







فهرست الجزء الاول من شرحى طريقة المحمدية

صحيفه

صحيفه



طريقت محمديه شرحی خادمی
كنارنده ديكر شرحی رجب افندی

بابرات عاليشان شركت صحافيهٔ عثمانيه هيئت اداره سنه احسان بيوريلان مداليه

اشبو ايكی كتاب فيوضات نصاب يوز الی سنه دنبری آيرو آيرو طبع ونشر ايدلمش اولديغی حالده شوكتلو قدرتلو غازی سلطان عبدالحميدخان ثانی افندمز حضرتلرينك سايهٔ معارف سرمايهٔ جناب شهنشاهيلرنده محضا اخوان دين مبينه برخدمت ناچيزانه ده بولنمق وهرايكيسی برلكده درت جلد اوزرينه مرتب اولمق اوزره آبونه صورتيله شركت صحافيهٔ عثمانيه حسابنه طبع وتمثيل ايدلمش ويكرمی بشنجی سنهٔ جلوسيهٔ خلافتپناهی يه تصادف ايدن بيك اوچيوز اون التی سنه سی اغستوسنك اون طقوزنجی جمعه ايرتسی كونی برنجی جلدی تيمناً نشر وتوزيع اولنمشدر ٠

﴿ ترجمة المؤلف مختصرا ﴾

وممن تعانى العلم والعمل وحصل وكمل فالتحق فى شبابه بالمشايخ الكمل الشيخ محيى الدين الشهير بيركيلو

كان رحمه الله من قصبة بالى كسرى وكان أبوه رجلا عالما من أصحاب الزوايا ولا غرو فيه فان فى الزوايا خبايا ونشأ المرحوم فى طلب المعارف والعلوم ووصل الى مجلس العظام ودخل محافل الكرام وعكف على التحصيل والافادة من الافاضل السادة منهم المولى محيى الدين المشتهر باخى زاده وصار ملازما من المولى عبد الرحمن احد قضاة العسكر فى عهد السلطان سليمان ثم غلب عليه الزهد والصلاح ولاح فى جبينه آيات الفوز والفلاح فتحول عن مضايق الشكوك الى مسارح السلوك واتصل بخدمة المرشد السامى الشيخ عبد الله القرمانى البيرامى فخدمه مدة بحسن الارادة واستفرغ مجهوده فى الزهد والعبادة ثم أمره شيخه بالعهود والاشتغال بمدارسة العلوم ومذاكرة المنطوق والمفهوم والتصدى للامر بالمعروف والنهى عن المنكرات والوعظ بالزواجر الزاجرات وحصل بينه وبين المولى عطاء الله محبة اكيدة ومودة شديدة فاقبل بحسن الالتفات عليه وبنى مدرسة فى قصبة بركى وفوض تدريسها اليه وعين له كل يوم ستين درهما فكان رحمه الله يدرس تارة ويعظ أخرى بما هو أليق وأحرى فقصده الناس من كل فج عميق وأوى اليه الطلبة من مكان سحيق واجتمع عليه الطلاب واشتغلوا عليه من كل فصل وباب واكب هو على الاشتغال بيومه وأمسه وانتفع الناس بوعظه ودرسه فكم من أسير فى غيابة الجهالة مقيد بسلاسل الشؤن والبطالة نال بسببه من شرف العلم وعزه ما ناله وكم من تائه بمهامه هواه عاد الى السبيل بهداه كان رحمه الله فى طرف عال من الفضل والكمال وتتبع الكتب والرسائل وجمع القواعد والرسائل وجمع العلم وتبحر فيه وحوى من الفضل والمعرفة ما يكفيه شرح مختصر البيضاوى فى النحو وكتب متنا لطيفا فى علم الاخلاق والفرائض وله فى الحديث وتفسير القرآن والفقه تعاليق ورسائل اخترمته دونها المنية ففاته حصول الامنية وكان رحمه الله آية فى الزهد والصيانة ونهاية فى الورع والديانة رأسا فى التجنب والقوى متمسكا بما هو أتم وأقوى قائما على الحق فى كل مكان يرد على من خالف الشريعة كائنا من كان لا يهاب أحدا لعلو رتبته وسمو منزلته جاء فى آخر عمره الى قسطنطينية ودخل مجلس الوزير محمد باشا واكرمه ولكن لا حياة لمن ينادى وكان المرحوم لا يرى الاستئجار على التلاوة وتعليم العلوم وباحث فيه مع الفحول بالمنقول والمعقول وتوفى رحمه الله فى شهر جمادى الاولى سنة احدى وثمانين وتسعمائة وهو مكب على الزهد والعبادة كتب الله له الحسنى وزيادة

الجزء الاول

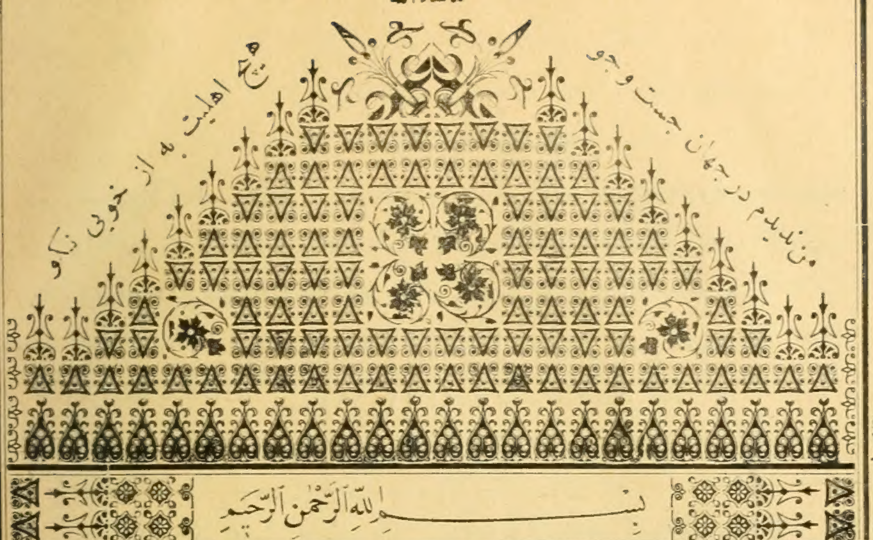
من الكتاب المسمى بريقة محمودية فى شرح طريقة محمدية وشريعة نبوية
فى سيرة احمدية لخاتمة المحققين وعمدة ذوى الفضائل نحرير الاعظم
والهمام الاقدم قطب العارفين غوث الواصلين يعسوب
الموحدين مولانا ابى سعيد الخادمى فرغ من تأليفه
سنة (١١٦٨) سقى الله ثراه صبيب الرحمة
وافاض عليه سجال الاحسان والنعمة

قد حلى هامشه بالوسيلة الاحمدية والذريعة السرمدية فى شرح
طريقة المحمدية للعالم النحرير والحبر الكبير ذى التحقيق
النفيس مولانا الشيخ الحاج رجب بن احمد
فرغ من تأليفه سنة (١٠٦٣)
شكر الله سعيه ورضى عنه وعنا فرحم الله امرأ نظر اليه بعين الانصاف
فسامح ووقف فى التصحيح على خطأ فاصلح واعوذ بالله من حاسد
اذا حسد وبغى واستغفره جل اسمه من قلم زل وسهى
اوحرف شيأ عن موضعه وطغى وهو حسبى ونعم
الوكيل ولاحول ولاقوة الا بالله العلى العظيم
سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام
على المرسلين والحمد لله رب العالمين

وانا الفقير مصححه احمد
رفعت بن عثمان حلمى
القره حصارى

طبع برخصة نظارت المعارف الجليلة المرقمة (٣٩٨) و (٧٤٦)
والمؤرخة ٢٣ ربيع الاول سنة ١٣١٦ و ٥ رمضان سنة ٣١٦
فى مطبعة (شركت صحافيه) بدار الخلافة العلية
سنة (١٣١٨) هجرية





بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى جعلنا خير امم * امة مرحومة مغفورة مثابة غاية كرم * ومباركة لايدرى اولها خير اواخرها من شمول النعم من فضل اتى من قبل نبينا عليه التحية والكرم * والصلاة والسلام على افضل رسله الذى بتبعيته يفاز بسعادة الدارين * بل ينال الى اقصى الرياستين * وبمحافظة حدود شريعته ينجى عن الاهوال والهلكات وبحراسة حمى سنته يوصل الى قصوى الامانى والدرجات * وعلى آله واصحابه هم فى خير القرون كانواهم تبعوه وجاهدوا معه وآووا وقد نصروا ﴿ وبعد ﴾ فمن اجلى البديهيات شرعا واوضح اليقينيات عقلا * ان الدنيا فان وآخر لباس الانسان الاكفان * وان الارتحال منها كان وعدا مأتيا * والشرب من كأس المنية حتما مقضيا * اولها ضعف وفتور وآخرها موت وقبور * فدار نفاق وشقاق وموطن عبور وفراق مشوبة بالفتن والشرور * سلابة للاذواق والسرور * عزها مع الذل محرم ونعمها مع النقم توأم فاولها خزى وغم * وآخرها مذم وهم * مناعة النعم اكالة الامم * ومنحها محن ومحنها منح ومنن * فركونها ويل ووبال * واعتمادها وزر وضلال

رأيت الدهر مختلفا يدور * ولا حزن يدوم ولا سرور
وشيدت الملوك بها قصورا * فمابقى الملوك ولا القصور

ولا يثق بالدولة فانها ظل زائل * ولا يعتمد على النعمة فانها ضيف راحل * لو كان الدولات دائمة لكانوا كغيرهم رعايا لكن ليس للدولات دوام * اين الآباء والاجداد واين الاسلاف والاحفاد * اين قياصرة القصور واين هرامزة الدهور * اين شداد وعاد واين ارم ذات العماد * التى لم يخلق مثلها فى البلاد * وان فى الآخرة دارا ليس فيها الا عذاب شديد * وعظيم البطش بمقامع الحديد وينابيع الصديد وعند النضج التبديل

﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾

الحمد لله الذى هدانا لمعرفته القويم * واكرمنا بنور توفيقه الى الصراط المستقيم * وشرفنا بحمل امانته بعد عجز ارضه وسمواته بلطفه الفخيم * وزكانا باتياننا الى بابه بقلب سليم * انه هو البر الرحيم جواد كريم رؤف رحيم * والصلاة على من ايد من عنده بالكتاب الحكيم * محمد الذى دعا الخلايق الى دار النعيم * وحذرهم من الدخول فى دار الجحيم * وعلى آله واصحابه فى افق سمائه الجسيم (امابعد) فيقول الفقير الى الله الصمد * الشيخ الحاج رجب بن احمد * عصمه الله الكبير

الكريم عن الخطايا والمعاصى ومن الاعتقاد العقيم * لما كان الكتاب المسمى بالطريقة المحمدية

والسيرة الاحمدية للشيخ العالم العامل والفاضل الكامل محمد البركوى كتابا جامعا لاصناف الفضائل * محتويا على انواع الطاعات من الفروض والنوافل * مشتملا على مايجب عنه الاحتراز من المحرمات والرذائل * مبينا سنن سيد المرسلين * كافيا فى معرفة اخلاق سلف الصالحين * هم الذين يجتنبون عن الصراط السقيم * والله يهدى من يشاء الى صراط مستقيم * ولم يكن له شرح يشفى العليل من دائه ويكفى الغليل بمائه * التمس منى بعض اخوانى وخلص خلانى ان اشرح لها شرحا يحلل فوائد قيوده * ويذلل شوارد صيوده * ويبرز ما كنت فى جب عباراته * ويفرز ما كنت فى اصداف اشاراته * حاويا بالمسائل المضبوطة * خاويا عن الدلائل المبسوطة * متوسطا بين التفريط والافراط فان خير الامور اوساط * فقلت لهم هذا امر رفيع السدة وانى امرأ وضيع العدة فلم يقبلوا منى هذا الاعتذار * وقابلونى بالالحاح والاصرار * فاقحمت نفسى فيه وان كان عسيرا * لان فى الحاح

بالجديد * والاخذ بالنواصى والاقدام * واسوداد وجوه الاقوام * والكب على الوجوه بالسلاسل والاغلال * وسراويل القطران والانكال * يصب من فوق الرؤس الحميم ويصهر ما فى البطون بحكم الحكيم * وطعامهم زقوم وغساق وغسلين * والعطش الى انقطاع الاكباد وغل الاعناق الى الاياد * وليس الكل الاوارد * وليس فيها راحة ولا بارد * وانت فى ذهول وغفول بعيد * وتقول النار هل من مزيد * وان فيها دارا أخرى اعدت للمتقين * الذين فى الله جاهدوا وصاروا من المهتدين الى صراط مستقيم * فيها نعيم مقيم وملك كبير عظيم * ونضرة النعيم عزتها باقية * ونعمها صافية * وعن الفناء خالية ليس فيها لاغية * وقطوفها دانية * واذواقها متوالية شرابها رحيق * ولباسها حرير انيق * وسندس واستبرق عميق * فيها عين جارية وسرر مرفوعة واكواب موضوعة ونمارق مصفوفة * وزرابى مبثوثة متكئين على ارائك مصفوفة * فيها الولدان والغلمان * وحور عين كاللؤلؤ والمرجان * شكلات غنجات آمنات من الهرم * مقصورات فى الخيم * يطاف عليهم باكواب واباريق من ماء معين * بيضاء لذة للشاربين * وفيها مالاعين رأت ولااذن وعت * ولا على قلب خطرت * واعظم النعم القوية على الاطلاق * من رؤية الملك المقتدر على الاتفاق * وبما اشتهت انفسهم خالدين فيها على الوفاق ولاشك ان الخلاص من الدار الاولى * والوصول الى الثانية فى العقبى انما يحصلان بالتشرع بالشرع المتين والتسنن باصح السنن المكين * والاحتراز عن البدع والمنكرات ودواعى فاسدت الميولات وتهذيب الاخلاق الردية * وتحلية الملكات الحميدة * وصدق المجاهدة فى تحصيل الباقيات الصالحات * وقهر امارة النفس والميولات الفاسدات * كما قيل الاسلام ذبح النفس بسيوف المجاهدة وترك الهوى بالمخالفة فانها معينة للاعداء سائقة للاسواء سيف الشيطان وآلة العصيان ومنشأ الطغيان اعدى الاعداء وبلاؤها اصعب البلوى وعلاجها اعسر الاشياء وداؤها اعضل الداء ودواؤها اشكل الدواء لانها عدو من الداخل وليس لدفع ضره كافل

نفسى الى ماضرنى داعى * تكثر اسقامى واوجاعى
كيف احتيالى من عدوى اذا * كان عدوى بين اضلاعى

انها عدو محبوب وذنب المحبوب مرغوب بل مستحسن ومطلوب فكل الفضايح انما تنشأ منها وكل المصائب انما يحصل بها وايضا مخالفة الشيطان الذى هو عدو مكين انه لكم عدو مبين فغاية جهده ليس الاهلاكا قويا ان الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا غويا مجبول على ايقاع كل خزى عليه قدير ليكونوا من اصحاب السعير وقد نصب نفسه لايقاع النار الحميم لاقعدن لهم صراطك المستقيم الى ان قال لآتينهم من بين ايديهم ومن خلفهم وعن ايمانهم

الرجال خيرا كثيرا وسميته (بالوسيلة الاحمدية والذريعة السرمدية فى شرح طريقة المحمدية) وانا اسئل الله تعالى ان يوفقنى للاتمام * وينفع به المحصلين بالتمام وان يسلكنى سبيل العدل والانصاف * واجارنى عن طريق البغى والاعتساف * والمجبول الموصوف منهم على الانصاف * ان لا يبادر الى الرد والانكار * ويقبل على اعمال الروية والافتكار * وان يصلح ما يرى من الخطل * او يصفح عما يستوجبه من اللوم والعذل * فان ترك الاساءة من اخوان الزمان * نهاية ما يتمنى عندهم من الاحسان ثم المرجو من الطالبين والمتضرع من الراغبين ان يشيعونى بصالح الدعاء ويشكروا الى بما عانيت فى هذا التأليف من الكد والعناء * واتضرع الى الله ان ينفع به الراغبون * الذين هم للحق طالبون * وعن طريق العناد ناكبون * وغرضهم تحصيل الحق المبين * لا تصوير الباطل بصورة اليقين * وهذا لعمرى موصوف عزيز المرام * قليل الوجود فى هذا الزمان فاقد غلب على الطباع الميل الى البغى والعناد * وفشا الجدل بين العباد * ولئن فاتنى من الاخوان الثناء الجميل فى العاجل فحسبى ما ارجو من الثواب الجزيل فى الآجل * انه قريب مجيب * عليه توكلت واليه انيب * (بسم الله الرحمن الرحيم

وعن شمائلهم فينفذ حكمه لقوم غافلين ولا تجد اكثرهم شاكرين فيوقعهم الى فتنة المعاصى نحو ذنوب كالجبال الرواسى وهذه المخالفة والقهر انما يتصوران باتباعه صلى الله عليه وسلم وما اتباعه الا بالاعراض عن الدنيا والاقبال على الاخرى فبقدر الاعراض والاقبال قدر سلوك سبيله على الاجمال وعلى قدر سلوك سبيله قدر قربه ولحوق زمرته ونيل شفاعته وبقدر اقبال الدنيا قدر البعد عنه وبقدر قرب الهوى قدر اللحوق فى زمرة فامامن طغى وآثر الحيوة الدنيا فان الجحيم هى المأوى ولعمرى لو انصفنا من انفسنا من الصبح الى المساء لا نسعى الا للعاجلة كانا لا نطمع الدخول بزمرته فى الآجلة فان ظننا ذلك ونحن نصر على فعلنا فما ابعد ظننا وما ابرد طمعنا أفمن كان مؤمنا كمن كان فاسقا لا يستوون أفنجعل المسلمين كالمجرمين مالكم كيف تحكمون * ثم لما كانت الطريقة المحمدية كافلا لمعظم هذه كلها دقها وجلها ولم يهمل دقيقة من المهلكات وقطرة من المنجيات الا وقد اتى باسلوب عجيب وترتيب غريب ونهج بديع اجتهدت فى شرحه وتبيانه خدمة موعودة له صلى الله عليه وسلم وقربة وصلة لله الاعز الاجل الاكرم فجاء بحمده تعالى بلطائف ديانية ومعارف نبوية فى قواعد فاخرة واصول باهرة مع زيادات جليلة وتوضيحات جيلة وتلويحات باهرة وتصريحات ظاهرة وتحقيقات عميقة وتدقيقات انيقة وتنقيحات بهية وترشيحات علية ولطائف مزية وفوائد شهية وفرائد وافية من كتب معتبرة وزبر معتمدة ومن اسفار الانبياء وانفاس الاولياء وكنوز العلماء وخزائن الحكماء وابكار افكار الفضلاء فاذا هو الكبريت الاحمر والترياق الاكبر لكونها شموسا من مشارق النبوة طلعت واقمارا من افق الخلف والسلف بدرت فكانها حرية بان تسمى بـ(بريقة محمودية فى شرح طريقة محمدية وشريعة نبوية فى سيرة احمدية) فاسأل الله العظيم ان يجعله خالصا لوجهه الكريم وينفع به لجامعه وقارئه وناظره وكاتبه نفعا موجبا لعفوه وغفرانه بل لرفع درجاته فى اعلى غرف الجنان مع المنعمين عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين اللهم اجعلنا من المشتغلين بسنتهم واحشرنا فى زمرتهم ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ قد قضينا الوطر فى حق البسملة الشريفة فى رسالة مخصوصة من جهات الفنون الى ان تبلغ الى ثمانية عشر فنا فلنكتف بما لم يذكر فيها وهو ان المختار عند بعضهم كالبيضاوى ترجيح جانب الاستعانة فى الباء مع الاتفاق فى جوازها لكن لا يخفى ان حاصل الاستعانة طلب المعاونة على ايقاع الفعل واحداثه وذلك بافاضة القدرة ممكنة أو ميسرة عليه على مافى علم الاصول والمراد من الفعل اما التصنيف أو القراءة أو العبادة أو نحوها فان اريد بتلك القدرة القوة التى يصح صرفها للفعل وعدمه فهى حاصلة قبل الطلب فيلزم تحصيل الحاصل وان اريد القدرة المعبر عنها بالصرف أى صرف العبد

الحمد لله) جمع بينهما فى اول كتابه موافقة للكتاب الكريم والذكر الحكيم * وامتثالا لقوله عليه السلام كل امر ذى بال لم يبدأ بسم الله فهو ابتر وفى رواية اخرى كل امر ذى بال لم يبدأ بالحمد لله فهو اقطع رواه ابو داود وحسنه ابن الصلاح وقدم التسمية على الحمدلة اقتفاء بما نطق به ﴿٧﴾ الكتاب * واتفق عليه اولوا الالباب * الباء للملابسة والظرف مستقر حال من ضمير ابتدئ كما فى دخلت عليه بثياب السفر أو للاستعانة والظرف لغو كما فى كتبت بالقلم من اختار الاول نظر الى انه ادخل فى التعظيم ومن اختار الثانى نظر الى انه مشعر بان الفعل لا يتم مالم يصدر باسم الله وعند الشيخ الاكبر ان الجار والمجرور متعلق بالحمد والمعنى نحمد الله تعالى باستعانة اسمه الشريف ذكره فى فتوحاته * قوله الله علم للذات الواجب الوجود المستجمع لجميع الصفات الكمالية المستحق لسائر المحامد ولهذا لم يقل الحمد للخالق أو الرازق لئلا يتوهم اختصاص الحمد بوصف دون وصف فان تعليق الحكم بالمشتق يفيد علية مأخذ الاشتقاق كما هو المشهور بين الجمهور واعلم انه كما تحيرت العقول فى ذات الله تعالى كذلك تحيرت الافهام فى اللفظ الدال عليه واشتقاقه فى انه عربى أو عجمى جامد أو مشتق علم أو غيره اسم خاص أو غالب عليه ولهذا تركنا البحث فيه * قوله الرحمن الرحيم اسمان بنيا للمبالغة من رحم كالغضبان من غضب والعليم من علم والاول ابلغ لان زيادة اللفظ تدل على زيادة المعنى كما فى قطع وقطع وكبار وكبار ونقض بحذر وحاذر فان الاول ابلغ من الثانى واجيب بان ذلك اكثرى لا كلى وتعقيبه بالرحيم من قبيل التتميم فانه لما دل على جلائل النعم واصولها

قدرته الى الفعل فهو امر عدمى لا يتعلق به الخلق والايجاد على ان تعلق قدرة الله بفعل العبد مشروط بذلك الصرف على حسب عادته ومقتضى حكمته فلو لم يوجد الصرف من العبد لا يوجد الخلق من الله تعالى على عادته وان اريد تعلق قدرته عند ذلك الصرف من العبد فهو ضرورى ايضا على عادته تعالى فلا فائدة فى طلبه وبالجملة طلب المعاونة هو طلب القدرة فالقدرة المطلوبة ان كانت ماهى صفة للعبد صالحة صرفها للضدين على سبيل البدل أو سلامة الالآت التى يعتمد عليها صحة التكليف فهى حاصلة قبل الطلب فلا فائدة فى الطلب وان كانت عين ذلك الصرف ولو مجازا فقد قرر انه امر عدمى فى الخارج وصدوره من قدرة العبد فقط ولو فرض صدوره من الله يلزم الجبر فلا معنى لطلب المعاونة من الله تعالى على فعل ما ونحوه طلب الهداية والتوفيق والعصمة ونحوها ومذ زمان كثير يختلج ذلك فى خاطر هذا الفقير عصمه الله ولا يجد ملجأ غير التفويض الى علمه تعالى والتبعية بالنصوص والسلف ثم اطلعت فى بحث الافعال الاختيارية للعبد من البيضاوى ولصعوبة هذا المقام انكر السلف مناظرته لتأديه الى انكار التكليف أو الشرك بالله ثم قال الاصفهانى بعد ماقال الاولى هو طريق السلف من ترك المناظرة وتفويض العلم الى الله تعالى هذا ثم سبق الى الخاطر انه يجوز طلب المعاونة بالقاء نحو الشوق والمحبة واخطار الامر الملايم بالقلب على وجه يرجح العبد جانب الفعل مثلا يعنى يحصل الصرف بلا رتبة ايجاب واضطرار ونحوها لا يبعد صدوره عن الله تعالى لان الظاهر انها من مقولة الكيف الذى هو موجود يتعلق به الخلق على انه لا شك فى كونها موجودة فى نفس الامر ولا يبعد صدور نحو هذا الوجود من الله تعالى كالموجودات الخارجية وغايته لزوم عدم المخلوقية فى بعض ما صدر عنه تعالى لعله لا بأس فيه بل قد يفهم من كلام بعض المحققين فلعلك بهذا القدر تفهم تحقيق المقام على وجه يرتفع حجب نحو الهداية والتوفيق بل استصعاب البيضاوى واعتراف الاصفهانى حتى التفتازانى ايضا فى شرح العقائد وبالتأمل الصادق بحقائق المقام ينكشف ظلمات الاوهام بعناية المفضل المنعام * وتمام تحقيق الكلام فى بحث الافعال الاختيارية ان شاء الله الفتاح المنان ﴿ الحمد لله ﴾ هو الوصف بالجميل الاختيارى للتعظيم وكونه غير نعمة هذا هو الحمد اللغوى والاكثرون يفسرونه به ومقتضى القاعدة اختيار جانب العرفى اذ عند تعارضهما أى اللغة والعرف بل

الشرع ايضا يرجح العرف كما فى الاشباه والمراد من العرف اما العرف العام فيتبادر الذهن اليه عند الاطلاق مطلقا فى أى فن كان أو الاصطلاح الخاص والمتبادر فى الفاظ الشريعة هو اصطلاح اهل الشرع والمقام تخاطب الشرع فهو حقيقة شرعية فلا يصار الى مجازه بلا صارف وقدقرر لايصار الى المجاز بلا تعذر الحقيقة وايضا مقتضى العقل ترجيح جانب العرفى اذ هو فعل ينبئ عن تعظيم المنعم بسبب كونه منعما اذحاصله مطلق التعظيم الشامل لما باللسان وسائر الاركان وظاهر ان ماكان شموله اكثر فى الفائدة اوفر على ان الظاهر ان الحمد هنا ليس منبعثا من قراءة هذا الكتاب فقط بل من تصنيفه الذى هو فعل حتى العمل بموجبه واما خصوص متعلقه وهو النعمة فلا يضر بل يفيد المبالغة من حيث ان حمدالله لايخلو عن نعمته واما استحقاقه تعالى الحمد من حيث ذاته ولوفرض عدم نعمته وان اوهم فمن قبيل استلزام محال محالا آخر أو ان الكلام على الواقع بمقام التصنيف والقراءة * اقول فى الجواب والله اعلم بالصواب ان التحميدات النبوية والمأثورة على الفاظ نحو سبحان الله والحمدلله وسبحان الله وبحمده الظاهر من امثالها انشاء الحمد لا الاخبار ولعل الوجه فى المأثورات هو انه اعتبر فى الحمد كون المحمود مختارا وهو كمال بالنسبة الى الايجاب وان الثناء على الاختيارى ابلغ مما على الايجابى وكونه على جهة التعظيم وايضا للعموم السابق فى الحمد مدخل ما فى الترجيح وان اللسان اكثر شيوعا للنعم وادل على شرفها لخفاء الاعتقاد ولاحتمال الجوارح لغير الشكر أو لغير شكر النعمة المعينة وبما قررنا عرفت وجه اختيار الحمد على الشكر والمدح سيما الشكر العرفى الذى هو صرف العبد جميع ماانعم الله الى ماخلق له ومما ذكر عرفت سر قوله صلى الله عليه وسلم الحمد لله رأس الشكر لان الشكر لما كان باللسان والجنان والاركان وكان اللسان اشيع وادل وفيه اظهار النعمة كان رأسا ولعل بمثل هذا فضل التحميد على التسبيح بل على التهليل عند بعض بظاهر بعض الحديث وان رد فى التهليل لعدم معادلة شئ له * ثم اعلم ان الباء فى قوله بالجميل ان كان صلة للوصف يدل على المحمود به مطابقة وعلى المحمود عليه التزاما وان للسببية فعلى العكس والوصف لابدله من واصف فهو الحامد ومن موصوف تلك الصفة فهو المحمود ونفس الوصف مايدل على اتصاف المحمود بالمحمود به فتحقيق ماهية الحمد يتوقف على تحقيق هذه الخمسة فالاول أى المحمود به صفة تظهر اتصاف شئ بها على وجه مخصوص ولابد من كونه صفة كمال يدرك عقلا ولو بدقة نظر أو تعلم والجميل عام لما فى الواقع أو عند الحامد أو المحمود بزعم الحامد فالظالم الذى ادعى حسنه حمد وايضا يجوز كون المحمود به سلبيا ايضا فلافرق بين كونه فواضل أى متعديا كانعام أو فضائل أى غير متعد كحسن ولا بين كون المتعدى باختياره اولا على مانقل من الدوانى

ذكر الرحيم ليتناول ماخرج منها كما فى الدرر * فان قلت اذا كان لفظ الجلالة اسما للذات المستجمع لسائر الصفات كما مر فما فائدة ذكرهما بعدها * قلنا فائدة الذكر ان لفظ الجلالة يدل على الالوهية وهى من صفات القهر والغلبة فلو لم يذكر بعدها مايدل على اللطف لتوهم انه تعالى موصوف بالصفات القهرية دون الصفات اللطفية فجئ بهما بعدها لدفع هذا التوهم فتفطن فانه سر لطيف يبتنى عليه سر الصفات المتقابلة المذكورة فى القرآن والحديث مثل ذى الجلال والاكرام والمعز والمذل كما فى التوفيق * قوله الحمد لله هو الثناء باللسان على الجميل سواء تعلق بالفضائل

(وصدر)

وصدر الافاضل فى حاشية التجريد والمطالع لكن الظاهر من شرح التهذيب اختصاصه بالاختيارى ولذا اورد عليه ابو الفتح بانه غير مشهور اقول هذا ليس بوادر لانه ملتزم على عدم الالتفات بالمشهور فى ديباجته وان المشهورات من الجدليات وان تعليله بان الجميل اختيارى لانه صفة للفعل وهو بالاختيار يقتضى كونه برهانا تأمل والمفهوم من كلام الشريف العلامة فى حاشية المطالع اختيار التعميم والثانى أى المحمود عليه مايقع المحمود به لاجله فلولاه لم يقع فهو كالعلة الباعثة للواصف على الوصف أوهو علته وقد يتحد المحمود به وعليه ذاتا ويتغاير ان اعتبارا فان الشجاعة من حيث كون الوصف بها محمود به ومن حيث كون الوصف لاجلها لقيامها فى محلها محمود عليه ثم ان المحمود عليه يجب كونه كمالا ولو فى زعم الحامد أوالمحمود والجمهور على انه اعم من كونه فعل المحمود أوكيفيته ثم المشهور باشتراط كونه فعلا اختياريا ولو حكما فاورد بنحو الثناء على صفاء اللؤلؤ ورشاقة القد ودفع بانه مدح لاحمد ولو مجازا واشكل بثنائه تعالى على صفاته الذاتية الغير الاختيارية واجيب بان الاختيارى شامل لمايكون اثره اختياريا أوبان كونه تعالى مستقلا فى مصدريتها كالاختيار اوهو مجاز وباب المجاز واسع كتحامد الرياحا على الكلاء قال الزمخشرى ومن المجاز حمدت الارض والثالث أى الحامد وشرطه ان يكون معظما المحمود فى سائر اقواله وجميع افعاله ظاهرا وباطنا فلو اقترن جهة واحدة بنحو تحقير واستهزاء ولو باحتمال مع تحقق التعظيم من الجميع لايكون حمدا لانه اعتبر فى التعظيم عموم الافراد كذا قرر صدر الافاضل وايد بانه لايتصور التعظيم والتحقير من شخص واحد فى أن واحد فلو فرض اجتماعهما يرجح جانب التحقير لان المركب من الداخل والخارج خارج واذا اجتمع الخطر اوالاباحة يرجح جانب الخطر وينبغى ان يعلم انه لايشترط اعتقاد الحامد اتصاف المحمود بالجميل الذى اتاه ان لم يقارن بشوب تحقير فيدخل هذا الوصف الذى اعتقد الحامد انتفاءه عن المحمود فى الحمد هذا عند المحققين لكن اورد عليه بقول الشريف العلامة انه اذا لم يطابق القول الاعتقاد يكون سخرية فدفعه الدوانى بان مراده من الاعتقاد لازمه الذى هو انشاء التعظيم اذالحمد انشاء ولاحكم فى الانشاء حتى يتصور فيه المطابقة الايرى ان الناس يأتون اوصافا جميلة فى نحو العقائد القطعى انتفاؤها عن الممدوح فى اعتقادهم ويعدونها حمدا ومدحا ثم قال واما الجواب بان الحامد معتقد تلك الاوصاف فى المحمود أوانه يريد بها معانى مجازية معتقدا اياها فمردود بان الاول خلاف البديهة والثانى خلاف الواقع واعترض عليه صدر الافاضل بانه لوكان الاول خلاف البديهة والثانى خلاف الواقع لزم خلو الكلام عن الحقيقة والمجاز ثم اجاب عنه الدوانى بانه لايلزم من عدم اعتقاد

او بالفواضل والشكر فعل ينبئ عن تعظيم المنعم بسبب الانعام سواء كان ذكرا باللسان أواعتقادا اومحبة بالجنان أوعملا بالاركان فمورد الحمد هواللسان وحده ومتعلقه يعم النعمة وغيرها ومورد الشكر يعم اللسان وغيره ومتعلقه يكون النعمة وحدها فالحمد اعم باعتبار المتعلق واخص باعتبار المورد والشكر بالعكس ومن ههنا تحقق تصادقهما فى الثناء باللسان فى مقابلة الاحسان وتفارقهما فى صدق الحمد فقط على الوصف بالعلم والشجاعة وصدق الشكر فقط على الثناء بالجنان فى مقابلة الاحسان كما فى المطول اما الشكر العرفى فصرف

مضمون الكلام عدم استعماله فيه كقول السنى المخفى حاله عن المعتزلى العبد خالق لافعاله مستعمل فى معناه الحقيقى مع عدم اعتقاده ثم حاصل ماتحرر هنا انه لابد للحامد من التعظيم فى ثنائه ولابد فى كونه على وجه التعظيم ان يكون معظما فى جميع احواله ظاهرا وباطنا لكن لايشترط مطابقته باعتقاده ان لم يقارن نحو استهزاء عند المحققين ﴿والرابع﴾ المحمود وقد عرفت اشتراط كونه فاعلا ومختارا او فى حكمه ثم ان المحققين كالتفتازانى والجرجانى وافاضل المفسرين كالزمخشرى والبيضاوى حصروا الحمد لله تعالى وعليه اشكال حكموا بصعوبته لان افعال العباد كما ترجع الى الله تعالى ترجع الى العبد من حيث خلق الله الجميل فيه ومكنه بصرف ارادته ومباشرته فلولا صرفه لم يوجده تعالى على عادته فيحمد بهذا الاعتبار ورجوع هذا الى الله لايقتضى الحصر والناس فيه فريقان فريق كابن الكمال منعوا حصر الحمد له تعالى لنحو قول عائشة رضى الله عنها وعن أبويها نحمد الله لانحمدك وفى المثل عند الصباح يحمد القوم السرى فالمحمود عليه لايلزم كونه فعلا للمحمود فضلا عن كونه مختارا فيه ولامدخل لخلق الاعمال اذ الكلام فى الحمد اللغوى فرجع النقل منهم كما عرفت وفريق اولوا معهم كالدوانى وحصروا الحمد له تعالى على الحقيقة اذ الحمد مختص بالفعل الاختيارى ولا اختيار لغيره تعالى على قاعدة اهل الحق والعبد مضطر فى صورة مختار قال المولى المناوى فى شرحه للجامع الصغير بعد تلك النقول مشيرا الى ترجيح الاخير والحاصل انهم نزلوا حمد الغير منزلة العدم ومنزلة الحمد له تعالى لانه مبدأ كل جميل لان الكل منه واليه خلقا وتمكينا وليس لغيره شئ سوى المحلية وهو بجعله ايضا وكل جمال وكمال مضمحل فى جنبه تعالى راجع اليه وكل اختيار لغيره يعود الى اضطرار انتهى والخامس وهو ذكر مايدل على اتصاف المحمود بالمحمود به وهو باللسان كما فهم من لفظة الوصف ضمنا ولزم عليه عدم الحمد مما ليس له لسان وقد قال تعالى وان من شئ الايسبح بحمده فاوله بعضهم بانه اخبار باستحقاق الحمد او امر به او مجاز عن اظهار الصفات الكمالية قال المناوى ميل السيد الى الاخير اقول قال السيد عند قول شارح المطالع وهو باللسان وحده حقيقة الحمد اظهار الصفات الكمالية قولا اوفعلا وهو اقوى لدلالته عقلا ودلالة القول وضعا الذى يجوز تخلفه عن مداولها بخلاف العقلية فهذا على وفق ماذكره الدوانى ان ذكر اللسان قيد غالبى اذ هو موضوع فى اصل اللغة للامر العام ثم بالغلبة فى بعض افراده وهو اللسان صار حقيقة عرفية فيه مع انه فى اصل الوضع اعم بالاظهار العقلى الذى هو اقوى واتم فيشمل ايضا حمد الملائكة بلا احتياج الى تقييد تشكلهم بشكل الانسان لكن اخرج المناوى حمد الطيور والبهائم والنائمين لعدم القصد ولايخفى اذا اعتبر حمد الجمادات كما فى الآية السابقة فالحيوانات اولى مع انها داخلة فى عموم

جميع القوى بما خلق له كصرف النظر الى مصنوعاته وكذا غيره وانما آثر عليه الحمد لانه مشعر باستحقاقه له بلا انعام عليه فهو ادخل فى الاخلاص واللام للعهد اى حمده تعالى أو حمد محبيه أو للاستغراق أو الجنس الا ان الاول اولى لما تقرر فى الاصول ان العهد مقدم على الاستغراق كما فى القهستانى وكذا اجاز الواحدى ان يكون اللام للعهد على معنى ان الحمد الذى حمد الله به نفسه وحمد به انبياءه واولياءه مختص به تعالى كما فى التحقيق

تلك الآية وهو امر ممكن فى نفسه وكل امر ممكن اخبر به الشارع فمحمول على ظاهره عند اهل الحق غايته عدم اطلاعنا به وقد تواتر عن الانبياء وبعض الاولياء تسبيحهم وتحميدهم الان يراد الحمد الذى يحمد به الحيوان بتعليم الانسان لامطلق الحمد قال الشريف ومن قبيل الحمد الفعلى حمده تعالى وثناؤه على ذاته لانه حين اوجد الموجودات اظهر عن صفاته الكاملة بدلالات قطعية ولا تدل العبارة مثلها ومن ثمة قال صلى الله عليه السلام لااحصى ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك فلولاخوف املال المقام لقضيت حق حمد المفضل المنعام الذى لايستغنى عنه الخواص والعوام ﴿ الذى جعلنا ﴾ ان اريد بهذا الوصف بيان داعى هذا الحمد فمحمود عليه وان اريد مجرد توصيفه تعالى بهذا الوصف فمحمود به فمن قبيل اجتماعهما بالجهتين ولاشك انه كمال واختيارى وجميل واقع على جهة التعظيم ثم ان كانت القضية فعلية فالمراد امة اجابة وان ممكنة فامة دعوة فالمتبادر هو الاول والثانى ايضا نعمة فان التمكين نعمة والاقدار عليها نعمة يستحق الحمد لازالة امتناعها لكن لولم يوقع ذلك لزاد نقمة وعقوبة يظهر بملاحظة شاهق الجبل ثم هذا الجعل من الله تعالى على قاعدة اهل الحق سيما لمن سلك مسلك الاستاذ فى افعال العباد صعب الفهم اذ معنى جعله تعالى من الامة اعطاء الاسلام مثلا وهو فعل عبد فان اريد من اعطاء الاسلام اعطاؤه ابتداء بلاتوسط مدخل العبد فمذهب الجبرية او الحكماء وان بواسطة قدرة العبد بان يصرف قدرته فيوجد الله تعالى الاسلام كما هو مذهب اهل السنة فيرجع الى تمكين الاسلام والمتبادر من اللفظ والمعتد به فى استحقاق الحمد ليس امكانه بل وقوعه وان المتبادر استقلاله تعالى فى اعطاء الاسلام وقد اشترك فيه العبد بصرف قدرته اذ هذا الصرف من العبد فقط عندنا لعل حل هذا الاشكال كما اشير بان يلقى الله تعالى فى قلب المؤمن علم حقية الاسلام ومحبته وسائر دواعيه نحو ارسال الملائكة الملهمة وكراهة ضده ومنع الشيطان عن وساوسه وسلامة آلاته وبعدم ارادة ضده ﴿امة﴾ جماعة فان كل امة جماعة لنبيهم والنبى امامهم ﴿وسطا﴾ بالتحريك اى عدلا كما فى حديث الشيخين واحمد والترمذى والحاكم عن ابى سعيد الخدرى فى قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا وايضا فى القاموس اى عدلا خيارا وفى ترجمة الصحاح جعل كل شئ على ماينبغى كانه بلازيادة ولا نقصان والعدالة انما تظهر وتعتد بالتزكية ومزكيهم العلم والعمل والصلاح والدعة ومعنى الاستواء الذى فسر بالعدالة هنا يمكن ان يكون من حيث انتفاء الافراط والتفريط اوالتساوى الحكم النظرية والعملية فى الشريعة المشروعة لهم واما فى الامم السابقة قديغلب جانب العملية وقد يغلب جانب النظرية قيل وهذا هو السر فى كونها خاتم الشريعة ثم الظاهر ان العدالة اما للمجموع من حيث هو مجموع او باعتبار اشرف

﴿ الذى جعلنا امة وسطا

الاجزاء والافباعتبار الكل الافرادى مشكل ثم فيه تنبيه للرد على من ادعى الافراط
وكذا التفريط فى الشريعة واشارة الى ان هذا الكتاب مبين ذلك التوسط الاصلى
الشرعى وايضا لايبعد ان يشار به الى الامور التى اختار فيها الحنفية الماتريدية
طريقة التوسط كالجبر المتوسط فى قاعدة افعال العباد وفى الحسن والقبح العقلى
والشرعى بل فى قاعدة تكليف مالا يطاق المفصلة فى علم الكلام ففيه اشارة خفية
الى امكان دليل المسائل بهذه الآية ورد لطيف الى مخالف المسائل ولو كان
الاشعرى ونوع براعة استهلال لكل ما ذكر من التوسط وتلك المسائل ثم قيل
هذا اقتباس من الآية المذكورة اقول الاقتباس اما بان لايكون فيه تغييرا ويكون
يسيرا وذلك مقيد بضرورة والظاهر ان التغيير هنا ليس بيسير ولوسلم فليس
هنا ضرورة اذهى على مافهم من كلام اهل النحو وزن اوقافية فالاولى ان
ماوجد فيه نحو الاقتصاص المفسر بكون كلام فى صورة مقتصا من كلام آخر فى
صورة اخرى كقوله تعالى يوم يقوم الاشهاد مقتص من قوله تعالى وجاءت كل
نفس معها سائق وشهيد كما فى الاتقان عن ابن فارس ﴿ خير امم ﴾ قيل ايضا
هذا اقتباس من قوله تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس اقول الكلام كالكلام
على انه انما يتم بعد صحة الاقتباس بمجرد قيد من الكلام بل الظاهر من تحريرهم
لزوم اصل الكلام ثم الظاهر من خيريتهم ماهو من النسبة الى سائر الامم لكون نبيهم
صلى الله تعالى عليه وسلم اكرم البشر وسيد ولد آدم وافضل الناس منزلة عند
الله واعلاهم درجة واقربهم زلفى بلا خلاف كما فى شفاء عياض وقيل لكون دينهم خير الاديان
لانه رفع عنهم الاصر والاغلال الذى كلف به بنو اسرائيل من بخع النفس فى التوبة وقطع
موضع النجاسة وخمسين صلوة فى يوم واحد وتحريم الحلال عند معصية قال تعالى فى شانهم
ويضع عنهم اصرهم والاغلال التى كانت عليهم وقال صلى الله عليه وسلم بعثت بالحنفية
السهلة وايضا حفظوا من نحو المسخ والخسف الذى عوقب به الاولون وقيل لكون
المسلمين فيهم اكثر والامر بالمعروف والنهى عن المنكر فيهم اوفر اولانه تعالى احسن
اليهم بمقابلة قليل اعمالهم ثوابا عظيما واكرمهم بنحو ليلة القدر والجمعة خصوصا وقتها
المعهود اعلم ان هذا مأخوذ من الآية المتقدمة وهى نازلة على مانقل عن عكرمة
ومقاتل فى حق نحو ابن مسعود وابى بن كعب ومعاذ رضى الله عنهم حين فضل بعض
اليهود دينهم على ديننا فكيف يعم الخيرية على جميعنا حتى يصلح لان يكون محمودا
عليه هنا وقد خص بعضهم هذه الآية باصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم او المهاجرين
رواية عن ابن عباس رضى الله عنهما واستدل بعضهم على الاختصاص بقوله صلى الله عليه
وسلم خير القرون قرنى الحديث فان قيل لاعبرة بخصوص السبب بل بعموم اللفظ
قلنا لاعموم هنا لان كنتم ليس عاما بل قالوا ان الآية نزلت فى معين ولم يكن عاما فتختص
به قطعا ومثل له الامام الرازى قوله تعالى فى حق ابى بكر رضى الله تعالى عنه ان اكرمكم

خير امم) الامة الجماعة من كل حى والجمع امم كما فى القاموس والوسط العدل والخيار من الشئ ومنه قوله عليه السلام خير الامور اوسطها اى اعدلها فيه اقتباس من قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا وتلميح الى ان الطريقة المحمدية هى طريقة الامة الوسط وجاء فى السنة تفسيرها بانها تشهد للانبياء بالتبليغ عند الانكار الامم ذلك ويشهد المصطفى عليها بتزكيتها كما فى شرح المواهب وقوله خير الامم اى افضل الامم صفة ثانية للامة كرره للتأكيد وبيان زيادة خيرية هذه الامة كما قال الله تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وخيرية هذه الامة بخيرية نبيها محمد عليه السلام وههنا ابحاث واسرار اودعتها فى كتابى جامع الازهار

عندالله اتقيكم مستدلابه على حصر الافضلية له ودفع وهم تساوى من عمل عمله
بناء على القاعدة بعدم العموم اذاللام للعهد للقرينة فان قيل ان نحو كنتم خطاب
للحاضرين وقت النزول حقيقة وعلى الغائبين دلالة اومقايسة اوبنص كما فى محله
قلناهذا قريب ان يكون رأيا فى مقابلة النص مماذكر واما مانقل عن ابى عمرو بن عبد
البر من انه يجوز فضل فرد غير صحابى على بعض فرد من الصحابة محتجا بقوله
صلى الله عليه وسلم طوبى لمن رآنى وآمن بى مرة وطوبى لمن لم يرنى وآمن بى سبع
مرات وبقوله افضل الخلق ايمانا قوم فى اصلاب الرجال يؤمنون بى ولم يرونى فهم
افضل الخلق ايمانا كما فى المناوى فقريب بظاهره ان يكون ترجيحا للآحاد على النص
القرآنى والخبر المشهور بل المتواتر اذ الاحاديث فى افضلية جميع الصحابة متواترة المعنى
ولهذا قالوا افضيلة الصحبة مع الرسول صلى الله عليه وسلم لايعدلها عمل ثم نقول فى دفع
الاشكال لايلزم استفادة افضلية الجميع من تلك الآية اذ يجوز فهمها من نص آخر ويجوز
فضل الجنس من حيث هو ولو باعتبار بعض افراده ولا يبعد ان يكون ذلك نعمة موجبة
للحمد بالنسبة الى الكل لظهور انتفاء الباقين نصا او عقلا على ان ثبوت ماذكر من سبب
النزول والتخصيص غير معلوم قطعا فنعمل بقياسنا فى مثل هذا الخطاب فافهم والله اعلم

﴿ والصلاة ﴾ فى القاموس الصلاة الدعاء والرحمة والاستغفار وحسن الثناء من الله
تعالى على رسوله ثم اخص ان من الله رحمة وان من المؤمنين دعاء ومن الملائكة
استغفار فليس بتمامه لغويا لعل لهذا قال الفاضل المناوى كذا اثرعنه الخبر فتكون
معنى شرعيا وابطل من ارجع الدعاء والاستغفار الى طلب الرحمة بلزوم ارجاع
جميع المشترك الى معنى واحد يجمع الجميع وهو ليس بصحيح ولا يخفى ان هذه جملة
انشائيه البتة وليس فيها جهة الاخبارية كالحمد اذ ليس الاخبارية بثبوت الدعاء
دعاء فلايصح هنا غير معنى الرحمة اذ لامعنى اى معنى الصلاة صل بمعنى نطلب
الصلاة اى الرحمة ولامعنى من دعاء المؤمنين او استغفار الملائكة له عليه السلام
هنا ولا شك ان المستعمل هنا ماهى من الله فقط فلعل ان جمهور الشراح ذهلوا
فوقعوا على ماوقعوا بل الظاهر من القاموس ان يجعل المطلوب حسن الثناء نقل
عن فتح البارى وهذا اولى الاقوال فتأمل ثم المراد من الرحمة اومن حسن الثناء
الرحمة الخاصة نحو الوسيلة التى امرنا بسؤالها بقوله صلى الله عليه وسلم سلوا الى الوسيلة
والفضيلة والدرجة العالية الرفيعة ونحو ابقاء الشريعة وتكثير الامة وتشفيعه
فانه لا نهاية لرحمة الله تعالى ولاغاية لاحسانه فيجوز ان يحسنه تعالى بسبب دعائنا
غير احسانه من كرمه ومن مجازاة اعماله صلى الله عليه وسلم فنوع من الرحمة منوط بدعاء
الامة كسائر العاديات على حكمته ومن الحكمة تثويب المصلى وتقريبه وربط
علاقة ومحبة بينه وبين نبيه صلى الله عليه السلام حتى يكون شفيعه وصاحبه بل رفيقه
ويقضى بها حاجته وقيل فائدة الصلاة مجرد التقرب بامتثال امره تعالى وقضاء

حق نبيه صلى الله عليه وسلم اقول هذا كلام ظاهرى اذيقال حينئذ مافائدة امره تعالى وكيف يقضى حقه بما لافائدة له وقيل لما وجب علينا شكر نعمه صلى الله عليه وسلم مع عجزنا عنه امرنا الله بها شفقة لنا والا كيف يتصور الشفاعة لمن يشفع الكل وهذا قريب لما ذكر آنفا على انه تكليف العاجز عن الشكر تكليف بما لا يطاق وبالجملة ان كان الصلوة شكرها فليس بعجز والا فليس لها فائدة على ان الشكر ليس بعقلى بل شرعى فالاولى ماقدمنا وهو ايضا اولى مما نسب الى بعض العارفين وقريب اليه من وجه من ان فائدتها ترجع الى المصلى فقط لدلالتها على صدق العقيدة واظهار المحبة واحترام الواسطة صلى الله تعالى عليه وسلم ثم اورد على تفسير الصلاة بالرحمة لقوله تعالى اولئك عليهم صلاات من ربهم ورحمة اقول قد عرفت مافى القاموس من حسن الثناء من الله تعالى بقرينة المقابلة وان من خواص الواو عطف الشئ على مساويه بل على مرادفه ثم الصلاة على غير الانبياء بغير تبع قيل تجوز والاصح لاتجوز فاورد بحديث الشيخين اللهم صل على ابى اوفى ودفع بكونه من خواص النبى اقول يرد عليه نحو قوله تعالى هو الذى يصلى عليكم واولئك عليهم صلوات وصل عليهم فالوجه ماقالوا من جعلهم ذلك شعار الانبياء والصلاة على غيرهم صار شعار اهل الاهواء لمن يعتقدون فيه العصمة ثم بعد ذلك هل هى حرام اوكراهة تنزيه اوخلاف الاولى اقوال ارجحها كراهة تنزيه بقى انه اختلف فى حكمها قيل مستحب وقيل واجب واختلف اهل الوجوب ايضا هل فى العمر مرة ولو فى الصلاة وهو مذهب ائمتنا الثلاثة قيل وهو المشهور عند المالكية لكن فى شفاء عياض فرض على الجملة غير محدود بوقت واجمع العلماء على الوجوب ومادعى الطبرى من اجماع الاستحباب فلعله فيما زاد على مرة ثم المفهوم من طويل كلامه المرة فى العمر فرض والاكثار واجب واما حكمها فى الصلاة فمعلوم من الفقهية خلافا ووفاقا ثم تكرر الوجوب عند تكرر ذكر اسمه الشريف صلى الله عليه وسلم على الذاكر والسامع عند اكثر الحنيفة كالطحاوى والحليمى قيل وهو مذهب الصحابى وجاعذ من الشافعية وعن بعض المالكية وهو الاحوط وفى القنية وهو الاصح المختار وقيل بكفاية واحدة فى مجلس واحد ولو كرر مرار ونسب الى الترمذى وفى الاستروشنية وعليه الفتوى وقيل تجب الى ثلاث كما فى القنية وفى شرح المجمع لمصنفه الفتوى على الاستحباب فيما عدا الفرض الذى دل عليه الامر قال فى الاستروشنية ولو سلم بدل التصلية جاز وفى التاتارخانية اذا كان السامع قارئ قرآن لايلزم عليه فلو بعد الفراغ فحسن لكن فى بعض الرسائل عن الجزرى اذا مر بذكره حال قراءة القرآن ولو فى صلاة النافلة يأتى بالصلاة عليه صلى الله تعالى عليه وسلم وفى الاستروشنية لايأتى فى الحال لان القرآن افضل ولواتى بعد الفراغ حسن فان قيل الاتيان فى مثل هذه المواضع يعنى فى اوائل

الكتاب من اى هذه الاحكام قلت لعله مستحب لحديث اسندالى الجزرى كل كلام
لايذكرالله تعالى فيبدأبه وبالصلاة على فهو ممحوق من كل بركة وكذا نقل عنه
انه يؤتى فى ابتداء التذكير والشروع فى الدرس بتبليغ العلم وفى طالع المسرات
باستحبابية كل مصنف ودارس ومدرس والكل يدعى بناء كلامه على الاثر فما وقع
فى بعض المواضع من الوجوب كالبسملة والحمدلة فلعله عادى اوليس بصحيح لان
الوجوب الشرعى يؤخذ من الائمة الشرعية ولم يسمع قال القطب فى شرح المطالع
ماحاصله ان الكمالات مستفاضة من الله تعالى والنفس الانسانية فى غاية العلائق
البدنية والله تعالى فى غاية التجرد عنها فلابد من واسطة ذى جهتين التجرد والتعلق
فالنفس تستفيض من الواسطة بجهة التعلق والواسطة تستفيض من الله تعالى بجهة
التجرد فلواسطة لنا مالك ازمة الجهتين صلى الله عليه وسلم ولابدلنا من واسطة
ايضا الى ذالك الواسطة لكمال قصورنا وهو الصلاة التى هى افضل الوسائل
قال الشريف فى حاشيته هذا انما يتصور فى صحته عليه الصلاة والسلام واما بعد
فمجرد محض فالمناسبة منتفية ثم اجاب عنه بان اثر القوة الماضية باق فيهم بعد انتقالهم
كما يشاهد زوار قبورهم فيضان انوارهم من ارباب البصائر اقول هذا امر نزاعى
بين المتصوفة وبين اكثر سائر العلماء واليه يشير البيضاوى فى طوالعه وفى مواضع
كثيرة من تفسيره وقد استوفينا الكلام فى حاشيتنا عليه فى سورة النازعات ﴿والسلام﴾
اى التسليم من الافات المنافية لقاية الكمال جمع بين الصلاة والسلام عملا بصورة قوله تعالى
صلوا عليه وسلموا تسليما او عملا بالاتفاق واخذا بالعزيمة والاحتياط لان الاكتفاء
باحدهما هل هو حرام او مكروه او ترك الاولى اقوال رجح الكراهة النوى فى اذكاره ورده
فى جامع الرموز وايضا عن النخعى عدم الكراهة قال على القارى لا كراهة خلافا للنوى والواو
فى الآية لايقتضى الجمع عند ذكر احدهما بل اذا صلى فى وقت وسلم فى آخر يوجد الامتثال
لان الواو لمطلق الجمع وعن العسقلانى ان صلى فى وقت وسلم فى وقت لايكره والا
كره وفى المناوى اختيار جانب الكراهة وبالجملة الاحتياط فى الاتفاق والعمل بالعزيمة
اولى فان قيل قد نرى فى بعض الاحاديث جمعهما وفى بعضها بانفراد الصلاة وبعضها
بانفراد السلام قلنا اما التعليم الجواز او لان للصلاة معنيين احدهما عام للسلام والآخر
ليس بعام وكذا السلام او هو مختلف باختلاف الاحوال والمخاطبين او هو من خواصه
صلى الله تعالى عليه وسلم لايقاس عليه غيره ثم السلام كالصلاة لا يفرد به غير الانبياء واما من
اختلف فى نبوته فقيل كسائر الانبياء وعن النووى لا بأس فى ذلك بل الاولى الترضية
﴿على افضل من اوتى﴾ اى من قبل الله تعالى ﴿النبوة﴾ من النبأ بمعنى الخبر
بمعنى المخبر ان مهموز او بمعنى الارتفاع ان لم يكن مهموزا والمراد هنا على مانقل
عن بعض الاكابر سفارة بين الله وبين ذوى الالباب لازاحة عللهم والنبى انسان بعثه الله

﴿والسلام على افضل من اوتى النبوة

والحكم) اى اصلاة الله تعالى التى هى الرحمة والمغفرة وسلامه الذى هو البراءة من المحنة
والمشقة فى الدارين نازلة
على محمد الذى هو افضل
الانبياء الذين آتاهم الله تعالى
النبوة والحكمة اوصلاة
الملائكة التى هى الاستغفار
اوصلاة الامة التى هى
التضرع والدعاء والاولى
ابلغ وانسب للمقام وانما جمع
بينهما لان افراد احدهما عن
الآخر مكروه لقوله تعالى
ان الله وملائكته يصلون
النبى يا ايها الذين آمنوا صلوا
عليه وسلموا تسليما والنبوة
بالضم والتشديد والنبوة
بالفتح والتخفيف والنباءة
الارتفاع وسمى النبى نبيا
لارتفاع شانه وشرفه على
سائر الخلق وهو اعم من
الرسول لانه انسان بعثه الله
تعالى الى الخلق لتبليغ
احكامه والرسول اخص
منه وهو انسان كذلك لكن
يكون له كتاب وشريعة كما
فى عصام الدين والحكم
جمع حكمة وهى علم حقايق
الاشياء على ماهى عليه فى
نفس الامر والعمل على
وفق الصواب كما فى حاشية
المطول وقيل هى العلم
المصحوب بصفات السريرة
ونفاذ البصيرة ولانفراد
نبينا صلى الله عليه وسلم بهذه
الصفة عن كل النبيين اكتفى بها عن اسمه

تعالى الى الخلق لتبليغ ما اوحى اليه فاورد بمن بعث لمجردا كمال نفسه فاكتفى فى التعريف بمجرد الوحى فرد بلزوم نبوة نحو مريم وآسية والتزامه شاذ واجيب عن اصل الاعتراض بتأويل الخلق والتبلغ ثم اورد ايضا بمن بعث لتبليغ الغير كما فى بنى اسرائيل واجيب بانه مأمور بتبليغ ذلك وهو مما اوحى اليه وان شرع غيره اليه فيما اوحى فى الجملة والنبى مرادف مع الرسول على ماحكى ابن الهمام عن المحققين وابن حجر خطأه فيما نسبه وذهب الى العموم من ان النبى من له الهام ربانى فقط والرسول من له الهام وكتاب اورد بان الكتب قليلة والرسل كثيرة اذ هى اكثر من ثلثمأه ودفع بمأمورية تبليغ كتاب ولو نزل الى الغير او بتكرر نزوله وقيل الرسول هو المأمور بتبليغ امر لم يكن قبله سواء له كتاب اولا والنبى اعم من ذلك فلا اشكال ثم لم يقل المصنف من اوتى الرسالة بدل النبوة مع ان المفهوم مما ذكر افضلية جهة الرسالة من جهة النبوة لان عنده الترادف اولايهام اثبات الافضلية من جهتى النبوة والرسالة يعنى انه افضل فى اصل النبوة ومع مافيه من الرسالة اولايهام انه لولا جهة الرسالة لكفى جهة النبوة فى الافضلية فيندفع ماورد ايضا انه لكون المقام مقام تبليغ الاحكام يليق ذكر الرسالة ثم لا يخفى ما فيه من القلب لانه لان النبوة اوتيت له لا بالعكس ومن افضلية كونه مبعوثا الى كافة الثقلين والملائكة كما ذهب اليه المحققون كالسبكى ومن تبعه لعموم قوله تعالى ليكون للعالمين نذيرا وخبر ارسلت الى الخلق كافة خلافا لمن اختص بالاولين مدعيا فيه الاجماع وان رد مدعى الاجماع بانه منفرد فيه كما فى المناوى قال السيوطى عن السبكى ارسل للخلق كافة وكل الانبياء نواب ومعونات له ومرسل الى الجن والملك فى القول الراجح وبعث رحمة للعالمين حتى الكفار بتأخير العذاب ثم قال هو اكرم على الله وافضل من المرسلين والملائكة المقربين ونساؤه افضل نساء العالمين وبلده افضل البلاد الامكة ومسجده افضل المساجد والبقعة التى دفن فيها افضل من الكعبة دون العرش والتربة التى ماست بدنه الشريف افضل من العرش وايضا حكى السيوطى عن النووى فى شرح مسلم عن ابن ابى هريرة والماوردى عدم جواز الخطأ وعن قوم عدم النسيان ايضا جامع لخواص جميع الانبياء عليهم السلام وانه نبى الانبياء وما من نبى له خاصة فى امته الا وفى امته عالم من علمائها يقوم فى قومه مقام ذلك النبى فى امته كما ورد علماء امتى كانبياء بنى اسرائيل وان له الشفاعة العظمى والمقام المحمود واللواء المعقود والحوض والكوثر والوسيلة وآدم ومن دونه تحت لوائه وبالجملة لا يقدر على البيان عن احاطة ما دل على فضله ولذا صنف فيه الكتب والرسائل الطوال والقصار فلنكتف بهذا المقدار صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ﴿ والحكم ﴾ جمع حكمة وهى تحقيق العلم واتقانه منقسما الى حكمة

نظرية وعملية وقيل العلم اللدنى وقيل علم الشرايع وقيل وقيل ﴿ وعلى آله ﴾ اعاد لفظ على مع دلالته على نوع استقلال والمقام مقام التبعية ردا على الشيعة والروافض فان اعادة على عندهم مكروهة بحديث ليس له صحة ولو فرض فليس بجار بل اسم فعل لعل وجه التزامهم تركه لايجاب اتيان المباعدة وهم ويلتزمون كال المقاربة ثم اصل آل اهل بدليل اهيل عند سيبويه وعند الكسائى اول بدليل اويل ثم خص بعد القلب او مطلقا بما له شرف من العقلاء او رد بنحو آل فرعون ودفع بانه شريف بحسب الدنيا اوباعتقادهم او فى الصورة وفى القرآن تهكم على حد ذق انك انت العزيز الكريم نقل عن صاحب القاموس وهو هنا من حرم عليه الزكاة عند الحنيفة وهم بنوهاشم وقيل اما نسبا كاولاد على وجعفر وعقيل والعباس والحارث او دينا هى كل مؤمن تقى اوكل مؤمن على اختلاف الروايتين وروى انه حين نزل قوله تعالى قل لااسئلكم عليه اجرا الاالمودة فى القربى سئل عن هذه القرابة قال على وفاطمة وابناهما وقد يراد من الآن اهل البيت وقيل من ناسبه الى جده الادنى وقيل من اجتمع معه فى رحم وقيل من اتصل به بنسب اوسبب وايضا ذووالقربى هم على وفاطمة وابناهما وقيل ذريته وازواجه وقيل اتباعه قيل رجح النووى كونه اتقياء امته وجرى عليه الدوانى ﴿ واصحابه ﴾ قيل جمع صاحب وردبان فاعلا لايجمع على افعال فقيل جمع صحب تخفيف صاحب او جمع صحب اسم جمع كتمر واتمار وقيل اسم جمع لصاحب بمعنى الصحابى هو لغة من صحب غيره واصطلاحا من لقى المصطفى يقظة بعد النبوة وقبل وفاته مسلما وان لم يره لعارض كعمى اولم يره النبى ولوبلا مكالمة ولا مجالسة ككونه مارا ولو بغير جهته ولو لم يشعر بالاخر اوتباعدا اوكان احدهما بشاهق والآخر بوهدة او بئر اوحال بينهما مانع مرور كنهر اوستر رقيق لايمنع الرؤية وكذا لوتلاقيا نائمين او كان غيرالنبى مجنونا وقيل لازمنة افاقته وذلك لانه لشرف منزلة النبى يظهر اثر نوره فى قلب ملاقيه وعلى جوارحه واختلف فى الجن والاصح نعم ويدخل فيه الاطفال كما فى النخبة قيل يشترط ان يكون اهلا للتميز والانبياء وكذا الملك الذين اجتمعوا ليلة الاسرى داخلة لكن عن البلقينى الجزم بخروجهما والاكثر شرطية اللقاء بالتعارف دون الخارق فيخرج ايضا جميع من رآه فى تلك الليلة من الانس والجن لكن فى النخبة ان ثبت ان النبى صلى الله عليه وسلم كشف له عيانا جميع من فى الارض ان آمن فى حياته يعد صحابيا لانه وقع الرؤية من جانبه فى حياته صلى الله عليه وسلم واما من رآه بعد موته قبل دفنه ومن رآه حيا على طريق الكرامة بجسده المكرم كما جوزه بعضهم بل نقل وقوعه للغزالى ومن رآه فى المنام وان حقا فليس بصحابى لانه من الامور المعنوية لا من الاحكام الدنيوية وهم يوم وفاته صلى الله تعالى عليه وسلم مائة الف الف واربعة عشر الفا كلهم من اهل الدراية ﴿ المقتدين به ﴾ صفة للآل والاصحاب فيجوز جمعه وتثنيته كانه اشارة الى

عليه السلام واذا انفردت وماشركت فحسبنا الوصف تعيينا وتبيينا ﴿وعلى آله واصحابه المقتدين به

فى القصد والشيم ﴾ فى الصحاح آل الرجل اهله وعياله وآله ايضا اتباعه ولو حمل على الثانى يكون ذكر الاصحاب تخصيصا
بعد التعميم انتهى وللفقهاء اقوال فى تعيين آل الرسول والمقام لا يسعه كما فى العصام والاصحاب جمع صاحب

وجه تشريكهم فى الصلاة له صلى الله تعالى عليه وسلم وفيه اشارة الى انهم ان استحقوا هذا
التعظيم بالاقتداء فغيرهم ايضا يستحقون التعظيم والاحسان بالاقتداء وفيه تنبيه ان اقتداءهم
نعمة لنا لان اقتداءهم واسطة لاقتدائنا وتشريك الصلاة منا شكر لتلك النعمة فان قيل
ان المقتدين منهم ليس جميعهم الذى فضل فى معنى الصحابى وهو ظاهر فالصلاة ليس
لجميعهم اولا يكون الاقتداء علة للصلاة كما فهم مما ذكر وان الوصف فى مثله للتعليل
كما فى الاصول قلنا بعد تسليم صحة العلية يجوز ان يكون علة للجنس ولا يلزم ان يكون
علة لجميع افراده او المراد من شانهم الاقتداء سواء جامع بالفعل اولا فان قيل ان فيهم
من لا يقتدى فى جميع الامور كيف وقد نقل اجراء الحدود بل القتل حدا او قصاصا
او سياسة قلنا هو قليل ونادر وعلى طريق خطاه فكالمعدوم فى جنب الاكثر وانهم
مغفورون بشرف الصحبة بالآثار وغيرهم ليسوا كذلك فلا يتوهم ان من لا يقتدى
من الصحابة ليس له هذا الدعاء بتشريك الصلاة على ان مثل هذه الاوصاف صفات
مادحة لا يجرى فيها مفهوم المخالفة ﴿ فى القصد ﴾ يعنى ان اقتداءهم بالنية لا على سبيل
الاتفاق ولا على طريق نحو الرياء او لاغراض فاسدة كاقتداء المنافقين وفيه ايماء
ان الاقتداء انما يعتد به اذا كان عن نيات جيدة واغراض صالحة او من الاقتصاد اى
التوسط فالمعنى تبعوا له عليه الصلاة والسلام بالاخلاص او تبعوا فى توسط الاعمال اما على
القيد الوقوعى كما يشير اليه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ولكنى اصوم وافطر واصلى
وارقد واتزوج النساء فمن رغب عن سنتى فليس منى اراد بذلك رد قوم يريدون خلاف
ما ذكر بخصوص صوم الدهر او الاحترازى فان بعض شئ يفعله النبى صلى الله عليه وسلم
خواص له كصوم الوصال لا يجوز اقتداءه للامة لانه افراط فى حقهم وعلى الوجهين
براعة استهلال فمن جمع بين المعنيين قائلا ان المراد المقتدين فى اخلاص النية وتوسط
الاعمال فقد جمع بين الحقيقتين او بين الحقيقة والمجاز ﴿ والشيم ﴾ جمع شيمة وهى
الخلق والعادة ونقل عن المصباح المنير هى الغريزة والطبيعة والجبلة التى خلق
الانسان عليها انتهى هذا يقتضى كونه ضروريا جبريا كما هو مذهب بعض المتصوفة
بل بعض المتكلمين ويدل عليه ظاهر بعض الحديث فلا يلايم قاعدة التكليف والحق
انه كسبى كما يدل عليه بعض الآثار غايته ان اصله ضرورى واثره كسبى والا
فلا يصح التكليف بتبديل الاخلاق ولا يتصور الاقتداء والمدح به اذ كل ذلك انما
يترتب على الاختيارى ثم يمكن ان يراد من الخلق العادة ويراد بالعادة ما اعتاده صلى الله
تعالى عليه وسلم اعتقادا او اخلاقا او افعالا او اقوالا فى الشرعيات او العاديات فان الصحابة
كذلك فى انفسهم الاان علموا انه من خواصه عليه السلام ففيه ايضا براعة استهلال
اكمل ﴿ ما دامت ﴾ مدة دوام ﴿ السموات ﴾ جمع سماء تذكر وتؤنث وتجمع على

كالاطهار جمع طهر وفى
مختار الصحاح جمع صحب
والصحب جمع صاحب
كركب جمع راكب وجمع
الاصحاب الاصاحيب ثم
قيل وهو كل من رأى النبى
عليه السلام وآمن به واخذ
مندومات على الايمان وان
اختلف فى تفسيره وهم
عند وفاته عليه السلام مائة
الف واربعة عشر الفا كلهم
اهل الرواية عنه عليه
السلام لقوله عليه السلام
اصحابى كالنجوم بايهم
اقتديتم اهتديتم كما فى
حاشية المطول والاقتداء
الاتباع والقصد التوسط
فى الاعمال بين الافراط
والتفريط والشيم بالكسر
وفتح الياء وهى الخلق
المقابل للخق فى المصباح
المنير هى الغريزة
والطبيعة والجبلة التى
خلق الانسان عليها انتهى
والمعنى والصلاة والسلام
على نبيه وآله واصحابه
التابعين فى اخلاص النية
وتوسيط الاعمال والاجتناب
من الافراط والتفريط فى
الاقوال والافعال الشريفة
والشيم الكريمة والاخلاق السليمة وفيه اشارة الى براعة الاستهلال لان الاقتداء والاقتصاد
مما يقصد فى هذا الكتاب تأمل ﴿ مادامت السموات

والارض وما تعاقبت الاضواء والظلم) مامصدرية بمعنى المدة صلتها دامت اى مدت دوامهما كناية عن التأبيد لا التوقيت والتحديد كما تدل عليه قرينه والظرف تنازعه المصادر قبله والاولى اعمال الاخير فيه وحذف معمول ماقبله لدلالة هذا عليه كما تقرر فى موضعه والاضواء جمع ضوء والظلم جمع ظلمة وبينهما طباق والمراد الثناء على الله تعالى والدعاء لنبيه وآله ابدالاباد وهو الدهور لان ذلك شان متعاقبة الاضواء والظلم والله سبحانه وتعالى اعلم ولما فرغ من الخطبة التى فى العرف طائفة من الفاظ مشتملة على البسملة والحمدلة والصلولة شرع فى الديباجة التى يشتمل على اسم المصنف وسبب التأليف وغيره على وجه يشعر الاهتمام التام ويشوق الطالب على المرام فقال (وبعد) بالبناء على الضم لحذف المضاف اليه معناه اى بعد ماتقدم من الحمد والثناء على الله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم اصالة وعلى آله واصحابه تبعا والواو نائبة عن اما المتضمنة معنى الشرط وفعله فلذا لزمت الفاء فى خبره غالبا (فان العقل

اسمية ايضا والارض بالافراد لانها واحدة والاصح سبع ايضا لقوله عليه الصلاة والسلام طوقه من سبع ارضين فالافراد لكونها طبقة واحدة نقل عن البيضاوى وفى الاتقان لان لفظه ثقيل ولهذا يؤتى بما يفيد العدد عند ارادة التعدد ومن الارض مثلهن والمراد مطلق الخلود على عادة العرب فى مثله او المراد سموات الآخرة وارضها لان كل علو سماء وكل مستقر ارض ففيه اقتباس من قوله تعالى خالدين فيها مادامت السموات والارض ﴿وماتعاقبت﴾ اى مدة تتابع ﴿الاضواء﴾ جمع ضوء وهو الضياء يكون متعديا ولازما وهو النور وهو كيفية ظاهرة بنفسها مظهرة لغيرها وقيل الضياء اقوى واتم كما فى قوله تعالى وهو الذى جعل الشمس ضياء والقمر نورا وقيل الضوء ضوء ذاتى والنور ضوء عارضى ﴿والظلم﴾ جمع ظلمة اما يراد بهما حقيقتهما او محلهما اى الليل والنهار او الايمان والكفر او نحوهما ثم المعطوف عليه مع معطوفه اما قيد للصلاة فقط او قيد لها مع الحمد على التنازع فهو ابلغ معنى والمقصود هو الدوام كما مر لا التوقيت كما هو الظاهر من العبارة وبين الضياء والظلمة طباق بديعى وهو الجمع بين المتضادين ثم انه لما اخبر بثبوت الحمد لله تعالى علله بهذا الوصف الصورى يعنى قوله الذى جعلنا فهو باعث الحمد فمحمود عليه يعنى انما حمدناه لانه جعلنا خير امم ثم احتياج هذا الى بيان ايضا اشار الى علته فى ضمن الصلاة يعنى انما صرنا خيرها لانا امة افضل من اوتى الخ او نقول لما قال جعلنا خير امم فتوهم ان الخيرية من قبلنا باستعداد انفسنا واكتسابها فكأنه دفعه بان ذلك ليس بمدخل منا بل من قبل نبينا عليه الصلاة والسلام لكونه افضل الانبياء وحكمه افضل الحكم ولما كان هاتان النعمتان غير متناهيتين واقتضتا شكرا كذلك قيد شكريهما اعنى الحمد والصلاة بما يدل على الدوام اللاتناهى اعنى قوله مادامت السموات الخ ﴿وبعد﴾ كان النبى عليه الصلاة والسلام يأتى بها فى خطبه وكتبه فاتى للتبرك والاقتداء فائدتها الاشارة الى انقطاع مابعدها عما قبلها فان ماقبلها هى البسملة والحمدلة والتصلية ومابعدها هنا اشارة الى مقدمات العلم من نحو ان هذا الكتاب من اى علم يعنى الكلام والتصوف يعنى الاخلاق والفقه اى الاعمال ومن الاشارة الى شرف هذا الكتاب ورتبته فى الشرف والى سبب التأليف والى غاية العلوم التى اخذت فى هذا الكتاب وشرفها والى اسم الكتاب وبيان ابوابه ونحوها ويحصل التصور بوجه ما الذى يجب قبل الشروع فى ضمن ماذكر ففهم فان الفاء اما جواب اما المقدرة او الموهومة او لفظ الواو لقيامه مقام اما او لفظ بعد لغلبة الشرطية فى الظروف كما قيل العقل له معان منها جوهر مجرد غير متعلق بالبدن تعلق التدبير والتصرف قال التفتازانى هذا ماقيل جوهر ليس بجسم ولا جسمانى غير متوقف فى افعاله الى جسم قيل هذا ما اشير اليه بقوله صلى الله عليه وسلم اول ماخلق الله العقل ومنها قوة للنفس الانسانية بها يتمكن من ادراك الحقايق لعل هذا ماقالوا قوة للنفس بها تستعد للعلوم والادركات ومنها

الغريزة التى يلزمها العلم بالضرورات اونفس العلم بذلك ومنها قوة مميزة بين الامور الحسنة والقبيحة ومنها هيئة محمودة للانسان بكلامه ونحو ومنها قوة للنفس بها تنتقل من الضروريات الى النظريات قيل هذا هو المعنى من قولهم نور يضىء به طريق يبتدأ به من حيث ينتهى الى درك الحواس فيبتدى المطلوب للقلب فيدركه القلب بتأمله بتوفيق الله تعالى لاتوليدا واعدادا ولزوما وهذا ماعند اهل الاصول جوز صاحب التوضيح ان يكون هذا عين الاول فرده التلويح بان ذاك صفة المكلف وذلك ليس صفة له وجوز ايضا كون هذا التعريف اثرا فائضا من الاول ايضا على نفس الانسان كما ذكره الحكماء من ان العقل الفعال يؤثر فى النفس ويعدها للادراك وهذا صريح فى اثبات الجواهر المجردة واكثر المتكلمين على انكارها الا ان يحمل مذهب صاحب التوضيح على عدم الانكار كالغزالى والراغب والبيضاوى وجمع من المتصوفة وفاقا للحكماء لكن ظاهر التلويح تسليم ذلك منه وهو فى شرح العقائد لم يقر بثبوت المجردات فتأمل ومنها جوهر مجرد عن المادة فى ذاته مقارن لها فى فعله وهى النفس الناطقة التى يشير اليها كل واحد بقوله انا لعل هذ ما قيل جوهر يدرك به الغائبات بالوسائط والمحسوسات بالمشاهدة او رد عليه ان العرف واللغة على مغايرة النفس والعقل ودفع بجواز كون المراد انه يطلق العقل على النفس كما يطلق على قوتها ثم الظاهر هنا هو الثانى اعنى قوة للنفس اذ مايكون سببا للعلم هو ذلك كما فسره التفتازانى ويحتمل ايضا غيره ثم للعقل اربع مراتب لان النفس فى اول الفطرة خالية عن العلوم مستعدة لها سمى عقلا هيولانيا كما فى الطفل ثم اذا ادركت الضروريات واستعدت للنظريات سمى عقلا بالملكة ثم اذا ادركت النظريات وحصل القدرة على استحضارها متى شاءت سمى عقلا بالفعل ثم اذا كانت النظريات حاضرة عندها مشاهدة لها سمى عقلا مستفادا قال صدر الشريعة فى تعديل العلوم الروح العلوى فى مرتبة كمال القوة النظرية والعملية يسمى عقلا وفى مرتبة الانشراح بنور الاسلام يسمى صدرا وفى مرتبة المراقبة والمحبة يسمى قلبا وفى مرتبة المشاهدة يسمى سرا وفى مرتبة التجلى يسمى روحا وقد جاء فى الادعية اللهم زين ظواهرنا بخدمتك وبواطننا بمعرفتك وقلوبنا بمحبتك واسرارنا بمشاهدتك وارواحنا بمعاينتك انتهى. ثم هل الافضل العلم كما فى بحر الكلام او العقل كما فى الحاشية الالوغية والاصح العلوم الزاجرة افضل ﴿ والنقل ﴾ اى الدليل النقلى القطعى لا الظنى ايضا كما توهم اذ دليل فناء الدنيا مثلا قطعى كادلة حدوث العالم اذ كل ماثبت حدوثه ثبت زواله كما قرر فى علم الكلام والمراد الادلة الدالة على فناء العالم مثلا من الكتاب والسنة واما اخبار السلف فلا الان ترجع الى واحد منهما لان الظاهر ان المطلب قطعى والمقدمات المقبولة التى تؤخذ منهما ظنية ومنه تبين ضعف مايقال وكذا كلام السلف والحكماء متفقان ولو اريد من الحكماء ما يتبادر عند الاطلاق فلا يصح رأسا لانهم ادعوا

(بقاء)

بقاء العالم وانكروا البعث الجسمانى فان قيل الظاهر ان كلا من العقل والنقل دليل مستقل لافادة المطلوب والعقل لايثبت شيأ من الشرعيات كيف والاجماع انه لايحكم به على حسن شئ وان النقل انما يعتبر ان لم يخالف العقل والا يتوقف كالمتشابه قلنا بجواز ارادة المجموع يعنى مجموع العقل والنقل دليل واحد ولانسلم ان هذا من المطالب الشرعية بمعنى لولا خطاب الشرع لم يدرك بل من المطالب التى يجوز حصولها بالعقل والنقل فيثبت بالعقل ثم يطبق بالشرع ليعتد به فان قلت ان كان كل منهما قطعيا فاحدهما كاف فما الحاجة الى الاخر وان ظنيا فالحق انه لايحصل القطع من اجتماع الظنون قلت الاحتياج الى الاخر لتحصيل اعلى مرتبة اليقين اذا اليقين كلى مشكك بتفاوت افراده كما يشير اليه قوله تعالى حكاية عن ابراهيم عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام ولكن ليطمئن قلبى ولهذا سموه علم اليقين وعين اليقين وحق اليقين خلافا لمن خص التفاوت بالظنون ولاشك ان معرفة شئ من وجوه اقوى من معرفته بوجه وان العقل وان كان قاطعا هنا لكن قد تشوب بالوهم كشبه الفلاسفة فى بقاء العالم فلا يصفو عن الكدر فيحتاج الى ضم النقل وان النقل ايضا وان قاطعا لايخلو عن شبه ايضا كمن انكر دلالة اللفظى قطعا كما اسند الى الاشعرى وان كان الحق انه سفسطة كما فى المواقف والتلويح فاذا ضم اليه العقل فيصفو عن الشبه والمفهوم من مواضع المقاصد والتلويح افادة مجموع الامارات القطع لكن فيه تأمل نعم المقام كالخطابى فافهم ثم او ضم اليهما الحس كما نشاهد احوال معاصرنا ونسمع احوال اسلافنا لحصل الحكم الاتى من جميع اسباب العلم الحواس والعقل والخبر الصادق ﴿ متوافقان ﴾ فى الدلالة على خراب العالم وفناء نعمه ونحوهما ﴿ والكتاب ﴾ القرآن ﴿ والسنة ﴾ الظاهر السنة القولية هنا ولو ضم الاجماع لم يخل عن وجه وكان ابلغ وتعميم السنة له لكونه سنة العلماء بعيد كالتوجيه بان الاجماع راجع اليهما لاحتياجه الى السنة منهما وكالتوجيه بانه انما يصار اليه عند عدمهما سيما فى مثل هذا المقام والقول بان الاجماع انما هو فى الشرعيات ومانحن فيه من العقليات اذ الاجماع لايجرى فى الامور الدنيوية والدينية الغير الشرعية فقد رده التلويح بان العقلى يكون ظنيا فيصير بالاجماع قطعيا والحسى قد يستنبطه المجتهدون من النصوص فيقطع بسبب الاجماع ولايبعد ان يقال ان سند الاجماع كتاب اوسنة ظنيان وهنا ليس كذلك لكون دلالتهما قطعيتين واما الاجماع الذى سنده قطعى فبعد تسليم وجوده فلا يفيد نفعا كثيرا ﴿ متطابقان ﴾ ثم قوله والكتاب والسنة من قبيل عطف الخاص على العام دافع لوهم اختصاص النقل باحدهما اولوهم كون النقل من نحو الحكماء والعلماء ﴿ ان الدنيا ﴾ نقيض الآخرة اما لدنوها اى لقربها بالنسبة الى الآخرة اولقرب مشتهياتها فى القلب اولدنائتها قيل فى حقيقتها عن العينى هى اما ما على الارض من الهواء والجو واما كل المخلوقات من الجواهر والاعراض قبل الدار الآخرة

فى بيان فناء الدنيا وزوال نعيمها والعقل جوهر مضئ خلقه الله تعالى فى الدماغ وجعل نوره فى القلب فى الحديث العقل نور فى القلب يفرق به بين الحق والباطل وعن بعض الحكماء والعقل فى القلب بمنزلة الروح للجسد وفى شرح المواهب وهو آلة غريزية تتبعها العلم بالضروريات عند سلامة الالات وهو اشرف من العلم لانه منبعه واسه والعلم يجرى منه مجرى النور من الشمس والرؤية من العين ومن عكس اراد من حيث استلزامه له وانه تعالى يوصف به لا بالعقل ولا حكم له عند جمهور الاشاعرة والكتاب والسنة مطابقان الكتاب علم بالغلبة فى لسان اهل الشرع للقرآن المنزل على نبيه محمد عليه السلام سمى به لجمعه انواع العلوم والاسرار والسنة هى ما اضيف اليه عليه السلام من قول اوفعل او خلق او تقرير كما فى ابن الملك وعطفها على النقل عطف خاص على عام يعنى ان

قال النووى وهو الاظهر ﴿فانية﴾ فى امد قريب لانه آت فسر الفناء بالعدم الطارئ على الوجود خلافا للكرامية كالفلاسفة يرد عليه قد فسر الدنيا بالجواهر والاعراض فيلزم فناء اجزاء الانسان والمختار بعث الانسان بجميع الاجزاء المتفرقة وفناء الاعمال ولا تتصور المجازاة بالمعدوم ويمكن دفعه فناء كل شئ عدم شكله وبطلان صورته لا انعدام جميع مواده فمجرد بطلان صورة الانسان كاف فى فنائه وان الاعمال لكونها اعراضا لا بقاء لها بعد آن الوجود وقد استحق الاجرة فى اعمال العبد بعضه لبعض بالنص وفى اعمال الله تعالى فبالاولى قيل فى وجه الفناء ان وجود الانسان عرض فهو غير باق فهو فان لا يخفى انه انما يصح اذا اريد بالعرض العارض بمعنى الحادث كما عرفت واما اذا اريد ضد الجوهر كما هو المتبادر من لفظه وسوقه فلا يصح اذ الانسان ليس بعرض وان الفناء حينئذ لا يكون موقتا بل يكون ازلا وابدا فينافيه غرض المصنف فيه يظهر ايضا عدم صحة ارادة كون الوجود الامكانى فى حد ذاته مستهلكا دائما لان مراد المصنف ما يكون فانيا فى وقت ما كالقيامة فمثل ذلك وان صح فى ذاته لكن لا يصح هنا فى ارادته اما الكتاب والسنة فى فناء الدنيا فكل ما وقع من وقوع القيامة وحشر الاجساد ونحوهما ﴿سريعة الزوال﴾ كانه بيان للفناء اوتعليل له اوجواب عن سؤال وقت الفناء وجواب على طريق اسلوب الحكيم اذ الكلام للسائل معرفة شرعية لا معرفة الحد المعين لانه من الاسرار المكتومة وقوله ﴿والخراب﴾ داخل فى حكم ما سبق من الوجوه ولا يبعد ان الزوال بالنسبة الى نفس الاشخاص والخراب بالنسبة الى نفس الدنيا اوالاول الى نعمها والثانى الى اشخاصها ونفسها ثم ان كانت كذلك فلا يكون ملكا لاحد بل عارية لكل واحد ووجودها مجازية صورية فاعتمادها ضلال وركونها وزر ووبال لان خلودها امر محال ﴿عزها﴾ اى الشرف والعزة الحاصلة فيها نحو الجاه والحشم والاموال ﴿ذل﴾ من الذليل اى فى الحقيقة اوفى العاقبة لان سبب تحصيلها يضيع العمر العزيز الذى خلق للعبادة وكسب الصالحات بل بسببها يرتكب القبائح والسيئات ولهذا قال ﴿ونعمها﴾ جمع نعمة ﴿نقم﴾ بالقاف جمع نقمة بمعنى المحنة التى تنفر عنها الطبائع لانها اما موجب للعذاب ولا ادنى من الحساب وقد روى عنه صلى الله عليه وسلم من نوقش الحساب هلك وان ما جمع من الدنيا سينتقل الى الغير فيكون الجامع اسيرا للغير وخديمه فالعاقل يختار ما يبقى على ما يفنى ﴿وشرابها﴾ اى مشروباتها كالماء وسائر الاشربة اللذيذة ﴿سراب﴾ يرى من بعيد على صورة ماء ولو قرب به لعلم انه ليس بشئ كذلك الدنيا بالنظر الاول الذى يقال له نظر الحمقاء ترى شيأ يستريح به النفس ولو اطلع على حقيقتها بتوفيق الله تعالى لعلم انها عديم لا اصل لها بل من قبيل الاشباح والظلال على ما يشار اليه من قوله تعالى كل شئ هالك الا وجهه ﴿وان الدار الاخرة﴾ لتأخرها عن الدنيا فى التعبير بلفظ الدار دون الدنيا اشارة الى

فانية سريعة الزوال والخراب) الجار المحذوف مع متعلقه خبران فى قوله فان العقل والنقل وحذف الجار مع ان وان وكى المصدريات عند امن اللبس قياس يعنى ان الادلة العقلية والنقلية متفقان اهـ على ان الدنيا فانية سريعة الزوال والخراب كما قال لدوا للموت وابنوا للخراب لانها حادثة وطروا العدم لازم للحوادث فتأمل وانما خص الكتاب والسنة بالذكر من بين الادلة الاربعة التى هى الكتاب والسنة والاجماع والقياس لان الادلة الشرعية فى الحقيقة اثنان الكتاب والسنة ومرجع الاجماع والقياس اليهما (عزها ذل) بالنسبة الى عز الاخرة الباقية (ونعمها) جمع نعمة وهى ما يترفه به من المال والجاه (نقم) جمع نقمة وهى ما ينفر عنه الطبع من الالام والشدائد (وشرابها سراب) وحلالها حساب وحرامها عذاب الشراب ما يشرب من المايعات والجمع اشربة والسراب ما يرى من بعيد نصف النهار فى ايام الصيف كانه ماء وهو فى الحقيقة خيال لا اصل له وكذا شراب الدنيا ونعيمها كالخيال بالنسبة الى شراب الآخرة ونعيمها فيكون حاله كحاله مع السراب الذى يحسبه الظمآن ماء (وان الدار الآخرة

(ان)

ان الدار هى الاخرة فقط لأن الدنيا ليست بدار لانها مع وجودها الصورى
سريعة الزوال ﴿ لهى الحيوان ﴾ بفتح الياء الحياة الابدية وجد الحصر مع لام
التأكيد فى خبر ان لرد من انكر الآخرة اوبقاءها كالمشركين والحكماء وبعض
المتكلمين اولامارة الانكار من صورة المستغرقين بالدنيا وان اقروا فينزل العالم
منزلة الجاهل بل المنكر لعدم جريانه على موجب علمه كقولك لمن لايصلى مع
علمه بها ان الصلاة فريضة وينبغى ان يراد بها الجنة لاالمطلق والا لايستقيم قوله
﴿ اعدت ﴾ اى هيئت فيما مضى لانها مخلوقة الان وان كان الاصح عدم معلومية
محلها ﴿ للمتقين ﴾ الذين حفظوا انفسهم عن مخالفة ربهم وللتقوى مراتب وقاية
الكفر للعوام والمعاصى للخواص وعما سوى الله لاخص الخواص والجنة على
مراتبهم يدل عليه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ادخلوا الجنة برحمتى واقتسموها
على قدر اعمالكم فالعاقل لايقنع بالقليل مع امكان القدر الجليل فان المنتهى
فى التقوى منتهى فى الاكرمية الاعلى كما يستفاد من قوله تعالى ان اكرمكم عند الله
اتقاكم على ان من يرضى ان يكون مع الخوالف عن فرسان هذا الميدان بان يكتفى
بمجرد الايمان قلما يخلو عن خطر زوال الايمان ولويسرله الجنان لايخلو من قهر
وعقوبة من الديان فالواجب دقة النظر فى استحصال دقائق التقوى واستحضار
حقائقها بتطهير القلب عما سوى الله وتنقيح الجوارح عما يوجب سخط الله ووزن
جميع الافعال بميزان الله ليليق بجنان الله ﴿ من اهل الايمان ﴾ وهم الذين جمعوا
الايمان مع الصالحات فيندفع ان الاصل فى القيود احتراز فيلزم ان يوجد الاتقاء
بلا ايمان وليس بصحيح لانه حينئذ يكون المراد من لفظ المتقين غير الاول من التقوى
ويكون اشارة الى ان تحقق التهيئ المفهوم من لفظ الماضى انما هو لاصحاب
الاخريين والاول وان كان جائزا لكن كم من عقبة كؤود تستقبله اول تلك العقبة
عقبة الاسلام هل يسلم له فى آخر الآوان من مكر الشيطان كما ذكره الغزالى وبالجملة
ان كل مؤمن فى الجنة لكن دوام الايمان لغير الاخيرين على خطر على ان ذلك
على خلاف وان لم يعتبر عند اهل الحق وقيل هذا بيان للمتقين اقول فيلزم ان يكون
المراد المرتبة الاولى فقط وليس بصحيح اومحتاج الى تكلف ﴿ عزتها باقية ﴾
خلاف عزة الدنيا ﴿ ابدية ﴾ لاتنقطع بل تدوم على الخلود والتأبد ﴿ ونعمها ﴾
كقصور الجنان والحور مع الغلمان والولدان مع سائر رحمة الرحمن الى ان يحصل
مصداق واذا رأيت ثم رأيت نعيما وملكا كبيرا ﴿ صافية ﴾ من الكدورات
كما فى الدنيا ﴿ سرمدية ﴾ لانهاية لها قال تعالى والآخرة خير وابقى ومحكمات
النصوص الدلالة على الخلود والتأبيد للجنة ونعمها قريبة الى ان لاتتناهى
﴿ وشرابها ﴾ اى خمرها ويمكن ارادة مطلق المشروبات كالكوثر والرحيق
﴿ خالية عن اثم ﴾ اى جرم ومعصية اوعن كدر كالصداع والسكر وضرر العقل

لهى الحيوان) هذه الجملة عطف على جملة ان الدنيا الى آخره والحيوان بالحركة بمعنى الحيوة اى هى الحيواة الدائمة الابدية (اعدت للمتقين من اهل الايمان) اى هيئت وجعلت واحضرت للذين يتقون من الكفر والشرك ويؤمنون بالله ورسوله هذه الجملة خبر بعد خبر لان او حال من اسمها بتقدير قد واستيناف بيانى فانه لما قال فان الدار الاخرة كذا كان قائلا قال لمن هى فقال اعدت للمتقين من اهل الايمان (عزتها باقية ابدية) اى لا نهاية لها لقوله تعالى فى حق اهل الجنة خالدين فيها ابدا وهذه الجملة تحتمل الوجوه الثلثة المذكورة فى الجملة التى قبلها (ونعمها صافية من الكدورات (سرمدية) اى دائمة لدوام اهلها بنص القرآن والحديث والسرمد كما فى القاموس الدائم والطويل من الليل والمراد ههنا الاول (وشرابها خالية عن اثم

ووجع البطن وعروض الجفاء كالبول والقئ فانها شراب طهور يعنى طاهر عن الاقذار لم تمسها الايدى ولم تدسها الارجل كشراب الدنيا لايستحيل بولا ولكن رشحا فى ابدانهم كالمسك لانهم بعدما كلهم الطعام يؤتون بالشراب فتطهر بطونهم ويرشح مافى بطونهم من جلودهم كالمسك وقيل الشراب الطهور عين على باب الجنة تنزع مافى القلب من غل وغش ﴿و﴾ كذا عن ﴿لاغية﴾ لانه لايسمع فيها لاغية لغو وباطل ولايسمعون فيها لغوا لانه ليس فيها لغو حتى يسمع فلاتشرب على اللغو والكلام الفاحش والغناء الباطل وانما تشرب على الالحان باللطائف الالهية والكلام الحق ﴿فيها﴾ خبر مقدم لقوله ﴿حور﴾ يقال احور حوراء حور كاحمر حمراء حمر وهى المرأة العظيمة العين الخالصة السواد والبياض وبذلك يكمل الجمال والبهاء وقيل هى النقية البياض من النساء وعن الواحدى الحور البيض الوجوه فان قيل فائدة المطعوم والمشروب التغذى ودفع ضرر الجوع والعطش وفائدة الزوجة التولد وحفظ النوع وهذه منتفية فى الجنة قلت فائدتها هنالك الاستلذاذات الحسية التى تقتضيها طبيعة نوع الانسان قال البيضاوى فى الجواب نعم الجنة لاتشارك نعم الدنيا فى تمام حقيقتها حتى تستلزم جميع مايلزمها وتفيد عين فائدتها ﴿مقصورات﴾ مخدرات ومستورات لايخرجن لشرفهن ولاينظرن الى الغير قيل اى محبوسات لئلا تتطرق شائبة الاتهام وقيل مقصورات لازواجهن لايتناول غيرهم ولو بدلا كما فى الدنيا وفى حديث الجامع الصغير لوان امرأة من نساء اهل الجنة اشرقت الى الارض لملأت الارض من ريح المسك ولاذهبت ضوء الشمس والقمر ﴿فى الخيام﴾ جمع خيمة فى القاموس الخيمة كل بيت مستدير اوثلاثة اعواد اواربعة يلقى عليها الثمام ويستظل بها فى الحر وفى حديث الجامع ايضا ان للمؤمن فى الجنة لخيمة من لؤلؤة واحدة مجوفة طولها سبعون ميلا قيل المراد من اللؤلؤ التشبيه فى الصفاء ورد انه لاامتناع فى نفسها لعل الاول بنى على العادى والثانى على الامكان النفس الامرى وهو المتبادر عادة لانه يجوز ان تكون العادة فى الاخرى خلاف الاولى وعن الواحدى عن ابن عباس رضى الله عنهما الخيمة درة مجوفة فرسخ فى فرسخ فيها اربعة آلاف مصراع من ذهب قيل عن الاحياء عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم لما اسرى بى دخلت فى الجنة موضعا يسمى البدح عليه خيام اللؤلؤ والزبرجد الاخضر والياقوت الاحمر فقلن السلام عليك يارسول الله فقلت يا جبرائيل ماهذا النداء قال هؤلاء المقصورات فى الخيام استأذن ربهن فى السلام عليك فاذن لهن فطفقن يقلن نحن الراضيات فلانسخط ابدا ونحن الخالدات فلانظعن ابدا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرجل من اهل الجنة ليزوج خمسمائة حوراء واربعة الاف بكر وثمانية آلاف ثيب يعانق كل واحدة

(منهن)

ولاغية﴾ اى خمرها خالية عن الآلام واللغو من الكلام بخلاف خمور الدنيا كما قال الله تعالى فى صفة شراب الجنة لالغو فيها ولاتأثيم (فيها) اى فى دار الآخرة ﴿حور مقصورات فى الخيام﴾ يقال احور حوراء حور كاحمر حمراء حمر وهى المرأة العظيمة العين الخالصة السواد والبياض وبذلك يكمل الحسن والجمال والمقصورات هى المخدرات المستورات عن الابصار اوالمحبوسات لا ينظرن لغير ازواجهن كما قال الله تعالى فى آية اخرى فيهن قاصرات الطرف والخيام جمع الخيمة وخيمة الجنة على ماورد فى الاخبار لؤلؤة مجوفة فرسخا فى فرسخ لها اربعة آلاف مصراع من ذهب فى كل زاوية منها اهل لايرون الاخر يطوف عليهم المؤمن وههنا استار واسرار اودعتها فى كتابى جامع الازهار

منهن مقدار عمره فى الدنيا ﴿ ناعمات ﴾ لينات ﴿ مطهرات ﴾ نظيفات نقيات ﴿ عن الاقدار ﴾ عما يستقذر ويذم كالحيض وشئ الاخلاق والوسخ والدرن فان التطهير يستعمل فى الاجسام والاخلاق والاعمال وبالجملة عن جميع مالا يستحسنه الطبع ﴿ والآلام ﴾ جمع الم وهو المرض والوجع اوعما يوجب الالام من نحو ذهاب حسنهن وتغيير جمالهن بل كلما ازداد الاحقاب يزداد الحسن والجمال وقيل مطهرات من نحو البول والغائط والبزاق والمنى والولد وقيل عن بغض ضرائرهن ﴿ كانهن الياقوت ﴾ الاظهر اليواقيت لان المقصود كون كل واحدة ياقوتا فالمقام محل انقسام الاحاد الى الاحاد فيناسب مقابلة الجمع بالجمع الا انه اقتبس من قوله تعالى لعل انه يريد من اللام الاستغراق قيل الياقوت اربعة احمر واصفر واسمانجونى وابيض ثم للاقسام انواع لعل المراد هنا الاحمر والابيض ﴿ والمرجان ﴾ قيل عن الجوهرى هو صغار اللؤلؤ وقيل عن الخازن عند قوله تعالى كانهن الياقوت والمرجان فيه تشبيه لونهن ببياض اللؤلؤ يعنى المرجان مع حمرة الياقوت لان احسن الالوان البياض المشوب بالحمرة ومنه علم وجه التخصيص والاصح وجه الشبه هو الصفاء بحيث يرى مافى باطنه من ظاهره كما روى عن ابن مسعود عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان المرأة من نساء اهل الجنة ليرى بياض ساقها من وراء سبعين حلة حتى يرى مخها اخرجه الترمذى وعن الواحدى اراد صفاء الياقوت فى بياض صفاء المرجان ثم فى اتقان السيوطى المرجان لفظ عجمى والياقوت فارسى ﴿ لم يطمثهن ﴾ الطمث النكاح او الوطئ او المس اقوال فلكل وجه ﴿ انس قبلهم ولا جان ﴾ يعنى لم يمسهن قبل ازواجهن فرد من الانس والجن فالتقييد بالجن اما لان الجن يتصور منهم الجنة ونعيمها كالحور كما هو مذهب البعض مستدلا بنحو هذه الاية او للمبالغة فى النظافة فى انها صفة مرغوبة فى النساء تتسارع بها النفوس ثم هذه بعض صفات الحور واما نساء الدنيا فاعلى منهن مراتب فى الاحاديث فلو قدم قوله لم يطمثهن على قوله كانهن لوافق لترتيب القرآن وان عدم الطمث انسب واقرب للتطهير اذ طمث الانس والجن من مستقذرات الطبع ومؤلمه وماقيل لان شرط الاقتباس عدم ارادة القرآن فان اريد ان الاقتباس متوقف على مثل هذا التغيير فظاهر انه ليس بصحيح وان اريد ان مثل هذا التغيير لايضر الاقتباس فليس مما نحن فيه وان اريد انه لو وقع على ترتيب القرآن لزم قصدية قرآنيته ويفوت قصد الاقتباس فليس بمسلم وايضا قيل هما سجعان فلو رتب على مافى القرآن لكان السجع الثانى اقل من الاول ولا يحسن اطالة الاول على الثانى اقول المانع من الحسن مايكون اكثر والافلا كما فى قوله تعالى الم تر كيف الى قوله فى تضليل على ان رعاية البديعية انما تأتى بعد رعاية اسرار اصل الفصاحة وقد عرفت الاقربية والانسبية لعل الاقرب ان المصنف نظر الياقوتية والمرجانية من المحاسن الذاتية وعدم الطمث من العرضية وان توهم

(ناعمات) لينات الابدان (مطهرات عن الاقذار) جمع قذر محركة بالكسرة هو النجس والمراد ههنا مايحصل للنساء من الامور المستقذرة كالبول والغائط والحيض والنفاس وغيرها من الملوثات (والآلام) كالعلل والامراض الجسمانية والنفسانية والاخلاق الذميمة (كانهن الياقوت والمرجان) فى بياض البشرة وحمرة الوجوه (لم يطمثهن انس قبلهم ولاجان) اى لم يمسهن قبل ازواجهن يعنى انهن ابكار مخلوقات للمتقين قبل وفى الآية دليل اثابة مؤمنى الجن بالجنة ايضا وهو ماعليه الجمهور ومع كون الحور بهذه الصفات فنساء الدنيا افضل منهن كما جاء فى الحديث المرفوع لعبادتهن وصلاتهن وصيامهن كما

الطمث انما يتبادر بعد الكمال فى الحسن ومن الكمال ماقدم ولو جعل المقصود من التشبيه عدم قبول الياقوت والمرجان شيأ من نوع الوسخ وماينفر الطبع فله وجه اعلم انه لما كانت اللذة الجسمية كالمقدمة للذة الروحية قدم الجسمية مع شرف الروحية اذ هى المقصد الاقصى ولما كان معظم الجسمية المسكن والمطعم والمشرب والنكاح اكتفى بما ذكر ثم قال للذة الروحانية ﴿وجوه﴾ الظاهر مماسبق وجوه المتقين جمع وجه انما خص لان معظم الحسن والسرور يظهر فيه ولان العين الناظرة فيه والمراد من الوجوه هو الذات اوالمراد اصحاب وجوه ﴿يومئذ﴾ فى الجنة اويوم القيمة ﴿ناضرة﴾ خبر وجوه اما لتخصيصه بالظرف اوبوصف مقدارى وجوه عظيمة ومعنى ناضرة حسنة مسرورة مشرقة مسفرة مضيئة وقيل بيض يعلوها نور ﴿الى ربها﴾ اى رب تلك الوجوه ﴿ناظرة﴾ خبر بعد خبر قدم متعلقه اعنى الى ربها للاختصاص فان قيل فيلزم ان لاينظروا غيره تعالى كسائر نعم الجنة وهو ظاهر البطلان قلنا الاختصاص ليس بمطلق بل بالنسبة الى وقت الرؤية خلاف رؤية الدنيا فانهم وقت رؤيتهم يستغرقون فى مطالعة جماله بحيث يغفلون عن انفسهم فضلا عن الغير وقديفهم من كلام بعض ان منهم من لاينفك عن الرؤية ففيه نظر والمراد من الرؤية ماهو لعين الرأس على مايدل عليه اللغة التى انزل القرآن عليها اذ النظر المستعمل بالى فى اللغة بمعنى الرؤية وكذا الاجماع فمن قال انما نسب الرؤية الى الذات الذى هو المراد من الوجه وكذا حقيقة الوجه لانهم يرونه بجميع ذواتهم بلا اختصاص بالعين بل يرى بكل من الحاسة وكذا اما بسائر الحواس يدرك بكل مايدرك بالاخر فقد ارتكب ما ارتكب خلاف دليل وحجة وقد يقال فى اللغة والعرف فلان رأى ويراد الرؤية بالعين كما يقال تكلم فلان مع انه لم يتكلم بجميع اجزائه بل بلسانه فى الجامع الصغير عن الترمذى ان ادنى اهل الجنة منزلة لمن ينظر الى جناته وازواجه ونعمه وخدمه وسرره مسيرة الف سنة واكرمهم على الله من ينظر الى وجهه غدوة وعشية قال المناوى فى شرحه وتمامه ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة ثم قال عن الغير لاغدوة ولاعشية هناك فالمراد مجرد كثرة النظر فالله تعالى يقويهم ليستوفوا لذة النظر فينسيهم ذلك كل النعيم وفيه انه يرجى نيل الرؤية بمحافظة هذين الوقتين بالذكر والطاعة ﴿عنده﴾ اى عند ربها ﴿مرضية﴾ اى تلك الوجوه يعنى رضى الله عنهم بطاعته ﴿مطمئنة﴾ بذكرها ألا بذكر الله تطمئن القلوب فان النفس تترقى فى سلسلة الاسباب والمسببات الى الواجب لذاته فتستقر على معرفته وتستغنى به عن غيره او الى الحق بحيث لايريبها شك اوالآمنة التى لايستفزها خوف اوحزن كما ذكر البيضاوى فعلى الاول يكون وصفا تعليليا اذالوصف الصالح للعلة علة ما فوصول النفس فى الدنيا الى رتبة الاطمئنان سبب الى رضاه تعالى عنها فى العقبى فان قيل فعلى الاول مثلا من

فى شرح المواهب ﴿وجوه يومئذ ناضرة﴾ ابتدأ به مع نكارته للتقسيم اولوصف مقدر اى جليلة اولتخصصه بقوله يومئذ اى بعض الوجوه يوم القيمة حسنة طرية ذات بهجة اما خلقة لهم واما من آثار رحمته واحسانه ونضارة الوجوه كناية عن حسن حال صاحبها لانه لازم لها ﴿الى ربها ناظرة﴾ اى تلك الوجوه ناظرة الى ربها يوم القيمة مشاهدة وعيانا نظرا يليق بذاته من غير ادراك له ولا احاطة به ولا اتصال شعاع بالمرئى كما قال القاضى سراج الدين فى قصيدته

يراه المؤمنون بغير كيف * وادراك وضرب من مثال *
فينسون النعيم اذا رأوه * فياخسران اهل الاعتزال *

وهذا معتقد اهل السنة لا تخمينا وحسبانا كما هو معتقد اهل الاعتزال لقوله عليه السلام انكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر الحديث وهذان من ادلة وقوع الرؤية فى الآخرة وفيها تحقيق وتفصيل تركناه خوفا من الاطناب والتطويل من اراد كشف الاستار فعليه بمطالعة كتابى جامع الازهار ﴿عنده﴾ اى عند الله المراد عندية مكانة وتشريف ﴿مرضية مطمئنة

لم يصل فى الدنيا الى هذه المرتبة لم يحصل له هذا الرضى قلنا نعم وان كان له نوع من الرضى لعل الرضى كلى مشكك يتفاوت بالقوة ونحوها وفسر ايضا بالمؤمنة الموفية بعهدالله ولا يبعد ان يراد المتقررة فى العقائد والاعمال الراسخة فيهما بحيث لا تتغير ولا تتبدل ﴿وعنه﴾ اى عن ربها او عطاء ربها على الاستخدام بتقدير مضاف بين الجار والمجرور ﴿راضية﴾ لانهم رضوا عنه ثوابه وعطائه ثم قيل تقديم الخبر فى الموضعين لافادة انهم اى الوجوه لم يرض عنهم غيرالله تعالى وهم لا يرضون عن غيرالله لتركهم جميع من سواه اقول الظاهر ان عنده امابدل من يومئذ او الى ربها واما متعلق الى مرضية ومرضية اما خبر بعد خبر لوجوه اوبدل من ناضرة فعلى الاول ليس فيه حصر وعلى الثانى لوكان ليس من قبل ماذكره ولو سلم صحة الحصر مطلقا فالظاهر عدم ارادته لان هذا الكلام مأخوذ من قوله تعالى رضى الله عنهم ورضوا عنه تلميحا او اقتباسا او اقتصاصا فلا يليق الزيادة عليه ﴿ شاكرة ﴾ فان قيل الشكر صرف العبد جميع ماانعم الله اليه لما خلق له وذلك منتف فى الآخرة لانها ليست دار تكليف قلنا يجوز العبادة فى الجنة تلذذا لا تكليفا ولو جعل مقدمة شكر المنعم على المنعم عليه واجبا عقليا كما هو عند بعضهم لا شرعيا كما هو الحق فالامر سهل وقد نقل عن بعض العارفين الشكر رؤية المنعم لا رؤية النعمة ومن الشكر اعتراف النعمة ﴿وهذه﴾ الظاهر رؤية الله ورضاه اذ سائر نعم الجنة فى جنب هذه النعمة كنعم الدنيا فى جنب نعم الجنة ويحتمل ان تكون الاشارة الى جميع نعم الآخرة ﴿ هى النعمة ﴾ الحقيقية التامة الدائمة لا المجازية الصورية الفانية المتشتة القذرة التى هى محن فى الحقيقة ونقمة فى النتيجة وعقوبة فى الوصيلة ﴿ واللذة العظمى ﴾ الظاهر ان اعظميتها فى نفسها لا بالنسبة الى نعم الدنيا فان نعم الدنيا لا تقبل نسبة اليها بل تلحق الى العدم فى جنبها فضلا ان يشتركا فى اصل العظمة كما توهم الا ان يجعل من قبيل نحو الله اكبر ﴿والفوز﴾ اى الوصول والظفر بتمام المراد او برضى الله ﴿والفلاح﴾ اى الخير المفرط الكثير او الاول بالنسبة الى وصول النعم والثانى الى الخلاص من البؤس والنقم ﴿والسعادة الكبرى﴾ اى اكبر من كل سعادة اذ لا شقاوة بعدها ابدا ولا يبعد ان يجعل النعمة بالنسبة الى مطلق نعم الجنة واللذة العظيمة بالنسبة الى الرؤية وكذا قوله والفوز والفلاح لسائر النعم والسعادة الكبرى للرؤية فقوله النعمة مع قوله والفوز والسعادة كالمتساويين وكذا الاخيرين فعند قصد الاغراء والبسط والترغيب يؤتى بمثل هذا الاطناب والتكرير البيانى ويمكن ان يفرق بالاعتبار فباعتبار كرم من الله وعطائه لا لعوض ولا لغرض نعمة وباعتبار وصول الانسان اليه بعد سعى وكد فى طريقه وخلاص من مخاوفه وعوائقه فوز وفلاح وايضا اللذة حالة بواسطة قوة الذائقة وقد يزول والسعادة شرافة فى الذات ليس لها زوال فلو قدم الفوز والفلاح على النعمة لكان انسب اذهما كالحاصلين فى طريقها اى النعمة نعم قد تقدم المقاصد على الوسائل ﴿ وان الظفر ﴾ عطف على ان الدار الآخرة ﴿ بها ﴾

والاضطراب راضية عنه تعالى شاكرة له تعالى على انعامه واحسانه اذ اراهم من الفضل مالم يخطر ببالهم شاكرة بالشكر اللايق بتلك الدار فانها دار كرامة لا دار تكليف كما قال الله تعالى يا ايتها النفس المطمئنة ارجعى الى ربك راضية مرضية فادخلى فى عبادى وادخلى جنتى هذا فى حق المؤمنين وقد قال الله تعالى فى مقابلته فى حق الكفار ووجوه يومئذ باسرة تظن ان يفعل بها فاقرة فالوجوه الباسرة هى شديدة العبوس فالفاقرة داهية تكسر فقار الظهر نعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا (وهذه) اى المذكورة من قوله وان الدار الاخرة الى هنا (هى النعمة واللذة العظمى) مؤنث الاعظم كالافضل والفضلى اى هذه النعمة واللذة الاخروية الباقية اعظم وافضل اى من كل نعمة ولذة دنيوية فانية (والفوز والفلاح) بمعنى واحد وهو النجاة والبقاء فى الخير كما فى القاموس (والسعادة الكبرى) من كل سعادة ودولة دنيوية (وان الظفر بها) عطف على قوله

اى تلك الامور الاخروية يعنى لما ذكر كون نعم الآخرة فى غاية العزة ونهاية الشرف يريد بيان سبب الوصول اليها ليسعى كل من يريد وصوله اليها وهى متابعة نبينا صلى الله عليه وسلم فى جميع الاحوال * فان قلت هذا السبب قد فهم من قوله تعالى اعدت للمتقين اذ اللام للتخصيص ومأخذ الاشتقاق فى المشتقات علة للحكم عند صلاحه لها ولا شك ان المتابعة المذكورة ليست الا معنى التقوى فلا معنى لما ذكر ثانيا * قلت يجوز ان يكون تفصيلا بعد الاجمال وتصريحا بما علم ضمنا او التزاما ولتمهيد ما بعده من احوال الشيطان ومراتب الانسان وان التكرير فى المقام الخطابى مما يستحسن كما اشير آنفا ويمكن ان يجعل هذا القول علة لذلك من قبيل عطف العلة على المعلول بمعنى ان هذه النعم معدة للمتقين لان هذه النعم لمن تابع سيد المرسلين ومن تابعهم المتقون ﴿ لايحصل الا بمتابعة ﴾ اى اتيان مثل فعل ﴿ خاتم النبيين ﴾ يجوز الكسر فى التاء اسم فاعل وفتحها بمعنى الطابع وهو قراءة عاصم فالمفهوم من البيضاوى على الاول اى آخرهم الذى ختمهم وعلى الثانى ختموا به * فان قيل كيف يتصور متابعته ولو فى فعل واحد اذ عمله على اكمل وجه واتم طرز ولن يتصور لاحد ولو وليا مقربا اتيان مثله فى ذلك الواحد فضلا عن الجميع الذى هو المقصود هنا نقول مأمورية كل على قدر وسعه وطاقته ولا يكلف ما ليس فى الوسع فاللازم بذل الوسع وصرف الطاقة فى امر المتابعة حتى يتشرف بتلك الكرامات العلية * فان قيل فحينئذ يلزم ان لايصل اليها من لايتابع فى الجميع ومن مذهب اهل السنة ان بمجرد الايمان وان لم يكن عمل اصلا دخول الجنة * قلنا المراد هو الظفر الكامل الذى لايعتريه محنة ومشقة ولا يطرأ به خوف وحزن كما يشعر به لفظ الظفر ثم انه اشكل على كونه صلى الله عليه وسلم ختم الانبياء عليهم الصلاة والسلام بعيسى واشار البيضاوى الى جوابه بانه اذا نزل كان على دينه مع ان المراد آخر من نبئ انتهى واجيب ايضا بان المراد لانبى بعده ينسخ شريعته ولم يكن من امته ويقويه حديث لو كان موسى حيا لما وسعه الا اتباعى فعيسى وكذا الخضر والياس من اتباعه وبه ايضا دفع الاشكال على الخاتمية بقوله صلى الله عليه وسلم لو عاش ابراهيم لكان صديقا نبيا وجه الاشكال انه يفيد جواز النبوة بعده ووجه الدفع انه لو فرض نبوته يكون تابعا لا ناسخا والخاتمية بالنسبة الى كونه ناسخا اقول المتبادر من ختم النبوة بالنسبة الى مطلق ما يطلق عليه اسم النبى وهو المناسب لمنصبه العالى وشرفه السامى فالجواب الصحيح ما نقل عن ابن حجر المكى والمواهب من ان الشرطية لاتستلزم وقوع المقدم اى بقاء ابراهيم رضى الله تعالى عنه لعل تحقيقه ما ذكر اهل المعقول ان صدق الشرطية لايستلزم كون المقدم صادقا اذ تصدق مع استحالته وايضا يجوز ان يكون من قبيل تعليق محال بمحال آخر اذ بقاء ابراهيم بعد موته محال فنبوته المعلقة عليه محال ولخفاء هذا التأويل على ابن عبد البر والنووى حكما ببطلان هذا الحديث على ما حكى المناوى عن ابن حجر معقبا

وان الدار الآخرة اى الوصول الى السعادة المذكورة ﴿لايحصل الا بمتابعة خاتم النبيين﴾ من ختمهم او من ختموا به فلا نبى بعده وحديث لو عاش ابراهيم لكان نبيا لاينافيه فان القضية الشرطية لاتستلزم وقوع المقدم ذكره ابن الحجر وفى المواهب لان الشرطية لاتستلزم وجود موضعها فليتأمل

عليهما انه عجب منهما معورود الحديث عن ثلثة صحابيين لكن فى الجامع الصغير اربعة انس وجابر وابن عباس وابن ابى اوفى رضى الله تعالى عنهم اجمعين ثم اقول لو حمل المقام على ماهو الواقع فى الخارج لاندفع بالكلية وبالجملة الحديث من قبيل قول الشاعر * ولو طار ذو حافر قبلها * لطارت ولكنها لم تطر * ﴿سيدنا﴾ لعل الانسب اى معاشر امته ﴿وسيد﴾ بصيغة اسم فاعل فيهما من السيادة بمعنى العلو والرفعة ﴿الاولين﴾ الاظهر اى من تقدم صلى الله عليه وسلم زمانا من الانبياء والمرسلين ويمكن ان يراد من الاول مطلق الناس فى هذه النشأة ومن الثانى فى النشأة الاولى يعنى الارواح قبل الوصول الى الاجسام فان سيادته صلى الله تعالى عليه وسلم بحسب نوره الروحى على الجميع ثابت بالآثار وتكاثر الاخبار بل نوره اللطيف اصل انوار جميع الانبياء ومستفادة عنه فيناسب ان يراد من قوله ﴿والآخرين﴾ العرصات والقيمة وان اتفق فى التفسير على خلافه قد بين سيادته فى بيان افضليته صلى الله عليه وسلم اجمالا ونفصل بعضه بعضا قال فى المواهب فى قوله تعالى واذ اخذ الله ميثاق النبيين لما آتيتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم لتؤمنن به ولتنصرنه الآية وعن على وابن عباس رضى الله تعالى عنهم مابعث الله نبيا من الانبياء الا اخذ عليه الميثاق لئن بعث محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وهو حى ليؤمنن به ولينصرنه وقيل عن قتادة رضى الله عنه المراد كل نبى مع امته اورد على من حمله على ظاهره ان عند مبعث نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم كان سائر الانبياء امواتا فكيف يتصور منهم الايمان فاول ان المراد اخذهم الميثاق من اممهم ان يؤمنوا وينصروا له صلى الله عليه وسلم ان وصلوا بعثه وايد بان فى الآية الحكم بالفسق عند المتاركة وهذا ليس بلائق بالانبياء * اقول الميثاق من الارواح كما يشهده بعض الآثار ولو سلم فالمراد مجرد اظهار رتبته عليه السلام فى الشرف على سائر الانبياء عليهم الصلاة والسلام بمعنى ان نسبة الشرف بينه وبينهم لو كانوا احياء فى زمانه لكانوا كذا وايضا الفسق مبنى على المتاركة وهى محال من الانبياء فالمبنى على المحال محال وهذا اولى من الجواب ان الكلام على الفرض والتقدير كما فى نحو قوله تعالى لئن اشركت ليحبطن عملك على ان الاصح فى مثله ارادة الغير والتعريض لا النبى وعن السبكى فى هذه الآية ان نبوته ليست بمختصة بمن بعده بل الى من قبله من الانبياء واممهم كما فى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم بعثت الى الناس كافة وفى المواهب ايضا عن عبد الرزاق عن جابر عنه صلى الله تعالى عليه وسلم مامعناه الاجمالى والله اعلم ان الله تعالى خلق نور نبينا صلى الله عليه وسلم قبل كل شئ فخلق منه القلم واللوح والعرش وحملته والكرسى وسائر الملائكة وايضا السموات والارضين والجنة والنار وايضا نور ابصار المؤمنين ونور قلوبهم ونور انفسهم يعنى لا اله الا الله محمد رسول الله واما سيادته بالنسبة الى الآخرين فمعلوم مما سبق ايضا اجمالا ولنذكر تفصيل بعضه ايضا وهو مافى تذكرة القرطبى ان الزبانية

﴿سيدنا وسيد الاولين والآخرين﴾ بدل من الخاتم اوصفة له اوخبر مبتداء محذوف

يأتون بجهنم يوم القيمة وهى تمشى على اربع قوائم وتقاد بسبعين الف زمام فى كل زمام سبعون الف حلقة على كل حلقة سبعون الف ملك فاذا انفلتت من ايديهم لم يقدروا على امساكها لعظم شانها فيجثوا كل من فى الموقف على الركب لقوله تعالى وترى كل امة جاثية حتى المرسلين ويتعلق ابراهيم وموسى وعيسى عليهم السلام بالعرش وهذا قدنسى الذبيح وهذا هرون وهذا مريم عليهم السلام قائلين نفسى نفسى لا اسئلك اليوم غيرها لكن قال فى شفاء عياض ليس ذلك من خوفهم لانهم معصومون بل لاظهار شرف نبينا صلى الله عليه وسلم ومحمد يقول امتى امتى سلمها ونجها يارب وعند نقلها تكبوا من الحنق والغيظ وهو قوله تعالى اذا رأتهم من مكان بعيد سمعوا لها تغيظا وزفيرا اى لغضبها وحنقها تكاد تميز من الغيظ فيقوم محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ويأخذ بخطامها ويقول ارجعى مدحورة الى خلفك فتقول خل سبيلى فانك حرام يا محمد على فينادى من سرادقات العرش اسمعى واطيعى له ثم تجذب وتجعل عن شمال العرش فيخف وجل اهل الموقف وهو قوله تعالى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين قيل هذه هى الشفاعة العظمى فان نفع هذه لا يختص بامته بل يعم الكل حتى الكفار بالتأخير وبالتخلص من هذه ومن سيادته الاخروية قوله صلى الله تعالى عليه وسلم آدم ومن دونه تحت لوائى المراد لواء الحمد هو على ماروى لواء طوله مسافة الف سنة قبضته ياقوت احمر ورمحه من الزمرد له ثلث شقق احديها بالمشرق والاخرى بالمغرب والثالثة على مكة مكتوب فى احداها بسم الله الرحمن الرحيم وفى الاخرى الحمد لله رب العالمين وفى الاخرى لا اله الا الله محمد رسول الله فيؤتى بالعرصات فينادى النبى الامى العربى القريشى الحرمى التهامى محمد بن عبدالله خاتم النبيين وسيد المرسلين وامام المتقين ورسول رب العالمين فيتقدم النبى صلى الله عليه وسلم ويأخذ اللواء بيده ثم يجمع حواليه جميع الانبياء من آدم الى عيسى عليهم الصلاة والسلام ثم الصديقون ثم الصلحاء والشهداء وكافة اهل العرفان ثم يحضر لكل فرقه تاج وحلة وبراق ثم يجر بين يديه سبعون الف علم وسبعون الف لواء فيعطى لواء الحمد لعلى رضى الله تعالى عنه والبواقى بحذائه وورائه فمن تابعه صلى الله عليه وسلم يذهب بهذا اللواء الى جنة عدن اللهم ارزقنا متابعة هذا السيد المبين واحشرنا فى زمرته مع الذين انعمت عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وفى رواية يؤمر الى الملائكة بالحمل ولم يقدروا فيؤمر الى اسد الله الغالب على بن ابى طالب رضى الله عنه فيحمله كقبضة من الورد بلا مؤنة وقيل يجعل كتاج على رأسه وقيل مادام اللواء فى العرصات يخف العذاب فى الدركات واذا ما تشتد وتضم بعضها الى بعض ثم ينبغى للمصنف ان يأتى هنا بالصلاة والسلام على من بعث رحمة للعالمين صلى الله عليه وسلم اذ قد عرفت لزوم الصلاة عند ذكره عليه السلام ومجرد ذكره اللسانى بدون الخط البيانى لو سلم لا يليق بمنصب المصنف فى التورع والاحتياط بقى ان فى اشار المصنف من جملة اوصافه صلى الله تعالى عليه وسلم وسيادته هذه اشارة

الى تأكيد وجه المتابعة وهو ظاهر بالنسبة اليها لكن بالنسبة الى عنوان خاتمية الانبياء محتاج الى عناية يسيرة اذ قد عرفت ان ختام الشئ شرفه ونتيجته وثمرته ومن شانه كذا لازم الاتباع ﴿فى العقائد﴾ يعنى ان الفوز والسعادة مقصور بمتابعته فى العقائد الخ فالظرف متعلق بمتابعة جمع عقيدة اسم لما يعقد عليه القلب من المعانى الدينية لكن لامطلقا بل بمعنى مايتعلق الغرض بنفس اعتاده من غير تعلق بكيفية العمل كمباحث الذات والصفات والنبوات والمعاد ثم الظاهر من الاعتقاد اليقينى فى الاصول والامهات وفيما هو من الضروريات الدينية ايضا فى اللواحق والفروعات واما فى البعض الآخر فلعل عدم ضرر الظنون والا يلزم اكفار كل فرقة فرقه اخرى فى الاصول لمخالفتها لها وليس كذلك بل ذلك فى اقل قليل من اثنتين وثلاثين فرقة بل ازيد كما يشير المص فما قيل الظن فى هذا الباب كفر ليس بصحيح على اطلاقه وقد قيل مطلق هذا الاعتقاد يعم الظن فان الظن الغالب الذى لايخضر معه احتمال النقيض معتبر فى الايمان فان ايمان اكثر العوام كذلك ثم انما قدم العقائد الذى هو علم الكلام لانه اساس جميع العلوم الشرعية واصله ﴿و﴾ فى ﴿الاقوال﴾ لعل الاولى الاكتفاء بالثلثة الباقية لانه ان اريد بالاقوال نحو الاقرار المعتبر فى الايمان لاشك فى دخوله فى الاعتقاديات كما هو عادة كل احد مع عدم تبادر اللفظ فى هذا المعنى وان اريد مطلق العبادات القولية فداخلة فى الافعال لانه يقال فعل اللسان حقيقة او مجازا وعمل العامة ايضا كذلك وان اريد انه وان دخلت فى الاقوال لكن لزيادة الاعتناء بامر اللسان وآفاته عد نوعا مقابلا لها فلا يناسب تقديمها على الاخلاق بل تؤخر عن الافعال وعطف الخاص على العام غايتها ان تؤخر عن الاخلاق كما فى الترتيب الذكرى الآتى هنا لعل الاظهر انه اراد رعاية السجع البديعى مع الاشارة اللطيفة باعتبار الاقرار فى الاعتقاديات والتفسير بقول الحق الذى هو الامر بالمعروف والنهى عن المنكر فتخصيص بلا مخصص مع ماعرفت فيه ﴿والاخلاق﴾ جمع خلق هو عبارة عن ملكة تصدر عنها الافعال النفسانية بسهولة من غير روية اى فى جميع الاخلاق الحميدة والتهذيب عن الذميمة اذا لصالح بسبب التصنيف هو هذا لاماوقع فى تفسير قوله تعالى وانك لعلى خلق عظيم من تحمله صلى الله تعالى عليه وسلم من قومه مالايتحمله امثاله فقط بل نحو مافسر من ان خلقه القرآن من نحو احسان المسئ والعفو عمن ظلم والوصل للقاطع وحسن الادب والبذل وحسن المعاشرة والمساهلة فى الامور واحتمال الاذى من الاعلى والادنى مع طلاقة الوجه قال الله تعالى فبما رحمة من الله لنت لهم وقال خذ العفو روى انه لما نزل عليه صلى الله عليه وسلم هذه الآية سأل جبريل عليه السلام عن تأويلها فقال جبريل حتى اسأل العالم ثم ذهب ثم اتاه فقال يامحمد ان الله تبارك وتعالى يأمرك ان تصل من قطعك وتعطى من حرمك وتعفو عمن ظلمك وقال له واصبر على مااصابك وهو صلى الله تعالى عليه وسلم لايزيد مع كثرة الاذى الا

(فى العقايد) : متعلق بالمتابعة المذكورة وهى جمع عقيدة وهى ماينعقد عليه القلب ويرتبط به سواء كان خيرا اوشرا ﴿والاقوال والاخلاق

صبرا وعلى الاسراف الاحلما وان كل حليم قد عرفت منه زلة وحفظت عنه هفوة
وروى ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما كسرت له رباعيته وشج وجهه يوم احد
شق ذلك على اصحابه شديدا وقالوا لو دعوت عليهم فقال انى لم ابعث لعانا ولكنى
بعثت داعيا رحمة لهم اللهم اهد قومى فانهم لا يعلمون وعن انس رضى الله تعالى
عنه قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وجذب اعرابى بردائه جذبة شديدة
حتى اثرت حاشية البرد فى صفحة عاتقه قائلا يا محمد احمل لى على بعيرى هذين من
مال الله الذى عندك فانك لا تحمل لى من مالك ولا من مال ابيك فسكت النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم ثم قال المال مال الله وانا عبده ثم قال ويقاد منك يا اعرابى ما فعلت
بى قال لا قال لم قال انك لا تكافى بالسيئة السيئة فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم امر
ان يحمل له على بعير شعير والآخر تمر وبالجملة حلمه وصبره وعفوه عند القدرة
بالغ حد التواتر كصبره على مقاساة قريش واذى الجاهلية وعفو اليهودية التى سمته
ووليد بن الاعصم الذى سحره ولم يعاتب فضلا عن المعاقبة والتفصيل فى نحو شفاء
القاضى عياض رحمه الله تعالى ﴿والافعال﴾ الظاهر فعلا او تركا فيلزم التبعية فيما
كان تركه حراما او مكروها الى ما تركه اولى وهذه الارادة لازمة فيما عطف عليها
ايضا بل المتابعة فى المتاركة اولى واقدم وقد روى عنه صلى الله عليه وسلم ترك
ذرة من محارم الله تعالى خير من عبادة الثقلين * فان قيل هذا من قبيل الجمع بين الحقيقة
والمجاز بل التجوز ممتنع فانه كارادة الفرس من لفظ الانسان وصرحوا بامتناعه قلنا
لا يبعد جعله من قبيل الاولوية اى دلالة النص او المقايسة او من جعل النهى عن الشئ
امرا بنقيضه ابتداء او استلزاما * فان قيل الافعال جمع محلى باللام فالمتبادر فى مثل
هذا المقام الاستغراق ولا يجوز اتباعه فى بعض افعاله صلى الله تعالى عليه وسلم كما
فيما يكون خاصة له اما بطريق الاباحة كالمكث فى المسجد جنبا وعدم نقض وضوئه
بالنوم واباحة الصلاة بعد العصر واباحة نظر الاجنبية وخلوتها وعدم مهر نسائه
وجواز نكاحه بلا شهود وفوق الاربع وتزويج اى امراة بلا اذنها واذن وليها
لنفسه ولغيره ولو رغب تزوج امرأة حرم على الغير خطبتها ولو مزوجة يجب
على زوجها طلاقها لينكحها او بطريق الحرمة كالزكوة والصدقة والكتابة والشعر
وروايته والقراءة فى الكتاب واكل ماله رائحة كريهة والاكل متكئا فى اصح الوجهين
فيهما قلنا الاصل الاتباع الا بدليل يدل على عدمه فالكلام على ما هو الاصل ويقربه
العام الذى خص منه البعض او المراد هو العهد والاستغراق انما يراد عند عدم العهد
ودليل الجنس هذا ثم لا علينا فى ذكر بعض افعاله بل لعلك حريص ببياننا لفرط
حبك فى متابعة نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم * وكان صلى الله تعالى عليه وسلم دائم البشر
اكثر الناس تبسما واطيبهم نفسا ويؤلفهم ولا ينفرهم. ويكرم كريم كل قوم يعطى كل
جلسائه نصيبه يعطى بحاجة كل احد او بميسور من القول لين الجانب ليس بفظ

والافعال﴾ قدم العقايد عليها لانها مبتنى الكل واساسه فما لم يكن الاساس صحيحا لا يصح البناء عليه واردفها باقوال لانها تبنى عنها صحة وفسادا فهى كالدليل يعنى عليها وقدم الاخلاق على الافعال لانها منشاؤها ومبناها فى الجملة

ولاغليظ ولافحاش ولاغياب ولامداح ويجيب دعوة كل احد ولو عبدا اوامة
اومسكينا قال انس رضى الله عنه خدمت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عشر
سنين فما قال لى اف قط ولا لم صنعته ولا لم تركته ويقول لكل من دعى لبيك ويمازح
اصحابه ويخالطهم ويحادثهم و يلاعب صبيانهم و يجلسهم فى حجره ويعود المرضى
فى اقصى المدينة ويقبل عذر كل متعذر ولم يرمادا رجليه بين اصحابه يكرم من دخل
عليه وربما بسط له ثوبه ويؤثره بالوساطة ويبرم فى الجلوس ان ابى ويدعو باحب
اسمائهم ولا يقطع حديث احد واذا جاء احد عند صلاته يخفف صلاته وسأله
عن حاجته فيعود الى صلاته هذا الكل من الشفاء * وقيل عن الاحياء كان يخصف
النعل ويرقع الثوب ويخدم فى مهنة اهله كقطع اللحم معهن ويقبل الهدية ولو جرعة
لبن اوفخذ ارنب ويكافئ عليها ويعصب الحجر على بطنه من الجوع ويأكل ماحضر
ولايرد ماوجد ولايتورع من مطعم حلال لايأكل متكئا ولم يشبع من خبز قمح
ثلاثة ايام متوالية لافقرا ولابخلا وغاية فى التواضع ولايهوله امر دنياوى ويلبس
ماوجد فمرة شملة ومرة بردة حمراء يمانية ومرة جبة صوف خاتمه فضه فى خنصره
الايمن اوالايسر يردف خلفه ولو عبدا يركب ماامكن فرسا اوبعيرا اوبغلة شهباء
او حمارا ويمشى راجلا حافيا بلا رداء ولاعمامة ولا قلنسوة وكان له لقاح وغنم
يتقوت هو واهله من البانها وكان له عبيد واماء ويخرج الى بساطتين اصحابه واذا
لقى احد بدأ بالمصافحة ثم اخذ يده فشبكه ثم شد قبضه واكثر جلوسه ينصب
ساقيه جميعا ويمسك بديه عليهما شبه الحبوة واكثر جلوسه نحو القبلة واذا سكت
يكلم اصحابه ولايأكل الحار ويأكل مما يليه باصابعه الثلاث وقد يستعين بالرابعة
لاباصبعين لكونه اكل الشيطان ويتحدث مع اصحابه ولو فى امر الدنيا كالطعام
والشراب رفقابهم وتواضعا ويتناشدون الشعر بين يديه احيانا ويذكرون اشياء
من امر الجاهلية فيضحكون ويتبسم ولا يزجر الاعن حرام وفى الجامع الصغير انه
صلى الله عليه وسلم يحب الخضرة والقميص والحبرة ومقدم الشاة والحلو البارد
من الشراب واللبن وشرب العسل وصوم شعبان والخل والثريد من الخبز والرطب
والبطيخ وكتف اللحم ويخف الصلاة للناس ويطول لنفسه ويسجد شكرا عند
مسرة ويضع يده على فيه عند الضحك وقميصه فوق الكعبين وكمه مع الاصابع
وله برد يلبسه فى العيدين والجمعة وله خرقة ينشف بها بعد الوضوء ويعود
مريضا بعد ثلاث يأخذ من لحيته طولا وعرضا ويجلس على الارض ويأكل عليها
ويدخل الحمام ويتنور ويعجبه القرع والزراعان والكتف والريح الطيبة ولنكتف
بهذا القدر الاجمالى و ﴿ ان الشيطان ﴾ عطف على الظفر بها اما فيعال على ان
تكون نونه اصلية من شطن اذا بعد لبعده عن الخير والرحمة اوفعلان على ان تكون
زائدة من شاط اذا هلك اوبطل فالوجه فيهما ظاهرا واذا اسرع فى السير لسرعة

﴿ وان الشيطان

سيره فى باطن الآدمى او فى اضلال الآدمى اواذا احترق لكون اصله نارا اولكون
اوله نارا فعلى هذين يجوز صرفه وعدم صرفه اذا جعل علما قال الجعبرى الشيطان
ابليس وجنوده والمراد الجنس وقيل عن تفسير الخازن جنس للمردة من الشياطين
الظاهر كل شيطان ثم مردة اختلف ان الشيطان والجن هل هما موجودان او معدومان
والاصح هو الاول فعلى الاول اختلف ايضا هل هما مجرد ان غير متحيزين اولا
واكثر المتكلمين على الثانى فعل الثانى اختلف ايضا فى انهما هل مختلفان بمعنى ان
الشيطان جسم لطيف نارى قادر على التشكل باشكال مختلفة والجن هوائى قادر
على التشكل كذلك وايضا الملك جسم لطيف نورى كذلك او متحدان جنسا فما يكون
منهم خيرة سعيدة جن وشريرة شقية شيطان قيل ولهم عقول وقدرة على اعمال
صعبة فان قيل هل للشيطان نسل قلنا نعم قال ابو المعين النسفى فى بحر الكلام قيل ان
الشياطين تبيض بيضات ويخرج منها الولد وفى الخبر ان فى احدى فخذيه فرجا
وفى الآخر ذكرا فيجامع نفسه فيخرج منه الولد وهذه رواية شاذة وقيل يدخل
ذنبه فى دبره فيخرج منه الولد هذا غير صحيح فالصحيح هو الاول ﴿ للانسان ﴾
وهو الواحد من بنى آدم ذكرا اوانثى من الانس قيل لاستئناس آدم بحواء وقيل
بربه ولعل المراد المطلق ولذا قيل الانسان متحد بالطبع وقيل لظهورهم كما سمى الجن
لاجتنانهم اى اختفائهم وقيل من النوس بمعنى الحركة لكثرة حركاتهم القلبية والجوارح
الاركانية وقيل من نسى لنسيانهم لقول ابن عباس رضى الله تعالى عنهما سمى الانسان
انسانا لانه عهد اليه فنسى ثم الانسان بعدما اتفق فى انه حيوان ناطق اختلف فى
هويته هل هو جوهر اوعرض مجرد او مادى على ماذكر الدوانى لعله اجمال
مافى نحو المواقف من انها اما جزء لايتجزى فى القلب هذا لابن الراوندى واما
اجزاء اجسام لطيفة سارية فى البدن واماقوة فى الدماغ او القلب واما ثلث قوى
حيوانية فى القلب ونباتية فى الكبد ونفسانية فى الدماغ واما الهيكل المخصوص وهو
المختار عند جمهور المتكلمين واما الاخلاط الاربعة المعتدلة واما اعتدال المزاج واما
الدم المعتدل واما هواء بحيث يكون البدن كالزق المنفوخ وهذه تسعة مذاهب ولم
اقف على كيفية قول من قال عرض لكن قال الشريف المذاهب كثيرة وماذكر
مشهورها واما من قال انها مجرد فهم الحكماء والغزالى والراغب قال الشريف
وايضا جمع من الصوفية المكاشفين قالوا النفوس الانسانية مجردة ليس بقوة جسمانية
ولا جسما متعلقة بالبدن تعلق التدبير والتصرف بلا دخول ولا حلول بالبدن اقول
وكذا فى التجرد العقول والملائكة والجن والشياطين وكذا فى الجسمية فى الاقرار
والانكار لكن مع نوع خلاف بين الفريقين ﴿ عدو مبين ﴾ بين العداوة لكون
الانسان سببا لطرده ولعنه بسبب ترك سجدة آدم عليه السلام ولهذا عقد الخصومة
ونصب نفسه وبذل غاية جهده وصرف نهاية طاقته لاضلال الانسان كانه يريد

للانسان عدو مبين ﴾ اى
بين العداوة والبغض
للانسان وفيه اشارة الى
قوله تعالى انه لكم عدو
مبين وهذا عطف على
قوله وان الظفر بها الخ

(مكافاته)

مكافاته فبدأ من آدم عليه السلام فوسوس اليه وقال يا آدم هل ادلك على شجرة الخلد الآية وقال لاحتنكن ذريته وقال لأقعدن لهم صراطك المستقيم ثم لآتينهم من بين ايديهم ومن خلفهم وعن ايمانهم وعن شمائلهم فالواجب ان لايغفل الانسان عن كيده ولايذهل عن مكره بان يجتهد ويدق فى ترقب مداخله وحيله ويعرف وساوسه بحيالها ﴿ يصد ﴾ اى يمنع الشيطان الانسان ﴿ عنه ﴾ اى عن الظفر المذكور او المتابعة المذكورة على عدم اعتبار التأنيث فى مثلها او بتأويل واسع او الانسان على ان يكون المفعول المحذوف المتابعة ﴿صدا﴾ مصدر مؤكد لمضمون الفعل اشعار المزيد الاهتمام يعنى اهتمام الشيطان بالصد فان قيل الصد انما يكون بالقهر والغلبة وقد قال تعالى ان عبادى ليس لك عليهم سلطان وقال وماكان له عليهم من سلطان قلنا قال تعالى ايضا وانهم ليصدونهم عن السبيل وقال استحوذ اى غلب عليهم الشيطان فان قيل فلابد من التوفيق او الترجيح والافحكم التعارض التساقط اقول لعل التحقيق اسناد نحو الصد والاستحواذ الى الشيطان مجاز لكونه سببا بالوسوسة لان يفعل الانسان الشرور بالقاء المكاره الى القلب والاغراء الاباطيل وتحسين المناهل وتزيين المنكرات والا فالله خالق كل شئ والله يضل من يشاء ولو شاء لهداكم اجمعين وقال صلى الله تعالى عليه وسلم وخلق ابليس مزينا وليس اليه من الضلالة شئ فان قيل ما كيفية الوسوسة مع انا لاندرك الشيطان بواحد من مشاعرنا فكيف يحركنا ويعلمنا الوسوسة قلنا نقل عن الاحياء فى كيفيتها القلب كالقبة لها ابواب تنصب اليها الاحوال من كل باب ومثل هدف ترمى اليها السهام من كل جانب فكلما ادرك شيئا من الحواس الخمس الظاهرة ومن الباطنة كالخيال والشهوة والغضب حدث فيه اى القلب اثر وكذا عند هيجان شئ من نحو الشهوة والغضب وهذه الآثار هى الخواطر وهى محركات للارادة التى تحرك الاعضاء فان محمودة فالهام وان مذمومة فوساوس انتهى ملخصا ولا يخفى انه لايظهر منه اسناد الوسوسة الى الشيطان فضلا عن بيان كيفيتها اقول هى معلومة عند من يجعل النفس والشيطان من المجردات اذحينئذ يمكن افاضة كل منهما واستفاضة من الآخر لمجانستهما ومؤانستهما واما عند غيرهم فلمل ليس له سبيل الا الوجدان فى النفس والمشاهدة مع ان فيه كلاما وما نقل عن بعض الكتب من مناسبة الشيطان مع القوة الوهمية الانسانية لايفيد اذ الكلام فى وجه المناسبة والمفهوم عن ظاهر بعض الاحاديث وسوسته بوضع بعض آلاته الى بعض اعضاء الانسان كوضع خرطومه على القلب ومسحه وجريانه مجرى الدم وبالجملة النصوص ناطقة والتأثير مجرب والتحريك مشاهد فليس الا التحفظ والتحرز بالتسلح من نحو ذكر الله وطاعته واتقائه ﴿ باقصى جهد ﴾ بالضم والفتح الطاقة وقد يخص الفتح بالمشقة الظرف لغو بمعنى السبب متعلق بيصد او مستقر حال من فاعله ﴿متين﴾ من المتانة والقوة لعل المتانة بالنسبة الى جهده او المراد كالمتانة فى ظهور تمامه وبلوغه مبالات

(يصد عنه صـدا) اى يعرض ويمنع عن المتابعة المذكورة اعراضا بليغا وتذكير الضمير اما لكون المتابعة بمعنى الاتباع واما لان تأنيث المصـادر غير معتبرة لكونه غير مرتب على التـذكير (باقصى جهد متين) الجهد بالضم والفتح الاجتهـاد وعن الفراء الجهد بالضم الطاقة وبالفتح المشقة وهذا من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف كما فى المطول والجمـلة صفة بعد صفة

اهل الهوى والا فقد عرفت انه لاتأثير لجهده وانما المؤثر فى افعال العباد خيرها وشرها هو الله تعالى فانه يضل من يشاء ويهدى من يشاء فان قيل فعلى قاعدة افعال العباد من مذهب اهل الحق ان لايقدر ايضا على التحريك اصلا لان الله تعالى يعطى للعبد قدرة يصح بها الفعل والترك ثم العبد بلاصنع من احد ولو من الله تعالى يصرف تلك القدرة على الفعل ثم يخلق الله تعالى عند ذلك الصرف الذى يقال له اللاموجود واللامعدوم الذى يسمونه حالا قدرة فى العبد موجودة تامة تسمى الاستطاعة ويقارنه تعالى بقدرة نفسه فبمجموع القدرتين يخلق الفعل فى زمان واحد بلاقبلية الاستطاعة فهما مؤثران فى الفعل لاغير فكلما وجد الصرف من العبد يوجد الخلق من الله تعالى عادة وارادته تعالى لفعل العبد مشروط بصرفه فلايتصور فى صدور الفعل من العبد مدخل من الشيطان قلنا يجوز ان تكون وسوسته مبادى ودواعيا لذلك الصرف فكان العبد يرجح بتحريكه جانب الفعل اى الشر من رتبة التساوى فلو لم يوقع وسوسته جاز ان لايصرف قدرته اليه بل يصرف الى خلافه اى الطاعة فان قيل فعلى ماذكرت يلزم ان لايخلق الله تعالى ماشاء من الضلالة وكذا الهداية فى العبد اذ يلزم ان لايوجد الله فعل العبد بلاصرف العبد بل يفعل الله على مشية العبد فان شاء العبد شيئا يصرف قدرته يخلقه الله تعالى عقيبه والا فلا ﴿ قلنا لا كلام فى قوة الكلام لكن يجوز ان يخلق الله فى العبد ميولا واشواقا موجودة لكونها من الكيفيات النفسانية فيرجح العبد بها جانب صرف فلو لم يخلق لم يصرف فيضل من يشاء ويمكن ان يقال هذه الملازمة يعنى كلما وجد الصرف يوجد الخلق عادية وملازمة المشية ذاتية فلهذا يجوز ان لايخلق الفعل بعد صرف بل قد وقع معجزة للانبياء وكرامة للاولياء كما فصل فى المقدمات الاربع من التوضيح فلااشكال فخذه فاستمسك فى المواضع ولعله من خواص هذا الكتاب ﴿انما يدعو﴾ اى الشيطان من الدعوة وقيل بمعنى يقهر ويغلب ﴿حزبه﴾ اى جنده واولياءه وهى كل من اتبع هواه ولايجيب دعوة الله الذى يدعو الى دار السلام ولايتبع رسول الله فدعوته مقصورة الى حزبه لان من لايكون من حزبه لايمتثل ولايجيب بدعوته فهذه اما تعليل وتبيين للعداوة لان الايصال الى المضرة كالسعير ليس الاشان العدو بل شان الحبيب المنع عن نحوها او بيان لمن يصده عن المتابعة السابقة يعنى لايمنع الكل عن متابعة حبيبه الحقيق بل يمنع احبائه وليس دعوته كسائر الدعوة مماينفعهم بل ﴿ليكونوا من اصحاب السعير﴾ قال البيضاوى تقرير لعداوته وبيان لغرضه فى دعوة شيعته الى اتباع الهوى والركون الى الدنيا وهو اى الغرض ليس سوق منافعهم كما بين المتحابين بل توريطهم والقاؤهم فى مخلد العذاب فى رفاقته ومقارنته قال تعالى فهو له قرين فالعاقل لايجيب دعوته بل يتخذه عدوا ويأخذ رده من متابعة هذا النبى الهادى الداعى الى الجنة والرحمة فى الاعتقاديات والاخلاق والافعال على ما كان عهد هذا الكتاب عليها ﴿فخذوا حذركم﴾ اى حفظكم اى اسباب حفظكم يعنى اذا كان دعوة الشيطان مقصورة لاتباعه وشيعته وكانت دعوته راجعة الى السعير

ليشاركوه فى المنزل والمنزلة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العبد اذا كان عند الموت قعد عنده شيطانان الواحد عن يمينه والاخر عن شماله فالذى عن يمينه على صفة ابيه يقول له يابنى انى كنت مشفقا لك ومحبا مت على دين النصارى وهو خير الاديان والذى عن شماله على صفة امه فيقول يابنى كان بطنى لك وعاء وثديى سقيا وفخذى لك وطنا ولكن مت على دين اليهود وهو خير الاديان كما فى تفسير القرطبى ﴿فخذوا حذركم﴾ هذا لفظ التنزيل ذكره على طريق الاقتباس اى اذا كان حال الشيطان ماذكر وكيده ماعلم فخذوا ايها المتقون حذاركم واحترازكم وتحذركم عما يأخذ احدكم سلاحه او مايحذر به عدوكم من قبيل تشبيه المعقول بالمحسوس استعارة بالكناية وذكر الاخذ تخييل هذا هو الظاهر المناسب للمقام واما جعله استعارة تبعية ففيه نوع غموض فتأمل والاشبه ان يجعل تمثيلية فتدبر ولم اذكر تفصيلها لكونه غير مناسب لهذا المختصر من اراد تحقيقه فعليه بمطالعة المطول

﴿فالواجب﴾

فالواجب التحفظ ان يكون من اوليائه وجنوده واتخاذه عدوا وذلك قوله ﴿ واتخذوه عدوا ﴾ فان العدو لايدعو عدوه بل الدعوة انما تكون بين المتحابين ولو دعا لايجيب ولايمتثل والتحفظ لايمكن الا بالفرار الى الله ففروا الى الله بالتعوذ وبالمسارعة الى مافيه مغفرة الله وسارعوا الى مغفرة من ربكم لاسيما المداومة على ذكر الله وفى حديث انس ان الشيطان واضع خرطومه على قلب ابن آدم فان ذكر الله خنس وان نسى التقم قلبه وعن مجاهد فى تفسير قوله تعالى من شر الوسواس الخناس انه قال هو منبسط على قلب الانسان فاذا ذكر الله خنس وانقبض واذا غفل انبسط على قلبه قال تعالى استحوذ عليهم الشيطان فانساهم ذكر الله ﴿ فانه كلب مبير ﴾ اى مهلك من قبيل التشبيه البليغ اى ككلب مبير فيندفع مايتوهم الكلب مؤثر فى اهلاكه والشيطان ليس مؤثرا لانه مجرد موسوس اذ لايلزم اتحاد المشبه والمشبه به فى جميع الاحكام واكثر تسلطه فى خيار الاعمال سيما الصلاة وعن عثمان بن العاص انه سأل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن وسوسة الصلاة فقال ذلك شيطان يقال له خنزب اذا احسست به فتعوذ بالله منه واتفل عن يسارك ثلاثا قال ففعلت ذلك فاذهبه عنى ويقال سلاح المؤمن على الشيطان ستة الاستعاذة وكلمة الشهادة والبسملة وترك الطمع وترك الامل وترك الدنيا وروى ان قوما حين شكوا الى الحسن من الشيطان قال انه خرج من عندى الآن ويشكو منكم وقال قل للناس دعوا دنياى حتى ادع دينهم ثم ربط قوله فانه كلب يعنى لاتغتروا بمازين الشيطان ولا تذهلوا عن مكايده حتى لاتجيبوا دعوته فخذوا اسلحتكم خائفين من عدوكم فان عدكم كلب مهلك فيهلككم بلا خبرة منكم ﴿ فغاية بغيته ﴾ اى نهاية مطلوبه ومعظمه ﴿ سلب الايمان ﴾ الظاهر تعليلية لما قبلها اى لا بتأثير بل بتشويش العقائد الزائغة وتحسين الفاظ الكفر والافعال الارتداد لاسيما عند السكرات وضعف العقل بالشدائد والكربات لانه آخر فرصته لايقبل التدارك بعدها العياذ به تعالى كما فى تذكرة القرطبى يجيئ شيطان عن اليمين ويحسن دين اليهود ويظهر شفقة الابوة ويقدم بقبوله فان لم يتيسر فيجيئ شيطان آخر عن يساره على صورة امه ويحسن دين النصارى كذلك وفى بعض الروايات بقدح ماء بارد قائلا ان اجبتنى بشيئ مما يوجب الكفر اعطك فالذى احكم ايمانه بالاستدلال ولم يقنع بمجرد التقليد وحصنه بالاعمال الصالحة يثبته الله بالقول الثابت وقد قرران للاعمال اعانة قوية فى رسوخ الكيفيات النفسانية التى منها الايمان ولهذا كان اكثر تسلط الشيطان لصلحاء الانسان كما فى قصة برصيص ﴿ والخلود الدائم ﴾ الاظهر ان الخلود بمعنى الدوام الغير المتناهى لعل المقصود وهو المبالغة فى الدوام كان يقال دوام دائم فيقرب الى الحق مايقال تأكيد لفظى له ولايبعد مايقال الخلود عند اهل السنة ليس بمعنى الدوام بل عندهم بمعنى المكث الطويل دواما اولا ﴿ فى النيران ﴾ وان كان ذلك غاية مطلوبه من الانسان وهو يلوم ويتبرأ من الانسان فى النيران على ماروى

والمختصر ﴿ واتخذوه عدوا ﴾ عطف على ماقبله اقتباس من الاية ذكره لزيادة التأكيد على الحذر ﴿ فانه كلب مبير ﴾ الفاء للتعليل اى الشيطان كلب مهلك من اباره يبيره ابارة اذا اهلكه واباره الله تعالى اهلكه من البوار بمعنى الهلاك ومنه دار البوار فالهمزة للتعدية ﴿ فغاية بغيته سلب الايمان ﴾ اى غاية مطلوبه عليه اللعنة سلب الايمان المؤمن ليكون من حزبه يقال بغى يبغى بغية بالضم والكسر اذا طلب ﴿ والخلود الدائم فى النيران ﴾ جمع النار كالنيران جمع النور وانما وصف الخلود بالدائم لانه عند اهل السنة والجماعة عبارة عن المكث الطويل لا عن الدوام والابد كما قالت المعتزلة فوصفه به ليكون بمعنى الابد كما هو الوارد فى حق الكفار

﴿ ثم الفسق الظاهر والظلم القاهر ﴾ عطف على سلب الايمان وثم هنا للتراخي في الرتبة تنزيلا لبعد المرتبة منزلة بعد الزماني يعني غاية مطلوبه سلب الايمان وازالة التأهل للفيض الرحماني والسر الصمداني وبعد ذلك مطلوبه منه الفسق الظاهر والظلم القاهر تكملة للاضلال ومسارعة للاهلاك ﴿وادناها التثبيط﴾ بالثاء المثلثة التأخير ﴿في الخيرات﴾ اى ادنى بغيته ومطلوبه التأخير في الخيرات وفي المصباح ثبطه تثبيطا قعد به عن الامر وشغله عنه او منعه في الخيرات فتكاسل عن فعلها فيفوته الاجر المترتب عليها ولذا علم عليه السلام الامة الاستعاذة من ذلك بقوله واعوذ بك من العجز والكسل كما في المواهب ﴿ والحط في المراتب والدرجات ﴾ العالية في الجنة لان الله تعالى بحكمته اعلى مراتب المجدين في طاعته ونزلهم في اعالي الجنان ولذا قال عمر بن الخطاب عز الدنيا بالمال وعز الآخرة بالاعمال ﴿ولا يرضى به﴾ اى الشيطان لا يرضى عن العبد بالتأخير المذكور الذي هو ادنى مطلوبه ﴿الاعند اليأس عن غيره﴾ من سلب الايمان والخلود الدائم في النيران والفسق الظاهر والظلم والطغيان ﴿ نعوذ بالله ثم نعوذ بالله من شره ﴾ كرر الاستعاذة للتأكيد

عن مقاتل يوضع له منبر في النار فيجتمع عليه اهل النار لائمين ومقرعين اياه بان مامسنا من العذاب ليس الامنك فيقول لست انا بجابر وليس لي ولاية عليكم اماتليت عليكم الآيات القطعية ولم تنذروا بالمعجزات الباهرات وليس حالي الا الدعاء والوسوسة فالواجب عليكم ان لاتلتفتوا الى دعوتي وحيلي جنب الدلائل اليقينية ولا تلوموا الا انفسكم باجابتي بلا حجة اني كفرت بما اشركتموني من قبل يعني انا بريء منكم ومما اعتقدتم ﴿ ثم الفسق ﴾ يعني ان لم يقدر على سلب الايمان فيرضى ويتنزل الى الفسق وهو الخروج عن طاعة الله تعالى مع بقاء الايمان بارتكاب الكبيرة او باصرار الصغيرة وللفسق طبقات ثلاث التغابي بارتكابها احيانا مستقبحا لها والانهماك في تعاطيها والمثابرة عليها مع جحود قبحها والثالث من الكفر فالمراد الاولان ﴿ الظاهر ﴾ لان اصل الفسق معصية ومجاهرته معصية اخرى لتضمنها عدم المبالاة واتباع الغير ولذا قال صلى الله تعالى عليه وسلم كل امتي معاف الا المجاهرين قال المناوي في شرحه اى المجاهرين بالمعاصي لايعافون ﴿والظلم﴾ سواء لنفسه او لغيره ﴿ القاهر ﴾ الغالب على مافيه خير ﴿وادناها﴾ اى ادنى بغية الشيطان ﴿ التثبيط ﴾ المنع والتعويق ﴿ في ﴾ فعل ﴿ الخيرات ﴾ وفسر ايضا بالتثقيل والتأخير فكل طاعة يظهر فيها دواعي الكسلان وخلاف النشاط فمن الشيطان ﴿والحط﴾ اى التسفل والرضى بالدون ﴿في المراتب﴾ العلية العلية ﴿والدرجات﴾ العلية الموجبة للمقامات العلية والمنازل الرفيعة الى ان ينزل الى ترك الاولى وفعل مالابأس به بتحسين الرخص الشرعية وتثقيل عزائم الاعتصام بالكتاب والسنة العلية ﴿ ولا يرضى به ﴾ اى الادنى ﴿الاعند اليأس من غيره﴾ من السلب والفسق الظاهر ولما كان الشيطان عدوا مضرا وخصما خفيا وقصده امرا عظيما ومصيبة كبيرة ولزم التحرز والتحفظ وكان النفس مطاعة ومجبولة على هواه ومقرة في دعواه ولايمكن التخلص من محنه وحيله الا بالتحصن والالتجاء الى الله قال المصنف ﴿نعوذ بالله تعالى﴾ اى نلتجيء وقيل استغيث وقيل استعصم وقيل استهرب وفي الحقيقة دعا ان يعاونه اى اعذني من قبيل استغفر الله اى اطلب المغفرة من قبيل استعمال الاخباري موضع الانشائي لعل وجهه الاحتراز عن صورة الامر تأدبا ثم في التعوذ اظهار عجز العبد في نفسه واثبات قدرته تعالى وافتقاره اليه تعالى بل فيه حصر الافتقار عما سوى الله الى الله والاستغناء عما سوى الله والفرار الى الله ولهذا امر الله حبيبه صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله قل رب اعوذ بك من همزات الشياطين واعوذ بك رب ان يحضرون واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله انه سميع عليم وقل اعوذ برب الناس الآيات ﴿ثم نعوذ بالله من شره﴾ الظاهر الاضافة للاستغراق اى جميع شره اعتقاديا او اخلاقيا او اعماليا عظيما كالكفر صغيرا كترك الاولى وفعل

﴿مالا﴾

مالابأس فيه فى اصل العمل او فى اوصافه فان قيل كثيرا مانتعوذ ولم يظهر اثر الخلاص من شره قلنا ان لم يصدر التعوذ بشرطه كحضور تام وخشية وجدانية آو ان لم نتعوذ لعظم شره او ذلك الشر من النفس لا من الشيطان اوقبول التعوذ بالنسبة الى وقت آخر اوعمل آخر وقال فى الاحياء شرطه سد سلاح الشيطان ومداخله فى الملكات الرديئة ومحافظة التقوى والافجرد اللسان ربما يكون آلة الشيطان لاغترار الذاكر به ويذهل فيدخل الشيطان من حيث لايشعر فان قيل انه وان لم يجب عليه تعالى شئ لكن لايخلوا فعله عن حكمة ولا شك ان الشيطان شر محض فى حق نفسه وفى حق غيره فما الحكمة فى خلقه وتسليطه على الناس قلنا لا اطلاع لنا فى حكمة جميع افعاله تعالى لا يسئل عما يفعل وهم يسئلون على انه يجوز ان تكون الحكمة تكثير ثواب المخالفين اياه لاتعابهم فى اعمالهم بالمجاهدة معه اذ خير الاعمال احمزها كما روى عن بعض المشايخ انه وصل منزلة قتل نفسه الامارة فاراد قتلها فنودى اليه بان وصولك المنازل وقطعك الرتب العلية انما هو بمجاهدتها ولهذا لاثواب فى عبادة الملائك لانها امر تلذذى وقيل الحكمة اختبار اوليائه عن غيرهم اذ من يتبع عدوه يعنى الشيطان ليس بوليه تعالى وبذلك يخرج الجواب عن بعض مانقل عن شرح الشفاء لابن اقبرس عن شرح الاناجيل الاربعة وايضا فى بعض الكتب عن محمد الشهرستانى من انه سئل ابليس الملائكة بانه ما الحكمة فى خلق الكافر مع علمه انه لايصدر منه الا الاثم وما فائدة التكليف مع تنزهه عن عود الفائدة اليه تعالى ومايعود الى المكلف من الثواب فقادر عليه بلا واسطة تكليف وما وجه تكليفه الى بسجود آدم مع تكليفه بمعرفته وطاعته ومافائدته من لعنه الى بترك السجود ولى فيه ضرر عظيم وما وجه تمكينه الى من دخول الجنة ووسوسة آدم ولم سلطنى على بنى آدم ولم امهلنى فى المدة الطويلة حين استمهلته ولو اهلكنى لخلا العالم عن الشرور فاوحى الله تعالى من سرادقات الجلال والكبرياء ياابليس ماعرفتنى لوعرفت لعلمت انه لااعتراض على فى شئ من افعالى فانى ان الله لااله الا انا لااسئل عما افعل وفى رواية الشهرستانى قال تعالى للملائكة قولوا له كل ماقلت من عدم تسليمك اياى والحكم والاعتراض على كفر وعن بعض العارفين لاجواب غير ما اجابه تعالى واقول انما اجاب تعالى بكذا لعلمه بعجز ادراك فهم اللعين عن تحقيق اجوبة تلك الاسئلة فمن قبيل اسلوب الحكيم كيف والحكمة موجودة فى كلها البتة قال المحقق الدوانى بعضها مما يظهر علينا وبعضها مما يخفى لا على الراسخين فى العلم المؤيدين بنور من الله وروح منه وقال البعض هذه الشبه غير بالغ فى الخفاء وملالة التطويل مانع من الذكر واقول وبالله الهداية والتوفيق لايبعد ان يكون حكمة خلق الكافر هو العبادة لقوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون وعدم ارادة عبادتهم لعدم شرط خلق عبادتهم من صرف القدرة الى الطاعة كامر والعلم تابع للمعلوم وهذا الصرف ليس

من الله وتمامه سيفهم مماسيذكر وفائدة التكليف انه تعالى لماخلق الانسان بانواع النعم لزم الشكر والانسان قاصر عن كيفيته فمن كمال رأفته بين طرق الشكر بالتكليفات ثم ان الانسان فيها مطيع وعاص فلو اثاب الكل لزم عدم تفريق من عبده عمن يعبد عدوه اى الشيطان ولو عاقب الكل لزم صورة ظلم وان الانسان خليفة الله فى ارضه يتجلى اليه بصفات الجلال والاكرام والقهر واللطف ذكره المناوى عند حديث لوان العباد لم يذنبوا لخلق الله خلقا يذنبون ثم يغفرلهم وهو الغفور الرحيم ففائدة التكليف راجعة الى العبد بالاثابة والى الله لا بالاستكمال ونحوه بل باظهار صفاته من نحو الكرم والعفو والقهر ووجه تكليف اللعين الى السجدة مع سائر الملائكة هو تعظيم لآدم عليه السلام لانبائهم الاسماء وتعليمهم العلوم واعتراف فضله واداء حقه واعتذار لما وقع منهم من قولهم اتجعل فيها الآية وفائدة اللعن عرفت مما سبق من جزاء عصيانه وعقوبة اعتراضه وحكمه على الله تعالى وقد تضمن حكما اخرى كعدم اغترار العابدين على عبادتهم بل اللائق عدم الامن وكالاعتبار عن حال الشيطان بسبب العصيان والانزجار عن الطغيان وكاعلام ضرر الكبر والبغيان على اهل الايمان وفائدة التمكين تعظيم اجر العاملين بمشاق الجهاد الاعظم واختبار وليه تعالى وعدوه واظهار التميز بينهما فان من عبده تعالى فهو وليه ومن عبد عدوه تعالى فهو عدوه واظهار مظهرية عفوه وغفرانه واظهار شرف آدم عليه السلام باستغفاره ورجوعه اليه تعالى فى فورة خلاف الشيطان وبه يظهر وجه تسليطه على بنى آدم على ان فيه تكذيب دعوى الشيطان بقوله فبعزتك لاغوينهم اجمعين بمخالفة الصديقين والمخلصين وايضا ظهر وجه امهاله المدة الطويلة باستمهاله مماسبق وبه يتخرج الجواب عمايقال ماالحكمة فى موت النبى وبقاء الشيطان وان فى فوته صلى الله تعالى عليه وسلم تقدمه للشفاعة عند عرض اعمال امته كما فى الحديث حياتى خير لكم ومماتى خير لكم قيل ومن فوائده فتح باب الاجتهاد والعمل بالاحتياط والانابة بحزن موته وتسهيل كل مصيبة بمصيبته وحصول الرحمة من اختلاف امته وفيه تنبيه على ان الدنيا ليست بلائقة للقرار بل للفرار وليست بدار السعداء بل الاشقياء وان الراحة فيها اعلى مما فى الدنيا وان الدنيا انما تليق باهلها دون اهله تعالى ﴿ والمؤمن ﴾ الظاهر كل مؤمن ولو متنسكا جاهلا او غافلا عالما لكن ينبغى تخصيص الجاهل العامى المحض فانه قد يخفى عليه الاولى والثانية واليه يشير قوله ﴿ الطالب للحق والباقية ﴾ الظاهر الحق هو طريق الحق والباقية الآخرة ويمكن الحق متابعة الرسول والباقية عداوة الشيطان وبغياه وقيل الحق معرفته تعالى والباقية دار الآخرة ﴿ لايخفى عليه ﴾ البغية ﴿ الاولى ﴾ من السلب والخلود والظلم ﴿ ولا ﴾ البغية ﴿ الثانية ﴾ من نحو التثبط والحط فاذا لم يخفيا على كل مؤمن فلا اشتباه فيهما لاحد فلا يحتاج الى بيانهما فاقتصر المصنف الى مافيه اشتباه مما سنذكر ﴿ فان قيل كيف يتم هذا وقد كان فيهما امور مفصلة

﴿والمؤمن الطالب للحق﴾ اى للدين الحق او الطريق الحق او للحق لا الباطل ﴿والباقية﴾ اى الدار الآخرة الباقية الدائمة ﴿لايخفى عليه الاولى﴾ اى البغية الاولى للشيطان وهى سلب الايمان والخلود الدائم فى النيران والفسق والظلم والطغيان ﴿ولا الثانية﴾ اى البغية الثانية وهى التأخير فى الخيرات والحسنات وانتقاص المراتب الاخروية والدرجات يعنى لايخفى على المؤمن الطالب للحق الباقى

﴿ومسائل﴾

ضررهما قوله ﴿ وانما الاشتباه ﴾ مبتدأ وقوله ﴿ والالتباس ونفوذ وسواس الخناس ﴾ عطف عليه ونفوذ بالذال المعجمة والفاء من نفذ السهم خرق الغرض اى تأثر ودخل من جانب وخرج من جانب آخر والمراد به هنا التأثير والوسواس اسم للوسوسة مضاف ﴿٤١﴾ الى الخناس وهو من اسماء الشيطان من خنس يخنس خنسا اذا تأخر سمي به الشيطان لانه يتأخر عن الانسان اذا ذكر الله تعالى يعني تأثير وسوسة الشيطان ﴿في الجاهلين المتنسكين﴾ اى المتعبدين من تنسك اذا تعبد اى المتكلفين لاظهار النسك مع جهلهم والجار والمجرور متعلق بالنفوذ لئلا يفصل بين المصدر ومعموله والا فهو من باب الاعمال تنازعت المصادر قبله ﴿والعالمين﴾ بكسر اللام ﴿الغافلين﴾ عن شر ماقام بهم من العلم فلا يؤدون علمهم حقه من العمل والتيقظ قال عليه السلام من ازداد علما ولم يزدد هدى فانما ازداد من الله بعدا ﴿فيما عداهما﴾ الجار مع المجرور خبر المبتدأ اى فيما عدا البغية الاولى والثانية فانهما لظهور ضررهما لايخفيان على احد من اهل الايمان ﴿من الشرور﴾ بيان لما والجار مع المجرور حال من فاعل عدا وهو الضمير العائد الى ما الموصولة

﴿ فدلاهما بغرور ﴾ فيه اقتباس لطيف ﴿ بريقة ٦ ل ﴾ التدلية والادلاء ارسال الشئ من الاعلى الى الاسفل اى اذا كان الحال ماذكر والامر كما تقرر فينزلهما الشيطان من درجة عالية الى رتبة سافلة او يقربهما الى الباطل بسبب الغرور والخديعة الذى القاه

ومسائل خفية تشتبه على العلماء الاعلام فضلا عن سائر الانام قلنا المراد اصلهما او جنسهما او اضافى بالنسبة الى ماسيذكر وكان الراجح عدم الخفاء بالنسبة الى سائر الكتب واماسيذكره فكأنه لم يذكر فى كتب مابل من خواص هذا الكتاب فكأن هذا الكتاب موضوع لذلك فقط كما يشير اليه كلامه هنا وقيل المراد من الاولى الحق اى معرفة الله والثانية الباقية يعنى الدار الآخرة لايخفى انه يلزم حينئذ ان يكون المراد من الشرور هو الاستغراق فلا يصح تفريع فيفرطون الخ ولو اول ذلك فلا يحسن قوله وهم يحسبون الخ فما بنى عليه من تطويل الكلام كما ذكر فى اصل المرام ﴿وانما الاشتباه﴾ هو دخول الشئ فى شبهة بعدم تميزه من اشباهه ﴿و﴾ كذا ﴿الالتباس﴾ فان الشئ اذا لبس هيئة الآخر اشتبه به ﴿ونفوذ﴾ بالذال المعجمة المضى وبالمهملة التمام والفراغ ﴿وسواس﴾ اسم مصدر والمصدر بالكسر والوسوسة الصوت الخفى وقيل الحركة والوسواس اسم الشيطان والصوت الجلى وحديث النفس ﴿الخناس﴾ الذى يخنس اى يتأخر عند ذكر الله تعالى وقيل اى المختفى عن الاعين وقيل يخنس مرة ويوسوس اخرى وقيل اى الرجاع وعن قتادة رضى الله عنه له خرطوم كخرطوم الكلب وقيل كخرطوم الخنزير يضعه فى صدر الانسان ويقال رأسه كرأس الحية فى ثمرة القلب يمنيه ويحدثه فاذا ذكر خنس ﴿فى الجاهلين﴾ اى نفوذ الشيطان فى الذين جهلوا علم الحال والاعمال ﴿المتنسكين﴾ اى المتكلفين فى العبادة بغاياتها والمراد العبادة مع الجهل ﴿والعالمين الغافلين﴾ عن مماشاة مقتضى علومهم بانهماك الشهوات النفسانية والاغترار بزخارف الامانى الدنيوية فتحصيلهم العلوم لمجرد رسوم عادية للتوصل لامر دنياوى فيكون اصحابها مصداقا لحديث ان اشد الناس عذابا يوم القيمة عالم لم ينفعه الله تعالى بعلمه لان فسادهم سارى الى الجهلاء فى التاتار خانية عن عمر رضى الله تعالى عنه اذا زل العالم زل العالم ﴿فيما عداهما﴾ خبر لقوله وانما الاشتباه اى فيما عدا البغية الاولى والثانية ﴿من الشرور﴾ يعنى فى الشر نوع غير خاف على احد وهو البغيتان ونوع آخر غير خاف ايضا على العالم المستيقظ وخاف على العالم الغافل والجاهل المتنسك وهو غيرهما مما يشبه ان يكون عبادة لتجانسه مع العبادة ولو بحسب الصورة فيظنه العابد عبادة فيفرط والعالم فيفرط فيتشابه كل للعبادة يذهلان فيدخلهما الشيطان ﴿فدلاهما﴾ من التدلية بمعنى الارسال والمراد هنا الاطماع من غير نفع والخدعة ﴿بغرور﴾ باغترار كونه عبادة كان الشيطان يظهر النصح وينسى الضر مع ابطال الغش فكأنه حطهما

من منزل عال الى محل سافل ﴿فيفرطون﴾ من الافراط بمعنى التجاوز عن الحد بالجهل ظنا منهم انه عبادة فيكثرون ﴿او يفرطون﴾ من التفريط بمعنى التهاون والتضييع اما بالغفلة بسبب تعمق الدنيا وان علموا قبحها واما باعتقاد كفاية العلم المجرد مع الغفلة عن لزوم العمل فالاول للاول والثانى للثانى فان قيل يلزم مما ذكر ان لايدخل الشيطان فى البغيتين قلت وان دخل فيهما لكن الانسان عارف دخوله فيمكن تداركه بالتوبة والمجاهدة واما فى هذه الشرور فلا يعرف كونها من الشيطان بل يظن انها من الرحمن لكن لايتم بالنسبة الى الغافل العالم فان قيل يلزم من سوق المصنف عدم احتياج مطلق الجاهل والعالم المتيقظ الى هذا الكتاب وهذا الكتاب مما لايستغنى عنه احد قلنا نعم العالم الخبير لكونه ماشيا على موجب علمه يجوز عدم احتياجه فى اصله بل لتقويته وتثبيته وان معظم المقصود ماذكره وغيرهما كالتبع والجاهل المطلق داخل فى البغيتين ولانفوذ للشيطان بالنسبة اليه ايضا لكن يشكل ان صريح كلامه فى البغيتين يقتضى ان لايكون للشيطان سواهما حظ وهذا صريح ان يكون خارجا عنهما فبين كلاميه نوع تدافع ويمكن دفعه بان الحصر فى البغيتين بالنسبة الى اصل غرض الشيطان وهذا بالنسبة الى تأثير فعله ويرد ايضا انه اعتبر دخول العالم الغافل والمتنسك فى المؤمن الطالب ولاشك ان طلب الحق محتاج الى العلم والى التيقظ فى العلم فكيف يتصور الدخول الا ان يراد من قوله والمؤمن الطالب الخ مامن شانه كذلك اوبراد الاجمال وفى الجملة وبالجملة عبارة المصنف رحمه الله تعالى لاتخلو عن اغلاق هنا ﴿وهم يحسبون﴾ اى المتنسكون والغافلون يظنون ﴿انهم يحسنون صنعا﴾ اى يعتقدون حسنه فيما عملوا من افراط وتفريط يشكل ان هذا وان تم فى حق الجاهل المتنسك لكن لايتم فى حق العالم وان غفل لانه يعرف عدم حسنه والايلزم ان لايكون عالما والحاصل فماليس له علم اوليس له اعتقاد حسنه فيما لم يكن حسنا قلت لعلهم بالتأويلات الباطلة يحرفون الكلم عن مواضعه ويختارون الاحتمالات المرجوحة او انهم وان لم يكن لهم اعتقاد حقه فى نفس الامر لكن يظهرون الحقيقة خلاف مااعتقدوا ثم اورد فى هذا المقام ان هذا سوء ظن بالمسلمين وهو ليس بجائز ودفع ان ذلك عند الخصوص واما على وجه العموم فجائز اقول سوء الظن المحرم ان بمجرد الوهم اوالشك واما المجاهرون وكذا الذين دل على سوء حالهم الدليل ولو ظنا غالبا فليس بمحرم بل من قبيل البغض فى الله المأمور به واما ماذكره من العموم والخصوص فظاهره مخالف لاطلاق النصوص نحو قوله تعالى ان بعض الظن اثم وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ﴿فاردت﴾ الظاهر تعقب الفاء بالنسبة الى مضمون الافراط والتفريط لكن بملاحظة ماتقدم يعنى لما كان الوصول الى النعم الاخروية مقصورا على متابعة سيد المرسلين صلى الله تعالى عليه وسلم والمتابعة محتاجة الى دفع حيل الشيطان ودفعها فى البغيتين هين لعدم الاشتباه وكان صعبا بالنسبة

الهما ﴿فيفرطون او يفرطون﴾ الافراط التجاوز عن الحد فى جانب الزيادة والكمال والتفريط التجاوز عن الحد فى جانب النقصان او التقصير والمراد هنا التجاوز عن الحد المشروع فى الافعال والاعمال والاقوال بسبب الجهل والغفلة ﴿وهم يحسبون﴾ اى يظنون ﴿انهم يحسنون﴾ صنعا حذف المفعول للتعميم قال الشيخ ابو عبد الله القريشى اضر الاشياء بالناس صحبة العالم الغافل والصوفى الجاهل والواعظ المداهن ﴿فاردت﴾ اى اذا كان الامر على ماتقرر

فاردت ﴿ان اصنف﴾ التصنيف والتأليف بمعنى واحد وهو ضم الاشياء المؤتلفة بعضها الى بعض ﴿الطريقة المحمدية﴾ اى الطريقة المنسوبة الى محمد نبى الله ﴿٤٣﴾ تعالى هذا اشارة الى ظاهر الشريعة ومحمد اشهر اسمائه الشريفة وهى

الف عند بعضهم وقيل ثلثمائة وقيل تسعة وتسعون وانما سمى به للالهام بذلك والمعنى ذات كثر خصالها المحمودة او كثر الحمد له فى الارض والسماء او كثر حمده تعالى له كما فى القهستانى ﴿واحببت﴾ عبر به دون اردت تفننا فى التعبير ﴿ان ابين السيرة الاحدية﴾ اى الاخلاق المنسوبة الى احمد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهذا اشارة الى باطن الشريعة فان الشرع الشريف له ظاهر وباطن والنبى صلى الله تعالى عليه وسلم مبعوث بهما فتدبر واحمد هو اسم لنبينا صلى الله تعالى عليه وسلم منقول من افعل التفضيل من الحمد او مضارع حمد مجردا من فاعله والالبى وحكى كافى برق نحره ذكره فى المواهب ولما كانت الفقرتان كالتحديث قال ﴿حتى يعرض عليها عمله﴾ قدمه اهتماما على الفاعل وهو قوله ﴿كل سالك﴾ اى ليزن به

قوله وفعله كل سالك سبيل الحق وطريق الآخرة ليتبين له الحق من الباطل والصحيح من العاطل ﴿ فيتميز المصيب ﴾ بموافقة اعماله لذلك ﴿ عن المخطئ ﴾

الى المتنسك والغافل للاشتباه وكان ضرره اعظم بالنسبة الى نفسهما والى غيرهما لكون صورة حالهما على الطاعة فاردت ﴿ان اصنف﴾ من التصنيف بمعنى اظهار صنف من العلوم بجمع المسائل قيل هو والتأليف مترادفان وقيل التأليف اعم لانه ايقاع الفة بين المسائل ولو من نوع واحد والتصنيف لابد فيه من جمع الصنوف اى الانواع وقيل عن المواهب القسطلانية ان التصنيف من خواص هذه الامة وايد بحديث اقول ان كان التصنيف بما فيه الاجتهاد فله وجه وان مطلقا فلابد من البيان وماذكره من الحديث لاتقريب فى دلالته ﴿الطريقة﴾ الظاهر طريقة المتابعة المذكورة ﴿المحمدية﴾ المنسوبة الى محمد صلى الله تعالى عليه وسلم من حيث الوصول الى اعتقاده واقواله مثلا فان قلت الظاهر من هذا الاطلاق عدم اختصاص بامر ومن تعلق لفظ الفاء اختصاصه بالاقتصاد اى ما بين الافراط والتفريط قلنا يجوز ان يكون المراد الطريقة المحمدية المتعلقة بالاقتصاد لكن يرد ان الاقتصاد انما هو بعض فصول من بعض ابواب هذا الكتاب الا ان يقال انما فى هذا الفصل انما هو حكمه وماهيته واما مصداق افراده فجميع ما فى الكتاب ولو ادعاء او اضافة ثم لفظ محمد اشهر اسمائه صلى الله تعالى عليه وسلم التى هل هى ثلثمائة او الف او تسعمائة وهو فى الاصل مفعول من التحميد مبالغة الحمد يقال فلان محمود اذا اثنى على جميع خصاله واذا بلغت النهاية وتكاملت يقال محمد فوجه التسمية لبلوغ خصاله الحميدة الى غاية الكمال ثم ان هذه المبالغة انما هى من التكثير الذى هو بناء بابه لا من الصيغة ﴿واحببت ان ابين﴾ اوضح ﴿السيرة﴾ من سار يسير بمعنى الطريقة ايضا لكن فى الصيغة اشارة الى طريقة ارباب السلوك التى هى التصوف فالاول علم الظاهر والثانى اشارة الى علم الباطن ﴿الاحدية﴾ اى المنسوبة الى احمد يقال اسمه فى الارض محمد وفى السماء احمد ﴿حتى يعرض عليها﴾ او على الطريقة المحمدية التى هى اسم لهذا الكتاب لان هذه العبارة وان دلت مطابقة على المعنى الوصفى الذى ذكر لكن فيه اشارة الى اسم هذا الكتاب كأنه نقل من الوصفية الى العلمية ووجه المناسبة بين المنقول والمنقول عنه ظاهر فالاسم مطابق للمسمى ﴿عمله﴾ ولو عمل قلب ولسان والافلا يشمل جميع ماذكر ﴿كل سالك﴾ كل من يريد سلوك طريق يوصل الى رضى الله تعالى او لقائه او الجنة قدم العمل مع كونه مفعولا على كل سالك مع كونه فاعلا لاهتمام العمل لان المقام مقام العمل يعنى الغرض من التصنيف هو العرض ليكون ميزانا مميزا كما يصفه لا لشئ آخر من اغراض نحو الدنيا ﴿فيتميز﴾ بالنصب عطف على يعرض اورفع جواب لمحذوف اى اذا عرض كل سالك عليها فيتميز اى يميز ذلك السالك ﴿المصيب﴾ فى عمله ﴿عن المخطئ﴾ لتبيين ماهية كل من

الصواب والخطاء واحكامهما فيها وهذا اولى من التفسير بالمطابقة والمخالفة هذا بحسب الدنيا واما قوله ﴿والناجى﴾ من الفوز والنجاة ﴿من الهالك﴾ فبحسب الآخرة ولهذا قدمهما عليهما فكل مصيب ناج كما ان كل مخطئ هالك ﴿ورتبته﴾ اى الذى اسمه الطريقة المحمدية وتذكير الضمير لارادة الاسم استخداما كما اشير وتأنيثه فى بعض عليها لارادة المعنى الوصفى هناك و الاولى تذكيره هناك ايضا لعل الغرض لكونه حال المعنى اعتبر هذا الجانب ﴿على ثلاثة ابواب﴾ الظاهر من سوق ما تقدم ان يجعل الباب اربعة فى الاعتقاد والاقوال والاخلاق والاعمال لكن لما كان نظره على نحو آخر لم يراع وفق السياق ثم ان اريد ارجاع ضمير رتبته الى نفس الكتاب فمن قبيل تقسيم الكل الى اجزائه وان الى نحو ما يتضمنه الكتاب فمن تقسيم الكلى الى جزئياته لانه على الاول مجرد تحليل وعلى الثانى يحمل كل فرد من مسائله على المقسم و بالعكس ﴿متوكلا على رب الارباب﴾ حال من فاعل رتبته اى معتمدا على مالك المالكين ومن فسره باله الآلهة لم يحسن ولما كان هذا التصنيف امرا عظيما يستبعد حصوله بقوة نفسه وموهما للعجب رجع الى الله تعالى مفوضا حصوله اليه ومشيرا ان حصوله ليس بطاقته بل بتوفيقه تعالى ومنبها الى ما نقل عن بعض السلف من قوله من علامة النجح فى النهايات الرجوع الى الله تعالى فى البدايات وعن آخر التوكل هو الاعتصام بالله تعالى

﴿الباب الاول﴾

قال بعض شراح الفقيهة الكتاب مشتمل للباب والباب للفصل فالكتاب جنس والباب نوع والفصل كالخاصة فليكن الجنس هنا ما يشمله نفس الكتاب كالمتابعة للرسول صلى الله تعالى عليه وسلم فيكون الاعتصام نوعا منه والمقصود هنا طائفة من المسائل المتابعية موضوعاتها الاعتصام اونوعه او اعراضه الذاتية اونوع اعراضه الذاتية ومحمولات الكل اعراضه الذاتية ايضا على ما عرف فى الاصول والميزان ثم المسائل لابد ان تكون نظرية وقد تكون بديهية عند البعض وايضا تكون قطعية وظنية وصورة الشك اوالوهم ولو فى صورة الخبر لا تكون مسئلة لعدم التصديق خلافا للامام الرازى ﴿فى الاعتصام﴾ اى الامتناع ويمكن ان ايراد غير او كمال العصمة اذ الحاصل بالتكلف يكون كاملا عادة ففيه اشارة الى لزوم التعب والكلفة فى حصول التحفظ ﴿بالكتاب والسنة﴾ من غوائل الشيطان ودواعى النفس من الانواع المقربة الى النيران والمبعدة عن الرضوان لانهما حصنان حصينان لن يخسر من تمسك بهما فى البداية والنهاية فى آن من الاوان ﴿والاحتراز عن العادات السيئة﴾ فان كل عادى لا يحترز عنه بل ما يلزم احترازه هو ما يكون سيئة لتخالفه للكتاب والسنة فالعطف كعطف الخاص على العام او اللازم على الملزوم والعادة امر متكرر اكثرى والسيئة القبيحة المنكرة فى الشرع ﴿والبدع﴾ جمع بدعة من

من الترتب وهو وضع كل شئ فى مرتبة اللائقة به (على ثلثة ابواب) جمع باب (متوكلا) حال من الفاعل (على رب الارباب) اى اله الالهة الرفيع جلاله والبديع كماله ومن توكل عليه كفاه وسدد امره فى دنياه واخراه

﴿الباب الاول﴾

الباب لغة فرجة يدخل منها الداخل من خارج وبالعكس وعرفا جملة مشتملة على فصول ومسائل غالبا وهو بالرفع مبتدأ والاول صفته والخبر الظرف بعده ويجوز فيه النصب مفعول نحو خذ مقدرا والظرف حينئذ حاله (فى الاعتصام بالكتاب والسنة) اى التمسك والتشبث بهما فيما يرجع الى العقايد الاسلامية والامور الدينية (والاحتراز عن العادات السيئة) جمع عادة وهى عبارة عما يستقر فى النفوس من الامور المتكررة المعقولة عند الطباع السليمة وهى ثلثة انواع العرفية العامة والعرفية الخاصة والعرفية الشرعية وتمام تحقيقه فى شرح المغنى والسيئة المذمومة شرعا لكونها لا تقتضيها قواعد الشريعة (والبدع) (الابداع)

الابداع بمعنى الوجود بعد العدم فيكون قوله ﴿المحدثة﴾ صفة توضيح اوتأكيد لمقام الاهتمام اوذم لتنفير الانام اذ المراد حدوثه بعد سيد الانام زيادة اونقصانا ويمكن ان يكون تخصيصا بمعنى ان البدعة قد تكون محدثة كما لايكون فيه اشارة من الشارع اصلا وغير محدثة كما تكون ذاتها محدثة لكن فيها اشارة من الشارع فكانهـا لم تكن محدثة ﴿ والاقتصاد ﴾ من اقتصد فى النفقة اذلم يسرف ولم يقتر فيكون كما عرفت بمعنى التوسط ولو قدم الاقتصاد على البدعة لكان اولى اذ البدعة تكون بالمخالفة للكتاب والسنة ولما يفهم منهما من الاقتصاد ﴿ فى الاعمال ﴾ لااعلم وجه تخصيص الاقتصاد بالاعمال مع مردودية الافراط والتفريط فى الثلاثة الباقية ايضـا وتعميم العمل للجميع ولو سلم صحته فى نفسه لايساعد ماسيبحث عنه ودعوى عدم جريان الاقتصاد فيها تحكم بل خلاف ماوقع كالمعتزلة لافراطهم فى التوحيد انكروا صفاته تعالى ﴿ والتوسيط ﴾ عطف تفسير للاقتصاد وكذا قوله ﴿ والاجتناب ﴾ عطف اللازم على الملزوم ﴿ عن الطرفين ﴾ اعنى ﴿ الافراط والتفريط ﴾ كما عرفت معناهما لماقيل من موجب الملل والترك ولكون المقام مما يقتضيه زيادة الاهتمام كثر المصنف استعمال الالفاظ التى يستغنى بالبعض منها عن الآخر والافيكفى الاكتفاء بمطلق الاعتصام والاحتراز والاقتصاد كما يدل عليه وضع الفصول الثلاثة واعلم انه انما قدم هذا الباب على الجميع لانه اصل الجميع ودليله فيكون كالمقدمة اما الاعتصام بالكتاب والسنة فظاهر واما الاحتراز وان كان فى نفسه يصلح ان يكون من المقاصد لكن هو كالاقتصاد الذى هو كشرط المقاصد التى تتوقف هى عليه من حيث اعتدادها شرعا لكن يرد ان التحفظ بالكتاب والسنة انما هو وظيفة المجتهد لان الوقوف على مراد الله تعالى ليس له لغيره حظ لانه غيب لايطلع عليه احد غير الانبياء الاالفقهاء كما فى الاشباه وكذا الحديث الان يقال ذلك بالنسبة الى الاجتهاديات وليس جميع النصوص منها بل بعضها صرايح كالمحكمات والمفسرات لابالنسبة الى مافيه خفاء كالمشكل والمجمل وذلك انما هو فى الكنه ويكفى الوجه فى هذا المقام ويستوى فيها العلماء العامى مع الاوحدى يعنى المجتهد بل تفرد المجتهد فى القياس فقط عند بعض اهل الاقرب على الاطلاق ان المقصود من النصوص هنا ليس استخراج الاحكام ابتداء بل المقصود معرفة وجوه الاحكام الثابتة قبل ومطالعها ليكون فى القبول اسرع انفع ﴿ وهو ثلاثة فصول ﴾

الفصل الاول

فى مطلق الاعتصام ﴿ نوعان النوع الاول فى الاعتصام ﴾ اى التمنع والتحفظ فى جميع ماشير سابقا من الاعتقاد والاقوال والاخلاق والافعال وقيل الاحتفاظ على النفس والدين والعقل والمال والعرض ﴿ بالكتاب الكريم والقرآن العظيم ﴾ فى توصيف بالكرم والعظمة اشارة الى قوة رواج حكمه والى جهة دلالته وتوضيح

المحدثة ﴾ اى الحالة المخالفة اسم من الابتداع ثم غلب استعماله فيما حدث بعد عصر النبوة عافيه زيادة او نقص مثلا وسيجىء لها زيادة تحقيق ان شاء الله تعالى ﴿ والاقتصاد فى الاعمال والتوسيط ﴾ الصالحة بين الاكثار المؤدى للملل والترك الذى هو دأب اولى العجز والكسل ﴿ والاجتناب عن الطرفين الافراط والتفريط ﴾ الافراط الاسراف ومجاوزة الحد والتفريط التقصير من الامر ونقصانه كما مر ﴿ وهو ﴾ اى الباب الاول ﴿ ثلثة فصول ﴾

الفصل الاول

نوعان النوع الاول فى الاعتصام بالكتاب الكريم والقرآن العظيم الايات ﴾ الدالة على وجوب الاعتصام والتمسك بالكتاب هى المذكورة هنا منها قوله تعالى

المقصود منه من الاحتفاظ لعل المراد من الاعتصام هنا ذكر مايدل على وجوب
الاعتصام وفائدته وقوة حكمه واثره من الآيات والاخبار فهذا على نوعين ايضا
الاول ﴿ الآيات ﴾ الدالة على لزوم الاعتصام منلاجع آية فى القاموس الآية
العلامة والعبرة والامارة ومن القرآن كلام متصل الى انقطاعه وهذا قريب الى ما
يقال الآية طائفة من القرآن منقطعة عماقبلها ومابعدها قال الجعبرى هى قرآن مركب
من جمل ولو تقديرا ذومبدأ ومقطع والصحيح طائفة من القرآن توقيفية قال الزمخشرى
لامجال للقياس فيه ولهذا ترى كلاما طويلا ذانسب كثيرة آية واحدة كاية الكرسى
وكلمة واحدة نحو مدهامتان قيل سمى بالآية لانها علامة للفضل والصدق وقيل لانها
علامة على صدق من اتى بها وعلى عجز المتحدى بها وقيل لانها علامة على انقطاع ماقبلها
وما بعدها اورد عليه بصدقه على مادون آية ولزوم قياسيتها اقول ويجوز ايضا لكونها
دليلا على المسائل والاحكام ثم جملة الآيات التى تعلق بها نظر المصنف اثناعشرة
اما فى نفس الامر او بحسب استقرائه اولوضوح دلالته رتبها على ترتيب القرآن
دون ترتيب وضوح الدلالة وقوته ولقد اعجب فى حسن بداية مقاصد الكتاب
متفقا ببداية كلام الله تعالى تبركا واقتداء به وتفاؤلا وهو قوله عز وعلا ﴿الم﴾
قيل الله اعلم بمراده فمتشابه يفوض علمه الى الله تعالى وقيل يعلمه النبى صلى الله تعالى
عليه وسلم ايضا واما رجاء معرفة الغير فى هذه النشأة فمنقطع وعليه قول الصديق
الاعظم رضى الله تعالى عنه اوائل السور سر الله تعالى وحمل عليه قول على رضى الله
تعالى عنه حروف التهجى صفوة القرآن وهو المروى عن ابن عباس وعليه اكثر الصحابة
والتابعين واهل السنة فنؤمن بظاهرها ونكل علمها الى الله تعالى قال الشعبى فدعها وسل عما
سوى ذلك وفائدة الانزال اختبار الراسخين والزائغين وتميزهم او تكثير اجورهم من
مشاقهم وآلامهم بعدم الوصول الى معانى المتشابه وقيل وقيل وذهب بعضهم الى ان
الراسخين يعلمون تأويل المتشابه وعن النووى هو الاصح وعن ابن الحاجب انه
الظاهر ثم اختلفوا فقيل انها اسماء الله تعالى وقيل كل حرف اشارة الى اسم من
اسمائه تعالى وقيل انها صفات الافعال الالف آلاؤه واللام لطفه والميم مجده وملكه
وقيل الالف من لفظ الله تعالى واللام من جبرائيل والميم من محمد اى انزل الله
تعالى بواسطة جبرائيل على محمد صلى الله عليه وسلم وقيل اقسم الله بهذه الحروف
لشرفها لكونها اصول اللغات وقيل وقيل لكن صحح بعضهم كونها اسماء للسور
واليه ذهب الخليل وسيبويه قيل وعليه اجماع الاكثر وبعضهم كونها تعداد
حروف التهجى لاعلام ان القرآن منتظم من جنس ماينتظمون كلامهم وقد اعجزهم
قيل واليه احتج اهل التحقيق واما كونها اشارة الى الاعمار والآجال ومدة الفتوح
ونحوها على حساب ابى جاد وان اخرج بطرق متعددة ومال اليه البيضاوى فقد
رده السيوطى عن ابن حجر وعن زجر ابن عباس رضى الله تعالى عنهما بكونها سحرا
وعن ابى بكر العربى من الباطل علم الحروف فى اوائل السور والتفصيل فى التفاسير

(الاتفاق)

ورة البقرة ﴿ الم ذلك الكتاب لاريب فيه هدى للمتقين ﴾ قال الشعبي وجماعة الم وسائر حروف الهجاء
وائل السور من المتشابه الذي استأثره الله تعالى بعلمه وهو سر القرآن فنحن نؤمن بظاهرها ونكل العلم فيها
الله تعالى وفائدة ذكرها طلب الايمان بها قال ابوبكر الصديق رضي الله عنه في كل كتاب سر وسر الله
قرآن اوائل السور وقال علي رضي الله عنه ان لكل كتاب صفوة وصفوة هذا الكتاب حروف الهجاء
في تفسير البغوي فان قيل لو لم يكن منفهمة كان الخطاب بها كالخطاب بالمهملة والتكلم بالزنجي مع العربي قلنا
لافعال التي كلفنا بها منها مانعرف وجه الحكمة كالصلاة والزكوة والصوم في الصلاة تضرع محض وتواضع
لق وفي الزكوة سعي وفي دفع حاجة الفقير وفي الصوم سعي في كسر النفس ومنها مالانعرف وجه الحكمة
سعي بين الصفا والمروة والرمل ورمي الجمار وكذلك في الاقوال فالطاعة في النوع الثاني ادل على الانقياد
في حاشية البيضاوي للشيخ زاده وقال جماعة من العلماء الراسخين هي معلومة المعاني ففي كل حرف
مفتاح اسم من اسمائه روى سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما انه قال في معنى الم انا الله اعلم
قال ابن عباس رضي الله عنهما في كهيعص ﴿٤٧﴾ الكاف من كاف والهاء من هاد والياء من حليم والعين من عليم
والصاد من صادق قال الربيع بن انس في الم الالف مفتاح اسمه الله واللام مفتاح اسمه اللطيف والميم مفتاح اسمه المجيد كما في المعالم * وقوله ذلك الكتاب اي هذا الكتاب وهو القرآن وهذا مضمر فيه قال فراء كان الله تعالى قد وعد نبيه ان ينزل عليه كتابا لايمحوه الماء ولا
ق عن كثرة الترداد فلما انزل قال هذا ذلك الكتاب الذي وعدتك وقيل هذا ذلك الكتاب الذي وعدتك
انزله عليك في التورية والانجيل وعلى لسان النبيين قبلك قال ابن كيسان ان الله تعالى انزل قبل سورة
رة سورا كذب بها المشركون* ثم انزل سورة البقرة فقال ذلك الكتاب يعني ماتقدم البقرة من السورة لاشك
كما في تفسير المعالم والكتاب مصدر بمعنى المكتوب كما يقال للخلق بمعنى المخلوق وهذا الدرهم ضرب
ن اي مضروبه واصل الكتب الضم والجمع سمي الكتاب كتابا لانه جمع حرف الى حرف كما في المواهب
قوله الم مبتداء وذلك مبتداء ثان والكتاب خبر المبتداء الثاني وهو مع خبره خبر المبتداء الاول والجملة
تأنفة وذلك اشارة الى الم باعتبار كونه بعض القرآن اواسم السورة فمعنى ذلك الكتاب هذا الكتاب وههنا
جوه كثيرة من الاعراب تركناها خوفا من الاكثار والاطناب * وقوله لاريب فيه اي لاشك فيه انه من
الله وانه الحق والصدق وقيل خبر بمعنى النهي لاترتابوا فيه يعني لاشك في القرآن عند ذوي العقول السليمة المنورة
نوار الالهية المهتدين بالهداية الازلية الربانية لوضوح عنوانه وسطوع برهانه

والاتقان ﴿ذلك﴾ ذا اسم اشارة واللام للاشارة الى بعد المشار اليه والكاف حرف
خطاب والمشار اليه هو المسمى والبعد من علو الشان واقصى الفضل والشرف
﴿الكتاب﴾ اي هذه السور هو الكتاب لكماله في الفضل فاللام عهد وان جعل
المسمى كل القرآن فجنس والمعنى ان ذلك هو الكتاب الحقيق بان يخص به اسم
الكتاب لغاية تفوقه كأن ماعداه خارج من جنس الكتاب ثم اعرابه ان الم ان اسما
لحروف التهجي فلا محل له من الاعراب وقيل له اعراب وان اسما للسورة مثلا فله
اعراب اما الرفع مبتدأ او خبر مبتدأ اوالنصب باضمار فعل نحو اقرأ اوالجر بحذف
حرف القسم ورد بان ذلك من خواص الجلالة وذلك مبتدأ ثان والكتاب خبره
والجملة خبر للاول واسم الاشارة اغنى عن الربط ويجوز الم مبتدأ وذلك خبره
والكتاب صفة لذلك او بدل منه او عطف بيان ولولا خوف الملال لاكمل
وجوه الاعراب ﴿لاريب فيه﴾ خبر او خبر ثان لالم او لذلك اوحال والعامل

وان شك فيه اهل الزيغ والضلال الذين ختم الله على قلوبهم القاسية * وقوله هدى للمتقين خص المتقون بالذكر لانهم هم المنتفعون خبر مبتداء محذوف اى هو هدى او مبتداء خبره محذوف اى فيه هدى للمتقين والجملتان حالان من الكتاب والعامل مافى اسم الاشارة من معنى الفعل اى اشير اوانبه يعنى ان ذلك الكتاب يهديهم هداية عظيمة الى الحق القويم ويرشدهم ارشادا كاملا الى الصراط المستقيم ولا شك ان فيه حثا وتنبيها على اتباع قرآن كريم ولا يخفى على كل من له قلب سليم وطبع مستقيم ومنها قوله تعالى فى سورة آل عمران ﴿ واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا ﴾ اى بدين ﴿٤٨﴾ الاسلام او بكتابه لقوله عليه السلام القرآن حبل الله المتين استعار له الحبل من حيث ان التمسك به سبب النجاة عن لردى كما ان التمسك بالحبل سبب السلامة عن التردى وللوثوق به والاعتماد عليه الاعتصام ترشيحا للمجاز جميعا مجتمعين عليه ولا تفرقوا اى لا تتفرقوا عن الحق بوقوع الاختلاف بينكم كاهل الكتاب اولا تتفرقوا تفرقكم الجاهلى يحارب بعضكم بعضا اولا تذكروا مايوجب التفرق ويزيل الالفة كما فى البيضاوى وفى التحقيق الحبل قد يطلق على العهد والذمة والوسيلة القوية وقد يستعار لكل مايتوصل به الى الشئ اواستعير هنا للقرآن لانه يتوصل به الى جوار الحق تعالى لانه حبل ممدود بين الله تعالى وبين عباده فمن تمسك به وصل اليه تعالى انتهى ﴿ فيلزم ﴾ ومنها قوله تعالى فى سورة المائدة ﴿ قد جاءكم من الله نور ﴾ اى الاسلام او محمد عليه السلام ﴿ وكتاب مبين ﴾ اى القرآن الذى يظهر ماكان خفيا اوانه ظاهر فى الاعجاز ﴿ يهدى به الله ﴾ اى يرشد بالقرآن او محمد عليه السلام ﴿ من اتبع رضوانه ﴾ اى طلب الحق الذى فيه رضاء بالاخلاص فمن مفعول اقوله يهدى وقوله ﴿ سبل السلام ﴾ مفعوله الثانى اى طريق السلامة والخير

اسم الاشارة والمعنى لايليق ارتيابه لوضوح برهانه فلا يضر ارتياب المعاند والقاصر وقيل خبر بمعنى النهى ﴿هدى﴾ قيل الاولى هنادال بلطف الى مايوصل الى البغية فلنطو الكلام فى المقام ﴿للمتقين﴾ قدعرفت معنى التقوى لكن قيل هنا الاتقاء من الشرك لان كل مؤمن من شانه التزام دلالة القرآن بخلاف الكفار قيل المتقون هم المهتدون فهدايتهم تحصيل للحاصل واجيب بالزيادة على ماحصل وقال البيضاوى وتخصيص الهدى بالمتقين باعتبار الغاية وتسمية المشارف للتقوى متقيا ايجازا وتفخيما لشانه وجه الاعتصام بهذه الآية اما باعتبار مضمون الهداية فان كل من تمسك به فانه يوصله الى مقصوده اعنى الآخرة التى عرف قدر شرفها فى الديباجة او باعتبار مايترتب عليه من قصر الفلاح عليه المفهوم من قوله تعالى واولئك هم المفلحون وهذه الآية فى آل عمران ﴿واعتصموا﴾ اى تمسكوا ﴿بحبل الله﴾ اى بكتابه لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم القرآن حبل الله المتين قال البيضاوى استعار له الحبل من حيث ان التمسك به سبب للنجاة من الردى كما ان التمسك بالحبل سبب السلامة من التردى واستعار للوثوق به والاعتماد عليه الاعتصام ترشيحا للمجاز ﴿جميعا﴾ اى مجتمعين عليه ﴿ولا تفرقوا﴾ الانسب لاتباعدوا عن القرآن ومنها فى المائدة ﴿قد جاءكم من الله نور﴾ اسلام او محمد ﴿وكتاب مبين﴾ اى مبين ومميز كل خطأ عن صواب ﴿يهدى به الله﴾ اى بالكتاب وقيل اى بالنور والمآل واحد ﴿من اتبع رضوانه﴾ مفعول يهدى ﴿سبل السلام﴾ مفعوله الثانى اى طرق السلامة من كل بؤس ومحنة فالمعنى بالنسبة الى تعلق المقام الاعتصام بالكتاب لازم لانه موصل الى السلامة وكل ماشانه كذا فالاعتصام لازم لكن يشكل ان المفعول به يجب انيكون موجودا قبل الفعل فيلزم وجود تبعية الرضوان قبل هداية القرآن ولاشك ان التبعية فى نفس الامر لاتكون الابالقرآن فلا يتصور قبله ولو فرض وجود تبعية الرضوانية فهى كافية فى السلامة اذ المقصود من هداية القرآن هو رضى الله تعالى

والتوحيد ﴿ويخرجهم من الظلمات الى النور﴾ اى من الظلمات التى فى قلوبهم من الشرك والشك والجهل الى نور الايمان الذى هو قسط من نور الله الذى هو الحق اليقين فيصير المؤمن به قائما بالحق مع الحق للحق ﴿باذنه﴾ اى بارادته تعالى ومشيئته ﴿ويهديهم الى صراط مستقيم﴾ اى يوفقهم الى دين ﴿٤٩﴾ الاسلام الذى هو طريق الجنة كما فى تفسير العيون ومنها قوله تعالى فى سورة الانعام ﴿وهذا كتاب انزلناه مبارك فاتبعوه واتقوا لعلكم ترحمون﴾ هذا المنزل كتاب عظيم عديم النظير انزلناه بقدرتنا وعظمتنا على رسولنا محمد مبارك كثير الخير والمنفعة فاتبعوه وتمسكوا به بالعمل على مقتضاه واتقوا عما نهاكم عنه لعلكم ترحمون بواسطة اتباعه والعمل بما فيه ومنها قوله تعالى فى سورة يونس مخاطبا لاهل مكة او جميع الناس ترغيبا بالايمان بالقرآن والعمل به فقال ﴿يا ايها الناس قد جاءتكم موعظة﴾ اى كتاب جامع ﴿من ربكم﴾ لفوائد مما يجب لكم وعليكم من الحلال والحرام ﴿وشفاء لما فى الصدور﴾ اى دواء لما فى القلوب من داء الجهل وعمى القلب ﴿وهدى﴾ فى الضلالة ﴿ورحمة للمؤمنين﴾ اى لكل من آمن به وعمل بما فيه كما فى تفسير الشيخ ومنها قوله تعالى فى سورة النحل ﴿ونزلنا عليك الكتاب﴾ اى القرآن ﴿تبيانا﴾ اى حال كونه مبينا بليغا لان التبيان من البيان ﴿ر يقة ٧ ل﴾ البليغ قيل لم يجئ فى كلام العرب مصدرا من هذا النوع بالكسر الا التبيان والتلقاء ﴿لكل شئ﴾ يحتاج اليه من الامر والنهى والحلال والحرام والحدود والاحكام والقصص والامثال

فيلزم عدم الاحتياج الى القرآن لحصول المقصود بدونه ويمكن الجواب بان المراد من قوله من اتبع رضوانه اى من يريد تبعية رضوانه فيكون حاصل المعنى كل من يريد تبعية الرضوان فيتمسك بالقرآن وكل متمسك به فيهديه الى طرق السلام فافهم ﴿ويخرجهم من الظلمات الى النور﴾ من الكفر الى الاسلام او من الجهل الى العرفان اى من استحقاق النيران الى دخول الجنان ﴿باذنه﴾ اى بارادته او بتوفيقه ﴿ويهديهم الى صراط مستقيم﴾ الى طريق مؤد الى الله لامحالة قاله البيضاوى * فان قيل الهداية الاولى مقيدة بتبعية الرضوان وبسببية القرآن والهداية الثانية مطلقة فبينهما نوع تناف وان الثانية لاتعلق لها بالكتاب فلا فائدة فى حق الاعتصام فالاولى ان يكتفى بالاولى * قلنا المعطوف مشارك مع المعطوف عليه فى ذلك القيد قال العصام المعطوف على مقيد بقيد يشاركه فى القيد لامحالة وان المطلق فى مثله لايبعد ان يحمل على المقيد لاتحاد الحكم والحادثة ويقربه مايقال القرآن فى النظم يوجب القرآن فى الحكم ومنها آية الانعام ﴿وهذا كتاب انزلناه مبارك﴾ يعنى كثير نفعه دائم خيره جليل قدره ﴿فاتبعوه﴾ باتيان مواجبه من الحل والحرمة بامتثال اوامره واجتناب نواهيه ﴿واتقوا﴾ اى اجتنبوا عن مخالفته وتحفظوا بحكمه ﴿لعلكم ترحمون﴾ اى راجين رحمته وقيل لكن الغرض بالتقوى رحمة الله وقيل لكى ترحموا لكن اورد عليه ان مثله لم يسمع من العرب يرد عليه بما فى مغنى اللبيب ان من معانى لعل التعليل نحو قوله تعالى فقولا له قولا لينا لعله يتذكر او يخشى بل فى الاتقان عن البغوى عن الواقدى ان جميع ما فى القرآن من لعل للتعليل وعن ابن مالك ان لعل فى القرآن بمعنى كى نعم الكلام باق فى اجتماع اللام مع كى واعتذر عنه بعض حواشى البيضاوى لكن الاصح الترجى لابالنسبة اليه تعالى بل بالنسبة الى العباد ومنها آية يونس ﴿يا ايها الناس﴾ المراد قريش او الجنس وهو الاصح ﴿قد جاءتكم موعظة من ربكم﴾ اى القرآن والوعظ زجر بتخويف وعن الخليل تذكير خير فيما يرق له القلب او انابة الى اصلاح قال البيضاوى كتاب جامع للحكمة العملية الزاجرة عن القبائح والنظرية التى هى قوله ﴿وشفاء لما فى الصدور﴾ من الشكوك وسوء الاعتقاد كالعقائد الزائغة والملكات المهلكة نقل عن الخازن فى وجه ذكر الصدر انه موضع القلب وغلافه واعز موضع فى بدن الانسان ﴿وهدى ورحمة للمؤمنين﴾ لانهم فازوا بكل خير ونجوا من كل مكروه بسبب التمسك بالقرآن فحاصل الآية المعتصم بالقرآن يتحفظ عن كل مايوجب البؤس ويتوصل الى كل نعمة وثواب ورحمة ومنها آية نحل ﴿ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شئ﴾ يقال التبيان مبالغة مصدر لعل

(وهدى) من الضلالة (ورحمة) من العذاب لمن آمن به وعمل بما فيه (وبشرى) بالجنة (للمسلمين) اى المنقادين

بالاخلاص كذا فى تفسير العيون ومنها قوله تعالى فى سورة الاسراء (ان هـذا القرآن) الكريم والذكر الحكيم (يهدى) اى يرشد الى الحالة (للتى هى اقوم) اى الى الملة او الطريقة التى هى اشدها واصـولها وهى شهادة ان لا اله الا الله والايمـان برسـله والعمل بطاعته ومنها قوله تعالى فى سورة الاسراء ايضـا (وننزل من القرآن ماهو شـفاء) للقلوب من الجهل والضلالة ومن للتبعيض او للتبيين اى كل شئ ننزل من القرآن فهو شفاء (ورحمة للمؤمنين) لازدياد ايمانهم وبصلاح دينهم بما فيه كالشفاء للمريض او شفاء حقيقة للاجسام لما فيه من البركة قال عليه السلام من لم يتشف بالقرآن فلا شفاه الله تعالى (ولا يزيد) القرآن (الظـالمين) اى المكذبين (الاخسـارا) اى نقصانا لانهم ينكرون القرآن فيخسرون كما فى تفسير العيون ومنها قوله تعالى فى سورة العنكبوت (اولم) اى ايطلبون آية عـلى صدقك ولم (يكفهم انا انزلنـا عليك الكتاب) اى القرآن (يتلى عليهم)

بصدقك ويثبت حجتك وهو اعظم الايات يغنى عن سائر الايات لانه ثابت على مرور الايام وغيره

لهذا فسر البيضـاوى بيانا بليغا لكل شئ من امور الدين على التفصيل او الاجمال بالاحالة على السنة او القياس انتهى لعل الاولى او الاجماع ايضا وانه لابد من مخصص معتبر فى قوله من امور الدين اذ التخصيص خلاف الاصـل بل هنا خلاف الواقع اذ القرآن لا يقتصر بيـانه على الدين كما هو ظاهر قوله تعالى ولا رطب ولا يابس الا فى كتاب مبين • فان قيل كون البيان بليغا يوجب التفصـيل فى الكل فقوله او الاجمال لا يلايمه * قلنا لعل الابلغية اعم من التفصيل والتكثير والا فيشكل كونه تبيانا لكل شئ اذ بعض الشئ مبين بغير الكتاب كباقى الادلة الاربعة من السـنة والاجماع والقياس هذا * اقول لو ادعى رجوع جميع الادلة الى الكتاب على ان يكون البـاقى مفسرا وكاشفا كالقياس عند الكل كما ذهب اليه البعض ويدل عليه ظواهر امثال هذه النصوص وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم تكثر من بعدى الاحاديث الحديث ﴿ وهدى ورحمة وبشرى ﴾ بالجنة ﴿ للمسلمين ﴾ فقط فان غير المسلم لا يهتدى بهدايته ولو فرض العمل باحكامه بلا ايمان لا ينتفع به ولو عند من قال انهم مكلفون بالفروع ثم لاشك ان كونه هاديا ورحمة انما يكون لمن عمل به واستمسك بمضمونه فمن يعتصم به فله رحمة وبشرى ومنها آية الاسراء ﴿ ان هذا القرآن يهدى للتى هى اقوم ﴾ اى يهدى الى الطريقة التى هى اصوب من نحو الايمان والطاعة على ما فسروا به لكن يرد على ظاهره ان الايمان بالله مثلا لو اخذ من الشرع لزم الدور المشهور اذ الشرع متوقف على معرفة الله تعالى وهو متوقف على العقل والا يلزم الدور الا ان يقال المسائل الاعتقادية بعد ثبوتها بالعقل لابد من تطبيقها بالشرع والا لا تكون معتدا بها شرعا ومنها آية الاسراء ايضا ﴿ وننزل من القرآن ماهو شفاء ﴾ اى كل القرآن شفاء على ان يكون من للتبيين لان كله شفاء من داء الجهل ومرض الشك وعن ابن عباس من كل داء فقيل فيتبرك به لدفع المضار والمكاره وأيد بحديث ذكره الواحدى من لم يستشف بالقرآن فلا شفاه الله تعالى وقيل شفاء للامراض الباطنة من الاعتقـاد والاخلاق والاعمال والامراض الحسـية لانه يدفع بقراءته كثير من الامراض كما ورد فى الاحاديث ومن هنا قيل لفظة من للتبعيض على معنى بعض القرآن شفاء للمرض كالفاتحة وآيات الشفاء ﴿ ورحمة ﴾ ويحتمل ان يكون من عطف المعلول على العلة ﴿ للمؤمنين ﴾ اذ لغير المؤمنون يكون عذابا وعقوبة لعدم اعتصامهم بالقرآن وقيل عن الواحدى اى ثواب لا ينقطع بتلاوته ﴿ ولا يزيد ﴾ القرآن ﴿ الظالمين ﴾ الغير المؤمنين ﴿ الاخسارا ﴾ يعنى يزيدلهم خسرانا لانه كلما تجدد نزول القرآن او تبليغه يتجدد انكارهم فيتجدد انكارهم يتجدد خسرانهم ومنها آية العنكبوت ﴿ اولم يكفهم ﴾ يعنى ايطلبون آية على صدقك ولم يكفهم قيل عن الخازن هذا جواب لقولهم قبله لولا انزل عليه آيات من ربه ﴿ انا انزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم ﴾ يعنى القرآن معجزة كافية فى صدقك على وجه بين لدوامه ابدا بخلاف

من الآيات المتقدمة (ان فى ذلك) اى فى القرآن الموجود فى كل مكان وزمان الى آخر الدهر (لرحمة وذكرى) اى تذكرة (لقوم يؤمنون) وقيل نزلت ﴿٥١﴾ هذه الآية فى ناس من المسلمين اتوا بمكتوب فيه بعض مايقول اليهود فلما نظر النبى عليه السلام اليه القاه وقال كفى بحماقة قوم ان يرغبوا عما جائهم به نبيهم الى ماجاء به غير نبيهم كما فى تفسير الشيخ . (ومنها قوله تعالى فى سورة ص (كتاب انزلناه) اى القرآن كتاب منزل منا اليك (مبارك) لمن سمعه وآمن به ولمن قرأ وعمل به ولمن عظمه واتعظ به كثير الخير واتم البركة لمن تفكر واحضر قلبه فيه انزلناه اليك بجبرائيل (ليدبروا آياته) اى لينظروا فى معانيها ويفهموا من الله اوامره ونواهيه ويحفظوا آدابه وشرايعه وادركوا ماالمراد منه (وليتذكر) اى يتعظ بالقرآن (اولوا الالباب) اى ذووا العقول من الناس بعظايمه واللب جوهر العقل واولوا الالباب هم الذين يأخذون من كل قشر لبابه ويطلبون من ظاهر الحديث سره * ومنها قوله تعالى فى سورة الزمر (الله نزل احسن الحديث) وقيل ملت الصحابة ملة فقالوا يارسول الله حدثنا فنزلت ذلك اى انزل الله القرآن وهو احسن من سائر الكتب لانها نسخت به (كتابا) بدل (متشابها) من احسن اوحال منه اى يشبه بعضه بعضا فى الحسن والنظم والصحة والحكم يعنى لايختلف ولا ينقض بعضه

سائر الآيات او بخلاف آيات سائر الانبياء ﴿ ان فى ذلك ﴾ اى الكتاب الذى هو آية مستمرة ﴿ لرحمة ﴾ عظيمة ﴿ وذكرى ﴾ تذكرة ﴿ لقوم يؤمنون ﴾ لمن همه الايمان لا التعنت فالقرآن كاف لكل مصالح فالعمل بمضمونه والتمسك بموجبه فى الوقائع والاحوال موجب لنعمة عظيمة من الجنة والرؤية ولا شك ان العمل به شأن المؤمن ومنها فى ص ﴿ كتاب ﴾ اى هذا كتاب ﴿ انزلناه اليك مبارك ﴾ خير كثير ونفع جايل لمن آمن به لان مواضع القرآن بعضها مفسر للبعض وان المطلق فى مثله يحمل على المقيد وقد عرفت القيد فى الآيات والا يلزم التعارض مع ان مضمونه حينئذ ليس بموافق للواقع ﴿ ليدبروا آياته ﴾ يتفكروا آياته العجيبة واسراره الغريبة اللطيفة وقيل باتباع اوامره ونواهيه ﴿ وليتذكر اولوا الالباب ﴾ ذووا العقول السليمة ويمكن ان يجعل التدبر بالنسبة الى مايتوقف على الشرع بمعنى لولا خطاب الشارع لايدرك والتذكر بالنسبة الى مايمكن توصله بالعقل كذات البارى وصفاته وان يجعل الاول بالنسبة الى جنس المقيس عليه والثانى الى القياس ومنها فى الزمر ﴿ الله نزل احسن الحديث ﴾ اى القرآن وجه الاحسنية اما لكون نظمه معجزا واما لكون معناه مشتملا على اخبار الغيوب والماضين والوعد والوعيد واحوال المبدأ والمعاد ﴿ كتابا متشابها ﴾ بدل من احسن او حال منه اى يشبه بعضه بعضا فى الاعجاز والصحة والدلالة على المنافع العامة وفى تصديق بعضه بعضا آخر وعدم الاختلاف وقيل يشبه الكتب المتقدمة فى الامر والنهى والترغيب والترهيب * فان قيل قد يرى اختلاف فى بعض القرآن نحو فلا انساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون مع قوله تعالى واقبل بعضهم على بعض يتساءلون ونحو قوله تعالى فان خفتم ان لا تعدلوا فواحدة مع قوله تعالى ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء ولو حرصتم فالاولى تفهم امكان العدالة والثانية تنفيه ونحو وتطمئن قلوبهم بذكر الله مع قوله تعالى اذا ذكر الله وجلت قلوبهم لان الوجل خلاف الطمأنينة ونحو ترى الناس سكارى وماهم بسكارى وغيرها ونحو اختلاف وجوه القراءة ومقادير السور والآيات واختلاف الاحكام والناسخ والمنسوخ ونحوها من وجوه القرآن التى يرى فيها تناقض واختلاف وقد قال تعالى ايضا ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا والظاهر ان ماذكر اختلاف كثير * قلنا لا اختلاف فيما ذكر اصلا فان التساؤل فى موطن وعدمه فى موطن آخر من القيامة وان التعديل فى توفية حقوق النساء وعدمه فى الميل العقلى القلبى وهو ليس فى قدرة الانسان وان الطمأنينة بانشراح الصدر بمعرفته تعالى والوجل عند خوف ذهاب الهدى والزيغ وان الناس سكارى من الاهوال مجازا وليسوا بسكارى من الشراب حقيقة وقال فى الاتقان

ببعض قوله ﴿ مثانى ﴾ صفة متشابها جمع مثنى اى يثنى فيه يعنى كرر الوعد والوعيد والامر والنهى والثواب والعقاب والقصص * وفائدة التكرير ان النفوس انفر شئ اعنى الوعظ والنصيحة فما لم يتكرر عليها لم يعمل عمله ولم ترسخ فيها اولانه يثنى فى التلاوة فلا يمل وانما صح وصف الواحد بالجمع اى ذوفصول من سور وآيات واحكام ومواعظ وقصص وامثال كما ان الانسان ذوعظام وعروق واعصاب ﴿ تقشعر منه ﴾ وصف ثالث للكتاب والاقشعرار الرعدة فى الجلود والاعضاء من الخوف المعنى ترتعد وتنقبض منه اى سماع القرآن وآيات وعيده ﴿جلود الذين يخشون ربهم﴾ خوفا واجلالا لله تعالى * قيل انما ذكرت الجلود وجدها لان ذكر الخشية هنا اغنى عن ذكر القلوب لكونها محل الخشية وانما قرنت القلوب بها فى قوله ﴿ثم تلين﴾ اى تطمئن وتسكن ﴿جلودهم وقلوبهم الى ذكر الله﴾ ورحتى لزوال الخشية ومجئ الرجاء فى قلوبهم مكانها بعد الاقشعرار يعنى تقشعر جلودهم عند الوعيد باية العذاب وتلين عند الوعد باية الرحمة والمغفرة وانما اقتصر بذكر الله تعالى من ذكر الرحمة لما تحقق ان رحمته سابقة على غضبه فاذا ذكر الله تعالى لم يخطر بالبال من صفاته الا كونه رحيما * قيل هذا الوصف نعت اولياء الله تعالى ﴿ذلك﴾ اى الكتاب الذى ذكر ﴿فى﴾ ﴿ يهدى الله ﴾ اى سبب توفيقه ﴿ يهدى به ﴾ اى بالقرآن ﴿من يشاء﴾ الى دينه ﴿ ومن يضلل الله ﴾ عن دينه ﴿فماله من هاد ﴾ اى موفق يهديه به بعد خذلان الله تعالى كما فى تفسير العيون * ومنها قوله تعالى فى سورة حم

عن الكرمانى المنفى عن القرآن هو الاختلاف الداعى الى التناقض واما اختلاف التلاؤم الذى هو توافق الجانبين نحو اختلاف وجوه القراءة ونحوها فليس باختلاف منفى من القرآن وبالجملة المنفى اختلاف بالذات كالفصاحة وعدمها والدعوة الى الدين والدنيا والشعر وعدمه نقل عن الغزالى ﴿مثانى﴾ جمع مثنى او مثنى صفة متشابها باعتبار اشتماله على السور والآيات ونحوها قال البيضاوى المثانى من التثنية او الثناء فان ذلك مكرر قراءته والفاظه وقصصه ومواعظه او يثنى عليه بالبلاغة والاعجاز او يثنى فى التلاوة فلا يمل او يشمل المزدوجات كالامر والنهى والرحمة والعذاب وذكر الجنة والنار والوعد والوعيد وذكر المؤمن والكافر ﴿تقشعر منه﴾ وصف ثالث للكتاب اى تضطرب وترتعد ﴿جلود الذين يخشون ربهم﴾ خوفا من العذاب وتعظيما لكلام الله تعالى وعن الخازن المراد من الجلود القلوب وقال البيضاوى هو مثل فى شدة الخوف وقيل ان ذكر الخشية اغنى عن القلوب لانها شأنها وقرنها فى ﴿ ثم تلين ﴾ تطمئن وتسكن ﴿ جلودهم وقلوبهم الى ذكر الله ﴾ لزوال الخشية ومجئ الرجاء قال البيضاوى بالرحمة وعموم المغفرة والاطلاق للاشعار بان اصل امره الرحمة وان رحمته سبقت على غضبه والتعدية بالى لتضمين معنى السكون والاطمئنان وذكر القلب لتقدم الخشية التى هى من عوارضه وعن الخازن اى لذكر الله تعالى * وقيل تقشعر عند الوعيد والعذاب جلود الخائفين وتلين عند الوعد والرحمة وقيل تقشعر عند الخوف وتلين عند الرجاء * وعن العباس رضى الله تعالى عنه اذا اقشعر جلد العبد من خشية الله تحاتت عنه ذنوبه كما يتحات من الشجرة اليابسة ورقها وفى رواية حرمه الله على النار وقيل السائرون فى جلال الله اذا نظروا الى عالم الجلال طاشوا واذا لاح لهم اثر من عالم الجمال عاشوا او تقشعر جلود السالكين عند القبض وتلين عند البسط ﴿ ذلك ﴾ اى الكتاب ﴿ هدى الله يهدى به من يشاء ﴾ شرح صدره لقبول الهداية ﴿ ومن يضلل الله ﴾ بان يخذله بخلق الضلالة ﴿ فماله من هاد ﴾ يخرجه من الضلالة * فان قيل فيلزم كونه مجبورا فى الضلالة * قلت قد عرفت ان عادته تعالى فى افعال العباد مشروطة بصرف العبد قدرته التى يستوى تعلقها بالجانبين * فان قيل فحينئذ لا يحسن قوله تعالى فماله من هاد لانه يمكن ان يهدى الشخص نفسه بعد الضلال بان يصرف قدرته الى جانب الهداية * قلنا ان خالق الهداية بعد هذا الصرف ليس غيره تعالى لا يقال ان الله تعالى ايضا داخل

السجدة ﴿وانه﴾ اى القرآن ﴿لكتاب عزيز﴾ محمى بحماية الله تعالى عن الاختلاف والتناقض والباطل ﴿لا يأتيه الباطل﴾ اى لا يصل اليه شئ يبطله ويغيره ﴿من بين يديه ولا من خلفه﴾ اى من كل وجه وهو مثل فى ان الباطل لا يجد اليه سبيلا من جهة من الجهات حتى يتصل اليه لانه ﴿٥٣﴾ ﴿تنزيل﴾ اى منزل ﴿من حكيم﴾ اى من عليم بامره ﴿حميد﴾ اى محمود فى فعله فلا طعن فيه احد الا محق وهلك كما فى تفسير العيون ومحصل هذه الآية والآيات السابقة كلها تدل على وجوب الاعتصام بالكتاب الكريم والتمسك بالقرآن العظيم * ثم لما فرغ من بيان الآيات الدالة على وجوب الاعتصام بالكتاب شرع فى بيان الاخبار النبوية الواردة فى ذلك فقال ﴿الاخبار﴾ اى هذه هى الاخبار الواردة عنه عليه السلام فى بيان وجوب الاعتصام والتمسك بالقرآن العظيم والكتاب الكريم • والاخبار جمع خبر وهو عند علمائنا الاثر على الاصح يشمل المرفوع اى المضاف الى النبى صلى الله عليه وسلم قولا او فعلا او صفة او تقريرا * والموقوف المضاف الى الصحابى والمقطوع كذلك للتابعى كما فى الالفية والمواهب • منها ما اخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير المرموزله بقوله ﴿طك عن ابى شريح﴾ الجرجانى بضم الشين المعجمة وفتح الراء وسكون التحتية آخره مهملة صحابى مشهور واعرضت تراجم الصحابة والرواة والمخرجين لئلا يطول الكتاب والخطاب وقد تقاصرت الهمم كما

فى عموم النفى لان المراد غيره تعالى كما فى نحو خالق كل شئ فتأمل ومنها فى فصلت ﴿وانه﴾ اى الذكر المراد منه القرآن ﴿لكتاب عزيز﴾ قوى ﴿لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه﴾ هذا كالتفسير لماقبله قيل المراد من الباطل الشيطان وقيل من بين يديه بالنسبة الى النقصان ومن خلفه بالنسبة الى الزيادة وقيل لا يأتيه تكذيب ماقبله من الكتب السابقة ولا يجئ بعده ناسخ وقيل لا يبطل فى اول الزمان وآخره ﴿تنزيل من حكيم﴾ اى مانع معانديه ان يبدلوه باحكام مبانيه ﴿حميد﴾ مستحق للحمد بالهام معانيه او بسبب نعمه عليهم او يحمده كل خلق بما ظهر عليه من نعمه ثم هذه اثنتى عشرة آية تدل كل واحدة منها على وجوب الاعتصام بكتاب الله تعالى * فان قيل ما الفائدة فى تكثير الآيات وقد كفى واحدة منها فى الدلالة على المطلوب وان اريد دلالة المجموع على ان يكون المجموع دليلا واحدا لزم عدم دلالة آية واحدة من القرآن على المطلوب قطعا وانه يلزم القطع من اجتماع الظنون وليس بمذهب عندنا * قلنا يجوز ان يكون من قبيل تحصيل العلم من وجوه متعددة اذ لا يكون معرفة الشئ بوجوه متعددة كمعرفته بوجه واحد وان المذهب تفاوت المراتب فى اليقينيات كما فى الظنيات خلافا لبعض وقد ذهب بعض منا على حصول القطع عند اجتماع الظنون ويجوز كون دلالة بعض آيات ظنية لخفاء فى نفسها وان قطعية فى ثبوتها والا فيلزم ورود الاشكال على القرآن ابتداء لانه اذا كان المقصود من الكل المعنى الواحد وهو الاعتصام فما فائدة هذه التكرارات وان كانت المواضع مختلفة وقد عد تلك التكرارات من التكرير الذى هو نوع من الاطناب لفوائد كالتقرير ومنه قيل الكلام اذا تكرر تقرر وكالتأكيد وكزيادة التنبيه على نفى التهمة لتكميل قبول الكلام وكالتعظيم على المطلوب وكتعدد المتعلق بان يكون ما يتعلق به البعض غير ما يتعلق به الآخر وهذا الذى يسمى بالترديد كمكررات سورة الرحمن والمرسلات والتفصيل فى الاتقان فافهم بقى ان فى الاستدلال بالكتاب على اعتصام الكتاب شائبة دور فعليك دفعه ثم لما كان ادلة اعتصام الكتاب نوعين كتابا وسنة وقدم الكتاب لاصالته وقطعيته ثبوتا وفرغ منه اراد الشروع فى الثانى فقال ﴿الاخبار﴾ اى النبوية الخبر مرادف للحديث عند المحدثين وقيل الحديث ماجاء من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والخبر ماجاء عن غيره وقيل كل حديث خبر من غير عكس كما فى النخبة وما فى الالفية الخبر هو الاثر مطلقا مرفوعا او موقوفا او مقطوعا فيناسب الاول والمصنف ذكر فى هذا المطلب سبعة احاديث الاول ﴿طك﴾ يعنى اخرجه الطبرانى فى معجمه الكبير باسناده ﴿عن ابى شريح﴾ رضى الله تعالى عنه الخزاعى اسمه

فى التحية ﴿ انه قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴾ وحيث ضمن خرج معنى طلع عداه بعلى اى طلع رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا اخبار من الراوى عن حال صدور الحديث عنه عليه السلام وهو مفيد فى بيان معنى الحديث لانه كالترجمة له كما فى ابن الملك ﴿ فقال اليس تشهدون ان لا اله الا الله وانى رسول الله ﴾ الاستفهام فى اليس للانكار كما فى قوله تعالى اليس الله بكاف عبده اى بل تشهدون او للتقرير اى الا تشهدون وليس فعل من افعال الناقصة اسمه ضمير الشان المستتر فيه وجملة تشهدون خبره ويجوز ان يكون ليس ههنا جار مجرى حرف النفى بلا اسم وخبر اى الا تشهدون الخ والشهادة هى الاخبار ﴿٥٤﴾ عن علم ويقين لا عن ظن وتخمين ولهذا خص الشرع استعمالها بالامور اليقينية كالتوحيد واثبات الحقوق وان فى ان لا اله مخففة من الثقيلة واسمها ضمير الشان المقدر وجوبا ولا هذه لنفى الجنس تنصب الاسم وترفع الخبر واله مبنى على الفتح منصوب محلا اسم لا او فى محل الرفع على انه مبتداء كما هو مذهب سيبويه والخبر على كلا التقديرين محذوف تقديره موجود او فى الوجود والجملة خبر ان المخففة وهى مع اسمها وخبرها مفعول تشهدون * وقوله الا الله بالرفع بدل من محل اسم لا ولا يجوز ان يكون خبر اله لانه معرفة ولا هذه لا تعمل فى المعارف ولانه لا يخبر عن العام بالخاص ولان المستثنى منه مذكور فى الكلام فلا يصح جعله خبرا عنه لان اخراجه يدل على المغايرة وجعله خبرا عنه على عدمها * وقيل انه خبر لا ذكره فى شرح الارشاد وعزاه الى صاحب الكشاف وبالنصب فعلى الاستثناء وهو جائز ايضا نص عليه الحذاق فى كتبهم لكن الرفع هنا كالجواب فاحفظ * وقوله وانى رسول الله بفتح الهمزة عطف على جملة ان المخففة وهذه الجملة ايضا داخلة تحت الشهادة لان المعطوف فى حكم المعطوف عليه لان الايمان برسالة الرسول واجب كالايمان بالله تعالى ﴿ قالوا بلى ﴾ جواب للاستفهام المذكور فى صدر الكلام اى تشهد ذلك حذف اكتفاء بلفظ الجواب عنه وهى حرف من حروف الايجاب مختصة بايجاب النفى استفهاما كان او خبرا تقول فى جواب الم يقم زيد او لم يقم زيد بلى اى بلى قد قام

خويلد بن عمرو على ما نقل عن البخارى ومسلم وقيل اسمه كعب ﴿ انه قال خرج علينا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴾ عن المشارق هذا حكاية حال النبى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم حين صدور الحديث عنه يفيد معنى الحديث لكونه كالترجمة له اقول لا يخفى عدم مدخليته فى افادة المعنى بل الظاهر فى الوجه الاشارة الى كمال تدبر الراوى وروبته فيما رواه وفيه تأكيد الاسناد اليه عليه السلام بتكريره وفيه الى انه صلى الله عليه وسلم اعتنى بهذا الحديث حيث خرج عليهم لاجله لعل مثله حسن عند المحدثين لجنس ما ذكر من الفوائد ﴿ فقال أليس تشهدون ان لا اله الا الله وانى رسول الله ﴾ تحقيق هذه الكلمة الطيبة اعرابا وبيانا ومن حيث كونه توحيدا وفضلا محتاج الى زيادة بسط حررناه فى رسالة مستقلة والشهادة الاخبار عن ظهر القلب يعنى بعلم ويقين وان مخففة من الثقيلة واسمها مقدر وجوبا والاستفهام اما انكار حاصله تأكيد للتقرير لان نفى النفى اثبات او تقرير وتثبيت ويؤيده لفظ بلى الموضوع لابطال النفى كقوله تعالى الست بربكم المجاب ببلى اى بلى انت ربنا بخلاف نعم لانه لتصديق الخبر بنفى او اثبات ولهذا قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما لو قالوا نعم لكفروا ﴿ قالوا بلى ﴾ اى نشهد ذلك جواب الاستفهام حذف اكتفاء بلفظ الجواب عنه وفائدة هذا الكلام منه صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم مع علمه بشهادتهم للاشارة الى مزيد اهتمام ما يذكره وزيادة تأكيده ولزومه فكانه يقول مقتضى الايمان بالله تعالى وصفاته عرفان كون القرآن من الله وعدم ضلالة متمسكيه ومقتضى الايمان بالرسول هو تصديق ما اخبره ومن جملته ما يذكره فحاصله ان الاول كالدليل لامكانه والثانى لوقوعه يظهر بالتدبر او يقول ان كنتم آمنتم بالله وبى فاعلموا ان هذا القرآن الخ او ان آمنتم برسالتى فلابد ان اخبركم ما هو من دواعى الرسالة وهو ان هذا القرآن وبالجملة ان فى تقديم هذا الكلام اشارة الى ان ما يخبر به شئ شريف وامر مهم يجب اعتناؤه لصدوره عن دواعى الالوهية والرسالة ﴿ قال ان

﴿قال ان هذا القرآن﴾ الموجود فى الاذهان والمحفوظ فى الصدور والمرسوم فى السطور والمقرو بالالسن
﴿طرفه بيدالله﴾ كناية عن نزوله منه واليد من احاديث الصفات وفيها قولان التنزيه عن ظاهر اللفظ المتبادر منه
وتفويض المراد منه الى الله تعالى وهو طريق السلف وهو اسلم وتأويل ذلك بما يلايمه من مجاز او كناية لما يدل له وهو طريق
الخلف وهو احكم كما فى المواهب ﴿وطرفه بايديكم﴾ لكونه بينكم تتعبدون به تلاوة وامتثالا لاوامره ﴿فتمسكوا به﴾ اى
الزموه ودوروا معه كيف دار وعلل ذلك على طريق الاستيناف البيانى بقوله ﴿فانكم لن تضلوا ولن تهلكوا﴾ بكسر اللام
فى الافصح هلاكا معنويا او بالعذاب ﴿٥٥﴾ الاخروى ﴿بعده ابدا﴾ اى بعد التمسك به بل هو يدفع عنكم العذاب ويجزل
لكم الثواب ومن كان
الكتاب خصما عنه غلبت
حجته وظهرت محجته كما فى
الفتحية يعنى شبه القرآن
بحبل ممدود من جنابه تعالى
على العباد استعارة مكنية
وذكر الطرف له استعارة
تخييلية قرينة للمكنية حاصله
ان هذا القرآن العظيم والذكر
الحكيم سبب قوى بينكم
وبين الله تعالى له طرفان
احدهما بيد قدرة الله والاخر
بايديكم فتمسكوا به بالاعتقاد
به والاتباع له والعمل على
مقتضاه فانكم ان تمسكتم به
وعملتم على مقتضاه ان تضلوا
ولن تهلكوا بعده ابدا الآباد
بل تصلحوا او تفلحوا واثبات
اليد له تعالى من المتشابهات
التى لا يعلم تأويله الا الله
والراسخون فى العلم كالعين
والرجل والاستواء على
العرش والاتيان والنزول
والجلوس على الكرسى
وغيرها مما ورد فى الكتاب
والسنة وهى عند المتقدمين صفة ثابتة له تعالى معلومة باصلها مجهولة بوصفها يجب الايمان بها ولا يبحث عن كيفيتها ولا يؤول
شئ منها * وعند المتأخرين يؤول كل واحد منها بما يناسبه من المعانى كتأويل اليد بالقدرة والعين بالعلم والرجل بالتمكن
والاستواء بالاستيلاء والنزول بنزول الامر والملك والجلوس بثبوت الامر الى غير ذلك كما فى التوفيق وفيه اشارة الى ان
الاعتصام والتمسك بالكتاب الكريم والقرآن العظيم انما يكون مفيدا اذا كان بعد حصول الايمان وفيه دلالة ايضا
الى ان كبير القوم اذا خرج عليهم ينبغى له ان يتقيد بنصائحهم ومصالحهم [illegible] صلاح حالهم ومآلهم وانما اطنبت
الكلام لكونه من مذالق الاقدام واخرج ابن الحبان المرموزله بقوله

هذا القرآن﴾ كون المسند اليه اسم اشارة لتعظيمه والمناسب هو الكلام اللفظى الذى
يبحث عنه الاصولى لا الكلام النفسى الذى يذكر فى علم الكلام اذ مدار استخراج
الاحكام هو الاول احد ﴿طرفه بيدالله﴾ اليد من المتشابهات التى كان الاسلم فيها
تفويض علمها اليه تعالى كما هو دأب السلف وكان الاحكم فيها التأويلات الصحيحة
دفعا لمطاعن الجاهلين كما هو اختيار المتأخرين قال الدوانى فى الفوائد اما الصفات
التى تفرد باثباتها الاشعرى فاحدى عشرة البقاء والقدم والاستواء والوجه واليد
والعين والجنب والرجل واليمين والاصبع والتكوين ولكن كلام ابى حنيفة رحمه
الله ايضا يوافقه لانه قال يده صفته بلا كيف فتأويله بنحو القدرة والنعمة ابطال
الصفة كذا فيما نقل عن فخر الاسلام ودفع فى بحر الكلام وتأويل اليد على مسلك
المتأخرين على ما فى البحر اما بالملك كما فى تبارك الذى بيده الملك او بالمنة يد الله فوق
ايديهم وايضا فى بعض الكتب وقع تأويل اليد بالقدرة لكن الامام اعظم والبحر
صرحا برده فافهم ﴿وطرفه بايديكم فتمسكوا به﴾ بالعمل بمضمونه والمداومة على
احكامه والاتعاب والتكلف فى استحصال مواجبه ثم اشار الى علته او فائدته
لزيادة اهتمامه وكمال قوة احكام احكامه فقال ﴿فانكم لن تضلوا ولن تهلكوا﴾ يعنى
ان فعلتم ذلك لم تكونوا فى خطأ وحيرة فى الدنيا ولن تكونوا فى عقوبة وحسرة
فى الآخرة بل تكونون فى توفيق وهداية وثواب ونعمة وجه التأكيد للحمل على
المسارعة فى امر التمسك ﴿بعده﴾ اى بعده التمسك بالقرآن فانه كاف فى الوصول الى كل
المآرب والخلاص عن كل المهالك ﴿ابدا﴾ فى ازمنة غير متناهية او فى الدنيا والآخرة
لان القرآن جامع لمجامع احكام المبدأ والمعاد قيل وفى ذكر اليد من الجانبين مشاكلة
نظيره قوله تعالى فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه ولم يذل فجازوه لكن انما يتم
اذا جازت المشاكلة من الاول بالنسبة الى الثانى والظاهر فى مواقع امثلتهم من الثانى
الى الاول نعم عد فى الاتقان قوله تعالى فاليوم ننساكم كما نسيتم من امثلة المشاكلة وان
ظاهر مفهوم المشاكلة من ذكر الشئ بلفظ غيره لوقوعه فى صحبته هو الاطلاق ثم

الاحسن ان هنا استعارة تمثيلية تشبيه هيئة منتزعة من متعدد بالاخرى كذلك ولا يضر كون بعض المفردات بل كلها مجازا يظهر بالتأمل ويمكن ان يشبه القرآن بالحبل الممدود منه تعالى الى العباد استعارة مكنية وذكر الطرف له استعارة تخييلية قرينة للمكنية حاصله ان مقصود الكل هو الوصلة الى الله تعالى والخلق فى طريقه كالعميان فان اخذوا وتمسكوا بالحبل يصلوا اليه وان تركوا ضلوا عن طريقه او سقطوا فى مهاوى المهالك * فان قيل ظاهر هذا الحديث يدل على اختصاص الدليل الشرعى بالكتاب* قلنا قالوا السنة والاجماع فى الحقيقة راجعان الى الكتاب كما سبق الاشارة اليه فاعلمه ثم انه يمكن ان يستشار من هذا الحديث التمسك والربط بحسب تلاوته* الحديث الثانى ﴿حب﴾ روى ابن حبان باسناده ﴿عن جابر رضى الله عنه﴾ هو ابن مسعود وهو ابن اخت سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه مات فى الكوفة ﴿ عن النبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم انه قال القرآن شافع﴾ لصاحب الكبيرة والصغيرة ورافع الدرجات والتخصيص بمذنب بلا توبة تقصير ﴿ مشفع ﴾ مقبول الشفاعة* فان قيل ان اريد من القرآن الكلام النفسى فهو قائم بذاته تعالى وليس امرا مغايرا له وكونه شافعا اليه تعالى يقتضى كونه مغايرا له تعالى وان اريد الكلام اللفظى فهو كالعرض فى عدم البقاء ولو سلم فلا يمكن انقلابه جوهرا لامتناع انقلاب الحقائق * قلنا اجيب عنه انه تعالى يجعل القرآن على صورة يراه الناس كالاعمال عند الميزان ثم قيل فليعتقد بايمانه لانه لا مجال للعقل فيه * اقول اول كلامه صريح فى بيان كيفيته وآخره فى امتناعه وظاهره يشعر فى كونه من المتشابهات والمتشابه عند الامام الاعظم لا يثبت بالآحاد الان يمنع كونه من الآحاد على الاطلاق اذ هو وان كان واحدا لفظا لكن لا يبعد تواتره معنى ولو سلم فلا شبهة فى كونه مشهورا لمعنى بالنسبة الى مطلق الاعمال لعل الحق انه تنظير وتمثيل لقبول العمل وانه تعالى قادر ان يخلق من العرض جوهرا بقلبه اليه لتجانسهما فى اصل الامكان الذى بمنزلة جنسهما فامتناع الانقلاب ان اريد الانقلاب الذاتى فليس بمسلم وان بالغير فليس بمضر وانه يجوز ان يخلق الله تعالى من ثوابه شخصا آخر ويشفع ويكون الاسناد مجازيا لكون قبول القرآن سببا لخلقته وعليه يحمل نظيره مثل شفاعة سورة الملك والم السجدة والبقرة ورمضان والصلوات الخمس وسائر عموم القرآن وخصوصه ونحوها ﴿وماحل﴾ على وزن فاعل اى ساع بليغ كما نقل عن الزمخشرى ويقربه ماقيل اى خصم مجادل وعن القاموس محل به مثلثة الحاء قاده بسعاية الى السلطان ﴿مصدق﴾ بالبناء على المجهول يعنى يصدق تعالى القرآن فى مخاصمته فى شفاعته لقارئه وعامله وايضا مصدق فى شكايته لمن يضيع حقه بعدم العمل او القرآءة او الترتيل فيقبل شفاعته بالعفو او الرفعة وكذا شكايته * فى المناوى عن الزاهدى من شهد عليه القرآن بالتقصير فهو فى النار ﴿من جعله امامه﴾ بان يقتدى به بان يعمل باحكامه ويتعظ بمواعظه ويعتبر بقصصه واخباره

﴿حب﴾ عن جابر رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال القرآن شافع مشفع وماحل مصدق﴾ المشفع على صيغة اسم المفعول بمعنى مقبول الشفاعة عند الله تعالى وقوله ماحل مصدق بكسر الحاء المهملة الساعى بالشى وقيل الخصم المجادل المصدق من قولهم محل بفلان اذا سعى منه الى السلطان كما فى الترغيب والترهيب يعنى ان من اتبعه وعمل بما فيه يكون شافعا له مقبول الشفاعة ومن ترك العمل به فانه يكون مصدقا عليه فيما يرفع من مساويه كما فى شرح المواهب ﴿من جعله امامه

قاده الى الجنة ﴾ كناية عن التمسك به والعمل بمقتضاه والامام ههنا يجوز فيه الفتح والكسر لكن مقابلته بالخلف يؤيد الاول ﴿ ومن جعله خلف ظهره ساقه الى النار ﴾ كناية عن عدم التمسك به والالتفات اليه والعمل بمقتضاه كانه جعله كالشئ الملقى خلف الظهر فلا يلتفت اليه ولا يعتنى به كما فى شرح المواهب لا شك ان فيه حثا على الاعتصام بالقرآن والعمل بمقتضاه وذم تاركه يسر الله لنا ولكم العمل بالقرآن العظيم والذكر الحكيم • واخرج ابوداود والحاكم المرموز له بقوله ﴿ دحك ﴾ عن سهل بن معاذ عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قرأ القرآن وعمل به البس والداه تاجا يوم القيمة ﴾ اضيف اليها لان فيه يقوم الناس من قبورهم ويقومون لرب العالمين ﴿ ضوءه احسن من ضوء الشمس فى بيوت الدنيا ﴾ قوله البس على بناء المجهول وترك الفاعل لشهرته • ثل خلق الانسان اى البس الله تعالى والديه تاجا من تيجان الجنة ببركة اقراء الولد القرآن فالمراد بالتاج هو التاج الحقيقى كما هو الظاهر ويمكن ان يكون المراد به تاج الكرامة ويجوز ان يكون من باب الترغيب على التعليم

﴿ قاده ﴾ من القود اى اوصله ﴿ الى الجنة ومن جعله خلف ظهره ساقه الى النار ﴾ بان ترك العمل به وفى رواية انس خلفه لانه القانون الذى يستند اليه والاجماع والقياس فمن لم يجعله امامه فقد بنى على غير اساس لا يخفى من الحسن ما فى استعمال القود فى الاول والسوق فى الثانى لان فى القود رفقا وتلطيفا وفى السوق زجرا وتشديدا ثم القود يناسب الشفاعة فمن قبل فى حقه شفاعته يقوده الى الجنة والسوق الى الخصومة فمن قبل فى حقه شكايته يسوقه الى النار فجملتا من جعله استئناف او تعليل ويمكن ان تكونا بيانهما فشفاعته كناية عن قوده وشكايته كناية عن سوقه ويحتمل ان يختلفا باختلاف الاشخاص والاحوال او احداهما بالنسبة الى التالى والاخرى الى العامل وعدمهما ﴿ دحك ﴾ روى ابوداود والحاكم باسنادهما ﴿ عن سهل بن معاذ عن ابيه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال من قرأ القرآن وعمل به ﴾ من الاحكام والاتعاظ والاعتبار فالاجر لمن جمع بين القراءة والعمل فمن عمل بالقرآن لكن لا من حيث اخذه من تلاوته فلا يؤجر بهذا الاجر وان اوجر بمطلق الاجر كمن قرأ بلا عمل مطلقا * فان قيل فعلى هذا يلزم اختصاص هذا الاجر بالعالم بمعناه بل بالمجتهد اذ لا يعرف معانى جميعه الا المجتهد فلا يؤجر لغير العالم او العالم الغير المجتهد * قلت لعل المقصود مطلق الجمع ولا دلالة لكون القراءة لمجرد العمل والعمل يشترط اخذه من القراءة ولو سلم ذلك لا يبعد اختصاص هذا الحكم بالعلماء ولا ينافى مأجورية الغير بمطلقه كما يؤيده حديث ركعتان من عالم افضل من سبعين ركعة من غير عالم وفى رواية ركعة من عالم بالله خير من الف ركعة من متجاهل بالله مع الاتفاق فى فضل صلاة غير العالم واعلم ان القراءة اما لمجرد التلاوة واما للاطلاع بمضمونه والعمل باحكامه ولا شبهة فى مزية الثانى على الاول ﴿ البس ﴾ بضم الهمزة من الالباس بمعنى الاكساء ﴿ والداه تاجا ﴾ ظاهره الاطلاق سواء كان لهما دخل فى تعليم القرآن وتربيته بالاداب الشرعية اولا وفيه تنبيه على انتفاع الوالد بعبادة المولود سواء دعا له اووهب ثواب عمله اولا وان كان فى الدعاء والهبة مزية ﴿ يوم القيامة ﴾ فى الجنة او قبلها الظاهر عدم عمومه للجد والجدة الان بعينه له ﴿ ضوءه ﴾ اى التاج ﴿ احسن من ضوء الشمس فى بيوت الدنيا ﴾ الظاهر انه قيد لضياء الشمس لعله يراد به مجرد كمال الحسن والبهجة بحيث يظهر ما فى البيت ويرى من لطافته كالشمس فبه يعلم وجه التقييد ببيت الدنيا فاذا كان هذا الفضل لوالديه تكرمة للولد ولكونهما سببا له ﴿ فما ظنكم بالذى عمل بهذا ﴾ يعنى لا يقدر ظنكم على ادراك احسانه تعالى على نفس هذا العامل بالقرآن لغاية عظمته ونهاية جلالته والسوق يقتضى ان يقال بالذى قرء وعمل اكتفى به املا لان معظم المقصود هو العمل

به ﴿ فما ظنكم بالذى عمل بهذا ﴾ ﴿ بريقة ٨ ل ﴾ الفاء للتفريع وما استفهامية انكارية اى اذا كان هذا الفضل لوالديه لكونهما سببا فى ايجاده فاى شئ ظنكم بالولد الذى قرأ القرآن وباشر العمل به واداب

نفسه فيه فهو اجدر بذلك واحرى والمباشراقوى من السبب وفيه حث وترغيب على اقراء ولده القرآن وتعليمه وههنا حكايات واسرار ذكرتها فى كتابى جامع الازهار * واخرج الحاكم المرموزله بقوله (حك) عن عبدالله بن مسعود رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال ان هذا القرآن مأدبة الله فاقبلوا مأدبته مااستطعتم) ان فى قوله ان هذا القرآن لتحقيق مضمون الجملة ان كان ﴿٥٨﴾ الخطاب مع المنكرين لفضل القرآن فالمقام انكارى وان كان مع الموحدين المترددين لخلو اذهانهم عن هذا المضمون فيه فالمقام طلبى والتأكيد فى الاول واجب بحسب الانكار قوة وضعفا * وفى الثانى حسن فاحفظ فانها من قواعد المعانى * المأدبة بفتح الدال وضمها طعام الضيافة كما فى حاشية خواجه زاده اى ان هذا القرآن كالمأدبة الموضوعة بين ايديكم فى عموم النفع وظهور الفائدة من التشبيه البليغ لحذف اداته لامن الاستعارة كما ظن والفاء فى قوله فاقبلوا تفريعية اوفصيحة اى اذا كان كذلك فاقبلوا مأدبته تعالى بالاعتقاد فيه والتمسك به والعمل بمقتضاه ولفظة ما فى قوله مااستطعتم ظرف لقوله فاقبلوا لان ما مصدرية ظرفية اى فاقبلوا بقدر استطاعتكم وقدرتكم على العمل لانه لايكلف الله نفسا الا وسعها وقال فاتقوا الله ما استطعتم وماجعل عليكم فى الدين من حرج (ان هذا القرآن حبل الله) اى كالحبل القوى الممدود الذى هو يتوصل به الى الشئ هذا من التشبيه البليغ لحذف اداته لامن الاستعارة ايضا لان شرطها طى احد ركنى التشبيه شبه بالحبل بجامع الوصلة فى الحبل حسية وفى القرآن معنوية واعيد المؤكد للاهتمام بمضمون مدخوله وفصلت ايماء لاستقلاله عما قبله (شرع)

او العمل من حيث اصله ونفسه لايكون بلاقراءة سيما عادة والظاهر ان لفظ هذا اشارة الى القرآن الذى قرئ على مايقال الاصل فى اسم الاشارة اخذ وصف المشار اليه بخلاف الضمائر ثم ان كان المراد بالقرآن اسما للمجموع يعنى كلا اذا اجزاء فهذه الكرامة تقتضى قراءة الكل مع عمله حتى ان بقى فرد واحد بلا قراءة اوبلا عمل لايستحق لها وان استحق مطلقها وان للكلى فيمكن بالبعض اذ وجود الجنس لايتوقف على جميع افراده بل يوجد ببعض افراده لكن حديث معاذ بن انس على ماروى من تخريج احمد وابى داود والحاكم من قرأ القرآن فاكمله وعمل به البس والداه تاجا الحديث يقتضى الاكمال اى الاول ولو اريد من الاكمال التجويد والترتيل فلا يتعين الاول لايخفى ان الاستشهاد المقصود من الحديث من الاعتصام بالكتاب ظاهر بآخر الحديث واما اوله فيدل عليه ايضا اشارة وعلى الترغيب على تعليم ولده عبارة ﴿طك﴾ روى الطبرانى باسناده ﴿عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه﴾ سادس فى الاسلام وله مشابهة للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى هديه ودله وسمته كان خفيف اللحم قصيرا شديد الادمة مات بالمدينة سنة اثنتين وثلاثين ودفن بالبقيع فى سن بضع وستين سنة روى عنه عليه الصلاة والسلام قال رضيت لامتى مارضى لها ابن ام عبد الله يعنى ابن مسعود هاجر الى الحبش الهجرتين وشهد بدرا والمشاهد كلها وكان صاحب رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ﴿انه قال ان هذا القرآن مأدبة الله﴾ اى ضيافته فى القاموس المأدبة طعام يصنع لدعوة اوعرس فمن باب التشبيه البليغ اى كضيافته من قبيل تشبيه المعقول بالمحسوس والوجه الخير والمنافع وقيل مطلق المأدبة الشامل للارواح والاجسام * اقول الاوجه المنفعة العظيمة والاحسان الباعث الى الالفة والانس بلاتعب وزحمة ﴿فاقبلوا مأدبته﴾ بضم او بفتح فى الدال ﴿ مااستطعتم ﴾ مقدار وسعكم وقدرتكم باتيان مافيها والتناول من حقايقها ودقائقها ولا تردوا ضيافته تعالى فيغضب عليكم ﴿ان هذا القرآن حبل الله المتين﴾ طرفه بيده وطرفه الآخر بايدينا كما عرفت آنفا وهو ايضا من التشبيه البليغ والوجه الخلاص عن الهلاك والوصول الى المقصود وهو الوصلة الى الله وثوابه لكن فى ظاهر الصيغة اشارة الى احتياج صرف جميع الوسع والطاقة والتحقيق ان الاستطاعة قد تكون بالقدرة الميسرة وقد تكون بالممكنة المعلومة فى الاصولية والفقهية فحينئذ لايبعد ان يكون المراد اتيان الغاية من النوعين حسبما

﴿والنور المبين﴾ اى هو كالنور الظاهر فى الهداية والدلالة الى سبل الهدى فحذف المفعول للتعميم اولان القصد الفعل دون تعلقه بمتعلق نحو زيد يعطى ويمنع كما فى المواهب ﴿والشفاء النافع﴾ اى هو كالادوية الشافية النافعة لامراض القلوب الزايغة ذكر اللازم وارادة الملزوم والصفة كاشفة ﴿عصمة﴾ بكسر العين رفع على انه خبر مبتدأ محذوف اى هو عاصم وحافظ من السقوط فى مهاوى الغواية والضلالة لكونه كالحبل المتين ﴿لمن تمسك به﴾ والعمل على مقتضاه ما استطاع ﴿ونجاة لمن اتبعه﴾ اى هو منج من الهلاك للمتبع له لكونه كالنور المبين الهادى الى عين اليقين * روى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال اذا وقف المؤمن على نار جهنم تقول جز يامؤمن فقد اطفأ نورك لهبى * قال الامام حجة الادب لسان العرب محمد ابن سعيد البوصيرى فى قصيدته • ان تتلها خيفة من حر نار لظى • اطفأت حر لظى من وردها الشبم • هذا بيان كونه ذريعة الى دفع العذاب والشبم البارد والورد بالكسر على الجزء وعلى المورد واضافته الى الايات تدل على ارادة المعنى الاول فمعنى الشبم هو الدافع للحرارة كالماء البارد وان حمل على المعنى الثانى كما يدل عليه وصفه بالشبم فالاضافة مبنية على تشبيه الايات ﴿٥٩﴾ فى عموم النفع بالماء كاضافة الاظفار الى المنيه كأنها الحوض تبيض الوجوه به من العصاة وقد جاؤه كالحمم الضمير فى انها راجع الى الآيات والمراد من الحوض حوض النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لغلبته فيه شرعا * والحمم جمع حمة وهى الفحم الاسود وفى البيت تلميح الى قصة عصاة المؤمنين حين اخرجوا من النار بشفاعة النبى صلى الله عليه وسلم * روى انهم اذا خرجوا وهم محترقة كالفحم الاسود يردون حوضه عليه السلام فيشربون من مائه ويغتسلون منه فينبت لحومهم وتبيض وجوههم فآيات القرآن مثل ذلك الحوض اذا اشتغل المذنبون بتلاوتها والعمل بما فيها يضمحل سيئاتهم ويزول سواد المعصية عن قلوبهم ويستقر حسناتهم ويثبت بياض الطاعة فى وجوههم كما فى شرح محمد العيشى رحمه الله تعالى ﴿لا يزيغ فيستعتب﴾ بالبناء للمفعول اى القرآن لايميل عن الحق الى الباطل حتى يرد الى الحالة المرضية من زاغ يزيغ زيغا اذا مال الى الباطل ويستعتب منصوب بان المقدر فى جواب النفى السابق عليه معطوف بالفاء على ماقبله كقولنا لما تأتينا فتحدثنا والاستعتاب طلب عتاب الشئ فكان المعنى ان القرآن لايميل الى الباطل حتى يكون عرضة لعتاب العاتبين وطعن الطاعنين ﴿ولا يعوج﴾ بتشديد الجيم مبنيا للفاعل من الاعوجاج اى لايخرج عن الاستقامة ﴿فيقوم﴾ بضم التحتية وفتح القاف وتشديد الواو المفتوحة بعدها اى فتذهب عوجه قال الله تعالى الحمد لله الذى انزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجا الآية كما فى المواهب والزيغ الى الباطل والاعوجاج من صفات الاعيان والذوات فكانه شبه القرآن بماله

شرح ﴿والنور المبين﴾ الظاهر والكاشف عن اسرار عالم الملك والملكوت وقيل اى هو كالنور فى الدلالة الى سبل الهدى ولا يبعد كونه نورا فى القبر والقيامة اوالنور شئ به يتوصل الى اكثر المنافع الحسية فكذا القرآن به يتوصل الى المنافع القدسية ﴿والشفاء النافع﴾ فانه ينفع لامراض النفس الامارة ويزيل مااستوجبه الحيل الشيطانية ويمكن حمله على ظاهره فانه قد سبق ان القرآن يشفى من الامراض البدنية بالرقية القولية بل الرقمية ﴿عصمة﴾ بكسر العين اى هو عاصم وحافظ عن السقوط فى مهاوى الغواية والطغيان والوقوع فى الضلالة ﴿لمن تمسك به﴾ باحكامه ﴿ونجاة لمن اتبعه﴾ هذا كعطف تفسير للتمسك ولا يبعد العصمة بالنسبة الى الاعتقاديات والنجاة الى العمليات او العصمة فى الدنيا والنجاة فى الاخرة لايخفى مافى حسن استعمال التمسك بالعصمة والتبعية بالنجاة اذ التمسك اقوى من التبعية كالعصمة بالنسبة الى النجاة ﴿لايزيغ﴾ لايميل القرآن عن الحق ﴿فيستعتب﴾ منصوب بطريق ماتأتينا فتحدثنا والاستعتاب طلب العتاب وعرضته يعنى لايميل الى الباطل حتى يكون عرضة للعتاب اى لايعتب صاحبه او الاستعتاب طلب الرضى لايميل عن الحق حتى يحتاج الى طلب الرضى من احد ﴿ولا يعوج﴾ يعنى مستقيم ليس فيه انحراف قال البيضاوى فى قوله تعالى قرآنا عربيا غير ذى عوج لااختلاف فيه بوجه وعن الخازن اى منزها عن التناقض وعن ابن عباس رضى الله عنهما غير مختلف وقد سبق نوع من الكلام عليه ﴿فيقوم﴾

صلاحية الميل والاعوجاج استعارة بالكناية ونفي تلك الصلاحية استعارة تخييلية قرينة للمكنية فتأمل وترك العاطف في هذه القرينة لكونها اسلوبا آخر من المدح فتدبر ﴿ ولا تنقضي عجايبه ﴾ اى دقايقه وحقايقه واسراره ونكته كما قال الامام الهمام حجة الادب لسان الارب شرف الدين محمد بن سعيد البوصيري في قصيدته * ولا تعد ولا تحصى عجايبها * ولا تسام على الاكثار بالسأم * وتلك العجائب هي العبر والحكم والاداب والشيم والمواعظ والبراهين والزواجر والمعارف والترغيب والترهيب والوعد والوعيد والاحكام ﴿٦٠﴾ والامثال الى غير ذلك كما في شرح استادى رحمه الله الهادي قال الله تعالى • قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي لنفد البحر قبل ان تنفد كلمات ربي ولو جئنا بمثله مددا * وقل لئن اجتمعت الانس والجن على ان يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا * وروى عن عبدالله ابن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال القرآن انزل على سبعة احرف اى على سبعة لغات لكل حرف منه ظهر وبطن ولكل حرف حد ومطلع * وحكى الامام جعفر بن محمد انه قال كتاب الله على اربعة اشياء العبارة والاشارة واللطائف والحقايق فالعبارة للعوام والاشارة للخواص واللطائف للاولياء والحقايق للانبياء * وقال على رضى الله تعالى عنه ما من آية في القرآن الا ولها اربعة معان ظاهر وباطن وحد ومطلع فالظاهر الدلالة والباطن الفهم والحد هو العبارة ﴿الحفظ﴾ والاشارة واحكام الحلال والحرام والمطلع مراد الله من العبد بها كما في التوفيق نقلا عن بعض التفاسير ﴿ ولا يخلق من كثرة الترداد ﴾ قال التوربشتي في شرح المصابيح خلق الشيء بالضم خلوقة اى بلى اى لا يبلى القرآن عن كثرة التكرير والترداد على السنة التالين واستعمال المتعلمين واستماع السامعين كرة بعد اخرى ولا يسأم منه القلوب كالذى يكون من كلام الناس كما يقال طبع الافاضل معاداة المعاد واما التنزيل فتكراره يزداد فيه محمدته ﴿اتلوه﴾

على بناء المجهول اى فيحتاج الى التقويم بازالة عوجه ﴿ولا تنقضي﴾ اى لا تفنى ولا تنتهى ﴿عجائبه﴾ يعنى غرائبه وعجائبه لجميع العلماء في جميع الازمان قال تعالى لنفد البحر قبل ان تنفد كلمات ربي ولو جئنا بمثله مددا وقال تعالى ولو ان ما في الارض من شجرة اقلام والبحر يمده من بعده سبعة ابحر ما نفدت كلمات الله * وفي الاتقان عن على رضى الله تعالى عنه لو شئت ان اوقر سبعين بعيرا من ام القرآن لفعلت * وقال بعض العلماء لكل آية ستون الف فهم وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ان هذا القرآن ذو شجون وفنون وظهور وبطون لا تنقضي عجائبه ولا تبلغ غايته فمن اوغل فيه برفق نجا ومن اوغل فيه بعنف هوى انتهى ملخصا لكن يرد بما فيه ايضا من قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لكل آية ظهر وبطن ولكل حرف حد ولكل حد مطلع وبرواية اخرى ان هذا القرآن ليس منه حرف الا وله حد ولكل حد مطلع وفسر الحد بالمنتهى اذ يقتضي هذا النهاية وذلك عدمها الا ان يراد باحدهما علمه تعالى وبالآخر علم مخلوقه بقي انه اذا لم يكن له غاية بالنسبة الى عباده فهم لا يصلون اليه فيكون نزول القرآن بالنسبة اليه عبثا لانه لا فائدة له بالنسبة الى ما لم يصل اليه احد فليتأمل حتى يظهر الوجه ﴿ولا يخلق﴾ اى لا يبلى من خلق الثوب اى بلى من باب علم يعلم ﴿من كثرة الترداد﴾ من تكرار تلاوته واستماعه قيل اى لا يمل قاريه ولا يسأم وقيل لا يذهب رونقه وبهجته كما في كلام المخلوق بل كلما ازداد التكرار يزداد الحسن وقيل لا يتغير حرفه بكثرة التكرار تلاوة وتدريسا من العلماء والجهلاء والاعراب والاعجام بل يرد الخطأ الى الصواب كما في حديث الجامع الصغير اذا قرأ القارئ فاخطأ او لحن او كان اعجميا كتبه الملك كما انزل • قال المناوى اى اثابة المخطئ واللاحن في القراءة اذا لم يتعمد او لم يقصر في التعليم والا فيوزر لكن لا يخفى ما فيه من الخفاء اذا مر التكرار لا يفيده مناسبة ﴿اتلوه﴾ من التلاوة بمعنى القراءة والامر ان في الصلاة للوجوب مطلقا بمعنى الفرض او مقابله وقد تكون القراءة فيه ندبا لكن في البداية لانه في النهاية يكون واجبا وفي غيرها يكون للندب والافضل فيه من المصحف لا من ظهر القلب لان في امساك المصحف عمل اليد وكذا في حمله وفي نظره عمل البصر ويعين على تأمل معانيه ولهذا كان اكثر الصحابة يقرؤن من المصحف * وعن على رضى الله عنه ثلاث يزدن في

الحفظ ويذهب البلغم السوداء والصوم وقراءة القرآن ويقال النظر الى العلماء والمصحف عبادة كالنظر الى الكعبة ولكثرة القراءة من المصحف قوة عجيبة مجربة لحفظ قوة البصر وتقويته وقد قيل الختمة من المصحف بسبع ﴿فان الله تعالى﴾ فان قيل ان لفظ تعالى اذا لم يقع فى الحديث فيلزم تغيير لفظ الحديث بزيادة ماليس فى الحديث وانه لو لزم اتيانه لاتى به النبى صلى الله عليه وسلم * قلنا قال الفقهاء بوجوب تعظيم الله تعالى عند ذكر اسمه والمفسرون فى نحو قوله تعالى سبح اسم ربك الاعلى نحوه ايضا فعلينا تعظيمه مطلقا واما عدم وقوعه فى قول النبى فلا يقوم حجة علينا كعدم وقوعه فى كلامه تعالى لجواز ان يكون من جملة خواصه * وقد قال بعض الفقهاء التعظيم لازم ولو وقع ذكر اسمه تعالى فى قراءة القرآن ولو فى صلاة النفل لا الفرض وكذا استماعه فاعرفه ﴿يأجركم﴾ من الاجر وهو جزاء العمل وفى صيغة المضارع الدلالة على كثرة الاجرة لا التجدد وهو لا ينفك عن الكثرة كما يصرح ذيل الحديث ﴿على تلاوة كل حرف﴾ من حروف التهجى او بمعنى الكلمة كما فى قول الفقهاء واما تعليمه اى الجنب القرآن حرفا حرفا اى كلمة كلمة كما فى الحلبى ﴿عشر﴾ بسكون الشين ﴿حسنات﴾ يشكل ان كل حسنة بعشر امثالها لقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها فما فائدة التخصيص بالقرآن * والجواب الحديث مفسر لبعض متناول النص ودافع لاحتمال ان تكون الحسنة الواحدة نحو تمام السورة او الآية او الكلمة على وجه ولا يبعد ان يحمل هذا وراء ذلك فافهم وايضا يشكل ان ظاهر هذا الاطلاق يدل ان يؤجر بمجرد مفردات تهجى القرآن بدون اتيان كله والظاهر انه لا يطلق عليه القرآن فضلا عن الاجر اذ مسئلة اتيان نحو الجنب يقتضى ذلك الا ان يقال يجوز ان يؤجر بالجزء بشرط اتيان الكل فان اتى بقدر مايطلق عليه اسم القرآن فيؤجر بجميع الاجزاء والا فلا وايضا ان اتى القرآن بلا قصد القرآنية كالاقتباس فالظاهر عدم الاجر لعدم لزوم التعويذ ولجواز تغيير المعنى مطلقا وجواز تغيير اللفظ بشئ يسير وظاهر اطلاق الحديث الشمول الا ان يفسر مثله بنحو قوله صلى الله تعالى عليه وسلم انما الاعمال بالنيات لكن فيه كلام لا يتحمله المقام وقد قال فى الاتقان قراءة القرآن لا تحتاج الى النية كسائر الاذكار الا اذا نذر * وفى الاشباه يخرج عن كونه قرآنا بالقصد فجوز للحائض قراءة مافيه ذكر لقصد الذكر ﴿اما﴾ بفتح فتخفيف قيل عن الجوهرى هى تحقيق للكلام ﴿انى لا اقول الم حرف﴾ واحد ﴿ولكن الف حرف ولام حرف وميم حرف﴾ فثاب قائلها بثلاثين حسنة لاشك ان المتبادر من مقصود الحديث ان يجعل كل من نحو القاف واللام من قل هو الله حرفا واحدا موجبا لعشر حسنات فيقتضى مسمى حروف التهجى وظاهر الحديث كالصريح فى ارادة الكلمة من لفظ الحرف فان المتلفظ من الم هو الاسم واسم كل كلمة لا بمعنى الحرف النحوى فتأمل فيه حتى يظهر مافيه الخامس ﴿ت﴾ ماروى الترمذى ﴿عن الحارث ابن الاعور﴾ قيل هو من التابعين وفيه مقال للمحدثين ويؤيده يعنى كونه من التابعين

فان الله تعالى يأجركم على تلاوته كل حرف عشر حسنات لقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ﴿امانى لااقول الم حرف ولكن الف حرف ولام حرف وميم حرف﴾ فيثاب قارئ ذلك ثلاثون حسنة قوله اما بالتخفيف حرف تنبيه مثل الا وقوله ولكن الف حرف ولام حرف وميم حرف اى كل واحد منها حرف فى حق الثواب وتسمية هذه الاسامى حروفا اما لغوية واما من قبيل تسمية الدال باسم المدلول لان هذه الالفاظ اسماء مسمياتها حروف الهجاء وتحقيقها فى البيضاوى * واخرج الترمذى المرموز له بقوله (ت) عن الحارث الاعور انه

وفيه مقال للمحدثين وذكر لفظ الابن ساقط من القلم يخوضون فى الاحاديث اى يشرعون فيها وهى جمع احدوثة بالضم وهى ما يتحدث به من الاقاويل الباطلة التى لاتعنيهم (فدخلت على على رضى الله تعالى عنه) فى العبارة من المحسنات جناس حطى والمراد على بن ابى طالب (فاخبرته) بخوضهم (فقال اوقد فعلوها) الاستفهام تقريرى والواو عطف على مقدر اى اخاضوا وقد فعلوها (قلت نعم قال اما انى سمعت رسول الله عليه الصلاة والسلام) اما بفتح الهمزة للاستفتاح والتنبيه (يقول الا انها ستكون فتنة) جملة يقول حال من فاعل سمعت على حكاية حال الماضية والاحرف تنبيه والضمير فى انها للقصة وكان المراد بالفتنة مايشير اليه حديث افتراق الامة على ثلاث وسبعين فرقة اومطلق ظهور الفتنة الى آخر الزمان (قلت فما المخرج منها) اى الفتنة (يارسول الله تعالى قال كتاب الله) خبر حذف مبتدأ لدلالة السؤال عليه اى المخرج كتاب الله

مافى بعض النسخ رحمه الله خلافا لما فى آخر من رضى الله عنه ﴿ انه قال ﴾ مررت بالمسجد ﴾ اما مسجد النبى فى المدينة اومطلق المساجد ﴿ فاذا الناس ﴾ فسر بالصحابة ﴿ يخوضون فى الاحاديث ﴾ فى الاقاويل الباطلة قال فى القاموس خاض الماء يخوضه خوضا وخياضا دخله وكنا نخوض مع الخائضين اى فى الباطل انتهى فامامن خصوصية الاستعمال مع الخوض اومن القرينة ويحتمل ان يراد من الاحاديث مالاينفع ولايضر وهو الذى يقال له مالايعنى كما روى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم علامة اعراض الله تعالى عن عبده اشتغاله بما لايعنيه ويقربه مايفسر بالاقوال الغير المهمة من كلام الدنيا قال الراوى ﴿ فدخلت على على رضى الله تعالى عنه ﴾ الظاهر ان الفاء تعليلية فالدخول لاجل الاشتكاء من كلام الدنيا فى المسجد وفائدة الاشتكاء اما المنع اوارادة معرفة حقيقة المسئلة لايهام الجواز من صنيعهم ﴿ فاخبرته فقال اوقد فعلوها ﴾ اى هذه الفعلة التى هى الاحاديث الباطلة فى المسجد قيل الهمزة للتقرير وقيل للانكار لعل الاوجه للتعجب لان ذلك امر عظيم تنفعل النفس منه وفائدته التحذير واعلم ان من خاصة الهمزة تقدمها على العاطف تنبيها على اصالتها فى التصدير مثل اوكلما عاهدوا افامن اهل القرى اثم اذا ماوقع كما فى الاتقان فالمعطوف عليه محذوف اى اخاضوها وقد فعلوها ﴿ قلت نعم قال اما انى ﴾ حرف استفتاح وتنبيه ﴿ سمعت رسول الله ﴾ صلى الله عليه وآله وسلم فى عدم وقوع التصلية فى كلام على نوع مخالفة لقاعدة المتعهدة الشرعية فافهم ﴿ يقول ﴾ حال من مفعول سمع على حكاية الحال الماضية لامن فاعله وان توهم وقيل بدل اشتمال منه ﴿ الا انها ﴾ بفتح وتخفيف دال على تحقيق مابعدها لان الهمزة اذا دخلت على النفى كانت لافادة التحقيق نحو اليس ذلك بقادر فى الاتقان لعل وجه التأكيد كونها خلاف مايترقب نحو ان قومى كذبون اوكونها خلاف مايعتقد قيل الضمير للقصة وقيل للفعلة المذكورة اى كلام الدنيا كأنها معلومة عند على ثم قال عن ابن هشام متى امكن غير ضمير الشان لايحمل عليه مثال الشان قل هو الله احد والقصة فاذا هى شاخصة وفائدته الدلالة على تعظيم المخبر عنه وتفخيمه بان يذكر اولا مبهما ثم يفسر هذا لايخفى ان قوله كأنها معلومة عند على اشارة الى مصحح رجوع الضمير الى ما ادعاه وانت تعلم مافيه من البعد سيما بملاحظة الالفاظ المقتضية للعموم فى الحديث فالظاهر الضمير للقصة وفيه ماذكر من الفوائد وايضا بكون المقام استدلاليا من قبيل المذهب الكلامى لكون المقصود حينئذ من افراد متناول عموم الحديث فتدبر فيه ﴿ ستكون فتنة ﴾ بالكسر الحيرة والضلال والاثم والفضيحة والاضلال واختلاف الناس فى الآراء فى القاموس وقيل هى ماشير اليه بحديث افتراق الامة على ثلاث وسبعين وفيه نظر لان اهل الحديث تكلموا فى صحة هذا الحديث ولو سلم ان هذه الافتراقات فى الاعتقاديات وهذا الذى اتى لانكاره من العمليات ﴿ قلت ﴾ يعنى على ﴿ فما المخرج منها يارسول الله ﴾ يعنى سأل على سلامة هذه الفتنة ﴿ قال كتاب الله تعالى ﴾ اى التمسك والاعتصام بكتابه تعالى سبب قوى

تعالى المخرج بفتح وسكون اى الخروج اومحله او بصيغة الفاعل كما فى المواهب فالمعنى ما السبب الموصل عند (للخلاص)

وقوع الفتنة الى التفصى عنها والتخلص منها كما فى التوربشتى للمصابيح (فيه نبأ ما قبلكم) اى فى القرآن خبر ما مضى قبلكم من الاحوال الواقعة بالامم السالفة والقرون الخالية وفيه عبرة عظيمة للمعتبرين (وخبر ما بعدكم) اى فى القرآن خبر ما يكون بعدكم من ذكر الموت واحوال البرزخ واشراط الساعة واحوال القيامة وذكر الجنة والنار (وحكم ما بينكم) اى وفيه الاحكام الجارية فيما بينكم من ذكر الكفر والايمان والطاعة والعصيان والحلال والحرام والعصايا والمناكح والبيوع وغيرها والمراد ان القرآن موجود فيه كل شئ كما قال الله تعالى ولا رطب ولا يابس الا فى كتاب مبين وقال عبد الله بن مسعود رضى الله عنه اذا اردتم العلم فاثروا القرآن فان فيه علم الاولين والآخرين (هو الفصل ليس بالهزل) اى القرآن هو الفاصل بين الحق والباطل اوذو الفواصل ليس بالهزل والباطل بل كله جد وحق والتوصيف بالمصدر للتأكيد والمبالغة كما قال الله على انه لقول فصل وما هو بالهزل (من تركه من جبار قصمه الله) بالقاف والمهملة اهلكه الله تعالى لمعارضته لاحكامه بتجبره والقصم كسر مع ابانة * قال فى المصباح وقولهم قصمه الله تعالى قيل معناه اذله واهانه * وقيل اقرب موته والفصم بالفاء الكسر من غير ابانة والجملة كنظائرها الآتية محتملة للخبرية والدعاء بمضمونها كذا فى المواهب (ومن ابتغى الهدى فى غيره اضله الله) اى من طلب الهدى فى غير القرآن من الكتب المنسوخة او العقل كالمعتزلة اضله الله باغواء عن الدين القويم والصراط المستقيم والتعبير

للخلاص عن الفتن الموعودة كلها والمقصود من الحديث بطوله هو هذا واما سبب الخلاص من فتنة الكلام الباطل فى المسجد بكتابه تعالى منه قوله تعالى فى بيوت اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه * قال اهل التفسير المراد من البيوت جميع المساجد كما قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما المساجد بيوت الله فى الارض تضئ لاهل السماء كما تضئ النجوم لاهل الارض واما على من فسر البيوت بالمساجد الاربعة الكعبة وبيت المقدس ومسجد المدينة ومسجد قبا الذى اسس على التقوى فاما على المقايسة او الدلالة للاشتراك فى جنس العلة * فان قيل ان كمال رفعة على فى العلم يقتضى معرفته قبل خبر النبى صلى الله عليه وسلم فما فائدة اخباره لعلى * قلت وان سلم معرفة على قبل هذا الاخبار لكن لا يسلم معرفته على التفصيل الذى ذكر فى الحديث ويجوز ان يكون المقصود هو الايذان للغير من الحاضرين فى هذا المجلس وان يكون المقصود هو الغير ابتداء وعلى حاضر فى المجلس ﴿فيه﴾ اى فى القرآن ﴿نبأ﴾ خبر ﴿ما قبلكم﴾ من قصص الامم السابقة الموجبة للاعتبار فان السعيد من وعظ بغيره ﴿وخبر ما بعدكم﴾ من نحو احوال القيمة والمجازاة والمحاسبات الموجبة للانزجار عن المعاصى والاقدام على الطاعات ﴿وحكم ما بينكم﴾ من الاحكام الشرعية اعتقادية اوعملية دنياوية او اخروية وقد قال الله تعالى ولا رطب ولا يابس الا فى كتاب مبين ﴿هو﴾ اى كتاب الله تعالى ﴿الفصل﴾ اى الكامل فى الفصل بين الحق والباطل لاغيره يشير الى قوله تعالى وآتيناه الحكمة وفصل الخطاب بمعنى الفاصل فللمبالغة كرجل عدل ﴿ليس بالهزل﴾ لان نزوله ليس بهزل بل بجد كله يشير الى قوله تعالى انه لقول فصل وما هو بالهزل فسر فيه بالعبث او الباطل او الكذب ﴿من تركه من جبار﴾ بيان لمن وقيد وقوعى لا احترازى اذ لا يترك عمل القرآن الا الجبار والجبار كل عات وقلب لا تدخله الرحمة والقتال فى غير حق كذا فى القاموس ﴿قصمه الله تعالى﴾ اهلكه الله او اذله او اهانه او قطعه من رحمته قطعا بينا لاعراضه عن مثل هذا الفاصل القوى والمخرج من الفتنة لعلى والجملة اما دعاء عليه او اخبار بما يقع فى الآخرة او فى الدنيا ايضا ﴿ومن ابتغى﴾ اى طلب ﴿الهدى﴾ الدلالة ﴿فى غيره﴾ كالعقل كما هو مذهب المعتزلة فى الحسن والقبح العقليين وكالكتب المنسوخة كاهل الكتاب ﴿اضله الله تعالى﴾ بخلقه فيه الضلالة اى فقدان المطلوب لانه خالق سواء واما اسناد الضلالة الى الشيطان والاصنام فمجاز كما فى شرح العقائد واما بواقى الادلة الشرعية من السنة والاجماع والقياس فقيل برجوعها الى الكتاب لكن لا يلائمه عد الفقهاء والاصوليين كلا منها دليلا مستقلا ومقابلا للآخر وعدم ثبوت بعض الاحكام بالقرآن استقراء وبعض الاحاديث ايضا كما سيذكره المصنف ودعوى عدم

بالماضى عن المستقبل لتحقق وقوعه والكلام يحتمل الاخبار والدعاء عليه ﴿ وهو حبل الله المتين ﴾ اعاد الضمير والتى بعدها اهتماما به وتلذذا بذكر مارجع اليه كذا فى المواهب ، قال التوربشتى فى شرح المصابيح الحبل يستعار للوصل ولكل مايتوصل به الى شئ والمعنى هو السبب القوى الذى لاينقطع عند التمسك به انتهى ﴿ وهو الذكر الحكيم ﴾ اى الذكر المحكم الثابت الذى لايقبل النسخ والتبديل الى يوم القيمة والمشتمل على حكم والاسناد مجازى يعنى جعله الله تعالى مشتملة على حكم وحجج عقلية وبراهين بينة قوية بها يرد على ذوى الشبه والاوهام ولايحتاج الى دليل آخر يستند اليه هذه الايات الكرام لانها ادلة قوية لايقدر عليها الحذاق وتكل دونها الاقلام وينفد الاوراق وفيها مالايحصى من علوم السير وانباء الامم والمواعظ والحكم ومحاسن الاداب والشيم ذكره والداستادى رحمه الله الهادى ﴿ وهو الصراط المستقيم ﴾ اى القرآن كالصراط المستقيم الموصل الى المقصود الحق فمن تمسك به وعمل بمقتضاه اوصله اليه ﴿ وهو الذى لايزيغ به الاهواء ﴾ الباء فى به للتعدية اى القرآن هو الذى لايميل به اهواء الفرق الضالة وبدعهم عن الحق الى الباطل يعنى لايصير احد بالقرآن مبتدعا فانما كان بتبع الاهواء والبدع التى ابتدعها من عند نفسه لسوء عقله وقصور فهمه عن درك معانى القرآن واسرار الفرقان كما فى التوفيق ﴿ ولايلتبس به الالسنة ﴾ اى لاتصرفه ولاتغيره عما هو عليه من النظم العربى حتى يختلط ويشتبه كلام الرب بكلام المربوب فلايختلف باختلاف السن الملل والنحل عن نهج البلاغة واسلوب الفصاحة كما قال الله تعالى ﴿ من ﴾ قرآنا عربيا غير ذى عوج ولاينحرف بانحراف اهل الاهواء والبدع عن سمت الاستقامة لصيانة الله تعالى اياه كما قال انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون والباء للتعدية ايضا كما فى التحقيق ﴿ ولايشبع منه العلماء ﴾ فيه استعارة مكنية تتبعها استعارة تخييلية لايخفى بيانها على بيانك كما فى المواهب اى القرآن هو الذى لايشبع منه العلماء ولما فيه من اللذة والحلاوة وكمال السلاسة بحيث ينطبع به الطباع ويستلذه الاسماع ولما فيه من الاسرار العجيبة والمعانى الغريبة والاساليب اللطيفة والتراكيب البليغة وهذا من خواص القرآن العظيم لكونه كلام رب العالمين واحكم الحاكمين وخالق السموات والارضين ﴿ ولايخلق عن كثرة الترديد ﴾ اى لايبلى القرآن عن كثرة التكرير والترديد على

عدم وقوفنا تحكم غير مفيد الآن يقال ان فى كتاب الله تعالى ذكر حجية الكل ومأموريته فالعمل بالكل عمل بالكتاب ﴿ وهو ﴾ اى القرآن ﴿ حبل الله المتين ﴾ قيل عن التوربشتى شارح المصابيح الحبل يستعار للوصل ولكل مايتوصل به الى شئ والمعنى هو السبب القوى الذى لاينقطع ﴿ وهو الذكر الحكيم ﴾ قيل اعادة الضمير للاهتمام والتلذذ بذكر مارجع اليه اقول الاوجه لافادة استقلال كل وصف ذكر ولتأكيد الحكم لكمال العناية اى الذكر المحكم الممنوع من الباطل والنسخ ومن تطرق الخلل او الحاكم اى المانع عن الفساد والتحريف الى يوم القيمة ﴿ وهو الصراط المستقيم ﴾ اى الطريق السوى اى طريق الحق او ملة الاسلام كما فى البيضاوى ﴿ وهو الذى لايزيغ ﴾ لايميل ﴿ به الاهواء ﴾ الباء للتعدية اى لايميل به البطلة او اهل الاهواء والفرق الضالة عن الحق الى غير الحق وقيل الباء للسببية وتكلف فى تفسير الاهواء بارادة النفس بمعنى ارادة النفوس وآراؤها من جميع الخلق لاتزيغ بسبب اتباعه عن الحق ﴿ ولاتلتبس به الالسنة ﴾ يعنى لايشبه ولايشبهه كلام احد لاعجازه ولايقدر احد على تغييره وتصرف فيه بزيادة اونقصان سواء فى جواهره اوفى اوصافه لغاية ظهوره ووضوحه قال الله تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون ﴿ ولا يشبع منه العلماء ﴾ قيل لانه بحر المعانى فكل ظمأ يطلب ربه منه فيه غذاء العلماء وتربية كمالهم الروحانى وقيل هم الذين عرفوه تعالى بجلال ذاته وكمال صفاته وقيل اى القرآن لايشبع منه العلماء لكمال لذته ونهاية حلاوته ولما فيه من الاسرار العجيبة والبدايع الغريبة والاساليب المستحسنة ﴿ ولايخلق ﴾ من البلى ﴿ من كثرة التكرار ﴾

من تكرير تلاوته ومطالعته وكثرة مستمليه ومستمعيه بل كلما ازداد تكريره يزداد حسنه وبهجته ﴿ولا تنقضى﴾ اى تنتهى وتنقطع ﴿عجائبه﴾ من العلوم الغريبة والاسرار العجيبة والدقائق اللطيفة لعدم انتهائها فى حد ﴿هو الذى لم تنته الجن﴾ اى لم تعرض الجن عن الايمان به ﴿اذ سمعته﴾ اى وقت سماع الجن القرآن من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قيل عن الخازن هل رأى صلى الله تعالى عليه وسلم الجن نعم فى رواية ابن مسعود فى صحيح مسلم ولا فى رواية ابن عباس فى الصحيحين قال ابن عباس ماقرأ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على الجن ولا رأهم انطلق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى طائفة من اصحابه عامدين الى سوق عكاظ وقد حيل بين الشياطين وبين خبر السماء وارسلت عليهم الشهب فرجع الشياطين الى قومهم فقالوا مالكم فقيل حيل بيننا وبين خبر السماء وارسلت علينا الشهب قالوا وماذاك الا من نبى قد حدث فاضربوا مشارق الارض ومغاربها فانظروا ماهذا الذى حال بيننا وبين خبر السماء فمر النفر الذين اخذوا نحو تهامة بالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهو بنخلة عامدا الى سوق عكاظ وهو يصلى باصحابه صلاة الفجر فلما سمعوا القرآن استمعوا وقالوا هذا الذى حال بيننا وبين خبر السماء فرجعوا الى قومهم وعلى هذا فهو صلى الله تعالى عليه وسلم لم يعلم باستماعهم ولا كلمهم وانما اعلمه الله عز وجل بما اوحى اليه من قوله قل اوحى الخ كذا قيل ونقل عن تفسير الواحدى عن بعض الصحابة انا لم نروا الجن فى ليلة الجن انفسهم لكن ارانا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم آثارهم وآثار نيرانهم والظاهر منه رؤيتهم النبى عليه الصلاة والسلام وعن الخازن انه صلى الله تعالى عليه وسلم امر بانذار الجن فصرف الله تعالى اليه نفرا من الجن فاستتبع عليه الصلاة والسلام اصحابه حين ذهابه الى الجن فطفقوا ثم وثم فى الثالثة تبعه ابن مسعود قال فانطلقنا الى شعب الحجون وخط لى خطا ثم امرنى ان اجلس فيه ولا اخرج فانطلق فافتتح القرآن وسمعت لفظا شديدا حتى خفت على نبى الله صلى الله تعالى عليه وسلم وغشيته اسودة كثيرة حالت بينى وبينه حتى لم اسمع صوته ففرغ صلى الله عليه وسلم مع الفجر فانطلق الى فقال لى نمت فقلت لا والله يارسول الله لقد هممت مرارا ان استغيث بالناس حتى سمعتك تقرعهم بعصاك تقول اجلسوا فقال هل رأيت شيئا قلت نعم رجالا سودا بثياب بيض قال اولئك جن نصيبين سألونى المتاع والمتاع الزاد فمتعتهم بكل عظم حائل وروثة وبعرة فقالوا يارسول الله تغدرها الناس فقلت ومايغنى ذلك عنهم فقال انهم لايجدون عظما الا وجدوا عليه لحمه يوم اكل ولا روثة الا وجدوا فيها حبها يوم اكلت فقلت سمعت لفظا شديدا فقال ان الجن بدرت فى قتيل قتل بينهم فتحاكموا الى فقضيت بينهم بالحق قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما هم سبعة من جن نصيبين فجعلهم رسول الله صلى الله عليه وسلم رسلا الى قومهم وقال آخرون تسعة وروى ان الجن ثلاثة اصناف صنف لهم اجنحة يطيرون بها فى الهواء وصنف على صورة الحيات والكلاب وصنف يحلون ويظعنون ونقل بعضهم ان اولئك الجن كانوا يهودا فاسلموا قالوا وفى الجن

السنة التالين واستعمال المستعملين واذان السامعين كرة بعد اخرى والمعنى لايذهب رونقه كثرة الاستعمال فلا يزال غضا طريا كما نزل لايمجه الاذان ولا يسأم منه القلوب كالذى يكون من كلام الناس ذكره التور پشتى بل لايورث فيه الا كما قال * يزيدك وجهه حسنا اذا مازدته نظرا * ﴿ولا ينقضى عجائبه﴾ اى لايتناهى مافيه من العلوم العجيبة والاسرار الغريبة والمعانى الدقيقة والاساليب البديعة لانها لاتزال تنزل على القلوب وتنكشف عنها الحجب لكل احد ﴿هو الذى لم تنته الجن اذ سمعته﴾ الجملة استيناف فصله لتعلقه بجنس آخر من المخلوقين اى لم تعرض عنه فى وقت استماعها اياه فى وادى نخلة تحسينا له

واعجابا منه ﴿حتى قالوا﴾ لقومهم لما رجعوا اليهم ﴿انا سمعنا قرآنا﴾ اى كتابا منزلا من جناب الحق تبارك وتعالى ﴿عجبا﴾ اى عجبا بديعا غريبا مباينا لكلام الناس فى حسن النظم ودقة المعنى وهو مصدر وصف به للمبالغة ﴿يهدى الى الرشد﴾ اى الى سبيل الحق والصواب ﴿فامنا به﴾ ولن نشرك بربنا احدا ٭ قال العارف بالله شرف الدين البوصيرى ٭ ماحوربت قط الاعادمن حرب ٭ اعدى الاعادى اليها ملقى السلم ٭ والمعنى كان سلطان جيش الهداية تحارب جنود الغواية فكتايب آياتها طلعت براياتها فهزمت جنود الغواية بمقدماتها وساقاتها فرجع اعدى اعاديها من الحرب طالبا للصلح اى نادى ناديها اعط القوس باريها كما فى شرح محمد العيشى جامله الله بالابكار والعشى ٭ اعلم ان الجن والجنة اسم جنس للطائفة المخلوقة من النار والجان ابو الجن كما ان آدم عليه السلام ابو البشر وسموا بذلك لاجتنانهم عن الابصار لان هذه المادة تدل على الاستتار والاختفاء حيث دارت فالمسلمون منهم جن والكافرون شياطين وهم يتناسلون مثل بنى آدم ويتشكلون باشكال مختلفة كالملائكة فالجن ارواح منفوخة فى النار سفلية والملائكة ارواح منفوخة فى النور علوية والانسان ارواح منفوخة فى الاشباه والاجسام فالسعداء منهم علوية والاشقياء سفلية وهذه الاصناف الثلاثة هم العقلاء المكلفون من بين سائر الحيوانات والانسان اكملهم ظاهرا وباطنا واكرمهم على الله ﴿٦٦﴾ تعالى لانه تعالى زاد فى العلم والجسم ولهذا فضل ابو البشر آدم عليه السلام على الملائكة وصار مسجودا لهم كذا حققه المحققون وفيه قيل وقال لانطول الكلام بذكر المقال من اراد تحقيقه فليطالع بحاشية كتابى جامع الازهار ﴿فمن قال به صدق﴾ اى من قال قولا مستدلا فيه بالقرآن فقد صدق كلامه ﴿ومن عمل به اجر﴾ اى من عمل بالقرآن فقد وجب اجره على الله تعالى ﴿ومن حكم به عدل﴾

ملل كثيرة مثل الانس ففيهم اليهود والنصارى والمجوس وعبدة الاصنام وفى مسلميهم مبتدعة من الاهواء وكلهم مكلفون ﴿حتى قالوا﴾ لقومهم لما رجعوا اليهم ﴿انا سمعنا قرآنا عجبا﴾ ذا عجب يعجب منه لبلاغته وعدم مشابهته بكلام احد ولغاته فى حسن النظم ودقة معناه مصدر وصف به للمبالغة ﴿يهدى الى الرشد﴾ الى الحق والصواب ﴿فامنا به﴾ اى القرآن ﴿فمن قال به﴾ استدل بالقرآن واعتمد عليه ﴿صدق ومن عمل به﴾ بمضمونه ﴿اجر﴾ بالبناء للمفعول يعنى يعطى الله تعالى له اجرا ﴿ومن حكم به﴾ فى نفسه او بين المتخاصمين ﴿عدل﴾ فى حكمه ﴿ومن دعا﴾ الناس ﴿اليه﴾ بالمواعظ والنصائح والتدريس او بالتمسك والاستدلال به ﴿هدى﴾ بالبناء للمفعول اى هداه الله تعالى او وصله ﴿الى صراط مستقيم﴾ معتدل وهو طريق الحق المؤدى الى الجنة السادس حديث ﴿حك﴾ الحاكم ﴿عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس فى حجة الوداع﴾ وهى حجة للنبى صلى الله عليه وسلم فى السنة العاشرة من الهجرة لتوديع النبى عليه الصلاة والسلام اصحابه فيها اذ عاش بعدها احدى وثمانين

اى من حكم بين الخصمين عدل فى حكومته ﴿ومن دعا﴾ الناس ﴿اليه﴾ اى التمسك بالقرآن فقد ﴿هدى الى صراط﴾ ﴿ليلة﴾ مستقيم﴾ وقيل روى قوله هدى مجهولا ولابد فيه من ضمير عائد الى من فيصير هو مهديا فى نفسه وهاديا لغيره فافهم والله اعلم ٭ اخرج الحاكم المرموز له بقوله ﴿حك﴾ عن ابن عباس رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس فى حجة الوداع ٭ الحجة بفتح الحاء المرة من الحج الذى هو بمعنى القصد فى اللغة وبالكسر السنة والوداع بالفتح اسم لتوديع من ودع يدع ودعا اذا ترك وحجة الوداع هى الحجة التى حجها النبى صلى الله عليه وسلم فى السنة العاشرة من الهجرة وكانت الوقعة يوم الجمعة سميت بها لانه عليه السلام ودع فيها اصحابه واحباءه ولم يحج بعدها ومات فى تلك السنة ٭ قيل لما حج عليه السلام حجة الوداع نزلت بهذه الاية ٭ اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الاسلام دينا ٭ وهى آخر آية نزلت فى التحليل والتحريم ٭ وعاش صلى الله عليه وسلم بعدها احدى وثمانين ليلة فله عليه السلام حجة وعمرتان ٭ واخرج ابو اسحق عن زيد بن ارقم ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم غزا تسع عشرة غزوة وانه حج بعد ما هاجر حجة واحدة لم يحج غيرها وهى حجة الوداع قال ابو اسحق وبمكة اخرى وقال السيوطى فى بعض تعليقاته فرضت الصلاة قبل الهجرة بسنة وقيل بستة عشر شهرا وفرض الصوم بعدها بسنة وفرض الحج بعدها بستة سنوات فصلى عليه السلام على هذا القول احدى عشر سنة وصام تسع سنين وحج حجتين حجة قبل فرضية الحج وحجة بعدها وهى الحجة التى ودع فيها اصحابه وآخر الحج

الى عشر سنوات من غير عذر فلذلك صار الحج واجبا على التراخي انتهى كلامه ﴿قال ان الشيطان قد يئس﴾ اى صار مأيوسا ومحروما ﴿ان يعبد بارضكم﴾ يعنى جزيرة العرب فانهم كانوا يعبدون الاصنام قبل مبعث النبى صلى الله عليه وسلم وهذا هو المراد من عبادة الشيطان ﴿ولكن رضى ان يطاع﴾ اى الشيطان رضى منهم ان يكونوا مطيعين له ﴿فيما سوى ذلك فيما تحتقرون من اعمالكم﴾ وفيما تحتقرون بدل من الاول ومن اعمالكم بيان لما وهى الصغاير التى يعدونها حقيرة فيصير به كبيرة كما قال صلى الله عليه وسلم لا صغيرة مع الاصرار ولا كبيرة مع الاستغفار ﴿فاحذروا﴾ من طاعته فيما تحتقرون وغيره من الاعمال فانه عدو مبين لا يدعو لخير ابدا وحذف المفعول للتعميم او هو انا له كما فى المواهب ﴿انى قد تركت فيكم﴾ بكسر الهمزة استيناف ببيان ما يحصل به التحرز والحذر من كيد العدو وقد للتحقيق وقوله فيكم ايها الامة بتغليب المخاطبين على غيرهم وقال صلى الله عليه وسلم حكمى على الواحد حكمى على الجماعة فتأمل ﴿ما﴾ اى شيئا عظيما ﴿ان اعتصمتم به فلن تضلوا ابدا﴾ اى ابد الاباد ﴿كتاب الله وسنة نبيه﴾ اى ذلك الشئ كتاب الله وسنة نبيه قيل ذكر السيوطى هذا الحديث فى الجامع الكبير بهذا اللفظ ان الشيطان قد يئس ان يعبد بارضكم ولكن رضى ان يطاع فيما سوى ذلك مما تحاقرون من اعمالكم فاحذروا انى قد تركت فيكم ما ان اعتصمتم به

ليلة وعن تخريج الشعبى عن زيد بن ارقم انه صلى الله عليه وسلم لم يحج بعد الهجرة غير حجة الوداع وعن ابن اسحق وبمكة اخرى * وعن السيوطى انه حج حجة قبل فرضيته وحجة بعدها وهى التى ودع اصحابه ونزل قوله تعالى اليوم يئس الذين كفروا من دينكم فلا تخشوهم واخشونى اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتى فبكى ابوبكر رضى الله عنه لما انه ليس بعد الكمال الا النقصان وخطب صلى الله عليه وسلم يوم عرفة خطبة منها ما ﴿قال ان الشيطان﴾ اى جنسه او رئيسه المعهود ﴿قد يئس﴾ من اليأس بمعنى قطع الطمع ﴿ان يعبد﴾ على صيغة المجهول ﴿بارضكم﴾ المخاطبون هم الصحابة فالمراد من الارض مطلق ما سكنوا من الديار فالتخصيص بجزيرة العرب ليس له مخصص كما توهم الظاهر من عبادة الشيطان ما اشير بقوله تعالى الم اعهد اليكم يا بنى آدم ان لا تعبدوا الشيطان لكن يشكل ان المتبادر من عبادة الشيطان هو مطلق تبعيته كفرا او غيره ولا شك انه وان سلم انقطاع الكفر فى اراضى الاصحاب لكنه لا يخفى فى عدم انقطاع العصيان فيهم وتخصيصه بالشرك كما توهم مع عدم مخصصه وتخالفه لاصل جريان المطلق على اطلاقه لا يلايم قوله ولكن رضى الخ الا ان يقال الكلام بالنظر الى خير القرن سيما باكثرهم وقد قالوا للاكثر حكم الكل ولا يعتبر الاقل النادر ثم الوجه فى عدم معبودية الشيطان اكمال الدين بشوكة الاسلام ومقهورية النفس التى هى معين الشيطان ﴿ولكن رضى منكم ان يطاع﴾ اطاعتكم اليه ﴿فيما سوى ذلك﴾ فى غير تلك العبادة التى يئس والظاهر كما اشير انه الكفر والكبيرة لا الشرك فقط بقرينة قوله ﴿فيما تحتقرون﴾ اذ المتبادر هو الصغيرة والحمل على الحقارة بالنسبة الى الكفر بعيد ﴿من اعمالكم﴾ بدل من الاول وقوله من اعمالكم بيان لما نعم يمكن ان يقال انها كبيرة عند الله لكنهم يعدونها صغيرة كما يشير اليه نحو قوله تعالى وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم لكن يرد حينئذ ان استحقار الصغيرة واستخفافها خطأ عظيم فضلا عن الكبيرة الا ان يفرق بين ما اريد هنا وبين ما هنالك وقيل اذا استصغر ذنب فهو كبيرة وان استكبر فصغيرة ﴿فاحذروا﴾ من اطاعة الشيطان فى ذلك المحتقر ﴿انى قد تركت فيكم﴾ بيان سبب التحذر يعنى ان الحذر انما يكون بما ابقيت لكم ﴿ما﴾ اى شيئا عظيما ﴿ان اعتصمتم به فلن تضلوا﴾ لا تقعون فى الضلالة ﴿ابدا﴾ الدوام فى عدم الضلالة متعلق بالدوام بالاعتصام فان قيل لفظ ان للاهمال فى قوة الجزئية فيلزم كفاية بعض الاعتصام فى دوام عدم الضلالة قلت لعل ان فى مثل هذا الموضع بمعنى اذا وقد قيل ايضا مهملات العلوم كليات ﴿كتاب الله وسنة رسوله﴾ صلى الله تعالى عليه وسلم فان قيل الظاهر ان المطلب كفاية الاعتصام بالكتاب فقط وهذا الكلام صريح فى لزوم المجموع من الكتاب والسنة وظواهر الآيات والاخبار السابقة باستقلال القرآن فى الاعتصام وهذا بلزوم المجموع قلنا قد تقرر فى محله ان الادلة الاربعة فى الحقيقة راجعة الى الكتاب فالتعدد والتغاير ليس الا بالاوصاف

فلن تضلوا ابدا كتاب الله وسنة نبيه ان كل مسلم اخو المسلم المسلمون اخوة ولا يحل لامرئ من مال اخيه الا ما اعطاه عن طيب نفس ولا تظلموا ولا ترجعوا بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض رواه الحاكم عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما * ثم قيل عليه وكان الاولى على المصنف ان يذكره تمامه فانه ليس بمحدث ولا اطلاع له فى هذا الشان والاحاديث المذكورة فى كتابه هذا انما هى من بعض الكتب والحواشى دون الاصول المعتبرة ولهذا تراها مخالفة لما ذكر فى المعتبرات مع مافيها من بعض السقطات والغلطات والهزيانات والخرافات هكذا ذكره بعض من الشراح اعتراضا على المصنف رحمه الله الجواب * اما قوله وكان الاولى ان يذكره تمامه الى آخره فانه ناش من قلة التدبر وعدم معرفة اصطلاحات المحدثين وعبارات المؤلفين فانهم يذكرون محل الاستشهاد ويكتفون به عن غيره من العبارات وقد قيل خير الكلام ماقل ودل ولهذا لم يذكروه تمامه اقتفاء على سننهم واتباعا على دينهم او حملاله على احدى الروايتين والظاهر ان مارواه المصنف عنه رواية اخرى غير هذه الرواية والاختلاف الواقع فى نفس الحديث بالزيادة والنقصان انما هو فى كثرة طرق الاحاديث وتشعبها على انهم قد جوزوا نقل المعنى فى الحديث دون اللفظ لما تقرر فى الاصول ان الرخصة فى الحديث ان ينقله بمعناه اى يرويه بلفظ آخر يؤدى معنى الحديث بما روى ان الصحابة رضى الله عنه قالوا يارسول الله تعالى انا نسمع منك الحديث ولا نقدر على ان نأتيه كما سمعناه قال عليه السلام اذا لم تحلوا ﴿والسابع﴾ حراما ولا تحرموا حلالا واصبتم المعنى فلا بأس به فمن اين يوجد الغلط والهزيان وان لا يكون محدثا كما ظن به البعض بعض الظن تجاوز الله عنه اووجده فى الكتب المعتبرة المتداولة هكذا فذكره كما وجده فلا يكون مخالفا لما ذكره من الروايات * وقوله والمذكور فى هذا الكتاب من الحواشى والاطراف دون المعتبرات ولهذا ترافيه بعض السقطات والغلطات والهزيانات * اقول لا شك ان هذا فرية بلا مرية وسوء ظن بالمؤمنين وبهتان عظيم للموحدين وافتراء جسيم على العالمين العاملين لان هذا الكتاب المستطاب مؤلف من الكتب المعتبرة المتداولة الصحيحة التى اعطى بعضها السلطان ليؤلف هذا الكتاب العظيم الشان فمن اين يوجد الغلط والهزيان نعوذ بالله من الخذى والخذلان هذا هو الحق الحقيق بالقبول عند اهل الدين واصحاب

والاعتبار ثم انه لما وقع هذا الحديث فى الجامع الكبير ببعض تغيير وزيادة اورد على المصنف على تخريج الحاكم بان الاولى ذكره تماما وشنع بان ذلك من عدم علم المصنف باحوال الحديث وعدم اطلاعه فى هذا الشان واحاديثه ليست من الاصول المعتبرة بل من الحواشى وبعض الكتب ولهذا لا يخلو عن الغلطات والهذيانات * ودفع بان المحدثين يجوزون الاكتفاء بمجرد محل الاستشهاد ويجوز ان تكون الرواية فيه مختلفة والنقل بالمعنى جائز عندهم وان هذا الكتاب مأخوذ من المعتبرات الصحيحة اعطاها السلطان وغيره فالاخذ من نحو الحواشى والاطراف والحمل على الغلط والسقط والهذايانات فرية بلا مرية وسوء ظن وافتراء انتهى ملخصا والحق انه اختلف فى اختصار الحديث قيل بمنعه مطلقا والاكثر بجوازه لكن بشرط العلم لان العالم لا ينقص بما يغير به المعنى ويخله والجاهل لا يقدر على محافظته واما النقل بالمعنى فالخلاف فيه شهير والاكثر على الجواز وقيل انما يجوز فى المفردات دون المركبات وقيل وقيل والتفصيل فى شرح النخبة لابن حجر العسقلانى * واقول تفصيل هذا المبحث على ماذكره شرف الدين الطيبى فى الخلاصة ان اختصار الحديث ليس بجائز مطلقا عند بعض وجائز مطلقا عند بعض مطلقا قال مجاهد رحمه الله انقص من الحديث ماشئت ولا تزد فيه والصحيح انه جائز ان من العالم عند عدم تعلق المتروك بالمذكور كالصفات له فى المشارق واما تقطيع المصنف للاحتجاج فهو الى الجواز اقرب كما اذا اتى بمسئلة فى الصلاة مثل مايكون محل استشهاد من بعض الحديث مع قطعه عن باقيه وقد فعله مالك والبخارى ومن لا يحصى من الائمة واما ماتعقب عليه ابن الصلاح من الكراهة فرده الشيخ محيى الدين بانه مخالف لما استمروا عليه فى العلوم احتجاجا ببعض الحديث كاستشهاد النحويين واذا اتقنت هذا عرفت دفع ايراد المشنع على وجه تحقيق لا على وجه ظاهرى وامثاعى كما فى كلام الدافع واما سائر تخشيات المشنع فلوضوح بطلانه الكلام عليه ضايع

والسابع حديث ﴿ ت ﴾ اى الترمذى ﴿ عن على رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ القرآن واستظهره ﴾ اى حفظه عن ظهر قلبه بلا كتاب كما فى القاموس اى جمع بين القراءة والحفظ فيلزم اختصاص هذا الاجر الآتى بهذا الجامع وقد قرران القراءة من المصحف افضل اقول يجوز اختصاص هذا الاجر بحملة القرآن وحفظته لمزيد تفهمهم المعنى هذا ليس اجر القراءة فقط بل له مع اتعاب الحفظ ومشقته على انه يمكن ان يحال ذلك على دلالة النص وبالجملة فضل حملة القرآن واضح البرهان ولذا ترى الفقهاء يجزمون بان حفظ جميع القرآن فرض كفاية وقدر ما تجوز به الصلاة فرض عين والفاتحة مع سورة واجب قال الشيخ ابن العربى لحافظ القديم يحمل المحدث القرآن يحملك ويحملنا ويحفظك ويحفظنا ثم الظاهر من القرآن فى الحديث كاله لا المطلق فهذا الاجر لقارئ الجميع وحافظه لا المطلق ولو اقل ما يطلق عليه اسم القرآن ﴿ فاحل حلاله ﴾ الظاهر الفاء سببية فالمعنى كان قراءته لاجل اتخاذ حله وحرمته حلالا وحراما وعمله فيشكل بقراءة العامى بل الخواص الذين يعرفون الاحكام من الفقه ويقرؤن لمجرد ثواب التلاوة بلا وقوف الى معناه وقصد عمله فيلزم ان لا يوجر بهذا الاجر لعل ذلك يندفع ببعض ماذكر آنفا لجواز ان يكون هذا اجر هذه القراءة المخصوصة لا اجر مطلق القراءة ﴿ وحرم حرامه ﴾ اى اتخذما حرمه حراما وتجتنب عنه ثم الظاهر من اضافتى الحلال والحرام هو الاستغراق فلو ترك حلالا واحدا اوفعل حراما واحدا لزم ان لا يؤجر الا ان يقال مثل الاول اما القارئ ان ترك العمل باحكام القرآن كلا اوبعضا فيجوز ان يؤجر لكن لا بهذا الاجر ان اعتقد والا فكافر ليس له شئ اصلا ﴿ ادخله الله تعالى به ﴾ بسببه اوبشفاعته ﴿ الجنة ﴾ هل يكفى فى ذلك قراءة واحدة او يحتاج الى كثير فظاهر اللفظ جانب الكفاية فى اصل هذا الاجر نعم الكثرة فى القراءة مؤثرة فى قوة المسابقة الى الجنة والشفاعة فان زدتم زدنا لكن ان حافظ حدود القرآن وقت تلاوته ثم اتى بمنافاته هل يمحى ما كتب من الاجر الموعود اولا فقاعدة عدم حبوط طاعة المؤمن بمعصيته يلايم الثانى والاظهر ان يحمل مثله على القيود والشروط بدلالة بعض النصوص والآثار اذ الفسق مانع من ذلك الدخول وقد قالوا ان الاعتبار بنحو اتم الاعمال ولا يبعد ان يقال ان المراد من قوله احل حلاله وحرم حرامه الاستمرار والدوام عليه وقد يستعان عليه بصيغة الماضى الدالة على التحقق وتحققه وثباته انما يكون باستمراره فان الزائل ليس له تحقق ﴿ وشفعه ﴾ قبل شفاعته ﴿ فى عشرة من اهل بيته ﴾ وهم سكان بيته ابناؤه وآباؤه وازواجه وكل من اتصل به من قبل آبائه واولاده الذكور لا قوم الام لان الانسان يعد من قوم الاب لا من قوم الام واختلف

العقول واخرج الترمذى المرموز له بقوله (ت) عن على رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ القرآن واستظهره) اى حفظه وقرأ عن ظهر القلب او استظهر معانيه (فاحل حلاله وحرم حرامه) اى اذعن واعتقد مافيه من الحلال والحرام وقبله (ادخله الله به الجنة وشفعه فى عشرة من اهل بيته) اى جعله شفيعا فيهم وقبل شفاعته فى حقهم

فى اولاد البنات كما نقل عن وقف الفقهية لكن فى التاتارخانية ان اريد بيت السكنى فهو من يعوله وينفق عليه فى بيته وان لم يكن له قرابة وان بيت النسب فهو جميع اولاده المعروفين ﴿كلهم قد وجبت له النار﴾ بالمعاصى يعنى بسبب استحقاقه الاصلى لا مطلقا فلا يضر هذا الوجوب جواز عدم تعذيبه تعالى بمشيئته فضلا وعدم التنافى ايضا بشفاعة من الغير

النوع الثانى فى الاعتصام بالسنة

لما فرغ من اول النوعين من الفصل الاول شرع فى ثانيه وهو وجوب التمسك بالسنة فقال ﴿الايات﴾ اى هذه هى الآيات الدالة على وجوب الاعتصام بالسنة وهى سبع عشرة آية على استقراء المصنف او تعلق رأيه باتيانها فلا يضر زيادتها فى نفسها منها فى آل عمران ﴿قل ان كنتم تحبون الله﴾ نزلت حين قالت قريش انما نعبد الاصنام حبا له تعالى ليقربونا الى الله زلفى وقيل نزلت حين قال نصارى نجران هذا القول فى عيسى حبا لله وتعظيما له وقيل فى حق اليهود حين قولهم نحن ابناء الله واحباؤه يعنى نحن فى المنزلة بمنزلة الابناء واشد حبا لله تعالى فقال تعالى لنبيه قل ان كنتم تحبون الله يعنى ان صدقتم فى دعوى محبة الله ﴿فاتبعونى﴾ فان محبة الله تعالى انما تكون باتباعى فانى رسوله اليكم وحجتى واضحة لديكم فوجب على كافة الخلق متابعتى فيما آمر وانهى ٥ قال البيضاوى المحبة ميل النفس الى الشئ لكمال ادرك فيه بحيث يحملها على ما يقربها اليه والعبد اذا علم ان الكمال الحقيقى ليس الا لله وان كل ما يراه كمالا من نفسه او غيره فهو من الله وبالله والى الله لم يكن حبه الا لله وفى الله وذلك يقتضى ارادة طاعته والرغبة فيما يقربه فلذلك فسرت المحبة بارادة الطاعة وجعلت الطاعة مستلزمة لاتباع الرسل فى عبادته والحرص على مطاوعته ﴿يحببكم الله﴾ فان محبة الله منوطة باتباعى قال فى رسالة القشيرى معنى محبة الله تعالى عبده ارادته بان يخصه بالقرب والاحوال العلية وقيل هى مدح الله تعالى له وثناؤه عليه بالجميل * وعن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا احب الله العبد قال لجبرائيل عليه السلام ان الله تعالى قد احب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ثم يضع له القبول فى الارض واما المحبة عند المشايخ رحمهم الله تعالى فقيل المحبة الميل الدائم بالقلب الهائم * وقيل هى ايثار المحبوب على جميع المصحوب * وقيل موافقة الحبيب فى المشهد والمغيب * وقيل مواطأة القلب لموارد الرب * وقال البسطامى المحبة استقلال الكثير من نفسك واستكثار القليل من حبيبك وقال سهل الحب معانقة الطاعة ومباينة المخالفة ٥ وقال الشبلى قدس سره سميت المحبة محبة لانها تمحو من القلب ما سوى المحبوب ٥ وقال يحيى بن معاذ هى ما لا ينقص بالجفاء ولا يزيد بالبر * وقال الجنيد اذا صحت المحبة سقطت شروط الادب * وقال ابن مسروق رأيت سمنونا يتكلم فى المحبة فتكسرت قناديل المسجد * وقيل جلس الشبلى فدخل عليه جماعة فقال من انتم قالوا محبوك فاقبل يرميهم بالحجارة ففروا فقال ان ادعيتم محبتى فاصبروا على بلائى وقيل اوحى الله

﴿كلهم﴾ مبتداء ﴿قد وجبت له النار﴾ خبره وليس المراد الكافر لانه ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع * يعنى استحقت له النار بذنوبه وصار من اهل النار لولا الشفاعة والله اعلم * النوع الثانى ﴿فى الاعتصام بالسنة الايات﴾ لما فرغ من بيان الاعتصام بالكتاب وادلته شرع فى بيان وجوب الاعتصام والتمسك بالسنة ودلائله فقال الآيات اى هذه هى الآيات الدالة على وجوب الاعتصام والتمسك بالسنة * فمنها قوله تعالى فى سورة آل عمران ﴿قل ان كنتم تحبون الله﴾ اى قل يا محمد للكفار ان وجد منكم محبة الله تعالى فيما مضى من الزمان ﴿فاتبعونى﴾ واطيعوا امرى ﴿يحببكم الله﴾ اى يرضى عنكم ويكشف الحجب عن قلوبكم بالتجاوز

تعالى الى عيسى عليه السلام انى اذا اطلعت على قلب عبد فلم اجد فيه حب الدنيا
والآخرة ملأته من حبى • وقال يحيى ابن معاذ مثقال خردلة من الحب احب
الى من عبادة سبعين سنة بلا حب وقال ابوبكر الكتانى جرت مسئلة فى المحبة بمكة
ايام الموسم فتكلم الشيوخ فيها وكان الجنيد اصغرهم سنا فسألوا عنه فقال عبد ذاهب
عن نفسه متصل بذكر ربه قائم باداء حقوقه ناظر اليه بقلبه احرق قلبه انوار هويته
وصفا شربه من ورد كأسه وانكشف له الجبار من استار غيبه فان تكلم فبالله وان
سكن فهو لله وبالله ومع الله فبكى الشيوخ وقالوا ما على هذا مزيد جبرك الله ياتاج
العارفين وحكى عن ابى سعيد انه قال رأيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى المنام
فقلت يارسول الله اعذرنى فان محبة الله تعالى شغلتنى عن محبتك فقال يامبارك من
احب الله فقد احبنى * وعن ابى حفص اكثر فساد العارفين من ثلاثة فسق العارفين
وخيانة المحبين وكذب المريدين وقال ابو عثمان فسق العارفين اطلاق الطرف واللسان
والسمع الى اسباب الدنيا ومنافعها وخيانة المحبين اختيار اهوائهم على رضى الله تعالى
فيما يستقبلهم وكذب المريدين ان يكون ذكر الخلق ورؤيتهم تغلب على ذكر الله
تعالى ورؤيته والكل من رسالة القشيرى ﴿ويغفر لكم ذنوبكم﴾ فيحببكم ويغفر لكم
جواب الامر اى يرض عنكم ويكشف الحجب عن قلوبكم بالتجاوز عما فرط منكم
فيقربكم من جناب عزه ويبوئكم فى جوار قدسه عبر عن ذلك بالمحبة على طريق
الاستعارة او المقابلة كما فى البيضاوى فمن ادعى محبة الله ولم يتبع رسول الله فهو كذاب
بنص كتاب الله ﴿والله غفور رحيم﴾ فحاصل ربط الآية بالمقصود الاعتصام
بالسنة تبعية الرسول وتبعيته شئ يترتب عليه محبة الله ومغفرته وكل ماشانه كذا
فهو واجب فالاعتصام واجب وقوله غفور فى مقام العلة لقوله يغفر لكم
وقوله رحيم لقوله يحببكم فمن قبيل عطف العلة على المعلول وفى آل عمران ايضا
﴿قل﴾ وحين نزول الآية الاولى قال عبد الله ابن ابى سلول المنافق لاصحابه ان محمدا
يجعل طاعته كطاعة الله تعالى ويأمرنا ان نحبه كما احب النصارى عيسى ابن مريم
فانزل ﴿اطيعوا الله والرسول﴾ اجمعوا بينهما فى الطاعة عن ابن عباس رضى الله
تعالى عنهما فان طاعتكم لمحمد صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم طاعتكم لى واما
ان تطيعونى وتعصوا محمدا فلن اقبل منكم نقل عن الخازن ﴿فان تولوا﴾ اى عن
طاعتهما ﴿فان الله لايحب الكافرين﴾ لايرضى عنهم ولايغفر لهم قال البيضاوى
وانما لم يقل لايحبهم لقصد العموم او الدلالة على ان التولى كفر وان محبته مخصوصة
بالمؤمنين * اقول هذا من قبيل اقامة دليل التالى موضع التالى اذ المعنى فان تولوا فالله
لايحبهم لان التولى كفر والله لايحب الكافرين فمن قبيل المذهب الكلامى البديعى
وعن الخازن عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم كل امتى يدخلون الجنة الا من ابى قالوا ومن ابى قال من اطاعنى دخل الجنة

عما فرط منكم ﴿ويغفر لكم ذنوبكم﴾ فيقربكم من جناب عزه ويبوءكم فى جوار قدسه عبر عن ذلك بالمحبة
على طريق الاستعارة والمقابلة كما فى تفسير القاضى نزل حين دعا رسول الله كعب بن الاشرف ومن تابعه الى الايمان فقالوا نحن ابناء الله واحباؤه فقال الله لنبيه قل لهم انى رسول الله ادعوكم اليه فان كنتم تحبونه فاتبعونى على دينه وامتثلوا امرى يحببكم الله ويرضى عنكم ويغفر لكم ذنوبكم فان من ادعى محبة الله تعالى وخالف سنة نبيه فهو كذاب بنص كتاب الله تعالى والمراد بمحبة الله عصمته بالتوفيق والعفو وانعامه بالرحمة ومن محبة العباد رغبتهم فى طاعة الله تعالى ﴿والله غفور رحيم﴾ ومنها قوله فى سورة آل عمران ايضا ﴿قل اطيعوا الله والرسول﴾ امرهم بالجمع بين طاعته وطاعة رسوله رغما لهم لانهم قالوا بعد نزول هذه الآية ان محمدا يجعل طاعته كطاعة الله فيريد ان نحبه كما احبت النصارى عيسى بن مريم فنزل قل اطيعوا الله الآية ﴿فان تولوا﴾ اى اعرضوا عن طاعتهما ﴿فان الله لايحب الكافرين﴾ اى لايرضى
عن فعلهم ولا يغفر لهم كذا فى تفسير العيون • ومنها قوله فى سورة آل عمران ايضا

﴿واطيعوا الله﴾ فى فرائضه وتحريم الربو ﴿والرسول﴾ فى سنته وفيما بلغكم من تحريم الربوا ﴿لعلكم ترحمون﴾ اى رجاء ان يرحمكم ويغفر لكم ذنوبكم فلا تعذبوا بالنار المعدة ﴿٧٢﴾ للكفار كما فى تفسير الشيخ ومنها فى سورة آل عمران ايضا ﴿لقد من الله على المؤمنين﴾ انعم على من آمن رسول الله عليه السلام من قومه وخصهم بالذكر لانهم هم المنتفعون بمبعثه ﴿اذ بعث فيهم رسولا من انفسهم﴾ اى من جنسهم عربيا ليفهموا عنه كلامه ﴿يتلوا﴾ اى يقرأ ﴿عليهم آياته﴾ بالبيان ليعلموا به الحلال والحرام ﴿ويزكيهم﴾ اى وليطهرهم من الشرك والذنوب بالامر بشهادة ان لا اله الا الله ﴿ويعلمهم الكتاب﴾ اى القرآن ﴿والحكمة﴾ اى المواعظ للعلم والعمل ﴿وان كانوا من قبل﴾ اى وان الشان والحديث كانوا قبل بعثة الرسول ﴿لفى ضلال مبين﴾ اى ظاهر لا شبهة فان فيه هى المخففة واللام هى الفارق بينها وبين ان النافية واسمها ضمير الشان المقدر وجوبا والجملة الفعلية خبرها وهذه الجملة الحاصلة من الاسم والخبر حال من المؤمنين واللام الداخلة على كلمة قد جواب للقسم كما فى تفسير العيون والتوفيق ومنها قوله تعالى فى سورة النساء ﴿يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله﴾ فى فرائضه ﴿واطيعوا الرسول﴾ فى سنته

(بكتاب)

ومن عصانى فقد ابى وفى آل عمران ايضا ﴿واطيعوا الله والرسول لعلكم ترحمون﴾ لكى ترحموا ولا تعذبوا قال البيضاوى لعل وعسى فى امثال ذلك دليل عزة التوصل الى ماجعل خبراله فمن يتكف فى الرحمة بمجرد طاعته تعالى بل بمجموعهما وايضا فى آل عمران ﴿لقد من الله على المؤمنين﴾ المن اما بمعنى الاحسان والنعمة العظيمة او بمعنى الامتنان او التنبيه وتخصيص المؤمن مع ان بعثة الرسول عامة للكل لزيادة انتفاعهم او ان البعثة وان كانت نعمة لغير المؤمنين ايضا بحسب اصلها لكن نقمة بحسب الواقع والخارج ﴿اذ بعث فيهم رسولا من انفسهم﴾ من جنسهم ليسهل استئناسهم والفتهم ويعين على فهم كلامه واخذ حكمته فانه لو كان جنسهما مختلفا لربما تقع الوحشة والمنافرة بينهما وايضا يسرع فهم النبوة فى المجانسة من علم حاله فى الصدق والامانة وقرئ من انفسهم اى اشرفهم ﴿وعن الخازن وقيل اراد بالمؤمنين جميع المؤمنين ومعنى من انفسهم اى بالايمان والشفقة لا بالنسب ومن جنسهم ليس بملك ولا احد من غير بنى آدم ووجه منه تعالى بالرسول ظاهر لانه داع الى ماينجيهم من المخاوف وهاد الى ماهو محبوبهم بالذات ووجه الامتنان بكون الرسول من انفسهم علم مما مر آنفا من سهولة فهم نبوته واخذ شريعته وجميع احواله فالامتنان هنا بشيئين اصل الرسالة والمجانسة بل فيه اشارة الى اعظمية المجانسة فى المنة لما ذكر من ان المقصود بالافادة فى الكلام المقيد هو باعتبار قيده ﴿يتلو عليهم آياته﴾ ليهديهم الى صراط سوى ﴿ويزكيهم﴾ يطهرهم من نجس الكفر ودنس المعصية ووسخ الخبائث وفحش الطباع وسوء الاعتقاد لعل هذا من قبيل عطف العلة على المعلول يعنى انما يتلو عليهم آياته ليزكيهم ﴿ويعلمهم الكتاب والحكمة﴾ فسر الكتاب بالقرآن والحكمة بالسنة المطلقة وقيل بالسنة التى سنها لهم على لسان نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم ولا يبعد ان يراد بتعليم الكتاب نظمه وبالحكمة معانيه واسراره وقد عرفت معانى الحكمة فى الخطبة ﴿وان كانوا من قبل﴾ البعثة ﴿لفى ضلال مبين﴾ لفى جهالة وحيرة فى احكام الله تعالى وظاهر لا يرتاب فيه وان فيه مخففة واللام فارقة بينها وبين ان النافية واسمها ضمير الشان المقدر وجوبا والجملة الفعلية خبرها وهذه الجملة الحاصلة من الاسم والخبر حال من المؤمنين لايخفى ان المطلوب اعتصام السنة والحاصل من الآية الاعتصام بالكتاب غايته بواسطة الرسول اذ زبدته النبى مبعوث بتلاوة الآيات وتعليم الكتاب وكل ماشانه كذا فالتمسك به لازم دليل الكبرى ادلة الاعتصام بالكتاب الا ان يقال الكلام مبنى على تفسير الحكمة بالسنة وكان المراد من الاستدلال هو جزء الآية فحينئذ يكون تصوير المقام هكذا الحكمة يعنى السنة شئ بعث الرسول بتعليمه وماشانه كذا فالاعتصام به لازم وفى النساء ﴿يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله﴾ قيل فى فرائضه ﴿واطيعوا الرسول﴾ قيل ايضا فى سنته اقول ايس الفرض مختصا

بكتاب الله ولا السنة برسول الله بل الفرض يحصل من السنة ايضا والسنة من الكتاب ايضا اذ الاحكام الخمسة الشرعية لا اختصاص لها بدليل وفى تخصيص الامر بالاطاعة للمؤمنين اشارة الى ان المأموربه غير الايمان وان الكفار ليسوا بمكلفين بالفروع كما هو مذهب محقق الحنيفية خلافا لبعضهم والشافعية ثم الاصل فى الامر الوجوب فاذا وجب اطاعة الرسول وجب الاعتصام بالسنة لكن هذا ظاهر فى السنة القولية واما الفعلية والسكوتية فلعلها ملحقة بالقولية او الاطاعة عامة للجميع تحقيقا اوتأويلا ﴿ وأولى الامر منكم ﴾ وانما لم يقل واطيعوا اولى الامر لعله اشارة الى ان اولى الامر ليس مستقلا فى الاطاعة بل مقيدة ومشروطة بموافقة امر الله وامر رسوله ولهذا يقال لامعصية للخالق بامر المخلوق ولايجوز لاحد ان يغير ماعينه الشرع * فان قيل كيف يصح هذا فضلا عن الاصحية وقد نزلت فى امير سرية كما فى رواية ابن عباس رضى الله عنهما وكذا فى رواية السدى فى حق خالد ابن الوليد حين بعثه صلى الله عليه وسلم فى سرية وفيها عمار بن ياسر وجاء رجل الى عمار قد اسلم فامنه فرجع الرجل فاخذه خالد فقال عمار انى امنته وقد اسلم فقال خالد تجرأ على وانا الامير فتنازعا على يد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاجاز امان عمار ونهاه ان يجرأ الثانية على الامير فانزل الله تعالى هذه الآية * قلنا هذا انما يرد على من يقول ان العبرة بخصوص السبب والاصح ان العبرة بعموم الصيغة لا بخصوص السبب لاحتجاج الصحابة فى وقايع بعموم آيات نزلت فى اسباب خاصة واما الآيات التى خصوها على اسبابها فبدليل على ذلك * فان قيل قالوا من فوائد اسباب النزول تفسير النص وبيان معناه ولهذا قال الواحدى لايمكن معرفة الآية بدون الوقوف على قصتها وبيان نزولها * قلت لعل ذلك لكون العلم بالسبب مفضيا الى العلم بالمسبب او المراد بالتفسير هو بوجه ما لا على التفصيل وقد عرفت ههنا ان التفسير بالعلماء قول ابن عباس رضى الله تعالى عنهما وغيره فيمكن انه حديث ارسل ﴿ فان تنازعتم ﴾ انتم واولوا الامر منكم ﴿ فى شئ ﴾ وخص بامور الدين لعل الاظهر تعميمه وبامور الدنيا ﴿ فردوه الى ﴾ كتاب ﴿ الله والرسول ﴾ مادام حيا والى سنته بعد وفاته • قيل ان وجد فى الكتاب اخذ به والا فبالسنة والا ايضا فبالاجتهاد فان قيل فهذا الاخير زيادة على كتاب الله بالرأى قلنا الاجتهاد قياس والقياس ليس بمثبت حكم بل مظهر ان النص فى المقيس عليه شامل لصورة المقيس يعنى الفرع وان مواضع القرآن يفسر بعضها بعضا فافهم ﴿ ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ﴾ قيل عن الخازن قال العلماء فى الآية دليل على عدم الايمان بالله واليوم الآخر لمن لايعتقد بوجوب طاعة الله والرسول قلت هذا بطريق مفهوم الشرط وهو ليس بصحيح عندنا ﴿ ذلك ﴾ اى الرد الى الله والرسول ﴿ خير ﴾ من التنازع

﴿ وأولى الامر منكم ﴾ اى اطيعوا الولاة اذا امروا بطاعة الله قال عليه السلام من اطاعنى فقد اطاع الله ومن عصانى فقد عصا الله ومن يطع الامير فقد اطاعنى ومن يعص الامير فقد عصانى ثم قال ﴿ فان تنازعتم ﴾ اى ان اختلفتم انتم وامراء العدل ﴿ فى شئ ﴾ من الشرائع ﴿ فردوه الى الله ﴾ اى الى كتابه ﴿ والرسول ﴾ اى الى نفسه مدة حياته فان مات فالى سنته • وقيل معناه اذا اشكل عليكم فقولوا الله تعالى ورسوله اعلم ﴿ ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ﴾ اى البعث بعد الموت ﴿ ذلك ﴾ اى الرد الى كتاب الله ورسوله ﴿ خير ﴾ من التنازع

﴿واحسن تأويلا﴾ اى اجل من تأويلكم او اجل عاقبة ومرجعا كما فى تفسير الشيخ * ومنها قوله تعالى فى سورة النساء
ايضا ﴿فلا وربك لايؤمنون﴾ اظهار لكذبهم فى ايمانهم ولا فى فلا وربك زائدة لتأكيد القسم او لتوكيد
النفى فى لايؤمنون والواو فى وربك واو القسم وجوابه لايؤمنون وهذا كقوله لا والله لايؤمنون ﴿حتى يحكموك﴾ اى يجعلوك حكما ويرضون بحكمك يا محمد ﴿فيما شجر﴾ اى اختلف ﴿بينهم﴾ واصل التشاجر الاختلاط والتنازع ومنه الشجر لتداخل اغصانه واشتباكه ﴿ثم لايجدوا فى انفسهم﴾ اى فى قلوبهم ﴿حرجا﴾ اى شكا وضيقا قوله لايجدوا عطف على قوله حتى يحكموك ولهذا حذف منه النون ﴿مما قضيت﴾ فى انه الحق وهو متعلق بلايجدوا ﴿ويسلموا تسليما﴾ اى ينقادوا لامر الله وامرك انقيادا بالخلوص والرضا نزلت الآية فى الزبير وخاطب بن بلتعة حين اختصما الى رسول الله فى مسيل الماء من الجر فقال عليه السلام يازبير اسق نخلك ثم ارسل الماء الى جارك فغضب خاطب ثم قال الله تعالى فى سورة النساء
ايضا ﴿ومن يطع الله والرسول﴾ نزل فى جماعة من الصحابة قالوا يارسول الله ان صرنا الى الجنة تفضلنا بدرجات النبوة فلا نراك وقيل نزل

﴿اذكرك﴾

﴿واحسن تأويلا﴾ اجل من تأويلكم واحمد عاقبة والعاقبة تسمى تأويلا لانها مآل الامر وفيه اشارة لتأييد مذهب السلف من تسليم المتشابهات وتفويضها الى الله كما قيل لكن يقتضى تخصيص معنى النزاع بالمتشابهات الا ان يقال ان النزاع فى المتشابه من افراد مطلق التنازع المشار فى هذه الآية * فان قيل هذه الآية تقتضى رد الامر المتنازع فيه الى الله والرسول والواجب رد جميع الامور الى الله تعالى قلنا هذا من قبيل مفهوم الشرط وهو ليس بمعتبر عندنا وان شان الغير المتنازع ان يجئ من الله لان ما يكون من غير الله لايخلو عن الاختلاف فلا حاجة الى الرد لايخفى ان الاستشهاد بمدلولها التضمنى من قوله واطيعوا الرسول ومن قوله والرسول فى قوله فردوه الى الله والرسول واصل الامر للوجوب وقد اكد بقوله ان كنتم تؤمنون بالله بل بتعليقه بالشرط فى قوله فان تنازعتم وفى سورة النساء ايضا ﴿فلا﴾ اى ليس الامر كما زعموا انهم آمنوا وهم يخالفون حكمك ثم استأنف القسم وقال ﴿وربك لايؤمنون﴾ وقيل لفظة لا مزيدة لتأكيد القسم او للتأكيد النفى فى لايؤمنون وهو جواب القسم ﴿حتى يحكموك﴾ اى يجعلوك حكما كذا قيل لعل الاولى اى يرضوا حكمك ﴿فيما شجر بينهم﴾ اى فيما اختلف بينهم من التشاجر بمعنى التنازع ومنه الشجر لتداخل اغصانه ﴿ثم لايجدوا فى انفسهم حرجا مما قضيت﴾ اى شكا وضيقا وحذف النون فى لايجدون لعطفه على يحكموك كان حاصل الآية ان الايمان متعلق برضى حكم النبى وعدم استصعابه فمن لم يرض بحكمه او رضى لكنه استصعبه فيقتضى ان لايكون مؤمنا فالتمسك والاعتصام بحكمه لازم ولو التزاما فيرد عليه ان المطلوب مطلق السنة واللازم من الدليل السنة المقيدة بحكمه صلى الله تعالى عليه وسلم الا ان يقال وجود الخاص مستلزم لوجود العام او يحمل على المقايسة او دلالة النص ﴿ويسلموا تسليما﴾ اى ينقادوا لامر الله وامرك انقيادا بالخلوص والرضى وفى النساء ﴿ومن يطع الله والرسول﴾ نزلت فى ثوبان رضى الله تعالى عنه مولى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان شديد الحب له صلى الله تعالى عليه وسلم قليل الصبر حتى تغير لونه ونحل جسمه وعرف الحزن فى وجهه فقال له عليه الصلاة والسلام ماغير لونك فقال مابى مرض ولا وجع الا انى اذا لم ارك استوحشت وحشة شديدة حتى القاك ثم انى اذا ذكرت الآخرة اخاف ان لا اراك لعلو منزلتك او لعدم دخولى الجنة نقل عن الخازن * وقيل ان رجلا من الانصار بكى فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ومايبكيك فقال بالله لانت احب الى من نفسى واهلى ومالى وولدى

فى شان ثوبان مولى رسول الله وكان شديد الحب له عليه السلام قليل الصبر عنه عليه السلام حتى تغير لونه ونحل جسمه فقال له رسول الله عليه السلام ما غير لونك فقال ما بى مرض ولكنى اخشى ان لا اراك يوم القيمة لعلو منزلتك فانزل الله ومن يطع الله والرسول ﴿ فاولئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين ﴾ اى البالغين فى الصدق ﴿ والشهداء ﴾ كشهداء احد وبدر وغيرهم ممن قتلوا فى سبيل الله ﴿ والصالحين ﴾ من المسلمين بالاخلاص اى لا يفوت المحبوبون مجالسهم فى الجنة ﴿ وحسن اولئك ﴾ اى الموصوفون بهذه الصفات ﴿ رفيقا ﴾ فى الجنة تميز اوحال وفيه معنى التعجب اى ما احسن اؤلئك رفيقا وهو مفرد بمعنى الجمع كالطفل بمعنى الاطفال كما فى تفسير العيون * ومنها قوله تعالى فى سورة النساء ايضا ﴿ من يطع الرسول فقد اطاع الله ﴾ اى من يطع الرسول فيما جاء به من عند الله تعالى فقد اطاع الله لانه عليه السلام فى الحقيقة مبلغ والآمر هو الله تعالى فاطاعة المبلغ هو اطاعة الآمر * ومن تولى اى اعرض عن اطاعتك فلا تحزن لاجل اعراضه * فما ارسلناك عليهم حفيظا اى تحفظهم وتحاسبهم انما عليك البلاغ وعلينا الحساب * ومنها قوله تعالى فى سورة الاعراف

اذ كرتك وانا فى اهلى فيأخذنى مثل الجنون حتى اراك وذكرت موتى وانك ترفع مع النبيين وانى وان دخلت الجنة كنت ادنى منزلة فلم يرد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم شيئا فانزل الله تعالى هذه الآية ﴿فاولئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصدقين﴾ جمع صديق فعيل من اوزان المبالغة كثير الصدق وهم اتباع خاصة للرسل حتى لحقوا بهم * وقيل هنا افاضل اصحاب نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم كابى بكر رضى الله تعالى عنه نقل هذا عن الخازن * وعن الواحدى كل من صدق بكل ما امر الله تعالى لا يداخله شك وصدق الانبياء فهو صديق * وقال البيضاوى هم الذين صعدت نفوسهم تارة بمراقى النظر فى الحجج والآيات واخرى بمعارج التصفية والرياضات الى اوج العرفان حتى اطلعوا على الاشياء واخبروا عنها على ما هى عليه ﴿والشهداء﴾ مطلقا وقيل شهداء احد اوبدر ﴿والصالحين﴾ من استوت سريرته وعلانيته فى الخير * قال البيضاوى هم الذين صرفوا اعمارهم فى طاعة الله تعالى واموالهم فى مرضاته * وقيل ولك ان تقول المنعم عليهم هم العارفون وهؤلاء ان بلغوا درجة العيان بكمال القرب فالانبياء وان بقرب فى الجملة فالصديقون وان وقفوا فى مقام الاستدلال بالبراهين القطعية فالعلماء الراسخون الذين هم شهداء الله تعالى فى ارضه وبالامارات والاقناعات التى تطمئن بها نفوسهم فالصالحون وانت خبير ان هذا التفسير للصالحين يقتضى كونهم فى المآل مقلدين وهذه الاربعة كلها من المقربين ﴿ وحسن اولئك رفيقا ﴾ فى معنى التعجب بمنزلة ما احسن اولئك ورفيقا بمعنى الجمع نصب على التميز اوالحال من الارتفاق بمعنى الصحبة * وعن الواحدى وحد الرفيق لان الواحد فى التميز ينوب عن الجماعة وفى النساء ايضا ﴿ من يطع الرسول فقد اطاع الله ﴾ لان امره عليه الصلاة والسلام انما هو امر الله لا من تلقاء نفسه كما هو مقتضى الرسالة والسفارة * قال الحسن جعل الله طاعة رسوله طاعته وقامت به الحجة على المسلمين * وعن الشافعى رحمه الله تعالى كل ما فرض الله تعالى لا يعلم بلا بيان كيفية من رسول الله صلى الله عليه وسلم * فان قيل فالاعتصام بالسنة عين الاعتصام بالكتاب فما وجه عد احدهما مغايرا بالآخر بل لا تكون السنة مطلقا دليلا مقابلا للكتاب وقد جعل الاصوليون والفقهاء كلا منهما دليلا مستقلا * قلنا نعم فى التحقيق كذلك لكن الاطلاع على تفاصيل الاحكام لما كان خفيا بالنسبة الينا اضيف بعض الاحكام الى السنة المبينة فى الحقيقة * فان قيل الظاهر ان اطاعة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عام للقولى والفعلى والتقريرى وايضا لجميع افراد هذه الثلاثة ولا شك ان بعضها لا يجب الاتباع فيه كالمباح بل لا يجوز

كما يكون من خواصه وقد جوزوا السهو والزلة • قلنا الاصل الاتباع الا بقرينة عدمه لكن فيه زيادة كلام لا يتحمله المقام وفى الاعراف ﴿ورحمتى وسعت كل شئ﴾ اى كل موجود من شانه ان يكون متعلقا بالرحمة ان خص بامور الدنيا فظاهر وان عم له ولامر الآخرة فسعة الرحمة ببيان طريق الحق كارسال الرسل ومكنة اكتساب الخير وتسهيل طريقه كاعطاء القدرة على الطاعة وقبول التوبة * قيل لما نزلت الآية قال اللعين انا داخل فى هذا العموم فاقنطه الله تعالى بقوله ﴿فسأكتبها﴾ فسأثبتها فى الآخرة ﴿للذين يتقون﴾ الكفر والمعاصى ﴿ويؤتون الزكوة﴾ قيل خصها بالذكر لانافتها ولانها اشق عليهم ﴿والذين هم بآياتنا يؤمنون﴾ فقالت اليهود هذه الرحمة لنا لايماننا بآيات الله يعنى التورية وايتائنا الزكاة فاخرجهم بقوله ﴿الذين يتبعون الرسول النبى﴾ رسالته بالنسبة الى الله ونبوته بالنسبة الى العباد ويمكن رسالته بالنسبة الى كتابه الذى هو الوحى الظاهر ونبوته بالنسبة الى الوحى الغير المتلو * قال فى الاتقان الصفة العامة لاتأتى بعد الخاصة والاشكال بقوله تعالى وكان رسولا نبيا مجاب بانه حال لاصفة فنقول هنا بعدم عموم النبى لترادفهما او تساويهما اونقول لما كان مقام التبعية ادعى وانسب لجهة الرسالة قدم الرسول وقد قالوا وقد يعرض امر يقتضى العدول عن القواعد والاصول ﴿الامى﴾ الذى لايكتب ولايقرأ والكتابة من خواصه المحرمة له صلى الله تعالى عليه وسلم وآله لعدم ايهام اتهام اخذه من سائر الكتب الالهية ولاقتضاء الاستاذية السبق عليه فى الفضل * وقيل لكون نشأته فى صغره معامه نسب اليها * وقيل لانه منسوب الى ام القرى يعنى مكة ولعل الاوجه ماذكر بعضهم لكونه صلى الله تعالى عليه وسلم مبدأ الشريعة ومنشأ الاحكام كان كالام ﴿الذين يجدونه﴾ اى وصفه ونبوته ﴿مكتوبا عندهم فى التورية والانجيل﴾ ولكنهم كتموه وبدلوه حسدا وخوفا على زوال رياستهم وقد وقعوا على ماخافوا لذلهم وهوانهم * عن عطاء ابن يسار قال لقيت عبد الله بن عمرو بن العاص فقلت اخبرنى عن صفة رسول الله فى التوراة فقال اجل انه موصوف فى التوراة ببعض مافى القرآن ياايها النبى انا ارسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا وحرزا للآمنين انت عبدى ورسولى سميتك بالمتوكل ليس بفظ ولا غليظ ولا صخاب فى الاسواق ولايجزى بالسيئة السيئة ولكن يعفو ولن يقبضه الله حتى يقيم به الملة العوجاء بان يقولوا لااله الاالله ويفتح به اعينا عميا وآذانا صما وقلوبا غلفا والصخاب الكثير الصياح ﴿يأمرهم بالمعروف﴾ ان اريد من الامر الايجاب كما هو حقيقته وتبادره فالمعروف مايكون تركه عصيانا كالفرض والواجب وان نحو الندب فالمعروف شامل لكل الفضائل الاول لنيل الثواب وخلاص العقاب والثانى لكمال الثواب ورفعة الدرجات وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما المراد مكارم الاخلاق وصلة الارحام

﴿ ورحمتى وسعت كل شئ ﴾ اى تبلغ البر والفاجر فغفرت لهم وقبلت توبتهم * وقيل لما نزلت الآية قال اللعين انا داخل فى كل شئ فاقنطه الله تعالى بقوله ﴿فسأكتبها﴾ اى سأثبتها ﴿ للذين يتقون ﴾ الشرك والمعصية ﴿ ويؤتون الزكوة والذين هم بآياتنا يؤمنون﴾ فقالت النصارى واليهود نحن آمنا بالآيات وهى التورية ونؤتى الزكاة فهذه الرحمة لنا فاخرجهم الله بقوله ﴿ الذين يتبعون الرسول النبى الامى الذى يجدونه﴾ اى وصفه ونبوته ﴿مكتوبا عندهم فى التورية والانجيل يأمرهم بالمعروف

التى كانت محرمة عليهم من اللحلوم والشحوم وغيرهما (ويحرم عليهم الخبائث) اى الاشياء التى خبثت فى الحكم كالميتة والدم ولحم الخنزير والخمر والربوا والرشوة وغيرها من المكاسب الخبيثة (ويضع) اى يزيل عنهم اصرهم مفردا او آصارهم جمعا اى اثقالهم وهى العهود التى بينهم وبين ربهم لان حفظها ثقيل (والا غلال التى كانت عليهم) وهى الامور الشديدة التى كانت عليهم فى الشرايع كقتل النفس فى التوبة اى فى صحة التوبة وقطع الاعضاء الخاطئة وتعين القصاص فى القتل عمدا كان او خطأ وقرض موضع النجاسة من الجلد والثوب واحتراق الغنايم وتحريم العروق فى اللحم وتحريم يوم السبت بان لايعملوا فيه وفرض خمسين صلوة فى اليوم والليلة وعدم جوازها الا فى المساجد وصرف ربع المال لزكوة وغير ذلك من الاعمال الشاقة فوضع ذلك كلهم عنهم (فالذين آمنوا به) اى بمحمد عليه السلام

الظاهر انه اثر والا فالتخصيص ليس بظاهر بل ظاهره تقييد المطلق وذا فى القرآن ليس بجائز ولو كان بحديث مالم يكن مشهورا اذ التقييد زيادة والزيادة نسخ ﴿وينهيهم عن المنكر﴾ الكلام بين النهى والمنكر كالكلام بين الامر والمعروف وخص ايضا بعبادة الاوثان وقطع الارحام * قيل كان عادته صلى الله تعالى عليه وسلم الرفق واللين والنصح ان لشخص معين والعنف والغلظة ان للعموم فالتغليظ عند الامر والنهى لشخص معين بدعة وان ظهر منكره اذ النبى عليه الصلاة والسلام كان يستر ابلغ المنكر وهو الكفر ويحل لهم الطيبات التى حرمت فى الجاهلية من اللحوم والشحوم وغيرهما ﴿قيل الطيب هو الحلال﴾ وقيل اخص منه اذ المال الذى اخرت الصلاة اوتركت الجماعة عند كسبه حلال ليس بطيب ونحوه ﴿ويحرم عليهم الخبائث﴾ اى كل مايطلق عليه ذلك وعن الواحدى الميتة والدم ولحم الخنزير الاول شامل لكل الحرام بل لما لم يشرع كالشرك والظلم والرباء والرشوة * وقيل كل مايستخبثه الطبع وتستقذره النفس واورد عليه ان الاستغراق خلاف الاصل فى اللام لان الاصل العهد الخارجى ثم الاستغراق وادعى معهودية ماذكره الواحدى ثم قال فمن اثبت به حراما جديدا لم يصب لعدم عمومه حيث تعين لعهد خارجى كانه يريد به التعريض على من يحتج به على خبث الدخان لاستخباث الطبع واستقذار النفس السليمة كما يشير اليه صريح كلامه فى هذا الكتاب ورسالته الموضوعة لاباحة الدخان * واقول كون العهد اصلا مشروط بالقرينة والظاهر عدم القرينة نحو الميتة والدم ولوفرض فهم القرينة من سبب النزول يرده ان الاعتبار لعموم الصيغة لا لخصوص السبب ولو سلم العهد فيما ادعاه لاشك فى قيام المعنى الذى كان لاجله خبيثا وهذا المعنى يمكن وجوده فى محل النزاع فلا يخلو عن الدلالة عليه بطريق دلالة النص او القياس ودعوى انقراض الاجتهاد امر مختلف فيه ﴿ويضع﴾ اى يزيل ﴿عنهم اصرهم﴾ ثقلهم والمراد العهد الذى اخذ على بنى اسرائيل ان يعملوا بما فى التورية من الاحكام وكانت تلك شديدة نقل عن الخازن وعن ابن جبير انه شدة العبادة ﴿والاغلال التى كانت عليهم﴾ من الافاعيل الشاقة عليهم من الشرايع كتعيين القصاص فى العمد والخطأ وحرمة الدية وقطع الاعضاء الخاطئة وقرض موضع النجاسة وقتل النفس فى التوبة وقرض الثوب المتنجس بالمقراض وترك العمل فى السبت وعدم جواز الصلاة فى غير الكنائس وتتبع العروق من اللحم واحراق الغنائم وفرض خمسين صلاة فى يوم وليلة وصرف ربع المال للزكوة وغيرها تشبيه بالغل فى منع الفعل او بالاغلال التى تجمع اليد الى العنق وكانت هذه فى شريعة موسى عليه السلام وعلى نبينا الصلاة والسلام وهى منسوخة فى شريعة نبينا صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لقوله عليه الصلاة والسلام بعثت بالحنيفية السهلة السمحاء ﴿فالذين آمنوا به﴾ اى

﴿ وعزروه ﴾ اى عظموه ﴿ ونصره ﴾ بالسيف على اعلاء كلمة الله تعالى ودينه ﴿ واتبعوا النور الذى انزل معه ﴾ اى مع نبوته وهو القرآن ومعه عليه اى انزل عليه او اتبعوا النور مع اتباع النبى صلى الله عليه وسلم ﴿ اولئك ﴾ اى المؤمنون بمحمد عليه السلام بهذه الصفة ﴿ هم المفلحون ﴾ من عذاب النار ودخول الجنة برحمته الواسعة كل شئ كما فى تفسير العيون ومنها قوله تعالى فى سورة الاعراف ايضا متصلا بالتى قبلها ﴿ قل يا ايها الناس انى رسول الله اليكم جميعا ﴾ امر للنبى عليه الصلاة والسلام باظهار ادعاء الرسالة بين الناس وهو اول نداء نادى به عليه السلام والمراد اهل مكة * وقيل سبب نزوله ان كل نبى بعث الى قومه وبعث محمد الى جميع الانس والجن فامر الله تعالى ان يعلم ذلك بقوله قل يا ايها الناس فالمراد جميع الناس لا اهل مكة خاصة بدلالة قوله جميعا وهو نصب على الحال من اليكم اى انى ارسلت من الله الى جميعكم لدعوتكم الى الايمان به فقالوا من هو فقال عليه السلام ﴿ الذى له ملك السموات والارض ﴾ قوله الذى خبر مبتداء محذوف ويجوز ان يكون منصوبا باعنى اوجرا على الوصف ﴿ لا اله الا هو ﴾ اى لا معبود سواه لانه مالك اهل السماء والارض خالقهم ورازقهم ﴿ يحيى ويميت ﴾ اى يحيى الخلق من الماء ويميتهم اذا انقضى اجلهم ويميت الاحياء فى الدنيا ويحيى الاموات ﴿ حتى ﴾ فى الآخرة ﴿ فامنوا بالله ورسوله النبى الامى الذى يؤمن بالله ﴾ اى يصدقه ﴿ وكلماته ﴾ اى بالقرآن الذى انزل منه ﴿ واتبعوه ﴾ فيما يأمركم به وينهيكم عنه يعنى محمدا عليه السلام ﴿ لعلكم تهتدون ﴾ اى ارادة ان تهتدوا من الضلالة ﴿ ومنها قوله تعالى فى سورة الانبياء ﴿ وما ارسلناك ﴾ اى ما بعثناك يا محمد ﴿ الا رحمة للعالمين ﴾ اى للمؤمنين حيث هداهم الى طريق

بمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ وعزروه ﴾ وقروه وعظموه واصل التعزير المنع لمنعه عن اعادة مثله وهنا منع الاعداء بالنصرة والتعظيم ﴿ ونصروه ﴾ بالرماح والسهام وبالاموال ايضا ﴿ واتبعوا النور الذى انزل معه ﴾ اى القرآن لاستنارة قلب المؤمن به بالايمان والعلوم والعرفان اولظهور النبوة به اولظهور الاحكام منه ويجوز تعلق معه باتبعوا والضمير للنبى ﴿ اولئك هم المفلحون ﴾ الفائزون بسعادة الدارين وفى الاعراف ايضا متصلا بالتى قبلها ﴿ قل يا ايها الناس انى رسول الله اليكم جميعا ﴾ لا الى بعض دون بعض كالانبياء السالفة تصريح فى كونه مبعوثا الى كافة الخلق والخطاب على هذا النهج ﴿ الذى له ملك السموات والارض ﴾ قوله الذى خبر مبتدأ محذوف اوصفة للجلالة قيل هذا دليل على دعوى الرسالة ولا يخفى ما فيه من الخفاء غايته ان يكون دليلا على الالوهية المفادة من الله تعالى نعم قد يمكن فهم ذلك من بعض التفريع فى قوله تعالى فآمنوا بالله ورسله تأمل ثم انه اذا اختص له ملك السموات والارض يعنى جميع الممكنات والتخصيص على حسب علم المخاطب اختص له الوهيتهما حسبما يشير اليه قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا فلذا عقب بقوله ﴿ لا اله الا هو يحيى ويميت ﴾ قال البيضاوى فان من ملك العالم كان هو لا اله الا هو لا غيره وفى قوله يحيى ويميت مزيد تقدير لاختصاصه بالالوهية ونقل عن الخازن ومن كان كذلك فهو قادر على ارسال الرسل الى خلقه لا يخفى ان المطلوب كونه رسولا بالفعل واللازم مما ذكر كونه رسولا بالقوة الا ان يقال المطلوب بمثل هذه الادلة اثبات الامكان فقط واما الوقوع فثابت بالمعجزة وعليه يدور تفريع قوله ﴿ فامنوا بالله ورسوله ﴾ التفريع بالنسبة الى الله ظاهر واما بالنسبة الى الرسول فمحتاج الى التأويل السابق ﴿ النبى الامى الذى يؤمن بالله وكلماته ﴾ آياته او جميع الكتب الآلهية او عيسى لخلقه بكن تعريضا لليهود وتنبيها على ان من لم يؤمن ببعض نبى لم يعتبر ايمانه وانما عدل من التكلم الى الغيبة لاجراء هذه الصفات الداعية الى الايمان به والاتباع له ﴿ واتبعوه ﴾ فى جميع اقواله وافعاله الا ما علم انه من خواصه ﴿ لعلكم تهتدون ﴾ فى جعل رجاء الاهتداء اثر الايمان والاتباع تنبيه على ان من صدقه ولم يتابعه فى التزام شرعه فهو بعد فى الضلالة كما فى البيضاوى وفى الانبياء ﴿ وما ارسلناك الا رحمة للعالمين ﴾ كقوله صلى الله تعالى عليه وسلم انما انا رحمة مهداة قال المناوى فى شرحه اى ذو رحمة او مبالغ فى الرحمة

حتى كانى عينها لان الرحمة ما يترتب عليها النفع وذاته كذلك فالمعنى ما انا الا
ذو رحمة للعالمين اهداها الله تعالى اليهم فمن قبل هدايته افلح ونجا ومن ابى خاب
وخسر وقال ايضا فى شرح حديث انما بعثت رحمة ولم ابعث عذابا لانه غشى
بالرحمة واستنار قلبه بنور الله تعالى فكان رحمة ومفزعا ومأمنا فالعذاب لم
يقصد بعثته ثم انه قيل هو مختص بالمؤمنين لان المنتفع به هم المؤمنون وهو ظاهر الحديث
الاول بل الثانى ايضا وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه عام للكافر ايضا
لانه رحمة لهم فى الدنيا بتأخير العذاب ورفع المسخ والخسف والاستيصال والمفهوم
من كلام التفتازانى مع الخيالى كونه رحمة للفريقين لبيانه لهما طريق الحق لكن
الكافر لم يهتد بهدايته وقال فى شفاء عياض عن السمرقندى يعنى للانس والجن وقيل
لجميع الخلق اقول وهو الظاهر من ظاهر صيغة الجمع المحلى باللام مع عدم العهد
ودليل الجنس فيشمل الملائكة كما فى الشفاء ايضا ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
قال لجبرائيل عليه السلام هل اصابك من هذه الرحمة شئ قال نعم كنت
اخشى العاقبة فامنت لثناء الله تعالى على بقوله تعالى ذى قوة عند ذى العرش
مكين مطاع ثم امين ويشمل الانبياء عليهم السلام لما فى المواهب القسطلانية
ان قبول توبة آدم عليه السلام انما هو بتوسل آدم عليه السلام واستشفاعه بروح نبينا
صلى الله تعالى عليه وسلم حين تذكر انه تعالى قرن اسمه باسمه وكتبه على اعلى عتبة ابواب
الجنان وفى بعض الكتب ان آدم عليه السلام حين اراد التناول بحواء وقت النكاح
منعه جبرائيل عليه السلام للمهر فقال مهرها ان تصلى على محمد عليه الصلاة والسلام
عشر مرات ففعل فحلت له وان امم جميع الانبياء مشفعون بشفاعته العظمى ورحمة
الامة رحمة لنبيهم كذا قيل وقيل كونه رحمة للانس والجن وغيرهما ان اهل العرصات
حين اشتداد حرارة الشمس فى العرق يستشفعون من كل نبى فتكون الشفاعة من
محمد عليه الصلاة والسلام لا غير فينتفع من تلك الشفاعة كل ذى روح حتى الدواب
والحشرات والجن والكفار وقيل كونه رحمة للشياطين نحو ماروى انه عين ملك
على ابليس يضرب عليه كل يوم مرة لا ينقطع الم كل ضربة الى الاخرى فعند نزول
هذه الآية استغاث انى من جملة العالم فلا تحرمنى من رحمتك على وعدك
فخلص منه بحرمته صلى الله تعالى عليه وسلم وقيل اما كونه رحمة لنحو الدواب
فلما روى انه رفع القحط العظيم الذى وقع فى سنة ولادته عليه الصلاة والسلام بسبب
ولادته وايضا كلما وقع قحط يندفع بدعائه واما كونه رحمة للافلاك فلما قيل فى
بعض حكمة المعراج انه بسبب استشراف الافلاك من قدومه عليه الصلاة والسلام
واما كونه للارض فلمنع العذاب على الارض بسبب العصيان الذى يقع بمثله فى الامم
الماضية وفى النور ﴿فليحذر الذين يخالفون عن امره﴾ فان قيل الاحتجاج بها انما
يتم اذا تعين رجوع الضمير الى الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم وقد قال البيضاوى

الجنة وللكافرين بتأخير
العذاب عنهم استيصالا
وكونه عليه السلام
رحمة للعالمين ظاهر لانه
عليه السلام بعث فى زمان
الفترة وظهور الفتنة من
الكفر والمعصية التى موجبها
الهلاك فجاء عليه الصلاة
والسلام بالشرع الشريف
المفرق بين الحق والباطل
ودعا الناس الى سبيل الحق
وارشدهم اليه فصار مبعثه
عليه السلام امانا من الهلاك
ورحمة للعالمين وهاديا
للمضلين وشفيعا للمذنبين
كما فى تفسير العيون وشرح
التوفيق * ومنها قوله
فى سورة النور ﴿فليحذر
الذين يخالفون﴾ اى يميلون
معرضين ﴿عن امره﴾
اى عن امر الله وامر محمد
عليه الصلاة والسلام
• وقيل عن زائدة

وغيره الضمير لله او للرسول بالاترجيح جانب الرسول وقد قال في التلويح لاجة مع الاحتمال وانه كالمشترك في تزاحم المعاني فلا يحتج بلا ترجيح قلنا قال في التلويح ايضا العبادات تثبت بالشبهات * فان قيل المطلوب مطلق ماثبت بالسنة واللازم من هذه الآية هو الوجوب المفهوم من امر الرسول لاغيره من الندب والسنة المؤكدة اذ الفتنة والعذاب لايترتب على ترك السنة والندب * قلنا يجوز كون المقصود من الاستدلال باعتبار بعض المطلوب او الخاص يستلزم العام قيل لفظة عن صلة اى زائدة لتضمين معنى الاعراض ﴿ان تصيبهم فتنة﴾ في الدنيا مفعول يحذر اى لئلا يصيبهم بلاء اومحنة في المال والنفس والولد او عقوبة اوزلازل واهوال وتسليط سلطان جائر او اسباغ النعم استدراجا اوقسوة القلب عن المعروف اوطبع القلوب على المعصية وتكرار المنكر كذا نقل عن ابن عبد السلام ولا يبعد ان يلحق به نحو القحط والغلاء وحبس المطر وتسليط المضرات كالجراد ونحوها نعوذ بالله من شرور انفسنا وسيئات اعمالنا ﴿ او يصيبهم عذاب اليم ﴾ مؤلم وجيع في الآخرة وقيل هو القتل وفي الاحزاب ﴿ لقد كان لكم ﴾ اللام توطئة قسم اى والله قيل الخطاب للمنافقين ﴿ في رسول الله اسوة حسنة ﴾ اى قدوة صالحة اى اقتدوا به اقتداء حسنا بنصر دينه وعدم تخلفه وصبر شدائده كنفسه عليه الصلاة والسلام اذ كسرت رباعيته وجرح وجهه وقتل عمه واوذى بضروب من الاذى فصبر وواساكم بنفسه فافعلوا انتم كذلك ايضا واستنوا بسنته قاله الخازن ﴿لمن كان يرجو الله﴾ قيل بدل من لكم ا.ل الاوجه صلة لحسنة او صفة لها كما في البيضاوي اى ثواب الله ولقاءه قيل او يخافون حسابه ﴿واليوم الآخر﴾ اى نعيم الآخرة او يخشى يوم البعث الذى فيه الجزاء ﴿ وذكر الله كثيرا ﴾ في جميع اوقاته واحواله باللسان او القلب اوبهما في السراء والضراء وفي جميع المواطن قال البيضاوي وقرن بالرجاء كثرة الذكر المؤدية لملازمة الطاعة فان المؤتسي بالرسول من كان كذلك وجه دلالته على المطلوب اما بحسب الامر المفاد المذكور او من اشارة قوله لمن كان يرجو الله الخ فحاصل التوجيه مثلا الاقتداء الحسن برسول الله اعتصام بالسنة والاقتداء واجب فينتج من الشكل الثالث الاعتصام واجب اما الصغرى فظاهرة واما الكبرى فلتضمن قوله اسوة حسنة امر اقتدوا اقتداء حسنا وامر استنوا بسنته وقس عليه وجه امر المشار اليه وفي الاحزاب ﴿ يا ايها النبي انا ارسلناك شاهدا ﴾ للرسل بالتبليغ او للخلق كافة يوم القيمة وقيل شاهدا لوحدانيتنا ﴿ ومبشرا ﴾ برحمتنا او للمحسنين برضانا او لمن امن بالجنة ﴿ونذيرا﴾ لمن كذب بالنار او بنقمتنا او للعصاة بعقابنا ﴿وداعيا الى الله﴾ الى الايمان بالله تعالى او الى عبادة الله او داعيا الخلق الى باب الله ﴿باذنه﴾ بامره او بعلمه اوبالقرآن المنزل باذنه او بتيسير الدعوة ايذانا بانه امر صعب لايتأتى الا بمعونة من جناب قدسه لان دعوة اهل الشرك الى

(ان تصيبهم فتنة) مفعول يحذر والفتنة المحنة في الدنيا (او يصيبهم عذاب اليم) في الآخرة وقيل الفتنة القتل او زلازل او مصائب كما في تفسير الشيخ * ومنها قوله تعالى في سورة الاحزاب (لقد كان لكم) ايها المنافقون اللام جواب القسم المقدر اى والله لقد كان لكم (في رسول الله) اى في نفسه (اسوة حسنة) بضم الالف وكسرها اى قدوة من حقها ان يؤتى بها ويقتدى وهي المواساة لانه عليه السلام واساكم في القتال بنفسه حتى كسرت رباعيته وجرح وجهه فلم لاتقتدون به وبفعله ولا تصبرون معه (لمن كان يرجو الله) بدل من لكم اى يرجون فضل الله او يخافون حسابه (و) يرجوا (اليوم الآخرة) الذى هو يوم الله ورحمته (وذكر الله) ذكرا (كثيرا) في جميع اوقاته واحواله باللسان والقلب كذا في تفسير العيون * ومنها قوله تعالى في سورة الاحزاب ايضا (يا ايها النبي انا ارسلناك شاهدا) حال مقدرة من كاف ارسلناك لانه لاشهادة له عليهم وقت الارسال اى مقدرا شهادتك على امتك والرسل بالبلاغ (ومبشرا) بالجنة (ونذيرا) بالنار (وداعيا الى الله) اى مأذونا بالدعاء الى طاعته (باذنه) اى بتيسيره (التوحيد)

استعير الاذن للتيسر لانه قد حصل بقوله وداعيا الى الله ضمنا وانما استعيرله لان الدخول فى حق المالك متعذر فاذ اذن يتسهل وتيسر فوضع الاذن موضعه لانه سببه وذلك لان دعاء اهل الشرك الى التوحيد امر فى غاية الصعوبة والتعذر فاذا كان باذن الله سهل ﴿وسراجا منيرا﴾ ﴿ ٨١ ﴾ وصفه بالانارة لان من السرج مالا يضئ لفتوره اى يهتدى بك فى الدين كما يهتدى بالسراج المنير فى الظلام كما فى تفسير العيون * ومنها قوله تعالى فى سورة الاحزاب ايضا ﴿ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما﴾ اى ما نال عنده غاية مطلوبه فى الدنيا والآخرة * ومنها قوله تعالى فى سورة الحشر ﴿وما اتاكم الرسول فخذوه﴾ اى اعطاكموه ايها المؤمنون من الفئ وغيره ﴿وما نهيكم عنه فانتهوا﴾ اى امتنعوا عنه ﴿واتقوا الله﴾ من مخالفته ﴿ان الله شديد العقاب﴾ لمن عصاه كما فى تفسير العيون * ثم لا يخفى عليك ان فى هذه الايات العظام دلالة على وجوب التمسك والاعتصام بسنة النبى عليه الصلاة والسلام فتأمل فيما نقلت لك من التفسير والاسرار ولا تكن من اهل الشك والرد والاصرار ﴿الاخبار﴾ اى الاخبار الواردة عنه عليه السلام فى بيان وجوب الاعتصام والتمسك

التوحيد امر فى غاية الصعوبة ﴿وسراجا منيرا﴾ اى كتابا مبينا اى ذا سراج منير وقيل وسراجا حجة ظاهرة لحضرتنا او هاديا لهم الى انوار الانس منيرا عليهم ظلمات النفس قال البيضاوى منيرا يستضاء به فى ظلمات الجهالة وتقتبس من نوره انوار البصائر وعن الخازن انما سماه سراجا منيرا لانه جلا به ظلمات الشرك واهتدى به الضالون كما يجلى ظلام الليل بالسراج المنير وقيل اى امد الله بنور نبوته نور البصائر كما يمد بنور السراج نور الابصار وصفه بالانارة لان من السراج مالا يضئ لفتوره قيل فى وجه تسميته بالسراج مع ان الشمس انور هو ان نور الشمس لا يؤخذ منه شئ ونور السراج يؤخذ منه انوار كثيرة واورد عليه بان نور القمر مستفاد من الشمس وايضا انوار النجوم على رأى البعض فقيل فى الوجه بان المراد من السراج هو الشمس بدليل قوله تعالى * وجعلنا الشمس سراجا * اقول ان استفادة نور القمر من الشمس قول فلسفى لا ثبوت له فى الشرع ولو سلم فثبوته انما هو لمن يعرف بروج الشمس والقمر وتقاربهما وتقابلهما وهذا لا يهتدى اليه واحد بعد واحد واكثر مخاطبات القرآن على مقتضى فهم الكل او الاكثر والمفرد يلحق فى العرف واللغة على الاعم والاغلب وبه تبين فساد حال انوار النجوم فانه لا امكان لكونها من الحدسيات كما تقرر فى الحكمية والميزانية ثم يرجع الكلام بعد تسليم ما اراد من المرام الى وجه تعبيره عن الشمس بالسراج ثم اقول لعل الوجه الوجيه فى تسميته بالسراج هو القربية وسهولة الاخذ واختصاصه للبعض دون الكل وهو المؤمنون وايقاده وقت قصد الانتفاع ونحوها وفى الاحزاب ﴿ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما﴾ يعيش فى الدنيا حميدا وفى الآخرة سعيدا يعنى يظفر بسعادة الدارين وفى الحشر ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه﴾ فسروا بمال الغنيمة والفئ ﴿وما نهاكم عنه فانتهوا﴾ من الغلول وغيره لكن يرد على المصنف ان المطلوب الاعتصام المطلق وتفسير المفسرين يختص بنحو الغنيمة فاحد الامرين لازم اما تخصيص المفسرين او ارادة تعميم المصنف فتأمل حتى يظهر لك وجه المصنف او نقول الدلالة حاصلة بملاحظة قوله ﴿واتقوا الله﴾ فانه فسر بمطلق مخالفة الرسول وكذا قوله ﴿ان الله شديد العقاب﴾ لمن خالفه مطلقا فهذه سبع عشرة آية للاعتصام بالسنة واما الاحاديث عليه ايضا على استقراء المصنف واختياره فعشرون حديثا وهى قوله ﴿الاخبار﴾ الاول ﴿د﴾ ما اخرجه ابو داود ﴿عن العرباض﴾ بكسر العين ﴿ابن سارية رضى الله تعالى عنهما انه قال صلى بنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذات يوم﴾ اى نفس يوم او لفظة ذات مقحمة لتحسين اللفظ

بالسنة هى المذكورة ههنا فنها ما اخرجه ﴿ بريقة ١١ ل ﴾ ابو داود المرموز له بقوله ﴿د﴾ ﴿عن العرباض بن سارية رضى الله تعالى عنه انه قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم﴾ اى نفس يوم او لفظة ذات مقحم زيدت لتحسين اللفظ والتأكيد او من قبيل اضافة المسمى الى اسمه مثل ذات مرة وذات

ليلة وهى فى الاصل مؤنث ذو اصلها ذوى فحذفت الياء وبقى ذو فعوض التاء عنها فصار ذوت فقلبت الواو الفا لتحركها وانفتاح ماقبلها فصارت ذات وقد قطعت عن الاضافة والوصفية واجريت مجرى الاسماء المستقلة ولذا يقال فى النسبة اليها ذاتى باثبات الياء وهى قديطلق على حقيقة الشئ وعلى هويته الخارجية وعلى مايقابل الوصف ويستعمل استعمال النفس والشئ ولذا يذكر ويؤنث كما فى المواهب والتوفيق ﴿ ثم اقبل علينا ﴾ اى بعد صلاته واذكاره وكانه حكمة التعبير بثم كما فى المواهب ﴿ بوجهه ﴾ حال مؤكدة اذ الاقبال انما يكون به ﴿ فوعظنا موعظة بليغه ﴾ الوعظ كلام يلين القلوب القاسية ﴿٨٢﴾ ويقرب الطباع النافرة كما فى المظهر اى موعظة بالغة تامة فى الانذار والتخويف او نصيحة تامة الفصاحة وكاملة البلاغة البالغة الى غايتها ونهايتها ﴿ ذرفت فيها العيون ﴾ اى دمعت يقال ذرفت العين اذا دمعت وذرف الدمع اذا جرى كما فى شرح غريب الحديث يعنى لما تأثر القلب ظهر ذلك فى العين فجرى الدمع كما فى المواهب *قال ابن الملك اى سالت العيون من موعظة عليه السلام انتهى فيكون من قبيل الاسناد المجازى وفى المواهب وفى نسخة فيها بدل منها ففى سببية مثلها فى حديث عذبت امرأة فى هرة ﴿ ووجلت ﴾ بكسر الجيم اى خافت ﴿ منها القلوب ﴾ من تعليلية ﴿ فقال رجل ﴾ من القوم الحاضرين عند ذلك ﴿ يارسول الله كان هذه موعظة مودع ﴾ بالاضافة اى مودع لاهله وعياله حين اراد السفر الى مكان بعيد فكانك تودعنا بها لما رأى من مبالغته عليه السلام فى الموعظة ذكره ابن الملك فى حاشية خواجه زاده ﴿ فماذا تعهد الينا ﴾ فى اى فاى شئ تأمرنا وتوصينا ويجوز كون ماذا بمعنى اى شئ مفعولا مقدما للفعل تأمل ﴿ قال ﴾ عليه السلام فصل الفعل لان القصد بيان الجواب لاحاله من تعقيب او تراخ او غير ذلك ﴿ اوصيكم بتقوى الله ﴾ اى بالصيانة والتحفظ عما يوجب عذاب الله وسخطه من المحرمات والمكروهات ﴿ والسمع والطاعة ﴾ لقول الامراء الآمرين عليكم والطاعة

والتأكيد اومن اضافة المسمى الى اسمه مثل ذات مرة ومؤنث ذو اصلها ذوى فحذفت الياء منه فبقى ذو وعوض التاء عنها فصارت ذوت فقلبت الواو الفا فصار ذات وقد قطعت عن الاضافة والوصفية واجريت مجرى الاسماء المستقلة ولذلك يقال فى النسبة اليها ذاتى باثبات التاء وقد تطلق على ماهية الشئ وهويته وعلى مايقابل الوصف ويستعمل استعمال النفس والشئ ولذا يذكر ويؤنث كذا عن المواهب ﴿ثم اقبل علينا﴾ قيل نقلا عن المواهب فى وجه لفظ ثم ان الاقبال بعد الاذكار لايخفى ان المتبادر فى هذه الاذكار ماشر المتعارف المسنون المتوارث من التسبيحات والتحميدات والتكبيرات ولاشك ان الاقبال ليس بعدها بل عندها ولايبعد ان يقال انه بمعنى الفاء كما نقل عن الكوفيين او مقحم كما نقل عن الاخفش اوليس له هنا مهلة كما فى نحو وبدأ خلق الانسان من طين ثم جعل نسله من سلالة فتأمل ﴿بوجهه﴾ حال موكدة ﴿فوعظنا موعظة﴾ عظيمة ﴿بليغة﴾ اى بجتهدا غير قاصر فيها او بكلام بليغ فصيح او موعظة تامة كاملة او بكلام مطابق لمقتضى الحال مع فصاحته ﴿ذرفت فيها العيون﴾ سال دمعها من البكاء وقيل لفظ فى عند السببية كما فى حديث عذبت امرأة فى هرة ﴿ووجلت﴾ بكسر الجيم بمعنى خوف ﴿منها﴾ تعليلية ايضا ﴿القلوب فقال رجل﴾ من الحاضرين لشدة اهتمامه خلاف [illegible] ﴿يارسول الله كان هذه الموعظة موعظة مودع﴾ اى كموعظة مودع اوهى موعظة مودع لاهله وعياله حين ارادة السفر بنصايح يحتاج اليها غايت الاحتياج فرط حبه وحرصا عليه [illegible] بعده كما فى حديث الجامع الصغير صلى صلاة مودع قال المناوى اى مودع [illegible] وسائر الى مولاه وقيل يعنى صلى صلاة من يعلم انه لايعيش بعده فيصلى [illegible] فى احكام احكام الصلاة ثم فى الحديث تنبيه انه ينبغى للواعظ ان يستفرغ جهده فى افادة مايحتاجون اليه وتقييد ذلك وانه يجوز التخويف والتشديد احيانا ﴿فماذا تعهد الينا﴾ اى توصينا قال فى القاموس العهد الوصية ﴿قال اوصيكم بتقوى الله﴾ وفى حديث آخر علله بقوله فانه رأس كل شئ وفى آخر بقوله فانه رأس الامر كله ﴿والسمع والطاعة﴾ لولاة الامور كقوله تعالى ولاتكونوا كالذين قالوا سمعنا وهم ﴿لايسمعون﴾

لهم فيها يوافق الشرع الشريف دون غيره اذ لاطاعة للمخلوق فى معصية الخالق ﴿ وان كان عبدا حبشيا ﴾ اى وان كان ذلك الامير المولى عليكم حقيرا ذليلا فيما بينكم كالعبد الحبشى فانه واجب السمع والطاعة فى الشرع لان الملك لله يؤتيه من يشاء من عباده فمخالفته يؤدى الى الفساد فى الارض وسفك الدماء بغير حق والله لا يحب الفساد * وقيل هذا وارد على سبيل الحث والمبالغه على طاعة الحكام ﴿ فانه من يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا ﴾ الفاء فى فانه [illegible] والضمير للشان ومن اسم الشرط ويعش [illegible] من عاش يعيش [illegible] فاعله ضمير من وقوله فسيرى اختلافا كثيرا الفاء [illegible] والسين للاستقبال وفاعل يرى ضمير من ايضا وهو من رؤية البصر والجملة فى محل الجزم جزاء للشرط المذكور والجملة الشرطية مع جزائها فى محل الرفع على انه خبر ان وهى مع اسمها وخبرها لا محل لها من الاعراب فى موضع التعليل لما قبلها يعنى سيقع الاختلاف من ملل شتى كل يدعى اعتقادا غير اعتقاد اهل السنة والجماعة ويظهر البدع والاهواء وقد وقع ما قال صلى الله تعالى عليه وسلم وهذا من جملة معجزاته حيث اخبر عن المغيبات الآتية فوقعت كما اخبر كما فى التوفيق وابن الملك ﴿ فعليكم بسنتى ﴾ اى اذا علمتم واقع الحال فلازموا سنتى وتمسكوا بها عند وقوع ذلك الاختلاف كيلا تضلوا عن سنن السداد ومنهج الرشاد ﴿ وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ﴾ الذين هداهم الله الحق المبين ببركة صحبة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم

لا يسمعون يقال فلان سمع من فلان اى امتثل ﴿ وان كان عبدا حبشيا ﴾ يعنى ولو كان اميركم حقيرا ذليلا كالعبد الحبشى يجب عليكم الطاعة لكن هذا ان كان امره على نهج الشرع والا فلا طاعة للمخلوق فى معصية الخالق [illegible] فى الفتاوى [illegible] الامور بالطاعة من له الامر ان على الشرع فيها فان لم يكن على الشرع فان ادى [illegible] فيطيع فيه ايضا اذ الضرر الاخف يرتكب للخلاص من الضرر [illegible] فى كل مفسدتين متفاوتتين كما فى الاشباه والمفهوم من [illegible] الامام لمصلحة داعية لذلك فيجب على الرعية اتيانه [illegible] تعليله بقوله ﴿ فانه ﴾ اى الشان ﴿ من يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا ﴾ [illegible] من السياق اى فى امر الخلافة كما فى على ومعاوية رضى الله تعالى عنهما ومن [illegible] اى فى مطلق الامور كخلافات اهل الاهواء وغيرهم وقد وقع مثل ما قال فيكون من قبيل الاخبار عن المغيبات من المعجزات ﴿ فعليكم ﴾ اى الزموا ﴿ بسنتى ﴾ الباء زائدة للتأكيد فهذا صريح فى وجوب الاعتصام بالسنة لكن الكلام فى المطلق وظاهر هذا يقتضى كونه عند الاختلاف الا ان يقال انفهام المطلق بطريق الاولوية او المقيد خاص والمطلق عام فالتقريب تام فافهم ﴿ وسنة الخلفاء ﴾ اى [illegible] القاموس الخليفة السلطان الاعظم وعن الراغب الخلافة النيابة عن الغير لغيبة المنوب عنه او موته او عجزه او تشريف المستخلف وعلى الاخير استخلف الله اولياءه والمراد الخلافة الكاملة التى اشار اليها قوله صلى الله تعالى عليه وسلم الخلافة بعدى ثلاثون سنة التى انتهت بشهادة على رضى الله تعالى عنه فما قيل من تجويز من بعدهم ان ساروا سيرتهم من الاوصاف الآتية فكالرأى فى مقابلة النص ذ بعض الحديث يفسر بعضا الا على ان آخر الحديث المذكور من قوله ثم ملك بعد ذلك وفى رواية ثم يكون ملكا وقد يزاد عضوضا يأبى عن ذلك وايضا لا يلائم ذيل هذا الحديث فان قيل المرجع عند الاختلاف ليس الى السنة فقط بل مجموع الادلة الاربعة الشرعية فما وجه تخصيص السنة اقول لعل ذلك بحسب شمول السنة بها ولو مجازا اى بطريقتى ولو قياسا ﴿ الراشدين ﴾ الرشد الاستقامة على طريق الحق مع تصلب فيه كما فى القاموس ﴿ المهديين ﴾ صيغة المفعول قيل اى هداهم الله تعالى فاهتدوا لا يخفى ان هذين الوصفين اشارة الى علة امر

* قيل هم الخلفاء الاربعة ابوبكر وعمر وعثمان وعلى رضوان الله تعالى عليهم اجمعين لانه عليه السلام قال الخلافة بعدى ثلثون سنة وقد انتهى بخلافة على رضى الله تعالى عنه وقيل هم ومن سار سيرتهم من ائمة الاسلام المجتهدين فى الاحكام فانهم خلفاء الرسول عليه السلام فى احياء الحق واعلاء الدين ﴿٨٤﴾ وارشاد الخلق الى الحق كما فى شرح ابن الملك

لمصابيح (تمسكوا بها) اى بالسنة (وعضوا عليها بالنواجذ) العض على الشئ مسكه بالاسنان والنواجذ جمع ناجذ من النجذ وهو شدة العض بالنواجذ التى هى الانياب الاربعة وهذا كناية عن المبالغة فى التمسك بهذه الوصية كالذى تمسك بالشئ مستعينا عليه باسنانه زيادة للمحافظة كما فى ابن الملك * وفيه دليل على ان السنة قد يطلق على ماصدر من الصحابة قولا وفعلا وان كان غير مشهور وعلى ان التقليد للصحابى واجب كما هو مذهب الحنفية خلافا للشافعى لما تقرر فى الاصول (واياكم ومحدثات الامور) اى اتقوا انفسكم من محدثات الامور التى لا تشهد لصحتها اصول الشريعة ومحدثات الامور عن انفسكم واتى بصيغة التحذير تنبيها على ان الحذر منها واجب على الفور وفيه حث وتنبيه على التمسك بالسنة السنية (فان كل محدث بدعة وكل بدعة ضلالة) ذكر فى شرح

السابق بالنسبة الى الخلفاء وتمهيد لبعض الامر المشار اليه بقوله ﴿تمسكوا بها﴾ اى بكل واحدة من السنتين كانه تكرير لزيادة تثبيت وتأكيد لصعوبة الاخذ بالسنة خصوصا عند الاختلاف الكثير وفى افراد الضمير اشارة الى رجوع سنة الخلفاء الى سنته عليه الصلاة والسلام واخذها منها لا من تلقاء انفسهم * فان قيل اتخاذ سنة الخلفاء اما لكونهم خلفاء اولكونهم راشدين اولمجموعهما فعلى الاول يلزم عدم الاتخاذ بالنسبة الى ماقبل خلافتهم وايضا يجرى فى سائر الخلفاء وعلى الثانى يقتضى اتخاذ سنة كل من كان راشدا ولو لم يكن خليفة وعلى الثالث لم يقل بهذا الاختصاص احد من الفقهاء والاصوليين بل كلامهم فى مطلق مذهب الصحابى بلا فرق بين صحابى وصحابى نعم قد يشترط فى الاجماع اجماعهم لكنه خلاف الصحيح ولو خص بامور الخلافة كالسياسة الدينية وتدبير نظام الامور العادية لايلائم السباق والسياق * قلت يجوز ان يكون مجموعهما من الامور الدينية والعادية او سنة الرسول اشارة الى الدينى وسنة الخلفاء الى العادى والوصفان اشارة الى ان تبعيتهم مقيدتهم بكونهم على الرشد والاستقامة وبعد فيه تأمل ﴿وعضوا عليها﴾ اى مطلق السنة المنقسمة الاثنينك السنتين ﴿بالنواجذ﴾ هى اقصى الاضراس وهى اربعة او هى الانياب او التى تلى الانياب اوهى الاضراس كلها جمع ناجذة والنجذ شدة العض بها كذا فى القاموس وهو مثل فى شدة الاستمساك فى امر الدين وفيه اشارة الى غاية اتعاب المتمسك بالسنة فى آخر الزمان لانه حينئذ يكون كالمجاهدين مع المخالفين وتصعب كلمة الحق ويتعب فى الحلال قيل فيه دليل على وجوب تقليد الصحابى كما هو عندنا خلافا للشافعى كما فى الاصول اقول قد عرفت ان الدلالة انما هى للخلفاء لا الصحابى وان المذكور فى الاصول ان ذلك خلافى عند الحنفية وان كان الاصح وجوب التقليد وان خالف القياس وان ذلك عند عدم معلومية خلافهم ووفاقهم واما عند معلومية خلافهم فلا يجب اجماعا واما عند معلومية عدم خلافهم فيجب اجماعا ثم قالوا كل ماثبت فيه اتفاق الشيخين يجب الاقتداء به ﴿واياكم ومحدثات الامور﴾ اى اتقوا واحذروا الاخذ بغيرها تين السنتين من الامور الحادثة التى لا اشارة لها بالاذن من الشارع وسيفصل ﴿فان كل محدث بدعة وكل بدعة ضلالة﴾ هذا شكل اول مذكور المقدمتين لكن يشكل بان البدعة قد تكون مباحا وواجبا ومستحبا والتخصيص بالدين ليس بمفيد اذ هذه الاقسام انما هى فى امر الدين لانها احكام شرعية وفائدته انما تظهر فى العاديات اقول سيوضحه المصنف وحاصله ان كل ذلك واقع باذن من الشارع فلا بدعة مطلقا

المقاصد البدعة المذمومة هو المحدث فى الدين من غير ان يكون فى عهد الصحابة ولا التابعين ولا دل عليه دليل شرعى انتهى فلا يخالف ماسيأتى من ان منها الواجب او المندوب او المباح لقيام دلائل ذلك فى تلك (وفى)

وفي نسخة * وكل ضلالة في النار * على الاسناد المجازي ينتج من الشكل الاول ان كل محدث ضلالة امابيان الصغرى فلان المحدث هو ماحدث بعدالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكل ماحدث بعده فهو بدعة فتأمل هذا كل كلامه على وفق مرامه بعون الله والهامه * ثم اعترض عليه ههنا بعض من سخفاء العقول على ذوى الالباب والفحول وقال اما الكبرى وهى قوله كل بدعة ضلالة وان كان شاملا بالاقسام الثلاثة من الاعتقاديات والعمليات والعادات لكنه عام مخصوص والمخصص له قوله عليه السلام ومارآه المسلمون حسنا فهو عندالله حسن الحديث ٭ وقوله لاتجتمع امتى على الضلالة فيخرج منها ماكان من جنس الخيرات والحسنات التى يراها المسلمون حسنا فانها ليس بضلال بل هى حسنة ومثوبة لهذين الحديثين كالتنزيهات فى حق الله تعالى واثبات النبوة وكصلاة الرغائب والبراة والقدر بالجماعة وكالتصلية والترضية والتأمين فى اثناء الخطبة وقراءة القرآن بالالحان وكاجتماع الصوفية فى الزوايا والمساجد وذكرهم ودورانهم ووجدهم وكالذكر قدام الجنازة والعرايس وكالمصافحة عقيب الصلوات والجمع والاعياد والسؤال فى المساجد وزبح شاة اوبقرة عند قبره والجلوس عندها اياما للدعاء وبناء القبر وتشييده والبناء عليه واتخاذ الطعام لروح الميت فى الايام المعتادة عندالناس فى هذا الزمان وغيرها كل ذلك من الامور المباحة فيصير عبادة وطاعة بالنية الخالصة مرضية عندالله تعالى فقال فتنبه لهذه الدقيقة حتى لاتقع فى الورطة التى وقع فيها المصنف * ثم قال فالنهى عنها بعد ذلك فتنة فى الدين وتفريق بين المسلمين واضلال عن سبيل اليقين ٭ ثم قال هذا ماظهرلى فى هذا المقام بعون الله الملك العلام انتهى كلامه * فالجواب اما اولا فلان الحديث حجة عليهم لالهم لانه بعض حديث موقوف على ابن مسعود رضى الله تعالى عنه رواه احمد والبزاز والطبرانى * قال العلائى ﴿ ٨٥ ﴾ لم اجده مرفوعا فى شئ من كتب الاحاديث اصلا لابسند

وفى بعض النسخ ﴿وكل ضلالة فى النار﴾ قيل عن الغير بانه عام خصه حديث مارآه المؤمنون حسنا فهو عندالله حسن وحديث لاتجتمع امتى على الضلالة فالذى اجتمع

ضعيف بعد طول البحث وكثرة الكشف والسؤال وانما هو من قول عبدالله ابن مسعود رضى الله تعالى عنه موقوفا اخرجه الامام احمد فى مسنده كما فى اشباه النظاير * ورواه ايضا ابو نعيم والطيالسى هكذا ان الله تعالى نظر فى قلوب العباد فاختار محمدا فبعثه برسالته ثم نظر فى قلوب العباد فاختار له اصحابا فجعلهم انصار دينه ووزراء نبيه فمارآه المسلمون حسنا فهو عندالله حسن ومارآه المسلمون قبيحا فهو عند الله قبيح فلاشك ان اللام فى المسلمين ليس بمطلق الجنس كما ظن به البعض بعض الظن لان الحديث حينئذ مخالف لقوله عليه السلام ستفترق امتى على ثلثة وسبعين فرقة كلهم فى النار الاملة واحدة لان كلا من فرق الامة مسلم يرى مذهبه حسنا فيلزم ان لايكون فرقة منها فى النار * واما ثانيا فلان اللام فيه ان كان للعهد الذهنى كما توهمه البعض على ان يكون المراد منه جماعة من المسلمين لاعلى التعيين فى كل عصر وزمان فباطل لان بعضهم يرى شيئا حسنا وبعضهم يراه قبيحا فيلزم ان لايتميز الحسن من القبيح بل الصواب الله تعالى اعلم ان يكون اللام فيه للعهد الخارجى والمعهود ماذكره بقوله قبيل الحديث فاختار له اصحابا فيكون المراد بالمسلمين الصحابة فقط اوللاستغراق خصايص الجنس فيراد بالمسلمين اهل الاجتهاد الذين هم الكاملون فى صفة الاسلام صرفا للمطلق الى الكمال كما تقرر فى موضعه ان المطلق عند عدم القرينة ينصرف الى الفرد الكامل وهو المجتهد فيكون المعنى مارآه الصحابة واهل الاجتهاد حسنا فهو عندالله حسن ومارآهم قبيحا فهو عندالله قبيح * ومثله قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لاتجتمع امتى على الضلالة لان الاضافة فيه كاللام قد يكون للاستغراق وقد يكون للعهد الخارجى فان المراد بالامة فى هذا الحديث اهل الاجماع الذى هو كل مجتهد ليس فيه فسق ولابدعة اصلا لان الفسق يورث التهمة ويسقط العدالة وصاحب البدعة يدعو الناس الى البدعة ولايكون من الامة على الاطلاق لان المراد بالامة المطلقة هى اهل السنة والجماعة وهم الذين طريقتهم طريق النبى عليه السلام واصحابه دون اهل البدع والضلال كما قال عليه السلام

امتى من استن بسنتى واذا تقرر هذا فنقول ان الاستدلال على المطلوب لايصح على الاطلاق بهذين الحديثين ومن ادعى حسن الاشياء المحدثة وكونها مخصوصة من هذا العام يحتاج الى دليل يصح ان يكون مخصصا لان عادة اكثر البلاد وقول كثير من العباد ليس مما يصلح ان يكون معارضا لكلام الرسول عليه السلام هذا ماذكره فى هذا المقام والله تعالى اعلم بحقيقة المرام * وقوله لكنه عام مخصوص يخرج منها ما كان من جنس الخيرات كصلاة الرغائب والبراة والقدر بالجماعة الى آخره اقول العام المخصوص من هذا الحكم البدعة الحسنة التى تكون اذنا من الشارع قولا وفعلا وصريحا واشارة كالمنارة لاعلام وقت الصلاة والمدارس وتصنيف الكتب للتعليم والتبليغ ورد المبتدعة فكل مأذون فيه بل مأمور به لان الوسيلة للقرب قربة وماذكره هذا الشارح من الاشيا المحدثة فليست كذلك بل قد صرح الفقهاء كلهم بكراهتها اما صلاة الرغائب والبراة والقدر بالجماعة ففى الدرر والكافى والبزازى ولايصلى التطوع بالجماعة الاقيام رمضان اه وفى شرح المنية ان هذه الصلوات بلية عظيمة لديار الروم وماروى فيها من الاحاديث فموضوع كما فى ابن الجوزى وابن البواب واما التصلية والترضية فى اثناء الخطبة فقد قال قاضيخان ومشايخنا قالوا بانه لايصلى على النبى صلى الله عليه وسلم فى اثناء الخطبة بل يستمع ويسكت وتمام تحقيقه فيه قال الله تعالى واذا قرئ القرآن فاستمعوا له

وانصتوا لعلكم ترحمون ومن ادعى الجواز فعليه البيان على ان دليل التجويز لايتم بدون الجواب عن دليل المنع كما تقرر فى موضعه واما كراهة قراءة القرآن بالالحان ففى البزازية قراءة القرآن بالالحان معصية ويكون التالى والسامع آثمان واما اجتماع الصوفية ودورانهم ورقصهم فقال فى التاتارخانية الرقص فى السماع لايجوز وفى الذخيرة انه كبيرة وقال البزازى الرقص حرام بالاجماع واما كراهة الذكر قدام الجنازة او العروس او نحوهما فقد ذكر فى القاضيخان ويكره رفع الصوت بالذكر فان اراد ان يذكر يذكر فى نفسه وعن ابراهيم رحمه الله كانوا يكرهون ان يقول الرجل وهو يمشى معها استغفروا له غفر الله لكم واما كراهة السؤال فى المساجد والجوامع فقد ذكر فى البزازى قال خلف بن ايوب رحمه الله تعالى لااقبل شهادة من يتصدق فى الجامع وقال الامام ابوبكر بن اسمعيل رحمه الله هذا فلس يحتاج الى سبعين فلسا ليكون كفارة وفى المجانس عن ابى نصر العياض انه قال من اخرج السائل من الجامع ارجو ان يغفر الله له باخراجهم من المسجد واما كراهة المصافحة عقيب الصلوات والجمع والاعياد فقد ذكر فى الملتقط والمواهب واعلم ان مايفعله الناس فى هذا الزمان من المصافحة بعد اداء الصلوات الخمس والجمع والعيدين بدعة مكروهة لااصل لها فى الشرع لانها مافعل الصحابة ولا التابعون * وقال الامام النووى فى شرح المسلم مصافحة الناس بعد العصر والفجر لااصل لها انتهى معزيا لشرح المجمع وفيها قيل وقال وتمام التفصيل يفضى الى التطويل • واما كراهة ذبح شاة او بقرة عند قبره ففى الزيلعى قال عليه السلام لاعقر فى الاسلام وهو الذى كان يعقر عند القبر ببقرة او شاة * واما كراهة تجصيص القبر وتشييده وتطيينه فقد قال فى الاختيار ولايوصى بتجصيص القبر وبناء القبر وبناء القبة عليه فانها باطلة

(معارض) على حسنه المسلمون ورأوه حسنا ليس بضلالة بل مثوبة كصلاة القدر بالجماعة والتصلية والترضية حال الخطبة والقرآن بالالحان ودوران الصوفية والذكر عند الجنازة والعراس والسؤال فى المساجد والذبح عند القبر واتخاذ الطعام لروح الميت فى الايام المعتادة عند الناس اذ كل ذلك مباح فى اصله ومثاب بنية خالصة ثم قال فنهى المصنف فتنة فى الدين ثم اجيب عن تفاصيل كل ذلك بما لايتحمله المقام اقول باجمال يقنع به عن التفصيل وهو بعد تسليم صحة الحديث حمله على المسلم الكامل والامة الكاملة وهو الذى يقتضيه قاعدة انصراف المطلق الى الكمال ولاشك ان الامة الكاملة وهم المجتهدون على منع وخلاف فى كل ذلك ولذا كان دليل المقلد هو قول المجتهد لا النصوص اذ استخراج الاحكام منها ليس الا منصب المجتهد وقد قالوا اذا تعارض النص وقول الفقهاء يؤخذ بقول الفقهاء اذ يحتمل كون النص اجتهاديا اوله

واما كراهة اتخاذ الطعام فى اليوم الاول والثالث وبعد الاسبوع فقد ذكر البزازى انه يكره اتخاذ الطعام فى اليوم الاول والثالث وبعد الاسبوع ونقل الطعام الى القبر فى الموسم واتخاذ الدعوة بقراءة القرآن وجمع الصلحاء والفقراء للختم اولقراءة الانعام اوالاخلاص قال والحاصل ان اتخاذ الطعام عند قراءة القرآن لاجل الاكل يكره وان اتخذ طعاما للفقراء كان حسنا ومع تصريح هؤلاء الفحول من الفقها. بكراهة هذه الامور المحدثة كيف تصير عبادة مقبولة وطاعة مرضية فعلم منه ان ماتصرفه ذلك البعض مخالفا للكتب المعتبرة ولعله لم يقف ولم يطلع على مافى تلك المعتبرات بل اجتهد من عند نفسه وعمل برأيه فوقع ماوقع ومن ليس من اهل الاجتهاد ولو من الزهاد والعباد فهو فى حكم العوام لايعتد بكلامه لكونه كالهوام الامن يكون موافقا للاصول والكتب المعتبرة اذ ربما لايفرق كثير من الناس بين الحسنة والسيئة فيظنون ان كل مااستحسنه نفوسهم ومال اليه طباعهم يكون حسنا فيعدون السيئة من الحسنة ويخبطون خبط عشواء ولايفرقون بين الورطة المهلكة والجادة المنجية فالغلط فى امثال هذه الامور الجزئية يدل على قلة المعرفة بهذا الشان فكيف يعترض بالعلم القليل على الفاضل النحرير اثيث التحرير وجيز التقرير ولعمرى ان هذا الامن اشراط الساعة هذا هو الحق الحقيق بالقبول عند ذوى الالباب والعقول • وقوله فتنبه لهذه الدقيقة حتى لاتقع فى الورطة التى وقع فيها المصنف ﴿٨٧﴾ فالنهى عنها فتنة فى الدين واضلال عن سبيل اليقين * اقول الكلام صفة المتكلم فان فى احداث هذه البدع وايقاظها فتنة عظيمة بين المؤمنين واضلالا مبينا للموحدين حيث ابدع واحدث للمبتدعين دليلا اوهن من بيت العنكبوت ولم يتنبه لاقوال الفضلاء ولم يتثبت باذيال العقلاء بل رجح بعض سخفاء العقول على ذوى الالباب والفحول وخبط خبط عشواء فى غير المزالق اوهن تمشيه فى مضمار الحقايق فبقى فى اسرار التقليد ويأخذ لكل قول غير تثبيت ولاتسديد * فنعوذ بالله من شرورهم وغرورهم * الحمدلله ملهم الصواب • واليه المرجع والمآب *

معارض قوى وتأويل وتخصيص وناسخ وغيرها مما يختص بمعرفته المجتهد وان ذلك كالرأى فى مقابلة النص اذالمنع عن كل ماذكره صريح فى الفقهية ﴿دت﴾ اخرج ابوداود والترمذى ﴿عن المقداد﴾ بن معدى كرب وهو الشهير بابن الاسود الكندى ثم قيل هو بدالين مهملتين بينهما الف لكن فى اسماء الرجال عن التحفة وايضا عن التلقيح آخره ميم ﴿رضى الله عنه الا﴾ بفتح الهمزة وتخفيف اللام حرف تنبيه ﴿انى اوتيت الكتاب﴾ اى تنبهوا وتحققوا انى اعطيت القرآن من الوحى المتلو ﴿ومثله معه﴾ اى واوتيت مثل القرآن معه يعنى آتانى الله تعالى مثله لعل المراد بالايتاء هو الوحى فالقرآن الوحى المتلو والسنة بانواعها ولو حديثا قدسيا بل قياسه صلى الله تعالى عليه وسلم وحى غير متلو قال الله تعالى وماينطق عن الهوى ان هو الاوحى يوحى وفى حديث البخارى

وانما اطنبنا الكلام فى هذا المقام • لانه من مزالق الاقدام ومطارح الافهام • واخرج ابوداود والترمذى المرموز لهما بقوله ﴿دت عن المقداد﴾ بن معدى كرب رضى الله تعالى المقداد بكسر الميم وسكون القاف وبدالين مهملتين بينهما الف وهو الشهير بابن الاسود الكندى ﴿ رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الا﴾ بفتح الهمزة وتخفيف اللام حرف تنبيه ﴿انى﴾ بكسر الهمزة حرف من الحروف المشبهة بالفعل ضمير المتكلم اسمها وجملة ﴿ اوتيت الكتاب ﴾ خبرها وهى مع اسمها وخبرها مقول القول اى تنبهوا وتحققوا ايها الناس انى اعطيت القرآن من الوحى المتلو ﴿ومثله معه﴾ من الوحى الغير المتلو وهو الاحاديث القدسية والاخبار النبوية المتعلقة بالاحكام الشرعية والامور الدينية من مكارم الاخلاق ومحامد الافعال والمماثلة انما هى فى كونه واجب القبول وثبوت الاحكام به وكونه من عندالله تعالى قال الله تعالى وماينطق عن الهوى ان هو الاوحى يوحى اوفى المقدار دون غيره مما يتعلق بنظم القرآن من جواز القراءة فى الصلاة وحصول الثواب بتلاوته وحرمة مسه على غير الطاهر وغير ذلك من الاحكام التى تتعلق بنظم القرآن فان شيئا من ذلك لايتعلق بمتن الحديث كما لايخفى على المحدث

﴿ الايوشك رجل شبعان على اريكته ﴾ الاحرف تنبيه ايضا ويوشك فعل مضارع من افعال المقاربة التى ترفع الاسم وتنصب الخبر من اوشك يوشك ايشاكا اذا قرب ودنى الى الشئ يقال اوشك زيد يخرج واوشك زيد ان يخرج واوشك ان تخرج زيد ورجل مرفوع اسمه وشبعان صفة الرجل وهو غير ﴿٨٨﴾ منصرف للوصفية والالف والنون المزيدتين مثل سكران * وقوله على اريكته صفة ثانية اوحال منه وجملة ﴿ يقول ﴾ خبره والاريكة هى سرير مزين فى قبة او بيت والمراد بهذه الصفة اصحاب الترفه والدعة كما هو عادة المتكبرين المتجبرين القليلى الاهتمام بامر الدين كما فى ابن الملك والمعنى الا يقرب رجل شبعان جالسا على تحته وسريره ان يقول للناس ﴿ عليكم بهذا القرآن ﴾ الباء مزيدة فى المفعول اى الزموا هذا القرآن واعملوا به ولا تلتفتوا الى غيره ووصفه بالشبع كناية اما عن التنعم والغرور بالمال والجاه الحامل على هذا القول بطرا وحماقة اوعن البلادة وسوء الفهم الذى من اسبابه الشبع كما فعلت الخوارج والظواهر فانهم تعلقوا بظاهر القرآن وتركوا السنة المبينة للكتاب فتحيروا وضلوا ذكره ابن الملك فى شرح المصابيح ﴿ فما وجدتم فيه من حلال ﴾ من بيان لما وما مبتداء خبره ﴿ فاحلوه ﴾ اعتقدوا حله ﴿ وما وجدتم فيه من حرام فحرموه ﴾ اى اعتقدوا حرمته هذا آخر القول وقوله ﴿ وانما ﴾ اى الذى ﴿ حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم كما حرم الله ﴾ فى القرآن ابتداء كلام من النبى صلى الله عليه وسلم ردا على مايوهم الكلام المحكى من القصور على مافى الكتاب فقط وسكت عن وما احله كما احله الله ايجازا واكتفاء لدلالة مقابله عليه تأمل ﴿ مراد ﴾

كان جبرائيل عليه السلام ينزل على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالسنة كما ينزل عليه بالقرآن يعلمه اياها كما يعلمه القرآن فالمراد بالمماثلة الاتحاد فى مطلق الوحى لاما اصطلح عليه من المشاركة فى تمام الماهية اذ القرآن قديم صفة له تعالى معجز لفظا وان كان الحديث ايضا معجزا معنى ودالا قطعيا فمضمون الحديث قطعى كالقرآن ولهذا يجوز نسخ القرآن بالحديث ان ثبتت حديثيته فلا يشكل بنحو ما يختص بالقرآن من جواز القراءة فى الصلاة وثواب التلاوة وحرمة مس المحدث والجنب ﴿ الايوشك ﴾ بالكسر مضارع من افعال المقاربة من اوشك يوشك ايشاكا اذا قرب والمعنى يقرب ان يكون ﴿ رجل ﴾ اسم يوشك وخبره يقول قيل التركيب للندرة ﴿ شبعان ﴾ صفته من الشبع ضد الجوع كناية عن المغرور الغافل المنهمك بشهوته فتقييده بالشبع اشارة الى انه الحامل الى هذا القول المردود وفيه تنبيه ان الشبع سبب الحماقة والغفلة ولهذا لم يشبع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على مافى الشفاء عن عائشة رضى الله تعالى عنها وعن ابويها لم يمتلئ جوف النبى صلى الله تعالى عليه وسلم شبعا قط ﴿ على اريكته ﴾ فى القاموس الاريكة كسفينة سرير فى حجلة اوكل ما يتكأ عليه من سرير ومنصة وفراش او سرير متخذ مزين فى قبة او بيت فاذا لم يكن فيه سرير فهو حجلة جمعه ارائك انتهى فالمعنى الايقرب رجل صاحب عيش وافر ورفاهية جالسا على تحته وكرسيه ان ﴿ يقول ﴾ بطريق الوعظ اولاحتجاج بعض اغراضه ﴿ عليكم بهذا القرآن ﴾ فقط اى لاتلتفتوا الى غيره بقرينة السباق والسياق ﴿ فما وجدتم فيه من حلال فاحلوه ﴾ اى اتخذوه واحكموا بحله ﴿ وما وجدتم فيه من حرام فحرموه ﴾ اعتقدوا حرمته حاصله انه يريد هذا الرجل الغافل ان يقتصر فى اخذ الحل والحرمة على القرآن ويريد المنع عن اخذ الاحكام من غير القرآن اى السنة وهذا زعم باطل منه اذ تؤخذ الاحكام ايضا من غيره كالسنة ولهذا رده صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله ﴿ وان ما حرم رسول الله ﴾ يريد نفسه اى وان ما حرمت لعل اظهاره فى موضع الاضمار للاشارة الى علة الحكم اذ ملاحظة عنوان الرسالة يجعل الحكم ضروريا ﴿ كما حرم الله ﴾ يعنى الاحكام المدلولة من الكتاب كالاحكام المفهومة من السنة فى لزوم الاتباع وايجاب العمل بلا تفاوت بل هى فى الحقيقة عينها والمغايرة ليس الا فى الظاهر * فان قيل فعلى هذا ينبغى ان يكون هذا الرجل القائل المذكور مصيبا وقد رده صلى الله تعالى عليه وسلم * قلت نعم لو كان

• ثم اكد ذلك بقوله ﴿ الا لايحل لكم الحمار الاهلي ﴾ هذا ومابعده بيان للقسم الثابت بالسنة ولم يوجد له
في الكتاب ذكر والتخصيص بالصفة لنفي عموم الحكم فان الحمار الوحشي حلال لما روى عن ابي قتادة انه رأى حمارا
وحشيا فعقره فقال عليه السلام هل معكم من لحومه شئ قال معنا رجله فاخذها فاكلها متفق عليه والحمار الاهلي
ايضا كان مباحا في صدر الاسلام ثم نهى عنه عليه السلام يوم خيبر *وروى عن جابر رضي الله تعالى عنه ان رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر الاهلي واذن في لحوم الخيل وعن ابي ثعلبة رضي الله عنه
انه قال حرم رسول الله عليه السلام ﴿٨٩﴾ لحوم الحمر الاهلية متفق عليه وفي فتاوى العتابي ويكره اكل لحوم الحمر
الاهلية والاتن ولبنها لان النبي عليه السلام نهى عن ذلك يوم خيبر حتى روى انه امر باكفاء القدور وظاهر ان النهي كان للتحريم لا لانه لم يخمس والذي روى عن غالب بن ابي جريح انه قال للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم يارسول الله تعالى لم يبق لي من مال الاحيرات فقال صلى الله عليه وسلم كل من سمين مالك لم يرد به اكل عينه بل اراد به اكله بطريق البيع او كان ذلك في ابتداء الاسلام ثم نسخ بماروينا من الحديث انتهى كلامه ملخصا * وفي كتاب اختلاف الائمة النعم حلال بالاجماع ولحم الخيل حلال عند الشافعي واحمد وابي يوسف ومحمد وقال مالك بكراهته والمرجح من مذهبه التحريم وقال ابو حنيفة رحمه الله
تحريمه وعن علي رضي الله تعالى عنه ﴿ بريقة ١٢ ل ﴾ انه عليه السلام نهى عن نكاح المتعة يوم خيبر وعن
لحوم الحمر الاهلية رواه مسلم في صحيحه ﴿ولا كل ذي ناب من السباع﴾ الناب السن والجمع انياب اي لا يحل اكل كل
سبع يصيد بنابه ويتقوى بسنه على الاصطياد لما روى عن جابر رضي الله عنه انه قال حرم رسول الله الحمر الانسية
ولحوم البغال وكل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير رواه الترمذي كالذئب والاسد والنمر والفهد
والدب والهرة والفيل وكذا يحرم حشرات الارض من الحية والعقرب والفأرة وغيرها كما في المواهب والفتحية

مراد القائل كذلك بل مراده نفي المراجعة بالسنة والاكتفاء بظاهر الكتاب وانه
وان كان القرآن كافلا لجميع الاحكام لكن لن يقدر احد على فهمه غير المؤيد من عند الله
بانوار الوحي وانما اكتفى بجانب الحرمة مع ان جانب الحل كذلك اما لعظم خطر
جانب الحرمة او لزيادة الاهتمام فيها لمجبولية النفس على حب الهوى او يراد تعميم
الحرمة على مابواسطة ترك المشروعات وينبغي ان يراد من الحرمة مطلق المنع ليشمل نحو
الكراهة بل ترك الاولى وايضا نحو السنن بل الاداب فتأمل ﴿الا لايحل لكم الحمار الاهلي﴾
اي اكله لا استعماله والتقييد بالاهلي لان الوحشي حلال والاهلي كان مباحا قبل هذا قيل
النهي وقع يوم خيبر هذا تعداد لبعض مالم يوجد في الكتاب ودل عليه السنة والقصر
على ماذكر ليس للانحصار فيما ذكر بل لعله لخصوصية اقتضته الواقعة والحادثة
التي كانت سببا لورود الحديث وان المفهوم ليس بحجة عندنا في الادلة وما روى
عن سنن ابي داود اطعم اهلك من سمين حمرك فقيل هذا الحديث مضطرب مختلف
الاسانيد ولو صح فمحمول على الاضطرار وقيل على ثمنها واجرتها واقول حديث
الحرمة صحيح وله شواهد بل قريب الى المشهود بالمعنى فلا يتوهم التعارض
﴿ولا﴾ يحل اكل ﴿كل ذي ناب﴾ اذ الحل والحرمة صفة افعال المكلف لا الاعيان
﴿من السباع﴾ الناب هو السن خلف الرباعية المراد سبع يصيد بسنه لعل المقصود
ليس تعداد جميع المحرمات والا فيحرم ايضا كل ذي مخلب كما في حديث آخر واجمع
عليه الفقهاء وكذا حشرات الارض كالحية والفأرة والعقرب * فان قيل لاشك ان
ان هذا معرض بيان وموضع تعداد قالوا كل منهما يفيد الحصر * قلنا لايعمل بالمفهوم
المخالف في الادلة عندنا وعند مالك ليس بحرام بل مكروه لقوله تعالى قل لا اجد
فيما اوحي الي محرما الآية فما لايذكر في الآيات لايكون محرما وذو الناب والمخلب
لايذكران فيها والائمة الثلاثة احتجوا بهذه الاخبار لكن يرد من طرف مالك
موجب الآية الحصر على المذكور فالزيادة على ماذكر في الآية بالخبر الواحد
ليس بجائز لانه نسخ اذ الظاهر ان الحديث واحد وان الخبر الواحد لايفيد الحرام

اماماله ناب لااعتماد له عليه كالضبع فلا يحرم اكله انتهى (ولا لقطة معاهد) اللقيط واللقطة فى الاصل بمعنى واحد وهو
الشئ الملقوط من الارض الا ان اللقيط خص بالنفس الانسانية فى الاستعمال واللقطة بما عداه من المال فاللقطة فى الشرع
اسم للمال الذى يلتقط ويؤخذ من الارض بقصد الرد الى صاحبه والمعاهد الذمى الذى يعاهد مع المسلمين على اعطاء الجزية
والخراج اى لا يحل لقطة اهل الذمة للواجد كلقطة اهل الاسلام فى حال من الاحوال (الا) حال (ان يستغنى عنها
صاحبها) بان يكون شيئا حقيرا تافها قليلا لا يلتفت اليه اولعدم وجدان صاحبها فى مدة التعريف اعنى السنة
وتمامه فى كتب الفقه يعنى
يتركها صاحبها لمن اخذها
استغناء عنها كالنواة وقشور
الرمان ونحوهما فيجوز
الانتفاع به وهذا تخصيص
بالاضافة ويثبت الحكم
فى لقطة المسلم بطريق الاولى
كما فى ابن الملك (ومن نزل
بقوم فعليهم ان يقروه)
بفتح الياء من قريت الضيف
اذا احسنت اليه وضيفته
وهذا سنة لا فرض بقول
الاعرابى المتقدم هل على
غيرهن فقال عليه السلام
لا الا ان تطوع (وقيل
واجب لان كلمة على للوجوب
وهذا كان فى بدء الاسلام
فانه عليه السلام كان يبعث
الجيوش الى الغزو وكانوا
يمرون فى طريقهم باحياء
العرب وليس هناك سوق
يشترون الطعام ولا معهم
زاد فاوجب عليهم ضيافتهم
لئلا ينقطعوا عن الغزو ذكره
ابن الملك (قال فى المفاتيح
فلما قوى الاسلام وغلبت
الشفقة والمرحمة باعطاء الطعام للمارة نسخ وجوب الضيافة (وقيل هذا فى حق المضطر وعلى هذا (اضطراره)
لا يكون هذا الحكم منسوخا انتهى وفى المواهب وكان الممرور عليه اهل الذمة شرط عليه فى عقد ذمته اضافة من مر به من
المسلمين (و) ينبغى (له) اى للنازل بهم (ان يعقبهم) بضم التحتية وكسر القاف اى يتبعهم ويأخذ من اموالهم (بمثل قراه) بان
يأخذ من مالهم مثل قراه قهرا او خفية ثم نسخ هذا الحكم وقيل هذا ايضا فى حق المضطرين الذين لا يجدون طعاما

القطعى بل ما افاده ظنى وهو المناسب للكراهة لعلك لا تجد مخلصا من ذلك الا بادعاء
شهرة الحديث ولو معنى وقد قالوا الزيادة على كتاب الله بالخبر المشهور كالمسح على
الخف اذ يمكن شهرته اذ فى الزيلعى عن مسلم وابى داود وجماعة آخر وعن البخارى
وعن النووى ايضا وغيرهم بطرق متعددة رواية النهى عن ذى ناب ومخلب لكن
دعوى الشهرة ايضا فى مثل الحمار الاهلى والبغل واليربوع وابن عرس والغراب
الابقع ونحوها بعيد الا ان يدعى القياس فى بعضها ودلالة النص فى بعضها ﴿ولا
لقطة معاهد﴾ اى ذمى اذ سبق معه عهد عصمة نفسه وماله واللقطة مال اخذ
من الارض للرد الى صاحبه والتفصيل فى الفقهية وبعموم هذه العلة يدخل فيه مال
المستأمن والتقييد بالذمة مع ان المسلم كذلك لوضوح الامر فيه اولان الذمى مظان
اباحة ماله اولان يفهم منه دلالة اومقايسة ثم حكم اخذ اللقطة الوجوب ان خيف
الضياع والا فمستحب وان خاف على نفسه بالطمع فالافضل تركها وحكم الرد الى
صاحبها الوجوب ايضا ان اقيم برهان وان ذكر علامة فقط فيجوز بلا وجوب
وحكم حفظها حكم امانة فلا يضمن بلا تعد ان اشهد ﴿الا ان يستغنى عنها﴾ اى
اللقطة ﴿صاحبها﴾ لحقارتها كتمرة وقشر الرمان وعلف الدواب التى لا قيمة لها
وان وصل اليه ان صاحبها اباح لكل من اخذها فيحل ﴿ومن نزل بقوم﴾
اى صار ضيفا عندهم ﴿فعليهم﴾ بطريق الوجوب ان مضطرا والا فندب
﴿ان يقروه﴾ يضيفوه بفتح الياء من قريت الضيف اذا احسنته فان لم يحسنوه
فله اخذ قدره المتعارف فى مثله كما فى حديث الجامع الصغير ايما ضيف نزل بقوم
فاصبح الضيف محروما فله ان يأخذ بقدر قراه ولا حرج عليه قال المناوى فاصبح
الضيف محروما من الضيافة فله ان يأخذ من مالهم بقدر ما يصرف من ثمن طعام
يشبعه ليلته * قال الطيبى فالضيف يستحق لذاته فالمنع ظلم لعدم اعطاء حقه لكن
يعطى بدله بعده وعند احمد بن حنبل لا يضمن اذ هو حمل الحديث على ظاهره
وبالجملة ظاهر الحديث محمول على الضرورة وقيل مختص باول الاسلام فنسخ
﴿وله﴾ اى يجوز له ﴿ان يعقبهم﴾ بضم الياء وكسر القاف والعقبى جزاء الامر
فالمعنى ان يجازيهم على منعهم حقه ﴿بمثل قراه﴾ اى بأخذ مثل ضيافته على قدر

ويخافون على انفسهم التلف فلايكون منسوخا كما فى ابن الملك فى شرح المصابيح * وفى شرح غريب الحديث القرى
النزل الذى يعد للضيف واعقابه وتعقيبه ان يأخذ منهم من اموالهم بقدر قراه وضيافته انتهى * وكتب المصنف
فى الهامش * اعلم ان هذا الحديث اما محمول على ابتداء الاسلام فان الاسلام يومئذ ضعيف فيجوز لهم الاخذ من اهل
الكفر عند عدم التضييف جبرا وقهرا واما محمول على حالة المخمصة فى زماننا ايضا وثالث الحالة بحيث لو لم يؤخذ الطعام
منهم يخاف على نفسه ان يموت من الجوع فحينئذ يجوز لهم ذلك بنية ان يقضيه عند القدرة * وهكذا الامر فى الملابس
والمساكن عند خوف تلف النفس او العضو انتهى كلامه ولا يخفى ما فيه من الحق الحقيق بالقبول والموافق للمنقول عن
الفحول * واخرج ابو داود والترمذى ﴿٩١﴾ المرموز لهما بقوله (دت) (عن ابى رافع ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لاالفين) بضم الهمزة وكسر الفاء وفتح التحتية بعدها نون توكيد ثقيلة اى لاأجدن (احدكم) وجد النهى لنفسه وهو متوجه لاحد اى لايكون احد بالحالة الاتية فاجده عليها فهو نظير لاارينك هنا نهى فى الصورة للمتكلم وفى الحقيقة للمخاطب عن كونه ثمة فيراه المتكلم والالفاء الوجدان يتعدى الى مفعولين احدهما احدكم والثانى (متكئا على اريكته) والاريكة الحجلة وهى السرير المذين بالحلل والاثواب للعروس وجمعها الارائك وهو كناية عن الكبر واظهار العظمة يريد بهذه الصفة اصحاب الترفه والغنى الذين يلازمون البيوت ويقعدون عن تعلم العلم (يأتيه امرى) جملة
حالية من الفاعل او ثانى مفعولى الفى ومتكئا حال (مما امرت به اونهيت عنه) كلاهما على صيغة المعلوم او المجهول
فى محل الحال او الصفة لان الاضافة فيه للاستغراق (فيقول) منصوب بان مضمرة فى جواب النهى (لا ادرى
اى لااعرف هذا الامر امرا اونهيا لكونه غير تنزيل وهو مقول القول (وما وجدناه فى كتاب الله اتبعناه) والجملة
من اجزاء المقول معناه ان هذا الامر الذى امر به او نهى عنه فلم نجده فى كتاب الله فلا نتبعه يعنى لايجوز الاعراض عن
حديثه عليه الصلاة والسلام لان المعرض عنه معرض عن القرآن قال الله تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه
ومانهيكم عنه فانتهوا كما فى ابن الملك والنفى هنا بمعنى النهى وهو فى الحقيقة راجع الى ما كنى عنه بالمفعول الثانى

اضطراره وقيل مختص على ابتداء الاسلام لفقرهم ثم نسخ كما عرفت ولولما كن
رأيت عامة شراح هذا الحديث على هذا النهج لقلت فى شرحه ومن نزل بقوم
فعليهم وجوبا اوندبا كما مر ان يقروه بالضيافة وسائر محاويج الضيف وله اى للضيف
يجب اوينب ان يعقبهم اى يكافيهم ويقابلهم بمثل قراه اى ضيافته واكرامه على
وفق هل جزاء الاحسان الا الاحسان ﴿دت﴾ ابو داود والترمذى ﴿عن ابى
رافع رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لاالفين﴾
بضم الهمزة وكسر الفاء وفتح التحتيه اى لاأجدن ﴿احدكم﴾ مفعول اول لاجد
﴿متكئا﴾ اى معتمدا مفعوله الثانى ﴿على اريكته﴾ سريره ﴿يأتيه﴾ جملة
حالية من الفاعل اى يصل اليه ﴿امرى﴾ اى شانى ﴿مما امرت به او نهيت عنه﴾
صيغتا معلوم اومجهول على طريق الخلافة من الله تعالى والجملة صفة اوحال لابيان
لامرى ﴿فيقول﴾ منصوب بان مضمرة فى جواب النهى اوالنفى ﴿لاادرى﴾ اى
امر الرسول يعنى لااعرف امر الرسول الذى لم اجده فى كتاب الله تعالى مريدا قصر
العمل على كتاب الله والاعراض عن سنة رسول الله وذلك معنى قوله ﴿وما وجدناه
فى كتاب الله اتبعنا﴾ اذ معناه ماالتزمنا تبعيته هو كتاب الله لاغير كسنة رسول
الله فحاصل الحديث لاتقصروا المتابعة على الكتاب بل اجمعوا بينه وبين سنتى وفيه
امر اكيد بمتابعة السنة لان المعنى اذا وصل اليكم امرى اونهى ولم يوجد فى صريح
كتاب الله فاتبعوه ولاتقولوا لانتبع لان ما لزمنا تبعيته انما هو ماوجدناه فى كتاب الله
فالاستشهاد من لزوم الاعتصام بالسنة حاصل بما ذكره فان قيل فكيف لايوجد فى كتاب
الله وقد قال تعالى ولارطب ولايابس الافى كتاب مبين * قلت هذا على وفق
ماعدوا السنة دليلا مستقلا مقابلا للكتاب والا فالجميع راجع فى الحقيقة الى الكتاب
وقد عرفت مامر فى محله جواز نسخ السنة الكتاب عندنا فتأمل

رضى الله تعالى عنه انه قال قام فينا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) اى خطبنا ووعظ (فقال) فى خطبته (ايحسب احدكم) بالاستفهام الانكارى اى الواحد منكم حال كونه (متكئا على اريكته يظن) تأكيد ليحسب او بدل منه بدل الكل من الكل وقوله (ان الله تعالى لم يحرم شيئا الاما فى هذا القرآن) مفعول ثان ليحسب اى ولم يحل الامافيه وسكت عنه اكتفاء بدلالة المقام عليه قوله (الا وانى قد امرت ووعظت ونهيت عن اشياء) ثلاثة تأكيدات كلام مستأنف بيان لما حرمه عليه السلام ولم يوجد فى القرآن وقوله عن اشياء متعلق بنهيت ومتعلق الفعلين الاولين محذوف بقرينة (انها) اى المذكورات من الامر والوعظ والنهى (مثل القرآن) فالجملة صفة اشياء قيل انه عليه السلام كان يزيد علمه والهامه من قبل الله تعالى ومكاشفاته لحظة فلحظة فلما رأى زيادة علمه بعد قوله انها مثل القرآن قال عليه السلام متصلا به (او اكثر) اى اى بل اكثر ذكره ابن الملك فى شرح المصابيح وفى التوفيق المماثلة والاكثرية باعتبار الكمية والمقدار (يخالف)

﴿د﴾ ﴿عن العرباض بن سارية رضى الله عنه﴾ وهو من اصحاب الصفة يكنى ابا نجيح سكن الشام ومات بها سنة خمس وسبعين ﴿قام فينا﴾ خطيبا ﴿رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال﴾ فى خطبته ﴿ايحسب احدكم﴾ حال كونه ﴿متكئا على اريكته يظن﴾ تأكيد لفظى ليحسب بمرادفه اوبدل منه بدل كل لكن يحتاج الى القول بان فى مثله لايعتبر القيود والمتعلقات بعد تمام اصل الجملة بنفس المسند اليه والمسند اويعتبر قيد الجملة الاولى فى الثانية والافلا تتحد الجملتان فلايظهر صحة كل منهما فتأمل ﴿ان الله تعالى لم يحرم شيئا﴾ وكذا لم يحل اكتفى به لدلالتـه عليه التزاما اوعلى طريق دلالة النص اوالمقايسة للاشتراك فى العلة اوانه وان لم يذكره هنا واكتفى بعدم الحرمة لكن ذكر عدم الحل ولم يذكر عدم الحرمة فى قوله وان الله لم يحل الخ فكأنه كان كالاحتباك ﴿الاما فى هذا القرآن﴾ حاصله لاتظنوا انحصار الحرمة والحل بما فى القرآن وهو اعتقاد باطل لان كلا منهما يحصل من سنتى مماثلا لما فى القرآن بل اكثر منه وهذا معنى قوله ﴿الاوانى قد امرت ووعظت ونهيت﴾ على صيغ المعلوم ﴿عن اشياء﴾ قولا اوفعلا اوتقديرا اوسكوتا فهذا تعليل او بيان لمضمون السابق من عدم انحصار الاحكام بالقرآن ومايسبق الى الوهم ان المطلوب اوالمبين نفى انحصار الحرمة بالقرآن وصريح العلة اوالبيان ليس على وفقه بل زائد عليه بمضمون قوله امرت ووعظت اذ الحرمة انما هى من النهى فالدليل مشتمل على مقدمة مستدركة والبيان ليس عن المبين فمدفوع بما اشير آنفا اذ المطلوب عام للحرمة والحل بل قرينة للعموم فيخرج لك تأييد لما ذكر هنالك واما الوعظ اى الترغيب والترهيب والتبشير والانذار فانما هو لترويج الحل والحرمة ﴿انها﴾ اى الاشياء التى تعلق بها امرى ونهى ووعظى التى ليست فى القرآن ﴿مثل القرآن﴾ فى الكم والعدد او فى القوة لكن لايحسن مع قوله ﴿او اكثر﴾ الا ان تؤول كثرة القوة بالنسبة الى العلم لابالنسبة الى نفس الامر اذ الخفاء فى دلالة القرآن اكثر والوضوح فى دلالة السنة اكثر واما ماقيل ان المماثلة بحسب القوة ليست بصحيحة لان الحديث لايبلغ مبلغ القرآن فى صفة الحل والحرمة فان اراد من حيث الثبوت فنسلم ذلك اذ القرآن كله ثابت تواترا والحديث يعز فيه التواتر اللفظى او ينعدم على اقاويل اهل الحديث وان وجد التواتر المعنوى لكن لايفيد اذ الكلام فى ذات الحديث لا فى سنده وطريقه وان راد من حيث الدلالة فلانسلم ذلك اذ قد عرفت فيما مر وفى محله ان السنة تكون ناسخة للقرآن نعم يرجح الكتاب على السنة عند تعارضهما لكن هو كلام آخر لايضر المقصود هنا وبما ذكر هنا لك امكن لك ان تقول المماثلة فى القوة والاكثرية فى العدد * فان قيل مثل هذا الحديث معارض بمثل حديث فاذا روى عنى حديث فاعرضوه على كتاب الله فما وافق فاقبلوه وما خالف فردوه وحديث البيهقى ان الحديث سيفشو عنى فما اتاكم عنى يوافق القرآن فهو عنى وما اتاكم عنى

يخالف القرآن فليس عنى وحديث على رضى الله تعالى عنه انها تكون بعدى رواة يروون عنى الحديث فاعرضوا حديثهم على القرآن فما وافق القرآن فخذوه ومالم يوافق القرآن فلاتأخذوا به * قلت قدسبق اليه الاشارة ان مثلها محمول على حديث لم يكن ثابتا بطريق صحيح قال على القارى فى موضوعاته من الامور الكلية التى نعرف بها كون الحديث موضوعا مخالفته لصريح القرآن ولهذا كان فى مذهب ابى حنيفة رحمه الله عليه ان المتشابه لايثبت بخبر الواحد ويمكن ان يحمل ذلك على كون القرآن قطعيا كالخاص والعام الذى لم يخص والحديث ظنيا ثبوتا كخبر الواحد او دلالة كالاقسام الاربعة باعتبار الخفاء المذكورة فى الاصولية ونحوها وبقى انه قيل فى شرح المصابيح لابن ملك فى قوله او اكثران او بمعنى بل لان علمه صلى الله تعالى عليه وسلم ومكاشفاته كان يزيد لحظة فلحظة فلما رأى زيادة علمه بعد قوله انها مثل القرآن قال متصلا به او اكثر اى بل اكثر اقول هذا يقتضى كون الحكم بالمماثلة لاعن علم فلايناسب منصبه العالى نعم وقع فى القرآن مثله وارسلناه الى مائة الف اويزيدون فكان قاب قوسين او ادنى فليتأمل فيه ثم التحقيق فى الاحاديث الزائدة على القرآن انما هى بحسب الظاهر وبحسب نظر الامة واما بحسب التحقيق فهى مفسرات لخفاء القرآن اطلاعها مختص بمن هو مؤيد بالوحى الآلهى واما الغير وان وليا صاحب كشف او عالما صاحب اجتهاد فلايصل الى ماوصل اليه كما اشير سابقا ﴿وان الله تعالى﴾ بالكسر ﴿لم يحل﴾ من الاحلال ﴿لكم ان تدخلوا بيوت اهل الكتاب﴾ من اليهود والنصارى وكذا غيرهما كالمشرك بطريق الدلالة او المقايسة لاشتراك العلة المشارة فى قوله اذا اعطوكم او المراد من اهل الكتاب مطلق الذمى بعموم المجاز بتلك القرينة ﴿الاباذن﴾ قيل عن على القارى وفى بعض النسخ المصححة الا باذنهم وهو الاظهر ﴿ولاضرب نسائهم ولااكل ثمارهم﴾ اى بلااذن ايضا لعله تركه لانفهامه من القيد السابق لان كل ذلك ايذاء بهم وايذاؤهم لقبولهم الجزية كايذاء المسلم ولهذا لوقال لذمى ياكافر يأثم كما فى الاشباه ويلزمه التعزير كما فى الفتاوى فامكن لك ان تريد بها نهى عن مطلق مايؤذيهم اذقد ينتقل من عموم العلة الى عموم الحكم ولعل تخصيصه صلى الله تعالى عليه وسلم امالاقتضاء حادثة خاصة فى ورود الحديث اولابتلاء الخلق فى زمانه * فان قيل قد امرنا فى الشرع بامور معهم يلزم فيها الاذى بهم كعدم اركابهم دابة الاحرارا لضرورة وعدم الباس العمائم والانزال فى الجامع والتضييق فى المرور ونحوها المفصلة فى الفقهية الموجبة للاهانة والخصومة * قلت لعل مثل هذا ثابت بادلة خلاف القياس او ان ثبوت الاذى الشرعى فى جنس ماذكر ممنوع ﴿اذا اعطوكم الذى عليهم﴾ من الجزية والخراج فانهم كالمسلمين حينئذ فى حرمة دمائهم واعراضهم واموالهم الظاهر ان هذا القيد راجع الى مجموع الثلاثة وماقيل فى الاصولية من ان نحو الاستثناء وكذا الشرط

لاباعتبار الوصف والكيفية فان الحديث لايبلغ مبلغ القرآن فى صفة الحل والحرمة وقوله (وان الله) بكسر الهمزة (لم يحل لكم) من الاحلال (ان تدخلوا بيوت اهل الكتاب) يعنى اهل الذمة الذين قبلوا الجزية (الاباذن) اى الا ان يأذنوا لكم بالطوع والرغبة عطف على مثله يعنى من جملة مانهيت عنه ان الله تعالى لم يحل لكم ان تدخلوا بيوت اهل الكتاب الاباذنهم كما لايحل لكم ان تدخلوا بيوت المسلمين (ولاضرب نسائهم) يريد به الضرب المعروف بالخشب يعنى لايجوز ان تضربوا نساءهم وتأخذوا منهن طعاما اوغيره بالقهر او المجامعة يعنى لاتظنون ان نساءهم محللات لكم كنساء اهل الحرب (ولااكل ثمارهم) بالقهر وبغير اذنهم (اذا اعطوكم الذى عليهم) من الجزية والخراج فانهم حينئذ كالمسلمين فى حرمة دمائهم واعراضهم واموالهم واذا ابوا عنها بطلت ذمتهم وحل دمهم ومالهم وصاروا كاهل الحرب فى قول ذكره

ابن الملك * واخرج مسلم بن الحجاج القشيرى صاحب الصحيح فيه المرموزله بقوله (م) عن جابر بن عبدالله

رضى الله تعالى عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خطب احمرت عيناه) الخطبة بالضم الكلام المشتمل على المحامد والمواعظ والمناصح واحمرار عينه كون بياضهما ذات حمرة لانه عليه الصلاة والسلام كان اشكل العين وشكلة العين غلبة الحمرة على بياضها (وعلا صوته) لشدة الانذار (واشتد غضبه) لانه لايقوم الا لربه (كانه) من غلبة هذه الاحوال عليه (منذر جيش) من الانذار اى معلم الجيش بعدو كمين والجملة التشبيهية فى محل الحال (ويقول) صفة منذر او حال منه او استيناف بيان (صبحكم ومساكم) اى العدو واضمر لدلالة ماقبله عليه والفعلان بتشديد العين للمبالغة اى جاءكم العدو وقت الصباح والمساء لانهب والاغارة (ويقول) استيناف اى يقول لزيادة الموعظة (بعثت) بالبناء للمفعول وسكت عن الفاعل للعلم به (انا) تأكيد للضمير المرفوع قبله والساعة اى معها كما يدل عليه المقام (كهاتين) ويبين المشار اليه

الجمل المتعاطفة متعلق بالاخيرة فى مذهب ابى حنيفة رحمه الله تعالى فليس فى حق الوجوب بل فى الظهور * قال فى التلويح لاخلاف فى جواز رده الى الجميع والى الاخيرة خاصة وانما الخلاف فى الظهور عند الاطلاق فمذهب الشافعى انه ظاهر فى العود الى الجميع وذهب بعضهم الى التوقف وبعضهم الى التفصيل ومذهب ابى حنيفة رحمه الله تعالى انه ظاهر فى العود الى الاخيرة واما اذا ابوا عنها فلا تنقض ذمتهم عند ابى حنيفة فتؤخذ جبرا واما لو ابوا عن قبولها انتقض عهدهم كما عند الثلاثة مطلقا فتجرى فيهم احكام اهل الحرب فما قيل انه اذا ابوا بطلت ذمتهم فى قول فليس بحس ﴿م﴾ ﴿عن جابر رضى الله عنه﴾ هو ابو عبدالله جابر بن عبدالله الانصارى مات فى المدينة من سنة اربع وسبعين او ثمان وسبعين وسنة تسع وسبعون او اربع وتسعون وهو آخر من مات بالمدينة من الصحابة وماروى من الحديث الف وخمسمائة واربعون انه قال ﴿كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خطب﴾ فى الجمعية جمعة او عيدا او عند اقتضاء الوقائع مطلقا وفى بعض الاصولية ان كان اذا اطلقت عن رسول الله للدوام او الكثرة واورد عليه بان الشان فيه العرف فان اصلها ان تصدق ولو على مرة * اقول الاصل فى كان هو الاستمرار سيما اذا قرن بقرينة الاستمرار كلفظ اذا فى اذا خطب سيما فى الخطابية كما فى كتب المعانى ولهذا قد يقال ان اذا سور للكلية * قال فى الاتقان ان اذا قد يستعمل للاستمرار فى الاحوال الماضية والحاضرة والمستقبلة نحو واذا لقوا الذين آمنوا وبالجملة المتبادر فى امثاله هو الكلية او الاكثر ﴿احمرت عيناه﴾ الظاهر حدوث الاحمرار فى خصوص هذا الوقت لا احمرارهما الاصلى الذى هو غلبة الاحمرار على بياض عينهما كما توهم وذا لكمال شجاعته فى تبليغ احكام الله تعالى ﴿وعلا صوته﴾ لتنفيذ دعوته الى الجوانب ﴿واشتد غضبه﴾ لله تعالى على من خالف زواجره * فى المناوى عن عياض هذا شان المنذر المخوف ويحتمل ان يكون لنهى خولف فيه شرعه ﴿كانه منذر جيش﴾ يخوفهم اى كمن ينذر قوما من جيش عظيم قصدوا الاغارة عليهم ﴿يقول﴾ حال كونه يقول او صفة منذر ﴿صبحكم﴾ بالتشديد اى ادرككم العدو فى الصبح ﴿ومساكم﴾ اتاكم وقت المساء فى المناوى عن الطيبى شبه حاله فى خطبته وانذاره بقرب القيامة وتهالك الناس بحال من ينذر قومه عند غفلتهم بجيش قريب يقصد الاحاطة بهم بغتة بحيث لايفوته منهم احد فكما ان المنذر من كمال غيرته يرفع صوته وتحمر عيناه ويشتد غضبه على تغافلهم وفيه انه يسن للخطيب فى امر الخطبة ان يحمر عينه ويرفع صوته ويحرك كلامه * وعن النووى ولعل اشتداد غضبه كان عند انذاره امرا عظيما وعن المطامح فيه دليل على اغلاظ العالم على المتعلم والواعظ على المستمع وشدة التخويف اقول هذا عند امارة الرد او شدة الاصرار اولبيان مطلق الجواز والا فالرفق واللين شرط ﴿ويقول بعثت انا والساعة﴾ اى القيامة ﴿كهاتين﴾ فى شدة القرب ويبين الراوى المشار اليه فى هاتين بقوله

(ويقرن)

بهاتين بقوله ﴿ويقرن﴾ قال فى المصباح من باب قتل وفى لغة من باب ضرب اى جمع ﴿ بين اصبعيه ﴾ وفى نسخة يفرق مضارع من التفريق اى تفريقا وسطا ايماء لقرب زمنها بزمن بعثته عليه السلام ﴿السبابة﴾ وهى التى تلى الابهام ﴿والوسطى﴾ وهى تلى السبابة وسميت بها لان الانسان يشير بها عند السب والشتم وقيل ان المراد بهما انما بينه وبين الساعة بالنسبة الى مامضى من الزمان مقدار فضل الوسطى على السبابة وشبه القرب الزمانى بالقرب المكانى لتصوير غاية القرب الساعة وقيل اشارة الى مجاورته عليه الصلاة ﴿٩٥﴾ والسلام لها لانه لانبى بينه وبينها كما لايتخلل اصبع بين هاتين الاصبعين

﴿ويقرن﴾ اى يجمع وفى بعض النسخ ويفرق من التفريق والاول هو المناسب للواو الذى لمطلق الجمع فى قوله انا والساعة وللثانى ايضا وجه والمعتمد فى مثله على صحة الرواية لامساغ للدراية فيه ﴿بين اصبعيه السبابة والوسطى﴾ قيل فيه اشارة الى بقاء شريعته الى يوم القيامة والى عدم تخلل شريعة اخرى لعدم تخلل شئ بينهما وقيل ان المراد بهما ان ما بينه وبين الساعة بالنسبة الى مامضى من الزمان مقدار فضل الوسطى على السبابة اقول الظاهر انه ليس بمراد بل اليه اشارة وتنبيه بالمراد ﴿ويقول﴾ فى الخطبة ﴿امابعد﴾ قد عرفت فى الديباجة انه فصل خطاب يؤتى بها للانتقال من اسلوب الى اسلوب آخر وفيه اشارة الى ان مابعده مقصود فى الكلام وماقبله كتمهيد لما قبله ﴿فان خير الحديث﴾ اى كل حديث وكلام مما يتحدث به ﴿كتاب الله﴾ القرآن وقد عرفت وجه خيريته نظما ومعنى ﴿وخير الهدى﴾ بفتح الهاء جمع هدية بمعنى السيرة كالخلق ﴿هدى محمد صلى الله تعالى عليه وسلم﴾ والمراد من سيرته صلى الله تعالى عليه وسلم هى سنته اعتقادا وقولا وفعلا قال تعالى انك لعلى خلق عظيم وقيل الرواية المشهورة فى الهدى فى الموضعين بضم اوله وفتح الدال بمعنى الارشاد والدلالة الى الخير لايخفى ان ظاهره يقتضى خيرية هداية الحديث من هداية القرآن تأمل ﴿وشر الامور محدثاتها﴾ التى تحدث بعد رسول الله ولم يكن لها اشارة منه صلى الله تعالى عليه وسلم الى اذنها او تحدث بعد الخلفاء الراشدين او بعد الصحابة بل بعد التابعين فهذا كعطف العلة على المعلول لانه اذا كان ماحدث بعده شر الامور فما وجد منه صلى الله تعالى عليه وسلم فعلا اوقولا او تقريرا اوسكوتا فخيرها ﴿وكل محدث﴾ اى فى العبادة كما فهم آنفا ﴿بدعة﴾ قبيحة على خلاف الملة المحمدية ﴿وكل بدعة ضلالة﴾ خلاف طريق السنة وبما حرر علم انه لاينقض بنحو تدوين علوم الشرع وآلاتها وبناء المنارة والمدرسة ونحوها فانه بدعة حسنة مرخصة ومأذونة من جانب الشرع كما يفصل فى محله * تنبيه * نقل عن ابراهيم بن القيم انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يخطب على الارض والمنبر والبعير ولايفتتح الا بحمد الله تعالى ويفتتح فى خطبة الاستسقاء بالاستغفار وكثيرا مايخطب بالقرآن ويخطب عند كل حاجة وكانت خطبته العارضة اطول من الراتبة

العلم عند الله تعالى وعند قائله ﴿ويقول﴾ معطوف على يقرن او حال من ضميره باضمار هو ﴿ اما بعد ﴾ بضم الدال من الغايات وهى كلمة يؤتى بها للانتقال من اسلوب الى آخر وكان صلى الله عليه وسلم يأتى بها كثيرا فى خطبته ويقال لها فصل الخطاب كما قال الله تعالى فى حق داود عليه السلام وآتيناه الحكمة وفصل الخطاب ﴿فان خير الحديث﴾ اى مايحدث به وخير افعل تفضيل ﴿كتاب الله وخير الهدى هدى محمد﴾ الرواية المشهورة فى لفظ الهدى فى الموضعين ضم الهاء وفتح الدال وهو الدلالة والارشاد اى خير الارشاد ارشاد محمد ﴿وروى بفتح الهاء وسكون الدال وهو السيرة والطريقة يقال فلان حسن الهدى اى حسن المذهب والسيرة ذكره ابن الملك فى شرح المشارق

﴿ وشر الامور محدثاتها ﴾ بالنصب عطف على اسم ان وبالرفع على انه مبتدأ ومحدثاتها خبره والجملة عطف على جملة ان مع اسمها وخبرها وقوله محدثاتها بفتح الدال جمع محدث وهى البدعة التى لم تكن له من الكتاب ولامن السنة سند ظاهر ولاخفى ملفوظ ولامستنبط كما فى المفاتيح يعنى شر الامور التى لااصل لها فى الشرع رأسا لقوله ﴿ وكل محدث ﴾ اى كذلك ﴿ بدعة ﴾ قبيحة ﴿ وكل بدعة ﴾ كذلك ﴿ ضلالة ﴾

﴿ خ ﴾ يعنى خرج البخارى هو ابو عبدالله محمد بن اسماعيل البخارى نسبة الى بخارا بلدة من بلاد ماوراء النهر تولد فيها وصار كالعلم له ولكتابه ويقال له امير المومنين فى الحديث لانه لم ير مثله فى حفظ الحديث واتقانه وفهم معانى كتاب الله وسنة رسوله وحدة ذهنه ودقة نظره ووفور فقهه وكمال زهده وغاية ورعه وكثرة اطلاعه على طرق الحديث وعلله كان فى حفظه مائة الف حديث صحيح وماتا الف غير صحيح مما يطلق السلف عليه حديثا قيل وفى صباه كان فى حفظه سبعون الف حديث وبنظر واحد يحفظ مافى الكتاب وعن يحيى بن جعفر انه قال لوقدرت ان ازيد من عمرى فى عمر البخارى لفعلت قال محمد بن احمد المروزى كنت بين الركن والمقام فرأيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى المنام فقال ياابازيد الى متى تدرس كتاب الشافعى ولاتدرس كتابى قلت وما كتابك قال جامع محمد بن اسماعيل البخارى ثم انه الهم طلب الحديث وله عشر سنين ولما بلغ احدى عشرة سنة ردعلى بعض مشايخه غلطا وفى ست عشرة سنة حفظ كتب ابن المبارك ووكيع وعرف كلام اصحاب ابى حنيفة رحمه الله ارتحل للحديث الى الشام ومصر مرتين والى البصرة اربع مرات وبغداد والكوفة والحجاز بلا احصاء قال البخارى ماوضعت فى صحيحى حديثا الا بعد غسل وصلاة ركعتين وصنفته فى ست عشرة سنة وجعلته حجة فيما بينى وبين الله تعالى وصنفته فى المسجد الحرام ومادخلت فيه حديثا الا باستخارة وركعتين فيتيقن صحته وعن بعض العارفين انه ماقرئ فى شدة الافرجت ومار كب به فى مركب فغرق وانه كان مجاب الدعوة ولقد دعا لقارئه ويستسقى بقراته قيل وهو الترياق المجرب * ونقل عن بعض انه قرأ البخارى لمهمات لنفسه ولغيره مائة وعشرين مرة وقضى حاجاته ◦ وعن ابن خزيمة ماتحت اديم السماء اعلم بالحديث منه وله مال كثير دائم التصدق للفقراء والطلبة وهو نفسه يقنع فى كل يوم بلوزتين او ثلاث وقيل لم يأكل الادام اربعين سنة قيل ارسل اليه الامير نائب الخلافة العباسية يتلطف معه ويسأله ان يأتيه بالصحيح ويحدثهم فى قصره فامتنع وقال لرسوله قل له انى لا اذل العلم ولا احمله الى ابواب السلاطين فان احتاج الى شئ منه فليحضرنى فى مسجدى وقال العلم يؤتى ولا يأتى فراسله ان يعقد مجلسا لاولاده ولايحضر غيرهم فامتنع ايضا وقال لايسعنى ان اخص بالسماع قوما دون قوم فاستعان الامير بعلماء بخارا عليه حتى تكلموا فى مذهبه فنفى عن البلد فدعا عليهم بقوله اللهم ارنى ماقصدونى به فى انفسهم فكان مجاب الدعوة فلم يأت شهر الا اركبوا الامير على الحمار فنودى عليه وحبس الى ان مات ولم يبق احد ممن ساعده الا وابتلى ببلية شديدة وتوفى فى موضع قريب بسمرقند بلا ولد ذكر سنة ست وخمسين ومائتين عن اثنتين وستين سنة ولما وضع فى حفرته فاح من تراب قبره رائحة طيبة كالمسك وكان يتوارد الناس مدة لاخذ ترابه الكل ملخص من شرح المشكاة لعلى القارى ﴿ عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال

واما المحدث الذى له اصل فى الشرع كتدوين علوم الشرع وآلاتها وبناء الرباط والخانات وغير ذلك فليس بدعة ذات ضلالة * اعلم ان البدعة على قسمين حسنة وقبيحة فالحسنة مخصوصة من عموم الحديث خارجة عنه والقبيحة هى المراد به وهى التى تصادم سنة ثابتة وترفع امرا من الشرع مع بقاء علته كما فى الاحياء * واخرج محمد بن اسمعيل الحافظ البخارى صاحب الصحيح الذى صار هذا اللفظ علما بالغلبة لكتابه المرموز له بقوله ﴿ خ ﴾ عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال

قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿٩٧﴾ كل امتى يدخلون الجنة) يشتمل امة الاجابة وهم اهل

الايمان وامة الدعوة
وهم كافة الانام والثانى
اعم من الاول والاستثناء
متصل اى كل من ارسلت
اليهم يدخلون الجنة
(الا من ابى) وامتنع عن
قبول ماجئت به من جناب
الحق تعالى بان بقى على
الكفر نعوذ بالله تعالى
وان اريد بالامة امة
الاجابة فالاستثناء منقطع
(قيل) سكت عن القائل
لعدم تعلق الغرض بتعيينه
(ومن ابى) عن هذا المطلب
الاسنى الذى سماه مولانا
فى التنزيل بالحسنى فقال
للذين احسنوا الحسنى
وزيادة وبين الابى بقوله
(قال من اطاعنى) بالايمان
والخروج عما ينافيه
ظاهرا وباطنا (دخل
الجنة) لانها معدة لهم
(ومن عصانى) بالكفر
ولو باطنا (فقد ابى) فله
النار خالدا فيها على الابد
(واخرج الحاكم المرموز له
بقوله (حك) عن ابى
سعيد بن) مالك بن سنان
الانصارى (الخدرى
رضى الله تعالى عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم من اكل
طيبا) اى حلالا طيبا

قال ﴿ قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كل امتى ﴾ ظاهر الاضافة الظاهرة فى الاستغراق
ان المراد هو امة الاجابة وبه يتم المقصود الذى هو الاستشهاد للاعتصام بالسنة
وان احتمل ان يكون المراد هو امة الدعوة خلافا لمن رجح جانب امة الدعوة بشهادة
كون الاستثناء متصلا حينئذ دون الآخر فانه منقطع حينئذ وانت تعلم انه لامانع
لكونه متصلا ايضا ﴿ يدخلون الجنة ﴾ دخولا اوليا او مطلقا فافهم ﴿ الا من ابى ﴾
امتنع عن الجنة اما بترك الطاعة او بترك الايمان فعلى الاول الامتناع عن الدخول الاولى
وعلى الثانى هو المطلق او على الاول فى الاستثناء زيادة تغليظ وزجر عن المعاصى
لايهام ظاهر الصيغة حرمان صاحب المعصية عن الجنة وعلى التقديرين فى لفظ الاباء
ذكر المسبب وارادة السبب اذ الاباء مسبب عن المعصية ويحتمل ان يراد من الاباء
على تقدير امة الاجابة هو الارتداد على ان يراد من اطاعنى دام فى الايمان بى ﴿ قيل ﴾
تعجبا من هذا الآبى ﴿ ومن ابى ﴾ عطف على محذوف عطف جملة على جملة يعنى
نعرف من يدخل ومن ابى منها ﴿ قال من اطاعنى ﴾ بالايمان والطاعة ﴿ دخل الجنة ﴾
مع السابقين دخولا اوليا او مطلقا ﴿ ومن عصانى ﴾ بعدم التصديق او بارتكاب
المنكر ﴿ فقد ابى ﴾ عن الدخول الاولى او المطلق على حسب ارادة امة الاجابة
او الدعوة • قال فى المناوى عن الطيبى وحق الجواب الاقتصار على من عصانى فقد
ابى فعدل الى ماذكره تنبيها به على انهم ماعرفوا ذلك ولاهذا اذ التقدير من اطاعنى
وتمسك بالكتاب والسنة دخل الجنة ومن اتبع هواه وزل عن الصواب وضل عن
الصراط المستقيم دخل النار فوضع ابى موضعه وضعا للسبب موضع المسبب وهذا
قريب الى مانقل عن على القارى ان العدول لارادة التفصيل * اقول ويمكن ان يجعل
ذلك من قبيل اسلوب الحكيم لان فى الجواب اشارة الى ان اللايق بحال السائل ان
يسأل عن مجموعهما لا ان يقتصر على احدهما فان معرفة السائل الامة الداخلة فى الجنة
كلا معرفة اما لعدم علمه سبب الدخول فاجاب ان سببه هو طاعته صلى الله تعالى
عليه وسلم او لاعتقاده ان الكتاب اى القرآن كاف فى الدخول بلا حاجة الى السنة
فاجاب بماترى ولايخفى ان الاستشهاد انما يتم بهذه الزيادة فى الجواب من اطاعة الرسول
حاصل التقرير مثلا الاعتصام بالسنة اطاعة الرسول واطاعة الرسول موجبة ولو
عادية لدخول الجنة وماشانه كذا فواجب واخرج الحاكم المرموز له بقوله ﴿ حك
عن ابى سعيد رضى الله تعالى عنه ﴾ هو سعيد بن مالك بن سنان بن ثعلبة الانصارى
الخدرى كان من الحفاظ المكثرين العلماء الفضلاء واول مشاهده الخندق وغزا مع النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم اثنتى عشرة غزوة وروى الفا ومائة وسبعين حديثا
﴿ انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من اكل طيبا ﴾ قيل الطيب هو
الحلال * وقيل اخص منه اذ الحلال يصدق على مافيه نوع شبهة دون الطيب
ومثل بان الكسب الذى اخر فيه الصلاة او ترك الجماعة او الزرع الذى حمل البقر فيه

(وعمل فى سنة) نبوية من غير ابتداع فيها يعنى تكون السنة ظرفا لعمله مشتملا عليه اشتمال الظرف على المظروف وحاصله كون عمله موافقا للسنة من كل وجه كما فى حاشية خواجه زاده (وامن) بالقصر (الناس) فاعل امن (بوائقه) مفعوله البوائق جمع بائقة وهى الداهية والمشقة والمراد هنا الشر والضر (دخل الجنة) لان هذه الخصال الثلاثة تدل على كمال الايمان وقوة اليقين وزيادة التقيد بالدين فيستحق من وجدت فيه دخول الجنة بفضل الله وقوله دخل الجنة ابتداء ان لم يقترن سيئة ولم يترك فرضا او اقترنها او تركه لكن تاب والا فهو تحت حطر المشية لكن ان عذب لابد من ادخالها لجيئه باعظم الحسنات وهو الايمان ولا يظلم ربك احدا (قالوا يارسول الله ان هذا) الوصف (فى امتك اليوم) اى الان (كثير) لغلبة نور النبوة فيهم وشدة اشتغالهم بمراضى الله تعالى (قال وسيكون) اى هذا الوصف (فى قوم) من امتى (بعدى) اى بعد موتى وفى التوفيق هذا جواب منه ليعلم المخاطب ان ذلك غير مختص بالقرن الاول اى سيوجد من امتى من هو موصوف بهذه الاوصاف ولا ينقطع عنهم الى يوم القيامة ولله الحمد والمنة انتهى * وفى المواهب لمحمد ابن علان

فوق طاقته وكذا مطلق تحميل الدابة او الدين الذى اخر اداءه عن وقته سيما بعد طلب دائنه حلال ليس بطيب ويؤيده ما فى شرح الجامع الصغير عن ام عبدالله بنت اوس انها بعثت الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بقدح ابن عند فطره فرد عليها الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم وقال انى لك هذا قالت من شاة لى قال انى لك الشاة قالت اشتريتها من مالى فشرب ثم قال صلى الله عليه وسلم امرت الرسل ان لا تأكل الا طيبا ولا تعمل الا صالحا ﴿ وعمل فى سنة ﴾ اى جعل السنة النبوية ظرفا مستوعبا لعمله فلا يخرج دقيقة من عمله من السنة بلا ابتداع قال المناوى نكرها اى السنة لان كل عمل يفتقر الى معرفة سنة وردت فيه ﴿ وامن الناس ﴾ اى كل الناس ولو فاسقا اوذميا لعل المراد غير من يلزم اذاه لانزجار معاصيه واجراء لوازم البغض فى الله ﴿ بوائقه ﴾ مفعول امن جمع بائقة بمعنى الداهية المراد الشرور كالظلم والايذاء والغش وعن الطيبى تنكير سنة لارادة استغراق الجنس بحسب افراده وفائدته ان كل عمل وردت فيه سنة ينبغى رعايتها حتى قضاء الحاجة واماطة الاذى انتهى لا يخفى ما فى ظاهره من بحث اصولى وايضا ما فى وجه دلالة لفظ الحديث على هذا التفصيل ﴿ دخل الجنة ﴾ دخولا اوليا عاديا وتفضليا بلا ايجاب بلا عذاب فان من كانت السنة ظرف جميع عمله كان من السابقين فى الطاعة فكان من السابقين الى الجنة اذ من شانه كذا لا يكتسب خطيئة مبعدة فالتقييد بان يقول ان لم يقترف سيئة ولم يترك فرضا الا ان تاب والا فهو فى خطر المشيئة ذهول عن معنى الظرفية وسره نعم من لم يعمل بالسنة ومات على الاسلام فيعذب او يعفى ﴿ قالوا يارسول الله ان هذا فى امتك اليوم كثير ﴾ لكونهم خير القرون ولسطوع نور النبوة ولعدم حدوث البدع ﴿ قال وسيكون فى قوم بعدى ﴾ لم يقل وكثير من بعدى لقلتهم بعده صلى الله تعالى عليه وسلم كما يؤيده حديث خير القرون قرنى وايضا الظرف فى قوله فى قوم يشعر بذلك فتنكير قوم للتقليل وقيل للتعظيم * فان قيل المقصود حاصل باكتفاء سين سيكون اوقوله بعدى قلت لا يبعد ان يكون للاشارة الى استمرارهم الى يوم القيامة كما يؤيده نص كنتم خير امة الآية وقد قال اهل الاصول ان خطابه تعالى بمثله فى القرآن عام للحاضرين وقت النزول وللغائبين الموجودين بعده اما بالنص او بدلالة النص او المقايسة ويمكن ان يكون بالتغليب قيل عن بعض الكتب فلا يختص بالقرآن الاول بل لا ينقطع عنهم الى يوم القيمة ولله الحمد والمنة انتهى ﴿ هق ﴾ ﴿ عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من تمسك ﴾ اى اعتصم وتحفظ ﴿ بسنتى ﴾

وفيه ايماء لتعميم ترتب ما ذكره على ما ذكر سواء كان المتصف بذلك فى عهده ام من بعده انتهى (اعتقادا) واخرج الحافظ ابوبكر البيهقى المرموز له بقوله (حق) عن عبدالله ابن عباس رضى الله تعالى عنهما عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه) بالفتح والكسر (قال من تمسك) اى اعتصم واقتدى (بسنتى) اقوالى وافعالى وتقريراتى

الاجر بقدر المشقة فى العمل والعمل بالسنة عند وقوع الفساد فى الامة من اصعب الامور واحمزها واشقها كما قال عليه السلام المتمسك بسنتى عند اختلاف امتى كالقابض على الجمر وقال عليه السلام حفظ الدين فى آخر الزمان كالجمر فى اليدين ان وضعه طفئ وان امسكه احترق كما فى خواجه زاده * وفى المواهب وذلك لما فيه من اعظم المجاهدة والخروج عن المألوف وفيه قهر النفس ومحاربتها والجهاد معها جهادا كبير انتهى واخرج الترمذى المرموز له بقوله ﴿ت﴾ عن زيد بن ملحة عن ابيه وهو ملحة ﴿عن جده عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه﴾ بالفتح بدل اشتمال من النبى وبالكسر باضمار القول ﴿قال ان الدين﴾ يعبر عنه بالاسلام والملة والشريعة فهى متحدة ذاتا مختلفة اعتبارا وحده وضع الهى سائق لذوى العقول باختيارهم المحمود الى مافيه نفعهم بالذات دنيا واخرى ﴿بدأ غريبا﴾ اى ظهر الاسلام حال كونه غريبا اوظهورا غريبا

اعتقادا وفعلا وقولا لفظ السنة مطلق فيجرى على اطلاقه فيشمل الهدى والرواتب والزوائد والظاهر اضافته للاستغراق اذلا قرينة للعهد ولا دليل للجنس فالاجر الموعود انما هو لاتيان الجميع اذ قدر الاجر على قدر الاعمال نعم قوله ﴿ عند فساد امتى ﴾ يلايم اختصاصه بسنة يوجب تركها الفساد الان اتسع فى الفساد ويعم من اتباع الهوى والبدع الى ارتكاب مكروه ولو تنزيها او ترك اولى فتأمل ﴿ فله اجر مائة شهيد ﴾ مقتول فى سبيل الله لاعزاز دينه واعلان كلمته لان اتيان السنة حينئذ كالمجاهد المقاتل فى الغزاء والصبر على اتيان السنة اشق من الصبر فى المعركة اذ البلية اذا عمت طابت واذا خصت اتعبت وشقت ولهذا ورد فى الحديث ان جهاد النفس هو الجهاد الاعظم وفى الحديث ان خير الاعمال احمزها واجركم بقدر تعبكم وقال صلى الله تعالى عليه وسلم المستمسك بسنتى عند اختلاف امتى كالقابض على الجمر وقال حفظ الدين فى آخر الزمان كالجمر فى اليدين ان وضعه طفئ وان امسكه احرق كما حرر المولى المحشى خواجه زاده رحمه الله تعالى وعن المواهب وذلك لما فيه من عظم المجاهدة والخروج عن المألوف وفيه قهر النفس والمحاربة لها والجهاد معها جهادا كبر * بيت *

دية مقتول الخلق الف دينار * ودية مقتول الحق رؤية الغفار

ثم اقول لعل المراد من المائة هو بيان قدر كثرة الثواب لا الحصر به بل قد يزيد وقد لا يبلغ على حسب تمسك المتمسك وحاله اذ التمسك يقتضى زمانا متماديا بتمادى العمر فرب نفس يقتلها صاحبها كثيرا ورب نفس اكثر منه اواقل وفى حديث الجامع الصغير من تمسك بالسنة دخل الجنة قال المناوى اى مع السابقين الاولين والا فالمبتدع الفاسق يدخل الجنة آخرا ثم قال عن البسطامى قدس سره هممت ان اسأل الله كفاية مؤنة الطعام ثم قلت كيف يجوز لى ان اسأل مالم يسأله النبى عليه الصلاة والسلام وعن الدارانى ربما وقع فى قلبى نكتة من نكت القوم اياما فلا اقبل الا بشاهدين الكتاب والسنة * وعن الجنيد قدس سره الطرق كلها مسدودة عن الخلق الاعلى من اقتفى اثر المصطفى * وعن ابن قوام استأذنت شيخى فى المضى لوالدى فاذن وقال سيحدث لك الليلة امر عجيب فاثبت ولا تجزع فخرجت فسمعت صوتا من السماء فاذا انوار متسلسلة فالتفت على ظهرى حتى احسست ببردها فرجعت فاخبرت الشيخ فقال هذه سلسلة سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ت﴾ الترمذى ﴿ عن زيد ابن ملحة ﴾ بكسر فسكون ففتح مهملة ابو عبد الله المدنى صحابى مات فى ولاية معاوية رضى الله تعالى عنه ﴿ عن ابيه عن جده عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال ان الدين ﴾ هو ملة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وهو وضع الهى سائق لذوى العقول باختيارهم المحمود الى ماهو خير بالذات ﴿ بدأ ﴾ بالهمزة وهو الصحيح اى ابتدأ او بدا بالالف اى ظهر قال الجوهرى بدا الامر بدوا مثل قعد قعودا اى ظهر وابديته اظهرته ﴿غريبا﴾ مستغربا يستغرب احكامه كل احد لعدم معرفته والائتلاف به او هو كرجل

فى زمن الفترة والجاهلية غير متعارف فيما بين الناس كالغريب الذى لا اهل له لقلة المسلمين يومئذ وفيه استعارة فتأمل

﴿ ويرجع غريبا ﴾ لغلبة الجهالة وكثرة الضلالة ويقل المسلمون فى آخر الزمان فيصيرون كالغرباء بين الكفار ﴿ فطوبى للغرباء ﴾ اى للمسلمين الذين فى اوله وآخره لصبرهم على الاذى * وقيل المراد بالغرباء المهاجرين الذين هجروا الى الله تعالى كما فى ابن الملك * وقوله فطوبى هى على فعلى من الطيب يقال طوبى لك وطوباك بالاضافة والمراد ههنا الثناء عليهم اى الخصلة الطيبة لهم * وقيل الخير واقصى الامنية * وقيل طوبى اسم الجنة بالهندية كما فى التوفيق * وذكر المولى ابن الملك فطوبى مصدر من طاب كبشرى وهو اسم شجر فى الجنة انتهى والغرباء جمع غريب وهو الشخص المفارق عن اهله وبلده واراد بهم المسلمين الذين يكونون فى آخر الزمان كالغرباء فيما بين الناس ولا يؤنس بهم فرد ولا يواسيهم احد كما فى التحقيق ولذا وصفهم بقوله ﴿الذين يصلحون ماافسد الناس﴾ العوام الذين هم كالهوام ﴿من بعدى﴾ اى من بعد موتى ومن فى قوله ﴿من سنتى﴾ بيانية لما وسنتى طريقتى وشريعتى وذلك لعدم تقيد العوام بالشرع ووقوفهم عنده كما فى القنية * واخرج مسلم فى صحيحه المرموز له بقوله ﴿م﴾ عن رافع بالراء وبالفاء بعدها مهملة ﴿بن خديج﴾ بفتح المعجمة وكسر المهملة بعدها تحتية فجيم رضى الله تعالى عنه ﴿انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انتم اعلم بامر دنياكم﴾ وانا اعلم بامر دينكم ﴿عليهم﴾ سبب ورود هذا الحديث انه عليه السلام لما قدم المدينة ورأى اهلها يؤبرون النخل قال لعلكم لو لم تفعلوا لكان خيرا لكم فتركوا التأبير فنقصت ثمارهم فذكروا له قال عليه السلام انتم اعلم الى آخره ذكره ابن الملك فى شرح المصابيح

غريب لا انيس له ولا صاحب ولا حافظ له ولا حامى يواسى اموره ويسعى فى مصالحه ﴿ ويرجع غريبا ﴾ ويعود الى الغربة فى آخر الزمان فيقل صاحبه ويكثر مخالفه ولا يوجد ناصره بل يهان آتيه وعامله فيصير كالمسلم بين الكافر كما فى اوله ﴿ فطوبى ﴾ فعلى من الطيب قلبوا الياء واوا للضمة قبلها ويفسر بالجنة والعاقبة الحميدة والسلامة السرمدية والخصلة الحسنة وغاية الامنية وباسم شجرة فى الجنة ﴿ للغرباء ﴾ جمع غريب هو شخص مفارق عن وطنه والمراد ههنا ما فسره بقوله ﴿ الذين يصلحون ﴾ ضد الافساد ﴿ ما افسده الناس ﴾ العوام الذين رضوا ان يكونوا مع الخوالف بايثارهم ما يفنى من النعم العاجلة على ما يبقى من الفوز والسعادة السرمدية الآجلة ﴿ من بعدى ﴾ متعلق بافسد ﴿ من سنتى ﴾ بيان لما والاصلاح اما بالامر بالمعروف والنهى عن المنكر بالنصائح الحسنة والمواعظ المستحسنة او بالعمل على السنة مخالفا لجمهور المخالفين او بتصنيف كتب او تدريس علم وتعليم دين وفسر الغرباء فى حديث الجامع الصغير طوبى للغرباء اناس صالحون فى اناس سوء كثير من يعصيهم اكثر ممن يطيعهم قال شارحه وفى رواية من يبغضهم اكثر ممن يحبهم ومن ثمة قال الثورى اذا رأيت العالم كثير الاصدقاء فمختلط لانه لو نطق بالحق لابغضوه ﴿ م ﴾ مسلم ﴿ عن رافع بن خديج رضى الله تعالى عنه ﴾ هو الحارثى الانصارى لم يشهد بدرا لصغر سنه وشهد احدا واكثر المشاهد واصابه سهم يوم احد فقال له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انا اشهد لك يوم القيامة وانتقضت جراحته زمن عبد الملك بن مروان فمات سنة ثلاث وسبعين وله ست وثمانون سنة وقيل مات زمن معاوية رضى الله تعالى عنه روى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانية وسبعين حديثا ﴿ انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انتم اعلم ﴾ اكثر علما ﴿ بامر دنياكم ﴾ لكثرة اشتغالكم بذلك وعدم اشتغالى لعدم قدره عند الله تعالى فلا يلحق به نقص بل يزيد كمالا اذ الدنيا مع ما فيها ملعونة الا ذكر الله تعالى والعلم تابع للمعلوم وعند وقوع الحديث فى الجامع هكذا زاد المناوى عليه مشعرا بكونه حديثا هكذا انتم اعلم بامر دنياكم منى وانا اعلم بامر اخراكم منكم فان الانبياء والرسل انما بعثوا لانقاذ الخلائق من الشقاوة الاخروية وفوزهم بالسعادة الابدية قال بعضهم فبين بهذا ان الانبياء وان كانوا احذق الناس فى امر الوحى والدعاء الى الله تعالى فهم اشرح الناس قلوبا من جهة احوال الناس فجميع ما يشرعونه انما يكون بالوحى وليس للافكار

وبين حال امره فى امر دينهم بقوله (اذا امرتكم بشئ) قل او كثر (من) بيانية (دينكم فخذوا به) قال الله تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه * واخرج الترمذى المرموز له بقوله (ت) عن عبدالله بن عمر * بضم العين رضى الله تعالى عنهما صحابى ابن صحابى (عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال لايؤمن احدكم) اى لا يبلغ كمال الايمان ولا يستكمل درجاته (حتى يكون هواه) اى ميل نفسه واشتهاؤها (تبعا) اى منقادا بالرغبة (لما جئت به) من الهدى والاحكام الشرعية * وقيل المراد نفى اصل الايمان اى لايؤمن حتى يخالف هواه ويجعله تبعا لما جئت به من الحق عن الاعتقاد لاعن الاكراه وخوف السيف كما فى ابن الملك * قوله تبعا لما جئت به فلا يميل لمخالفته الشرع ولا يأخذ ولا يختار شيئا من مراداته الا باذن الشرع وان كان فيه نقصان المال والجاه والعرض ولا يجعل الشرع تابعا لهوى نفسه كما قال الله تعالى افرأيت من اتخذ الهه هواه فتأمل كما فى التوفيق * واخرجا الشيخان البخارى ومسلم ويعبر عنه بالمتفق عليه المرموز لهما بقوله (خم) عن عبدالله بن عمر * ايضا رضى الله عنهما (ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ليأتين على امتى كما) اى مثل ما فاعل يأتى (اتى على بنى اسرائيل حذو النعل) نصب على مصدر اى يحذونهم حذوا مثل حذو النعل (بالنعل) والحذو القطع والتقدير يقال حذوت النعل بالنعل اذا قدرت كل واحد على صاحبتها ليكون على السواء (حتى ان كان منهم) اى من بنى اسرائيل حتى هذه ابتدائية والواقع بعدها جملة شرطية (من اتى امه علانية) واتيانها كناية عن الزنا ويحتمل ان يكون المراد بها زوجة الاب او موطوئته وسائر من حرم عليه برضاع او مصاهرة (لكان فى امتى من يصنع) اى يفعل (ذلك) الاتيان

عليهم سلطان ﴿اذا امرتكم بشئ من دينكم﴾ فعلا او كفا او مطابقة والتزاما اذ النهى مستلزم للامر فنهى لاتشرب الخمر اكفف عنه لايخفى ان لفظ شئ نكرة فى المثبت فخاص والمقام يقتضى العموم اذ المتبادر ان المراد كل شئ من دينكم اذا امرتم به فخذوه الا ان يقال انه من قبيل مايعم بصفة عامة اذ الظرف المستقر صفة لشئ والمتكلم داخل فى عموم كلامه فالنبى داخل فى هذا الحكم ﴿فخذوا به﴾ تمسكوا واعتصموا به فالاستشهاد حاصل به ﴿ت﴾ الترمذى ﴿عن عبدالله ابن عمر رضى الله عنهما عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال لايؤمن احدكم﴾ اى ايمانا كاملا ونفى اسم الشئ بمعنى نفى كماله شايع فى كلامهم ويمكن ابقاؤه على ظاهره اذ لا يكون مؤمنا من لايحب ماجاء به النبى ﴿حتى يكون هواه﴾ اى ميله ومحبته تبعا ﴿تابعا لما جئت به﴾ من الله تعالى من الشرايع فلا يختار شيئا بلا اذن شرع فيجعل هواه تابعا للشرع ولا يجعل الشرع تابعا لهواه ﴿خم﴾ البخارى ومسلم ﴿عن عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنهما انه عليه الصلاة والسلام قال والله ليأتين على امتى﴾ فى المناوى عن القاضى امامة دعوة فيشمل الكافر او امة اجابة فيخص بالملل الثلاث والسبعين من اهل القبلة وعن الطيبى فى التعدية بلفظ على اشارة الى غلبة الهلاك ﴿كما اتى على بنى اسرائيل﴾ من التغيير والتبديل وعن بعض شراح الترمذى الكاف فى كما اسمية كما فى قوله يضحكن عن كالبرد بمعنى مثل ومحله من الاعراب رفع لانه فاعل ليأتين اى مثل الذى اتى ﴿حذو﴾ بالنصب مصدر لفعل محذوف اى يحذونهم حذو ﴿النعل﴾ الحذو القطع والتقدير يقال حذوت النعل ﴿بالنعل﴾ اذا قدرت كل واحدة على صاحبتها لتكونا على السواء والمعنى ليأتين على امتى مخالفة مثل المخالفة التى اتت على بنى اسرائيل حتى اهلكتهم فتكون هذه الامة تابعة آثار من قبلهم فيما عملوا به فى اديانهم واحدثوا فيها من البدع والضلال ﴿حتى﴾ لانتهاء الغاية والتعليل وقيل ابتدائية ﴿ان كان منهم من اتى﴾ زنى ﴿امه علانية﴾ جهارا فهذا غاية فى المعصية ونهاية فى الفضاحة والقباحة * وقيل المراد زوجة الاب مطلقا او مطلق من حرمت عليه برضاع او مصاهرة ففيه نظر اذ المصير الى المجاز عند تعذر الحقيقة والمعتذر هنا هو المجاز اذ المقصود المبالغة فى الفضاحة كما عرفت ﴿لكان﴾ اللام جواب لان لانه بمعنى لو كما ان لو قد يكون بمعنى ان قاله المناوى عن الطيبى ﴿من امتى من يصنع ذلك﴾ وفى بعض النسخ فى امتى

﴿وان بنى اسرائيل تفرقت على اثنتين وسبعين ملة﴾ بالكسر الشريعة والدين كما فى القاموس وعن الطيبى ثم اتسعت فى الشرائع الباطلة فقيل الكفر كله ملة واحدة ﴿وتفترق امتى﴾ الظاهر امة الاجابة ويحتمل امة الدعوة لكن يرد عليه عدم ملايمة آخر الحديث * وقيل عليه ايضا بان امة الدعوة اكثر افتراقا فى زمانه صلى الله تعالى عليه وسلم يرد عليه ان اريد كثرة الاصول فليس بمسلم وان اريد كثرة الفروع فيأتى مثله فى امة الاجابة وقد اورد به عليه واجيب ان المراد الفروع لكن يكفى بلوغه الى هذه المرتبة فى بعض الاحيان وان تجاوز فى بعض حين آخر ﴿على ثلاث وسبعين ملة﴾ فان قيل تفرق بنى اسرائيل اثنتان وسبعون وتفرق هذه الامة ثلاث وسبعون فكيف امر المماثلة وقد قال حذوا النعل بالنعل * قلت لعل المقصود من المماثلة فيما لا يرضى عنه فقط كما يؤيده قوله من اتى امه علانية فقدر جميع بنى اسرائيل على قدر من يستحق النار من هذه الامة ﴿كلهم فى النار﴾ بحسب استحقاقهم وان جاز عدم الدخول بمشيئته تعالى عفوه او بشفاعة الشافعين فيكون للتطهير فلا يخلد وان اريد الدعوة فالنار للتكفير فيخلد لكن يشكل ان من امة الاجابة من يكفر كالمجسمة وسيذكر المصنف تفصيله فيلزم اما ان يقال ان بلغ ابتداعه الى الكفر فخارج عن الاجابة او يقال المراد من النار هو المطلق خلودا وجوبا او دخولا جوازا * فان قيل كيف هذا مع كون اختلاف هذه الامة رحمة كما فى حديث الجامع الصغير اختلاف امتى رحمة * قلت المراد من الامة المجتهد ولا اجتهاد فى الاعتقاديات ولو سلم الاختلاف فالمراد فى الفروع والاحكام كما فى المناوى عن تفسير القاضى ويؤيده حديث البيهقى اختلاف اصحابى لكم رحمة ولا شك ان اختلافهم ليس الا فى الاحكام كما نقل عن السمهودى * وقيل المراد الاختلاف فى الحرف والصنائع ورد بانه لا خصوص للامة بل عام لجميع الناس وعن امام الحرمين فى المناصب والدرجات ورد ايضا بانه لا يتبادر من لفظ الاختلاف * فان قلت ظاهر قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا شامل للكل اقول يجب توفيق النصوص المتعارضة ما امكن على ان المفسرين قالوا المراد هو الاختلاف على الرسل وايدوا بحديث انما اهلك الذين من قبلكم من كثرة اختلافهم على انبيائهم وبالجملة ان اختلاف هذه الامة فى الفروع مغفور لمن اخطأ بل له اجر وللمصيب اجران الا ان يقصر فى الاجتهاد بان يخطئ مع بينة الحق * فان قيل كون اختلاف الامة رحمة مناف لما قال علماؤنا من ان من قلد مجتهدا معينا لا يقلد غيره عن ابن الحاجب والآمدى من عمل فى مسئلة بقول امام ليس له العمل فيها بقول غيره اتفاقا * قلت قال المناوى ان اراد الاتفاق الاصولى فلا يلزم اتفاق الفقهاء والكلام فيه والافردود وزعم الاتفاق باطل اومفروض فيما لو بقى من آثار العمل الاول ما يستلزم ترك حقيقته ثم قال فى مسئلة الانتقال احوال (١) ان يعتقد به مذهب الغير فيجوز عمله بالراجح

﴿وان بنى اسرائيل تفرقت على اثنتين وسبعين ملة﴾ سمى عليه السلام طريقة كل واحدة منهم ملة اتساعا لكثرتها وهى فى الاصل ماشرع الله تعالى لعباده على سنة انبيائه ليتوا صلوا به الى القرب من حضرته ﴿وتفرق امتى على ثلث وسبعين ملة﴾ قيل يحتمل ان يكون المراد بالامة امة الدعوة فيندرج سائر ارباب الملل الذين ليسوا على قبلتنا فى عدد الثلاث والسبعين او امة الاجابة فيكون الملل الثلاث والسبعون منحصرة فى اهل قبلتنا ﴿كلهم فى النار﴾ لانهم يتعرضون لما يدخلهم النار

(٢) ان لايعتقد رجحان شئ فيجوز (٣) ان يقصد الرخصة فيما يحتاجه لحاجة لحقته او ضرورة ارهقته فيجوز (٤) ان يقصد مجرد الترخص فيمتنع لانه متتبع لهواه لاالدين (٥) ان يكثر ذلك ويجعل اتباع الرخص ديدنه فيمتنع لماذكر ولزيادة فحشه (٦) ان يجتمع من ذلك حقيقة مركبة ممتنعة بالاجماع فيمتنع (٧) ان يعمل بتقليد الاول كحنفى يدعى شفعة جوار فيأخذها بمذهب الحنفى ثم تستحق عليه فيريد تقليد الشافعى فيمتنع لخطاه فى الاولى والثانية وهو شخص واحد مكلف وكلام الامدى وابن الحاجب منزل عليه وعن بعضهم انه اذاقصد مصلحة دينية فلا يمنع فى الانتقال ثم قال وذهب الحنفية الى منع الانتقال مطلقا * قال فى فتح القدير المنتقل باجتهاد وبرهان آثم ويعزر وبدونها اولى وقد انتقل جماعة من المذاهب الاربعة لغيره كالطحاوى من الشافعى الى الحنفى وابى ثور من الحنفى الى الشافعى وتمامه فى شرح الجامع الصغير له لكن عن ابن الهمام انه لانص لاحد فى تقليد مجتهد معين فلكل ان يقلد فى اى مسئلة لاى مجتهد وفى بعض اصول الحنفية اذاعمل العامى بقوله مجتهد فى حكم مسئلة فليس له الرجوع عنه الى غيره اتفاقا واما فى حكم مسئلة اخرى فهل يجوز له ان يقلد غيره المختار جوازه ﴿الاملة واحدة﴾ قيل ان اريد من الافتراق فى الاعتقاد فقط فالمستثناة لاتدخل النار اصلا من حيث الاعتقاد وان جاز دخولها النار من حيث العمل وان اريد اعم منه ومن العمل كما يتبادر من قوله حتى ان كان منهم من اتى امه علانية الخ فلا تدخل النار اصلا مطلقا اقول ومن الاصول المقررة عدم العمل بمفهوم المخالفة فى النصوص عند الحنفية فليتأمل ﴿قالو من هى يارسول الله قال ما﴾ اى ملة ﴿انا عليه واصحابى﴾ وهى اهل السنة والجماعة من الماتريدية والاشاعرة * فان قيل كل فرقة تدعى انها اهل السنة والجماعة * قلنا ذلك لايكون بالدعوى بل بتطبيق القول والفعـل وذلك بالنسبة الى زماننا انما يمكن بمطابقة صحاح الاحاديث ككتب الشيخين وغيرهما من الكتب التى اجمع على وثاقتها كذا فى المنـاوى * فان قيل فما حال الاختلاف بين الاشـاعرة والماتريدية * قلنا لاتحاد اصولهما لم يعد مخـالفة معتدة اذ خـلاف كل فرقة لايوجب تضليل الاخرى ولا تفسيقها فعدتا ملة واحـدة واما الخلاف فى الفرعيات وان كان كثرة اختلاف صورة لكن مجتمعة فى عدم مخالفة الكل كتابا نصا ولا سنة قائمة ولا اجماعا ولا قياسا صحيحا عنده وان الكل صارف غاية جهده وكمال وسعه فى اصابة السنة وان اخطأ بعض لقوة خفاء الدليل ولهذا يعذر ويعفى بل يؤجر قال المناوى فى شرح الجامع عد هذا الحديث المؤلف من المتواتر ﴿ت﴾ الترمذى ﴿عن انس رضى الله تعالى عنه﴾ خادم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لى يابنى﴾ تصغير ابن النداء للاكرام والاشفاق ﴿ان قدرت﴾ ان استطعت والمراد صرف غاية الجهد ﴿ان تصبح﴾ اى فى صبح كل يوم لك ﴿وتمسى﴾ كذلك ﴿و﴾ الحال ﴿ليس فى قلبك غش﴾ بالكسر اسم من غشه لم يمحضه النصح او اظهر له خلاف ما اضمر من القاموس

﴿الاملة واحـدة قالوا من هى يارسـول الله قال ماانا عليه واصحابى﴾ فلم يخرج عن الاتبـاع ولم يتدنس بالابتداع من الاعتقاد والقول والفعل فان ذلك يعرف بالاجماع فما اجمع عليه علماء الاسلام فهو حق وماعداه باطل كما فى ابن الملك للمصابيح *واخرج الترمذى المرموزله بقوله (ت) عن انس * بن مالك خادم النبى صلى الله عليه وسلم (ان رسول الله صلى الله عليه وسـلم قال لى يابنى) بضم البـاء تصـغيرابن (ان قدرت ان تصبح) اى تدخل فى وقت الصباح (وتمسى) اى تدخل فى وقت المساء والمراد جميع الليل والنهار (وليس فى قلبك غش) الجملة حال من فاعل تصبح اى غير كائن فى قلبك غش

﴿ لاحد ﴾ التنكير للتكثير فيشمل المؤمن والكافر والموافق والمخالف وغيرها وقيل والانسان وغيره ففيه نظر ﴿ فافعل ﴾ اى استمرار عدم الغش فى القلب ليطهر القلب عن مثل ذلك الدنس ﴿ ثم قال يابنى ﴾ تكرير النداء مع تصغير الابن للاستشفاق وان مايخبر به من آثار الشفقة ﴿ وذلك ﴾ اى دوام براءة القلب من الغش ﴿ من سنتى ﴾ بعض سنتى ﴿ ومن احب سنتى ﴾ والمحبة انما تتحقق بالاتيان بها فدعوى المحبة بلا اتيان دعوى دل البرهان على خلافها الامانع والظاهر ان الاضافة للاستغراق فيكون المقام استدلاليا كالمذهب الكلامى والحديث المعاد المعرف عين الاول اصل قد يعدل عنه ولو سلم فيشمل الكل ايضا اما بدلالة النص او المقايسة لعموم العلة ﴿ فقد احبنى ﴾ لانه لو لم يحبه صلى الله تعالى عليه وسلم لايمكن محبة سنته فمحبة السنة انما تنشأ عن محبة صاحبها ويحتمل ان محبة السنة وسيلة الى محبة صاحبها فمن لم يحصل له كمال محبته عليه الصلاة والسلام فليواظب على سنته فيحصل محبته بالاضطرار كما قال المشايخ ان طريق استحصال محبته تعالى هو ذكره فبكثرة الذكر تحصل المحبة الالهية * نقل عن مواهب القسطلانى ومن علامات محبته صلى الله تعالى عليه وسلم محبة سنته وقراءة حديثه فان من دخلت حلاوة الايمان فى قلبه اذا سمع كلمة من كلام الله تعالى او من حديث رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تشربتها روحه وقلبه ونفسه فتعمه تلك الكلمة وتشمله فتصير كل شعرة منه سمعا وكل ذرة منه بصرا فيسمع الكل بالكل ويبصر الكل بالكل فحينئذ يستنير القلب ويشرق سره وتتلاطم عليه امواج التحقيق عند ظهور البراهين ويرتوى برى عطف محبوبه الذى لاشئ اروى لقلبه من عطفه عليه ولاشئ اشد للهيبه وحريقه من اعراضه عنه ولهذا كان عذاب اهل النار باحتجاب ربهم اشد من العذاب الجسمانى كما ان نعيم الجنة برؤيته تعالى وسماع خطابه ورضاه واقباله اعظم النعيم الجسمانى * قيل عن ابن الملك فيه تنبيه ان فى محبة سنة واحدة من سننه محبة له عليه السلام لايخفى ان مجرد محبة السنة الواحدة لايكفى فى محبته بل لابد من الجميع على انها ليست بمتجزئة فالواحدة تستلزم الكل والا فكاذبة ﴿ ومن احبنى كان معى فى الجنة ﴾ لان المرأ مع من احب كما فى الحديث وفى آخر من احب قوما حشر معهم وقد عرفت ان المحادية الدرجة المفادة من المعية ليس على ظاهره وقال على القارى المراد هو التقارب * وقيل ليس المعية فى المنزلة مرادة بل المراد اطلاعه له عليه السلام وكاشف عنه مع كينونة كل فى منزلته * عن النووى عند هذا الحديث فيه فضل حب الله تعالى ورسوله صلى الله تعالى عليه وسلم والصالحين واهل الخير الاحياء والاموات ولايشترط فى الانتفاع بمحبة الصالحين ان يعمل عملهم اذ لو عمله لكان منهم انتهى * اقول وسيصرح المصنف بنحوه لكن الظاهر ان المراد عدم شرطية تمام العمل كما يشعر به التعليل فيلزم من صدق دعوى المحبة عدم اتيان المحب مايكرهه المحبوب ومن جملته اتيان عمله وان لم يكن على تمام قدره والا فدعوى المحبة تحكم وكذب

(لاحد فافعل) والغش نقيض النصح الذى هو ارادة الخير (ثم قال يابنى وذلك) اى خلو القلب من الغش (من سنتى ومن احب سنتى فقد احبنى) فيه تنبيه على ان فى محبته سنة واحدة من سننه محبة له عليه السلام ذكره ابن الملك (ومن احبنى كان معى فى الجنة) كما قال عليه السلام فى حديث آخر من احب قوما حشر معهم ولايلزم من كونه معه عليه السلام فى الجنة مساواته له عليه السلام فى منازلها لتفاوتها بتفاوت الاعمال مراتب العمال كما فى المواهب

واخرج الدارمى فى مسنده المرموزله بقوله (در) (عن جابر) بن عبدالله (رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حين اتاه عمر رضى الله تعالى عنه فقال انا نسمع احاديث من يهود) وهو ابن يعقوب كذا اورده الصغانى ولفظة يهود غير منصرف للعلمية والتأنيث لانه يجرى مجرى القبيلة وقال الزمخشرى الاصل فى يهود ومجوس ان يستعمل بغير لام التعريف لانهما علمان خاصان لقبيلتين تأمل ﴿ ١٠٥ ﴾ (تعجبنا) صفة احاديث او حال منه تخصصه بالوصف الظرفى (افترى) بفتح حرف المضارعة من الرأى افتجيز (ان نكتب بعضها) لجودة ما فيه (قال) انكارا عليه (امتهوكون كما تهوكت اليهود والنصارى) فى النهاية لابن الاثير التهوك كالتهور وهو الوقوع فى الشئ بغير رؤية والمتهوك الذى يقع فى كل امر وقيل هو التحير انتهى وقوله افترى ان نكتب الاستفهام للتقرير ودخوله على حرف العطف من خواص الهمزة لكثرة استعمالها وفيه اختلاف بين النحويين هل هو معطوف على مابعد الهمزة او على ماقبلها اى اتأذن لنا فترى والظاهر ان حرف العطف فى امثال هذا التركيب زائدة لاستقامة المعنى بعد اسقاطه فتأمل كما فى التوفيق والاستفهام فى امتهوكون للنفى والانكار اى لا تتهوكوا كما تهوكت اليهود والنصارى فى امر دينهم ووقعوا فى الهلاك حيث تفرقوا

﴿ دز ﴾ ان بزاى معجمة فالرمز لابى داود والبزاز كما ذهب اليه بعض الشراح وان براء مهملة فللدارمى وهو الاكثر لكن حقيقة الحقية انما تظهر بالوجدان فى ايهما اوفى كليهما ﴿ عن جابر رضى الله تعالى عنه ﴾ الظاهر انه جابر بن عبدالله لا جابر بن سمرة الذى هو ابن اخت سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه ﴿ عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال حين اتاه عمر رضى الله تعالى عنه فقال انا نسمع احاديث ﴾ اى اخبار الكتب الماضية ﴿ من يهود ﴾ قيل عن الصغانى هو ابن يعقوب عليه السلام قال فى الاتقان معرب اعجمى منسوبون الى يهود بن يعقوب وهم الذين يدعون الآن انهم من امة موسى عليه وعلى نبينا السلام ولفظة يهود غير منصرف للعلمية والتأنيث لانه يجرى مجرى القبيلة * وعن الزمخشرى الاصل فى يهود ومجوس ان يستعمل بغير لام التعريف لانهما علمان خاصان لقبيلتين انتهى لكن فيه تأمل ﴿ تعجبنا ﴾ صفة احاديث او حال منها اى ترى تلك الاحاديث لنا حسنا لعله لما فيها من الحكم والمواعظ ﴿ افترى ﴾ اى افتجيز من الرأى ومما عد من خواص هذا الاستفهام تقدمها على العاطف تنبيها على اصالتها وهو القياس مثل فاين تذهبون فانى تؤفكون كما فى الاتقان ثم العطف هل هو على مابعد الهمزة او قبلها فيه خلاف اى اتأذن لنا فترى ثم قيل الظاهر العطف فى امثاله زائد لاستقامة المعنى بعد اسقاطه ﴿ ان نكتب ﴾ من الكتابة قيل اى نجمع ﴿ بعضها ﴾ للاعتبار والاتعاظ ﴿ فقال ﴾ صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ امتهوكون انتم ﴾ اى متحيرون ويقال للوقوع فى الشئ بقلة مبالاة ﴿ كما تهوكت اليهود والنصارى ﴾ جمع نصرانى وهم يزعمون الآن انهم من امة موسى وعيسى عليهما وعلى نبينا السلام * ثم قيل فى تهوك اليهود والنصارى ماسبق اليه الاشارة من مضمون الحديث السابق من تفرقهما الى الفرق الكثيرة لكن الظاهر من السياق يقتضى ان يكون معنى التهوك من جنس عدم القناعة بما فى ايديهما من الكتاب وان التهوك لا يلايم التفرق بل موجب التفرق هو القطع والحكم لا الشك والحيرة * واعلم ان السائل هو عمر رضى الله تعالى عنه فقط والجواب النبوى وقع للجمع وان ما استجازه عمر ان وافق القرآن كما هو الظاهر من قوله تعجبنا فكيف التشبيه بتهوك اليهود والنصارى وان خالف فكيف تصور الاستجازة من عمر وان السؤال بمجرد اليهود وزيد فى الجواب النصارى وانه قد وقع فى كتب اكثر المشايخ كالغزالى النقل عن الانجيل والاسرائيليات

فرقا ومللا شتى * روى الطبرانى (بريقة ١٤ ل) عن عوف بن مالك عن النبى عليه السلام انه قال افترقت اليهود على احدى وسبعين فرقة فواحدة فى الجنة وسبعون فى النار وافترقت النصارى على ثنتين وسبعين فرقة فاحدى وسبعين فى النار وواحدة فى الجنة والذى نفس محمد بيده لتفرقن امتى على ثلاث وسبعين فرقة فواحدة فى الجنة وثنتان وسبعون فى النار قيل من هم يارسول الله تعالى قال اهل السنة والجماعة كما فى التحقيق والقاضى واذا نهى عمر بن الخطاب عن قراءة

التوراة مع كونها كتابا آلهيا فلان ينهى عن قراءة كلام الفلاسفة احق وقد غلب فى هذا الزمان وقبله بقليل الاشتغال بجهالات هذه الفلاسفة على اكثر الناس ويسمونها الحكمة

ويستجهلون من عرى منها ويعتقدون انهم هم الكملة من الناس ويعكفون على دراستها ولاتكاد تلق احدا منهم يحفظ قرآنا ولا حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم احق بان يسموا سفهاء جهلاء من ان يسموا حكماء اذهم اعداء الانبياء والمحرفون للشريعة الاسلامية وهم اضر للمسلمين من اليهود والنصارى كما فى المواهب والفتحية وهنا كلام مذكور فيه فتأمل ﴿لقد جئتكم بها﴾ اى بالملة الحنيفة بدلالة المقام ﴿بيضاء﴾ سالمة من سواد الافراط والتفريط ﴿نقية﴾ من انواع التبديل والتحريف ﴿ولو﴾ عطف على الجملة المقسم بها ﴿كان موسى حيا ما وسعه الاتباعى﴾ لينسخ شريعته بشريعة نبينا عليه السلام ولذا ينزل عيسى عليه السلام آخر الزمان متبعا لشرع نبينا عليه الصلاة والسلام حاكما به ولان الرسل نوابه مادام غائبا واذا وجد الاصل ارتفع حكم النائب وقد قال موسى عليه السلام لما رأى صفات هذه الامة الاحمدية فى التوراة سأل الله تعالى ان يجعله منها

من غير نكير* اقول لعل الاول ان السائل وان كان عمر فقط لكن سامع الحديث من اليهود هو الجماعة كما يؤيده صيغ نفس المتكلم مع الغير ويجوز حضور جماعة عند سؤال عمر* ولعل الثانى لخوف السراية الى الغير المشروع للتجانس ولخوف سراية الاخذ والكتابة للضعفاء والعوام الذين لايقدرون على تمييز ماوافق شرعنا مما لايوافقه وانه يوجب استحسان الملة المنسوخة التى لبسوا فى اكثرها الحق بالباطل وانه يوجب الالفة والانس واتخاذ الولاية لعدو الله وعدو المؤمنين وان الاخذ منهم الميل الى المرجوح الضعيف القاصر عند وجود الراجح القوى التام الكامل كما يشعر به التعبير فى الجواب النبوى* ولعل الثالث للمبالغة فى الانكار وسد طرق الاحتمال• واما الرابع فاما يحمل المنع على اوائل الاسلام فبعد التقوى والتكامل لاضرر فى اخذ الاحاديث الموافقة لحكم القرآن لكن هذا محتاج الى الرواية اذ لايفيد الدراية واما يرد على من اتى ذلك واما الحمل على تخصيص المنع بما يتعلق بالاحكام والنقل عما يتعلق بالمواعظ والنصائح دون الاحكام فبعيد مخالف للاطلاق ولايقيد المطلق بمثل هذا الكلام كما يؤيده قاعدة شريعة من قبلنا شريعة لنا اذا قصها الله اواخبر بها الرسول عليه الصلاة والسلام من غير نكير ﴿لقد جئتكم بها﴾ اى بمعانى الاحاديث التى تعجبكم او بدلها وقيل اى بالملة الحنفية بعون المقام ﴿بيضاء﴾ اى نقية خالية عن التحريف ومحفوظة عن التغيير بالزيادة والنقصان كما وقع فى احاديث التوراة والانجيل التى تعجبكم وقيل اى منيرة مشرقة بالفاظ فصيحة ومعان واضحة وقيل سالمة عن الافراط والتفريط ﴿نقية﴾ خالصة من شوب الخفاء والالتباس خلاف اهل الكتاب قيل هنا نقلا عن المواهب الفتحية فاذا نهى عمر عن قراءة التوراة مع كونه كتابا آلهيا فالنهى عن كتب الفلاسفة احق وقد غلب الاشتغال بجهلات الفلاسفة وسموها حكمة وجهلوا من لم يعرفها ويعتقدون انهم هم الكملة ويعكفون على دراستها ولاتكاد تلق احدا منهم يحفظ قرآنا ولا حديثا هم احق بان يسموا سفهاء اذهم اعداء الانبياء وهم يحرفون الكلم عن مواضعه وهم اضر بالمسلمين من اليهود والنصارى انتهى ملخصا وسيفصل عند تصريح المصنف انشاء الله تعالى ﴿ولو كان موسى حيا ماوسعه﴾ اى ماجازله ﴿الا اتباعى﴾ اذهو نبى الانبياء وسائر الانبياء نوابه وان شريعته منسوخة كعيسى عليهما السلام وقد سمعت سابقا انه تعالى اخذ الميثاق على جميع الانبياء بمتابعتهم اياه ان لقيهم واما ماوقع فى بعض شراح هذا الكتاب قال موسى عليه السلام لما رأى صفات هذه الامة الاحمدية فى التوراة سأل الله تعالى ان يجعله منها فجعله منها فمجاسرة امر عظيم اذ صرح علماؤنا بعدم جواز كون نبى امة نبى آخر وان الامة ولو وليا مقربا لن تبلغ درجة نبى من الانبياء فكيف للكليم الذى هو من افضل الانبياء ان يستكمل بالامية ويسأل ذلك ولو صح سنده فيلزم تأويله او يحمل على المتشابه

وقد قال بعض علمائنا لايجوز ثبوت المتشابه بالآحاد ثم فى الحديث اشارة الى المنع عن النظر فى مطلق سائر الكتب الآلهية التى وقعت فى ايدى الكفرة ولو بنية الانتصاح لكونها مشحونة بالتحريفات ولهذا جوز بعض الشافعية الاستنجاء بها اذا خلت من ذكر الله تعالى *وعن علوان الحموى لاحرمة للكتب المنسوخة ولا يجوز الايمان بالمحرف بل بالغ بعض الى ان جوز الاستنجاء بالتوراة فى ايدى اليهود وفيه نظر الا ان يتحقق تحريفه بالكفريات انتهى * وعن شمس الدين الميدانى وهو الحق فان التوراة واجب الاحترام والشك الطارى لايرفع ذلك الاحترام بل المحرف اقلها وللاكثر حكم الكل لعل لهذا كره قراءة التوراة للجنب احتراما* وقيل عن بعض انه دخل الكنيسة واستهان التوراة حتى بصق فيها ثم لم يزل بعد ذلك ينكب فى دينه ودنياه حتى مات اقبح ميتة حتى انه قتل نفسه وبالجملة لايجوز اهانة تلك الكتب الآلهية المنسوخة ولاقراءتها ولامطالعتها ﴿حدز﴾ احمد بن حنبل والبزاز ﴿عن مجاهد﴾ رضى الله تعالى عنه بن جبير التابعى ﴿ انه قال كنا مع عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنهما فى سفر فمر بمكان فحاد ﴾ بالمهملتين اى اعرض ومال ﴿ عنه ﴾ اى عن ذلك المكان من حاد يحيد اذا مال واعرض عن الشئ ﴿ فسئل ﴾ بالبناء على المفعول ﴿ لم فعلت ذلك ﴾ الاعراض ﴿ قال رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فعل ذلك ففعلت ذلك ﴾ اتباعاله وهذا من زيادة متابعته له فى جميع احواله واعماله واقواله ومثل هذه السنة العادية يقال لها السنة الزائدة * قيل لاحرج فى فعل هذه السنة بل فعلها حسن وتركها مكروه كراهة تنزيه ككون ترك السنة المؤكدة قريبا الى الحرام وموجبا لاستحقاق حرمان الشفاعة لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم من ترك سنتى لم تنله شفاعتى كذا فى التوضيح والتلويح فما فى بعض الكتب ان ترك سنة الهدى يوجب كراهة كالجماعة لاترك سنة الزوائد كسيره صلى الله تعالى عليه وسلم فى لباسه وقيامه وقعوده فمحمول على نفى كراهة التحريم لامطلق الكراهة وان اوهمه اطلاق النفى وقد ذكروا ان التنزيهى مالايمنع عن فعله لكن تركه اولى فكل شئ تركه اولى فتنزيه ففيه نوع تأمل • فان قيل محل الاحتجاج بهذا الاثر اما من حيث فعله صلى الله تعالى عليه وسلم اومن حيث متابعة ابن عمر رضى الله تعالى عنهما* والاول قالوا ان فعله المطلق يوجب التوقف عند بعض لاحتمال انه مخصوص به اوزلة وعند الكرخى الاباحة وعند البعض الاتباع وظاهر انه هذا من السنن الزوائد لايوجب الاتباع فلا يفيد لزوم الاعتصام والتمسك على جميع المذاهب فلا يصلح لان يحتج به *والثانى انه لاشك ان اتيان صحابى سنة من الزوائد لايوجب اتيان الغير لافى حق هذا المحل ولافى الجميع ولايكون هذا من قبيل مسئلة مذهب الصحابى الذى اختلف فى انه هل يجب تقليده وان خالف القياس كالبردعى والرازى وشمس الائمة وفخر الاسلام اولايجوز تقليده كالكرخى وابى زيد الافيما لايدرك بالقياس *قلنا لعل المطلوب مطلق الاعتصام الشامل للاولى

فجعله منها روى احمد بن حنبل المرموز له بقوله (حد) بالمهملتين والبزاز المرموز له بقوله (ز) اى الزاء بالمعجمة (عن مجاهد) بن جبير التابعى (انه قال كنا مع ابن عمر) بن الخطاب (فى سفر فمر بمكان منه فحاد) بالمهملتين اى مال عنه وعدل من حاد يحيد اذا مال واعرض عن الشئ (فسئل) سكت عن الفاعل لعدم تعلق الغرض به (لم فعلت ذلك) الحيود اى الحكمة ام اتفاق (قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ذلك ففعلت) اتباعا لفعله ويقال لمثل هذه السنة السنة العادية والسنة الزائدة ولاحرج فى تركها بل فعلها حسن وتركها مكروه كراهة التنزيه وفيه حث على اتباع السنة مطلقا سواء كانت من سنن الهدى او من سنن الزوائد قال الله تعالى لقد كان لكم فى رسول الله اسوة حسنة

*واخرج البزار المرموز له بقوله (ز) (عن ابن عمر) المذكور وكان شديد الاتباع للنبي صلى الله عليه وسلم (انه كان يأتي شجرة بين مكة والمدينة فيقيل تحتها) من القيلولة نوم وقت الاستواء وفي الحديث واستعينوا بالقيلولة على قيام الليل

وقيل هي النزول في وسط النهار ليذهب شدة الحر ويكون للمسافر والمقيم * وفي صحيح البخاري عن موسى بن عقبة رأيت سالم بن عبدالله يتحرى اماكن من الطريق ليصلي فيها ويحدث ان اباه كان يصلي فيها وانه رأى رسول الله عليه السلام يصلي في تلك الامكنة كما في المواهب (ويخبر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك) وهذه الحكاية ايضا من السنة العادية والغرض من ذكرها الحث على اتباع السنة * واخرج مسلم المرموز له بقوله (م) (عن انس) بن مالك (رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رغب عن سنتي) معرضا عنها هوى وميل نفس واتباع باطل ايثارا له عليها (فليس مني) لان الرغبة عنها كفر وليس من هذا قولهم في الرخصة تكون افضل من العزيمة لمن تركها رغبة عنها لان المراد من الرغبة هنا العدول الى الافضل وذلك لايقدح في الايمان كما في التحفة • واخرج ابن حبان المرموز له بقوله (حب) (عبدالله بن عمرو) بفتح المهملة (انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لكل عمل شره) بكسر المعجمة وتشديد الراء قال في النهاية هي النشاط والرغبة (ولكل شره فترة) بفتح فسكون فتور

وهذا الاثر دليل له بحسب هذا الاعتبار وتحريض على اتباع مطلق السنة ﴿ز﴾ البزار ﴿عن﴾ عبدالله ﴿ابن عمر﴾ رضي الله تعالى عنهما وكان شديد الاتباع للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿انه كان يأتي شجرة بين مكة والمدينة فيقيل تحتها﴾ من القيلولة اي ينام تحت الشجرة وقت قيلولة والنوم في هذا الوقت ندب كما في حديث الجامع الصغير استعينوا بطعام السحر على صيام النهار وبالقيلولة على قيام الليل اي من التهجد ونحوه من ذكر وقراءة فان النفس اذا اخذت حظها من نوم النهار استقبلت السهر بنشاط وقوة انبساط فوجه الندب هو التقوى على الطاعة فنوم العالم خير من عبادة الجاهل كما في المناوي ﴿ويخبر ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان﴾ الظاهر من كان هو الكثرة ﴿يفعل ذلك﴾ وهذه ايضا من السنة العادية فالمقصود من المطلوب كما سمعت الاهتمام والالتزام على اتيان جميع ماأتى به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كابن عمر رضي الله تعالى عنهما فانه كان حريصا على متابعته عليه الصلاة والسلام * وروى عن البيهقي انه لم يكن في اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا اجدر ان لايزيد فيه ولاينقص منه ويتبع لاوامره من ابن عمر وحديث ايضا انه كان يتبع امر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وآثاره وحاله ويهتم به حتى كان قد خيف على عقله من اهتمامه بذلك ﴿م﴾ مسلم ﴿عن انس رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رغب﴾ اعرض ﴿عن سنتي﴾ لاتباع هوى وميل نفس وترجيح باطل وايثار لذة فانية عاجلة على باقية آجلة دائمة والسنة الطريقة والسيرة اقوالا اوافعالا ﴿فليس مني﴾ اي من ملتي وديني او من امتي الكاملة او فليس له شفاعة مني قيل فان اعرض عنها معتقدا لها فهو مبتدع فاسق وان لم يرها حقا وتهاون بها فهو كافر لايخفى ان تارك السنة معتقدا سنيتها لايكون فاسقا لاسيما السنة المطلقة الشاملة للزوائد وان معتقد عدم حقية السنة انما يكفر ان متواترا فلعل الكفر مافي التواتر مطلقا اوفي الاستهانة والاستحقار ان اعترف سنيتها ثم المراد من السنة اما ماثبت بمطلق السنة التي هي احد الادلة الشرعية او بمعنى مطلق الندب الذي هو احد اقسام الاحكام الشرعية المقابل للوجوب ونحوه والظاهر المطلق الشامل لهما ﴿حب﴾ ابن حبان ﴿عن عبدالله بن عمر﴾ وفي اكثر النسخ بفتح المهملة آخره وبعلامة واو بعد راء عمر في بعضها فعلى الثاني يقتضي ان يكون عمرو بن العاص وعلى الاول عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهم ﴿انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لكل عمل﴾ خيرا وشرا ظاهرا وباطنا ﴿شرة﴾ بكسر المعجمة وتشديد الراء نشاط ورغبة والظاهر المراد الشوق والنشاط في قصد العمل الذي به الترجيح

على تركه وهو الداعى لاتيانه ﴿ولكل شرة فترة﴾ بفتح فسكون فتور وضعف وسكون
بعد حدة يعنى ان كل من غلب نشاطه الى شئ مطلقا لابد وان يضعف منه لعدم علم
وغفلة لما فى ذلك الشئ فلو علم كمالا ولو شرا وضرا فى نفسه اقبلت عليه واقدمت
ولاتندفع بدون رأى وجه من النقص ﴿فمن كانت فترته﴾ اى فتوره ﴿الى سنتى﴾
بترك الاقبال على كل شئ بالاشتغال الى السنة النبوية ﴿فقد اهتدى﴾ يعنى من كان
فتوره عن كل اعمال للدخول الى السنة اوكان ضعفه وعيه لاجل كون حاله وعمله
من سنة الى سنة فقد اهتدى اى فاز بسعادة الدارين ﴿ومن كانت فترته﴾ اى فتوره
وضعف طلبه من عمل من اعماله ﴿الى غير ذلك﴾ اى غير السنة كالبدعة فقد هلك
بالضلال فى الدنيا والحسرة فى الآخرة ﴿طك﴾ الطبرانى فى الكبير ﴿حب﴾ وابن
حبان بكسر المهملة فالموحدة المشددة ﴿حك﴾ والحاكم ﴿عن عائشة﴾ رضى الله
تعالى عنها وعن ابويها ﴿ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ستة﴾
صح كونها مبتدأ لوصف مقدر اولمضاف اليه ﴿لعنتهم﴾ اللعن الطرد والبعد عن
الرحمة ضد الرحمة ﴿ولعنهم الله﴾ فى الجامع الصغير بلا واو فقال المناوى عن
القاضى لم يعطفه على جملة ماقبله امالانه دعاء وماقبله خبر واما لكونه عبارة عما
قبله فى المعنى بان لعنة الله هى لعنة رسوله وبالعكس قيل فعلى هذا يجوز اللعن على
من لعنه الله كابليس واما من لم يلعنهم الله تعالى فلا يجوز لعنهم كما فى رياض الصالحين
للنووى على رواية ابى زيد بن ثابت ولعن المؤمن كقتله وفى حديث مسلم لاينبغى
لصديق ان يكون لعانا وفيه ايضا لايكون اللعانون شفعاء ولاشهداء يوم القيامة وفى
رواية ابى داود ان العبد اذا لعن شيئا صعدت اللعنة الى السماء فتغلق ابواب السماء
دونها ثم تهبط الى الارض فتغلق ابوابها دونها ثم تأخذ يمينا وشمالا فاذا لم تجد مساغا
رجعت الى الذى لعن ان كان مستحقا لذلك والارجعت الى قائلها هذا المعين واما الغير
المعين ان لاصحاب المعاصى فجائز قال الله تعالى ألا لعنة الله على الظالمين ومافى شرح
مسلم للنووى من نحو قوله صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم انما انا بشر فاى المسلمين لعنته
اوسببته فاجعله له زكاة واجرا وفى رواية اوجلدته فاجعلها له زكاة ورحمة ونحوهما
فمحمول على مالم يكن اهلا للدعاء عليه وكذا السب واللعن لحديث فايما احد دعوت
عليه من امتى بدعوة ليس لها باهل فاجعلها له طهورا وزكاة وقربة * فان قيل كيف
يتصور الدعاء على احد بلا استحقاق منه عليه الصلاة والسلام * اجيب تارة بجوز
ان لايكون اهلا لذلك عند الله تعالى ويكون اهلا فى الظاهر وتارة ان نحو السب
ليس بمقصود بل جارى على عادة العرب كقوله تربت يمينك ولا كبرت سنك فيخاف
صلى الله تعالى عليه وسلم من اجابته بمجرد الايهام فيتدارك بدعوة نحو القربة والكفارة
﴿و﴾ لعن ﴿كل نبى﴾ وقد كان شانهم ﴿مجاب الدعوة﴾ لان كل نبى مجاب لابعض
منهم فالوصف لاللتخصيص بل نحو التوضيح فما قيل ان هذه جملة ابتدائية عطف
على ستة لعنتهم او حال من فاعل لعنتهم ولايصح عطف كل على فاعل لعنتهم. ومجاب

في النشاط لان الملل طبع
الانسان (فمن كانت فترته)
اى فتوره (الى سنتى)
بان وجه نشاطه لسنة
اخرى عوض ماكان
فيه منها اولا (فقد اهتدى)
لانه خرج من هدى الى
هدى (ومن كانت فترته
الى غير ذلك) لم يقل الى
ضلال تحقيرا له واهانة
لامره بان كان فى بدعة
وضلال (فقد هلك)
هلاكا معنويا تأمل
* واخرج الطبرانى فى
الكبير المرموز له بقوله
(طك) بالطاء والكاف
وابن حبان بالمهملة المكسورة
فالموحدة المشددة المرموز له
بقوله (حب) والحاكم
المرموز له بقوله (حك)
عن عائشة رضى الله تعالى
عنها ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ستة) ابتدأ به
مع كونه نكرة لوصفه
المقدر او لاضافته اى
من الاصناف او ستة
اصناف (لعنتهم ولعنهم
الله) اى دعوت عليهم
بالطرد من رحمة الله على
وجه خاص لايق بهم
وطردهم عنها لذلك
(وكل نبى مجاب الدعوة)
اى ان لم يتوبوا الاول

من تهب الستة ﴿الزائد فى كتاب الله﴾ تعالى اى القرآن ماليس منه كالملاحدة الذين يدسون فى كتب المسلمين ماليس من اصول دينهم لازاغة قلوبهم عن الحق الى الباطل وينبغى ان يراد بالزائد فيه المتصرف فيه بطريق الخيانة ليشمل المحرف له والناقص منه اوهو من باب الاكتفاء كما فى قوله تعالى سرابيل تقيكم الحر اى تقيكم من الحر والبرد فتأمل وفى المواهب اى الزائد فى كتاب الله متعمدا عالما فان استحل ذلك كفر والا فسق فان تاب نجا والا فهو تحت خطر المشية وما بعده فى هذا التفصيل كذلك انتهى ﴿و﴾ الثانى من تلك الستة ﴿المكذب بقدر الله﴾ تعالى وقضائه اى المنكر له من كذب بالامر تكذيبا انكره كالقدرية الذين يزعمون ان كل عبد خالق لفعله ﴿١١٠﴾ الاختيارى ولايرون الكفر والمعاصى بقضا الله وقدره ولهذا ورد فى الحديث القدرية مجوس هذه الامة ان مرضوا فلا تعودوهم وان ماتوا فلا تشهدوهم فالقدر تقدير الابداء والقضاء فصله وقطعه وفى النهاية المراد بالقضاء الخلق وبالقدر التقدير قال الله تعالى فقضيهن سبع سموات فالقضاء والقدر امران متلازمان لاينفك احدهما عن الآخر لان احدهما بمنزلة الاساس وهو القدر والآخر بمنزلة البناء وهو القضاء فمن رام الفصل بينهما فقد رام هدم البناء ونقضه وذكر فى بعض المعتبرات القضاء اخص من القدر لانه الفصل بعد التقدير والقدر هو التقدير والقضاء هو الفصل والقطع وذكر بعض العلماء ان القدر بمنزلة المقدر للكيل والقضاء بمنزلة الكيل ولهذا قال ابو عبيدة لعمر رضى الله تعالى عنه لما اراد الفرار من الطاعون الذى بالشام أتفر من القضاء قال افر من قضاء الله الى قدر الله تعالى تنبيها على ان المقدر مالم يكن قضاء فرجو ان يدفعه الله فاذا قضى فلا مدفع له ويشهد لذلك قوله تعالى وكان امرا مقضيا وقوله تعالى كان على ربك حتما مقضيا وعند اهل الحكمة القضاء عبارة عن الحكم الكلى الالهى فى الاعيان الموجودة على ماهى عليه من الاحوال الجارية عليها من الازل الى الابد والقدر تعلق الارادة الالهية بالاشياء فى اوقاتها الخاصة

صفة لئلا يلزم كون بعض الانبياء غير مجاب ذكره القاضى فلا يخفى انه تكلف مستغنى عنه بما ذكرنا قيل قوله لعنهم الله تعالى اما اخبار عن الله تعالى فالواو للعطف واما انشاء اللعن اى الدعاء منه صلى الله تعالى عليه وسلم فالواو استئناف ويناسبه الاخبار بعده بان كل نبى مجاب الدعوة وقوله كل نبى اما حال من فاعل لعنتهم اوعطف عليه وقوله مجاب الدعوة صفة كاشفة الاول من الستة ﴿الزائد﴾ الذى زاد ﴿فى كتاب الله تعالى﴾ يعنى القرآن ماليس منه نظما اوخطا اومعنى اوكيفية واداء كل ذلك عمدا وكذا ادخال ماليس من القرآن دلالة اومقايسة اواكتفاء واما الزيادة والنقصان بالسنة اوالاجماع اوالقياس فقد عرفت انها راجعة الى الكتاب ومأخوذة منه اودل الكتاب على كون كل منها حجة ويدخل فيه تفسير القرآن بالرأى غير محافظ فيه قواعد الشرع ولوازم العربية كما فى حديث من قال فى القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار وفى رواية من قال فى القرآن برأيه ومن ههنا اختلفوا فى انه هل لايجوز الخوض فى تفسير القرآن لاحد وان كان عالما اديبا متسعا فى معرفة الفقه والنحو والاخبار والآثار الاراوية عنه صلى الله تعالى عليه وسلم اويجوز لمن كان جامعا للعلوم التى يحتاج المفسر اليها كاللغة(١) والنحو(٢) والتصريف(٣) والاشتقاق(٤) وعلوم البيان(٥) والقراآت(٦) واصول الدين(٧) واصول الفقه(٨) واسباب النزول(٩) والقصص(١٠) والناسخ(١١) والمنسوخ(١٢) والفقه(١٣) والاحاديث(١٤) المبينة لتفسير المجمل والمبهم والخامس عشر علم الموهبة الذى يورثه الله تعالى لمن عمل بما علم كما يشير اليه حديث * من عمل بما علم ورثه الله مالم يعلم * وسيفصل ان شاء الله تعالى * وقيل معنى الزيادة هو التأويل على هوى نفسه لترويج هواه وبدعته واما التأويل بما يليق به ويحتمل سياقه وسباقه غير مخالف للشرع فرخص ﴿و﴾ الثانى ﴿المكذب بقدر الله﴾ تعالى وقضائه اى منكره من كذب بالامر تكذيبا انكره كالقدرية المنكرين كون الخير والشر بقضائه تعالى بل يقولون افعال العباد مخلوقة لهم بدون مدخل من الله تعالى كما قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سيكون من امتى اقوام يكذبون بالقدر كما فى الجامع ﴿الصغير﴾

تعلق كل حال من احوال الاعيان الموجودة بزمان معين وسبب خاص هو القدر فالقضاء عندهم هو الحكم الكلى والقدر
عبارة عن جزئيات ذلك الحكم الكلى وتفاصيله وانما اطنبنا الكلام لكونها لازما للخواص والعوام فافهم والله تعالى اعلم
(و) الثالث من تلك الستة (المتسلط على امتى بالجبروت) اى بالجبر القوى كما يدل عليه الصيغة وهى فعلوت من الجبر
للمبالغة كالرحموت والعظموت من الرحمة ﴿١١١﴾ والعظمة اى الذى يتسلط على امتى من الظلمة والجبابرة بالجبر والقهر
والغلبة (ليذل من اعز الله) من الانبياء وخلفائهم واوليائهم ومن العلماء والصلحاء لبعدهم منه لسوء افعاله (ويعز من اذل الله) من عصاة الاشقياء والخذلة والاراذل لاجتماعهم عليه بمجامعتهم فى قبح اعمالهم (و) الرابع (المستحل ماحرمه الله تعالى) اى يستحل ماحرمه الله ويعتقد حلها فذلك كافر الا ان كان قريب عهد باسلام اونشأ ببادية بعيدة عن العلماء فيعرف بذلك فان اصر عليه بعد العلم بذلك كفر كما فى المواهب (و) الخامس (المستحل من عترتى) بكسر المهملة وسكون الفوقية وفى المصباح العترة نسل الانسان قال الازهرى وروى ثعلب عن ابن الاعرابى العترة ولد الرجل وذريته وعقبه من صلبه ولا يعرف العرب من العترة غير ذلك كما فى الفتحية ولفظة من بيانية اى المستحل الذى هو من عترتى واهل بيتى
ماحرم الله) فى كتابه وانما خصه بالذكر بعد التعميم الاول لزيادة الاهتمام به والعناية اليه لان اهل بيته عليه السلام
مرجع الحلال والحرام وكثير من الاحكام الشرعية انما يعرف من قبلهم فلذلك صرف اليه عنان العناية وخصه بالذكر
بعد التعميم (و) السادس من تلك الستة (التارك لسنتى) اى الذى يترك سنتى الهدى على وجه الانكار ورغبة عنها

الصغير وفى الحديث ايضا القدرية مجوس هذه الامة الحديث ﴿و﴾ الثالث ﴿المتسلط﴾
من التسليط وهو الاطلاق والسليط الشديد واللسان الطويل والطويل اللسان وقد
سلط ككرم وسمع سلاطة وسلوطة بالضم كذا فى القاموس والمعنى المطلق قهره
وقدرته او المطلق لسانه بالسب والشتم ﴿على امتى﴾ الاجابة والمعاهدين من امة الدعوة
﴿بالجبروت﴾ بالباطل والغرور هو فعلوت من الجبر للمبالغه كالعظموت من العظمة
اى الذى يتسلط على امتى من الظلمة والجبابرة ﴿ليذل من اعز الله تعالى﴾ بعلم اودين
اوصلاح وكذا بدنيا كمال حلال وصنعة وحسن خلق ﴿ويعز من اذل الله﴾ تعالى
بنحو الجهل والفسق والفساد وسوء الخلق ويدخل فيه اعوان الظلمة ﴿و﴾ الرابع
﴿المستحل﴾ المستبيح ﴿لحرم الله﴾ بفتح الحاء والراء اى حرم مكة *قال البيضاوى
وضم الحاء على انها جمع حرمة تصحيف يعنى من فعل فى حرم الله مالم يحرم فعله
كاصطياد ونحوه واستغربه المناوى وقال ان الضم اولى لكونه اعم قال الا ان تكون
الرواية كما قال ولم يثبت كذا فى الجامع الصغير وشرحه للمناوى لكن فى بعض النسخ
المستحل حرمة الله وفسر اى يستحل ماحرمه الله ويعتقد حله فذلك كافر *ثم مقدار
حرم مكة من قبل المشرق ستة اميال ومن الجانب الثانى اثناعشر ميلا ومن الثالث ثمانية
عشر ومن الرابع اربعة وعشرون وذكر ان الحجر الاسود اخرج من الجنة وله ضوء
فكل موضع بلغ ضوءه كان حرما محترما فوجب تعظيمه ابلغ وجه ﴿و﴾ الخامس ﴿المستحل
من عترتى﴾ بالكسر نسل الرجل ورهطه اوعشيرته الادنون ممن مضى ومن سيأتى قيل
المعنى من ذريتى ومن اهل بيتى الثابت نسبهم بطريق التواتر اوالشهرة اوحكم الحاكم كان
صار واقعة شرعية وثبت بالبينة والا فهو محرم على الظن ﴿ما﴾ قولا اوفعلا او ظنا
﴿حرم الله﴾ اى حكم الله بحرمته يعنى من فعل باقاربى مالا يجوز فعله من ايذائهم اوترك
تعظيمهم فان اعتقد حله فكافر خصهما باللعن لتأكيد حق الحرم والعترة وعظم قدرهما
باضافتهما الى الله ورسوله كذا فى المناوى *وقيل يدخل فيه القاذف لهم والشاتم والذى ظن بهم
سوأ واغتابهم او ظلمهم وغيرها فاثمه ابلغ من اثم من فعل بغيرهم حيث تأذى رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم باذاهم ولان اهل بيته مرجع الحلال والحرام واكثر الاحكام انما تعرف
من قبلهم وقد قال الله تعالى قل لا اسألكم عليه اجرا الا المودة فى القربى ﴿و﴾ السادس
﴿التارك لسنتى﴾ الذى يترك سنتى قال المناوى بان اعرض عنها بالكلية اوترك بعضها
استخفافا اوقلة احتفال بها والمراد باللعن الابعاد عن الخير والرحمة فان من دام فى معصيته

واستخفافا فهو ملعون عندالله وعلى السنة انبيائه فيستحق العقاب والعتاب وقيل يكفر والصحيح الاول كما فى التوفيق
واخرج الشيخان المرموز لهما بقوله (خ م) (عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لايؤمن
احدكم) اى ايمانا صحيحا اشار اليه عياض وقيل ايمانا كاملا وجرى عليه فتح البارى (حتى اكون احب اليه)
حبا شرعيا (من والده وولده والناس اجمعين) قدم الوالد للاكثرية لان كل واحد له والد من غير عكس كما فى المواهب * قال القرطبى وكل من آمن بالنبى عليه السلام ايمانا صحيحا لايخلو عن وجدان هذه المحبة غير انهم متفاوتون فنهم من له الحظ الاوفر ومنهم من له الحظ الادنى لاشتغاله لشهواته واستغراقه فى غفلاته فى اكثر اوقاته لكن الكثير منهم اذا ذكر النبى عليه السلام اشتاق لرؤيته بحيث تؤثرها على اهله وماله وولده ووالده ويبذل نفسه فى الامور الخطيرة ويجد رجحان ذلك من نفسه وجدانا لاتردد فيه وقد شوهد من هذا الجنس من يؤثر زيارة قبره عليه السلام ومواضع آثاره ناوفرفى قلوبهم من محبته عليه السلام غير ان لغلبة غفلاتهم سريع الزوال كما فى المواهب نقلا عن القرطبى * اعلم ان المحبة ثلاثة اقسام محبة الاجلال والتعظيم كمحبة الولد للوالد ومحبة الشفقة والرحمة كمحبة الوالد للولد ومحبة المشاكلة والاستحسان كمحبة سائر الناس ومحبة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يجمع الاقسام الثلاثة

بعيد عنهما * وقيل نقلا عن التوفيق الذى يترك سنن الهدى على وجه الانكار ورغبة عنها واستخفافا فهو ملعون فيستحق العقاب والعتاب وقيل يكفر فالصحيح الاول انتهى يشير كلام المناوى ان من ترك بعض سنة لايكون معصية موجبة للابعاد عن الخير والرحمة وظاهر ان ترك سنة واحدة موجب لابعاد خير منوط بتلك السنة وكذا الرحمة وان ترك السنة استخفافا ليس بكفر والظاهر انه كفر الا ان يراد من الابعاد عن الخير والرحمة مايعم الكفر وبه يظهر المنقول عن التوفيق اذا استخفاف السنة بلا تأويل كفر والكلام فيما اقرت سنيته وكذا قوله على وجه الانكار اذ ما كان ثبوتها قطعا كالتواتر فنكرها كافر وما كان ثبوتها شهرة ففسق وما كان آحادا فان وجدت شروط الرواية من نحو العدالة والضبط والمعروف فيه فملحق بالشهرة والافلا يوجب العقاب والعتاب فليتأمل ﴿خ م﴾ البخارى ومسلم ﴿عن انس﴾ رضى الله عنه انه ﴿قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لايؤمن﴾ ايمانا كاملا كما نقل عن فتح البارى او ايمانا صحيحا كما نقل عن القاضى عياض قال المناوى المراد بنفيه نفى بلوغ حقيقته ونهايته من قبيل خبر لايزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ﴿ احدكم ﴾ قال المناوى وخصوا بالخطاب لانهم الموجودون اذ ذاك والحكم عام ﴿ حتى اكون احب اليه ﴾ غاية لنفى كمال الايمان ومن كمل ايمانه علم ان حقيقة الايمان لاتتم الابترجيح حبه على حب كل ﴿من والده وولده ﴾ ولفظ الحديث فى الجامع الصغير من ولده ووالده المقصود قرابة الولادة وتقديم الولد لمزيد الشفقة اذ كل احد له والد ولاعكس وتخصيصهما لانهما اعز من الاهل والمال بل عند البعض ومن نفسه ولذلك لم يذكر النفس قال المناوى وشمل لفظ الوالد الام او للدلالة اوالمقايسة اومن قبيل الاكتفاء عن احد الضدين بالآخر وعطف عليه عطف العام على الخاص قوله ﴿والناس اجمعين﴾ حبا اختياريا ايثاراله صلى الله تعالى عليه وسلم على مايقتضى العقل رجحانه من حبه احتراما واجلالا وان كان حب غيره لنفسه وولده مركوزا فى غريزته فسقط استشكاله بان المحبة امر غريزى لايدخله الاختيار فكيف يكلف به اذ المراد حب الاختيار المستند الى الايمان فمعناه لايؤمن احدكم حتى يؤثر رضاى على هوى والديه واولاده قال الكرمانى ومحبة الرسول ارادة طاعته وترك مخالفته وهو من واجبات الاسلام والحديث من جوامع الكلم لانه جمع فيه اصناف المحبة الثلاثة محبة اجلال كمحبة الوالد والعلماء ومحبة رحمة واشفاق كمحبة الولد ومحبة مشاكلة كمحبة غير ماذكرنا ولابد ان تكون محبة راجحة على ذلك كمحبة الناس اجمعين وشاهد صدق ذلك بذل النفس فى رضى المحبوب وايثاره على كل مصحوب قال النووى وفى الحديث تلميح الى قضية (النفس)

ومعنى الحديث ان من استكمل الايمان علم ان حق الرسول اكبر من حق ابيه وابنه وسائر الناس اجمعين لان الخلاص من النيران والهداية من الخذلان انما يكون به عليه السلام ومن محبته محبة اولاده وانسابه واتباعه ومن محبة نصرة دينه واتباع شريعته والتخلق باخلاقه صلى الله عليه وسلم وعلى آله واصحابه اجمعين كما فى التوفيق

الفصل الثانى فى البدع

* اقول البدع جمع بدعة وهى اسم للابتداع كالرفعة للارتفاع يقال بدع وابدع اذا اتى بامر غريب والبديع والمبدع والمبتدع الفاعل المخترع لاعن مثال سابق وهى فى اللغة ماعمل على غير مثال سابق له وفى الشرع احداث مالم يكن فى عهد رسول الله عليه السلام واما احدث بعد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم * وقال فى القاموس الحدث فى الدين بعد الاعمال اوما احدث بعد النبى صلى الله عليه وسلم * وقال زين العرب البدعة ما احدث على غير قياس اصل من اصول الدين وقال الهروى البدعة الرأى الذى لم يكن له من الكتاب ولا من السنة سند ظاهر اوخفى او مستنبط اقول مراد هما البدعة المكروهة اوالمحرمة التى ذكرها النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى قوله * امابعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدى هدى محمد وشر الامور محدثاتها وكل محدث بدعة وكل بدعة ضلالة * فاراد اخراج البدعة الحسنة فانها لابد ان تكون ﴿١١٣﴾ على اصل وسند ظاهر اوخفى او مستنبط على ما سنذكر ان شاء الله تعالى * كتب المصنف فى الخامش اقبح البدع عشرة الاولى تلاوة القرآن بالاجرة سيما بغلة النقود الموقوفة فان وقفها باطل وكذا الذكر والدعاء والصلاة ومنه التسبيح ونحوه لزوج المتاع ونحوه ويدخل فيه القراءة بعد الصلاة لسؤال المال * والثانية طعام الميت وايقاد الشموع فى المقابر والجهر بالذكر امام الجنازة . والعروس ونحوهما والبناء على القبر وتزيينه والبيتوتة عنده ﴿ بريقة ١٥ ل ﴾ * والثالثة الجماعة فى النفل ويدخل فيه صلاة الرغائب والبراءة والقدر والتسبيح بالجماعة * والرابع ترك تعديل الاركان والسرعة والنقر نقر الغراب * والخامسة مسابقة الامام ومخالفته * والسادسة عدم تسوية الصفوف * والسابعة التغنى وسماع الغناء ومنه اللحن فى القرآن والاذكار والرقص والاضطراب * والثامنة التصلية والترضية وتأمين ونحوها عند الخطبة * والتاسعة التصدق على المسرف والسائل فى المسجد واللاعب واتخاذ الطعام للرقص وختم القرآن او للشهرة والرياء * والعاشرة اجتماع النساء وتوحيدهن بالجهر وخلوتهن فى بيت اجنبى وخروجهن للتهنية والتعزية والعيادة وزيارة القبور والدعوة اذا كانت للاجنبى وقراءتهن مولود النبى عليه السلام بالجهر بحيث يسمعه الرجال من خارج البيت خصوصا لذوات الازواج والشواب مع الزينة والطيب الى هنا كلام المصنف رحمه الله * ثم ان بعضا ممن يعد البدعة سنة لقد زاد فى شططه وتجاوز حدود نمطه اعترض عليه وقال * اقول ان هذه الامور المحدثة المذكورة من قبيل البدع الحسنة لصدورها

النفس الامارة والمطمئنة فمن رجح جانب المطمئنة كان حبه لنبيه راجحا ومن رجح الامارة كان بالعكس قال الكرمانى احب افعل تفضيل بمعنى مفعول وهو مع كثرته على خلاف القياس وفصل بينه وبين معموله بقوله اليه لان الممتنع الفصل باجنبى مع ان الظرف يتوسع فيه كذا فى شرح المناوى قيل عن القاضى ابى الفضل فلا يصح الايمان الا بتحقيق انافة قدره صلى الله تعالى عليه وسلم ومنزلته على كل والد وولد ومحسن ومفضل ومن لم يعتقد هذا واعتقد سواه فليس بمؤمن فكيف وقد استنقذنا من النار وهدانا الى الصراط المستقيم ومن محبته نصرة سنته والذب عن شريعته واجلالها

الفصل الثانى فى البدع

جمع بدعة خلاف السنة اعتقادا او عملا او قولا وهذا معنى ما قالوا البدعة فى الشريعة احداث مالم يكن فى عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعن زين العرب البدعة ما احدث على غير قياس اصل من اصول الدين وعن الهروى البدعة الرأى الذى لم يكن له من الكتاب ولا من السنة سند ظاهر اوخفى مستنبط * وقيل عن الفقهية البدعة الممنوعة مايكون مخالفا لسنة او لحكمة مشروعية سنة فالبدعة الحسنة لابد ان تكون على اصل وسند ظاهر اوخفى او مستنبط قيل عن حواشى المصنف اقبح البدع عشرة (١) تلاوة القرآن بالاجرة سيما

من الصحابة والتابعين وسائر ائمة الدين فمن انكره فهو ضال ومضل قدطعن بالصحابة والتابعين وغيرهم من ائمة الدين لاندراجها تحت ماهو مستحسن فى الشرع فتكون حسنة وفاعلها مثاب حائز الخير وتاركها محروما عن الثواب الجزيل * ثم قال فتأمل فيما قال المصنف وفيما قلنا حتى يظهرلك الخطاء من الصواب * اقول لاشك ان هذا جهل ناش من عدم التفرقة بين البدعة الحسنة وبين البدعة القبيحة بل بين السنة والبدعة ويبقى فى واد الضلال وبادية الاضلال فيظنون ان كل ما استحسن نفوسهم فهو حسن فاستدلوا بحديث مارأ المسلمون حسنا فهو عند الله حسن وقد سبق ان البدعة الحسنة لابد ان تكون على اصل وسند ظاهر او خفى او مستنبط منقسما الى فرض كفاية كتعلم علم الكلام للرد على اهل البدع والى مستحب كتصنيف الكتب وبناء المدارس والرباط ونحوهما والى مباح كالتوسيع فى الاطعمة ونحوها من المباحات فكل مأذون فيه بل مأموربه لان الوسيلة للقرب قربة وهذه الامور المحدثة المذكورة ليست كذلك بل ورد النهى فى كل واحد منها على ماسيأتى والحديث المذكور على ماذكره بعض الفضلاء موقوف من قول ابن مسعود رضى الله تعالى عنه اخرجه احمد فى كتاب السنة عن ابى وائل عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه قال ان الله تعالى نظر فى قلوب العباد فاختار محمدا فبعثه برسالته ثم نظر فى القلوب العباد فاختار له اصحابا فجعلهم انصار دينه ووزراء نبيه فمارآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن ومارآه المسلمون قبيحا فهو عند الله قبيح ولاشك ان اللام فى المسلمين ليس لمطلق ﴿١١٤﴾ الجنس ولا للاستغراق الحقيقى بل للعهد المذكور فى قوله فاختار له اصحابا فيكون المراد الاصحاب فقط واما الاستغراق لخصايص الجنس فيراد بالمسلمين اهل الاجتهاد الذين هم الكاملون فى الاسلام صرفا للمطلق الى الكمال عند عدم القرينة كما تقرر فى موضعه ومثله قوله عليه الصلاة والسلام لايجتمع امتى على الضلالة فان المراد بها اهل الاجتهاد فالمعنى مارآه الصحابة واهل الاجتهاد حسنا فهو عند الله حسن ومارآهم قبيحا فهو عند الله قبيح فيكون هذا الحديث حجة عليهم لالهم ومن ادعى حسن الاشياء المحدثة يحتاج الى دليل يصح ان يكون حجة لان دليل التجويز لايتم بدون الجواب عن دليل المنع كما تقرر فى موضعه واذا تقرر هذا علم ان هذه الامور المذكورة من قبيل البدعة القبيحة لاندراجها تحت قوله عليه السلام من احدث فى امرنا هذا ماليس منه فهو رد اى مردود وقوله عليه السلام كل محدث بدعة وكل بدعة ضلالة فيكون فاعلها مستحقا للعقاب وتاركها محفوظا عن العتاب وجاحدها نائلا للثواب وان اختلج فى وهمك شبهة بناء على كثرة وقوعها فى هذا الزمان فانظر الى كلام الفقهاء تجد فيها شفاء تاما ان كنت منصفا طالبا للحق * فاقول وبالله التوفيق * اما عدم جواز التلاوة بالاجرة فلقوله تعالى وماتسألهم عليه من اجر ان هو الا ذكر للعالمين وجه الاستدلال ان الضمير للقرآن والحصر اضافى فالمعنى ما القرآن الا ذكر للعالمين لايتجاوز الى كونه مما يسئل عليه الاجر من الخلق قيل سمى حبيب الله الدنيا جيفة وملعونة فهل يليق لامة ان يستبدلوا كلام الله الذى لايمسه الا المطهرون بجيفة ملعونة فتأمل * قال الفاضل النحرير قراءة القرآن بالاجرة لاثواب لها ولم يقل به احد من الفقهاء يدل عليه قوله تعالى ولاتشتروا باياتى ثمنا قليلا معناه والله اعلم ان الايات ارفع

بغلة النقود فان وقفها باطل وكذا الذكر والدعاء والصلاة ومنه التسبيح ونحوه لترويج المتاع ونحوه ويدخل فيه القراءة بعد الصلاة لسؤال المال (٢) طعام الميت وايقاد الشموع فى المقابر والجهر بالذكر امام الجنازة والعروس ونحوهما والبناء على القبر وتزيينه والبيتوتة عنده (٣) الجماعة فى النفل ويدخل فيه صلاة الرغائب والبراءة والقدر والتسبيح بالجماعة (٤) ترك تعديل الاركان والسرعة والنقر نقر الغراب (٥) مسابقة الامام ومخالفته (٦) عدم تسوية الصفوف (٧) التغنى وسماع الغناء ومنه اللحن فى القرآن والاذكار والرقص والاضطراب (٨) التصلية والترضية والتأمين ونحوها عند الخطبة (٩) التصدق على المسرف والسائل فى المسجد والتلاعب واتخاذ الطعام للرقص وختم القرآن او للشهرة والرياء (١٠) اجتماع النساء وتوحيدهن بالجهر وخلوتهن فى بيت اجنبى للتهنئة

﴿والتعزية﴾

قدرا من ان يتوسل بها الى حطام الدنيا الدنية فلا تستبدلوا ثوابها المقدر بالحظوظ العاجلة فان ذلك كالاشتراء بالثمن القليل وواضح عندكم حال التغابن والخسر ان والحرمان والمنهى عنه لايوجر وبيع المعدوم لايصح فلزم استرداد الثمن* واما عدم جواز وقف النقود فقد قالوا وقف الدراهم والدنانير لايجوز الاعند زفر في رواية ضعيفة عنه وانه لم يرد عنه الاجواز الوقف دون لزومه فلايلزم بحكم القاضي بلزومه فيلزم زكاتها وينتقل الى ورثته بعد موته ولايفعل بشيء من ذلك ووباله على الواقف كما في انقاد الهالكين * واما كراهة اتخاذ الطعام للميت في اليوم الاول او الثالث اوبعد الاسبوع فمذكور في البزازي وذكر الخرايطي عن هلال بن حباب قال الطعام على الميت من امر الجاهلية وقال في الخلاصة رجل اوصى بان يتخذ بعد موته ليطعم الناس قالوا فالوصية باطلة هو الاصح * واما الذكر امام الجنازة او العروس اونحوهما فقد ذكر في القاضيخان ويكره رفع الصوت بالذكر فان اراد ان يذكر يذكر في نفسه وعن ابراهيم كانوا يكرهون ان يقول وهو يمشي معها استغفروا له غفر الله لكم انتهى * واذا تقرر كراهة رفع الصوت بالذكر مع الجنازة في المذاهب الاربعة ففي نحو الذكر قدام العروس بالطريق الاولى* وبالجملة فالذكر بالصوت الشديد في الطرقات بدعة لكونه غير معهود في زمن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولافي القرون المشهود له بخير ولاله سند ظاهر ولاخفي ولايجوز قياسه على التلبية والتكبير في طريق العيد لعدم شرط القياس على ان التلبية والتكبير لم يشرع الجهر بهما الالكل فرد بنفسه لابهيئة الاجتماع والاتفاق في الصوت بالرفع والخفض ومراعاة النغمات والزيادة والنقص والتمطيط والابدال في الحروف لاجل ذلك فان ذلك كله حرام في الذكر كما يحرم في قراءة القرآن ذكره ابراهيم الحلبي في رسالة الرقص * واما كراهة التسبيح والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم لترويج المتاع فقد ذكر ﴿۱۱۵﴾ في بستان العارفين ويكره للتاجر ان يخلف لاجل ترويج السلعة ويكره للتاجر ان يصلي على النبي عليه السلام في عرض السلعة وهو يقول صلى الله عليه وسلم ماجود هذا

> والتعزية والعيادة وزيارة القبور والدعوة اذا كانت للاجنبي وقراءتهن لمولد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالجهر بحيث يسمعه الرجال من خارج البيت خصوصا لذوات الازواج والشواب مع الزينة والطيب انتهى. قيل عليه انها من البدعة الحسنة لصدورها

بخلاف مالوصلى مذكر لتجويد كلامه لان البايع يأخذ بصلاته حطاما دنياويا والمذكر لا كما في الذخيرة وغيره* واما عدم جواز ايقاد الشموع والسروج في المقابر فما روى عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال لعن رسول الله عليه السلام زائرات القبور والمتخذ عليها المساجد * والسرج جمع سراج وهو المصباح انما حرم اتخاذ السرج عليها لانها من آثار جهنم وفيه تضييع مال بلانفع ذكره ابن الملك في شرح المصابيح* واما كراهة تجصيص القبر وتشييده فقد قال في الاختيار ولايوصى بتجصيص القبر وبناء القبة عليها فانها باطلة * واما الجماعة في صلاة الرغائب وصلاة البرآة وليلة القدر فقد ذكر في البزازية كره الاقتداء في صلاة الرغائب وصلاة البرآة ولوبعد النذر الااذا قال نذرت كذا ركعة بهذا الامام بالجماعة لعدم امكان الخروج من عهدة الابالجماعة ولاينبغي ان يتكلف لالتزام مالم يكن في الصدر الاول كل هذا التكلف لاقامة امر مكروه انتهى كلام البزازي رحمه الله * واما ترك تعديل الاركان فقد ذكر في المنية وشرحه اما تعديل الاركان فانه فرض عند ابي يوسف رحمه الله والشافعي لحديث ابن مسعود رضي الله تعالى عنه انه قال لاتجزئ صلاة لايقيم الرجل فيها ظهره في الركوع والسجود وعندهما من الواجبات * واما كراهة عدم التسوية الصفوف فقد ذكر في المحيط اذا قاموا في الصفوف تراصوا وتسووا بين اكتافكم *واما كراهة قراءة القرآن بالتغني والالحان ففي البزازية قراءة القرآن بالالحان معصية ويكون التالي والسامع آثمين * واما حرمة الرقص في السماع فقد ذكر في النصاب نقلا عن الذخيرة انه كبيرة ومن اباحه من المشايخ فذلك الذي صارت حركاته كحركات المرتعش وانه ايضا ليس في الشرع رخصة به وذكر في العوارف انه لايليق بمنصب المشايخ يقتدى بهم لانه يشابه اللهو وانه يباين حال التمكن فالحاصل انه لارخصة في باب السماع في زماننا لان جنيدا تاب السماع في زمانه

* وقال الامام فخر الاسلام الرقص حرام وقرنه مع الكفر فى القبح وصرح الكيلانى ان مستحله كافر وذكر فى الذخيرة انه كبيرة * اما التصلية والترضية عند الخطبة فقد قال الله تعالى واذا قرأ القرآن فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحمون قال مجاهد رضى الله تعالى عنه نزل فى الخطبة كما فى نصاب الاحتساب فيجب الاستماع والانصات عند الخطبة نحو التصلية والترضية اذ الكتب مشحونة بالمنع عندها عن الامور الواجبة كرد السلام وتشميت العاطس فما ظنك بالسنة والمستحبة قال قاضيخان مشايخنا قالوا بانه لا يصلى على النبى عليه السلام بل يستمع ويسكت لان الاستماع فرض والصلاة على النبى سنة يمكن بعد هذه الجملة * واما حرمة خروج النساء لزيارة القبر وغيره فقد ذكره فى النصاب ان القاضى سئل عن جواز خروج المرأة الى المقابر فقال لا يسئل عن جواز مثل هذا وانما يسئل عن مقدار ما يلحقها من اللعن فانها كانوت الخروج كانت فى لعنة الله تعالى وملائكته واذا خرجت حفها الشياطين واذا اتت القبر يلعنها روح الميت واذا رجعت تكون فى لعنة الله وملائكته ويلعنها ملائكة السماء والارض ولم ترح رائحة الجنة وقال عليه السلام ايما امرأة دعت لميت بخير ولا تخرج من بيتها يعطيها الله تعالى ثواب حجة وعمرة انتهى ﴿١١٦﴾ كلامه واما اجتماع النساء ومولودهن وتوحيدهن فقد ذكر الشعرانى فى تنبيهه قال ابن الحاج ومن جملة ما احدثوه من البدعة مع اعتقادهم من اكبر العبادات ما يفعلوه من المولود وقد احتوى ذلك على بدع ومحرمات منها استعمالهم المعانى والتغنى وحضور المردان ورؤية النساء وغير ذلك من المفاسد * واما التصدق على السائل فى المسجد قال الامام ابو نصر ارجوان يغفر الله لمن يخرجهم عن المسجد وقال بعض العلماء يتصدق اربعين فلسا كفارة لفلس اعطاهم فى المسجد كما فى البزازى وبما ذكرنا من الادلة المنقولة من الاجلة ظهر ان هذه الامور ﴿بالدليل﴾ المحدثة المذكورة من قبيل البدع القبيحة المردودة فكيف تكون حسنة فاعلها مأجور ومثاب وتاركها محروم عن الثواب فتأمل حتى يظهر لك الخطاء من الصواب والله اعلم بالصواب وانما اطنبنا الكلام فى هذا المقام اظهارا للحق على الخواص والعوام ﴿الاخبار﴾ اى الاخبار الواردة فى البدع هى هذه منها ما رواه الشيخان الموموزله بقوله ﴿خم﴾ عن عائشة رضى الله تعالى عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿من احدث﴾ اى ابتدع واوجد ﴿فى امرنا﴾ اى الدين الحق ﴿هذا﴾ الاشارة للتعظيم ﴿ماليس منه﴾ اى شيئا لم يكن له سند ظاهر اوخفى من الكتاب والسنة ﴿فهورد﴾ اى الذى احدثه مردود باطل كما فى ابن الملك يعنى مردود على صاحبه غير مقبول فى الدين اذ لا يكون فى حقه اذن من الشارع بوجه ما كالصلاة المعروفة فى زماننا من الرغائب والبراة والقدر وصلاة التسبيح بالجماعة والقراءة بالاجرة ونحو ذلك كما فى حاشية خواجه زاده * واما المبتدع الذى له اصل منه فمقبول

من الصحابة والتابعين وسائر ائمة الدين فضال ومضل من استقبحها لانها من مستحسنات الشرع فتكون حسنة مثابا عليها وتاركها محروم * اقول قد عرفت جوابه فيما سبق ونسبتها الى نحو الصحابة افتراء لابد له من بيان كيف ولو صدرت عنهم لكانت سنة لا بدعة وهو معترف ببدعيتها وقد نقل فى بدعية كل عن الفقهاء والمشايخ ما لا يمكن تأويله ولا يسوغ انكاره ﴿الاخبار﴾ الدالة على انكار البدع ستة الاول ﴿خم﴾ عن عائشة رضى الله تعالى عنها وعن ابويها انها قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من احدث اخترع بعد ان لم يكن ﴿فى امرنا﴾ شاننا وديننا ﴿هذا﴾ الاشارة للتعظيم ولكمال استحضاره وشرف منزلته ولقوة ظهوره كالمحسوس ﴿ما﴾ اعتقادا او قولا او فعلا او حالا اوزيادة اونقصانا ومعنى الاحداث لرجاء الثواب ﴿ليس منه﴾ اى رأيا ليس له فى الكتاب عاضد ظاهر اوخفى ملفوظ اومستنبط ﴿فهورد﴾ اى مردود على فاعله قال المناوى فيه تلويح بان ديننا قد كمل وظهر كضوء الشمس بشهادة اليوم اكملت لكم دينكم فالزيادة ليست بمرضية واما ما شهد له قواعد الشرع فمقبول كبناء نحو رباط ومدارس وتصنيف الكتب وهذا الحديث معدود من اصول الاسلام ومن قاعدته قال النووى ينبغى حفظه لابطال المنكرات والاستدلال به ولذا قيل يصلح ان يكون نصف ادلة الشرع لان الدليل يتركب من مقدمتين والمطلوب

واجب كتدوين العلوم الشرعية وآلاتها او مندوب كبناء المدارس والربط كما سبق (وفى رواية) لهما (من عمل عملا ليس عليه امرنا) اى ديننا (فهورد) اى مردود جدا ليس فيه خير وهذا الحديث اصل فى الاعتصام بالكتاب والسنة ورد لاهل الاهواء والبدع فالرواية الاولى عام فى الافعال والاقوال جميعا بعموم المجاز كما فى الا كلية (واخرج البخارى المرموزله بقوله (خ) عن) ﴿١١٧﴾ محمد بن مسلم بن شهاب (الزهرى) المنتسب لبنى زهرة الذين منهم ام النبى عليه السلام من اوساط التابعين (قال دخلت على انس بن مالك) صحابى (وهو يبكى) فى محل الحال من المجرور (فقلت مايبكيك قال لااعرف شيئا مما ادركت) اى النبى عليه السلام (الا هذه الصلوة) فكان القوم يفعلونها كما جاء عنه فى وقتها الذى كان يفعلها فيه عليه السلام فاخرها بنوا امية الى آخر وقتها ولذا قال (وهذه الصلوة قد ضيعت) بالبناء لغير الفاعل بالتأخير عن وقتها وكانه اشتكى من خلفاء بنى امية وهم كانوا ظالمين وفيه اشارة الى ان البدعة قد شاعت فى زمن الصحابة والتابعين فكيف فى هذا الزمان (واخرج الطبرانى المرموزله بقوله (طب) (عن غضيف) بضم المعجمة الاولى وفتح الثانية وسكون التحتية آخره فاء (ابن الحارث) بالمهملة آخرها مثلثة (ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال مامن) صلة (امة ابتدعت) اى احدثت واوجدت (بعد نبيها) من البدع (فى دينها) الذى جاءها به نبيها (بدعة) مخالفة لطريقه (الااضاعت) اى اذهبت (مثلها) اى مثل البدع الذى ابتدعته (من السنة) من بيان للمثل اوللابتداء والظرف حينئذ متعلق باضاعت وذلك لان السنة

بالدليل اما اثبات الحكم اونفيه والحديث مقدمة كبرى فى اثبات كل حكم شرعى ونفيه لان منطوقه مقدمة كلية فى كل دليل نافى الحكم كان يقال فى الوضوء بما نجس هذا ليس من امر الشرع وكل ماكان كذلك فهو رد فهذا العمل رد فالمقدمة الثانية ثابتة بهذا الحديث وانما النزاع فى الاولى ومفهومه ان من عمل عملا عليه امر الشرع فصحيح فالمقدمة الثانية ثابتة بهذا الحديث والاولى فيها النزاع فلو وجد حديث يكون مقدمة اولى فى اثبات كل حكم شرعى ونفيه لايستقل الحديث بجميع ادلة الشرع لكن الثانى لم يوجد فحديثنا نصف ادلة الشرع وفيه ان النهى يقتضى الفساد لان النهى ليس من الدين وان حكم الحاكم لايغير مافى الباطن وان الصلح الفاسد منقوض والمأخوذ عليه يستحق الرد قيل فيه اشارة الى عدم رد البدعة فى نحو العادات ﴿وفى رواية﴾ عن عائشة ﴿من عمل عملا ليس عليه امرنا﴾ اى شرعنا ﴿فهورد﴾ ﴿خ﴾ البخارى ﴿عن﴾ محمد بن مسلم بن شهاب ﴿الزهرى﴾ المنتسب لبنى زهرة الذين منهم ام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من اوساط التابعين ﴿قال دخلت على انس وهو يبكى فقلت مايبكيك قال لااعرف شيئا مما ادركت﴾ ادركته فى عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿الاهذه الصلاة﴾ اى جنسها اوصورتها ﴿و﴾ الحال ان ﴿هذه الصلاة قد ضيعت﴾ على بناء المجهول بنحو تأخيرها عن وقتها وترك تعديلها وعدم رعاية آدابها واركانها وخشوعها وحضورها وترك جماعتها وبالجملة عدم اتيانها على الوجه الاكمل وفيه حث على اظهار التأسف والحزن عند انتهاك حرمات الشرع وفيه عدم تعيين احد فى انكار المنكر وتعميم الانكار وستر قبائح المسلمين المعينين فان بكائه انما هو لرؤيته فى شخص معين اوجماعة معينين ولم يعينهم ﴿طب﴾ الطبرانى ﴿عن غضيف بن الحارث﴾ رضى الله تعالى عنه ﴿ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال مامن امة﴾ جماعة ﴿ابتدعت﴾ استحدثت ﴿بعد﴾ زمان ﴿نبيها فى دينها بدعة﴾ اى بدعة ممنوعة فى الاطلاق والتنكير اشارة الى شمول انواع البدع اعتقادا وفعلا وخلقا وقولا اذ النكرة وان كانت عامة فى الاثبات عند الشافعى وليست بعامة عندنا لكنها مطلقة والمطلق جار على اطلاقه ﴿الااضاعت﴾ تلك الامة اى اذهبت وتركت ﴿مثلها من السنة﴾ اذفعل البدعة انما يكون بترك السنة لعل السنة عام لمطلق الشرعيات فخلاف الفعل البدعة اما واجب اوسنة اوندب فالبدعة مفوت لماذكر اوان فعل البدعة يقسى القلب فصاحبه يتجاسر على ارتكاب المنكر

والبدعة متقابلان تقابل التضاد فيلزم من العمل بها اسقاط العمل بالسنة * واخرج الطبرانى ايضا المرموزله بقوله (طب) عن انس رضى الله تعالى عنه قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿١١٨﴾ ان الله تعالى حجب * اى ستر ومنع (التوبة)

* قيل السنة الضايعة بسبب البدعة كالصلاة مع الغفلة وعدم الخشوع والحضور وترك فكر القلب عند التجارة كما قال الله تعالى رجال لاتلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله ﴿طب﴾ ﴿عن انس﴾ رضى الله تعالى عنه ﴿ انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله تعالى حجب ﴾ ستر ومنع ﴿ التوبة عن كل صاحب بدعة ﴾ اما بصرف اصل التوبة اوبصرف شرط من شرائطها واركانها كالقلع عن المعصية والندم والعزم على ان لايعود واكثرها بتزيين الشيطان بدعته الى ان يرى حسنة ﴿حتى يدع ﴾ يترك ﴿ بدعته ﴾ بسبب نور قذفه الله تعالى فى قلبه قيل ولهذا كلما اراد توبة منع مانع فلا يتيسر لاحتجاب التوبة من تلك البدعة * قيل هذه مافى الاعتقاد ﴿مج﴾ ابن ماجة ﴿عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ابى الله﴾ اى كره وامتنع لقوة قبح البدعة لانها شرع النفس الامارة وحكم الشيطان ﴿ ان يقبل ﴾ قبول اثابة ورضى اوقبول كمال على رتبة البدعة ﴿ عمل صاحب بدعة ﴾ الظاهر مطلق العمل لاعمله الذى هو البدعة ولو على طريق طاعة لحديث ابن ماجه ايضا الذى يذكر بعد هذا الحديث اذ النصوص يفسر بعضها بعضا والمراد بالبدعة هى المذمومة كما يفصل من المصنف ﴿حتى﴾ الى ان ﴿يدع﴾ يترك ﴿بدعته﴾ بالندم والتوبة والرجوع الى ماعليه اهل الحق خوفا من قهر الله اوطمعا فى ثواب الله او ابتغاء لمرضاته لاخوفا من غير الله اوعدم قدرته اياها لانه من الاصرار الباطنى على تلك البدعة وقد قال الله تعالى فلاتخشوهم واخشون * وقال المناوى كما ان عمل المبتدع غير مقبول فذنبه غير مغفور ثم المقصود من الحديث الحث على سلامة العقيدة والتنفير من ملازمة البدعة ومجالسة اهلها والكلام فى بدعة غير مكفرة واما البدعة المكفرة كمنكر العلم بالجزئيات والجسم والكون فى مكان والاتصال بالعالم والانفصال عنه فلايوصف عمله بقبول ورد ﴿مج﴾ ﴿عن حذيفة﴾ اليمانى رضى الله تعالى عنه بضم المهملة وفتح المعجمة وسكون التحتية وهو ابن اليمانى الصحابى ابن الصحابى شهد هو وابوه احدا وهو صاحب سر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ومن كبار الصحابة وعريف بصاحب سر رسول الله عليه الصلاة والسلام وقال فى حقه ماحدثكم حذيفة فصدقوه وروى انه قال مامن يوم اقر لعينى من يوم آتى اهلى فلااجد عندهم طعاما ويقولون مانقدر على قليل وكثير وقال ليأتين على الناس زمان لاينجو فيه الامن دعا بدعاء كدعاء الغريق وقال واياكم وموافقة الفتن قيل وماهذه قال ابواب الامراء يدخل احدكم على الامير فيصدقه بالكذب وقال اول ماتفقدون من دينكم الخشوع وآخر ماتفقدون الصلاة وقال المنافق من يصف الاسلام ولايعمل به وقال اتيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت يارسول الله ان لى لسانا ذربا على اهلى قد خشيت ان يدخلنى النار قال فاين انت عن الاستغفار وانى لاستغفر الله فى كل يوم مائة مرة

من تلك البدعة (عن كل صاحب بدعة) لانه يراها سنة لان الشيطان يزينها له (حتى يدع بدعته) للنور الذى يقذف الله تعالى فى قلبه فيتجلى له الامر بحاله فيرجع عن ظلمة البدعة لضياء السنة • وفى حاشية خواجه زاده والمراد بالبدعة فى هذا الحديث وكذا فى الحديثين الذين بعده هى البدعة فى الاعتقاد كاعتقاد الفرق الضالة انتهى • واخرج ابن ماجه المرموزله بقوله (مج) (عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ابى الله) اى كره الله وامتنع من (ان يقبل) قبول اثابة ورضى (عمل صاحب بدعة) حسيا كان او معنويا بالجنان اوبالاركان (حتى) الى ان (يدع) اى يترك (بدعته) بالتوبة منها وفى يدع بدعته جناس خطى كما فى المواهب * واخرج ابن ماجه ايضا المرموزله بقوله (مج) (عن حذيفة) بضم المهملة وفتح المعجمة وسكون التحتية بعدها فاء فهاء وهو ابن اليمانى الصحابى ابن الصحابى (رضى الله تعالى عنه (وقال)

انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لايقبل الله تعالى لصاحب بدعة صوما ولاحجا ولا عمرة ولا جهادا ولاصرفا) اى نفلا (ولا عدلا) اى فرضا وقيل عكسه فيها فى القاموس الصرف فى الحديث التوبة والعدل الفدية او هو النافلة والعدل الفريضة او بالعكس او هو الوزن والعدل الكيل انتهى (يخرج) استيناف بيانى (من الاسلام) ببدعته من غير شعور خروجا سلبيا (كما يخرج الشعر من العجين) لايبقى فيه شئ من آثاره وكذلك ربما يفضى البدعة بصاحبها الى خروجه من الاسلام رأسا والمراد بالبدعة فى هذا الحديث كالحديثين السابقين هى البدعة فى الاعتقاد كالرفض والاعتزال وغيرهما من اعتقادات الفرق الضالة

وقال فى مرضه الذى مات لولا انى ارى ان هذا اليوم آخر يوم من الدنيا واول يوم من الآخرة لم اتكلم به اللهم انك تعلم انى كنت احب الفقر على الغنى واحب الذلة على العز واحب الموت على الحياة حبيب اى الموت جاء على فاقة لاافلح من ندم * وجزع حذيفة جزعا شديدا حين نزل به الموت وبكى بكاء شديدا فقيل مايبكيك قال ماابكى اسفا على الدنيا بل الموت احب الى ولكن مادرى على م اقدم على رضى ام على سخط مات رضى الله تعالى عنه فى اول خلافة على رضى الله تعالى عنه سنة خمس وثلاثين واوصى ابنيه صفوان وسعيدا ان يبايعا عليا ففعلا وقاتلا معه وقتلا معه رضوان الله تعالى عليهم اجمعين ﴿ انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لايقبل الله تعالى ﴾ والمراد بالقبول الاثابة قيل رفعة شان العمل وان قليلا او مباهاة الملائكة به ورفع الدرجات فى الدنيا بمقامات الكشف الآلهى وفى الآخرة بالرؤية الربانية اقول هذا يناسب القبول الكامل ﴿ لصاحب بدعة ﴾ يقتضى ظاهر الاطلاق الشمول لما فى الاعتقاد والعبادة والعادة الا ان يراد من الاطلاق الكمال وادعى الكمال فى العبادة كالاعتقاد او يراد الشمول وادعى ان العادة اذا لم تقارن باذن الشارع فهى ممنوعة لكن ينبغى حينئذ ان يجعل القبول كليا مشككا ﴿ صوما ولاحجا ﴾ سواء كانا فريضتين اونفلين * فان قيل ان البدعة ان موصلة الى الكفر فلاشك فى عدم القبول لكن الكلام فى مطلق البدعة وان لم توصل فيلزم القضاء فى الصوم والحج بعد التوبة عن البدعة ولم يذكروه فى الشرعيات * قلت الصحة غير القبول ولايلزم من صحة عمل فى حكم الشرع قبوله كالصلاة بلاتعديل اركان صحيحة وليست بمقبولة قبول حسن قال الله تعالى انما يتقبل الله من المتقين ﴿ ولاعمرة ولاجهادا ولاصرفا ﴾ قيل نفلا وقيل انصرافا عن المعصية اى توبة قال فى القاموس الصرف التوبة ﴿ ولا عدلا ﴾ العدالة ضد الجور وقيل الفدية او الفريضة او الصرف الوزن والعدل الكيل او الصرف الاكتساب والعدل الجزاء او الحيلة وحاصل المعنى لايقبل عملا من الطاعات مادام على بدعته وتخصيص هذه بالذكر لقوة صعوبتها بالنفس فيفهم الغير بالاولى كذا قيل لكن يشكل بالصلاة لشرفها فى ذاتها واتعابها فى ادائها الكامل ﴿ يخرج ﴾ لترجيح هوى نفسه وايثار حكم شيطانه على رضى رحمانه وامر نبيه ﴿ من الاسلام ﴾ اى الكامل او بمعنى التسليم اى من تسليم امر شريعته كما يخرج مطلق العصاة من انقياد حكم الله تعالى او الاسلام مابالجوارح والايمان مابالقلب فلا ينافى ايمانه اذ قد يوجد الايمان بدون الاسلام عند بعض او المراد من البدعة كما انها الذى هو الكفر * فان قيل فعلى هذا لايلايمه قوله ﴿ كما يخرج الشعر من العجين ﴾ لانه يقتضى الخفاء والبدعة المكفرة ظاهرة فى الخروج عن الاسلام * قلنا وان كان ظاهرا فى نفس الامر لكنه خفى عند ذلك المبتدع اذ عنده هى طاعة او اصابة لما فى نفس الامر ولانسلم اقتضاءه الخفاء بل ذلك تمثيل لعدم بقاء شئ من الاسلام

﴿وقد سبق حديث عن عرباض بن سارية وجابر رضى الله تعالى عنهما فان قيل﴾ استكشافا للاشكال ﴿كيف التطبيق بين قوله عليه السلام كل بدعة ضلالة﴾ لانه يدل على ان كل فرد من افراد البدعة ضلالة بواسطة صيغة العموم قيل الاولى وكل بدعة باثبات الواو لينبه على انه بعض الحديث ويجوز الاقتصار ﴿١٢٠﴾ على بعض الحديث اذا لم يكن له بالمتروك تقيد ﴿وبين قول الفقهاء ان البدعة قد تكون مباحة﴾ والمباح ليس من الضلالة فى شئ ﴿كاستعمال المنخل﴾ لنخل الدقيق وهو بضم اوله وثالثه المعجمة ما ينخل به وهو من النوادر التى جائت بالضم وقياسها لكونها اسم آلة الكسر كذا فى المصباح ﴿والمواظبة على اكل لب الحنطة والشبع منه﴾ وهو بضم اوله وفتح ثانيه وسكونه مصدر شبع امتلاء وبعضهم يجعل الساكن اسم ما يشبع به من خبز ولحم وغيرهما فيه دلالة على ان المبالغة فى تحسين الدقيق والمواظبة على اكل لب الحنطة والشبع منه امر مبتدع وقد قيل ان اول بدعة حدثت فى الاسلام الشبع مطلقا والزيادة عليه حرام ان اضرت كما فى المواهب والفتحية ﴿وقد يكون﴾ امرا ﴿مستحبا﴾ يثاب على فاعله ﴿كبناء المنارة﴾ فى المصباح المنارة التى يوضع عليها المصباح بفتح الميم مفعلة من الاستنارة والقياس كسرها لانها آلة والمنارة التى يوذن عليها جمعها مناور بالواو لا بالهمزة لانها اصلية كما لا تهمز ياء معايش لذلك ﴿بل﴾ وبعضهم يهمزه ويقول منائر تشبيها للاصلى بالزائد كما قيل مصايب والاصل مصاوب انتهى كما فى المواهب ﴿والمدارس وتصنيف الكتب﴾ فى العلوم المندوب تعلمها كعلم العروض اما ما يجب تعلمه ولو كفاية فالتصنيف لكتبه فرض كفاية

فى المبتدع فان الشعرة اذا جذبت من العجين لا يعلق عليها شيء من العجين ﴿وقد سبق﴾ فى نوع الاعتصام بالسنة ﴿حديث العرباض بن سارية و﴾ حديث ﴿جابر﴾ رضى الله تعالى عنهما المشتملان على قوله كل محدث بدعة وكل بدعة ضلالة والمراد من هذا هو التمهيد للسؤال الآتى آخره هنا اطوله مع عدم مناسبة فصل بعض الاشياء المرتبطة عن بعض ﴿فان قيل كيف التطبيق بين قوله عليه الصلاة والسلام﴾ فى هذين الحديثين ﴿كل بدعة ضلالة﴾ قيل الاولى وكل بدعة بالواو لينبه على ان بعض الحديث لا يخفى انه تركه لعدم تعلق له بورود الاشكال ﴿وبين قول الفقهاء﴾ الجمع المحلى باللام للاستغراق عنده عدم قرينة العهد ودليل الجنس فالمتبادر هنا الاستغراق ولا شك ان اتفاق جميع الفقهاء يوجب الاجماع ولا يتوهم التعارض بين الاجماع والحديث سيما خبر الواحد حتى يحتاج الى التوفيق والتطبيق بل قالوا فى مطلق تعارض الحديث مع قول الفقهاء يقدم قول الفقهاء اذ يحمل الحديث على التأويل او التخصيص او الضعيف او المنسوخ بخلافها فى قول الفقهاء اقول المتبادر فقهاء الحنفية فلا اجماع ويجوز ارجاع حاصل الاشكال الى ان يقال هذا الحديث متروك الظاهر لانه خلاف اقول الفقهاء ﴿ان البدعة قد تكون مباحة﴾ واما صلاحية المباح لما فيه ضلالة ولو فى الجملة فامر خارج عن المقصود لانه اذا خلى عن العوارض وطبعه لا يكون ضلالة فيقتضى ان بعض المباح بدعة وكل بدعة ضلالة فبعض المباح ضلالة فهذا خلف وكذا غيره ﴿كاستعمال المنخل﴾ نخل الدقيق بضم الخاء المعجمة ويجوز ان تفتح خاؤه ما ينخل به كذا فى القاموس قيل عن المصباح انه من النوادر اذ قياس اسم الآلة الكسر ﴿والمواظبة على اكل لب الحنطة﴾ بازالة قشرها بالمنخل وفى التقييد اشارة الى ان السلف كانوا يأكلون اللب لكن نادر ليس بمواظبة اذ مفهوم المخالفة معتبر فى الروايات كما فى الاصول وفى انفع الوسائل مفهوم التصنيف حجة وقد نقل عن الغزالى فى خبر عثمن رضى الله تعالى عنه اكل لب الحنطة ﴿والشبع منه﴾ اى من اكل اللب بكسر اوله وفتح ثانيه وسكونه مصدر شبع امتلأ * وفى الشرعة اول بدعة حدثت فى الاسلام الشبع وهذه المناخل ولم ير نبينا يأكل نقيا اى ما نقى دقيقه وفى شرحه كذا فى المصابيح فتأمل ﴿وقد تكون مستحبة كبناء المنارة﴾ المأذنة موضع الاذان وفى القاموس المأذنة بالكسر موضع الاذان او المنارة او الصومعة ﴿والمدارس﴾ جمع مدرسة موضع الدراسة اى القراءة ﴿وتصنيف الكتب﴾ اى الشرعية او مباديها والافحرام وان وجد فى عصر السلف وان فى يد الغير ككتب الفلاسفة اقول والذى يخطر بالبال ان تصنيف الكتب الشرعية فى زماننا من قبيل الواجب

صرح به الزركشى من الشافعية وغيره كما فى الفتحية (بل قد) للتحقيق (يكون) امرا (واجبا) ولفظة بل اضطراب للانتقال عن الاول من غير ابطال الى غيره (كنظم الدلائل) الكلامية (لرد شبه) بضم وفتح جمع شبهة (الملاحدة ونحوهم) كالمبتدعة وذلك فرض كفاية على الصالحين له ويجب ان يكون فى كل ناحية من له قدرة على القيام بذلك ودفع الشبهة وامارد كل من اصحاب المذاهب الاربعة على مخالفيهم فى الحكم فهذا كما قال التاج السبكى فى معيد النعم مما لا ينبغى بل الذين يطلب منهم تأييد بعضهم لبعض والاجتماع

على رد ذوى الزيغ والبدع وتنازعهم فيما بينهم لشغلهم عن ذلك فتفرح المبتدعة كما فى المواهب (قلنا) فى معشر العلماء (للبدعة معنى لغوى عام هو المحدث مطلقا) وبين الاطلاق بقوله (عادة او عبادة) فيهما منصوبان بدلا منه (لانها اسم) مصدر (من الابتداع بمعنى الاحداث) والاختراع (كالرفعة) بكسر اوله اسم مصدر (من الارتفاع والخلقة) كذلك اسم مصدر (من الاختلاق) بالقاف الكذب ومنه ان هذا الاختلاق او بالفاء من الخلفة (وهذه) المفسر بما ذكر (هى) لاهى بالمعنى الشرعى الخاص الآتى (المقسم) بفتح وسكون وكسر محل القسمة لما ذكر من الاقسام (فى عبارة الفقهاء) اى الفاظهم التى يعبرون بها عن مقاصدهم (يعنون) اى يقصدون (بها ما احدث) بالبناء للمفعول اى وجد

﴿ بل قد تكون واجبة ﴾ يوجب تركها الاثم ﴿ كنظم الدلائل ﴾ اى ترتيبها فمن قبيل التصنيف ايضا تأمل الظاهر الدلائل الكلامية بقرينة قوله ﴿ لرد شبه الملاحدة ﴾ جمع ملحد من الالحاد وهو الميل والعدول عن طريقة اهل السنة والجماعة فيشمل جميع الفرق الضالة فيكون قوله ﴿ ونحوهم ﴾ لنحو الفلاسفة وقيل الملاحدة منكروا الحشر والجزاء وحينئذ قوله ونحوهم ظاهر ﴿ قلنا للبدعة معنى لغوى عام هو المحدث ﴾ فيشمل جميع الاقسام المذكورة ﴿ مطلقا ﴾ ان اريد من الاطلاق ما بعد الرسول فلا يكون لغويا وان اعم فلا يلايم قوله يعنون بها الخ لعل الاولى ان يترك قوله لغوى ويجعل هذا المعنى العام والخاص من الشرعى الا ان يجعل قريب الشئ معدودا منه لان الاول قريب الى اللغوى ﴿ عادة او عبادة ﴾ لعل الاولى ما فى بعض النسخ عبادة او عادة ﴿ لانها اسم من الابتداع ﴾ الظاهر انه اسم مصدر مشتق من الابتداع مصدر ابتدع وفيه كلام من وجوه فتأمل ﴿ بمعنى الاحداث كالرفعة ﴾ للشرف والعلو ﴿ من الارتفاع والخلقة من الاختلاف ﴾ فى القاموس الخلفة بالكسر من الاختلاف اى التردد ﴿ وهذه ﴾ البدعة العامة ﴿ هى المقسم فى عبارة الفقهاء ﴾ لكن يشكل ان تخاطب الفقهاء هو تخاطب الشرع او اصطلاحهم الخاص واللغوى ليس بشئ من ذلك فارجع لما ذكر آنفا ﴿ يعنون بها ﴾ اى بالمعنى الاعم المذكور ﴿ ما احدث ﴾ بالمفعول ﴿ بعد الصدر الاول ﴾ زمان النبى وصحابته لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين كذا قيل لعل الاولى ان يؤتى بنحو قوله صلى الله تعالى عليه وسلم اصحابى كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم بل لا يتم به ايضا لما فى الشرعة حاصله ان البدعة ما حدث بعد تبع التابعين فالاولى ان يراد من الصدر الاول هو المعنى الاضافى اى الشامل للقرون الثلاثة ﴿ مطلقا ﴾ عبادة او عادة ﴿ ومعنى شرعى ﴾ مأخوذ من الكتاب والسنة بان يتبادر اليه عند اطلاق الشرع فهو مجاز لغوى وحقيقة شرعية فلو تعدد معنى لفظ شرعى فايه اشهر فهو حقيقة وغير المشهور مجاز ﴿ خاص ﴾ بالدين والعبادة ﴿ و ﴾ هو قوله ﴿ هو الزيادة فى الدين ﴾ زيادة مستقلة كصلاة الرغائب بالجماعة او غير مستقلة كزيادة انحناء الرأس فى الركوع ﴿ او النقصان منه ﴾ اى من الدين اصالة او تبعية ايضا ﴿ الحادثان بعد الصحابة ﴾ اى زمانهم وايضا زمان التابعين وتابعيهم لعل الكلام على التغليب او من قبيل الاكتفاء بما هو اكثر ولا يبعد الحمل على الدلالة

(بعد الصدر الاول) اى عصر المصطفى (بريقة ١٦ ل) وعصر اصحابه (مطلقا) عبادة او عادة (ومعنى شرعى) متلقى من الشرع (خاص وهو الزيادة فى) اعمال (الدين او النقصان منه) اما باحداث صلاة مكذوب بها كصلاة الرغائب وليلة البراة او باحداث صفة فيها كزيادة الانحناء للرأس فى الركوع فيخرج منه عن المسنون فيه من مساواة العنق للظهر حتى يصير كالصحيفة الواحدة (الحادثان) غلب النقصان فذكر المثنى (بعد) عصر (الصحابة) المأمور بالاقتداء بهم

﴿ بغير اذن من الشارع ﴾ قيد للحدوث اما ماذن فيه لعارض يقتضيه كسجدات السهو والتلاوة والشكر ففعل بعد زمنه فلا يكون محدثا ﴿ لا قولا ولا فعلا ﴾ تعميم للزيادة والنقصان ﴿ لا صريحا ولا اشارة ﴾ ويقال فيه تنبيه وهذا تعميم للاذن وحقه مقابلة الصريح بالظاهر او المؤل ﴿ فلا يتناول ﴾ اى البدعة بهذا التعريف ﴿ العادات اصلا ﴾ منصوب على الظرفية قال فى المصباح لا افعله اصلا وما فعلته اصلا لا افعاله ابدا وما فعلته قط وانتصابه على الظرفية اى وقتا انتهى وعدم تناوله العادات لتقييد البدعة لكونها فى اعمال الدين وليس منها العادات كذا فى الفتحية ﴿ بل تقتصر ﴾ اى البدعة ﴿ على بعض الاعتقادات ﴾ كاعتقاد المبتدعة ﴿ وبعض صور العبادات ﴾ كما يفعله بعض الجهلة من الشافعية من تشمير نحو ذيله عند استلام الحجر او الركن اليمانى مع ان قدمه مستقرة بمكانها من الطواف وسيعود لاعتدال قامته وبدنه ورأسه ويديه فى هواء ما يحافى عنه ثيابه من الشادروان فهذا العمل بدعة وجهالة * ومنه فيما يظهر وضع اليمنى على اليسرى حال الطواف والفرق بينه وبين الصلاة ظاهر لبنائها على السكون بخلافه فعل الحركة وهو مخالف لمعنى وضع فيها فلو وقع من السيد المرسلين او من احد ممن يقتدى به لنقل فعدم نقله آية عدمه وقول بعض بندبه اخذا من قول الفقهاء الشافعية كل ما ندب فى الصلاة وامكن ﴿ للزوم ﴾ فى الطواف يندب فيه فى محل المنع فتأمل ﴿ ومن الشافعية من ربط اليدين فى الطواف فانه بدعة يجب ان يمنع لكونه جاء بامر غريب فلا امر كله لله كما فى المواهب ﴿ فهذه ﴾ اى البدعة المعرفة بما ذكر ﴿ هى ﴾ لا غير ﴿ مراده عليه السلام بدليل قوله فعليكم بسنتى

﴿ بغير اذن ﴾ من ﴿ الشارع ﴾ فى ذينك الزيادة والنقصان ﴿ لا قولا ولا فعلا ﴾ بان يفعله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ولا صريحا ﴾ بقوله ﴿ ولا اشارة ﴾ كما فيه اعانة للدين ﴿ فلا تتناول ﴾ البدعة بهذا المعنى الشرعى ﴿ العادات اصلا ﴾ العادة ما يقصد فيه غرض دنيوى كالملابس والمساكن والمآكل والمشارب المخترعة الآن * فان قيل ان امور الدنيا ليست بخارجة عن احكام الشريعة اذ لا يخلو فعل من افعال العباد عن حكم من احكام الشرع * قلنا لعل المراد من الدين هو الاحكام المخصوصة بالعبادات اعتقادية او عملية * فان قيل النصوص محمولة على ظواهرها فما الصارف عن ظواهر الاحاديث الى هذا المعنى الخاص * قلنا بعد تسليم كون هذا المعنى شرعيا فظاهر النصوص هو الخصوص لكن الكلام فى ثبوت هذا المعنى الشرعى ﴿ بل تقتصر ﴾ فى الشرع اليوم ﴿ على بعض الاعتقادات ﴾ اى اكثرها فان البعض وان اوهم القلة لكثرة استعماله فيها لكن قد يتحقق فى ضمن الكثرة كما فى قوله تعالى ان بعض الظن اثم بقرينة قوله اجتنبوا كثيرا من الظن فان اعتقاد السنة جزؤ واحد من ثلاث وسبعين فرقة كما يشير اليه الحديث ﴿ وبعض صور العبادات ﴾ ان كانا بالرأى المجرد لا عن دليل فالزيادة او النقصان الواقعان بين المجتهدين لكونهما عن دليل ولو بالنسبة الى نفسه لا يعدان بدعة كصلاة الخسوف بركوعين وسجودين وفاتحتين فى كل ركعة عند الشافعى خلافا للحنفى فالبدعة ما كان بالرأى المجرد كزيادة فى غسل اعضاء الوضوء بصب الماء على التثليث ان اعتقد عبادة فبدعة وان وسوسة فمكروه وغسل الثوب الجديد لاحتمال النجاسة كذلك ﴿ فهذه ﴾ البدعة الشرعية لا العادية ﴿ هى مراده عليه الصلوة والسلام ﴾ من قوله فكل بدعة ضلالة فحاصله ان يراد من كل بدعة فى الشرع حال عدم اعانتها على الطاعة ضلالة ﴿ بدليل ﴾ متعلق بقوله فلا تتناول ﴿ قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴾ فيما سبق ﴿ فعليكم بسنتى ﴾ يرد عليه انه اذا كانت البدعة حقيقة شرعية فى هذا المعنى لا يحتاج الى دليل وقرينة فى تخاطب الشرع لعل الاولى ان ينصب الدليل على كون ذلك المعنى معنى شرعيا لا على عدم التناول وان العاديات من افاعيله صلى الله تعالى عليه وسلم هى سنة الزوائد فكيف يكون دليلا على عدم تناول العاديات وما يقال من ان مجيئه صلى الله عليه وسلم انما هى للدين لا للدنيا فلم يكن شئ من العاديات سنة مخالفة للفقه والاصول الا ان يراد من السنة هنا الكاملة بجعل الاضافة للعهد بمعنى الفرد الكامل على ما يقال ان الشئ اذا ذكر مطلقا ينصرف الى الكمال او بقرينة عليكم فى الحديث لان ذلك يقتضى اللزوم والمناسب

للزوم هو سنة الهدى لا الزوائد وانت تعلم ايضا ان الصدر الاول شامل لما بعد الخلفاء
الراشدين الى انقراض الصحابة بل الى انقراض التابعين او تبع التابعين فلا تقريب فى دلالة هذا
الدليل الا ان يقال ليس هذا الحديث مستقلا فى الدلالة بل مع ما بعده او هذا دليل على جزء
المدلول لا على تمامه فافهم ﴿ وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ﴾ لعل وجه دلالة ذلك
مبنى على مقدمتين احداهما ارادة عدم شمول السنة هنا الى العاديات اما بقرينة لفظ
عليكم الظاهر فى اللزوم او بكون السنة الدينية هى الكمال وثانيتهما ما نقل عن الفتاوى
البزدوية ان البدعة الممنوعة ما يكون مخالفا لسنة او لحكمة مشروعية سنة * فنقول
العاديات ليست بمخالفة للسنة والبدعة ما تكون مخالفة للسنة فلا تتناول البدعة والضلالة
فى الحديثين العاديات ويمكن ان يجعل ذلك دليلا بالنسبة الى ما حدث بعد الرسول
حين الخلفاء ففيه تأمل ﴿ وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم انتم اعلم بامر دنياكم ﴾
لان بعثتى انما هى للدين لا للدنيا فانتم لا تتوقون فى امر الدنيا على ففيه اشارة الى
الاذن الى ما يحدث فى امر الدنيا فلا تكون العاديات ممنوعة فلا تتناول اليها ﴿ وقوله
من احدث فى امرنا هذا ﴾ اى شرعنا وديننا هذا ﴿ ما ليس منه ﴾ صراحة او ايماء
واشارة بان لم يبن على اصل من اصول الدين ﴿ فهو رد ﴾ فما يكون محدثا فى غير امر الدين
ليس برد وما لا يكون مردودا لا يكون بدعة لا يخفى ان ذلك بطريق مفهوم المخالف
وذا ليس بجائز عندنا الا ان يقال ان ذلك بطريق الاشارة لا بالمفهوم * والحاصل ان فى هذين
الحديثين دلالة على ان المحدث فى غير الدين ليس بضلال * ثم حاصل السؤال انه صرح
فى الحديث ان كل بدعة ضلالة وفهم من الفقهاء ان بعض البدعة ليس بضلالة فتناقضا *
وحاصل الجواب البدعة فى الحديث شرعية وفى كلام الفقهاء لغوية فموضوعا القضيتين
ليسا بمتحدين وقد شرط فى التناقض اتحادهما ثم قوله بدليل قوله الخ اشارة الى دليل
كون المراد من الحديث الشرعية ولم يشر الى قرينة ارادة اللغوى فى كلام الفقهاء اما
لكون بقائه على الاصل اللغوى او لانه ليس فى نصب العين فى المقام ﴿ والبدعة
فى الاعتقاد ﴾ الظاهر ان هذا ليس من تتمة الجواب السابق بل ابتداء كلام يراد به تفصيل
انواع البدعة واحكامها وتفاوت بعضها عن بعض ولو حمل الى جواب آخر او الى
تفصيل الجواب السابق لكان له وجه فتدبر ﴿ هى المتبادرة من اطلاق البدعة ﴾ لكونه
كمالها وعظم مفسدتها او لكثرة استعمالها فيه او لوفور دواعى المكالمة مع الفرق الضالة
﴿ و ﴾ اطلاق ﴿ المبتدع والهوى واهل الاهواء ﴾ يقال للفرق الضالة اهل الهوى
فالمتبادر عند اطلاق كل واحد منها هى البدعة فى الاعتقاد لا يخفى ان البدعة المذمومة
بلسان الاحاديث سيما البدعة فى قوله كل بدعة ضلالة مطلقة فيلزم ان لا تتناول البدعة
فى العبادات العملية والمقصود هو الشمول ودعوى عدم قصدية الشمول ينافى السباق
والسياق الا ان يجعل بعض الاحاديث كحديث من احدث فى امرنا لا سيما رواية من
عمل عملا تفسيرا لبعض آخر ﴿ فبعضها كفر ﴾ الفاء للتفصيل اى عطف المفصل
على المجمل لعل الاولى تركها واستئنافها والكفر كاعتقاد الجسمية كسائر الاجسام

وسنة الخلفاء الراشدين
المهديين) اى بالوقوف
عندهما فى العبادات
(وقوله) عليه السلام فى
امور العادات (انتم اعلم بامر
دنياكم وقوله عليه السلام من
احدث فى امرنا) قضية
ارادة ههنا ان امرنا عام
مخصوص بالاعتقاد والعبادة
وظاهر لفظه خلافه كذا
فى المواهب (هذا ما ليس
منه) بان لم يبن على اصل من
اصوله ولم يترتب عليه شئ
من محصوله (فهو رد) اى
الامر المحدث مردود غير
معتد به (والبدعة فى الاعتقاد
هى المتبادرة من اطلاق
البدعة) لما ان شانه اشد
(و) اطلاق (المبتدع
والهوى واهل الاهواء)
اى اطلاق كل من المتعاطفات
انما يتبادر لمبتدع العقايد
(فبعضها كفر) كاعتقاد

ان الله تعالى جسم كالاجسام وانه لايعلم جزئيات الامور علمه كلياتها ﴿ وبعضها ﴾ اى البدع الاعتقادية ﴿ ليست به ﴾ اى بكفر ادخل الباء لمزيد التأكيد ﴿ ولكنها ﴾ وفى نسخة بتذكير الضمير عائدا للبعض ﴿ اكبر من كل كبيرة فى العمل ﴾ لغلبتها على النفس وتمكنها فيها بحيث لاتريها الارشدا فلا تكاد تخرج عنها والصحيح انها ماورد فيها وعيد شديد فى كتاب اوسنة ﴿ حتى القتل والزنا وليس فوقها ﴾ اى الكبيرة ﴿ الا الكفر ﴾ لانها فتنة فى الدين

وافساد للاعتقاد على المسلمين وزيغ واضلال على سبيل اليقين وقد قال الله تعالى والفتنة اشد من القتل * قال بعض من الشراح قوله ولكنها اكبر من كل كبيرة واكبر من ذلك انكار اهل الله من المشايخ الصوفية وانكار احوالهم واستحقارهم ومعاداتهم فانه اكبر من الكبائر ولاذنب اكبر منه واسرع فى زوال الايمان وذلك بحكم الكشف الالهى الذى لايأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد الخ انتهى كلامه * فنقول واعظم من ذلك واخبثه افتراء على المؤمنين وسوء الظن للموحدين وحكم على الغيب الذى لايعلمه الارب العالمين وانكاره ليس الا جهلة المتصوفة لا المشايخ الصوفية والشارح لفرط انكاره وزيادة شططه اخذ بما لايكون من صدده وانما هو فى صدده ان يذكر البدعة فى الاعتقاد الذى ضدها اعتقاد اهل السنة والجماعة لا انكار المشايخ الصوفية حتى يكون اكبر ذنب واسرع فى زوال الايمان نعوذ بالله من الخذلان ولعل ذلك من سوء الاعتقاد ﴿ الخروج ﴾ وشامة البدعة فى العبادات وليس ذلك من الكشف الالهى والالهام الربانى بل هو من تسويلات الشيطان وتزييناته فانهم لما كانوا بهذا الاعتقاد يلقيهم الشياطين بعض الاقوال فيفترون بها ويغرون فيقولون مالايعلمون وهم فى كل واد يهيمون نعوذ بالله من شرورهم وغرورهم فتأمل ﴿ والخطأ ﴾ بالرفع مبتدأ ﴿ وفى الاجتهاد فيه ﴾ اى الاعتقاد متعلق به ﴿ ليس بعذر ﴾ خبره

والتفصيل فيماسيذكره المصنف والتمثيل بنحو عدم علمه تعالى الجزئيات وجود الحشر الجسمانى والحكم بقدم العالم ليس بظاهر اذ نحوها مذاهب الفلاسفة فاعتقادات باطلة ليست بمحدثة بل قديمة اذ ارباب هذه المذاهب سابقة على النبوة الا ان يراد ظهورها وشيوعها ﴿ وبعضها ليست به ﴾ اى بكفر كانكار سؤال القبر واعتقاد انه جسم لا كالاجسام ﴿ ولكنها اكبر من كل كبيرة فى العمل ﴾ فى كبائر العمل امالا اعتقاد حقية الاعتقاديات دون العمليات واما لكون الاعتقاديات اصولا وامهات للعمليات وقيل لتمكنها فى النفس بحيث لاتخرج عنها ثم قيل والصحيح ورود وعيد شديد فى كتاب اوسنة وانت تعلم انه يرد عليه بقوله تعالى ومن قتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها ﴿ حتى القتل والزنا ﴾ وهما من اكبر الكبائر فى العمليات لصدورهما عن المؤمن معتقدا بحرمتهما ولا يتصور مثله فى الاعتقاديات ﴿ وليس فوقها ﴾ اى البدعة فى الاعتقاد ﴿ الا الكفر ﴾ وان تفاوت افرادها فى انفسها لان صاحب الكبيرة تقبل توبته وعمله وصاحب البدعة لا كما سبق لا لاعتقاده البدعة طاعة ﴿ فان قيل كيف يكفر هذا البعض وقد قالوا ولا يكفر احد من اهل القبلة وهم الذين اعتقدوا بقلبهم دين الاسلام اعتقادا جازما قلنا نعم لكن العلامة العضد قال ولا يكفر احد من اهل القبلة الا بما فيه نفى الصانع القادر او بما فيه شرك او انكار النبوة او انكار ماعلم مجئ محمد صلى الله تعالى عليه وسلم به ضرورة او انكار امر مجمع عليه قطعا او استحلال المحرمات اى المجمع حرمتها قطعا واما غير ذلك فالقائل به مبتدع ونقل عن حاشية حسن چلبى على شرح المواقف عدم الاكفار انما هو فى الذين اتفقوا على ماهى من ضروريات الاسلام كحدوث العالم وحشر الاجساد ونحوهما * واختلفوا فى اصول سواها فانه لايكفر المخالف فى ذلك والافلا نزاع فى اكفار من واظب الطاعات طول عمره باعتقاد مايوجب الكفر كاعتقاد قدم العالم ونفى حشر الاجساد ﴿ والخطأ فى الاجتهاد ﴾ وهو استفراغ الفقيه الوسع لتحصيل ظن بحكم شرعى وهذا هو المراد من قولهم انه بذل المجهود لنيل المقصود ﴿ فيه ﴾ اى فى الاعتقاد ﴿ ليس بعذر ﴾ شرعى لان المخطئ فى الاصول والعقائد يعاقب بل يضلل او يكفر ولان مجرد العقل كاف فيه دون الفرع ولان الحق فيه واحد اجماعا والمطلوب هو اليقين الحاصل بالادلة القطعية وما نقل عن بعضهم من تصويب كل مجتهد فى الكلامية اذا لم يوجب تكفير المخالف كمسئلة خلق القرآن فمعناه نفى الاثم وتحقيق

يعنى الخطأ فى اجتهاد الاعتقاد وليس بعذر بل الخطأ فيه ان بقى عليه ولم يرجع عنه فهو زايغ عن الحق وعليه اتباع ماعليه اهل الحق والرجوع الى الحق احق (بخلاف الاجتهاد فى الاعمال) فانه ان اخطأ منه المجتهد له ثواب اجتهاده ان كان من اهل الاجتهاد (وضد هذه البدعة) فى الاعتقاد (اعتقاد اهل السنة والجماعة) وهو ماعليه الشيخان الامامان ابو موسى الاشعرى وابو منصور الماتريدى وبينهما ﴿١٢٥﴾ خلاف فى نحو ثلثين مسئلة بينتها فى شرح عقيدة الشيبانى كما فى المواهب وفى الملتقى سئل ابو حنيفة رحمة الله عليه من مذهب اهل السنة والجماعة فقال ان تفضل الشيخين وتحب الختنين وترى المسح على الخفين وتصلى خلف كل بر وفاجر كما فى خلاصة الفتاوى (والبدعة فى العبادة وان كانت دونها) اى دون البدعة فى العقائد فى الضلال لاداء الابتداع فى العقائد لكفر اوفسق بخلافها فى الاعمال (لكنها ايضا) امر (منكر) شرعا لانه مخالف لماورد عنه (وضلالة) ضد الهدى (لاسيما) بكسر المهملة وتشديد التحتية واستعمالها فى الفصيح استعمالها فى قول امرئ القيس ولاسيما يوم بدارة جلجل وهى تدل على ان مابعدها اولى بالحكم مماقبلها (اذا صادمت) اى عارضت (سنة مؤكدة) لما يؤدى اليه من ترك السنة المؤكدة لهذا الامر المبتدع كترك طمانينة الركوع والسجود والقومة والجلسة عند من يقول بسنيتها واما عند عدم المصادمة فعندنا منكر خلافا للشافعى كما فى حاشية خواجه زاده (ومقابل هذه البدعة) العبادية (سنة) طريقة (الهدى) بضم ففتح مقصورا (وهى) اى سنة الهدى وطريقه (ماواظب عليه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من جنس العبادة مع الترك احيانا) خرج بذلك الفرض والواجب فلا ترك لشئ منهما منه عليه السلام لترتب الاثم عليه والنبى صلى الله تعالى عليه وسلم لايداخل بفعل ماهذا شانه.

الخروج من عهدة التكليف لاحقيقة كل من القولين كذا فى التلويح * فان قلت يشعر هذا القول بجواز الاجتهاد فى العقائد والاعتقاديات انماتكون قطعية وحكم الاعتقاد واثره انما هو ظن والمتبادر من تفريعه اختصاصه بالفرعى اذالفقيه من يعرف علم الفقه والمتبادر من الشرعى هو الفرعى اذالاعتقادى اصلى وعقلى * قلنا قد يوجد فى الكلامية مسائل ظنية ايضا ومسائل الكلام شرعية ايضا لكونه من العلوم الشرعية واكثرها مأخوذة من الادلة الشرعية فى اصلها ابتداء وجميعها لازم تطبيقها على الادلة الشرعية انتهاء والالاتكون معتدة بها او يمكن ان يراد من الاجتهاد مطلق الاستدلال ﴿بخلاف الاجتهاد فى الاعمال﴾ فان المخطئ فيه معذور بل مثاب نصف المصيب اذليس عليه الابذل الوسع وقد فعل وان لم ينل الحق لخفاء دليله لكن هذا اذا لم يكن طريق الحق بينا والافاخطأ من تقصيره وترك مبالغة اجتهاده فيعاقب ﴿وضد هذه البدعة﴾ الاعتقادية ﴿اعتقاد اهل السنة﴾ النبوية ﴿والجماعة﴾ الاسلامية من الماتريدية والاشاعرة وان كان بينهما خلاف كثير الى ستة وخمسين على تخريج بعض العلماء لكن لاتحاد اكثر اصولهما وعدم تضليل كل منهما الآخر لم يعد كل مقابلا للآخر ﴿والبدعة فى العبادة﴾ عطف على قوله والبدعة فى الاعتقاد زيادة او نقصانا ﴿وان كانت دونها﴾ الاعتقادية قيل لانها تنجيس موضع نظر الحق والعملية تنجيس منظر الحق كما ورد ان الله لاينظر الى اجسادكم ولا الى صوركم ولكن ينظر الى قلوبكم ﴿لكنها ايضا منكر وضلالة﴾ بل فوق سائر المعاصى لاعتقاد صاحبها كونها طاعة ﴿لاسيما اذا صادمت﴾ اى زاحمت ودافعت ﴿سنة مؤكدة﴾ قيل بان كان الشغل بها مانعا من السنة وقيل بان لايكون حصولها الابترك السنة كترك تعديل الاركان عند من يقول بسنيته قال المولى خواجه زاده واما عند عدم المصادمة فعندنا منكر خلافا للشافعى * اقول وهو المفهوم من قول المصنف لاسيما لكن عرفت مانقل عن البزدوية ان البدعة الممنوعة ماتكون مخالفة لسنة او لحكمة مشروعية سنة وسمعت الحصر من حديث عصف بن الحارث ﴿ومقابل هذه البدعة﴾ العبادية ﴿سنة الهدى﴾ الرشاد والدلالة ﴿وهى ماواظب عليه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من جنس العبادة﴾ دون العادة ﴿مع الترك احيانا﴾ لئلا يكون واجبا على الامة لاكسلانا والافلاشك فى فضل المداومة بلاترك واللايق بحال النبى ان لايترك ماهو افضل

وهذا قريب الى مايقال الفعل الذى دام عليه النبى عليه الصلاة والسلام دليل الوجوب وبه يندفع ماتوهم ان ترك هذه السنة احيانا سنة ﴿وعدم الانكار على تاركه﴾ الظاهر انكار توعد فان دام وانكر على تاركه فواجب ﴿كالاعتكاف﴾ هو لغة اللبث والدوام وشرعا لبث رجل فى مسجد جماعة اوامرأة فى بيتها بنية الاعتكاف فهو واجب فى المنذور وسنة مؤكدة فى العشر الاخير من رمضان ومستحب فيما سواه *واعلم ان سنة الهدى مكملة للدين وتاركها مسيء يستحق اللوم كصلاة العيد والاذان والاقامة والجماعة والسنن الرواتب فلو تركها قوم عوقبوا اواهل قرية او اهل بلدة واصروا قوتلوا* واما سنة الزوائد فتاركها لايستحق اللوم كتطويل اركان الصلاة وسيرته صلى الله تعالى عليه وسلم فى لباسه كالبياض وقيامه وقعوده والاكل باليمين وتقديم اليمنى فى الدخول ﴿واما البدعة فى العادة﴾ بان لايقصد بها عبادة ولا طلب ثواب ﴿كالمنخل﴾ وكذا الملعقة للاكل ﴿فليس فعلها ضلالة بل تركها اولى﴾ فارباب الورع يجعلونها كالمحرم الابضرورة ﴿فتركها اولى﴾ لانها توجب الطمانينة على النعم الفانية والنسيان عما يوجب الالفة مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قيل هنا ومن ذلك استعمال التتن والقهوة والصواب عدم حرمتهما وكراهتهما لانهما من البدع العاديه فمن حرمهما لزمه حرمة البدع العاديه وامر السلطان ونهيه انما يعتبران اذا وافقا الشرع لامن تلقاء نفسه بمقتضى طبعه وهواه انتهى *اقول اما القهوة فلعلها ليس عنها منع وان كان تركها اولى سيما اصراره لان الاحتياط فى الاتفاق وقد وقع فيها بعض خلاف ولو ضعيفا • واما الدخان وان كان الاصح انه ليس بحرام لكن لعل الاصح انه لاشبهة فى كراهته لكثرة اختلاف وفتوى من الذين يوثق بعلمهم وعملهم والسلطان اذا نهى عن امر مباح لمصلحة عامة يجب تبعيته فضلا عما فيه اقوال العلماء الذى كان ادنى درجة خلافهم ايراث الشبهة وقال فى التلويح المحرمات تثبت بالشبهات وسيفصل ان شاء الله تعالى فى محله ﴿وضدها﴾ ضد البدع العادية ﴿السنة الزائدة﴾ لانها ليست لتكميل الدين خلاف سنة الهدى فانها مكملة للدين كما عرفت ﴿وهى ما واظب عليه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من جنس العادة كالابتداء باليمين﴾ من اليد والرجل ﴿فى الافعال الشريفة﴾ غير الخسيسة لما روى انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يحب التيامن فى تنعله وترجله وطهوره وفى شانه كله وجهه ماروى عن النووى التبرك باسم اليمين لاضافة الخير اليها واصحاب اليمين من جانب الطور الايمن وفيه اليمين بمعنى البركه فمن باب التفاؤل ففى اليمين احترام لايستعمل بلاضرورة فى الاقذار وفى خسيس الاعمال فلذا نهى عن استنجاء ومس الذكر باليمين * قال المناوى فى شرح الحديث السابق وفيه ندب البداءة بشق الرأس الايمن فى الترجل والغسل والحلق ولايقال هو من باب الازالة فيبدأ بالايسر بل هو من باب العبادة والتزيين والبداءة بالرجل اليمنى فى التنعل وفى ازالتها باليسرى والبداءة باليد والرجل اليمنى فى الوضوء وبالشق الايمن فى الغسل وندب الصلاة عن يمين الامام وميمنة المسجد وفى الاكل والشرب فما كان من باب

(او) مع (عدم الانكار على تاركه) مع عدم تركه اصلا (كالاعتكاف) فى العشر الاخير من رمضان فانه عليه السلام ماتركه ولاانكر على من لم يفعله فكان عدم انكاره دليل السنية (واما البدعه فى العادة) الظرف فى محل الحال او الصفة لما قبله لانه معرف باللام الجنسية (كالمنخل فليس فعلها ضلالة) لانها ليست اعتقادا ولا عبادة (بل تركها اولى) لما فيه من اتباع السلف والسيرة على سنتهم (فتركها) اى البدعة (اولى) لما ذكر (وضدها) اى ضد البدعه فى العادة (السنة الزائدة) على العبادات (وهى ماواظب عليه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من جنس العادة كالابتداء باليمين فى الافعال الشريفة) كالاكل والشرب واللبس

مطلب في بحث الدخان والقهوة

(وباليسار فى) الافعال (الخسيسه) كالاستنجاء والامتخاط ونزع الثوب والنعال (فهى) اى هذه التى واظب عليها النبى عليه الصلاة والسلام فيما ذكر (مستحبة) هى عند الحنفية دون السنة لان فى ترك السنة العتاب لا فى ترك المستحب (فظهر ان البدعة بالمعنى الاعم) وهو المذكور اولا (ثلاثة اصناف مترتبة فى القبح) اعلاها قبحا

الابتداء فى العقائد ففى العبادات ففى العبادات (فاذا علمت) ايها الصالح للخطاب (هذا) المذكور (فالمنارة) ويقال لها المأذنة لانها محل الاذان (عون للمؤمنين لاعلام وقت الصلاة المرادة) اى الصلاة وفى نسخة المراد صفة للاعلام (من الاذان) اى المطلوبة طلبا جازما بالكتاب والسنة وهى الخمس المفروضات (والمدارس) جمع مدرسة وهى محل الدرس (وتصنيف الكتب عون للتعليم والتبليغ) وكل منهما قربة مطلوبة شرعا والوسيلة للقربة قربة (ورد المبتدعة) عن مبتدعها فى الاعتقاد وفى نسخة ورد المبتدع (بنظم الدلائل) الدافعة لشبهة ذلك البدع الباطلة واعادته للحق ان لحظته العناية والرد عن بدعته (نهى عن المنكر) الذى ابتدعته وسوسة الشيطان او الهوى (وذب) بفتح المعجمة وتشديد الموحدة اى دفع ومنع (عن الدين وكل) وفى نسخة وكل تفريع على قوله

التكريم والتزيين يبدأ باليمين وعكسه عكسه انتهى ﴿وباليسار فى الخسيسة﴾ مثل الدخول فى الخلاء والحمام والاستنجاء والخروج من المسجد والبيت ونحو ذلك والامتخاط ونزع الثوب والنعال ومس الذكر فعند الاستنجاء بالحجر يأخذ ذكره بشماله ثم يمسح به حجرا ﴿فهى﴾ اى السنة الزائدة ﴿مستحبة﴾ نقل عن الحاوى القدسى ان الادب والمستحب والنافلة ما فعله صلى تعالى عليه وسلم مرة مرة وتسمى سنة ايضا وعن شرح درر البحار المستحب ادون من السنة واعلى من الادب ولم يفرق بعض الادب عن المستحب وقد يطلق المستحب على السنة ﴿فظهر ان البدعة بالمعنى الاعم﴾ وهو اللغوى ﴿ثلاثة اصناف مرتبة فى القبح﴾ وفى بعض النسخ فى القبح ثلاثة اصناف مرتبة فاعظم القبح فى الاعتقادية فالعبادية فالعادية لا يخفى ان القبح لا يكون الا فى الشرعى واللغوى مقابل للشرعى فكيف يتصور القبح فى اللغوى سيما العادية فى مادة الافتراق من الشرعى وقد صرح آنفا بعدم ضلالة ترك العادية بل بكونها ترك اولى وما لا ضلالة فيه لا قبح فيه الا ان يدعى سيما عند الماتريدية وجود القبح فى غير الشرعى واطلاق القبح فى العادية يجوز اذ تقرر فى الاصول ان الحسن والقبح ثلاثة صفة الكمال والنقص وملايمة الغرض ومنافرته والثالث تعلق المدح والذم عاجلا والثواب والعقاب آجلا وهو المعنى فى المقام فترك العادية وان اوجب الثواب لكن فعلها لا يوجب العقاب نقل شارح المشارق البدعة خمسة واجبة كنظم الدلائل ومندوبة كتصنيف الكتب ومباحة كالتبسط بالوان الاطعمة عند ضيافة الاخوان ومكروهة وحرام وهما ظاهران ﴿فاذا علمت هذه﴾ المذكورات ﴿فالمنارة﴾ انما كانت مستحبة مع كونها بدعة لانها ﴿عون لاعلام وقت الصلاة﴾ للناس ﴿المراد﴾ صفة للاعلام ﴿من الاذان والمدارس﴾ مبتدأ خبره عون ﴿وتصنيف الكتب﴾ شرعية اصلية وفرعية وآلة لهما كعلوم العربية ﴿عون للتعليم والتبليغ﴾ الواجبين فعونهما لا اقل من الاستحباب ﴿ورد المبتدعة﴾ مبتدأ خبره نهى ﴿بنظم﴾ اى ترتيب ﴿الدلائل﴾ العقلية او النقلية صالحة لتحقيق المسائل ﴿نهى عن المنكر وذب﴾ بفتح المعجمة وتشديد الموحدة اى دفع ومنع وطرد وردع وزجر ﴿عن الدين﴾ وهذا واجب فالرد كذلك لان ما يتوسل به الى الواجب واجب ﴿فكل مأذون فيه﴾ نتيجة لقوله فالمنارة ومعطوفاتها تقريره المنارة عون لاعلام الوقت وعون اعلام الوقت مأذون فيه فالمنارة مأذون فيه والبدعة لا تكون مأذونا فينتج من الشكل الثانى المنارة ليست ببدعة ﴿بل مأمور به﴾ ندبا او وجوبا لعل الامر مفاد من العمومات الواردة نحو تعاونوا على البر والتقوى وان ليس للانسان الا ما سعى وقيل من نحو حافظوا على الصلوات لان نحو بناء المنارة من جملة محافظة الصلوات ﴿وعدم وقوعه فى الصدر الاول﴾ جواب سؤال مقدر من ان ما يكون عونا للخير اولى

فالمنارة عون الخ وما عطف عليه اى فكل ما ذكر (مأذون فيه) شرعا وان لم يكن موجودا فى الصدر الاول (بل مأمور به) لما فيه من نفع العباد وفى الخبر المرفوع الخلق عيال الله واحبهم اليه انفعهم لعباده (وعدم وقوعه فى الصدر الاول) جواب سؤال

مقدر وهو فلم تقع هذه الاشياء فى الصدر الاول اجاب عنه باحد ثلثة اشياء احدها (اما لعدم الاحتياج) لمبادرتهم للصلاة فلا يحتاجون لزيادة فى الاعلام وقوة علومهم وحصول السماع من الرسول عليه السلام فاغناهم ذلك عن كل ما ذكر بعده الثانى (او لعدم القدرة) على تلك الابنية (بعدم المال) لاعراضهم عن الدنيا الا بقدر حاجتهم والثالث (او لعدم التفرغ له بالاشتغال بالاهم) فالاهم مقدم كما ترك النبى عليه السلام والخلفاء الراشدين بعده الاذان مع افضليته على [illegible] لانهم منه بتدبير امر العالم والقيام بمهماتهم قال عمر رضى الله تعالى عنه لولا الخليفى لاذنت وهو بكسر المعجمة واللام المشددة وبعد التحتية الساكنة فاء مقصورة مصدر بمعنى الخلافة كما فى ابن الهمام (او نحو ذلك) من وجوه دواعى الترك (ولو تتبعت) ايها الصالح للخطاب ويجوز كونه للمتكلم (كل ما) مبتدع (قيل فيه) من العلماء (بدعة حسنة) خبر هو مقدرا وقيل هذا اللفظ (من جنس العبادة) صفة او حال لبدعة (وجدته) (بالوجهين) اى المبتدع المذكور (مأذونا فيه) من الشارع الشامل لمولانا سبحانه وللمصطفى عليه الصلاة والسلام المأذون له فى ذلك لقوله تعالى لتحكم بين الناس بما اراك الله (اشارة) وتنبيها بان لا يكون مدلولا للفظ الدليل الا انه يؤخذ منه بالايماء والرمز كاخذ العلماء صحة صوم من اصبح جنبا من آية احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم اذ هى لشمولها جميع اجزاء الليل يتناول ما وقع من الجماع فى آخره فيلزم منه ما ذكر (او دلالة) صريحا او ظاهرا منطوقا او مفهوما باقسامه (وفى)

ان يقع فى الصدر الاول مع عدم وقوعه لعل الاول اضافى شامل للقرن الثانى بل الثالث ﴿ اما لعدم الاحتياج ﴾ لقوة حرصهم على الصلاة لا يحتاجون للاعلام ولقوة ذكائهم وعلومهم وحصول السماع من الرسول لا يحتاجون لما ذكر بعده وبسهولة مراجعة الثقاة من ائمة الدين غنوا عن تصنيف الكتب وبقلة المخالفين عن نظم الدلائل ﴿ او لعدم القدرة ﴾ بسبب ﴿ عدم المال ﴾ فى نحو المنارة والمدارس لاعراضهم عن الدنيا ﴿ او لعدم التفرغ له بالاشتغال بالاهم ﴾ كالجهاد مع الكفار بل النفس ونظم المسلمين ﴿ او لنحو ذلك ﴾ من دواعى الترك من وجود النافى وانتفاء الموجب ﴿ ولو تتبعت كل ما قيل فيه بدعة حسنة ﴾ اعتقادا او عملا قولا او خلقا ﴿ من جنس العبادة ﴾ اذ ما يكون من العادة ليس ببدعة شرعية كما مر ﴿ وجدته مأذونا فيه من ﴾ جانب ﴿ الشارع ﴾ الها او رسولا بل اجماعا او قياسا ﴿ اشارة ﴾ اى بطريق اشارة النص ﴿ او دلالة ﴾ بطريق دلالة النص واشارة النص معنى ثبت بالنظم لكن من غير سوق النظم له كما فى قوله تعالى للفقراء المهاجرين فيه اشارة الى زوال ملكهم الى الكفار ولم يسق لهذا بل سوقه لايجاب سهم من الغنيمة والشافعى لم يعمل بهذه ودلالة النص ما ثبت من النظم لكن لا بطريق الاستنباط كما فى قوله تعالى ولا تقل لهما اف فى حق حرمة الضرب للمشاركة فى الاذى * فان قيل فلم لم يذكر العبارة والاقتضا مع انهما ايضا من طرق الادلة * قلنا العبارة لكونها معنى مقصودا من تخريج الكلام لا يتوهم بدعيته لوضوحه * واما الاقتضاء وهو ما ثبت باحتياج الكلام اليه من اللازم المتقدم على الموضوع له فلعله لا يتصور له التراخى لكن فيه تأمل قيل ومن قبيل ما اذن من قبل الشرع ما استحدث من المقامات الاربعة للائمة الاربعة لانه لم يحدث منها ضرر فبدعة حسنة مسماة بالسنة باشارة قوله صلى الله تعالى عليه وسلم من سن فى الاسلام سنة حسنة اى ابدع واحدث سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها من بعده من غير ان ينقص من اجورهم شئ ومن سن فى الاسلام سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شئ فيدخل فى السنة كل بدعة حسنة وعن النووى فى هذا الحديث حث على استحباب سن الامور الحسنة وتحريم الامور السيئة وان من سن سنة حسنة كان له مثل اجور من يعمل بها الى يوم القيمة وكذا وزر السيئة واما قراءة الفاتحة ادبار المكتوبات فكثير فيها اقاويل الفقهاء فعن معراج الدراية انها بدعة لكنها مستحسنة للعادة ولا يجوز المنع وعن فتاوى برهان الدين يكره قراءة الفاتحة بعد المكتوبة لكفاية المهمات جهرا ومخافتة وعن فتاوى السعدى لا يكره

﴿ثم اعلم﴾ ثم انه شرع فى بيان قاعدة تلزم للعامل والعاقل من معرفتها ليبنى عمله عليها وقت الحاجة فقال ثم اعلم كما فى الحاشية خواجه زاده ﴿ان فعل البدعة اشد ضررا من ترك السنة﴾ لان فعل البدعة معصية سارية وترك السنة معصية قاصرة ولا شك ان المعصية السارية اشد ضررا من القاصرة

قال الشارح واشد منه ضررا واكبر فتنة عندالله تعالى انكار احوال المشايخ الصوفية واستحقارهم والطعن فيهم فانه من اكبر الكبائر عندالله تعالى الى ان قال فالحذر كل الحذر من ذلك انتهى كلامه ولقد اجبت عن هذا مفصلا فيما سبق قبل ورقة فالسكوت هنا اولى حذرا عما لا يعنى وقد قال عليه السلام من حسن اسلام المرأ تركه مالا يعنيه عجبا من هذا الشارح لم يجد ما يحرره وما يقول من كلام الحق الاذم ذلك الفاضل الكامل بمثل هذه الاقاويل الباطلة والمكذبات العاطلة مع كونه مادحا للمشايخ الصوفية ومستدلا باقوالهم وافعالهم واخلاقهم وكان ذلك الشارح بعد الاعتراض علما وفضلا وليس فى الحقيقة الا قبحا وجهلا تجاوز الله تعالى عنه وثبت ذلك ﴿بدليل ان الفقهاء﴾ اى ائمة الفقه المستنبطين للاحكام من الكتاب والسنة والقياس والاجماع ومافى ادلته وهم المراد عند اطلاق اللفظ وهم المجتهدون او العالمون بذلك بالتقليد وفهم ما قلده ﴿ برقة ١٧ ﴾ المجتهد به ارله ﴿قالوا اذا تردد [illegible] بين كونه سنة وبدعة فتركه لازم﴾ اى مطلوب وجوبا لمن تردد فى القعدة الاولى فى القيام على تقدير كون القعدة الاولى سنة واما قوله بندب التثليث

• وفى التاتار خانية والقنيه والاشباه الاشتغال بقراءة الفاتحة اولى من الادعية المأثورة فى اوقاتها ومن الاوقات المأثورة ادبار الصلوات اذ ورد ادعية كثيرة اعقاب الصلوات عن سيد السادات عليه افضل الصلوات والتحيات * وفى التاتار خانية ايضا وقراءة الفاتحة بعد المكتوبة لاجل المهمات مخافتة او جهرا مع الجمع مكروهة واختيار القاضى بديع الدين انه لا يكره واختيار القاضى جلال الدين ان الصلاة بعدها سنة يكره والا فلا انتهى * وفى فصول الاسترونشى وقراءة الفاتحة اولى من الادعية المأثورة فى اوقاتها وفى هامش الوسيلة وفى كتاب الثواب لابى الشيخ ابن حبان عن عطاء قال اذا اردت حاجة فاقرأ الفاتحة حتى تختمها تقضى ان شاء الله تعالى انتهى وهذا اصل لما تعارف الناس عليه من قراءة الفاتحة لقضاء الحاجات وحصول المهمات كما فى موضوعات على القارى انتهى والذى تحرر من هذه النقول ترجيح جانب الجواز لكثرة قائله وان البدعة الممنوعة مالا يكون لها اذن اشارة ودلالة وسورة الفاتحة سورة تعليم طريق الدعاء وسورة المسئلة وسورة نزلت لبيان طريق الافضل من الدعاء فافضل الادعية انما يليق ويجرى فى افضل الاوقات ومن افضل الاوقات ادبار الصلوات فلا كلام فى اصل قرائتها وانما الكلام فى جهرها سيما مع الجمع والظاهر المنع واما الجمع مع المخافتة الذى يستلزمه قول الامام بعد سائر الادعية الفاتحة يعنى يقول للجماعة اقرؤا الفاتحه فيقرؤن مع الجماعة سواء فى ادبار الصلوات او فى اعقاب مطلق الدعوات كما يفعله كثير فى هذا العصر فمقتضى القياس اولوية الترك لان وظيفة الامام الدعاء ووظيفة المؤتم والجماعة التأمين لكن فى رسالة المولى عالم محمد ندبية ذلك نقلا عن نص شرح المقاصد وغيره لعل وجه ذلك ان صح ان الفضل ورد فى حق قراءة الفاتحة فاللائق ان يقرأ كل على انفراده لينال بذلك الفضل اوان التحميد فى آخر الدعاء مندوب وافضل التحميد الفاتحة ﴿ثم اعلم﴾ المقصود منه الاشارة الى رتبة ضرر البدعة حيث يجزم على السنة بل الواجب ﴿ان فعل البدعة﴾ الظاهر من لفظ الفعل مالا يكون فى الاعتقاد بل الظاهر ان البدعة الاعتقادية اضر من ترك الواجب قطعا ﴿اشد ضررا من ترك السنة﴾ اذ الغالب فى البدع باعتقاد الطاعة وترك السنة ليس كذلك * وقيل البدعة سارية والترك لا ففيه خفاء هذا اذا لم يعتقد ترك السنة طاعة والا فبدعة ايضا مثلها بل قد يكون كفرا ﴿بدليل ان الفقهاء قالوا اذا تردد﴾ الظاهر على صيغة المجهول ﴿فى شئ﴾ ولو اعتقاديا ﴿بين كونه سنة وبدعة فتركه لازم﴾ عن محيط السرخسى ان ما تردد فيه بين الواجب والبدعة يأتى به احتياطا وما تردد بين البدعة والسنة تركه لان ترك البدعة لازم واداء السنة ليس بلازم * قال فى الاشباه يرجح دفع المفسدة على المصلحة

فى غسل اعضاء الوضوء عند الشك فى كونه جاء بثلاث او اثنين مع ان الزيادة على الثلاث بدعة فلان البدعة محلها عند تيقن الزيادة عليها لا مع الشك فى الثالثة لان الاصل العدم فهو مطلوب مع الشك كما فى المواهب ﴿واما ترك الواجب﴾ الثابت بدليل ظنى لا يكفر جاحده ﴿هل هو اشد من فعل البدعة﴾ لما فى ترك الواجب من الاثم بخلاف فعل البدعة التى لم تنته للتحريم كذا فى التنقيح ﴿او على العكس﴾ اى فعلها اشد من تركه ﴿ففيه اشتباه﴾ فيقتضى التوقف عن الجزم لكن تردد فى القعدة الاولى فى القيام على تقدير رواية كونه واجبا كما فى حاشية المصنف رحمه الله ﴿حيث صرحوا فيمن تردد فى شئ بين كونه بدعة﴾ لعدم وقوف على قيام دليله ﴿و﴾ كونه ﴿واجبا انه يفعله﴾ فهذا يرجح الوجه الاول وكذا اذا تردد بين كونه فرضا وبدعة فالفعل لازم لان ترك الفرض اشد ضررا من فعل البدعة كما اذا شك فى حق الفجر فى الوقت انه صلاها ام لا كما فى حاشية خواجه زاده ﴿وفى الخلاصة مسئلة﴾ هى ما يبرهن عليه فى العلم ﴿تدل على خلافه﴾ اى خلاف الوجه الاول من الاحتمالين واسناد الدلالة للمسئلة من الاسناد للسبب مثله واذا تليت عليه آياته زادتهم ايمانا اى فتقتضى هذه المسئلة تقديم ترك الواجب المحتمل لكونه بدعة على فعله لان ترك المفاسد يقدم على جلب المصالح كما فى المواهب ﴿حيث قال﴾ اى صاحب الخلاصة ﴿اذا شك فى صلوته انه هل صليها ام لا ان ﴿فى﴾ كانت فى الوقت فعليه ان يعيد...﴾ وجوبا لان الاصل عدم الفعل ولا محظور فى الاتيان به ﴿وان خرج الوقت ثم شك لا شئ فيه﴾ فقدم ترك الواجب من القضاء لاحتمال كونه بدعة اى قضاء لما اداه وفعله ولو احتمالا ولم ينظر لذلك فى الاول لقوة طلب الوقت لكونه له ﴿ولو كان الشك﴾ المذكور ﴿فى صلاة العصر يقرأ فى الركعة الاولى والثالثة ولا يقرأ فى الثانية والرابعة انتهى

غالبا لان اعتناء الشرع بالمنهيات اشد من المأمورات وروى لترك ذرة مما نهى الله تعالى عنه افضل من عبادة الثقلين ومن ثمة جوز ترك الواجب دفعا للمشقة دون الاقدام على المعصية خصوصا فى الكبائر ﴿واما ترك الواجب هل هو اشد من فعل البدعة او على العكس ففيه اشتباه﴾ لفوات امتثال الامر بالكلية فى ترك الواجب دون البدعة ولاعتقاد انها طاعة بخلاف ترك الواجب ﴿حيث صرحوا فيمن تردد فى شئ بين كونه بدعة وواجبا﴾ بان تعارض بلا مرجح ﴿انه يفعله﴾ فيرجح جانب الوجوب فعند التردد بين البدعة والفرض فالفعل لازم كما اذا شك فى حق الفجر فى الوقت انه صلاها ام لا ﴿وفى الخلاصة مسئلة تدل على خلافه﴾ هو كون ترك البدعة مقدما على فعل الواجب ﴿حيث قال اذا شك فى صلاته انه هل صلاها ام لا ان كان فى الوقت فعليه ان يعيدها﴾ ليخرج من عهدتها بيقين كما وجبت عليه بيقين ﴿وان خرج الوقت ثم شك لا شئ فيه﴾ اى فى هذا الشك يعنى لا يلزم عليه القضاء لانه ان كان صلى فى الوقت كان قضاء هذه الصلاة بدعة وان لم يصل فالقضاء واجب فترجيح جانب عدم القضاء ترجيح احتمال البدعة على الواجب ففى الوقت ترجيح جانب الوجوب على البدعة اذ اعادة الصلاة التى صلاها فى الوقت بدعة والصلاة التى لم يصلها فاتيانها فى الوقت واجب فمسئلة الخلاصة تصلح مثالا لهما لعل لزوم الاعادة فى الوقت لان الغالب شغل الذمة فى الوقت لانه ربما يؤخر الصلاة الى آخر وقتها وان الوجوب انما هو فى آخر وقتها فلعله اخرها الى آخر وقتها وان ماثبت بيقين لا يرتفع الا بيقين مثله وعدم لزوم القضاء بعد الوقت لان الغالب على المؤمن ان يصليها فى الوقت ولا يتركها وكان الاصل براءة الذمة فلعله قد جعل ذمته بريئة عن الشغل ثم يرد ان هذا ليس من قبيل التردد بين الواجب والبدعة بل بين الفرض والبدعة اذ قضاء صلاة لم تصل فرض قطعى لا واجب ظنى والاصل فيه رعاية جانب الفرض البتة فتأمل حتى يظهر الوجه ﴿ولو كان الشك فى صلاة العصر﴾ والنفل بعدها مكروه فلو اعادها فى الوقت يحتمل ان تكون نفلا مكروها فيؤتى فى الوقت بصلاة لا تصح نفلا وتصح فرضا ولو مع كراهته ﴿يقرأ فى الركعة الاولى﴾ لعل تعيين الاولى اتفاقى اذ لو كان التعيين فى الركعة الثانية مع عدم القراءة فى الاولى فكذلك ﴿والثالثة ولا يقرأ فى الثانية﴾ اصلا والا تصح نفلا والمقصود عدم صحتها نفلا والقراءة فى جميع ركعات النفل فرض ﴿والرابعة﴾ لئلا يصح نفلا فيقع فى كراهة ﴿انتهى﴾ والحاصل ان القراءة

فى ثنتى مطلق رباعية الفرض فرض بلا تعيين ركعة وركعة والقراءة فى جميع ركعات النفل فرض فالصلاة المذكورة تصح فرضا لا نفلا * فان قيل ان وقع انه صلى فرض الوقت اولا فلا شك ان هذه تكون نفلا وقد افسده بترك فرض القراءة فيلزم قضاؤه • قلنا انما يلزم قضاء النفل اذا شرع قصدا وهنا كان شروعه ظنا فلا يلزم القضاء ﴿ وتعيين الاولين للقراءة فى الفرض واجب ﴾ لا بمعنى الفرض فيجب للسهو ان سهوا ويوجب الاعادة فى الوقت ان قصدا ﴿ وقد امر بتركه ﴾ اى بترك ذلك الواجب ﴿ حذرا عن احتمال وقوع النفل بعد العصر وهو بدعة مكروهة ﴾ محررة فى الفقهية وفى الصحيحين لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس وما فى صحيح البخارى وغيره من صلاته صلى الله عليه وسلم الركعتين بعد العصر قيل انه محمول على انه قضاء ركعتى الظهر لاشتغاله عنها بوفد عبد القيس اوانه من خواصه صلى الله تعالى عليه وسلم فهذه المسئلة دلت على ان فعل البدعة اشد ضررا من ترك الواجب حيث ترك الواجب الذى هو تعيين اولى الفرض للقراءة لئلا تقع البدعة التى هى النفل بعد العصر يشكل ان ترك الواجب هنا ليس للبدعة فقط بل لاجل مجموع البدعة والكراهة والمقصود ما يكون للبدعة فقط كما يشعر ظاهر قوله بدعة مكروهة وحمل الكراهة على البيان للبدعة اوعلة لها بعيد الا ان يحمل بيانا لنوع البدعة وان البدعة مع الكراهة كما فى النفل بعد العصر فكذا القراءة المذكورة فى الفرض فما وجه ترجيح احدهما على الآخر الا ان يقال ان الكراهة فى القراءة المذكورة انما هى للوصف والتضمن وفى الصلاة فى نفسها وجميعها ﴿ فالتطبيق ﴾ بين ما صرحوا من ترجيح الواجب وبين ما فهم من الخلاصة من ترجيح ترك البدعة فالقول اى التطبيق المطلوب من السائل بقوله * فان قيل كيف التطبيق قال للعهد الخارجى خطأ ظاهر ﴿ اما يحمل البدعة ﴾ التى رجح عليها الواجب ﴿ على ما لم ينه عنه بخصوصه ﴾ بل بعمومه بان يكون داخلا تحت العموم فتقديم البدعة فى مسئلة الخلاصة لورود النهى عنه بخصوصه وهو نهيه صلى الله تعالى عليه وسلم عن الصلاة فى الاوقات الثلاثة وحديث الصحيحين المذكور آنفا لكن يرد عليه ان ذلك انما يناسب الشافعية القائلين بافادة العام الظن لا الحنفية القائلين بافادة العام القطع كالخاص يعنى لا فرق بين العام والخاص فى افادة العموم الا ان يفرق بين ما كان عمومه مجمعا ومختلفا ﴿ او ﴾ يحمل ﴿ الواجب ﴾ الذى رجح على البدعة ﴿ على معنى الفرض ﴾ القطعى وان كان خلاف المتبادر لكونه مجازيا * قيل ولهذا قالوا لم يكره قضاء الفوائت بعد العصر والفجر لانها فرائض لا يخفى ما بين هذين الحملين من التدافع اذ المفهوم من هذا تقدم البدعة سواء نهى عنه بخصوصه اولا على الواجب الذى هو مقابل الفرض وقد فهم من الاول تقدم الواجب على البدعة التى لم ينه عنها بخصوصها ﴿ او ﴾ يحمل ﴿ الواجب ﴾ الحقيقى الذى هو مقابل الفرض ﴿ على ﴾ الواجب ﴿ المستقل ﴾ معمول الحمل كالوتر وصلاة العيدين

ركعات النفل ففى كلها فرض كما فى الحاشية (حذرا عن احتمال وقوع النفل) كاملا (بعد العصر وهو) اى النفل بعدها (بدعة) لم يفعلها الشارع وما جاء عنه عليه السلام من صلاته الركعتين بعد العصر الوارد فى البخارى وغيره محمول على انه قضاء لركعتى الظهر لاشتغاله عنهما بوفد عبد القيس قاله الشافعى اومن خصائصه كما فى المواهب (مكروهة) للمنع من النفل فى الاوقات الخمسة وهذا منها فدل هذه المسئلة على ان فعل البدعة اشد ضررا من ترك الواجب الذى هو التعيين هنا على خلاف ما صرحوا من العكس كما فى خواجه زاده (فالتطبيق) المطلوب من السائل بقوله فان قيل كيف التطبيق فاللام للعهد الخارجى كما فى المواهب (اما يحمل البدعة) المنقسمة لما ذكر فى كلام الفقهاء (على ما لم ينه عنه بخصوصه) فيخرج عنها خلاف الاولى وخلاف السنة فلا يكونان

من البدع (او) يحمل (الواجب على معنى الفرض او الواجب المستقل) المطلوب لذاته كالوتر والاضحية وصدقة الفطر

﴿لا الضمنى﴾ المطلوب لغيره كابطال الشبهة واذحاض البدعة ﴿او بالحمل على الروايتين﴾ عن المجتهد ان وقعتا فى رواية عنه ان ذلك بدعة واخرى خلافه ﴿والله تعالى اعلم﴾ من كل ذى علم لان علمه ذاتى لايحيط به سواه ولا كذلك علم غيره كما فى المواهب وحاشية خواجه زاده قوله فالتطبيق اى بين ماصرحوا و بين مدلول هذه المسئلة باحد امور اربعة * الاول حمل البدعة الواقعة فى عبارة الفقهاء على مالم يوجد فيه نهى عن

رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بخصوصه بل يكون داخلا فى تحت عموم النهى الوارد فى البدعة واما البدعة التى فى حقها ورد النهى عن الشارع بعينها ففعلها اشد ضررا من ترك الواجب يدل على ذلك النهى المخصوص وههنا كذلك لان النبى عليه السلام نهى عن الصلاة فى الاوقات الثلاثة بخصوصها * والثانى حمل الواجب فى عبارتهم على معنى الفرض اذ قد يستعمل فى هذا المعنى فحينئذ لا منافات لان التعيين ليس بفرض * والثالث حمله على الواجب المستقل لانه لاستقلاله اقوى من الضمنى فلا منافات ايضا * والرابع الحمل على اختلاف الروايتين عن ائمتنا كما فى حاشية خواجه زاده ﴿فان قيل ماقد سبق﴾ فى فصل الاعتصام من الآيات والاحاديث ﴿دل على ان الكتاب والسنة كافيان فى امر الدين﴾ والخلاص عن البدعة ﴿وان مالم يثبت باحدهما بدعة وضلالة﴾ فيلزم ان يكون ﴿حالا﴾ ماثبت بالاجماع والقياس من الاحكام الشرعية بدعة وليس كذلك كما فى الحاشية ﴿فكيف يستقيم﴾ على هذا المدعى ﴿قول الفقهاء الادلة الشرعية﴾ المعول عليها فى استنباط الاحكام ﴿اربعة﴾ الكتاب والسنة والاجماع والقياس ﴿قلنا لابد للاجماع﴾ فى نفس الامر ﴿من سند﴾ بفتح اوليه مرجع واصل ﴿من احدهما﴾ من الكتاب والسنة

﴿لا الضمنى﴾ لانه لاستقلاله اقوى من الضمنى كتعيين القراءة فى الاولين فى الفرض ولهذا ينجبر بسجود السهو فيه دون الاستقلالى ﴿او بالحمل على الروايتين﴾ عن المجتهد اما عن واحد او احداهما عن مجتهد واخراهما عن آخر ﴿والله تعالى اعلم﴾ قيل يؤتى بهذا فى آخر كلام يرى فيه اثر الضعف لعل من وجه الضعف ماذكر واشير اليه آنفا من عدم الفرق بين العام والخاص فى القطع ومن كون حمل الواجب على الفرض خلاف المتبادر بلا قرينة وايضا الاصل فى المطلق ان يجرى على اطلاقه وحمل الواجب على الاستقلال مخالف لهذا الاصل لانه تقييد مطلق والحمل على الروايتين لايلايمه تعبير صرحوا حيث يتبادر منه الاتفاق وانا اقول دلالة مسئلة الخلاصة على خلافه خفية كما اشير اليه ايضا ﴿فان قيل ماقد سبق﴾ من الاعتصام بالكتاب والسنة فى اوائل هذا الفصل حاصله التقسيم المفهوم مما سبق ليس بحاصر اذ المقسم يعنى امر الدين شامل للاجماع والقياس ولم يذكرا فى الاقسام بل يلزم كونهما بدعة والفقهاء صرحوا بان الادلة الشرعية اربعة وان شئت قلت فى الحاصل اما هذا التقسيم ليس بصحيح او قول الفقهاء ليس بمستقيم لكن التالى باطل اذ لايمكن بطلان قول الفقهاء فالمقدم اى عدم صحة التقسيم حق ففى الحقيقة نقض او معارضة للقسمة المذكورة ﴿دل على ان الكتاب والسنة كافيان فى امر الدين﴾ لايخفى ان الظاهر مما سبق لزومهما لا كفايتهما فان ذكر الشئ لاينافى غيره الا ان يدعى الانفهام بطريق مفهوم المخالفة وذا مجمع متفق عليه عند الحنفية والشافعية فى الروايات ولذا قال فى انفع الوسائل للعلامة الطرسوسى ومفهوم التصنيف حجة وكذا فى الاصولية ويدعى ايضا وجود الدلالة فى المفهوم ولو فى الجملة او يقال قد يفهم من افراد بعض الآيات والاحاديث كفايتهما ﴿و﴾ دل ماسبق ايضا على ﴿ان مالم يثبت باحدهما بدعة وضلالة﴾ والاجماع والقياس ليسا مما ثبت باحدهما ﴿فكيف يستقيم قول الفقهاء﴾ وكذا اهل الاصول ﴿الادلة الشرعية اربعة﴾ اقول بعد ملاحظة البدعة الشرعية فيما سبق لايتوجه هذا السؤال الا اذا اخذ فيها اذن الشارع مطلقا ولو اشارة والاذن فى الاجماع والقياس موجود ظاهر بل حاصل الجواب راجع الى هذا فلعل معظم المقصود فى وضع هذا السؤال والجواب هو التمهيد على رد المتصوفة ويظهر بالتأمل ﴿قلنا لابد للاجماع من سند من احدهما

حالا اومآلا على الصحيح ﴾ هذا قيد لقوله مآلا واشارة الى الاختلاف والى ماهو الصحيح في جواز ان يكون سند الاجماع قياسا وظاهر ان القياس راجع الى الكتاب او السنة كما يشير اليه قوله ﴿ و ﴾ لابد ﴿ للقياس من اصل ثابت باحدهما ﴾ اى الكتاب والسنة ﴿ فانه مظهر ﴾ للحكم ﴿ لامثبت ﴾ فلابد من مثبت وهو اصله من الكتاب والسنة ﴿ فمرجع الاحكام ومثبتها اثنان فى الحقيقة ﴾ لانه اذا كان بناء الاجماع على السند والسند من احدهما فلزم رجوعه الى واحد منهما وايضا اذا كان اصل القياس واحدا منهما فيرجع اليهما وايضا اذا لم يكن القياس مثبتا للحكم بل مظهرا فالمثبت الحقيقى واحد منهما والقياس مظهر شارح ومفسر مبين وجه الثبوت فقوله فى الحقيقة يشير الى ان كونهما دليلين صورى محض اذ الدليل الحقيقى فى هذه المسئلة اما الكتاب او السنة هذا هو المشهور لكن يرد ان حاصله فى الاجماع رجوعه الى سنده والاصل فى سند الاجماع ان يكون ظنيا والاصل فى الاجماع القطع فكيف يصح الرجوع واذا كان كذلك فلم ينسب الحكم الى السند اى الكتاب مثلا كسائر ما نسب الى الكتاب * فان قيل السند ظنى والقطع انما جاء من الاجماع فنقول كيف يصح الرجوع والحال المطلوب من الحكم هو قطعيته لا ظنيته وقد يكون السند قطعيا ايضا ولو قلتم الاجماع مبين لوجه دلالة السند على وجه القطع * قلنا فما الفرق بين القياس وبينه بل الظاهر حينئذ كونهما مظهرين او مثبتين والتخصيص تحكم لعل حل هذا البحث يعلم من اصول الفقه * واعلم ان هنا ادلة اخر راجعة ايضا الى واحد من الكتاب والسنة كشرايع من قبلنا ومذهب الصحابى والعرف والتعامل والاستصحاب والتحرى والعمل بالظاهر والاخذ بالاحتياط والقرعة والتفصيل فى الاصولية كالمرآة * والحاصل ان هذه الادلة راجعة الى الاربعة والاربعة راجعة الى اثنين بل ثانى الاثنين يعنى السنة راجع الى اولهما اى الكتاب اذ السنة ايضا شرح وبيان للكتاب فحينئذ يشكل بانه ان اريد الدليل فى نفس الامر فاللازم هو الاكتفاء بالكتاب وان اريد الدليل بحسب الظاهر فاللازم اعتبار الجميع وهم اعتبروا الاربعة ﴿ فظهر من هذا ﴾ اى من ادلة الاعتصام بالكتاب والسنة والاحتراز من البدعة وان الادلة المعتبرة لكل شئ من الاحكام هو الاربعة الراجعة الى اثنين ﴿ ان ما يدعيه بعض المتصوفة ﴾ وهم المتشققة منهم يعنى يظهرون الصفوة وليسوا من اهلها لعدم اتيانهم على قواعد الكتاب والسنة ﴿ فى زماننا ﴾ وهو عصر المصنف وهو سنة تسعمائة ﴿ اذا انكر ﴾ بصيغة المفعول ﴿ عليهم بعض امورهم ﴾ الاولى فى مقام المبالغة ترك لفظ البعض الا ان يجعل قوله ﴿ المخالف ﴾ صفة للبعض ﴿ للشرع الشريف ﴾ اجماعا او مجتهدا فيه يعنى خلافيا فلو وافق باجتهاد مجتهد ما وان كان مخالفا لمن عداه لا يكون منكرا فكما انه ليس لمجتهد ان يرد مجتهدا آخر فى محل خلافهما فكذا مقلدوهما فلا يعترض حنفى على شافعى بأكل الضب ومتروك التسمية ولا شافعى على حنفى بشرب نبيذ غير مسكر

(حالا) بان يكون السند من احدهما فى الحال بلا واسطة (او مآلا) فى نفس الامر يطلع عليه الله من يريد من بعد (على الصحيح و) لابد (للقياس من اصل) مقيس عليه (ثابت باحدهما) من الكتاب والسنة (فانه) اى القياس (مظهر) للحكم المدلول عليه بذلك الاصل (لامثبت) كالكتاب والسنة لان ثبوت الحكم انما هو بالنص الوارد فى الاصل (فمرجع الاحكام) التى ترجع اليه او محل رجوعها (ومثبتها) اى محل ثبوتها او نفسه (اثنان فى الحقيقة) لرجوع الاجماع والقياس اليهما كما مر فلا منافاة بين ما ذكرنا ههنا وبين قول الفقهاء هذا حل كلامه على وفق مرامه فتأمل (فظهر من هذا) اى ان المرجع فى الحقيقة الاصلان لا غير (ان ما يدعيه بعض المتصوفة فى زماننا اذا انكر عليهم بعض امورهم المخالفة) صفة بعض وانث الصفة لاضافة الموصوف لما تختار تأنيثه وهو جمع التكسير (للشرع الشريف) لعدم موافقته واقتضائه

لكن هذا ان من اهل الاجتهاد والتأويل اومبنى على ذلك وانه قد فصل فيما
بان من قلد لمجتهد هل يجوزله الانتقال الى غيره ولو جوز هل يلزم الانتقال فى الكل
او يجوز فى البعض مع عدم الانتقال فى الباقى ﴿ان حرمة ذلك﴾ مفعول يدعى اى
حرمة ما انكر انما هو ﴿فى العلم الظاهر﴾ فحرمته مختصة باهل الظاهر اى ارباب
الشريعة ﴿وانا﴾ معشر الصوفية ﴿اصحاب العلم الباطن﴾ المسمى بالطريقة والحقيقه
وهو علم القلب ومعرفة احواله ﴿وانه﴾ اى ما انكر ﴿حلال فيه﴾ فى الباطن
فيعتقدون الحل القطعى فيما حرمه الشرع قطعا فكفر صريح فاعله وراضيه ولو
كان ما حرم الشرع غير قطعى بل ظنى فلا يكفر بل يفسق او يضلل او يجهل ﴿وانكم﴾
وفى بعض النسخ وانتم يا اهل الظاهر وارباب الشريعة ﴿تأخذون﴾ علمكم بل اعتقادكم
﴿من الكتاب﴾ القرآن ﴿وانا نأخذ من صاحبه﴾ اى الكتاب من حيث ظهوره
فى يد ﴿محمد صلى الله تعالى عليه وسلم﴾ مناما او يقظة او حالا فعندهم الرؤيا
والالهام حجة قطعية راجحة على قطعيات الكتاب وسيصرح ان ذلك ليس من اسباب
العلم مطلقا فضلا عن القطعى ﴿فاذا اشكل علينا مسئلة استفتيناها منه﴾ اى طلبنا
فتواها منه صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿فان حصل﴾ من فتواه ﴿قناعة فبها﴾ نعمل
﴿والا رجعنا﴾ فى تلك المسئلة ﴿الى الله تعالى بالذات﴾ الى ذاته تعالى دون غيره لانا
نعرفه حق المعرفة وهو اقرب الينا من حبل الوريد فيمكن لنا الرجوع الى ذاته تعالى
فى اى وقت ﴿فنأخذ منه﴾ عز وجل وهذا كفر ايضا اعلم ان ما ادعوا من اخذ
الفتوى من النبى او من الله تعالى اما بمقتضى عالم المثال الذى اثبتوه او بمقتضى
عالم الشهادة الحسى الخارجى فالاول انما يعلم حقيقته ورحمانيته بموافقة الكتاب
والسنة اذ كل وقائع وواردات مخالفة للشرع فوساوس شيطانية كما هو عند محقق
الصوفية فترك قطعيات الشرع بترجيح الوساوس الشيطانية كفر عندهم كما هو
عند اهل الظاهر والثانى اعنى رؤية شخصه صلى الله تعالى عليه وسلم يقظة بعين
الرأس بعد موته ورؤيته تعالى فى الدنيا بعين الرأس غير ممكن والاول عقلى اذ الموتى
ما داموا كذلك لا يتصور منهم ذلك واما الثانى فممتنع عند الصوفية وجائز عند غير
بعضهم وعند المجوز هل كان وقوعه اولا * قيل نعم للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم
ليلة المعراج مرة * وقيل لا فدعوى وقوع رؤيتهم اياه تعالى سيما كما ارادوا رؤيته
عز وجل خرق اجماع وتفضيل على كل نبى فكفر ولو فرض جوازه على سبيل
فرض المحال فما نقلوا عنه تعالى او النبى عليه السلام خلاف شريعته كذب وافتراء
على الله ورسوله اذ ذلك اما بالنسخ او بنسيان الامر الاول فالاول مخالف لخبر
الكتاب القطعى بتأبيد هذه الشريعة الى القيامة والثانى اثبات جهل له تعالى وكلاهما
كفر ايضا * ثم اعلم انه قال الفاضل المناوى عند شرح قوله صلى الله تعالى عليه وسلم
من رأنى فى المنام فسيرانى فى اليقظة وقال جمع منهم ابن ابى جمرة بل يراه فى الدنيا

المنع منه (ان حرمة ذلك) اى المدعى تحريمه من افعالنا مفعول يدعى (فى العلم الظاهر) المسمى
بالشريعة (وانا) معشر
الصوفية (اصحاب العلم
الباطن) المسمى بالطريقة
والحقيقة (وانه) اى
هذا المنكر (حلال فيه)
اى فى علمهم الباطن (وانتم)
يا اهل الظاهر (تأخذون)
علمكم (من الكتاب)
اى من القرآن اى من
رسومه ودلائله (وانا
نأخذ من صاحبه) اى
صاحب الشريعة المبلغ
لها (محمد صلى الله عليه
وسلم) عطف بيان او بدل
من صاحبه (فاذا اشكل
علينا مسئلة استفتينها)
اى سئلنا فتواها (منه
فان حصل قناعة فبها)
يرتفع بها الاشكال فذلك
ظاهر (والا) اى ان لم
يحصل ذلك (فرجعنا
الى الله تعالى) لا يظهر
للاتيان بالفاء وجه لصلاحية
صدر الجواب لمباشرة اداة
الشرط لا باضمار قد كذا
فى المواهب (بالذات) من
غير وسط (فنأخذ منه)
اقول ولعل هذا قول من كلام
الملاحدة والمنكرين للشرع
الشريف والاديان والزايغين
عن الاسلام والايمان
لان الظاهر والباطن حق
لا مجال للانكار عند ذوى
الالباب والابصار وان كانا متقابلان ولا يلزم من تقابلهما بطلان احدهما فان الشريعة ان تعبده (حقيقة)

حقيقة وقد نص على امكان رؤيته بل وقوعها اعلام منهم حجة الاسلام وقول ابن
حجر يلزم كون الرائى صحابيا رد بان الصحابية انما تكون بالرؤية المتعارفة وكذا عن
رسالة السيوطى وعن شرح الشمائل لامانع من ذلك ولاداعى الى التخصيص برؤية
المثال لانه عليه السلام حى بروحه وجسده ويسير حيث شاء فى الارض والملكوت
وكونه غيبا عن الابصار كغيب الملائكة وفى المناوى ايضا قال الحجة وليس رائيه يرى
بدنه بل مثالا صار آلة لتأدى المعنى والآلة تكون حقيقة وخيالية والنفس غير
المثال المتخيل فما رأه من الشكل ليس روح النبي ولا شخصه بل مثاله انتهى وقال الشاذلى
لو حجب عنى طرفة عين ماعددت نفسى وكان بعضهم اذا سئل عن الشئ قال حتى
اعرضه عليه ثم يطرق ثم يقول قال كذا فيكون كما اخبر لايتخلف ﴿وانا بالخلوة﴾
بالوحشة عن الخلق ﴿وهمة شيخنا﴾ الذى يربينا ويرشدنا ويتصرف فينا ﴿نصل
الى الله تعالى﴾ بالمعرفة الكاملة او بالرؤية العيانية ﴿فتنكشف لنا العلوم﴾ الهاما
ضروريا او بأخذنا منه ﴿فلا نحتاج الى الكتاب﴾ القرآن او مطلق كتب العلم
﴿والمطالعة والقراءة على الاستاذ﴾ قيل بالمهملة فى العلم وبالمعجمة فى الصناعات ويخالفه
مانقل فى بعض المواضع عن خط ابن الكمال ان استاذ لفظ مركب اعجمى واصله
است وآذ واست بالفارسية هو الكتاب وآذ بالذال المعجمة بالفارسى بمعنى الصاحب
كأنه قال صاحب الكتاب فان ارادوا بانكشاف العلوم انكشافها على وجه يوافق
الكتاب والشرع بلا احتياج الى مراجعتهما فلم تجره عادته تعالى وان امكن فى
نفسه بل هو مخالف لحكمة انزال الكتب وارسال الانبياء وقد امر الله تعالى ونبيه
عليه الصلاة والسلام بطلب العلم وانعقد الاجماع على فرضية تحصيل علم الحال فكفر
وضلالة نعم قد يمكن ذلك لكن يلزم تطبيقه بالشرع وان ارادوا على وجه يخالف
الشرع او اعم واعتقدوا حقيته او رجحانه على الكتاب فكفر محض * واعلم
ان مقصود المصنف ليس انكار طريقة الصوفية بالكلية كيف وهو سبيل اولياء الله
المقربين فكمال الانسان انما يكون بجمع الظاهر والباطن لكن الباطن كالمقصود
لذاته والظاهر كشرطه فهما كالجناحين للطائر * قال ابو بكر الصديق رضى الله
تعالى عنه حين استأذنت منه فى عالم المثال على القصر على الباطن لا فانهما جناحان
يطار بهما الى اعالى مقاصد النجاح والخلوة وهمة الشيخ الكامل الجامع رياستى العلم
والعمل لهما تأثيرات فى الوصول والانكشاف لكن ليسا على نهج مادعوا بل على
نهج ما اشرنا اليه آنفا اذ ما يخالف الشرع وساوس وغوائل لا علوم ومعارف
﴿وان الوصول الى الله تعالى لايكون الا برفض﴾ ترك ﴿العلم الظاهر﴾ المعلوم من
الكتاب والسنة ﴿و﴾ رفض ﴿الشرع﴾ كعطف تفسير فان ارادوا به انا نترك
الشرع لحصول الوصول الى حقائق الشرع بدون مراجعة اليه فقد عرفت انه
يوجب نفى حكمة البعثة للانبياء وعبثية وضع الشرائع بين الخلق وان ارادوا ترك

الحقيقة ان تشهده مشاهدة القهر والمنة فالشريعة دعوته والحقيقة مودته فالشريعة الكتاب والسنة
الحقيقة مشاهدة القهر والمنة فيجب على كل احد رعاية كل واحد منهما حتى لايدخل تحت قوله تعالى
حكاية عن الكفار نؤمن
ببعض ونكفر ببعض فان
نسبة الظاهر الى الباطن
نسبة القشر الى اللب فلا
يمكن استغناء احدهما عن
الآخر ونسبتهما الى العالم
نسبة الجناحين الى الطائر
او نسبة الكفين الى الميزان
فالكمال الكامل فى الانسان
ان يجمع بينهما حتى يستحق
الخلافة الالهية والوارثة
النبوية والمشايخ الصوفية
لكن الجمع بينهما من اصعب
الامور ولا يتيسر الا لمن
خصه بالحظ الموفور فتأمل
فيما ذكرت لك من الاسرار
ولا تكن من اهل الرد
والانكار (وانا بالخلوة
وهمة شيخنا نصل الى الله)
هذا كفر ايضا من خواجه
زاده (فينكشف) اى
يظهر (لنا العلوم)
من غير تعلم (فلا نحتاج
الى الكتاب والمطالعة
والقراءة على الاستاد قيل
بالمهملة امام تعلم العلوم
وبالمعجمة فى الصناعات
(وان الوصول الى الله تعالى
لايكون الا برفض العلم
الظاهر) من الاحكام
(والشرع) عطف تفسير
ول هذا الاعتقاد ايضا غير صحيح لمخالفته لما ورد فى الكتب الالهية والاخبار النبوية وعدم الاعتماد على الكتاب والسنة

فان الصحابة خيرهذه الامه وافضلها وانهم اجتهدوا واستدلوا بالكتاب والسنه ولم يقل احد منهم انكشف لنا العلوم بالهمة والخلوة فلا نحتاج الى كتاب ولااستاد وقد قال عليه السلام انما العلم بالتعلم والفقه بالتفقه وهؤلاء الجهلة كيف يثبتونها بالخلوة والهمة فان ادعوا ذلك انهم كشفوا ووصلوا الى مالم يصل الصحابة فهم مبتدعون خارجون عن مذهب اهل السنة والجماعة حيث خالفوا الصحابة وهم اسلافنا فى الدين واطلعوا من الاحكام على مالم يطلع عليه غيرهم من المسلمين فلا يجوز مخالفتهم والا فلا معنى لمخالفتهم اياهم فافهم هذا هو الحق الحقيق بالقبول عند ارباب المنقول والمعقول ﴿ وانا لو كنا على الباطل كما زعم اهل الظاهر ﴿ لما حصل لنا تلك الحالات السنية﴾ التى لاتدرك بالاقوال ﴿ والكرامات العلية ﴾ التى تخرق بها الله تعالى العادات زيادة فى الاعظام والاجلال وبين بعضها بقوله ﴿ من مشاهدة الانوار الالهية ورؤية الانبياء الكبار ﴾ بالكشف عنهم ورفع الحجاب لزوال الكثافة بشدة المجاهدة فى الله تعالى ﴿ وانا اذا صدر منا مكروه اوحرام نبهنا ﴾ بالبناء للمفعول عليه ﴿ فى النوم ﴾ فى عالم ﴿ بالرؤيا ﴾ فى حق غيره ما لاتفاق واما فى حق نفسه ﴿ خيالى ﴾ ففيه خرازة وتفصيل كما فى حاشية خواجه زاده ﴿ فنعرف بها ﴾ بالرؤيا ﴿ الحلال والحرام ﴾ لذكر اتميز بينهما لتنافيها

الشرع للاشتغال بمراقبته سبحانه وتعالى ولاستيعاب الاوقات فى شهود الله تعالى فهو ايضا كفر اذ ذلك اعتقاد سقوط التكليفات الشرعية لاجل المراقبة نعم المراقبة المذكورة ومطالعة جلاله تعالى وجماله احسن المحاسن لكن بعد محافظات حقائق الشرع ودقائقه واعلم ان علومنا واعمالنا مأخوذة من معدن الرسالة صلى الله تعالى عليه وسلم ولو صح لنقله اهل الحديث الذين التزموا بان احواله صلى الله تعالى عليه وسلم ولشاع من الصحابة ومن بعدهم من السلف والخلف وهم امناء هذه الامة كيف وهو من الامور المهمة التى يلزم اعلانها ونشرها ﴿وانا لو كنا على الباطل﴾ كما زعم اهل الظاهر ﴿لما حصل لنا﴾ من الله ﴿تلك الحالات السنية﴾ الرفيعة المضيئة من حل مشكلاتهم الى النبى عليه الصلاة والسلام والمراجعة الى الله عند عدم القناعة بالنبى وعدم الاحتياج الى العلوم بالخلوة وهمة الشيخ ﴿والكرامات العلية من مشاهدة الانوار﴾ الملكوتية ﴿ورؤية الانبياء الكبار﴾ مناما او يقظة بقوة المجاهدة وخرق الحجب المادية الجسمانية والوصول الى القدسية الروحانية * قلنا كل ذلك كذب وافتراء على الله تعالى وعلى رسول الله تعالى اذ كيف يهدى الله شهود انواره ورؤية انبيائه لمرتكبى مثل هذه الاباطيل وقد جعل مثل ذلك الاحوال نتائج صالحات الاعمال على قوانين الشريعة وثمراتها ولاشك انه لن يصل احد الى الثمرة بدون الشجرة فالثمرة بدون الشجرة محال كما ان الشجرة بدون الثمرة عبث وخلاف ووبال ولذا اتفق المشايخ ان الاحوال مواريث الاعمال ولا يرث الاحوال الا من صحح الاعمال فمثل هذه المكاشفات اللدنية انما تنكشف بالاستقامة على متابعته صلى الله تعالى عليه وسلم ورسوخ الاقدام فى دقائق المتابعة وحقائقها ظاهرا وباطنا والمحافظة على التقوى والمجانبة عن فتن الهوى فعلومهم لدنية وارواحهم عرشية وان كانت ابدانهم فرشية فهم كائنون بائنون قريبون غريبون * ثم نقول ان من رآوه شيطان مكر من الله تعالى لعدم استقامتهم على الشرع والشيطان قادر على ان يقول انا رسول الله وان لم يتشكل بشكله الشريف ولو سلم فالرؤية حجة عليهم يوم القيمة كما قيل ﴿وانا اذا صدر منا مكروه اوحرام نبهنا﴾ على المفعول ﴿فى النوم بالرؤيا فنعرف بها الحلال والحرام﴾ لايخفى ان الكراهة والحرمة والحل من احكام العلم الظاهر والشريعة وقد حصروا الوصول الى الله تعالى برفضه آنفا فهذا تناقض كقولهم نأخذ الفتوى من الله تعالى او من الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم مع هذا التنبيه الرؤيايى ايجاب تناف وكقولهم بعض امورنا مخالف الشرع المفهوم من قول المصنف آنفا بعض امورهم المخالف للشرع الشريف مع الموجبة الكلية المنفهمة من الحصر فى قولهم والوصول الى الله تعالى الخ هى كل امورنا مخالف للشرع وان ما نبه فى النوم امر

﴿وان مافعلنا مماقلتم انه حرام﴾ الموصول الثانى بدل من الاول والاول اسم ان وخبره ﴿لم ننه﴾ بالبناء للمفعول ونائب فاعله ﴿عنه فى المنام﴾ وعادة الله تعالى معنا نبهنا فيه على المكروه فضلا عن الحرام ﴿فعلمنا﴾ من عدم التنبيه مناما عليه ﴿انه حلال ونحو ذلك من الترهات﴾ بضم الفوقية وتشديد الراء جمع ترهة وهى الاباطيل ﴿كله﴾ اى كل ماذكره عنهم ﴿الحاد وضلال﴾ لخروجه عن الطريق المأمور بسلوكها والسبيل المأمور بالسير فيها والجملة خبران فى قوله ان مايدعيه بعض المتصوفة * واقول لاشك ان هذه ايضا اقوال فاسدة وانوار كاسدة وخواطر شيطانية ووساوس نفسانية ومن ظن انه يستغنى عما جاء به الرسول بما يلقى فى قلبه من الخواطر فهو اعظم الناس كفرا اذ ليس كل ماراه الانسان فى النوم واليقظة صحيحا بل يكون بعضه عن الخواطر النفسانية وبعضه من الوساوس الشيطانية وبعضه من الله بالهام ملك الرؤيا فلابد من التميز بين

هذه الثلاثة ليعلم ان ماراه من اى نوع هو فاذا تعين انه من الله فلابد من عالم يعلم المراد منه فيأول بتأويل صحيح وتأمل طويل فتأمل * ومن المعلوم قطعا ان الخوارق ليست مقتصرة على المعجزة والكرامة بل قد يكون استدراجا ايضا فتى صدرت ممن له خلل فى اعتقاده وعمله يحكم بكونه استدراجا لا كرامة لان الكرامة ظهور امر خارق للعادة على يد عبد صالح ظاهر العدالة * وبهذا القيد الاخير يخرج الاستدراج لانه ظهور امر خارق للعادة على يد الاشقياء كالدجال وفرعون وجهلة المتصوفة الضالين المضلين ليصير سببا لمزيد غروره ﴿بريقة ١٨ ل﴾ ولايزال يغويه حتى يخلع ربقة الاسلام من عنقه بانكار الحدود والاحكام والحلال والحرام المستنبطة من العلوم الظاهرة والفنون الباهرة والادلة الشرعية على ان الشيطان قادر ان يقول للانسان انا رسول الله ولكن لايتشكل لشكله عليه السلام لاسيما للجهلة المتصوفة وعوامهم واجلافهم الذين لاخبرلهم بعلم الشريعة واحوال الطريقة بل بالاستنجاء والطهارة فيريهم فى بعض الزمان اشياء من الانوار ويلقيهم من الاقوال فيغرون بها ويظنون انهم محسنون وعندالله مكرمون ويقولون مالا يعلمون من انا لوكنا على الباطل لماحصل لنا تلك الحالات والكرامات من مشاهدة الانوار وغير ذلك من الترهات وان العلماء قدصرحوا ان الالهام على ماسيأتى وكذا الرؤيا فى المنام ليس شئ منهما من اسباب المعرفة بالاحكام خصوصا اذا خالف كل منها كتاب الله تعالى وسنة رسوله عليه السلام فان عمر رضى الله عنه مع كونه سيد الملهمين

خيالى بحجته ضعيفة وارتكاب الحجج الضعيفة انما يكون عند تعذر القطعية القوية وقد حصل لهم ذلك بزعمهم فترجيح مرجوح وارتكاب محال ايضا ﴿ وان مافعلنا مما قلتم انه حرام لم ننه ﴾ بالمفعول ﴿ عند فى المنام فعلمنا انه حلال ﴾ لانه كلما صدر عنا امر ممنوع نبهنا فى المنام ولاشك ان صحة هذه المقدمة امامن الشرع وهو منتف ظاهرا ومن العقل ولاعقل يدل عليه ثم نقول اولا ان مادعوا من المنام كذب بحت ولو سلم فانه خيالات شيطانية ووساوس نفسانية لرفضهم حدوده تعالى نعم قدينبه الله تعالى بعض خواص عباده وخلص اوليائه على الحل والحرمة مناما اويقظة كما نقل عن الحارث المحاسبى انه اذا تناول مافيه شبهة تحرك فيه اصبعه وعن البعض يشم رائحة كريهة وفى حل الرموز عن بعضهم انه رأى الخضر فقال هل رأيت احدا فوقك قال نعم كان عبد الرزاق يروى الاحاديث والناس يزدحمون ورأيت شابا من بعيد لايلتفت اليه فقلت له لم لاتأخذ الاحاديث فقال انه يروى وانا لست بغائب عن الله فقلت له ان كنت صادقا فمن انا فقال ابو العباس الخضر فعلمت ان لله عبادا لم اعرفهم وفيه ايضا عن الكتانى انه قال رأيت فى المسجد الحرام شيخا داخلا من باب بنى شيبة وعليه رداء فجاء عندى وقال لى لم لاتسمع احاديث النبى عليه السلام فقلت انى اسمع من الله تعالى يحدثنى قلبى عن ربى فقال هل لك حجة قلت حجتى انك الخضر قال الخضر فعلمت ان لله عبادا لا اعرفهم فانه عرفنى وانا ما عرفته (ونحو ذلك من الترهات) جمع ترهة الاباطيل (كله) لابعضه (الحاد) ميل وعدول عن الكتاب والسنة ﴿وضلال﴾ اعراض عن سبيل المؤمنين هذه الجملة خبران فى قوله ان مايدعيه

والمحدثين كان اذا وقع فى قلبه الخواطر لايلتفت اليها ولايحكم بها حتى يعرض على الكتاب والسنة فهؤلاء الجهلة قد يرى احد منهم ادنى شئ فيحكم فيه ولايلتفت على الكتاب والسنة فتأمل فيما ذكرت لك من الاسرار فلا تطرد عن نظر الكبار وانما اطنب الكلام فى هذا المقام لانه من مزالق الاقدام نعوذ بالله من خبث الطبيعة وسوء القريحة ولله الحمد والمنة ثم علل ذلك بقوله (اذ فيه ازدراء) اى احتقار لان الازدراء الاحتقار (للشريعة الحنيفة) التى لاعوج فيها ولاميل عن الاستقامة (والكتاب والسنة النبوية) المبنية عليهما الشريعة المذكورة (وعدم الاعتقاد) الواقع فيهما وفى نسخة الاعتماد بالميم محل القاف (عليهما وتجويز الخطاء) ضد الصواب (و) تجويز البطلان فيهما (والعياذ بالله تعالى) من ذلك ولا شك ان من شانه ماذكره المصنف فقد شأن شانه فهو فى غاية الخذلان ونهاية البعد من حضرة الرحمن فالطريقة التى عليها المدار ولها الاعتبار ماكانت موافقة لميزان الكتاب والسنة تابعة للدين الحنفى فيما شرعه الله وسنه وسنة حبيبه المصطفى صلى الله تعالى عليه وسلم فلذا قال امام الطريقة الجنيد طريقنا مضبوط بالكتاب والسنة فاذا رأيت من يطير فى الهوى ويمشى على الماء وقد اخل بادب شرعى فلا تعتقده لانه اذا لم يؤمن على الادب كيف يؤمن على السر الالهى كما فى المواهب (فالواجب) شرعا (على كل من يسمع مثل هذه الاقاويل) اسم جمع قول وقيل جمعه على غير قياس كما له (الانكار) على مراده وهو احاديث جمع احدوثة كما فى المواهب (الباطلة) لخروجها عن ميزان الشرع (الانكار على قائله) اى قائل هذا المسموع (والجزم ببطلان مقاله بلاشك ولا تردد ولاتوقف ولا تلبث) تفعل من اللبث اى تفكر وتردد وهذه كلها تأكيدات للمبادرة بالجزم بما ذكره (والا) اى وان لم ينكر على قائله (فهو من جملتهم) لان من رضى بالباطل فهو مبطل يعنى ان تردد فى امثال هذه الاباطيل يؤدى الى الكفر لان الشك لايجتمع مع الايمان

بعض المتصوفة ﴿اذ فيه﴾ اى فى كل ماذكر من المقالات ﴿ازدراء للشريعة﴾ اى احتقارها ﴿الحنيفة﴾ المائلة عن الباطل الى الحق قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بعثت بالحنيفية السمحة قال الكرمانى الملة السمحة التى لاحرج فيها ولا ضيق على الناس وفى المغرب الحنيف المائل عن كل دين باطل الى الدين الحق وفى القاموس الحنف محركة الاستقامة والحنيف الصحيح الميل الى الاسلام الثابت عليه وعن ابن القيم جمع بين كونها حنيفية وسمحة لكونها حنيفية فى التوحيد سمحة فى العمل ووجه الازدراء استلزام عدم الحاجة اليها للاخذ من الله والرسول فى المنام ﴿والكتاب والسنة النبوية﴾ كعطف احد اللازمين على الآخر هذا بقولهم نصل بالخلوة وهمة الشيخ بلا احتياج الى الكتاب والقراءة ﴿وعدم الاعتماد عليهما﴾ هذا من قولهم الوصول لايكون الا برفض العلم الظاهر ﴿وتجويز الخطأ﴾ ضد الصواب خص هذا بالالفاظ كما خص قوله ﴿والبطلان﴾ بالمعانى ﴿فيهما﴾ اى فى الكتاب والسنة من قولهم لو كنا على الباطل الخ ﴿العياذ بالله تعالى﴾ من ذلك ﴿فالواجب على كل من يسمع مثل هذه الاقاويل الباطلة الانكار على قائله﴾ ان كان من اهل الانكار اما بالنصح اللين او الغلظة او الضرب على اختلاف الاحوال والاشخاص وان لم يكن من اهله فبالقلب كما فى سائر نهى المنكر ﴿والجزم ببطلان مقاله بلاشك ولاتردد ولا توقف ولاتلبث﴾ بلالبث ولاتأخير هذه تأكيدات لكمال الاهتمام ولدفع وهم الاعتقاد بظواهر مايصدر عنهم من الخوارق التى استدرجهم الله بها كما نقل عن كثيرهم لان كل شئ لايساعده الشرع فهو باطل باطل وكل صوفى لايجاهد فى محافظته فمفتون جاهل اذا رأيت من يمشى على الماء او يطير فى الهواء وليس مطابقا للشريعة الغراء حذو النعل بالنعل فلاتصدقه بهذه الاشياء اذلا طريق الى الله سوى الشريعة فكل مخالف من فريق فهو غريق او حريق ﴿والا﴾ ان لم ينكر او انكر لكن بالشك والتردد لان مجرد الانكار بدون اعتقاد جازم ليس بمفيد ﴿فهو﴾ محسوب ﴿من جملتهم﴾ او ملحق بهم فعدم الانكار مع الجزم بلاشك لايجعله من جملتهم وان حسب منهم من حيث اصل التفسيق الا ان لايقدر على

كما فى الحاشية ﴿ فيحكم بالزندقة عليهم ﴾ اى على القائلين بما تقدم لعدم تقيدهم بالشرع الشريف لان الزنديق من لايتقيد بدين كما فى المواهب * قال بعض ممن يعد الاعتراض عليه عادة وانت خبير انهم بريئون من جميع ذلك بل هذا منه من قبيل سوء الظن بالمؤمن بل باهل الله تعالى واوليائه واصفيائه وهو حرام واعتقاد فاسد نعوذبالله تعالى من سوء الخاتمة ﴿ ١٣٩ ﴾ وامر العاقبة * وقد اخبرنى بعض من ادرك السلف من العلماء العظام ماحصل للمصنف عند الموت من سوء الحال وضيق البال حيث لايمكن وصفه وذلك من شوم الاعتقاد وخبث الباطن فى حق اولياء الله تعالى وعدم الرضاء بالقضاء والقدر الالهى وعد نفسه بالاستقلال كانه من المصلح للعالم وابرازها للمعادات مع الله تعالى وخواص عباده فانتقم الله تعالى منه عند الخاتمة كما ورد فى الحديث القدسى من عادى وليا فقد بارزنى بالمحاربة وهكذا حال كل من عاداهم فان الله تعالى ينتقم منه اما فى الدنيا او فى الآخرة نعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيأت اعمالنا انتهى كلامه * اقول لاشك ان هذا بهتان عظيم وافتراء جسيم وافك مبين على العلماء العاملين و الفضلاء الكاملين المتمسكين بالعروة الوثقى والحبل المتين * واللازم على كل من يسمع امثال هذه الاقاويل الباطلة الانكار على قائله والجزم ببطلان كلامه بلاشك ولاتردد لانى قد سمعت ممن حضر وقت النزع من تلاميذ المرحوم وغيره من الفضلاء الفخام انه يتكلم عند الموت بكلمتى الشهادة ويقرأ قوله تعالى قل هو الله احد الله الصمد الى آخر السورة وقوله تعالى ان الذين آمنوا وعملو الصالحات كانت لهم جنات الفردوس نزلا الآية ولعله يشهد ذلك لحسن اعتقاده

الانكار هذا لكن قوله ﴿فيحكم بالزندقة﴾ لايلائم هذا التأويل وتخصيص ضمير ﴿عليهم﴾ بالقائلين دون تاركى الانكار خلاف المتبادر الا ان يجعل الانكار اعم الى الانكار القلبى قال فى القاموس الزنديق بالكسر من الثنوية اوالقائل بالنور والظلمة او من لايؤمن بالآخرة ولا بالربوبية او من يبطن الكفر ويظهر الايمان اوهو معرب زن دين اى دين المرأة وعن ابى الليث من لايوحد وعن ثعلب انه ملحد ودهرى وعن ابن دريد معرب زنده اى من يقول بدوام الدهر وعن المواهب من لايتقيد بدين وعن جواهر الفتاوى هم قائلون بجواز استعمال لفظ موضوع لمعنى فى شئ آخر اى بلاعلاقة فلوقال تبت يجوز معنى غير التوبة فلا تقبل توبته وفى شرح المواقف الباطنية قائلون بباطن الكتاب دون ظاهره لقصد ابطال الشرائع * وقيل الزنديق المنافق ثم الظاهر ان اقاويلهم هذه وان كانت كفرا لكن لايخفى انها ليست زندقة بشئ من معانيها الا ان يدعى انهم يدخلون فى معنى من لايتقيد بدين مبالغة اومجازا وبه تضمحل وتندفع الشبهة اذ الظاهر ان توبتهم مقبولة مطلقا والزنديق لاتقبل توبته مطلقا كما نقل عن جواهر الفتاوى وفى كتاب الحظر من قاضى خان وبعد الاخذ فى سير قاضى خان لاوقبل الاخذ تقبل والاول مذهب مالك وفى اصح اقوال الشافعية القبول مطلقا * ثم اورد على المصنف بان ذلك كله مفتريات على اولياء الله تعالى بماهم بريئون منه ولذا كان موته بامارات سوء الخاتمة بما لايمكن وصفه وهذا من خبث الباطن فى حق اولياء الله تعالى وعدم الرضى بالقضاء وعد نفسه مستقلا فى اصلاح العالم ومبارزة معاداة الله كما فى الحديث من عادى لى وليا فقد بارزنى بالمحاربة * ورده انه افتراء على من يتمسك بالعروة الوثقى فيجب الانكار على قائله ببطلان مقاله * وقيل انى سمعت من بعض تلامذة المصنف وغيره من الثقات الحاضرين عند نزع روحه انه تكلم بكلمتى الشهادة وقراءة الاخلاص وقوله تعالى ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات كانت لهم جنات الفردوس نزلا الآية ويدل ايضا على حسن حاله جميع مصنفاته * واقول ايضا وتواتر حسن اخلاقه واحواله فالكلام صفة المتكلم * ثم اقول ان اراد انه ليس فى المتصوفة من يقول جنس هذه الاباطيل فتعصب محض وانكار للمحسوسات والمتواترات اذ ذلك كثير فى هذا اليوم فى اكثر البلاد حسا اوتواترا وانه ان ادعى على ذلك الاستقراء التام فليس بمسلم لجواز ان يوجدوا فى محل لايبلغه استقراء المورد عليه ووصل الى المصنف علمه وان الناقص فليس

ولطف الهه ومحبة اوليائه ومودة اصفيائه يسرالله لنا ولجميع عباده ويدل عليه ايضا تأليف الكتب الكثيرة المعتبرة بعضها متعلق فى العقايد الاسلامية وبعضها فى القضاء والقدر الالهية وبعضا فى الفضائل الاعمالية فمن اين يوجد عدم الرضاء بالقضاء والقدر نعوذبالله من سوء الظن ﴿١٤٠﴾ ومن الخطايا والخطر * ولعمرى انه برئ مما يقولون بل هو من قبيل القاء الشياطين وتسويلاته فانهم لما كانوا فى الاعتقاد بهذه المرتبة كان بينهم وبين الشياطين والنفس الامارة مناسبة فيريهم فى بعض الاوقات والازمان اشياء من الانوار وفى بعضها يلقيهم من الاقوال فيفترون بها ويغرون ويظنون انهم محسنون وعندالله مكرمون ويقولون مالايعلمون وانهم فى كل واد يهيمون وان هذا الا من قبيل سوء الظن بالمؤمنين وهو حرام واعتقاد فاسد وزعم كاسد نعوذ بالله من سوء خاتمته وقبح عاقبته والحاصل ان اللازب على كل مسلم واللازم على كل مؤمن ان لاينكروا سيرته وشيمته وافعاله واقواله فان جميع ذلك مأخوذ من الشرع المحمدى ولكن مأخذه نفيس واجتهاده لطيف لايطلع عليه الا من ساعده التوفيق الحمد لله على التوفيق والصلاة على افضل الخلق بالتحقيق ﴿وقد صرح العلماء﴾ ومنهم النسفى فى اول عقيدته ﴿بان الالهام﴾ اى مايلقيه الله تعالى فى قلب من يشاء من عباده من الاسرار ﴿ليس من اسباب المعرفة بالاحكام﴾ ان لم يكن من الانبياء عليهم السلام لانه لما لم يؤمن من ان يكون من حديث النفس تابعا لهواها التبس عليها بالالهام او من وسواس الشيطان ﴿بوجد﴾

بمفيد وان اراد انه فى المتصوفة من يتصف بذلك لكن من شنع عليهم المصنف ليسوا بهذه المثابة فلا شك انه فى غاية السقوط ايضا اذليس فى كلام المصنف تعيينهم والجزم على سوء الخاتمة على معين بغير ما اخبره الصادق ليس بجائز والظاهر من قوله عدم الرضى بالقضاء ان مثل هذه الفحشيات انما كان بقضاء الله تعالى فالانكار عدم الرضى على القضاء فكفر موجب لعبثية بعثة الانبياء وانكار وجوب نهى المنكر واى كلام يدل فى هذا المقام على عدنفسه مصلحا للعالم بل فيه اظهار البغض فى الله وانكار اشنع منكرات الله تعالى ﴿وقد صرح العلماء﴾ من الاصوليين والمتكلمين كالنسفى ﴿بان الالهام﴾ يقال الهمه الله تعالى خير القنه اياه كذا فى القاموس وقيل مايلقيه الله فى قلب من يشاء من عباده من الاسرار وقال التفتازانى هو القاء معنى فى القلب بطريق الفيض وفى تعريفات السيد الشريف وقيل الالهام ماوقع فى القلب من علم وهو يدعوا الى العمل من غير استدلال بآية ولانظر فى حجة ﴿ليس من اسباب المعرفة بالاحكام﴾ لعل تقييده بالاحكام انه قديفيد فى غير الاحكام وفى اختيار المعرفة دون العلم اشارة الى انه لايفيد علما جزئيا ولو ظنا فضلا عن العلم الكلى القطعى * قال الشريف فى هذا المحل ايضا انه ليس بحجة عند العلماء الا عند الصوفيين لعل مراده عند بعض الصوفيين وفى بعض الاصولية انه ليس بحجة على الغير فيكون حجة على نفسه لعل الاولى التفصيل انه ان من النبى فحجة له ولنا وان من الولى فحجة له لالنا وان من العوام فليس بحجة لاله ولالنا * وفى شرح العقائد ان الالهام ليس سببا يحصل به العلم لعامة الخلق ويصلح للالزام على الغير والافلا شك انه قد يحصل به العلم وقد ورد القول به فى الخبر وقد حكى عن كثير من السلف فيجب حمل كلام المصنف عليه * واعلم ان مارد على الضمائر ان من الملك فالهام وان من الله تعالى فخاطر حق وان من الشيطان فوسواس وان من النفس فهواجس او حديث النفس كما فى الرسالة القشيرية وفى حل الرموز ايضا وعلامة كل قسم فمايكون موافقا للعلم اى الظاهر فمن الملك ولذا قيل كل خاطر لايشهد له ظاهر فباطل ومايدل على المعاصى فمن الشيطان ومايدل على اتباع الهوى والشهوة واستشعار الكبر وسائر ماهو من اوصاف النفس فمن النفس والفرق المنقول عن الجنيد رحمه الله تعالى ان اصر واستمر الى حصول الزلة فحديث نفس وان ترك ذلك وطالب زلة اخرى فوسوسة وقال القشيرى اتفقوا ان آكل الحرام لايفرق بين الوسوسة والالهام وعن الدقاق وكذا من كان قوته معلوما * واما الفرق بين خاطر الحق والملك ان الاول العبد لايخالفه اصلا والثانى قديخالفه وبماذكر عرفت ان الالهام انما

يوجد باتباع السنة ومجانبة الهوى والبدعة واما من لم يأخذ علمه من مشكاة النبوة فوسوسة او هواجس * ثم اعلم ان اهل الظاهر والباطن اتفقوا على ان الالهام لايكون حجة فى اثبات شئ من الاحكام على وجه يستغنى به عن الكتاب والسنة بل انما يكون طريقا صحيحا لفهم معانيهما وذلك انما يحصل بالعمل بمقتضى الاجتهاد الفقهى والا فوسوسة كما فى المواهب اللدنية واما الاحتجاج بقصة موسى مع الخضر عليهما السلام على الاستغناء عن الوحى بالعلم اللدنى الذى من قبيل الالهام فقيل كفر موجب لاراقة الدم لان موسى عليه السلام لم يكن مبعوثا الى الخضر ولم يكن الخضر مأمورا بمتابعته ﴿ وكذلك الرؤيا فى المنام ﴾ فى عدم كونها من اسباب معرفة الاحكام * قال المناوى الرؤيا كالبشرى مختصة غالبا بشئ محبوب يرى مناما وقيل هى كالرؤية الف تأنيث مكان تائه للفرق بين ما يرى نوما ويقظة فادراك اليقظة رؤية وادراك النوم رؤيا ثم الرؤيا خيال باطل عند المتكلمين لان النوم ضد الادراك او ردعليه بما فى القرآن من منامات الانبياء وبما فى الحديث من كون الرؤيا الصالحة جزأ من النبوة وعمله صلى الله تعالى عليه وسلم بها قبل الوحى * واجيب ان ذلك بالنسبة الى عامة الخلق دون الانبياء عليهم السلام لكن يرد عليه ان انكار المتكلمين بناء على انكار هم الحواس الباطنة مطلقا فلا قائل فى اثبات البعض دون البعض ودفع بان ذلك فى الانبياء على طريق خرق العاده ٥ اقول يؤول الكلام حينئذ الى ان تكون خيالا باطلا فى غير الانبياء وانت تعلم ان ذلك مخالف لظاهر اطلاق نحو قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ورؤيا المؤمن جزؤ من خمسة واربعين جزأ من النبوة وفى رواية الرؤيا الصالحة جزؤ من ستة واربعين جزأ من النبوة وفى رواية رؤيا الرجل الصالح الحديث وفى رواية الرؤيا الصالحة جزؤ من سبعين جزأ من النبوة وايضا حديث الرؤيا الصالحة من الله والحلم من الشيطان وحديث رؤيا المؤمن الصالح بشرى من الله وحديث رؤيا المؤمن كلام يكلم به العبد ربه فى المنام وحديث ينقطع الوحى ولا تنقطع المبشرات الرؤيا الصالحة التى يراها المؤمن الصالح اوترى له * والجواب ان ذلك كله يجوز ان يكون من الخوارق على طريق الكرامة يرده ما فى المناوى عن القرطبى وقد وقع لبعض الكفار منامات صادقة كمنام الملك الذى رأى سبع بقرات ومنام عاتكة عمة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهى كافرة ونحوه كثير لعل التحقيق الموافق للنصوص والمناسب لما تشهد به التجارب ماقال المناوى ايضا فى ذلك الموضع الناس فى الرؤيا ثلاثة الانبياء كل رؤياهم صدق وقد يحتاج الى التعبير والصالحون غالب رؤياهم صدق قد يكون فيها مالا يحتاج الى التعبير ومن سواهم فى رؤياهم الصدق والاضغاث وهم ايضا ثلاثة مستورون الغالب استواء الحال وفسقة الغالب هو الاضغاث وقد تصدق وكفار يندر صدقهم قاله المهلب انتهى وانت تعلم ان الذى

مطلب فى تفصيل الرؤيا

﴿وكذلك الرؤيا فى المنام﴾ ولو رأى النبى عليه السلام وان كانت حقا فلا يجوز لمن رأى فى منامه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهو يقول لفلان عند فلان دينار الشهادة على الدين بذلك لا للشك فى الرؤية بل لعدم ضبط النائم كما فى المواهب

تحصل مما تقرر ان حصول العلم من الرؤيا اذا صدق هو العلم فخلاف صريح لتصريح المصنف فالكلام هنا كالكلام فى الالهام فيمتنع كونهما حجتين مقابلتين لواحد من الكتاب والسنة وان جاز كونهما فى تأييد شئ منهما وتبيانا وتوضيحا وتعيين احتمال لهما ونحوها فيبطل احتجاجهم بهما معارضا ومقابلا للكتاب والسنة * واما سبب الرؤيا ففى المناوى عن الترمذى ان سبب الرؤيا اذا نام الانسان سطع نور النفس حتى يجول فى الدنيا ويصعد الى الملكوت فيعاين الاشياء ثم يرجع الى معدنه فان وجد مهلة عرض على العقل والعقل يستودع الحافظة وفى العالم يخرج النفس ويبقى الروح عند النوم * وعن على رضى الله تعالى عنه يخرج الروح ويبقى شعاعه فى الجسد فبذلك يرى الرؤيا ويقال ارواح الاموات والاحياء تلتقى فى المنامات فتتعارف ماشاء الله تعالى والمفهوم من محاكات كلام الحكماء ان توجه النفس فى اليقظة الى المحسوسات مانع من الوصول الى المعقولات واذا ارتفع المانع بالنوم تستعد النفس بالاتصال بالجواهر الروحانية العقلية الذى ارتسم فيها جميع الموجودات المعبر عنها فى الشرع باللوح المحفوظ وعند اهل الشرع ان للرؤيا ملكا يقال له ملك الرؤيا فعند اليقظة تعدم المناسبة وعند النوم تحصل المناسبة مع ذلك الملك فينطبع فى النفس من الملك ما اخذه من اللوح والالهامات الفائضة من جانب القدس واما الكاذبة فاما بسبب تخييل فاسد فى اليقظة او سوء مزاج او امتلاء او لامراض * ثم قيل الرؤيا اما صادقة وهى ايضا ثلاث تبشير يبشره ملك الرؤيا بما يسره من الاخروى او الدنيوى وتحذير يخوفه بما يبعد عن الطاعة ويقرب الى المعصية والهام يلهمه ما هو نفع محض كالحج والتهجد واما كاذبة وهى ثلاث رؤيا همة وهى ما تخيلها فى اليقظة فليس لها اعتبار ورؤيا علة ناشئة من الامراض فليس لها اعتبار ايضا ورؤيا شيطان اضغاث احلام فليست بمعتبرة ايضا ﴿ خصوصا ﴾ اى اخصهما ﴿ اذا خالفا كتاب العليم العلام ﴾ جيئ بالوصف الثانى اشارة الى جهلهم وتعريضا للمبالغة فى ردهم ﴿ او سنة محمد عليه الصلاة والسلام ﴾ وجه الترقى انهما حين المخالفة لا يكونان الهاما بل وسوسة شيطانية ورؤيا كاذبة على نهج ما فصل واما اذا وافقا اياهما يصلح ان يكونا حجة لصاحبيهما وان لم يكونا حجة لغيرهما ثم لما اورد فى ردهم الادلة القطعية البرهانية اراد ان يورد الادلة الجدلية والخطابية الاقناعية وهى اقوال المشايخ الذين ادعوا لاتباعهم ومقلديهم فقال ﴿ وقد قال ﴾ كانه يقول ان ادلتهم فيما ادعوا فى مثل تلك الفحشيات اما الهام ومنام او اقوال المشايخ والاول باطل لما عرفت والثانى باطل لما ستعرف من اقاويلهم المنافية لدعواهم ﴿ سيد ﴾ من السيادة ﴿ الطائفة الصوفية ﴾ قالوا فى اشتقاقه ونسبته وجوه * الاول انه اى الصوفى من الصفاء سموا بها لصفاء اسرارهم وبقاء آثارهم قال بشر الحافى الصوفى من صفا قلبه * الثانى من الصف لكونهم من الصف الاول بين يدى الله تعالى * الثالث من الصفة

(خصوصا) منصوب على المصدرية لعامل محذوف اى اخصهما (اذا خالف كتاب العليم العلام) جئ بالوصف الثانى معانه بمعنى الاول اطنابا (او سنة محمد عليه الصلاة والسلام وقد قال سيد الطائفة الصوفية) وقدوتهم

مطلب
فى تحقيق لفظ الصوفى

لقربهم باصحاب الصفة اى صفة مسجد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم * الرابع من الصوف للبسهم الصوف لانهم تركوا الدنيا وخرجوا عن الاوطان وهجروا الاخوان وساحوا فى البلاد واجاعوا الاكباد واتعبوا الاجساد ولهذا وصفهم السقطى رحمه الله بان اكلهم اكل المرضى ونومهم نوم الغرقى * والخامس من الصفوة قال فى حل الرموز الكل ضعيف فى العربية سوى الرابع ولهذا قال القشيرى لايشهد لهذا الاسم من حيث العربية قياس ولا اشتقاق والاظهر انه كاللقب ثم قال والنسبة الى الصوف مستقيمة من العربية الا ان القوم لم يختصوا بلبس الصوف واورد عليه ان الصوف من لباس الانبياء وزى الاولياء قال الحسن البصرى ادركت سبعين بدريا ما كان لباسهم الا الصوف وقال ابو موسى الاشعرى كان عليه الصلاة والسلام يلبس الصوف وسئل من بعضهم عن الصوفى فقال من لبس الصوف واطعم الهوى ذوق الجفا وكانت الدنيا منه فى القفا وسلك منهاج المصطفى صلى الله تعالى عليه وسلم هذا كلامهم ولولا خشية الملال لاوردنا على كل ما يمكن ايراده ﴿ وامام ارباب ﴾ اصحاب ﴿ الطريقة ﴾ اى طريقة كمال متابعة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اعتقادا واخلاقا واعمالا وسيرة ولو عادية الى ان تركوا الاغيار لقصرهم النظر الى رب الدار فجعل الله قلوبهم معادن اسراره وخصهم من العالمين بطوالع انواره صفاهم الله من كدورات الاركان ورقاهم الى الملكوت من الاكوان سبقت لهم من الله الحسنى والزمهم كلمة التقوى فهم اقوام فهموا عن الله وطرحوا ما سوى الله وساروا الى الله خرقت الحجب كلها انوارهم وجالت حول سرادق العرش اسرارهم اجساد روحانيون واجسام ربانيون وارضيون سماويون غيب حضار ملوك تحت اطمار

* شعر *

لله تحت قباب العز طائفة * اخفاهموا فى رداء العز اجلالا

هم السلاطين فى اطمار مسكنة * جروا على فلك الخضراء اذيالا

غبر ملابسهم شم معاطسهم * استعبدوا من ملوك الارض اقيالا

قلوبهم عرشية * وابدانهم عن الخلق وحشية * ارواحهم فى الملكوت طيارة * واشباحهم فى الملك سيارة * وفى ذلك فليتنافس المتنافسون * ولمثل هذا فليعمل العاملون ﴿ والحقيقة ﴾ هى عندهم المقصود الوصول اليه بمشاهدة الربوبية بالتزام الشرائع الحقية واهتمام دقايق السنة النبوية الى ان يستغرق فى بحر التوحيد والعرفان بحيث تضمحل ذاته فى ذاته وصفاته فى صفاته ويغيب عن كل ما سواه ولا يرى فى الوجود الى الله تعالى وهذا الذى يسمونه الفناء فى التوحيد واليه يشير الحديث الالهى ان العبد لايزال يتقرب الى حتى احببه فاذا احببته كنت سمعه الذى به يسمع وبصره الذى به يبصر وحينئذ ربما تصدر عنه عبارات تشعر بالحلول والاتحاد لقصور العبارة عن بيان تلك الحال وتعذر الكشف عنها

﴿ وامام ارباب الطريقة ﴾ المتمسك بلباب الشريعة مع القيام عند رسومها وعدم الخروج عن حدودها ﴿ والحقيقة ﴾ اى الاسرار الربانية والنفحات الالهية ابو القاسم

(جنيد) بضم الجيم وفتح النون وسكون التحتية بحذف اللام وكان حقه ذكره بها لانه لقبه وضع مقرونا بهـا (البغدادى) نسبة لبغداد بدالين مهملتين (عليه رحمة الهادى) جملة خبرية لفظا انشائية معنى قال الامام القشيرى فى رسالته هو ابو القاسم الجنيد بن محمد البغدادى سيد الطائفة الصوفية وامامهم واصله من نهاوند ومولده بالعراق وكان ابوه الزجاج ولهذا يقال له القواريرى وكان فقيها على مذهب ﴿١٤٤﴾ ابى ثور اخذ الطريق والتصوف عن خاله السرى السقطى وهو عن معروف الكرخى وهو عن داود الطائى وهو عن الحسن البصرى وهو عن على ابن ابى طالب وهو عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ومات رحمه الله سنة سبع وتسعين ومأتين انتهى كلامه (الطرق) بضمتين اى السبل المعنوية الموصلة الى رب البرية (كلها مسدودة) على سالكها لايصل بها الى المرام وحذف المستثنى منه وهو كل احد لدلالة قوله (الاعلى من اقتفى) اى اتبع (اثر الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم) فى احواله واقواله وافعاله فبالاتباع تتابع الانوار ويظهر الاسرار (وقال) رضى الله عنه (من لم يحفظ القرآن) مع التأمل فى معانيه والتفكر فيه (ولم يكتب الحديث) ليعمل به ويقف عند حده (لايقتدى به) بالبناء لغير الفاعل (فى هذا الامر)

بالمقال ونحن على ساحل بحر التمنى نغترف من بحر التوحيد بقدر الامكان ونعترف بان الطريق فيه العيان دون البرهان والله الموفق كذا فى شرح المقاصد للمحقق التفتازانى ثم ان لهم اصطلاحات وفروقا بين الشريعة والطريقة والحقيقة لايتحملها المقام ﴿جنيد﴾ وفى بعض النسخ الجنيد ﴿البغدادى﴾ اصله من نهاوند ومنشاه ومولده العراق وابوه بياع الزجاج واسمه محمد وكان فقيها على مذهب ابى ثور اخذ الطريق من خاله السرى السقطى وهو عن الكرخى عن داود الطائى عن الحسن البصرى عن على رضى الله عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مات سنة سبع وتسعين ومأتين كذا فى الرسالة القشيرية ﴿عليه رحمة الهادى﴾ الدعاء بالرحمة هو الادب عند ذكر المشايخ ﴿الطرق﴾ اى السبل الموصلة الى الله تعالى والمراد جميع الشرائع والاديان والمذاهب ﴿كلها مسدودة﴾ اى على كل احد يريد السلوك والوصول الى الله تعالى لوفور الحجب وكثور الموانع ﴿الاعلى من اقتفى﴾ اى من اتبع ﴿اثر الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم﴾ بان سار كسيره بلا زيادة ولا نقصان فى الاعتقاديات والعمليات والعاديات فانها حينئذ لاتكون مسدودة بل تكون مفتوحة موصلة الى جناب القدس ﴿وقال﴾ ايضا ﴿من لم يحفظ القرءآن﴾ اى لم يرع حدوده ولم يلتزم احكامه ظاهرا وباطنا والقول اى مع التأمل فى معانيه والتفكر فيه لايخلو عن قصور نعم لو اريد مايعم تلاوته واتيان احكامه لكان اكثر فائدة ﴿ولم يكتب الحديث﴾ ولم يجمع ماحويه من الاحكام اى ولم يجعل عليه احكام الحديث اى مطلق السنة النبوية الفرض اللازم فعله ﴿لايقتدى به﴾ لان من لايكون على كتاب وسنة فليس على صراط مستقيم فلايجوز اتباعه قال الله تعالى ان هذا اى ما فيه من الكتاب والسنة صراطى مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل الآية ﴿فى هذا الامر﴾ اى الوصول الى الله تعالى قيل فيه اشارة الى انه وان لم يصلح للاقتداء لعدم كونه على الكتاب والسنة لكن لايكون باطلا فى نفسه لجواز فيضه تعالى لجاهل امى محض بالتجليات والمكاشفات على وجه يتكلم بمعانى القرءآن والحديث الى ان تحير به العقول وقد وجد بمثله كثير فانه وان كان وليا لكن لايصلح ان يكون مرشدا اذ الارشاد انما يكون بمعرفة تفاصيل الكتاب والسنة ﴿لان علمنا﴾ فى المعارف الالهية الاصلية ﴿ومذهبنا﴾ فى الاحكام العملية الفرعية ﴿هذا﴾ الذى هو مذهب السلف والخلف ﴿مقيد بالكتاب والسنه﴾ لان المعتبر

الذى مبناه على الاتباع كما قال ابن رسلان العلم طريق العمل والعمل طريق العلم فالعلم الاول الرسمى والآخر الشهودى كما فى المواهب (لان علمنا ومذهبنا) الذى ذهبنا اليه فى المطالب (هذا مقيد) مربوط (بالكتاب) اى القرآن (عندالله) (والسنة) النبوية فما خرج عنهما من الاحوال لايقتدى بصاحبها فيها بحال ومادام السالك فى مقام الاتباع

عندالله تعالى ليس امراسواهما والا لكان انزال الكتب وارسال الرسل عبثا لغوا فدل كلامه رحمه الله تعالى رداعليهم فى حصرهم الوصول فى رفض العلم الظاهر والشرع اللذين اخذا من الكتاب والسنة وفى دعوى رؤية الانوار وتنبيه الحل والحرمة بالرؤيا ووجه الرد حصر الوصول بمتابعة الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم ونفى الاقتداء بمن لا يحفظ الكتاب والسنة وتقييد الوصول والحق القويم بهما وتصوير الرد ان ما ادعيتم من ان الوصول انما يكون برفض العلم والشرع باطل لانه مخالف لمن ادعيتم تقليدهم وسلمتم صدقهم من المشايخ العظام كالجنيد رحمه الله وكل من شانه كذا فباطل فالكبرى ظاهرة واما الصغرى فان الوصول شئ ورد فى حقه عن الجنيد الحصر بمتابعة الرسول وكل كذا فلا يكون برفض الشرع لانه مأخوذ من الرسول فهذا فى قوة الصغرى وعليه فقس* ثم لازم علينا ان نلحق بعض اللطائف الجنيدية على ما فى الرسالة القشيرية هو قوله ما اخذ التصوف عن القيل والقال ولكن عن الجوع وترك الدنيا وقطع المألوفات والمستحسنات وقوله ان امكنك ان لا تكون آلة بيتك الا خزفا فافعل وقوله لو اقبل صادق على الله الف الف سنة ثم اعرض عنه لحظة كان الذى فاته اكثر مما ناله وقوله وعلمنا هذا مشيد بحديث رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقيل له ممن استفدت هذا العلم فقال من جلوسى بين يدى الله ثلاثين سنة تحت تلك الدرجة واوما الى درجة فى داره وقال ابو بكر العطوفى كنت عند الجنيد حين مات ختم القرآن ثم ابتدأ من البقرة وقرأ سبعين آية ثم مات* ثم اورد على المصنف حيث مدح المتصوفة واحتج بقولهم وقد حكم بالالحاد والزندقة عليهم* اقول قد عرفت غرض المصنف من هذه النقول من الرد عليهم لان من حكم المصنف عليهم بالالحاد هم الذين اعتقدوا الولاية والوصول فى مخالفة الشريعة والتزموا مخالفة الكتاب والسنة فجعلوا الاتيان بهما من الحجب المانعة من الوصول وهؤلاء المذكورون قدس اسراهم بفرط تجنب عن محتملات امثالها فضلا عن يقينياتها ﴿وقال السرى السقطى﴾ قال القشيرى خال الجنيد واستاذه وتلميذ معروف الكرخى اوحد زمانه فى الورع والاحوال السنية وعلوم التوحيد مات سنة سبع وخمسين ومائتين قال القشيرى كان يتجر فى السوق وهو من اصحاب معروف الكرخى فجاء معروف يوما ومعه صبى يتيم فقال اكس هذا اليتيم فكساه ففرح به وقال بغض الله اليك الدنيا قال فقمت من الحانوت وليس شئ ابغض الى من الدنيا وهو من بركات معروف وفيه عن الجنيد ما رأيت اعبد من السرى اتت عليه ثمان وتسعون حجة اى سنة ما روى مضطجعا الا فى علة الموت وفيه عن السرى انه قال انا منذ ثلاثين سنة فى الاستغفار لقولى الحمد لله مرة قيل له وكيف ذلك قال وقع ببغداد حريق فاستقبلنى واحد فقال بقى حانوتك فقلت الحمد لله حيث اردت لنفسى خيرا مما نزل بالمسلمين وفيه سئل منه عن اقصر طرق الجنة فقال لا تسأل من احد

فهو على حد الارتفاع* قال الشارح واعلم ان المصنف رحمه الله عليه قد تناقض فى كلامه فانه بعد ما حكم على الصوفية بالالحاد والزندقة اخذ فى مدحهم والاستدلال بكلامهم وان هذا الا تناقض فكان المناسب ان لا يذكرهم فى كتابه اصلا * قلنا لا تناقض فيه اصلا لانه لم يرد كل المشايخ بل اراد متصوفة زمانه كما صرح به وغرضه من نقل هؤلاء الكبار من ارباب الطريقة الزام متصوفة الزمان بمن اقتدوا اثرهم ودفع سوء الظن بهم وبيان حقيقة هذه الطريقة وانت خبير ان ذكر مثل هذا السؤال والجواب لا يليق لمن له ادنى لب لكنه لفرط حرصه على ذم المصنف اخذ بكل رطب ويابس تجاوز الله عنه ﴿وقال السرى﴾ بفتح المهملة الاولى وكسر الثانيه وتشديد الياء والسرى فى اللغة الخيار ﴿السقطى﴾ بالقاف بين المهملتين * قال القشيرى فى الرسالة خال الجنيد واستاده وكان تلميذ معروف الكرخى وكان اوحد زمانه فى الورع والاحوال السنية وعلوم التوحيد مات سنة سبع وخمسين ومائتين

شيأ ولاتأخذ من احد شيأ ولايكون معك شئ تعطى احدا وفى اخبار الاخيار سئل الجنيد عن حاله حين عيادته فقال

كيف اشكو الى طبيبى مابى * والذى بى اصابنى من طبيبى

وقال له اوصنى فقال اياك وصحبة الاشرار وان تنقطع عن ربك بصحبة الاخيار ورؤى فى المنام بعد موته فسئل عن حاله فقال غفرلى ولمن صلى على فقيل انا ممن حضر جنازتك فاخرج ورقا فلم ير فيه اسمى فقلت بلى قد حضرت فنظر فاذا اسمى فى الحاشية ﴿ التصوف اسم لثلاثة معان وهو ﴾ اى الصوفى المدلول من التصوف ﴿ الذى لايطفئ نور معرفته ﴾ فاعل يطفئ والمراد من هذا النور نحو غلبة الشهود وشدة الحضور وكمال الفناء عليه ﴿ نور ورعه ﴾ بالتزام عزائم الكتاب والسنة بان يجتنب عن الشبهات الى ماتركه اولى ويأتى الفضائل كلها الى ماكان اتيانه اولى * قال القشيرى الورع ترك الشبهات وعن يحيى بن معاذ الورع الوقوف على حد العلم من غير تأويل فمن قال بترك العلوم الظاهرة وترك الكتاب والسنة لاجل الوصول فقد اطفأ نور معرفته نور ورعه ﴿ ولايتكلم بباطن فى علم ينقضه عليه ظاهر الكتاب ﴾ اى لايتكلم فى علم التصوف بما يخالفه ظاهر الكتاب فان النصوص محمولة على ظواهرها فالعدول عنها الى معانى يدعيها اهل الباطن الحاد كما فى عقائد النسفى ففى كلام حضرة الشيخ رد لاهل الباطن قال التفتازانى فى شرحه سميت باطنية لادعائهم ان النصوص ليست على ظواهرها بل لها باطن لايعرف الا بالمعلم وقصدهم بذلك نفى الشريعة بالكلية * فان قيل فعلى هذا يلزم بطلان اشارات المشايخ ولطائفها المستخرجة من القرآن لانها ليست بمعان عربية وخلاف ظواهر القرآن * قلت فلعلك لو تأملت ماذكر لامكن فهمك جوابه اذ تلك الاشارات وان كانت معانى باطنة لكن ملتزم انطباقها بظواهر القرآن ولهذا قال هى اشارات خفية ودقائق تنكشف على ارباب السلوك يمكن التطبيق بينها وبين الظواهر المرادة فهى من كمال الايمان ومحض العرفان واما مانقل عن المشايخ مما يناقض ظاهر الكتاب كقول العارف ابى يزيد البسطامى سبحانى مااعظم شانى ونحوه فامامحمول على حال الوجد والسكر اوعلى تأويل صحيح ذكروه فى محله ومع هذا لوصدر مثله عن غيره من العوام لخطئ بل كفر ﴿ و ﴾ الثالث ﴿ لاتحمله الكرامات على هتك ﴾ هدم حرمة ﴿ محارم الله ﴾ قطعية اوظنية والافلاتكون كرامة بل مكرا واستدراجا كما سينبه عليه المصنف بل كلما ازداد القرب تزداد الخشية قال انما يخشى الله من عباده العلماء وانت تعلم ان فى كل من هذه المعانى الثلاثة ردا لمدعاهم وقد ادعوا انهم مشايخهم * ثم اعلم ان العلم والعمل والاستقامة والتقوى اولى من الكرامة لانها مأمورة ومزيدة للقرب والقبول وعدمها سبب للبعد والطرد والكرامات ليست مأمورة وتركها لايوجب محذورا بل تركها اولى من اظهارها ولذا اتفقوا على ان اظهار الكرامة من حيض الرجال فى منعه من طاعته تعالى مع اشعار ان صاحبه ليس برجل لدناءة همته ورضاه بالادنى * وقال هذا العارف السرى السقطى

﴿ التصوف اسم لثلاثة معان ﴾ اى لكل منها ﴿ وهو ﴾ اى الصوفى المدلول عليه بالتصوف ﴿ الذى لايطفئ نور معرفته ﴾ عند غلبة الشهود وشدة الحضور وكمال الفناء عليه ﴿ نور ورعه ﴾ الذى التزم به الشارع فى المعاملات والعبادات ﴿ ولايتكلم ﴾ بسر ﴿ بباطن ﴾ من الاسرار التى محلها الفؤاد وقلوب الاحرار قبور الاسرار ﴿ فى علم ﴾ متعلق بيتكلم ﴿ ينقضه ﴾ اى ينقض ذلك الباطن ﴿ عليه ﴾ اى على المتكلم ﴿ ظاهر الكتاب ﴾ بان يكون من دقائق الاسرار التى لاتذاع وقد قالوا اياك ومايعتذر منه وان اعددت له جوابا ﴿ ولا تحمله الكرامات ﴾ فتوقعه ﴿ على هتك محارم الله تعالى ﴾ بل حقه كما زاد فضل الله عليه ان يكون اشد له خشية قال الله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء مجدا فى الشكر وقال صلى الله تعالى عليه وسلم افلا اكون عبدا شكورا

﴿لو﴾

﴿ وقال ابو يزيد البسطامى ﴾ ستايش الاولياء هو بالكسر والفتح اسم بلد من بلاد العجم منه ابو يزيد طيفور بن عيسى بن سروشان البسطامى وكان جده مجوسيا فاسلم وكانوا ثلاثة اخوة آدم وطيفور وعلى كلهم كانوا عبادا زهادا وكان ابو يزيد اجلهم حالا * قيل مات سنة احدى وستين ومأتين * وقيل سنة اربع وثلثين ومأتين كما فى التوفيق والمواهب ﴿ لبعض اصحابه ﴾ اى الملازمين له فى السلوك ﴿ قم بنا ﴾ النون عبارة عنه وعنهم ﴿ حتى ننظر الى هذا الرجل الذى قد شهر ﴾ بالبناء للفاعل وهو ضمير الرجل ومفعوله ﴿ نفسه بالولاية ﴾ وفى هذه العبارة ايماء الى تخيله على نفسه وعدم انتظامه فى سلك الاولياء حقيقة ﴿ وكان رجلا مقصودا مشهورا ﴾ بين العامة ﴿ بالزهد ﴾ اى ترك ما زاد عن الحاجة ﴿ فمضينا ﴾ ابو يزيد وذلك البعض ﴿ اليه ﴾ اى الى الرجل المحدث عنه ﴿ فلما خرج من بيته ﴾ اى منزله ﴿ ودخل المسجد رمى بزاقه ﴾ بالاضافة الى الضمير او بتاء الوحدة ﴿ تجاه ﴾ بوزن غراب واصله وجاه قلبت الواو تاء جوازا ويجوز استعماله على الاصل فيقال وجاه الا انه قليل كذا فى المصباح

لو ان عارفا دخل بستانا فيه اشجار وعلى كل شجرة طير يقول له بلسان فصيح السلام عليك يا ولى الله فالواجب ان يزيد الخوف اذ لو لم يخف لكان ممكورا • قيل لسلطان العارفين ان فلانا يمشى الى مكة فى ليلة فقال الشيطان يمشى فى ساعة من المشرق الى المغرب فى لعنة الله تعالى وقيل وقتا آخر ان فلانا يطير فى الهواء قال الذباب ايضا كذلك وقيل فى وقت اخر فلان يمشى على الماء فقال السمك كذلك * وفى الرسالة القدسية لزين الدين الخافى وجميع المرشدين ينفرون المريد من الميل الى الكرامات العيانية ويحبون طلبه للحق والميل اليها من هوس النفس وهواها الا ترى ان سلطان العارفين ابا يزيد قدس سره استعاذ بالله تعالى من امثال هذه الامور حيث قال فى مناجاته على ما نقل فى حل الرموز من قوت القلوب اللهم ان قوما طلبوك فاعطيتهم المشى على الماء والطيران فى الهواء فرضوا بذلك وانى اعوذ بك من ذلك وان قوما طلبوك فاعطيتهم طى الارض فرضوا بذلك وانى اعوذ بك من ذلك وان قوما طلبوك فاعطيتهم كنوز الارض فانقلبت لهم الاعيان فرضوا بذلك وانى اعوذ بك من ذلك الى ان عد نيفا وعشرين مقاما من مقامات الاولياء انظر الى علو همته وقوة قلبه لم يرض الا رضاه ووصاله * ويروى ان ابا حفص الحداد قال لاصحابه فى بعض الصحارى لو كان هنا شاة ذبحناها فاذا ظهر ظبى من البرية وجلس بين يدى الشيخ ففرحوا جميعا وحزن وبكى الشيخ فسئل عنه فقال اعطاء المراد اخراج من الباب ولو لم يعط مرادات فرعون لما اصر على دعواه الباطلة ثم خلى سبيل الظبى كذا فى حل الرموز ﴿ وقال ﴾ سلطان العارفين ﴿ ابو يزيد البسطامى رحمه الله ﴾ هو طيفور بن عيسى البسطامى كان جده مجوسيا اسلم وكانوا ثلاثة اخوة آدم وطيفور وعلى كلهم كانوا زهادا مات سنة احدى وستين ومأتين وقيل اربع وثلاثين ومأتين ﴿ لبعض اصحابه قم بنا حتى ننظر ﴾ نرى اذا كان صالحا نزوره وهو امر استحبابى ونستفيد والا فتنقطع شبهته فى صدق شهرته وعدمه ﴿ الى هذا الرجل الذى قد شهر ﴾ بالبناء على الفاعل ﴿ نفسه بالولاية ﴾ فى هذا التعبير اشارة الى عدم اعتقاده قبل الرؤية اذ تشهير النفس بالاختيار مذموم فيندفع بما تقدم آنفا انه اذا لم يكن له اعتقاد فكيف يذهب الى زيارته فانه يجوز ان يكون لقطع الشبهة لكن يرد عليه انه حينئذ يكون سوء ظن الا ان يقال الظن ما يكون بالرجحان والشبهة فى التساوى بل فى المرجوح ولا يلزم ايضا تجسس العيب واستكشافه لان قصده ليس تعبيرا ولا تذليلا ولا غيبة ايضا كذلك ﴿ فكان رجلا مقصودا ﴾ يقصده الناس بالزيارة واستجلاب الدعوة واخذ الهمة ﴿ مشهورا بالزهد ﴾ بالاعراض عن الدنيا وترك ما زاد على الحاجة الضرورية ﴿ فمضينا اليه فلما خرج من بيته ﴾ هذا القيد كالمستغنى عنه ﴿ ودخل المسجد ﴾ لانه حينئذ فى المسجد ﴿ رمى بزاقه تجاه القبلة ﴾ اى جهتها واصله وجاه قلبت الواو تاء جوازا ووجاه الشئ جهته ﴿ فانصرف ابو يزيد ولم يسلم عليه ﴾ لان البزاق بجهة

اى ما يواجه ﴿ القبلة ﴾ اى الكعبة وقد صح النهى عن البزاق لجهتها وعنه لجهة النبى ﴿ فانصرف ابو يزيد ﴾ عن زيارته ﴿ ولم يسلم عليه ﴾ وقد وصل اليه

﴿وقال هذا رجل غير مأمون على ادب من آداب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم﴾ الادب والسنة يشتركان فى الطلب الا انه دونها فى التأكيد كذا فى روضة النووى وعرف عدم ائتمانه على ذلك من عدم تقيده به اذ الامين يتقيد بحفظ ما ائتمن فيه كما فى المواهب ﴿فكيف يكون مأمونا على ما يدعيه﴾ من ولاية الله وسره وهذا طريقه وقد سده عليه بعدم اتباعه وسلوكه فيه وفيه تحريض على اتباع السنة والتقيد بها وايماء الى ان من لم يؤدب بادب من آداب رسول الله لا يسلم عليه لكونه صاحب بدعة فكيف على غيره * قال الفاضل الطيبى المختار ان المبتدع لا يبدأ بالسلام ولو سلم على من لا يعرفه فظهر انه ذمى او مبتدع يقول استرجعت بسلامى تحقيرا له انتهى * واذا سلموا اليهود والنصارى على المسلم فقد جاء فى الحديث انه يردهم بقوله وعليكم ولا يزيد عليه واما ابتداؤهم بالسلام فحرام لانه اعزاز واعزاز الكفار لا يجوز ولكن الدعاء لهم فى مقابلة احسانهم غير ممنوع لما روى ان يهوديا حلب للنبى عليه السلام نعجة فقال عليه السلام اللهم جمله فبقى سواد شعره الى قرب من سبعين سنة كما فى ابن الملك ﴿وقال﴾ ابو يزيد رحمة الله عليه ﴿لو نظرتم﴾ يعنى لو علمتم باى طريق كان ﴿الى رجل﴾ الاولى الى انسان لكن ذكر ذكرا لانه اغلب فى الولاية من الاناث ﴿اعطى من الكرامات﴾ من خوارق العادات حتى ﴿تربع﴾ اى جلس مربعا ﴿فى الهواء﴾ وذلك خرق عادة اذ الجلوس انما يكون عادة فى الحيز لا فى الهواء ﴿فلا تغتروا﴾ ﴿فعلا﴾ افتعال من الغرور ﴿به﴾ اى بذلك الخارق المداول عليه بالكرامات ﴿حتى تنظروا﴾ اى تعتبروا ﴿كيف تجدونه عند الامر﴾ اى بفعله ولا يخل بما يستطيع منه ﴿والنهى﴾ اى ينفر عن المنهى عنه رأسا لا ﴿وحفظ الحدود﴾ بترك مجاوزتها والاعتداء

القبلة منهى عنه كجانب اليمين بل نفس المسجد ايضا * فان قيل السلام واجب وذلك ترك ادب كما يشير اليه قوله وهذا غير مأمون الخ فكيف يترك الواجب لترك الادب * قلنا بعد تسليم المراد من كون لفظ الادب هنا ما ظننته وكون رمى البزاق اليها بهذا المعنى ايضا يجوز ان يكون من قبيل حسنات الابرار سيئات المقربين يعنى وان كان ذلك ادبا عند العوام يكون محرما عند الخواص ويجوز ان يكون للتعليم لمن معه ولمن سمعه لحفظ احترام حدود النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿وقال هذا رجل غير مأمون﴾ اى لم يأمنه الله تعالى ﴿على ادب من آداب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم﴾ فانه لا يؤمن على اسرار الله تعالى الا من يحفظ عليه آداب الشريعة ﴿فكيف يكون مأمونا﴾ من قبل الله تعالى ﴿على ما يدعيه﴾ من الولاية والكرامة ولهذا جعلت الرخص كالمحرم عند الصوفية فيجتنبون عما قيل فيه لا بأس كما عن الحرام القطعى ويلتزمون ما اتيانه اولى وافضل كالواجب القطعى الا الضرورة * فان قيل الولاية لا توجب العصمة وانه يستلزم تزكية نفسه بل الواجب حمله على الصلاح كالسهو والخطأ لان حسن الظن عندهم كالواجب ولو سلم كل ذلك لزم عليه ان ينبه ذلك الرجل على ما صدر منه من ترك ذلك الادب * قلت يجوز ان يكون فى جنبه شئ آخر كحب الرياسة وقصد تشهير نفسه ولعله فهمه من هيئته وقرائنه وانه لو تقيد والتزم على محافظته لم يقع فى الخطأ كما قيل فى سب النبى عليه السلام خطأ سيما وقد ذكره هيئته من نحو الجلوس فى المسجد وكونه زمان تزاحم المسترشدين والمستأدبين وقد يخرج الجواب عما ذكرنا اولا من جواز كونه تعليما للآداب لمن معه او سمعه وفعله هذا من قبيل التنبيه عليه بل على آكد وجه اذ لاجرم ان ذلك الرجل يسمع هذا الصنيع من حضرة الشيخ رحمه الله تعالى وقيل لاحتمال الخطأ وحمله على الصلاح لم ينسبه الى الاثم والفسق والكراهة ففيه خفاء ﴿وقال لو نظرتم الى رجل﴾ اى علمتم انسانا ولو امرأة ﴿وقد اعطى من الكرامات﴾ من الخوارق كالطيران فى الهواء واحياء الموتى وطى المسافة ﴿حتى تربع فى الهواء فلا تغتروا به﴾ وتعتقدوا ولايته وقربه الى الله تعالى لاحتمال كونه مكرا واستدراجا من الله تعالى من حيث لا يعلم قال تعالى سنستدرجهم من حيث لا يعلمون واستهزاء منه والله يستهزئ بهم ﴿حتى تنظروا﴾ تعلموا ﴿كيف تجدونه﴾ بلا تجسس والوجدان اعم مما هو بالواسطة كخبر عدل او خبر عدول خلافا لمن نفى ذلك الا بالثبوت عند الحاكم ﴿عند الامر﴾ الالهى ولو للادب ﴿والنهى﴾ كذلك ﴿وحفظ الحدود﴾ التى حدها الله لعباده

فيها وعم بعد قوله ﴿واداء﴾ فعل من افعال ﴿الشريعة﴾ فاذا كان مؤتمرا بذلك فيعتبر بكراماته الدالة على علو مقامه عند ربه والا فهى استدراج ومكر * اقول قد اجمعوا على انه لامقام للعبد يسقط عنه التكاليف الشريعة واجمعوا ايضا انه لايصح النهايات الا بتصحيح البدايات وهى العلم والعمل على وفق الشريعة * واعلم ان اهل التصوف تفرقت على اثنى عشرة فرقة فواحدة منهم سنيون وهم الذين اثنى عليهم العلماء والبواقى بدعيون وهم الحلولية والحالية والاوليائية والشمراخية والحبية والحورية والاباحية والمتكاسلية والمتجاهلية والواقفية والالهامية * فالحلولية تقول النظر الى وجه الجميل من النساء والمردان حلال وفيه صفة الحق تعالى * والحالية تقول الرقص وضرب اليد حلال وللشيخ حالة لا تعتبر فيها الشرع * والاوليائية تقول اذا وصل العبد الى مرتبة الولاية سقط عنه التكاليف ويقولون الولى افضل من النبى لان علم النبى بواسطة جبرائيل وعلم الولى بغير واسطة * والشمراخية تقول الصحبة قديمة وبها يسقط الامر والنهى فيحلون الملاهى والمناهى * والحبية تقول اذا وصل العبد الى درجة المحبة عند الله يسقط عنه التكاليف الشرعية ولا يسترون عورتهم فيما بينهم * والحورية تقول مثل ماتقول الحالية لكنهم يدعون وطئ الحور فى حالاتهم فاذا افاقوا اغتسلوا * والاباحية تقول بترك الامر بالمعروف والنهى عن المنكر فيحلون الحرام * والمتكاسلة يتركون الكسب ويسئلون عن الابواب ويدعون ترك الدنيا * والمتجاهلية يلبسون لباس العشاق على ظاهرهم ويدعون خلاف باطنهم * والواقفية يتركون طلب المعرفة ويقولون لايعرف الله غير الله قط * والالهامية يتركون طلب العلم والدرس ويقولون القرآن حجاب والاشعار قرآن الطريقة فيتركون القرآن ويتعلمون الاشعار فهلكوا بذلك وهؤلاء كلهم على الضلالة لانهم لايعظمون الشريعة الشريفة ولايقتفون اثر السيرة الاحمدية ولايعملون على الملة الحنفية الا فرقة السنية وهم الذين يعملون بالكتاب والسنة ولهذا قلما يوجد من يقتدى به من اهل الارشاد وله شاهدان احدهما ظاهر والآخر باطن فالظاهر هو استحكام الشريعة والباطن السلوك على البصيرة فيرى من يقتدى به وهو النبى عليه السلام ويجعله واسطة بينه وبين الله تعالى حتى لايكون سلوكه على العمى كما فى التوفيق ﴿وقال ابو سليمان الدارانى﴾ هو ابو سليمان عبد الرحمن بن عطية الدارانى ودارى قرية من قرى دمشق مات سنة خمس عشرة ومأتين كما فى القشيرى ﴿ربما يقع﴾ اى يحصل ﴿فى قلبى النكتة﴾ اى الدقيقة من غوامض الاسرار ومنازلات الاخيار وتجليات انوار الجبار ﴿من نكتة القوم﴾ والنكتة بضم النون وسكون الكاف فى الاصل نقطة سوداء فى بياض سمى بها دقيقة العلوم فتأمل والمراد من القوم الصوفية العارفون بالله فاللام للعهد الذهنى ﴿اياما﴾ لتنوين للتكثير ﴿فلا اقبل منه﴾ اى من الحاصل ﴿الا﴾ ماايد ﴿بشاهدين عدلين من﴾ بيانية ﴿الكتاب﴾ اى القرآن ﴿والسنة﴾ فما ايداه فقبول

فعلا وتركا وفى ايراد الجمع المحلى باللام اشارة الى استغراق الافراد فترك الواحد مخل بالمقصود وفى ايثار الجمع اشارة الى استغراق الانواع ايضا فكما يشمل الواجبات يشمل المندوبات الى مافيه الاحتياط والاولى وكذا فى جانب ﴿واداء﴾ وهو تسليم عين مالزم فى ﴿الشريعة﴾ كعطف اللازم على الملزوم اطناب لزيادة الاهتمام قالوا يراعى ذلك بالنسبة الى المذاهب الاربعة بل الى جميع المذاهب فى اتيان الاولى والاحوط فى كل مذهب بل يجتهد ان يأتى مااجمعوا عليه لان الحق واحد عند الله تعالى فكل مجتهد يجوز خطأه ولادليل على حقية واحد بعينه فيجتهد فى اتيان العمل على وجه يرفع الخلاف بالنسبة الى جميع المجتهدين ومن مقال هذا الشيخ على مافى القشيرية قوله حين سئل باى شئ وجدت هذه المعرفة ببطن جائع وبدن عارى وقوله لقد هممت ان اسأل الله تعالى ان يكفينى مؤنة الاكل ومؤنة النساء ثم قلت كيف يجوز لى ان اسأل الله تعالى هذا ولم يسأل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلم اسأله ثم ان الله كفانى مؤنة النساء حتى لاابالى استقبلتنى امرأة او حائط ﴿وقال ابو سليمان الدارانى﴾ نسبة الى داريا قرية من قرى دمشق مات سنة خمس عشرة ومائتين ﴿ربما تقع﴾ بطريق الفيض ﴿فى قلبى النكتة﴾ الدقيقة من غوامض الاسرار ومنازلات الاخيار وتجليات الانوار ﴿من نكت القوم﴾ اى الصوفية جمع نكتة من النكت وهو ان ينكت فى الارض بقضيب اى يضرب فيؤثر فيها والنكتة كالنقطة كما فى الجوهرى وكانها سميت بذلك لانها تنكت فى القلب اى تؤثر فيه بلطف بلاغتها ﴿اياما﴾ الظاهر التنوين للتكثير ﴿فلا اقبل منه﴾ اى من قلبى ﴿الا بشاهدين عدلين﴾ ثقتين ﴿من الكتاب والسنة﴾

صاحب الحوت سبب كونه ماقبله ان كان فى سفينة وكان لواحد من اهلها جوهر نفيس فضاع فاسندوا اليه سرقته ولم يصدقوه بحلفه فلما اضطر توجه ساعة فاتى حوت من البحر بذلك الجوهر فلذلك سمى ذوالنون توفى سنة خمس واربعين ومائتين ومن كلامه انه قال مدار الكلام حب الجليل وبغض القليل واتباع التنزيل وخوف التحويل كذا فى رسالة القشيرى وشرح السرورى ﴿ومن علامات المحب لله﴾ فى صدق دعواه المحبة له ﴿متابعة حبيب الله محمد صلى الله تعالى عليه وسلم فى افعاله واخلاقه﴾ جمع خلق ملكة تصدر عنها الافعال الباطنة بسهولة واخلاقه عليه السلام كلها حسنة كما يدل له قوله تعالى انك لعلى خلق عظيم • وعن عائشة رضى الله تعالى عنها كان خلقه صلى الله تعالى عليه وسلم القرآن يغضبه مايغضبه ويرضيه مايرضيه كما فى المواهب ﴿واوامره وسننه﴾ ودليل كون ذلك دليل المحبة قوله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم والله غفور رحيم كما فى حاشية خواجه زاده

بيان للشاهدين فانهما عدلان مطلقا اوعدل الكتاب مايكون تواترا دون قراءة شاذة وكان دلالته على المعنى على وجه الظهور لا على طريق الخفاء وعدل السنة هو الاحاديث الصحيحة دون الضعيفة * وقيل عن ابن الهمام رحمه الله يجوز ويستحب العمل فى الفضائل والترغيب والترهيب بالحديث الضعيف مالم يكن موضوعا* اقول ينبغى ان يقيد بعدم مخالفة القياس اذ القياس مقدم على الاحاديث الضعيفة واورد العلامة الدوانى ان مأل الفضائل راجع الى واحد من الاحكام الشرعية فلا وجه لتقييد كالجواز والاستحباب فيلزم ثبوت نحو الاستحباب بالحديث الضعيف وقد تقرر ان شيأ من الاحكام لا يثبت بالحديث الضعيف* واجاب بعضهم بان المراد جواز رواية الضعيف فيما ثبت بالحديث الصحيح والحسن فى فضيلة شئ واورد عليه هذا المحقق هذا ارادة معنى من لفظ لا يحتمله على ان روايته فيما لم يثبت بالصحيح جائزة مع التنبيه على ضعفه والتعويل ان يقال ان ذلك فيما لم يحتمل للحظر فانه حينئذ يجوز ويستحب للامن من الحظر ورجاء النفع فعمل بالاحتياط ثم المقصود من هذا النقل ايضا صريح الرد لهم فى انهم ادعوا متاركة الشريعة فى الوصول ومما نقل عنه رحمه الله من احسن فى نهاره كوفى فى ليله ومن احسن فى ليله كوفى فى نهاره ومن صدق فى ترك شهوة ذهب الله بها من قلبه والله تعالى اكرم من ان يعذب قلبا ترك شهوة له وايضا اذا سكنت الدنيا القلب ترحلت منه الآخرة وقال افضل الاعمال خلاف هوى النفس وقال لكل شئ علم وعلم الخذلان ترك البكاء ولكل شئ ضد وضد نور القلب شبع البطن وكل ماشغلك عن الله من اهل اومال اوولد فهو عليك شؤم ﴿وقال﴾ ابوالفيض ﴿ذوالنون المصرى رحمه الله﴾ اسمه ثوبان بن ابراهيم وذوالنون بمعنى صاحب الحوت وجه التسمية انه ضاع من اهل سفينة جوهر نفيس فاسند اليه سرقته ولم يصدقوا بحلفه فلما اضطر توجه ساعة فاتى حوت من البحر بذلك الجوهر توفى سنة خمس واربعين ومائتين ﴿ومن علامات المحب لله تعالى متابعة حبيب الله محمد عليه الصلاة والسلام﴾ ظاهرا وباطنا فى السراء والضراء ﴿فى اخلاقه﴾ فانها من اعظم الاخلاق قال تعالى وانك لعلى خلق عظيم وقد سبق بعض تفصيل خلقه صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿وافعاله﴾ عبادة اوعادة دون الخواص والزلات والخطأ ان وجدت ﴿واوامره﴾ فعلا اوتركا قطعا اوظنا ﴿وسننه﴾ لان كل ذلك بالوحى متلوا اوغير متلو ظاهرا اوباطنا فانه ماينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى فان ذلك دليل صدق دعوى المحبة قال تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله* قال القسطلانى فى المواهب محبة الله اما فرض هو محبة تبعث على امتثال الاوامر وترك المناهى فمن وقع فى محرم فلتقصيره فى محبته تعالى حيث قدم هوى نفسه على رضى ربه والتقصير يكون من الاسترسال فى المباحات والاستكثار منها فيورث شغلها الغفلة واماندب هو ان يواظب على النوافل ويجتنب الوقوع فى الشبهات وفى حديث البخارى فيما يروى عن الله تعالى ماتقرب الىّ عبدى بمثل اداء ما افترضته عليه فاستشكل بحديث

﴿وقال بشر﴾ بكسر الموحدة وسكون المعجمة ﴿الحافى﴾ بالمهملة وبعده الف هو ابو نصر بشر بن الحارث الحافى اصله من مرو سكن ببغداد ومات بها سنة سبع وعشرين ومائتين كما فى القشيرى ﴿رأيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى المنام﴾ ورؤياه فى المنام حق لان الشيطان لا يتمثل به لكن هل يشترط كون المرئى على ماثبت من خلقه فى الشمائل او مطلقا فيه خلاف كما فى المواهب ﴿فقال لى يابشر﴾ بالبناء على الضم ﴿هل تدرى﴾ اى تعلم ﴿بم﴾ اى بالذى ﴿رفعك الله﴾ اى به ﴿من بين اقرانك﴾ فيه ايماء الى ان الرفعة انما تكون بين الاقران لا على الاعلى منه مقاما فطلب ذلك من الافراط ﴿قلت لا﴾ اى لا اعلم ماهو رسول الله ﴿قال باتباعك سنتى﴾ فهو الامر الرافع والدواء النافع ﴿وخدمتك للصالحين﴾ ومن احب قوما حشر معهم وان لم يلحق بهم عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه جاء رجل الى رسول الله عليه السلام فقال يارسول الله تعالى ماتقول فى رجل احب قوما ولم يلحق بهم قال المرأ مع من احب * وعن انس رضى الله تعالى عنه ان رجلا قال يارسول الله متى الساعة قال ما اعددت لها قال ما اعددت لها الا انى احب الله ورسوله قال عليه السلام انت مع من احببت كما فى المصابيح والصالح القائم بحقوق الله تعالى وحقوق العباد حسب الطاقة ﴿ونصيحتك لاخوانك﴾ وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم الدين النصيحة قالها ثلاثا ﴿ومحبتك لاصحابى﴾ ومحبتهم محبته صلى الله عليه وسلم قال عليه السلام من احبهم فقد احبنى ﴿واهل بيتى﴾ اى آله الكرام ﴿هو﴾ اى ماذكر من الاتباع وما بعده لا محبته لمن ذكر فقط والافعال هى ﴿الذى بلغك منازل الابرار﴾ جمع بر المطيع القانت واسناد التبليغ لما ذكر من الاسناد للسبب

لايزال عبدى يتقرب الى بالنوافل حتى احبه فاذا احببته كنت سمعه الحديث حيث كانت النوافل منتجة المحبة دون الفرائض * واجيب بان ذلك بعد اداء الفرائض وكون النوافل مكملة لها او بان النوافل لمجرد المحبة والفرائض لخوف العقاب * فان قيل يفهم منه ان مرتكب معصية سيما كبيرة ليس له محبة له صلى الله عليه وسلم وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم حين لعن شارب خمر لا تلعنوه فانه يحب الله ورسوله فلا منافاة بين ارتكاب المنهى ومحبة الله ورسوله * قلنا العلامة ليست بدليل مستلزم بل قد تتخلف اولا يلزم من كون المتابعة مثلا علامة كون ترك المتابعة مستلزما لعدم المحبة او المراد كمال المحبة ومن الحكمة الشريفة مدار الكلام على اربع حب الجليل وبغض القليل واتباع التنزيل وخوف التحويل ومنها لا تسكن الحكمة معدة ملئت طعاما ومنها توبة العوام من الذنوب وتوبة الخواص من الغفلة ﴿وقال﴾ ابو نصر ﴿بشر الحافى﴾ اصله من مرو فسكن بغداد ومات بها سنة سبع وعشرين ومائتين رحمه الله ﴿رأيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى المنام فقال لى يابشر هل تدرى بم رفعك الله تعالى﴾ فى الدنيا والآخرة ﴿من بين اقرانك﴾ قيل فيه اشارة الى ان الرفعة بين الاقران لا على الاعلى فطلبه من الافراط ﴿قلت يارسول الله﴾ اى لا اعرف سبب الرفعة ﴿قال﴾ رفعك الله ﴿باتباعك لسنتى وخدمتك﴾ بروحك وقواك وجسدك وبتأويل مايرى خطأ منهم وبتحمل اذاهم وزيارتهم لاستفاضة انوارهم ﴿للصالحين﴾ والصالح من يقوم بحقوق الله تعالى وحقوق العباد حسب الطاقة فان خدمتهم من محبتهم ومن احب قوما حشر معهم وان لم يلحق بهم والمرؤ مع من احب وفى حديث آخر انت مع من احببت وعن الشيخ ابن العربى ولم ازل ابدا والحمد لله اجاهد الفقهاء فى حق الفقراء السادة حق الجهاد واذب عنهم واحمى وبهذا فتح لى ومن ذمهم فانه لا خفاء فى جهله ولا يفلح ابدا ﴿ونصيحتك لاخوانك﴾ المسلمين تقييده بالاخوان اشارة الى تقوى سبب النصيحة والى الاهتمام فيها ﴿ومحبتك لاصحابى﴾ كلهم من غير طعن فى واحد منهم مع السكوت عما وقع بينهم من الحروب والمخاصمات ﴿واهل بيتى﴾ اى ذريتى واقربائى من اولاد فاطمة وعلى وجعفر وعقيل واولاد العباس وحمزة رضى الله تعالى عنهم ﴿وهو هذا﴾ المجموع ﴿الذى بلغك﴾ واوصلك ﴿منازل الابرار﴾ من الاحوال والمقامات والمكاشفات * فان قيل المقصود من هذا النقل كما عرفت الزام هؤلاء المتصوفة الذين نفوا فى الوصول الاحتياج الى الاتباع

(وقال ابو سعيد الخراز) بفتح المعجمة وتشديد الراء وبالزاء اخره هو ابوسعيد احمد بن عيسى الخراز من اهل بغداد وصحب ذا النون المصرى وغيره من المشايخ ومات سنة سبع وسبعين ومأتين ويقال له لسان اهل التصوف كما فى القشيرى رحمه الله (كل) فيض (باطن) وسر خفى (يخالفه) شرع محمدى (ظاهر فهو) اى الباطن (باطل) لان المدار على الشرع المحمدى فما بنى عليه فعلى الاساس والافيهز البناء ويحصل الوبال والعناء كما فى المواهب (وقال محمد بن الفضل) بفتح الفاء وسكون الضاد المعجمة قال القشيرى فى الرسالة ومنهم ابو عبدالله محمد بن الفضل البلخى اخرج منها فدخل سمر قند ومات بها سنة تسع عشرة وثلثمائة (ذهاب الاسلام) اى تلاشى اركانه واضمحلالها حاصل (من اربعة) اصناف قوم (لا يعملون بما يعلمون) لغلبة هواهم وهم علماء السوء (و) قوم (يعملون بما لا يعلمون) من جهلهم وهم جهال متنسكون الضالون المضالون (و) قوم (لا يتعلمون احكام ما يعملون) لغفلتهم وهم العوام الجهال (و) قوم (الناس) مفعول مقدم (من التعلم) العلم (يمنعون) لغلبة الجهالة عليهم وهم المتزيون بزى المشايخ الفاسدون المفسدون كما فى حاشية خواجه زاده والمواهب ويمكن ان يكون من اربعة احوال ترك عمل العالم بعلمه وعمله بغير علم وترك تعلم حكم (بالله) ما يعمله ومنعه غيره من التعلم فبذلك يحصل الاضمحلال وتغلب ظلمة الجهالة وينكسف بدر الهداية والامر لله كما فى الفتحية رحمه الله (كل ما ذكر) مبتداء (من كلام سيد الطائفة) الصوفية وهو الجنيد والظرف متعلق بالفعل (الى هنا) المذكور اخرا وخبر المبتداء قوله (منقول من رسالة) الامام عبد الكريم ابن هوازن

والسنة بل حصروه برفض الشرع الذى هو السنة وقد صرح المصنف آنفا ان الرؤيا ليست من اسباب المعرفة وانها وجدانية لا تصلح الزاما للغير * قلنا انه جواب الزامى لا تحقيقى اذ عندهم انها من الحجج وان المنفى بالنسبة الى المقام البرهانى وهذا يصلح ان يكون خطابيا وايضا اذا اتقنت ما فصلنا سابقا لا تحتاج الى الجواب قيل انه اشتهى الباقلاء سنين ولم يأكل فرؤى فى المنام بعد وفاته فقيل له ما فعل الله بك فقال غفر لى ربى وقال كل يا من لم يأكل واشرب يا من لم يشرب وروى عنه انى لاشتهى الشواء منذ اربعين سنة ما صفالى ثمنه * وقيل له باى شئ تأكل فقال اذكر العاقبة فاجعلها ادامى وقال بشر لا يجد حلاوة الآخرة رجل يحب ان يعرفه الناس ﴿وقال ابو سعيد﴾ احمد بن عيسى ﴿الخراز﴾ من اهل بغداد مات سنة سبع وسبعين ومائتين رحمه الله ﴿كل باطن﴾ اى علم باطن وهو التصوف ﴿يخالفه ظاهر﴾ علم ظاهر هو علم الشريعة المأخوذ من الكتاب والسنة ﴿فهو باطل﴾ لانه وسوسة شيطانية وزخرفة نفسانية فادعاؤهم بان الوصول محتاج الى رفض العلم الظاهر ونحوه مستندا الى مثل هذه الاسلاف لغو باطل صرف ﴿وقال محمد بن الفضل﴾ البلخى ثم السمرقندى مات سنة تسع عشرة وثلاثمائة ﴿ذهاب الاسلام﴾ انطماس رونقه واستتار انواره بحيث لا يبقى الا اسمه وصيرورته طبيعة بعد ان كان شريعة فلم يحكم الرجل الا بما يستحسنه برأيه وعقله ﴿من﴾ اجل امور ﴿اربعة لا يعملون بما يعلمون﴾ لانهم لم يجمعوا العلم الا ليتميزوا عن العوام ويتوسلوا الى جمع الدنيا من الحلال والحرام ﴿ويعملون بما لا يعلمون﴾ اى الصوفية الجهال فتكون عبادتهم بمجرد عقولهم او بما رأوا من الناس علماء اولا ﴿ولا يتعلمون﴾ من العلماء والكتب ﴿ما يعملون﴾ به من علم الحال ﴿والناس﴾ مفعول مقدم ﴿من التعلم يمنعون﴾ بتخويف مجاهر او بتزيين ما يضاده من امور الدنيا او باراءة كسلان العلم ترويجا لسلعتهم الكاسدة فى الدين وتلبيسا لطريق الصالحين حبا للعاجلة وفداء للآجلة وقيل هم المتزيون بزى المشايخ الفاسدون المفسدون ثم لا يخفى ان العلم فى المواضع العلم المأخوذ من الكتاب والسنة فالمخالفة مؤثرة فى ذهاب الاسلام وهم يلتزمون تركه بل شرطوه فى الوصول ﴿كل ما ذكر من كلام سيد الطائفة﴾ ويحتمل ان يراد اى من كلام هو لفظ سيد الطائفة ﴿الى هنا منقول من رسالة﴾ الشيخ الامام العارف

(القشيرى) رحمة الله عليه وقد احسن واتقن فيها (انظر) نظر تأمل وتفطن (ايها العاقل الطالب للحق) وهو
الصواب النافع فى الدارين (ان هؤلاء) المنقول عنهم ما ذكر من تعظيم الشريعة (عظماء) جمع عظيم ولا يجمع على عظام
كما يقع لبعض العوام نبه عليه فى القاموس انما ذلك جمع عظم ومنه ائذا كنا عظاما نخرة (مشايخ علماء الطريقة)
المعبر عنها بالتصوف (وكبراء) جمع كبير (ارباب السلوك) فى السير فى الطريق المعنوى (الى الله تعالى) الى معرفته وشهوده (والحقيقة) عطف على السلوك (وكلهم) اى كل فرد منهم (يعظمون الشريعة الشريفة) جناس خطى (ويبنون علومهم الباطنة) الدقايق (على السيرة) اى الطريقة (الاحدية والملة الحنفية) التى لاعوج فيها ولا امتا (فلا يغرنك طامات الجهال المتنسكين) الطامات جمع طامة بتشديد الميم وهى الداهية العظمى واسناد الغرور اليها من الاسناد للسبب والغار بها هو الشيطان الرجيم والجهال جمع جاهل ضد العالم والمتنسك مظهر النسك اى العبادة وذلك لان هذا الفريق ممن يعمل بلا علم وقد تقدم انه من اسباب ذهاب الدين (وشطحهم) بالمعجمة المفتوحة وبعدها مهملتان اولاهما ساكنة
الخروج عن القصد والافراط فى الامر (بريقة ٢٠ ل) ولم يذكره فى القاموس ولا فى المصباح وكانه لفظ مولد
كما فى المواهب (الفاسدين) فى انفسهم لخروجهم عن اتباع الشرع المحمدى (المفسدين) بتزيين احوالهم لامثالهم
قال الله تعالى ودوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواء

بالله تعالى ركن الاسلام ابى القاسم عبدالكريم بن هوازن ﴿القشيرى﴾ رحمه الله
قيل هى رسالة كتبها الى جماعة الصوفية ببلدان الاسلام فى سنة سبع وثلاثين
واربعمائة ﴿انظر﴾ بعين الانصاف واترك التعصب والاعتساف ﴿ايها العاقل الطالب
للحق﴾ المطابق للواقع ﴿ان هؤلاء﴾ السادة المذكورين الجنيد والسرى وابايزيد
واباسليمان وذا النون وبشرا الحافى واباسعيد ومحمد بن الفضل كلهم ﴿عظماء مشايخ
علماء الطريقة وكبراء ارباب السلوك﴾ فى السيور المعهودة ﴿الى﴾ معرفة ﴿الله﴾
وانوار تجلياته ﴿والحقيقة﴾ وهى المقصودة من السلوك اى الوصول الى الله
تعالى ومشاهدة الربوبية بالتجليات والمكاشفات وارتفاع الحجب من البين
﴿وكلهم﴾ مع سائرهم لا المذكورون هنا فقط فالضمير لمطلق المشايخ فى ضمن هذا
المقيد ﴿يعظمون الشريعة﴾ بكمال الاهتمام فى اتيان حقائقها وغاية المراعاة فى دقائقها
الى ان يجعلوا رخصها كالمحرمات وعزائمها كالواجبات فضلا عن ترك الاولى واتيان
ما فيه شبهة كيف وهم جعلوا الشريعة للوصول الى مقاصدهم مبادى اصلية
ومقدمات ضرورية وبذلك وصلوا الى مقاماتهم بل فى حال غلبة وجدهم وحالهم
اكثرهم محفوظون من الله عن ترك آداب الشريعة مع شدة حالتهم بحيث لا يفوت
شئ من آداب الشريعة اصلا وهذا مقام دولة السلطنة البايزيدية كان مغلوبا
فى كل الاوقات فاذا دخل وقت الصلاة وازمنة العبادات عاد الى حاله واذا ادى
لوازم الشريعة عاد الى الغلبة وهذا ببركة صحة الاستقامة فى الشريعة وان
كان بعضهم مغلوبا دائما كالمجانين فمعذورون ﴿ويبنون علومهم الباطنة﴾
المفاضة عليهم بالفتح الربانى والالهام الروحانى ﴿على السيرة الاحدية﴾ ويحتمل معنى
الوصفية بمعنى الاسبق فى كونها محمودة ﴿والملة الحنيفية﴾ التى لاعوج فيها ولا امت على
وجه لو جمع الحكماء حكمتهم والعلماء علمهم لان يجدوا فيهم مغايرة للشريعة فى امر واحد
لم يجدوا اليه سبيلا خلافا لهؤلاء الزنادقة فان حالهم وسيرتهم ما عرفت والعجب انهم
مع كمال مخالفتهم وفرط التزام متاركة سيرتهم ادعوا متابعتهم واخذ طريقتهم ثم هم
محتجين بهم على مخالفيهم وهم حجة عليهم لانهم لما عرفت من تفاصيل سيرتهم ومذهبهم
﴿فلا يغرنك﴾ اذا عرفت حقيقة الحق من تمسكات المشايخ بل ومن لزوم الاعتصام
بالكتاب والسنة فلا يغرنك ﴿طامات﴾ جمع طامة داهية عظيمة وفسرها هنا بالامور
المضرة فى الدين ﴿الجهال المتنسكين﴾ المتعبدين بلا علم والمتنسك مظهر النسك اى
العبادة ﴿وشطحهم﴾ اى تجاوزهم الحدود بالافراط قيل هو من كلام المولدين
ولهذا لم يذكر فى القاموس والمصباح ﴿الفاسدين﴾ فى انفسهم ﴿المفسدين﴾

﴿الضالين﴾ عن الحق ليعدهم عنه ﴿المضلين﴾ لغيرهم بايقاعهم فى الضلالة ﴿بعد ان كانوا زايغين﴾ بالزاء المعجمة اى مائلين ﴿عن الشرع القويم﴾ للخروج عنه لما ابتدعوه ﴿ومائلين عن الصراط المستقيم﴾ هو بمعنى ماقبله فالصراط المستقيم هو الشرع القويم وفعل ذلك اطنابا تقبيحا لفعلهم ﴿خارجين﴾ خبر بعد خبر ﴿١٥٤﴾ او حال من ضمير خبر كان ﴿عن مناهج﴾ جمع منهج وهو المنهاج والنهج الطريق الواضح ﴿علماء الشريعة﴾ المأمور للعباد بسلوكها لما فيها من نفعهم الذاتى فى الدارين ﴿ومارقين﴾ بالراء والقاف اى خارجين من مرق السهم مروقا اذا خرج من الجانب الآخر والخوارج مارقة لخروجهم عن الدين كما فى التوفيق ﴿عن مسالك﴾ طرق ﴿مشايخ الطريقة﴾ من ائمة الصوفيه المحققين ﴿فالويل﴾ كلمة تدعى بها على من وقع فى هلكة يستحقها وهو ههنا مبتدأ ﴿كل الويل﴾ تأكيد له ﴿لهم﴾ خبر المبتدأ ﴿ولمن﴾ عطف على لهم ﴿تبعهم﴾ لانهم يخرجون عن الطريق الحميد ﴿او﴾ لمن ﴿حسنوا امرهم﴾ جمع الضمير هنا اعتبارا بمعنى من وافراده اولا اعتبارا بلفظها وذلك لان من حسن سوء كمن عمله والرضى بالمنكر منكر ﴿فهم﴾ اى هؤلاء الموصوفون باحد هذه الاوصاف الثلاثة اواتباعه او تحسينه ﴿قطاع طريق الله تعالى﴾ اى قطاع طريق الوصول اليه سبحانه وتعالى بحسن السلوك والمجاهدة فى سبيله ﴿على العابدين﴾ متعلق بالوصف المجموع ﴿يلبسون الحق بالباطل﴾ اى يجعلونه ملتبسا لمايدمجون فيه من باطلهم ﴿ويكتمون الحق﴾ الخالص الصافى

لغيرهم ﴿ الضالين ﴾ لخروجهم عن الصراط المستقيم ﴿ المضلين لغيرهم ﴾ الاول مناسب للاول والثانى للثانى ﴿ بعد ان كانوا زائمين ﴾ مائلين ﴿ عن الشرع القويم ﴾ الى الباطل والعاطل الحديث والقديم ﴿ ومائلين عن الصراط المستقيم خارجين عن مناهج ﴾ المنهج هو الطريق الواضح ﴿ علماء الشريعة ﴾ التى كان الكل مأمورين باتباعها ﴿ ومارقين ﴾ خارجين ﴿ عن مسالك مشايخ الطريقة ﴾ النبوية لاعراضهم عن آداب الشريعة وتركهم التحصن بحصونها المنيعة لاعتكافهم على اصنام الاوهام لافتتانهم بوحى الشيطان لايخفى ان كلمات المصنف فى هذا المقام لاتخلوا عما يستغنى ببعضها عن بعض لكنها لاتخلو عن فائدة ايضا لان المقام مقام الذم والتنفير لتحسن المبالغات والتأكيدات ثم لايخفى ان المناسب فى التفريع بحسب الذوق والسوق ان يقال بدل فلايغرنك اوفى ضمنه ومعيته نحو ان يقال فظهر بطلان مقالهم وامتناع مدعاهم لاسيما انهم يعترفون بصلاح هؤلاء المشايخ ويسلمون كماتهم ويدعون اتباعهم ويظهرون معاداة مخالفيهم ﴿ فالويل ﴾ العقوبة الشديدة اوحلول الشر اووادى فى جهنم اودعاء يدعى به على من يستحقه لقوة القبايح وشدة الفضايح ﴿ كل الويل لهم ﴾ ان داموا على ماكانوا عليه والاعفا الله عنهم * فان قيل هذه اما اخبار فيلزم الحكم بكونهم من اهل النار واما انشاء بالدعاء بالثبور فيلزم الدعاء بالسوء واللائق هو الدعاء باصلاحهم وحسن حالهم * قلنا عدم جواز الحكم بانه من اهل النار ان كان فى شخص معين وهنا ليس كذلك كقولك كل كافر فى النار او انه من قبيل قوله تعالى ربنا اطمس على اموالهم الآية كما صرح المصنف فى وصاياه التركية ﴿ ولمن تبعهم ﴾ لان شبيه القوم منهم فضلا عمن يلحق بهم ﴿ اوحسن ﴾ من التحسين ﴿ امرهم ﴾ من تلك الفحشيات وما فى بعض النسخ حسنوا بالجمع ليس بحسن لان تحسين المعاصى ورضاها معصية بل قد يكفر ﴿ فهم ﴾ مع اتباعهم ﴿ قطاع طريق الله تعالى ﴾ لاسلاك طريق الله تعالى ﴿ على العابدين ﴾ بمنعهم مريد سلوك الطريق عن السلوك فى طريق الله بسهام الوساوس واسلحة الاكاذيب والاوهام ﴿ يلبسون ﴾ من اللبس بمعنى الخلط ﴿ الحق بالباطل ﴾ اقتباس من بعض آيات نزلت فى حق اهل الكتاب ففيه ابلغ وآكد رد والمعنى يخلطون الحق المنزل بالباطل الذى يخترعونه ويكتبونه حتى يشتبه احدهما بالآخر او يجعلون الحق ملتبسا بسبب الباطل الذى يحدثه هواهم ويلهمه شيطانهم ﴿ ويكتمون الحق ﴾ يعنى يلبسون الحق لمن سمعه ويخفونه عمن لم يسمعه وفيه اشعار بان استقباح اللبس لما يصحبه من كتمان الحق وتكرير الحق اما لان الثانى غير

(وهم يعلمون) ففيه علمهم بخلاف عملهم وعلمهم بما لا يعلمون قبحه وفى كلامه ضرب المثل بالقرآن للتحذير والترهيب وقد الف فى جواز ذلك مؤلفا حافلا الجلال السيوطى سماه الضرب المثل فى جواز ان يضرب فى المواعظ والخطب من الكتاب والسنة المثل كما فى المواهب

الاول اولزيادة تقبيح حالهم فى التصريح باسم الحق ﴿وهم يعلمون﴾ انه الحق القاطع الظاهر غير انهم قصدوا تسهيل الامر عليهم وحصر الكمال لديهم من سخافة العقول واضاعة الفروع والاصول ثم قيل لقد احسن المصنف فى عدم التعيين فى طائفة مخصوصة اذ الواجب حسن الظن ولا يجوز سوء الظن فى معين بل اللائق التأويل سترا لاخواننا المسلمين ولا التجسس عن عوراتهم بل اللازم هو النصح فلا يوجد فى زماننا وبلادنا بخلاف ما عليه علماء زماننا من تخصيص الكلام بالمقاصد والتقريع والتوبيخ على رؤس الانام مع التجسس وسوء الظن مع اعتقاد ذلك طاعة وهو من اقبح الآثام وغيرها من الكلمات الرديئة البعيدة عن الافهام* اقول هذا موجب لتعطيل ابواب التعزير والحدود من الفقهية وسد باب الامر بالمعروف والنهى عن المنكر وكيف يؤول كلام هو صريح بل محكم فى الخطأ وان زمانه قريب الى زماننا وبلده دمشق الشام وقد شاهدنا فيه من متصوفتهم من المنكرات ما لا يمكن تأويله بل يجب منعه على القادر

﴿الفصل الثالث﴾

آخر فصول الباب الاول ﴿فى الاقتصاد﴾ اى التوسط بلا افراط ولا تفريط ﴿فى العمل﴾ بالجوارح والاركان على ما دل عليه الكتاب والسنة ﴿الآيات﴾ اى هذه هى الآيات الدالة على جواز الاقتصاد فى الطاعة فى البقرة ﴿يريد الله بكم﴾ المكلفين ﴿اليسر﴾ اى السهولة والتسهيل فى هذه العبادة وهى اباحة الفطر للمسافر والمريض كذا نقل عن الخازن* اقول المفهوم من الآية ارادة الله التخفيف فى كل ما شق فيه ولذا قال الفقهاء المشقة تجلب التيسير وخرجوا عليها رخص الشرع وتخفيفاته فى العبادات كالسفر والمرض والاكراه والنسيان والجهل والعسر وعموم البلوى والتفصيل فى الاشباه ﴿ولا يريد بكم العسر﴾ لانه لا يشدد ولا يضيق قال الشعبى اذا اختلف عليك امران ايسرهما اقربهما للحق وروى انه صلى الله تعالى عليه وسلم بلغه ان رجلا فى المسجد يطيل الصلاة فاتاه فاخذ بمنكبيه ثم قال ان الله تعالى رضى لهذه الامة اليسر وكره لهم العسر قالها ثلاث مرات ومنها آية النساء ﴿يريد الله ان يخفف عنكم﴾ فلذلك شرع لكم الشريعة السمحة السهلة ورخص لكم فى المضايق كما فى البيضاوى وقال الله تعالى ويضع عنهم اصرهم ولهذا لم ينقل علينا كما نقل على بنى اسرائيل ﴿وخلق الانسان ضعيفا﴾ عن ابن عباس يضعف عن الصبر عن الجماع ولا يصبر عنهن ولذلك اباح له نكاح الامة لعدم طول الحرة وعن البغوى ان خلقه من ماء مهين قال الله تعالى الله الذى خلقكم من ضعف * وقال البيضاوى لا يصبر عن الشهوات ولا يتحمل مشاق الطاعات * وقيل اى ضعيف الرأى والعقل الا من ايد بنور اليقين، ومنها آية المائدة ﴿ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج﴾ ضيق فى الدين

(فى الاقتصاد) اى التوسط (فى العمل) بين التفريط بالترك للعبادة رأسا والافراط بالمبالغة فيها وعدم اداء النفس حقها (الآيات) استدل المصنف رحمة الله عليه بالآيات الكريمة والاحاديث الشريفة فقال الآيات يعنى هذه هى الآيات الدالة على جواز الاقتصاد فى الطاعة * منها قوله تعالى فى سورة البقرة (يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر) قال القاضى اى يريد الله ان ييسر عليكم ولا يريد ان يعسر فلذلك اباح الفطر للسفر والمرض * ومنها قوله تعالى فى سورة النساء (يريد الله ان يخفف عنكم وخلق الانسان ضعيفا) اى يريد الله سبحانه وتعالى ان يخفف عنكم اوزاركم بالتوبة عليكم والمغفرة لكم او التكاليف الشاقة الكائنة على الامم السالفة فلذلك شرع لكم الشريعة الحنيفة السمحة السهلة ورخص لكم فى المشاق والمضايق وخلق الانسان ضعيفا اى لا يصبر عن الشهوات ولا يتحمل مشاق الطاعات كما فى التوفيق وغيره * ومنها قوله تعالى فى سورة المائدة (ما يريد) اى لا يقصد (الله) لكم الرخصة والتكليف بالتيمم (ليجعل عليكم من حرج) اى ضيقا فى دينكم ولكن يريد ليطهركم به من الاحداث والجنابة والذنوب وليتم نعمته عليكم اى نعمة الاسلام بالترخيص لكم لعلكم تشكرون الله ونعمته فيكم * ومنها قوله تعالى

فی سورة المائدة ایضا ﴿ یاایها الذین آمنوا لاتحرموا طیبات مااحل الله لکم ﴾ نزل نهیا بجماعة من الصحابة رضی الله عنه اجتمعوا فی بیت عثمان بن مظعون فتواثقوا وعاهدوا ان یترهبوا برفض الدنیا ویلبسوا المسوح ویقوموا اللیل ویصوموا النهار ویخصوا انفسهم ائلا یقربوا النساء والفرش وحلفوا

ان لایأکلوا اللحم ودسما وذلک حین وصف لهم رسول الله صلى الله تعالى علیه وسلم القیامة واهوالها واسبغ الکلام فی الانذار فبلغ ذلک رسول الله علیه السلام * فقال انی لم اومر بذلک فنهاهم الله تعالى وقال یاایها الذین آمنوا بالله ورسوله لا تحرموا علی انفسکم ما طاب الله مما احل تناوله لکم ﴿ ولاتعتدوا ﴾ ای لاتجاوزوا الحلال الی الحرام ﴿ ان الله لایحب المعتدین ﴾ من الحلال الی الحرام کما فی تفسیر العیون * ومنها قوله تعالى فی سورة الاعراف ﴿ قل من حرم زینة الله ﴾ نزل حین غیرهم المشرکون طوافهم بالبیت بلبس الثیاب بعد نزول قوله خذوا زینتکم عند کل مسجد فامر الله نبیه علیه السلام بان یقول للمشرکین بالاستفهام الانکاری علی محرم الحلال من حرم زینة الله ای لبس الثیاب الذی یستر به العورة ویتجمل به حلالا ﴿ التی اخرج لعباده ﴾ ای خلقها لهم ﴿ والطیبات ﴾ ای الحلالات ﴿ من الرزق ﴾ ای من المآکل والمشارب کاللحم والدسم واللبن وغیرها ﴿ قل هی ﴾ ای الزینة والطیبات ثابتة ﴿ للذین آمنوا فی الحیوة الدنیا ﴾ بالاستحقاق لانها خلقت لهم وان کان الکفار مشترکین فیها معهم فی الدنیا وهو من قبیل الاکتفاء

بل جعله واسعا * ومنها فی المائدة ایضا ﴿ یاایها الذین آمنوا لاتحرموا طیبات مااحل الله لکم ﴾ الطیبات اللذیذات التی تشتهیها النفوس وتمیل الیها القلوب قال المفسرون هم قوم من اصحاب النبی صلى الله تعالى علیه وسلم عزموا ان یرفضوا الدنیا ویحرموا علی انفسهم المطاعم الطیبة والمشارب اللذیذة وان یصوموا النهار ویقوموا اللیل ویخصوا انفسهم فانزل الله تعالى هذه الآیة ﴿ ولاتعتدوا ﴾ لاتجاوزوا الحلال الی الحرام وقیل بالاسراف فی الطیبات ﴿ ان الله لایحب المعتدین ﴾ کانه تعلیل اطنابی * ومنها آیة الاعراف ﴿ قل من حرم زینة الله التی اخرج لعباده ﴾ یعنی قل لهؤلاء الجهلة الذین یطوفون بالبیت عراة من حرم علیکم زینة الله التی خلقها لعباده ان تتزینوا بها وتلبسوها فی الطواف وغیره وخص بعض الزینة باللباس الذی یستر به العورة وعمها بعضهم بجمیع انواع الزینة فلولا تخصیص هذا العام من سائر النصوص لدخل تحته جمیع انواع الحلی من الحریر والذهب والفضة للرجال ﴿ والطیبات من الرزق ﴾ فسر الطیب هنا بکل مایستلذ ویشتهی من المأکولات والملبوسات الا ماورد نص بتحریمه * قیل فی هذا دلالة واضحة علی اباحة نحو القهوة والتتن مما تستلذ به بعض الطبائع وتجد له نفعا ولیس بمسکر ولیس فی حرمته نص آیة وحدیث وقیاس وقد اشرنا قبل * اقول وقد اشرنا ایضا قبل کراهة التتن واقوال العلماء وما یقتضیه القاعدة الاصولیة والفتاوی الفقهیه * قال البیضاوی وفیه دلیل علی ان الاصل فی المطاعم والملابس وانواع التجملات الاباحة لان الاستفهام فی من للانکار انتهی * اقول تقیید الرزق بالطیبات لیس بملایم علی اطلاق ذلک وایضا یجوز ان یکون من معانی الزینة ماینافی الاطلاق لما ثبت حله شرعا ولو سلم فظاهر الصیغة هو العموم لا التخصیص بنحو ماذکر ودعوی انحصار افراد العموم بما عد بعید الا ان یبنی البیان علی التمثیل او علی مایکون اکثریا لکن یشکل بما قال الفقهاء من ان الاصل فی الابضاع التحریم ولذا صار الاصل فی النکاح الحظر والاباحة للضرورة وجعل من الرزق بیانا للجمیع لا للاخیر فقط یخرج الملابس والتجملات الا ان یراد من الرزق غیر معناه الشرعی * ثم اقول تفصیل مسئلة کون الاصل فی الاشیاء الاباحة انه کذلک عند بعض الحنیفة کالکرخی وفی الاشباه هو مذهب الشافعی ونسب الشافعیة کونه حرمة الا بدلیل الاباحة الی ابی حنیفة رحمه الله تعالى وعند بعض اهل الحدیث الحظر ثم قال فی الاشباه وقال اصحابنا الاصل فیها التوقف بمعنی انه لابد لها من حکم لکنا لم نقف علیه بالعقل ویتخرج علیها مااشکل حاله کالحیوان المشکل امره والنبات المجهول سمیته والنهر الذی لایعلم مملوکیته واباحته ﴿ قل هی للذین آمنوا فی الحیوة الدنیا ﴾ بالاصالة او بالاستحقاق لانها خلقت لهم والکفرة وان شارکوهم

(خالصة) بالرفع خبر بعدخبر اى هى مخصوصة للمؤمنين (يوم القيمة) ظرف لخالصة وهذا يدل على الاشتراك فى الدنيا وبالنصب على الحال من الضمير فى الذين آمنوا الراجع الى الزينة المعنى ان المؤمن والكافر يشتركان فى الزينة والطيبات فى الدنيا ويختص بهما المؤمن يوم القيامة (كذلك) اى مثل ذلك التبيين (نفصل) اى تبين (الايات) من الامر والنهى ومايكون فى الدنيا والاخرة (لقوم يعلمون) اى يعرفون الله ويفهمون ماامرهم الله كما فى تفسير الشيخ*

ومنها قوله تعالى (طه) قيل لما نزل الوحى على رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة اجتهد فى الصلاة واطال القيام فيها وكان يصلى الليل كله حتى شق عليه ذلك وقام على احدى رجليه ورفع الاخرى فنزل طه قرئ بفتح الطاء والهاء وبكسرهما وبين الفتح والكسر وبفتح الطاء وكسر الهاء اى يامحمد طئ الارض بقدميك جميعا وقيل معناه يارجل بلسان عك خطابا للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقيل طه قسم اقسم به الله تعالى جوابه (مانزلنا عليك القرآن لتشقى) اى لتتعب به وقيل انه رد لقول المشركين انك شقى تركت دين آبائك والشقاء يستعمل للتعب وضد السعادة اى انت لست بسعيد فرده الله تعالى بان دين الاسلام وهذا القرآن هو السبيل الى نيل كل سعادة ومافيه الكفر هو الشقاوة بعينها قوله (الا تذكرة) مفعول له اى ما انزلناه عليك الا موعظة (لمن يخشى) اى لمن يسلم ويؤل امره الى الخشية من الله ولا يجوز ان يكون بدلا من لتشقى لاختلاف الجنسين كما فى تفسير العيون

* ومنها قوله تعالى فى سورة الحج (وماجعل عليكم فى الدين من حرج) اى من ضيق بل فتح عليكم باب التوبة ان اجرمتم واذنبتم وفتح بانواع الرخص وبالكفارات ان عجزتم ورخص الافطار فى السفر والحضر بالمرض والقعود فى الصلاة عند العلة والايماء فيها عند الضرورة كما فى العيون والديات والارش فى حقوق العباد كما فى التوفيق (الاخبار) اى هذه هى الاخبار الدالة على الاقتصاد

فيها فتبع ﴿خالصة﴾ بالرفع خبر بعد خبر اى هى مخصوصة للمؤمنين ﴿يوم القيمة﴾ ظرف للمؤمنين فيشترك المؤمن والكافر فى الدنيا وبالنصب على الحال من الذين آمنوا وهى راجع الى الزينة والطيبات والمعنى انهما مشتركان فى الزينة والطيبات فى الدنيا ويختص بهما المؤمن فى القيامة كذا روى عن الواحدى وعن ابن عباس رضى الله عنهما وعن الخازن قيل معناه خالصة للمؤمنين يوم القيامة من التكدير والتنغيص والغم خلاف الدنيا ﴿كذلك﴾ التبيين والتفصيل ﴿نفصل الايات لقوم يعلمون﴾ الدالة على الاحكام قال البيضاوى كتفصيلنا هذا الحكم نفصل سائر الاحكام لهم ومنها آية ﴿طه﴾ قيل كان عليه الصلاة والسلام اذا صلى رفع رجلا ووضع اخرى فانزل الله تعالى طه اى طأ الارض بقدميك جميعا فنى ﴿مانزلنا عليك القرآن لتشقى﴾ اى لتصلى على احدى رجليك فيشق عليك ﴿وقيل كان صلى الله تعالى عليه وسلم يصلى الليل كله حتى اذا شق عليه ذلك قام على احدى رجليه ورفع الاخرى فنزل طه اى طأ الارض بقدميك وعن الزجاج معناه بالعجمية يارجل لكن هذا ليس بمناسب بسائر المخاطبات القرآنية اذ كلما خاطب الله حبيبه فى القرآن خاطبه بما يشعر بالمدح وقيل قسم بطوله وهدايته * وقيل الطاء افتتاح اسم طاهر والهاء اسمه هادى اى انت طاهر بنا هادى الينا * وقيل يا انسان قبطية اوسريانية اولغة عك من العربية وعن محمد بن على الترمذى طوبى لمن اهتدى بك وجعلك السبيل الينا وعن ابن عطاء ما انزلنا عليك القرآن لتشقى اى لتتعب فى خدمتنا ومنها آية الحج ﴿وماجعل عليكم فى الدين من حرج من ضيق فجعل للمسافر الافطار وقصر الصلاة والقعود فى الصلاة للعاجز والايماء ايضا لعاجز القعود واختلفوا فى وجه رفع الحرج فعن ابن عباس جعل الكفارات مخرجا من الذنب امابالتوبة او بالقصاص اورد المظلمة اوبنوع كفارة * وقيل هو اخذ اليقين عند الاشتباه يعنى حمل المحتمل على المتيقن * وقيل اباحة الرخص عند الضرورات كاكل الميتة وافطار الصائم لنحو المرض * وقيل هو الخروج عن الذنوب بنحو المصائب والبلايا وقال البيضاوى من حرج اى ضيق بتكليف مايشتد به القيام عليكم واما الادلة من السنة فهى ﴿الاخبار﴾

وجوازه واستحبابه * منها مااخرجه البخارى ومسلم المرموز لهما بقوله (خم) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال جاء رهط * وهى جماعة من الثلاثة الى العشرة اى ثلاثة انفس قيل هم على وعثمان بن مظعون وعبدالله بن رواحة وقيل المقداد بدل عبدالله يعنى جاؤا كما فى ابن الملك وفى المصباح دون عشرة من الرجال ليس فيهم امرأة وسكون الهاء افصح من فتحها جمع لاواحد له من لفظه وقيل الرهط من سبعة الى عشرة ومادون السبعة نفر وقال ابو زيد الرهط النفر مادون العشرة من الرجال * وقال ثعلب ايضا الرهط والنفر والقوم والمعشر والعشيرة بمعنى ويقال الرهط مافوق العشرة الى الاربعين قاله الاصمعى فى كتاب الضاد والظاء انتهى كما فى المواهب (الى بيوت ازواج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) من استعارة جمع الكثرة لجمع القلة والا فالمناسب لقوله ازواج النبى صلى الله عليه وسلم ابيات لانه جمع قلة ولانهن كن عند موته تسع نسوة ومن قبل لم يصلن لذلك وماجاوزن هذا العدد الا ان غلب الازواج على سرائره وفيه بعد كما فى المواهب (يسئلون عن عبادة النبى صلى الله عليه وسلم) مستأنفة استيناف بيان ويجوز ان يكون حالا او صفة يعنى يسئلون عن قدر عبادته ووظائفه فى كل يوم وليلة حتى يفعلوا ذلك ويقتدوا كما فى ابن الملك قال الله لقد كان لكم فى رسول الله اسوة حسنة كذا فى المواهب (فلما اخبروا) على صيغة المجهول وسكت عن تعيين المخبر لعدم تعلق الغرض به وقيل حذف المسئول اما لتعميم الزوجات ومن ثمه (بعلايم) من الخدام والاتباع اوهن المراد واكتفى عن ذكرهن بدلالة السياق عليه (كانهم تقالوها) اى كانهم عدوها قليلا تفاعل من القلة وهو جواب لما وكان هنا للنسبة المطلق اوللشك على مذهب الزجاج يعنى وجدوا تلك العبادة قليلة على انفسهم وقد ظنوا ان وظائفه عليه السلام من العبادات كثيرة وانما قللها عليه السلام رحمة وشفقة على امته لئلا يلحقهم ضرر ومشقة بالاقتداء بها ذكره ابن الملك اوالجواب قوله (قالوا

وهى عشرة احاديث ﴿خم﴾ روى البخارى ومسلم فى صحيحيهما ﴿عن انس﴾ رضى الله تعالى عنه ﴿انه قال جاء رهط﴾ جماعة من ثلاثة اوسبعة الى عشرة اومادون العشرة ومافيهم امرأة ولاواحد له من لفظه وجمعه ارهط واراهط واراهيط كما فى القاموس وفى ابن الملك هم على وعثمان بن مظعون وعبدالله بن رواحة وعن ثعلب الرهط والقوم والنفر والمعشر والعترة بمعنى * الى بيوت ازواج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يعنى زوجاته فالزوج للمرأة والرجل قال فى القاموس الزوج البعل والزوجة اشير ان البيوت جمع كثرة والازواج جمع قلة فيتنافيان واشير ايضا ان البيوت بمعنى ابيات جمع قلة استعارة ولم يعكس لان ازواجه صلى الله تعالى عليه وسلم عند موته تسع ولم يجاوز هذا العدد قبل موته الا ان غلب على السرارى وفيه بعد انتهى نقلا عن المواهب وانت تعلم مافيه من البعد ايضا والوجه الصحيح فى ذلك ﴿يسألون عن﴾ كيفية ﴿عبادة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم﴾ اذلا يطلع على سر الرجل فى الغالب الا زوجته استئناف اوحال اوصفة وجه سؤالهم هو اقتداؤهم كما نقل عن المواهب يرد عليه ان ما شرع لهم فيه اقتداؤهم به عليه السلام فلاجرم يبينه عليه السلام ومايريد اخفاءه فلايجوز لهن اظهاره بل لايجوز لاحد اقتداؤه لانه حينئذ من الخواص اذ لولم يكن كذلك للزم اظهارهم وقد قال الله تعالى لقد كان لكم فى رسول الله اسوة حسنة ويمكن ان يقال يجوز ان يكون سؤالهم للاستفصال ولنحو التثبيت والتأكيد ويجوز انه يشتبه عليهم بعض عمله فيريدون به دفع اشتباههم ﴿فلما اخبروا﴾ بالبناء للمفعول من جانب الزوجات هذا امحمول على كونه قبل نزول آية الحجاب اوكون ازواجه صلى الله تعالى عليه وسلم محارم للمؤمنين اذ المحرم من يكون نكاحها حراما على التأبيد وازواجه عليه السلام محرم مؤبد للكل فليتأمل فيه ﴿كانهم تقالوها﴾ اى عدوها قليلة لظنهم الكثرة منه صلى الله تعالى عليه وسلم لقرائن آثاره وسائر اوضاعه صلى الله تعالى عليه وسلم ثم وجهوا اقلتها منه ﴿قالوا﴾ فيمابينهم قيل عن ابن الملك وانما قللها صلى الله تعالى عليه وسلم رحمة وشفقة على امته لئلا يلحقهم ضرر ومشقة بالاقتداء لكن لايخفى انه ليس

فاين نحن من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) والجملة التشبيهية معترضة لبيان وجدانياتهم بجوابهم اى بيننا وبينه عليه السلام بعد بعيد وفرق عظيم لانا مذنبون محتاجون الى مغفرة الله تعالى وغفلوا عن انه عليه السلام انما فعل ذلك رحمة للامة وحذرا مما يفتنهم والافقد جعلت قرة عينه فى الصلاة كما فى ابن الملك (قد غفر له) بالبناء للمفعول وسكت عن الفاعل للعلم والجملة استيناف بيانى (ماتقدم ﴿١٥٩﴾ من ذنبه وماتأخر) اشارة الى قوله تعالى فى سورة الفتح ليغفر لك الله ماتقدم

من ذنبك وماتأخر فلا مناسبة بيننا وبينه عليه السلام فهو لايحتاج الى كثرة العبادة لكونه اشرف المخلوقات على الله تعالى لكننا نحن مذنبون وليس لنا قدر عند الله تعالى مثل قدره فنحتاج الى كثرة العبادة اشد الاحتياج وقال ابن الملك فينبغى ان يكون العبادة نصب اعيننا ولانصرف عنها وجوهنا ليلا ونهارا (قال احدهم اما انا فاصلى الليل ابدا) اما حرف متضمن بمعنى الشرط للتأكيد والتفصيل اى مهما يكن من شئ فانا مبتداء خبره فاصلى الليل ابدا اى احييه ابدا على الدوام بالتهجد او بالنفل فلاانام فيه اصلا (وقال الآخر) بالفتح والمد وفتح المعجمة اى الثانى (واناا صوم الدهر ولا افطر) جملة معطوفة لتأكيد ماقبلها والمراد لاافطر شيأ من الايام التى لايحرم صومها (وقال

بملايم لآخر هذا الحديث بل لاوله هذا ايضا على ان ايجاب الاقتداء المشقة فيما يكون الاقتداء فيه واجبا لافى مطلق فعله فعله عليه الصلاة والسلام بل فعله المطلق مباح له ولنا اتباعه كما عند الجصاص وهو المختار وواجب له وعلينا اتباعه عند بعضهم بل عند الكرخى مباح له وليس لنا اتباعه والكل عند عدم دليل كونه من الخواص وان كان واجبا عند بعض ﴿ فاين نحن من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴾ اى لاتقاس نفوسنا المتعلقة بالظلمات الهيولانية المنطبعة بالاهواء المادية على نفسه الشريفة المعصومة بالانوار اللاهوتية القدسية فانه ﴿ قد غفر له ﴾ بالبناء للمفعول ﴿ما﴾ اى الجميع الذى ﴿تقدم﴾ فى ابتداء عمره ﴿من ذنبه وماتأخر﴾ فان قيل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم معصوم فلا يتصور منه عصيان والمغفرة توجب وجود العصيان اذ المعدوم لاتتصور فيه المغفرة * قلنا ذلك عن الكبيرة عمدا اوسهوا عند بعض وان خص بعض العمد واما عن الصغائر فالجمهور على جوازه عمدا وان كان الاجماع على جوازه فى السهو ثم نقل عن شرح المقاصد نفى عمد الصغائر ايضا والاجماع على امتناع صغيرة دالة على الخسة منافية للفطانة فظهر جواز صدور الصغيرة مطلقا عند بعض اوفى السهو عند آخر بل الكبيرة فى السهو عند بعض آخر لعل التحقيق ان جنس هذا الكلام محمول على الذهول من مواجب رفعة مقامه وانكشاف عظمته تعالى له وعليه يحمل قوله صلى الله تعالى عليه وسلم انى ليغان على قلبى وانى لاستغفر الله تعالى فى كل يوم مائة مرة ﴿ قال احدهم اما انا فاصلى الليل ﴾ كله ﴿ ابدا ﴾ مدة عمرى فلاانام اصلا لان ناشئة الليل هى اشد وطأ واقوم قيلا وان الصلاة جامعة لانواع الطاعات واقرب القربات ولهذا جعلت قرة عين الحبيب صلى الله تعالى عليه وسلم وعماد الدين وعروة الاسلام وافضل الاعمال ﴿ وقال الاخر وانا اصوم الدهر ﴾ كله الاالايام المنهية ﴿ ولاافطر ﴾ اقهر النفس التى هى اعدى عدو الله ولئلا تقدم على المعاصى وتتجاسر على الهوى وتوقع صاحبها فى كل مضرة وهلكة اذ كل مفسدة صادرة عن الناس ليس الامن طرفها لكن ورد فى الحديث الصحيح ان افضل الصيام صوم داود عليه السلام وكذا افضل القيام قيامه لكن فى منح الغفار بعد ذكر هذا قال المختار افضلية صوم الدهر ولذا سالك به كثير من المشايخ رحمهم الله فتأمل ﴿وقال الآخر وانا اعتزل النساء ﴾ من العزلة ﴿ ولااتزوج ﴾ ولااتسرى ﴿ ابدا ﴾ مدة عمرى لئلا اشتغل بخدمتهن وبخدمتهن يحصل التعلق بالدنيا والتبعد على الطاعات

الاخر وانا اعتزل النساء) اى اتركها من العزلة وهى الانفراد اى اجتنب واتباعد منهن كما فى ابن الملك (ولااتزوج ابدا) لئلا اشتغل بهن عن العبادة لله تعالى وظاهر هذا الكلام انهم كانوا ثلاثة ويحتمل انهم كانوا اكثر من ذلك وان الكلام صدر من ثلاثة منهم دون الباقين كما هو العادة اوثلاثة منهم متبوعون والباقون اتباع الله اعلم بعدتهم

﴿ فجاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اليهم ﴾ على عادة مجيئه على بيته الشريف واما المجئ لبلوغ الخبر وكونه لتواضعه كما قيل فبعيد ﴿ فقال ﴾ كانه معاتبا لهم لجرائتهم بمجرد عقولهم على الزيادة على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بلا استئذان منه صلى الله تعالى عليه وسلم والزمان اوان توارد الوحى وقد كانت النصوص ناطقة بعدم الحرج فى الدين وارادة اليسر ورفع تكليف مالايطاق ﴿ انتم الذين قلتم كذا وكذا ﴾ كناية عما التزموا على انفسهم من الامور الشاقة ولم ينتظر الجواب منهم لان الاستفهام ليس على حقيقته بل للتقريع كما اشير وفى مثله لايلزم الجواب وهذا اولى مما قيل لانه اراد مسارعة بيان الحق ﴿ اما ﴾ بفتح الهمزة وتخفيف الميم حرف تنبيه واكثر مايقع بعده القسم ﴿ والله انى لاخشاكم ﴾ اكثركم خشية ﴿ لله تعالى ﴾ والخشية خوف مع هيبة واجلال وتابعة للعلم وكلما ازاد العلم الى ذاته تعالى تزداد الخشية قال الله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء والنبى صلى الله عليه وسلم اعلم الخلق بالله تعالى فهو اخشاهم ﴿ واتقاكم ﴾ اى اشدكم تقوى واكثركم طاعة ﴿ له ﴾ عز وجل وان الطاعة شكر للنعمة ونعمته عليه اعظم واوفر مما على جميع الخلق وكان فضل الله عليك عظيما الآية ولذا قال صلى الله تعالى عليه وسلم افلا اكون عبدا شكورا فكيف تقولون مع ذلك بانى اقل اعمالا وادنى طاعات وتعتذرون عن ذلك بان الله تعالى غفر من ذنبى * فان قيل ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والذى اخبره بانه من اهل الجنة كالعشرة المبشرة مأمونون من النيران وسوء الخاتمة فكيف يتصور منهم الخوف والخشية كيف وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم فى حديثه هذا انى لاخشاكم وفى حديث آخر انا اخوفكم من الله تعالى وفى حديث آخر انى لاعلمكم بالله واخشاكم واوحى الى داود عليه السلام ياداود خفنى كما تخاف السبع الضارى وقال الصديق الاعظم رضى الله تعالى عنه مرة ياليتنى كنت هذه التبنة وقال اخرى ليتنى لم اك شيئا وقال ابو عبيدة ابن الجراح رضى الله عنه وددت انى كبش فيذبحنى اهلى فيأكلون لحمى وقالت عائشة رضى الله تعالى عنها ياليتنى كنت ورقة من هذه الشجرة وهى ممن شهد لها عمار ابن ياسر على منبر الكوفة فقال اشهد انها زوجة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى الدنيا والآخرة وكل ذلك انباء على الخوف فكيف وجهه * قلنا الخوف قسمان خوف العاقبة وخوف الاجلال والتعظيم للحق والذى زال عن المأمونين كالانبياء والعشرة المبشرة هو الاول واما خوف الاجلال والهيبة والحياء والتعظيم فمبنى على العرفان فكل من كان اعرف فخوفه اكمل واعلى ومن هذا ظهر كونه صلى الله تعالى عليه وسلم اخوف واخشى من الكل اذ عرفانه اكمل من الكل فخوفه اعظم وتحقيق ذلك ان حقيقة الخوف تألم القلب واحتراقه بسبب توقع مكروه فى الاستقبال ثم المكروه ثلاثة اما بتبدل الايمان بالكفر فخوف الخاتمة واما بدخول النار مع بقاء الايمان فخوف العذاب واما بحط رتبة من رتبه ورده الى مرتبة ادنى فخوف النقصان ووراء هذه الاقسام قسم آخر اعلى من الكل هو خوف

رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم (اليهم) فضلا وتواضعا منه ومنة عليهم (فقال انتم الذين قلتم كذا وكذا) كناية عما وضعوا على انفسهم شيأ من العبادات كما فى ابن الملك وهو محتمل الصدور هذا اللفظ منه اسند اليهم ماوقع من بعضهم لرضى الباقين به او خاطب كلا بمقالة كما فى المواهب (اما) حرف تنبيه واكثر مايقع بعده القسم من ابن الملك (والله انى لاخشاكم) اى اشدكم خشية والخشية خوف مع هيبة واجلال ولذا قال الله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء (لله واتقيكم) اى اشدكم تقوى (له) لان الشكر على قدر النعم ونعم الله عليه صلى الله عليه وسلم لاتوازنه على غيره قال الله تعالى وكان فضل الله عليك عظيما ولذا قال افلا اكون عبدا شكورا بصيغة المبالغة فى الشكر ايماء الى ان المطلوب منه المبالغة كما فى المواهب يعنى ان وضعكم هذه العبادات على انفسكم من شدة خشيتكم وتقوى الله تعالى فان خشيتى وتقواى اشد ومع هذا ماوضعت على نفسى شيأ مما وضعتم على انفسكم كما فى ابن الملك (الاجلال)

الاجلال والهيبة وهذا القسم هو ثمرة المعرفة بالله وصفاته فكل من عرف الله استولى عليه الخوف الى ان ينسى الكل وبهذا ظهر سر قوله صلى الله تعالى عليه وسلم انا اخوفكم من الله لان قدر الخوف على قدر العلم وقد قال الله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء فالذين بشروا بالجنة مأمونون من خوف العاقبة واما خوف النقصان فلا لانهم وان كانوا مأمونين من سوء الخاتمة الا انهم ليسوا بمأمونين من خوف النقصان بفعل حسنة هى سيئة فى مراتبهم كما قيل حسنات الابرار سيئات المقربين حتى ان الالتفات الى المرتبة ايضا ذنب عندهم فيخافون من ذلك وايضا خوف الاجلال لكمالهم فى عرفان الاولياء واما خوف التعذيب فنفوه لئلا يلزم التساوى مع سائر الناس والحاصل ان لهم خوف الاجلال وخوف النقصان دون خوف العاقبة قطعا وخوف التعذيب ايضا ﴿ ولكنى اصوم ﴾ تارة من غير تكلف لانه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يدخل على بعض اهله فيقول هل عندكن اليوم غداء فاذا قالوا لا قال انى صائم وامره الله ان يقول وما انا من المتكلفين ﴿ وافطر ﴾ تارة كما ورد عن اسامة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يسرد الصوم فيقال لا يفطر و يفطر فيقال لا يصوم رواه النسائى وعن انس كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يفطر من الشهر حتى نظن ان لا يصوم منه ثم يصوم حتى نظن ان لا يفطر منه شيئا * وعن ابن عباس كان يصوم حتى يقول القائل لا والله لا يفطر ويفطر حتى يقول القائل لا والله لا يصوم كذا نقل عن رواية البخارى ومسلم ﴿ واصلى ﴾ فى ليلة ﴿ وارقد ﴾ اى انام عن التهجد فى ليلة اخرى او اصلى بعضا من الليل وارقد البعض الآخر ولا اصلى الليل كله يدل عليه قول عائشة رضى الله تعالى عنها كان عليه السلام ينام اول الليل ويقوم آخره فيصلى ثم يرجع الى فراشه فاذا اذن وثب فان كان به حاجة اغتسل والا توضأ وخرج رواه البخارى * وقالت ام سلمة رضى الله تعالى عنها كان يصلى وينام قدر ما صلى حتى يصبح رواه ابو داود والترمذى والنسائى ﴿ واتزوج ﴾ اعقد واطأ ﴿ النساء ﴾ فان النكاح سنة حال الاعتدال وواجب عند التوقان اى الشوق القوى وان كان مكروها عند خوف عدم اقامة حقوق الزوجية كما فى الدرر : وفى حديث ابن ماجه على ما فى فتح القدير من اراد ان يلقى الله طاهرا مطهرا فليتزوج الحرائر ولهذا بلغ زوجاته صلى الله تعالى عليه وسلم الى احدى عشرة * وقيل بل ازيد منها ست من قريش خديجة عائشة حفصة ام حبيبة ام سلمة سودة واربع عربيات زينب بنت جحش ميمونة زينب بنت خزيمة الهلالية ام المساكين جويرة وواحدة غير عربية من بنى اسرائيل هى صفية بنت حيى من بنى النضير ومات عنده اثنتان خديجة وزينب ام المساكين ومات هو صلى الله تعالى عليه وسلم عن تسع واما سراريه صلى الله تعالى عليه وسلم فاربع مارية القبطية وريحانة بنت سمعون واخرى وهبتها له زينب بنت جحش واخرى اصابها فى بعض السبى وتمامه فى مواهب القسطلانى . وبالجملة ان النكاح امر محبوب وشئ

(ولكنى) استدراك عن مضمون ماقبله (اصوم وافطر) اى تارة وتارة (واصلى وارقد) فيه اعطاء لكل من العبادة والبدن حقه وقدم الحق الاول لشرفه يعنى فى بعض من الايام واصلى فى بعض الليل وانام فى بعضها (واتزوج النساء) اى الحرائر لا الاماء لحرمة تزوجه بهن ولان المطلق ينصرف الى الفرد الكامل كما فى المواهب لان الله تعالى خلقهن للرجال وركب فيهم وفيهن الشهوة كما خلق فيهم الاحتياج الى الطعام كما انه لابد من الطعام فكذلك لابد للرجال منهن والتزوج مباح وسبب للعبادة لانه يحصل به دفع الزنا منهما ويؤجر بما يعطى من النفقة والكسوة كما فى ابن الملك شرح المصابيح

(فمن رغب عن سنتى) اى تركها واعرض عنها استهانة بها (فليس منى) اى من المقتدين بى والعاملين بسنتى كما فى ابن الملك وفى المواهب فمن رغب اى مال عن سنتى ميل دعة

وجحد وترك فليس منى اى من اهل شريعتى لكفره فقد صرح اصحابنا بكفر من امر بقص اظفاره فقال لا افعله رغبة عن السنة فان اريد بالرغبة ترك الاولى منها كترك الرخصة اتيانا بالعزيمة فلا كفر الا ان الاولى فى حقه فى الرخصة معاملة لنفسه بنقيض قصدها اذ دخلت فيما لا مدخل لها فيه انتهى * قوله فمن رغب عن سنتى الى اخره يقال رغب عنه اذا لم يرده ورغب فيه اراده ورغب اليه توجه اليه وبابه علم والمراد منه الوعيد والزجر عن ترك الاقتداء به عليه السلام اى من ترك سنتى فليس من طريقتى ومقتديا بى وشريعتى كما فى التوفيق (وزاد فى رواية النسائى) على ماذكر عند الشيخين (وقال بعضهم لا آكل اللحم) وهذه الرواية ترجح الاحتمال الثانى مما سبق فى عددهم وجاء انه عليه السلام قال بعدو التزوج النساء وآكل اللحم وفيه تنبيه على ان الرشد اتباعه وانه عليه السلام لايفعل الا ماهو الاولى والاحرى والانفع بالعباد دنيا واخرى لانه عصامهم ويزيل عنتهم (انه) كما فى المواهب واخرج الشيخان المرموز لهما بقوله (خ م) (عن عائشة رضى الله عنها

مرغوب لايجوز لومه* قال فى الخلاصة رجل له اربع نسوة والف جارية واراد ان يشترى جارية اخرى فلامه رجل يخاف عليه الكفر قال المناوى بعد نقل هذه المسئلة عن اكابر بعض الحنفية وكذا لو لامه احد عند ارادة تزوج مافوق امرأة قال تعالى* الا على ازواجهم اوماملكت ايمانهم فانهم غير ملومين * ثم اختلف ان النكاح عبادة اولا بل تضييع عبادة فيشكل عليه امثال هذه الاحاديث والمفهوم من كلام بعض المحققين المنع فيما دون الاستحباب والاثبات عند الاستحباب* واعلم ان النكاح من اثقل السنن محملا واصعب الحقوق قضاء واعم الامور نفعا واجزل القضايا اجرا فانه بموضوعه للدين تحصين وللخلق تحسين وفيه ستر العورة المعرضة للآفات وجلب للغنى والرزق وتكثير مواد اهل التوحيد كذا فى المناوى ﴿ فمن رغب ﴾ اى اعرض وترك يقال رغب عنه اذا لم يرده ورغب فيه اراده ورغب اليه توجه اليه وبابه علم ﴿ عن سنتى فليس منى ﴾ ان كان الترك لغير استهانة واستحقار فمعنى ليس منى ليس من اهل طريقتى فى شريعتى وان لاجل الاستخفاف فالمعنى ليس من المصدق بى فانه حينئذ يكفر * فان قيل مثل هذا الحديث مناف لحاصل بعض الاحاديث نحو حديث شفاء عياض والله لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا وما تلذذتم بالنساء على الفراش ولخرجتم الى الصعدات تجرون الى الله لوددت انى شجرة تعضد وروى هذا الكلام من قول ابى ذر نفسه وهو اصح* وفى حديث المغيرة صلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حتى انتفخت قدماه فقيل له اتتكلف هذا وقد غفر الله لك ماتقدم من ذنبك وماتأخر قال افلا اكون عبدا شكورا وقالت عائشة رضى الله تعالى عنها كان عمل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ديمة وايكم يطيق ماكان يطيق * قلنا لايخفى ان نحو هذه الاحاديث لاتوجب استغراق عموم الاوقات واستيعاب جميع الاحوال غايتها غلبة جانب الطاعات والاهتمام بها وهو ليس بخارج عن مقصود هذا الحديث بل عينه على انه يجوز ان يكون بعضها من الخواص وان يرفع عنه وعمن تبعه صلى الله تعالى عليه وسلم * قال القارى فى شرح الشفاء قيل كان يصلى الليل كله حتى تورمت قدماه من طول القيام فانزل الله عليه من القرآن ماخفف به عليه وعلى من تبعه وهو قوله تعالى* ان ربك يعلم انك تقوم ادنى* وكذا قوله* طه ماانزلنا عليك القرآن لتشقى* وان المقصود من النهى مرتبة اضرار النفس التى هى المطية ومرتبة تفويت حق الغير والافترك لذات الدنيا وشهواتها والانقطاع الى الله تعالى والتقاعد لعبادته فممدوح مرغوب اليه وقد يقال العبادات متفاوتة على حسب العابدين اذ العوام ليسوا بمكلفين بعبادات الخواص الى ان يصل الى مرتبة حسنات الابرار سيئات المقربين ﴿ وزاد فى رواية النسائى وقال بعضهم لا آكل اللحم « خ م » عن عائشة رضى الله تعالى عنها ﴾ وعن ابويها

انه ﴾ اى الشان ﴿صنع﴾ هو ابلغ من عمل لما انه تكون عن تروّ وفكر وذلك شان فعله الكريم لصون مقامه عن العبث ﴿رسول الله صلى الله عليه وسلم شيأ﴾ من الاقتصاد كترك مايمل من العبادة ﴿فرخص فيه﴾ تخفيفا عن العباد مثل النوم والاكل بالنهار والتزوج كما فى ابن الملك للمصابيح وغير ذلك من الاشياء المباحة من لذائذ المطعومات والمشروبات واللبس من الالبسة الفاخرة ﴿فتنزه عنه قوم﴾ اى تباعد وترك قوم عن المرخص فيه وبقوا فى التشديد الاصلى ﴿فبلغ ذلك﴾ التنزه ﴿النبى صلى الله تعالى عليه وسلم﴾ لاستفصال حكمهم اصابوا ام اخطاؤا ﴿فخطب﴾ فهذه الخطبة لغير الجمعة والعيدين والكسوفين بل لبيان امر له شان ﴿فحمد الله تعالى﴾ اى اثنى عليه بصفات الجلال والاكرام ﴿ثم﴾ بعد اداء مقام الحمد حقه ﴿قال مابال اقوام﴾ استفهام للانكار بمعنى التوبيخ اى ماحالهم كما فى ابن الملك لم يعينهم لان مراده انكار مااقترحوه لاتعييب اناس باعيانهم وما مبتداء وبال خبره ﴿يتنزهون﴾ اى يتباعدون ويحترزون ذكره ابن الملك والجملة فى محل الحال او استيناف لبيان السؤال عنه ﴿عن الشئ﴾ واللام فى الشئ زائدة ﴿الذى اصنعه﴾ صفته اى عن شئ افعله مثل النوم والاكل بالنهار والتزوج كما فى ابن الملك قاله توهما منهم ان ذلك ليس اولى لهم ويجوز ان يكون اللام فى الشئ للعهد الزهنى والمعرف به كالنكرة من حيث المعنى فيكون الجملة صفة للشئ ﴿فوالله انى لاعلمهم بالله﴾ اى بذات الله وصفاته واسماعه وثوابه وعذابه وحلاله وحرامه ﴿واشدهم له خشية﴾ لانها على حسب العلم قوة وضعفا قال الله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء ولا يماثل له عليه السلام من الممكنات فى علمه بالله تعالى ومعرفته به فلاجرم انه اشدهم خشية له سبحانه وتعالى كما فى التحية فلو حصل بهذه المباحات عذاب فانا اولى ان احترز عنها قدم العلم على الخشية لانها نتيجته كما فى ابن الملك

﴿انه صنع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم﴾ قيل لم يقل فعل لما فى الصنع من الاحكام لانه بالتروى والفكر ﴿شيأ﴾ قيل لعله من المآكل اللذيذة اقول ذلك اما من كون تنكير شيأ للتعظيم بقرينة تنزه القوم او من تعلق الصنع به ﴿ورخص فيه﴾ اى فى الشئ اى حكم بالرخصة تخفيفا ولرفع الحرج ﴿فتنزه﴾ اى امتنع ﴿عنه﴾ اى عن الشئ الذى صنعه ورخصه صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿قوم﴾ من الصحابة ايثارا للاعراض عن الدنيا ومنعا للنفس عن شهواتها وهواها * فان قيل كيف يتصور من الصحابة الامتناع عما صنعه ورخص فيه صلى الله تعالى عليه وسلم وقد امروا بمتابعته ونهوا عن مخالفته * قلنا لعلهم ظنوا العزيمة فيما فعلوه كما يؤيده لفظ رخص من الراوى وان لم يلايمه ظاهر ماسيذكر * واما الجواب بان ذلك مختص به عليه الصلاة والسلام لانه معصوم ومغفور له ماتقدم من ذنبه وماتأخر فلايلائمه لفظ رخص اذ ذلك يقتضى جوازه للغير ﴿فبلغ ذلك﴾ التنزه ﴿النبى صلى الله تعالى عليه وسلم﴾ قيل فغضب غضبا شديدا فجمع الصحابة ﴿فخطب﴾ من الخطبة غير الجمعة والعيدين والكسوفين بل لمجرد ذلك للاهتمام بشانه ﴿فحمد الله تعالى﴾ على عادته فى ابتداء خطبته بل فى مطلق امر ذى شان ﴿ثم قال مابال اقوام﴾ الاستفهام للانكار التوبيخى والبال الحال والتنكير لعدم التفضيح والتعيير تجنبا عن الذم ﴿يتنزهون﴾ يتباعدون ﴿عن الشئ﴾ قيل اللام زائدة ﴿الذى اصنعه﴾ والحال ان جميع افعالهم واوضاعهم مأخوذ منى وانهم ملتزمون بتبعيتى ﴿فوالله﴾ القسم لامارة الانكار او للمبالغة والحرص على مضمون الحكم ﴿انى لاعلمهم بالله﴾ وصفاته ﴿واشدهم له خشية﴾ هو من قبيل عطف المعلول على العلة اذ كلما كثر العلم كثرت الخشية قيل عن النووى فى مثله فيه حث على الاقتداء به صلى الله تعالى عليه وسلم والنهى عن التعمق فى العبادة وذم التنزه عن المباح شكا فى اباحته وفيه الغضب من انتهاك حرمات الشرع وان كان المنتهك متأولا تأويلا باطلا وفيه حسن المعاشرة بارسال التعزير والانكار فى الجمع ولايتعين فاعله فيقال مابال اقوام ونحوه وفيه ان القرب الى الله تعالى سبب لزيادة العلم به وشدة خشيته

قوله فوالله انى لاعلمهم بالله اكده بالقسم وان وان لم تكن منكرا به تنزيلا لهم لعدولهم عن الاتباع له فى صنعه منزلة شديد الانكار * ومنه قول الشاعر * جاء فلان عارضا رمحه * ان بنى عمك فيهم رماح * يعنى والله انى اعلم من الله مالا تعلمون فمابالكم لاتقتدون بى فى الشئ الذى اصنعه ولا تمشون على سنتى وشريعتى وطريقتى تخرجون عن سمعى وطاعتى وقد قال الله تعالى من يطع الرسول فقد اطاع الله * واخرج البخارى فى صحيحه وابوداود المرموز لهما بقوله (خ د) (عن ابى جحيفة) بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وسكون التحتية بعدها فاء فهاء الصحابى رضى الله تعالى عنه (انه عليه الصلاة والسلام) الجملة دعائية معترضة بين اسم ان وهو الضمير وخبرها وهو (آخى) النبى عليه السلام هو فعل ماض من المواخاة وهى مفاعلة من الاخوة اى جعل بعضهم اخا لبعض * روى ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لما هاجر الى المدينة آخى بين المهاجرين والانصار فعقدوا عقد المواخاة والمعاونة والمساواة وكان ذلك فى دار انس بن مالك رضى الله عنه * وقيل فى المسجد قيل كتبوا فيه كتابا على ان يتوارثوا بعد الموت دون ذوى الارحام وكانوا تسعين رجلا خمسة واربعون من المهاجرين وخمسة واربعون من الانصار وكانت هذه المواخاة قبل وقعة بدر فانزل الله تعالى واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض فنسخت هذه الآية ما كان قبلها وانقطعت المؤاخاة فى حق الميراث ورجع كل انسان الى نسبه وورثته * وقيل كانت المواخاة مرتين مرة بين المهاجرين خاصة بمكة قبل الهجرة ومرة بين المهاجرين والانصار بالمدينة فى السنة الاولى من الهجرة ويدل على هذا مارواه (فقال) الحاكم من حديث ابن عمر قال آخى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بين ابى بكر وعمر وبين طلحة والزبير وبين عثمان وعبد الرحمن بن عوف وبين حمزة وزيد بن حارثة فقال على رضى الله تعالى عنه يارسول الله تعالى آخيت بين اصحابك فمن اخى قال انا اخوك وفى رواية انت اخى فى الدنيا والآخرة وهؤلاء كلهم مهاجرين كذا فى تاريخ الخميس فى انفس النفيس (بين سلمان) الفارسى (وابى الدرداء) الانصارى (رضى الله تعالى عنهما فزار سلمان اباالدرداء) فيه ندب التزاور بين الاحبة والاخوان فى الله تعالى عن معاذ بن جبل رضى الله عنه انه قال سمعت رسول الله يقول قال الله تعالى وجبت محبتى للمتحابين فىّ والمتجالسين فىّ والمتزاورين فىّ والمتباذلين فىّ كما فى المصابيح وتمام تفصيلها فصلته فى كتابى جامع الازهار من ارادها فليراجع ثمه (فرأى) اى ابصر من الرؤية البصرية (ام الدرداء متبذلة) اى لابسة ثياب البذلة

﴿خ د﴾ البخارى وابوداود ﴿عن ابى جحيفة﴾ بضم الجيم وفتح الحاء المهملة صحابى ﴿انه صلى الله تعالى عليه وسلم آخى﴾ فعل ماض من الاخاء اى جعل بعضهم اخا لبعض روى انه لما هاجر الى المدينة آخى بين المهاجرين والانصار فعقدوا عقد المؤاخاة والمعاونة وكان ذلك فى دار انس رضى الله عنه وقيل فى المسجد كتبوا فيه كتابا على ان يتوارثوا بعد الموت دون ذوى الارحام وكانوا تسعين خمسة واربعون من المهاجرين وخمسة واربعون من الانصار وكان قبل وقعة بدر فانزل الله تعالى * واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض * فنسخت هذه الآية ذلك وقيل المؤاخاة مرة بين المهاجرين خاصة قبل الهجرة ومرة بعدها فى المدينة بين المهاجرين والانصار وآخى رسول الله عليه السلام بين ابى بكر وعمرو بين طلحة والزبير وبين عثمان وعبد الرحمن بن عوف وبين حمزة وزيد بن حارثة فقال على يارسول الله آخيت بين اصحابك فمن اخى قال انا اخوك وفى رواية انت اخى فى الدنيا والآخرة كذا نقل عن تاريخ الخمس فى انفس النفس ﴿بين سلمان﴾ الفارسى ﴿و﴾ بين ﴿ابى الدرداء﴾ الانصارى رضى الله تعالى عنهما ﴿فزار سلمان اباالدرداء﴾ فيه ندب التزاور بين الاحبة والاخوان فى الله * فى المصابيح عن معاذ عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن الله تعالى وجبت محبتى للمتحابين فىّ والمتجالسين فىّ والمتزاورين فىّ والمتباذلين فىّ ﴿فرأى﴾ اى سلمان ﴿ام الدرداء متبذلة﴾ لابسة ثياب البذلة الخلقة قيل نظره انما هو الى ثيابها لا بدنها اولا عن شهوة اورأى على اية اقوال الاقرب هو ان مدار المنع هو الشهوة او انها يجوز لا يتصور كونها محلا للشهوة والحمل على ماقبل نزول آية الغض والحجاب بعيد

الذال المعجمة اى مهنة ونظره انما وقع على اثوابها لا على شئ من بدنها او عليه لا عن شهوة او رأى علمية كما فى المواهب (فقال لها) حالا (ماشانك) اى ما امرك الذى تبذلت له (فقالت اخوك) فى الله تعالى (ابو الدرداء) بدل من اخوك عطف بيان له (ليس له حاجة فى الدنيا فجاء ابو الدرداء) منزله (فصنع له) اى لسلمان (طعاما) زيادة فى اكرامه قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ﴿١٦٥﴾ ضيفه فقربه له (فقال له كل) واعتذر عن ترك الاكل معه بقوله على

﴿فقال لها ماشانك﴾ ماوجه لبسك تلك البذلة الخلقة ﴿فقالت اخوك ابو الدرداء ليس له حاجة فى الدنيا﴾ يعنى انه اعرض عن الدنيا ولا يجمع شيئا من حطامها وليس له ميل ولذة فيها ﴿فجاء ابو الدرداء﴾ منزله ﴿فصنع له طعاما﴾ لضيفه وقدمه اليه ﴿فقال ابو الدرداء﴾ ﴿له كل﴾ يعنى وحدك ﴿فانى صائم قال﴾ سلمان ﴿ما انا بآكل حتى تأكل﴾ معى ﴿فأكل﴾ معه اكراما لضيفه وتطييبا لخاطره فانه اعظم اجرا بل مضاعف للثواب لنيله ثواب ذلك اليوم ونية المؤمن خير من عمله وثواب قضائه بعده وتطييب خاطر اخيه وفيه استحبابية الاكل على قاعدة مذهب الصحابى لعل ذلك قبل الزوال ليكون موضع وفاق ﴿فلما كان الليل ذهب ابو الدرداء يقوم﴾ لقيام الليل كله بلا نوم اصلا وقيل للتهجد اقول التهجد مايكون بعدم النوم وهنا ليس كذلك ﴿فقال﴾ سلمان ﴿نم﴾ على وزن كم امر حاضر من النوم ﴿فنام﴾ امتثالا لامره مراعاة لحقوق الاخوة ﴿ثم ذهب يقوم﴾ من الليل فقال له سلمان ﴿نم فنام فلما كان آخر الليل﴾ عند ثلثه الاخير وقيل نصفه الثانى والاول اظهر لكونه معنى الآخر ولموافقته لبعض الآثار الواردة فى الثلث الاخير سيما السحر كما يأتى ﴿قال سلمان قم الآن﴾ للتهجد كيف وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم على ما فى بعض التفاسير ركعتان يركعهما العبد فى جوف الليل الاخير خير له من الدنيا وما فيها ولولا ان اشق على امتى لفرضتهما عليهم وفى حديث آخر مازال جبريل يوصينى بقيام الليل حتى ظننت ان خيار امتى لا ينامون وفى عوارف المعارف عن ابى سليمان الدارانى اهل الليل فى ليلهم اشد لذة من اهل اللهو فى لهوهم * وقال بعضهم ليس فى الدنيا شئ يشبه نعيم الجنة الا ما يجد اهل التملق فى قلوبهم بالليل من حلاوة المناجاة ثواب عاجل لاهل الليل وفى حق قيام الليل ورد قوله تعالى * ان ناشئة الليل هى اشد وطأ واقوم قيلا * وقوله * تتجافى جنوبهم عن المضاجع الايات * وقوله والذين يبيتون لربهم سجدا وقياما ﴿فقاما وصليا﴾ التهجد من اربعة وقيل اثنتين الى اثنى عشر قيل عن القرطبى فى شرح مسلم الساعة التى فى الليل وهى الساعة التى ينادى فيها المنادى من يسألنى فاعطيه الحديث وهى فى الثلث الاخير من الليل الى ان يطلع الفجر وفيها ينزل ربنا الى السماء الدنيا اى النزول المعنوى وتمامه هناك ﴿فقال له سلمان ان لربك﴾ لكونه رباك وكلاك ولذا اختاره دون ان لله ﴿عليك حقا﴾ من الطاعة لان شكر المنعم على المنعم عليه واجب بحسب الاستطاعة لانه لا يكلف نفسا الا وسعها ﴿وان

طريق الاستيناف البيانى (فانى صائم قال) اى سلمان (ما انا بآكل) الباء مزيدة للتأكيد سواء كانت ماجازية او تميمية لان الاصح زيادتها بعد كل منهما وآكل اسم فاعل من الاكل (حتى) الى ان (تأكل معى فاكل) اكراما لضيفه والفطر لاكرام الضيف فى النفل لا يمنع من حصول ثوابه لانه بعذر وما لعذر كالحاصل ولعله كان منه قبل الزوال ليكون الفطر فيه موضع وفاق كما فى التحفة (فلما كان الليل) اى دخوله (ذهب ابو الدرداء ليقوم) بالصلاة ويترك النوم اصلا (فقال) اى سلمان (نم) اداء للجسد حقه (فنام) فيه للموافقة وهى من اهم شروط المرافقة وقوله نم على وزن كم امر حاضر من نام ينام نوما من باب علم (ثم ذهب يقوم) للصلاة قبل نصف الليل (فقال) اى سلمان (نم فلما كان آخر الليل) اى بالدخول فى نصف الثانى (قال سلمان) لابى الدرداء (قم الآن) لانه افضل اوقات القيام (فقاما فصليا) الجملة ماضوية اخبار من فعلهما معطوفة على الماضوية قبلها (فقال له سلمان) مبينا حكمة ما امر به من الافطار والمنام (ان لربك عليك حقا) اداء عبادته قدر الاستطاعة والتنوين فيه للتعظيم (وان) اعادها تأكيدا لما دخلت عليه

﴿لنفسك﴾ مطيتك الى الله تعالى فى سيرك المعنوى اليه ﴿عليك حقا﴾ من ادائها من الطعام والشراب والمنام مايكون به قوامها ويحصل به قيامها ﴿وان لاهلك﴾ اى زوجك او ولدك وخدمك ﴿عليك حقا﴾ بالقيام باداء مايجب لهم عليك من المؤنة وايصال البر اليهم واصلاح امورهم دنيا واخرى قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا قوا انفسكم واهليكم نارا ﴿فاعط كل ذى حق﴾ من ذكر ﴿حقه﴾ فالصالح من قام بحقوق المطلوبة منه حسب الطاقة فيشمله قول المصلى السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ﴿فاتى﴾ ابو الدرداء ﴿النبى عليه السلام فذكر له﴾ اى للنبى عليه السلام ﴿ذلك﴾ اى ماقال سلمان له ﴿فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم صدق سلمان﴾ فيه مدحة اهل المدح اذا لم يلحقه بسببها عجب ونحوه وفيه التوءامر بالمعروف والتعاون على البر والتقوى والرجوع الى الكتاب والسنة فيما يجهله الانسان من الاحكام اذا ذكر له وارتاب فيه فيرجع للعارفين قال الله تعالى فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لاتعلمون * واخرج البخارى فى صحيحه والنسائى المرموز اليهما بقول ﴿خ س﴾ وفى نسخة بالميم بدل السين اى مسلم * عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال دخل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المسجد﴾ النبوى فاللام فيه للعهد ﴿اى﴾

لنفسك﴾ التى هى مطيتك فى تحميل احمال العبادات ﴿عليك حقا﴾ اذ الراكب يحفظ مركبه فيلزم اداء ذلك الحق من المأكل والمشرب والمنام على قدر دفع الضرورة فلاحياء حق الله يقوم فى الليل ولاحياء حق النفس ينام لكن ينبغى ان ينوى بمثل هـذه المباحات التقوى للطاعات حتى تكون له اجرا وثوابا ﴿وان لاهلك﴾ زوجتك واولادك واقربائك اللواتى تلزم مؤنتها عليك ويكون حسن معاشك بها وانتظام حالك عليها فيلزم اداء مؤنتهم والبر اليهم واصلاح امورهم والمواساة لهم ﴿عليك حقا﴾ وكذا صلة الرحم والحق متفاوت ومشكك من الواجب الى الاولى ﴿فاعط﴾ وجوبا او ندبا اذ الامر تابع للمأموربه ﴿كل ذى حق﴾ من الثلاثة ﴿حقه﴾ الذى عينه الشرع فلا تظلم بمنعه فيعاقبك الله ﴿فاتى﴾ ابو الدرداء ﴿النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فذكر ذلك﴾ اى قصته مع سلمان ﴿له﴾ لعل ذلك اما لدفع نحو شك فى خاطره من صنيع سلمان لايهامه المنع عن الخير ولظواهر بعض الآثار فى عموم القيام واما للتأكيد وتثبيت من حيث الاهتمام اوانه يقرب الى الاجتهاد وزمان النبوة سيما فى المكان الذى كان فيه النبى عليه السلام ليس فيه اجتهاد سيما من الامة اوان صنيع سلمان مفيد للظن وابو الدرداء يطلب اليقين ﴿فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم صدق سلمان﴾ اذ علم سلمان منه عليه السلام لتقدمه فى الاسلام ولقربه من النبى عليه السلام حتى قال فيه عليه السلام هو من اهل البيت دون ابى الدرداء * فحاصل الاحتجاج هو تصديق النبى عليه السلام سلمان فى منع ابى الدرداء فى ارادته الافراط ولا يبعد ان يجعل محل الاحتجاج مذهب الصحابى لكن يرد عليه بحث اصولى فافهم وفيه اى فى هذا الحديث حث الاخوان فى الدين على نصيح بعض لبعض والتعاون على البر والتقوى ووجوب الانقياد فى الخير واستحباب انقياد الاصاغر للاكابر وان فهم الحق فى جانب نفسه وفيه الحث على مواخاة الاخوان الصالحين وندب ضيافة المزور للزائر بل ندبية خدمته بنفسه * فان قيل حاصل هذا الاثر منع سلمان عن تمام القيام فى الليل وتقريره له صلى الله تعالى عليه وسلم وهذا مخالف لما عليه كثير من المشايخ * قال فى الاحياء احياء كل الليالى طريق جماعة من السلف الذين تجردوا للعبادات وتلذذوا بالمناجاة قال فى العوارف قيام كل الليل طريق اكثر التابعين وفى الاشباه كان دأب ابى حنيفة رحمه الله ان يصلى الفجر بوضوء العشاء ومثله كثير عن سائر المشايخ * قلنا لعل ان هذا الاثر مختص بحال الابتداء وبمن تضرر بالزيادة وعادات السلف بحال الانتهاء لعدم تضررهم بل صار السهر والطاعة كالغذاء لهم كما قيل لكل مقام مقال ولكل ميدان رجال فعلى هذا يمكن ان يحمل ابو الدرداء عليه ويمكن ان يكون تعليما لطريق الرخصة لظن اعتقاد نحو الوجوب ﴿خ س﴾ البخارى والنسائى ﴿عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال دخل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المسجد﴾

(فاذا) مفاجاءة والفاء عاطفة (حبل ممدود بين الساريتين) من سوارى المسجد السارية الاسطوانة والعمود (فقال ما هذا الحبل) كانه سأل عن صاحبه وسبب مده وفى نسخة بحذف اللام سؤال عن الداعى له (قالوا) فى جوابه (حبل زينب) بنت جحش ام المؤمنين من ازواج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وازواجه عليه السلام هى وخديجة بنت خويلد ثم سودة بنت زمعة ثم عائشة بنت الصديق ثم حفصة بنت عمر بن الخطاب ثم زينب بنت خذيمة ثم ام سلمة بنت ابى امية ثم ام حبيبة بنت ابى سفيان ثم ميمونة بنت الحارث واما من عداهن ممن دخل بها اوعقد عليها ولم يدخل بها اوهبت نفسها له فقد اختلفوا فيها اختلافا كثيرا كذا فى ذيل مختصر جامع الاصول وتمامه ثمة (واذا فترت) بفتح الفاء والفوقية اى كسلت عن الصلاة (تعلقت به) ليزول كسلها ففيه معاونة على الطاعة ومجاهدة للنفس عليها (فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) تبيينا للنهج الذى يقرب سلوكه ويحصل الثواب لدوامه (لا) انكار منه عليه السلام لصنعها وفعلها قائم مقام الجملة المحذوفة اى لا تفعل هى تلك الصنعة بعد ذلك كما فى حاشية خواجه زاده (حلوه) من الساريتين (ليصل احدكم نشاطه) هو الفرح والسرور وهو ضد الفترة وانتصابه على الظرفية اى ليصل احدكم فى حال نشاطه (فاذا فتر فليعقد) اى فاذا ذهبت عنه تلك الحالة فليقعد وفى رواية فليرقد وهو النوم كما فى التوفيق وقوله ليصل احدكم آه جئ به عاما لان الكلام فيه لان ذلك مقصور عليها بل هى والناس فيه سواء فيستحب الاقتصاد الذى

اى مسجد المدينة اما بكون لام المسجد للعهد اى مسجد الرسول او بقوله الساريتين اوان زينب لم تكن زوجته فى مكة فلا يراد به المسجد الحرام ﴿فاذا حبل ممدود بين الساريتين﴾ اى اسطوانتين من اسطوانات المسجد ﴿فقال ماهذا الحبل﴾ اما استفهام انكار لعدم محله او حقيقة استفهام يسأل عن سببه ﴿قالوا﴾ اى العارفون حال الحبل ﴿حبل لزينب﴾ بنت جحش ام المؤمنين ربطته لتستعين به عند الفتور والضعف فى الصلاة لكمال حرصها وقوة اهتمامها بالصلاة والعبادات ﴿فاذا فترت﴾ من الفتور بمعنى الضعف ﴿تعلقت به﴾ لعل ذلك عند السقوط فى الصلاة اوعند ارادة القيام يشكل ان صلاة النساء فى المسجد ليست بجيدة وان المتبادر من المجيبين انهم ليسوا من محارمها وان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اقرب اليها منهم فيلزم ان يكون اعرف بحالها منهم فتأمل كل ذلك حتى يظهر الوجه من كل ذلك ﴿فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لا﴾ اى لا يفعل مثل ذلك وان كانت حاضرة اى لا تفعلى يازينب ﴿حلوه﴾ اى الحبل واطرحوه ﴿ليصل احدكم﴾ اى احد من شانه الصلاة مطلقا ليلا او نهارا ومن خصها بقيام الليل لعله تبادر من الفتور اذ اكثر الفتور يكون فى الليل لكونه اوان النوم وان كثرة الصلاة فى الليل لكثرة فضله لان ناشئة الليل هى اشد وطأ واقوم قيلا لكن الاصل ان يحمل المطلق على اطلاقه والتقييد تغيير بل تبديل لا يرجع اليه بلا تعذر ﴿نشاطه﴾ اى حال نشاطه اوعلى قدر نشاطه اذ لا تكليف بما لا يطاق وكل شئ له عدم الطاقة على حاله سيما الفضائل ﴿فاذا فتر فليقعد﴾ اى ليؤخر الى ان يزول ذلك الفتور الظاهر فليقعد عن تلك العبادة وليشتغل بطاعة اخرى اذا السآمة والفتور لا يكون بكل عمل مثلا ان حصل فتور من الصلاة فلينتقل الى قراءة القرآن او سائر الاذكار ثم الظاهر ان هذا فى الفضائل * واما الواجبات بل الرواتب سيما المؤكدات لا يقعد عنها للفتور بل لفتور بالكلية الا ان يحمل على تأخيره بوقت يزول فيه ذلك الكسلان مع بقاء وقته ويعلم منه حال سائر العبادات اما بالاولوية يعنى دلالة النص او بالمقايسة ويقرب منه ماروى فى رياض الصالحين للنووى عن عائشة رضى الله تعالى عنها ان رسول صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا نعس احدكم وهو يصلى فليرقد حتى يذهب عنه النوم فان احدكم اذا صلى وهو ناعس لا يدرى لعله يستغفر فيسب نفسه متفق عليه ويناسبه ماروى فى المجتبى والخانية وجامع الفتاوى انه اذا غلب عليه النوم تكره له التراويح انتهى لعل المراد حال غلبة النوم فيدفع نومه بشئ ثم يأتى التراويح لكن يشكل ان صنيع النبى هذا من المنع والحل والتعليل والتأكيد

يمكن المداومة عليه دون الدأب الذى يسأم فيه العابد فاحب الاعمال الى الله تعالى ادومها وان قل كما فى المواهب * واخرج
ابو داود المرموز له بقوله ﴿د﴾ ﴿عن انس رضى الله عنه ﴾ ﴿١٦٨﴾ ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال
لاتشددوا على انفسكم ﴾
بالاعمال الشاقة والافعال
الصعبة والامور المتعبة
التى لم يتعبدكم بها الشرع
رحمة لكم كصوم الدهر
واحياء الليل كله واعتزال
النساء لئلا تضعفوا عن
العبادة واداء الحقوق
والفرائض كما فى ابن الملك
﴿ فيشدد الله عليكم ﴾
بالنصب جواب النهى
فان الله تعالى يجرى الانسان
على مايجرى عليه نفسه
من خير وشر وييسر له
الطريق الذى يكتسبه
قال الله تعالى فاما من اعطى
واتقى الايتين كما فى المواهب
﴿فان قوما﴾ من بنى اسرائيل
اشارة الى طائفة من اليهود
والنصارى الذين شددوا
على انفسهم بالافعال الشاقة
والرياضات الكثيرة فى
زمن النبى عليه السلام
كما فى حاشية خواجه زاده
﴿ شددوا على انفسهم ﴾
حين امروا بذبح بقرة
فسألوه عن لونها وسنها
وغير ذلك من صفاتها
كما فى ابن الملك ﴿فشدد﴾
الله ﴿عليهم﴾ بان امرهم
بذبح بقرة على صفة لم يوجد
بتلك الصفة الا بقرة واحدة
لم يبعها صاحبها الا بملأ جلدها ذهبا كما فى ابن الملك ﴿فتلك﴾ اشار بها دون ذلك ايماء لرذالتهم لعدم ايمانهم ﴿والديار﴾
فهم كالاناث فى ضعف العقول بل اضل سبيلا كما فى المواهب ﴿بقاياهم فى الصوامع﴾ اى تلك الجماعة الموجودة المتشددون

يقتضى كون النهى للحرمة فيلزم ان يكون استغراق الاوقات بالطاعات واستيعاب
الاحوال بالعبادات بل انعاب النفس وقهرها بانواع المجاهدات كما هو عادة المشايخ
السادات حراما صرفا وهو شئ عظيم لايخفى * والجواب ان ذلك مختص بالبداية
لتعسره على النفس وما للمشايخ حال النهاية لعدم الاتعاب لرسخ العبادات ولكونها
كالطبيعات بعيد غاية البعد لان بداية من تنور بانوار النبوة سيما من اهل بيت النبوة اعلى
من نهايات الغير ولو سلم فاين تصور الحرمة التى توجب العقوبة * اقول النهى فى الشرعيات
ان لم يكن لذاته بل لغيره مجاورا لاوصفا لازما فصحيح مكروه لاباطل لعل وجه
النهى هو المشقة وهو مجاور فلا يقتضى الحرمة لعل التحقيق ان النهى فى مثله
هو الارشاد بعدم لزوم تلك المرتبة او للتعليم والتشريع فلو قرره صلى الله تعالى
عليه وسلم بعد العلم بذلك لربما يتوهم الوجوب كما هو مذهب بعض الاصوليين
فى فعل الرسول من ان ذلك الفعل واجب عليه وعلينا ان نعلم كيفيته من
الاباحة والندب وتقريره كفعله يعد فتأمل ﴿ د ﴾ ابو داود ﴿ عن انس
رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لاتشددوا على انفسكم ﴾
بالاعمال الشاقة والامور الصعبة التى لم تشرع عليكم مرحمة من الشارع كصوم
الدهر واحياء كل الليل كذا نقل عن ابن الملك لكن فيه كلام سبق اشارته ﴿فيشدد
الله عليكم ﴾ بالنصب جواب النهى اى يضيق الله الامر الذى ارتكبتموه والتزمتموه
* قيل لان الشروع فى النوافل ملزم بها وموجب لاتمامها قال الله تعالى ولا تبطلوا
اعمالكم لايخفى مافيه من عدم التقريب اذ المطلوب ليس مما لزم بشروعه بل مطلق
بل مخالف له جنسا والاقرب مايشار اليه من ان التشديد موصل للملالة والكسلان
وقد ذمه تعالى فى المنافقين واذا قاموا الى الصلوة قاموا كسالى * ويمكن ان يقال
ان المكلف لما وضع على نفسه مارفعه الله تعالى عنه مرحمة اوجبه الله تعالى عليه
مجازاة لعدم قبول المكلف صدقته تعالى ﴿ فان قوما ﴾ كانوا قبلكم من اليهود
والنصارى هذا اولى من التخصيص بقوم عيسى عليه السلام ﴿شددوا على
انفسهم ﴾ بالافعال الشاقة والرياضات الصعبة مطلقا والتخصيص بالتفسير هنا ببقرة
بنى اسرائيل حين سألوا عن لونها وسنها وغيرهما كما توهم مناف للسوق ﴿فشدد ﴾
اى الله او على بناء المفعول ﴿عليهم ﴾ بايجاب ماتكلفوا به على وجه لو اتوا بعده
انقص منه لاستحقوا العقوبة لترك المأمور به وهل هذا يحصل بالمرة كما هو الظاهر
من اطلاق الكلام او بالاستمرار والتكرار وبه يستدل على ان شريعة من قبلنا شريعة
لنا كما هو مذهبنا ﴿فتلك ﴾ الطائفة من اليهود والنصارى الموجودين ﴿بقاياهم ﴾
بقايا الاولين ﴿فى الصوامع ﴾ فى القاموس صومعة بجوهرة بيت النصارى لعله هنا بمعنى
عموم المجاز الشامل لليهود ايضا اذ المستفاد من لفظ الديار والرهبانية هو العموم والاطلاق

على انفسهم بقاياهم فى الصوامع جمع صومعة وهى بيت للنصارى ضيق الرأس ﴿والديار﴾ جمع دير ويقال دار معروف للنصارى ايضا كما فى المصباح المنير ﴿رهبانية﴾ نصب بفعل يفسره مابعده ﴿ابتدعوها﴾ اى ابتدعوا رهبانية ابتدعوها يقال ابتدع اذا اتى بشئ بديع اى جديد لم يفعل قبله احد والرهبانية بفتح الراء الخصلة المنسوبة الى الرهبان وهو الخائف فعلان من رهب رهبة اى خاف وبالضم نسبة الى الرهبان جمع راهب كذا قال ابن الملك شارح المصابيح ﴿ما كتبناها عليهم﴾ اى ما فرضنا تلك الرهبانية عليهم من ترك التلذذ بالاطعمة وترك التزوج ومخالطة النساء والتوطن فى رؤس الجبال والمواضع البعيدة عن العمرانات كما فى ابن الملك بل اخترعوها وانقطعوا بها عن الناس من عند انفسهم فخير العمل ماشرعه الشارع للعباد كما فى المواهب لمحمد العلان رحمه الله * اخرج الشيخان المرموز لهما بقوله ﴿خم﴾ ﴿عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان هذا الدين﴾ الاشارة للتعظيم اى الدين المحمود عند الله وهو دين الاسلام ﴿يسر﴾ بضم التحتية وسكون المهملة الاولى اى مبنى على اليسر بالنسبة الى سائر الاديان لما فيها من الاصر والتكاليف الشاقة بخلاف هذا الدين فانه يسير لا مشقة فيه ولهذا قال عليه السلام بعثت بالحنيفية السمحة السهلة النقية البيضاء عن ابن عباس رضى الله عنه انه قال قيل يارسول الله اى الاديان احب الى الله تعالى ﴿بريقة ٢٢ ل﴾ قال الحنيفية السمحة السهلة رواه الامام احمد فى مسنده وقال الله تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر وهذا الحديث من جوامع الكلم يتخرج رخص الشرع وتخفيفاته ﴿ولن يشاد الدين﴾ بالنصب مفعول مقدم والفاعل ﴿احد الا غلبه﴾ اى غلبه الدين وقهره فالمستتر للدين والبارز للغالب وفيه تنبيه على ان منتهى درك الطاعة لا سبيل اليه والخير فى الاقتصاد كما فى المواهب ﴿فسددوا﴾ من السداد فى الامر وهو الصواب من غير افراط ولا تفريط فالسداد الوسط والفاء فصيحة اى اقصدوا الصواب واطلبوا المقاربة والقصد فى الامور بحيث لا غلو فيها ولا تقصير كما فى شرح غريب الحديث ﴿وقاربوا﴾ ان لم تستطيعوا الاتيان بالاكمل الامور به

﴿والديار﴾ جمع دار ﴿رهبانية﴾ قيل عن البيضاوى هى المبالغة فى العبادة والرياضة والانقطاع عن الناس منسوبة الى الرهبان وهو المبالغ فى الخوف من رهب كالخشيان من خشى وقرئت بالضم كانها منسوبة الى الرهبان وهو جمع راهب كراكب وركبان ﴿ابتدعوها﴾ اخترعوها واحدثوها فى التعبير اشارة الى الذم اذ قدتقدم ان المبتدع ضلالة نقل عن الخازن والمعنى انهم جاؤا من قبل انفسهم وهى ترهبهم فى الجبال والكهوف والغيران والديرة فارين من الفتنة وحملوا انفسهم المشاق فى العبادة الزائدة وترك النكاح واستعمال الخشن فى المطعم والمشرب والملبس بالتقلل من ذلك ﴿ما كتبناها﴾ مافرضنا الرهبانية ﴿عليهم﴾ * فان قيل لايخفى ان هذه الجملة كالتعليل لما قبلها فلايلزم من نفى الفرضية نفى مطلق الطاعة فيجوز بقاؤها على نحو الاستحباب * قلنا هذا على طريق مفهوم المخالفة والحنفية ليسوا بقائلى ذلك وان من شروطه عند مثبته ان لايرد لوقعة وحادثة خاصة وقد كان هذا للوقعة الخاصة على انه يجوز ان يراد من الفرض غير المعنى الشرعى المشهور نحو قدرنا كونها طاعة ﴿خم﴾ ﴿عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان هذا الدين﴾ العظيم الذى هو دين الاسلام ﴿يسر﴾ ضد العسر بمعنى السهولة فيه تلميح الى قوله تعالى يريد الله بكم اليسر واشارة الى حديث الجامع الصغير يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا لان هذا الدين رفع فيه التكاليف الشاقة من الاصر والاغلال ولهذا قال صلى الله تعالى عليه وسلم بعثت بالحنيفية السمحة السهلة النقية البيضاء ﴿ولن يشاد﴾ من التشديد بمعنى المغالبة والمخاصمة ﴿الدين احد الا غلبه﴾ لفظ احد فاعل والدين مفعول ليشاد ﴿فسددوا﴾ اى قوموا من سدده تسديدا قومه وقيل من السداد فى الامر وهو الصواب من غير افراط وتفريط اى فوسطوا فى الامور بلا زيادة ولا نقصان ﴿وقاربوا﴾ قيل اى الى السداد ولا يبعد ان يقال قاربوا الى الله ورحمته

﴿ . . . لى ا . ل الدائم وان قل ﴿ واستعينوا ﴾ على تحصيل العبادات ﴿ بالغدوة والروحة وبشئ
) ا . . . الخروج من المنزل بكرة والرواح العود اليه عشية والغدوة المرة
والروحة المرة الواحدة من الرواح والادلاج هو السير من اول النهار الى اخره والمعنى
. واستريحوا فى سائر الاوقات التى كالاعيا هذا تشبيه حال من اراد سفر الاخرة بحال من
فى سفر الدنيا بالذهاب وقت الغدوة والرواح وآخر الليل كذلك يستعين من اراد

التسديد فهو من قبيل عطف المعلول على العلة ﴿ وابشروا ﴾ بالقبول عندالله
وبالثواب منه وبالمنازل العالية والدرجات الرفيعة غير معتقدين بان ذلك
. . . وط بالافراط فى الطاعات ﴿ واستعينوا ﴾ على اعمال دينكم ودنياكم ﴿ بالغدوة ﴾
هى الخروج من المنزل بكرة وفى القاموس هى نفس البكرة او مابين صلاة الفجر
وطلوع الشمس ﴿ والروحة ﴾ من الرواح وهو العشى او من الزوال الى الليل
وروحنا رواحا سرنا فيه او عملنا كذا فى القاموس ﴿ و ﴾ استعينوا ايضا ﴿ بشئ
من الدلجة ﴾ بالضم والفتح السير من اول الليل وقيل السير من اول النهار الى آخره
والمعنى على مانقل عن شرح المصابيح اعملوا آناء الليل واطراف النهار واستريحوا
فى سائر الاوقات لكن الاقرب مايقال انه تشبيه حال من اراد سفر الآخرة بحال
من يريد سفر الدنيا فانه كما يستعين فى سفره بالذهاب وقت الغدوة والرواح وآخر الليل
كذلك يستعين من اراد سفر الآخرة بالعبادة فى هذه الاوقات والاستراحة فى غيرها فان
المنبت لا ارضا قطع ولا ظهرا ابقى وعن رياض الصالحين يعنى استعينوا على طاعة الله
تعالى بالاعمال وقت نشاطكم وفراغ قلوبكم بحيث تستلذون العبادة ولا تسامون
تبلغوا مقصودكم ﴿ وزاد فى رواية والقصد القصد ﴾ من الاقتصاد والتوسط نصب
على الاغراء بفعل واجب الحذف نحو الزموا ﴿ تبلغوا ﴾ مجزوم بالامر المحذوف
او بشرط مقدر اى ان تلزموا القصد تبلغوا آمالكم وتصلوا الى مراداتكم
او تبلغوا رضى ربكم وقبول اعمالكم * وفى حديث الجامع الصغير عليكم بالقصد ثلاث
مرات قال المناوى فما جاوز التوسط خرج عن حد الفضيلة * وقال حكيم للاسكندر
ايها الملك عليك بالاعتدال فى كل الامور فان الزيادة عيب والنقصان عجز * وفى حديث
الجامع الصغير اياكم والتعمق فى الدين اى الغلو فيه وادعاء طلب اقصى غاياته فان
الله تعالى قد جعله سهلا الحديث * قال المناوى فى شرحه وقد كان النبى صلى الله تعالى يبغض
المتعمقين والصحابة اقل الامة تكلفا فخير الناس النمط الاوسط ارتفعوا عن تقصير المرتفقين
ولم يلحقوا بغلو المعتدين * وقيل كتب سلمان الى ابى الدرداء رضى الله تعالى عنهما
انى انام واقوم فاحتسب نومتى كما احتسب قومتى ﴿ زطب حب ﴾ البزار
والطبرانى وابن حبان ﴿ عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله عز وجل يحب ان تؤتى ﴾ على بناء المفعول

فى . . . . قطع ولا ظهرا ابقى كما فى
حاشية خواجدزاده يعنى
استعينوا على طاعة الله
بالاعمال فى وقت نشاطكم
وفراغ قلوبكم بحيث
تستلذون العبادة ولا
تسأمون تبلغوا مقصودكم
كما ان المسافر الحاذق
يسير فى هذه الاوقات
ويستريح هو ودابته فى
غيرها فيصل المقصود
بغير تعب كما قال الامام
النووى فى رياض الصالحين
﴿ وزاد ﴾ عليه الصلاة
والسلام ﴿ فى رواية ﴾
عند البخارى ﴿ والقصد
القصد ﴾ بالنصب على
الاغراء بعامل محذوف
وجوبا للتكرار اى الزموا
وسط الامر من غير افراط
ولا تفريط ﴿ تبلغوا ﴾
جواب الشرط المقدر
المدلول عليه بالامر
الناصب للقصد اى لزموه ان لزموه تبلغوا المطلوب لكم من مرضاته تعالى وهو القيام باداء العبودية ﴿ رخصه ﴾
بقدر الاستطاعة كما فى المواهب والحاصل الزموا الاقتصاد فى الاعمال تبلغوا مقصودكم فى المآل * واخرج البزار والطبرانى
وابن حبان المرموز لهم بقوله ﴿ زطب حب ﴾ ﴿ عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم ان الله عز وجل يحب ﴾ اى يرضى ﴿ ان تؤتى ﴾ بالفوقية والفعل الثانى ايضا كذلك فى الافصح وهما مبنيان للمفعول

(رخصه) بضم وفتح جمع رخصة بضم فسكون هى تغيير الحكم من صعوبة الى سهولة ...

﴿رخصه﴾ جمع رخصة هى تغيير الحكم من صعوبة الى سهولة لعذر مع قيام سبب الحكم الاصلى كصلاة الفرض قاعدا للمريض وفى التلويح اسم لما بنى على اعذار العباد وهو ما يستباح مع قيام المحرم وعن الميزان اسم لما يغير عن الامر الاصلى الى تخفيف ترفيها وتوسعة على اصحاب الاعذار وفى المرآة الرخصة اربع ثنتان من الحقيقة وثنتان من المجاز والتفصيل هناك * وقيل ماتغير من عسر الى يسر وهى اربعة انواع رخصة المكره ورخصة المسافر ورخصة الاسقاط وهى ماوضع عنا من الاصر والاغلال الكائنة فى بنى اسرائيل ورخصة المضطر كاكل الميتة فى المخمصة كما فى الاصول واسباب التخفيف سبعة السفر والمرض والاكراه والنسيان والجهل وعموم البلوى والنقص والتفصيل فى الاشباه ﴿كما يحب ان تؤتى عزائمه﴾ جمع عزيمة من عزم على الامر اراد فعله وقطع عليه اوجد فيه كما فى القاموس وفى الاصول هى ماشرع ابتداء غير مبنى على اعذار العباد* قال المناوى فى شرح هذا الحديث الرخصة ضد العزيمة والعزيمة مطلوبانه تعالى الواجبة فان امره تعالى فى الرخصة والعزيمة واحد فليس الوضوء اولى من التيمم فى محله فهما متساويان فى كونهما مطلوبين لايخفى انه لاتريب فى دلالة هذا الحديث على هذا البيان لعدم دلالته على المقصود يعنى الاقتصاد* ولعل مراد المصنف ان الرخصة مطلق الخفة فى الاعمال كالجواز الاصلى والعزيمة هى المشقة والتعب فى الاعمال كالاحتياط والاتيان بالاولى وان شئت قلت العزيمة طريق ارباب التقوى والرخصة طريق ارباب الفتوى كالمسح على الخف رخصة وغسل الرجل عزيمة والعمل بما اتفق عليه الائمة عزيمة والعمل بقول بعضهم رخصة * فان قيل فعلى هذا يلزم تساوى الفضل والثواب بينهما وقد صرحوا بتفاوتهما * قلنا قد قرر فى علم البيان ان وجه الشبه اقوى فى المشبه به فالمراد من المحبة فى المشبه اصلها وفى المشبه به زيادتها لان المحبة كلى مشكك لامتواطئ ويرد ايضا ان تمام التقريب انما يتصور اذا اريد من الرخصة نحو معنى الاقتصاد اى التوسط فى الاعمال وليس فليس بل يوهم كون العزيمة الافراط فى الطاعة والمسئلة كون الافراط مذموما وقد صرحت كونها محبوبة له تعالى بل على وجه الابلغ الا ان يحمل على تفاوت المحل فان كون الرخصة محبوبة للعوام وكون العزيمة محبوبة للخواص فلو أتى العوام العزيمة ابتداء لم تكن محبوبة كالعكس فان حسنات الابرار سيئات المقربين* فحاصل المعنى على صلاحية الاحتجاج بالحديث ان الله يحب اخف الاعمال اى القليلة الحاصلة بلا تكلف وجد كثير فى اوان الابتداء كما يحب التعمق والكثير فى الانتهاء والاول للعوام والثانى للخواص وعلى هذا المعنى يقرب ماقال المناوى عند هذا الحديث عن ابن تيمة ولهذا الحديث وما اشبهه كان المصطفى صلى الله تعالى عليه وسلم يكره مشابهة اهل الكتاب فيما عليهم من الآصار والاغلال ويزجر اصحابه عن التبتل والترهب وليس من هذا القبيل العمل بالاخف من كل مذهب غير ماقلده من الائمة قال المناوى من اصحاب

قيام سبب ... على كصلاة المريض ... من قاعدا للمرض مع ... سبب وجوب القيام فى الفرض وهو فرضيته كما فى المواهب حبا (كما يحب) اى كما يرضى (ان تؤتى عزائمه) لانه تعالى شرع كلامنها على العباده * اعلم ان العزم والعزيمة مصدر عزم على الشئ يعزم عليه اذا جد فيه وقطع على فعله ونفى التردد عنه واولوا العزم من الرسل الذين عزموا على امر الله تعالى فيما عهد اليهم وهم نوح وابراهيم وموسى ومحمد عليه الصلاة والسلام * قال الزمخشرى اولو العزم من الرسل اى اولوا الجد والثبات والصبر هم نوح وابراهيم واسحق ويعقوب ويونس وايوب وموسى وداود وعيسى كذا فى القاموس فالعزيمة فى اللغة الجد فى الشئ والامضاء عليه وفى الشرع اسم لما اوجب الله فعله من المشروعات والرخصة فى اللغة السهولة واليسر اسم من الترخيص بمعنى التسهيل وفى الشرع اسم لما خففه الله تعالى على العبيد من المشروعات

وقيل ماتغير من عسر الى يسر * وقيل مااستبيح بعد تقرر قيام الدليل المحرم وهى اربعة انواع رخصة المكره

ورخصة المسافر ورخصة المضطر ورخصة الاسقاط وهى ما وضع عنا من الاصر والاغلال الكائنة على بنى اسرائيل ورخصة
المضطر كسقوط حرمة الخمر والميتة فى حق المضطر والمكره كما فى كتب الاصول* ثم اعلم ان اسباب التخفيف فى العبادات
وغيرها سبعة السفر والمرض والاكراه والنسيان والجهل وعموم البلوى والنقص كما فى اشباه النظائر وتمام التفصيل مذكور فيه
من اراده فليرجع اليه* وروى احمد بن حنبل والبزار والطبرانى فى الاوسط وابن خزيمة المرموز اليهم بقوله
(حدز طط خز) (عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الله تبارك وتعالى يحب) اى يرضى (ان تؤتى) ان تفعل (رخصه) وحبه فى قوته (كما يكره) لعدم الرضى كراهة شديدة (ان تؤتى معصيته) فالكاف خبر اوصفة مصدر محذوف مفعول مطلق اى حبا شديدا ككراهته فعل معصية فانها شديدة (وفى رواية)(خز) يعنى ابن خزيمة (كما يحب ان تترك معصيته) اى حبا كحبه ترك معصيته وعلى هذه الرواية فالشبه الحب فيهما القوة فى الثانى وعلى الاول فالشبه الحب بالكراهة لاجتماعهما فى الشدة وهى محل شبه وروى الطبرانى فى الاوسط والكبير المرموز لهما بقوله (طط ك) (عن ابى الدرداء) اسمه عويمر
الانصارى ومن اشعاره* يريد العبد ان يعطى مناه* ويأبى الله الا ما اراد* يقول العبد وابنى ومالى* (يعنى)
* وتقوى الله اولى ما استفادا* (وواثلة) بالمثلثة (ابن الاسقع) بالمهملة فالقاف فالمهملة (وابى امامة) بضم الهمزة
وتخفيف الميمين (وانس رضى الله تعالى عنهم ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الله تعالى يحب ان تقبل) بالبناء للمفعول
(رخصه) جمع رخصة بالتلبس بها حبا (كما يحب العبد مغفرة ربه) فعلم من هذه الاحاديث الشريفة ان فعل الرخصة محبوب

الشافعى حاصله ان الضرورة جائز والا لا خلافا لابن عبد السلام فانه اطلق الجواز
وعن السبكى فى العمل باخف مذهب غير ما قلده ان لضرورة جائز وان لمجرد الترخيص
ليس بجائز لانه متبع لهواه وان اكثر ذلك الى ان يكون ديدنه فليس بجائز ايضا لما
ذكر وزيادة فحشه انتهى ﴿حدز طط خز﴾ الامام احمد والبزار والطبرانى فى المعجم
الاوسط وابن خزيمة ﴿ عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ان النبى صلى الله تعالى عليه
وسلم قال ان الله تبارك﴾ تقدس وتنزه ﴿وتعالى﴾ ارتفع عن ادراك العقول ﴿يحب﴾
المحبة فى حقه تعالى عبارة عن رضاه الكامل ﴿ان تؤتى رخصه كما يكره﴾ كما لا يرضى
﴿ ان تؤتى معصيته ﴾ بالرفع نائب الفاعل كبيرة او صغيرة بل كراهة ﴿وفى رواية﴾
﴿خز﴾ ابن خزيمة ﴿ كما يحب ان تترك معصيته﴾ بدل كما يكره ان تؤتى الى اخره
* فان قلت ان ترك المعصية سيما عند تداعى الشهوة مع الفرصة زائد فى الفضل من اتيان
مطلق الطاعة وايضا كراهته تعالى المعصية اقوى من محبته الطاعة فكيف التشبيه
الموجب للتشارك بينهما * قلت قد سمعت اقووية وجه الشبه فى المشبه به ﴿طط ك﴾
الطبرانى فى المعجم الاوسط والكبير ووقع فى بعض النسخ ط طك بفصل الطاء
عن الطاء وفسر بمالك فى الموطأ والطبرانى فى الكبير ﴿عن ابى الدرداء﴾ اسمه عويمر
وقيل هو لقبه واسمه عامر وقيل عمير وقيل عمر واختلف فى انه هل شهد بدرا اولا
مع الاتفاق انه شهد مشاهد كثيرة مع النبى صلى الله عليه وسلم توفى بدمشق فى سنة
اثنتين وثلاثين ﴿وواثلة بن الاسقع وابى امامة وانس رضى الله تعالى عنهم ان رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الله تعالى يحب ﴾ يرضى ﴿ ان تقبل رخصه كما يحب
العبد مغفرة ربه ﴾ اى ستره عليه بعدم عقابه قال المناوى فى شرح هذا الحديث
فينبغى استعمال الرخصة فى مواضعها عند الحاجة سيما لعالم يقتدى به وان كان مصرا
على مندوب ولم يعمل بالرخصة اصاب منه الشيطان فكيف بمن اصر على بدعة
فينبغى الاخذ بالرخصة الشرعية لعل مراده الاستعمال احيانا كما قيل انه اولى من فعل
العزيمة ابدا والا فلا شك فى افضلية العزيمة* وانا اقول ان مثل هذا الحديث مؤول
ومقيد بالاحتياج كما قال الفقهاء المسح على الخف رخصة وهو افضل من العزيمة عند
الحاجة كرد من لا يراه والغسل افضل عند عدمه* ثم اعلم ان الرخصة ترك المؤاخذة
بالفعل مع قيام المحرم وحرمة الفعل فالسابق المتبادر ان ورود مثل هذه الاحاديث
لمجرد بيان الجواز لدفع وهم الحرمة الناشئة من قيام المحرم فالمعنى يحب ان تقبل رخصته

يعنى يرضى ويترك مواخذته وان قام دليل حرمته بناء على عذر عبده فليس فيه دلالة على نفى الافراط والتفريط المطلوب هنا ولو اريد نفى الافراط الحاصل من عزيمة العمل كاتيان اربع للمسافر وصومه وقيام المريض فى الصلاة بالاتعاب فلو سلم كون هذا المعنى مرادا فلا يخفى ان الافراط المنفى فى مطلوب هذا المقام ليس من هذا الجنس ﴿خ م﴾ ﴿عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما ﴾ وهو من اعلم اعيان الصحابة وكان متعبدا حافظا مجتهدا احد العبادلة عبدالله بن العباس عبدالله بن عمر عبدالله بن الزبير عبدالله بن عمرو بن العاص رضى الله تعالى عنهم عن عبدالرحمن بن زيد لما مات العبادلة صار العلم فى جميع البلدان الى الموالى وكان يفتى فى الصحابة وقال عبدالله كنت يوما معه عليه السلام فى بيته قال هل تدرون من معنا فى البيت قلت من يارسول الله قال جبرائيل قلت السلام عليك ياجبرائيل ورحمة الله فقال رسول الله انه قدرد عليك وقال حفظت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الف مثل وقال لو تعلمون حق العلم لسجدتم حتى تنقصف ظهوركم ولصرختم حتى تنقطع اصواتكم وقال لان ادمع دمعة من خشية الله عزوجل احب الى من ان اتصدق بالف دينار وسئل ابوه عمرو رضى الله عنه ماالغى فقال طاعة المفسد وعصيان المرشد وماالبله فقال عمى القلب وسرعة النسيان وقال عبدالله من سقى مسلما شربة ماء باعده الله تعالى من جهنم شوط فرس* وعن اسمعيل كنت فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حلقة فيها ابو سعيد الخدرى وعبدالله بن عمرو فمربنا الحسين بن على رضى الله تعالى عنهما فسلم فرد عليه القوم فسكت عبدالله ابن عمرو حتى اذا فرغوا رفع عبدالله صوته فقال وعليك السلام ورحمة الله وبركاته ثم اقبل على القوم فقال الا اخبركم باحب اهل الارض الى اهل السماء هو هذا الماشى ماكلمنى كلمة منذ ليالى صفين ولان يرضى عنى احب الى من ان تكون لى حمر النعم فقال ابو سعيد بعد الغد لاعتذر فذهبا واستأذن ابو سعيد فدخل ثم استأذن لعبدالله فلم يزل حتى اذن فقال ابو سعيد ماقال عبدالله فى الامس فقال الحسين اماعلمت ياعبدالله انى احب اهل الارض الى اهل السماء فما حملك ان قاتلتنى وابى يوم صفين وهو خير منى قال اجل لكن قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم صل ونم وصم وافطر واطع اباك عمرا فلما كان يوم صفين اقسم على ابى فخرجت والله ماكثرت لهم سوادا ولا سللت سيفا ولا طعنت برمح ولا رميت بسهم اسلم قبل ابيه توفى بالشام وقيل بمكة وقيل بمصر وقيل بفلسطين فى سنة خمس وستين وابوه اكبر منه اثنتى عشرة سنة اوثلاث عشرة ﴿ انه قال اخبر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴾ اى اخبره واحد من الناس فحذف الفاعل لان القصد نفس الفعل يعنى الخبر ﴿ انى اقول والله لاصومن النهار ﴾ الظاهر جميع النهار لعدم العهد ودليل الجنس بل السوق وجواب النبى قرينة للاستغراق وقال اهل البيان اللام فى الخطابيات للاستغراق ﴿ ولاقومن الليل ﴾ اى جميع الليالى كما عرفت ﴿ ماعشت ﴾ اى مدة

العزيمة ابدا كما فى حاشية خواجه زاده وفى المواهب وهذه كلها من رحمة ربه بخلقه ان سهل عليهم وطلب منهم سلوك طريق التسهيل منة فوق منة *وروى الشيخان المرموز لهما بقوله (خ م) (عن عبدالله ابن عمرو) بفتح العين وزيادة واو آخره فرقا بينه وبين عمر مرفوعا ومخفوضا وترك ذلك حال النصب اكتفاء بالالف المبدلة من التنوين (ابن العاص) بحذف الياء فى الاشهر اسم فاعل من العصيان ومنه قوله تعالى انى اخاف عليكم يوم التناد وعبدالله صحابى ابن صحابى (رضى الله عنهما انه قال اخبر) بالبناء للمفعول وسكت عن الفاعل لعدم تعلق الغرض بتعيينه ونائب الفاعل (رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انى اقول) بفتح الهمزة بدل اشتمال من نائب الفاعل اى اخبر قولى (والله لاصومن النهار ولاقومن الليل) اكد بالقسم وباللام والنون لصعوبة هذا الامر على النفس (ما) مصدرية ظرفية صلتها (عشت) اى مدت عيشى وحياتى فلقينى رسول الله صلى الله عليه وسلم

حياتى قيل باضطراب هذا الحديث ودفع بان هذا انما يتصور عند اختلاف المعانى وليس هنا كذلك لانه اذا تتبع اختلافه يظهر دوره على معنى واحد * فان قيل هذا نذر باستغراق العمر بالصيام والقيام على طريق الجزم وظاهر ان الانسان لايخلو عن موانع موجبة للعجز عنه فكيف يجترئ على هذا النذر * قلت ان امثال هذه الاحكام مبنية على الاستطاعة بمعنى سلامة الاسباب وان النذر ملحق باليمين وامكان البر فى المستقبل شرط انعقاد اليمين ولهذا لوحلف المديون وقتا على الاداء ولم يلق رب الدين بر وتعذر كما فى الدر المختار قال فى التاتارخانية لم يحنث لان العجز لم يأت من قبله ﴿فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم﴾ لعبدالله ﴿انت الذى تقول ذلك فقلت﴾ يعنى عبدالله ﴿له بابى انت وامى﴾ اى افديك بهما هذا مثل يقال عند اظهار زيادة المحبة والشفقة او دعاء لعل حاصله راجع بطول العمر او بالخلاص عن جميع المضار ﴿قد قلته﴾ اى ذلك الخبر النذر المذكورة ﴿يارسول الله﴾ اتيان ذلك من قبيل اطالة الكلام مع الاحباء للاستلذاذ ﴿قال فانك﴾ لعل الفاء تعليلية يعنى ان نذرت بذلك فانك ﴿لاتستطيع ذلك﴾ اى بالقدرة الميسرة لا الممكنة ولاتكليف فى مثله ولو ندبا الا بالميسرة وهو الظاهر * فان قيل ان عبدالله من اقدمهم اسلاما واكثرهم علما واوفرهم ورعا واقواهم صحبة فكيف يخفى عليه هذا الحكم ويجترئ على هذا النذر * قلنا يجوز ورود هذا الحديث فى اوائل الاسلام على وجه لم يكن شيوع هذا الحكم اويفهم من عموم النصوص جواز الاستيعاب او بطريق دلالة النص ويجوز ان يكون فهمه على بقاء الشرائع السابقة شريعة لنا ولم يقف على دليل الانكار والنسخ ويجوز ان يفهم من النصوص الدالة على منع هذا الافراط فى الطاعة نفى التكليف اللزومى لا الندبى ثم وجه عدم الاستطاعة انما هو من ان الانسان خلق ضعيفا لايقدر ان يحمل الافعال الشاقة * فان قيل ان هذا حكم مختص بعبدالله والمطلوب للجميع * قلنا قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حكمى على الواحد حكم على الجماعة وانه قد ينتقل من عموم العلة الى عموم الحكم ولاشك فى عموم عدم الاستطاعة للجميع ﴿فصم﴾ اى تارة لحق مولاك وشكر نعمته ﴿وافطر﴾ تارة لحق نفسك وعرفان نعمة ربك وارفاق نفسك لانها مطيتك ولتقوى الى طاعة ربك لالهوى نفسك ولايبعد ان يقال صم فى الايام المأثورة لفضلها كصوم داود وايام البيض كما سيشار اليه لكن لايخفى ان هذا يقتضى نفى صوم الدهر وقد عرفت ان بعض الفقهاء رجحه على صوم داود لكن فى حديث ابن عباس رضى الله تعالى عنهما كان يصوم حتى يقول القائل لايفطر ويفطر حتى يقول القائل لايصوم ومثله خبر عائشة رضى الله تعالى عنها وعن ابويها ﴿ونم﴾ لاستراحة نفسك لان تتقوى به على طاعة ربك ﴿وقم﴾ للتهجد ولقيام الليل وقد قال الله تعالى تتجافى جنوبهم عن المضاجع الآية ويحتمل نم يعنى كل بعض الليالى وقم ايضا بعض الليالى لاكل جميع

﴿فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم﴾ فالفاء عطف على مقدر ويقال لها الفصيحة عند قوم * وقيل الفصيحة ماكانت جواب شرط مقدر كفاء فسددوا المذكورة فى حديث الشيخين السابق ﴿انت الذى تقول ذلك﴾ المذكور من الصيام والقيام كما ذكر والهمزة مقدرة اى ءانت الذى تقول ذلك بدليل ﴿فقلت له بابى انت وامى﴾ اى فداك بهما الباء فيه للتعدية وهى زائدة فى التقدير مشعرة بالفعل المحذوف كما فسرنا لك ولما حذف الفعل انقلب الضمير المنصوب المتصل منفصلا ﴿قد﴾ للتحقيق ﴿قلته يارسول الله﴾ وحذف المفعول اكتفاء بوجوده فى السؤال والاصل قلته كما فى نسخة ﴿قال فانك لاتستطيع ذلك﴾ لضعف البشر عنه ﴿فصم﴾ اياما ﴿وافطر﴾ اياما ليجبر قوة الفطر ما حصل من وهان الصوم ﴿ونم وقم﴾ بين الصوم والقيام ولما كان فيما ذكر اجمال بينه بقوله

(بعشر امثالها) اشارة الى قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ومن جاء بالسيئة فلا يجزى الا مثلها وهم لا يظلمون وهذا اقل مراتب المضاعفة (وذلك) اى صوم ثلاثة ايام من كل شهر فى الثواب (مثل صيام الدهر) من غير مضاعفة (قلت انى) وفى نسخة فانى (اطيق افضل) اى اكثر فضلا (من ذلك) الطوق والاطاقة بمعنى واحد وهو القدرة على الشئ الاسم الطاقة كما فى القاموس بشرح الشباب وقوته ومن زاد زاد الله فى حسناته (قال فصم يوما وافطر يومين قلت فانى اطيق افضل من ذلك قال فصم يوما وافطر يوما) ليؤدى كلا من حق ربك بالصوم وحق نفسك واهلك وزوجك بالفطر (فذلك) المذكور من صوم يوم وافطار يوم (صيام داود عليه الصلاة والسلام وهو اعدل الصيام) لان تدامه ينشف رطوبة الجسد ويضر بالبدن وتركه يقوى الرطوبة عليه فالاقتصاد القصد (وفى رواية) بدل اعدل الصيام (افضل الصيام

الليالى خلافا للشافعية فى ان اقامة كل الليلة مطلقا مكروه عندهم والمدار عندنا هو التيسير والنشاط لان امرنا على التوسط والاقتصاد والرفق والمطاق ﴿وصم من الشهر﴾ اى من كل شهر الظاهر الامر للندب والارشاد لا للوجوب الذى هو حقيقته ﴿ثلاثة ايام﴾ روى عن النووى ان هذه الثلاثة هى ايام البيض وعن القرطبى اول الشهر واوسطه وآخره وبقى ابهم الثلاثة لكفاية اى ثلاثة كان وقيل من اوله وقيل من آخره وعلل ذلك بقوله ﴿فان الحسنة بعشر امثالها﴾ فالثلاثة معادلة للشهر ﴿وذلك﴾ الثلاثة ﴿مثل صيام الدهر﴾ يشكل ان اريد تضعيف الثلاثة مع تضعيف الدهر فالمماثلة منتفية اذ كل يوم دهر فحينئذ ايضا بعشر امثالها وان اريد ان هذا التضعيف مختص بهذا النص بهذه الايام الثلاثة دون الدهر فلا شك انه ليس بممكن وبمثله لا يخصص عموم نص القرآن ودعوى ان صيام الدهر لا يكون حسنة لمثل هذا النهى ولو كان حسنة لا يكون ثوابها مضاعفا بالعشرة صعب سيما بملاحظة ما سمعت من الفقهاء فليتأمل ﴿قلت﴾ يعنى عبد الله المذكور ﴿فانى اطيق﴾ من الطاقة بمعنى القدرة ﴿افضل﴾ اى اكثر اومازيد فضله ﴿من ذلك قال﴾ له ﴿فصم يوما وافطر يومين﴾ وفى رواية مسلم صم يومين وافطر يومين ﴿قلت﴾ يعنى عبد الله ﴿فانى اطيق افضل من ذلك قال فصم يوما وافطر يوما﴾ وهو صوم داود المشار اليه بحديث الترمذى افضل الصوم صوم اخى داود كان يصوم يوما ويفطر يوما * قال المناوى فى شرحه فهو افضل من صوم الدهر لانه اشق على النفس ومأمون من تفويت بعض الحقوق * فان قيل هذه المقابلة بعد تحديد النبى عليه السلام وظيفته ليس الا من سوء الادب * قلت لعله فهم الاذن من تعليله بالاستطاعة لكن يشكل ان قول عبد الله اطيق افضل من ذلك يوهم تكذيب النبى فى قوله لا تستطيع ورده الا ان يقال ليس ذلك على طريق المقابلة بل حكاية حاله وان جريان التكذيب فى المستقبل ليس بمعلوم ﴿فذلك صيام داود عليه الصلاة والسلام﴾ وعلى نبينا قيل وفى رواية مسلم فانه كان اعبد الناس قال القرطبى انما احاله على صوم داود ووصفه بكونه اعبد الناس لقوله تعالى فيه واذكر عبدنا داود ذا الايد انه اواب اى صاحب قوة على العبادة والاواب الرجاع الى الله تعالى وعبادته وتسبيحه وانما كان افضل لكونه ابلغ فى تأثير النفس لانه لا يكون فى الاعتياد تعب وخير الاعمال احزها ولان الاعتياد على الدواء يبطل اثره واذا مرض لم ينفعه ولان العبد فيه بين صبر يوم وشكر يوم وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم عرضت على مفاتيح خزائن الدنيا وكنوز الارض فرددتها فقلت اجوع يوما واشبع يوما احمدك اذا شبعت واتضرع اليك اذا جعت ﴿وهو اعدل الصيام﴾ لانه متوسط بلا افراط ولا تفريط ولانه عدل ليس فيه جور على النفس وعلى الطاعة ولان فيه حفظ قوة البدن ومشقة الطاعة ﴿وفى رواية افضل الصيام﴾ استشكل بنحو حديث افضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم وحديث افضل الصيام بعد

قلت فانى اطيق افضل من ذلك) اى بحسب ماارى فى نفسى وحمل قوله عليه السلام افضل الصيام اى فى حق غيره من الكبار الذين يشق عليهم ذلك او من ضعفاء الرغبات فيه من الشباب والافقيه معارضة للحديث المرفوع (فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا) صوم (افضل من ذلك) مطلقا لما مر ولا لك لعلمه عليه السلام بانه سيكبر ويضعف عما هو متوجه اليه حال السؤال لشبابه وقد اختلف هل ماذكر افضل من سرد الصوم مع فطر ما يحرم صومه كالعيدين وايام التشريق ولم يفت به حق الله تعالى ولا لآدمى ففيه قولان كما فى المواهب (وزاد) اى عبد الله (فى رواية) عنه (فان لجسدك عليك حقا) لحفظه عن المضار وتقوم له بما به قوامه من طعام وشراب ومنام (وان لزوجك) حذف التاء هو الافصح واثباتها فى المرأة لغة ضعيفة تستحسن فى الفرائض فرقا بين الزوجين (عليك حقا) تقوم بامر نفقتها او تحصينها واداء حق عشرتها (وان لزورك) بفتح وسكون جمع زائر كركب وراكب اى وان للزائرين حقا فاذا اشتغلت بصوم الدهر يلزم ان لا تأكل معهم فيتأذون منه فيضيع حقهم وفى القاموس الزور الزائر والزائرون يشير الى انه يستوى فيه الواحد والجمع * قيل لم يسمع من العرب ان يجمع فاعل على فعل الا اربعة اوزان صاحب وصحب وراكب وركب وزائر وزور وقائم وقوم كما فى التوفيق (وتقرأ) (عليك حقا) باكرامه والاكل معه وايناسه (وفى رواية اخرى) عنه انه صلى الله عليه وسلم قال له (ألم اخبر) بالبناء للمفعول (انك تصوم الدهر) قيل الابد وقيل هو فى الاصل مدة العالم ثم عبر به مدة كثيرة والزمان يقع على المدة القليلة والكثيرة ذكره الامام الراغب اى تستوعب ايامه التى تحل صومها فيها

رمضان شعبان لتعظيم رمضان * واجيب بان تفضيل صوم داود باعتبار الطريقة والحديث باعتبار الزمان فطريقة داود فى المحرم افضل من طريقته فى غيره كذا وفق جمع وضعف ووفق الحديثان بان حديث شعبان قبل ان يعلم فضل المحرم او ان المحرم افضل استقلالا وشعبان افضل تبعا لرمضان ثم قال المناوى افضل الاشهر نفلا المحرم ثم رجب ثم بقية الاشهر الحرم ثم شعبان ولا يعارضه اكثار النبى صلى الله تعالى عليه وسلم صومه دون شهر لانه انما علمه آخرا ولعله لعارض انتهى ﴿قلت﴾ اى قال عبد الله ﴿فانى اطيق افضل من ذلك﴾ لاعتماده على قوة نفسه رغبة للطاعات وحرصا عليها ﴿فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا افضل من ذلك﴾ فان قيل على رواية افضل الصيام مطابقة وعلى رواية اعدل الصيام التزاما يدل على انه منتهى فى الفضل ولا فرد من الصوم افضل من ذلك اذ الجمع المحلى باللام فى مثل هذا المقام للاستغراق وكذا افضل الذى بمعنى الفرد السابق وعبد الله من اهل اللسان فكيف يعيد هذا الكلام * قلنا لحرصه على الطاعة يحمل الاستغراق على نحو الادعائى والاضافى كما هو حال الخطابى اوله لعله يفهم من نص آخر افضلية الزيادة وصوم الدهر ولهذا ذهب بعضهم الى فضل السرد وحملوا ذلك الحديث على اختصاصه بعبد الله ومن فى معناه وايد ذلك بانه عليه السلام لم ينه حمزة عن السرد ﴿وزاد فى رواية فان لجسدك عليك حقا﴾ فيلزم عليك اعطاؤه من تقويته وتنميته فتقوم باعمال الدنيا والآخرة ﴿وان لزوجك﴾ اى زوجتك وقد سمعت اطلاق لفظ الزوج على المرأة قال فى الصحاح زوج الرجل امرأته قال الله تعالى اسكن انت وزوجك الجنة ﴿عليك حقا﴾ بالوطئ لتحصنها عن الزنى ولان تقوم فى نحو نفقتها ولرجاء ولد صالح هو نتيجة التزوج وفائدته ﴿وان لزورك﴾ بفتح وسكون جمع زائر كركب وراكب قال فى القاموس الزور الزائر والزائرون يشير الى استواء الواحد والجمع ﴿عليك حقا﴾ بالخدمة والاكرام والتأنيس بالضيافة والاكل معه * فان قيل يمكن لعبد الله ان يقول هنا انى اؤدى هذه الحقوق وافعل اكثر من ذلك * قلنا الاصل انه اذا شرع حكم بعلة فلا ينتفى ذلك الحكم بانتفاء تلك العلة وان العلة قد تشرع لجنس الحكم لا لشخصه كرخصة السفر لا تزول بزوال مشقة السفر ﴿وفى رواية اخرى الم اخبر﴾ بالبناء للمفعول ﴿انك تصوم الدهر﴾ الا الايام المنهية

﴿وتقرأ القرآن﴾ قيل كله ففيه نظر ﴿كل ليلة﴾ بلا نوم اصلا الظاهر ان القراءة ليس كلها فى الصلاة كما جل ﴿فقلت بلى يا نبى الله﴾ هذا الخبر خبر آخر غير ما تقدم والا ففيما تقدم فى صدر الحديث الواقع هو النذر لا الفعل وان المذكور هناك القيام لا قراءة القرآن وهنا فعل الصوم والقراءة الا ان يحمل على ان ما يقرب الى الشئ سيما بتداعى اسبابه ينزل منزلة وقوع ذلك الشئ وان قيامه كانه مستلزم للقراءة ﴿وانى لم ارد بذلك﴾ اى بكل من صوم الدهر وقيام كل الليل ﴿الا الخير﴾ تقربا الى الله تعالى باتيان افضل الاعمال واستغراق عمرى فى ذلك لا شيأ مما لا يحمد شرعا كالرياء وجلب الدنيا ومدح الخلق ﴿وفيها﴾ اى فى هذه الرواية ﴿قال﴾ لعبد الله ﴿واقرأ القرآن﴾ اى الختم ﴿فى كل شهر﴾ نقل عن القنية فى حق الختم اقوال والاحسن فى كل شهر مرة ﴿قال﴾ عبد الله ﴿قلت يا نبى الله انا اطيق افضل من ذلك قال فاقرأه فى سبع﴾ اى سبعة ايام ولياليها ﴿لا تزد على ذلك﴾ فكانه صلى الله تعالى عليه وسلم اشار الى طرفيه فلا ينتقص من الشهر ولا يزاد على السبع ويختم فيما بينهما من المراتب على قدرته ونشاطه ويؤيده زيادة قوله اقرأ فى كل عشرين وفى اخرى اقرأ فى كل عشرة فهذا النهى يقتضى الكراهة لكون القبح من الغير كما عليه كثيرون وقال بعض هذا النهى للرفق وخوف الانقطاع * فاختار بعض فى الختم خمسا وآخر ستا وآخر يختم فى كل ليلة وفى الاتقان اكثر ما ورد الختم فى يوم وليلة ثمان مرات اربع فى الليل واربع فى النهار ثم الختم فى يوم وليلة اربعا ثم ثلاثا ثم ختمتين ثم ختمة وحسن بعض الختم فى كل ثلاث وكره فى الاقل من ذلك لحديث صححه الترمذى لا يفقه من قرأ القرآن فى اقل من ثلاث وفى حديث ابى داود لا تقرأ القرآن فى اقل من ثلاث لكن قال المناوى عن العراقى لا دلالة على الحرمة فى اقل من ثلاث فى الحديث الاول كما ذهب اليه ابن حزم اذ لا يلزم من نفى الفهم تحريم القراءة * اقول لو جعل الحديث الثانى مفسرا او بيانا له يصلح لان يكون حجة للكراهة وان لم تمكن حجيته للحرمة اما لكونه خبر واحد او لكون قبحه لمعنى فى الغير ومجاور لا وصف لازم * فان قيل لا شك ان ما كثر من الخير فهو احب الى الله تعالى لحديث افضل الاعمال احزها * قلنا قال على القارى فى شرح الحصن الحصين فى حديث متعلق بفضل الذكر عن الشيخ ابن عبد السلام هذا الحديث مما يدل على ان ثواب لا يترتب على قدر التعب فى جميع العبادات بل يؤجر الله تعالى على عمل قليل ما يؤجر على كثير فان الثواب يترتب على تفاوت الرتبة فى الشرف واما حديث افضل الاعمال احزها فعلى تقدير صحة محمول على ما لم يكن فيه نص من الشارع انتهى * ثم اقول اكثر العلماء والمروى عن عظماء الصحابة واقويائهم هو السبع وبعضهم فى شهر وبعضهم فى شهرين * وعن بستان العارفين ينبغى ان لا ينقص فى السنة مرتين وعن ابى حنيفة رحمه الله يؤدى بذلك حق القرآن وكره بعضهم التأخير اكثر من اربعين بلا عذر * وعن اذكار النووى ان ذلك يختلف باختلاف الاشخاص على تحصيل رعاية آداب القراءة

﴿وتقرأ القرآن﴾ فى القيام بالصلاة ﴿كل ليلة﴾ تحييها جميعها بالصلاة من غير نوم لجزء منها ﴿فقلت بلى يا نبى الله وانى لم ارد﴾ اى لم اقصد ﴿بذلك﴾ المذكور من الصيام والقيام ﴿الا الخير﴾ اى التقرب الى الله تعالى وحرز ثوابه وهذه الجملة مزيدة على الجواب لبيان المدعى لما اخبر به عنه كما فى المواهب ﴿وفيها﴾ اى فى تلك الروايات ﴿قال﴾ النبى صلى الله عليه وسلم ﴿واقرأ القرآن فى كل شهر﴾ لما فى طول زمان القرآن من التمكن من التدبر فيها واستجلاء عرايسها واقتناص جاذرها ونفائسها كما فى الفتحية ﴿قال قلت يا نبى الله تعالى انا اطيق افضل من ذلك﴾ اى اكثر منه ثوابا ﴿قال فاقرأه فى سبع لا تزد على ذلك﴾ اطناب لئلا يصدر بعده طلب امر خلافه

(قال) اى ابن عمرو (فشددت) بالتشديد لطلب زيادة الاعمال (فشدد على) بالبناء للفاعل اى النبي صلى الله عليه وسلم او للمفعول وسكت عن الذى صدر منه التشديد لعدم تعلق الغرض به فتأمل (وقال لى) اللام فيه للتبليغ (النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) على سبيل المعجزة بالاخبار عن مغيب فحصل على وفق الاخبار (انك لاتدرى) اى لاتعلم (لعلك يطول بك عمرك) الجملة معلق عنها العامل والرجاء الواقع من الشارع محمول على اليقين الا انه خاطب القوم بما يألفون من ان الملوك اذا نبؤا امرا سئلوا فيه جاؤا بالترجى مكان الفعل اليقينى فكانه قال له ان عمرك يطول كما فى المواهب (قال) اى ابن عمرو (فصرت الى الذى قال لى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) من طول العمر وحصول الضعف (فلما كبرت) بكسر الموحدة فى السن وبضمها فى القدر كما فى المواهب يعنى ان جاء من باب علم يستعمل فى كبر السن ومن باب حسن يستعمل فى كبر الجثة (وددت) بكسر الدال الاولى اى احببت (انى كنت قبلت رخصة نبى صلى الله تعالى عليه وسلم) بصيام ثلاثة ايام والختم للقرآن فى كل شهر لسهولته فيخفف بها ويتوجه النفس له بلا ملل واضافة الرخصة اليه عليه السلام لما ان له تشريع الاحكام بحسب ما يراه قال الله تعالى مخاطبا له لتحكم بين الناس بما اراك الله كما فى المواهب (وزاد) اى النبي (خص) صلى الله عليه وسلم (فى رواية) عنه عند ذكره فضل صوم يوم وافطار يوم تأكيدا له (لاصام من صام الابد)

من فهم المعنى وتأمل الحقائق واعتبار الدقائق وكذا على قدر الاشتغال بنحو نشر العلم وفصل الحكومات وغيرهما من مهمات الدين وبالجملة اختيار البعض السبع لكونه اوسط الروايات ﴿قال﴾ اى عبد الله ﴿فشددت﴾ بالتشديد فسر بضيقت على نفسى ﴿فشدد﴾ اى النبي عليه الصلاة والسلام ﴿على و﴾ قد كان ﴿قال لى﴾ قيل اللام للتبليغ ﴿النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انك لاتدرى لعلك يطول بك عمرك﴾ قيل هذا من قبيل الاخبار عن الغيب بطريق المعجزة قيل يعنى فتعجز عن الكثرة هذه فينقص رجاؤك لنقصان عملك فينقص قدرك عند الله تعالى او تصير الاعمال الكثيرة عادة فلا تثاب كثيرا العدم المشقة والاتعاب ﴿قال﴾ عبد الله ﴿فصرت الى﴾ السن ﴿الذى قال لى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فلما كبرت وددت﴾ احببت ﴿انى كنت قبلت رخصة نبى الله صلى الله تعالى عليه وسلم﴾ الظاهر من الرخصة هو صوم داود والختم فى سبع بقرينة عدم قناعته بالراتب الاول فيضعف ما توهم من صيام الثلاثة والختم فى الشهر بقرينة الخفة فانهما اخف الكل * فان قيل تشريع الحكم ابتداء ليس الا من الله تعالى فتعيين النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فى هذه المراتب بلا توقف الى الوحى كيف يتصور * قلنا قد تقرر فى الاصول ان تفويضه تعالى بعض الاحكام الى رأيه صلى الله تعالى عليه وسلم جائز عند البعض ويجوز فهمه من نصوص القرآن بما لا يفهمه الغير ويجوز بالهام ووحى غير متلو كاخبار جبرائيل قبل او فى هذه الساعة لكن يشكل ان ظاهر هذا السياق يشعر بلزوم عبادة نافلة بالمداومة عليها على وجه او تركها يكون معاقبا والظاهر عدمه فلم لا يجوز ترك عبادة دام عليها فى صغره عند كبر سنه وعند ظهور الموانع هذا ويمكن ان يجعل قوله وددت بمعنى تمنيت اذ كما يكون الود بمعنى المحبة يكون بمعنى التمنى كقوله تعالى ودوا لو تدهن فيدهنون فكان عبد الله رضى الله تعالى عنه يأتى آخر ما امره به عليه الصلاة والسلام من صوم داود والختم فى السبع فعند كبر السن وضعف القوى تمنى اول ما رخصه له من نحو صوم ثلاثة من كل شهر مثلا وما قيل عن القرطبى ان هذا يدل على التزام عبد الله الافضل من صيام الدهر وقيام كل الليل فيخالف لقوله عليه الصلاة والسلام لا تزد على ذلك لانه كيف يتصور من صحابى مخالفة النبي وكيف يطلق عليه الانضلية وانه رأى فى مقابلة نص وقد قال لا افضل من ذلك ﴿وزاد فى رواية لاصام﴾ صوما يوجب كثرة ثواب كما يظنه الآتى فالتفسير بانه لا ثواب لفعله اى صيامه اصلا اصلا كالتعليل بالكراهة ليس بمناسب اذ من يصوم الدهر سوى الايام المنهية مثاب ولو فى الجملة وقد عرفت ان المختار عند بعض الفقهاء فضلا عن المشايخ ترجيح صوم الدهر على صوم داود ﴿من صام الابد﴾ اى غير الايام المنهية فهذا كعام

اى لايصوم من صام كل يوم ابدا يعنى يكره هذا الصيام ولاثواب له عندالله تعالى لكراهته كمافى حاشية خواجه زاده ويجوز ان يكون دعاء عليه كراهة لصنيعه وخروجه عن الاعتدال وكل ذلك اشفاق منه عليه السلام لئلا يضعفوا عن امر الجهاد وانواع الاعمال وكان ﴿١٧٩﴾ غرضه فى امته ان يتمسكوا بالقصد فى الامور والوسط فى الاحوال

وهذا باعتبار اعم الخلق وجهورهم والا فمن يرى من نفسه انه لايلحقه من ذلك وهن ولايدركه فتور ولا يصوم الايام المنهية ولايفوت عليه حق فلابأس به كما فى شرح غريب الحديث والمواهب (ثلاثا) اى كرر هذا القول واكده تأكيدا ثلثا فى الزجر عنه والتبعيد منه (وزاد فى رواية) عنه (وكان يقرأ) بعد كبره (على بعض اهله السبع) بضم فسكون (من القرآن) صفة للسبع او حال منه لان اللام للجنس (بالنهار) ظرف لغو متعلق بيقرأ او مستقر حال من ضميره (والذى يقرأه) بالنهار وهو السبع المذكور والموصول مبتدأ خبره (يعرضه) فى قراءته (من الليل) اى بعضه يفعل ذلك نهارا (ليكون) المقرو (اخف عليه بالليل) اقرب عهده به فيورده فى امد قليل قوله السبع بالضم هو الجزء الواحد من السبعة يعنى كان عبدالله بعدما عين له عليه السلام

خص منه البعض والمخصص هو الشرع لانه لو لم يحمل عليه لم يفد هذا الحكم شيأ معتدا اذ لايريد عبد الله شمول صومه لتلك الايام ولم يكن مقابلا لغرض عبد الله بل يكون موافقا معه فظهر بطلان جعل المذمة من شمول الصوم للايام المنهية وايضا هو اخراج الكلام من ذوق السوق لقد اصاب من قال هذا باعتبار عموم الخلق للاشفاق وللتقوى على الجهاد والطاعة والا فمن لايلحقه ضعف وفتور ولايؤدى الى فوت حق فليس له منع *اقول بل له فضل لدخوله فى عموم اكتساب الصالحات ولشمول نحو حديث وان امرئ ﴿ ثلاثا ﴾ كرر هذا القول ثلاثا تأكيدا ورغما للمخالف وجه التأكيد دفع توهم ناشئ من كثرة الثواب عند كثرة العمل * وهذا موافق لما قال النبى صلى الله عليه وسلم لاصام ولا افطر حين سئل عن صيام الابد يعنى لعدم المشقة بالاعتياد ليس له صوم ولوجود صورة الصوم ليس له افطار ونقل عن فتح القدير ويكره صوم الدهر لانه يضعفه او يصير طبعا له ومبنى العبادة على مخالفة العادة *ثم اقول قد عرفت ان ذلك مختلف باختلاف الاشخاص والاحوال والا فعن الصحيحين قال حمزة بن عمرو انى اسرد الصوم افاصوم فى السفر فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان شئت فصم فقرره خصوصا فى السفر لحمزة وايضا ابوطلحة وعائشة وخلائق من المسلمين سردوا الصوم فيلزم تأويل مثل هذا الحديث امابفوت حق او ايجاب ضرر او بشمول الايام المنهية ان امكن قال فى شرح الشرعة كان يصومه بعض الصحابة ولم ينكره صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ وزاد فى رواية ﴾ عنه ﴿ وكان ﴾ عبدالله ﴿ يقرأ على بعض اهله ﴾ اى زوجته او اولاده ﴿ السبع ﴾ بضم فسكون ﴿ من القرآن ﴾ وهو جزء من سبعة اجزاء منه ﴿ بالنهار ﴾ يكرره عليه ليحفظه ﴿ والذى يقرأه ﴾ من السبع المذكور ﴿ يعرضه من الليل ﴾ فسر بصلاة الليل ﴿ ليكون ﴾ المقروء ﴿ اخف عليه بالليل ﴾ لانه تكرر فى النهار لتسهل القرآة فى ليله لان قراءة الصلاة انما هى بظهر القلب وكان ذلك من عبدالله امتثالا لقوله السابق فاقرأه فى سبع ﴿ واذا اراد ﴾ عبدالله ﴿ ان يتقوى ﴾ عند ضعفه بكثرة الصيام ﴿ افطر اياما ﴾ ليتقوى به على الطاعة امتثالا بالامر السابق ﴿ واحصى ﴾ ضبط وعدد مقدار افطاره من الايام ﴿ وصام مثلهن ﴾ لايخفى ان ذلك ليس فى شئ مما حدده له صلى الله تعالى عليه وسلم من المراتب بل اللايق له التزام ماعينه آخرا من صيام داود الا ان يراد من قوله اياما ومن قوله مثلهن صوم يوم وافطار يوم بضرب من التأويل بل ينبغى ان يحمل

ختم القرآن فى سبع ليال يقرأ حصص ذلك السبع على بعض اهله بالنهار ويحسب ذلك من الليل ليكون وظيفة الليل اخف عليه ولايتركه كراهة ان يترك شيأ فارق النبى صلى الله عليه وسلم (واذا اراد ان يتقوى) للصوم من الوهن الذى لحقه من تتابعه (افطر اياما) يرتجع فيها قواه (واحصى) اى ضبط ايام فطره (وصام مثلهن) اى مثل الذى افطره

لما انه التزم صوم يوم وافطار اخرى وفى بعض النسخ مثلهن اى الايام المتروكات لان جمع مالايعقل اذا كان للقلة فالافصح معاملته معاملة جمع النسوة وان جازت معاملته معاملة الواحدة وعكسه منه جمع الكثرة فيماذكر ويفعل ذلك فى القراءة والصوم مع ضعفه عما التزمه منهما ﴿كراهية﴾ بتخفيف التحتية مفعول له ﴿ان يترك شيئا﴾ من البر الذى ﴿فارق عليه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم﴾ رابطا عليه اى على التزامه والوفاء به ﴿وفى اخرى﴾ فى حديث ابن عمرو ﴿ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان احب الصيام﴾ الى الله تعالى ﴿صيام داود عليه السلام﴾ ابن ايشا نبى الله ورسوله ﴿واحب﴾ بالنصب عطف على اسم ان وجواز الرفع استينافا لاحاجة اليه ﴿الصلاة﴾ النافلة المطلقة اليه تعالى ﴿صلاة داود عليه السلام﴾ وبين صلاته النافلة لشرف وقتها بقوله عليه السلام ﴿كان ينام نصف الليل﴾ فيعطى جسده حقه ﴿ويقوم ثلثه﴾ بضم اوليه اداء لحق العبودية بقدر لايؤدى لفتور ولا ملل ﴿وينام سدسه﴾ لستر العمل وتبعيده من الرياء والسمعة كما فى المواهب ولدفع الكسل عن النفس وحصول النشاط فى صلاة الفجر كما فى حاشية خواجه زاده يعنى كان سيدنا داود عليه السلام يقسم الليل ستة اقسام ينام النصف الاول منه وهو ثلاثة اقسام ويقوم ثلثيه من النصف الاخير وهو قسمان من هذه النصف وينام سدسه وهو قسم واحد منه وهو آخر الليل ونومه مستحب ليزول عنه الكسل واصفرار الوجه بالنهار كما فى التوفيق ﴿فمنعه﴾ وقدم وجه احبية الصلاة وعكس ترتيب اللف اعتناء بها لشرفها عليه على الصحيح فى الحديث واعلموا ان خير اعمالكم الصلاة وحديث عليك بالصوم فانه لاشئ يعدله رواه النسائى ضعيف لايعادل معارضته او بالنسبة لذلك المخاطب وهو عليه السلام اعلم بحال كل وبين الصوم الفاضل بقوله ﴿وكان يصوم يوما ويفطر يوما﴾ فيحصل له الثواب.

عليه مراده والاءلايتم ايضا قوله ﴿كراهة﴾ انما يفعل ذلك لانه كره ﴿ان يترك شيأ﴾ من الحسنة التى ﴿فارق عليه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم﴾ يعنى عهد علية مع النبى عليه الصلاة والسلام ﴿وفى اخرى ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال﴾ لعبدالله ﴿ان احب الصيام﴾ فى كثرة الثواب ورفعة الدرجة ﴿صيام داود عليه السلام واحب الصلاة﴾ النافلة ﴿صلاة داود عليه السلام﴾ بينها بقوله ﴿كان ينام نصف الليل﴾ مطلقا بلا تعيين شطر منه ﴿ويقوم ثلثه﴾ من بعد النصف الاول اوقبله ﴿وينام سدسه﴾ بقية النصف الآخر من آخر الليل اومن اوله فتكون جملة نومه الثلثين وقيامه الثلث ويحتمل تقديم القيام او تأخيره اوتارة وتارة فاعطى حق الجسد وحق العبادة بحيث لافتور ولاملل فى نفس تلك الصلاة وصلاة الفجر هذا الاطلاق من ظاهر لفظ الحديث اذالاصل ان المطلق يجرى على اطلاقه فالتقييد بلاقرينة ولادليل خلاف الاصل لكن فى الاحياء وقع تقيد هذا الاطلاق فى قيام داود*وحاصله انه ينام النصف الاول والسدس الاخير ويقوم الثلث من النصف الاخير اذنوم آخر الليل مستحب لاذهاب النعاس وصفرة الوجه ومروى عن عائشة رضى الله تعالى عنها وعن ابويها وان نوم هذا الوقت سبب المكاشفة والمشاهدة من وراء حجب الغيب لارباب القلوب وفيه تقوى لاوراد اول النهار لعل ذلك التعيين مضمون اثر آخر وصل اليه والافقد صرح علماء الاصول ان تقييد المطلق زيادة على النص ونسخ ليس بجائز لكن يشكل بما فى الاحياء ايضا حكاية عن جماعة من السلف انهم يصلون الصبح بوضوء العشاء لاحياء كل الليل لتجردهم للعبادة وتلذذهم بالمناجات الى ان صارت غذاءهم وحياة وهو دأب ابى حنيفة رحمه الله تعالى كما فى الاشباه وصلى الفجر بوضوء العشاء اربعين سنة كما حكى ابو يوسف كما فهم من الاشباه وصرح فى بعض الكتب والذى سبق الاشارة اليه من ان هذا على اختلاف الاشخاص يقتضى كون عبدالله هذا وهو من اعلم الصحابة واورعهم مؤخرا عن الغير فى ذلك الميدان كما اشير فالوجه ايضا انه لاجل تعليم الشرائع ودفع المشقة عن الكل فالصنائع انما هى للارشاد لاللايجاب ولاالحرمة والكراهة ﴿وكان يصوم يوما ويفطر يوما﴾ حاصل هذا الحديث انه حلف عبدالله على اتيان دوام الصيام واتمام الليالى بالقيام

ن غير اضعاف ولا اتعاب والله اعلم بالصواب ﴿ اقوال الفقهاء ﴾ اى هذه المذكورات هنا اقوال الفقهاء الواردة فى لزوم الاقتصاد
لى وفق الاحاديث المذكورة فى هذا الباب ﴿ قال فى الاختيار ﴾ شرح المختار ﴿ لاتجوز الرياضة بتقليل الاكل
حتى يضعف عن اداء الفرائض ﴾ لان اداءها فرض ولاخير فى مجاهدة تؤدى لسقوط فرض الله تعالى كما قال ابن عبد السلام من الشافعية لما سئل عمن تورع فمنعه ذلك عن القيام فى الفرض قال لاخير فى ورع يؤدى لاسقاط مافرضه الله تعالى كما فى المواهب * واما تجويع النفس على وجه لايعجز عن اداء العبادات فهو مباح وفيه رياضة النفس وبه يصير الطعام مشتهى له بخلاف الاول فانه اهلاك للنفس وكذا الشاب الذى يخاف الشبق لا بأس بان يمتنع عن الاكل لتنكسر شهوته بالجوع على وجه لايعجز عن اداء العبادات بالجوع على ما قاله عليه السلام كما فى حاشية خواجه زاده والاختيار ﴿ قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان نفسك ﴾ التى هى عبارة عن مجموع جسدك والروح المقيمة له ﴿ مطيتك ﴾ الحاملة لك فى مآربك وهذا من التشبيه البليغ تدبر
﴿ فارفق بها ﴾ فلا تجهدها فتنقطع لانقطاعها ﴿ وليس من الرفق ﴾ بها المأمور به ﴿ ان تجيعها ﴾ بتتابع الصوم
﴿ وتذيبها ﴾ بذلك فيذهب رطوبة الجسد ونضارة البدن وقوة الفكر فخير الامور اوسطها كذا فى الفتحية

فمنعه عليه الصلاة والسلام ورخص له وعمل برخصته لايخفى ان الحنث انما يليق عند كون اليمين على المعصية كعدم التكلم مع الاب وترك الصلاة اقول له صلى الله تعالى عليه وسلم من حلف يمينا ورأى غيرها خيرا منها فليأت بالذى هو خير ثم ليكفر عن يمينه كما فى الهداية وغيرها ولاشك ان صوم الدهر واتمام قيام الليل ليسا بمعصية * قلنا لعل ذلك ليس بمختص بالمعصية بل يجرى بين الفاضل والمفضول وتمثيلهم بالمعصية لايوجب الاختصاص ويشعره لفظ خيرا منها فى الحديث ويؤيده تفسير المناوى هذا الحديث بقوله من حلف يمينا ثم بداله افضل الى آخره فالكلام مع الافضلية هين بملاحظة ماسبق بقى ان ظواهر هذه الادلة انما ينفى جانب الافراط والمطلوب اى الاقتصاد انما يتأدى بنفى جانب التفريط ايضا فلا تقريب الا ان يدعى ان نفى التفريط معلوم من عامة كتب الشرع وانه لااشتباه فى نفس هذا الجانب حتى يحتاج الى بيانه فما يلتزم اثباته هو جانب نفى الافراط والله اعلم ﴿ اقوال الفقهاء ﴾ اى هذه اقوال الفقهاء الواردة فى حق الاقتصاد لعل هذا اما دليل آخر على هذا المطلوب او مراعاة لمرتبة الخواص بالكتاب والسنة ولمرتبة العوام بتقليد الائمة او جواب سؤال مقدر بان الاحتجاج بالادلة وظائف المجتهدين واما المقلد فوظيفته ليس الا اقوال المجتهد ومنه يعلم تقديم النصوص لانها كالمقدمات والمبادى لاقوال الفقهاء التى هى كالنتائج ﴿ قال فى الاختيار ﴾ شرح المختار لمصنفه ﴿ لاتجوز الرياضة بتقليل الاكل حتى يضعف عن اداء الفرائض ﴾ لانه رتكاب الى منفعة قليلة مؤدية الى مضرة كثيرة فان الرياضة اى تعليم النفس مكارم الاخلاق غايتها درك فضيلة مندوبة فلو بولغت الى ان تضعف القوى ويطرأ عدم القدرة على قيام الصلاة مثلا لأدت الى تعطيل ذلك الفرض واما تجويع النفس على وجه لايعجز ولايضعف عن اداء العبادات فامر استحبابى يقوى به على الطاعة ﴿ قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴾ لمعاذ رضى الله تعالى عنه يامعاذ ﴿ ان نفسك ﴾ اختلف فى حقيقة النفس اختلافا عظيما لكن لعل المراد فى مثل هذا المقام هذا الهيكل المخصوص بشرط حلول الروح به وهى التى يعبر كل احد عنها بقوله انا وهى المكلفة بالتكليفات الشرعية ولذلك عقبه بقوله ﴿ مطيتك ﴾ المطية دابة تمطو اى تسرع فى سيرها لان بقاء الوجود بها وانت تحمل الطاعة عليها وهى حاملة لك فى مصالحك الدينية والدنيوية فيجب عليك رعايتها وصيانتها عما يقويها فان لم تراع خرب البدن وفسد على وجه لايحل به روحه فتهلك ﴿ فارفق بها ﴾ بقضاء حوائجها وبمحافظة مايوجب استمرارها على قدر حاجتها لاعلى قدر وراء حاجتها ﴿ وليس من الرفق ان تجيعها ﴾ من الجوع وذلك بتتابع الصيام مثلا ﴿ وتذيبها ﴾ من اذاب يذيب على وجه يؤدى الى هلاكها لامطلق الاجاعة

(لان ترك العبادة) المفروضة (لا يجوز) لانه الوجوبها يأثم تاركها (فكذا) لايجوز (مايفضى اليه) الترك المحرم وقد قال عليه السلام المؤمن القوى خير عندالله من المؤمن الضعيف فان ترك اكله وشربه حتى مات فقد عصى لان من امتنع عن اكل الميتة عند المخمصة حتى مات يكون عاصيا فما ظنك فيمن ترك اكل الحلال فمات بالجماعة بخلاف مالومشى بطنه اورمدت عيناه فلم يعالج حتى مات فانه لايأثم ﴿١٨٢﴾ تدبر * ثم هو على مراتب فرض وهو قدر مايندفع به الهلاك ويمكن معه الصلاة قائما * ومباح وهوقدر مازاد على ادنى الكفاية الى الشبع * وحرام وهو الاكل مافوق الشبع الا فى موضعين احدهما الاكل بنية صوم الغد والثانى الاكل مع الضيف لئلا يمسك عن الاكل حياء لان اساءة القرى مذموم شرعا ولهذا من نزل ضيفا على انسان فلم يضفه فلابأس ان يظهر بالشكاية عنه لقوله تعالى لايحب الله الجهر بالسوء من القول الامن ظلم يعنى من منع منه حقه فى القرى كما فى المبتغى (وقال) صاحب الاختيار (فيه ايضا الكسب) لاسباب المعاش (انواع فرض) اى جاء طلبه بالنص الذى يكفر جاحده (وهو الكسب بقدر الكفاية لنفسه وعياله) من زوجة وولد وخادم وفى الحديث كفى بالمرأ اثما ان يضيع من يعول * وفى رواية من يقوت كما فى المواهب قوله وعياله من اولاده الصغار والازواج والاماء لكن يشترط فى وجوب نفقة الاولاد (يوم) الفقر وعدم البلوغ وفى نفقة الازواج ليس بشرط لان ذلك جزاء الاحتباس كما فى حاشية خواجه زاده • ثم الكسب باليد ان كان قادرا عليه فبها ونعم والافبالسؤال لانه آخر الكسب حتى لولم يسئل فمات يأثم لان السؤال فرض فى ذلك الوقت ولايزيد على قوت يوم كما فى حاشية خواجه زاده (وقضاء ديونه) لئلا يمنعها ذلك عن مقامها المعدلها عندالله تعالى

وفى العطف اشارة الى ذلك اذ الاذابة انما تتصور فى المبالغة وان اصل الجوع ممدوح وادامة الشبع مذمومة فالمراد التوسط والاقتصاد ﴿لان ترك العبادة لايجوز﴾ مع القدرة عليها ﴿فكذا مايفضى اليه﴾ اصلها اوكالها وقد قرر فى الفقهية ان الاكل مقدار مايدفع به الهلاك فرض وقال فى فصول الاستروشنى الاكل اما فرض ان من الحلال قدر مايدفع به الهلاك ويتقوى لاداء الفرض ويؤجر على ذلك قال صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله تعالى ليؤجر فى كل لقمة يرفعها العبد الى فمه واما مندوب ان زاد على ذلك ليتمكن من اداء الصلاة قائما وليسهل الصوم قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المؤمن القوى احب الى الله من المؤمن الضعيف واما مباح لااجر ولاوزر ان زاد على ذلك لمجرد تقوى البدن فيحاسب حسابا يسيرا واما حرام ان فوق الشبع لاضاعة المال والاسراف وامراض البدن قال صلى الله تعالى عليه وسلم ماملأ ابن آدم وعاء شرا من البطن وقال اطول الناس عذابا يوم القيامة اكثرهم اكلا فى الدنيا الا لتطييب المسافر ولصوم الغد وينفق على نفسه وعياله بلااسراف ولاتقتير ولايستديم الشبع قال صلى الله تعالى عليه وسلم اجوع يوما واشبع يوما وكان عليه السلام لايشبع من الشعير ثلاث ليال متواليات فلايأكل الامنه اويخلط برا بالشعير وقال صلى الله تعالى عليه وسلم ثلاث فيهن البركة البيع بالاجل والمقارضة وخلط البر بالشعير للبيت دون البيع ولايأكل فى اليوم والليلة مرتين فانه من الاسراف واتخاذ الوان الاطعمة والباجات ووضع الخبز على المائدة اكثر من الحاجة سرف الااذا قصد ان يضيف قوما بعد قوم انتهى ملخصا ﴿وقال فيه ايضا﴾ اى فى الاختيار ﴿الكسب﴾ اى تحصيل امور المعاش ﴿انواع﴾ اربعة ﴿فرض﴾ يثاب فاعله بنية صالحة ويعاقب على تركه مع امكانه ويكفر جاحده لثبوته بالنص القطعى قال تعالى فامشوا فى مناكبها وكلوا من رزقه ولقوله صلى الله عليه وسلم طلب الكسب فريضة على كل مسلم ﴿وهو الكسب بقدر الكفاية﴾ فسر الكفاية فى الاستروشنية بكفاية يومه ﴿لنفسه وعياله﴾ ممن وجب نفقته عليه بغير حكم حاكم كنفقة قرابة الولادة والزوجة والمماليك ﴿وقضاء ديونه﴾ ولومات بلاقضاء ولاتعطيل كسب وفى نيته الاداء لايأثم قال فى اوائل زكاة البزازيه مات وعليه ديون ان كان من قصده الاداء لايؤاخذه

يوم القيامة لانه لم يتحقق المطل ونقل عن الاختيار وجامع الفتاوى ووقع فى الاستروشنية بان الرسل عليهم السلام يكتسبون ويأكلون من كسبهم فآدم ذرع برا وسقاه وحصده وداسه وطحنه وعجنه وخبزه فاكله ونوح نجار وذكريا كذلك وابراهيم بزاز وداود يصنع الدروع وسليمان يصنع المكاتل من الخوص ونبينا صلى الله تعالى عليه وسلم رعى الغنم وكان ابوبكر بزازا وعمر يعمل فى الاديم وعثمان تاجرا وعلى رضى الله عنه يؤاجر نفسه فان اطيب مايأكله الرجل من كسبه قيل كل قادر يترك الاكتساب فان مايأكله من دينه ثم من لم يقدر على الكسب فكسبه السؤال حتى لو لم يسأل فمات اثم لتركه الفرض ولا يزيد على قوت يوم كما فى حاشية خواجه زاده ﴿ثم قال﴾ فى الاختيار توسيطه اما لكونه فى محل آخر متأخر عن السابق او للايذان بان فيما بعده العمدة من نقل الكلام ﴿فان ترك الاكتساب بعد ذلك﴾ اى مقدار الكفاية ﴿وسعه﴾ اى جازله الترك جواب ان لحصول الفرض بدونه فيحسن له حينئذ الاشتغال بوظائف العبادات والتفرغ عن الكسب لاكتساب الباقيات الصالحات * واختلف فى انه هل الكسب لاجل التصدق افضل اوالتفرغ للطاعة بعد حصول قدر الواجب قال فى التاتارخانية جميع انواع الكسب سواء عند الجمهور وقيل الزراعة افضل وقيل التجارة والاول اكثر والمنقول عن المنتقى افضل الكسب الجهاد ثم التجارة ثم الحراثة ثم الصناعة وفى الخلاصة والاورع ان لايجيب دعوة الذى اخذ الارض مزارعة ودفع على هذا والافضل ان لا يأكل طعامها لان المزارعة فاسدة عند ابى حنيفة رحمه الله انتهى فالاورع ان يجتنب عن المزارعة اذ الاحتياط فى الاتفاق الابضرورة اذ الخلاف رحصة وترتكب الرخص بترك العزيمة عند الضرورة ﴿وقال وان اكتسب مايدخره﴾ يبقيه ﴿لنفسه وعياله﴾ الى وقت الحاجة ويجعله ذخرا ومعدا للوازمه الآتية ﴿فهو فى سعة﴾ وفى بعض النسخ فى وسعة ﴿فقد صح ان النبى صلى الله تعلى عليه وسلم ادخر قوت عياله سنة﴾ الظاهر ان لفظ الفاء داخل على العلة فحينئذ يرد ان المطلوب مطلق الادخار واللازم من الحديث الادخار الخاص فلا تقريب نعم الخاص يستلزم العام قيل لكن كان لايبقى لهم بل ينفقه حتى رهن درعه فيما ينفقه عليهم ومات وهى رهن فيه لايخفى ان المتبادر من الادخار هو الابقاء الى سنة واصدق فى سنة واحدة يحصل المطلوب وانه لادلالة فى الكلام على استمرار وعروض الانفاق فى سنة لايقتضى ذلك فى جميع الازمنة * وقيل ادخار السنة للمتأهل والا فالادخار فوق الاربعين لغير المتأهل وفوق السنة للمتأهل مخالف للسنة ومناف للتوكل وهذا كما ترى تقيد لاطلاق الحديث فلا يكفيه الدراية بل لابد من الرواية قيل عن المناوى مذهب ابى ذر الغفارى رضى الله تعالى عنه حرمة ادخار المال على مازاد على حاجته واورد عليه بما فى المبتغى من اباحة الكسب للتجمل والتنعم حتى البنيان ونقش الحيطان وشراء السرارى والغلمان لقوله عليه الصلاة والسلام نعم المال الصالح للرجل الصالح وانت تعلم ان هذه المقابلة على الصحابى

﴿ثم قال فان ترك﴾ المكلف ﴿الاكتساب بعد ذلك﴾ الكسب المفروض ﴿وسعه﴾ تركه لانه ترك الغير المفروض كما فى المواهب يعنى جازله الترك وتفرغ لنوافل العبادة واشتغالها او اقتصر على الفرائض والواجبات والسنن المؤكدات كما فى حاشية خواجه زاده ﴿وقال﴾ فى الاختيار ﴿وان اكتسب مايدخره لنفسه وعياله فهو فى وسعة﴾ قوله مايدخره مضارع ادخر منه افتعال من الذخر قلبت تاؤه دالا لدفع الثقل ثم ادغمت فيها الدال فلذا جاز اعجامها واهمالها اى اكتساب مايجعله ذخرا ومعدا لما يأتى من الازمنة كما فى المواهب ﴿فقد صح ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ادخر قوت عيال سنة﴾ ولكنه كان لايبقى لهم ذلك بل ينفقه فى سبيل الخيرات حتى رهن عليه السلام درعه فيما ينفقه عليهم ومات وهى رهن فيه كما فى المواهب ومافوق ذلك ينافى التوكل فى حق المتأهل ويخالف السنة ولكنه لابأس به كما فى الحاشية

(و) كسب (مستحب وهو الزيادة على ذلك) المحتاج اليه لمن ذكر ولو مالا (ليواسي به فقيرا) فيصله بما يدفع حاجته (اوليجازي به قريبا) واجنبيا عن بر اهداه اليه وفى الحديث من صنع منكم معروفا فكافئوه (فانه) اى الكسب المذكور (افضل من التخلى) بالخاء المعجمة التفرغ (لنفل العبادة) ومباح وهو كسب الزيادة للتجمل والتنعم حتى يبنى البنيان وينقش الحيطان ويشترى السرارى والغلمان لقوله عليه السلام نعم المال الصالح فى يد الرجل الصالح * ومكروه وهو جمع المال للتفاخر والتكاثر وان كان من حل فتأمل ثم الكسب على مراتب افضلها الجهاد ثم التجارة ثم الحراثة ثم الصناعة كما فى المبتغى (لان منفعة النفل تخصه) من عود ثوابه اليه (ومنفعة الكسب) لما ذكر (له) ثوابا (ولغيره) نفعا (قال صلى الله تعالى اليه وسلم) مايدل لفضل الكسب لما ذكر (خير الناس من ينفع الناس) رواه القضاعى من حديث جابر مرفوعا ولفظه خير الناس انفعهم للناس انتهى مانقل من الاختيار قال الفقيه ابو الليث فى بستان العارفين كره بعض الناس الاشتغال بالكسب (وقدقال)

ليس بموجه والحديث لايدل على ماادعاه على ان الصرف الى وجوه البر من احوج الحاجات فيازاد على الحاجة لامايكون لنحو التفاخر والتلهى مما لا يقارن اغراضا حميدة ثم الظاهر من سوق الاختبار كون هذا الادخار من قبيل فرض الكسب وهو بعيد فافهم وفى بعض التفاسير فى سورة المزمل عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه قال ايما رجل جلب شيئا الى مدينة من مدائن المسلمين صابرا محتسبا فباعه بسعر يومه كان عندالله عزوجل بمنزلة الشهداء ثم قرأ وآخرون يضربون فى الارض وقال صلى الله تعالى عليه وسلم من طلب الدنيا تعففا عن المسئلة وسعيا على عياله وتعطفا على جاره لقى الله تعالى ووجهه كالقمر ليلة البدر وقال صلى الله تعالى عليه وسلم التاجر الصدوق يحشر مع الصديقين ﴿ ومستحب وهو الزيادة على ذلك ﴾ اى المذكور من قدر الكفاية ﴿ليواسى به ﴾ اى بالزائد ﴿فقيرا﴾ سواء كان له دون نصاب اولا كالمسكين ﴿ او ليجازى به قريبا ﴾ من اقربائه وهى مما عد من صلة الرحم ﴿ فانه افضل من التخلى لنفل العبادة ﴾ كالصلاة والاوراد والتلاوة لانه اداء مال ضمنه الله تعالى من علو كرمه قال ومامن دابة فى الارض الاعلى الله رزقها كما فى الاصولية عليه ان مجازاة القريب على مافسر بصلة الرحم واجبة فكيف يرد يعد من قسم المستحب فان اريد مالم يبلغ الى مرتبة الوجوب فلاشك ايضا ان التصدق على الاقرباء افضل من غيرهم فظاهر عبارته المساواة بل رجحان مواساة مطلق الفقير الا ان يقال كلمة او بمعنى بل نحو قوله تعالى قاب قوسين اوادنى بمعنى بل يجازى قريبا فيكون ترقيا ويمكن ان يجعل فقيرا عاما للكل والقريب من غير الفقراء شاملا للقرابة النسبية والودية فيشار الى ما استحب من تعويض الهدية بمماثل لها كما فى الحديث من صنع منكم معروفا فكافئوه ﴿لان منفعة النفل تخصه ﴾ تقصر عليه يشكل بنحو السنة الحسنة التى يقتدى فيها فان له فيها اجر من عمل بها كما فى الحديث وايضا بالعلم وراء علم الحال فانه من نفل العبادة ولا يخصه نعم يتبادر فى اطلاق العبادة الى غير العلم فى العرف ﴿ومنفعة الكسب له ﴾ اى الكاسب ﴿ ولغيره ﴾ لايخفى ان نفع الكاسب لنفسه ان على قدر الضرورى فواجب وان زائدا عليه فان للتلهى والتباهى فحرام وان للتنعم بانواع النعم فمباح فالمنفعة المعتدة فى زيادة الكسب ليس الا مايكون للغير ولاشك على هذ ان نفع العبادة لنفسه ونفع الزيادة مختص بغيره فالظاهر رجحان مايكون لنفسه على مايكون لغيره على ان النفل امر دينى لايقصد منه شئ غير كونه طاعة والزيادة امر دنيوى وعادى قد يقصد لغير الطاعة ولاشك ان الحسن الذى من جنس الدين راجح على الذى من جنس العادة والحديث الذى ذكره بقوله ﴿قال صلى الله تعالى عليه وسلم خير الناس من ينفع الناس ﴾ معارض بقوله عليه السلام خير الناس مؤمن فقير يعطى جهده على ان الحديث ليس بنص فيما حمله من النفع بل كما يعم الاحسان المالى يعم الدينى

وقالوا الواجب على كل انسان الاشتغال بعبادة ربه والتوكل عليه * وقال عامة اهل العلم الكسب بمقدار مايكفيه ولعياله واجب فان زاد على ذلك فهو مباح والاشتغال بالعبادة افضل وان اشتغل بطلب الزيادة لايكون حراما اذا لم يرد به الفخر والرياء* فاما حجة من قال لاينبغي ان يشتغل بالكسب فلان الله تعالى قال* وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون* فقد خلق الخلق لعبادته فينبغي لهم ان يشتغلوا بها * وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ما اوحى الله تعالى الى ان اجمع المال ولا ان اكون من التاجرين ولكن اوحى الى بان

قال* فسبح بحمد ربك وكن من الساجدين واعبد ربك حتى يأتيك اليقين * واما حجة من قال ان طلب قوته وقوت عياله واجب فلان الله تعالى فرض الفرائض ولا يتهيأ العبد لاداء الفرائض الا باللباس وقوت النفس وذلك لايكون الا بالكسب قال الله تعالى* فاذا قضيت الصلوة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله* وقال عليه السلام تبايعوا بالبز فان اباكم كان بزازا يعني ابراهيم خليل الرحمن عليه السلام الى هنا كلامه * وفي التاتارخانية بدأ امام محمد كتاب الكسب الذي صنفه بحديث رواه ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال طلب الكسب فريضة على كل مسلم ومسلمة كما ان طلب العلم فريضة واول من اكتسب ابونا آدم عليه السلام فانه لما اهبط الى الارض اتاه جبرائيل عليه السلام بحنطة وامر ان يزرعها فزرعها وسقاها وحصدها وداسها وطحنها وخبزها وكذلك (بريقة ٢٤ ل) نوح عليه السلام كان نجارا يأكل من كسبه وادريس عليه السلام كان خياطا وابراهيم عليه السلام كان بزازا حتى روى انه عليه السلام قال عليكم بالبز فان اباكم ابراهيم عليه السلام كان بزازا وعيسى عليه السلام كان يأكل من غزل امه وربما يلتقط السنابل فعلم ان الكسب طريق الانبياء والمرسلين الى هنا كلامه (وقال في التاتارخانية يكره ان يجتمع قوم) من الناس (فيعتزلون) الظاهر فيعتزلوا ولعل الحاق النون من قلم الناسخ كذا في المواهب (في موضع) اي ينفردون به عن الكسب (ويمتنعون) انفسهم (عن الطيبات) التي بهما قوام ابد انهم

وقد قال المناوي في شرح هذا الحديث ومنافع الدين اشرف قدرا وابقى نفعا وقد قال عن الميزان ان هذا الحديث واهي وعن ابن عدي له مناكير* واعلم انه اختلف انه هل الفقير الصابر افضل او الغني الشاكر فذهب بعض الى الثاني وبعض الى الاول والحق هو الاول على ما اختاره ابو المعين النسفي في بحر الكلام والتفصيل في هذا المقام وايضا في التاتارخانية عن السراجية على ان يكون قولا واحدا وصنيع صاحب الاختيار يقتضي ان يكون الثاني عنده هو المختار وفي التاتارخانية والامتناع عن الكسب الاولى من الاشتغال به على قصد انفاق وعن بستان ابي الليث الاشتغال بالعبادة افضل والاشتغال بالكسب مكروه عند بعض وما روى من اكتساب الانبياء عليهم التحية والتسليمة فمحمول على قدر الواجب والكلام فيما وراءه وثالث انواع الكسب المباح كسب الزيادة للتجمل والتنعم كبناء البنيان وشراء الغلمان ورابعها مكروه الجمع للتفاخر والبطر وان كان من حل على ما في الاختيار هذا ما سماه في ملتقى الابحر حراما لان كراهة التحريم حرام عند محمد رحمه الله* ثم محل الاستشهاد من كلام الاختيار بمواضع لان الرياضة لاجل الطاعات الى رتبة صوم الوصال افراط وقد نفاها بقوله لاتجوز الرياضة الخ ولان ترك الكسب مطلقا لاجل التقاعد للطاعة افراط ايضا وقد اشار الى نفيه بقوله الكسب انواع فرض الخ ولان الكسب فيما وراء ذلك لنفسه وعياله رخصة واشار اليها ايضا بقوله وان كسب ما يدخر الخ فان تفطنت مما ذكر عرفت وجه توسيط المصنف قوله وقال وقال في الموضعين وايضا في النوع الاستحبابي رخصة كما لايخفى ﴿وقال في التاتارخانية يكره﴾ قيل كراهة تحريم اذ هي المحمل عند الاطلاق والاشبه ان يقال ان الكراهة الواقعة في الحظر والاباحة تحريمية وفي الصلاة وما يتعلق بها تنزيهية كما في حاشية اخي چلبي في كتاب الكراهة ﴿ان يجتمع قوم﴾ من الناس ﴿فيعتزلون في موضع﴾ قيل الظاهر فيعتزلوا بلا نون فالحاق النون سهو من قلم الناسخ اقول الظاهر انه ليس بعطف على يجتمع بل هو جواب شرط محذوف ويؤيده مطوفية يمتنون ويفرغون بالنون ﴿ويمتنعون عن الطيبات﴾ من المآكل والمشارب والملابس والمساكن والمناكح

﴿يعبدون الله تعالى فيه﴾ استيناف بيانى لبيان الداعى لذلك الاعتزال ﴿ويفرغون انفسهم لذلك﴾ المذكور من العبادات والظاهر انه اراد كراهة التحريم لما فى الاشتغال بذلك عن الكسب ﴿١٨٦﴾ من تضييع الاهل والعيال ومن ترك الطيبات من اضعاف البدن عن اداء الواجبات كما فى المواهب (وكسب المال الحلال) بالوجه الذى اباحه الشرع (ولزوم الجمعة والجماعات) مع الموحدين فى الصلوات (فى الامصار) جمع مصر بمعنى البلاد وقوله وكسب مبتداء خبره (احب والزم) مما يفعله اولئك لما فى اقامة الجماعة من اعلاء شعائر الاسلام والدين والقيام بالاجتماع على اسنى اركانه وهو الصلاة ومن لزوم الجماعة من التعاون على البر والتقوى وتعلم ما يحتاج اليه دينا ودنيا كما فى المواهب (انتهى) اى كلام التاتار خانية (فان قلت) ايها الصالح للخطاب وفى نسخة فان قيل (يعارض ماذكرت) من الآيات والاخبار واقوال الفقهاء الدالة على مذمومية الافراط فى العمل وممدوحية القصد والتوسيط فيه كما فى حاشية خواجه زاده والمعارضة تسليم للدليل وتصديق له الا انه يعارض بمثله مما يقتضى خلافه وما مفعول مقدم ليعارض وفاعله (ما) الذى (نقل) بالبناء للمفعول (عن السلف) اى من تقدم من التابعين فمن بعدهم من متقدمى هذه الامة المجتهدين فى مراضى الله تعالى (من) بيانية (شدة الرياضات وكثرة المجاهدات) (التجريد)

ونحوها وقد اباحهم الله تعالى بل اوجبهم ﴿يعبدون الله تعالى﴾ بالاوراد والاذكار والصيام والقيام ﴿فيه﴾ اى فى ذلك الموضع ﴿ويفرغون﴾ من التفريغ ﴿انفسهم لذلك﴾ العبادة ليلا ونهارا بل سنين ودهورا ﴿وكسب الحلال﴾ الذى له حظ الى الفرضية ﴿ولزوم الجمعة والجماعات﴾ فى المكتوبات ﴿فى الامصار﴾ فى جميع البلدان ﴿احب والزم﴾ لوجوبه وافتراضه ولاستحبابه ايضا ﴿انتهى﴾ لايخفى ان كلمة احب والزم توجب ان يوجد اصل المحبة واللزوم فى خلافه فكيف يتصور الكراهة فيما يكون له حسن شرعى ولو فى الجملة الا ان يقال بمعنى اصل الفعل او لايذان كون ماذكر مبالغا فى المحبة وكاملا قويا فى اللزوم يعنى قوى فى المحبة وقوى فى اللزوم فاعرفه ووجه الاحتجاج ليس بخلاف فى كلام التاتارخانية * فان قيل دلالة هذا الكلام بالمطلوب اقوى مما فى كلام الاختيار فلم قدمه عليه * قلنا لان الاختيار لمصنفه صاحب المختار احد المتون الاربعة التى اجمع على وثاقتها على سائر الكتب وان الشروح مقدمة فى الوثاقة على الفتاوى كما ان المتون مقدمة على الشروح كما فى الفقهية ﴿فان قلت يعارض ماذكرت﴾ هنا من الاحاديث وكلام الفقهاء من منع الرياضة وكثرة المجاهدة ﴿مانقل﴾ بالبناء للمفعول مفعول يعارض او فاعله الاول اقرب نحوا والثانى اصولا وآدابا بل لغة ايضا فافهم ﴿عن السلف﴾ الصالحين لعل المراد من السلف هنا ليس ما يكون فى مقابلة الخلف من محمد بن الحسن الى الحلوانى على ما قيل بل مطلق من تقدم من الصحابة والتابعين ومن بعدهم ﴿من شدة الرياضات﴾ بتقليل الاكل وفى رسالة القشيرى كان سهل بن عبدالله يفطر فى خمسة عشر يوما وفى رمضان الى رؤية الهلال وكان فى كل ليلة يفطر بالماء القراح وابو تراب النخشبى اكل اكلتين من بصرة الى مكة وابو عثمان المغربى يقول الربانى يأكل مرة فى اربعين والصمدانى فى ثمانين يوما وفى قوت القلوب والاحياء ان ابابكر رضى الله تعالى عنه كان يطوى ستة ايام وابن الزبير يطوى سبعة ايام والثورى وابن ادهم ثلاثة ايام وكثير من السلف كعبد الرحمن بن براهيم وابراهيم التيمى وحجاج بن فراصة وحفص العابد المصيصى والمستلم بن سعيد وسليمان الخواص وسهل بن عبدالله وصل طيهم الى ثلاثين وروى ان سهل بن عبدالله اقتات بثلث درهم فى ثلاث سنوات ﴿و﴾ من ﴿كثرة المجاهدات﴾ قال القشيرى ان اصل المجاهدة فطم النفس عن المألوفات وحملها على خلاف هواها فى عموم الاوقات وقال حكى عن ابراهيم ابن سنان انه قال مابت تحت سقف ولا فى موضع علو اربعين سنة وكنت اشتهى فى اوقات ان اتناول سبعة عدس فلم يتفق لى وعن السرى ان نفسى تطالبنى منذ ثلاثين او اربعين سنة ان اغمس جزرة فى دبس فما اطعمتها * وقيل ان عصام بن يوسف البلخى وجه شيأ الى حاتم الاصم فقبله فقيل له لم قبلته فقال وجدت فى اخذه ذلى وعزه وفى ردى عزى وذله فاخترت عزه على عزى وذلى على ذله * وقيل لبعضهم انى اريد ان احج على

التجريد فقال جرد اولا قلبك عن السهو ولسانك عن اللغو ونفسك عن اللهو ثم اسلك حيث شئت ﴿و﴾ من ﴿الاجتهاد فى العبادات﴾ كما نقل ان جنيدا يدخل كل يوم حانوته ويسبل الستر ويصلى اربعمائة ركعة ثم يعود الى بيته وعن كتاب حسن التنبيه ان اويس القرنى رضى الله عنه قال والله لاعبدن الله عبادة الملائكة فكان ليلة يقطعها قائما وليلة يقطعها ساجدا وليلة راكعا وعن ابى عبد الله بن خفيف انه كان يقول ربما كنت اقرأ فى ابتداء امرى فى ركعة واحدة عشرة آلاف مرة قل هو الله احد وربما كنت اقرأ فى ركعة واحدة القرآن كله وربما كنت اصلى من الغداة الى العصر الف ركعة* وروى ان الشافعى رحمه الله كان لا يخلو لسانه عن التسبيح والتهليل فيوما جلس عند الحلاق ليقص شاربه فقال الحلاق لا تحرك شفتك قال لان يقطع منها قطعة احب الى من ان يمضى على حين بلا ذكر الله تعالى * وفى بعض الكتب قال شريك كنت مع ابى حنيفة رحمه الله سنة فما رأيته وضع جنبه على الارض وكان اصحابه يشهدون انه كان يصلى صلاة الغداة بوضوء العشاء وقال مسعر جسست اباحنيفة وقت دخول الناس مضاجعهم فخرج من منزله ودخل المسجد واشتغل بالصلاة فلم اقدر على السهر والقيت حصيات فى نعليه ورجعت فعند قرب الصبح رجعت فوجدته فى مكانه يدعو ويبكى ونظرت نعليه والحصيات باقية فلما صلى الفجر بوضوء العشاء ادى ورده ثم شرع فى مذاكرة العلم فلما صلى الظهر جلس لها الى العصر ثم الى المغرب فلما صلاها رجع الى منزله فافطر وجدد وضوءه ثم خرج الى صلاة العشاء ثم دخل منزله الى ان اخذ الناس مضجعهم ثم خرج ودخل المسجد فقام الى الفجر ثم الى الظهر كالامس قال فلازمته الى ان علمت انه عادته الى ان يموت فما رأيته بالنهار مفطرا ولا بالليل نائما ولكن فى ايام التعطيل فى الضحوة يأخذ نومة خفيفة قال مسعر فبعد ذلك لازمت مجلسه ومسجده حتى روى ابو معاذ ان مسعرا مات فى مسجد ابى حنيفة ساجدا وعن ابى الجمالى انه قال ما رأيته ليلة وضع جنبه على الارض ويفعل قيلولة تارة ﴿كصيام الدهر﴾ اى جميع العمر سوى الايام المنهية ﴿و﴾ صيام ﴿الوصال﴾ اى متابعة الايام بلا افطار بينها وقد سمعت آنفا الواصلين ومدة وصالهم كوصال ابى بكر الى الستة ووصال عبد الله بن زبير الى السبعة ﴿والقيام فى كل الليالى﴾ وايضا كسهل بن عبد الله التسترى رحمه الله انه كان يقول حفظت القرآن وانا ابن ست سنين او سبع سنين وكنت اصوم الدهر وقوتى خبز الشعير اثنتى عشرة سنة ثم عزمت ان اطوى ثلاث ليال ثم افطر ليلة ثم خمسا ثم سبعا ثم خمسا وعشرين ليلة ومكثت عليه عشرين سنة ثم خرجت اسيح فى الارض سنين ثم رجعت الى تستر وكنت اقوم الليل كله كذا فى رسالة القشيرى وفى بعض الرسائل كان يحيى الليالى كلها من التابعين وتبع التابعين من غير الصحابة خلق لا تحصى كعلقمة وحماد وسعيد بن المسيب وفضيل وطاووس وربيع وابى سليمان وعلى بن بكار

يرى منهم جوازه وهو ترك فطر بين الصيامين ويدل عليه ما اخرجه مسلم عن انس رضى الله عنه انه عليه السلام واصل فى آخر شهر رمضان فواصل ناس من المسلمين فبلغه ذلك فقال عليه السلام لو مدلنا الشهر لواصلنا وصالا يدع المتعمقون تعمقهم * وما روى عن ابى بكر رضى الله تعالى عنه من وصال الستة * وما روى عن عبد الله بن الزبير من وصال السبعة وعن السلف الصالحين من الوصال فعن البعض ثلاثة ثلاثة وعن البعض خمسة خمسة وعن البعض خمسة وعشرين كما فى الكتاب الواردات للقاضى نور الدين ﴿والقيام﴾ بالتطوع ﴿فى كل الليالى﴾ ظرف للقيام وعن المغيرة بن شعبة رضى الله عنه انه قال قام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حتى انتفخت قدماه وفى رواية اخرى كان يصلى حتى تورمت قدماه قيل له اتكلف هذا وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال عليه السلام افلا اكون عبدا شكورا

وابن عاصم وابى جابر ومالك بن دينار ويزيد الرقاش وابن المنهال كان كلهم لا يضعون جنبهم على الفراش فى الليالى ويصلون الفجر بوضوء العشاء فيكون قيامهم غذاء روحهم وحياة قلبهم وصيانة حواسهم ولسانهم عن التعطيل الى ان تكون الطاعة والسهر لذيذة والنوم معصية وقطعية عن ربهم وروى عبد الله بن داود ان السلف اذا بلغ احدهم اربعين سنة طوى فراشه ولم يضع جنبه فى الليالى الا بقيلولة بعد صلاة الضحى وكذا من النسوان لا تعد كرابعة وميمونة الزنجية وعن على الصيدلانى ان لابى حنيفة وردا بالليل وهو ان يختم القرآن فربما يختمه فى ركعتين وربما يختمه فى جميع صلاة الليل ولو ختمه قبل تمام الليل يدعو ويناجى ويبكى الى وقت الفجر وعامة نهاره فى الفتوى والتعليم صائما والله لم تر عيناى مثله فى ورعه ودينه واجتهاده وفى قاضيخان وخزانة المفتين يختم فى كل شهر رمضان احدى وستين ختمة ثلاثين فى ايامه وثلاثين فى لياله وواحدة فى التراويح رواه ابو يوسف وغيره وعن يحيى بن نعيم كلما اتيت مسجد ابى حنيفة ليلا اسمع وقوع دموعه على الحصير كانه بمطر السقف وعن الفرائد شرح الكنز صلى ابو حنيفة صلاة الفجر بوضوء العشا اربعين سنة وعامة ليله بقراءة القرآن فى الصلاة وكان يسمع بكاؤه من الليل حتى يرحمه جيرانه وانه ختم القرآن فى الموضع الذى مات فيه سبعة آلاف مرة ﴿والاجتناب عن الشبهات﴾ وفى بعض النسخ المشتهيات اى ما تشتهيه النفوس فى رسالة القشيرى عن ابى تراب النجشى ما تمنت نفسى من الشهوات الا مرة تمنت خبزا وبيضا وانا فى سفر فعدلت الى قريه فاخذنى اهل القرية وقالوا انه من اللصوص فضربونى سبعين درة ثم عرفونى فاعتذروا فحملنى واحد الى منزله فقدم الى خبزا وبيضا فقلت لنفسى كلى بعد سبعين درة وفيه ايضا اشتهى ابو الخير العسقلانى السمك سنين ثم ظهر ذلك من موضع حلال فلما مد اليه يده ليأكل اخذت شوكة من عظامه اصبعه فذهبت فى ذلك يده فقال يا رب هذا لمن مد يده بشهوة الى حلال فكيف بمن مد الى حرام وفى باب الورع منه قال ابو بكر الصديق رضى الله تعالى عنه كنا ندع سبعين بابا من الحلال مخافة ان نقع بابا من الحرام وقال صلى الله تعالى عليه وسلم لابى هريرة كن ورعا تكن اعبد الناس وفيه ايضا قيل ان مالك بن دينار مكث بالبصرة اربعين سنة فلم يأكل من تمر البصرة ولا من رطبها حتى مات ولم يزقه قال يا اهل بصرة هذا بطنى ما نقص منه شئ ولا زاد فيكم ويقال جاءت اخت بشر الحافى الى احمد بن حنبل رحمه الله تعالى وقالت انا نغزل على سطوحنا بشعلة الملك هل يجوز لنا الغزل فى شعاعها وقد وقع علينا المشاعل الظاهرية فقال من انت عافاك الله قالت اخت بشر الحافى فبكى احمد وقال من بيتكم يخرج الورع الصادق لا تغزلى فى شعاعها ورهن احمد بن حنبل سطلا له عند بقال فلما اراد فكاكه اخرج البقال اليه سطلين وقال خذ ايهما لك فقال اشكل سطلى فهو لك والدراهم لك فقال البقال سطلك هذا وانما اردت اختبارك فلم يأخذ وكان رجل يكتب رقعة فى بيت بكراء فاراد ان يترب الكتاب من جدار البيت فخطر بباله ان البيت

* وعن عايشة رضى الله تعالى عنه قالت قام رسول الله صلى الله عليه وسلم بآيات من القرآن ليلة رواه فى كتاب قمع النفوس * وروى عن ابى حنيفة رحمه الله انه لم ينم ليلا اربعين سنة كما فى حاشية خواجه زاده * قال عبد الوهاب الشعرانى فى كتابه المسمى بالميزان قال اسد بن عمرو صلى ابو حنيفة صلاة الفجر بوضوء العشاء اربعين سنة وكان عامة ليله يقرأ القرآن فى ركعة واحدة وكان يسمع بكائه من الليل حتى يرحمه جيرانه وانه ختم القرآن فى الموضع الذى توفى فيه سبعة آلاف مرة كما فى الفرائد من شروح الكنز ﴿والاجتناب عن الشبهات﴾ عملا بحديث فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه وفى نسخة المشتهيات جمع مشتهى اسم مفعول من الاشتهاء قلبت الفه ياء للجميع

﴿بالكراء﴾

بالكراء ثم انه حظر بباله لاحظر لهذا فترب الكتاب فسمع هاتفا يقول سيعلم المستخف بالتراب مايلقاه غدا من طول الحساب وقيل رجع ابن المبارك من مرو الى الشام فى قلم استعاره ولم يرده الى صاحبه وكان حسان ابن ابى سنان لاينام مصطجعا ولا يأكل سمينا ولا يشرب باردا ستين سنة فرؤى فى المنام بعد مامات فقيل له مافعل الله بك فقال خير اغيرانى محبوس عن الجنة بابرة استعرتها فلم اردها وكان الشافعى يجاور فى الحرم وهو فقير لايقدر على دهن السراج فيطالع كتابه بضياء القمر والقناديل تضئ الى الفجر قيل له لو نظرت بضياء القناديل لوضح الخط والنظر بضياء القمر ينقص نور بصرك فقال القناديل للكعبة لالمطالعة الكتب فالنظر المفرق للبصر من المباح خير من النظر المزيد نوره من غيره ﴿ والطيبات ﴾ من المأكولات والمشروبات والمساكين كما قدمنا عن السادات ﴿ والختم ﴾ عطف على الاجتناب او صيام الدهر ﴿ فى كل يوم مرة اومرتين بل مرات ﴾ كثيرة كما قدمنا وايضا فى المناوى عن القسطلانى اخبرنى البرهان بن شريف انه يختم فى يوم وليلة خمس عشرة ختمة والنجم الاصبهانى رأى رجلا من اليمن ختم فى شوط او اسبوع والشيخ عبد الوهاب الشعرانى ختم بين المغرب والعشاء ختمتين واخبرنا على المرصفى انه قرأ فى ايام سلوكه فى يوم وليلة ثلاثمائة الف ختم وستين الف ختم كل درجة الف ختم وهذا لايتيسر الابفيض ربانى ومدد رحمانى انتهى * قيل ولايستبعد هذا على اولياء الله تعالى الذين غلبت روحانياتهم على جسمانياتهم والروح من امر الله كلمح بالبصر والله على كل شئ قدير * ثم نقول حاصل سؤال المصنف ان هذه المنقولات عن السلف معارضة لما ذكر من الآيات والاحاديث واقوال الفقهاء ولايخفى ان التعارض لايتصور بين الراجح والمرجوح فلايقال القياس معارض للنص وللاجماع بل ثبوت تلك الادلة يقتضى كون تلك المنقولات محرمات وارتكاب منهيات فالاولى ان يجعل التعبير على طريق الاستفسار نحو ان يقال فبعد تلك الادلة ماوجه مانقل عن السلف من كذا وكذا اويقال ليس النصوص والادلة كما فهمت والافما وجه مانقل عن السلف الا ان يقال التعارض هنا تجوز بمعنى مطلق المخالفة فتأمل ويمكن دفعه بجعل تصوير السؤال هكذا دليلكم وان دل على ما ادعيتم من لزوم الاقتصاد ولكن عندنا ماينفيه من وقوع الافراط من السلف فانه لولم يكن لهم ادلة عليه لما فعلوا والاجتراء على جهالتهم او العمل على خلاف علمهم ليس بجائز بعيد عن الانصاف ﴿ قلنا ﴾ فى جواب هذا السؤال ﴿ اولا ﴾ * فان قيل ان اولا افعل تفضيل بدليل الاولى والاوائل فما وجه تنوينه * قلنا انه هنا ظرف بمعنى قبل وهو حينئذ منصرف لاوصفية له اصلا واذا جعلته صفة لم تصرفه تقول لقيته عاما اول اى قبل الجوابين الاخيرين كما فى التلويح ﴿ لامعارضة بين الوحى ﴾ ظاهرا وباطنا والظاهر متلوا اوغير متلو فتأمل فيه ﴿ وغيره ﴾ اى وبين غير الوحى كالمنقول المذكور عن السلف لان مبنى التعارض على التماثل ولا مماثلة بين الوحى وغيره ﴿ حتى نحتاج الى الجواب ﴾ بل اللازم فيه الاخذ بالاقوى وترك الاضعف كما فى التلويح

الزمانية اوعلى المصدرية ﴿ بل مرات ﴾ على حسب احوالهم فى الاقلال والاكثار كما فى المواهب وعن ابى حنيفة رحمة الله عليه كان يختم فى شهر رمضان احدى وستين ختما ثلثين فى الليالى وثلثين فى الايام وواحدة فى التراويح كما فى قاضيخان * وعنه انه صلى ثلثين سنة الفجر بوضوء العشاء ذكره الامام قاضيخان ايضا * وروى ان شداد بن حكيم صلى بوضوء الظهر ظهر اليوم الثانى ستين سنة كما فى البزازية * وروى النوى عن بعض الصالحين ختم القرآن فى كل يوم ثمان مرات وهذا واشباهه محمول على ملاحظة المعنى كما فى حاشية خواجه زاده ﴿ قلنا اولا لامعارضة بين الوحى وغيره ﴾ ومنه كلام الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم ان هو الا وحى يوحى لانها تقتضى المساواة بينهما ولامناسبة بين كلام الله تعالى وكلام رسوله عليه السلام وبين كلام سائر الانام كما فى حاشية خواجه زاده ﴿ حتى نحتاج الى الجواب ﴾ وهذا غاية للمعارضة المنفية فانها المحتاج للجواب فاذا انتفت فالامر واضح كما فى المواهب

(فعليك) لزوما وهو خبر مقدم مبتداؤه (الاخذ بما ثبت ﴿١٩٠﴾ بالكتاب والسنة) الذين انحصر فيهما الوحي

ويجوز اعراب عليك اسم
فعل بمعنى الزم والاخذ
مفعول به نحو عليكم
انفسكم (وثانيا) عطف
على اولا (انما نمنع صحة
الرواية عنهم اذ لم يقع عنها
بحث و) لا (تفتيش
بل اكثرها خال عن السند)
مثل ان يقال اخبرني فلان
عن فلان الى ان ينتهي الى
رسول الله عليه السلام
هذا المنع ممنوع بان التواتر
المعنوي حاصل بثبوت
ذلك من السلف وان لم
يتواتر كل من جزئيات
ذلك كشجاعة علي رضي الله
عنه وان لم يجئ بالتواتر
بيان ما ظهر منها في كل مشهد
وكجود حاتم وحلم احنف
واذا ثبت ذلك حصل
قوة للنفس بثبوت ذلك
لظهور سنده ويكفي للايراد
كما في المواهب (بخلاف
الكتاب والاخبار النبوية
فلا مساواة في النقل فكيف
يتصور التعارض) مع
اقتضاء التساوي اذ الكتاب
منقول بالتواتر والاخبار
النبوية بعضها منقول
بطريق التواتر وبعضها
منقول بطريق الشهرة
وبعضها بطريق الآحاد

واليه يشير قوله ﴿فعليك الاخذ بما ثبت بالكتاب والسنة﴾ وانت مأمور
باطاعة الله ورسوله لا بغيره كالسلف لكن يرد انا سيما المقلدين مأمورون باتباع الاعلم
والاورع وانه قد قرر في محله ان دليل المقلد ليس الا قول المجتهد وكذا فعله كما في
الاصول واما النصوص فمختصه بالمجتهد وقرر ايضا اذا تخالف النص مع قول
الفقهاء يقدم قول الفقهاء لجواز كون النص مؤولا او مخصصا او منسوخا يعرفها المجتهد
دون المقلد وان هذا يورث تضليل السلف وسوء الظن بهم فلعله لما ذكر كله او بعضه او
رد الجوابين الآخرين فيكونان تسليمين ﴿وثانيا انا نمنع صحة الرواية عنهم اذ لم يقع عنها﴾
اى عن الامور المنقولة ﴿بحث﴾ طلب وتفحص ﴿وتفتيش﴾ يوجب صحة الصدور عنهم
وذلك انما يكون بالاسانيد الصحيحة كالتواتر والشهرة والواحد بشروط الرواية من نحو
العدل والضبط والعدد ﴿بل اكثرها خال عن﴾ اصل ﴿السند﴾ فضلا عن وصفه
كالعدد والعدالة فلا يتوهم ان فيه تلقينا بالجواب اذ تقييد الاكثرية يقتضي اعتراف
مسئلة الخصم في جانب الاقل وهو يكفي له فالتفسير ان بعضها اى الاقل مشتمل للسند
الصحيح ليس بصحيح ﴿بخلاف الكتاب﴾ لانه متواتر كله ﴿والاخبار النبوية﴾ اى
المذكورة هنا فلا يضر وجود الاحاديث الضعيفة بل الموضوعة في انفسها وان
المذكورة مأخوذة من كتب صحيحة متعاضدة بعضها ببعض بل لكون مآل معانيها
راجعا الى شئ واحد يرتقي الى المشهور بحسب المعنى فيوجب علم طمأنينة ولا يضر عدم
معلومية وجود شروط الرواية في بعضها بل غايتها بيانات وتفسيرات لمجملات الكتاب
وخفاياتها ﴿فلا مساواة في النقل فكيف يتصور التعارض﴾ هذا على تسليم امكان
التعارض بين اصل الوحي وبين اصل المنقول كما اشير آنفا فلا يرد انه يوهم صحة التعارض
عند تساويهما سندا لكن يشكل ان لبعض المنقولات السلفية سندا صحيحا كمثل بعض
الاخبار النبوية كما اشار اليه المصنف آنفا بقوله بل اكثرها خال عن السند نعم التعاضد
المعنوي باق في الاخبار دون المنقولات ولا يخفى ان حاصل الجواب الثاني راجع الى عدم
صدور تلك المنقولات منهم ولا شك انه لو سلم عدم التواتر بل الشهرة بالنسبة الى اشخاصهم
لكن لا نسلم ذلك بالنسبة الى نوعهم اذا التواتر المعنوي ظاهر في جنسهم وانكار ذلك
ايضا مؤدى الى ارتفاع الامن والاعتماد بالكلية على الكتب سيما المعتبرة كقاضيخان
والرسالة القشيرية وايضا حاصل هذين الجوابين ابقاء المنع وعدم الجواز في هذا القدر
من التقيد والاهتمام باستغراق الاوقات في عبادة المعبود الذي لم يخلق الثقلين الا للعبادة
وهو بعيد عن الانصاف بل ظاهر بعض النصوص كقوله تعالى* فاتقوا الله ما استطعتم
واتقوا الله حق تقاته وما امروا الا ليعبدوا الله فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم
سابق بالخيرات والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا* وبعض صحيح الاحاديث من اشارة
صلى الله تعالى عليه وسلم كثرة الجوع على نفسه الى ان ربط الحجر على بطنه وقيامه الليل
الى ان تورمت قدماه وفي رواية مسلم الى ان انتفخت قدماه وفي رواية الى ان تشققت

* وما روى عن السلف ليس كذلك كما في حاشية خواجه زاده

(قدماه)

(وثالثا المنع عن التشديد فى العبادة معلل بعلتين لمية) اى منسوبة الى لام التعليل الداخلة على ما الاستفهامية اى لم منع من ذلك * قيل هو الاستدلال من العلة على المعلول كالنار على الدخان * والانى من المعلول الى العلة كحركة الاوراق على وجود الريح والمصنوع الصانع كما فى حاشية خواجه زاده وسيد الشريف (هى الافضاء) بالفاء والضاد المعجمة الايصال (الى اهلاك النفس) بفعل ما يضعف به اجسادها و يذهب به قواها من ترك الاكل والشرب وترك النوم وقد قال الله تعالى * ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة * كما فى حاشية خواجه زاده (او اضاعة الحق الواجب) على المتعبد وهى النفقة الواجبة لعياله وكسوتهم (للغير) من نفس وعيال كما ذكرنا (او ترك العبادة) بالضعف عنها بذلك (او ترك مداومتها) لعسرها الزيادة المشقة فيها (وانية) اى منسوبة الى لان اى الدليل النقلى من الكتاب والسنة وقيل هى الاستدلال من المعلول على العلة كحركة الاوراق على وجود الريح والمصنوعات على الصانع كما ذكرنا آنفا فالاستدلال بافضاء الرياضة للهلاك من الاول وبعدم وجدانها من الشارع الذى هو مصدر الاتباع من الثانى والله اعلم كما فى المواهب (هى الانية (ان نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم ارسل رحمة للعالمين) بشهادة * وما ارسلناك الا رحمة للعالمين * (ومؤيد) اى مقوى فى نفسه بالتأييد الالهى (من عند الله تعالى فيقوى) من عمل البر (على ما لا يقوى عليه) منه (آحاد الامة) لفقد ذلك التأييد كما جاء فى الحديث نهيه عليه السلام لهم عن الوصال لما اتوا وقالوا انك تواصل قال انى لست كهيئتكم

قدماه يقتضى وقوع ذلك ايضا وبما حرر تبين التعارض الحقيقى بين النصوص فلعل الاولى التوفيق بنحو ان يقال المنع للمبتدئين الذين اذا اتوا تلك الكثرة فى الابتداء لزم القاء انفسهم الى التهلكة والجواز للمنتهين الذين صارت تلك الكثرة لهم كالغذاء بلذة بلا ثقلة وكلفة فلعل لذلك كله او بعضه جعل المصنف هذا الجواب الثانى تسليميا وجعل مدار التسليم جنس ما ذكر فافهم ﴿وثالثا المنع عن التشديد فى العبادة معلل﴾ فى الشرع ﴿بعلتين﴾ احداهما ﴿لمية﴾ اعلم ان البرهان اما لمى ان كان الاستدلال من العلة الى المعلول واما انى ان من المعلول الى العلة وان شئت قلت ان كان الوسط علة فى الذهن والخارج فلمى وان كان فى الذهن دون الخارج فانى كالاستدلال بالنار على الدخان فى اللمى وبالدخان على النار فى الانى كالاستدلال بالاثر على المؤثر ﴿وهى الافضاء﴾ اى الايصال ﴿الى اهلاك النفس﴾ المنهى بقوله تعالى * ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة * فان التشديدات الصعبة ربما تؤدى الى الهلاك كما فى الابتداء كما فى دوام ترك الاكل والشرب ودوام السهر ﴿او اضاعة الحق الواجب﴾ عليه ﴿للغير﴾ وهو من يجب عليه نفقته من عياله واولاده ﴿وترك العبادة﴾ لضعف البدن وفساد البنية فما يؤدى الى ترك الواجب فحرام ﴿او ترك مداومتها﴾ كترك مداومة الجماعة لضعف البدن الناشى من افراط العبادة ﴿و﴾ ثانيتهما ﴿انية﴾ وقد عرفت انفا ﴿هى ان نبينا محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم ارسل رحمة للعالمين﴾ قال الله تعالى * وما ارسلناك الا رحمة للعالمين * فلذا كان صلى الله تعالى عليه وسلم بالمؤمنين رؤفا رحيما ومن رحمته وشفقته ان يدلهم جملة ما ينفعهم فى امر دينهم من غير ترك شئ بل كان حريصا فى هدايتهم وارشادهم من غير ترك شئ مما ينفعهم ومن رحمته وشفقته طلب خفة الصلوات من خمسين الى خمس وكان يغضب من سؤال الاحكام الشاقة مخافة نزول مشروعيتها قائلا اتركونى ما تركتكم حتى انزل الله تعالى * يا ايها الذين آمنوا لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم * وقال لولا ان اشق على امتى لامرتهم بالسواك عند كل صلاة ﴿و﴾ هو ﴿مؤيد من عند الله تعالى فيقوى﴾ اى يقدر ﴿على ما﴾ من الطاعات الشاقة ﴿لا يقوى عليه آحاد الامة﴾ اذ شان من كان مؤيدا من عنده ان يكون كذلك لان الله تعالى كمل له المحاسن خلقا وخلقا وجمع له الفضائل الدينية كلها نسقا * فان قيل التحمل بالمشاق البدنية ولو للعبادة ليس من مقتضيات التأييد الالهى حتى يصح تفريعه عليه * قلت حاصل ذلك الجواب راجع الى مقاساة محن الطاعة من قبيل الامر الدينى ولا نسلم عدم لزوم القوة البدنية بل كل ما يكمل به عادة ويعد من كمال الانسان عرفا فهو موجود فيه صلى الله تعالى عليه وسلم كما فى الشفاء

كهيئتكم انى ابيت يطعمنى ربى ويسقينى * وعن ابى سعيد الخدرى انه سمع النبى عليه السلام يقول لاتواصلوا فايكم اراد ان يواصل فليواصل حتى السحر قالوا فانك تواصل يارسول الله قال لست كهيئتكم انى ابيت لى مطعم يطعمنى وساق يسقينى كل ذلك رواه مسلم (وانه اخشى الناس) اى اشدهم خشية اى هيبة مقرونة بمعرفة (من الله تعالى) لانه لامضاهى له عليه السلام فى مقام المعرفة (واتقاهم) اى اعظمهم تقوى له تعظيما له لعلمه لكمال عظمته كما قال (واعلمهم بالله) بانفسه وعلى قدر علو ذلك يكون علو التقوى والخشية (فلا يتصور منه البخل) بشئ من المنافع الالهية بكتمه (وترك النصح) لامته وقد حرصهم عليه واخبر ان الدين والنصح اظهار باطن الامر نفعا

(ولا التوانى) اى الفتور فى ذلك (ولا التكاسل) عطف تفسيرى اى ترك عمل البر مع التمكن منه (ولا الجهل فى امر الدين) الاضافة بيانية اى بالنافع للعباد وضده امر الدنيا فقال عليه السلام لما امر بترك التأبير فى النخل فجاء التمر شيصا انتم اعلم بامر دنياكم كما فى المواهب (فلو كان فى العبادة) اى الخضوع لله والتذلل له (والقرب) المعنوى (من الله تعالى) اى من مراضيه او من ثوابه (طريق افضل وانفع) الوصفان وصفا طريق والموصوف اسم كان وخبرها الظرف المقدم ويجوز نصبها خبرا والظرف فى محل الحال من ضمير الوصف (غير ماهو) اى الذى هو (فيه) من الطريقة الحنيفة (لفعله)

﴿ وانه اخشى الناس من الله تعالى واتقاهم ﴾ قال الله تعالى ان اكرمكم عندالله اتقيكم ﴿ واعلمهم بالله ﴾ ذاته وصفاته العلية ﴿ فلا يتصور منه البخل ﴾ لان الخشية نافية له ﴿ وترك النصح ﴾ كانه عطف تفسير للبخل وان موجب كونه رحمة ان يوضح كل ماينفع للامة ﴿ ولا التوانى ﴾ اى الضعف والفتور فى اتيانه وتبليغه لكمال تقويه من عندالله تعالى ﴿ ولا التكاسل ﴾ لان من له خشية ربانية لايتكاسل فى طريقه سيما من كان له وسع وتقوى فالتوانى ممن له ضعف فى ذاته والتكاسل ممن ليس له ضعف بل له قوة ولكن يتكاسل فليس عطفا له كما توهم ﴿ ولا الجهل ﴾ له فيما ينفعهم سيما فى امر دينهم كالافراط فى الطاعة لان من شانه ان يكون اعلم فلا يتصور له الجهل ﴿ فى امر الدين ﴾ الظاهر معنى كونه قيدا للجميع وان كان الظاهر لفظا كونه قيدا للاخير فقط وايضا هذا هو الملايم لقاعدة الحنفية كما ان الاول للشافعية فى ان القيد بعد الجمل المتعاطفة هل للجميع او للاخير كالاستثناء والصفة ﴿ فلو كان فى العبادة والقرب من الله تعالى طريق ﴾ موصل الى شئ من ذلك ﴿ افضل وانفع غير ما ﴾ اى طريق ﴿ هو ﴾ صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ فيه ﴾ فى ذلك الطريق ﴿ لفعله ﴾ صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ او بينه وحث ﴾ اغرى وحرض ﴿ عليه ﴾ لانه هادى الامة ومبلغ الامانة ونذير وبشير ﴿ فنجزم قطعا ان ﴾ جميع ﴿ ماهو عليه صلى الله تعالى عليه وسلم ﴾ اقوالا وافعالا واحوالا ﴿ افضل ﴾ عندالله تعالى ﴿ وانفع ﴾ للعابد ﴿ واقرب الى معرفة الله تعالى ورضاه من كل ماعداه ﴾ الظاهر انه قيد للافعال الثلاثة دون الاخير فقط ولو خص بذلك فلا يخلو عن وجه اذالكل راجع الى رضاه تعالى ومعظم مقصود المتصوفة هو معرفة الله تعالى فتأمل هذا ثم ان قوله او بينه ان اراد البيان التفصيلى فلا نسلم لزوم ذلك بالنسبة الى كل عمل شرعى وان الاجمالى فلا نسلم عدم صدوره عن الله تعالى وعن رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم بل ظاهر نحو قوله تعالى * والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا * وقوله وماخلقت الجن والانس الاليعبدون * وقوله كلا لمايقض ماامره

بذاته لانه اسرع الناس لمراضيه تعالى ولاغنى به عن شئ من فضله (او بينه وحث) اى حرض (وقوله) (عليه) الامة بذلا للنصيحة وتبليغا للعباد ماينفعهم (فنجزم قطعا) اى من غير شك (ان ماهو عليه صلى الله تعالى عليه وسلم) من الاقتصاد فى العبادة والرفق فى البدن واداء حقوق اولى الحقوق (افضل) للعباد لما فيه من الاتباع (وانفع) لادائهم فيه حق كل ذى حق حقه (واقرب الى معرفة الله تعالى) ليتمكن النفس لفراغها من العمل البدنى فى وقت راحتها من التفكر فى آلاء الله تعالى وجليل عظمته وكماله والاشتغال بالعمل بعد من ذلك لانه ماجعل الله لرجل من قلبين فى جوفه (و) اقرب الى (رضاه) ارادته رفع قدر من عمل كذلك (من كل) عمل (ماعداه) تنازعه

وقوله صلى الله عليه وسلم علامة اعراض الله عن عبده اشتغاله بما لايعنيه وان امرأ لوذهب ساعة من عمره الى غير ماخلق له لجدير ان تطول حسرته يوم القيمة وقوله ليس يتحسر اهل الجنة الا على ساعة مرت بهم ولم يذكروا الله تعالى فيها ونحوها بيان اجمالى لجميع ماأتى به السلف مما عدا افراطا مما عليه السلف ليس غير ماكان عليه النبى عليه الصلاة والسلام* والحاصل ان ماعليه السلف وان لم يرد على خصوصه وتفصيله بيان نبوى لكن لاينبغى ان يرتاب فى دخوله تحت العمومات النبوية واشاراتها وكيف يتصور منهم التجاوز عن التحديد النبوى وكلهم صالحون واكثرهم مجتهدون وهم العارفون معانى النصوص والمراد الحقيق منها وفيهم صحابى والاجماع على وجوب تقليد من بعدهم اياهم فيما شاع وسكتوا والظاهر ان مانحن فيه من هذا القبيل اذا لم يرد انكار ممن فى قرنهم ومن بعدهم وان اكثرهم تابعى والتابعى كالصحابى ان ظهر فى عصرهم على اختيار فخر الاسلام وتصحيح بعضهم* ومذهب امامنا ابى حنيفة رحمه الله تعالى وجوب تقليد المجتهد على الاعلم منه ولاشك فى كونهم اعلم من غيرهم كالامام كما سمعت سابقا لعل الاولى للمصنف ان يمشى بجنس ماأشير اليه سابقا من التوفيق بحال الابتداء كما للعوام وحال الانتهاء كما للخواص * وقد روى عنه صلى الله تعالى عليه وسلم ان من العلم كهيئة المكنون لايعرفه الا العلماء بالله فاذا قالوه لاينكره الا اهل الغرة بالله فسر اهل الغرة بالعلماء الظاهرية وما اعتذر به المصنف من قوله فيحمل ماروى الخ فستعرفه ان شاء الله تعالى ثم قيل اشارة الى تعريض المصنف ماذكره المصنف هنا مقدار مااطلع عليه علماء الظاهر من سيرته عليه الصلاة والسلام* واما سيرته الخاصة الباطنة فاسرها صلى الله تعالى عليه وسلم لخواص اصحابه لانها العلوم المخزونة والمعارف الالهية المكنونة* وقال فى الحديث المعراج وعلمنى علوما شتى فعلم اخذ علىّ كتمانه وعلم خيرنى فيه وعلم امرنى بتبليغه الحديث فهى موروثة عنه عليه الصلاة والسلام كالعلم الظاهر* وقد روى عن ابى هريرة يقول حفظت عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعائين من العلم اما احدهما فبثثته واما الآخر فلو بثثته لقطع منى هذا البلعوم اى الحلقوم اى لقتل الى آخر ماقال من كلمه الطوال لايخفى ان المصنف ليس بصدد نفى علم الباطن والانكار على اهله حتى يتوجه ذلك عليه بل هو موقر باهله ومعترف به كيف وقد عظمهم فيما سبق حين احتج بكلماتهم وفيما سيأتى والله اعلم* فى هنا تمام الاجوبة ثم الكلام عليه بحسب علم المناظرة ان المستدل كانه قال الاقتصاد شئ دل عليه الكتاب والاخبار واقوال الفقهاء وماشانه كذا فثابت او لازم والظاهر انه عارض عليه السائل بقوله ان هذا معارض بما عليه السلف وما شانه كذا فليس بثابت* وتوجيه الجواب بمنع التعارض اولا باستناد ان ذلك انما يتصور فيما يمكن المماثلة ولا مماثلة بين الوحى وغيره وبعد تسليم ذلك بمنع صحة النقل عن السلف ثانيا باستناد عدم التفحص وخلو الاكثر عن الاسانيد فالاول منع وجود اصل التعارض

الاوصاف فيجرى فيه ماذكر فى باب الاعمال فيقدر معمول المهمل ولم يجب اضماره لانه ليس عمدة حالا ولا فى الاصل كما فى المواهب

والثانى بالترجيح ولعل الجواب الثالث من قبيل اثبات المدعى بالدليل ولعلك تقول معارضة على المعارضة كما جوز فى محلها تقرير اللمى اولم يثبت الاقتصاد لافضى الى هلاك النفس وليس فليس وتقرير الانى لوكان الثابت شرعا غير الاقتصاد لبينه صلى الله تعالى عليه وسلم وليس فليس ايضا اوتقول ماعليه السلف مفض الى الهلاك فليس بثابت او ماعليه السلف امر لم يبينه صلى الله تعالى عليه وسلم فليس بثابت ووجه كون الاول لميا انه علة فى الخارج والذهن معا والثانى انيا انه علة فى الذهن فقط اذ لم يعرف فيه وجه عدم فعله وبيانه عليه الصلاة والسلام فتأمل ولما لزم من الجواب تخطئة السلف اشار الى الاعتذار عنهم بتأويل ماصدر عنهم فقال ﴿فيحمل﴾ بالياء التحتية صيغة مجهول وبالنون معلوم ﴿ماروى عنهم على انهم انما فعلوا ذلك التشديد اما مداواة﴾ من الدواء ﴿لامراض القلوب﴾ لان للقلوب مرضا كما للاجسام وكما ان الامراض الجسمية تداوى كذلك القلبية لان القلب مبدأ كل مكاره من الاخلاق الرديئة والقبائح الاركانية الجارحية الناشئة من الغفلات والغرور والاشتغال باكتساب الفانيات وعاجلات السرور فمعالجة ذلك بدواء الاضداد من الصيام الدوام والصلاة سيما فى دوام القيام والاعراض عما يوجب ذلك كما لا يخفى ان هذا ومابعده صريح فى صدور تلك التشديدات من السلف ومآل الاجوبة على عدمه اذ الكلام على اعتقاد حسن السلف فمن يعتقد حسنهم لاينسبهم الى فعل غير مشروع الا ان يقال عدم جواز الصدور مايكون بلا تأويل وماصدر عنهم مابتأويل فلا تعارض لاختلاف الجهة ﴿او لكون العبادة عادة لهم﴾ بكثرة التكرار ودوام الاستمرار لكن يرده حديث افضل الاعمال احمزها مع ان شان السلف التزام اتيان الافضل ﴿وطبعا﴾ اى كطبع بلا تكلف ﴿كالغذاء للصحيح﴾ فى ان صحيح البدن لاينفك عن الغذاء لابقاء صحته ودوام روحه ﴿فيتلذذون بها﴾ اى بتلك العبادات الشاقة قال المناوى والعارف قد يأنس بالعبادة فيستلذ فيكون المنع اعظم العقوبات عليه حتى قال بعضهم ماخاف من الموت الامن حيلولته بينى وبين قيام الليل وقال آخر اللهم ارزقنى قوة الصلاة فى القبر انتهى لعل المراد من هذه ما اخرج ابونعيم فى الحلية عن سعيد بن جبير قال انا والله الذى لااله الا هو ادخلت ثابت البنانى لحده ومعى حميد الطويل فلما ساوينا عليه اللبن سقطت لبنة فاذا انا به يصلى فى قبره وعن ابى سليمان الدارانى اهل الليل فى ليلهم اشد لذة من اهل اللهو فى لهوهم وعن بعض لايشبه شئ بنعيم الجنة الاحلاوة المناجاة ثواب عاجل لهم وعن ابن بكار انه قال منذ اربعين سنة ما احزننى الا طلوع الفجر وقيل لبعضهم كيف انت بالليل قال ماراعيته قط يرينى وجهه وما تأملته كذا فى العوارف ﴿بلا اضاعة حق﴾ له تعالى ولعبده كما مر ﴿ولا ترك مداومة﴾ العبادات اللازمة كالجماعات وسائر الواجبات ﴿ولا اعتقاد انه﴾ اى التشديد ﴿افضل مما كان عليه افضل البشر﴾ صلى الله تعالى عليه وسلم

بالبناء للمفعول (عنهم) مما يخالفها (على انهم انما فعلوا ذلك التشديد اما) بكسر الهمزة وتشديد الميم حرف للتفصيل (مداواة) المفاعلة للمغالبة لا للمبالغة اى دواء عظيما (لامراض القلوب) النازلة بها من غفلة او عجب ونحوهما فرأوا انزال نور ذلك العمل الشاق عليها مذهبا لذلك الداء الغفلة مثلا وداموا عليه امالدوام الداء اولما رأوا فى المجاهدة من البركة ومن بورك له فى شئ فليلزمه كما فى المواهب (اولكون العبادة) صارت لملازمتهم لها واعتيادهم بها (عادة) هى ما غلب وتكرر (لهم وطبعا) ماصارت يترتب على تركها بالنسبة اليهم مايترتب على فعلها لغيرهم من التعب والنصب كما فى الفتحية (كالغذاء للصحيح) البدن اعتاده وصار له طبعا يستأنس به ويتألم بفقده والعادة طبع خامس (فيتلذذون بها) اى بالعبادة الشاقة المعتادة لهم (بلا اضاعة قوة) لالف البدن لها وفى نسخة حق اى لاينشأ من ذلك اضاعة حق لله ولا لخلقه (ولا ترك مداومة) لحق طلب منهم دوامه (ولا اعتقاد انه) اى التشديد (افضل مما كان عليه افضل البشر) صلى الله تعالى عليه وسلم (من)

او قاله) نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم من الاقتصاد اذ ذلك اعتقاد يكون من فقد السداد وقلة الرشاد وليس ذلك من شان السلف الذين هم قدوة الخلف بل هو شان الجهلة الاغبياء الطغام الذين هم اضل سبيلا من الانعام اذ من العلوم ان خير الدارين فى متابعة سيد الثقلين وانه الرؤف الرحيم فلذا شرع ما يطيق الدوام عليه العباد ويقوم العارفون العباد* وروى عن سهل التسترى ان غداؤه فى كل سنة ثلثة ﴿١٩٥﴾ دراهم يشترى باحدها زيتا وبالآخر دبسا وبالثالث دقيقا ثم بلت المجموع ويقسم ثلثمائة وثلثة وستين جزء يكتفى بواحد فى يوم واحد * وروى عنه ايضا انه لم يفطر فى رمضان سنة الامرة وفى سنة اخرى فى آخره فقط فاعتبر من حاله العجيبة كما فى حاشية خواجه زاده * ولما ورد سؤال مقدر كانه قيل اليس العبادة طبعا لنبينا صلى الله عليه وسلم مع انه لم يفعل مافعلوها من التشديدات والرياضات* اجاب عنه بقوله (واما نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم فقد بلغ الدرجة العليا من الكمال) مالم يشاركه فيه غيره كما قال الغزالى (وهى) اى الدرجة المذكورة (ان لا يمنع) بالبناء لغير الفاعل (عن توجه القلب) منه لمولاه وحضوره مع اشتغاله (بشئ) من الاشياء لكمال قوته المعنوية بالتأثيرات الالهية (لا التكلم مع الخلق ولا الاكل ولا الشرب) اى ادخال المايع الى الجوف ومنه يعلم خطاء المخطئين بتناول المحرم الدخان ايضا فى تسميتهم ادخاله الجوف شربا (ولا النوم) اى زوال الشعور لاسترخاء اعصاب الدماغ من الابخرة المتصاعدة اليه من المعدة واذا كان ما يراه فى منامه عليه السلام كغيره من الانبياء من جملة الوحى (ولا ملامسة النساء) بجماع وغيره (وتكون الخلطة) له بالناس (والعزلة) عنهم فى حقه لحضوره مع مولاه (سواء) اى مستويان استغنى

من الاقتصاد والتوسط ﴿او﴾ افضل من الذى ﴿قاله﴾ بل شأنهم استقصار ماصدر عنهم دائما ويرون انفسهم مع تلك الطاعات احقر من الكل بالذنوب والتقصيرات كما حكى عن خواجه بهاء الدين محمد النقشبندى قدس سره العزيز انه قال حين سئل عن الكرامة اى كرامة اعظم من المشى على وجه الارض مع هذه الذنوب الكثيرة وستسمع من المصنف بعض استحقار انفسهم لا يخفى ان سياق كلام المصنف يقتضى ان ماعليه السلف مخالف لما عليه عليه الصلاة والسلام وانهم احقاء ومن اليقين القطعى ان كل ماخالفه عليه الصلاة والسلام ليس بحق فكيف يتصور الحقية مع غيرية ماعليه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وان هذا التأويل ان اخذ من الشرع فلا يكون من غير ماعليه صلى الله تعالى عليه وسلم والا فيكون رأيا فى مقابلة النص وحسنا عقليا وتقييدا لمطلقات النصوص فلا يكونون على حق وايضا يجوز لكل ان يفعل مثل فعلهم بهذا التأويل فلا تبقى فائدة من منع هذا التشديد وتخصيص المنع بغير هذا التأويل بعيد على ان تلك النصوص والاخبار بتعاضد بعضها مع بعض مفسرات فلا تقبل التأويل غاية ما يمكن ان يقال ان ماهم عليه من الشرع لكنه خلاف الافضل والاولى وماذكر من الاقتصاد هو الافضل والاولى لكن يشكل انهم طائفة التزموا جانب العزيمة والاحتياط نحو الواجب والحمل على عدم عرفانهم جانب الاولى اصعب كيف واكثرهم مجتهد وجميعهم فى قرب عصر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقد ترتب على صنيعهم علائم قبول آثار اعمالهم من نحو الكرامات العيانية والقول ان هذا من قبيل مخالفات بعض المجتهدين مع بعض لا يخلوا عن تكلف ايضا * وبالجملة انى لم اجد فى المقام شيأ غير قصور فهمى حقيقة المرام ﴿واما نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم فقد بلغ الدرجة العليا من الكمال﴾ الممكن للبشر بعناية من ربه تعالى قيل قبل النبوة وبعدها كما يدل تفرغه فى غار حراء وتبتل اليه تبتيلا * ويواصل فى صيامه ويبالغ فى قيامه ولم يسبقه احد من الامة بكثرة عبادة اصلا فتأمل مافيه ﴿وهى﴾ اى الدرجة العليا ﴿ان لا يمنع عن توجه القلب﴾ الى عالم القدس والنور ﴿بشئ﴾ من العوائق الجسمية والشواغل البشرية المادية ﴿لا التكلم مع الخلق ولا الاكل ولا الشرب ولا النوم ولا ملامسة النساء﴾ من اللمس بمعنى الجماع ﴿وتكون الخلطة﴾ مع الخلق ﴿والعزلة﴾ من الخلق عنده ﴿سواء﴾ قال على القارى

عن اكابر الصوفيـة الخلوة فى الجلوة والعزلة فى الخلطة والصوفى كائن بائن وغريب قريب وعرشى فرشى فانه عليه الصلاة والسلام عند اشتغاله باشتغال هذه الحسيات لايغيب ولايذهل عن مطالعة جلال الله وجماله قال الله تعالى * رجال لاتلهيهم تجارة ولابيع عن ذكر الله * فان قيل الذهن بسيط لايتعلق فى زمان واحد كما استدل عليه بقوله تعالى * ماجعل الله لرجل من قلبين فى جوفه * قلنا قالوا يتيسر التوجه التام دفعة الى شيئين للمجردين عن العواعق البشرية ولذوى النفوس القدسية القوية ولهذا كان صلى الله تعالى عليه وسلم يدبر امر الجيش وهو فى الصلاة مع حضور الصلاة وخشوعها والاولى ان يحمل عليه حديث الجامع الصغير ذكرت وانا فى الصلاة تبرا عندنا فكرهت ان يبيت عندنا فامرت بقسمته وفى شرحه وفى رواية فقسمته خلافا لمن قال فيه اشارة الى ان التفكر بغير مايتعلق بالصلاة لاينقص كمالها وان النية فيها الى شئ جائز ليست بمضرة ﴿فاقتصاره عليه الصلوة والسلام على بعض العبادات الظاهرة﴾ فى التقييد اشارة الى ان الاقتصار انما هو فى الظاهر واما فى العبادة الباطنية فلايغيب عنها ولاينفك بحال اصلا ﴿لكونها افضل له﴾ فى التفريع خفاء سيما بالنسبة الى قوله ﴿ولامته﴾ الا ان يقال ان تشديد العبادات لما كان لاستحصال توجه القلب عند الخلطة وكان ذلك حاصلا بدون التشديد له عليه الصلاة والسلام فاقتصاره الى آخره لايخفى مع بعده فى نفسه انه لايرفع الخلفاء بالنسبة الى امته اذ ليس لهم المفرع عليه وان من الامة السلف فيورث سوء الظن بهم بانهم لم يعرفوا الافضل اولم يعملوا به ﴿وتلذذه﴾ من اللذة لعل المراد هنا هو الذوق الصحيح عند التجرد التام والاتصال بعالم القدس والنور فى حالة ترك المحسوسات الظلمانية والمأنوسات الجسمانية وقطع الخواطر الوهمية والخيالية ﴿صلى الله تعالى عليه وسلم دائم﴾ فى جميع الاحوال ﴿لايختص بالعبادات الظاهرة﴾ يعنى لايختص حصوله بالعبادات الظاهرة ولايكون عندها كما هو كذلك للامة فان تلذذهم بالعبادات اوعندها فافهم وفى التعبير اشارة الى ان لذته كما كانت عند الطاعة الظاهرة تكون عند الخلو عنها لان الخلطة الآفاقية اذا لم تكن مانعة من توجهه فبالاولى العبادات فلعل الاولى ان يقدم هذه المقدمة على التفريع الان يجعل ذلك دليلا على الملازمة على طريق عطف العلة على المعلول * واعلم ان تلذذه بشهود التجلى فى دوام الترقى وعليه قد يحمل قوله صلى الله تعالى عليه وسلم انه ليغان على قلبى وانى لاستغفر الله فى اليوم مائة مرة لانه عند وصوله الى المرتبة العليا يستقصر مادونها ويجده غينا اى حجابا ﴿وقد بلغ بعض المشايخ﴾ رحمه الله تعالى لعل فائدة هذا النقل توضيح ماسبق من ان التشديد فى العبادة انما هو لاستحصال رتبة ملكة الطبيعة ودوام التوجه الى جناب القدس وعند الحصول لايحتاج اليه * فان قيل يشعر ذلك بتساوى حال النبى مع الولى ولن يبلغ اعلى درجة ولى اكمل الى ادنى درجة نبى من الانبياء * قلت ليس بتمثيل بل تنظير اوبحسب الجنس

بتشبيه شئ عن تثنية والخلطة مبتدأ وخبره مع ماعطف عليه سواء والجملة خبر تكون والرابط محذوف وانما استوى حاله فيهما بخلاف باقى البشر فان الخلطة بالناس لاتشغله عن التوجه للمولى لما ايده من القوى الملكية العلية بخلاف سائر البشر كما فى المواهب (فاقتصاره) عليه الصلاة والسلام على بعض العبادات الظاهرة) عن بعض (لكونها) الأتى بهامنها (افضل له ولامته) مما ترك فالمفعول قليل عددا عظيم مددا وذلك مناسب لقصر اعمار الامة (وتلذذه صلى الله تعالى عليه وسلم (دائم) سواء كان فى العبادات الظاهرة ام لا لدوام شهوده وعدم غفلته عن مشهوده (لا يختص) تلذذه (بالعبادات الظاهرة) لان مطلوبه عليه السلام اعظم مطلوب ومن قصد البحر استقل السواقيا (وقد بلغ بعض المشايخ) لحصول حظ نبوى له وتأييد ربانى بذلك

(لابحسب)

الحظ (الى حيث) بالبناء على الضم فى الافصح اسم مكان استعيرت هنا للحال (كان له حظ) اى سهم ونصيب (من هذه الدرجة) لقوة اتباعه وكمال تأسيسه بالمصطفى صلى الله تعالى عليه وسلم وللارض من كأس الكرام نصيب (حتى قال من رأنى الآن صار زنديقا) اى بعد دوام الشهود وعدم الغفلة بحسب الطاقة عن المعبود (فحصل لذاذة العرفان فى كل آن سواء جد او وقف عند الفرائض كما قال ﴿١٩٧﴾ ذلك الرجل لما ذكر صلى الله تعالى عليه وسلم فرائض الصلاة والصوم والحج لا ازيد على هذا ولا انقص فقال صلى الله عليه وسلم افلح ان صدق • وكما قال العارف بالله تعالى البوصيرى * ولا تزودت قبل الموت نافلة * ولم اصل سوى فرض ولم اصم • لان النوافل وصلة للنور الذى يحصل به هذا العرفان وكما قال ابن رسلان فى حكمة العلم طريق العمل والعمل طريق العلم اى العلم الرسمى طريق العمل التكليفى وهو طريق العلم بالله تعالى فاذا كانت كذلك واوصله مولاه لقصده يستوى بالنسبة لذلك الاكثار والاقلال ولذا قال من رأنى الآن اى واقتدى بى ولم يقف على حقيقة امرى صار زنديقا لما يرى من قوت فتورى فى النوافل (ومن رأنى قبل) بالبناء على الضم لحذف المضاف اليه اى قبل زمن الفيض والعرفان واقتدى بى فى تلك الاعمال مع الاخلاص (صار صديقا) اى بالغا مقام الصدق وهى اول المقامات بعد مقام النبوة هذا حل كلامه على وفق مرامه بعون الله والهامه وتوفيقه واعلامه وقد ذل ههنا اقدام اقوام من المتصوفة بل الصوفية وتبعه بعض من العلماء العظام بمجرد التقليد فيظنون ان من وصل الى درجة المحبة والكمال يسقط عنه التكاليف

لا بحسب التساوى فى النوع والاوجه انه من قبيل دلالة النص يعنى اذا كان حال الولى فى ترك التكلف عند بلوغ الكمال كذلك فاولى ان يكون للنبى فيندفع ما يتوهم ايضا انه لو سلم كونه تنظيرا للزم قوة الحكم فى التنظير اذ هو فى حكم المشبه به وليس كذلك فافهم ﴿ الى حيث كان له حظ ﴾ نصيب ﴿ من هذه الدرجة ﴾ اى جنسها كما يشعر به لفظ الحظ بمعنى الحصة ومن الظاهرة فى التبعيض فانه بعض من هذه الدرجة التى كانت له صلى الله تعالى عليه وسلم لا تمامه وبه يظهر ضعف ما يقال ان هذه الدرجة التى بلغ اليها هى درجته عليه الصلاة والسلام بطريق الارث عنه فان العلماء ورثة الانبياء ﴿ حتى قال من رأنى الآن صار زنديقا ﴾ لان هذا الآن آن النهاية وزمان الوصلة والتلذذ بانوار الجبروت وهو المقصود الاصلى من جميع العبادات بل هو نهاية علم العلماء ونهاية حكمة الحكماء فسائره جميعا كالمبادى الموصلة والمقدمات المنتجة له فعند حصول المقصود لا يلتفت الى مثل تلك المقدمات فالمقصود من الفضائل والنوافل هو البلوغ الى هذه المرتبة فعند البلوغ اذا ترك تلك الفضائل فيظن بعض القاصرين والمقلدين اياه عدمها فيتركها اقتداء به والحال ان تركه لاشتغال باطنه بما هو اكمل واشرف منه كما حكى على القارى عن الشبلى قال حين سئل عنه بفتح باب الافادة لنفع اصحاب الاستفادة والذى نفسى بيده لحضور قلبى فى استغراق نور ربى خير من علوم الاولين والآخرين قال وهذا المعنى هو زبدة كلام الانبياء والمرسلين والسائر كالعارض فاقصد المقصد الاقصى والمسند الاعلى والمقام الاسنى والحالة الحسنى الموجبة للزيادة فى الدنيا والعقبى انتهى فصاحب هذا المقام يقصر العبادة الظاهرة على الواجبات والسنن المؤكدات لاشتغاله بما هو اقوى منه وهو الشهود والحضور بالله فيترك بعض القاصرين ما تركه اقتداء به وهو لا يعلم حاله فيصير زنديقا اى كزنديق فى عدم مبالات الفضائل والنوافل فمن قبيل التشبيه البليغ كزيد اسد وقيل لتركه العبادة الظاهرة يكون مستخفا بدين الله فيكفر فيكون زنديقا حقيقة وانت تعلم فساده والا فيلزم اكفار كل تاركى العبادة الظاهرة سيما الفضائل ﴿ ومن رآنى قبل ﴾ اى قبل الوصول الى هذا المقام وهو زمان كثرة الاشتغال بالاعمال الظاهرة لخلوا الباطن من لمعات البوارق الالهية ﴿ صار صديقا ﴾ لاقتدائه به ومجاهدته فى الطاعات الى ان يصل الى مقام الصديقين فانهم الذين صعدت نفوسهم تارة بمراقى النظر فى الحجج والآيات واخرى بمعارج التصفية والرياضات اوج العرفان حتى اطلعوا على الاشياء واخبروا عنها

الشرعية ولا يلزم عليه تعديل اركان الصلاة وهو الطمانينة فى الركوع والسجود بل يقولون بسقوط الصلاة
مع كونها عماد الدين واحب اعمال اهل اليقين كما قيل احسن الحركات القيام وافضل السكنات الصيام حتى قال بعضهم
نظر الصوفية الى تعديل اركان الباطن وتجريد الاخلاق الذمية لا الطول والقصر نعوذ بالله من هذا الخطاء والخطر
كيف وقد صرح الفقهاء بتمتاركه ووجوب الاعادة عليه لكونه فرضا وعند ابى يوسف تبطل الصلاة بتركه وبه قال
الشافعى رحمه الله تعالى واما عندهما فسنة على تخريج الجرجانى وواجب على تخريج الكرخى كما فى الهداية لما روى
اصحاب السنن الاربعة والدار القطنى والبيهقى من حديث ابن مسعود رضى الله عنه لا تجزئ صلاة لا يقيم فيها الرجل
ظهره فى الركوع والسجود كيف وقد قال الله تعالى اقيموا الصلوة واقامة الصلاة تعديل اركانها وحفظها من ان يقع زيغ فى افعالها
من اقام العود اى قومه وسواء وازال اعوجاجه فصار قويما يشبه القائم كذا قال القاضى وغيره من المفسرين على
ان المشايخ قد اجمعوا على انه لا مقام للعبد يسقط عنه التكاليف الشرعية مادام صار حيا وقد اتفقوا ايضا على انه
لا تصح النهايات الا بتصحيح البدايات وهى العلم والعمل على وفق الشريعة الشريفة واذا تقرر هذا علم ان اغترارهم ومذالق اقدامهم ومطارح افهامهم ليس الا من عدم معرفة اصول الفقه وعدم فهم مقاله واستغنائهم السؤال عن اهله قال الله تعالى فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون فتأمل فانه من المهمات الدينية والتحقيقات الفقهية ثم بين المصنف مراد ذلك الشيخ بقوله (حيث كان فى نهايته يقتصر من
العبادات الظاهرة) على ما يجتهد به نفسه (على الفرائض والواجبات) خروجا (الطريقة)
من اثمهما (والسنن) خروجا من عتابها دون المستحب والنوافل (ويأكل ويشرب وينام) اكل السلف
وشربه ونومه لزم الاكثار من ذلك ويحتمل انه يكثر من ذلك سترا لحاله على الغير وهو انسب بقوله (كالعوام و
كان (وفى بدايته) فى السلوك (يجتهد) فى النوفل والمستحبات (ويرتاض) بمجاهدة نفسه حتى انقادت له واطاعته
فى طاعة مولاه (فمن رأى اجتهاده) ذلك (يجتهد كاجتهاده حتى يصير) عند ذلك الفيض الآلهى (صديقا
ومن رأه فى نهايته) ووصوله لمقام الشهود وان كان لا غاية للمطلوب (ينكر الاجتهاد) من الطاعة (والطريقة
قوة التعبد باطنا (اصلا) اى انكارا متأصلا شديدا (فيخاف عليه) من انكارهما (الكفر) الباطن وهو المسمى فى عصر
الصحابة بالنفاق وفى عصر من بعدهم بالزندقة الزنديق هو الذى لا يؤمن بالآخرة ووحدانية الله تعالى على ما ذكر
فى المغرب نقلا عن ابى الليث * وعن ثعلب ان الزنديق ليس من كلام العرب ومعناه على ما يقوله العامة ملحد ودهرى

على ماهى عليه قاله البيضاوى فى سورة النساء ﴿ حيث كان فى نهايته يقتصر من
العبادات الظاهرة على الفرائض والواجبات والسنن ﴾ المؤكدة ويترك سائر الفضائل
والنوافل ﴿ ويأكل ﴾ يعنى لا يدوم بالصيام ﴿ ويشرب وينام ﴾ بلا احياء الليالى
بالصلوات والتهجدات كما هى وظائف اول الحالات ﴿ كالعوام ﴾ من حيث
ظاهره ولذا قيل لا يضر العارف قلة العمل اذ يكون سيره قلبيا ولا تظنن هنا سقوط
التكليف عنهم فى هذا المقام فانه الحاد وكفر بلا كلام بل قد عرفت ان متاركتهم
مقصورة على الفضائل لا الواجبات ولا السنن وعرفت ايضا ان متاركتهم
الفضائل ليس لاعتقادهم عدم النفع ولا الكسلان بل لاشتغالهم بالاكمل منها
ولانهم قد حصل لهم ماهو المقصود منها ﴿ وفى بدايته يجتهد ﴾ غاية الاجتهاد
﴿ ويرتاض ﴾ بانواع الرياضات ﴿ فمن رأى اجتهاده يجتهد كاجتهاده حتى يصير
صديقا ومن رآه فى نهايته ﴾ النهاية اضافية لانه لا غاية لمعرفة الله تعالى ولن ينتهى
منتهاه فيها ليس فى الدنيا فقط بل فى الآخرة والجنة ايضا ﴿ ينكر الاجتهاد ﴾ بالفضائل
الظاهرة ﴿ والطريقة اصلا ﴾ من اصلها المأخوذة عن صدر السعادة صلى الله تعالى
عليه وسلم الثابتة باسانيد اولياء الله اعدل الاسانيد وازكاها ﴿ فيخاف عليه الكفر ﴾
نقل عن المصنف حاشية هنا كما انكر بعض الناس الطريقة ولا ينبغى لاحد ان ينكر
الطريقة واهلها حتى يرى منهم ما يخالف الشرع انتهى لا يخفى ما فى ملازمة انكار

الطريقة بل اللازم انكار الاجتهاد فى الفضائل فقط ووجه خوف الكفر ان على
انكار اصلها والافلا ووجه الخوف على تقدير ذلك الانكار لان فيها ماثبت تواترا ولو
معنى او مشهورا فيخاف عليه مايخاف فتأمل وقيل فى الوجه يعنى ان تركها على طريق
الاستخفاف بها او باهلها بسببها قال فى الاشباه الاستهزاء بالعلم والعلماء كفر وعن التتمة من
اهان الشريعة او المسائل التى لابد منها كفر ثم لايخفى انه اذا كان اول حال الشيخ هو
التشديد فى الطاعات وكان المقتدى به صديقا يلزم على كل من لم يحصل له تلك اتيان
تلك الافعال الشاقة والكلام على منعه فيلزم اثبات مانفى والقول بان ماثبت هنا ليس
بالغ الى مرتبة مانفى بعيد يظهر بملاحظة سوق الكلام ﴿ ولو تأملت فيما كتبنا
سابقا ﴾ من الآيات والاخبار واقوال الفقهاء الدالة على الاقتصاد خلافا لمن وهم
وقال من اول الكتاب الى هنا ﴿ ومانقل عنهم ﴾ عن السلف فى حق التشديدات ﴿ حق
التأمل ﴾ مفعول مطلق لتأملت اى التأمل الصادق ﴿ وجدت فى اكثرها ﴾ اى
اكثر المكتوبة عنهم وفى بعض النسخ اكثرهما اى اكثر المكتوب والمنقول ﴿ اشارة
الى هذا ﴾ اى الجواب الثالث اما الاشارة الى الجواب اللمى فكاكثر الآيات اذ عدم
ارادة العسر من الله وارادة اليسر وعدم الحرج يقرب لان يكون عن هلاك النفس
واضاعة الحق وترك العبادة واما الى الانى فكاكثر الاحاديث لانها منبئة عما كان
عليه صلى الله تعالى عليه وسلم فلو تصور اولى وانفع منه لفعله صلى الله تعالى عليه
وسلم فمن جعل الاشارة الى مجاهدتهم فى بدايتهم للتمكن المذكور فقد ذهل عما قصد
فى المقام مع ان التفريع الآتى بقوله ﴿ فيخلوا مانقل عن السلف ﴾ ليس بحسن
جيد ﴿ من التشديد عن العلتين المذكورتين ﴾ لانهم فى هذا التشديد لايهلكون
انفسهم ولايضيعون حقا لاحد ولايزيدون على مافعله صلى الله تعالى عليه وسلم وبه
لايخفى مافى هذا الاخير ﴿ وهذا ﴾ اى الجواب الثالث اذ لايخفى ان الاولين لايستقيان
على هذا ولذا اشير هنالك الى التسليمية فيهما ﴿ هو المحل الصحيح والحق الصريح ﴾
لعل المحل الاليق ماشير اليه سابقا من ان تلك النصوص بالنسبة الى العوام وماعليه
السلف حال الخواص ومثله ليس بعزيز فى الشرع * كما روى ان امرأة كان ولدها فى
تربة الشيخ عبد القادر الجيلانى فيوما جاءت لرؤية ولدها فاذا هو على حصير
يأكل رغيف شعير بجريش الملح ثم زارت الشيخ فرأته على فرش نفيسة يأكل خبزا
لطيفا ودجاجا فصاحت ابنى يأكل الشعير وهو على الحصير وانت تأكل الدجاج
فنظر الشيخ الى ذلك الدجاج وقال قم باذن الله تعالى فعاد حيا فقال للمرأة اذا
صار ابنك لهذا المقام فليأكل ماراد من الطعام والمفهوم من كلام بعضهم ان احوالهم
من باب خرق العادة لا من الامور العادية لالتحاقهم بالملكوتية يستغنون عن اكثر
مايحتاج اليه الناسوتية لتغذيهم بالذكر والفكر وباستغراقاتهم فى لذة وصال ربهم
وبخوفهم من عظمة ربهم يذهب عنهم الجوع كما ان شخصا يطرقه فرح فيذهب عنه

بعض الناس الطريقة تعصبا ولا ينبغى لاحد ان ينكر الطريقة واهلها حتى يرى منهم مايخالف الشرع انتهى كلامه (ولو تأملت) ايها المخاطب (ما) وفى نسخة فيما (كتبنا سابقا) من اول الكتاب الى هنا او ما كتبنا فى هذا الشان (ومانقل عنهم) اى السلف (حق التأمل) مفعول مطلق لتأملت اى التأمل الصادق (وجدت فى اكثرها) اى اكثر المكتوبات عنهم وفى نسخة فى اكثرهما بضمير المثنى اى المكتوبة سابقا والمنقول عن السلف (اشارة الى هذا) اى مجاهدتهم فى بدايتهم ليتمكنوا من انفسهم فيجرونها فى نهج الاتباع فيردونها العادتها بعد اماتتها ويعطون حقها كما فى المواهب (فيخلو مانقل عن السلف من التشديد عن العلتين) اى اللمية والانية (المذكورتين) اولا المقتضيتين لمنعه (وهذا هو المحمل الصحيح والحق الصريح) من ان لكل مقام مقالا ولكل ميدان رجالا * وروى ان امرأة كان

ها ولد فى تربة الشيخ عبد القادر الجيلانى فاشتاقت لزيارته فزارته فرأته على حصير بين يديه رغيف من شعير يأكل بجريش الملح

ثم تشوقت لزيارة الاستاد وتوصلت اليه فرأته على فراش نفيسة بين يديه خبز حوارى ودجاج فصاحت ابنى يأكل الشعير وهو على الحصير وانت تأكل الدجاج فنظر الشيخ لذلك الدجاج وقال قم باذن الله تعالى فصار حيا فقال للمرأة اذا صار ابنك لهذا المقام فليأكل ماراد من الطعام كما فى المواهب

﴿فلاتفرط﴾ من الافراط ﴿فى حقهم﴾ بالمبالغة بالاوصاف وتجاوز الحد ﴿ولاتفرط﴾ من التفريط بالتقصير فى اداء حقهم ﴿وابتغ﴾ اى اطلب ﴿بين ذلك سبيلا﴾ وهو القصد فخير الامور اوساطها وهو طريق المحمدى والسنن الاحدى وماوصل اليه مما رأه المشايخ ولا مانع منه شرعا ﴿وقل﴾ عند ذلك ﴿الحمد لله الذى هدانا﴾ اى دلنا بلطفه ﴿لهذا﴾ اى النهج ﴿وما كنا لنهتدى﴾ اى لقصور عقولنا وضعف معقولنا ﴿لولا ان هدانا الله﴾ فان الهدى هدى الله يهدى به من يشاء من عباده ولولا فضل الله عليكم ورحمته مازكى منكم من احد ابدا ولكن الله يزكى من يشاء اللهم بجاه عبيدك الابرار وما أهلتهم له من كمال الشهود وعلو المقدار اوصلنا اليك بفضلك وخذ بنواصينا لمرضاتك وتوفنا على الاسلام وادخلنا الجنة دار السلام ومتعنا بالنظر لوجهك الكريم وافعل ذلك باحبائنا والمسلمين آمين يا ارحم الراحمين ويارب العالمين

الجوع اذا كان حالهم على ماعرفت سيما قضية البداية والنهاية منهم ﴿فلاتفرط﴾ من الافراط كما فى حال بدايتهم فان مايرى من الافراط الظاهرى فقد عرفت انه له محملا صحيحا ﴿فى حقهم ولاتفرط﴾ من التفريط يعنى لاتحملهم على تفريط وتقصير فى طاعة الله حين رأيت منهم مايستدعى ذلك كما فى حال نهايتهم وقيل المراد من الافراط هو المدح البالغ الى رتبة الانبياء والتفريط هو الاحتقار والاستهانة او المذمة حيا وميتا وقيل التقصير فى اداء حقهم وعن افضل الدين لو ان انسانا احسن الظن بجميع اولياء الله تعالى الا واحدا منهم لم ينفعه حسن الظن عند الله تعالى وعن خواجه عبد الخالق الغجدوانى اياك وان تطعن فى اولياء الله والمشايخ فان طاعنهم لايفلح ابدا وعن بعضهم ان معاداة المشايخ والعلماء العاملين كفر ﴿وابتغ بين ذلك سبيلا﴾ يشير الى الاقتصاد او وابتغ بين ذلك اى بين الظاهر والباطن سبيلا مسلكا ذاحظ منهما فلاتفزع لواحد منهما قاصر النظر عن الآخر ﴿وقل الحمد لله الذى هدانا لهذا﴾ اى الاقتصاد او جميع مافى الكتاب ﴿وما كنا لنهتدى﴾ لعدم استقلالنا فى ارادة افعالنا وقيل لقصور عقولنا وضعف معقولنا ﴿لولا ان هدانا الله﴾ بمحض فضله واحسانه فان الهدى هدى الله يهدى به من يشاء من عباده

﴿ الباب الثانى فى الامور المهمة ﴾

اى الحرية لان يهتم فى شانها لانها توقع الهم اى الحزن على فواتها او الحرية ان تفعل بالهمة والعزيمة ﴿فى الشريعة﴾ الشرع فى اللغة الاظهار وفى العرف عبارة عن جميع ماجاء به النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من الله ويرادفه الشريعة والدين لان تلك شرع باعتبار الاظهار وشريعة باعتبار انتفاع الناس كانتفاعهم بشريعة الماء ودين باعتبار انها تطاع او يجازى بها قال فى التلويح هى الطريقة المعهودة الثابتة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ففى قوله ﴿المحمدية﴾ تصريح بما علم ضمنا او تجريد فى لفظ الشريعة او نحو تأكيد ويمكن ان يجعل صفة توضيح اومدح الا ان لايجعل لفظ النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى ماهى الشريعة للعهد اى الفرد الكامل الذى هو نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم لكنه بعيد ثم فى اختيار لفظ محمد فى النسبة ايهام الى كون شريعة نبينا عليه الصلاة والسلام زيادة محمود وممدوح ومن جملته قلة المؤنة وكثرة الفضيلة فى قلة العمل لكون شريعته على الاقتصاد بلا اصر واغلال وافراط ﴿وهى﴾ اى الامور المهمة ﴿ثلاثة﴾ قيل الاولى ثلاث لعل وجه الاولوية التطابق فى التأنيث لكن يدفعه مايقال من ان

﴿ الباب الثانى ﴾ يجوز رفعه ونصبه ﴿فى الامور المهمة﴾ خبر الباب ان جعل مبتدأ وخبر بعد خبر ان جعل الباب خبر مبتداء مقدر او حال ان نصب الباب باضمار نحو اقرأ ﴿فى الشريعة المحمدية﴾ (اسم) الظرف مستقر حال اوصفة من الامور لان تعريفه جنسى وباقى اعرابه غنى عن الاعراب ﴿وهى ثلاثة﴾ الاولى ثلاث

(نبين كلا منها) اى نوضح مستعينين (بتوفيق الله تعالى) ليحصل الادب ويبلغ الطلب * شعر * اذا لم يعنك الله فيما ترومه * فليس لمخلوق اليه سبيل * فان هو لم يرشدك في كل مسلك * ضللت ولو ان السماء دليل * (في فصل) ظرف متعلق بنبين والنون فيه ايماء بالاهتمام والاعتناء قال سفيان ابن عيينة يسند فعل الواحد لضمير الجماعة ايماء بالاهتمام (على حدة) بكسر المهملة الاولى وتخفيف الثانية مصدر وحد كوعد حذفت فاؤه وعوض عنها الهاء في آخره على قاعدة باب المثال وفي المصباح وكل شئ على حدة اى متميزة عن غيره انتهى كلامه ﴿الفصل الاول﴾ من الفصول الثلثة (في تصحيح الاعتقاد) الذي هو الاساس للعمل الصالح (وتطبيقه) اى جعله مطابقا (لمذهب اهل السنة والجماعة) وهم طريقا الاشاعرة والماتريدية ﴿٢٠١﴾ وبينهما خلاف في مسائل قليلة لاتؤدى الى تضليل ولا تبديع وقد اودعتها في حاشية كتابي جامع الازهار من اراده فراجعه وفي التتارخانية والمضمرات وشرح القدوري عن علي رضي الله تعالى عنه انه قال المؤمن اذا احب السنة والجماعة استجاب الله دعاءه وقضى حوائجه وغفر له الذنوب وكتب له براءة من النار وبراءة من النفاق * وفي خبر آخر عن عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من كان يؤمن بالله ومن كان على اهل السنة والجماعة كتب الله تعالى له بكل خطوة يخطوها عشر حسنات ورفع له عشر درجات فقيل له يارسول الله تعالى متى يعلم الرجل به من اهل السنة والجماعة قال اذا (بريقة ٢٦ ل) وجد في نفسه عشرة اشياء فهو على السنة والجماعة ان يصلى الصلوات الخمس بالجماعة ولا يذكر احدا من الصحابة بسوء ومنقصة ولا يخرج على السلطان بالسيف ولا يشك في ايمانه ويؤمن بالقدر خيره وشره من الله تعالى ولا يجادل في دين الله تعالى ولا يكفر احدا من اهل القبلة ولا يدع الصلاة على من مات من اهل القبلة ويرى المسح على الخفين جائزا في السفر والحضر ويصلى خلف كل بر وفاجر انتهى كلامه * وزاد في كتب الحاوى ان يفضل ابابكر وعمر وعثمان وعليا على سائر الصحابة * وذكر في البزازية ان تعليم صفة الخالق تعالى للناس وبيان خصايص مذهب اهل السنة والجماعة من اهم الامور وعلى الذين يتصدون للوعظ ان يلقنوا الناس في مجالسهم على منابرهم ذلك لقوله تعالى فذكر فان الذكرى تنفع المؤمنين وعلى الذين يؤمون في المساجد

اسم العدد تابع على مفرد موصوفه على ان التزام التطابق فيما لا يكون الخبر مشتقا مطلوب البيان ﴿نبين كلا منها بتوفيق الله تعالى﴾ فان مثل هذه الامور لا يتحصل الا بمدده وهدايته

* شعر *

اذا لم يعنك الله فيما ترومه * فليس لمخلوق اليه سبيل
فان هو لم يرشدك في كل مسلك * ضللت ولو ان السماء دليل

﴿في فصل على حدة﴾ مصدر وحد

﴿الفصل الاول﴾

﴿في تصحيح الاعتقاد وتطبيقه لمذهب اهل السنة﴾ اى اصحاب سنة رسول الله اى التمسك بها ﴿والجماعة﴾ اى جماعة رسول الله وهم الاصحاب والتابعون وهم الفرقة الناجية المشار اليها في قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ستفترق امتى ثلاثا وسبعين فرقة كلها في النار الا واحدة قيل ومن هم قال الذين هم على ما انا عليه واصحابي * قال العلامة العضد الفرقة الناجية وهم الاشاعرة لعل مراده اما تغليب او عموم مجاز او ادعاء اتحادهم مع الماتريدية الذين تابعوا في الاصول كالحنفية الى علم الهدى الشيخ ابي منصور الماتريدي وجه كونهم فرقة ناجية التزامهم كمال متابعة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه في معتقداتهم بلا تجاوز عن ظاهر نص بلا ضرورة ولا استرسال الى عقل خلافا لمخالفيهم كما ذكره العلامة الدواني وفي اوائل كتاب الاستحسان من التتارخانية عن المضمرات * روى عن علي رضي الله تعالى عنه انه قال المؤمن اذا احب السنة والجماعة استجاب الله تعالى دعاءه وقضى حوائجه وغفر له الذنوب وكتب الله تعالى له براءة من النار وبراءة من النفاق * وفي خبر عن عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال من كان على السنة والجماعة كتب الله تعالى له بكل خطوة يخطوها عشر حسنات ورفع له عشر درجات وتمامه مع تفصيله هنالك

﴿وجملته﴾ اى جملة مذهب اهل السنة بمعنى كل واحد واحد مما يكون ضروريا بحيث يكون عدمه كفرا او ضلالة فان ماذكرهنا جميع هذه الاصول او جملته اجماله بمعنى ان ماذكرهنا هو قضايا كلية يندرج تحتها تفصيلات مذهب اهل السنة والا فتفاصيل مذهبهم لم تذكرهنا ولا يتحمل ذكرها كتابنا فالمذكورهنا تفصيل الاصول واجمال الكل ﴿ان الله تعالى واحد﴾ المتبادر وحدة ذاتية وان شئت قلت مطلقا اى ذاتية اووصفية وفى تصديره بان المؤذنة بالتحقيق والدالة عليه اشارة الى لزوم الاطلاع والعرفان على وجه التحقيق واليقين فى كونه مذهب اهل السنة لكن يشكل باعتبار ايمان المقلد عندنا وقد يعتبر بعضهم جواز الظن فى اصل الايمان فيدفع بارادة كمال المذهب * فان قيل كلة احد اكمل من الواحد كما فى الاتقان عن ابى حاتم ومختص بوصف الله دون كلة واحد كما نقل هو عن مفردات القرآن للراغب فلم اختار واحدا على احد * قلنا نعم لكن احد مستعمل فى النفى اكثريا وهنا اثبات واما فى سورة الاخلاص فتجوز لرعاية الفواصل لعل الاولى ان يبدأ بوجوده تعالى ثم يجرى عليه سائر صفاته ولعله اكتفى بالدلالة الالتزامية اذ الوحدانية تستلزم الوجود وانما اكتفى بهذه الدلالة مع انه لا ينبغى بتصريحه لانه بديهى بالنسبة الينا والى جميع مخالفينا خلافا معتدا به * وانا اقول لقد اعجب فى ابتدائه حيث افتتح ذلك المبحث بمضمون افتتاح الايمان من الكلمة الطيبة التوحيدية ثم معرفة كونه تعالى واحدا هو التوحيد المفسر بانه اثبات وجود فرد واحد للواجب وامتناع فرد آخر منه فقولنا الله واحد يدل على قولنا الواجب الذاتى واحد مطابقة وعلى قولك الواجب الذاتى يمتنع تعدده التزاما تأمل * ثم برهان توحيد الواجب انه لو تعدد الواجبان فوقوع الممكن اما بهما جميعا فنقص لهما او بكل منهما فتوارد اوباحدهما فترجيح بلا مرجح ولان احدهما ان لم يتمكن من ضد ماقصده الآخر فعجز وان تمكن فان وقعا لزم اجتماع الضدين والا لزم عجزهما او عجز احدهما ولانهما ان اتفقا على كل مقدور فالتوارد والا فالتمانع والنصوص القطعية كثيرة وقوله تعالى لوكان فيهما آلهة الا الله لفسدتا اشارة الى دليل التمانع كذا ذكره العلامة التفتازانى فى كلام التهذيب وقال فى شرح العقائد بعدما قال ان برهان التمانع مشار اليه بتلك الآية وقرر التمانع بوجه آخر حاصله راجع الى بعض ماذكرهنا * واعلم ان قوله تعالى لوكان فيهما آلهة الا الله لفسدتا حجة اقناعية والملازمة عادية على ماهو اللائق بالخطابيات فان العادة جارية بوجود التمانع عند تعدد الحاكم فانه ان اريد الفساد بالفعل فلا نسلم الملازمة لجواز الاتفاق على هذا النظام وان اريد امكان الفساد فلا نسلم بطلان التالى لشهادة النصوص على خراب العالم وفنائه وقال حفيد العلامة المرقوم وصرح باقناعية الملازمة العلامة فى شرح المفتاح والشيخ محيى الدين فى التدبيرات الالهية وقال الغزالى فى الجام العوام المرتبة الثالثة ان يحصل التصديق بالادلة الخطابية التى جرت العادة باستعمالها فى المحاورات

ان يعلموا جماعتهم شرايط الصلاة وشرايع الاسلام وخصايص مذهب اهل الحق انتهى كلامه (وجملته) اى جملة المعتقدات (ان الله تعالى واحد) لا من طريق العدد ولكن من طريق انه لا شريك له لانه قد يقال واحد ويراد به نصف الاثنين وهو ما يفتتح به العدد وهذا معنى الواحد من طريق العدد وقد يقال واحد ويراد به ان لا شريك له ولا نظير له ولا مثل له بحسب ذاته وصفاته او جميع ذلك فالله تعالى واحد على معنى لا شريك له ولا نظير له فى ذاته وصفاته كما فى شرح فقه الاكبر لابى المنتهى لقوله تعالى والهكم اله واحد لا اله الا هو الرحمن الرحيم وقوله تعالى لوكان فيهما آلهة الا الله لفسدتا فلا يمكن ان يصدق مفهوم الواجب الوجود الا على ذات واحدة لوقوع التمانع وحصول التدافع بينهم

وهو مفيد فى حق الاكثرين تصديقا ببادى الرأى اذا لم يكن الباطن مشحونا بالتعصب والمجادلة واكثر ادلة القرآن من هذا الجنس مثل قوله تعالى لوكان فيهما آلهة الآية فكل من لاتشوش فطرته يسبق من هذا الدليل الى فهم تصديق جازم بوحدانيته تعالى لكن لو تشوش لجادل بجواز توافق الصانعين وتعاونهما على سبيل التدبير فيعسر عليه دفعه بالنسبة الى القاصرين ثم قال الحفيد ومما يؤيده قوله تعالى ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتى هى احسن اى بالبرهان والخطابة والجدل وينبغى ان يعلم ان الملازمة الظاهرة من الآية اقناعية ولايشك فيه منصف لكن اشار فى ذلك الى برهان التوحيد الى آخر ماقال اقول يؤيده ايضا ان سوق تلك الآية يقتضى كون مقامها جدليا يقصد به الزام الخصم لابرهانيا يقصد به تحقيق الحق والمقام وان مقام هذه الآية مقام المخاطبة مع عوام الجهلة وهم لايقدرون على اطلاع المقدمات اليقينية بل اللائق فى ارشادهم المقدمات الخطابية اللائقة بفهمهم لكون عقولهم قاصرة لايقدرون على فهم البرهانى ويعجزون عن اطلاعه * ثم اقول قول العلامة فى سند منع الملازمة بجواز الاتفاق مع قول حجة الاسلام بجواز توافق الصانعين يرد عليه ان كان النظام بمجموعهما فنقص لهما وان بكل منهما فتوارد اوتحصيل حاصل اووجود شئ واحد بوجودين وان بواحد فقط مع عدم مخالفة الآخر فترجيح بلا مرجح مع ان المخالفة من الآخر ان ممتنعا فعجز وان ممكنا فان وجد ارادتهما فاجتماع النقيضين والافعجزهما اوعجز احدهما وعلى هذا تكون الآية حجة برهانية لااقناعية * ثم قال الحفيد جعل ابو المعين النسفى هذه الحجة قطعية وبالغ فى الرد والتخطئة لمن جعلها اقناعية وتبعه صاحب الكشف وجماعة الى ان تشبث بكلامهم بعض الجهلة والطلبة فتفوه فى حق التفتازانى بالكلمة الوقحة والمقالة القبيحة والتمس من سلطان الزمان معين الدين شاهرخ بهادر سلطان ان يعقد مجلسا مملوا بفحول الاماثل الكملة ونحارير الاثائل المكملة ليظهر ان تلك العقيدة باطلة فمات قبيل ذلك اليوم فجأة وميتة جاهلية فى القاذوارت وعد ذلك كرامة دالة على علو منزلة العلامة * واعلم ان الظاهر من كلام العلامة فى شرحيه على العقائد والمقاصد ان منطوق الآية اقناعى واشارتها على انها برهان قطعى وتقريره يعرف بالرجوع اليهما كما اشرنا سابقا ولايرده ما فى التهذيب من ان الآية اشارة الى دليل التمانع فان المراد من الدليل هو البرهان فاذن منطوق الآية ليس ببرهان تمانع لان التمانع قطعى ومنطوقها ليس بقطعى بل القطعى اشارتها التى هى التمانع * ثم تحقيق التوحيد فى رسالتنا على كلمة التوحيد وفى حاشيتنا على تفسير الاخلاص لابى على سينا والله الموفق ﴿ لايشبهه شئ ﴾ لان المشابهة اى المماثلة اما بالاتحاد فى النوع كزيد وعمر وفى كونهما انسانا فظاهر اذ الامكان والوجوب نوعان مختلفان * واما بصلاحية كل منهما لما يصلح له الآخر فلان اوصافه تعالى اعلى واجل مما فى المخلوقات بحيث لامناسبة

(لايشبهه شئ) فى ذاته ولافى صفة من صفاته ليس كمثله شئ وهو السميع البصير * لانه تعالى واجب الوجود لذاته وماسواه ممكن الوجود لذاته فلا يمكن المشابهة والمماثلة بينهما والاشتراك بينه وبين خلقه فى اسماء الصفات لامسمياتها فتأمل

﴿ ليس بجسم ولا عرض ولا جوهر ﴾ يعنى انه تعالى ليس من جنس الاجسام والاعراض والجواهر لان الجسم مؤلف ومتحيز وكل واحد منهما امارة الحدوث والبارى تعالى منزه عنه * والعرض مالايقوم بذاته بل يفتقر الى محل يقوم به فيكون ممكنا وكل ممكن حادث والله تعالى قائم بذاته غير محتاج الى محل يقوم ولا يطلق عليه تعالى الجوهر ايضا لانه جزء الجسم فيلزم ان يكون متحيزا ومحلا للاعراض والحوادث والله تعالى منزه عن ذلك او لعدم ورود الشرع به لان اسماء الله تعالى توقيفية يتوقف على اذن الشرع ولم يرد به اذن ﴿ ولا مصور ﴾ على صيغة اسم المفعول اى لاذى صورة ولاذى شكل مثل صورة الانسان او فرس لان الصورة عرض وانما يقوم العرض بالحوادث وقال طائفة له تعالى صورة كصورة آدم عليه السلام وتمسكوا بقوله عليه السلام لاتقولوا فلان قبيح فان الله تعالى خلق آدم على صورته * والجواب انا لانم ان الضمير راجع الى الله تعالى حتى ثبت مطلوبكم لانه روى انه عليه السلام رأى رجلا يضرب آخر على وجهه فنهاه عليه السلام عن الضرب

على الوجه وقال ان الله خلق آدم على صورته اى صورة المضروب فحينئذ يكون الهاء راجعة الى المضروب لا الى الله تعالى ذكره منلا زاده ﴿ ولا متناه ﴾ اى لانهاية له لانه من اوصاف الجسم ﴿ ولا متحيز ﴾ والحيز بالمهملة المفتوحة وتشديد التحدية المكسورة وبالزاء الفراغ الذى يشغله الجوهر والجسم لان من كان فى حيز كان محصورا فيه والمحصور مقهور وهو القاهر فوق عباده وفى بعض النسخ ولا متجز اى ذو اجزاء ويغنى عنه ليس بجسم فالتى شرحنا عليه افيد كما فى المواهب

﴿ ولا يطعم ﴾ بفتح اوله وثالثه مبنى للفاعل او بضم اوله فتح ثالثه مبنى للمفعول اى لايذوق طعاما ولا يطعمه احد ﴿ للتوحيد ﴾ وقرئ وهو يطعم ولا يطعم بناء الاول للمفعول والثانى للفاعل على ان المراد من الضمير فيهما غير الله تعالى من معبوداتهم ﴿ ولا يشرب ﴾ لان الحاجة لذلك آية الامكان كما قال الله تعالى ردا على النصارى فى دعوى الوهية عيسى وامه ما المسيح ابن مريم الا رسول قد خلت من قبله الرسل وامه صديقة كانا يأكلان الطعام فالحاجة لذلك آية الحدوث ﴿ لم يلد ﴾ لاستحالة ذلك فى حق الله تعالى ﴿ ولم يولد ﴾ من غيره لانه لو كان كذلك لكان حادثا والحدوث ينافى الالوهية ﴿ ولم يكن له كفوا ﴾ اى مثلا فى ذات ولا فى صفة ﴿ احد ﴾ لان كل ماسواه مصنوعة ولا مساوات بين الصانع والمصنوع كما فى المواهب * اقول يمكن ان يكون هذا دليلا على جميع ماتقدم ولهذا اخره عنه * وروى ان الكفار اجتمعوا وقالوا يامحمد صف لنا ربك من اى شئ هو أهو من ذهب اومن فضة اومن حديد اومن نحاس فانزل الله تعالى هذه السورة وقال قل يامحمد هو الله احد الى تمام السورة فقوله هو الله اشارة الى وجوده الواجب وذاته المفيض الذى هو مبدأ الموجودات ومنتهى الكائنات وفيه رد على المعطلة والباطنية وقوله احد اثبات

بينهما وان المشابهة تقتضى المساواة ولاشئ يساويه فى ذاته تعالى وصفاته ﴿ ليس بجسم ﴾ لان الجسم مركب فيحتاج الى الجزء والاحتياج دليل الامكان ﴿ ولا عرض ﴾ لانه مايفتقر الى محل يقومه فيكون ممكنا ﴿ ولا جوهر ﴾ وهو الجزء الذى لايتجزى فجزء للجسم ومتحيز فيكون ممكنا واما عند الفلاسفة فلانهم جعلوه من اقسام الممكن قال العلامة التفتازانى اذا اريد بالجسم القائم بذاته وبالجوهر الموجود لافى موضع فانما يمتنع اطلاقهما لعدم ورود الشرع ﴿ ولا مصور ﴾ اى ذى صورة مثل صورة الانسان لان ذلك من خواص الاجسام ﴿ ولا متناه ﴾ اى ليس له نهاية فى زمان او مكان لان ذلك من صفات المقادير والاعداد ﴿ ولا متحيز ﴾ لان الحيز هو الفراغ المتوهم الذى يشغله شئ ممتد اوغير ممتد فلو تحيز فاما فى الازل فيلزم قدم الحيز اولا فيكون محلا للحوادث وانه يلزم احتياجه الى الحيز فيكون محلا للحوادث وانه يلزم احتياجه الى الحيز فيكون ممكنا ﴿ ولا يطعم ﴾ شيئا من المطعومات ﴿ ولا يشرب ﴾ شيئا من المشروبات لانهما من خواص الاجسام وموجب للاحتياج قال الله تعالى وهو يطعم ولا يطعم ﴿ لم يلد ﴾ لانه لو تولد عنه غيره لكان مماثلا لاشتراكهما فى نوعهما وقد نفى ذلك قبل آنفا ﴿ ولم يولد ﴾ لانه لو تولد عن مثله لجرت المماثلة ايضا ﴿ ولم يكن له كفوا احد ﴾ فى النوع والجنس كما فى الشخص ويمكن ان يجعل هذا فى قوة دليل لما سبق لان نفى التساوى مطلقا يستلزم نفى الوالدية والمولودية ونحوهما والكل فى الحقيقة كالتفصيل

الوحدانية والفردانية له تعالى* وفيه رد على المشركين والثنوية وقوله الله الصمد ايماء الى الصمدانية والغنى الكامل عن
العالمين واحتياج ماسواه اليه لان الصمد الشئ الذى لاجوف له* وفيه رد على المشبهة وقوله لم يلد ولم يولد تنزيه
لذاته العلية عن سماة البشرية من الابوة والبنوة والحدوث* وفيه رد على اليهود والنصارى وقوله ولم يكن له كفوا
احد نفى المماثلة والمشابهة عن ذاته وصفاته القدسية كما فى ذلك بقوله ليس كمثله شئ وهو السميع البصير* وفيه رد
على المجوس القائلين بان اله الخير يزدان واله الشر اهرمن يعنون به الشيطان وعلى المانوية والديصانية القائلين بان
فاعل الخير النور وفاعل الشر الظلمة كما فى التحقيق ﴿ولا يتمكن بمكان﴾ هو السطح المماس للجسم بالحلول فيه لان ذلك
من الحوادث ومايوهمه من نحو الرحمن على العرش استوى منزه تعالى عن مدلوله الظاهرى من التمكن والاستواء
اجماعا * ثم وراء ذلك الاختلاف فى انها صفة معنوية على مايليق بالذات العلى وعليه الاشعرى اوانها مأولة
بالاستيلاء وعليه الخلف ويسكت عن التأويل وعليه السلف كما فى الفتحية وذكر فى عقائد الغزنوية صانع العالم
لايوصف بكونه متمكنا فى مكان لانه كان فى الازل غير متمكن فلو تمكن بعد خلق المكان لتغير عما كان عليه تعالى
عن ذلك علوا كبيرا واستواءه على العرش

حق ونحن نؤمن به على الوجه الذى قاله وبالمعنى الذى اراده
ولانشتغل بكيفيته انتهى كلامه* وقال الامام النسفى فى بحر الكلام قالت الكرامية ان الله تعالى استقر على العرش حتى امتلأ منه * قلنا لهم قال بعض اهل التفسير يعنى استولى كما يقال بالفارسية بر عرش بادشاهست كما يدل عليه قول الشاعر* قد استوى بشر على العراق* من غير سيف ودم مهراق* وعن مالك ابن انس امام المدينة انه قال الاستواء غير

للتوحيد ﴿ولا يتمكن بمكان﴾ لان التمكن عبارة عن نفوذ بعد فى بعد آخر متوهم
او متحقق يسمونه المكان والبعد عبارة عن امتداد قائم بالجسم او بنفسه عند القائلين
بوجود الخلاء والله تعالى منزه عن المقدار والامتداد لاستلزامه التجزى ولانه
لو كان فى مكان لزم قدم المكان وايضا يلزم افتقاره اليه وكل مفتقر ممكن فيلزم كون
الواجب ممكنا وايضا يلزم كونه جوهرا وقد ابطلناه واورد عليه بان كل موجود
متحيز بداهة العقل ودفع بانه بداهة الوهم لابداهة العقل لان الوهم فى غير المحسوسات
ليس بمقبول واما النصوص الظواهر فى التجسيم المستلزم للمكان نحو قوله تعالى *
الرحمن على العرش استوى * وجاء ربك اليه يصعد الكلم الطيب * قال صاحب
المواقف انها ظواهر ظنية لاتعارض اليقينيات الدالة على نفى المكان فلزم انها
متشابهات فنفوض علمها الى الله تعالى كما هو مذهب السلف او نؤولها بنحو
الاستيلاء على العرش وجاء ربك اى امر ربك واليه يصعد الكلم الطيب اى يرضيه
﴿ولا يجرى عليه زمان﴾ لان الزمان متجدد يقدر به متجدد آخر كما هو عند
المتكلمين او مقدار الحركة والله منزه عنهما لان التجدد لايتصور فى القديم وكذا المقدار

مجهول والكيفية غير معقول والايمان به واجب والسؤال عنه بدعة وقال للسائل ماأريك الاضالا وامره بالصفع
اذا هو جهم بن صفوان ولان الله كان قبل العرش فلا يجوز ان يقال انه انتقل الى العرش لان الانتقال من صفات
المخلوقين وامارات المحدثين والله تعالى منزه عن ذلك ولان من قال بالاستقرار على العرش فلا يخلو اما ان يقول انه
مثل العرش او العرش اكبر او هو اكبر من العرش وايما قال فقائله كافر لانه جعله محدودا* وعن على رضى الله تعالى عنه انه
سئل اين كان ربنا قبل ان يخلق العرش فقال اين سؤال عن المكان ولامكان ولازمان وهو الآن كما كان الى هنا كلامه
﴿ولا يجرى عليه زمان﴾ قال فى شرح الامالية مذهب اهل السنة والجماعة ان الله تعالى ليس بزمان بل هو منزه عن
ذلك اذ لو كان زمانيا لزم ان يكون حالا فى الحوادث والله تعالى منزه عنه لان الزمان الآن السيال وقيل مقدار حركة
الفلك الاعظم واختلف العلماء فيه انه موجود او معدوم جوهر او عرض انتهى ولان الزمان عندنا متجدد يقدر به
متجدد آخر والله تعالى منزه عن التجدد والتبدل والحدوث لانه قديم كما فى التوفيق ولانه الخالق للزمان والمكان
كان الله ولا شئ معه كما فى المواهب

(وليس له جهة من الجهات الست) لان ذلك شان الممكن وهو مستحيل فى حقه تعالى قال واسماء الجهات الست فوق و
شمال خلف امام تحت (ولا هو فى جهة منها) كما تقول الجهوية انه تعالى فى جهة العلو لظواهر آيات قرآنية بل المراد م
العلو المعنوى من الغلبة والقهر ومن ادل دليل على نفيه حديث اقرب مايكون العبد من ربه وهو ساجد فانه حال سجو
ابعد عن السماء منه اليها حال قيامه ونحوه وحديث لاتفضلونى على يونس ابن متى فانه ربما يتوهم من رقى نبينا صلى ا
عليه وسلم ليلة المعراج لما وصل اليه ونزول يونس لقعر البحر تفاوتهما فى القرب مكانا من مولانا تعالى فناه بذلك وه
الاستنباط ابداه امام الحرمين فى مجلس درسه واخذ فيه لصنعه الف دينار ممن حضره فى مجلسه كما فى المواهب * اقول ه
التنزيه مفهوم مما قبله لكن ذكره مبالغة فى التنزيه والتقديس فان نفى التمكن بالمكان عنه تعالى يستلزم نفى الجهات الس
عنه ونفى كونه تعالى فى جهة منها . قال سعد الدين التفتازانى ﴿ ۲۰۶ ﴾ فى شرح العقائد* واعلم ان ماذكر
من التنزيهات بعضها يغنى عن البعض الا انه حاول التفصيل والتوضيح فى ذلك قضاء لحق الواجب فى باب التنزيه وردا على المشبهة والمجسمة وسائر فرق الضلال والطغيان بابلغ وجه واوكده فلم يبال بتكرير الالفاظ المترادفة والتصريح بما علم بطريق الالتزام (ولا يجب عليه شئ) من اثابة مطيع او عقوبة عاص او فعل صلاح او ترك ضر بل هو الفاعل المختار الملك الذى لا يسئل عما يفعل كما فى المواهب يعنى ان الله تعالى لا يجب عليه شئ مما هو الاصلح
للعباد فى دينهم ودنياهم لان الوجوب يقتضى الموجب والموجب فوق الموجب (فلو كان)
عليه وليس احد فوق الله تعالى كما فى حاشية خواجه زاده * وقال سعد التفتازانى لايجب عليه شئ والا لما خلق
الكافر الفقير المعذب فى الدنيا والآخرة * ولما كان له منة على العباد واستحقاق الشكر فى الهداية وافاضة انوا
الخيرات لكونها اداء للواجب ولما كان امتنانه على النبى عليه السلام فوق امتنانه على ابى جهل اذ فعل بكل منهما غا
مقدورة من الاصلح له ولما كان لسؤال العصمة والتوفيق وكشف الضر والبسط والخصب والرخاء معنى لان مالم يفعل
فى حق كل فهو مفسدة له يجب على الله تركها وفيه كلام مذكور فيه وعليك بمراجعته ومطالعته (ولا يحل فى حادث)
وفى اكثر النسخ لا يحل فيه حادث وفى بعضها ولا يحل فى حادث فالتى شرحناها على بعض النسخة على انه يغنى عنه
قوله ليس بجسم ولا يتمكن بمكان تدبر اقول التقيد بالظرف لامعنى له لايهامه انه يحل فى قديم ذاتى ولا وجود للقد

﴿ وليس له جهة من الجهات الست ولا هو فى جهة منها ﴾ وهى فوق وتحت ويمين ويسار وقدام وخلف والجهة عند المتكلمين نفس المكان باضافة جسم آخر اليه فاذا انتفت الجسمية والمكانية تنتفى الجهة لانها من خواص الاجسام ولانه تعالى لو كان فى جهة اوزمان لزم قدم المكان او الزمان ولانه امارة الامكان للافتقار اليه * فان قيل على ماذكرت ان الجهة راجعة الى المكان فما وجه ذكره بعده * قلت الوجه زيادة التوضيح فى باب التنزيه وتصريح الرد وتأكيده للمخالف كما ذكره التفتازانى ﴿ ولا يجب عليه شئ ﴾ كاللطف والاصلح دينيا اودنيويا فلا يجب اثابة المطيع وعقوبة العاصى والا لما خلق الكافر الفقير المعذب فى الدنيا والآخرة ولما يستحق الله الحمد والشكر فى اضافة الخيرات لكونهما اداء للواجب ولما كان لسؤال العصمة والتوفيق وكشف الضر ونحوها معنى لان مالم يفعل فى حق كل مفسدة يجب على الله تركها والتفصيل فى شرح العقائد ثم الواجب اما مايكون تركه مخلا بالحكمة او مايستحق تاركه الذم او ماقدر الله على نفسه فعله بحيث لايتركه وان كان جائزا والاول باطل لانا نعلم اجمالا ان جميع افعاله على حكمة وان لم يحط علمنا وكذا الثانى لانه مالك الكل على الاطلاق فلا يتصور الذم فى فعله اوتركه وكذا الثالث لانه اذا كان الترك جائزا فاطلاق الوجوب عليه مجرد اصطلاح وموهم للمعنيين الممنوعين السابقين وفى شرح الطوالع ثواب المطيع فضل ودليله الطاعة وعقاب العصاة عدل ودليله العصيان ﴿ ولا يحل فيه حادث ﴾ وما فى بعض النسخ من قوله ولا يحل فى حادث فلعله من قلم الناسخ وان صح بتكلف قال الشريف العلامة فى بيانه لان مايقوم به تعالى لابد ان يكون من صفات الكمال

ات غيره تعالى ولايحل فى شئ وحديث ولكن وسعنى قلب عبدى المؤمن غيرثابت وبفرض ثبوته فثمه مضاف
ر اى واسع معرفتى وحديث ابى هريرة روى البخارى عنه مازال عبدى يتقرب الى بالنوافل حتى احبه فكنت
ه الذى يسمع به وبصره الذى يبصر به ويده الذى يبطش بهـا ورجله الذى يمشى بهـا المراد منه الكناية
كال العناية ونهاية الوقاية عن هذا شانه لاحلول مولاناه فيه * قال مولانا ابن الملك فى شرح المشارق يعنى اكون
نظا هذه الاعضاء عن الاعمال ﴿ ٢٠٧ ﴾ التى لاارتضيهـا خص هذه الاربع بالذكر لان مساع الانسان
انما يكون بها هذا تفسير بحسب الظاهر والتفسير بحسب الباطن ان العبد يتقرب بالنوافل الى الله تعالى فيجعل الله سلطان حبه غالبا عليه فيصير بحيث مالاحظ شيأ الا لاحظ ربه تعالى فبهذا الاعتبـار يكون سمعه وغيره * قيل هذا آخر درجات السالكين واول درجات الواصلين * وقيل معناه كنت اسرع الى قضاء حوائجـه من سمعـه فى الاستماع ومن بصره فى النظر ومن يده فى اللمس ومن رجله فى المشى ولئن سـألنى لاعطينـه وان استعاذنى لاعيذنه انتهى كلامه (حكيم لايفعـل شيأ الا بحكمة وفائدة) اقول الحكيم من اسماء الله تعالى مأخوذ من الحكمة وهى معرفة حقـايق الاشياء على ماهى عليه
معرفة لوازمها وخواصها على ما كانت عليه ووضع كل واحد منها فى موضعه ومرتبته اللايق به سبحانه وتعالى
اطة علمه وبلوغ حكمته لايخلو شئ من مصنوعاته من الحكمة والفائدة وان لم يظهر لنا فى بعضها جهة الحكمة
الفائدة كما فى التوفيق * قال الراغب فى مفرداته الحكمة من الله معرفة الاشياء وايجادها على غاية الاحكام ومن
انسان معرفة الموجودات وفعل الخيرات وهذا هو الذى وصف به لقمان فى قوله تعالى ولقد آتينا لقمان الحكمة
ذا وصف بها الله فمعناه بخلاف معناه واذا وصف بها القرآن فلتضمنه الحكمة انتهى * قال الله تعالى افحسبتم انما خلقناكم عبثا

فلو كان حادثا لكان خاليا عنه فى الازل والخلو عن صفة الكمال نقص واورد عليه
شئ يمكن دفعه ولايتحمل المقام ايراده وقال فى تهذيب الكلام لانه تغير ولانه يمتنع
فى الازل فيلزم الانقلاب ويوجب زوال ضده فيلزم عدم الخلو عن الحوادث واما
الاتصاف بماله تعلق حادث او بما يتجدد من السلوب والاضافات والاحوال فليس
من المتنازع انتهى ﴿حكيم﴾ وصف مبالغة بمعنى العليم او بمعنى المتقن او بمعنى الحاكم
كما نقل عن اليافعى او بمعنى عالم الاشياء على ماهى عليه ومعرفة لوازمها وخواصها
على ما كانت عليه او واضع كل موضعه الحرى فقوله ﴿لايفعل شيأ الا بحكمة﴾
كالتفسير له او ذلك دليل لهذا قيل عن مفردات الراغب الحكمة من الله تعالى معرفة
الاشياء وايجادها على غاية الاحكام ومن الانسان معرفة الموجودات وفعل الخيرات
لعل هذا راجع الى ماقيل انه اتقان للصنع فى القاموس واحكمه اتقنه ومنعه عن الفساد
ثم قيل اختلف فى حقيقة الحكمة والسفه فعند الماتريدية الحكمة ماله عاقبة حميدة والسفه
ضده والاشعرية هى ماوقع على قصد فاعله وهو ضده والمعتزلة هى مافيه منفعة للفاعل
وهو ضده ايضا ثم المراد من الفعل مايعم خلقه وامره كما قال العلامة العضد راعى الحكمة
فيما خلق وامر لكن ينبغى ان يعلم ان تلك الحكمة ليست بباعث على فعله والا يلزم كون
فعله تعالى معللا بالاغراض وقد ابطل فى محله والنصوص الظاهرة فى ذلك نحو قوله
تعالى * وما امروا الا ليعبدوا الله وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون * معللة بتلك
الحكم والمصالح * وبالجملة ان افعاله تعالى معللة بالحكم ومصالح عند الماتريدية خلافا
للاشاعرة وفى شرح المقاصد ان بعض افعاله سيما الاحكام الشرعية معلل بالحكم دون
بعض اورد عليه ان اريد العلة الغائية فمنتف فى الكل وان اريد ترتب الحكمة على
افعاله فالكل كذا غايته ان بعضها لايظهر الا على الراسخين المؤيدين بنور الله تعـالى
ولايبعد ان مراد هذا الشـارح بالنظر الى علمنا فلا ينافى كون الجميع معللا بالحكم
فى نفس الامر ﴿وفائدة﴾ اى عاقبة حميدة ترجع الى عباده واما نحو الكفر
وسائر الشرور والقبائح فخلقه تعالى لايخلو عن فائدة وان لم نطلع عليها كما مر آنفا

وقال تعالى ايحسب الانسان ان يترك سدى (فعال) بتشديد العين (لمايشاء) لماتعلق به مشيته وانما يتعلق بالممـ

فلايعجزه شئ قال الله تعالى انما قولنا لشئ اذا اردناه ان نقول له كن فيكون (بلاايجاب) عليه لا

لاحاكم فوقه بل هو القاهر فوق عباده يفعل مايشاء ويحكم مايريد ولامعقب لحكمه وامره كما قال فعال فعـال لمايريد * قال اهل الحكمة ان الله تعالى ليس فاعلا بالاختيار لاقتضائه الحدوث بل هو موجب بالذات ومعنى الايجـاب الذاتى ان صدور الفعل منه مقتضى ذاته تعالى كصـدور الحرق من النار فرد عليهم المصنف بقوله فعال لما يشاء بلا ايجاب كما فى شرح التحقيق (مـنزه عن صـفات النقصـان كلها) لان له الكمـال المطلق (متصف بصفات الكمال كلها) لما ذكر (وليس له كمال متوقع) حصوله بعد لان اوصافه تعالى ازلية لابداية لها ه اقول فالله تعالى منزه عن النقايص كلهـا موصوف باقصى مايمكن من الكمالات كلها ولاسبيل للنقص اليه فى جهة من الجهات لانه تعالى كامل من جميع الجهات وليس له كمال متوقع منتظر غـير حاصل حتى يكون ناقصا

بدونه كاملا بحصوله هذا حل كلامه على وفق مرامه وههنا اقوال اخر لو ذكرتها لطـال الكلام وفات المرام وكثر الملام (قديم) لااول لوجوده (ازلى) اى منسوب للازل عدم سبق العدم

﴿فعال﴾ صيغة مبالغة ﴿لما يشاء﴾ فمراده يمتنع ان يتخلف عن ارادته للزوم العجز ﴿بلا ايجاب﴾ لسبقه بالقصد والاختيار كان فيه ردا على المعتزلة فانهم ذهبوا الى ان افعال المكلفين ان واجبة فالله يريد وقوعهـا ويكره تركها وان حراما يريد تركها ويكره وقوعها وتمامه فى شرح العضدية * فان قيل ان المبالغة ان يثبت للشئ اكثر مماله فى نفسه وصفته تعالى متناهية فى الكمال فلايمكن المبالغة وايضا انما تصور المبالغة فى صفة تقبل الزيادة والنقصان وذلك لايتصور فى صفاته تعالى ٭ قلت اجاب عنه فى الاتقان عن البرهان الرشيدى كل المبالغة فى صفته تعالى مجاز فاستحسنه تقى الدين السبكى وعن الزركشى التحقيق ان صيغ المبالغة قسمان احدهما ماتحصل المبالغة فيه بحسب زيادة الفعل والثانى بحسب تعدد المفعولات ولاشك ان تعددها لايوجب للفعل زيادة اذ الفعل الواحد قد يقع على جماعة متعددة وعلى هذا القسم تنزل صفاته تعالى ويرتفع الاشكال ولهذا قال بعضهم فى حكم معنى المبالغة تكرار حكمة التنبيه بالنسـبة الى الشرائع ﴿منزه﴾ ومبعد ومبرأ ﴿عن صفات النقصان﴾ التى توجب انحطاطا فى مراتب الالوهية كالجهل والعجز والافتقار ونحوها نقل الدوانى عن ابن تيمية كون هذه المقدمة مجمعا عليها ﴿كلها﴾ لان له الكمال المطلق ومستغن عن غيره مع افتقار الكل اليه ﴿متصف بصفات الكمال﴾ فكل مااتصف به فكمال بل كل كمال صفة له ﴿كلها وليس له كمال متوقع﴾ اى منتظر للزوم النقص فى الازل وللزوم كونه محل الحوادث فيما لايزال ﴿قديم﴾ اى لابتداء لوجوده قال العلامة الثانى اذ لو كان حادثا مسبوقا بالعدم لكان وجوده من غير ضرورة ثم قال القدم الزمانى عدم المسبوقية بالعدم فالقدم هنا هو القدم الزمانى وهذا المعنى هو معنى القدم الزمانى فما قيل هنا المراد من القدم سلب القدم السابق على الوجود وهو ليس بقدم زمانى والقدم زمانى مرور الازمنة على الشئ مع بقائه فلا يستقيم بوجهين على ان مقابل القدم الزمانى هو القدم الذاتى المفسر بكون الشئ غير محتاج الى غيره وهذا ليس بثابت عند المتكلمين بل هو مختص بالفلاسفة قال ذلك العلامة ماذهب اليه الفلاسفة من انقسام كل من القدم والحدوث الى الذاتى والزمانى رفض كثير من القواعد الاسلامية وما ذكره اما معنى مجازى اولغوى اواصطلاح لغير المتكلمين ﴿ازلى﴾ الازل هو استمرار الوجود فى ازمنة مقدرة غير متناهية فى جانب الماضى كما ان الابد استمرار الوجود فى ازمنة مقدرة فى جانب المسـتقبل كما فى التعريفات * فان قيل فالزمان مأخوذ فى مفهوم الازلى والابدى والله تعالى ليس بزمانى ٭ قلنا كما يقال على الزمانى يقال على غير الزمانى لانه قيل الازلى يكون له نهاية ولايكون له بداية والابدى عكسه وقيل عن زبدة الحقايق من ظن ان الازلية شئ ماض فقد اخطأ فاحشا فانه لاماضى ولامستقبل فيها بل هى (محيطة)

(ابدى) اى لا يلحقه عدم (له صفات قديمة) بالذات ولا منع من تعدد صفات قدماء وانما المحذور تعدد ذوات قدماء (قائمة) لكونها معانى (بذاته تعالى) لقدمها والقديم يقوم بالقديم (لا) هى (هو) مفهوما لتغاير مفهوم الذات والصفة (ولا) هى (غيره) لعدم انفكاكها عنه ﴿٢٠٩﴾ ومفارقتها له كما فى المواهب يعنى ان صفات الله تعالى ليست عين الذات ولا غير الذات فلا يلزمه قدم الغير ولا تكثر القدماء كما فى شرح التفتازانى * قال فى شرح رمضان اما انها ليست عين ذاته تعالى فلانها لو كانت عين ذاته تعالى يلزم اتحاد الذات والوصف القائم به فى المفهوم ويلزم الترادف بين الاسم والوصف وهو محال واما انها ليست غيرها فلان الصفات لو كانت غيرها لكانت اما قائمة بنفسها او قائمة بغيرها وكل منهما ظاهر البطلان فلا يكون غير ذاته وهو المطلوب انتهى كلامه * وقال سراج الدين فى قصيدته * صفات الله ليست عين ذات * ولا غيرا سواه ذا انفصال * • واعلم ان صفات الله قائمة بذاته لا هو ولا غيره وقالت المعتزلة هى ذاته وقالت الكرامة هى غيره لانها حادثة وبين القديم والحادث متناقض ووجه المعتزلة انه لو ثبت هذه الصفات وراء الذات لزم القول بالقدماء وفيه ابطال التوحيد

محيطة بالزمن المستقبل كالماضى وقيل هذا هو التحقيق قيل الفرق بين الازلى والقديم ان الاول شامل للعدم والثانى مختص بالوجود فلعل كونه قديما بالنسبة الى ذاته تعالى وصفاته الكاملة الموجودة فى الخارج وكونه ازليا بالنسبة الى صفاته الاضافية والنسبية فمن قال ان صفاته تعالى نفسية وسلبية وغيرهما قديمة لم يفهم الفرق او لم يرض او تجوز ﴿ ابدى ﴾ عرفت آنفا معناه ﴿ له صفات ﴾ جمع صفة اصلها وصف فحذفت الواو وعوض عنها التاء والمراد هنا هو مبادى المشتقات لا انفسها كالعلم والقدرة لا العالم والقادر وانكرها الفلاسفة والمعتزلة قائلين بانها عين ذاته تعالى تحاشيا عن تكثير القدماء والواجبات واجابوا بان المحال تكثر القدماء بالذات وهو غير لازم ﴿ قديمة ﴾ لاستحالة قيام الحوادث بذاته تعالى خلافا للكرامية * قال العلامة الثانى ينبغى ان يقال الله تعالى قديم بصفاته ولا يطلق القول بالقدماء لئلا يذهب الوهم الى ان كلا منها قائم بذاته موصوف بصفات الالوهية ﴿ قائمة بذاته ﴾ كالتوضيح والتأكيد لان القيام مأخوذ فى مفهوم الصفة لكمال العناية اولرد بعض المخالفين كالمعتزلة فى انه تعالى متكلم والكلام قائم بغيره تعالى كاللوح وشجرة موسى وفؤاد جبرائيل وله ارادة حادثة لا فى محل * قال التفتازانى فى شرح العقائد ولما تمسكت المعتزلة بان فى اثبات الصفات ابطال التوحيد لما انها موجودات قديمة مغايرة لذات الله تعالى فيلزم قدم غير الله تعالى وتعدد القدماء الى آخره اشار الى الجواب بقوله ﴿ لا ﴾ تلك الصفة ﴿ هو ﴾ سبحانه وتعالى يعنى ليست عين ذاته ﴿ ولا غيره ﴾ غير ذاته تعالى فلا يلزم قدم الغير ولا تعدد القدماء اما نفى العينية فلان الصفات من قبيل العرض والذات من قبيل الجوهر يعنى شبيه فى القيام بنفسه وعدمه فعدم العينية بديهية وان الصفات محتاجة الى الذات ممكنة بانفسها والذات واجبة مستغنية والواجب لا يكون عين الممكن وقيل وردت النصوص بالاشتقاق نحو عالم وقادر وكون الشئ عالما معلل بقيام العلم فى الشاهد فكذا فى الغائب واورد بانه قياس فقهى وقياس غائب على شاهد مع الفارق لان القدرة فى الشاهد تزيد وتنقص وتعدم بخلاف الغائب * والمفهوم من كلام الشريف العلامة فى شرح المواقف انه عند اتحاد العلة والحد والشرط فى الغائب والشاهد لا يضر ذلك ولا شك ان علة كون الشئ عالما فى الشاهد هو العلم فكذا فى الغائب وايضا حد العالم هو من قام به العلم سواء فى الغائب والشاهد وشرط صدق المشتق على شئ ثبوت اصله فى الغائب والشاهد واما نفى الغيرية فبان العرف واللغة والشرع يشهد بان الصفة والموصوف ليسا بغيرين كالكل والجزء * فان قيل هذا رفع النقيضين * قلنا لما اطلقت الصفات المشتقة على الذات (بريقة ٢٧ ل) بطريقة الحقيقة وجب القول بانها قائمة بذات الله تعالى والقول بالقدماء انما يلزم ان لو كان هذه اغيارا للذات ونحن ننكر ذلك فصار كالواحد من العشرة لا يكون عشرة ولا غير عشرة لانه يلزم من وجودها وجوده ومن عدمها عدمه كما فى شرح الامالية لابى القاسم البكرى

فى الظاهر وجمع بينهما فى غير الحقيقة * قلنا اجيب عنه بان الغير ما يمكن الانفكاك فى التصور والعين ما اتحد فى المفهوم بلا تفاوت فيمكن الواسطة بان لا يتحدا فى المفهوم ولا يوجد احدهما بدون الآخر فالصفة مع الذات من هذا القبيل ويمكن ان نفى العينية بحسب المفهوم ونفى الغيرية بحسب الوجود كما فى المواقف فلا تناقض لاختلاف الجهة * وايراد الدوانى بان هذا انما يصح فى المشتقات والكلام فى مباديها ولا يصح فيها فى غاية السقوط اذ العلم مثلا ليس عين ذاته تعالى مفهوما ويمتنع وجوده بدونه * وقيل فى الجواب انها عين الذات اذا نظر اليها من جانب الذات وغير الذات اذا نظر من جانب انقسام الوجود الى الاقسام ووضح بمثال ان العشرة فى نفسها واحد لا ينقسم وبالنسبة الى الخمسة ضعف والى العشرين نصف والى ثلاثين ثلث وهذه الاوصاف الدائرة على العشرة واحدة من وجه وكثيرة من وجه آخر لا يخفى ان هذا ليس مما نحن فيه اذ يقتضى كون الصفات بعضها مع بعض والذات ايضا متحدة فى الحقيقة والتغاير انما هو فى الاسامى وهو عين مذهب الفلاسفة والمعتزلة ﴿ هى ﴾ اى الصفات الكاملة القديمة ثمان ﴿ الحياة ﴾ صفة توجب صحة العلم لدلالة النصوص القاطعة واجماع الانبياء بل جميع العقلاء ولان الخلو عنها نقص وما يقال انها اعتدال المزاج وتأثير الحاسة ممنوع ﴿ والعلم ﴾ صفة تنكشف بها المعلومات عند تعلقها بها موجودة او معدومة ممتنعة او ممكنة قديمة او حادثة متناهية او غير متناهية جزئية او كلية مادية او مجردة * قال الخيالى فان للعلم تعلقات قديمة غير متناهية بالفعل بالنسبة الى الازليات والمتجددات باعتبار انها ستتجدد وتعلقات حادثة متناهية بالفعل بالنسبة الى المتجددات باعتبار وجودها الآن اوقبل ولا يلزم من حدوث التعلق حدوث العلم * اما دليل العلم فما سمعى نحو عالم الغيب والشهادة * واما عقلى لاستناد العالم اليه مع اتقانه واحكامه وانتظامه ومن البين دلالة الافعال المتقنة على علم فاعلها ومن تأمل فى البدائع السماوية والارضية وفى نفسه وجد دقائق حكم تدل على حكمة صانعها وعلمه الكامل واورد بان الحيوان قد يصدر عنه افعال متقنة كبيوت النحل وغيرها ورد بانه مخلوق له تعالى اذ لا مؤثر غيره تعالى على ان عدم علم الحيوان ممنوع بل ظاهر الكتاب والسنة على علمه قال الله تعالى واوحى ربك الى النحل ان اتخذى الآية ﴿ والقدرة ﴾ صفة تؤثر فى المقدورات بجعلها ممكنة الوجود من الفاعل عند تعلقها بها فتعلقات القدرة كلها قديمة وعندنا فى التكوين نقديمة ايضا عند بعضهم * بمعنى انها تعلقت فى الازل بوجود المقدور فيما لا يزال وحادثة عند بعضهم وقيل القدرة صحة الفعل والترك لعل هذا مذهب من قال بعدم تأثير القدرة بل لها تعلق محض بلا تأثير للادلة السمعية ولان القدرة كمال وضدها اعنى العجز نقص يجب تنزيه الله تعالى عنه ﴿ والسمع ﴾ صفة تتعلق بالمسموعات ﴿ والبصر ﴾ صفة تتعلق بالمبصرات فيدرك بلا طريق تخيل وتأثير حاسة ووصول هواء للادلة السمعية الظاهرة فى كونهما صفتين زائدتين والصرف عن الظواهر بلا صارف ليس

(هى) اى صفاته الازلية (الحياة) هى صفة ازلية ابدية توجب صحة العلم ذكره التفتازانى (والعلم) صفة كذلك تنكشف بها المعلومات عند تعلقها بها انكشافا لا يحتمل النقيض بوجه (والقدرة) صفة كذلك تؤثر فى الممكن حسب تعلق الارادة (والسمع والبصر) صفتان كذلك تنكشف بهما الموجود عند تعلقهما

(بجائز)

بجائز فلايكونان راجعين الى العلم بالمسموعات والمبصرات كما زعمت الفلاسفة والكعبي
وحسين البصري* قيل والاشعري ايضا فتكون المسموعات والمبصرات كما هما متعلق
علمه متعلق سمعه وبصره * فان قيل فاثباتهما تكثير القدماء بلا ضرورة والاصل
تقليلها* قلنا قال في شرح المواقف الاولى ان يقال لما ورد الشرع بهما آمنا بذلك وعرفنا
انهما لايكونان بالآلتين المعروفتين واعترفنا بعدم الوقوف على حقيقتهما لقصورنا
ونقصاننا ﴿والارادة﴾ صفة توجب تخصيص احد المقدورين بالوقوع على وفق
علمه لانه لما كانت نسبة القدرة الى الضدين سواء فلابد من مرجح باحد الطرفين وليس
هذا هو العلم لتبعيته للمعلوم فتعين صفة اخرى وهي الارادة وشاملة لجميع الكائنات منها
افعال العباد ولو شرورا ومعاصي كالكفر خلافا للمعتزلة والارادة كالقدرة لاتتعلق
الا بالممكنات لكن القدرة تعم المعدومات والموجودات والارادة تخص بالموجودات
ولهذا قال في العقائد العضدية قادر على جميع الممكنات مريد لجميع الكائنات ومتعلق
شامل للواجبات والممتنعات كالممكنات ﴿والتكوين﴾ صفة قديمة زائدة على
السبع المشهورة ويفسر باخراج المعدوم من العدم الى الوجود* قال التفتازاني وهو المعنى
الذي يعبر عنه بالفعل والخلق والايجاد ونحوها هذا عند الشيخ ابو منصور الماتريدي
واتباعه وحجتهم ان اطباق العقل والنقل على انه تعالى خالق ومكون واطلاق المشتق
على الشيء من غير مأخذ الاشتقاق ممتنع فالمأخذ صفة قائمة بذلك الشيء وهي غير القدرة
لان اثر القدرة صحة الفعل والترك والصحة لاتستلزم الوجود وعند الاشعري
التكوين صفة حادثة عبارة عن تعلق القدة بالمقدور* قال التفتازاني والمحققون من
المتكلمين على انه من الاضافات والاعتبارات العقلية يعقل من تعلق المؤثر
وليس سوى تعلق الارادة والقدرة فان القدرة وان كانت نسبتها الى وجود المكون
وعدمه على السواء لكن مع انضمام الارادة يتخصص احد الجانبين* اقول يجوز
ان يكون اثر التكوين هو الوقوع بالفعل بعد هذا الترجيح والحاصل ان اثر القدرة
هو كالامكان الذاتي واثر الارادة كالامكان الاستعدادي والتكوين كالامكان
الوقوعي او نقول فكما كان السمع والبصر صفتين زائدتين بعد العلم مع انه قد
حصل الانكشاف بالمسموعات والمبصرات بسبب العلم لورود السمع غايته عدم الوقوف على
الحقيقة لقصور الادلة فليكن التكوين كذلك لورود الادلة السمعية فما هو جوابكم فهو
جوابنا* وقال المولى الخيالي في اثبات التكوين ان التكوين هو المعنى الذي نجده في الفاعل
وبه يمتاز عن غيره ويرتبط بالمفعول وان لم يوجد بعد وهذا المعنى يعم الموجب ايضا
بل نقول هو موجود في الواجب بالنسبة الى نفس القدرة والارادة فكيف لايكون
صفة اخرى انتهى فاذا وجد التكوين عند عدمهما فليوجد في الكل* واعلم ان هنا
مذهبا آخر وهو ان كل واحد من الترزيق والتصوير والاحياء وغيرها من
خصوصيات الافعال صفة حقيقية ازلية وهو مذهب بعض علماء ماوراء النهر وردبانه

(والارادة) صفة كذلك
تخصيص الممكن ببعض
مايجوز عليه والمشية
كذلك وهما عبارتان عن
صفة في الحي توجب
تخصيص احد المقدورين
في احد الاوقات بالوقوع
مع استواء نسبة القدرة
الى الكل وكون تعلق العلم
تابعا للوقوع كذا قاله
سعد الدين التفتازاني* قيل
مشية الله تعالى ازلية
لايطلع عليها اللوح والقلم
ولا الانبياء ولا الملائكة
المقربون وارادته صفة
ازلية لايطلع عليها
المذكورون الا ان المشية
في فناء يقتضي الوجود
والارادة تقتضي الطلب
ولذا اذا قال الرجل
لامرأته شئت طلاقك
ينوي الطلاق يقع ولا
يقع في الارادة وان نوى
لان الاول يقتضي الوجود
والثاني يقتضي الطلب
ولايقتضي الوقوع كما في
شرح رمضان (والتكوين)
صفة تكون بها الايجاد
والاعدام والاحياء والاماتة
وغيرها وكونها قديمة
مذهب الماتريدي* وعند
الاشعري هي صفة حادثة
عبارة عن تعلق القدرة
بالمقدور كما في المواهب

تكثير للقدماء جدا فالمذاهب ثلاثة عدم وجود شئ منها ورجوع الكل الى التكوين والكثرة فى التعلقات ووجود الكل صفة ﴿ و ﴾ الصفة الثامنة ﴿ الكلام ﴾ صفة ازلية قائمة بذاته تعالى منافية للسكوت والآفة عبر عنها بالنظم المسمى بالقرآن ونحوه هى الكلام النفسى الذى هو مدلول اللفظى وغير العلم اذ الانسان قد يخبر عما لا يعلم وغير الارادة اذ قد يأمر غير ما اراده كما تقول ان للنفس كلاما* قال عمر رضى الله عنه انى زورت فى نفسى مقالة باجماع الانبياء عليهم السلام تواترا الينا واجماع الامة ولان ضده فى الحى نقص* واعلم انه بعدما اتفق على وجود صفة الكلام اختلفوا على اربع• فعند الاشاعرة قديم وليس بحروف واصوات بل هو المعنى* وعند الحنابلة قديم ايضا لكنه حروف واصوات الى ان قال بعضهم بقدم الجلد والغلاف وعند المعتزله مركب من اصوات وحروف وحادث لكن ليس بقائم بذاته تعالى بل بالغير كاللوح وفؤاد جبرائيل والنبى وشجرة موسى عليه السلام• وعند الكرامية مركب من الحروف والاصوات وحادث لكن قائم به تعالى فعلى ماذكر ان الاشعرى والمعتزلة متحدان فى حدوث اللفظى ومفترقان فى اثبات النفسى وعدمه هذا هو المشهور* وعند صاحب المواقف ان الكلام اللفظى قديم كالنفسى عند الاشعرى فالكلام عنده امر شامل للفظ والمعنى جميعا قائما بذات الله تعالى والالازم عدم تكفير من انكر كلامية ما بين الدفتين وعدم المعارضة والتحدى وعدم قراءة الجنب ومس المحدث* قال شارح المواقف وهو اقرب الى الاحكام المنسوبة الى قواعد الملة قيل حاصله هو العبارات المنظومة كما هو مذهب السلف لا يخفى ان الالفاظ اصوات غير قارة وسيالة متجددة فكيف يتصور القدم والقيام به تعالى لعل هذا قريب الى ما اورد عليه ايضا ان كلامه يستحيل ان يكون من جنس الحرف والصوت فبالضرورة يكون امرا آخر مماثله* اقول لعل الاولى فى مثله تفويض الوقوف على كيفيته الى الله تعالى كما سبق ﴿ الذى ليس من جنس الحروف ﴾ اللفظيه والرقمية ﴿ والاصوات ﴾ هذا على ما اشتهر من مذهب الاشعرى على وفق ما نقل عن المقرى عن ابن مرزوقى ان القرآن يطلق ويراد القراءة التى هى الحروف والاصوات ويراد ايضا المقروء الذى هو كلام الله الذى هو معنى قائم به تعالى وقديم والاول حادث لعل هذا هو القرآن فى نظر الاصولى لتعلق غرضهم فى استخراج الاحكام اليه ومثله نقل عن امام الحرمين لكن لا يخفى انه يرد عليه ما اورده صاحب المواقف آنفا كما يرد على مسلك صاحب المواقف من كون النظم كلاما قائما بذاته تعالى قيام الاعراض السيالة به تعالى والقول بانه فى نفسه غير مترتب والترتيب فيما لقصور الادلة قيل هو سفسطة* ولهذا قال المحقق الدوانى الكلام ليس كل ماذكر من المذاهب بل هو كلمات رتبها الله تعالى فى علمه الازلى بصفته الازلية التى هى مبدأ التأليف والترتيب فالكلمات لا تعاقب لها فى الوجود العلمى بل التعاقب انما هو فى الخارج الذى هو كلام لفظى ثم قال هذا الوجه سالم مما لزم على المذاهب المنقولة الى

(آخر)

(والكلام) صفة كذلك بها يوجد الامر والنهى وغيرهما من اقسام الكلام والمراد النفسى الموصوف بقوله (الذى ليس من جنس الحروف والاصوات) عطف خاص على العام اذ الكلام كذلك ليس صفة لله تعالى بل دال على الصفة القائمة به لان ما كان كذلك يوجد شيأ فشيأ ويذهب كذلك وما هذا شانه لا يكون صفة القديم ومعنى اضافة هذا اليه تعالى انه اوجده معجزة لنبيه صلى الله تعالى عليه وسلم واثابة لعباده بتلاوته وسكت المصنف عن البقاء وهى من صفات المعانى عند الماتريدى فتأمل كما فى الفتحية

(والقرآن) القائم بذاته تعالى (كلام الله تعالى) صفته القائمة به (غير مخلوق) لاستحالة قيام الحادث بالقديم
، اعلم ان القرآن فى اللغة مصدر بمعنى الجمع والضم يقال قرأت الشئ قرآنا اى جمعته جمعا وبمعنى القراءة يقال قرأت الكتاب
قراءة وقرآنا فالقرآن بمعنى الجمع ولهذا سمى القرآن قرآنا لجمعه السور والآيات والكلمات والحروف والنقوش والاوراق
فيكون المصدر بمعنى الفاعل ويجوز ان يكون بمعنى المفعول اى المقرو لان القرآن لما يقرأ ويتلى والمراد به هنا كلام الله الذى
هو الصفة القائمة بذاته تعالى المدلول عليه هذه العبارات لا النظم العربى وقيل هو النظم والمعنى كذا فى بعض شروح
الفقه الاكبر * قال الامام الاعظم والقرآن كلام الله تعالى فى المصاحف مكتوب وفى القلوب محفوظ وعلى الالسن
مقرو وعلى النبى منزل ولفظنا بالقرآن مخلوق وكتابتنا به مخلوق وقراءتنا له مخلوق والقرآن غير مخلوق
ومن قال القرآن مخلوق واراد به الكلام الازلى يكون كافرا ومن قال القرآن مخلوق واراد به الكلام اللفظى الغير القائم بذاته تعالى ولم يرد نفى الكلام الازلى لا يكون كافرا ولكن هذا الاطلاق خطأ لانه يوهم الكفر قال المحشى الشيخ زاده قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم القرآن كلام غير مخلوق وقال ابو يوسف رحمه الله ناظرت اباحنيفة رحمه الله ستة اشهر فاتفق رأبى ورأيه ان من قال بخلق القرآن فقد كفر نعوذ بالله من ذلك ومسئلة الكلام
الخلافيات
فالحق
اليه

آخر ماقال وانت خبير ان كون الكلام فى الوجود الخارجى لفظا حادثا اعتراف بحدوثه
فى نفسه ولا يفيد قدمه فى الوجود العلمى اذ جميع الحوادث قديم فى الوجود العلمى وان
العلم تابع للمعلوم والمعلوم هو الوجود الخارجى فكيف يتصور قدم العلم مع حدوث
المعلوم والجواب فى سائر المعلومات الحادثة فالظاهر انه لا يتأتى هنا * وبالجملة المذاهب
فينا ثلاثة الكلام النفسى لا اللفظى لقدماء الاشاعرة واللفظ والمعنى جميعا لصاحب
المواقف الكلمات المرتبة فى علمه تعالى التى هى مبدأ التأليف والترتيب للدوانى
لعل الاقرب ماقربه شارح المواقف آنفا فتأمل قال فى شرح العقائد لما صرح
بازلية الكلام حاول التنبيه على ان القرآن ايضا قد يطلق على هذا الكلام النفسى القديم
كما يطلق على النظم المتلو الحادث فقال ﴿والقرآن كلام الله تعالى غير مخلوق﴾
فى اتيان لفظ كلام الله اشارة الى انه لا يقال القرآن غير مخلوق لئلا يسبق الى الفهم
قدم المؤلف من الاصوات ولم يقل غير حادث تنبيها الى اتحادهما وقصدا الى جرى الكلام
على وفق حديث القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق ومن قال انه مخلوق فهو كافر بالله
العظيم الى آخر ماقال لكن قال على القارى فى موضوعاته عن الصغانى انه موضوع
وعن السخاوى بجميع طرقه باطل واورده ابن الجوزى فى الموضوعات ﴿واما
حكمه الشرعى فيمن قال انه مخلوق عن معاذ بن معاذ وعن شبابة وعن ابن مريم او عن
يحيى بن معين وعن الامام احمد بن حنبل كافر وعن مالك يوجع ضربا ويحبس حتى
يتوب وعن ابن المبارك زنديق وعن سفيان ابن عيينة كافر وكذا من شك فى كفره
وعن وكيع يستتاب فان لم يتب يضرب عنقه وقال بعضهم ان اباحنيفة وابا يوسف
رضى الله تعالى عنهما تناظرا ستة اشهر ثم استقر رأيهما على الكفر لكن نقل عن
الاصول ان قول ابى حنيفة محمول على الشتم اى انه عنده ضال ومبتدع لا كافر

جلا بيب الغفران واسكنه اعلى غرف الجنان ﴿بيت﴾ آيات حق من الرحمن محدثة ، قديمة صفة ال
خبره محدثة ومن الرحمن صفة الآيات وقوله صفة الموصوف مبتدأ وقديمة خبره المعنى ان الآ
محدثة لاتسامها بسمة الحدوث من التأليف والتنظيم والتنجيم ونحوها وماهو صفة الله تعالى ،
الحق فى مسئلة خلق القرآن ويمكن توجيهه على مذهبين احدهما ان القرآن هو الكلام النف
والحروف مجاز وهو مذهب قدماء المشايخ القائلين بانه صفة تجلت فى مظهر الحرو
وبالنظر الى نفسها قديم وثانيهما انه يطلق عليهما بالاشتراك وهو بالمعنى الاول قديم ،
وفيه مذاهب اخر وتمام التفصيل يفضى الى التطويل كما فى شرح محمد الشهير

﴿ورؤية الله تعالى﴾ في اليقظة ﴿بالابصار﴾ جمع بصر وهو حس العين ومن القلب نظره وخاطره كذا فى القاموس بمعنى الانكشاف التام بالبصر ﴿جائزة فى العقل﴾ بمعنى ان العقل اذا خلى ونفسه لم يحكم بامتناع رؤيته مالم يقم له برهان مع ان الاصل عدمه كذا فى شرح العقائد لان الاصل قيام البرهان على وجوده لا على عدمه هذا ضرورى وقد استدل على الجواز اما عقلا فلان المشترك بين الجوهر والعرض ليس الا الوجود المشترك بينهما وبين الواجب اذ الحدوث او الامكان عدمى ولا مدخل للعدم فى العلية والوجود مشترك بين الصانع وغيره وان كل موجود حتى الطعوم والروائح والعلوم يجوز رؤيتها للوجود واما سمعا فلان موسى عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام طلب الرؤية والله تعالى علقها على الممكن فى نفسه وهو استقرار الجبل والقول انه انما يطلب العلم او رؤية آية اولاجل القوم او لزيادة الطمأنينة بالامتناع ظاهر البطلان كما فى تهذيب الكلام قال فى شرح المواقف هل يجوز ان يرى فى المنام فقيل لا وقيل نعم والحق انه لا مانع من هذه الرؤيا وان لم تكن رؤية حقيقة وحكى القول عن كثير من السلف لكن معظمهم شرطوا من غير كيفية وجهة * قال التفتازانى ولا خفاء انها نوع مشاهدة تكون بالقلب دون العين وفى بعض حواشى شرح العقائد عن محمد بن على الترمذى قال رأيت ربى فى المنام الف مرة فقلت انى اخاف من زوال الايمان فامرنى فى كل مرة بهذا التسبيح بين سنة الفجر وفريضته ياحى ياقيوم ياذا الجلال والاكرام اسألك ان تحيى قلبى بنور معرفتك ابدا يالله يالله يالله يابديع السموات والارض وعن ابى حنيفة وابى يزيد رأيت ربى فى المنام فقلت كيف الطريق اليك فقال اترك نفسك وفى الخلاصة وفى البزازى جوزها ركن الاسلام الصفار واكثر المتصوفة ولم يجوزها اكثر مشايخ سمرقند ومحقق بخارى حتى قال ابو منصور مدعيها اشر من عابد الوثن اذ المرئى خيال ومثال يجب تنزيهه تعالى عنه لكن اول بعضهم مرادهم فجعلوا القولين متحدين كما سبق الاشارة ﴿واجبة﴾ غير متخلف وقوعها ﴿بالنقل﴾ يعنى بالنقل الكتاب والسنة اواجماع السلف والخلف والكذب وخلف الوعد محالان على الشارع ﴿فى الدار الآخرة﴾ واما فى الدنيا وان كانت جائزة لكنها ليست بواجبة واما الوقوع ففى حياة الحيوان للدميرى انه صلى الله تعالى عليه وسلم رأى ربه ليلة المعراج بعين الرأس على رواية كثير من كبار الاصحاب خلافا لاكثرين منهم ايضا وقال فى شرح العقائد انه بعينه عند جماعة من المفسرين ثم صحح كون الرؤية بالفؤاد كما يشير اليه ظاهر قوله تعالى * ما كذب الفؤاد ما رأى * حيث اضيف الى الفؤاد ثم الرؤية بالآخره ليست مختصة بالجنة بل فى العرصات ايضا كما فى تذكرة القرطبى وقيل بل فى القبر وعند نزع الروح ومنهم من يرى فى الجنة ابدا لا يخفى ما فيه من البعد لكن فى التذكرة ان الكفار يرونه فى القيامة مرة لازدياد العقوبة لفوت فرصة مثل هذه اللذة * واما الادلة فنحو قوله تعالى * وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة *

(ورؤية الله تعالى بالابصار) الجمع باعتبار تعدد الرائى فهو من باب لبس القوم ثيابهم اى لبس كل ثوبه (جائزة فى العقل) لانه تعالى موجود وكل موجود فرؤيته جائزة عقلا وهى (واجبة) وجودا (بالنقل) ايضا لاخبار الكتاب والسنة بحصولها (فى دار الآخرة) قال الله تعالى وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة وقال صلى الله تعالى عليه وسلم ستروں ربكم عيانا الحديث على ما سيأتى

(وحديث)

(فيرى) بالبناء لغير الفاعل (لافى مكان ولا على جهة من مقابلة) ولا على (اتصال شعاع من الرائى) بالذات العلى
(وثبوت مسافة) اى حال رؤيته منزهة عما يكون فى رؤية الحوادث لانه لايقوم به شئ فيها لامر بل رؤيته على مايليق
لعظمة ذاته وليس كون المرئى فى مكان شرطا عقليا للرؤية حتى تفقد بفقده بل انما هو امر عادى والذى اقدر على
الرؤية حينئذ اقدر عليها عند فقد ذلك كما فى المواهب * ثم اعلم ان رؤية الله تعالى بحاسة البصر لا بالعلم ولا بالقلب كما يقوله
المعتزلة جائزة فى العقل لان المجوز للرؤية الوجود والله تعالى موجود فلزم جواز رؤيته تعالى ولان موسى عليه السلام
قد سأل الرؤية من الله تعالى بقوله رب ارنى انظر اليك فلو لم تكن ممكنا لكان طلبها جهلا بما يجوز فى ذات الله تعالى
ومالا يجوز اوسفها وعبثا وطلبا للمحال والانبياء منزهون عن ذلك وان الله تعالى قد علق الرؤية بالاستقرار الجبل
وهو امر ممكن فى نفسه والمعلق بالممكن ممكن لان معناه الاخبار بثبوت المعلق عند ثبوت المعلق به والمحال لايثبت على شئ
من التقادير الممكنة وواجبة بالنقل فى دار ولا آخرة اما الكتاب فقوله تعالى وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة اما السنة
فقوله صلى الله عليه وسلم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر وهو مشهور رواه احد وعشرون من اكابر الصحابة
واما الاجماع فهو ان الامة كانوا مجتمعين ﴿٢١٥﴾ على وقوع الرؤية فى الاخره كما فى شرح العقائد لسعد التفتازانى

وحديث انكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر واجماع الامة على ذلك قبل ظهور
المخالف (فيرى لافى مكان ولا على جهة) من الجهات الست (من مقابلة واتصال
شعاع) من بصر الرائى الى الله تعالى (وثبوت مسافة) بينه وبين الرائى لان كل ذلك
من خواص الاجسام وانه اذا كانت رؤيته بواحد مما ذكر لم تكن رؤية مطابقة للواقع
اذ الواقع خلافه كما علم فى التنزيهيات ثم اختلف فى رؤية النساء هل لا يرينه اصلا لقصرهن
فى القيام ولعدم تصريح الاحاديث او يرينه مطلقا لعموم النصوص او يرينه فى الاعياد
فقط لكون تجليه تعالى فيها عاما قيل وبه جزم السيوطى * اقول اكثر احكام النساء
مشتركة بادلة الرجال بل مالم يدل دليل على الاختصاص فعلى الاشتراك وان بمثله لايخص
العام وقد قال الله تعالى * وفيها ماتشتهيه الانفس * وليس اشهى من الرؤية لاهل الجنة
وفى مؤمنى الامم السالفة قولان اظهرهما استواؤهم بهذه الامة واما الملائكة ففى
صرة الفتاوى عن صاحب المنح ان الارجح نعم كما نص عليه الاشعرى وتابعه البيهقى
وابن القيم والبلقينى وان صرح بعضهم كابن عبد السلام وجماعة من الحنفية بعدم رؤيتهم

وقالت الخوارج والزيدية
من الروافض والمعتزلة
الرؤية مستحيل عليه
واقوى شبههم من السمعيات
قوله تعالى (لاتدركه)
اى لاتحيطه (الابصار)
جمع بصر وهى حاسة
النظر وقد يقال للعين من
حيث انها محلها (وهو يدرك
الابصار وهو اللطيف
الخبير) اجاب البيضاوى
عنه ان استدلال المعتزلة
على امتناع الرؤية بها
ضعيف لانه ليس الادراك مطلق الرؤية بل هى ادراك على سبيل الاحاطة بالحدود والجهات * اقول حاصله ان الرؤية جنس
تحته نوعان ونفى احد نوعى الجنس لاينافى ثبوت نوع الاخر وهو تعالى تراه الابصار ولا تحيطه كما ان القلوب يعرفه ولا يحيطه
به حقيقته فتأمل ولا النفى فى الاية عاما فى الاوقات فلعله مخصوص ببعض الحالات ولا فى الاشخاص فانه فى قوة قولنا
لا كل بصر يدركه مع ان النفى لايوجب الامتناع وقوله تعالى وهو اللطيف الخبير فيدرك مالا يدركه الابصار كالابصار
يجوز ان يكون من باب اللف اى لاتدركه الابصار لانه اللطيف وهو يدرك الابصار لانه الخبير فيكون اللطف مستعارا
من مقابل الكثيف لما لايدرك بالحاسة ولا ينطبع فيها انتهى كلام البيضاوى واشبه شبههم من العقليات هو ان الرؤية مشروطة
بكون المرئى فى مكان ومقابلة من الرائى وثبوت مسافة بينهما بحيث لايكون فى غاية القرب ولا فى غاية البعد واتصال
شعاع من الباصرة بالمرئى وكل ذلك محال اشار المصنف الى جوابه بقوله فيرى لافى مكان ولا على جهة من مقابلة واتصال
شعاع وثبوت مسافة بين الرائى وبين الله تعالى * وقال القاضى سراج الدين رحمه الله الى يوم الدين فى قصيدته *
يراه المؤمنون بغير كيف * وادراك وضرب من مثال * فينسون النعيم اذا رأوه * فياخسران اهل الاعتزال * ورد
به على المعتزلة حيث انهم لايجوزون الرؤية على البارى لانها لايؤدى الى اثبات الجهة والجهة منتفية عنه تعالى *

وقال الله تعالى للذين احسنوا الحسنى وزيادة وفسروها بالرؤية واتما اطنبت الكلام فى هذا المقام لكونها من اقصى المقاصد والمرام وتمام تحقيقها فى شرح العقايد من الكلام لكن بقى ههنا كلام لابد من ذكره وهو ان الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين اختلفوا فى النبى صلى الله عليه وسلم هل رأى ربه ليلة المعراج والاختلاف فى الوقوع دليل الامكان كما فى شرح العقايد * قال محمد بن كعب القرظى وربيع بن انس رضى الله عنه سئل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هل رأيت ربك فقال رأيته بفؤادى ولم اره بعينى وذلك على ان جعل الله بصره فى فؤادى وخلق لفؤاده بصرا حتى رأى ربه رؤية غير كاذبة كما يرى بالعين * ومذهب جماعة المفسرين انه رآه بعينه وهو قول انس وعكرمة والحسن وكان يحلف بالله تعالى لقد رأى محمد ربه فكل هؤلاء اثبتوا رؤية صحيحة اما بالعين او بالفؤاد ثم الصحيح انه صلى الله عليه وسلم انما رأى ربه بفؤاده لا بعينه كما فى شرح رمضان للعقايد * قيل هذا مخصوص به عليه الصلاة والسلام لم يكن لاحد قبله ولا يكون لاحد بعده فى الدنيا كما فى المظهر * واما الرؤية فى المنام ﴿٢١٦﴾ فقد حكيت عن كثير من السلف ولا خفاء فى انها نوع مشاهدة تكون بالقلب دون العين كذا قاله التفتازانى * قوله عن كثير من السلف كابى حنيفة وابى زيد رأيت ربى تبارك وتعالى فى المنام فقلت له كيف الطريق اليك فقال اترك نفسك ثم تعال * وروى عن حمزة القارى رحمه الله تعالى قرأ على الله تعالى القرآن من اوله الى آخره فى المنام حتى بلغ الى قوله وهو القاهر فوق عباده قال الله تعالى قل يا حمزة وانت القاهر * قيل هذا انما يدل على كونه كليم الله تعالى لا على رؤيته ومثله عن اكابر الصحابة كعمر رضى الله تعالى عنه وغيره كما فى شرح رمضان وفى البزازية رؤية الله سبحانه تعالى فى المنام جوزه ركن الاسلام الصغار وكثير من المتصوفة وما كثر مشايخ سمرقند ومحقق مشايخ بخارى لم يجوزه حتى قال علم الهدى مدعيه شر من عابد الوثن اذ المرئى فى المنام خيال ومثال والله تعالى منزه عنه انتهى كلام البزازى * وفى مفتاح السعادة تكلم المشايخ فى رؤية الله تعالى فى المنام * قال اكثر مشايخ سمرقند لا يجوز * قيل لاحمد بن مضى ان السرخسى يقول رأيت الله فى المنام فقال احمد مثل الاله الذى رأيته فى المنام كثيرا تراه فى السوق فى كل يوم * وقال ابو منصور الماتريدى هو شر من عابد الوثن واستحسن جواب احمد والسكوت عن هذا الباب حسن انتهى (والعالم) بفتح اللام اسم لما سوى الله وصفاته من سائر الاجناس سمى به لانه علامة على وجود الصانع الموصوف باوصاف الكمال لانه من آثار قدرته وبديع صنعه (بجميع اجزائه) من السموات وما فيها والارض وما عليها (وصفاته) القائمة به من الاعراض والحركات والسكنات والخواص المتنوعة (ولو) اى ولو كانت تلك الصفات (افعال العباد خيرها وشرها) بدل من افعال العباد وقوله والعالم مبتدأ و (حادث) خبره اى وجد بعد ان لم يكن بدليل

على ما فى الصرة ايضا عن فتاوى ابن حجر الهيتمى * وقيل ان الرؤية ثواب الاعمال ومن نعيم الجنة وليس لاعمالهم ثواب فليس لهم حظ من نعيم الجنة * وقيل لا يرون سوى جبرائيل عليه السلام مرة واحدة لان ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء كما نقل عن كثير العباد وتوقف بعض * واما الجن ففى الفتاوى الصيرفية ايضا عن المنح ذهب بعض الحنفية الى عدم رؤيتهم ويميل اليه ابن عبد السلام ايضا وعن الجلال البلقينى القول برؤيتهم لعموم الادلة وكذا عن السيوطى يحصل لهم الرؤية فى الموقف مع سائر الخلق وفى الجنة فى وقت ما من غير قطع والظاهر عدم تساويهم مع الانس فى كل جمعة ﴿ والعالم ﴾ بفتح اللام ما سوى الله من الموجودات مما يعلم به الصانع فالصفات ليست من العالم لعدم عين الذات واما يقال عالم الذات وعالم الصفات فبجوز او اصطلاح المتصوفة ﴿ بجميع اجزائه ﴾ من السموات وما فيها والارض وما عليها ﴿ وصفاته ﴾ كالاعراض والتركيب والبساطة وغير ذلك ﴿ ولو افعال العباد ﴾ مكلفين وغيرهم انسانا ﴿ خيرها وشرها ﴾ خلافا للمعتزلة وغيرهم ﴿ حادث ﴾ مخرج من العدم الى الوجود بمعنى انه كان معدوما فوجد خلافا للفلاسفة ودليله المشهور هو التغير يعنى العالم حادث لانه متغير لكن دل المحقق التفتازانى العالم اما اعيان او اعراض والكل حادث اما الاعراض فبعضها بالمشاهدة كالحركة بعد السكون والضوء بعد الظلمة والسواد

(بعد)

العيان (بخلق الله تعالى) له (لاخالق غيره) ولا صانع فيه سواه لما فيه من التغيرات والتبدلات الدالة على الحدوث ولو كان فيه صانعان او اكثر لادى الى الفساد والاختلال وعدم الانتظام قال الله تعالى هل من خالق غير الله والاستفهام الانكارى نفى من حيث المعنى (وتقديره) وهو تحديد كل مخلوق بحده الذى يوجد من حسن وقبح ونفع وضر وما يحويه من زمان ومكان وما يترتب عليه من صواب وعقاب (وعلمه) قال الله تعالى ما اصاب من مصيبة فى الارض ولا فى انفسكم الا فى كتاب من قبل ان نبرأها ان ذلك على الله يسير (وارادته) فلا يكون فى علمه شئ على غير مراده لاستلزام ذلك العجز عليه تعالى وهو مناف للالوهية كما فى المواهب (وقضائه) ﴿٢١٧﴾ وهو عبارة عن الفعل مع زيادة الاحكام * لا يقال لو كان الكفر بقضاء الله لوجب الرضا به لان الرضا بالقضاء واجب واللازم باطل لان الرضاء بالكفر كفر لانا نقول الكفر مقضى لا قضاء والرضاء انما يجب بالقضاء دون المقضى كما فى شرح التفتازانى * فان قيل فيكون الكافر مجبورا فى كفره والفاسق فى فسقه فلا يصح تكليفهما بالايمان والطاعة * قلنا الله تعالى اراد منهما الكفر والفسق باختيارهما فلا جبر كما انه علم منهما الكفر والفسق بالاختيار ولم يلزم تكليف المحال كذا قاله التفتازانى * قوله ولو كانت افعال العباد آه رد للمعتزلة فانهم قالوا ان العبد خالق لافعاله احتج اهل السنة بوجهين الاول ان العبد لو كان خالقا لافعاله لكان عالما بتفاصيلها ضرورة ان ايجاد الشئ بالقدرة والاختيار لا يكون الا كذلك (بريقة ٢٨ ل) واللازم باطل فان المشى من موضع الى موضع يشتمل على سكنات متخللة وعلى حركات بعضها اسرع وبعضها ابطأ ولا شعور للماشى بذلك وليس هذا ذهولا عن العلم بل لو سئل لم يعلم وهذا فى اظهر افعاله واما اذا تأملت فى حركات اعضائه فى المشى والاخذ والبطش ونحو ذلك وما يحتاج اليه من تحريك العضلات وتمديد الاعصاب ونحو ذلك فالامر اظهر والثانى النصوص الواردة فى ذلك كقوله تعالى والله خلقكم وما تعملون اى عملكم على ان ما مصدرية لئلا يحتاج الى حذف الضمير او معمولكم على ان ما موصولة

بعد البياض وبعضها بالدليل وهو طريان العدم كما فى اضداد ذلك واما الاعيان فلانها لا تخلو عن الحوادث وكل ما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث الى آخر ما فصله فى شرح العقائد ﴿بخلق الله تعالى﴾ اى ايجاده باختياره والخلق التقدير والخالق فى صفاته تعالى المبدع للشئ المخترع على غير مثال كما فى القاموس فالمعنى بايجاد ذات واجب وجوده بحيث له استغناء مطلق عن الكل ﴿لاخالق غيره﴾ اذ يجب كون محدث العالم واجبا لذاته والا يلزم ترجح المساوى اذ لا تفاوت فى الامكان الاصلى فى جميع الممكنات فلو تعين بعضها للعلية بلا سبب خارج يلزم وان كان بسبب خارج عن المكان فهو الواجب وايضا عرفت فيما مر ما يصلح دليلا لهذا منه قوله تعالى * لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا * وعرفت ما قيل انها اقناعية والجواب عنه وايضا اشار الى كونها برهانية المحقق الدوانى وقوله تعالى * هل من خالق غير الله * ﴿وتقديره﴾ عطف على مدخول الباء فى بخلق الله قيل عن الصحاح التقدير والقدر بالتحريك وبالسكون هو ما يقدره الله من القضاء وقال السعد هو تحديد كل مخلوق بحده الذى يوجد عليه من حسن وقبح ونفع وضر وما يحويه من زمان وما يترتب عليه من ثواب وعقاب ﴿وعلمه﴾ قال الله تعالى * هو الله الذى لا اله الا هو عالم الغيب والشهادة * وقد عرفت دلالة الافعال المتقنة على علم خالقها ﴿وارادته وقضائه﴾ وهو حكمه الازلى بكل ما قدره فى الازل وفى شرح المواقف ان قضائه تعالى هو ارادته الازلية المتعلقة بالاشياء على ما هى عليه فيما لا يزال وقدره ايجاده اياها على قدر مخصوص وتقدير معين فى ذواتها واحوالها قيل وقد يكون القضاء والقدر بمعنى الايجاب والالزام فتكون الواجبات بالقدر دون الباقى وقد يراد بهما التبيين والاعلام ونقل عن النهاية الجزرية القدر ما قضاه الله تعالى وحكم به من الامور والقضاء الخلق فالقدر بمنزلة الاساس والقضاء بمنزلة البناء وعن اول الاصفهانى القضاء وجود الممكنات فى اللوح مجملة على سبيل الابداع والقدر المنزلة فى الاعيان بعد حصول شرائطها مفصلة واحدا بعد واحد وقيل من جهة حكمه على وفق علمه قضاء ومن تحديده وتعيينه قدر

ويشمل الافعال ذكره التفتازانى فى شرح العقائد وتمامه فيه * وقوله خيرها وشرها رد للثنوية فانهم قالوا نجد فى العالم خيرا كثيرا وشرا كثيرا والواحد لايكون خيرا وشرا بالضرورة فلكل واحد منهما فاعل على حدة والمانوية منهم قالوا فاعل الخير هو النور وفاعل الشر هو الظلمة والمجوس منهم قالوا فاعل الخير يزدان وفاعل الشر اهرمن يعنون به الشيطان * وقوله حادث بخلق الله رد للدهرية المنكرين للصانع وخلقه والفلاسفة القائلين بقدم السموات بموادها وصورها والعناصر بموادها وصورها لانه تعالى قديم والعالم مستند اليه والمستند الى القديم قديم والايلزم تخلف المعلول عن العلة التامة * والجواب سلمنا انه مستند اليه تعالى لكن بطريق القصد والاختيار لا بطريق الايجاب والاضطرار كازعموا وكل ماهو بطريق الاختيار فهو حادث بالضرورة كابين فى موضعه * وقوله لاخالق غيره رد للطبيعية القائلين بان الصانع اربعة طبايع الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة * والافلاكية القائلين بانه سبعة الزحل والمشترى والمريخ والشمس والزهرة والعطارد والقمر * والنصارى القائلين بانه ثالث ثلاثة وعبروا عنهم بالاقانيم الثلثة وهى الذات والحياة والعلم وقال بعضهم انه الاب والابن والزوجة يعنون بهم ذات البارى وعيسى ومريم تعالى عما يقول الظالمون علوا كبيرا * وقوله ﴿فالاعمال﴾ وتقديره الى آخر الصفات المذكورة رد لمنكرى هذه الصفات من الفلاسفة والمعتزلة وغيرهم كما فى محى الدين التاج والتوفيق رحمهما الله تعالى ﴿ وللعباد اختيارات لافعالهم ﴾ ويسمى كسبا لاتاثيرلها فى ايجاد شئ ابدا انما الفاعل لكل شئ هو الله تعالى وحده ﴿بها﴾ لاغير ﴿يثابون﴾ ان كانت طاعة

﴿وللعباد﴾ اى المكلفين ﴿اختيارات﴾ ضد الاضطرار والجبر وهو ظاهر * فان قيل فيلزم ان يكون الاختيار للعباد موجودا والمذهب عندنا انه ليس بموجود للزوم الجبر * قلنا المراد من المثبت هنا الوجود النفسى الامرى ومن المنفى هو الوجود الخارجى كما يشير اليهما المصنف وهو راجع الى اثبات الحال اى اللاموجود واللامعدوم كما هو مذهب جمهور المتكلمين ويمكن ان يقال المثبت اصل الاختيار الجزئى ومبداه الموجود فى المكلف والمنفى هو ذلك الاختيار الجزئى ﴿لافعالهم﴾ يعنى بعض افعالهم وهو الغير الاضطرارية والاتفاقية فانه لايترتب عليهما ثواب وعقاب * اعلم ان فعل العبد ثلاثة اما ان يمتنع تركه فاضطرارى وان جاز الوجود والعدم فان بمرجح فاختيارى والا فاتفاقى والاضطرارى والاتفاقى لايوصفان بالحسن والقبح * فان قيل ففعله الاختيارى ان لم يقارن باختياره تعالى فيلزم مذهب الاعتزال من خلق العبد فعله والا فان كان الاختياران تامين فيلزم التوارد والا فيلزم النقص والعجز والافتقار له تعالى الى الغير * قلنا انما يلزم العجز والنقص لو لم يقدر ايجاده عند ارادة استقلاله واذا كان معية ارادة العبد من جانبه على مقتضى حكمته فلا يلزم شئ من ذلك على ان التوارد قيل جائز عند الاستاذ لعلك بملاحظة ذلك واستيقانه تنجو من اكثر الشبه الموردة على هذا المقام بلا احتياج الى تكثير الكلام فافهم فانه من مزلق اقدام الاقوام وسيفصل فى محله الاحرى ان شاء الله تعالى المنعام قال المولى الخيالى * اعلم ان المؤثر فى فعل العبد اما قدرة الله تعالى فقط بلا قدرة من العبد اصلا وهو مذهب الجبرية او بلا تأثير القدرة وهو مذهب الاشعرى او قدرة العبد فقط بلا ايجاب ولا اضطرار وهو مذهب المعتزلة او بالايجاب وامتناع التخلف وهو مذهب الفلاسفة والمروى عن امام الحرمين او مجموع القدرتين على ان تؤثرا فى اصل الفعل وهو مذهب الاستاذ او على ان تؤثر قدرة العبد فى وصفه بان يجعل موصوفا بمثل كونه طاعة او معصية وهو مذهب القاضى والمقصود ان للعبد فعلا ينسب الى قدرته سواء كانت جزء المؤثر كما هو مذهب الاستاذ او مدارا محضا كما هو مذهب الاشعرى ويجب ان يعلم ان جميع افعال الحيوانات على هذا التفصيل من المذاهب الا ان بعض الادلة لايجرى الا فى المكلف فلذلك خصوا العباد بالذكر ﴿بها يثابون﴾ ان كانت طاعة على ان تكون تلك الافعال اسبابا عادية لا اصلية اذ استحقاق الثواب انما هو بجعله تعالى واحسانه

(وعليها يعاقبون) ان كانت معصية وليس لها وجود فى الخارج فما لا يوجد لا يكون مخلوقا فلا يكون مريدها خالقها وسيأتى زيادة تفصيل ان شاء الله * وهذا مذهب الشيخ ابى منصور الماتريدى واما عند الاشعرى الاختيارات الجزئية بخلق الله تعالى بالجبر والاضطرار فنحن مختارون فى افعالنا مضطرون فى اختيارنا وسيجىء له زيادة تحقيق ان شاء الله تعالى وهذا معنى جبر المتوسط عند الاشعرى فتأمل خلافا للجبرية حيث زعموا ان لا فعل للعبد اصلا وان حركاته بمنزلة حركات الجمادات لا قدرة عليها ولا قصد ولا اختيار وهذا باطل لانا نفرق بالضرورة بين حركة البطش وحركة الارتعاش ونعلم ان الاول باختياره دون الثانى ولانه لو لم يكن للعبد فعل اصلا لما صح تكليفه ولا يترتب استحقاق الثواب والعقاب على افعاله ولا اسناد الافعال التى تقتضى سابقية القصد والاختيار اليه على سبيل الحقيقة مثل صلى وصام وكتب بخلاف مثل طال الغلام واسود لونه والنصوص القطعية تنفى ذلك كقوله تعالى جزاء بما كانوا يعملون وقوله تعالى فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر الى غير ذلك * فان قيل لا معنى لكون العبد فاعلا بالاختيار الا كونه موجدا لافعاله بالقصد والارادة وقد سبق ﴿٢١٩﴾ ان الله تعالى مستقل بخلق الافعال وايجادها ومعلوم ان المقدور الواحد لا يدخل تحت قدرتين مستقلتين * قلنا لا كلام فى قوة هذا الكلام ومتانته الا انه لما ثبت بالبرهان ان الخالق هو الله تعالى وبالضرورة ان لقدرة العبد وارادته مدخلا فى بعض الافعال كحركة البطش دون البعض كحركة ارتعاش احتجنا فى التفصى عن هذا المضيق الى القول بان الله تعالى خالق والعبد كاسب وتحقيقه ان صرف العبد قدرته وارادته الى الفعل كسب وايجاد الله تعالى الفعل عقيب ذلك خلق والمقدور الواحد داخل تحت قدرتين لكن بجهتين مختلفتين فالفعل مقدور الله تعالى بجهة الايجاد ومقدور العبد بجهة الكسب وهذا القدر من المعنى ضرورى وان لم نقدر على ان ازيد من ذلك فى تلخيص العبارة * ولهم فى الفرق بينهما عبارات مثل ان الكسب وقع بآلة والخلق لا بآلة والكسب مقدور وقع فى محل قدرته والخلق لا فى محل قدرته والكسب لا يصح انفراد القادر به والخلق يصح وهذا القدر من الكلام كاف فى هذا المقام ومن اراد زيادة المرام فعليه من شرح العقائد فى الكلام للفاضل سعد الدين التفتازانى (والحسن منها) اى من افعال العباد وهو ما يكون متعلق المدح فى العاجل والثواب فى الآجل (برضاء الله تعالى ومحبته) اى ارادته من غير اعتراض (والقبيح منها) وهو ما يكون متعلق الذم فى العاجل والعقاب فى الآجل (ليس بهما) اى برضاء الله ومحبته لما عليه من الاعتراض قال الله تعالى ولا يرضى لعباده الكفر يعنى ان الارادة والمشيئة والتقدير تتعلق بالكل والرضاء والمحبة والامر لا يتعلق الا بالحسن دون القبيح كما فى شرح العقائد للتفتازانى (والثواب) يعنى الاثابة واعطاء الثواب فى مقابلة الطاعات وصالح الاعمال (فضل من الله تعالى

فالاعمال لا توجب الجنة كما عند المعتزلة ﴿وعليها يعاقبون﴾ ان كانت معصية ﴿والحسن منها﴾ اى من افعال العباد وهو ما يكون متعلق المدح فى العاجل والثواب فى الآجل والاحسن هو ما لا يكون متعلقا للذم والعقاب ليشمل المباح ﴿برضى الله تعالى﴾ اى ارادته تعالى من غير اعتراض ﴿ومحبته والقبيح منها﴾ وهو ما يكون متعلق الذم فى العاجل والعقاب فى الآجل ﴿ليس بهما﴾ اى بالرضى والمحبة بل بغضبه وكراهته وخذلانه لاعتراضه تعالى عليه بالعذاب قال الله تعالى ولا يرضى لعباده الكفر وبالجملة ان الارادة والمشيئة والتقدير تتعلق بالكل والرضى والمحبة والامر لا تتعلق الا بالحسن دون القبيح ﴿والثواب﴾ ما تستحق به الرحمة والمغفرة من الله والشفاعة من الرسول وقيل هو اعطاء ما يلائم الطبع ويفسر بالجنة ونعيمها ﴿فضل من الله تعالى﴾ اى كرم واحسان من الله لا باستحقاق من العباد لانها كيف تستحق وعبادتها انما هى بخلقه على انه لا تفى بشكر اقل قليل من نعمه فكيف تستحق عوضا عليه * فان قيل هذا وان كان موافقا لمثل قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لن يدخل احدكم الجنة بعمله لكنه مخالف لمثل قوله تعالى ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون وقوله فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا * وقوله جزاء بما كانوا يعملون * اجيب عنه ان الباء فى الآيات ليست للسببية كما فى الحديث بل للمقابلة والمعاوضة فيجوز التخلف اذ المعطى بعوض قد يعطى لا بعوض خلاف السببية وان الجنة ميراث الاعمال ظاهرا وان تفضلا

والعقاب ﴾ والعذاب فى مقابلة الكفر والمعاصى ﴿ عدل ﴾ منه تعالى ﴿ من غير ايجاب ﴾ موجب شيأ من الثواب والعقاب على الله تعالى ﴿ ولا ﴾ من ﴿ وجوب عليه ﴾ تعالى ولا معقب لامره يفعل مايشاء ويحكم مايريد ولا يسئل عما يفعل وهم يسئلون ﴿ولا استحقاق من العبد﴾ بشئ من الثواب والعقاب فى نفسه اذا لعبد فى نفسه لا يستحق شيأ منهما بسبب الطاعة والمعصية * وفى العقائد الغزنوية

الطاعات علامات الثواب لاعلله والمعاصى علامات العقاب لاعللها لان الله تعالى لايستحق عليه شئ وهو المعبود والمستحق للعبادة ثوابه فضل وعقابه عدل انتهى كلامه * وقالت المعتزلة العبد يستحق الثواب على الله تعالى فى مقابلة الطاعات والعقاب فى مقابلة المعصية ﴿ والاستطاعة مع الفعل﴾ خلافا للمعتزلة وهى حقيقة القدرة التى تكون بها الفعل ويقتدر بها على افعاله الاختيارية وبالجملة هى صفة يخلقها الله تعالى عند قصد اكتساب الفعل بعد سلامة الاسباب والآلات فان قصد فعل الخير خلق الله تعالى قدرة فعل الخير فان قصد فعل الشر خلق الله تعالى قدرة فعل الشر وكان هو المضيع لقدرة فعل الخير فيستحق الذم والعقاب فلهذا ذم الكافرين بانهم لايستطيعون السمع واذا كان الاستطاعة عرضا وجب ان يكون مقارنة للفعل بالزمان لاسابقة عليه والا لزم وقوع الفعل بلا استطاعة ولا قدرة عليه لما مر من امتناع بقاء الاعراض كما فى شرح العقائد لسعد الدين ولانه لوكان قبله لكان العبد مستغنيا عن الله تعالى وقت الحاجة وهذا مخالف لحكم النص اقوله تعالى والله الغنى وانتم الفقراء ولوكان بعده لكان محالا لانه يلزم حصول الفعل بلا استطاعة وهو باطل كما فى التوفيق ولما استدل القائلون بكون الاستطاعة قبل الفعل ﴿ومافائدة﴾

حقيقة وقيل نفس الدخول تفضلى ونقل المراتب بالاعمال ولا يبعدان يحو الحديث نفى الاستحقاق الذاتى والعقلى واثبات الآيات على مقتضى الوعد والعادة من الله تعالى ﴿والعقاب﴾ للعصاة ﴿عدل﴾ اى ليس بظلم وجور ﴿من غير ايجاب﴾ من الغير عليه تعالى شيأ من ذلك ﴿ولا وجوب عليه﴾ تعالى لكن يشكل بما نقل عن شرح العمدة لمصنفه تخليد المؤمنين فى النار وتخليد الكافرين فى الجنة ظلم لانه وضع الشئ فى غير موضعه والاساءة فى حق المحسنين والانعام والاكرام فى حق المسئ وضع الشئ فى غير موضعه فكان ظلما وذا يستحيل من الله تعالى والتصرف فى ملكه انما جاز اذا كان على وجه الحكمة والتصرف على غير قضية الحكمة يكون سفها وايضا عد من الامور التى انفردت الماتريدية عن الاشاعرة بها انه لا يجوز تعذيب المطيع وتنعيم الكافر عقلا لكونهما خلاف الحكمة الا ان يقال اذا كان جعل الحكمة من طرفه فهذا الامتناع امتناع بالغير فلا يلزم كون هذا الوجوب وجوبا ذاتيا الذى هو المقصود هنا والحمل على الوجوب الشرعى ليس بجائز اذ الظاهر من نفى الوجوب هو مطلقه كما حققه الدوانى ﴿ولا استحقاق من العبد﴾ وقد عرفت وجهه وقد نقل عن شرح المقاصد ايضا طاعة العبد وان كثرت لاتفى ببعض ما انعم الله عليه فكيف يتصور استحقاق عوض عليها ﴿والاستطاعة﴾ تطلق على معنيين احدهما مايكون ﴿مع الفعل﴾ لاقبله ولا بعده لانه علة تامة للفعل ولو عادية من الله تعالى فيمتنع التخلف اوجزء اخير للعلة على ان يكون شرطا على المذهبين * وقال بعض المحققين هى عرض يخلقه الله تعالى فى الحيوان يفعل به الافعال الاختيارية علة اوشرطا والعرض مقارن للفعل زمانا لاقبله ولا بعده * وحاصل الاستطاعة هى صفة يخلقها الله عند قصد اكتساب الفعل بعد سلامة الاسباب فان قصد فعل الخير خلق الله قدرة فعل الخير وكذا فى الشر فكان هو المضيع لقدرة فعل الخير فيستحق الذم والعقاب ولهذا ذم الكافرين بانهم لايستطيعون السمع والتفصيل فى شرح العقائد لعل المراد من ذلك القصد هو صرف القدرة فالاستطاعة صفة للعبد حاصلة عند صرف الارادة الجزئية لعل هنا امور اربعة مرتبة الارادة الكلية الصالحة لان تعلق بكل مقدور فى ذاتها ثم سلامة الاسباب ثم صرف العبد هذه الارادة الى فعل معين بجعلها متعلقة بالفعل فان ذلك هو الارادة الجزئية ثم عند ذلك يخلق الله فى العبد هذه الاستطاعة مع الفعل بلا تقدم ولا تأخر فهذا الصرف سبب لان يخلق الله فى العبد هذه القدرة اى الاستطاعة هذا الذى فهم من كلامهم * فان قيل مافائدة اثبات هذه الاستطاعة

ان التكليف حاصل قبل الفعل ضرورة ان الكافر مكلف بالايمان وتارك الصلاة مكلف بها بعد دخول الوقت فلو لم يكن الاستطاعة محققة حينئذ لزم تكليف العاجز وهو باطل اشار الى الجواب بقوله ﴿وتطلق﴾ يعنى لفظ الاستطاعة ﴿على سلامة الاسباب والآلات﴾ والجوارح كما فى قوله تعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا وحينئذ تتقدم عليه ﴿وصحة التكليف تعتمد عليها ولا يكلف العبد بما ليس فى وسعه﴾ سواء كان ممتنعا فى نفسه كجمع الضدين وقلب الحقايق واعدام القديم اوممكنا كخلق الاجساد وتكلم الاخرس بالكلام ومشى الزمن بالقيام واما مايمتنع بناء على ان الله تعالى علم خلافه واراد خلافه كالايمان الكافر وطاعة العاصى فلا نزاع فى وقوع التكليف به لكونه مقدورا مكلف بالنظر الى نفسه بل جميع التكليف محال بالغير لان المكلف به ان تعلق به ارادة الله تعالى وجب صدوره وان لم يتعلق يمتنع صدوره وكل منهما محال* ثم عدم وقوع التكليف بما ليس فى الوسع متفق عليه لقوله تعالى لايكلف الله نفسا الا وسعها وانما النزاع فى جوازه فمنعه المعتزلة بناء على القبح العقلى فان من كلف الاعمى نقط المصاحف والزمن المشى الى القصر وعبده الطيران فى الهوى عد سفيها وقبح ذلك فى بداهة العقول وقد جوزه الاشعرى انه لايقبح على الله شئ والحاصل ان مالا يطاق على ثلاثة اقسام محال عقلى وهو الممتنع لذاته كاعدام قديم ومحال عادى كنظر الاعمى الى المصحف ومحال عارضى كايمان ابى جهل فانه صار محالا بسبب عارض وهو اخبار الله تعالى بانه لايؤمن فالقسم الاول لانزاع فى عدم تجويز التكليف به فضلا عن تجويز الوقوع والقسم الثانى ايضا لانزاع فى تجويزه فوقع النزاع هو القسم الثالث فمنعه المعتزلة واجازه الاشاعرة كما صرح فى مرآة الاصول والتوضيح والتوفيق وشرح

وما فائدة كونها مع الفعل* قلنا قال ابو المعين النسفى فى بحر الكلام ماحاصله اثبات اصل الاستطاعة لنفى الجبر واثبات المعية لنفى خلق العبد فعله لان العبد اذا كان مستطيعا من نفسه قبل الفعل فلا يحتاج الى استطاعة الله تعالى عند الفعل وكلام السعد صريح فى ان هذه القدرة عرض والعرض لابقاء له فلو كانت قبل الفعل لزم وقوعه بلا استطاعة* واورد بانه ان كان هذا الصرف من الله فالجبر لازم ولصعوبة ذلك انكر السلف على المناظرين ودفع بان التحقيق انه لاجبر ولا تفويض ولكن امر بينهما فيجوز ان يوجد الله القدرة فى العبد على وجه يكون لها مدخل فى تأثير فعله ثم قيل الاولى طريقة ترك المناظرة لعل ذلك للزوم اثبات التأثير لقدرة العبد وهو خلاف مذهبهم وانت تعلم ان ذلك لايرد على من لايقول بوجود الارادة الجزئية فى الخارج ولو سلم ان ذلك انما خلق بترجيح العبد احد المقدرين ولاشك ان الترجيح امر اضافى لايتعلق به الخلق وتحقيق المقام فى المقدمات الاربع من التوضيح لعلك ستسمع مايوضح المقام ان شاء الله تعالى المنعام ﴿وتطلق﴾ الاستطاعة ﴿على سلامة الاسباب والآلات﴾ والجوارح كالحواس والاعضاء كما فى قوله تعالى * ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا * وهذا جواب سؤال من طرف المعتزلة انه لو لم تكن الاستطاعة قبل الفعل لزم تكليف مالايطاق لانه تكليف العاجز فاجاب بان هنا استطاعة اخرى مقدمة على الفعل وهى سلامة الاسباب ﴿وصحة التكليف﴾ من الله بالاوامر والنواهى ﴿تعتمد عليها﴾ اى على هذه الاستطاعة التى قبل الفعل لا الاستطاعة التى مع الفعل فلا يلزم العجز فالاستطاعة المقدمة لصحة التكليف والمعية لمدخلية العبد فى استحقاق الثواب والعقاب قال الخيالى والمرفيه ان سلامة الاسباب مناط خلق الله القدرة الحقيقية عند القصد بالفعل فبعد السلامة لاحاجة من جهة العبد الا الى القصد ﴿ولا يكلف العبد بما ليس فى وسعه﴾ اى طاقته وقدرته بمعنى سلامة الاسباب قال الله تعالى • لايكلف الله نفسا الا وسعها * اعلم ان مالايطاق على ثلاث مراتب مايمتنع فى نفسه كشريك البارى عز اسمه فلا يجوز ولا يقع تكليفه اتفاقا ومايمكن فى نفسه ولا يمكن فى العبد عادة كخلق الاجسام فلا يقع اتفاقا وهو جائز عند الاشاعرة لا عندنا والثالثة مايمكن من العبد لكن تعلق بعدمه علمه تعالى وارادته وخبره نحو تبت يدا ابى لهب فيجوز ويقع بالاتفاق فاما ان لايعتبر هذا الثالث مما لايطاق لامكانه لنوع العبد واما يراد

العقائد ﴿والمقتول﴾ من غيره ﴿ميت﴾ بفعل الله ﴿بأجله﴾ المقدر فى الازل ماقطع عليه القاتل شيأ ﴿والاجل واحد﴾ فى علم الله تعالى لايتغير لا كما زعم بعض المعتزلة من ان الله قد قطع عليه اجل لنا ان الله قد حكى بآجال العباد على ماعلم من غير تردد بانه اذا جاء اجلهم لايستأخرون ساعة ولايستقدمون * واحتجت المعتزلة بالاحاديث الواردة فى ان بعض الطاعات تزيد فى العمر كقوله عليه السلام الصدقة ترد البلاء وتزيد المعمر * وقال ان الصدقة والصلة تعمران الديار وتزيدان فى الاعمار وبانه لوكان ميتا باجله لما استحق القاتل ذما ولا عقابا ولا دية ولا قصاصا اذ ليس موت المقتول بخلقه ولا بكسبه * والجواب عن الاول ان الله تعالى كان يعلم انه لولم يفعل هذه الطاعة لكان عمره اربعين سنة لكنه علم انه يفعلها

ويكون عمره سبعين سنة فنسبت هذه الزيادة الى تلك الطاعة بناء على علم الله تعالى انه لولاها لما كانت تلك الزيادة وعن الثانى ان وجوب العقاب والضمان على القاتل تعبد لارتكابه المنهى وكسبه الفعل الذى يخلق الله عقيبه الموت بطريق جرى العادة فان القتل فعل القاتل كسبا وان لم يكن خلقا ذكره الفاضل التفتازانى فى شرح العقائد * اقول يمكن تأويل احاديث الزيادة بان الطاعه تزيد فيما هو المقصود الاهم من العمر وهو اكتساب الكمال بالاعمال الصالحة التى بها تستكمل النفوس الانسانية فيفوز بالسعادتين او يقال المراد من هذه الزيادة البركة فى العمر بسبب التوفيق والطاعة وعمارة اوقاته بما ينفعه فى الآخرة وصيانتها عن

من عدم الوسع بالنظر الى نوع العبد او يراد كمال عدم الوسع ﴿والمقتول ميت بأجله﴾ فى الوقت الذى قدره الله تعالى له وعلم انه يموت فيه * قال الخيالى ولو لم يقتل لجاز ان يموت فى ذلك الوقت وان لايموت من غير قطع بامتداد العمر ولا بالموت بدل القتل وعلل بانه على تقدير عدم القتل لاقطع بوجود الاجل ولا بعدمه فلا قطع بالموت ولا بالحياة خلافا للعلاف فى الجزم بالموت فى ذلك الوقت * اقول اذا كان الوقت الذى قدره الله تعالى وعلمه للموت معينا فلا يجوز التقدم والتأخر ولا يختلف بالموت والقتل فيلزم القطع بالموت لولا القتل والا يلزم تبديل القول وانقلاب العلم جهلا ولو بنى على مسئلة الاجل المبرم والمعلق بمعنى انه تعالى قدر عمره اربعين مع القتل وستين بدونه فلا تبدل وتغير فى نفسه وفى علمه تعالى لان الله تعالى يعلم كون عبده مقتولا فيما لايزال وكون عمره اربعين مثلا وعند بعض المعتزله ان المقتول ميت قبل الاجل والقاتل قطع اجله ولولا القتل يمتد عمره الى الاجل الذى قدره الله تعالى لنا نحو قوله تعالى * اذا جاء اجلهم لايستأخرون ساعة ولايستقدمون * والنصوص محمولة على ظواهرها والتأويل خلاف لايرجع اليه بلا دليل واحتجت المعتزلة بالاحاديث الظاهرة فى كون بعض الطاعة يزيد العمر وبانه لوكان ميتا باجله لما استحق القاتل ذما وعقابا وقصاصا * واجيب عن الاول بان الله تعالى كان يعلم انه لولم يفعل هذه الطاعة لكان عمره اربعين سنة لكنه علم انه يفعلها ويكون عمره سبعين سنة فنسبت هذه الزيادة الى تلك الطاعة وان المراد ان فضل عمره القليل بهذا الطاعة كفضل العمر الكثير بدون تلك الطاعة وعن الثانى بان للقاتل مدخلا فى موت المقتول لان خلق الله تعالى القتل فى المقتول انما هو بسبب فعله الذى هو الضرب مثلا وانه تعبد لايلزم علينا معرفة علته وحكمته ﴿والاجل واحد﴾ خلافا للكعبى فى ان للمقتول اجلين قتل وموت ولولم يقتل لعاش الى اجل الموت وللفلاسفة فى ان للحيوان اجلا طبيعيا وهو وقت موته لتحلل الرطوبة وانطفاء الحرارة

الضياع وغير ذلك او يقال انه بالنسبة الى مايظهر بالملائكة فى اللوح المحفوظ ونحو ذلك فيظهر ﴿الغريزيتين﴾ فى اللوح ان عمره ستون سنة الا ان يصل رحمه فان وصل الرحم زيد له وقد علم الله بما سيقع من ذلك وهو قوله تعالى يمحو الله مايشاء ويثبت فبالنسبة الى علم الله تعالى وما سبق قدره لايكون زيادة فيه بل هى مستحيل وبالنسبة الى علم الله تعالى وماسبق قدره لايكون زيادة فيه بل هى مستحيل وبالنسبة الى ماظهر للمخلوقين يتصور الزيادة وهو المراد من الحديث الشريف كذا فى جامع الازهار * والحاصل ان الاجل واحد لانه لوكان له اجلان لزم ان لايعلم الله عواقب الامور وهو محال وقال الكعبي من ان للمقتول اجلين القتل الموت وانه لولم يقتل لعاش الى الاجل الذى هو الموت

(والحرام) الذى خطره الشرع ومنعه كالمغصوب والمسروق والمنكوس (رزق) لانه ماينتفع به الحيوان و مايسوقه الله اليه فيأكله وذلك قديكون حلالا وقديكون حراما وهذا اولى من تفسيره بمايتغذى به الحيوان لخلوه عن معنى الاضافة الى الله تعالى مع انه معتبر فى مفهوم الرزق وعند المعتزلة الحرام ليس برزق لانهم فسروه تارة بمملوك يأكله المالك وتارة بما لايمنع من الانتفاع به وذلك لايكون الا حلالا ويلزمهم ان لايكون مع اكل الحرام طول عمره مرزوقا وقد قال الله تعالى ومامن دابة فى الارض الا على الله رزقها ذكره التفتازانى وتمام تحقيقه مذكور فيه (وكل) من الحيوانات (يستوفى رزق نفسه) لايموت حتى يستتمه قال عليه السلام ان روح القدس نفث فى روعى انه لن تموت نفس حتى يستوفى رزقها فاجملوا فى الطلب * قال استاذ ابو الحسن الشاذلى لو توسلت الى الله بجميع رسله وملائكته ان ينقصك حبة مما قسم لك ما انقصك ابدا (ولايأكل احد رزق غيره ولا) يأكل (غيره رزقه) لان ماقدره الله تعالى غذاء لشخص يجب ان يأكله ويمتنع ان يأكله غيره واما بمعنى الملك فلايمتنع ذكره التفتازانى (وعذاب القبر) مبتدأ خبره قوله الآتى كله حق (للكافرين ولبعض عصاة المؤمنين) ممن اراد الله تعذيبه فيه

الغريزتين واجلا اختراميا بحسب الآفات والامراض ﴿والحرام﴾ وهو مانص او اجمع على منع تناول عينه اوجنسه اوورد فيه حد اوتعزير اووعيد شديد سواء كان سبب الحرمة مضرة خفية كالزنى ومذكى المجوس اوجلية كالسم والخمر فلوضر العسل كالامزجة الحارة حرم ومالانص فيه حلا وحرمة يرجع الى الطباع السليمة من العرب فمااستخبثوه فهو حرام ومالا فحلال كذا عن شرح الجوهرة للقانى ﴿رزق﴾ فى اللغة الحظ المعطى وقديطلق على العطاء وقيل هو بالفتح مصدر وبالكسر اسم وفى العرف ماينتفع به الحيوان وقديراد به التغذى وغيره واورد عليه بلزوم كون العوارى رزقا ويلزم اكل شخص رزق غيره والمشهور ان الرزق اسم لمايسوقه الله تعالى الى الحيوان فيأكله حلالا او حراما ﴿وكل يستوفى رزق نفسه ولايأكل احد رزق غيره ولاغيره رزقه﴾ وبالجملة للرزق معنيان خاص بالمأكول وعام لمطلق الانتفاع وعليه قوله تعالى * ومما رزقناهم ينفقون * لعل الخاص شامل للحرام وهو المراد هنا والعام خاص بالملك الحلال ومن هنا يكاد ان يكون نزاع المعتزلى فان الحرام ليس برزق لفظيا اذ هو على المعنى الاخير ﴿وعذاب القبر﴾ التخصيص بالقبر اما على الغالب او يراد من القبر مطلق البرزخ والا فالغريق فى الماء والمصلوب والمحرق الى ان كان رمادا والمأكول للحيوان ونحوهما معذب ان اراده الله تعالى واختلف فى كيفيته فقيل عن النهاية يعذب بلا حياة اذ الحياة ليست بشرط فى ثبوت الالم وقيل بحياة فقيل يجعل الروح فى جسده كما كان فى الدنيا فيجلس ويسئل وقيل السؤال للروح فقط وقيل يدخل الروح فى جسده الى صدره وقيل يدخل بين كفنه وجسده وجاء فى كل ذلك آثار والصحيح ان يقر باصله ولايشتغل بكيفيته وقيل الاصح محل العذاب الروح والبدن جميعا باتفاق اهل السنة وكذا فى النعيم * قال العلامة الثانى فى التهذيب وبالجملة فالذى ثبت فى الدين هو ان للميت فى القبر نوع حياة قدر مايتألم ويتلذذ وهل ذلك باعادة الروح اليه او بالحالة التى يسمى زوالها موتا فيه تردد * وقال فى بحر الكلام العذاب للروح والجسد ﴿للكافرين﴾ اى كلهم فان الاصل فى الجمع * مع اللام عند عدم العهد الاستغراق قال فى بحر الكلام يرفع عنهم العذاب فى كل جمعة وشهر رمضان بحرمة هذا النبى صلى الله عليه وسلم كما رفع عنهم ماداموا فى الدنيا بحرمته ﴿ولبعض عصاة المؤمنين﴾ فغير العاصى يعنى المطيع وبعض العصاة وهو من لايريد الله تعالى تعذيبهم لانه يغفر مادون ذلك لمن يشاء لايعذب بل ينعم كما يصرح به هنا لكن فى الجران المطيع وان لم يكن له عذاب لكن له ضغطة فيجد هول ذلك وخوفه لانه صلى الله تعالى عليه وسلم قال لعائشة رضى الله تعالى عنها وعن ابيها كيف حالك عند ضغطة القبر وسؤال منكر ونكير ثم قال ياحميراء ان ضغطة القبر للمؤمن كغمز الام رجل ولدها بيدها وسؤال منكر ونكير للمؤمنين كالاثمد اذا رمدت ولانه صلى الله تعالى عليه وسلم قال لعمر رضى الله تعالى عنه كيف حالك اذا اتاك فتانا القبر فقال عمر رضى الله تعالى عنه انا اكون فى مثل هذه

﴿وتنعيم اهل الطاعة﴾ من المؤمنين ﴿فيه﴾ اى فى القبر ﴿بما يعلمه الله تعالى ويريده وسوال منكر ونكير﴾ المنكر مفعول من انكر بمعنى نكر اذا لم يعرف احدا والنكير فعيل بمعنى مفعول من نكر كعلم اذا لم يعرفه احد سميا بهما لان الميت لم يعرفهما ولم ير صورة مثل صورتهما ذكره ابن الملك يعنى ان عذاب القبر وتنعيم اهل الطاعة والسوال فيه حق ثابت بالدلائل السمعية لانها امور ممكنة اخبرها الصادق على ما نطقت به النصوص قال الله تعالى النار يعرضون عليها غدوا وعشيا ويوم تقوم الساعة ادخلوا آل فرعون اشد العذاب وقال ومن اعرض عن ذكرى فان له معيشة ضنكا * يعنى عذاب القبر وقال الله تعالى سنعذبهم مرتين يعنى عذاب الدنيا وعذاب القبر ﴿٢٢٤﴾ وقال صلى الله عليه وسلم استنزهوا عن البول فان عامة عذاب القبر منه وقال صلى الله عليه وسلم القبر روضة من رياض الجنة او حفرة من حفر النيران * وبالجملة الاحاديث الواردة فى هذا المعنى وفى كثير من احوال الآخرة متواترة المعنى وان لم تبلغ آحادها حد التواتر وانكر عذاب القبر بعض المعتزلة والروافض لان الميت جماد لا حياة له ولا ادراك فتعذيبه محال * والجواب انه يجوز ان يخلق الله فى جميع الاجزاء او بعضها نوعا من الحياة قدر ما يدرك الم العذاب اولذة التنعيم وهذا لا يستلزم اعادة الروح الى بدنه ولا ان يتحرك ويضطرب اويرى اثر العذاب عليه حتى ان الغريق من الماء والمأكول فى بطون الحيوانات والمطلوب فى الهواء يعذب وان لم نطلع عليه ومن تأمل فى عجايب ملكه وملكوته وغرائب قدرته وجبروته لم يستبعد امثال ذلك فضلا عن الاستحالة ذكر سعد الدين رحمه الله * روى انه قيل للنبى صلى الله عليه وسلم كيف يوجع اللحم فى القبر ولم يكن فيه الروح فقال عليه السلام كيف يوجع سنك ولم يكن فيه الروح كما فى التوفيق * وعن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قبر الميت اتاه ملكان اسودان ازرقان يقال لاحدهما المنكر وللآخر النكير فيقولان ما كنت تقول فى هذا الرجل فان كان مؤمنا فيقول هو عبد الله ورسوله واشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فيقولان قد كنا نعلم انك تقول هذا ثم يفسح له فى قبره سبعون ذراعا فى سبعين ثم ينور له

الحالة ويكون معى عقلى فقال صلى الله عليه وسلم نعم فقال عمر اذا لا ابالى والعذاب للعاصى والضغطة للمطيع يزول يوم الجمعة وليلته ثم لا يعود الى يوم القيامة وان كان موته يوم الجمعه او ليلته يكون العذاب والضغطة ساعة واحدة ثم يزول ولا يرجع ايضا انتهى ملخصا لعل ذلك مختلف باختلاف الاشخاص والا فالعموم فى غاية الخفاء وقيل هذا العذاب مختص بهذه الامة اكراما لان ينتهى عذابهم فى القبر والاصح العموم والدليل على ثبوت العذاب وكذا التنعيم آيات واحاديث متواترة معنى النار يعرضون عليها غدوا وعشيا اغرقوا فادخلوا نارا ادخلوا آل فرعون اشد العذاب يرزقون فرحين بما آتاهم الله القبر روضة من رياض الجنة او حفرة من حفر النيران اذا وضع الميت فى قبره يدخل عليه ملكان الحديث * وبالجملة ثبوت ذلك باجماع اهل السنة لا يخفى ان دلالة النصوص على عذاب عصاة المسلمين كلا وبعضا ليست بظاهرة الا ان يدعى دلالة الاجماع عليه فافهم ﴿وتنعيم اهل الطاعة فيه﴾ اى القبر ﴿بما يعلمه الله تعالى ويريده﴾ من انواع الالطاف واصناف الاحسان على حسب صلاح المومن وعلا رتبة استحقاقه كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم القبر روضة من رياض الجنه او حفرة من حفر النيران قال فى شرح العقائد وهذا يعنى ذكر التنعيم اولى مما وقع فى عامة الكتب من الاقتصار على اثبات عذاب القبر بناء على ان النصوص الواردة فيه اكثر وعلى ان عامة اهل القبور كفار وعصاة فالتعذيب بالذكر اجدر ثم انه هل يكفر جاحد عذاب القبر فى بعض الفتاوى كالتتارخانية يكفر وفى بعضها كالصيرفية لا يكفر وهو مشكل مع دعوى تواتر احاديثها كما سبق الاشارة اليه قال الدوانى الاحاديث الصحاح هنا بالغة الى حد التواتر المعنوى وكذا فى شرح العقائد للسعد وقد سمعت الاجماع ايضا ﴿وسؤال منكر ونكير﴾ بفتح الكاف لانه ينكره من رآه لعدم شبهه بخلق من الانس والجن والحيوان لانهما اسودان ازرقان فانه جعلهما نكرة للمؤمن ليبصره ويثبته وعذابا على غيره كما فى المناوى يرد عليه ان فى بعض الاحاديث ما يدل على انهما ليسا كذلك للمؤمن بل بالنظرة الحسنة

(نقل)

يه ثم يقال له ثم فيقول ارجع الى اهلى فاخبرهم فيقولان نم كنومة العروس الذى لايوقظه الا احب اهله اليه حتى يبعثه الله من مضجعه ذلك ذكره محى السنة فى المصابيح وان كان منافقا او كافرا قال سمعت الناس يقولون قولا فقلت مثله لادرى فتلتأم عليه فيختلف اضلاعه فلايزال فيها معذبا حتى يبعثه الله من مضجعه ذلك ذكره فى مشكاة المصابيح والمطالع رحمه الله بقى ههنا ابحاث واسرار اودعتها فى كتابى جامع الازهار * واخرج ابن ابى الدنيا فى كتاب القبور والطبرانى فى الاوسط عن عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنهما قال بينا انا اسير بجنبات بدر اذا خرج رجل من حفرة فى عنقه سلسلة فنادانى ياعبدالله اسقنى وخرج رجل آخر من تلك الحفرة فى يده سوط فنادانى ياعبدالله لاتسق انه كافر ثم ضربه بالسوط حتى عاد ﴿٢٢٥﴾ الى حفرته فاتيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فاخبرته فقال لى او قد رأيته قلت نعم قال ذلك عدوالله ابو جهل وذاك عذابه الى يوم القيامة قال القاضى سراج الدين فى قصيدته * وفى الاجداث عن توحيد ربى * سيبلى كل شخص بالسؤال * وللكفار والفساق بعضا * عذاب القبر من سوء الفعال * *اعلم انهم اختلفوا فى سؤال الانبياء عليه السلام ففى الخانية ان جميع الانبياء يسئلون عن امتهم بانهم على اى حال تركوا امتهم انتهى كلامه والصحيح ان الانبياء لايسئلون لان غيرهم يسئل عنهم فلايسئلون عن انفسهم * واختلفوا ايضا فى سؤال اطفال المسلين فقيل يسئلون بدليل تلقين النبى صلى الله عليه وسلم ابنه ابراهيم على قبره بقوله قل كذا وكذا والاصح انهم لايسئلون اصلا (بريقة ٢٩ ل) لقوله عليه السلام نسيم المؤمن طائر يعلق بشجر الجنة الى يوم القيامة واما سؤال اطفال المشركين ودخولهم الجنة او النار فقد تردد فيه الامام ابو حنيفة وغيره لتعارض الادلة الواردة فيهم * وقال محمد بن الحسن انا اعلم ان الله لايعذب احدا بلاذنب وفى بحر الكلام قال اهل السنة والجماعة اطفال المشركين خدم اهل الجنة * قال ابو حنيفة لادرى انهم فى الجنة ام فى النار * وقال محمد بن الحسن انى اعلم ان الله لايعذب احدا من غير ذنب انتهى كلامه * ثم من عجائب ماقيل ان السؤال يكون بالسريانية لكن الانسب الاشبه ان يكون السؤال كل احد بلسانه على ماذكره السيوطى فى كتاب شرح الصدور العلم عند الله تعالى (والبعث) وهو ان يبعث الله الموتى من القبور بان

نقل عن العصام النكير اهيب من المنكر لدلالة الصيغة والظاهر ان منكرا ونكيرا جنسان والافنى ساعة واحدة يتفق اموات باطراف العالم فلايمكن ان يسألا الجميع فى آن واحد ولايبعد ان يكون فى تكيرهما الاشارة الى هذا لايخفى ان مثل هذه المطالب الاخروية كلها انما هى بالسمع ولامدخل للدراية فيها فان احكام عالم الملكوت لاتقاس على احوال الملك والناسوت فانها تعجز العقول عن الوصول بل قال بعضهم ان حقيقة امور الآخرة ملحقة بالمتشابهات ثم ان السؤال هل يكون للانبياء والصبيان نقل التفتازانى عن السيد ابى شجاع انه نعم وقيل لايسأل الانبياء ولكن يسأل الصبيان لحكمة فاعله * والاحاديث فيه ايضا كثيرة منها ماذكر الدوانى من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا قبر الميت اتاه ملكان اسودان ازرقان يقال لاحدهما منكر والآخر نكير فيقولان له ماكنت تقول فى حق هذا الرجل فان كان مؤمنا فيقول هو عبدالله ورسوله اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فيقولان قد كنا نعلم انك تقول هذا ثم يفسح فى قبره سبعين ذراعا فى سبعين ذراع ثم ينور له فيقول ارجع الى اهلى فاخبرهم فيقولان نم كنومة العروس الذى لايوقظه الا احب اهله اليه حتى يبعثه الله تعالى من مضجعه ذلك وان كان منافقا فيقول سمعت الناس يقولون فقلت مثلهم لادرى فيقولان قد كنا نعلم انك تقول ذلك فيقال للارض التئمى عليه فتلتئم عليه فتختلف اضلاعه فلا يزال فيه معذبا حتى يبعثه الله تعالى من مضجعه ذلك ﴿والبعث﴾ وهو ان يبعث الله الموتى من القبور باعادة البدن المعدوم بعينه عند بعض المتكلمين اى اكثرهم وبان يجمع اجزاءه المتفرقة كما كانت اولا عند بعضهم وهم يرون امتناع اعادة المعدوم كالفلاسفة * وبالجملة ان حشر الاجساد بالاعادة بعد الانعدام او بالجمع بعد التفرق من ضروريات الدين وان المذاهب فى البعث خمسة ثبوت الجسمانى فقط لاكثر المتكلمين النافين للنفس الناطقة وثبوت الروحانى فقط للفلاسفة المتألهين

بجمع اجزائهم الاصلية ويعيد الارواح اليها حق ثابت لقوله تعالى* ثم انكم يوم القيامة تبعثون وقوله تعالى* قل يحييها
الذى انشأها اول مرة* الى غير ذلك من النصوص القاطعة الناطقة بحشر الاجساد وانكره الفلاسفة بناء على امتناع
اعادة المعدوم بعينه وهو مع انه لادليل لهم عليه يعتد به غير مضر بالمقصود لان مرادنا ان الله تعالى يجمع الاجزاء
الاصلية للانسان ويعيد روحه اليه سواء سمى ذلك اعادة المعدوم بعينه اولم يسم (والوزن) حق لقوله
تعالى* والوزن يومئذ الحق
والميزان عبارة عما يعرف به
مقادير الاعمال والعقل
قاصر عن ادراك كيفيته
*وانكره المعتزلة لان الاعمال
اعراض ان امكن اعادتها
لم يمكن وزنها لانها
معلومة لله تعالى فوزنها
عبث* والجواب انه قد
ورد فى الحديث ان كتب
الاعمال هى التى توزن
فلا اشكال وعلى تقدير
تسليم كون افعال الله معللة
بالاغراض لعل فى الوزن
حكمة لانطلع عليها وعدم
اطلاعنا للحكمة لايوجب
العبث ذكره سعد الدين
فى شرح العقائد * قيل
الوزن للاعمال بعد تجسدها
وهو ممكن والقدرة
صالحة وقيل يوزن
اصحابها وقيل صحايفها
كما فى المواهب وغيره *
قال القاضى سراج الدين
فى قصيدته * وحق وزن
اعمال وجرى * على متن
الصراط بلا اهتبال* اقول
ذهب كثير من المفسرين
الى انه ميزان واحد له كفتان ولسان وساقان عملا بالحقيقة لامكانها كل كفة عظمها مثل اطباق (والسؤال)
السماء والارض فيوزن اعمال المؤمنين لقوله تعالى* ونضع الموازين القسط ليوم القيامة* واما ذكر الجمع فللاستعظام وقيل لكل
مكلف ميزان وانما الواحد هو الميزان الكبير اظهارا لجلالة الامر وعظمة المقام الله اعلم بالمرام (والكتاب) المثبت فيه طاعات
العباد ومعاصيهم حق حتى يؤتى للمؤمنين بايمانهم وللكفار بشمائلهم وورا ظهورهم لقوله تعالى* ونخرج له يوم القيامة كتابا يلقاه

وثبوتهما معا لاكثر المحققين وعدم شئ منهما لقدماء الفلاسفة الطبيعيين والتوقف
فى هذه الاقسام لجالينوس ودليل اهل الحق اجماع الملل الثلاث ونصوص القرآن
المتكاثرة الظاهرة بحيث لاتقبل التأويل كقوله تعالى * ثم انكم يوم القيامة تبعثون قل
يحييها الذى انشأها اول مرة * نقل عن الامام ان الانصاف عدم الجمع بين ايمان
ماجاء به النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وبين انكار الحشر فالمنكر كافر قطعا ﴿والوزن﴾
هو مساواة شئ باخر بآلة مخصوصة هى الميزان وهو عبارة عما يعرف به مقادير الاعمال
والعقل قاصر عن ادراك كيفيته فنؤمن به ونفوض كيفيته الى الله تعالى
*وقيل توزن صحائف الاعمال وقيل تجعل الحسنات اجساما نورانية والسيئات ظلمانية
*وقيل يوزن العبد مع عمله مرة بالخير ومرة بشره والحكمة فى الوزن مع انه تعالى
عالم بتفاصيل اعمال عباده اظهار فضائل المطيعين ومناقبهم وفضائح العصاة
ومثالبهم على اهل العرصات تتميما لمسرة الاولين وحسرت الآخرين واظهار كمال
عدالته تحاشيا عن صورة الظلم فلايتوهم احد عدم استحقاق العصاة لما يعذبون به
ومثله فائدة الحساب وشهادة الاعضاء وكتب الملائكة وعند بعض الميزان واحد له
كفتان ولسان وساقان على مافى الحديث وذكره بلفظ الجمع فى قوله ونضع الموازين
القسط للاستعظام قال فى البحر قد يذكر الجمع ويراد به الواحد نحو قوله تعالى يا ايها الرسل
كلوا من الطيبات * والمراد به محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وحده ومحل الميزان
وكذا الحساب قال فى بحر الكلام على الصراط بشهادة ظواهر بعض الاحاديث
لكن المتبادر هو العرصات قبل السوق الى الصراط وزمانه قيل قبل قراءة الكتب
باشارة بعض الاخبار لكن الاصح عدم التعين ﴿والكتاب﴾ الذى كتبه الحفظة
على المكلف من الطاعات والعصيان يؤتى للمؤمنين بايمانهم وللكفار بشمائلهم ووراء
ظهورهم لقوله تعالى* ونخرج له يوم القيامة كتابا يلقاه منشورا واما من اوتى كتابه
بيمينه الآية وكيفية كتابة الحفظة عن الضحاك لكل يوم ينزل ملكان مع صحيفتين وعن
مجاهد لسانك قلمهما وريقك مدادهما وبدنك كتابهما قال ابو المعين النسفى الاول
اصح* وقال اهل السنة لكل واحد ملكان بالليل وملكان بالنهار وينزل ملك النهار ويذهب
ملك الليل * فان قيل المؤمن الفاسق كيف يعطى كتابه * قلنا المشهور بجانب اليمين
وقيل بالشمال وقيل بالتوقف وقيل الفاسق بالشمال والكافر من وراء ظهره

نشورا * قال القاضي سراج الدين في قصيدته * ويعطى الكتب بعضا نحو يمنى * وبعضا نحو ظهر و الشمال * قال الله تعالى * و امامن
وتى كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا الآية * اعلم ان كتاب المؤمن يؤتى بيمينه كالهلال مكتوب في عنوانه
سم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب الجليل الى صالح الخليل ادخلوا في جنة عالية قطوفها دانية ثم يستقبل الملائكة والولدان
الغلمان فيفتح له ابواب الجنان وينادى المنادى سعد فلان ابن فلان لاشقاوة بعدها ابدا ويعطى كتاب الكافر والمنافق
شماله اومن وراء ظهره مسودا وجهه ﴿٢٢٧﴾ مردودا الى قفاه ويدخل شماله من صدره ويخرج بين كتفيه

﴿والسؤال﴾ لاسؤال منكر ونكير حتى يتوهم التكرار بل سؤال الله تعالى في القيامة حين الحساب قيل اختلف في كيفية هذا السؤال اى الحساب على ثلاثة * احدها بعلمهم مالهم وماعليهم بان يخلق الله تعالى فيهم علوما ضرورية بمقادير اعمالهم ثوابا وعقابا * وثانيها بايتاء كتب الحسنة والسيئة وهو المنقول عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما وثالثها بان يكلمهم الله تعالى في شان اعمالهم ومالها من الثواب والعقاب نقل عن الفخر ايضا امابان يسمعهم كلامه القديم اويسمع عباده صوتا يدل عليه قال في بحر النسفي ليس للانبياء حساب ولاعذاب القبر ولاسؤال منكر ونكير وكذلك العشرة المبشرة يعنى حساب المناقشة الذى بطريق لم فعلت كذا واما حساب العرض الذى هو فعلت كذا وعفوت عنك فثابت لهم لعل من هذا القبيل كل من يدخل الجنة بلاحساب وهم السابقون السابقون اولئك المقربون كما يشير اليه قوله تعالى * فمن ثقلت موازينه * فلانقيم لهم يوم القيامة وزنا ﴿والحوض﴾ جسم مخصوص طوله وعرضه سواء يصب فيه ميزابان في الجنة كذا نقل عن اللقانى وفي المناوى لكل نبى حوض الا صالحا عليه السلام فان حوضه ضرع ناقته قال ولم اقف على مايدل عليه اويشهد فهذا لم يختص بنبينا صلى الله عليه وسلم وما اشتهر من الاختصاص فمحمول على الكوثر الذى يصب من مائه في حوضه وهو ثابت باجماع اهل السنة والاحاديث الصحيحة كقوله صلى الله عليه وسلم حوضى مسيرة شهر وزواياه سواء وماؤه ابيض من اللبن وريحه اطيب من المسك وكيزانه اكثر من نجوم السماء من شرب منه فلا يظمأ ابدا * فان قيل فعلى هذا يقتضى ان لا يشرب بعد مرة واحدة لعدم الظمأ والعطش بعد شربه ابدا * قلنا قال في تذكرة القرطبى لاتنحصر فائدة الشرب على دفع العطش بل يشرب نحو التلذذ والتغذى وقال في بعض الحواشى السعدية يجوز للشرب نفع آخر غير * وقيل معناه من شرب منه وقدر له دخول النار لايعذب فيها بالظمأ ابدا وقيل هو اثنان في القيامة وفي الجنة وقيل رأسه في الجنة واسفله يكون حوضا في العرصات * وقيل مافي العرصات هو مافي الجنة ينقل من الجنة الى العرصات ثم من العرصات الى الجنة وفي الجبر يؤتى بعالم يوم القيامة بين يدى الله تعالى مع جبرائيل الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهو على شط حوضه يسقى امته بالاوانى فيسقى العالم بكفيه ويقول كان

ثم قرأ كتابه السود وجد ماعمل من الموعود ويضربون الملائكة بالمقامع الحديد ويصبون عليه من الحميم والصديد ويلبسون لباس القطران وغلوه بالاغلال والسلاسل مقرونا مع الشيطان وينادى المنادى شقى فلان ابن فلان لاسعادة بعده ابدا لقوله تعالى * وامامن اوتى كتابه بشماله الآية كما في شرح الامالية (والسؤال) حق قيل هو تكرار مع قوله قبله وسؤال منكر ونكير اقول لعله اراد بهذا السؤال سؤال يوم القيامة فحينئذ لاسؤال ويدل عليه قوله والحوض ولقوله عليه السلام ان الله تعالى يدنى المؤمن ويضع عليه كنفه ويستره ويقول اتعرف ذنب كذا فيقول نعم اى رب حتى قرره بذنوبه ورأى في نفسه انه قدهلك قال الله تعالى سترتها عليك في الدنيا وانا اغفرلك اليوم فيعطى
كتاب حسناته واما الكفار والمنافقون فيناديهم على رؤس الخلايق هولاء الذين كذبوا على ربهم الالعنة الله على الظالمين
كما في شرح سعد الدين التفتازانى (والحوض) لقوله تعالى انا اعطيناك الكوثر * ولقوله صلى الله عليه وسلم حوضى مسيرة شهر
وزواياه سواء ماؤه ابيض من اللبن وريحه اطيب من المسك وكيزانه اكثر من نجوم السماء ومن شرب منها فلا يظمأ ابدا
* والاحاديث فيه اكثر من ان تحصى ذكره السعد الدين في شرح العقايد وفي المواهب وهو اثنان واحد في عرصات

القيامة وواحد فى داخل الجنة انتهى * وروى انهم اذا خرجوا وهم محترقة كالفحم الاسود يردون حوضه فيشربون ويغتسلون منه فينبت لحومهم وتبيض وجوههم كما فى شرح محمد العيشى جامله الله بالابكار والعشى ﴿والصراط﴾ حق وهو جسر ممدود على متن جهنم ادق من الشعر واحد من السيف يعبره اهل الجنة وتزل اقدام اهل النار وانكره اكثر المعتزلة لانه لا يمكن العبور عليه وان امكن فهو تعذيب للمؤمنين* والجواب ان الله تعالى قادر ان يمكن من العبور عليه ويسهله على المؤمنين حتى ان منهم من يجوزه كالبرق الخاطف ومنهم كالريح الهابة ومنهم كالجواد الى غير ذلك مما ورد فى الحديث كما فى شرح العقائد لسعد الدين التفتازانى * وفى شرح الامالية هو جسر ممدود على جهنم فتزل اقدام الكافرين والمنافقين فوقعوا مكبا على مناخرهم فى النار ويثبت اقدام المؤمنين فيعبرون عليها ويصلون الى دار القرار لقوله تعالى *وان منكم الا واردها كان على ربك حتما مقضيا * وقال عليه السلام ان الله خلق للناس جسرا وهو الصراط وهو سبع قناطر أدق من الشعر وأحد من السيف وأظلم من الليل كل قنطرة منها مسيرة ثلاثة آلاف سنة الف صعود والف هبوط والف استواء فيحاسب العبد فى اولها عن الايمان وفى الثانى عن الصلاة وفى الثالث عن الزكاة وفى الرابع عن شهر رمضان وفى الخامس عن الحج وفى السادس عن الوضوء والغسل من الجنابة (مأولات) وفى السابع عن الوالدين وصلة الرحم فان من اجاب فى جميع ذلك بتمامها يمر عليها كالبرق الخاطف ولا تردى بالنيران نعوذ بالله من الخذلان * وعن عائشة رضى الله تعالى عنها سئلت النبى عليه السلام عن قوله يوم تبدل الارض غير الارض فاذا بدلت الارض فاين يكون الخلايق قال عليه السلام فى الصراط والله الموفق انتهى كلامه ﴿وشفاعة الرسل والاخيار

يشتغل بالعلم حين يشتغل الناس بالتجارة ﴿والصراط﴾ جسر ممدود على متن جهنم يرده الاولون والآخرون من المؤمنين والكفار حمل عليه قوله تعالى *وان منكم الا واردها * لا طريق للجنة الا عليه والنبى قائم عليه قائلا يارب سلم سلم أدق من الشعر وأحد من السيف والناس فى جوازه متفاوتون على حسب ايمانهم واعمالهم فنهم كالبرق الخاطف ومنهم كالريح ومنهم كالجواد ومنهم من يجر على رجليه ومنهم من يكب على وجه وروى ايضا يكون على بعض الناس أدق من الشعر وعلى بعض مثل الوادى الواسع بل بعض يمر عليه ولا يعلمه وفى تذكرة القرطبى الناس على الصرط افواج المرسلون ثم النبيون ثم الصديقون ثم المحسنون ثم الشهداء ثم المؤمنون العارفون ويبقى المسلمون منهم المكبوب لوجهه ومنهم المحبوس فى الاعراف ومنهم من قصروا عن تمام الايمان فمنهم من يجوز على مائة عام وآخر على الف عام الى آخر ما قال وعن ابى الفرج الجوزى اكثر من يزل عليه النساء ﴿وشفاعة﴾ فى اللغة الوسيلة والطلب وفى العرف سؤال الخير للغير من الشفع ضد الوتر كأن الشافع ضم سؤاله الى سؤال المشفوع له كذا نقل عن اللقانى ﴿الرسل﴾ قيل ولو رسل الملائكة على كلهم الصلاة والسلام ﴿والاخيار﴾ لدفع العذاب ورفع الدرجات وهم العلماء والاولياء والصالحون على اجماع اهل السنة وفى حديث الجامع الصغير يشفع يوم القيامة ثلاث الانبياء والعلماء والشهداء قال المناوى لما كان العلماء افنوا نفائس اوقاتهم فى العلم للاحسان الى الناس به اكرمهم الله تعالى بولاية مقام الاحسان اليهم بالشفاعة جزاء وفاقا* واستدل به على ان العلم افضل من القتل فى سبيل الله وفى حديثه ايضا يشفع يوم القيامة الشهيد فى سبعين من اهل بيته واما قوله تعالى * واتقوا يوما لا تجزى نفس عن نفس شيأ ولا يقبل منها شفاعة * وقوله تعالى ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع * فاجيب بانه بعد تسليم دلالته على العموم فى الاشخاص والازمان والاحوال يجب تخصيصه بالكفار جمعا بين الادلة لكن يرد عليه ان ادلة المثبتين نحو قوله تعالى * واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات وقوله * وما تنفعهم شفاعة الشافعين وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم شفاعتى لاهل الكبائر من امتى وقوله تعالى* يومئذ لا تنفع الشفاعة الا من اذن له الرحمن * وقوله تعالى من ذا الذى يشفع عنده الا باذنه * على طريق الاشارة وادلة النفى على طريق العبارة ولا شك ان العبارة ترجح على الاشارة وايضا ادلة النفى نصوص او مفسرات وادلة الاثبات

لاهل الكبائر وغيرهم) ويختص منها اجماعا بالنبي عليه السلام الشفاعة العظمى من هول الموقف* والاخيار جمع خير وهو التقي الصالح من الامة كالصحابة والعلماء والشهداء قال عليه السلام يشفع من امتي يوم القيامة ثلاثة الانبياء ثم العلماء ثم الشهداء والكبيرة على الصحيح ماورد فيها وعيد شديد في كتاب او سنة منقولة والشفاعة لاهل الكبائر بالتخلص من ربقة الذنب ولغير العصاة باعلاء الرتب ﴿٢٢٩﴾ في الجنة كما في المواهب وقد انكرها المعتزلة لغيهم وضلالهم *لنا قوله تعالى واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات * وقال الله تعالى ولسوف يعطيك ربك فترضى وقال عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا* واحتجت المعتزلة بمثل قوله تعالى واتقوا يوما لاتجزي نفس عن نفس شيأ ولايقبل منها شفاعة *وقوله تعالى وما للظالمين *من حميم ولاشفيع يطاع* والجواب بعد تسليم دلالتها على العموم في الاشخاص والازمان والاحوال انه يجب تخصيصها بالكفار جمعا بين الادلة ذكره سعد الدين* واما حقيقة شفاعة المؤمنين فقد قال الله تعالى في سورة مريم * يوم نحشر المتقين الى الرحمن وفدا * اي ركبانا على النوق *ونسوق المجرمين الى جهنم وردا * اي عطاشا مشاة* لايملكون الشفاعة * الضمير للعباد * الامن اتخذ * في الدنيا * عند الرحمن عهدا * يعني من جاء بلا اله الا الله * وقال سفيان الثوري الامن قدم عملا صالحا ذكره القاضي اي عهدا موثوقا بان آمن وعمل صالحا فيستحق به دخول الجنة ذكره في العيون وفي المصابيح عن ابي سعيد ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان من امتي من يشفع للفيام ومنهم من يشفع للقبيلة ومنهم من يشفع للعصبة وهي ما بين العشرة الى اربعين ومنهم من يشفع للرجل حتى يدخل الجنة * وعن انس رضي الله تعالى عنه انه قال يصف اهل النار يومئذ فيمر بهم الرجل من اهل الجنة فيقول الرجل منهم يافلان اماتعرفني انا الذي

مأولات اوظواهر وقد قرر ايضا رجحان الاولى على الثانية *واما الحديث فلا يعارض نص القرآن وقد روي عنه عليه الصلاة والسلام لاينال شفاعتي اهل كبائر من امتي فقتضي جمع الادلة تناسب ان يكون بحمل النفي على نحو الكبيرة والاثبات للصغيرة والكبيرة بعد التوبة ولرفع الدرجات كما هو مذهب المعتزلة* اقول المصير الى الترجيح عند عدم الجمع والتوفيق *وقد قرر في الاصول خبر الواحد جاز ان يكون بيانا لما احتمل النص وقد نقل عن صاحب النهاية ان خبر الواحد المؤيد بالحجة القطعية يصح اضافة الغرض اليه وان اورد عليه صاحب العناية بان الحكم حينئذ يضاف الى ذلك القطعي لكن دفع بان المقررات صحة اضافة الحكم المبين الى البيان اي بيان كان* وبالجملة يجوز اضافة الحكم الى الكتاب والى خبر الواحد المبين له ولو من جهة دفع احتماله القادح في مفسريته او محكميته فاحفظ هذه اللطائف النفيسة تنفعك في المواضع الصعبة* وبالجملة يصح اضافة شفاعة الكبيرة بالحديث المذكور بالتأويل المذكور واما حديث لاينال فبعد ماشار النسفي الى عدم صحته قال محمول على استحلال ذلك لكن لايخفى ان الاضافة في امتي لاتلائمه ﴿لاهل الكبائر وغيرهم﴾ كاهل الصغائر ولرفعة الدرجة واعظم الشفاعات شفاعة نبينا صلى الله عليه وسلم قال المحقق الدواني عن الغير هو عليه الصلاة والسلام مشفع في جميع الجن والانس الا ان شفاعته للكفار للتعجيل فصل القضاء فيخفف عنهم اهوال يوم القيامة وللمؤمنين للعفو ورفع الدرجات فشفاعته عامة لقوله تعالى * وما ارسلناك الا رحمة للعالمين * ولا يرد مطلوبه لقوله تعالى * ولسوف يعطيك ربك فترضى * ولما ورد في الحديث ان الله تعالى يقول له اشفع تشفع وسل تعط وهو عليه الصلاة والسلام لايرضى الا باخراج من كان في قلبه مثقال ذرة من الايمان من النار هذا هو الشفاعة الكبرى التي خص بعض العلماء المقام المحمود بها* قال القسطلاني في مواهبه الشفاعة خمس ونقل مثله عن اللقاني ببعض زيادة قيودها(١) في الاراحة من هول الموقف اعظمها واعمها (٢) في ادخال قوم الجنة بلا حساب هما مختصان به صلى الله تعالى عليه وسلم (٣) فيمن استوجب النار (٤) في اخراج من دخل النار (٥) في رفع الدرجات *ونقل عن السيوطي زيادة سادسة في تخفيف العذاب عمن استحق الخلود في النار كما قال في حق ابي طالب لعله تنفعه شفاعتي فيجعل في ضحضاح من النار وفي شفاء القاضي ان العباس قال لرسول الله صلى الله

سقيتك شربة الحديث بقى ههنا احاديث واسرار اودعتها فى كتابى جامع الازهار من اراده فليراجع اليه ﴿والجنة﴾ المعدة للمؤمنين ﴿والنار﴾ المعدة للكافرين ﴿الموجودتان الآن﴾ لان الاخبار عنهما بصيغة الماضى والاصل عدم التجوز بها عن المستقبل كما فى المواهب وذكر فى شرح المقاصد لم يرد تصريح نص صريح فى تعيين مكان الجنة والنار والاكثرون على ان الجنة فوق السموات السبع وتحت العرش تمسكا بقوله تعالى *عند سدرة المنتهى عندها جنة المأوى* وقوله عليه الصلوة والسلام سقف الجنة عرش الرحمن وان النار تحت الارضين السبع والحق تفويض ذلك الى العليم الخبير ذكره قره كمال* وذكر اكثر المعتزلة انهما انما تخلقان ﴿٢٣٠﴾ يوم الجزاء ٠لنا قصة آدم وحواء واسكانهما الجنة والآيات الظاهرة فى اعدادهما مثل اعدت للمتقين واعدت للكافرين اذ لا ضرورة فى العدول عن الظاهر فان عورض بمثل قوله تعالى *تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا فى الارض ولا فسادا * قلت يحتمل الحال والاستمرار فلو سلم فقصة آدم لبقى سالمة عن المعارضة كما فى شرح سعد الدين ﴿الباقيتان﴾ لا الى غاية لقوله ﴿لا تفنيان ولا اهلهما﴾ عطف على الضمير المتصل من غير تأكيده للفصل بلا النافية فهو نظير قوله ما اشركنا ولا آباؤنا يعنى دائمتان لا يطرأ عليهما عدم مستمر لقوله تعالى فى حق الفريقين خالدين فيها ابدا * واما ماقيل من انهما تهلكان ولو لحظة تحقيقا لقوله تعالى كل شئ هالك الاوجهه* فلا ينافى البقاء بهذا المعنى على انك قد عرفت انه لا دلالة فى الآية على الفناء ذكره ﴿والمعراج﴾ سعد الدين وفى شرح فقه الاكبر لابى المنتهى اما قوله تعالى كل شئ هالك الا وجهه معناه ان كل ممكن فهو هالك فى حد ذاته بمعنى ان الوجود الامكانى بالنظر الى الوجود الواجبى بمنزلة العدم والبقاء لعاضى بالنظر الى البقاء الذاتى بمنزلة الفناء انتهى كلامه* وفى الصحيح يقال بعد ذبح الموت بين الجنة والنار يا اهل الجنة خلود فلا موت ويا اهل النار خلود فلا موت ولا ينافى بقاؤهما كذلك كونهما من الممكنات ولانه كل شئ هالك الاوجهه لانهما قابلان للفناء والهلاك بذاتهما وبقاؤهما مع من فيهما بارادة الله تعالى الحكيم الخبير وهاتان الصفتان لبيان ما خصت به الجنة والنار بالقدر الالهى كما فى المواهب

تعالى عليه وسلم ان اباطالب كان يحفظك وينصرك ويبغض لك فهل نفعه ذلك قال نعم وجدته فى غمرات من النار فاخرجته الى ضحضاح وذاد فى المواهب سابعة وهى لاهل المدينة ﴿والجنة والنا الموجودتان الآن﴾ لان الآيات والاحاديث فى بيانهما اشهر من ان لا تخفى واكثر من ان تحصى ولقصة آدم وحواء واذا ثبت وجودهما مرة لا يحكم على عدمهما ما لم يدل عليه دليل والاصح عدم تعين مكانهما قال الدوانى والاكثرون ان الجنة فوق السموات السبع وتحت العرش لقوله تعالى * سدرة المنتهى عندها جنة المأوى * وان النار تحت الارضين وعن شرح المقاصد والحق تفويض علمهما الى العليم الخبير وفى الحديث ان هرقل كتب الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يا محمد أرأيت جنة عرضها السموات والارض فاين السموات والارض فقال عليه السلام سبحان الله اين الليل اذا جاء النهار ﴿الباقيتان لا تفنيان ولا﴾ يفنى ﴿اهلهما﴾ لانهم مؤبدون مخلدون واما قوله تعالى *كل شئ هالك الاوجهه* فهلاك لحظى لا يضرنا ولهذه الآية تأويل آخر مذكور فى شرح العضدية للدوانى قال ايضا فيه عن الجاحظ وعبد الله المغربى ان الخلود للكافر المعاند واما المبالغ فى الاجتهاد بقدر وسعه وان لم يهتد فلا يخلد اذ لا تقصير منه ولا يكلف الله نفسا الا وسعها وفى المنقذ للامام حجة الاسلام كلام يقرب منه بعض القرب انتهى وانت تعلم انه ان وصل اليه الشرع فله تقصير ووسع والا فراجع الى مسئلة زمان الفترة وشاهق الجبل* واما اطفال المشركين فقال الدوانى هم فى النار * وقيل من علم الله منه الايمان والطاعة على تقدير بلوغه ففى الجنة وان كان علمه على خلافه ففى النار * وعن النوى هم فى الجنة على الصحيح وعند المعتزلة خدام اهل الجنة *وقيل فى الاعراف لعل الصحيح التوقف وهو مذهب الامام الاعظم رحمه الله تعالى لان ادلة كل لا تفيد الظن فضلا عن القطع فما ذكروا اما بالرأى او القياس او مأخوذ من الاخبار الواهية ومسئلة اصول الدين لا تتلق الا ممن ينقطع العذر دونه صلى الله تعالى عليه وسلم كما نقل عن التوربشتى فى شرح المصابيح

ورووى عن على رضى الله عنه ان فى الجنة لمجتمعا للحور العين يرفعن باصوات لم يسمع الخلائق مثلها تقلن نحن الخالدات فلانبيد ونحن الناعمات فلانبأس ونحن الراضيات فلانسخط طوبى لمن كان لنا وكنا لهم قوله فلانبيد اى فلانهلك كما فى المصابيح (والمعراج) بكسر الميم هو العروج منه الى السماء (لرسول الله صلى الله عليه وسلم فى اليقظة) خلافا لمن قال مناما (بشخصه) لامجرد روحه مناما (من المسجد الحرام) المكى (الى المسجد الاقصى) بيت المقدس وهذا منتهى الاسراء المدلول عليه بقوله ﴿٢٣١﴾ * سبحان الذى اسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى* (ثم) المعراج (الى السماء) اللام فيها للجنس فيصدق بالسبع ويجوز كونها للاستغراق اى كل سماء (ثم الى ماشاء الله تعالى من العلى) كالعرش والكرسى ومقام قاب قوسين على مايليق بالحضرة الالهية قال اهل السنة والجماعة معراج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قبل الهجرة بسنة * وقيل بخمس سنة وقيل قبل البعثة فى شهر ربيع الاول حق ثابت واجب الاعتقاد بالخبر المشهور منكره يكون مبتدعا وانكاره وادعاء استحالته انما يبتنى على اصول الفلاسفة والا فالخرق على السموات جائز والاجسام متماثلة يصح على كل مايصح على الآخر والله تعالى قادر على الممكنات كلها كما فى شرح العقائد والكستلى * فقوله فى اليقظة اشارة الى الرد على من زعم ان المعراج كان فى المنام على ماروى عن معاوية انه سئل عن المعراج فقال كانت رؤيا صالحة * وروى عن عائشة رضى الله عنها انها قالت مافقد جسد محمد ليلة المعراج * وقد قال الله تعالى وماجعلنا الرؤيا التى اريناك الا فتنة للناس * واجيب بان المراد الرؤيا بالعين والمعنى مافقد جسده عن الروح بل كان مع روحه وكان المعراج للروح والجسد جميعا وقوله بشخصه اشارة الى الرد على من زعم انه كان

﴿ والمعراج ﴾ وهو السلم والمصعد وعرج عروجا ارتقى كما فى القاموس والمراد مطلق الانتقال صعودا حتى يشمل الاسراء فان بيت المقدس اعلى من مكة كما قالوا ﴿ لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴾ فان قيل المفهوم منه اختصاص المعراج به صلى الله تعالى عليه وسلم اذ مفهوم المخالفة مطلقا حجة فى كلام المصنفين اتفاقا ولاشك انه مفهوم لقب وحمل الاضافة على الاستغراق بعيد * قلنا بعد تسليم عدم كون المعراج من خواصه عليه الصلاة والسلام المراد المعراج الثابت عندنا ومعراج سائر الانبياء ليس بثابت عندنا ولو بطريق آحاد صحيح ﴿ فى اليقظة ﴾ ضد المنام وماروى عن معاوية انه رؤيا صالحة وعن عائشة رضى الله تعالى عنها مافقد جسد محمد ليلة المعراج فاجيب بان المراد الرؤيا بالعين ومافقد جسده روحه بل بجميعهما او المعراج تكرر مرة بشخصه ومرة بروح جسده ﴿ بشخصه ﴾ صورته الجسمانية لابالروح فقط كما زعم ﴿ من المسجد الحرام ﴾ اى من حطيمه او من حجره على شك رواته كما نقل الحديث فى المواهب عن البخارى ﴿ الى المسجد الاقصى ﴾ بيت المقدس ووصفه بالاقصى قيل لبعده عن مكة قال البيضاوى لانه حينئذ ليس وراءه مسجد ولايبعد انه اقصى فى الفضل حينئذ بل الآن ولو اضافيا لان افضل المساجد الثلاثة ولو كان الافضل فيها المسجد الحرام هذا القدر ثابت بالنص القطعى فمنكره كافر ﴿ ثم ﴾ من المسجد الاقصى ﴿ الى السماء ﴾ اى جميع السماء على الاستغراق او جنسها ليشمل السبع بل التسع ولو مجازا هذا بالخبر المشهور فمنكره مبتدع ودعوى امتناع الخرق والالتيام كما هو مذهب الفلاسفة باطل لان الاجسام متماثلة فما يمكن للبعض ممكن للباقى ﴿ ثم الى ماشاء الله تعالى من العلى ﴾ كالعرش والكرسى والجنة والنار ومقام قاب قوسين ابهمه لكثرته او لاشتماله على الامور المفخمة هذا بطريق الآحاد كما هو عند التفتازانى ووقت المعراج قبل الهجرة بسنة وقيل بخمس سنين وقيل وقيل وفى المواهب اختلف العلماء فى الاسراء هل هو واحد فى ليلة واحدة يقظة او مناما او اسراآن فى ليلة مرة بروحه وبدنه يقظة ومرة مناما او يقظة بروحه وجسده من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى ثم مناما من المسجد الاقصى الى العرش او هى اربعة اسراآت ثم قال والحق اسراء واحد بمجموع روحه وجسده يقظة وهو مذهب الجمهور من المحدثين والفقهاء والمتكلمين * فان قيل ايما افضل ليلة الاسراء او ليلة

الروح فقط ولايخفى ان المعراج فى المنام او بالروح ليس مما ينكر عليه كل الانكار. والكفرة انكروا امر المعراج غاية الانكار بل كثير من المسلمين قد ارتدوا بسبب ذلك * وقوله الى السماء اشارة الى الرد على من زعم ان المعراج فى اليقظة لم يكن الاالى بيت المقدس على مانطق به الكتاب * وقوله الى ماشاء الله تعالى اشارة الى اختلاف اقوال السلف فقيل الى الجنة وقيل الى العرش وقيل الى مافوق العرش وقيل الى اطراف العالم فالاسراء هو من المسجد الحرام الى بيت المقدس قطعى ثبت بالكتاب والمعراج من الارض الى السماء مشهور ومن السماء الى الجنة والعرش اوغير ذلك آحاد * ثم الصحيح انه عليه الصلاة والسلام انما رأى ربه بفؤاده لابعينه كما ذكره سعدالدين التفتازانى فى شرح العقائد * وقال الامام محمد البوصيرى رحمه الله * سريت من حرم ليلا الى حرم كماسرى البدر فى داج من الظلم * سرى واسرى لغتان بمعنى وهو السير بالليل وليلا نصب على الظرفية وتنكيره للتقليل والمراد به فى بعض الليل على مافى الكشاف وقد اعترض عليه بان التنكير يدل على التقليل باعتبار الفردية لاالبعضية فالمراد به فى ليلة واحدة فحينئذ كونه فى بعض الليل انمايعلم من شئ آخر الداجى شديد الظلمة ومافى كما مصدرية اى كسرى البدر يقول سريت من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى فى ليلة واحدة وبينهما مسيرة اربعين ليلة كسرى البدر فى شدة الظلام يعنى فى غاية الظهور ونهاية السرعة وتمام الخلقة وكمال الاضاءة وارتفاع الكدورات واجتماع الكمالات وفيه ان الاسراء بجسده فى يقظته * فظلت ترقى الى ان نلت منزلة * من قاب قوسين لم تدرك ولم ترم * ومن فى من قاب قوسين بيانية اى منزلة هى قاب قوسين ولم تدرك صفة منزلة ولم ترم اى لم تقصد ولم تطلب ما ادركها وما قصدها احد قبلك ﴿٢٣٢﴾ وكذا لايدركها ولايطلبها احد بعدك * وقدمتك جميع الانبياء بها والرسل تقديم مخدوم على خدم * يقال قدمه بالخلافة والامامة ونحوها اذا رآه اهلا لها وجديرا بها وكانه تضمن معنى الاستحقاق وقيل ضمير فى بها للامامة المدلولة من التقديم وقد اختلف فى ان الامامة للانبياء كانت فى السماء وهى رواية على وابى هريرة او فى بيت المقدس وهى رواية انس رضى الله عنهم * والخدم اسم جمع لخادم * وانت تخترق السبع الطباق بهم * فى موكب كنت فيهم صاحب العلم * اراد بالطباق السموات ضميربهم للانبياء والرسل والموكب بكسر الكاف جماعة الفرسان وفيهم العلم المعنى قدمتك الانبياء فيها والحال انك كنت تمر بهم فى السموات فى جماعات الفرسان من الملائكة النازلة لتأليف قلبك وتعريف جاهك ورفع لوائك ونشر ثنائك وهذا يدل على انهم رأوه فى منازلهم واما انهم شايعوه ام لافلادلالة له عليه * حتى اذا لم تدع شأوا لمستبق * من الدنو ولا مرقى لمستنم * حتى غاية لقوله ترقى اولقوله تخترق المستبق من يأخذ السبق والمستنم من يعلو من استنم بمعنى سنم اى علا ومن الدنو صفة شأوا اى مسافة كائنة من الدنو اى القرب المشار اليه بقوله تعالى اوادنى والمرقى محل الرقى اى الصعود ولعل المراد من المستبق الملائكة ومن المستنم ارواح الانبياء والاولياء وهذا البيان وصوله الى سدرة المنتهى قيل هى شجرة ينتهى اليها علم الملائكة وارواح الشهداء ذكره محمد العيشى جامله الله بالابكار والعشى فى شرح قصيدة البردة * وعن مالك بن صعصعة وانس رضى الله تعالى عنهما انه قال ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حدثهم عن ليلة اسرى به بينما انا نائم فى الحطيم وربما قال فى الحجر مضجعا اذ اتانى آت فشق مابين هذه الى هذه يعنى من ثغرة نحره الى سرته فاستخرج قلبى ثم اتيت بطست من ذهب مملوا ايمانا وحكمة فغسل قلبى ثم حشى ثم اعيد وفى رواية ثم غسل البطن بماء زمزم ثم ملاء ايمانا وحكمة ثم اتيت بدابة دون البغل وفوق الحمار ابيض تضع خطوة عند اقصى طرفه فحملت عليه فانطلق بى جبرائيل

القدر اوليلة الميلاد الشريف قال فى المواهب ليلة الاسراء افضل فى حق النبى وليلة القدر افضل فى حق الامة اذ عملها خير من عمل ثمانين سنة ولم يرو فى عمل الاسراء وفضلها خبر صحيح ولاضعيف واما ليلة مولده فقال فى محل آخر فافضل بثلاثة وجوه ليلة القدر مختصة بهذه الامة وليلة الميلاد رحمة للعالمين وليلة القدر مشرفة بنزول الملائكة وهذه مشرفة بظهوره عليه الصلاة والسلام وليلة المولد ليلة ظهوره عليه الصلاة والسلام وليلة القدر معطاة له

حتى اتيت بيت المقدس فربطته بالحلقة التي تربط بها الانبياء ثم دخلت المسجد فصليت فيه ركعتين ثم خرجت فجاء جبرائيل
باناء من خمر واناء من لبن فاخترت اللبن فقال جبرائيل اخترت الفطرة انت عليها وامتك فانطلق بي جبرائيل حتى آتي السماء
الدنيا فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل الله اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجئ جاء
ففتح فلما خلصت فاذا فيها آدم عليه السلام فقال هذا ابوك آدم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن
الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي جبرائيل حتى الى السماء الثانية فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد
قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجئ جاء ففتح فلما خلصت اذا يحيى وعيسى وهما ابنا خالة قال هذان يحيى وعيسى
فسلم عليهما فسلمت فردا ثم قالا مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي الى السماء الثالثة فاذا يوسف فيها فسلمت

عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي الى الرابعة فاذا ادريس فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي الى الخامسة فاذا فيها هارون فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي الى السماء السادسة فاذا فيها موسى فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح فلما تجاوزت بكى قيل له من يبكيك قال ابكي لان غلاما بعث بعدي يدخل الجنة من امته اكثر ممن يدخلها من امتي ثم صعد بي الى السماء السابعة فاذا فيها ابراهيم قال هذا ابوك ابراهيم فسلم عليه فسلمت

عليه فرد السلام ثم قال مرحبا ﴿بريقة ٣٠ ل﴾ بالابن الصالح والنبي الصالح ثم رفعت الى سدرة فاذا نبقها مثل قلال
هجر واذا ورقها مثل آذان الفيلة قال هذا سدرة المنتهى فاذا اربعة انهار نهران باطنان ونهران ظاهران قلت يا جبرائيل
ماهذان قال اما الباطنان فنهران في الجنة واما الظاهران فالنيل والفرات ثم رفع الى بيت المعمور ثم فرضت على الصلاة
خمسين صلاة كل يوم وليلة فنزلت الى موسى وقال فما زال ارجع بين ربي وبين موسى عليه السلام حتى قال يا محمد انهن خمس
صلوات كل يوم وليلة لكل صلاة عشر فذلك خمسون صلاة كما في المصابيح (وماخبره النبي صلى الله عليه وسلم من
اشراط) جمع شرط بمعنى علامات (الساعة من) بيان الاشراط (خروج الدجال ودابة الارض ويأجوج ومأجوج

﴿و﴾ جميع ﴿ماخبره صلى الله تعالى عليه وسلم من اشراط﴾ جمع شرط بالتحريك اي العلامة ﴿الساعة﴾ اي القيامة ﴿من خروج الدجال﴾ في المناوي وهو مهدي اليهود ينتظرونه كما ينتظر المؤمنون المهدي * ونقل عن كعب الاخبار انه رجل طويل عريض الصدر مطموس يدعي الربوبية معه جبل من خبز وجبل من اجناس الفواكه وارباب الملاهي جميعا يضربون بين يديه بالطبول والعيدان والمعازف فلا يسمعه احد الا تبعه الا من عصمه الله ومن امارات خروجه ان تهب ريح كريح عاد ويسمعون صيحة عظيمة وذلك عند ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكثرة الزنى وسفك الدماء وركون العلماء الى الظلمة والتردد الى ابواب الملوك ويخرج من ناحية المشرق من قرية تسمى * سرابادين * او مدينة * الاهواز * او مدينة * اصبهان * ويخرج على حمار وهو يتناول السحاب بيده ويخوض البحر الى كعبيه ويستظل في اذن حماره خلق كثير ويمكث اربعين يوما ثم تطلع الشمس يوما حمراء ويوما صفراء ويوم سوداء ثم يصل المهدي وعسكره الى الدجال فيلقاه ويقتل من اصحابه ثلاثين الفا وينهزم الدجال ثم يهبط عيسى عليه السلام الى الارض وهو متعمم بعمامة خضراء متقلد بسيف راكب على فرس وبيده حربة فيأتي اليه فيطعنه بها فيقتله ﴿و﴾ خروج ﴿دابة الارض﴾ هي دابة رأسها رأس ثور وعينها عين خنزير واذنها اذن فيل وقرنها قرن ايل وصدرها صدر اسد ولونها لون نمر وخاصرتها خاصرة هرة وذنبها ذنب كبش وقوائمها قوائم بعير بين كل مفصلين اثنا عشر ذراعا ورأسها يمس السحاب ورجلاها في الارض وتذهب سائحة في الارض لا يدركها طالب ولا يعجزها هارب ومعها خاتم سليمان وعصا موسى عليهما السلام تسم الرجل في وجهه فيعرف الكافر من المؤمن ﴿و﴾ خروج ﴿يأجوج ومأجوج﴾ وهما امتان مضرتان كافرتان من نسل يافث بن نوح والقول انهم خلقوا من مني آدم عليه السلام المختلط بالتراب عن المناوي انه غريب لا دليل عليه

وانما يحكيه بعض اهل الكتاب وعنه ايضا ان امة منهم آمنوا فتركهم ذو القرنين حين بنى السد بارمينية فتركهم فسموا بالترك ويقال انهم تسعة اعشار بنى آدم وثلاثة اصناف منهم من طوله مائة وعشرون ذراعا ومنهم من طوله وعرضه سواء مائة وعشرون ذراعا ومنهم من يفترش اذنه ويلتحف بالاخرى يشربون انهار المشرق وبحيرة طبرية لا يمرون بفيل ولا وحوش الا اكلوها وعند انتهائهم الى بيت المقدس يقولون قتلنا من فى الارض فلنقتل من فى السماء فيرمون سهامهم فيرد الله سهامهم مخضوبة فيدعو الله عيسى عليه السلام فيهلكهم الله فى ادنى ساعة ولا يتحمل نتن جيفهم فطرحهم طيور حيث شاء الله تعالى بدعوة عيسى عليه السلام وتفصيله فى شرح المصابيح لابن الملك ﴿ونزول عيسى عليه السلام من السماء﴾ الى المنارة البيضاء شرقى دمشق من غير تعيين انها منارة الجامع الاموى فيقتل الدجال ويبطل الجزية وحواريوه اصحاب الكهف ويقرر امور هذه الشريعة ويتزوج ويولد له ويمكث فى الارض خمسا واربعين سنة ويدفن فى روضة المصطفى صلى الله تعالى عليه وسلم * وفى رسالة اعلام نزول عيسى للسيوطى حاصله ان قلت هل عمل عيسى عليه السلام بهذه الشريعة باجتهاده او بتقليد بعض المجتهدين قلت لا يجوز تقليد مجتهد لمجتهد فضلا عن تقليد نبى لمجتهد فامابان جميع الانبياء يعلمون جميع الشرائع المتقدمة والمتأخرة بوحى من الله وامابان يستخرج جميع الاحكام من القرآن بلا احتياج الى الاحاديث وامابان عيسى عليه السلام مع بقائه على نبوته معدود فى امة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وداخل فى زمرة صحابته وقد اتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى ليلة الاسراء فلا يبعد ان يأخذ عنه صلى الله تعالى عليه وسلم ما يخالف الانجيل على ما اشار اليه جماعة منهم السبكى لكن يشكل انه لا يجوز كون نبى امة نبى آخر وانه يمتنع اجتماع الامية والنبوة الا ان يقال لا يقتضى المعدودية الحقيقة بل المراد تجوز على سبيل التشبيه نعم الاولى ان لا يعبر بما يوهم ما لا يجوز وامابان يعمل بالكتاب والسنة على ان يأخذها عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مشافهة وهو الذى صرح به السبكى وقد عده بعض المحدثين من جملة الصحابة والخضر والياس وانت تعلم انه خبر غريب ﴿وطلوع الشمس من مغربها﴾ فيمتنع قبول التوبة قيل فى وجهه ان الناس حينئذ كاليائسين المحتضرين فكما لا يقبل ايمان اليأس لا تقبل هذه التوبة وقيل عن اللقانى قصة ابراهيم عليه السلام مع محاجة نمرود فان الملاحدة والمنجمين انكروا امكان اتيان الشمس من المغرب ولم تقم حجة على النمرود فيرى سبحانه وتعالى قوة قدرته قيل وكذا حكمة سائر آياته وقيل عن اخراج ابى نعيم بن حماد فى الفتن يبقى الناس بعد هذا الطلوع عشرين ومائة سنة وقيل عن التوفيق اول هذه الآيات الطلوع والدابة تخرج على الناس ضحى ولا نص فى ترتيب الغير * وفى شرح العقائد عن حذيفة بن اسيد الغفارى قال صلى الله تعالى عليه وسلم انها اى الساعة لن تقوم حتى تروا قبلها عشر آيات فذكر الدخان والدجال والدابة

ونزول عيسى عليه السلام من السماء وطلوع الشمس من مغربها

ونحو ذلك) كالخسف بالمشرق والخسف بالمغرب والخسف بجزيرة العرب وآخر ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس الى محشرهم والدخان وهذا معطوف على قوله وعذاب القبر وهو مبتدأ اول (كله) مبتدأ ثان وخبره (حق) والجملة خبر قوله وعذاب القبر وماعطف عليه والرابط الضمير لانها امور ممكنة اخبرها الصادق كما فى شرح العقائد * وعن حذيفة بن اسيد الغفارى رضى الله عنه انه قال اطلع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نتذاكر فقال ماتذكرون قالوا نذكر الساعة قال انها لن تقوم حتى تروا قبلها عشر آيات فذكر الدخان الخ * قال ابن عباس رضى الله عنهما هو عبارة عما اصاب قريشا من القحط حتى يرى الهواء لهم كالدخان * وقال حذيفة هو على حقيقته لانه عليه السلام سئل عنه فقال عليه السلام يملاء مابين المغرب والمشرق يمكث اربعين يوما وليلة والمؤمن يصير كالزكام والكافر كالسكران * والدجال مأخوذ من الدجل وهو السحر او السير فانه سياح يقطع اكثر نواحى الارض فى زمان قليل كما فى ابن الملك قيل انه محبوس يخرج فى آخر الزمان * وقيل انه لم يولد بعد وسيولد فى آخر الزمان والاول هو الصحيح يدل عليه حديث تميم الدارى رضى الله عنه ﴿٢٣٥﴾ كما فى شيخ زاده * وعن نواس رضى الله عنه انه قال ذكر رسول الله عليه السلام الدجال فقال ان يخرج وانا فيكم فانا حجيجه دونكم وان يخرج ولست فيكم فامرأ حجيج نفسه والله خليفتى على كل مسلم انه شاب قطط اى شديد الجعودة عينه عنبة طافية كانى اشبهه بعبد العزى يهودى مات فى الجاهلية ابن قطن اشارة الى انه كذاب فمن ادرك منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف فانها جوازكم من فتنته انه خارج خلة اى فى طريق واسع بين الشام والعراق فعاث يمينا وعاث شمالا * قيل يخرج من ارض المشرق يقال له خراسان يتبعه اقوام كان وجوههم المجان المطرقة ويتبعه من اصفهان سبعون الفا عليهم الطيالسة قلنا يارسول الله ومالبثه فى الارض قال اربعون يوما يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة وسائر ايامه كايامكم قلنا يارسول الله فذلك اليوم الذى كسنة ايكفينا فيه صلاة يوم قال لا قدروا له قدره قلنا يارسول الله تعالى وامااسراعه فى الارض قال كالغيث استدبرته الريح فيأتى على القوم فيدعوهم فيؤمنون به فيأمر السماء فتمطر والارض فتنبت فتروح عليهم سارحتهم اطول ماكانت ذرى واسبغه ضروعا وامده خواصر ويمر بالخربة فيقول لها اخرجى كنوزك فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل ثم يدعو رجلا ممتلأ شبابا فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتين رمية الغرض ثم يدعوه فيقبل فيقول الصلح هذا الآها كما فى المصابيح فبينما هم كذلك اذ بعث الله تعالى المسيح بن مريم فينزل عند المنارة البيضاء شرقى دمشق بين مهرودتين واضعا كفيه على اجنحة ملكين اذا طأطأ رأسه قطر اى عرقه واذا رفع تحدر منه مثل جمان اى اللؤلؤ فلا يحل لكافر ان يجد ريح نفسه الامات ونفسه ينتهى

وطلوع الشمس من مغربها ونزول عيسى بن مريم ويأجوج ومأجوج وثلاثة خسوف خسف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب وآخر ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس الى محشرهم والاحاديث الصحاح فى هذه الاشراط كثيرة جدا وقد روى احاديث فى تفاصيلها انتهى ﴿ونحو ذلك﴾ كما سبق فى الحديث وكرفع القرآن من الصدور والمصاحف وهدم الكعبة هذه هى الاشراط الكبرى واما الصغرى فما فى رواية الشيخين والترمذى من رفع العلم بقبض العلماء وظهور الجهل وفشو الزنى وشرب الخمر وذهاب الرجال وبقاء النساء الى ان يكون لخمسين امرأة قيم واحد وايضا فى الحديث منها كثرة المساجد وقلة الجماعة وتطويل الابنية واكل الربوا وكثرة الغيبة وترك المعروف وامارة الاشرار واشتغال الرجال بالرجال وتجصيص القبور وتشرف الفاسق وضعف المؤمن وبيع الحكم وسفك الدماء وقطع الارحام واتخاذ القرآن مكسبة ومزامير ونحوها ﴿كله حق﴾ اى كل واحد مماتقدم من قوله وعذاب القبر لا المجموع من حيث المجموع لا يقال ان اريد من الحق القطعى الذى منكره كافر فلا يصدق على نحو الاشراط وان الظنى الذى منكره لا يكفر بل يضلل فلا يصدق على نحو الجنة والنار وان اريد مجموعهما فلا يتحمل اللفظ لجمع الحقيقة والمجاز لانا نقول بارادة عموم المجاز نحو مايطلق

حيث ينتهى طرفه فيطلبه حتى يدركه بباب لد فيقتله ثم يأتى عيسى عليه السلام قوم قد عصمهم الله منه فيمسح وجوههم معناه انه يسرهم بان قتل الدجال ويحدثهم بدرجات فى الجنة فبينماهم كذلك اذ اوحى الله الى عيسى عليه السلام انى اخرجت عبادا لى لايدان لاحد اى لاقدرة لاحد بقتالهم فحرز عبادى اى ضمهم الى الطور وحصنهم ويبعث الله تعالى يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون فيمرهم اوائلهم على بحيرة طبرية فيشربون مافيها ويمر آخرهم فيقول لقد كان بهذه مرة ماء ثم يسيرون حتى ينتهوا الى جبل الخمر وهو جبل بيت المقدس فيقولون لقد قتلنا من الارض هلم اى تعال فلنقتل من فى السماء فيرمون بنشابهم اى سهامهم الى السماء فيرد الله تعالى نشابهم مخضوبة ويحصر نبى الله عيسى واصحابه حتى تكون رأس الثور لاحدهم خيرا من مائة دينار لاحدكم فيرغب نبى الله عيسى واصحابه اى يدعوا الله بهلاكهم فيرسل الله عليهم النغف فى رقابهم فيصبحون فرسى جمع فرس وهو القتيل كموت نفس واحدة وفيه تنبيه على انه تعالى يهلكهم فى ادنى ساعة باهون شئ ثم يهبط نبى الله عيسى عليه السلام واصحابه الى الارض من الطور فلايجدون فى الارض موضع شبر الاملاؤه زهمهم ونتنهم فيرغب نبى الله عيسى واصحابه الى الله تعالى فيرسل الله طيرا كاعناق البخت فتحملهم وتطرحهم حيث شاء الله تعالى ويستوقد المسلمون من قسيهم ونشابهم وجعابهم سبع سنين يرسل الله مطرا لايكن منه ﴿٢٣٦﴾ بيت مدر ولاوبر وشيأ فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة ثم يقال للارض انبتى ثمرتك وردى بركتك فيومئذ يأكل العصابة من الرمان ويستظلون بقحفها وتبارك فى الرسل اى اللبن حتى ان اللحقة من الابل لتكفى الفيأم من الناس واللحقة من البقر لتكفى القبيلة من الناس واللحقة من الغنم لتكفى الفخذ من الناس فبينماهم كذلك اذ بعث الله ريحا طيبة فتأخذهم تحت اباطهم فتقبض روح كل مؤمن وكل مسلم ويبقى شرار الناس يتهارجون فيها تهارج الحمر يجامعون النساء بحضرة الناس فعليهم تقوم الساعة ذكره ابن الملك فى شرح المصابيح رحمه الله • قوله ودابة الارض فهى المذكور فى قوله تعالى • واذا وقع القول • اى اذا وجب العذاب *عليهم* وقال قتادة اذا غضب الله تعالى عليهم • اخرجنا لهم دابة من الارض تكلمهم اه * قال المفسرون هى دابة عظيمة تخرج بين الصفا والمروة ذكره الشيخ زاده وقال ابن الملك روى ان طولها ستون ذراعا وفيها من كل لون ومابين قرنيها فرسخ للراكب معها عصى موسى عليه السلام وخاتم سليمان لايدركها طالب ولايفوتها عنها هارب انتهى كلا *روى عن ابن الزبير رضى الله عنه وصفها فقال رأسها كرأس ثور وعينها كعين خنزير واذنها اذن فيل وقرنها قرن ايل وهو التيس الجبلى وصدرها صدر اسد ولونها لون نمر وخاصرتها خاصرة هرة وذنبها ذنب كبش وقوائمها قوائم بعير بين كل مفصلين اثنى عشر ذراعا وفى رواية بذراع آدم عليه السلام * وروى انها لايخرج الارأسها ورأسها يبلغ السحاب فرآه اهل المشرق والمغرب وقال السدى رضى الله تعالى عنه انها تتكلم ببطلان الاديان كلها سوى دين الاسلام كما فى الشيخ زاده قيل لها ثلاث خرجات اولها فى ايام المهدى تفرع الناس وثانيها فى ايام عيسى عليه السلام يظهر الارض من المنافقين وثالثها بعد طلوع الشمس من مغربها ليتميز بين الكافرين والمؤمنين فتشير بالعصا فتبيض بها وجوه المؤمنين وتشير بالخاتم فتسود به وجوه الكافرين كما فى ابن الملك * قوله وطلوع الشمس من مغربها * عن ابى ذر

عليه لفظ الحق ومطلق الشاب * تتميم * لازم علينا ان نلحق حاصل رسالة النجم محمد الغيطى المتعلقة باحوال مابعد الموت تاركا اسئلتها مع اسانيدها ومكتفيا بمقصود اجوبتها وذلك اثناعشر امرا (١) الشهداء يأكلون ويشربون بالحياة الجسدية لابالروح فقط اكراما لااحتياجا ولايضر عدم البدن بالفعل فالعلم والسماع كسائر الادراكات ثابت لجميع الموتى (٢) يعرفون الزوار ويسمعون نداءهم ويردون سلامهم قيل يختص بيوم الجمعة ويوم قبله ويوم بعده سواء كان الزائر واقفا على القبر او على قربه او بعيدا بطرف الجبانة (٣) وهم يتزاورون ولو مع تباعد الامكنة لكن المعذبة محبوسة مشغولة (٤) يأنسون بالزائد ويفرحون بزيارته بلاتوقيت فى ذلك (٥) ويعتبون على من لم يزرهم وارواحهم تأتى منازل الاحياء ويعرفون اعمالهم ويتألمون باساءتهم ويستبشرون بحسناتهم تارة بعرض ذلك اليهم واخرى بالاستخبار عمن مات بعدهم

نى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين غربت الشمس اتدرى اين تذهب هذه قلت الله تعالى
سوله اعلم قال فانها تذهب حتى تسجد تحت العرش فتستأذن فيؤذن لها ويوشك ان تسجد ولا يقبل منها وتستأذن ولا يؤذن لها
يال لها ارجعى من حيث جئت فتطلع من مغربها فذلك قوله تعالى * والشمس تجرى لمستقر لها * فان مستقرها تحت العرش
ى كتاب الكستلى وغيره * واول هذه الايات خروجا طلوع الشمس من مغربها والدابة تخرج على الناس ضحى كما ورد
حديث آخر ولا نص فى ترتيب غيرها كما فى التوفيق * قالوا والحكمة فى طلوع الشمس من مغربها ان ابراهيم عليه السلام
للنمرود ان الله يأتى بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب فبهت الذى كفر وان السحرة والمنجمة والملاحدة والدهرية
لفلاسفة ينكرون ذلك ويقولون هو غير كائن ولا يمكن ان يكون فيطلعها الله تعالى يوما من المغرب ليرى المنكرون قدرته
ن الشمس فى ملكه ان شاء اطلعها من المشرق وان شاء اطلعها من المغرب وهكذا سائر الايات ينكرها الفرق المذكورة
لى كلامهم * قال عبيد بن حميد عن عبد الله بن عمرو قال يبقى الناس بعد طلوع الشمس من مغربها عشرين ومائة سنة اخرجه
م ابن حماد فى الفتن ذكره السيوطى * واشراطها قسمان هذه هى الاشراط الكبرى واما الاشراط الصغرى فما رواه الترمذى
لشيخان عن انس بن مالك رضى الله ﴿٢٣٧﴾ تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اشراط

وقد ورد عرض الاعمال يوم الاثنين والخميس على انبياء والآباء والامهات فيفرحون بالحسنات ويحزنون بالسيئات (٦) يتألمون بشكاية الحى من احد ظلما واذية (٧) الارواح مرسلة تذهب حيث شاءت وقيل ارواح المؤمنين فى الجنة وارواح الكفار فى النار وقيل ارواح الشهداء فى الجنة وارواح عموم المؤمنين على افنية قبورهم قيل هذا اصح وقيل ارواح الانبياء فى اعلى عليين والشهداء فى حواصل طير خضر تسرح فى الجنة حيث شاءت ومنهم من يكون على باب الجنة ومنهم من يحبس فى قبره ومنهم من يحبس فى الارض ولم يصل روحه الى الملأ الاعلى وبعض فى نهر الدم وغير ذلك (٨) عدم سؤال القبر مختص بشهداء المعركة وقيل بالعموم جميعا (٩) اطفال المؤمنين يتزوجون فى الآخرة كالبنات اللواتى متن ابكارا (١٠) يعذبون بالافعال القبيحة كترك الصلاة (١١) بناء البيت او القبة اونحو هما مكروه (١٢) ان احد الصديقين اذا اذنب كبيرة او صغيرة تنقلب صداقتهما عداوة ﴿والكبيرة﴾ قيل عن ابى البقاء هى من الصفات الغالبة التى لا تكاد يذكر الموصوف معها والاقرب انها كل ذنب رتب الشارع عليه حدا او صرح بالوعيد

جمع شرط بالتحريك وهو العلامة الساعة ان يرفع العلم وذلك انما تكون بقبض العلماء لا بالانتزاع عن قلوبهم ويظهر الجهل ويفشوا الزنا ويشرب الخمر ويذهب الرجال وتبقى النساء حتى تكون لخمسين امرأة قيم واحد وهو من يكون قائما بمصالحهن لا ان يكون زوجا لهن قال العبد الضعيف مباشر هذا التأليف لقد شاهدنا بعض الاشراط مما فى هذا الحديث
كور فى بلدة اتفقت فيها هذا السطور من غلو الزناة ونشو الفجور ورقص القينتان بشرب الخمور ووفور الميل
الخرابات والنفور من موضع الطاعات واستيلاء الظلمة والاوباش وانشاد ما شاؤا من غير تحاش لا خير فى امورهم نعوذ بالله
لى من شرورهم كما فى ابن الملك فى شرح المشارق * وروى عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان من اشراط الساعة
ثرة المساجد وقلة الجماعة وتطويل الابنية واكل الربا وكثرة الغيبة وترك المعروف وامراء الاشرار وركوب النساء
شبه الرجال بالنساء والنساء بالرجال واشتغال الرجال بالرجال وكثرة الشرط وتجصيص القبور والابنية عليها وان
ن الفاسق مشرفا والمؤمن مستضعفا وبيع الحكم وسفك الدماء وقطع الارحام واتخاذ القرآن مكسبة ومزامير وكفر
جل اباه ولا يتعظون بالقرآن ولا يستحيون من الرحمان ولا يهابون النيران ولا يزال بهم الشيطان حتى يكون الدنيا احب
م من قول لا اله الا الله * وقال عليه السلام لو رأيتموهم فى زهدكم وعبادتكم لقالوا هؤلاء مجانين ولو جالستموهم لقلتم هؤلاء
نو بالوعيد ذكره ابن الملك رحمه الله وهذا القدر من الكلام كاف فى هذا المقام وتمام هذه الآيات وكيفية ظهورها
كورة فى المفصلات حتى جمع فيها الحافظ المقدسى مؤلفا والحافظ السخاوى جزأ سماه القناعة فيما تمس اليه الحاجة من
اط الساعة ﴿والكبيرة﴾ قال الفاضل التفتازانى فى شرح العقائد النسفية قد اختلف الروايات فيها * فروى ابن عمر

والسحر واكل مال اليتيم وعقوق الوالدين المسلمين والالحاد فى الحرم وزاد ابوهريرة رضى الله تعالى عنه اكل الربا وزاد على رضى الله تعالى عنه السرقة وشرب الخمر * وقيل ماتوعد عليه الشارع بخصوصه وقيل كل معصية اصر عليها العبد فهى كبيرة وكل مااستغفر عنها فهى صغيرة وقال صاحب الكفاية الحق انهما اسمان اضافيان لايعرفان بذاتهما وكل معصية اضيفت الى مافوقها فهى صغيرة واما اذا اضيفت الى مادونها فهى كبيرة والكبيرة المطلقة الكفر اذ لاذنب اكبر منه انتهى كلامه * وروى ان رجلا سئل عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما اسبع الكبائر فقال الى السبعمائة اقرب الا انه لاكبيرة مع الاستغفار ولاصغيرة مع الاصرار كما فى كتاب الكستلى وبالجملة المراد ههنا الكبيرة التى هى غير الكفر (لاتخرج العبد المؤمن من الايمان) لبقاء التصديق الذى هو حقيقة الايمان خلافا للمعتزلة حيث زعموا ان مرتكب الكبيرة ليس بمؤمن ولا كافر فهذا هو المنزلة بين المنزلتين بناء على ان الاعمال عندهم جزء من حقيقة الايمان (ولاتدخله) اى العبد المؤمن (فى الكفر ولاتخلده) اى لاتصيره مؤبدا (فى النار) (لقوله

قال التفتازانى قد اختلف الروايات فيها فروى ابن عمر رضى الله تعالى عنهما انها تسع الشرك بالله وقتل النفس بغير حق وقذف المحصنة والزنى والفرار من الزحف والسحر واكل مال اليتيم وعقوق الوالدين المسلمين والالحاد فى الحرم وزاد ابوهريرة رضى الله تعالى عنه اكل الربا وزاد على رضى الله تعالى عنه السرقة وشرب الخمر انتهى *واقول وزاد ابن عمر اليمين الغموس وزاد ابن عباس رضى الله تعالى عنهما الاياس من روح الله والقنوط من رحمة الله تعالى وزاد فى رواية ابى سعيد الرجوع الى الاعرابية بعد الهجرة وزاد فى رواية استحلال البيت الحرام قبلتكم مامن رجل يموت لم يعمل هؤلاء الكبائر ويقيم الصلاة ويؤتى الزكاة الاكان مع النبى فى دار مصارع ابوابها من ذهب زاد الدوانى عن روياني من الشافعية اللواطة واخذ المال غصبا قيمته دينار وشهادة الزور والافطار فى نهار رمضان وقطع الرحم والخيانة فى الكيل والوزن وتقديم الصلاة وتأخيرها عن وقتها وضرب المسلم بغير حق والكذب على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عمدا وسب الصحابة وكتمان الشهادة بلاعذر واخذ الرشوة والقيادة بين الرجال والنساء والسعاية عند السلطان ومنع الزكاة وترك الامر بالمعروف والنهى عن المنكر مع القدرة ونسيان القرآن بعد تعلمه واحراق الحيوان وامتناع المرأة من زوجها بلاسبب والامن من مكر الله تعالى واهانة اهل العلم وحملة القرآن والظهار واكل لحم الخنزير *فان قيل ان العدد الواقع فى كل رواية سيما ماصرح فيها بنحو سبع اوتسع يقتضى الاختصاص بماوقع فيه فكيف التطبيق بينهما * قلنا قال المناوى عن القاضى ليس لقائل ان يقول كيف عد الكبائر هنا ثلاثا او اربعا وفى حديث آخر سبعا لانه لم يتعرض للحصر فى شئ من ذلك لان الحكم مطلق والمطلق لايفيد الحصر لايخفى ان هذا الاشكال عند الحنفية القائلين بعدم مفهوم المخالفة فى النص لايرد ابتداء واما عند الشافعية فصعب اذ مفهوم اللقب ومفهوم العدد واقع ليس لهما من دافع وايضا اذا ثبت ماقيل ان مفهوم العدد معتبر عند الحنفية ايضا فالاشكال على الفريقين معا الا ان يقال المفهوم لايعارض المنطوق وانه يجوز ورود كل حديث لواقعة اوجواب لحادثة * فان قيل قد عرفنا مما ذكرت ان بعضها بالاحاديث وبعضها بغيرها كما نقل الدوانى فكيف يتصور الرأى فى مقابلة النص * قلنا يجوز ان يؤخذ كل ذلك او بعضه من احاديث لم نقف عليها وعدم وجداننا لايكون حجة على عدم الوجود مطلقا ويجوز بدلالة النص اوالمقايسة ويجوز ان يراد من كل عام على وجه يكون كل ماذكر من افراده ومصداقه ﴿ لاتخرج العبد المؤمن من الايمان ﴾ ولو مصرا عليها لبقاء التصديق خلافا للمعتزلة فى زعم ان مرتكب الكبير ليس بمؤمن ولا كافر *فان قيل وكذا عند الحسن البصرى فان عنده مرتكب الكبيرة ليس بمؤمن ولا كافر * قلنا مراده ليس بكافر مجاهر وعندهم ليس بكافر مطلقا ﴿ ولاتدخله فى الكفر ﴾ خلافا للخوارج فان عندهم مطلقا المذنب كافر ﴿ ولاتخلده ﴾ اى الكبيرة ﴿ فى النار ﴾

ا هو شان الكفرة ﴿ولاتحبط طاعته﴾ بل هو باق على وصف الايمان للآيات والحاديث الشاهدة بوصف
يمان خلافا للخوارج فانهم ذهبوا الى ان مرتكب الكبيرة بل الصغيرة ايضا كافر فانه لاواسطة بين الكفر والايمان لنا
جوه الاول ماسيجئ ان حقيقة الايمان هو التصديق القلبي ولايخرج المؤمن عن الاتصاف به الا بماينا فيه ومجرد
قدام على الكبيرة لغلبة شهوة او حمية او انفة او كسل خصوصا اذا اقترن به خوف العقاب ورجاء العفو والعزم
ى التوبة لاينافيه * نعم اذا كان بطريق الاستحلال والاستخفاف كان كفرا لكونه علامة للتكذيب ولانزاع فى ان
ى المعاصى ماجعله الشارع امارة التكذيب ﴿٢٣٩﴾ وعلم كونه كذلك بالادلة الشرعية كسجود الصنم والقاء المصحف
فى القاذورات والتلفظ بكلمة الكفر ونحو ذلك مما ثبت بالادلة انه كفر *الثانى الآيات والاحاديث الناطقة باطلاق المؤمن على العاصى كقوله تعالى *ياايها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص ياايها الذين آمنوا توبوا الى الله توبة نصوحا وقوله تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا وهى كثيرة * الثالث اجماع الامة من عصر النبى الى يومنا هذا بالصلاة على من مات من اهل القبلة من غير توبة والدعاء واستغفارلهم مع العلم بارتكابهم الكبائر بعد الاتفاق على ان ذلك لايجوز لغير المؤمنين كما فى شرح العقائد لفاضل التفتازانى * احتجت الخوارج بالنصوص الظاهرة فى ان الفاسق كافر كقوله *ومن لم يحكم بما انزل الله
ئك هم الكافرون وقوله تعالى ومن كفر بعد ذلك فاولئك هم الفاسقون *وكقوله عليه السلام من ترك الصلاة متعمدا فقد كفر
الجواب انها متروك الظواهر فالمعنى ومن لم يحكم بشئ مما انزل الله ولاشك فى كفره وليس المراد من قوله تعالى *ومن كفر
ذلك فاولئك هم الفاسقون حصر مطلق الفسق فى الكفر بعد الايمان بل حصر كماله فيه كقوله تعالى ذلك الكتاب على
وجه واما الحديث فمع كونه من قبيل الاحاد وارد على سبيل التغليظ مع احتمال ارادة ارادة الاستحلال كما فى الكستلية ﴿والله
يغفر ان يشرك به﴾ باجماع المسلمين لكنهم اختلفوا فى انه هل يجوز عقلا ام لا فذهب بعضهم الى انه يجوز عقلا وانما علم
عدمه بدليل السمع يعنى ذهب الاشعرى الى جواز غفران الشرك عقلا لان العقاب حقه فيحسن اسقاطه مع ان فيه نفعا

لقوله تعالى * هل جزاء الاحسان الا الاحسان * والايمان اعظم الاحسان وقوله تعالى *فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره *خلافا للمعتزلة والخوارج هذا ان قدر له الدخول اذ يجوز لبعض ان لايدخل اصلا لانه يغفر مادون ذلك لمن يشاء ﴿ولاتحبط طاعته﴾ اى لاتبطل طاعته قال بعض الاساتذة اجمعوا على انه لاحبوط لطاعة المؤمن بمعصيته ولالمعصيته بطاعته ومن قال بحبط الاقل بالاكثر كأبى هاشم او بدونه كأبى على فقد خرق الاجماع *اقول الظاهر من الحبط والابطال هو الانتفاء بالكلية فالمؤمن المذنب مخلد فى النار فهذا عين مذهب الخوارج والروافض فلايكون خرقا للاجماع ولايكون المخالف مختصا بما ذكره قال فى بحر الكلام الخوارج تكفر عليا رضى الله تعالى عنه بقتل البغاة والخوارج لارتكابه كبيرة وايضا نعم انه وان لم يكن الحبط لكن ضرر المعصية مطلقا مع الايما منحقق كتحقق نفع الطاعة مع المعصية ﴿والله تعالى لايغفر﴾ بمحض عدله ﴿ان يشرك به﴾ لعل المراد مطلق الكفر مجازا بذكر الخاص وارادة العام اوسائر انواع الكفر مراد بالمقايسة او الدلالة فافهم *وقيل هنا ولو نبينا بدليل لئن اشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين *اقول هذا من قبيل فرض المحال بل فرض محال وهو محال والمراد من الآية هو التعريض *قال فى الاتقان من انواع الخطاب خطاب العين والمراد به الغير ومنه قوله تعالى * فان كنت فى شك مما انزلنا اليك فاسأل الذين يقرؤن الكتاب *حاشاه صلى الله تعالى عليه وسلم من الشك وانما المراد التعريض بالكفار فحاشا ثم حاشا من احتمال صدور الشك من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثم عدم جواز المغفرة ثابت بالاجماع * واما عقلا فقيل يجوز وقيل لا لاستلزامه عدم التفرقة بين المحسن والمسئ والحكمة مقتضية للتفرقة والكفر نهاية فى الجناية فلا يحتمل الاباحة وكذا وكذا * واورد عليه بجواز ان يكون عدم التفرقة متضمنا لحكم خفية كما فى خلق الكفر والشرور ولو سلم فيجوز التفرقة بنحو احسان للمحسن وبلا احسان للمسئ ونهاية الكرم تقتضى العفو عن نهاية الجناية

للعبد من غير ضرر لاحد وانما علم عدم الغفران بدليل السمع لان عند الاشعري لايقبح من الله تعالى شئ كما في شرح رمضان، وبعضهم الى انه يمتنع عقلا لان قضية الحكمة وموجبها التفرقة بين المسيئ والمحسن والكفر نهاية في الجناية لايحتمل الاباحة ورفع الحرمة اصلا فلا يحتمل العفو ورفع الغرامة وايضا الكافر يعتقده حقا ولايطلب به عفوا او مغفرة فلم يكن العفو عنه حكمة وايضا هو اعتقاد الابد فيوجب جزاء الابد وهذا بخلاف سائر الذنوب ذكره سعد الدين (ويغفر مادون ذلك لمن يشاء) من الصغائر والكبائر مع التوبة او بدونها خلاف للمعتزلة فانهم يخصونها بالصغائر او الكبائر المقرونة بالتوبة وتمسكوا بوجهين الاول الآيات والاحاديث الواردة في وعيد العصاة * والجواب انها على تقدير عمومها انما يدل على الوقوع دون الوجوب وقد كثرت النصوص في العفو فيخصص المذنب المغفور عن عمومات الوعيد * والثاني ان المذنب اذا علم انه لايعاقب على ذنبه كان ذلك تقريرا له على الذنب واغراء للغير عليه وهذا ينافي حكمة ارسال الرسل * والجواب ان مجرد جواز العفو لايوجب ظن عدم العقاب فضلا عن العلم كيف والعمومات الواردة في الوعيد المقرونة بغاية من التهديد ترجح جانب الوقوع بالنسبة الى كل واحد وكفى به زاجرا كما في شرح التفتازاني

﴿ ويغفر ﴾ بفضله ولطفه ﴿ مادون ذلك ﴾ اى الشرك اى مطلق الكفر ﴿ لمن يشاء ﴾ من الصغائر والكبائر ولو بلا توبة لانه لايجب عليه العقاب على المعصية كما لايجب الثواب على الطاعة خلافا للمعتزلة والخوارج في الكبيرة بلا توبة لانه تعالى اخبروا وعد مرتكب الكبيرة بالعقاب فلو لم يعاقب لزم الخلف في وعيده والكذب في خبره * واجيب بانه على تقدير عموم الوعيد انما يدل على عدم الوقوع دون الوجوب اورد عليه فيلزم حينئذ جواز الخلف والكذب وهما محالان من الله تعالى وامكان المحال محال ودفع بانهما من الامور الممكنة التي تشملها قدرة الله تعالى ورد بانهما نقص على الله فلا تشملهما القدرة كالجهل والعجز * اقول ان النقص انما يتأتى بالنظر الى ذاته تعالى واما في نفسه فممكن وان ممتنعا في ذاته لكان صدوره عن غيره تعالى محالا فالمحال انما هو محال بالغير لامحال ذاتي والمحال بالغير يجوز ان يجتمع مع الممكن الذاتي ثم قيل الجواب الحق ان يقال ان مطلقات النصوص مقيدات ومفسرات بقيود مقيداتها فتقيد الوعيدات بعدم مشيئة العفو المفهوم من قوله تعالى * ويغفر مادون ذلك لمن يشاء * مثلا وان الغرض من الوعد والوعيد انشاء الترغيب والترهيب لا الاخبار * واجيب ايضا بحمل نصوص الوعيد على استحقاق لا الوقوع والاستيجاب او على اعتقاد الحل او بحمل النص على صدور تلك المعصية من الكافر بقرينة نزوله في حق المرتد كما نقل عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما في سبب نزول ومن يقتل مؤمنا متعمدا الآية * واعلم ان خلف الوعد ليس بجائز اتفاقا لانه خلاف الكرم وحق العبد على الله احسانا واما خلف الوعيد فظاهر مافي بحر النسفي انه ليس بجائز عند المعتزلة لانه لايخلف الميعاد وجائز عند اهل السنة لان الله تعالى عند وعيده يجوز ان يعذب وان يغفر ولايعاقب وحاصل مانقل الدواني عن الوسيط للواحدي جوازه لما روى انس رضي الله عنه من وعده الله على عمله ثوابا فهو منجزله ومن اوعده على عمله عقابا فهو بالخيار ولان العرب لاتعد ذلك عيبا بل كرما وفضلا بل هو مستحسن عند كل كما قال الموصلي

اذا وعد السراء انجز وعده * وان اوعد الضراء فالعفو مانعه

ولقد احسن يحيى بن معاذ بقوله ان الوعد حق العباد على الله فلا يخلف والوعيد حقه على العباد فان شاء عفا وان شاء اخذ واولاهما العفو والكرم لانه غفور رحيم * وقال التفتازاني المحققون على خلافه كيف وهو تبديل للقول وقد قال الله تعالى * مايبدل القول لدى * وقال الخيالي بل كذب منتف بالاجماع ثم قال لعل مرادهم الكريم اذا خبر بالوعيد فاللائق بشانه ان يبني اخباره على المشيئة وان لم يصرح بذلك بخلاف الوعد فلا كذب ولا تبديل انتهى والمفهوم من البعض انه لا كذب في المستقبل وان اورد عليه * وحاصل كلام الدواني انه ليس بخلف لان نصوص الوعيد اما انشاء تهديد او من قبيل

(عام)

(ويجوز العقاب على الصغيرة) سواء اجتنب مرتكبها الكبيرة ام لا لدخولها تحت قوله تعالى * ويغفر مادون ذلك لمن يشاء *
لقوله تعالى * لايغادر صغيرة ولا كبيرة الا احصاها * والاحصاء انما يكون للسؤال والمجازاة الى غير ذلك من الآيات
والاحاديث ولان الذنب سبب للعذاب فى حكمة الله تعالى صغيرة كان او كبيرة كما فى المواهب (ولو مع اجتناب الكبائر)
خلافا للمعتزلة لانهم ذهبوا الى انه اذا اجتنب الكبائر لم يجز تعذيبه لقوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ماتنهون عنه نكفر عنكم
سيأتكم * واجيب بان الكبيرة المطلقة هى الكفر لانه الكامل وجمع الاسم بالنظر الى انواع الكفر وان كان الكل ملة
واحدة فى الحكم اوالى افراده القائمة بافراد المخاطبين على ماتمهد من قاعدة ان مقابلة الجمع بالجمع
تقتضى انقسام الآحاد بالآحاد كقولنا ركب القوم دوابهم ولبسوا ثيابهم كما فى شرح العقائد (والعفو) من الله تعالى ترك المؤاخذة بالذنب (عن الكبيرة) ولو كانت اكبر الكبائر بعد الكفر بالله تعالى (ولو بلا توبة) فله تعالى العفو عن ذلك لانه كرم ولطف وهو حسن عقلا وشرعا وان مات صاحبها مصرا عليها اما مع التوبة فيرجى العفو عن ذلك وقبول التوبة من المعصية مرجو بخلاف التوبة من الكفر فمقطوع بقبولها قال الله تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ماقد سلف كما فى المواهب والتوفيق (والله تعالى يجيب الدعوات) يعنى من جملة قواعد اهل السنة والجماعة ان الله تعالى يجيب دعوات
المضطرين (ويقضى الحاجات) (برقة ٣١ ل) اى حاجات المحتاجين بحصول ماطلب حالا او فى الوقت الذى يريد الله
تعالى اويدفع البلاء من السماء اوبادخار ثواب ذلك له عند الله تعالى ليوم القيامة كما فى المواهب (تفضلا) اى فضلا منه
والصيغة للاتصاف فانه هو اللائق بمقام الربوبية والالوهية لقوله تعالى * ادعونى استجب لكم * وقال واذا سألك عبادى عنى
فانى قريب اجيب دعوة الداع اذا دعان * ولقوله صلى الله عليه وسلم يستجاب للعبد مالم يدع باثم او قطيعة رحم مالم يستعجل
ولقوله عليه السلام ان ربكم حى كريم يستحيى من عبده اذا رفع يديه ان يردهما صفرا ذكره سعد الدين * قال
شيخ الامام سراج الدين على ابن عثمان فى قصيدته * وللدعوات تأثير بليغ * وقد ينفيه اصحاب الضلال * يعنى

عام خص منه البعض اى المذنب المغفور بالدلائل المفصلة او بيان للاستحقاق لا الوقوع
فحاصل كلام الدوانى هو الجواز وان لم يكن على طريق الخلف ﴿ ويجوز العقاب
على الصغيرة ﴾ قال الخيالى من غير قطع بالوقوع وعدمه لعدم قيام الدليل وماذكره
الشارح من الادلة فلاثبات الجزء الاول من الدعوى مع ان الخصم لاينكره فتأمل
انتهى وادلة الشارح قوله تعالى * ويغفر مادون ذلك لمن يشاء * لان المغفرة لاتكون
الا بعد جواز العقاب وقوله تعالى * لايغادر صغيرة ولا كبيرة الا احصاها *
والاحصاء انما يكون للسؤال والمجازاة الى غير ذلك من الآيات والاحاديث لايخفى
انه لو لم يغفر الصغيرة ولم يقع العذاب عليها فاين يظهر كونها عصيانا وايضا
المجازاة عين وقوع العقاب وان نحو قوله تعالى * ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره
* يدل على الوقوع الا ان يحمل قوله فتأمل على مثل ماذكر ﴿ولو مع اجتناب الكبائر﴾
واما قوله تعالى * ان تجتنبوا كبائر ماتنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم * فمحمول على
الكفر اذ الكبيرة المطلقة هى الكفر لكماله والمطلق ينصرف الى الكمال وبه تندفع
شبهة المعتزلة من عدم جواز التعذيب ﴿ والعفو ﴾ اى ترك العقوبة والستر عليه
﴿عن الكبيرة ولو بلا توبة ﴾ قيل ان الكبيرة كفرا فالتوبة منها مقبولة قطعا وان
من غيرها فرجوة * اقول ظاهر النصوص هو القطع مطلقا بلا تفرقة الا اذا لم تقارن
بشروطها واركانها ثم وجه العفو بلا توبة ان العقاب حقه تعالى فله اسقاطه ويدل
على الوقوع مثل ويعفو عن السيئات ويعفو عن كثير ان الله يغفر الذنوب جميعا
﴿والله تعالى يجيب الدعوات﴾ ولو من كافر عند بعض ﴿ويقضى الحاجات﴾
والظاهر ان الاول مشروط بالطلب والثانى ولو بالا طلب ﴿تفضلا﴾ على عباده
لاوجوبا لقوله تعالى * ادعونى استجب لكم * واجيب دعوة الداعى * وآتاكم
من كل ماسألتموه ولقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لايرد القضاء الا الدعاء الدعاء ينفع
مما نزل ومما لم ينزل لكن ينبغى ان يراعى الداعى شرائط قبول الدعاء المحررة فى
كتب العلماء كالحصن للجزرى وينفى موانعه المقررة فى السنتهم ويقارن فى اوقات
قبوله بل فى امكنته حتى يكون فى مظنة القبول وحيزه وقالت المعتزلة لانفع للدعاء

فى صرف اثر القضاء المعلق دون المبرم وفى دعاء الاحياء وصدقاتهم منفعة للاموات وقالت المعتزلة ليس فى الدعاء
منفعة قدكان ماهو كائن وقد جف القلم * ويرد عليهم بقوله عليه السلام اهدوا امواتكم قالوا ماالهدية يارسول الله
قال الدعاء والصدقة الاترى ان من مات وعليه حجة اودين فحج عنه اوبقضى فيجوز وينفع كذلك الدعاء والصدقة
كما فى شرح الامالية * واعلم ان العمدة فى ذلك صدق النية وخلوص الطوية وحضور القلب لقوله عليه السلام ادعوا الله
وانتم موقنون بالاجابة واعلموا ان الله تعالى لايستجيب الدعاء من قلب غافل لاه ذكره سعد الدين * وفى رسالة القشيرى
قال مر موسى عليه السلام برجل يدعو ويتضرع فقال الهى ﴿٢٤٢﴾ لوكانت حاجته بيدى قضيتها فاوحى
الله تعالى اليه انا ارحم به منك ولكنه يدعونى وقلبه عند غنمه وانا لايستجيب لعبد يدعونى وقلبه عند غيرى فذكر موسى عليه السلام للرجل ذلك فانقطع الى الله تعالى بقلبه فقضيت حاجته كما فى حياة الحيوان ثم اختلف المشايخ فى انه هل يجوز ان يقال يستجاب دعاء الكافر فمنعه الجمهور لقوله تعالى * وما دعاء الكافرين الا فى ضلال * فاروى فى الحديث من ان دعوة المظلوم وان كان كافرا يستجاب يعنى ان قوله عليه السلام اتق دعوة المظلوم وان كان كافرا فانه يستجاب محمول على كفران النعمة كما فى قره كمال وجوزه بعضهم لقوله تعالى حكاية عن ابليس رب انظرنى فقال الله تعالى انك من
المنظرين هذه اجابة واليه ذهب ابو القاسم الحكيم عن وابو النصر الدبوسى وقال الصدر الشهيد ﴿ وانا ﴾
وبه يفتى ذكره سعد الدين وفيه بحث لجواز ان يكون اخبارا عن كونه من المنظرين فى قضاء الله تعالى وسابق علمه دعا اولم يدع *
وقيل يستجاب دعاء الكافرين فى امور الدنيا ولايستجاب فى امور الآخرة اذ به يحصل التوفيق بين الآية والحديث
كما فى كتاب قره كمال للخيالى * وعن ثابت البنانى ان ابليس قال يارب انك خلقت آدم وجعلت بينى وبينه عداوة فسلطنى
عليه فقال تعالى جعلت صدورهم مساكن لك قال يارب زدنى فقال لايولد ولد لآدم الاولد لك عشرة قال يارب
زدنى قال تجرى فيهم مجرى الدم قال يارب زدنى فقال اجلب عليهم بخيلك ورجلك وشاركهم فى الاموال والاولا

قدكان ماهو كائن وقدجف القلم * واجيب بنحو قوله صلى الله تعالى عليه وسلم اهدوا
الى موتاكم الدعاء والصدقة اعلم ان الدعاء يسهل القضاء المبرم ويدفع نفس
القضاء المعلق نزل او تهيأ للنزول * فان قيل ان تغيير قضائه تعالى ممتنع
فالسعى لدفعه بنحو الدعاء من عدم اعتراف قضائه تعالى وقد قال صلى الله
تعالى عليه وسلم لايغنى حذر من قدر * قلت ان الدعاء ايضا من قضائه تعالى
فيكون المسبب مع سببه من قضائه تعالى فالله تعالى قضى بكون الدعاء سببا مزيلا
وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم لايرد القضاء الا الدعاء وقال المناوى فى شرح ذلك الحديث
فيستعمل العبد الحذر المأمور به من الاسباب وادوية الامراض الى آخره * فان قيل ان
كان المدعو عليه خلاف قضائه وعلمه اوكان قضاء مبرما فلا ينفع * قلنا يجوز ان يكون نفعه
مؤخرا الى الآخرة ويجوز ان يمنعه تعالى عن الدعاء المرعى شرائطه والمنفى موانعه ولا يلزم
الجبر على قاعدة افعال العباد من الجبر المتوسط * فان قيل رب مضطر وضرير عاجز يجتهد فى
الدعاء ولم يظهر اثر القبول طول عمره * قلنا يخرج له الجواب مما ذكرنا وان بعض المستجاب
يجوز ان يكون خفيا بحيث لولاه لتظهر المخاوف والمكاره ويجوز ان يكون مقبولا
فى حق شئ آخر انفع له وان يكون وقته بعيدا فيظن انه لم يقبل وقد قبل لكن ظهر اثره بعد زمان
طويل كما قيل فى استجابة دعاء نوح عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام انه ظهر اثره بعد
اربعين سنة واضمحل به الاشكال على قوله تعالى * وآتاكم من كل ماسألتموه ان لفظة كل
تقتضى العموم والاستغراق ورب شخص يدعو كثيرا ولايظهر اثر القبول بلا احتياج
الى مايقال انه يعطى كل سؤال لكن البعض لايصل لموانع والحجب لعدم القابلية وبلا
احتياج الى تخصيص خطابه مع انه خلاف الاصل * فان قيل لاشك ان معظم الادعية
واكثرها لدفع البلايا والمصائب وهو مناف للصبر والتوكل والتسليم الى الله * قلنا وان
ذهب بعض الزهاد الى افضلية ترك الدعاء استسلاما للقضاء لكن الصحيح الذى اجمع
عليه العلماء واهل الفتاوى افضلية الدعاء واستحبابيته كما نقل عن النووى فى شرح مسلم

كما فى حاشية القاضى للشيخ زاده * وروى ان آدم عليه السلام قال يارب انك سلطت على ابليس ولا استطيع ان امتنع منه الا بك
قال لا يولد لك ولد الا وكلت عليه من يحفظه

من مكر ابليس ومن قرناء السوء قال يارب زدنى قال الحسنة عشرة وازيد والسيئة واحدة والمحو ها قال يارب زدنى قال التوبة مقبولة مادام الروح فى الجسد قال يارب زدنى قال قل ياعبادى الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا انه هو الغفور الرحيم كما فى التنبيه وشيخ زاده جاملهما الله بالحسنى وزيادة (والايمان والاسلام واحد) باعتبار ماصدق وان كان المفهومان مختلفين لان الاسلام هو الخضوع والانقياد بمعنى قبول الاحكام والاذعان وذلك حقيقة التصديق كما مر ويؤيده قوله تعالى فاخرجنا من كان فيها من المؤمنين فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين قال الشارح رمضان هذه الآية تدل على كون مفهومهما متحدا لان المسلمين مستثنى من المؤمنين ولولا الاتحاد فى المفهوم لم يستقم الاستثناء لان المراد من المؤمنين والمسلمين رجل واحد وهو لوط النبى عليه السلام هذه الآية نزلت فى حق لوط عليه السلام حين امر الله تعالى الاخراج مما

وانا اقول المنافى للصبر هو التضجر والتشكى وعدم تحمل المحن لا المباشرة للسبب العادى منه تعالى وايضا صرح بعدم تنافى التشبث بالاسباب الوهمية للتوكل كالكى بهذا الشرط فضلا عن الظنية بل القطعية وبالجملة المباشرة للاسباب الشرعية ولو ظنية بل وهمية لا تنافى التوكل واما اجابة دعوة الكافر فنع الشافعى والجمهور لقوله تعالى * ومادعاء الكافرين الا فى ضلال * ولانه لا يعرف الله والصحيح المفتى به عندنا هو الجواز لحديث اتقوا دعوة المظلوم ولو كان كافرا فانه ليس دونها حجاب ولانه تعالى حين قال ابليس رب انظرنى الى يوم يبعثون قال انك من المنظرين فاجاب دعاءه وظاهر مافى التتار خانية هو الاطلاق وصرح على القارى فى شرح الامالى بان المحققين على انه قد يقبل فى امور الدنيا واما فى الآخرة فلا قيل وهو التحقيق فى توفيق النصوص والله اعلم ﴿والايمان والاسلام واحد﴾ قال فى تهذيب الكلام الاجماع على ان كل مؤمن مسلم وبالعكس وان حكمهما واحد ومرجعهما الى القبول والاذعان لكن لتغير مفهوميهما قد يتعاطفان مثل ان المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات فما زادهم الا ايمانا وتسليما ولاطلاق الاسلام على الاستسلام والانقياد الظاهر قد ثبت مع الاسلام نفى الايمان مثل قل لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا ولكون السؤال عن متعلق الايمان وعن شرائع الاسلام ورد فى الحديث الايمان ان تؤمن بالله الى آخره والاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله الى آخره ﴿ وهو ﴾ اى هذا الواحد ﴿ تصديق النبى صلى الله عليه وسلم ﴾ والتصديق ادراك الحكم اى الوقوع او اللاوقوع بمعنى الجزء الاخير للقضية على وجه الاذعان والقبول والتسليم والمفهوم من كلام التفتازانى فى التهذيب وغيره ان هذا هو التصديق اللغوى والميزانى والايمانى لا مجرد العلم والمعرفة الحاصل لبعض الكفار لقوله تعالى * يعرفونه كما يعرفون ابناءهم * وقوله * ويعلمون انه الحق * وقوله * وجحدوا بها واستيقنتها انفسهم * لكن اورد بان عدم ايمانهم لنحو عدم تصديقهم لجميع ماجاء به النبى صلى الله تعالى عليه وسلم * واقول يجوز ايضا ان يكون لعدم ركن آخر للايمان اولعدم شرطه كالاقرار شطرا او شرطا على المذهبين او لانكار ماعلم او لانكار غيره من المعتقدات الضرورية * واقول لو لم يعتبر الاذعان فى الميزانى وكان علما مجردا لزم عدم كون الايمان الاستدلالى ايمانا اذ اللازم من الاستدلال حينئذ هو المعرفة بلا قبول والمطلوب هو المعرفة مع القبول * وقد نقل عن رئيسهم ابن سينا اعتبار القبول فى التصديق فما يقال فى الجواب العلم المجرد نتيجة الاستدلال والنظر ابتداء ثم يحصل بسببه التسليم والرضاء يعنى القبول تكلف بارد وخلاف نص رئيسهم وما وقع فى كلام اكثر المشايخ من العلم والاعتقاد مكان التصديق فالمراد هو العلم التصديقى قال التفتازانى ولم يطرأ على الايمان والتصديق نقل ولهذا يمتثلون من غير توقف واستفسار وانما خص متعلقه بامور مخصوصة ولانه

بينهم انتهى * وبالجملة لا يصح فى الشرع بان يحكم على احد بانه مؤمن وليس بمسلم او مسلم وليس بمؤمن ولا معنى يوحدتهما سوى هذا ﴿ هو تصديق النبى صلى الله عليه وسلم

فى جميع ماعلم) بالبناء للمفعول (بالضرورة) هى الجاء المولى سبحانه العبد الى ان يجزم بالامر على ماهو عليه بحيث لواراد
رفع ذلك الجزم بوجه ماماقدر عليه (مجيئه به) نائب فاعل علم والظرف متعلق بالمصدر كما فى المواهب* قال الشارح رمضان
اى فيما اشتهر كونه من دين الرسول عليه السلام بالخبر المتواتر بحيث يعلم عامة بلا افتقار الى نظر واستدلال كوجود الصانع تعالى
ووجوب الصلوات الخمس ووجوب صوم رمضان والزكاة والحج وحرمة الخمر وغيرها من الاحكام الظاهرة
من دين محمد عليه الصلاة
والسلام وقوله ماعلم
بالضرورة ليخرج مالا يعلم
بالضرورة كالاجتهاديات
فلهذا لا يكون منكرا
لاجتهاديات كافرا والضمير
فى مجيئه عائد الى مافى ماعلم
والضمير فى به عائد الى النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم
انتهى كلامه (والاقرار به)
هو شرط لجريان الاحكام
الدنيوية لاشطر عند
الماتريدى نبه عليه ابن الملك
فى شرح المشارق قال خلافا
للاشعرى فى ذلك فعلى قول
الاشعرى من ترك الاقرار
بالشهادتين مع تمكنه منه
مع وجود الايمان القلبى كافر
مخلد فى النار بل نقل النووى
الاجماع عليه وعلى قول
الماتريدى هو من اهل الجنة
ذكره فى المواهب *ثم اعلم
ان الايمان والاسلام والدين
والشرع والشريعة والملة
والناموس كلها متحدة
بالذات ومتغايرة بالاعتبار
فان ماجاء به النبى عليه السلام
من عندالله من حيث يذعن ويعتقد يقال له الايمان ومن حيث ينقاد ويقبل يقال له الاسلام ومن حيث يثاب به (الذى)
ويجازى عليه يقال له الدين ومن حيث انه طريق يسلك فيه ويوصل به يقال له الشرع والشريعة ومن حيث يجتمع عليه
يقال له الملة ومن حيث جاء به ملك اسمه الناموس اعنى جبرائيل عليه السلام يقال له الناموس وانما اختلفت هذه
الالفاظ بالاعتبارات المذكورة نظرا الى مفهوماتها اللغوية تأمل

لو نقل الى معنى آخر لما جاز الخطاب بلا بيان وبيان التفسير فى مثله لايجوز تأخيره * فان
قيل التصديق قسم من العلم والعلم فى مختار المتكلمين من مقولة الكيف
فكيف يكون الايمان مأمورا والمأمور به لابد ان يكون فعلا اختياريا * قلنا
قال فى التهذيب ليس معنى كون المأمور به فعلا اختياريا ان يكون من مقولة الفعل
البتة بل يصح تعلق القدرة به وكسبه بالاختيار وان كان فى نفسه كيفية كالعلم والنظر
وغيرهما كالقيام والقعود والصوم والصلاة فغايته كون التصديق حاصلا بالاختيار
ومباشرة الاسباب واما انه معنى غير ماجعل فى المنطق مقابلا للتصور وفسر
بكرويدن فلا * فان قيل فاذا اعتبر الاختيار فى التصديق لكونه مامورا به فكيف
يكون ايمان نحو الملائكة والانبياء ومن لزمه التصديق ضرورة بمجرد رؤية المعجزة
* قلنا اما مكتسب بالاختيار غايته لايعلم كسبه او مأمور بعد ذلك بتحصيله بالاختيار
﴿فى جميع ماعلم بالضرورة﴾ احتراز عما خفى كالاجتهاديات ﴿مجيئه به﴾ من عندالله
تعالى كما فسر فى شرح المقاصد بقوله اشتهر كونه من الدين بحيث يعلمه العامة
بلا افتقار الى نظر واستدلال كوجود الصانع ووجوب الصلاة وحرمة الخمر ويكفى
الاجمال فيما لوحظ اجمالا فلا ينحط عن درجة الايمان التفصيلى ويشترط التفصيل
فيما لوحظ تفصيلا حتى لو لم يصدق بوجوب الصلاة عند السؤال كان كافرا وعليه
الجمهور قيل فعلى هذا لو جهل بما هو من ضروريات الدين قبل ان يرد عليه ليس
بكفر وفساده ظاهر ﴿والاقرار به﴾ اى بذلك الجميع باللسان حقيقة للقادر او حكما
للعاجز كالاخرس *اعلم انه اختلف ان الايمان هل هو من الماهيات البسيطة وهو
التصديق فقط كما هو مذهب علم الهدى ابى منصور الماتريدى لعل هذا ماقال التفتازانى
وذهب جمهور المحققين انه التصديق بالقلب والاقرار شرط لاجراء الاحكام
فى الدنيا وعبر عنه حفيده هو مختار اهل السنة فلو صدق بقلبه ولم يتفق له اقرار
بلا ترك عند المطالبة فمسلم او من المركبة وحينئذ اما ثنائية اعنى التصديق والاقرار
ولو مرة وخفية وهو مذهب ابى حنيفة رحمه الله تعالى قال فى بحر النسفى وهو
مذهب اكثر اهل السنة وقال حفيد السعد مذهب كثير من المحققين لكن قال فى الاصول
التصديق ركن اصلى لايحتمل السقوط والاقرار ركن زائد قد يحتمله كما فى الاكراه
واما فى حال النوم والغفلة فالتصديق باق فى القلب غايته عدم العلم بعلمه وان المحقق

(والاعمال) الصالحة كالصلاة والصوم والحج (خارجة عن حقيقته) لما مر ان حقيقة الايمان هو التصديق القلبى والاقرار من القادر على النطق بالشهادتين ولانه قد ورد فى الكتاب والسنة عطف الاعمال على الايمان كقوله تعالى ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات ﴿٢٤٥﴾ مع القطع بان العطف يقتضى المغايرة وعدم دخول المعطوف فى المعطوف عليه وورود ايضا جعل الايمان شرط صحة الاعمال كما فى قوله تعالى ومن يعمل من الصالحات وهو مؤمن مع القطع بان المشروط لا يدخل فى الشرط لامتناع اشتراط الشئ بنفسه * وورد ايضا اثبات الايمان لمن ترك بعض الاعمال كما فى قوله تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا على مامر مع القطع بانه لا تحقق للشئ بدون ركنه ولا يخفى ان هذه الوجوه انما تكون حجة على من يجعل الطاعات ركنا من حقيقة الايمان بحيث ان تاركها لا يكون مؤمنا كما هو رأى المعتزلة لا على من ذهب الى انها ركن من الايمان الكامل بحيث لا يخرج تاركها عن حقيقة الايمان كما هو مذهب الشافعى رحمه الله واذا كان كذلك (فلا يزيد) الايمان (ولا ينقص) لما مر من ان الايمان هو التصديق القلبى الذى بلغ حد الجزم والاذعان وهذا لا يتصور فيه زيادة ولا نقصان حتى ان من حصل له حقيقة التصديق فسواء اتى بالطاعات او ارتكب المعاصى فتصديقه باق على حاله لا تغير فيه اصلا واما الآيات والاحاديث الدالة على زيادة الايمان فمحمول على زيادة ثمرته واشراق نوره وضيائه فى القلب فانه يزيد بالاعمال وينقص بالمعاصى * وقال بعض المحققين لا نسلم ان حقيقة التصديق لا يقبل الزيادة والنقصان

الذى لم يطرأ عليه نافيه فهو باق فى حكم الشرع قال فى شرح العقائد هو مختار شمس الائمة وفخر الاسلام واما ثلاثية وهو الاقرار باللسان والتصديق بالجنان والعمل بالاركان قال فى البحر وهو مذهب الشافعى وقيل هو مذهب المحدثين والمحكى عن اكثر السلف ويتبادر من كلام البيضاوى لكن فيه تأمل لعل مرادهم من العمل غير النوافل فمن اخل بالاعتقاد فمنافق وبالاقرار فكافر وبالاعمال ففاسق والمحققون منهم على ان الاعمال جزء من كمال الايمان المنجى لا من اصله كما عند المعتزلة واليه يشير قوله ﴿والاعمال خارجة عن حقيقته﴾ لا عن كماله كما عرفت خلافا للمعتزلة * قال الدوانى هنا احتمالات اربعة لان الاعمال اما جزء مقوم للايمان على ان يعدم بعدمها وهو مذهب المعتزلة واما جزء مكمل ومحسن لا يعدم بعدمها كاغصان الشجر وهو مذهب السلف فالايمان مشترك بين التصديق فقط وبين مجموع التصديق والاقرار واما خارجة عن الايمان لكن يطلق عليها لفظ الايمان مجازا فلا فرق بينه وبين الثانى الا بالحقيقة والمجاز واما خارجة بالكلية ومن القائلين بهذا الاحتمال من يقول لا يضر مع الايمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة وهو مذهب بعض الخوارج ثم هنا مذاهب اخر فانه عند الشيعة المعرفة فقط وعند النظامية التسليم فقط بخبر انسان وعند الكرامية مجرد الاقرار بدون التصديق وعند الرقاشى هو الاقرار فقط بشرط المعرفة وبشرط التصديق عند القطان * فجملة الاقوال تحقيقا واعتبارا احد عشر لانه اما بسيط وهو سبعة التصديق فقط والاقرار فقط بلا شرط وبشرط المعرفة وبشرط التصديق والاعمال فقط والمعرفة فقط والتسليم فقط واما ثنائى وهو اثنان التصديق والاقرار وكونه مشتركا بين التصديق فقط وبين مجموع التصديق والاقرار واما ثلاثى وهو اثنان ايضا التصديق والاقرار والعمل على ان يكون العمل جزأ من اصله او من كماله نقل عن الكرمانى فى شرح البخارى هذا كله بالنسبة الى ما عند الله واما عندنا فهو الكلمة فاذا قالها حكمنا بايمانه اتفاقا واذا كانت الاعمال خارجة عن حقيقة الايمان ﴿فلا يزيد﴾ حقيقته بالطاعات ﴿ولا ينقص﴾ بالمعاصى فهذا فرع خروج الاعمال عن ماهيته كما نقل عن الرازى وهو مذهب ابى حنيفة رضى الله تعالى عنه وكثير من العلماء كامام الحرمين لانه اسم للتصديق البالغ حد الجزم والاذعان ولا يتصور فيه الزيادة والنقصان ولانه يستلزم احتمال النقيض والتصديق اليقينى لا يحتمله وان زيادة الايمان تقتضى نقصان الكفر ونقصانه زيادة الكفر وهو محال فى شخص واحد وعند الاشاعرة وهو المحكى عن الشافعى رحمه الله تعالى يزيد وينقص قال صاحب المواقف

بل يتفاوت قوة وضعفا للقطع بان تصديق آحاد الامة ليس كتصديق النبي صلى الله عليه وسلم ولهذا قال ابراهيم عليه السلام ولكن ليطمئن قلبي قال واذ قال ابراهيم رب ارني كيف تحيي الموتى قال أولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي كذا في شرح سعد الدين* وهذه الآية صريح على قبول التصديق اليقيني الزيادة وقال عليه الصلاة والسلام لو وزن ايمان ابي بكر بايمان جميع الخلايق لرجح ايمان ابي بكر يعني من جهة ﴿٢٤٦﴾ نوره وضيائه في قلبه * قال الامام في الفقه الاكبر وايمان اهل السماء والارض لا يزيد ولا ينقص من جهة المؤمن به ويزيد وينقص من جهة اليقين والتصديق وقال شارحه يعني ان ايمان الملائكة وايمان الانس والجن لا يزيد ولا ينقص في الدنيا والآخرة من جهة المؤمن به لان من قال آمنت بالله وبما جاء من عند الله وآمنت برسول الله وبما جاء من عند رسول الله فقد آمن بجميع ما يجب الايمان به فهو مؤمن ومن آمن ببعض ما يجب الايمان به بان آمن بالله تعالى وملائكته وكتبه ورسله ولم يؤمن باليوم الآخرة فهو كافر ومن آمن بالله ورسله ولم يؤمن غيرهما فهو كافر ايضا فلا فرق بين من يؤمن ببعض المؤمن به وبين من يكفر بكل المؤمن به في كونهم كافرين حقا وكذلك يزيد وينقص من جهة التقليد والاستدلال وليس توحيد المستدل بالادلة العقلية كتوحيد العارف الواصل الى المكاشفات والمشاهدات والمعارف الالهية والعلوم الدينية انتهى كلامه ﴿ويصح ان يقول من وجد فيه انا مؤمن حقا ولا ينبغي ان يقول انا مؤمن ان شاء الله تعالى﴾ ﴿واضح﴾ لان الايمان عبارة عن الاقرار والتصديق كما مر فينبغي ان يكون فيه على وجه الجزم واليقين دون الشك والتردد لان الاستثنا منه ان كان للشك فهو كفر وان كان للتأديب واحالة الامور الى مشيئة الله او للشك في العاقبة والمآل لا في الآن والحال

والحق قبول التصديق الزيادة والنقصان بحسب القوة والضعف كايمان النبي وامته وايمان المستدل والمقلد بل ايمان الواصل بالمكاشفات والمشاهدات وقد قال تعالى حكاية عن ابراهيم عليه وعلى نبينا عليه الصلاة السلام ولكن ليطمئن قلبي وقد قسموا اليقين الى حق اليقين وعين اليقين وعلم اليقين لكن الشريف العلامة في حاشية شرح مختصر العضد على ارادة بيان مراده صرح بعدم التفاوت قوة وضعفا في اليقينيات بخلاف الظنون والسابق الى الخاطر كونه قابلا للزيادة والنقصان عندهم فرع دخول الاعمال في الايمان عندهم وقد عرفت التحقيق عندهم انها ليست جزأ من اصله بل من كماله وكونها جزأ من الكمال ليس منفيا عند اصحابنا بل هو متفق فالنزاع لفظي ويؤيده ما صرح امامنا الاعظم رحمه الله تعالى في الفقه الاكبر ايمان اهل السماء والارض لا يزيد ولا ينقص من جهة المؤمن به ويزيد وينقص من جهة اليقين فمراد الامام من عدم الزيادة انما هو من جهة المؤمن به لا من جهة قوة ذاته وضعفه والذي تحرر بما ذكر لزوم الجزم اليقيني في الايمان وهو الموافق لما في شرح المقاصد لا عبرة بالظنيات في باب الاعتقاديات ولما نقل عن صاحب النهاية الاصل في الاعتقاديات الحق اليقيني على وجه يكون مخالفه باطلا يقينا على ظاهر قوله تعالى ان الظن لا يغني من الحق شيأ وقوله ان نظن الا ظنا وما نحن بمستيقنين وقد صرحوا ان الظن الغالب الذي لا يخطر معه احتمال النقيض بالبال ايمان حقيقي وان الايمان التقليدي راجع الى الظن حقيقة وفي شرح الفقه الاكبر الاعتقاد المشهور داخل في الايمان ومراده منه انه الراجع الى الظن ولا نزاع في كفاية الظن في بعض الاعتقاديات كمسئلة الرؤية وصفة التكوين وتفضيل بعض الانبياء على بعض بل اثبات صفة السمع والبصر ونحوها وايضا جعلوا التصديق الايماني والميزاني متحدين والميزاني شامل للظن ايضا وان اللازم للاستدلال والنظر قد يكون ظنا فليتأمل حق التأمل ﴿ ويصح ان يقول من وجدا ﴾ التصديق والاقرار ﴿ فيه انا مؤمن حقا ﴾ لتحقق الايمان فيه لانه لو لم يتحقق بان كان شاكا او مترددا او خالي ذهن لكان كافرا ومن شك في ايمانه فهو كافر ﴿ ولا ينبغي ﴾ اي لا يليق بل لا يجوز ﴿ ان يقول انا مؤمن ان شاء الله تعالى ﴾ لان الاستثناء بيان تغيير يبطل جميع العقود فيرفع الايمان وان كان للتأدب او التبرك والاحالة الى مشيئته تعالى وعلمه او للشك في عاقبته او التبري من تزكية نفسه والاعجاب بحاله كما هو مذهب اهل الحديث والمروي عن السلف وان كان جائزا في نفسه لكن الاولى تركه لايهام الشك وقد امرنا باتقاء

اولتبرك بذكر الله اوللتبري عن تذكية النفس والاعجاب بحاله فالاولى تركه لانه يوهم الشك لكن ذهب اليه كثير من السلف من الصحابة والتابعين ولهذا قال لا ينبغي دون لا يجوز لانه اذا لم يكن للشك فلا معنى لنفي الجواز كما فهم من شرح سعد الدين (والايمان بهذا المعنى) اي التصديق الجناني (مخلوق) لله تعالى حادث (كسبي) يكتسبه الانسان بالنظر في الدلائل الموصلة له (واما) الايمان (بمعنى هداية الرب تعالى) اي ايصاله (لعبده الى معرفته) بالتصديق والاذعان (فغير مخلوق) لانه من صفة التكوين وهي قديمة عند الماتريدي خلافا للاشعري فعنده هي عبارة عن تعلق القدرة بمتعلقاتها كما في المواهب وفي البزازية قال الامام محمد بن الفضل من قال الايمان مخلوق لا يجوز الصلاة خلفه وكذا عكسه قال الامام النسفي الايمان فعل العبد بهداية الرب الهداية والتوفيق والعطاء من الله تعالى والاهتداء والعزم والقبول من العبد فما كان من الله فهو غير مخلوق وما كان من العبد فهو مخلوق لان الله تعالى بجميع صفاته غير مخلوق والعبد بجميع صفاته مخلوق فكل من لم يميز صفة الله من صفات العبد فهو ضال انتهى كلامه * وقال بعض العلماء الايمان مخلوق ويستدل بوجوه الاول انه مسبوق بالعدم لان حال عدم المؤمن لا يكون الايمان موجودا وكل مسبوق بالعدم فهو مخلوق ينتج الايمان مخلوق والثاني ان الايمان فعل من افعال العباد وكل فعل من افعال العباد فهو مخلوق لما مر فينتج ان الايمان مخلوق والثالث ان الايمان مأمور به وكل ما هو مأمور به داخل تحت قدرة وكل ما هو داخل تحت قدرة يكون مخلوقا فينتج من القياس المفصول النتايج ان الايمان مخلوق وهو المطلوب بيان الصغرى والكبرى ظاهر ذكره منلا زاده وههنا دقائق عميقة واسرار اودعتها في كتابي جامع الازهار (وايمان المقلد) في الايمان من غير نظر في الدلائل المؤيدة لليقين (صحيح)

مواضع التهم وبالجملة نزاع الفريقين راجع الى اللفظ ﴿والايمان بهذا المعنى﴾ اي التصديق والاقرار ﴿مخلوق﴾ كسائر افعال العباد ﴿كسبي﴾ اي حاصل بمباشرة الاسباب بالاختيار كصرف العقل والنظر في المقدمات وقد عرفت حال ما يحصل بالضرورة ﴿واما﴾ الايمان ﴿بمعنى هداية الرب تعالى لعبده الى معرفته﴾ بلا كيف ولا كيفية ﴿فغير مخلوق﴾ لان الهداية من التكوين وهو قديم عند الماتريدية وان حادثا عند الاشاعرة قيل عن البزازية من قال الايمان مخلوق لا تجوز الصلاة خلفه وكذا عكسه قال النسفي الايمان فعل العبد بهداية الرب فما من العبد مخلوق وما من الله غير مخلوق ﴿وايمان المقلد﴾ للغير كالآباء وافواه الرجال في الاسواق بلا استدلال قال في التتارخانية المقلد هو الذي اعتقد جميع اركان الاسلام بلا دليل ﴿صحيح﴾ عندنا ان كان مصيبا جازما في الحال وان احتمل نقيضه في المآل لكن عند خطور ذلك النقيض بنحو تشكيك المشكك يكفر وعند الاشعري والبقلاني وابي هاشم والاستاذ الاسفرايني وامام الحرمين * قيل والجمهور ليس بصحيح لانه لا تقليد في العقائد الدينية ونسب الى الامام مالك دعوى الاجماع ولذا قيل المقلد ليس بمؤمن اصلا * ونقل عن ابن عطية في قوله تعالى * اولو كان آباؤهم لا يعقلون شيأ * قوة هذه الآية تعطي ابطال التقليد والاجماع على ابطاله في العقائد * وعن الزمخشري لا ضال اضل من المقلد وعن القاضي ان التقليد غير متصور في التوحيد اقول حكي عن الزركشي انه حكى عن الائمة الاربعة صحة ايمان المقلد وعن ابن ناجي وابي الحسن الشاذلي من المالكية وغيرهم من الشافعية نسبة الصحة الى الجمهور قيل ان عليه محققي اهل السنة وقيل الاتفاق على قبوله في احكام الدنيا والمحققون على قبوله في احكام الآخرة والدليل عليه قوله تعالى * ولا تقولوا لمن القى اليكم السلام لست مؤمنا * وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم من صلى صلاتنا ودخل مسجدنا واستقبل قبلتنا فهو مسلم وان الايمان مطلق التصديق لا التصديق المقيد بحصوله من الاستدلال وان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه رضي الله تعالى عنهم يكتفون بالاقرار والانقياد ولم ينقل عنهم طلب النظر والاستدلال كيف ومنهم من اسلم تحت ظل السيف وظاهر عدم حصول الدليل في هذه الحالة وما ذكر الدواني في مقابلة هذا الكلام لا ينفي صحة اصل الايمان بل ينفي كماله ويوجب الاستدلال عليه على وجه لو تركه كان مسيئا كما هو الملتزم هنا وايضا عدم الصحة مستلزم لاكفار

ان كان جازما بحيث لايزيغه تشكيك ولايزيله ترديد (ولكنه) اى المقلد (آثم) اى عاص (بترك الاستدلال) النظر الواجب عليه بدلائل الكتاب والسنة قال الله تعالى قل انظروا ماذا فى السموات والارض * علم ان التقليد قبول قول الغير بلادليل وهو جائز فى الفروع والعمليات ولايجوز فى اصول الدين والاعتقاديات بل لابد فيها من النظر والاستدلال كما سيجئ ان شاء الله تعالى لكن ايمان المقلد صحيح عند الحنفية والظاهرية وهو الذى اعتقد جميع ماوجب عليه من حدوث العالم ووجود الصانع وصفاته وارسال الرسل وماجاؤا به حقا من غير دليل لان النبى صلى الله عليه وسلم قبل ايمان الاعراب والصبيان والنسوان والعبيد والاماء من غير تعليم الدليل ولكنه يأثم بترك الاستدلال والنظر لوجوبه عليه كما ذكرنا * وقال الشيخ ابو الحسن الاشعرى والقاضى ابوبكر الباقلانى وابوهاشم ان ايمان المقلد غير معتبر وهذا باطل والحجة عليهم ماذكرنا من قبول النبى عليه السلام ايمان المقلدين من غير تكليف الدليل اياهم وقول المصنف وايمان المقلد صحيح ردلاقوالهم* ثم مما يجب ان يعلم ان المقصود (وعليه)

جميع العوام وارتدادهم وحرمة ذبيحتهم وانكحتهم* ثم اقول لعل مراد النافين نفى الصحة الكاملة على وجه لايكون فيه اثم ومراد المصححين هو اصل الجواز وان كان آثما وبه تندفع شبهة انه كيف يتصور دعوى الاجماع مع هؤلاء المخالفين ﴿ولكنه﴾ اى المقلد ﴿آثم بترك الاستدلال﴾ لتركه النظر الواجب عليه قال العضد العلامة فى عقائده اجمع السلف من المحدثين وائمة المسلمين واهل السنه والجماعة على ان النظر فى معرفة الله تعالى واجب شرعا وقال الدوانى لقوله تعالى* فانظر الى آثار رحمة الله وقل انظروا ما ذا فى السموات والارض الى آخره * وبه يبطل مايقال انه ليس بآثم اصلا واما مايقال ان الاثم انما يكون اذا كان له اهلية فهم النظر فلعله لايخفى على وجه يظهر بملاحظة قاعدة تكليف مالايطاق لكن يشكل بمانقل عن الغزالى والقشيرى والعارف ابن ابى جمرة وابن رشيد وجماعة غير الجمهور ان النظر ليس بشرط فى صحة الايمان وليس بواجب بل هو من شروط الكمال فقط لعل مرادهم نفى الاستدلال بالعبارات المحررة بترتيب المقدمات ورعاية شرائط النظر الصحيح تفصيلا فان ذلك ليس بواجب عينا وان كان واجبا كفاية والافمايلزم خرق الاجماع اوجهالة مدعى الاجماع فالنظر نحو ان احدهما ماذكر والآخر ان يحصل اجمال النظر ومآله فيه وان لم يقدر على تقريره عند السؤال بعبارة مهذبة كالانتقال من الاثر الى المؤثر قيل هذا حاصل لاكثر العوام حتى الصبيان وهذا قريب لمافى التاتارخانية الايمان بالتفصيل ليس بواجب بل اذا آمن فى الجملة كفى وفيه عن النوازل اذا كان لايحسن العبارة وهو بحال لوسئل عنه قرر المعتقدات وقال كنت عرفت ان الامر هكذا كان مؤمنا وان قال لم اعلم بذلك فلادين له ويعرض عليه الاسلام ويجدد نكاحه وفيه ايضا واذاسئل عن تفسير كلمات الايمان وقال لااعلم لادين له واذا آمن جدد نكاحه واذابلغ الصبى وعلم جميع كلمة الايمان الاانه لايفسرها ولكن يتعقل امر معاشه كان بمنزلة المرتد وفارق امرأته ولايرث من ابويه ونقل عن الكواشى عن الفتاوى لايصح نكاح بالغة لاتقدر على وصف الايمان بامنت بالله وملائكته اوبمايؤدى معناه ولوبلغت على هذه الحالة بعد النكاح ارتفع نكاحها لخروجها عن تبعية الابوين والدار وهذه بلوى عظيمة ولها كثرة عموم والناس عنها غافلون انتهى * فان قيل ماذكرت مناف لمافى بعض اصول الحنفية رحمهم الله من دعوى الاجماع على وجوب تحصيل المعرفة فى الاعتقاديات بالاستدلال ونسبة جواز التقليد الى عبدالله العنبرى ونسبة وجوب التقليد وحرمة النظر والبحث الى طائفة * قلنا ذلك لاينافى ماذكرنا بل يؤيده اذ مالم يكن وجوده واجبا لم يكن تركه اثما قال الاعرابى البعرة تدل على البعير واثر الاقدام على المسير افسماء ذات ابراج وارض ذات فجاج هلاتدلان على اللطيف الخبير وقال بعض العارفين حين سئل بم عرفت ربك عرفت بواردات تعجز النفس عن عدم قبولها وقال جعفر الصادق على آبائه الكرام

لاستدلال هناهو الانتقال من الاثر الى المؤثر ومن المصنوع الى الصانع باى وجه كان وعلى اى حال حصل وهذا
ل عند كل احد حتى الصبيان والنسوان بلا ملاحظة الصغرى والكبرى وترتيب المقدمات للانتاج على قاعدة المعقول
م الله تعالى اعلم (وفى ارسال الانبياء والرسل) وفى استعمال الارسال فى معنى شامل للنبى والرسول وهو الايحاء مما لا يخفى من
م المجاز والا فالنبى لم يرسل للتبليغ ﴿٢٤٩﴾ بل ذلك للرسول فقط (بالمعجزات) جمع معجزة هى امر خارق للعادة

مقرون بالتحدى اى طلب المعارضة قائم من الله مقام قوله صدق عبدى هذا انا ارسلته اليكم فصدقوه كما فى المواهب والسنوسى (والكتب المنزلة) من السماء (عليهم من البشر) حال من الرسل وعدد الانبياء كما جاء فى خبر ابى ذر رضى الله الله تعالى عنه مائة الف واربعة وعشرون الف نبى وعدد الرسل منهم ثلاثمأة واربعة عشر وسيأتى له زيادة تفصيل ان شاء الله تعالى والكتب وهى مائة واربعة كتب وسيجئ تفصيله وتنازع قوله (الى البشر) ارسال والمنزلة اى الى الخلق لتبليغهم الاحكام واظهار امر مولانا سبحانه وتعالى قال الله تعالى والله اخرجكم من بطون امهاتكم لا تعلمون شيأ وانزل الكتب ليقوم امر العباد دينا ودنيا ثم قوله وفى ارسال الانبياء خبر مقدم فقوله (حكمة) مبتدأ مؤخر (بالغة) صفتها

واصلة مراتب الكمال به قامت الشرائع (رويقة ٣٢ ل) وظهر المضار والمنافع وذلك ان الله تعالى اوجد العالم وخلق
ق من الجن والانس وامرهم بالطاعة والعبادة ونهاهم عن الكفر والمعصية وجعل الاشياء بعضها نافعا وبعضها ضارا
عقل لا يفى بتفاصيل ذلك ولا يستقل بمعرفته وادراكه فارسل الله تعالى من فضله وكرمه الانبياء والرسل لبيان
ك فصار فى ارسالهم حكمة بالغة ورحمة شاملة كما قال الله تعالى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين فهم اسفار بين الله

عليه الصلاة والسلام عرفت الله تعالى بنقض العزائم وفسخ الهمم على ما فى شرح
العقائد العضد* وبالجملة ان ترك الاستدلال والاكتفاء بالتقليد وان جاز فى اصله لكن
لا يخلو عن خطر الزوال اذ يمكن زواله بمجرد تشكيك المشكك سيما عند ضعف العقل بقوة
سكرات الموت وقوة تسلط الشيطان فانه يخاف من زوال الايمان اعاذنا الله المستعان
﴿ وفى ارسال الانبياء والرسل ﴾ عليهم الصلاة والسلام وهو انسان بعثه الله تعالى
الى الخلق لتبليغ الاحكام وقد يشترط فى الرسول الكتاب بخلاف النبى كما فى شرح
العقائد* قال فى العقائد النسفية وقد روى بيان عددهم فى بعض الاحاديث والاولى
ان لا يقتصر على عدد فى التسمية وقال فى شرحه على ما روى ان النبى صلى الله تعالى عليه
وسلم سئل عن عدد الانبياء فقال مائة الف واربعة وعشرون الفا وفى رواية مائتا
الف واربعة وعشرون الفا وقيل الرسل منهم ثلاثمائة وثلاثة عشر واورد
ان الكتب مائة واربعة واصحابها متعينة غير بالغة الى هذه المرتبة ورد بان الاصح
عدم تعينهم ولو سلم فالاصح عدم قصر الكتب بهذا البلغ ولو سلم فيجوز تكرار
النزول وقيل الخلاف بين النبى والرسول اربعة تباين وتوافق وعموم من وجه وعموم
مطلق ﴿ بالمعجزات ﴾ جمع معجزة امر يظهر بخلاف العادة على يد مدعى النبوة
عند تحدى المنكرين على وجه يعجز المنكرين عن الاتيان بمثله ﴿ والكتب ﴾
الالهية مدونة اوصحفا ﴿ المنزلة عليهم ﴾ اى الانبياء والرسل ففيه اشارة الى
اختيار جانب عدم الفرق بين النبى والرسول ﴿ من البشر الى ﴾ سائره ﴿ البشر ﴾
اى من جنسهم ﴿ حكمة ﴾ مصلحة ومنفعة وعاقبة حيدة الحكمة بالكسر العدل
والعلم واحكمه اتقنه ومنعه عن الفساد كذا فى القاموس ﴿ بالغة ﴾ عظيمة كاملة
كعدم التنافر وحسن الائتلاف والالف والانس بين التجانس دون التخالف ويظهر
ذلك بين اصناف النوع الواحد فضلا عن التخالف فى الجنس * فان قيل الرسل من
البشر ليس الى البشر فقط بل الى الجن ايضا بل نقول الرسل ليست من البشر فقط
بل من الجن الى الجن كما قيل فى قوله تعالى* يامعشر الجن والانس الم يأتكم رسل
منكم* بعث الى كل من الثقلين رسل من جنسهم * قلنا لعل فى لفظ البشر الثانى
تغليب اوان الجن مفهوم بطريق دلالة النص او المقايسة او الاكتفاء لكن لا يلايمه
وجه الحكمة وكون الرسل من الجن ليس بمعتد به اشار اليه البيضاوى عند تلك الآية

وبين خلقه واماناً لهم من العذاب فى الدنيـا وحجة عليهم يوم القيامة وقد ذكر الفرق بين النبى والرسـول فى ديباجة الكتاب والله اعلم بالصواب ومعجزاته صلى الله عليه وسـلم اشهر من ان يخفى واكثر من ان يحصى منها القرآن المعجز وانشقاق القمر وتسبيح الحصى وتكثير القليل ونطق العجماء وتكلم الجمادات لنبينا محمد عليه السـلام وقوله من البشر الى البشر بناء على ماهو الغالب لانهم قالوا ان نبينا صلى الله عليه وسلم مبعوث الى الانس والجن وسائر الحيوانات والجمادات كما فى التوفيق (وهم) اى الرسل (مبرؤن) اى مطهرون ﴿٢٥٠﴾ ومنزهون (عن الكفر) بجميع انواعه قبل النبوة وبعدها واما قوله تعالى لئن اشركت ليحبطن عملك فهو من خطابه عليه السـلام بخطاب غيره على ماين فى محله (والكذب) هو الاخبار بخلاف الواقع وقول ابراهيم عليه السـلام فى حديث الشفاعة انى كذبت ثلاث كذبات اراد صدور صورة الكذب منه لاحقيقته اذ الواقع منه تعريض لاكذب وتمام تحقيقه فى شرح ابن الملك (مطلقا) اى لغرض اولغيره فالكذب للمصلحة وان كان جائزا من الامة الا ان الله تعـالى صان منصب الانبيـاء عليهم السـلام عن التلبيس به (و) مبرؤن (عن الكبائر) بجميع انواعها وعن كل فرد من افرادها اجماعا (و) عن (الصغائر المنفرة) بصيغة الفاعل من التنفير التبعيـد ممن قامت به ويؤخذ تعريف الصغيرة وهى ضد الكبيرة من تعريفها السابق (كسرقة) بفتح فكسر اوبفتح اوكسر فسكون (لقمة) بضم فسكون اى اخذها خفية لان ذلك يدل على نهاية الدناءة وخسة النفس وذلك غير جائز قيامه بهم (وتطفيف) اى بخس (حبة) من المكيال والميزان فيمتنع الصغيرة كذلك منهم مطلقا (وتعمد الصغائر) اى فعل الصغائر عمدا (غيرها) اى غير مافيه التنفير منها (بعد البعثة) بكسر الموحدة اماوقوع ذلك منهم سهوا بعده

لعل هذه القضية لرد من يجعل الارسال ممتنعا كالسمنية والبراهمة ومن يجعله ممكنا يستوى طرفاه كبعض المتكلمين ولتقرير كون الارسال واجبا على الله تعالى لا بمعنى الوجوب على الله تعالى بل بمعنى ان قضية الحكمة تقتضيه لما فيه من الحكم والمصالح كما ذكر التفتازانى فالتخصيص لماهو واضح فى العيان يدركه كل بالبيان ومن شرائط النبوة كمال العقل وقوة الرأى والسلامة عما ينفر الطبيعة السليمة اويخل بالمروة وحكمة البعثة كما فى تهذيب الكلام وبه يبطل افراط مانقل فى مرض ايوب عليه الصلاة والسلام من نفرة قومه وقرابته الى ان اخرجوه من محلته ويقرب الى ذلك مايقال من انه يجب فى الانبياء الصدق والامانة والتبليغ والفطانة ﴿ وهم ﴾ الانبياء ﴿ مبرون ﴾ من البراءة والنزاهة يعنى مطهرون ﴿ عن الكفر ﴾ بانواعه جليا وخفيا و﴿ الكذب ﴾ عمدا بالاجماع وسهوا عند الاكثرين ﴿ مطلقا ﴾ قيد لهما اى قبل النبوة وبعدها كما قيل فيرد ان الظاهر من كتب القوم ان امتناع الكذب انما هو بعد النبوة لان وجه الامتناع منافاة مقتضى المعجزة فلعل ذلك اماقيد للكفر فقط اوللكذب فقط لكن المراد من الاطلاق العمد والسهو والنسيان فى باب التبليغ اوباب التبليغ وغيره لكن يحتاج الى التقييد بالعمد ﴿ وعن الكبائر ﴾ ولو سهوا وهو اختيار الشريف العلامة خلافا لصاحب المواقف فانه قال صدورها سهوا ولو على سبيل الخطأ فى التأويل جائز عند الاكثر والتفتازانى قيد بالتعمد على ان يكون قولا واحدا فى تهذيبه وقول الجمهور فى شرح العقائد ﴿ والصغائر المنفرة ﴾ اى الصغيرة التى ينفر عنهـا طباع غيرهم ﴿ كسرقة ﴾ بفتح وكسر اوبفتح اوكسر وسكون ﴿ لقمة ﴾ من الطعام المراد من السرقة ليس ماهو المصطلح عند الفقهاء من اخـذ مكلف خفية قدر عشر دراهم مضروبة الخ بل اللغوى وهو اخذ مال الغير خفية ﴿ وتطفيف ﴾ بخس ونقيص ﴿ حبة ﴾ من حبوب البياعات وانما تنفر الطبع لما فيها من الدلالة على الخسة والدناءة الظاهر ان ذلك على الاطلاق ايضا اى عمدا وسهوا خلافا لبعض المعتزلة من تجويزه سهوا لكن بشرط التنبيه عليه ﴿ و ﴾ من ﴿ تعمد الصغائر غيرها ﴾ اى المنفرة ﴿ بعد البعثة ﴾ بكسر الموحدة اى النبوة وهو الموافق لما اختاره التفتازانى فى شرح المقاصد وان كان مخالفا لما فى شرح العقائد من قوله واما الصغائر فيجوز عمدا عند الجمهور خلافا للجبائى واتباعه فتأمل فى التقييد بالعمد اشارة الى جواز الصغائر سهوا كما قال فى شرح العقائد ويجوز سهوا بالاتفاق هذا كله بعد الوحى واماقبله

(فلا)

فلا دليل على امتناع صدور الكبيرة خلافا للشيعة بامتناع الكبيرة والصغيرة ولو قبل الوحى وكذا المعتزلة قال التفتازانى والحق ان موجبا للنفرة كزنى الامهات فى الكبيرة وان موجبا للخسة فى الصغيرة فممتنع ولو قبل الوحى قال الدوانى والمحققون من المحدثين والسلف الصالح على عصمتهم من الصغائر عمدا والكبائر مطلقا بعد البعثة فمانقل من الكذب والمعصية ان بطريق الآحاد فمردود وان بالتواتر فمأول وان لم يمكن فعلى السهو او ترك الاولى او قبل البعثة هذا الذى ذكر كله على نهج ما فى الكلامية * ثم * لا علينا ان نلحق اجمال ما فى شفاء القاضى عياض رحمه الله تعالى هم معصومون عن الخطار فى الاعتقاديات والاقوال والاعمال اما الاعتقاديات فهم فى اعلى مرتبة علم اليقين بذاته تعالى وصفاته وسائر احواله فيمتنع الجهل والشك عليهم اجماعا واما قول ابراهيم عليه السلام ولكن ليطمئن قلبى فليس للشك فى احياء الموتى بل لطمأنينة القلب فالعلم الاول بوقوعه والثانى بكيفيته ومشاهدته اولاختبار منزلته عند الله تعالى باجابة دعوته اولان اليقين يقبل القوة والضعف فيريد الترقى من مرتبة علم اليقين الى مرتبة عين اليقين اولاراءة منكرى البعث الزاما اوالمراد اقدرنى على احياء الموتى اوارى صورة الشك مع اليقين تواضعا وتأدبا لازدياد القرب واما قوله تعالى * فان كنت فى شك مما انزلنا اليك فاسئل الذين يقرؤن الكتاب فليس لوجود الشك فيه صلى الله تعالى عليه وسلم بمقتضى البشرية كما وهم بعض المفسرين بل المراد قل يا محمد للشاك ان كنت فى شك الى آخره بدليل قوله تعالى * قل ياايها الناس ان كنتم فى شك من دينى * الاية * وقيل الخطاب لغير النبى من قبيل لئن اشركت ليحبطن عملك الآية وقيل وقيل* واما قوله صلى الله تعالى عليه وسلم انه ليغان على قلبى فاستغفر الله كل يوم مائة مرة فليس للريب ووسوة القلب بل المراد من الغين ذهول القلب عن مشاهدة الحق ومداومة الذكر لاشتغاله باداء اعباء الرسالة مع الامة وغيره هذا وان كان طاعة ربه لكن تفرده بربه اعلى منه فيعده نقصا فيستغفر الله من ذلك اولامته اولتعليمهم اولاعلام طريق عدم الامن اولمجرد الاجلال والاعظام* واما قوله تعالى لمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم ولو شاء الله لجمعهم على الهدى فلاتكونن من الجاهلين ولنوح عليه السلام فلا تسألنى ما ليس لك به علم انى اعظك ان تكون من الجاهلين ليس لاثبات الجهل لهما بصفته تعالى فى هاتين بل المراد هو الوعظ بعدم التشبه فى الامور بسمات الجاهلين وقيل الخطاب فى الآية الاولى لنبينا عليه الصلاة والسلام والمراد امته كما تقدم واما قبل النبوة فالصواب ايضا عصمتهم عن الجهل بذاته تعالى وصفاته منذ ولدوا ولم ير واحد من الموافق والمخالف نسبة كفر الى نبى مع قوة معاداتهم واما قول ابراهيم عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام فى الكوكب والقمر والشمس هذا ربى فقيل فى سن الطفولية وابتداء النظر والاستدلال وقبل تكليف الشرع وقيل المراد هذا ربى على الانكار وعن الزجاج هذا ربى على قولكم ومعظم العلماء على انه انما قاله

اوقبلها مطلقا فلا يمتنع وهذا رأى المختار المنع من الصغائر مطلقا كما فى المواهب قال الفاضل سعدالدين التفتازانى رحمه الله فى شرح العقائد ان الانبياء عليهم السلام معصومون عن الكذب خصوصا فيما يتعلق بامر الشرائع وتبليغ الاحكام

تبكيتا والزاما وتوبيخا استدلالا عليهم* واما قوله تعالى ووجدك ضالا فهدى فليس المراد هو الكفر بل بمعنى الضال اى الغائب عن النبوة أو وجدك بين اهل الضلال فعصمك او ضالا عن شريعتك اى لاتعرفها فهداك اليها بالوحى متلوا او غير متلو او الضلال الحيرة التى فى غار حرا والهداية هداية الاسلام اولاتعرف الحق الا مجملا فهداك اليه مفصلا اوضالا بين مكة والمدينة فهداك الى المدينة او المعنى ووجدك هاديا فهدى بك ضالا وعن جعفر الصادق بن محمد الباقر بن زين العابدين بن الحسين ابن على رضى الله تعالى عنهم اجمعين ووجدك ضالا عن محبتى لك فى الازل اى لاتعرفها فمننت عليك بمحبتى بمعرفتى وقرأ الحسن ابن على رضى الله تعالى عنهما ووجدك ضال بالرفع فهدى اى اهتدى او الضال بمعنى المحب كما فى قوله تعالى * انك لفى ضلالك القديم يعنى محبا لمعرفتى* وعن الجنيد اى وجدك متحيرا فى بيان ما انزل اليك فهداك لبيانه وقيل ضالا اى لم يعرف نبوتك احد واما قوله تعالى * ما كنت تدرى ما الكتاب ولا الايمان فعن السمرقندى اى لاتعرف قبل الوحى قراءة القران ولا دعوة الخلق الى الايمان وقال القاضى ولا الايمان اى الفرائض والاحكام* واعلم ان الاجماع على انهم معصومون عن اذى الشيطان بجسمهم وعن وسوسته بقلبهم ولذا قال صلى الله تعالى عليه وسلم ما منكم من احد الا وكل به قرينه من الجن وقرينه من الملائكة لكنه تعالى اعاننى عليه فاسلم وفى رواية فلا يأمرنى الا بخير وفى رواية فاسلم بالضم اى فاسلم انا منه وفى رواية فاسلم يعنى صار مسلما وفى رواية فاستسلم فاذا كان حال المسلط كذا فحال الغير اولى ولعجز اللعين عن اذاه صلى الله تعالى عليه وسلم تسبب بالتوسط فى مجيئه على قريش فى دار الندوة فى صورة الشيخ النجدى للمشاورة معهم فى حقه عليه الصلاة والسلام فحفظه تعالى بخبر جبرائيل عليه السلام وانزل قوله تعالى * واذ يمكر بك الذين كفروا الى قوله ويمكر الله والله خير الماكرين* واما قوله تعالى واما ينزغنك من الشيطان نزغ الآية فقيل * اى يستخفنك يعنى يزعجنك ويحملك على الخفة ويزيل حلمك غضب يحملك على ترك الاعراض مثلا عنهم فاستعذ بالله ولا تطع من سواه وقيل ينزغنك يغيرنك ويحركنك والنزغ ادنى الوسوسة فامره تعالى انه متى تحرك عليه الغضب على عدوه اورام الشيطان من اغرائه وخواطر ادنى وساوسه مالم يجعل له سبيل اليه ان يستعيذ منه فيكفى امره فيكون سبب تمام عصمته اذلم يسلط باكثر من التعرض له ولم يجعل له قدرة عليه * واما اقواله صلى الله تعالى عليه وسلم فاما فى باب التبليغ فمعصوم عمدا اجماعا اوسهوا او نسيانا اوغلطا اى خطأ واما فى امور الدنيا فكذا ايضا معصوم على الخلاف عمدا ونسيانا وخطأ حال رضاه وسخطه وجده ومزحه وصحته ومرضه باجماع السلف *واما ما روى عن ابى هريرة رضى الله عنه انه يقول صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العصر فسلم من ركعتين فقام ذواليدين فقال اقصرت الصلاة يا رسول الله

وارشاد الامة اما عمدا فبالاجماع واما سهوا فعند الاكثرين وفى عصمتهم عن سائر الذنوب تفصيل وهو انهم معصومون عن الكفر قبل الوحى وبعده بالاجماع وكذا عن تعمد الكبائر عند الجمهور خلافا للحشوية وانما الخلاف فى ان امتناعه

ام نسيت فقال صلى الله تعالى عليه وسلم كل ذلك لم يكن وفى رواية اخرى ماقصرت الصلاة ولا نسيت فاخبرنى الحالين وقد كان احد ذلك كما قال ذو اليدين قد كان بعض ذلك يارسول الله فلا يتوجه شئ على من جوز الوهم والغفلة فى غير باب التبليغ وان زيف وقيل انه عامد لصورة النسيان لتعليم حكم المسئلة فلم يكن شئ من القصر وحقيقة النسيان لكن مثل هذا القصد لاجل مثل اعلام تشريع هذا الحكم بعيد وقيل نفى النسيان بحسب اعتقاده عليه السلام او بحسب نفى السلام وان ثبت السهو فى العدد او النفى بحسب مجموع القصر والنسيان يعنى لم يجمع القصر والنسيان او المنفى عن النبى عليه الصلاة والسلام هو النسيان لا السهو فالواقع هو السهو لا النسيان لان النسيان غفلة وآفة والسهو شغل فيسهو فى صلاته ولا يغفل * واما الاعمال فشاملة للاقوال الغير التبليغة فهم معصومون عن الفواحش والكبائر اجماعا * وانما الخلاف فى عصمتهم اختيارا او بعدم قدرتهم على المعاصي * واما الصغائر فجوزها جماعة من السلف والفقهاء والمحدثين وتوقف بعضهم ومنع المحققين كالكبار من الفقهاء والمتكلمين لتنافى الاتباع المطلق كما هو مذهب ابى حنيفة ومالك والشافعى بلا حاجة الى قرينة وإن اختلف فى كونه واجبا اوندبا او اباحة وقيد بعضهم الاتباع بالامور الدينية فالحظر والكراهة مناف للتبعية * واما قبل النبوة وإن اختلف فى صدور مطلق المعصية لكن الاصح عدمها كيف وتصور المسئلة كالممتنع فان الحرمة فرع الشرع ولا شرع قبل النبوة وان اختلف فى تعبد نبينا قبل الشرع هل هو متبع لشرع ام لا واما السهو والنسيان فى التبليغ وبيان الاحكام فكالاقوال فى الامتناع عند الاسفرائينى لمنافاته التبعية المأمورة ايضا واحاديث السهو مأولة وجائز عند اكثر الفقهاء والمتكلمين وعن النووى وهو الحق لان السهو فى الافعال لعدم كونها من جنس المعجزة لا ينافيها كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم انما انا بشر انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكرونى وان ذلك داعيا الى تقرير شرع كما قال عليه الصلاة والسلام انى لانسى او انسى لأسن بل قد روى لست انسى ولكن انسى لأسن فمن باب تمام النعمة لا النقص لان الاجماع على عدم تقريرهم على هذا السهو والغلط بل ينبه فورا * واما فى غير التبليغ وبيان الاحكام مما يوجب التبعية فالاكثر على الجواز للاشتغال باحوال الانذار والتكليف ومحافظة الامة ولكن بلا تكرار ودوام بل بالندرة كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم انه ليغان على قلبى فاستغفر الله فى اليوم سبعين مرة او مائة مرة * وعند جماعة من المتصوفة واصحاب علم القلوب والمقامات العلية منع السهو والنسيان والغفلات والفترات مطلقا على تأويل مثل آثار السهو السابقة لحكمة بيان حكم مثل هذه الوقعة بناء على ان الفعل ابلغ من القول لانه ارفع للاحتمال اوان السهو والنسيان فى الفعل جائز فيه عليه السلام لعدم تنافى المعجزة دون القول وعليه يحمل حديث انما انا بشر انسى كما

بدليل السمع او العقل واما سهوا يجوزه الاكثرون واما الصغائر فيجوز عمدا عند الجمهور خلافا للجبائى واتباعه ويجوز سهوا بالاتفاق الا مايدل على الخسة كسرقة لقمة والتطفيف بحبة لكن المحققون اشترطوا ان ينبهوا عليه فينتهوا عنه هذا

تنسون فان نسيت فذكروني كما تقدم ثم مااحتج به بعض الفقهاء والمحدثين على جواز الصغائر من ظواهر بعض القرآن والحديث مفض الى جواز الكبيرة وخرق الاجماع وانه مما اختلف المفسرون في معناه فلا يخلو عن تطرق الاحتمال في مقتضاه ولا حجة مع الاحتمال فكل مااحتجوه متأول * اما قوله تعالى ليغفرلك الله ماتقدم من ذنبك وما تأخر فقيل المتقدم ما كان قبل النبوة والمتأخر هو العصمة بعد النبوة وقيل امته صلى الله تعالى عليه وسلم وقيل مابسهو وغفلة وتأويله حكاه الطبرى واختاره القشيرى وقيل ماتقدم لابيك آدم وماتأخر من ذنوب امتك ومثله قوله تعالى * واستغفر لذنبك وللمؤمنين * وقيل الخطاب للامة وقيل ذنبك مغفور لوكان فيك ذنب ولا يقتضي هذا وجود الذنب وقيل المغفرة تبرئة العيوب * واما قوله تعالى ووضعنا عنك وزرك فقيل ماسلف من ذنبك قبل النبوة وقيل حفظناك قبل النبوة من الذنوب لئلا يثقل عليك اعباء النبوة وقيل ماثقل ظهره من اعباء الرسالة وقيل حططنا عنك ثقل ايام الجاهلية وقيل ثقل شغل سرك وحيرتك وطلب شريعتك حتى شرعنا ذلك لك وقيل الوزر الشئ الذى صدر من النبي قبل النبوة وحرم عليه بعدها واهتم به صلى الله تعالى عليه وسلم وثقل عليه من كمال خشيته اوالشئ الذى لو صدر لكان ذنبا اوثقل الرسالة اوماثقل عليه من امور الجاهلية واما قوله تعالى * عفا الله عنك لم اذنت لهم * فامر لم يتقدم فيه نهى حتى يعد ذنبا فغلط من حمله على المعاتبة فعفا ليس بمعنى غفر بل بمعنى لم يلزمك ذنبا اى وضع عنك شيأ لولم يوضع لكان ذنبا وقيل هو استفتاح كلام مثل اعزك الله وعن السمرقندى اى عافاك الله من المعافاة واما قوله تعالى في أسارى بدر * ماكان لنبي ان تكون له أسرى * الآيتين فليس فيه الزام ذنب بل تكريم بما خص به من حل الغنائم بمعنى ماكان هذا الشئ لغيرك من الانبياء كما قال عليه الصلاة والسلام حلت لى الغنائم ولم تحل لنبي قبلى والخطاب في تريدون لبعض ضعفاء المؤمنين الذين ارادوا مجرد استكثار الدنيا وان استعانوا بها على العقبى لكونه ادنى من تاركى الدنيا لا للنبي واشراف اصحابه ومعنى لولا كتاب من الله سبق لولم يسبق منى عدم العذاب بلانهى لعذبتكم وقيل لولم يسبق ايمانكم بالكتاب يعنى القرآن لعوقبتم اولولم يسبق في اللوح عدم حل الغنائم لعوقبتم واما قوله تعالى * عبس وتولى * الآيات فليس فيه اثبات ذنب له عليه الصلاة والسلام بل اعلام عدم تزكى المتصدى له وان الاولى اقبال الاعمى وتصديه واستئلافه للكافر ليس بمعصية بل تبليغ وطاعة وقيل المراد من عبس وتولى الكافر * واما قصة آدم عليه السلام وقوله فاكلا بعد قوله * ولا تقربا هذه الشجرة * وتصريحه بالمعصية بقوله وعصى آدم ربه فغوى اى جهل وقيل اخطأ فان الله قد اخبر بعذره بقوله ولقد عهدنا الى آدم من قبل فنسى ولم نجد له عزما قال ابن زيد نسى عداوة ابليس له وماعهد الله اليه من ذلك بقوله * ان هذا عدولك ولزوجك الآية * قيل

كله بعد الوحى واماقبله فلا دليل على امتناع صدور الكبيرة * وذهب المعتزلة الى امتناعها لانها توجب النفرة المانعة من اتباعهم فيفوت مصلحة البعثة والحق منع مايوجب النفرة كعهر الامهات والفجور والصغائر الدالة على الخسة * ومنع الشيعة

نسى ذلك بما اظهر لهما وقيل نسى ذلك بما اظهر الشيطان من النصيحة والحلف على
توهم ان احدا لا يحلف كاذبا وقيل الاكل عند السكر وهو ضعيف لوصفه تعالى خمر
الجنة بعدم السكر وقيل ان ذلك قبل النبوة وقيل بحمل النهى على التنزيه الذى
حاصله كترك الاولى* واما قوله تعالى حكاية عن يونس عليه السلام انى كنت
من الظالمين على تقدير استلزام الظلم تقدم الذنب فالظلم وضع الشئ فى غير موضعه
فوضع حب غير ربه فى صدره ظلم لنفسه بل عد الصوفية الغفلة عن الله وارادة
ماسواه ظلما اوخروجه عن قومه بلا اذنه اولضعفه عن تحمل ماحمل عليه اولدعائه
على قومه* واما قصة داود مع اوريا فمأخوذة من اهل الكتاب ولم يرد فيها خبر صحيح
ولهذا قال على رضى الله تعالى عنه من حدثكم بحديث داود عليه السلام على
ما يرويه القصاص جلد تسعمائة وستين لان قوله تعالى وظن داود انما فتناه الى
قوله وحسن مآب وقوله اواب فتناه اى اختبرناه واواب اى مطيع* وانما الصادر
من داود قوله لاورياء تلويحا انزل لى عن امرأتك اى طلقها واكفلنيها اى اعطنيها
على ان يكون ذلك جائزا فى شريعته فانكره تعالى لكونه شغلا بالدنيا وتركا للاولى
وقيل خطبها على خطبته وقيل هو محبة القلب فقط فالقول بان داود ارسل اورياء
فى المهالك مرة بعد اخرى ليقتل فيتزوج زوجته لا يصدر من اهل صلاح المسلمين
فضلا عن بعض اعلام الانبياء والمرسلين* واما قصة يوسف عليه السلام واخوته
فليس على يوسف تعقب ولم تثبت نبوة اخوته بل هم صغار عند هذا الوقت وقوله
تعالى * ولقد همت به وهم بها * الهم عند كثير ليس فيه مؤاخذة لقوله صلى
الله تعالى عليه وسلم عن ربه اذا هم عبدى بسيئة فلم يعملها كتبت له حسنة والتحقيق
ان توطن الهم فى النفس فسيئة والا فلا وهم يوسف من عدم التوطن وقوله وما ابرئ
نفسى اى من هذا الهم او للتواضع اوالاعتراف لتزكيته قبل لعدم صدور الهم كما
حكى عن ابى عبيد واما خبر موسى عليه السلام مع قتيله ووكزه فقبل النبوة وانه
لم يتعمد القتل بل اراد دفع ظلمه وقوله من عمل الشيطان وقوله ظلمت نفسى فاغفر لى
لانه لا ينبغى لنبى ان يقتل بلا اذن وامر وقوله فتناك فتونا المراد ابتلاؤه مع
فرعون او القاؤه فى التابوت واليم اى البحر وماروى فى الحديث الصحيح ان ملك
الموت جاءه فلطم عينه ففقأها الحديث لعدم معرفة كونه ملكا وقد اراد
اهلاكه على صورة انسان ثم بعد علمه استسلم وهذا اقوى الاجوبة* واما قصة سليمن عليه
السلام وماحكى من ذنبه وقوله ولقد فتنا اى ابتليناه وابتلاؤه ماحكى عن النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم انه قال لاطوفن الليلة على مائة امرأة اوتسع وتسعين كلهن يأتين
بفارس يجاهد فى سبيل الله فقال له صاحبه قل ان شاء الله فلم يقل فلم تحمل منهن
امرأة الا واحدة جاءت بشق رجل فقيل الشق الجسد الذى القى على كرسيه
حين عرض عليه وهى عقوبة ومحنة وقيل ذنبه حرصه على جنس الولدان

صدور الصغيرة والكبيرة قبل الوحى وبعده لكنه جوزوا اظهار الكفر تقية اذا تقرر هذا فما نقل عن الانبياء عليه السلام مما يشعر لكذب اومعصية فما كان منقولا بطريق الآحاد فمردود وما كان بطريق التواتر فمصروف عن ظاهره ان امكن

والافمحمول على ترك الاولى اوكونه قبل البعثة وتفصيل ذلك فى الكتب المبسوطة انتهى كلامه (واولهم آدم عليه الصلاة والسلام) ارسل الله تعالى لتكميل اولاده وتعليمهم الشرائع وماجاء

فى حديث الاسراء من قول الناس لنوح عليه السلام وانت اول الرسل فالمراد اول الرسل للدعاء للتوحيد كما فى المواهب امانبوة آدم فبا الكتاب الدال على انه قد امر ونهى مع القطع بانه لم يكن فى زمنه نبي آخر فهو بالوحي لاغير وكذا السنة والاجماع فانكار نبوته على مانقل عن البعض يكون كفرا كما فى شرح سعد الدين (وآخرهم وافضلهم محمد عليه الصلاة والسلام) واما نبوة محمد عليه السلام فلانه ادعى النبوة واظهر المعجزة اما دعوى النبوة فقد علم بالتواتر واما اظهار المعجزة فلوجهين * احدهما انه اظهر كلام الله تعالى وتحدى به البلغاء مع كمال بلاغتهم فعجزوا عن معارضته بأقصر سورة منه مع تهالكهم على ذلك حتى خاطروا بمهجهم واعرضوا عن المعارضة بالحروف الى المقارعة بالسيوف * وثانيهما انه نقل عنه عليه السلام من الامور الخارقة للعادة مابلغ القدر المشترك منه اعنى ظهور المعجزة حد التواتر وان كانت تفاصيلها آحادا كشجاعة على وجود حاتم وهى مذكورة فى كتب السيرة (ولا يعرف)

الكامل لايخطر بباله سوى الله تعالى وقيل عدم استثنائه وقيل عقوبته سلب ملكه وذنبه محبته كون الحق لاصهاره على خصمهم وقيل اخذ بذنب اكتسبه بعض نسائه بغير اطلاعه ورد بعدم جواز المؤاخذة بذنب الغير ودفع بجواز تقصيره فى امرهن بنحو تأخير صلاة اونياحة مكروهة لابنحو فعل فاحشة والافسب واذية ومناف لقوله تعالى * الطيبات للطيبين * وحكى عن الانطاكى ان الشياطين مثلوا لبعض نسوانه صورة ابيها فعبدتها فاخبر فكسر الصورة وعاقب المرأة ثم خرج الى فلاة تائبا ولايصح مانقله الاخباريون من تشبيه الشيطان وتسلطه على ملكه والجور فى حكمه لان الانبياء معصومون عن مثل هذا التسلط الشيطانى وقوله وهب لى ملكا لاينبغى لاحد من بعدى ليس لغيرة الدنيا بل لعدم تسلط احد عليه اوليكون له من خواصه كمايكون لكل نبي خاصة كلين الحديد لابيه داود واحياء الموتى لعيسى عليه السلام واماقوله تعالى عن نوح عليه السلام والاتغفر لى الآية * وقوله تعالى ولاتخاطبنى فى الذين ظلموا انهم مغرقون * فليس فيه اثبات ذنب وطلب ابنه لفهمه من قوله تعالى واهلك مطلق الاهل اوانه لايعلم كفر ابنه فعاتبه تعالى فى هذا الطلب لكونه بلااذن واعلمه ان ابنه ليس من اهله الذى وعدالله تعالى نجاته * وبالجملة انما كثر خوفهم هو خوف العظمة والمهابة التى هى مقام قوة القرب والمعرفة وانما كثر خوفهم من الامور الدنيوية المباحة لكونها ميلا الى ماسوى الله تعالى فعلى هذا الجنس يحمل اعتراف الانبياء بالذنوب وتوبتهم وبكاؤهم * والحاصل ان الانبياء معصومون عن الجهل فيما يتعلق بالذات والصفات بعد النبوة عقلا واجماعا وقبلها سمعا ونقلا وعن الجهل فى الامور التبليغية قطعا وشرعا وعقلا وعن الكذب وخلف القول بعد النبوة قصد اوغير قصد شرعا واجماعا نظرا وبرهانا وقبل النبوة قطعا وعن الكبائر اجماعا وعن الصغائر تحقيقا وعن استدامة السهو والغفلة تدقيقا واستمرار الغلط والنسيان فى الامور الشرعية حال غضب ورضى وجد ومزح ﴿ واولهم ﴾ اى الانبياء ﴿ آدم عليه الصلاة والسلام ﴾ نبوته ثابتة بالكتاب والسنة والاجماع حتى يكفر جاحدها كبعض البراهمة وكالسمنية واكثر البراهمة فى مطلق النبوة وبعض البراهمة بقصر النبوة على آدم عليه السلام فقط والصابئية على شيث وادريس فقط واليهود على موسى فقط وجمهور اليهود والمجوس والنصارى ينكرون نبوة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وبعض اليهود بقصر رسالته على العرب فقط ﴿ وآخرهم ﴾ لقوله تعالى وخاتم النبيين وقوله عليه الصلاة والسلام لعلى رضى الله تعالى عنه انت منى بمنزلة هارون من موسى الا انه لانبى بعدى ﴿ وافضلهم ﴾ لقوله كنتم خير امة وقد تقدم ﴿ محمد عليه الصلاة والسلام

واما افضلية محمد عليه السلام فلقوله تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس الآية ولاشك ان خيرية الامة بحسب كمالهم فى الدين

وذلك تابع لكمال نبيهم الذي يتبعونه والاستدلال بقوله عليه السلام انا سيد اولاد آدم ولا فخر لي ضعيف لانه لا يدل على كونه افضل من آدم بل من اولاده ذكره التفتازاني * وقال المولى الخيالي والاولى ان يستدل بقوله عليه السلام انا اكرم الاولين والآخرين على الله ولا فخر انتهى * وروى انه عليه السلام خرج عليهم وقال قد سمعت كلامكم وعجبكم ان ابراهيم عليه السلام خليل الله وهو كذلك وموسى نجي الله وهو كذلك وعيسى كلمته وروحه وهو كذلك وآدم صفي الله وهو كذلك وانا حبيب الله ولا فخر وانا حامل لواء الحمد يوم القيامة تحته آدم ومن دونه ولا فخر وانا اول شافع واول مشفع يوم القيامة ولا فخر وانا اول من يحرك حلقة الجنة فيفتح الله لي ويدخلنيها ومعي فقراء المؤمنين ولا فخر كما في التوفيق * وذكر في شرح المقاصد اجمع المسلمون على ان افضل الانبياء محمد صلى الله عليه وسلم * ثم اختلفوا في الافضل بعده فقيل آدم عليه السلام وقيل نوح وقيل ابراهيم وقيل موسى وقيل عيسى صلوات الله على نبينا وعليهم انتهى كلامه * فان قيل قد ورد في الحديث نزول عيسى عليه السلام بعده قلت نعم لكنه يتابع محمدا صلى الله عليه وسلم لان شريعته قد نسخت فلا يلون اليه وحي ونصب احكام بل يكون خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم الاصح انه يصلي بالناس ويؤمهم ويقتدي به المهدي لانه افضل فامامته اولى ذكره سعد الدين * قيل لانه وان كان من اتباع النبي صلى الله عليه وسلم لكنه غير منول عن النبوة وغاية علماء الامة التشبه بانبياء بني اسرائيل وقد ورد في اثناء حديث فبينماهم يعدون للقتال يسوون الصفوف اذا اقيمت فينزل عيسى بن مريم فامهم وتمامه في حاشية الكستلي رحمه الله وعن

عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه لو لم يبق من الدنيا الا يوم لطول الله ذلك اليوم حتى يبعث فيه رجلا مني او من اهل بيتي يواطئ اسمه اسمي واسم ابيه اسم ابي يملأ الارض قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا وقال عليه السلام المهدي من عترتي ولد فاطمة وقال المهدي اجلى الجبهة اقنى الانف يملك سبع سنين

ولا يعرف يقينا عددهم * وان عرف ظنا لكون دليله خبر واحد وهو قوله عليه الصلاة والسلام مائة الف واربعة وعشرون وفي رواية مائتا الف واربعة وعشرون الفا مع عدم معلومية وجود شرائطه ولهذا قال في العقائد النسفية الاولى ان لا يقتصر على عدد وقد قال الله تعالى عز وجل منهم من قصصنا عليك ومنهم من لم نقصص عليك ولا يؤمن في ذكر العدد ان يدخل فيهم من ليس منهم او يخرج منهم من هو فيهم * قال التفتازاني على تقدير اشتمال خبر الواحد شرائط الرواية لا يفيد الا الظن ولا عبرة بالظن في باب الاعتقادات خصوصا اذا اشتمل على اختلاف رواية وكان القول بموجبه مما يفضي الى مخالفة ظاهر الكتاب الى آخر ما قال ﴿ولا تبطل رسالتهم بموتهم﴾ ولهذا كانت شريعة من قبلنا شريعة لنا اذا قصها الشارع

كما في المصابيح ﴿ولا يعرف يقينا عددهم﴾ (برقة ٣٣ ل) يعني ان عدد الانبياء لا يعرف يقينا وان كان يعرف من جهة الظن والتخمين * لما ورد في بعض الاخبار لا يعرف عددهم من جهة الجزم واليقين لان الله تعالى قال في محكم كتابه في حق الانبياء عليهم السلام منهم من قصصنا عليك ومنهم من لم نقصص عليك فالاولى ان يقول آمنت بالله تعالى وبجميع رسله وبما جاؤا به من جنابه كيلا يلزم الزيادة والنقصان في عددهم * وقد ورد بيان عددهم في بعض الاخبار * روي عن ابي ذر الغفاري رضي الله تعالى عنه قال قلت لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كم الانبياء فقال مائة الف واربعة وعشرون الفا فقلت كم الرسل قال ثلاث مائة وثلاثة عشر * وفي رواية اخرى ان الانبياء الف الف ومائتا الف ذكره في بحر الكلام * وفي العقائد الغزنوية جملة الانبياء الف نبي وعشرون الف نبي واربعة آلاف نبي والرسل منهم ثلثمائة وثلاثة عشر واولوا العزم من الرسل خمسة نوح وابراهيم وموسى وعيسى ومحمد عليهم السلام واربعة من الانبياء احياء ادريس وعيسى والخضر والالياس عليهم الصلاة والسلام انتهى كلامه * قال بعض العلماء يجب على المؤمن ان يعلم صبيانه ونساءه وخدمه اسماء الانبياء عليهم السلام الذين ذكرهم الله في كتابه حتى يؤمنوا ويصدقوا بجميعهم ولا يظنون ان الواجب عليهم ايمان محمد عليه السلام فقط لا غير فان الايمان بجميع الانبياء واجب سواء ذكر اسمه في القرآن او لم يذكر والمذكور فيه منهم باسمه العلم على ما ذكره بعض المفسرين ثمانية وعشرين وهم آدم وادريس ونوح وهود وصالح وابراهيم واسمعيل واسحاق ويعقوب ويوسف ولوط وموسى وهارون وشعيب وذكريا ويحيى وعيسى وداود وسليمان والياس واليسع وذي الكفل وايوب ويونس ومحمد وذو القرنين وعزير ولقمان على القول بنبوة هذه الثلاثة الاخيرة صلوات الله على نبينا وعليهم كما في مجالس الرومي ﴿ولا تبطل رسالتهم بموتهم﴾ لبقاء الاحكام التي جاؤا

بها بعده ووجوب اتباع ذلك والمنقطع بموتهم وجوب التبليغ منهم وتكليفهم بما كلفوا به والموت على القول بانه وجودى
عرض يضاد الحياة وعلى انه عدمى عدم الحياة عمن هى من شانه كما فى المواهب* اعلم ان رسالة الرسل ونبوة الانبياء عليه السلام
بعد ثبوتها لهم فى حال الحياة لاتبطل بموتهم ولا يزول وصف الرسالة والنبوة عنهم بمفارقة ارواحهم عن اجسادهم لان هذا
الوصف فى الحقيقة مضاف الى ارواحهم وارواحهم باقية فيبقى الوصف ببقائها ولولاه لما صح ايمان من
اسلم الآن فتأمل* وقال
ابو الحسن الاشعرى تبطل
رسالتهم بموتهم لكن يبقى
حكمها وحكم الشئ يقوم
مقام ذلك الشئ الاترى
ان العدة تدل على ما كان
من احكام النكاح بموتهم
لكن لايبقى وكذلك من
سبقه الحدث فى الصلاة
فانه فى حكم الصلاة
مالم يفعل ماينافيه ولذلك
يجوز له البناء عليها اذا توضأ
فرسالة الانبياء عليهم السلام
باقية لآن باعتبار الحكم
وانما قال ذلك بناء على
قاعدته ان العرض لايبقى
زمانين فان الرسالة والنبوة
من قبيل الاعراض دون
الجواهر لقيامها بغيرها
فلزم ان لايبقى بعد موتهم
لكنهم رسل وانبياء الآن
باعتبار بقاء حكم رسالتهم
ونبوتهم ولا يخفى عليك
سخافة هذا الكلام وان
كان صادرا عن بعض
الاعلام فان من الاعراض
مايبقى زمانين وازمنة بحكم
الحس والمشاهدة كالالوان
اللازمة للاجسام والاشكال القائمة بها فانها تبقى مادامت محلها باقية فليكن الرسالة كذلك على ان الاحكام (والعكس)
الشرعية منزلة منزلة الجواهر وقالت الكرامية والمتقشفة ان نبينا محمد ليس برسول الآن وكذا سائر الانبياء لان الرسالة عرض
والعرض لايبقى زمانين وبطلانه ظاهر مما ذكرنا وقول المصنف رحمه الله ولا تبطل رسالتهم بموتهم رد لهذه الاقوال الباطلة
كما فى التوفيق (وهم افضل من الملائكة الذين هم عباد مكرمون لايسبقونه بالقول وهم بامره يعملون) يعنى الانبياء عليه السلام

بالنسخ على ان تكون شريعة لذلك النبى عند كثير من اصحابنا وعامة الشافعية وبعض
المتكلمين وان كان على ان تكون شريعة لرسولنا اكثر مشايخنا كابى منصور وابى زيد
وشمس الائمة وفخر الاسلام وعامة المتأخرين ولايقتضى ذلك العزل والابطال عندهم
لانه يجوز ان يحمل الشئ الواحد شريعة لمتعدد ابتداء واستقلالا وان نبوتهم بالنسبة
الى امتهم فى زمانهم لا بالنسبة الى امة نبى من بعدهم وحجتهم قائمة بالنسبة الى امتهم الذين
مضوا وان انقطع تكاليفهم فكما ان النبوة وكذا الولاية لاتعزل بالنوم فكذا بالموت وقيل
عن الاشعرى بطلان الرسالة بالموت وان بقى حكمها بناء على اصله من عدم بقاء الاعراض
زمانين وان الرسالة عرض ورد بظهور دوام بعض الاعراض كالالوان على ان الشرعيات
منزلة منزلة الجواهر لعل الحق فى الايراد ان موتهم كنومهم فكما لاتبطل بالنوم لاتبطل
بالموت وحديث عدم بقاء الاعراض كما لايضر بالنوم لايضر بالموت فان موتهم صورى
بل لايموتون ابدا ولذا اجسادهم الشريفة لاتبلى وقيل الرسالة قائمة بارواحهم وهى باقية
فتبقى ببقائها لعل ذلك مبنى على اخذ هذا القول من اقاويل النفس الناطقة وقد كان
الاصح غير هذا فى محله ﴿وهم افضل من الملائكة﴾ الظاهر الشمول للنبى والرسول
على الفرق بينهما وجه التفضيل سجود الملائكة لآدم تعظيما وتكريما وتعليم
آدم لهم الاسماء وقوله تعالى • ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران
على العالمين * والملائكة من جملة العالم وان طاعات الانبياء على قهر دواعى النفس فاشق
وعبادة الملائكة على موجب طباعهم والاشق افضل قال الخيالى* فان قلت للملائكة فى
فى مقابلة عمل البشر صفات فاضلة يضمحل فضل العمل فى حقها * قلت هذا الادعاء
مما لم يقبل فى حق الانبياء عليهم الصلاة والسلام وعند بعض الاشاعرة والمعتزلة
والفلاسفة تفضيل الملائكة لانهم ارواح مجردة مبرأة عن مواد الشرور كظلمات الهيولى
قوية على الافعال العجيبة ولانهم معلموا الانبياء ولاطراد القرآن على تقديمهم على الانبياء
عليهم الصلاة والسلام نحو قوله تعالى *كل آمن بالله وملائكته • الآية ولقوله تعالى
لن يستنكف المسيح ان يكون عبدالله ولا الملائكة المقربون* فان اهل اللسان يفهم منه
الترقى على عيسى عليه السلام والجواب عن الكل فى شرح العقائد ﴿الذين هم عباد الله﴾
تعالى يستغرقون بعبادته على حسب مراتبهم لا ابناؤه كما زعم الكفرة ﴿مكرمون﴾
لانهم كرام عندالله تعالى عزوجل ﴿لايسبقونه﴾ تعالى ﴿بالقول﴾ يعنى لايتجاوزون
امره فقوله ﴿وهم بامره يعملون﴾ كالتفسيرله ويقرب ان يكون من قبيل الطرد

افضـل من جميع الملائكة الذين هم عباد مكرمون معظمون عندالله تعالى لايسبقونه بالقول وهم بامره يعملون قائمون لان الكملين من البشر باعتبار كثرة جامعيتهم وفرة حامليتهم لصفات الله تعالى وزيادة تكريمهم عنده تعالى بالعناية الازلية فاقوا فى الشرف والقرب من الله سائر المخلوقات حتى الاملاك الذين هم عباد مكرمون فصـاروا مسجودين للملائكة ومخـدومين لهم ولغيرهم من المخلوقات هذا عند اكثر اهل السـنة والجماعة وقالت المعتزلة والفلاسفة وبعض الاشاعرة الملائكة افضل من جميع البشر لانهم كاملون بالفعل مجردون عن مبـادى الافات والشرور كالشهوة والغضب والظلمة الجسمانية* والجواب ان مبنى هـذا على اصول الفلسفية دون الاسلامية كذا حققه صاحب التحقيق ﴿ولايوصفون بمعصية﴾ لعصمتهم عن الذنوب* فان قيل اليس قد كفر ابليس وكان من الملائكة بدليل صحة الاستثناء منهم * قلنا لا بل كان من الجن ففسق عن امر ربه لكنه لما كان فى صفة الملائكة فى باب العبادة ورفعة الدرجة وكان جنيا مغمورا ﴿٢٥٩﴾ فيما بينهم صح استثناؤه منهم تغليبا واما هاروت وماروت فالاصح انهما ملكان لم يصـدر عنهمـا كفر ولا كبيرة وتعذيبهما انما هو على وجه المعاتبة كما يعـاتب الانبياء على الزلة والسهو وكانا يعظان الناس ويقولان انمـا نحن فتنة فلا تكفر ولا كفر فى تعليم السحر بل فى اعتقاده والعمل به ذكره الفاضل سعد الدين التفتازانى* وقال الفاضل البيضاوى وهما ملكان انزلا لتعليم السحر ابتلاء من الله للناس وتمييزا بينه وبين المعجزة * قال المحشى روشنى فى حاشيته اذ روى ان السحرة كانوا غالبين فى ذلك الزمان فكانوا يأتون ابوابا غريبة من السحر بحيث يشتبه على العوام النبى من الساحر فانزلهما الله تعالى رحمة على العباد فيعلمان لهم ان السحر ماذا فيقدرون بذلك على تمييز السحر من المعجزة وهذا غرض صحيح بل قال الامام ان معرفة السحر واجبة بتوقف الواجب عليه انتهى كلامه * ثم قال البيضاوى وما روى انهما مثلا بشرين وركب فيهما الشهوة فتعرضا لامرأة يقال لها زهرة فحملتهما على المعاصى والشرك ثم صعدت الى السماء بما تعلمت منهما فمحكى عن اليهود ثم قال ولعله من رموز الاوائل وحله لايخفى على ذوى البصائر انتهى * قيل بان يقال عبر عن العقل والنفس المطمئنة بالملكين وعن النفس الامارة بالسوء بالزهرة وعن مفـارقتهما بالموت بالصعود الى السماء ذكره فى حاشية زكريا * وقيل رجلان سميا ملكين باعتبار صلاحهما وههنا اسرار دقيقة وحقايق عميقة من اراد كشفها فعليه بمطالعة حاشية شيخزاده ليحصل له المقصود مع الزيادة ﴿ولا بذكورة ولا انوثة﴾ لانهم من عالم الامر والتكوين لا من عالم الخلق والتوليد

والعكس اذ مفهوم كل يؤكد منطوق الآخر وبالعكس ﴿ولا يوصفون بمعصية﴾ كبيرة او صغيرة كالانبياء عليهم السلام قال فى الشفاء واتفقوا ان حكم مرسليهم حكم النبيين فى العصمة واما فى غير مرسليهم فقيل بعصمتهم جميعا لقوله تعالى لايعصون الله ما امرهم وما منا الا له مقام معلوم وانا لنحن الصافون وانا لنحن المسبحون وكرام بررة * وقيل بجواز ذلك والصواب عصمة الجميع فما فى البيضاوى من ترجيح كون ابليس من الملك وما فى بحر النسفى من انه فى الملائكة كافر معذب كابليس وعاص غير كافر كهـاروت وماروت خلاف الصواب قال الدوانى الاكثر ان ابليس ليس من الملائكة لظاهر قوله تعالى * كان من الجن ففسق عن امر ربه واسانيد قصة هاروت وماروت ليست بمقبولة عند المحققين وقال فى الشفاء ليس فيه خبر لا صحيح ولا سقيم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا امر يعلم بالرأى والقيـاس بل ذلك كله من كتب اليهود وان وقع فى بعض التفاسير والتعذيب المفهوم من القرآن على وجه المعـاتبة كالانبياء على السـهو وتعليم السحر ليس بكفر كاعتقـاده والعمل به على ان ذلك لغرض صحيح وهو تفريق معجزة النبى عن سحر المتنبى لشيوع السحر بينهم فقصـة الزهرة مع كونها محـالا فى العقل مأخوذة عن اليهود ﴿ولا بذكورة ولا انوثة﴾ اذلم يرد بذلك نقل ولادل عليـه عقل كذا فى شرح العقـائد لكن لايخفى انه راجع الى مقدمة كل مالا دليل عليه يجب نفيه وهذا وان جائزا فى فروع الشافعية لكن قال فى المواقف بعدم صحته وقوته وان عدم الدليل سمعا وعقلا كما يجرى فى جانب النفى يجرى فى جانب اثباته * وقيل لانهم من عالم الامر والتكوين لا من عالم الخلق والتوليد

(ولا يأكل ولا يشرب و) لا (لوازمها) من نحو الشبع والرى والجوع والعطش والثقل والكسل والبول والغائط وغيرها لان هذه الاوصاف من لوازم الاجسام الكثيفة السافلة دون الانوار اللطيفة العالية قال سعد التفتازانى وما زعم عبدة الاصنام انهم بنات الله تعالى محال باطل وافراط فى شانهم كما ان قول اليهود ان الواحد منهم قد يرتكب الكفر ويعاقبه الله تعالى بالمسخ تفريط وتقصير فى حالهم انتهى كلامه (ورسل الملائكة ﴿٢٦٠﴾ افضل من عامة البشر) لا من خاصتهم

على الصحيح خلافا للزمخشرى رحمه الله تعالى ومن نحا نحوه من تفضيل خاصة الملك على رسل الله تعالى والمراد من عامة البشر صلحاؤهم بعد الانبياء فدخل فيه الصحابة والاولياء ولذا وصفهم بقوله (الذين هم افضل من عامة الملائكة) لاشتراكهم معهم فى التنزه عن دنس الذنوب مع مشقته عليهم دون الملكية بعصمتهم ولا كذلك البشر والعمل افضله احزه * قال فى العقائد النسفية رسل البشر افضل من رسل الملائكة ورسل الملائكة افضل من عامة البشر وعامة البشر افضل من عامة الملائكة انتهى * والمراد برسل الملائكة الاملاك وهم اسرافيل وميكائيل وعزرائيل وجبرائيل عليهم السلام كما فى التوفيق (وكرامات الاولياء حق) والولى هو العارف بالله وصفاته حسب ما يمكن المواظب

﴿ ولا ﴾ يوصفون ﴿ باكل ولا يشرب ولوازمهما ﴾ من البول والتغوط والمخاط والريح ونحو الجوع والعطش بل السقم والضعف وانما قوتهم الذكر والتسبيح عن الحاكم فى المستدرك ان طعام المؤمنين فى زمن الدجال طعام الملائكة التسبيح والتقديس فمن كان منطقه يومئذ التسبيح والتقديس اذهب الله تعالى عنه الجوع ﴿ ورسل الملائكة ﴾ اى من الله تعالى اليهم فى تبليغ احكامه اليهم او من الله تعالى الى الانس من حديث التدبير لكن المفهوم من تفسير ابى السعود ان مدبر الامور غير المقربين حيث قال الملائكة قسمان قسم شأنهم الاستغراق فى معرفة الحق والتنزه عن الاشتغال بغيره وهم القليلون المقربون وقسم يدبر الامر من السماء الى الارض حسبما جرى عليه قلم القضاء والقدر وهم المدبرات امرا ومنهم سماوية ومنهم ارضية ورسل الملائكة ﴿ افضل من عامة البشر ﴾ هم غير الانبياء عليهم الصلاة والسلام ولو اولياء وصديقين وشهداء ﴿ الذين هم ﴾ وصف لعامة البشر ﴿ افضل من عامة الملائكة ﴾ كالحفظة والموكلين بالارزاق والامطار وقيد عامة البشر فى التتارخانية بالمتقين وعند بعض الاشاعرة والمعتزلة والفلاسفة عامة الملائكة افضل من عامة البشر كرسل الملائكة على رسل البشر وعن شرح الصحائف ان الانسان بحسب نفسه الناطقة من عالم الملكوت فافعاله من العلوم والمعارف كافعال الملائكة اذا صفا عن الكدورات الحيوانية وبحسب بدنه آلة لاكتساب الكمالات فكماله بصدوره مع العوائق البدنية ومنع الاضداد العنصرية افضل من كمال الملائكة لخلوهم عن مثل هذه الشوائب ﴿ وكرامات الاولياء ﴾ جمع ولى من الولاية اما فعيل بمعنى مفعول بمعنى المنصور لنصرة الله تعالى اياه بدوام الطاعات او بمعنى فاعل لنصرته نفسه بالطاعات وترك السيئات او من الولى بمعنى القرب او ضد العدو قال القشيرى اما فعيل بمعنى فاعل كالعليم بمعنى من توالت طاعاته من غير تخلل معصية او بمعنى مفعول كالجريح لكونه محفوظا دائما بطاعته تعالى والولى هنا انسان عارف بالله وصفاته حسب ما يمكن المواظب على الطاعات المجتنب عن المعاصى المعرض عن الانهماك فى اللذات والشهوات * اعلم ان الخوارق ثمانية معجزة وكرامة واعانة واهانة وسحر وابتلاء واصابة عين وارهاص والكرامة امر خارق للعادة يظهر على يد المؤمن المتقى العارف بالله وصفاته المتوجه بكلية قلبه الى جناب قدسه غير مقرون بدعوى النبوة وفوائد القيود غير خافية والاستاذ ابو اسحاق منا

على الطاعات المجتنب عن المعاصى المعرض عن الانهماك فى اللذات والشهوات وكرامته ظهور امر خارق للعادة من قبله غير مقارن لدعوى النبوة فما لا يكون مقرونا بالايمان والعمل الصالح يكون استدراجا وما يكون مقرونا بدعوى النبوة يكون معجزة والدليل على حقية الكرامة ما تواتر من كثير من الصحابة ومن بعدهم بحيث لا يمكن انكاره خصوصا للامر المشترك وان كان التفاصيل آحادا * وايضا الكتاب ناطق بظهورها من مريم ومن صاحب سليمان وبعد ثبوت الوقوع (والمعتزلة)

لاحاجة الى اثبات الجواز كما فى شرح سعد الدين * وفى المواهب الاولياء جمع ولى فعيل بمعنى فاعل اومفعول وهو
الموالى لمولاه بالطاعة وترك المخالفة اومن والاه بالتوفيق انتهى كلامه ومن امارة الولى ان يديم الله تعالى توفيقه حتى
لو اخطر له مخالفة ظاهرا اوباطنا عصمه الله تعالى من ذلك وذلك امارة السعادة وبعكسها امارة الشقاوة ويقال معنى الاولياء
المؤمنون ويقال احباء الله تعالى وهم ﴿٢٦١﴾ حملة القرآن والعلم ويقال الذين يجتنبون الذنوب فى الخلوات ويعلمون
ان الله تعالى مطلع عليهم كما فى شرح رمضان (من قطع المسافة البعيدة فى المدة القليلة) كاتيان صاحب سليمان وهو آصف بن برخيا على الاشهر بعرش بلقيس قبل ارتداد الطرف مع بعد المسافة كما فى شرح سعد الدين * وكما روى ان بعضهم خرج للحج من بغداد يوم تاسع ذى الحجة فوصل بعرفة ووقف بها وقضى نسكه وعاد لمحله اسرع مدة كما فى المواهب وانما قال الشارح على الاشهر لانه قيل انه الخضر عليه السلام * وقيل جبرائيل او ملك ايده الله تعالى * وقيل سليمان نفسه كما فى الكستلية * وفى البزازية سئل الزعفرانى عمن يزعم انه رأى ابن ادهم يوم التروية بكوفة ورأه ايضا فى تلك اليوم بمكة قال كان ابن مقاتل يكفره ويقول ذلك من المعجزات لامن الكرامات

والمعتزلة ينكرون الكرامات للزوم الاشتباه بالمعجزة فينسد باب اثبات النبوة ورد بانها تمتاز بعدم مقارنة التحدى وبانها معجزة للنبى ومن فروقهما ايضا ان النبى مأمور باظهار المعجزة دون الولى بل يجب سترها وان المعجزة يقطع صاحبها بكونها معجزة دون الكرامة لاحتمال كونها مكرا وقيل شرائط المعجزة كلا وكثرة شرائط الكرامة الادعوى النبوة ثم الكرامة قدتكون فعلا اختياريا وقد تكون الجائيا ولا يجوز اظهارها باختياره على غير اهلها وهل يجوز علم الولى بكونه وليا قيل لا لاستلزام الامن قال القشيرى الاصح نعم لبقاء خوف الخاتمة وخوف الهيبة والاجلال وقيل ببقاء الكرامة بعد الموت لعدم الانعزال عن الولاية بالموت كالنبى وقيل لا للظاهر نحو حديث اذا مات ابن آدم انقطع عمله الا من ثلاث الحديث نقل عن الزيلعى ويجوز التوسل الى الله تعالى والاستغاثة بالانبياء والصالحين بعد موتهم لان المعجزة والكرامة لاتنقطع بموتهم وعن الرملى ايضا بعدم انقطاع الكرامة بالموت وعن امام الحرمين ولا ينكر الكرامة ولو بعد الموت الا الرافضى وعن الاجهورى الولى فى الدنيا كالسيف فى غمده فاذا مات تجرد منه فيكون اقوى فى التصرف كذا نقل عن نور الهداية لابى على السنجى ﴿حق﴾ لثبوتها بالكتاب والسنة واجماع الامة والحكايات اما الكتاب فنحو قوله تعالى حكاية عن آصف بن برخيا انا آتيك به قبل ان يرتد اليك طرفك احضر عرش بلقيس من مسافة كثيرة قبل ارتداد الطرف ويحمل عليه قوله ﴿من قطع المسافة البعيدة فى المدة القليلة﴾ ولا مكان ذلك قال الفقهاء فى وجه ثبوت نسب ولد غربية كان زوجها شرقيا لثبوت كرامات الاولياء ومافى البزازية عن الزعفران وهو يحكى عن ابن مقاتل من كفر اعتقاد انه روى ابراهيم بن ادهم فى يوم التروية بالكوفة وبمكة لكنه عندى ليس بكفر بل جهل وكفر ايضا محمد بن يوسف اذ مثل ذلك من قبيل معجزات الكبار مختص بالانبياء فلو جاز لغيرهم لم يبق للتخصيص فائدة فليس بمرضى مطلقا لما فى البزازية ايضا ان فى كلام القاضى الامام ابى زيد فى كتاب الدعوى مايدل انه ليس بكفر وايضا فى صرة الفتاوى الانصاف ماذكره النسفى حين سئل عما يحكى ان الكعبة تزور واحدا من الاولياء فقال نقض العادة على سبيل الكرامة لاهل الولاية جائز عند اهل السنة من المقاصد انتهى وجه الدلالة ان زيارة الكعبة مع كونها اعظم اذا جاز فبالاولى فى قطع المسافة واقول ان كرامة الولى معجزة لنبيه وان

امالنافاتجهله ولا اطلق عليه الكفر وعلى هذا ما يحكيه جهلة خوارزم ان فلانا كان يصلى سنة الفجر بخوارزم وفرضه بمكة وقد ذكر علماؤنا انما هو من المعجزات الكبار كاحياء الموتى وقلب العصا حية وانشقاق القمر واشباع الجمع من الطعام القليل وخروج الماء من بين الاصابع لايمكن اجراؤه بطريق الكرامة للولى وطى المسافات من قبيل المعجزات لقوله عليه

السلام زويت لى الارض فلو جاز لغيره ايضا لم يبق فائدة التخصيص اولانه كالاسراء بالجسم وذلك خاصة له عليه السلام

انتهى كلام البزازى ولايخفى عليك ان المصنف والشارح اتبعا فيه بماذكره القاضى الامام ابى زيد رحمه الله فى كتاب الدعوى انه ليس بكفر واقتفينا ايضا بما قال الامام النسفى فى المقاصد حين ما يحكى ان الكعبة تزور واحدا من الاولياء هل يجوز القبول قال نقض العادة على سبيل الكرامة لاهل الولاية جائز عند اهل السنة انتهى كلامه * ولعله كان المراد من الطى المفهوم من هذا الحديث الطى الكامل وهو المعراج لا الطى المطلق حتى يلزم ماذكروه يدل عليه

قوله اولانه كالاسراء بالجسم وذلك خاصة له عليه السلام فتأمل (وظهور الطعام والشراب) كما قص الله تعالى عن مريم بقوله كلما دخل عليها زكريا المحراب وجد عندها رزقا قال يامريم انى لك هذا قالت هو من عند الله ومريم لم تكن نبية لان شرط النبوة الذكورة (و) ظهور (اللباس عند الحاجة) اليه وفى كتاب المستعين بالله لابن شكوال عن الليث بن سعد انه رأى جعفر الصادق صعد ابا قبيس واستغاث حيث لايراه احد من الجوع والعرى فنزلت سلة فيها عنب ودرجان من القميص كما فى المواهب (والطيران فى الهواء والمشى على الماء) كما وقع لجعفر بن ابى طالب ولقمان السرخسى وغيرهما من الاولياء (وكلام الجمادات والعجماء) اما كلام الجماد فكما روى انه كان بين يدى سلمان

السابق الى الخاطر انه لاتوجب العظمة فى الخارق التفوق فى الفضل والسبقة فى الشرف لعل وجه الاكفار مختص لمن يعتقد بذلك مزية رتبة هذا الولى على النبى كما يزعمه بعض جهلاء الصوفية ويؤيده مانقل عن فتاوى ابن حجر الهيتمى الشافعى انه اذا غربت عليه الشمس فى بلدة وكان صاحب خطوة فحضر مطلعا آخر لم تغرب فيه بعد ماصلى المغرب فى البلد الاول لايلزمه اعادتها ﴿ وظهور الطعام والشراب ﴾ كما فى قصة مريم كلما دخل عليها زكريا المحراب الآية والاصح ان الذكورة شرط فى النبوة فليست بنبية وفى رسالة القشيرى عن ابراهيم الخواص قال لى راهب هات ماعندك فقد جعنا فقلت الهى لاتفضحنى مع هذا الكافر فرأيت طبقا عليه خبز ولحم وشواء ورطب وكوز فاكلنا وشربنا ومشينا ثم قلت له ياراهب هات ماعندك انتهت النوبة اليك فاتكأ على عصاه ودعا فاذا بطبقين عليهما اضعاف ماكان على طبقى فتحيرت وتغيرت وابيت ان آكل فألح على ولم اجبه فقال كل فابشرك ببشارتين احداهما اشهد ان لااله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله وحل الزنار والاخرى انى قلت اللهم ان كان هذا العبد خطيرا عندك فافتح على بهذا ففتح قال فاكلنا ومشينا وحج ثم مات فى مكة ﴿ واللباس عند الحاجة ﴾ وعن ابن شكوال عن ابى الليث انه رأى جعفر الصادق صعد اباقبيس واستغاث حيث لايراه احد من الجوع والعرى فنزلت سلة فيها عنب ودرجان من القميص ﴿ والطيران فى الهواء ﴾ قيل كما نقل عن جعفر الطيار ولقمان السرخسى وغيرهما ويقربه مافى القشيرى عن ابى عمران الواسطى قال انكسرت السفينة وبقيت انا وامرأتى على لوح وقد ولدت فى تلك الحالة صبية فصاحت بى وقالت يقتلنى العطش فاذا رجل فى الهواء جالس وفى يده سلسلة من ذهب وفيها كوز من ياقوت احمر وقال هاك اشربا قال فاخذت الكوز وشربنا منه فاذا هو اطيب من المسك وابرد من الثلج واحلى من العسل فقلت من انت يرحمك الله قال عبد لمولاك فقلت بم وصلت الى هذا فقال تركت هواى لمرضاته فاجلسنى فى الهواء ثم غاب عنى ﴿ والمشى على الماء ﴾ كبشر الحافى يعبر على الدجلة ويضع سجادته ويصلى عليها كما فى القشيرى ايضا ﴿ وكلام الجماد والعجماء ﴾ كالبهيمة والطير وكتسبيح القصعة بين يدى سلمان وابى الدرداء وهما يسمعان وكتكلم كلب اصحاب الكهف وكشكاية بقرة حمل عليها حمل للنبى صلى الله عليه وسلم بانى لم اخلق لهذا انما خلقت للحرث كما فى شرح العقائد

وابى الدرداء قصعة فسبحت وسمعا تسبيحها * واما كلام العجماء فكتكلم الكلب لاصحاب الكهف * وكما روى (وغير) ان النبى صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يسوق بقرة وقد حمل عليها حملا اذا التفت البقرة اليه وقالت انى لم اخلق لهذا وانما خلقت للحرث فقال الناس سبحان الله بقرة تكلم فقال النبى صلى الله عليه وسلم آمنت بهذا كما فى شرح العقائد للتفتازانى

﴿وغيرذلك ويكون ذلك لرسولها معجزة﴾ من الخوارق للاولياء كرؤية عمر رضى الله
تعالى عنه وهو فى المدينة جيش المسلمين بنهاوند وقد هجم عليهم من وراء الجبل فقال
ياسارية الجبل الجبل وسمع سارية كلامه وبينهما مسيرة شهر وكجريان النيل بكتاب
عمر رضى الله تعالى عنه والكتابة يانيل ان كنت تجرى بامرك فلا حاجة لنابك وان
كنت تجرى بامر الله فاجر فلما القى اليه المكتوب جرى بامر الله تعالى الى الآن
وكالصاق على رضى الله تعالى عنه يد الاسود الذى قطعت يده فالتصقت وعادت
كما كانت وقيل اراد ابراهيم بن ادهم ان يركب السفينة فابوا الاان يعطيهم دينارا
فصلى ركعتين وقال اللهم انهم قد سألونى ماليس عندى فصار الرمل دنانير وقيل
ان الناس اصابتهم مجاعة بالبصرة فاشترى حبيب العجمى طعاما بالنسيئة وفرقه على
المساكين وخاط كيسا وجعله تحت رأسه فلما جاؤا يتقاضونه اخذه فاذا هو مملوء
دراهم فقضى منها ديونهم وعن ابى تراب النخشبى شكا اصحابه من العطش فى طريق
مكة فضرب برجله على الارض فاذا عين من زلال وضرب بيده الارض فناولته
قدحا من زجاج ابيض ومازال القدح معنا الى مكة وفى حل الرموز تكلم سهل بن
عبدالله التسترى يوما فى الذكر ان الذاكر لله على الحقيقة لوهم ان يحيي الموتى لفعل
ومسح يده على عليل بين يديه فبرئ * ومن الكرامات ايضا ماروى ان بشر الحارث
قال دخلت الدار فاذا انا برجل فقلت من انت دخلت بغير اذنى فقال اخوك الخضر
فقلت له ادع الله لى فقال هون الله عليك طاعته فقلت زدنى فقال ويسرها عليك
*ومنها ان فضيلا كان على جبل من جبال مكة فقال لوان وليا من اولياء الله
تعالى امر هذا الجبل ان يميد لماد فتحرك الجبل فقال اسكن لم اردك بهذا فسكن
الجبل* ومنها أن جابرا الرحبي قال ان اكثر اهل الرحبة على انكار الكرامات
فركبت الاسد يوما ودخلت الرحبة وقلت اين الذين يكذبون اولياء الله* ومنها
ان حبيب العجمى يرى بالبصرة يوم التروية ويرى يوم عرفة بعرفات* ومنها
ان ابابكر الكتانى قال دخل على فى المسجد الحرام رجل وقال ياشيخ لم لاتجلس
مجلس من يروى الاحاديث قلت عمن يروى قال عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قلت ان قلبي يحدثنى عن ربى فقال الرجل لابد من حجة قال الشيخ حجتى هى انت
الخضر قال الخضر فعلمت ان لله عبادا لااعرفهم فانه عرفنى ومااناعرفته* ومنها
ان ابراهيم الرقى قال قصدت التيناتى مسلما عليه فصلى المغرب لكن لا كما ينبغى
فقلت فى نفسى ضاع سفرى فلما فرغ من الصلاة خرجت للطهارة فقصدنى سبع
ففررت اليه وقلت له قصدنى الاسد فخرج وصاح على الاسد قائلا الم اقل لاتتعرض
لضيفانى فتملق له الاسد وتنحى عن الطريق ثم تطهرت ودخلت عليه فقال اشتغلتم
بتقويم الظاهر فخفتم الاسد ونحن اشتغلنا بتقويم القلب فخافنا الاسد لايخفى مافيها
من الحمل الصحيح* ومنها ان الحسن البصرى قال حملت الى رجل فقير اسود يسكن

وغيرذلك) من الامور الخارقة للعادة كرؤية عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه وهو على المنبر
يوم الجمعة فى المدينة جيش المسلمين بنهاوند هجم عليهم العدو من وراء الجبل فقال ياسارية الجبل الجبل وقد سمع سارية كلامه وكان مابينهما مقدار مسيرة شهر وكان سارية رئيس الجيش وكجريان النيل بكتاب عمر رضى الله تعالى عنه وكان لايجرى فى زمن الجاهلية حتى يلقى فيه بنت باكرة مزينة بانواع الثياب والحلل وكان المكتوب فيه يانيل ان كنت تجرى بامرك فلا حاجة لنابك وان كنت تجرى بامر الله تعالى فاجر فلما القى فيه المكتوب جرى بامر الله الى الآن كما فى التوفيق وشرح سعد الدين وكالصاق على رضى الله تعالى عنه يد الاسود الذى قطع يده فالتصقت وعادت كما كانت وكشرب خالد رضى الله تعالى عنه السم ولم يضره وامثال هذا اكثر من ان يحصى حتى بلغ به بعضهم خمسة وعشرين نوعا كما فى شرح العقائد والمواهب (ويكون ذلك) اى امر الخارق للعادة الظاهرة على يد الولى (لرسولها) اى الاولياء (معجزة) لانها
فى الحقيقة تأييد للرسول وتكريم لهذا الولى بسلوكه طريق ذلك النبى ومشيه على سنته الحميد قال سعد التفتازانى

فى خربة الجدار فى عبادان شيأ فلما وقع على بصره تبسم واشار بيده الى الارض فرأيت الارض كلها ذهبا تلمع ثم قال هات مامعك فناولته وهالنى امره ففررت* ومنها فى الرسالة القشيرية فى باب الكرامات ايضا وفى المناوى الكبير شرح الجامع الصغير قيل كان لجعفر الخلدى فص فوقع يوما فى الدجلة وكان عنده دعاء مجرب للضالة فدعا به فوجد الفص فى وسط اوراق عندابى نصر السراج والدعاء ياجامع الناس ليوم لا ريب فيه اجمع على ضالتى* ومنها هجم فى طريق الحج اسد على سفيان الثورى وشيبان الراعى فقال سفيان اما ترى هذا السبع فقال لاتخف فاخذ شيبان رأسه فعركها فبصبص وحرك ذنبه فقال سفيان ماهذه الشهرة فقال لولا مخافة الشهرة لوضعت زادى على ظهره الى مكة عامة هذه الجملة من القشيرية كما اشير* وفى بعض الكتب عن فصل الخطاب لخواجه محمد پارسا ان الواحد من تلامذة حضرت الجنيد قدس سره يدخل الدجلة لاجل الغسل فيرى نفسه فى ديار الهند فيتزوج ويحصل له اولاد فيدخل الماء مرة اخرى فيجد نفسه فى ساحل الدجلة فيلبس ثيابه ويجئ زاويته واصحابه يتوضؤن الوضوء* وفى بعض الكتب عن السمنانى قدس سره قال اكثر اوقاتى يمر على انى بعد اداء اورادى بعد صلاة الفجر اتوجه وانخلع من هذا العالم داخلا فى عالم آخر واكون فيه مائة وعشرين سنة متعبدا ومستغرقا فى عبادته تعالى كل سنتها ثلاثمائة وستون يوما اصلى فى كل يومها خمسا واصوم شهرا فى كل سنتها فعند فراغى من توجهى ارفع رأسى فالشمس اما طالعة اويكون وقت الاشراق وفهم مثل هذا الكلام لايمكن الا لاهل الباطن كمعراجه صلى الله تعالى عليه وسلم قال خواجه محمد پارسا فعند وصول السالك الى هذا يعبدالله فى نفس مقدار الف سنة كما روى عن على رضى الله تعالى عنه انه يختم بالتجويد والترتيل مابين وضع قدميه حين الركاب* وفى مجالس الرومى لدغ عقرب جبين ابى حنيفه رضى الله تعالى عنه وسقط على الارض فقصد التلامذة قتله فمنعهم لتجربة انه هل هو من مصداق قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لحوم العلماء مسمومة فضعف ساعة فساعة حتى مات* حكى ان خلفاء بغداد يأخذون الجزية من الروم فجمع قيصر علماءه فاستشار معهم فارسل الى بغداد فلتتباحث علماؤنا مع علمائكم فان غلبنا فاعطوا لنا الجزية والافنحن على الرسم القديم فجمع اربعمائة من اخبارهم فارسلهم وانزلهم الخليفة عند الدجلة فبعد استراحتهم ثلاثة ايام جلس علماء الروم بطرف وعلماء المسلمين بطرف فتباحثوا فكثر القيل والقال ورفع الصياح والاصوات الى ان لايتميز السوال والجواب فنادى الشافعى رحمه الله تعالى بان اختاروا واحدا من اعليكم لواحد منا ليستمع البواقى ولم يمكن ايضا فقام الشافعى ورفع سجادته على كتفه قائلا فليحضر احدكم حتى نتكلم منفردا ومشى على الماء وبسط سجادته عليه وقعد عليها فتحيروا وفيهم رهبان مرتاض يدعى الطيران فى الهواء والمشى على الماء

ولما استدل المعتزلة والجهمية المنكرون لكرامة الاولياء بانه لو جاز ظهور خوارق العادات من الاولياء لاشتبه بالمعجزة فلم يتميز النبى عن غير النبى اشار الى الجواب بقوله فيكون ذلك معجزة للرسول الذى ظهرت هذه الكرامة لواحد من امته لانه يظهر بتلك الكرامة انه ولى ولن يكن وليا الاوان يكون محقا فى ديانته الاقرار بالقلب واللسان برسالة رسوله مع الطاعة له فى اوامره ونواهيه حتى لو ادعى هذا الولى الاستقلال بنفسه وعدم المتابعة لم يكن وليا ولم يظهر ذلك على يده والحاصل ان الامر الخارق للعادة فهو بالنسبة الى النبى معجزة سواء ظهر من قبله اومن قبل احاد امته وبالنسبة الى الولى كرامة لخلوه عن دعوى النبوة من ظهر ذلك من قبله انتهى كلامه

(فكلفوه)

(ولا يبلغ) اى لا يصل الولى (درجة النبي عليه الصلاة والسلام) لان درجات الانبياء اعلى وافضل من درجات الاولياء لانهم سادات الناس وقاداتهم والاولياء من فروعهم وتوابعهم ولذا قال النبي صلى الله عليه وسلم من قال انا خير من يونس بن متى فقد كفر اى من قال ذلك من الناس عن نفسه فانه لن يصل غير النبي مقام النبي * وقال التفتازانى فى شرحه وتعليله لان الانبياء معصومون مأمونون عن خوف الخاتمة مكرمون بالوحى ومشاهدة الملك مأمورون بتبليغ الاحكام وارشاد الانام بعد الاتصاف بكمالات الاولياء فما نقل عن بعض الكرامية عن جواز كون الولى افضل من النبي كفر وضلال نعم قد يقع تردد فى ان مرتبة النبوة افضل ام مرتبة الولاية بعد القطع بان النبي متصف بالمرتبتين وانه افضل من الولى الذى ليس بنبى انتهى كلامه * ثم اعلم ان طائفة من الصوفية قالوا ان الولى افضل من النبي واستدلوا عليه بانه تعالى امر موسى عليه السلام بالتعلم من الخضر حيث قال * فوجدا عبدا من عبادنا آتيناه رحمة من عندنا وعلمناه من لدنا علما * ولو كان النبي افضل من الولى لم يؤمر بالتعلم منه فبطلان اللازم يلزم لبطلان الملزوم واجيب * عنه بوجوه ﴿٢٦٥﴾ * الاول انا لا نسلم ان الخضر وليا بل هو نبى * والثانى انا نسلم انه ولى على زعمكم ولكن ابتلاء فى حق موسى عليه السلام فلا يدل على افضليته ولئن سلمنا انه ليس بابتلاء ولكن لا نسلم ان المعلم يكون افضل من المتعلم بل قد يكون بالعكس * والثالث انا نسلم ان الخضر ولى وانه يدل على افضلية المعلم ولكن لا نسلم ان المراد من موسى عليه السلام الذى هو النبي لان اهل الكتاب يقولون ان موسى هذا ليس موسى ابن عمران بل هو موسى بن ماثان * واستدل اهل الحق من وجهين الاول عقلى والثانى نقلى * اما العقلى فلان النبي عليه السلام كامل فى نفسه ومكمل (ريقة ٣٤ ل) لغيره والولى كامل فى نفسه فقط وما هو كامل ومكمل افضل مما هو كامل فقط * واما النقلى فقوله عليه السلام والله ما طلعت شمس ولا غربت على احد بعد النبيين افضل من ابى بكر * وهذا الحديث يدل على ان ابا بكر افضل كل من ليس بنبى وانه دون كل من هو نبى وهو دليل على ان الانبياء افضل من غيرهم وتمام تحقيقه فى شرح عمدة الاعتقاد (ولا) اى لا يصل ولى (الى حيث) اى مرتبة (يسقط عنه الامر والنهى) كما زعمه بعض الجهلة انه يصل حيث يسقط عنه التكاليف بهما فيصل بحيث يستعد بهما لما فيهما من اداء خدمته تعالى والانتظام فى خدمته * قال سعد التفتازانى فى تعليله لعموم الخطابات الواردة فى التكاليف واجماع المجتهدين على ذلك * وذهب بعض التابعين الاباحيين الى ان العبد اذا بلغ غاية المحبة وصفا قلبه واختار الايمان عن الكفر من غير نفاق سقط عنه الامر والنهى ولا يدخله فى النار بارتكاب الكبائر * وبعضهم الى انه يسقط عنه العبادات الظاهرة ويكون العبادة التفكر وهذا كفر وضلال فان اكمل الناس فى المحبة والايمان هم الانبياء خصوصا حبيب الله مع ان التكاليف فى حقهم اتم واكمل انتهى كلامه * اعلم ان اهل الاباحة قالوا

فكلفوه عليه وقام ومشى عليه خطوتين وغرق فى الثالثة فلم يجده الغواص فلما رآه الاحبار اسلموا الله فسمع قيصر وشكره لانه لو كان ذلك عندنا لاضمحل ديننا * ثم اعلم انه لا تجب عصمة الولى كما تجب عصمة النبي لكن عصمته بمعنى ان يكون محفوظا لا تصدر عنه زلة اصلا ولا امتناع من صدورها وقيل للجنيد هل يزنى العارف فاطرق مليا ثم رفع رأسه وقال وكان امر الله قدرا مقدورا ﴿ولا يبلغ﴾ اى لا يصل الولى ﴿درجة النبي عليه الصلاة والسلام﴾ قال القشيرى للاجماع المنعقد على ذلك وهذا ابو يزيد البسطامى قال ما حصل للانبياء عليهم السلام كمثل زق فيه عسل ترشح منه قطرة فتلك القطرة مثل ما لجميع الاولياء وما فى الظرف مثل ما لنبينا صلى الله تعالى عليه وسلم لان النبي معصوم عن الذنب وخوف الخاتمة ومكرم بالوحى فما جوزه بعض الكرامية من تفضيل الولى كفر نعم قد يتردد بان جهة الولاية من النبي افضل او جهة نبوته كما فى شرح العقائد * وما احتج به بعض المتصوفة بتعلم موسى عليه السلام من الخضر ولا شك فى فضل المعلم * فاجيب اولا بكون الخضر نبيا وثانيا بانه ابتلاء لموسى ولو سلم فيمنع فضل المعلم على الاطلاق اذ قد يكون المتعلم افضل وثالثا بمنع كون موسى هذا هو الذى كان نبيا لان اهل الكتاب يقولون هو موسى بن ماثان لا موسى بن عمران ﴿ولا﴾ يصل الولى ايضا فى مقام القرب ﴿الى حيث يسقط عنه الامر﴾ بالمعروف ﴿والنهى﴾ لعموم الخطابات وللاجماع * وقال بعض الاباحيين اذا بلغ العبد غاية الحب سقط عنه الامر

ان العبد اذا بلغ في الحب غاية المحبة سقط عنه العبادة الظاهرة كالصلاة والزكاة والحج والصوم وغير ذلك وكان
عبادته بعد ذلك التفكر ويصعد بنوره الى السماء ويدخل الجنة ويتعانق الحور العين ويباضعهم * وقال اهل السنة
والجماعة من اعتقد هذا يكفر لان الانبياء عليهم السلام لم يصعدوا بأنفسهم الى السماء كما قال الله تعالى في حق نبينا محمد
عليه السلام سبحان الذي اسرى بعبده ليلا الآية وفي حق عيسى عليه السلام بل رفعه الله اليه وفي ادريس عليه السلام
ورفعناه مكانا عليا فغيرهم اولى ان لا يصعدوا * ومنهم من قال ان الله تعالى خلق النساء والمال وذلك مباح فيما بينهم حتى اذا
احتاج الى مال غيره له ان يأخذها وكذلك اذا احتاج الى نسوة غيره له ان يأخذها لان آدم عليه السلام وحوا رضي الله
تعالى عنهما ماتا وبقي مالهما بيننا على السواء * وقال اهل السنة والجماعة لا يحل مال امرء مسلم الا بطيبة نفسه قال الله تعالى يا ايها الذين
آمنوا لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل الا ان تكون تجارة عن تراض منكم والاحاديث الواردة في هذا الباب كثيرة
* ومنهم من قال اذا بلغ العبد في الحب غاية المحبة تحل نساء غيره ومن كالرياحين له ان يشمهن لان هذا حبيب الله
تعالى والنساء اماء الله
والحبيب لا يمنع حبيبه
عما يريد * وقال اهل السنة
والجماعة لا تحل النساء
الا بالنكاح والاماء الا بالملك
او بالنكاح ايضا اذا
زوجها مولاها * ومنهم
من قال اذا بلغ العبد
في الحب غاية المحبة اذا
ارتكب الكبيرة لا يدخل
النار لان من دخل النار
لا يخرج منها كداخل
الجنة وهذا مذهبهم
الباطل * قلنا اذا اذنب
العبد وليا كان او غير ولي
فهو في مشيئة الله ان شاء
غفر له وان شاء عذبه بعدله قال الله تعالى * يعذب من يشاء ويغفر لمن يشاء * واذا عذبه
بقدر ذنوبه يخرجه من النار برحمته او بشفاعة الانبياء عليه السلام كالذهب يدخل النار ليزول عنه غشه فاذا
زال يخرجه منها ومنهم من قال اذا بلغ العبد غاية المحبة يسقط عنه الامر والنهي ويحل له ما اشتهى * قال اهل السنة
والجماعة لا يسقط عنه الامر والنهي وكل من كان اقرب الى الله تعالى يكلف باشد التكاليف كالنبي عليه السلام كان
حبيبه وصفيه وقام حتى تورمت قدماه وقدام باوامر الله تعالى * منها قوله تعالى * يا ايها النبي اتق الله ولا تطع الكافرين *
الآية وقوله تعالى * قم الليل الا قليلا نصفه وكذلك آدم عليه السلام كان حبيبه وصفيه وقد نهاه من أكل الشجرة بقوله
تعالى ولا تقربا هذه الشجرة فلما اكل منها عاتبه الله تعالى واخرجه من الجنة فتأمل وهذا القدر من الكلام كاف
في هذا المقام من أراد زيادة في المرام فعليه بمطالعة بحر الكلام (وافضلهم) اي عامة البشر المراد بهم الاولياء اي اكثرهم
ثوابا عند الله واعلاهم مقاما (ابو بكر الصديق) لقب به لمبادرته لتصديق النبي عليه السلام في النبوة من غير تلعثم

والنهي ولا تدخله الكبيرة النار * وبعضهم ذهب الى سقوط العبادات الظاهرة على
ان تكون عبادته هي التفكر فهذا كفر كما في شرح العقائد * وبعضهم ذهب الى اباحة
نحو مال الغير وكل النساء فعند الاحتياج يباح له تناول مال الغير ونسائه وخص
بعضهم الاباحة بنسوة الغير وبعضهم الى ان يبلغ الغاية اذا فعل الكبائر لا يدخل
النار * وبعضهم عم الى كل ما اشتهى والتفصيل في بحر الكلام ﴿ وافضلهم ﴾ اي
الاولياء بمعنى الاكثر ثوابا بما كسب من الخير لانه اعلم واشرف نسبا وما اشبه ذلك
فلا ينافي رجحان الغير في آحاد الفضائل الأخر ولا في مجموع الفضائل من حيث
المجموع ﴿ ابو بكر الصديق ﴾ عبد الله بن عثمان ابي قحافة رضي الله تعالى عنه واسم
أمه أم الخير سلمى بنت صخر ماتت مسلمة واستدل على فضله في المواقف بوجوه
(١) قوله تعالى * وسيجنبها الاتقى الذي يؤتي ماله يتزكى * والمعتمد انها نزلت
في ابي بكر فهو اتقى فهو اكرم لقوله تعالى * ان اكرمكم عند الله اتقاكم (٢) قوله
صلى الله تعالى عليه وسلم اقتدوا بالذين من بعدي ابي بكر وعمر والمقتدى افضل
من المقتدي (٣) قوله صلى الله تعالى عليه وسلم والله ما طلعت شمس ولا غربت
بعد النبيين والمرسلين على رجل افضل من ابي بكر (٤) قوله صلى الله عليه وسلم
لابي بكر وعمر هما سيدا كهول الجنة ما خلا النبيين والمرسلين (٥) قوله صلى الله
تعالى عليه وسلم ما ينبغي لقوم فيهم ابو بكر ان يتقدم عليه غيره (٦) تقديمه في
الصلاة مع انها افضل العبادات وقوله يأبى الله ورسوله الا ابابكر حين تقدم عمر

فى المعراج بلا تردد * روى ان النبى صلى الله عليه وسلم لما ذكر قصة المعراج كذبوه وذهبوا الى ابى بكر رضى الله تعالى عنه وقالوا له ان صاحبك يقول كذا وكذا فقال ابو بكر ان كان قد قال فهو صادق * ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر له الرسول تلك التفاصيل فلما ذكر شيأ قال ابو بكر صدقت * فلما اتم الكلام فقال ابو بكر اشهد انك رسول الله حقا * فقال الرسول عليه السلام واشهد انك صديق حقا كذا فى تفسير الكبير لفخر الدين الرازى * واستنعته طائفة سافروا الى بيت المقدس فجلى له فطفق ينظر اليه وينعته اليهم فقالوا اما النعت فقد اصاب فقالوا اخبرنا عن عيرنا فاخبرهم بعدد جمالهم واحوالها وقال عليه السلام تقدم يوم كذا مع طلوع الشمس تقدمها جمل اورق فخرجوا يشتدون الى الثنية فصادفوا العير كما اخبر عليه السلام ثم لم يؤمنوا وقالوا ما هذا الا سحر مبين وكان ذلك قبل الهجرة بسنة واختلفوا فى المنام او فى اليقظة بروحه او بجسده كما سبق تفصيله ذكره القاضى فى تفسيره ﴿٢٦٧﴾ والعيون * واخرج ابن ابى الدنيا فى مكارم الاخلاق قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خصال الخير ثلاثمائة وستون خصلة اذا اراد الله بعبده خيرا جعل فيه خصلة منها بها يدخل الجنة فقال ابو بكر يا رسول الله تعالى أفىّ شئ منها قال عليه السلام نعم جميعا من كل كما فى صواعق المحرقة * وعن ابى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما من نبى الا وله وزيران من اهل السماء ووزيران من اهل الارض واما وزيراى من اهل السماء فجبرائيل وميكائيل واما وزيراى فى الارض فابو بكر وعمر رضى الله تعالى عنهما كما فى المصابيح وفيه ابحاث واسرار

فى الصلاة فى آخر عمره (٧) قوله صلى الله تعالى عليه وسلم خير امتى ابو بكر ثم عمر (٨) قوله عليه الصلاة والسلام لو كنت متخذا خليلا دون ربى لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن هو شريكى فى دينى وصاحبى الذى اوجبت له صحبتى فى الغار وخليفتى فى امتى (٩) قوله عليه الصلاة والسلام وقد ذكر عنده ابو بكر وابن مثل ابى بكر كذبنى الناس وصدقنى وآمن وزوجنى ابنته وجهزنى بماله وواسانى بنفسه وجاهد معى ساعة الحزن (١٠) قول على خير الناس بعد النبيين ابو بكر ثم عمر ثم الله اعلم وذكر عند عمر ابو بكر رضى الله تعالى عنهما فبكى وقال وددت ان عملى كله مثل عمله يوما واحدا من ايامه وليلة واحدة من لياليه اما الليلة فليلة الغار فدخل قبله عليه الصلاة والسلام لان يخلى المؤذيات وشق ازاره وسد بشقوقه الثقوب فبقى ثقبان فالقمهما رجليه ثم دخل عليه الصلاة والسلام ووضع رأسه فى حجره ونام فلدغ ابو بكر فى رجله من الحجر ولم يتحرك فسقطت دموعه على وجه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال مالك يا ابا بكر قال لدغت فداك ابى وامى فتفل عليها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فذهب ما يجده ثم انتقض عليه قيل وكان سبب موته واما اليوم فارتدت العرب وامتنعت عن الزكاة فقال لو منعونى عقالا لجاهدتهم عليه فقلت تألف وارفق بهم فقال اجبار فى الجاهلية وخوار فى الاسلام انه قد انقطع الوحى وتم الدين اينقص وانا حى وزاد انس فى حديث الغار اللهم اجعل ابا بكر معى فى درجتى يوم القيامة فاوحى الله عزوجل اليه ان الله تعالى قد استجاب لك ﴿ ثم عمر الفاروق رضى الله تعالى عنه ﴾ لكونه فارقا بين الحق والباطل برأيه الصائب ولظهور الاسلام يوم اسلامه ولعزة الاسلام به قال عليه الصلاة والسلام اللهم

اودعتها فى كتابى جامع الازهار (ثم) بعده فى ذلك (عمر الفاروق رضى الله تعالى عنه) لقب به لفرقان ظهور الايمان بعد اسلامه بعد ان كانوا من قبل فى غاية الاخفاء له خوفا من الكفرة وقيل لقب به لانه فرق بين الكافر والمؤمن فى قتله للمنافق الذى لم يرض بحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم وانزل الله تأييداله قوله تعالى * فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم * الاية وتمامه فى شرح الفقه الاكبر لابى المنتهى نقلا من القاضى * وقد ذكر فى نصاب الاحتساب فى سبب انتساب الاحتساب الى امير المؤمنين عمر رضى الله تعالى عنه مع ان سائر الصحابة رضى الله عنهم كانوا يهتدون بالحق وبه يعدلون وكانوا يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وهو متعدد * الاول روى عن عمر رضى الله عنه انه قال حبب الى من الدنيا ثلاث الامر بالمعروف والنهى عن المنكر وحد اقيم فى الله هكذا ذكر فى باب الصوم فى الصيف من اليواقيت للامام نجم الدين النسفى

والثانى روى فى الاخبار ان علم العدل يوم القيامة يكون بيد عمر رضى الله تعالى عنه وكل عادل تحت لوائه يوم القيامة ذكره فى الكفاية الشعبية * فان قيل كيف يقال انه كان عادلا وقد ظلم على ابنه ابى شحمة لانه نقل انه ضربه حتى مات وضربه بعد موته مابقى من جلداته وضرب الحد ليموت وضرب الميت ظلم فنقول ذكر فى آخر الفتاوى الظهيرية ذكر المستغفرى فى معرفة الصحابة ان ما يذكر الناس من ان عمر ضرب ابنه اباشحمة حتى مات وضرب الباقى بعده فهو كذب قالوا وهذا من أكاذيب محمد بن تميم الرازى وكان كثير الأكاذيب ووضاع الاحاديث والصحيح انه اندملت جراحاته وعاش بعد ذلك ثم مات حتف انفه * والثالث وهو ان الاحتساب ازالة المعاصى والمنكرات وازالتها لايمكن الابعد ازالة وسوسة الشيطان من الناس وان عمر رضى الله تعالى عنه منصوص عليه بان الشيطان يعرض عنه فكان نسبة الحسبة اليه اولى * والرابع ان احتساب عمر رضى الله تعالى عنه كان يجرى على الارض حين زلزلت وذكر فى الاخبار انه وقعت الزلزلة فى وقت عمر رضى الله عنه فخرج مع الصحابة وضرب بالدرة على الارض فقال اسكنى باذن الله تعالى فسكنت * والخامس ان امره بالمعروف كان ينفذ على الماء الجارى * روى ان النيل فى مصر قد غار ماؤه فى زمنه فسئل عن ذلك فقال هل كان غار قبل ذلك فى الجاهلية قالوا نعم قال فما كانوا صنعوا به فقالوا انهم يوقعون فيه بكرا بثيابها وحليها فينبع الماء قال فكتب عمر رضى الله عنه من عبدالله عمر امير المؤمنين الى وادى النيل فى المصر أما أنا فلا اشتغل برسم الجاهلية ولكن اريد ان تسيل باذن الله تعالى وامر ان يلقى تلك الرقعة فى وادى النيل فنبع الماء وهو يسيل كذلك الى يوم القيامة كما فى الكفاية الشعبية وفيه تفصيل بلاعد ولاحساب من اراده فعليه بمطالعة نصاب الاحتساب ويكفيك مااخرجه الشيخان عن عمر رضى الله عنه انه قال وافقت ربى فى ثلاثة * قلت يارسول الله لو اتخذنا من مقام ابراهيم مصلى فنزلت واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى * وقلت يارسول الله يدخل على نسائك البر والفاجر فلو امرتهن يحتجبن فنزلت آية الحجاب واجتمع نساء النبى عليه السلام فى الغيرة فقلت عسى ربه ان طلقكن ان يبدله ازواجا خيرا منكن فنزلت كذلك كما فى صواعق المحرقة (والثانية) (ثم عثمان ذو النورين) لقب به لان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم زوج رقية ولما ماتت رقية زوجه ام كلثوم ولما ماتت قال عليه السلام لو كان عندى ثالثة لزوجتكها * وفى رواية ابن عساكر عن زيد بن ثابت رضى الله تعالى عنه لوكان لى

اعز الاسلام بعمر بن الخطاب اولنزول القرآن على رأيه غالبا قال صلى الله تعالى عليه وسلم عمر معى وانا معه والحق بعدى مع عمر حيث كان اولقتله منافقا لم يرض بحكم الرسول عليه الصلاة والسلام فى المشارق عن البخارى قد كان قبلكم من بنى اسرائيل رجال يكلمون من غير ان يكونوا انبياء وان يكن من امتى احد فعمر والمكلمون الملائكة على مافى شرحه وفيه ايضا قيل

* له فضائل لاتخفى على احد * الا على احد لايعرف القمرا *

وعن ابى ذر عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله وضع الحق على لسان عمر وعن عمر استأذنت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى عمرة فاذن لى وقال لا تنسانا يااخى من دعائك اوقال اشركنا يااخى فى دعائك وعن عقبة بن عامر عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لوكان بعدى نبى لكان عمر بن الخطاب وعن انس عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اشد امتى فى امر الله تعالى عمر * قال المناوى فى حديث لوكان بعدى فيه ابانة مافى عمر من فضل الانبياء ورتبة قربه منهم فلوكانت النبوة بالاوصاف المكتسبة لابالفضل الالهى لكان نبيا لجمعه جميع اوصاف الانبياء كقوته فى دين الله وبذله نفسه وماله فى اظهار الحق واعراضه عن الدنيا مع تمكنه ثم قال وخص عمر مع ان ابا بكر افضل ايذانا بان النبوة بالاصطفاء لا بالاسباب ذكره الكلاباذى وعن ابن حجر لكثرة ماوقع له من الواقعات التى نزل القرآن بها ووقع له بعده عدة اصابات انتهى ﴿ ثم عثمان ﴾ كنيته ابو عبدالله ﴿ ذو النورين ﴾ لجمعه بين النورين بنتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رقية قبل النبوة وام كلثوم بعد النبوة والاولى ولدت له ولدا يقال له عبدالله

والثانية لم تلد له وحين موتها قال صلى الله تعالى عليه وسلم لو كانت عندنا ثالثة لزوجتها عثمان وفي رواية ابن عساكر لو كان لي اربعون ابنة زوجته واحدة بعد واحدة وفي الجامع الصغير في رواية ابن عساكر عن ابن عباس رضي الله عنه ليدخلن بشفاعة عثمان سبعون الفا كلهم قد استوجبوا النار يدخلون الجنة بغير حساب وفي المشارق على تخريج الشيخين عن عائشة رضي الله عنها وعن ابويها الا استحيي ممن تستحيي الملائكة منه يعني عثمان بن عفان قال شارحه المراد من الاستحياء التوقير والتعظيم وفي الجامع الصغير لكل نبي خليل في امته وان خليلي عثمان بن عفان على تخريج ابن عساكر عن ابي هريرة وفيه ايضا لكل نبي رفيق في الجنة ورفيقي فيها عثمان بن عفان وعن جابر ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بجنازة رجل ليصلي عليه فلم يصل عليه فقيل يا رسول الله ما رأيناك تركت الصلاة على احد قبل هذا قال انه يبغض عثمان فابغضه الله وقال ابن عباس عن ام كلثوم انها جاءت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت يا رسول الله زوجت فاطمة خيرا من زوجي قال زوجتك من يحبه الله ورسوله ويحب الله ورسوله ثم قال وازيدك لو قد دخلت الجنة فرأيت منزله لم ترى احدا من صحابي يعلوه في منزله وفي حديث عائشة اللهم قد رضيت عن عثمان فارض عنه ﴿ ثم على المرتضى ﴾ لارتضائه صلى الله تعالى عليه وسلم اياه خليفة في المدينة على اهله في غزوة تبوك وقال انت مني بمنزلة هارون من موسى الا انه لا نبي بعدي او لارتضاء النبي افعاله او لأخوته وصحبته وفضائله رضي الله تعالى عنه على ما فهم من المواقف وبوجوه (١) آية المباهلة ندع ابناءنا وابناءكم ونساءنا ونساءكم وانفسنا وانفسكم لان المراد بالانفس علي لان الاخبار الصحيحة انه صلى الله تعالى عليه وسلم دعا عليا الى هذا المقام (٢) خبر الطير حين اهدى اليه طائر مشوي قال صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم ائتني بأحب خلقك اليك يأكل معي هذا الطير فأتى علي وأكل معه (٣) قوله صلى الله تعالى عليه وسلم في ذي الثدية يقتله خير الخلق وقد قتله علي (٤) قوله صلى الله تعالى عليه وسلم اخي ووزيري وخير من اتركه بعدي يقضي ديني وينجز وعدي علي بن ابي طالب (٥) قوله لفاطمة أما ترضين اني زوجتك من خير امتي (٦) قوله صلى الله تعالى عليه وسلم خير من أتركه بعدي علي (٧) قوله صلى الله تعالى عليه وسلم انا سيد العالمين وعلي سيد العرب (٨) قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لفاطمة ان الله تعالى اطلع على اهل الارض واختار منهم اباك فاتخذه نبيا ثم اطلع ثانية واختار منهم بعلك اي زوجك (٩) انه صلى الله تعالى عليه وسلم لما آخى بين الصحابه أتخذه أخا لنفسه وذلك انما هو لعلو رتبته وفضله (١٠) قوله صلى الله تعالى عليه وسلم بعدما بعث ابابكر وعمر الى خيبر فرجعا منهزمين لأعطين الراية اليوم رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله كرارا غير فرار واعطاها عليا (١١) قوله تعالى في حق النبي فان الله هو مولاه وجبريل

اربعين ابنة زوجته واحدة بعد واحدة حتى لا تبقى منهن واحدة ولم يقع ذلك لغيره منذ وجد الوجود فلهذا سمي بذي النورين *وعن انس انه قال لما امر رسول الله ببيعة الرضوان كان عثمان رسول رسول الله الى مكة فبايع الناس فقال رسول الله ان عثمان في حاجة الله وحاجة رسول الله فضرب عليه الصلاة والسلام باحدى يديه على الاخرى فكان يدا رسول الله لعثمان خيرا من ايديهم لانفسهم كما في المصابيح ويكفيك فيه ما اخرجه ابن عساكر عن ابن عباس ان رسول الله قال ليدخلن بشفاعة عثمان سبعون الفا كلهم قد استوجبوا النار بغير حساب وعن ابن عمر رضي الله عنه ان رسول الله قال ان الملائكة لتستحيي من عثمان كما تستحيي من الله ورسوله كما في الصواعق ﴿ ثم علي المرتضى ﴾ لقب به لارتضاء النبي صلى الله عليه وسلم افعاله ولأخوته وصحبته اخرج البزار والطبراني في الاوسط عن جابر بن عبدالله عن علي رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انا مدينة العلم وعلي بابها وفي رواية فمن اراد العلم فليأت الباب وفي رواية اخرى عند الترمذي عن علي انا دار الحكمة وعلي بابها وفي اخرى علي باب علمي كما في الصواعق وعلى هذا الترتيب وجدنا السلف والظاهر انه اولم يكن لهم

دليل على ذلك لما حكموا بذلك وهذا ايضا عند اكثر اهل السنة والجماعه * وقد ذهب بعضهم الى تفضيل على رضى الله عنه على عثمان وبعضهم الى التوقف * وقالت الشيعة واكثر المتأخرين من المعتزلة ان على بن ابى طالب افضل الصحابة بعد النبى عليه السلام والدلائل من الجانبين مذكورة فى شرح المواقف وغيره لكن دلائلهم اقوى واكثر ولهذا مال اليه الفاضل التفتازانى فى شرح العقائد حيث قال هذه المسئلة ليست مما يتعلق به شئ من الاعمال حتى يكون فيها محلا بشئ من الواجبات والانصاف انه ان أريد بالافضلية كثرة الثواب فللتوقف وجه لان كثرة الثواب وقرب الدرجة امر لايعلم الا بالاخبار من الله تعالى ورسوله والاخبار متعارضة وان أريد بها كثرة الفضائل فلا وجه للتوقف لانه قد تواتر فى حق على رضى الله عنه مايدل على عموم مناقبه ووفور فضائله واتصافه بالكمالات واختصاصه بالكرامات الى هنا كلامه مخلوطا مع بعض تفصيل من حاشية المولى الخيالى والكتاب الكستلى * ونحن نقول الاولى فى تفضيل الخلفاء الاربعة ان كل واحد منهم افضل من الآخر باعتبار الوصف الذى اشتهر به لان فضيلة الانسان ليست من حيث ذاته بل باعتبار اوصافه * وقد قال عليه السلام انا مدينة الصدق وابو بكر بابها وانا مدينة العدل ﴿فى افضلية﴾

وصالح المؤمنين والمراد بصالح المؤمنين على كما نقله كثير من المفسرين (١٢) قوله صلى الله تعالى عليه وسلم من أراد ان ينظر الى آدم فى علمه والى نوح فى تقواه والى ابراهيم فى حلمه والى موسى فى هيبته والى عيسى فى عبادته فلينظر الى على بن ابى طالب * ثم اعلم انه اجتمع فى على رضى الله تعالى عنه كمالات يكاد ان لاتجتمع فى غيره نحو كونه اعلم الناس واحرصهم على التعلم وكان فى صغره فى حجره وفى كبره ختناله صلى الله تعالى عليه وسلم قال صلى الله تعالى عليه وسلم اقضاكم على وأنا مدينة العلم وعلى بابها وقال عمر رضى الله تعالى عنه حين نهيه عمر عن رجم من ولدت لستة اشهر ورجم الحاملة لولا على لهلك عمر وان جميع الفرق ينسبون اليه فى الاصول والفروع وكذا المتصوفة فى تصفية الباطن وابن عباس رئيس المفسرين تلميذه وعلمه ونصاحته وفقهه فى الدرجة القصوى وانه اذهد الناس فى الدنيا مع اتساع ابواب الدنيا ولايلتفت الى الدنيا وتخشن فى المآكل والملابس حتى قال للدنيا طلقتك ثلاثا وانه اكرم الناس واسخاهم حتى يؤثر الحاويج على نفسه واهله حتى تصدق فى الصلاة بخاتمه وتصدق فى ليالى صيامه المنذور بما كان فطوره ونزل فيه ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيرا وانه اشجع الناس فى الحروب حتى قال صلى الله تعالى عليه وسلم يوم الاحزاب لضربة على خير من عبادة الثقلين وتواترت وقعته فى خيبر وغيره وانه اشتهر حسن خلقه ومزيد قوته فى بدنه حتى قلع باب خيبر بيده وقال له صلى الله تعالى عليه وسلم حين قال له على جعلتنى خليفة للنساء والصبيان أما ترضى ان تكون منى بمنزلة هارون من موسى الحديث وقال صلى الله تعالى عليه وسلم حين شكوا من على فى بعض غزائه ماتريدون عليا ثلاثا ان عليا منى وأنا منه وهو ولى كل مؤمن بعدى وعن ابن مسعود رضى الله عنه رأيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم آخذا بيد على وهو يقول الله وليى واناوليك وعن عمر رضى الله تعالى عنه اشهد على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لسمعته وهو يقول ان السموات السبع والارضين السبع لو وضعتا فى كفة ثم وضع ايمان على فى كفة ميزان لرجح ايمان على وروى انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال لو فد ثقيف لأبعثن رجلا منى او مثل نفسى فليضربن اعناقكم الى آخره قال عمر ماتمنيت الامارة الايومئذ فالتفت الى على وأخذ بيده فقال هو هذا هو هذا * وقالت عائشة رضى الله تعالى عنها وعن ابويها قال صلى الله تعالى عليه وسلم حين احتضاره ادعوا الى حبيبى فدعوت له ابابكر فنظر اليه وقال ادعوا الى حبيبى فدعوا له عمر فنظر اليه فقال ادعوا الى حبيبى فقلت ويلكم ادعوا عليا فلما رآه افرد الثوب الذى كان عليه ثم ادخله فيه فلم يزل محتضنه حتى قبض ويده عليه وبالجملة ان مناقب على رضى الله تعالى عنه خارجة عن طوق القلم واحاطة البيان * ولهذا قال التفتازانى الانصاف ان اريد من الافضلية كثرة مايعده ذووا العقول من الفضائل فلا يتوقف

عمر بابها وانا مدينة الحياء وعثمان بابها وانا مدينة العلم وعلى بابها رواه الزاهدى فى كتابه عن بعض الافاضيل* وعلى هذا نقول ان ابابكر الصديق افضل الصحابة باعتبار كثرة صدقه واشتهاره فيما بينهم به وافضلهم من جهة العدل وعثمان افضلهم من جهة الحياء وعلى افضلهم من جهة العلم واشتهاره به* وبهذا يستقيم الكلام ويتم المرام ويؤيده ماذكره فى البزازى فى كتاب ادب القاضى فان سيف الهدى كان بيد محمد عليه الصلاة والسلام وسيف الردة كان بيد الصديق وسيف الفتح كان بيد عمر الفاروق رضى الله عنه حيث نصب فى عهده اثنى عشر الف منبر وسيف البغى كان بيد على المرتضى رضوان الله عليهم اجمعين انتهى كلامه على انه يمكن ان يكون فضيلة واحدة ارجح من فضائل كثيرة اما لشرفها فى نفسها او لزيادة كيفيتها كما فى الكستلية * وقال القاضى سراج الدين * وللصديقة الرجحان فاسمع* على الزهراء فى بعض الخصال* وللصديق رجحان

جلى* على الاصحاب من غير احتمال* وللفاروق رجحان وفضل* على عثمان ذى النورين عال* وذو النورين حقا كان خيرا * على الكرار فى صف القتال * وللكرار فضل بعد هذا * على الاغيار طرا لا تبال (وخلافتهم) اى ترتيب خلافتهم ونيابتهم عن رسول الله فى اقامة الدين بحيث يجب على كافة الامم الاتباع (على هذا الترتيب) المذكور فى فضلهم (ايضا) يعنى ان الخلافة بعد رسول الله لابى بكر ثم عمر ثم عثمان ثم على رضوان الله عليهم اجمعين وذلك لان الصحابة قد اجتمعوا يوم توفى رسول الله عليه السلام فى سقيفة بنى ساعدة واستقر رأيهم بعد المشاورة والمنازعة على خلافة ابى بكر رضى الله عنه فاجمعوا على ذلك وبايعه على رضى الله عنه على رؤس الاشهاد بعد توقف كان منه ولو لم تكن الخلافة حقا له لما اتفق عليه الصحابة ولنازع على كما نازع معاوية ولاحتج عليهم لو كان فى حقه نص كما زعم الشيعة وكيف تصور فى حق اصحاب رسول الله الاتفاق على الباطل وترك العمل بالنص الوارد ومدة خلافة ابى بكر سنتان ثم ان ابابكر لما آيس من حياته دعا عثمان واملى عليه كتاب عهده لعمر رضى الله تعالى عنه فلما كتب ختم الصحيفة واخرجها الى الناس وامرهم ان يبايعوا لمن فى الصحيفة فبايعوا حتى مرت لعلى رضى الله تعالى عنه وقال بايعنا لمن فيها وان كان فيها عمر وبالجملة وقع الاتفاق على خلافته ومدة خلافة عمر رضى الله تعالى عنه عشر سنين ثم استشهد عمر رضى الله عنه وترك الخلافة شورى بين ستة عثمان وعلى وعبد الرحمن بن عوف وطلحة والزبير وسعد بن ابى وقاص ثم فوض الامر خمسهم الى عبد الرحمن بن عوف ورضوا بحكمه فاختار عثمان وبايعه بمحضر من الصحابة فبايعوه وانقادوا

فى افضلية على لكن الافضلية كثرة الثواب عند الله تعالى* وقال احمد بن حنبل رحمه الله تعالى ماجاء لاحد من اصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من الفضائل ماجاء لعلى ابن ابى طالب * فان قيل فعلى ماذكر يلزم تفضيل على على الكل وهو مذهب الشيعة * قلنا قد اجيب فى المواقف عن اكثر ماذكر مما دل على افضلية على لكن الكثرة لاتفيد الظن فضلا عن القطع ولهذا قال فيه ايضا والنصوص المذكورة لتعارضها لاتفيد اليقين مع ان المطلب لكونه من الاعتقاديات لا من العمليات يقتضى قال فى شرح المواقف ولان الاخبار بأسرها آحاد مع كونها متعارضة وان الثواب بفضل الله تعالى فله ان لايثيب المطيع ويثيب غيره ثم قال لكن وجدنا السلف فى ترتيب الفضل هكذا فلو لم يعرفوا ذلك لما اطبقوا عليه فالواجب علينا اتباعهم وتفويض الحق الى الله تعالى* وفى شرحه ايضا قد تكون فضيلة واحدة ارجح من فضائل كثيرة فلا جزم بالافضلية بهذا المعنى اى المراد هنا من كثرة الثواب عند الله تعالى* قال فى شرح العقائد السلف متوقف فى تفضيل عثمان على على وقال الدوانى نقل عن مالك التوقف وهو المفهوم من كلام امام الحرمين وحكى عن ابى بكر بن خزيمة تفضيل على على عثمان* ثم قال التفتازانى والانصاف انه ان اريد بالافضلية كثرة الثواب فللتوقف فيه جهة وان اريد كثرة ما يعده ذووا العقول من الفضائل فلا وبالجملة ان كثرة الثواب عند الله تعالى امر خفى لايمكن الوصول اليه بالنظر وخبر الرسول آحاد مع كونها متعارضة ورب عمل قليل يكثر ثوابه من اعمال كثيرة ﴿وخلافتهم﴾ اى هؤلاء الاربعة ﴿على هذا الترتيب ايضا﴾ كما فى ترتيب الافضلية ولا يتوهم منه شرط الافضلية فى الامامة فانه ليس بشرط

لاوامره وصلوا معه الجمع والاعياد فكان اجماعا ومدة خلافته اثنا عشرة سنة ثم استشهد عثمان وترك الامر مهملا فاجتمع كبار المهاجرين والانصار على على رضى الله عنه والتمسوا منه قبول الخلافة وبايعوه لما كان افضل اهل عصره واولاهم بالخلافة ومدة خلافته رضى الله عنه ست سنين فهؤلاء الاربعة هم الخلفاء الراشدون بعد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ومدة خلافتهم ثلاثون سنة وهذا ثابت بالحديث وقد استشهد على رضى الله عنه على رأس ثلاثين سنة من وفات رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وزعمت البكرية ان الامامة منصوصة لابى بكر و قالت الشيعة انها منصوصة لعلى رضى الله عنه والحق ماذكر من عدم النص لواحد منهم كذا فى شرح العقائد مضموما به بعض كلام من كتاب الكبار (ثم) بعدهم فى الفضل (سائر) اى باقى (الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين) عطف على قوله ثم على المرتضى يعنى ثم الافضل بعد على رضى الله عنه بقية الصحابة على قدر مراتبهم وحسب احوالهم قيل قبض رسول الله عن مائة الف واربعة عشر الفا من الصحابة كلهم وافضلهم عند اهل السنة الخلفاء الاربعة على الترتيب ثم تمام العشرة المبشرة ثم اهل بدر ثم اهل احد ثم اهل بيعة الرضوان ثم اهل بيعة العقبتين كذا فى الخلاصة للشيخ الامام الطيبى (و يكف عن ذكرهم الابخير) ويكف على صيغة المضارع الغائب المجهول او على صيغة المتكلم المعلوم اى يمنع (الاستلزام) اونمنع عن ذكر الصحابة رضى الله عنهم بشئ الابخير لانهم اسلافنا وخيارنا ومقتدانا فلاينبغى لنا ان نشتغل بمساويهم وماجرى بينهم بل لانذكرهم الابخير والترضية والترحم *وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم مثل اصحابى فى امتى كالملح فى الطعام ولايصلح الطعام الابالملح *وقال صلى الله عليه وسلم اصحابى كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم *وقال صلى الله عليه وسلم من ابغض اصحابى فانه منافق الى غير ذلك من الاحاديث الواردة فى مناقبهم على ماسيجئ ان شاء الله تعالى فمن ابغضهم وطعن فيهم وسبهم ولعنهم فهو رافضى مبتدع ضال عن الصراط المستقيم وواصل الى دار الجحيم وماجرى بين معاوية وعلى من المنازعات والمحاربات فبنى على الاجتهاد منهم وكان على رضى الله عنه مع الحق والحق معه واخطأ المعاوية فى اجتهاده ومخالفته لعلى

لكن يشير الى كون ذلك اولى بدون وجوب وهم خلفاء الرسول بلا نص خلافا للبكرية فى ابى بكر والشيعة فى على ﴿ثم﴾ بعدهم فى الفضل ﴿سائر الصحابة رضوان الله تعالى عنهم اجمعين﴾ قال فى الخلاصة فى اصول الحديث وافضلهم الاربعة على الترتيب ثم العشرة المبشرة ثم اهل بدر ثم اهل احد ثم اهل بيعة الرضوان ثم اهل العقبتين ﴿ونكف﴾ السنتنا وقلوبنا ﴿عن ذكرهم الابخير﴾ فلا نذكر مايوهم ذمهم وما يشعر بمساويهم فضلا عن تصريح ذلك للأوامر بتعظيمهم والنهى والتهديد فى بغضهم فليس علينا الاحبهم وتوقيرهم فالاولى ان لايذكر قصص نحو صفين والجمل بل المدار على استلزام الشين فى طرف ما ولاضرورة داعية للذكر ولهذا تراهم لايذكرونها فى كتبهم ومن ذكرها اما بملاحظة التأويل اولبيان الواقع لنفى مازادوا وافرطوا قالوا ان مثل تلك المخاصمات مبنية على الخطأ فى الاجتهاد والمخطئ فى الاجتهاد لايؤاخذ بل يؤجر نصف ماللمصيب قال فى آخر كتاب الكراهية من الخلاصة اللعن على يزيد بن معاوية لاينبغى ان يفعل وكذا على الحجاج * قال رحمه الله تعالى عن الزاهد الصفارى يحكى عن ابيه انه يجوز ذلك ويقول لاتلعنوا على معاوية امالابأس باللعن على يزيد والله تعالى اعلم انتهى * ونقل عن ابو جعفر الهندوانى جواز لعنه لكفره بامر قتل الحسين * قال فى شرح العقائد واتفقوا على جواز اللعن على من قتله او امر به او اجازه ورضى به والحق ان رضى يزيد بقتل الحسين واستبشاره بذلك واهانة اهل بيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مما تواتر معناه وان كان تفاصيله آحادا فنحن لانتوقف فى شأنه بل فى ايمانه لعنة الله عليه وعلى انصاره واعوانه انتهى لكن لايخفى ان مجرد القتل او الامر بلا استحلال ليس بكفر والفرق بين كونه من اهل البيت وغيره فى ايجاب الكفر تحكم واستلزام اهانة النبى عليه السلام ليس بمعلوم ولو سلم

رضى الله عنه لكن لايجوز لعنه ولالعن احزابه وتوابعه لان غاية امرهم البغى والخروج عن اطاعة الامام وذلك
لايوجب لعنهم ولانه لم يرد عن السلف المجتهدين والعلماء الصالحين جواز لعنهم وطعنهم * وانما الخلاف فى ابنه يزيد قال
فى الخلاصة وغيره لاينبغى اللعن عليه ولاعلى الحجاج لان النبى عليه السلام نهى عن لعن المصلين ومن كان من اهل القبلة واما
قوله عليه السلام لعن الله الراشى والمرتشى وامثاله فلانه عليه السلام يعلم من احوال الناس مالايعلم غيره
* وقال بعضهم يجوز اللعن عليه وهو رواية ابى جعفر الهندوانى لما انه كفر حين امر بقتل الحسين رضى الله عنه واتفقوا على جواز اللعن على من قتله وامر به او اجازه ورضى به والحق ان رضى يزيد بقتل الحسين واستبشاره بذلك واهانته اهل بيت النبى عليه السلام مما تواتر معناه وان كان تفاصيله آحادا فنحن لانتوقف فى شانه بل فى ايمانه لعنه الله عليه وعلى انصاره واعوانه كذا ذكره سعد الدين فى شرحه وغيره فى كتابه * واخرج ابو يعلى فى مسنده وعن ابى عبيدة رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لايزال امتى قائما بالقسط حتى يكون اول من يثله رجل من بنى امية يقال له يزيد وقال فى حقه ايضا * شعر * اللعن على يزيد فى الشرع يجوز * واللاعن يحوى حسنات ويحوز *
قد صح لدى انه معتل * فاللعن مضاعف (بريقة ٣٥ ل) وذا مهموز * كما فى التوفيق فانه لقتله ابن النبى عليه السلام
وريحانه واهانة اهل بيته يستحق اللعن واكبر منه ولعنته عندى من قوة الايمان لانه قد احرق قلوب اهل الايمان نعوذ بالله من
الخزى والخذلان (ونشهد) بالنون اى نعلم ونوقن (بالجنة) اى دار السلام (للعشرة المبشرة) بالجنة (وفاطمة) الزهراء

الاستلزام فالاكثر ان لزوم الكفر ليس بكفر بل الكفر التزام الكفر ولو سلم فلابد
من كون اللزوم بينا بل بمعنى الاخص ولو سلم فيجوز كونه تائبا بعده * وقد قرر فى
محله انه لايجوز على معين غير مااخبر به الشارع كابى لهب وابى جهل لعل لهذا
لم يكفر قاتل عثمان مع كونه افضل من الحسين * والقول بان الاكفار انما هو
لاستحلاله الخمر وقوله ان لم نشرب على دين محمد فلنشرب على دين عيسى ابن مريم
* ولقوله حين عرض عليه فى ديوانه المنحوس رأس الشريف الطيب المبارك
لم لم تخلصك مااغترت عليهم من ابوك وجدك فالآن انطفأت حرارتى الحاصلة من
قتل ابيك سبطى فى غزوة بدر ونحوه ليس بمعلوم ثبوته * فلعل لذلك كله ذهب
السلف والجمهور من الخلف على عدم لعنه لكن ان صدر جنس ماذكر منه ودام
عليه ولم يتب فنكفره البتة والا فلا نكفره البتة وان علم صدوره ولم يعلم توبته
فمقتضى قاعدة الاستصحاب نعم ومقتضى عدم جواز تعيين اللعن كما مر آنفا لا فلعل
الاسلم هو التوقف * وماروى عن ابى عبيد على تخريج ابى يعلى فى مسنده انه قال
قال صلى الله تعالى عليه وسلم لايزال امر امتى قائما بالقسط حتى يكون اول من
يثله رجل من بنى امية يقال له يزيد * قال على القارى الاحاديث فى ذم معاوية
وكذا فى فضائله وذم يزيد موضوعة ﴿ ونشهد بالجنة للعشرة المبشرة ﴾ بشرهم
النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بالجنة وهم الخلفاء الاربعة وطلحة والزبير وسعد
وسعيد وابو عبيدة بن الجراح وعبد الرحمن بن عوف * قيل عن الكرمانى فى وجه
التخصيص بالعشرة مع ان المحكوم لهم بالجنة اكثر كما سيذكر اما لكون تبشيرهم دفعة
اولوقوعه بلفظ البشارة اولان التعيين بعده لاينافى ماعداه * واقول ويحتمل ان شيوع
ذلك قبل ورود تبشير من سواهم ﴿ وفاطمة ﴾ بنت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
ورضى الله تعالى عنها لنحو ماروى خزيمة عن رسول الله عليه صلاة والسلام انه
قال هذا ملك نزل لم ينزل الارض قط قبل هذه الليلة استأذن ربه ان يسلم علىّ
ويبشرنى ان فاطمة سيدة نساء اهل الجنة وان الحسن والحسين سيدا شباب اهل
الجنة وعن عمران بن حصين ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ذهب بى الى باب
فاطمة للعيادة عند مرضها فاستأذن قالت نعم يا ابتاه فوالله ماعلىّ الاعباءة فقال لها
اصنعى بها كذا وكذا فعلمها كيف تستتر فقالت والله ماعلى رأسى خمار فاخذ
خلق ملاءة كانت عليه فقال اختمرى بها ثم اذنت فدخلا فقال كيف تجدك يابنية

فقالت انى وجعة وانه ليزيدنى انه مالى طعام آكله قال يابنية اماترضين انك سيدة نساء العالمين قالت ياابت فاين مريم بنت عمران قال تلك سيدة نساء عالمها وانت سيدة نساء عالمك اما والله زوجتك سيدا فى الدنيا والآخرة وفى رواية اما انها سيدة النساء يوم القيامه رضى الله تعالى عنها والصلاة والسلام على ابيها ﴿والحسن والحسين﴾ رضى الله تعالى عنهما وعن ابويهما كما تقدم من حديث خزيمة وفى حديث الجامع الصغير شباب اهل الجنة خمسة حسن وحسين وابن عمر وسعيد بن معاذ وابى بن كعب * وعن ابى بكرة رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على المنبر والحسن الى جنبه وهو يقبل على الناس مرة وعليه اخرى ويقول ان ابنى هذا سيد * وعنه صلى الله تعالى عليه وسلم حسين منى وانا من حسين احب الله من احب حسينا ﴿وغيرهم ممن بشرهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم﴾ كخديجة بنت خويلد ام فاطمة زوجة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لما روى عنه صلى الله تعالى عليه وسلم افضل نساء اهل الجنة خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد* وفى حديث الجامع الصغير سيدات نساء المؤمنين ثلاث خديجة بنت خويلد اول نساء المسلمين اسلاما * قال المناوى فى شرحه اى ومريم ويحتمل عائشة* وفيه ايضا سيدات نساء اهل الجنة اربع مريم وفاطمة وخديجة وآسية وفى شرحه عن ابن عباس سيدة نساء العالمين مريم ثم فاطمه ثم خديجه ثم آسية فالظاهر مراتب الفضل على هذا الترتيب* ثم لايخفى ان ظاهر صنيع المصنف تفضيل فاطمة على خديجة وعائشه رضى الله تعالى عنهن وكلام ابى حنيفة فى وصاياه صريح فى تفضيل عائشة* بعد خديجة على نساء العالمين وظاهر فى تفضيل خديجة على عائشة* وكلام بدء الامالى صريح فى تفضيل عائشة على فاطمة بخصوصها ووجه بكثرة روايتها ودرايتها وبمعيتها بالنبى فى الآخرة * وقيل بتفضيل فاطمة على عائشة لكونها جزء النبى *اقول مقتضى الادلة ترجيح جانب فاطمه اذلا مساغ للدراية هنا والرواية مقتضية قوة هذا الجانب كما سمعت اخبار فاطمة* واما الاحتجاج على تفضيل عائشة بنحو حديث فضل عائشة على النساء كفضل الثريد باللحم وحديث فضل الثريد على الطعام كفضل عايشة على النساء فانت تعلم انه لايقتضى رجحانه على فاطمة لقوة ادلة فاطمة ثبوتا ودلالة* نعم ان تفضيل ابى حنيفة لكونه اقدم واعلم واوثق وارع يقتضى انه له دليل راجح غايته عدم اطلاعنا وعدم الوجدان لايستلزم عدم الوجود * اعلم انه قال العضد العلامة فى عقائده واهل بيعة الرضوان واهل غزاة بدر من اهل الجنة قال الدوانى وقد عد الامام البخارى فى جامعه الصحيح وقد سمعنا من مشايخ الحديث ان الدعاء عند ذكرهم مستجاب وقد جرب ذلك انتهى* ثم الظاهر من تقديمه تفضيل اهل بيعة الرضوان لكن صريح كلام بعض المشايخ فى ترتيب تفضيل الخلفاء الاربعة على ترتيبهم ثم باقى العشرة المبشرة ثم اهل بدر ثم اهل احد ثم اهل بيعة الرضوان ثم من

حديث اما ترضين ان تكون سيدة نساء اهل الجنة (والحسن والحسين) حديث الحسن والحسين سيدا شبان اهل الجنة (وغيرهم ممن بشرهم) من بيانية ومن موصول او موصوف صلته او صفته بشرهم (رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) حيث قال صلى الله تعالى عليه وسلم ابوبكر فى الجنة وعمر فى الجنة وعثمان فى الجنة وعلى فى الجنة وطلحة فى الجنة والزبير فى الجنة وعبدالرحمن بن عوف فى الجنة وسعد بن ابى وقاص فى الجنة وسعيد ابن زيد فى الجنة وابو عبيدة ابن الجراح فى الجنة

٥

لازم النبي وقتل تحت لوائه لكن ماقالوا من ان اعداد اهل بدر ثلاثمائة وثلاثة عشر وماعده البخارى فى صحيحه ليس ببالغ الى هذا المبلغ اذ ماذكر فى هذا الصحيح هو هذا النبي صلى الله عليه وسلم محمد بن عبد الله الهاشمى عبد الله ابن عثمان ابو بكر القرشى عمر بن الخطاب العدوى عثمان ابن عفان القرشى خلفه النبي عليه الصلاة والسلام على ابنته وضرب له بسهمه على ابن ابى طالب الهاشمى حمزة بن عبد المطلب الهاشمى حاطب بن ابى بلتعة حليق القرشى حارثة ابن ربيع الانصارى قتل يوم بدر وحارثة بن سراقة كان فى النظارة حبيب ابن عدى الانصارى خنيس بن حذافة السهمى رفاعة بن رافع الانصارى رفاعة ابن عبد المنذر ابو لبابة الانصارى ابو زيد الانصارى الزبير بن العوام القرشى زيد بن سهل ابو طلحة الانصارى سعد بن مالك الزهرى سعد بن خولة القرشى سعيد بن عمرو بن نفيل القرشى سهل بن حنيف الانصارى ظهير بن رافع الانصارى واخوه عبد الله بن مسعود الهذلى عبد الرحمن بن عوف الزهرى عبيدة ابن حارث القرشى عبادة بن الصامت الانصارى عمرو بن عوف حليف بنى عامر ابن لؤى عتبة بن عمرو الانصارى عامر بن ربيعة العنزى عاصم بن ثابت الانصارى عويم بن ساعدة الانصارى عبان بن مالك الانصارى قدامة بن مظعون قتادة بن نعمان الانصارى معاذ بن عمرو بن الجموح معوذ بن عفراء واخوه مالك بن ربيعة ابو السيد الانصارى مسطح بن اثاثة بن عباد بن عبد المطلب بن عبد مناف مرادة ابن ربيع الانصارى معن بن عدى الانصارى مقداد بن عمرو الكندى حليف بنى زهرة هلال بن امية الواقع الانصارى * واما اهل بيعة الرضوان فقيل الف وثلاثمائة وقيل الف وخمسمائة وقيل الف وخمسون وقيل الف واربعمائة ﴿ لا ﴾ نشهد ﴿ لغيرهم بعينه ﴾ واما بلا تعيين نحو كل مؤمن فى الجنة فنشهد به * فان قيل انا نقطع بان زيدا مؤمن وقد ذكرت ان كل مؤمن فى الجنة فينتج من الشكل الاول زيد فى الجنة * اقول المراد من المؤمن فى الصغرى مايكون حالا وفى الكبرى مافى المآل والخاتمة * فان قيل فى الحديث الصحيح من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة فيمكن ان يقال هذا الشخص كان آخر الكلامه لا اله الا الله ومن كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة فينتج هذا المعين فى الجنة * فنقول بعد تسليم كلية الكبرى لانسلم الصغرى اذ كون المراد من الكلام ماهو الملفوظ ليس بمعلوم اذ حقيقة الكلام مافى الفؤاد ولا يعلم حال الفؤاد وانه يجوز له شروط كالتوجه التام الى عالم القدس والاعراض التام عن ميولات عالم الرجس من الشهوات ودواعى الهوى * قال الغزالى فنسأل الله تعالى ان يجعلنا فى الخاتمة من اهل لا اله الا الله حالا ومآلا ظاهرا وباطنا حتى نودع الدنيا غير ملتفتين اليها ومحبين للقاء الله تعالى ﴿ ثم ﴾ بعد الصحابة الافضل ﴿ التابعون ﴾ لهم باحسان لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم خير القرون قرنى ثم تابع التابعين منهم الامام الاعظم لاجتماعه مع عبد الله بن انس

(لا) اى لا نشهد بها (لغيرهم بعينه) بل نشهد بان المؤمنين من اهل الجنة والكافرين من اهل النار لجواز ان لا يختم لذلك المشهود من غيرهم بخير وان كنا نرجوا من فضل الله تعالى رجاء قويا الكل من اهل الايمان الجنة لان الله تعالى كريم يستحيى ان ينزع الستر من اهله وعينه تأكيد لغيرهم والباء فيه مزيدة (ثم) بعد الصحابة فى الفضل (التابعون) هذا عطف على قوله ثم سائر الصحابة اى ثم الافضل بعد الصحابة التابعون لهم باحسان لقوله عليه السلام خير القرون قرنى ثم الذين يلونهم ثم يفشو الكذب والتابعى من اجتمع الصحابى ومنهم الامام الاعظم ابو حنيفة النعمان فقد ثبت اجتماعه على جماعة منهم

(والمسلمون لابد) اى لافراق (لهم) فى المواهب الظرف فى محل الصفة لاسم لا لامتعلق به والا لكان مطولا فكان منصوبا وليس كذلك (من امام) اى خليفة عن سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى اجراء الاحكام على كافة الانام ولذا اعتبر فيه القدرة على تنفيذها كما قال (قادر على تنفيذ الاحكام) لعلمه وقوة شوكته* اعلم ان المسلمين اجمعوا على ان نصب الامام واجب لان الامة جعلوه من اهم المهمات حتى قدموه على الدفن والتجهيز ولان كثيرا من الاحكام الشرعية يتوقف عليه كما سيأتى ثم الوجوب بدليل سمعى او بدليل عقلى قال اهل السنة والجماعة بدليل سمعى كقوله تعالى انى جاعل فى الارض خليفة وقوله تعالى *ياداود انا جعلناك خليفة فى الارض* وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات ولم يعرف امام زمانه فقد مات ميتة جاهلية * وقال عليه السلام اذا خرج ثلاثة الى سفر فليؤمروا احدهم فدلت الآية الكريمة والاحاديث الشريفة على وجوب الامامة ويدل عليه ايضا وجوب الامر بالمعروف والنهى عن المنكر ولا يتأتى ذلك الا بقوة الامارة ومثل الدنيا بلا امام كمثل بيت بلا سراج او كبدن بلا روح* ويقال ستون سنة بامام جائر اصلح من ليلة واحدة بلا امام ولهذا روى السلطان ظل الله فى الارض * وقال فضيل بن عياض واحمد بن حنبل وغيرهما لو كان لنا دعوة مجابة لدعونا بها السلطان هذا* وقالت المعتزلة والزيدية انه واجب على الناس عقلا وقالت الخوارج يجب عند الامن دون الفتنة وقال الامام الاصم وتابعوه من اهل السنة يجب عند الفتنة دون الامن* وفيه كلام مذكور فى شرح المواقف والحق ما ذكرناه ومن شروطه ان يكون قادرا على تنفيذ الاحكام ﴿٢٧٦﴾ الشرعية من الحدود وسد الثغور وتجهيز الجيوش واخذ الصدقات وقسمة الغنائم وقهر المتغلبة واللصوص وقطع المنازعات واقامة الجمع والاعياد وقبول الشهادات القائمة على حقوق العباد وتزويج الصغار والصغائر الذين لا اولياء لهم ونحو ذلك من الامور التى لا يتولها آحاد الناس لانه المقصود الاصلى من نصبه ومن شروطه ايضا ان يكون مسلما كما قال (مسلم) لانه تعالى قال ما جعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا فلا ينعقد لكافر الا بالتغلب والعجز عن رفعه للضرورة وان يكون حرا كما قال (حر) فلا ينعقد لرقيق لنقصه ولشغله بخدمة سيده ولكونه مستحقرا بين الناس وان يكون مكلفا عاقلا بالغا كما ذكره مكلف فلا ينعقد للصبى والمجنون لانهما قاصران عن تدبير الامور والتصرف فى مصالح الجمهور وان يكون ذكرا لان النساء ناقصات العقل والدين ومن شروطه ان يكون ظاهرا كما قال (ظاهر) ليرجع اليه فى المهمات من حفظ حدود دار الاسلام وانتصار المظلوم من الظالم وغير ذلك من المصالح ولا منتظرا خروجه عند صلاح الزمان كما زعمت الشيعة خصوصا الامامية منهم ان الامام الحق بعد الرسول على رضى الله عنه ثم ابنه الحسن ثم اخوه الحسين ثم ابنه على زين العابدين ثم ابنه محمد الباقر ثم ابنه جعفر الصادق ثم ابنه موسى الكاظم ثم ابنه على الرضاء ثم ابنه محمد التقى ثم ابنه على النقى ثم ابنه الحسن العسكرى ثم ابنه محمد القائم المنتظر المهدى* وقد اختفى فى جبل رضوى خوفا من اعدائه وسيظهر ويملاء الدنيا قسطا وعدلا كما ملئت جورا وظلما ولا امتناع فى طول عمره وامتداد ايامه كعيسى والخضر وغيرهما ذكره التفتازانى ثم اجاب عنه وانت خبير بان اختفاء الامام وعدمه سواء فى عدم حصول الاغراض المطلوبة من وجود الامام فان خوفه

وانس بن مالك وعبد الله بن الحارث وجابر بن عبد الله بن ابى اوفى وواثلة بن الاسقع ونحوهم ﴿ والمسلمون لابد لهم من ﴾ نصب ﴿ امام ﴾ سلطان لان ما يزع السلطان اكثر مما يزع القرآن ولتوقف اكثر الواجبات عليه كالجمعة والاعياد ولذا قدم الاصحاب نصبه على دفن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولذلك قيد بقوله ﴿ قادر على تنفيذ الاحكام ﴾ الشرعية بشوكته وعلمه ﴿ مسلم ﴾ لعدم ولاية الكافر على المسلم ﴿ حر ﴾ لعدم ولاية العبد على الحر ﴿ مكلف ﴾ عاقل بالغ وعند الضرورة يجوز الصبى لكنه فى الاسم فقط لدفع الفتنة وفى الرسم وزيره لانه اذا لم يكن اهلا للشهادة فلا تقليد للقضاء منه وتوكيل امام الجمعة ﴿ ظاهر ﴾ ليرجع اليه وقت الحاجة كقطع المنازعات واحقاق الحقوق وقهر المتغلبة ونصر المظلوم وسد الثغور وتجهيز الجيوش

لايوجب الاختفاء بحيث لايوجد منه الاسم بل غاية الامر ان يوجب اختفاءه وايضا فعند فساد الزمان واختلاف الاراء واستيلاء الظلمة احتياج الناس الامام اشد وانقيادهم اسهل كما فى شرح سعد الدين * وعبد المطلب جد رسول الله عليه السلام فانه محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصى بن كلاب بن مرة بن كعب بن لوى بن غالب بن فهر بن مالك بن نضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن نزار بن معد بن عدنان لعباس واباطالب ابنا عبدالمطلب وابوبكر ابن ابى قحافة عثمان بن عامر بن كعب بن لوى وكذا عمر لانه ابن الخطاب بن نفيل بن عبدالعزيز بن رباح بن قرط بن دراج بن عدى بن كعب وكذا عثمان لانه ابن عفان بن ابى العاصى بن مية بن عبد شمس بن عبدمناف ذكره الفاضل السعدالدين رحمه الله (ولايشترط ان يكون معصوما) عن الذنوب اذالعصمة رهى مجانبة الذنب مع عدم جواز الوقوع فيه خاصة بالنبى عليه السلام والملك وقدختمت النبوة بنبينا عليه السلام ال تعالى ولكن رسول الله وخاتم النبيين (ولا) كونه (افضل) اهل (زمانه) علما وعدلا وان كان هو الاولى ل يكفى ان يكون من اهل الولاية المطلقة الكاملة بان يكون عارفا بمصالح المسلمين ومفاسدهم قادرا على القيام بموجب حقهم ولاشك ان المساوى فى الفضيلة بل المفضول الاقل علما وعملا ربما كان اعرف بمصالح الامة ومفاسدها خصوصا اذا كان نصب المفضول ﴿٢٧٧﴾ ارفع للشر وابعد عن اثارة الفتنة ولهذا جعل عمر رضى الله عنه الامامة شورى بين ستة مع القطع بان بعضهم افضل من البعض كما فى شرح العقائد والمواهب (ولاينعزل) عن الولاية بعد عقدها (بفسق) اى ارتكاب كبيرة واصرار على صغيرة (وجور) اى خروج عن ميزان القسط والعدل لما فى عزله من

﴿ولايشترط ان يكون معصوما﴾ لامتناع عادى فى الامة ﴿ولا افضل زمانه﴾ لان منصب الخلافة هو تدبير المملكة والحارسة وذلك قلما يوجد فى افضل وكثيرا ما فى المفضول ﴿ ولاينعزل بفسق وجور ﴾ اى ظلم فلا يجوز الخروج عن طاعته فى الامور المشروعة وان ظالما فى نفسه اولغيره وفى قاضيخان أمرنا بأطاعة اولى الامر اذ عزل الظالم ونصب العادل مفض الى فسادات وسفك دماء وفتن كثيرة ولذا كان السلف ينقادون لأوامر فسقة الامراء وظلمتهم ويقيمون الجمعة والاعياد باذنهم * وفى حديث الجامع الصغير لاتسبوا الائمة وادعوا الله لهم بالصلاح فان صلاحهم لكم صلاح * قال المناوى اذبهم حراسة الدين وسياسة الدنيا وحفظ مناهج المسلمين وتمكينهم من العمل * ولذا قال الفضيل بن عياض لوكان لى دعوة مستجابة ما صيرتها

شق العصى واراقة الدماء وتفريق الكلمة ولايخفى مضار ذلك وزيادته على ماوقع فيه من الجور نعم ان كفر انعزل بكفره ورفع ان امكن والا نفذت احكامه للضرورة كما فى المواهب قال سعد التفتازانى ولاينعزل بفسق وجور وظلم على عباد الله تعالى لانه قد ظهر الفسق وانتشر الجور من الائمة والامراء بعد الخلفاء الراشدين والسلف كانوا منقادين هم ويقيمون الجمع والاعياد باذنهم ولايرون الخروج عليهم ولان العصمة ليست بشرط للامامة ابتداء فبقاء اولى وعن الشافعى رحمه الله ان الامام ينعزل بالفسق وكذا كل قاض وامير واصل المسئلة ان الفاسق ليس من اهل الولاية عند الشافعى رحمه الله ولانه لاينظر بنفسه فكيف لغيره وعند ابى حنيفة رحمه الله هو من اهل الولاية حتى يصح لاب الفاسق تزويج ابنته الصغيرة والمسطور فى كتب الشافعية ان القاضى ينعزل بالفسق بخلاف الامام والفرق ان فى عزله ووجوب نصب غيره اثارة الفتنة لماله من الشوكة بخلاف القاضى وفى رواية النوادر عن العلماء الثلاثة انه لايجوز قضاء الفاسق وقال بعض المشايخ اذا قلد الفاسق ابتداء يصح ولوقلد وهو عدل ينعزل بالفسق لان المقلد عتمد عدالته فلم يرض بقضائه بدونها وفى فتاوى قاضيخان اجمعوا على انه اذا ارتشى لاينفذ قضاؤه فى ماارتشى وانه اذا اخذ القاضى قضاء بالرشوة لايصير قاضيا ولوقضى لاينفذ قضاؤه انتهى كلامه * وذكر ايضا فى فتاوى قاضيخان اذا ارتشى ولد القاضى اوكاتبه اوبعض اعوانه ليعين الراشى عند القاضى ففعل ان لم يعلم القاضى ذلك فقد نفذ قضاؤه.

وكان على المرتشي رد ما قبض وان علم القاضي ذلك كان قضاؤه مردودا انتهى كلامه وتمام تحقيق هذه المسئلة في كتب الفتاوى (ويجوز) اى يصح (الصلاة خلف كل بر) بفتح الموحدة اى متق لله تعالى قائم بأوامره تارك لنواهيه (وفاجر) هو من كان بضد البر لقوله عليه السلام صلوا خلف كل بر وفاجر ولان علماء الامة كانوا يصلون خلف الفسقة واهل الاهواء والبدع من غير نكير وما نقل عن بعض السلف من المنع عن الصلاة خلف المبتدع فمحمول على الكراهة اذ لا كلام في كراهة الصلاة خلف الفاسق والمبتدع هذا اذا لم يؤد الفسق والبدعة الى حد الكفر واما اذا ادى فلا كلام في عدم جواز الصلاة * وقالت الروافض لا تجوز الصلاة خلف كل بر وفاجر لان الامام يجب ان يكون معصوما قلنا هذا باطل لمخالفته السنة وعمل السلف ذكره التفتازاني (ويصلى عليه) اى على كل بر وفاجر اذا ماتا على الايمان للاجماع ولقوله عليه السلام لا تدعوا الصلاة على من مات من اهل القبلة كما في سعد الدين في شرحه * اقول ثم لما فرغ المصنف الكامل والمؤلف الفاضل من مقاصد علم الكلام من مباحث الذات والصفات والافعال والمعاد والنبوة والامامة على قانون اهل الاسلام وطريق اهل السنة والجماعة حاول التنبيه ﴿٢٧٨﴾ على نبذ من المسائل التي يتميز بها اهل السنة عن غيرهم مما خالف فيهم المعتزلة والشيعة والفلاسفة والملاحدة وغيرهم من اهل البدع والاهواء سواء كانت تلك المسائل من فروع الفقه او غيرها من الجزئيات المتعلقة بالعقائد فقال وتجوز الصلاة خلف كل بر وفاجر الخ (ويجوز المسح على الخفين) في الوضوء بدلا عن غسل الرجلين للادلة التي قيل انها كادت يكون متواترة (في الحضر) وما الحق به يوما وليلة (و) في (السفر) الذى تقصر فيه الصلاة ثلاثة ايام ولياليها يستوى فيه الطائع والعاصي (ولا نطعن) عند ابي حنيفة رحمه الله خلافا للشافعي في العاصي * وقالت الشيعة لا يجوز المسح على الخفين لان فيه زيادة على الكتاب باخبار الآحاد وهو لا يجوز فهم يمسحون على الرجل العريان استدلالا بقوله تعالى وامسحوا برؤسكم وارجلكم * قلنا الزيادة على الكتاب جائزة بالاخبار المشهورة سئل على رضى الله تعالى عنه عن المسح على الخفين فقال جعل رسول الله ثلاثة ايام ولياليهن للمسافر يوما وليلة للمقيم وروى ابو بكر رضى الله عنه عن رسول الله عليه السلام انه رخص للمسافر ثلاثة ايام ولياليهن وللمقيم يوما وليلة اذا تطهر فلبس خفيه فله ان يمسح عليهما * وقال الحسن البصري ادركت سبعين نفرا من الصحابة يرون المسح على الخفين ولهذا قال ابو حنيفة رحمه الله ما قلت بالمسح حتى جاءني فيه مثل ضوء النهار * قال الكرخي رحمه الله اخاف الكفر على من لا يرى المسح على الخفين لان الآثار التي جاءت فيه في حيز التواتر وبالجملة من لا يرى المسح على الخفين فهو من اهل البدعة حتى سئل انس بن مالك عن اهل السنة والجماعة فقال ان تحب الشيخين

الا في الامام لاني لو جعلتها لنفسي لم تجاوزني ولو له كانت للعباد والبلاد وسئل بعض المشايخ انه لو قال لك الله اقبل لك واحدا فقط من الدعاء لم تصرفه قال لدعاء الامراء * ومن حديث الجامع ايضا لا تسبوا السلطان فانه فيئ اى ظل الله في ارضه ﴿وتجوز الصلاة خلف كل بر وفاجر﴾ بفتح الباء اى صالح فان السلف كانوا يقتدون بالحجاج في الجمعة وغيرها لكن اصل الجواز لا ينافي كراهة امامة الفاسق * قال في الخلاصة وتكره امامة الفاسق رجلان في العفة والصلاح سواء الا ان احدهما اقرأ فقدم اهل المسجد الآخر فقد اساؤا تكره امامة المفضول عند وجود الفاضل ان كره القوم امامته خلافا للروافض لان الامام يجب ان يكون معصوما عندهم وانما اورد جنس هذه المسائل في الاصول الاعتقادية مع انها من الفروع العملية ردا لمثل هؤلاء المخالفين وجعلها من الاصول ﴿ويصلى عليه ويجوز المسح على الخفين في الحضر﴾ يوما وليلة من نقض الوضوء ﴿والسفر﴾ ثلاثة ايام ولياليها كذلك خلافا للشيعة لكونه زيادة على كتاب الله تعالى باخبار الآحاد وقد اثبت مشايخنا كون اخباره مشهورة والزيادة به جائزة بل قيل من قبيل متواتر المعنى حتى قال الكرخي اخاف الكفر على من لا يرى ذلك وفي شرح العقائد سئل انس عن اهل السنة والجماعة فقال ان تحب الشيخين

لاتطعن فى الختنين وتمسح على الخفين كما فى شرح العقائد لسعد التفتازانى * وقال عطاء رحمه الله ما علمت ان احدا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على القدمين يعنى عريانا والجواب عن ظاهر قوله تعالى وامسحوا برؤسكم وارجلكم بالجر انه معارض بقراءة النصب فلابد من التأويل وهو حمل الجر على المجاورة كقولهم هذا جحر ضب خرب وهذا اولى من تأويل النصب بالحمل على محل الجار والمجرور لانه الموافق للسنن المشهورة فيجب المصير اليه لان جميع من وصف وضوء رسول الله متفقون على غسل الرجلين * وقال عليه السلام ويل للاعقاب من النار وتمام تحقيقه وتدقيقه فى شرح البخارى * وقال الجعبرى ذهب الاكثرون الى احكام الآية وتنزيل القراءتين على حكمين الغسل للرجل والمسح للخف كما فى التوفيق (ولا يحرم نبيذ الجر ان لم يكن مسكرا) وهو ان ينبذ تمر او زبيب فى الماء فيجعل فى اناء من الخذف فيحدث فيه لدغ كما فى الفقاع وكانه نهى عن ذلك فى بدأ الاسلام لما كانت الجرار آوانى الخمور ثم نسخ فعدم تحريمه من قواعد اهل السنة خلافا للروافض وهذا بخلاف ما اذا اشتد وصار مسكرا فان القول بحرمة قليله وكثيره مما ذهب اليه كثير ﴿٢٧٩﴾ من اهل السنة والجماعة كما فى شرح العقائد لسعد الدين * وذكر فى صدر الشريعة وابن الملك وحل المثلث العنبى مشتدا اى يطبخ ماء العنب حتى يذهب ثلثاه ثم يوضع حتى يغلى ويشتد ويقذف بالزبد وانما حل المثلث عند الشيخ وابى يوسف رحمهما الله خلافا لمحمد ومالك والشافعى رحمهم الله قالوا قليله وكثيره حرام * وسئل ابو حفص الكبير فقال لايحل شربه فقيل له خالفت ابا حنيفة وابا يوسف فقال لا لانهما يحلان لاستمرار الطعام والناس فى زماننا يشربون للفجور والتلهى فعلم ان الخلاف فيما اذا قصد التقوى واما اذا قصد التلهى فلا يحل بالاتفاق انتهى كلامهما (وفى دعاء الاحياء للاموات وصدقتهم) اى صدقة الاحياء (عنهم) اى عن الاموات (نفع لهم) اى للاموات لما ورد فى الاحاديث الصحاح من الدعاء للاموات خصوصا فى صلاة الجنازة وقد توارثت السلف فلو لم يكن للاموات نفع فيه لما كان له معنى * وقال عليه السلام ما من ميت يصلى عليه امة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له الا شفعوا فيه وعن سعد بن عبادة انه قال يا رسول الله ان ام سعد ماتت فاى الصدقة افضل قال عليه السلام الماء فحفر بئرا وقال هذه لام سعد * وقال صلى الله عليه وسلم الدعاء يرد البلاء والصدقة تطفئ غضب الرب * وقال صلى الله عليه وسلم ان العالم والمتعلم اذا مرا على قرية فان الله تعالى يرفع العذاب عن مقبرة تلك القرية اربعين يوما كما فى شرح العقائد لسعد الدين وذكر فى الحاشية الكستلية فاذا كان مجرد المرور نافعا فالتضرع والابتهال اولى بان يكونا رافعا على انه لاقائل بالفصل انتهى كلامه * اعلم ان الاصل فى هذا الباب ان الانسان له ان يجعل ثواب عمله لغيره عند اهل السنة والجماعة صلاة كانت او صوما او حجا او صدقة او قراءة

ولا تطعن فى الختنين وتمسح على الخفين وفى غيره تفضيل الشيخين وتوقير الختنين وتعظيم القبلتين ومسح الخفين والامساك عن الشهادتين والصلاة على الجنازتين واثبات القدرين وعلم المقرونين وترك الخروج على الامامين والصلاة خلف الامامين ﴿ولا يحرم نبيذ الجر﴾ جمع جرة وهى اناء من فخار ونبيذها بان يلقى التمر او الزبيب فتجذب حلاوتهما الى الماء ﴿ان لم يكن مسكرا﴾ فانه يحرم عند ذلك والتفصيل فى اشربة الفقهية ﴿وفى دعاء الاحياء للاموات وصدقتهم عنهم نفع لهم﴾ فى البحر للانسان ان يجعل ثواب عمله لغيره صلاة او صوما او صدقة او قرآنا او ذكرا او حجا او عمرة او طوافا خلافا للمعتزلة لقوله تعالى * وان ليس للانسان الا ما سعى * وعند الشافعى ومالك لايجوز فى غير العبادة المالية والحج كالصلاة والصوم * واما الدعاء فيكفيك صلاة الجنازة وما ذكر هنا من حديث ان العالم والمتعلم اذا مرا على قرية فان الله تعالى يرفع العذاب عن مقبرة تلك القرية اربعين يوما مفترى لما فى شرح العقائد فقال على القارى عن الحافظ الجلال لا اصل له ونقل عن شرح الصدور عن القرطبى عن النيران ثواب القراءة للقارى وللميت ثواب الاستماع ولذلك تلحقه الرحمة ولا يبعد فى كرم الله ان يلحقه ثواب القراءة والاستماع معا ويلحقه ثواب ما يهدى اليه من القراءة

قرآن اوالاذكار الى غيرذلك من جميع انواع البر ويصل ذلك الى الميت وينفعه * وقالت المعتزلة ليس له ذلك ولا يصل اليه ولا ينفعه لقوله تعالى* وان ليس للانسان الا ماسعى وان سعيه سوف يرى الآية * وقال الشافعي ومالك يجوز ذلك في الصدقة والعبادة المالية وفي الحج ولا يجوز في غيره من الطاعات كالصلاة والصوم وقراءة القرآن وغيره ذكره الكرماني * ثم اعلم انهم اختلفوا في وصول ثواب القراءة للميت فجمهور السلف والائمة الثلاثة على الوصول وخالف في ذلك امام الشافعي رحمه الله مستدلا بقوله تعالى* وان ليس للانسان الا ماسعى* واجاب الاولون عن الآية باوجه * احدها انها منسوخ لقوله تعالى والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذريتهم ادخل الانبياء الجنة بصلاح الاباء * الثاني انها خاصة بقوم ابراهيم وقوم موسى عليهما السلام فاما هذه الامة فلها ماسعت وماسعي لها قاله عكرمه رضي الله عنه * الثالث ان المراد من الانسان هنا الكافر واما المؤمن فله ماسعى وما سعي له قاله الربيع ابن انس* الرابع ليس للانسان الا ماسعى من طريق العدل فامامن باب الفضل فجائز ان يزيده الله سعي ماشاء قاله حسين بن الفضل* الخامس ان اللام في الانسان بمعنى على اي ليس على الانسان الا ماسعى واستدلوا على الوصول بالقياس على ماتقدم من الدعاء والصدقة والصوم والحج والعتق فانه لافرق في نقل الثواب بين ان يكون عن حج او صدقة او وقف او دعاء او قراءة وبالاحاديث الآتي ذكرها وهي ان كانت ضعيفة فمجموعها يدل على ان لذلك اصلا وبان المسلمين مازالوا في كل عصر يجتمعون

ويقرؤن لموتاهم من غير نكير فكان ذلك اجماعا ذكر ذلك كله الحافظ شمس الدين بن عبد الواحد المقدسي الحنبلي كذا في شرح الصدور للامام السيوطي* وروى ابو محمد السمرقندي عن علي رضي الله عنه مرفوعا من مر على المقابر وقرأ قل هو الله احد احدى عشرة مرة ثم وهب اجرها للاموات اعطي من الاجر بعدد الاموات* قال القرطبي وقد قيل ان ثواب القراءة للقاري وللميت ثواب الاستماع ولذلك تلحقه الرحمة قال تعالى واذا قرئ القرآن فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحمون* قال ولا يبعد في كرم الله تعالى ان يلحقه ثواب القراءة والاستماع معا ويلحقه ثواب مايهدى اليه من القراءة كذا ذكره الامام السيوطي في شرح الصدور (وفضل الاماكن حق) ثابت بالاحاديث الشريفة كمكة والمدينة وبيت المقدس والشام وعسقلان وقزوين ومسجد الكوفة ومسجد الحرام ومسجد الاقصى ومسجدي هذا كما قال عليه السلام لاتشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام الحديث واشهر الحرم وايام الجمع والاعياد ويوم عاشوراء وشهر رجب الى غير ذلك مما ورد في الاخبار والآثار قال صلى الله عليه وسلم من مات باحد الحرمين بعثه الله تعالى يوم القيامة آمنا* وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال سئلت رسول الله صلى الله عليه وسلم اي البقاع خير واي البقاع شر فقال لاادري فسئل جبرائيل عن ذلك فقال لاادري فقال له سل ربك فسأله فقال خير البقاع المساجد وشر البقاع الاسواق* وقال عليه السلام يوم الجمعة سيد الايام واعظمها عند الله يوم الاضحى ويوم الفطر* وقال عليه السلام يوم عاشوراء عيد نبي كان قبلكم فصوموه انتم وقال رجب شهر الله وشعبان شهري ورمضان شهر امتي قيل يارسول الله مامعنى قولك رجب شهر الله قال انه مخصوص بالمغفرة وفيه تحقن الدماء وفيه تاب الله على انبيائه وفيه انقذ اولياءه من اعدائه الى غير ذلك من الاحاديث الشريفة وانما خص الاماكن بالفضل مع ان الفضل الاضافي يجري في افراد سائر الاجناس ردا على من زعم ان لافضل في الاماكن وانما

﴿وفضل الاماكن حق﴾ ثابت بالاخبار الصحيحة كمكة والمدينة وبيت المقدس والمساجد الثلاثة لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لاتشد الرحال الا لثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الاقصى وان شرفها انما هو بتشريف الله تعالى لابشرف المكين عندنا خلافا للشافعي* وعن عمر رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اي البقاع خير واي البقاع شر فقال لاادري فسأل جبريل عن ذلك فقال لاادري فقال له سل ربك فسأله فقال خير البقاع المساجد وشر البقاع الاسواق قال في الدر محتجا بهذا الاثر ان لاادري من الكمال وفي اصول البزدوي ان الجواب عن كل (ماسئل)

شرف المكان بالمكين ﴿والعلم افضل من العقل﴾ لانه المقصود والعقل وسيلة لحصوله وقد قدمنا فى صدر الكتاب خلافه باعتبار ان العقل اس واصل للعلم * وعند المعتزلة العقل افضل من العلم لانه موجب عندهم لكن ينبغى ان يكون مراد اهل السنة من العلم هو العلم المقرون بالعقل والا فلا شك فى افضلية العقل لانه جوهر والعلم عرض من اعراضه فكيف لا وانسانية الانسان وامتيازه عن سائر الحيوان انما هو بالعقل يؤيده قوله عليه السلام ماخلق الله تعالى خلقا اكرم عليه من العقل * واذا تقرر هذا فنقول العلم هو ادراك الشئ بكنهه * وقيل هو الاعتقاد الجازم المطابق للواقع وقال الحكماء هو حصول صورة الشئ فى العقل والاول اخص من الثانى والعقل هو القوة المدركة القائمة بالنفس الانسانية التى بها يفرق بين الخير والشر والنع والضر * وقيل هو القوة المتهيئة لقبول العلوم * وقيل العقل جوهر مضئ خلقه الله تعالى فى الدماغ وجعل نوره فى القلب كما ذكرنا فى ديباجة الكتاب (واطفال المشركين) المتوفين قبل البلوغ (لايدرى) بالتحتية مبنيا للمفعول اوبالنون للفاعل اى معاشر الموحدين (أهم فى الجنة) لوتهم قبل البلوغ والتكليف وجزم به الاشعرى (أم فى النار) الحاقا لهم باصولهم والجمهور اى من الاشاعرة كما فى شرح مسلم للنوى على الاول وعدم الدراية لحالتهم هو جواب الامام الاعظم لما سئل عنهم لتعارض الادلة واذا اختلف الناس فيهم فالسكوت عنهم اولى * ﴿ برىقة ٣٦ ل ﴾ قال السيوطى فى كتاب التوشيح اختلف العلماء فيهم قديما وحديثا على ثمانية اقوال احدها انهم فى الجنة * والثانى انهم خدم اهل الجنة * والثالث انهم فى برزخ بين الجنة والنار * والرابع انهم فى مشية الله تعالى * والخامس انهم يمتحنون فى الآخرة * والسادس انهم يصيرون ترابا * والسابع انهم فى النار تبعا لآبائهم والثامن الوقف انتهى كلامه * قيل توقف الامام ابو حنيفة فى ثمانية مسائل * الاولى وقت الختان * والثانية الدهر منكرا * والثالثة الملائكة افضل أم الانبياء * والرابعة اطفال المشركين هل يدخل النار أم لا * والخامسة الكلب متى يصير معلما * والسادسة البقرة الجلالة متى يطيب لحمها * والسابعة الخنثى المشكل كيف يكون حكمه فى الارث وغيره * والثامنة سؤر الحمار ذكره الحدادى فى شرح القدورى * وقال محمد بن الحسن انى اعلم ان الله لايعذب احدا بلاذنب

ماسئل عنه من الجهالة ﴿ والعلم افضل من العقل ﴾ لان العقل كالوسيلة والعلم كالمقصود وان مسلوب العقل قد يكون مؤمنا بمجرد تبعية الدار او الوالدين او الفطرة الاصلية واما الجهل سيما لذاته تعالى وصفاته مع وجود العقل فكفر ولذا قال الله تعالى * يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات * وقل هل يستوى الذين يعلمون والذين لايعلمون * خلافا للمعتزلة لعل ذلك بناء على قاعدتهم فى الحسن والقبح العقليين وقيل عن العينى بان العلم هو العقل عند بعض وقيل العقل بعض العلم الضرورى وقيل هو قوة يميز بها من حقائق المعلومات فافهم ﴿ واطفال المشركين لايدرى أهم فى الجنة ﴾ لتبعية الفطرة الاصلية الاسلامية اولعدم التكليف كما هو مذهب الاشعرى ﴿ أم فى النار ﴾ لتبعية الوالدين كما هو مذهب الجمهور وعدم الدراية مذهب الامام الاعظم وهو احد الثمانية التى توقف فيها * قال فى الاختيار توقف ابو حنيفة فى ثمان (١) سؤر البغل والحمار (٢) الكلب متى يكون معلما (٣) الملائكة افضل أم الانبياء (٤) اطفال المشركين فى الجنة أم فى النار (٥) فى الابل الجلالة والبقر الجلالة والغنم متى يطيب لحمهم (٦) متى وقت الختان (٧) الخنثى المشكل أذكر أم انثى الثامن تفسير الدهر وقد يزاد على هذه وقد ينقص * ونقل عن التوشيح للسيوطى فى اطفال المشركين ثمانية اقوال ايضا (١) فى الجنة (٢) خدام اهل الجنة (٣) فى برزخ بين النار والجنة (٤) فى مشيئة الله تعالى (٥) يمتحنون فى الآخرة (٦) يصيرون ترابا (٧) فى النار (٨) الوقف لكن الدوانى نقل عن النووى الصحيح انهم فى الجنة ويؤيده ماروى عن محمد بن الحسن انى اعلم ان الله لايعذب احدا بلا ذنب لعل لهذا قال من قال فى النار بلا عذاب لعل الصحيح هو التوقف لتعارض الادلة التى تمسك بها اهل هذه المذاهب من جملتها قوله صلى الله تعالى عليه وسلم هم فى النار حين سألته خديجة رضى الله تعالى عنها عن اطفالها الذين ماتوا فى الجاهلية وقد سمعت عدم العذاب بلاذنب وقال الله تعالى * ولا تزر وازرة وزر اخرى

(وللكفرة حفظة) اختلف الناس فى الكفار هل عليهم حفظة قال بعضهم ليس عليهم حفظة قال بعضهم عليهم حفظة هو الصحيح لقوله تعالى فى حقهم كلا بل تكذبون بالدين وان عليكم لحافظين كراما كاتبين يعلمون ماتفعلون * كما فى العقائد الغزنوية وقالت المعتزلة ليس علينا بشئ من الملائكة والحفظة لان الله عالم بما يفعله الانسان يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء والله على كل شئ قدير * والجواب انما وكل عليهم ليكون حجة عليهم يوم القيامة عند الانكار ولانه وارد فى النصوص فيجب الايمان به وان كان يأباه العقل والقياس وههنا تحقيق وتفصيل تركناه ﴿٢٨٢﴾ خوفا من الاطناب والتطويل (والمعدوم ليس بشئ) قال فى المصباح الشئ لغة عبارة عن كل موجود اما حسا كالاجسام واما حكما كالاقوال كقلت شيأ انتهى * وفى شرح العقائد الشئ عبارة عن الثابت فى الخارج والمعدوم عبارة عن المنفى فيه فلا يمكن اندراجه تحت الشئ خلافا للمعتزلة فان المعدوم الممكن شئ ثابت فى الخارج عندهم واما المعدوم الممتنع فهو متفق عليه فى عدم الشيئية انتهى * قال الامام الراغب الاصفهانى فى المفردات قيل الشئ هو الذى يصح ان يعلم ويخبر عنه وعند كثير من المتكلمين هو اسم مشترك المعنى اذ يستعمل فى الله تعالى وغيره ويقع على الموجود والمعدوم وعند بعضهم الشئ عبارة عن الموجود فقط واصله مصدر شاء واذا وصف الله تعالى به فمعناه الشائى واذا وصف غيره فمعناه المشئ فعلى الاول قوله تعالى قل اى شئ اكبر شهادة وعلى الثانى قوله تعالى الله (والروافض) خالق كل شئ الى هنا كلامه (والسحر واقع) قال الامام الرازى لفظ السحر فى عرف الشرع مختص لكل امر مخفى سببه ويتخيل على غير حقيقته ويجرى مجرى التمويه والخداع وقد سحر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حتى كان يخيل له انه يأتى اهله ومايأتيهن وبقى صلى الله عليه وسلم مسحورا نحو ستة اشهر حتى نزل الملكان عليه فى المنام واخبراه بذلك فاستخرجه على رضى الله تعالى عنه وفيه نزل المعوذتان فانفك عنه كما فى المواهب وانكره المعتزلة والروافض والحجة عليهم الكتاب

(وللكفرة حفظة) جمع حافظ لحفظهم وضبطهم اعمال بنى آدم لقوله تعالى * وان عليكم لحافظين * وقوله مايلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد * وقيل ليس لهم حفظة لعدم الفائدة * قلنا من جملة الفائدة اظهار كمال العدالة والتسجيل عليهم واكمال السآمة والملامة وان ذلك رأى فى مقابلة نص واحتجاج فى المطلب النقلى بالدليل العقلى وحمل النصوص على ظاهرها واجب ان وقعت فى امر ممكن ولا شك فى امكان ذلك (والمعدوم ليس بشئ) لان الشئ ثابت والمعدوم ليس بثابت خلافا للمعتزلة اذ الممكن المعدوم ثابت فى الخارج عندهم فالممتنع ليس بشئ اتفاقا لعل عند الحكماء يصدق على الممتنع ايضا لانهم يجعلونه مساويا للامكان العام ويقسمون الشئ الى واجب وممكن وممتنع ثم معنى الشئ عندهم مايمكن ان يعلم ويخبر به وعلى مانقل عن مفردات الراغب شموله على الموجود ومطلق المعدوم عند كثير من المتكلمين ويطلق على الله تعالى لكن بمعنى الشائى فيندفع ما اورد عليه بعدم كونه من الاسماء الحسنى التى يجوز اطلاقها على الله تعالى ووجه الدفع الترادف بالمريد والجواب بمجرد وقوعه فى القرآن يرد بنحو اكيد كيدا والله يستهزئ بهم لعدم اطلاق نحو المستهزئ عليه تعالى فتأمل * اعلم ان النزاع فى كونه معنى حقيقيا والافهم قائلون باطلاقه على المعدوم مجازا وعليه يحمل قوله تعالى * ان زلزلة الساعة شئ عظيم * وانما امرنا لشئ اذا اردناه بالمجاز الاولى مثلا فيضمحل احتجاج المعتزلة لعل هذا حاصل ماجيب عنه بانه يكون موجودا حين حصوله اولغاية تحققه كالمحقق فى الحال اوانه محقق فى الحال فى علمه تعالى لكن يرد ان الاصل كونه معنى حقيقيا والمجاز خلافه فان اريد الحقيقة اللغوية فيتوقف على النقل عن ائمتهم اوكتبهم وان الاصطلاحية فيعلم بكثرة استعماله فى هذا المعنى بحيث يتبادر عند الاطلاق بلاقرينة فافهم قيل فائدة الخلاف لزوم قدم الاشياء وتعطيل الصانع عند كون المعدوم شيأ كما هو مذهب الدهرية والافلاكية (والسحر) عن المناوى هو اتيان نفس شريرة بخارق عن مزاولة محرم اما كفر او كبيرة قيل هو خمسة فى المشهور النيرنج الرقية الحلقطيرات الشعبذة الطلسم (واقع) كوقوعه على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حتى قيل انه استمر الى سبعة اشهر حتى نزل المعوذتان كما سبق خلافا للمعتزلة

والسنة والاجماع الحاصل قبلهم وهو خمسة انواع فى المشهور منها الطلسم ومنها النيرنج ومنها الرقية ومنها الخلقطيرات
ومنها الشعبذة وتمام تحقيقها مذكور فى التوفيق والمذهب ان التأثير الحاصل عقيب الكل هو فعل الله تعالى على وفق
اجراء عادته ووجه الحكمة فيه لا يعلم الا هو والله (واصابة العين جائزة) يقال عانه يعينه عينا اى اصابه بالعين وهى
اجزاء سمية تنفصل عن نفسه الخبيثة عند استحسانه للامر قالوا وجه اصابة العين ان الناظر
اذا نظر الى شئ ولم يرجع الى الله تعالى والى رؤية صنعه واستحسنه فى نفسه قد يحدث الله فى المنظور علة بجناية نظره على الغفلة ابتلاء للعباد ليقول المحق انه من الله تعالى وغيره يظن من غيره فيؤاخذ الناظر لكونه سببا ذكره ابن الملك وقال اهل الحكمة ان تأثير العين بالخاصية و يؤيده قوله عليه السلام النظر سهم مسموم من سهام ابليس فان النظر قد يكون رحمة فى حق المنظور اليه كنظر الانبياء عليهم السلام والاولياء والصلحاء بعين الشفقة وقد يكون نقمة فى حقه كنظر اهل الحسد والبخل واصحاب النفوس الخبيثة الصيقة الشيطانية بعين الحسد والبخل والخبث فيسرى منه اليه سم معنوى فيمرضه او يهلكه وههنا عجائب كشفية واسرار الهية لا تليق بهذا المقام * وعن على رضى الله تعالى عنه
ان جبرائيل عليه السلام اتى النبى عليه السلام فوافقه مغتما فقال يا محمد ما هذا الغم الذى اراه فى وجهك فقال الحسن والحسين
اصابتهما العين فقال يا محمد صدق العين ان العين حق ثم قال أفلا عوذتهما بهؤلاء الكلمات فقال وما هن قال قل اللهم ذا السلطان
العظيم والمن القديم والوجه الكريم والكلمات التامات والدعوات المستجابات عاف الحسن والحسين من انفس الجن واعين

والروافض فى حملهم على الاوهام والخيالات بلا حقيقة له ولنا الكتاب الناطق بانه
مما يتعلم ومما يكفر وانه يفرق بين المرء وزوجه والسنة كسحر النبى صلى الله تعالى
عليه وسلم والاجماع قبل المخالف ﴿واصابة العين جائزة﴾ لانه امر ممكن فى نفسه
واخبر به الصادق نحو قوله صلى الله تعالى عليه وسلم العين حق تستنزل الحالق اى
الجبل العالى * وفى حديث آخر العين حق ولو كان شئ سابق القدر لسبقته العين
يعنى لو امكن زوال شئ وفناؤه قبل اوانه المقدر له لسبقه العين واذا استغسلتم فاغتسلوا
خطاب للعائن يعنى اذا طلب المعيون ممن يتهم انه عائن غسل اطرافه وما تحت ازاره
ليصب غسالته عليه فليفعل العائن ذلك ندبا وقيل وجوبا لان ترياق سم الحية كما يؤخذ
من لحمها يؤخذ علاج ذلك منه ففى الاغتسال اطفاء لذلك قال ابن القيم لا ينفع ذلك
للمنكر ولا لمن يفعل للتجربة * قال الحكماء فى وجهه ان القوة السمية تنبعث من عين العائن
الى المعين نفسا اوما لا فيهلك وقيل ولا يبعد ان تنبعث جواهر لطيفة غير مرئية الى
المعين فيهلك بخلق الله تعالى والمفهوم من حديث العين حق يحضرها الشيطان
وحسد ابن آدم ان السبب اعجاب الشيطان بلا رجوع الى الله وحسد ابن آدم
بغفلته عن الله تعالى * تنبيه * نقل عن بعض منع العائن من مداخلة الناس
ولزوم بيته كالمجذوم بل اولى ونفقة الفقير من بيت المال قال النووى وهو صحيح
متعين ولا يعرف عن غيره تصريح بخلافه وفقهاء الشافعية رتبوا وجوب
الضمان على من اتلف بها اقول ولا يستبعد ذلك بظاهر هذه الاحاديث
سيما حديث العين تدخل الرجل القبر وتدخل الجمل القدر * فائدة * اخرج ابن
عساكر ان سعيد الساجى قال لا سبيل له عليها حين قيل له احفظ ناقتك من فلان العائن
فعانها فاضطربت فاخبر فوقف عليه فقال بسم الله حبس حابس وشهاب قابس
رددت عين العائن عليه وعلى احب الناس اليه وعلى كبده وكلوتيه رشيق وفى ماله
يليق فارجع البصر هل ترى من فطور الآية فخرجت حدقتا العائن وسلمت الناقة
ماذكر من الاحاديث وشروحها من الجامع الصغير وشرحه * وقيل حين اصابت العين
الحسن والحسين رضى الله تعالى عنهما علم جبرائيل النبى التعويذ بهذه الكلمات وهى
اللهم ذا السلطان العظيم والمن القديم والكلمات التامات والدعوات المستجابات عاف
الحسن والحسين من انفس الجن واعين الانس فقالها لهما النبى صلى الله تعالى عليه
وسلم فقاما يلعبان * وفى الشرعة عن عثمان رضى الله تعالى عنه انه امر بتسويد حفرة
ذقن صبى مليح وفيه عنه ايضا امر العائن بالغسل والوضوء ليغتسل به المعين كما اشير

الانس فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم فقاما يلعبان بين يديه ذكره عبد الرحمن البسطامى فى كتاب الادعية * وقال عليه السلام العين حق ثلاثا تستنزل الحالق * وقيل ان العين تدخل الرجل القبر والجمل القدر * وفى شرعة الاسلام ومما يدفع العين ماروى ان عثمان رضى الله عنه رأى صبيا مليحا فقال وسموا نونته ائلا يصيبه العين اى سودوا نقره اى حفرة ذقنه قالوا ومن هذا القبيل نصب عظام الرؤس فى المزارع والكروم ووجهه ان نظر الشوم يقع اولا عليه فيتكسر سورته فلا يظهر اثره انتهى كلامه وذكره ايضا فى الشرعة * وروى عن عثمان انه امر العائن فيغتسل اويتوضأ بماء ثم يغتسل به المعين وبه امر النبى عليه السلام والسنة لمن يرى شيأ فاعجبه فخاف عليه العين اى اصابتها ان يقول ماشاء الله لاقوة الا بالله ثم يبرك عليه فيقول بارك الله فيك وعليك الى هنا كلامه (وكل مجتهد) اهل الاجتهاد (مصيب ابتداء بالنظر الى الدليل) للاهلية (وقد يخطئ فى الانتهاء) فى المجتهد فيه (بالنظر الى الحكم) ﴿٢٨٤﴾ لعدم وصوله اليه (لان الحق واحد معين) عند الله فمن صادفه فهو المصيب ومن لا فهو المخطئ قال عليه السلام اذا اجتهد الحاكم فاصاب فله اجران فان اخطأ فله اجر لكن المقلد يعتقد ان امامه مصيب يحتمل الخطاء وسوى امامه بضده كما فى المواهب * اعلم ان علمائنا اختلفوا فى المخطئ فعند البعض مخطئ ابتداء وانتهاء اى بالنظر الى الدليل وبالنظر الى الحكم لما روينا من اطلاق الخطاء فى الحديث ولقوله عليه السلام فى اسارى بدر حين نزل قوله لولا كتاب من الله سبق لمسكم الخ لو نزل بنا عذاب مانجا الاعمر * وعند البعض مصيب ابتداء مخطئ انتهاء وهذا ماقاله ابو حنيفة كل مجتهد مصيب والحق عند الله واحد فاذا كان الحق عند الله واحد لايراد (والنصوص) ان كل مجتهد مصيب بالنظر الى الحكم بل بالنظر الى الدليل بمعنى انه لو اقام الدليل كما هو حقه مستجمعا بشرائطه واركانه فيكون آتيا بما كلف به من الاعتبار وليس فى وسعه اقامة البرهان القطعى فى الشرعيات حتى يكون مدلوله حقا البتة كما فى التوضيح وهذا كمن امر خدامه لطلب فرس ضل عنه فخرج كل واحد الى جانب فى طلبه صح هذا الامر وكان كل واحد مصيبا فى الطلب بمتثال الآمر ولكن من وجد الفرس يصيب ابتداء لصحة طلبه وانتهاء لظفره بالفرس والباقون يصيبون ابتداء لبذل جهدهم فى الطلب وامتثال الامر لا انتهاء لحرمانهم عن اصابة الفرس فكذا ههنا والدليل على ان المجتهد قد يخطئ وجوه الاول قوله تعالى ففهمناها سليمان والضمير للحكومة والفتيا ولو كان كل من الاجتهادين صوابا لما كان لتخصيص سليمان عليه السلام بالذكر جهة لان كلا منهما قد اصاب الحكم حينئذ وفهمه كما فى شرح سعد الدين * روى ان غنم قو

آنفا ومن هذا القبيل ما فى التتارخانية من نصب عظام الرؤس فى المزارع والكروم ليتعلق عليها نظر العائن ابتداء فتنكسر سورة عينه * وفى الشرعة ايضا والسنة لمن خاف فى نفسه اصابة عينه ان يقول ماشاء الله لاقوة الا بالله ثم يبارك عليه فيقول بارك الله فيك وعليك ﴿وكل مجتهد﴾ من الاجتهاد وظاهر كلام التفتازانى فى شرح العقائد جريان الاجتهاد فى العقليات والشرعيات الاصلية والفرعية وفى التلويح عدم شموله الى الاصول والعقائد الا ان يكون تفسيرا بمناسب كل من الفنين ﴿مصيب ابتداء﴾ اى بالنظر الى الدليل قبل الوصول الى الحكم هذا هو قول ابى حنيفة والمختار وعند البعض قيل واليه ميل ابى منصور مصيب ابتداء وانتهاء فقوله ﴿بالنظر الى الدليل﴾ يكون كالتفسير لقوله ابتداء لبذل تمام وسعه عليه وهو من اهله ورعى شرائطه ومن هنا لايعاتب المخطئ بل مأجور اذا لم يكن طريق الصواب بينا لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم احكم على انك ان اصبت فلك عشر حسنات وان اخطأت فلك حسنة ﴿وقد يخطئ فى الانتهاء بالنظر الى الحكم﴾ كالتفسير للانتهاء ﴿لان الحق﴾ عند الله ﴿واحد معين﴾ لامادى اليه اجتهاد كل مجتهد كالمعتزلة وان كان ميل كثير من اهل السنة اليه حتى يلزم اصابة كل مجتهد وتعدد الحق هذا فى الفروع واما فى الاعتقادية فالحق واحد اجماعا فيعاتب المخطئ بل يكفر او يضلل * وفى الاشباه عن المصفى اذا سئلنا عن مذهبنا ومذهب مخالفينا فيجيب ان مذهبنا صواب يحتمل الخطأ ومذهب مخالفينا خطأ يحتمل الصواب لان القطع مناف لاحتمال الخطأ واما اذا سئلنا فى الاعتقادية فيجب ان نقول الحق مانحن عليه والباطل ماعليه خصومنا كما قرر المصنف فى وصاياه التركية لعلك عرفت حكم الانتقال من تقليد مجتهد الى مجتهد آخر

يدت ليلا زرع قوم فحكم داود عليه السلام بالغنم لاصحاب الحرث * فقال سليمان عليه السلام وهو ابن احد عشر سنة غير هذا ارفق بالفريقين وهو ان يدفع الحرث الى ارباب الشاة يقومون بها حتى يعود الى الهيئة الاولى وتدفع الشاة الى اهل الحرث ينتفعون بها ثم يترادون فقال داود عليه السلام القضاء ماقضيت وحكم بذلك كما فى الحاشية لقره كمال * الثانى من الوجوه الاحاديث والآثار الدالة على ترديد الاجتهاد بين الصواب والخطاء بحيث صارت متواترة المعنى قال عليه السلام ان اصبت فلك عشر حسنات وان اخطأت فلك حسنة وفى حديث آخر جعل للمصيب اجرين وللمخطئ اجرا واحدا وقد اشتهر تخطئة الصحابة بعضهم بعضا فى الاجتهاديات بقى ههنا وجوه دقيقة وحقايق عميقة لايسعه المقام من اراد توضيح المرام فعليه بمطالعة شرحى سعد الدين من الاصول والكلام (والنصوص) من الكتاب والسنة (تحمل) بالبناء للمفعول

(على ظواهرها) وان كانت على خلاف العادة (ان امكنت) بان لم يصد عن الحمل عقل ولا شرع والا فيجب تأويلها بما لايستلزم المحال فى حقه تعالى كقوله الرحمن على العرش استوى ويد الله فوق ايديهم وغير ذلك من النصوص المتشابهة فيؤل الاستواء بالاستيلاء واليد بالقدرة لكونهما محالين فى الله تعالى هذا عند المتأخرين واما عند المتقدمين فيجب ابقاؤها على ظواهرها والايمان بحقيقتها ولايبحث عن كيفيتها كما مر لايقال هذه ليست من النص بل من المتشابهة لانا نقول المراد بالنص ههنا ليس مايقابل الظاهر والمفسر والمحكم بل مايعم اقسام النظم على ماهو المتعارف ذكره سعد التفتازانى (والعدول عنها) اى عن الظواهر (الى معان يدعيها اهل الباطن) وهم الملاحدة قوله والعدول مع ماعطف عليه مبتدأ وقوله الآتى كاد كفر خبره سموه الباطنية لادعائهم ان النصوص ليست على ظواهرها بل لها معان باطنية لايعرفها الا المعلم وقصدهم بذلك نفى الشريعة بالكلية * واما ماذهب اليه بعض المحققين من ان النصوص على ظواهرها ومع ذلك ففيها اشارات خفية الى دقائق تنكشف على ارباب السلوك يمكن التطبيق بينها وبين الظواهر المرادة فهو من كمال الايمان ومحض العرفان كما فى شرح العقائد لفاضل التفتازانى (ورد النصوص) بان ينكر الاحكام التى دلت عليها النصوص القطعية من الكتاب والسنة كحشر الاجساد وصحبة ابى بكر الصديق وبراءة عائشة لكونه تكذيبا صريحا لله تعالى ورسوله فمن قذف عائشة بالزنا كفر (واستحلال المعصية) سواء كان كبيرة او صغيرة ان ثبت كونها

﴿والنصوص﴾ كتابا اوسنة ﴿تحمل﴾ بالضرورة ﴿على ظواهرها﴾ المفهومة لغة او اصطلاحا حقيقة او مجازا اذا لم يصرف عنها دليل قطعى وذلك معنى قوله ﴿ان امكنت﴾ كالتى تشعر ظواهرها بالجسمية والجهة كمسلك المتأخرين فى المتشابه ﴿والعدول عنها﴾ عن الظواهر عند الامكان ﴿الى معان يدعيها اهل الباطن﴾ المسماة بالباطنية والملاحدة كفر كما سيأتى خبر الكل قال التفتازانى لكونه تكذيبا للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم فيما علم مجيئه بالضرورة واما ماذهب اليه بعض المحققين من ان النصوص محمولة على ظواهرها ومع ذلك فيها اشارة خفية الى دقائق تنكشف على ارباب السلوك يمكن التطبيق بينها وبين الظواهر المرادة فهو من كمال الايمان ومحض العرفان انتهى ﴿ورد النصوص﴾ لعل اظهاره فى موضع الاضمار لمغايرة ماسبق اذ هو بمعنى مطلق النظم الشامل للكل والظاهر هنا بمعنى المتضح المعنى الشامل للمحكم والمفسر والظاهر والنص المقابل للمذكورة فالمراد منها القطعية ثبوتا كعامة القرآن ومتواتر الاحاديث ولو معنى ودلالة كما ذكر آنفا فتأمل فيه ﴿واستحلال المعصية﴾ صغيرة او كبيرة ظاهره الاطلاق لكن الدوانى قال لابد من التقييد بكون تحريمها مجمعا عليه والحرمة من ضروريات الدين وكذا لو مستندا الى دليل قطعى ولم يشتهر الى ان يكون من ضروريات الدين فجعل مدار الكفر هو الضروريات الدينية والمفهوم من بعض الفتاوى مقيد بما اذا كان حراما لعينه ثابتا بدليل قطعى فلو لم يكن لعينه وان ثابتا بقطعى او ثبت بقطعى لكن كان لغيره فليس بكفر وعند البعض ان علمت حرمته بقطعى ولو حراما لغيره فيكفر وعلى هذا يتفرع ماروى عن السرخسى ووقع فى التتارخانية مشيرا الى علته بانكار النص من انه لو استحل وطئ امرأته الحائض يكفر ويتفرع على الاول مافى الخلاصة من عدم

معصية بدليل قطعي من غير خلاف فيها (والاستخفاف بالشريعة) وكذا الاستهزاء بها فانه كفر ايضا لتضمنه رد الشريعة وتكذيب الشارع فان الشارع قد جعل بعض المعاصي امارة التكذيب كالاستهزاء بالشريعة والقاء المصحف في القاذورات وسجود الصنم والتكلم بكلمات الكفر وغيرها مما ثبت بالادلة القطعية انه كفر وعلى هذه الاصول يتفرع ماذكر في الفتاوى والواقعات من انه اذا اعتقد الحرام حلالا فان كانت حرمته لعينه وقد ثبت بدليل قطعي يكفر والافلا بان يكون حرمته لغيره او ثبت بدليل ظني وبعضهم لم يفرق بين الحرام لعينه ولغيره فقال من استحل حراما قد علم في دين النبي عليه السلام تحريمه كنكاح ذوي المحارم اوشرب الخمر اواكل مية اودم اوخنزير من غير ضرورة فكافر وفعل هذه الاشياء بدون الاستحلال فسق ومن استحل شرب النبيذ الى سكر كفر وذكر الامام السرخسي رحمه الله في كتاب الحيض انه لو استحل وطئ امرأته الحائض يكفر وفي النوادر عن محمد انه لايكفر هو الصحيح وفي استحلال اللواطة بامرأته لايكفر على الاصح ولو ضحك على وجه الرضاء لمن تكلم بالكفر يكفر وكذا لوجلس على مكان مرتفع وحوله جماعة يسألون مسائل ويضحكون ويضربونه بالوسائد يكفرون جميعا وكذا لوامر رجلا ان يكفر بالله اوعزم على ان يأمره يكفر وكذا لوأفتى لامرأة بالكفر لتبين من زوجها * وكذا لوقال عند شرب الخمر او الزنا بسم الله وكذا اذا صلى لغير القبلة اوبغير طهارة متعمدا يكفر وان وافق ذلك القبلة وكذا لواطلق كلمة الكفر استخفافا لااعتقادا كما في شرح العقائد للتفتازاني والبحث في هذا المقام طويل الذيل وفيما ذكرنا كفاية لايضاح كلام المصنف رحمه الله وباقي البحث والاسرار مسطور في كتابي جامع الازهار (واليأس من رحمة الله تعالى) اى لايجوزها ويراها محالا عند وقوعه في ذنب قال الله تعالى لاييأس من روح الله الاالقوم الكافرون (والامن من عذابه وسخطه) اى غضبه قال الله تعالى فلايأمن مكر الله الاالقوم الخاسرون (وتصديق الكاهن) اى المخبر عن المغيبات باسباب وعلامات (فيمايخبره) والمصدر مضاف الى مفعوله اى وتصديقه الكاهن (من الغيب كله كفر) قال صلى الله تعالى عليه وسلم من صدق كاهنا فقد كفر بما انزل على محمد صلى الله عليه وسلم

(الثالث)

الكفر لكون حرمته من الغير وهو الاذى والى الثاني يميل كلام العلامة في شرح العقائد حيث قال كون الاستحلال كفرا باستلزامه التكذيب المنافي للتصديق ﴿والاستخفاف بالشريعة﴾ كفر ايضا اى تخفيفها وكذا استهزاؤها وفسر بعدم المبالاة باحكامها واهانتها واحتقارها ونقل عن البحر الرائق من ترك الصلاة متعمدا غيرنا وللقضاء وغير خائف من العقوبات يكفر * قال في الخلاصة رجل يرتكب صغيرة فقال له رجل تب فقال « من چه كردم تاتوبه مى بايد كردن » يكفر ﴿واليأس من رحمة الله تعالى﴾ كفر لانه لاييأس من روح الله الاالقيوم الكافرون ﴿والامن من عذابه وسخطه﴾ اى غضبه لانه لايأمن من مكر الله الا القوم الخاسرون ﴿وتصديق الكاهن﴾ اى المخبر عن المغيبات ﴿فيما يخبره من الغيب كله كفر﴾ خبر لقوله والعدول لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم من اتى كاهنا فصدقه بمايقول فقد كفر بما انزل على محمد والكاهن الذي يخبر عن الكوائن في المستقبل * وعن النووي الكهانة ثلاثة * الاول للانسان ولي يخبره بمايسترق من السمع من السماء هذا بطل ببعث نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم * الثاني ان يخبره بمايطرأ اويكون في اقطار الارض وماخفي عنه مما قرب اوبعد انكرهما المعتزلة وبعض المتكلمين بادعاء الاستحالة * الثالث المنجمون والكذب فيه اغلب ومنه العرافة استدلال بالاسباب والمقدمات كلها كهانة والشرع اكذب الكل انتهى لايخفى خفاء الكفر في الكهانة على هذه التفاسير * وايضا في الجامع الصغير من اتى كاهنا فساله عن شئ حجبت عنه التوبه اربعين ليلة فان صدقه بماقال كفر * قال المناوي ان صدق في دعواه الغيب يكفر حقيقة والا فكران نعمة لايخفى انه جمع بين الحقيقتين او بين الحقيقة والمجاز نعم جائز عند الشافعية وقال اتيان الكاهن شديد التحريم حتى في السابقة * قال في السفر الثاني من التوراة لاتتبعوا العرافين والقافة ولاتنطلقوا اليهم ولاتسألوهم عن شئ لئلا تنجسوا بهم * وفي السفر

(قال فی التتارخانیة من قال بحدوث صفة من صفات الله تعالی) القدیمة القائمة بذاته کالعلم والارادة (فهو کافر) لانه یستلزم ان یکون ذاته تعالی محلا للحوادث وهو نقص فی حق الله تعالی فیجب التنزیه عنه کما فی حاشیة خواجه زاده (وفیها) ای فی التتار خانیة (سئل عن) قول (قوم) سکت عن تعیین السائل لعدم تعلق الغرض تعیینه اولغیر ذلك (ذات باری) ای الخالق (جلت قدرته) جملة دعائیة او مستأنفة حالیة لازمة باضمار قد (محل حوادث میکویند) لفظ فارسی بکسر المیم وضم الکاف الفارسیة

وسکون الواو وفتح التحتیة وسکون النون آخره دال معناه

التالث من تبعهم وضل بهم انزل به غضبی واهلکه من شعبه انتهی والمفهوم من کلام السعد العلامه الاستدلال بالامارة عندا کانه لیس بکفر یؤیده ما فی الفتاوی ان قول القائل عند رؤیة هالة القمر یکون مطر مدعیا علم الغیب لابعلامة کفر . قال فی بحر الکلام قال صلی الله تعالی علیه وسلم ان لله عادة جیلة فی تکذیب المنجمین * وقد قیل المنجم کالکاهن والکاهن کالساحر والساحر کالکافر فی النار لعل الکفر انما هو فی التصدیق الجازم لا الاعتقاد علی الشك بل الظن والله اعلم ﴿قال فی التتارخانیة﴾ کأنه لما فرغ من الاعتقادیات من حیث الاثبات اراد بیان احکامها من حیث النفی والانکار ﴿من قال بحدوث صفة﴾ الظاهر من الصفات الموجودة فی الخارج کالعلم والقدرة ﴿من صفات الله تعالی﴾ خلافا للکرامیة فی حدوث جمیع الصفات ﴿فهو کافر﴾ لاثبات النقص له تعالی لانه یستلزم کونه تعالی محلا للحوادث وانه یستلزم خلوه تعالی عن الکمال فی الازل اذ کل صفة له تعالی کمال له ﴿وفیها﴾ ای فی التتار خانیة ﴿سئل﴾ ای مصنفها ﴿عن قوم ذات باری جلت قدرته محل حوادث میکویند﴾ ای یقولون بان ذات الباری محل للحوادث ﴿ما حکمهم قال﴾ فی الجواب ﴿کافر شوند﴾ ای صاروا کافرین ﴿بی شك﴾ بلا شك اذ عدم کونه تعالی محلا للحوادث ثابت بالادلة القطعیة ﴿وفیها سئل عن من قال بان الله تعالی عالم بذاته﴾ ای ذاته عین علمه ﴿ولا یقول له العلم قادر بذاته ولا یقول له القدرة﴾ وکذا سائر صفاته ﴿وهم المعتزلة﴾ وکذا الفلاسفة اذ عندهما ان جمیع صفاته تعالی عین ذاته ﴿هل یحکم بکفرهم أم لا قال یحکم﴾ بکفرهم ﴿لانهم ینفون الصفات ومن نفی الصفات فهو کافر﴾ اقول انما یلزم الکفر لو کان انکارهم اصلها واثرها واما لو کان انکارهم ایاها مع اثبات نتائجها وغایتها فلزوم الکفر قابل للکلام اذ عندهم ان الذات کاف فی الانکشاف بلا احتیاج الی امر آخر بل مرادهم من ذلك هو المبالغة فی التوحید والکمال * قال العلامة الدوانی واعلم ان مسئلة زیادة الصفات وعدم زیادتها لیست من الاصول التی یتعلق بها تکفیر احد الطرفین بل انما یدرك امثالها بالکشف ومن اسند الی غیر الکشف فعلی اعتقاده بغالب ظنه بحسب النظر الفکری فلا بأس فی اعتقاد احد طرفی النفی والاثبات فی هذه المسئلة انتهی فلتأمل فیها ﴿وفیها ان اعتقد ان الله تعالی رجلا وهی

یقولون کذلك (ما حکمهم) فی الاسلام وضده (قال کافر شوند) بفتح المعجمة والواو وسکون النون معناه صار کافرا (بی شك) ای من غیر شك ولاریب فمن قال ان الباری یحل فیه شیء او یحل فی شیء او یتحد بشیء او یتحد به شیء فهو کافر ومایقع فی بعض العبارات مایوهم ذلك مؤول او علی غلبة الحال علی قائله واذا اخذ تعالی ماوهب سقط ماوجب کما فی المواهب لان کون ذاته تعالی لیس محلا للحوادث ثابت بالدلائل العقلیة القطعیة فیکفر مکذبها (وفیها) ای فی التتارخانیة (سئل عمن قال بان الله تعالی) جلة شانها ماتقدم فی جلة جلت قدرته (عالم بذاته ولا یقول) بالتحتیة باعتبار من (له العلم) صفة قائمة بذاته (قادر بذاته ولا یقول له القدرة) فینکرون الصفات (وهم المعتزلة هل یحکم بکفرهم) لانکاره الصفات التی دل علی اتصافه بها الکتاب والسنة والاجماع (أم لا) الاولی اولی (قال یحکم) بکفرهم (لانهم ینفون الصفات) الثابتة له تعالی (ومن نفی الصفات فهو کافر) لثبوتها بالادلة القطعیة مثل والله علیم حکیم وهو علی کل شیء قدیر وهو السمیع البصیر الی غیر ذلك من النصوص الدالة علی ثبوتها کما فی الحاشیة (وفیها) ای فی التتار خانیة (ان اعتقد) ای المکلف (ان الله تعالی رجلا) بکسر فسکون اسم ان (وهی

الجارحة يكفر) لاستلزامه كون الله تعالى جسما كسائر الاجسام واما حديث الصحيح طلب النار الزيادة حتى يضع الجبار فيها قدمه فيقول قط قط فقيل قدمه اسم رجل * وقيل قدم مضاف اليه اضافة تعظيم وتشريف * وقيل غير ذلك ذكره ابن الملك اقول عبارة التتارخانية هكذا اذا قال « پاى خداى بايد كرفت درين حادثه » ينظر ان اعتقد ان الله تعالى رجلا وهى الجارحة يكفر وان اراد انه لا نجاة فى هذه الحادثة الا بالاعتصام بالله تعالى فلا يكون كفرا وهذا شايع فى العرف اذ يقولون « درين كار پاى فلان بايد كرفتن » ولا يريدون به رجله على الحقيقة لكنه شنيع جدا انتهى كلامه (وفيها) اى فى التتارخانية (من قال بان الله تعالى جسم لا كالاجسام فهو مبتدع وليس بكافر) وانما لم يلزم به الكفر لاحتمال ان يريد بالجسم الشيء او الذات او النفس واطلاق هذه الالفاظ على الله جائز فيرجع الى معنى قوله تعالى ليس كمثله شيء وهو السميع البصير وانما صار مبتدعا لعدم ورود اطلاق الجسم عليه تعالى (وفيها) اى فى التتارخانية (ومن قال الله تعالى عالم فى السماء ان اراد به) اى بقوله فى السماء (المكان) وانه تعالى فى مكان (كفر) لاستحالة ذلك فى حقه تعالى لان من كان فى مكان فهو محصور والمحصور مقهور والله القاهر فوق عباده كذا فى المواهب ولان كونه تعالى منزها عن المكان ثبت بدليل قطعى لان الله كان ولا مكان ثم خلق المكان فلو تمكن فيه بعد حدوثه لتغير عما كان عليه والتغير دليل الحدوث وكونه تعالى قديما ثابت بالدليل القطعى فيكفر مكذبه كما مر فى العقائد وقد ذكر فى شرح المواقف للسيد الشريف لنا فى اثبات نفى المكان والجهة وجوه * الاول لو كان الرب تعالى فى مكان او جهة لزم قدم المكان ﴿٢٨٨﴾ والجهة وقد برهنا ان لا قديم سوى الله تعالى وعليه الاتفاق * الثانى المتمكن يحتاج الى مكانه بحيث يستحيل وجوده بدونه والمكان مستغن عن المتمكن لجواز الخلاء فيلزم امكان الواجب ووجوب الامكان وكلاهما باطل * الثالث لو كان فى مكان فاما ان يكون فى بعض الاحياز او فى جميعها وكلاهما باطل * اما الاول فلتساوى الاحياز فى انفسها لان المكان عند المتكلمين هو الخلاء المتشابه وتساوى نسبة (وقدمه) ذات الواجب اليها فيكون اختصاصه ببعضها دون بعض آخر منها ترجيحا بلا مرجح * واما الثانى وهو ان يكون فى جميع الاحياز فلانه يلزم تداخل المتحيزين وانه محال وايضا فيلزم على تقدير الثانى مخالطته بقاذورات العالم تعالى عن ذلك علوا كبيرا * الرابع لو كان متحيزا لكان جوهرا واذا كان جوهرا فاما ان لا ينقسم اصلا او ينقسم وكلاهما باطل * اما اولا فلانه يكون حينئذ جزأ لا يتجزى وهو احقر الاشياء تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا * واما الثانى فلانه يكون جسما وكل جسم مركب وقد مر انه ينافى الوجوب الذاتى الى هنا كلامه واذا تقرر هذا ظهر بطلان قول بعض من الشراح استدلالا من عند نفسه تعاميا عن قول غيره واعجابا برأيه وكشفه ان الاكفار به عندى باطل عن اصله لما ثبت فى صحيح الاخبار ان النبى صلى الله عليه وسلم سئل جارية فقال لها اين الله تعالى فقالت فى السماء فقال عليه السلام انها مؤمنة فالنبى صلى الله عليه وسلم حكم بايمان من يقول ان الله تعالى فى السماء وهؤلاء يحكم بالكفر فلا يخلو اما ان يكون هذا الحكم عن جهل فيضلل واما ان يكون عن علم فيكفر والعياذ بالله تعالى * وما قيل كونه تعالى ليس فى مكان ثابت بدليل قطعى اقول بل هو ثابت بوهم باطل شيطانى مخالف للكتب الالهية والسنن النبوية والكشوف الربانية والعقول السليمة فان قلوب جميع الخلايق منجلية على ان الله تعالى فى السماء فهم يقولون بالسنتهم ما ليس فى قلوبهم وهذا مما يقضى منه العجب والله يقول الحق وهو يهدى السبيل الى هنا كلامه * والجواب عن حديث الجارية اما اولا فلان

الجارحة ﴾ المستلزمة للجسمية قيد بهذا الاعتقاد اذ ورد فى الحديث الصحيح اطلاق القدم عليه تعالى وهو قوله صلى الله تعالى عليه وسلم تطلب النار الزيادة حتى يضع الجبار فيها قدمه فقيل للتعظيم وقيل وقيل ﴿ يكفر وفيها ومن قال بان الله تعالى جسم لا كالاجسام ﴾ التى تتركب من الاجزاء وكان لها طول وعرض وعمق ﴿ فهو مبتدع ﴾ لعدم ورود الشرع ولايهامه الجسم المنفى ﴿ وليس بكافر ﴾ لانه حينئذ يكون بمعنى الذات او النفس او الشيء واطلاقها عليه تعالى جائز وهذا انما لا يكون كفرا اذا لم يثبت شيء من خواص الجسم كالحيز والجهة الى ان لا يبقى الا اسم الجسم والا فكفر ايضا ﴿ وفيها ومن قال الله تعالى عالم فى السماء ان اراد به المكان كفر ﴾ لاستلزامه احتياجه تعالى الى السماء

قال النبي صلى الله عليه وسلم للجارية بأين استكشافا عما ظن انها معتقدته من الوثنية في الاهلية فلما اشارت الى السماء
علم انها ليست وثنية وحمل اشارتها على انها ارادت كونه تعالى خالق السماء فحكم بايمانها الى غير ذلك من التأويلات
واما ثانيا فلانه وامثاله ظواهر لا تعارض اليقينية الدالة على نفي المكان والجهة كيف ومهما تعارض الدليلان
وجب العمل ما امكن فيأول الظواهر اما اجمالا ويفوض علمه الى الله تعالى كما هو رأي من يقف على آلا الله وعليه
اكثر السلف * كما روى عن احد الاستواء معلوم والكيفية مجهولة والبحث عنها بدعة * واما تفصيلا كما هو رأي طائفة
فيأول الاستواء الاستيلاء نحو قوله * قد استوى عمرو على عراق * من غير سيف ودم مهراق * الى غير ذلك من التأويلات
التي ذكرها العلماء في هذه الآية ﴿٢٨٩﴾ والحديث ونظائرها فارجع الى الكتب المبسوطة تظفر بها كما في شرح
المواقف للسيد الشريف وسيأتي تمام تحقيقه انشاء الله تعالى * وقوله بل هو ثابت بوهم باطل شيطاني مخالف للكتب الالهية والكشوف الربانية * اقول بل هو ثابت بالهام الهي وكتاب رباني موافق للكتب السماوية والاخبار النبوية فان الآيات القرآنية والاحاديث النبوية متطابقتان والشريعة الشريفة والعقول السليمة متوافقتان على ان الله تعالى لا تمكن بمكان ولا يجري عليه زمان اما انجلاء قلوب جميع الخلائق فليس من الأدلة المعول عليها غير الكتاب والسنة واجماع الأمة وقياس الفقهاء * ثم لا يخفى عليك ان الشهرة والنباهة مغنية عن ذكر امثال هذه
الاسؤلة والاجوبة لكن الشارح لكمال (بريقة ٣٧ ل) حرصه على طعن العلماء ونهاية رغبته على قدح الفضلاء لاسيما
في المصنف الكامل والمؤلف الفاضل يتشبث لكل رطب ويابس فوقع ماوقع تجاوز الله تعالى عنه ولذا ذكر حديث
الجارية الخرساء في دليله وسكت عن جوابه مع ان الكتب المشهورة مشحونة به نعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات
اعمالنا (وان اراد به مجرد الحكاية عما جاء في ظاهر الاخبار) في الفاظ الكتاب والسنة كقوله تعالى وهو الذي في السماء آله
وفي الارض آله اي معبود فيهما (لايكفر وان لم يكن له نية) تصرف اللفظ عن ظاهره وهو الاخبار بالمكان المكفر
(يكفر عند اكثرهم) لان ذلك مدلول اللفظ ولم يصرفه عنه فيكفر بذلك عندهم (وفي التحبير) بالفوقية فالمهملة فالموحدة
فالتحتية اسم كتاب (وهو) اي التكفير (الاصح وعليه الفتوى) لتبادر ذلك الحكم من ظاهر اللفظ ولا صارف عنه

وقدمه اذ قدم المتمكن يستلزم قدم مكانه ﴿ وان اراد به مجرد الحكاية
عما جاء في ظاهر الاخبار ﴾ لان باطنها يستحيل كونها حقيقة سماء كقوله تعالى * أأمنتم
من في السماء * وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم ينزل ربنا كل ليلة الى سماء الدنيا
﴿ لايكفر وان لم يكن له نية ﴾ من السماء ومن الحكاية ﴿ يكفر عند اكثرهم ﴾
فان قيل ان كان في المسئلة مائة احتمال تسعة وتسعون كفر وواحد ليس بكفر فحمل
المسلم المؤمن على جانب عدم الكفر لازم لان الكفر شئ عظيم فمهما امكن لا يحمل
المسلم عليه ولانه لا ترجيح بكثرة الأدلة بل بالقوة فيجوز ان يكون في ذلك الواحد
قوة غالبة على تلك الكثرة * قلنا نعم لكن لفظ السماء صريح في مكان مخصوص فعند
الاطلاق لا يحتاج الى نية وانما الاحتياج عند كونه خفيا وكناية فقوة هذا الاحتمال
بعدم الاحتمال الآخر ﴿ وفي التحبير ﴾ بالفوقية فالمهملة فالموحدة فالتحتية اسم كتاب
﴿ وهو ﴾ اي الكفر ﴿ الاصح وعليه الفتوى ﴾ لانه ظاهر في التجسيم كما في البزازية
كما ذكرنا يشكل ذلك بما قالوا انه لا يفتى بالكفر في مسئلة اختلف في كونها كفرا والمفهوم
من قوله الاصح ان وراءه قولا آخر صحيحا وهذا اصح منه * قال في تنوير الابصار
ولا يفتى بتكفير مسلم امكن حمل كلامه على محمل حسن اوكان في كفره خلاف
ولو رواية ضعيفة * ونقل عن جامع الفصولين عن الطحاوي لا يكفر مسلم ما لم يتيقن
الردة اذ الاسلام الثابت لا يزول بالشك مع ان الاسلام يعلو وينبغي للعالم ان لا يبادر
بتكفير اهل الاسلام مع انه يقضي بصحة اسلام المكره * وعن النووي ينبغي ان يحمل
اخوانه على محامل حسنة في كل نقصان الى السبعين وحاصل ما نقل عن السبكي لا يجترأ
على اكفار من قال لا اله الا الله محمد رسول الله اذ التكفير امر هائل عظيم الخطر
كالحكم بالخلود في النار واباحة الدم والمال وحرمة النكاح وعدم اجراء احكام

المسلمين عليه حيا وميتا ثم اكفار اهل الاهواء وغيرها فى غاية الخفاء لكثرة الشعاب واختلاف القرائن وتفاوت الدواعى وخفاء التأويل وفرق الالفاظ المأولة من غيره وطرق التأويل من المعانى المشتركة وانواع المجازات والاستعارات ووجو الكنايات فالتكفير ليس الالمن صرح بالكفر على وجه ينسد به ابواب التأويل وهو الموافق لما فى البحر الرائق لايفتى بتكفير مسلم امكن حمل كلامه على محمل حسن اوكان فى كفره اختلاف ولو رواية ضعيفة فأكثر الفاظ التكفير لايفتى بها وقد الزمت نفسى ان لاافتى بشئ منها انتهى * قال فى المواقف ولايكفر احد من اهل القبلة الابما فيه نفى الصانع القادر العليم او بشرك اوانكار ماعلم مجيئه صلى الله تعالى عليه وسلم به ضرورة اوانكار لمجمع عليه كاستحلال المحرمات * قال الشارح الشريف اى التى اجمع على حرمتها وكانت مما علم ضرورة والافان اجماعظنيا فلا كفر وان قطعيا فمختلف فيه * ثم قال مصنفه واماماعداه فالقائل به مبتدع غير كافر وللفقهاء فى معاملتهم خلاف هو خارج عن فننا هذا انتهى * ونقل الدوانى فى اول شرح المواقف ان جميع ماكفر به الفقهاء راجع الى احد ماذكر انتهى فعلى هذا لايخرج عن فننا فانهم ﴿وفيها﴾ اى التتارخانية ﴿لوقال نه مكانى﴾ اى لامكان ﴿زتو﴾ اومنك والخطاب له تعالى ﴿خالى﴾ يعنى ليس مكان خال منك ﴿نه تو﴾ ماانت ﴿درهيج مكانى﴾ اى فى مكان واحد ﴿فهذا كفر﴾ لان فيه نسبة المكان الى الله تعالى * قال رأيت فى حواشى جامع الفصولين ان هذا مصراع من غزل يتغنى به والعجب انهم يتغنون فى مجالس علماء الزمان ولاينكرون عليهم والفقهاء مطبقون على انه كفر انتهى وانت تعلم انه على مافصل آنفا ينبغى ان لايكفر اذ يمكن ان يجعل نفيه قرينة على ان المراد من اثباته نحو شمول علمه واثر قدرته ودخوله تحت تصرف حكمه * لعل مراد الفقهاء على تصريح القائل بعدم ارادة نحو تلك التأويلات وتصريحه بارادة ظاهره اوباثبات خواصه ولوازمه ﴿وفيها رجل قال علم خدا﴾ اى الله ﴿درهمه مكانى هست﴾ موجود فى كل مكان ﴿هذا خطأ﴾ لان كون العلم فى المكان يقتضى كون العالم فيه اذ وجود الصفة فى محل فرع وجود الموصوف فى ذلك المحل يشكل ذلك بما فى حاشية الخيالى عن الغير ان اللزوم غير الالتزام ولاكفر الا بالالتزام ويجاب بما اجاب هو ان لزوم الكفر المعلوم كفر ايضا ولذا قال فى المواقف من يلزمه الكفر ولايعلم به فليس بكافر انتهى ظاهره ان الجهل عذر لعل الحق ان المبنى ان اللزوم ان بينا لازما بمعنى الاخص فكفر والا فلا ثم لايخفى ان ظاهره ان علمه تعالى شامل لجميع الامكنة ومحيط بها لعل مراد الفقهاء عند قرينة صارفة عن هذا الظاهر * فان قيل ان الذى اعتبرت هو معنى مجازى وما اعتبروه معنى حقيقى فكيف يكون ظاهرا * قلت لوسلم ذلك ليس كل حقيقة ظاهرا ولا كل مجاز غير ظاهر بل قد يكون على عكس ذلك كما تقرر فى الاصول فان صدور ذلك عن المسلم دليل على عدم ارادة حقيقته

(وفيها) اى فى التتار خانية (لوقال نه) بفتح النون وسكون الهاء تكتب ولاينطق به (مكانى) للوحدة (زتو) بكسر الزاء وبضم الفوقية والواو تكتب ولاينطق بها (خالى نه) ضبطه كما مر (تو) بضم الفوقية وسكون الواو (در) بفتح وسكون (هيچ) بكسر الهاء وسكون التحتية وبالجيم الفارسية (مكانى) ومعناه بالعربية لامكان خال منك ولاانت فى مكان من الامكنة كما فى الحاشية لخواجه زاده (فهذا كفر) لانه جعله حالا فى المكان وذلك آية الحدوث المنافى للالوهية وفى التتارخانية وينبغى ان يقول جميع الاشياء والامكنة معلوم لله تعالى ورأيت فى حواشى جامع الفصولين ان هذا مصراع من غزل يتغنى به * والعجب انهم يتغنون به فى مجالس علماء الزمان ولاينكرون عليهم والفقهاء مطبقون على انه كفر انتهى كلامه (وفيها) اى فى التتارخانية (رجل قال علم خدا) بضم المعجمة وفتح المهملة اى الله (در) بفتح فسكون اى فى (همه) بفتحتين اى فى كل (مكانى هست) بفتح فسكون اى موجود (هذا) اللفظ (خطأ) لايهامه حلول علمه بالمكان

ن) كتاب (النصاب والصواب ان يقول كل شئ) جزئيا كان اوكليا (معلوم لله تعالى) قال الله تعالى
ب عنه مثقال ذرة فى الارض ولا فى السماء ولعله لايكون خطأ لان معناه ان علمه تعالى موجود فى كل مكان
اد من وجود العلم فى المكان تعلقه به لا الظرفية المفهومة من ظاهر اللفظ فيرجع الى قوله كل شئ معلوم لله تعالى
ل قد احاط بكل شئ علما فتأمل (وفيها) اى فى التتارخانية (رجل وصف الله تعالى بالفوق) اى بانه فوق العالم
بالتحت) اى تحته (فهذا) القول (تشبيه) لله بالحادث والاجسام (وكفر) ولعله ان اراد به الحكاية عما ورد فى الاخبار
كفر قال الله تعالى وهو القاهر فوق عباده وهو الذى فى السماء اله وفى الارض اله قال عليه السلام

ان الله ينزل ليلة النصف من شعبان الى السماء الدنيا الحديث كامر (وفيها) اى فى التتارخانية (رجل قال يجوز ان يفعل الله تعالى فعلا لاحكمة فيه يكفر لانه) اى القائل بما ذكر (وصف الله تعالى بالسفه) وهو بفتحتين نقص فى العقل كما فى المصباح (وهو) اى وصفه به (كفر) لما فيه من الحاق النقص به تعالى ولان جميع افعاله تعالى لايخلو عن حكمة ومصلحة وفائدة وان خفى علينا وجه الحكمة فى بعضها لان فعل مالاحكمة فيه عبث وفعل العبث سفه ونسبة السفه الى الله تعالى كفر وجهل (وفيها) اى فى التتارخانية (ولو قال خداى بود) بضم فسكون اى كان الله تعالى (وهيچ نبود) اى لم يكن

بل قرينة على ارادة نحو ذلك المجاز وقد عرفت قريبا عدم اكفار مسلم مالم تنسد ابواب التأويل وبالكلية كما قال اهل المعقول ايضا لاينبغى تخطئة كلام يمكن اصلاحه ولو باحتمال ضعيف ﴿وفى النصاب﴾ اى كتاب نصاب الاحتساب ﴿والصواب ان يقول كل شئ معلوم لله تعالى﴾ لانه مصداق قوله تعالى * قد احاط بكل شئ علما * لايخفى ان ظاهر هذا السوق ان اراد المعنى المراد بالعبارة الاولى كفر لا بالثانية ومن البين ان القائل عند قصد هذا المعنى من هذا التركيب ليس بكفر البتة لتحمل اللفظ على هذه الارادة ﴿وفيها رجل وصف الله تعالى بالفوق او بالتحت فهذا تشبيه﴾ اى بالاجسام فتجسيم ﴿وكفر﴾ لعله ان كان مراده من الفوق هو العلو والرفعة والقهر والغلبة فلا يكفر بل ينبغى اجراء التفصيل السابق من ارادة حكاية ما فى الاخبار كقوله تعالى * يد الله فوق ايديهم * وهو الذى فى السماء اله وفى الارض اله ﴿وفيها رجل قال يجوز ان يفعل الله تعالى فعلا لاحكمة فيه يكفر لانه وصف الله تعالى بالسفه﴾ والعبث اذ كل فعل خال عن المصلحة والفائدة فهو عبث ﴿وهو كفر﴾ لانه تعالى راعى الحكمة فيما خلق وأمر وان خفى علينا حكمة بعض افعاله كما تقدم لكن يشكل بانه حينئذ يلزم وجوب رعاية الحكمة وقد عرفت انه لايجب عليه شئ ولو كان الكفر فى وقوع فعل بلا حكمة لبعد عن هذا الاشكال فتأمل ﴿وفيها ولو قال خداى بود﴾ اى كان الله ﴿وهيچ نبود﴾ وما كان شئ ﴿وباشد﴾ اى يكون الله تعالى ايضا ﴿وهيچ نباشد﴾ اى ولايكون شئ اصلا ﴿فقد قيل الشطر الثانى﴾ وهو ويكون الله ولايكون شئ اصلا ﴿من كلام الملاحدة﴾ الكافرين بالتمسك بباطن القرآن فقط دون ظاهره لغرض ابطال الشرائع كانهم من تفسير بعض فعلى هذا يكون هم الباطنية الذين سموا بالاسماعيلية لكن ظاهره تعليله بقوله ﴿فان ظنهم ان الجنة ومافيها من الحور العين للفناء﴾ يناسب ان يكون الملاحدة هم الجهمية القائلون بفناء الجنة والنار وفناء اهلهما ﴿وهو﴾ اى هذا الظن ﴿كفر عند بعض المشايخ﴾ لانه مخالف للكتاب والسنة والاجماع ليس عليه شبهة فضلا عن حجة كما فى شرح العقائد ﴿وخطاء عظيم﴾ ليس بكفر ﴿عند البعض﴾ لكن

ئ (وباشد) اى يكون (وهيچ نباشد) اى لايكون معه شئ (فقد قيل الشطر الثانى) اى وهيچ نباشد (من كلام الملاحدة)
ائلين بالوحدة فاوله بمعنى حديث الصحيح كان الله ولاشئ معه معناه بالعربية ان الله تعالى موجود فى الازل ولم يوجد
ه شئ وانه تعالى يوجد ولم يوجد شئ غيره اصلا فنفى وجود غيره تعالى الحاد اذ فيه نفى الجنة والنار واثبات
ناء لهما وهو مذهب الملاحدة كما فى الحاشية المصنف (فان ظنهم ان الجنة ومافيها من الحور العين للفناء وهو) اى
ذ الظن (كفر عند بعض المشايخ وخطأ عظيم عند البعض) اما كونه كفرا عند البعض فلانكار ماثبت بالادلة

القاطعة ويحتمل ان يكون مراده مضمون قوله تعالى * كل شئ هالك الا وجهه * وكل من عليها فان ويبقى وجه ربك ذو الجلال والاكرام * فلا تكون كفرا بل تكون خطأ حيث تكلم بالمحتمل * اعلم ان ههنا ثلاثة اشياء الكفر وما فيه خوف الكفر وما فيه خطاء عظيم ففى الاول يحبط جميع عمله ويجدد ايمانه ونكاحه * وفى الثانى يجدد الايمان والنكاح * وفى الثالث فيلزم الاستغفار وسيجئ له زيادة تفصيل انشاء الله تعالى كما فى الحاشية (وفيها) اى فى التتار خانية (ومن انكر القيامة) اى البعث والجمع فى يومها (او الجنة او النار او الميزان او الحساب) والجزاء على الاعمال صالحة او ضدها (او الصراط) وهو جسر ممدود على ظهر جهنم (او الصحائف المكتوبة فيها اعمال العباد) بخط الكرام الكتبة الملائكة الحفظة (يكفر) بانكاره وذلك لثبوتها بالادلة القاطعة وكذا لو تردد فيها كما فى الحاشية (وفيها) اى فى التتار خانية (ومن قال ان الميزان عبارة عن) اقامة (العدل فقط ولا يكون ميزان يوزن به الاعمال) كما يدل له ظاهر النص فحمل النص القرآنى على خلاف ظاهره (فهو مبتدع وليس بكافر) لانه لم ينكر الميزان اوله (وفيها) اى فى التتار خانية (ومن انكر عذاب القبر فهو مبتدع) اذ لم يجئ به نص قطعى كما فى المواهب (ومن انكر شفاعة الشافعين يوم القيامة فهو كافر) لثبوتها (المغنى

يخاف منه الكفر لاحتمال حكاية ظاهر قوله تعالى * كل من عليها فان ويبقى وجه ربك ذو الجلال والاكرام * قال المولى المحشى هنا ثلاثة اشياء الكفر فيحبط جميع عمله ويجدد ايمانه ونكاحه وما فيه خوف الكفر فيجدد الايمان والنكاح وما فيه خطاء عظيم فيستغفر فقط ﴿وفيها من انكر القيامة﴾ الظاهر النفخة الثانية لقوله ﴿او الجنة او النار او الميزان او الحساب او الصراط والصحائف المكتوبة﴾ من الحفظة فى الدنيا ﴿فيها اعمال العباد﴾ المكلفين منهم ﴿يكفر﴾ لانكار ما ثبت بالنص ضرورة كتابا او سنة او اجماعا ﴿وفيها﴾ اى التتار خانية ايضا ﴿ومن قال ان الميزان عبارة عن العدل فقط﴾ ليس وراءه ميزان حقيقى ﴿ولا يكون ميزان يوزن به الاعمال فهو مبتدع﴾ لحمل النصوص على خلاف تبادرها والواجب حملها على ظواهرها وتبادرها بلا داع ﴿وليس بكافر﴾ لاحتمال النصوص ولو ضعيفا وقد عرفت سابقا ان الاحتمال الواهى يكون مدارا للخلاص عن الكفر لكن لا يخفى انه يشكل بما سبق من المصنف ان العدول عن ظواهر النصوص الى معان يدعيها اهل الباطن كفر الا ان يقال فرق بين ما ادعوا وبين هذا اذ الاول مؤد الى ابطال الشريعة وانكار القيامة والثانى على اثبات القيامة وابقاء الشريعة ﴿وفيها ومن انكر عذاب القبر فهو مبتدع﴾ لان ادلته اما محتملات قرآنية فلا قطع قال فى التلويح لا حجة مع الاحتمال او اخبار آحاد فلا يخلو عن الاحتمال ايضا ولا يكفر بانكار المحتمل لكن يشكل بما فى المواقف وتهذيب الكلام وشرح العقائد من التصريح ان احاديث عذاب القبر بالغة الى التواتر المعنوى وايضا قالوا بان عذاب القبر حق بالاجماع مستندا بالكتاب والسنة قبل ظهور المخالف فلا يضر وقوع الخلاف لتقرر الاجماع اذ الاختلاف اللاحق لا يضر الاجماع السابق بل نفس الخلاف ساقط لكونه خرق اجماع وخرق الاجماع باطل * واقول والذى تقتضيه القاعدة هو كفر انكار عذاب القبر على انه لا يبعد ان يكون من قبيل الضروريات الدينية يعرفه العامى والخاصى واحتمال ظواهر بعض النصوص على عدم العذاب نحو قوله تعالى * لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى * مع كونه مجابا فى محله مرتفع بالاجماع * وقد قيل ظنى الدلالة للكتاب مع قطعى الدلالة للآحاد يفيد الفرضية * وقيل ايضا ان جميع اخبار الآحاد الموافقة للكتاب حجة قطعية فيتضح بها الاستدلال على الفرضية مطردا فاحفظها فتنفعك فى مواضع شتى ﴿ومن انكر شفاعة الشافعين يوم القيامة فهو كافر﴾ ظاهره سواء كانت للانبياء او العلماء او الصلحاء اذ الجمع المحلى باللام ظاهر فى الافرادى لكن الظاهر مطلق الشفاعة اجمالا بلا تفصيل او شفاعة الانبياء والظاهر ايضا فى مطلق القيامة والا فى الخبر الصحيح انهم لا يشفعون فى بعض مواطن القيامة وايضا المراد الشفاعة باذنه تعالى والا فلا يجوز اجماعا ولا يلتفت الى خلاف المعتزلة لكونه فى مقابلة الدليل * قال التفتازانى بل الاحاديث فى باب الشفاعة متواترة

المعنى ولكن ينبغي احتمال نحو قوله تعالى * واتقوا يوما لاتجزى نفس عن نفس شيأ ولايقبل منها شفاعة وقوله * ولاشفيع يطاع * والاحتمال ولو ضعيفا يؤثر فى عدم الكفر كما مر مرارا وماقالوه فى بيانهما ونحوهما ممنوع قطعيته حتى تكونا مفسرتين بل يحتمل كون بيانهما ظنيا فتكونان مأولتين نعم تواتر الاحاديث القطعى الدلالة راجح على ظنى الدلالة من الكتاب * اقول لعل الاقرب الاستمساك بالاجماع قبل ظهور المخالف ﴿ وفيها ومن قال بتخليد اصحاب الكبائر ﴾ الذين ماتوا بلاتوبة ﴿ فى النار ﴾ كالمعتزلة ﴿ فهو مبتدع ﴾ ليس بكافر لاحتمال ظواهر بعض النصوص كقوله تعالى * ومن يقتل مؤمنا متعمدا الآية * ولو احتمالا فاسدا لتعارض ادلة اقوى منها كما فصل فى محله والظاهر من كلام التفتازانى فى شرح العقائد قطعية عدم التخليد فافهم ﴿ وفيها ولو انكر رؤية الله تعالى بعد الدخول ﴾ لعل قبل الدخول كما فى القيامة وان ثبتت الرؤية لكن بالآحاد فلايكفر ﴿ فى الجنة يكفر ﴾ لثبوتها بالكتاب والسنة والاجماع قبل ظهور المخالف كما فى شرح العقائد واشكل فى مواضع أخر منه بان الجمع بين عدم اكفار اهل القبلة وبين اكفار محيل الرؤية وخلق القرآن ونحوهما متعذر * اقول قد يجمعت المنقول عن المواقف وعرفت الاستثناء فيه ولاشك ان امثال ماذكر داخل فى احد المستثنيات وان المراد من قولهم لايكفر احد من اهل القبلة اذا خلا عن الموانع وسلم من المنافى اوماداموا فى كونهم من اهل القبلة برعاية شرائط الاهلية ونفى منافيها ﴿ وكذا لو قال لااعرف عذاب القبر فهو كافر ﴾ نقل عن المصنف فى الحاشية هذا مخالف لماسبق من كونه مبتدعا فيحمل على الروايتين لايخفى فى اباء سوق العبارة عن هذا التأويل * وقيل هذا محمول على كونه على وجه الاستهزاء كما يكفر عند قوله لااعرف الشرع لمن قال أمر الشرع كذا للاستخفاف لاخفاء فى بعدهما * اماالاول فلان السوق فى مثله يأبى عن البناء على الروايتين ولوكان مراده ذلك لعبر بنحو قيل اوبقوله فى رواية * واماالثانى فلان الظاهر هنا مسئلة مستقلة ليست بمرتبطة بشئ آخر يفاد منه نحو الاستخفاف ولو حمل على ان النفى راجع الى القيد فقط دون المقيد فيكون المعنى ان العذاب فى نفسه واقع لكنى لااعرفه فيستلزم استحقار عذابه اواستهزاءه لم يبعد غاية بعد ﴿ وفيها يجب اكفار القدرية ﴾ اما فرقة مستقلة منشعبة الى احدى عشرة اونوع من المعتزلة ﴿ فى نفيهم كون الشر بتقدير الله تعالى ﴾ بل ذلك مخلوق للشيطان اوللعبد واما لو قالوا التقدير من الله والتحريك والتسبب من نفس العبد او الشيطان اوارادوا التحاشى عن نسبة الشر الى الله تعالى تأدبا معتقدا خالقه تعالى فلايكفرون بل لايضللون لكن بنحو ماتقدم من ان تمسكهم اذاكان ظاهرا بنحو قوله تعالى * مااصابك من حسنة فمن الله وما اصابك من سيئة فمن نفسك * فلااقل من محتمل النص ولو كان ضعيفا وقد تقدم فى مثله عدم الكفر الاان يدعى ان ادلة شمول قدرة الله تعالى

بالدلائل الصحيحة القطعية ﴿ وفيها ومن قال بتخليد اصحاب الكبائر فى النار ﴾ ان لم يتوبوا ﴿ فهو مبتدع وفيها ولو انكر ﴾ اى انسان ﴿ رؤية الله تعالى ﴾ رؤية لائقة بجلاله تعالى ﴿ بعد الدخول فى الجنة يكفر ﴾ قال الله تعالى * وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة * وللاحاديث الصحيحة الصريحة فى اثباتها ﴿ وكذا لو قال لااعرف عذاب القبر فهو كافر ﴾ هذا يخالف ماقدمه قريبا من ان انكار عذاب القبر بدعة الا ان يحمل هذا على ما اذا كان على وجه الاستخفاف والاستهزاء فقد صرحوا فيما لو قيل لانسان الشرع كذا فقال لااعرف الشرع مستهزيا مستخفا كفر ويحمل ما مر على غير ذلك الحال واجاب المصنف فى الحاشية بانه محمول على الروايتين ﴿ وفيها ﴾ اى فى التتارخانية ﴿ يجب اكفار القدرية ﴾ المعتزلة النافين للقدر ﴿ فى نفيهم كون الشر بتقدير الله تعالى

وفى دعواهم ان كل فاعل خالق فعل نفسه) وذلك مصادم لقوله تعالى* انا كل شئ خلقناه بقدر ولقوله تعالى* الله خالق
كل شئ* والاصل عدم التخصيص بل شئ بمعنى شئ باق على عمومه * اعلم ان القدرية هم الذين يزعمون ان كل
عبد هو خالق لفعله ولا يرون الكفر والمعاصى بقضاء الله تعالى وقدره ويقولون الخير من الله والشر من الانسان
وان الله تعالى لا يريد افعال العصاة وسموا بذلك لانهم اثبتوا للعبد قدرة يوجد بها افعاله بانفراده دون الله تعالى ونفوا
ان يكون الاشياء بقضاء الله وقدره وتمامه فى شرح المواقف (وفيها) اى فى التتارخانية (يجب اكفار الكيسانية) بفتح
الكاف وسكون الياء طائفة من الروافض منسوبة الى كيسان وهو لقب لمختار بن ابى عبدالله امير الكوفة من جهة
عبدالله بن الزبير من الكيس وهو الادراك والظرافة (فى اجازتهم البداء) بالفتح والمد بمعنى الظهور من بداله الامر يبدو
بداء اذا ظهر والمراد به هنا ظهور الرأى بعد ان لم يكن ولا يجوز ﴿٢٩٤﴾ (على الله تعالى) لاستلزامه الجهل لعواقب
الامور تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا وتمامه فى الاصول (ويجب اكفار الروافض) اى الحكم بكفرهم (فى قولهم يرجع الاموات الى الدنيا) ويرجع بفتح فسكون مصدر رجع المتعدى ومصدر رجع القاصر رجوع وحكم بكفرهم لقولهم المذكور لانه مصادم لقوله تعالى وحرام على قرية اهلكناها انهم لا يرجعون كما فى المواهب *اعلم ان الروافض اثنتان وعشرون فرقة على ماذكر فى المواقف فيجب اكفار بعضهم كالسبائية وهم
اصحاب عبدالله بن سباء قال لعلى رضى الله عنه انت الاله حقا فنفاه على الى المداين وقال لم يمت على ولم يقتل وانما (ان)
قتل ابن ملجم شيطانا تصور بصورة على وعلى فى السحاب والرعد صوته والبرق سوطه وانه ينزل بعد هذا ا[لى]
الارض ويملأها عدلا وهؤلاء يقولون عند سماع الرعد عليك السلام يا امير المؤمنين انتهى كلامه * وصنف
من الروافض قالوا ان عليا واصحابه يرجعون الى الدنيا فينتقمون من اعدائهم ويملؤن الارض عدلا كما ملئت جو[را]
وهذا هو المراد برجع الاموات الى الدنيا لا رجوع جميع الاموات اليها فانهم ماقالوا به فانهم كما فى بحر الكلام (و) ا
قولهم (بتناسخ الارواح) اى خروج الروح من جسد الى آخر كالجناحية وهم اصحاب عبدالله بن معاوية بن عبدالله
بن جعفر ذى الجناحين قالوا الارواح تتناسخ وتنتقل وكان روح الله فى آدم ثم شيث ثم فى الانبياء والائمة حتى انتهى
الى على واولاده الثلاثة ثم الى عبدالله هذا (و) فى قولهم (بانتقال روح الاله الى الائمة) الاثنى عش[ر]

وتكونه عقلا ونقلا فى غاية الظهور واحتمال تمسكهم من النص على مطلوبهم فى غاية الخفاء ﴿وفى دعواهم﴾ اى القدرية ﴿ان كل فاعل﴾ من الانسان اوغيره خيرا اوشرا ﴿خالق فعل نفسه﴾ دون الله تعالى اذ مذهبهم ان الله هو خالق الجواهر واما الاعراض فتحدثها الاجسام اما ايجابا كخرق النار اواختيارا كحركة الحيوان ومن اجل اسنادهم افعال العباد كلا اوبعضا الاقدرة العباد سموا بالقدرية وهم الذين اشار اليهم صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله القدرية مجوس هذه الامة وقوله هم خصماء الله فى القدر كما فى المواقف وجه الشبه ان المجوس ينسبون الكوائن الى آلهين يزدان فاعل الخير واهرمن فاعل الشر نقل عن منهاج الزمخشرى الحسنة من الله والمعصية من العبد والله برئ منها فعلى ماذكر يلزم اكفار الزمخشرى ﴿وفيها يجب اكفار الكيسانية﴾ صنف من شيعة اومن الروافض ﴿فى اجازتهم البداء﴾ بالفتح والمد بمعنى ظهور الرأى بعد ان لم يكن ﴿على الله تعالى﴾ لاستلزام الجهل بل الندم ومن ثمه لم تجوز اليهود نسخ الشرائع لا يخفى ان مثل هذا مبنى على كون لزوم الكفر كفرا ولو لم يلزم اولم يكن اللزوم بينا فليس بكفر ابتداء ﴿ويجب اكفار الروافض فى قولهم برجع الاموات الى الدنيا و﴾ قولهم ﴿بتناسخ الارواح﴾ اى من جسد الى جسد على الابد ﴿وانتقال روح الاله الى الائمة﴾ الاثنى عشر رضى الله تعالى عنهم من اولاد على كرم الله تعالى وجهه وهم على المرتضى وحسن وحسين وزين العابدين ومحمد الباقر وجعفر الصادق وموسى الكاظم وعلى الرضى ومحمد التقى وعلى بن محمد النقى والحسن العسكرى ومحمد المنتظر المهدى

وان الائمة) لذلك (آلهة) وهذا قول فرقة منهم (و) بقولهم (بخروج امام باطن) مخفي كما يزعمونه في الامام المنتظر وانه
في سرداب سيظهر ايان ظهوره (وتعطيلهم الامر والنهي الى ان يخرج (ذلك) الامام الباطن) فلا شرع مدة اخفائه يعني
يجب اكفار الامامية من الروافض في قولهم بخروج الامام الباطن وتعطيلهم الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
الى ان يخرج الامام الباطن فانهم قالوا الامامة منصوصة لعلي واولاده الى ان ساقوا الامامة الى جعفر الصادق واختلفوا
في المنصوص عليه بعده والذي استقر عليه رأيهم انه ابنه موسى الكاظم وبعده علي ابن موسى الرضى وبعده علي
بن محمد التقي وبعده الحسن بن علي الزكي ﴿٢٩٥﴾ وبعده محمد بن الحسن وهو الامام الباطن المنتظر خروجه عند صلاح

الزمان وانقطاع اهل الجور والطغيان قد اختفى من شرهم وعنادهم فلا يجب الامر والنهي حتى يخرج *وقال اهل الحق بوجوبه مطلقا لانه من فروض الكفاية فاذا قام به البعض سقط عن الباقين والاثم الكل كما في التوفيق (وبقولهم ان جبرائيل غلط في) ايصال (الوحي الى محمد صلى الله عليه وسلم دون علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه) وانه المنزل عليه في نفس الامر دون محمد يعني قالت الغرابية من الروافض محمد اشبه الناس بعلي من الغراب بالغراب والذباب بالذباب فبعث الله جبرائيل بالوحي الى علي رضي الله عنه فغلط جبرائيل في تبليغ الرسالة الى محمد دون علي رضي الله عنه

المعنون صاحب الريش يعنون به جبرائيل عليه السلام كذا في المواقف * وقال في بحر الكلام وصنف من الروافض
قالوا انه شريكان في النبوة بمنزلة هارون من موسى عليهما السلام وصنف قالوا انه اعلم من النبي عليه السلام بمنزلة
الخضر من موسى عليه السلام (وهؤلاء القوم) المعتقدون لما ذكر (خارجون عن ملة الاسلام) اجماعا (واحكامهم)
نظرا عليهم هذا الاعتقاد (احكام المرتدين) فيقتلون ان لم يتوبوا ويرجعوا الى دين الاسلام المبراء من هذه الاوصاف
الآثام لانهم انكروا نص القرآن واجماع الامة وقد قال الله تعالى محمد رسول الله (ويجب اكفار الخوارج) الذين
خرجوا عن اطاعة علي رضي الله عنه

﴿وان الائمة﴾ المذكورين عندهم ﴿آلهة﴾ لحلول الاله فيهم ولا شك في استلزامه انكار القيامة واعتقاد الحلول فيه تعالى ﴿وبقولهم بخروج امام باطن﴾ اختفى من الشرور والطغيان لفساد الزمان سيخرج عند صلاح الزمان ﴿وتعطيلهم الامر والنهي﴾ ولعدم شرعية احكام اصلا ﴿الى ان يخرج الامام الباطن﴾ قالوا الامامة منصوصة لعلي واولاده الى جعفر الصادق ثم اختلفوا فاستقر رأيهم على ابنه موسى الكاظم فعلي ابن موسى الرضى فعلي بن محمد التقي فالحسن بن علي الزكي فمحمد بن الحسن وهو الامام المنتظر خروجه والمختفي المذكور رضي الله تعالى عنهم ولا شك في كون ذلك كفرا ﴿وبقولهم﴾ اي الرافضة ﴿ان جبرائيل عليه السلام غلط في الوحي الى محمد صلى الله تعالى عليه وسلم دون علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه﴾ فالنبي حقيقة هو علي ويلعنون صاحب ريش يعني جبرائيل وصنف منهم يجعلون النبي عليه الصلاة والسلام مع علي شريكا في النبوة بمنزلة هارون مع موسى ﴿وهؤلاء القوم خارجون عن ملة الاسلام واحكامهم احكام المرتدين ويجب اكفار الخوارج﴾ الذين خرجوا من اطاعة علي رضي الله تعالى عنه فهم اول فرقة تفرقت في الاسلام وقد كانوا في عسكر علي رضي الله تعالى عنه فلما وقع قضية التحكيم تبرؤا من علي فارسل علي ابن مسعود لازالة شبهتهم فقبل البعض واصر الآخرون فقتلهم علي رضي الله عنه وفر الباقون وانضم اليهم اصحاب العقول السخيفة وقتلوا العباد وغلبوا على بعض البقاع والقلاع فمذاهبهم خلود صاحب الكبيرة في النار واكفار علي ومعاوية وعمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهم ثم دسوا على قتل علي في الكوفة وقتل معاوية في الشام وقتل عمرو بن العاص في مصر وعينوا القتل على ابن ملجم فضربه بسيف مسموم وقت الصبح وهو يوم في مسجد الكوفة ثم هزمهم مصعب بن زبير قاتلهم في خلافة اخيه عبد الله ابن الزبير رضي الله تعالى عنهم وفرق جمعهم ولما قتل مصعب تعاضدت شوكتهم فاضروا العباد فبعث اليهم الحجاج المهلب بن ابي صفرة وامتد الحرب الى نحو

(فى اكفارهم جميع الأمة) فقد سموا الاسلام كفرا وهذا كفر (وفى اكفارهم على بن ابى طالب و) اكـ
(عثمان بن عفان وطلحة والزبير وعائشة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين) لمداخلتهم الفتن ومخالفتهم وماخالطوها
دنيوى بل للآخرة باجتهاد اصاب فيه من اصاب فاجره اجران واخطأ من اخطأ فاجره لاجتهاده * اعلم
الخوارج قوم من زهاد الكوفة خرجوا عن اطاعة على رضى الله تعالى عنه عند رضائه بالتحكيم بينه وبين معا
وقالوا ان الحكم الا لله وكانوا اثنى عشر الف رجل اجتمعوا ونصبوا راية الخلاف وسفكوا الدماء وقطعوا الـ
فخرج اليهم على رضى الله تعالى عنه ورام رجوعهم فابوا الا القتال فقاتلهم بالنهر وان فقتلهم واستأصلهم ولم ينج منهم
قليل وهم الذين قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى حقهم يخرج قوم فى امتى يحقر احدكم صلاته فى جنب صلا
وصومه فى جنب صومهم ولكن لايجاوزون ايمانهم تراقيهم ﴿٢٩٦﴾ وقال عليه السلام الخوارج كلاب ا
النار وقد تفرقوا سبع
فرق وكفرا كثرهم جميع
من عداهم من الامة وكفروا
عليا لرضائه بالتحكيم وعثمان
وطلحة والزبير وعائشة
واكثر الصحابة ومرتكب
الكبيرة والقعدة عن القتال
معهم وان كانوا موافقين
لهم فى الدين فكفروا
بذلك ولعنوا خذلهم
الله تعالى وتمام تفصيلهم
فى المواقف وشرحه
رحمهما الله تعالى (ويجب
اكفار اليزيدية فى انتظار
نبى من العجم ينسخ ملة
محمد صلى الله تعالى عليه
وسلم) اليزيدية واحدة
من الخوارج المذكورة وهم
اصحاب يزيد بن انيسة قالوا
سيبعث نبى من العجم بكتاب يكتب فى السماء وينزل عليه جملة واحدة ويترك شريعة محمد الى ملة الصابئية (وفيها
المذكورة فى القرآن وقالوا اصحاب الحدود مشركون وكل ذنب شرك كبيرة كانت او صغيرة فكفروا بما قا
ولعنوا كما لعن اصحاب السبت من اليهود وذكر فى الحاشية لان شريعته باقية الى يوم القيامة بالدليل القاطع كما قال
تعالى وخاتم النبيين الآية انتهى كلامه وانتظار خلافه تكذيب له ومكذب النص القرآنى كافر (ويجب اكفار النجار
فى نفيهم صفات الله تعالى) لثبوتها بالادلة القاطعة قال الله تعالى والله سميع عليم بصير حكيم وغير ذلك كما فى حاشية خوا
زاده (وفى قولهم ان القرآن جسم اذا كتب وعرض اذا قرئ) والقائم بذاته تعالى هو المعنى النفسى لايفارقه
واما القرآن الذى بين اظهر العباد فله وجودات كل منها عرض الخط والنطق والحفظ وكفر من ذكر لما فى كلا

تسع عشرة سنة والغلبة فى الاكثر للخوارج مع ان الحجاج لايقصر فى الامداد
الى ان انهزموا فانقطع شرهم عن المسلمين فاول ظهورهم اواخر صفين وآخر
مدتهم اواخر مدة عبد الملك بن مروان ﴿ فى اكفارهم جميع الأمة ﴾ الذين
انكروا عليهم ولم يرضوا افعالهم ﴿ وفى اكفارهم على بن ابى طالب وعثمان بن
عفان وطلحة والزبير وعائشة رضوان الله تعالى عنهم ﴾ وابن عباس ومن قعد
عن القتال معهم وسائر المسلمين واباحوا قتل صبيان مخالفيهم ونسوانهم لايخفى ان
هذ مخالف لكون اولهم عند وقعة التحكيم فى صفين لعل اولهم عند وقعة عثمان
حين خرجوا عليه رضى الله تعالى عنه واوقعوا حرب الدار الى شهادة عثمان كما
قيل لعل تخصيصهم بما ذكر قصة حرب الجمل اذ ارباب الرأى فى تلك الحرب
هم هؤلاء من الطرفين لعل وجه الاكفار باكفارهم هذا استلزام انكار النص
واجماع انهم مبشرون بالجنة لكن يشكل ان اكفار مسلم مطلقا والرضى بكفره
كفر وهذا مشترك فى الجميع نعم ان الكفر فيما ذكره من وجهين وهنا من وجه واحد
﴿ ويجب اكفار اليزيدية ﴾ فرقة من الخوارج اصحاب يزيد بن انيسة ﴿ فى انتظار
نبى من العجم ينسخ ملة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ﴾ بكتاب ينزل من السماء
جملة واحدة على دين الصابئة المذكورة فى القرآن وجه الكفر واضح اذ كونه
خاتم النبيين وبقاء شريعته الى يوم القيامة ثابت بادلة قطعية بل من الضرورات
الدينية ﴿ ويجب اكفار النجارية ﴾ اصحاب حسين بن النجار ﴿ فى نفيهم صفات
الله تعالى ﴾ كالمعتزلة فالكلام ﴿ وفى قولهم ان القرآن جسم اذا كتب ﴾ فكاغد
وحبر ﴿ وعرض اذا قرئ ﴾ لاستلزامه حدوث القرآن وكونه تعالى محلا للحوادث

ذا من انكار كلام الله تعالى القائم بنفسه عند اهل السنة وهذا القرآن يدل عليه وهؤلاء يثبتون هذا القرآن وينفون
كلام النفسى وهذا اعتقاد المعتزلة ايضا كما فى المواهب (وفيها) اى فى التتارخانية (واختلف الناس فى اكفار الجبرة
هم من اكفرهم ومنهم من أبى اكفارهم ﴿٢٩٧﴾ والصواب اكفار من لم ير للعبد فعلا اصلا) كالقلم فى يد الكاتب لانه

﴿ وفيها ﴾ اى التتارخانية ﴿ واختلف الناس فى اكفار المجبرة ﴾ اى الجبرية لقولهم بكون العبد مجبورا فى افعاله فيكون فعل العبد بقدرة الله فقط بلا قدرة من العبد اصلا خلاف القدرية القائلين بكون فعل العبد بخلق العبد بلا قدرة من الله واهل الحق متوسط كما بين فى محله ﴿ فمنهم من اكفرهم ﴾ لاستلزامه ابطال قاعدة التكليف وكون تكليفه سفها ﴿ ومنهم من أبى اكفارهم ﴾ لاحتمال بعض النصوص وتأويله نحو خالق كل شئ ولا يقدرون مما كسبوا على شئ وان كان تأويلا باطلا ﴿ والصواب اكفار من لم ير ﴾ اى لم يعتقد ﴿ للعبد فعلا اصلا ﴾ لاستلزامه كون تكليفات الشرع كتكليف الجماد ﴿ ويجب اكفار معمر ﴾ من القدرية ﴿ فى قوله ان الانسان غير الجسد ﴾ والانسان هو الحيوان الناطق والحيوان جسم نام متحرك بالارادة والجسم هو الجسد قيل هذا يقتضى عدم كون الجسد مكلفا وقد ثبت بالقطعى كونه مكلفا فيستلزم انكار النص القطعى * اقول النص على كون الانسان مكلفا لا على كون الجسد مكلفا ولا على كون الانسان جسدا فيجوز كون غير الجسد انسانا كما هو مذهب الغزالى والراغب والصوفية المكاشفين من ان الانسان جوهر مجرد متعلق بالبدن تعلق التدبير والتصرف ولو سلم منصوصية التكليف للبدن اعنى الجسد فيجوز لكونه متعلق الجوهر الذى هو الانسان * وعند جمهور المتكلمين الانسان هو الهيكل المخصوص وعند الراوندى جزء لا يتجزى فى القلب وعند النظام جسم لطيف سار فى البدن باق من اول العمر الى آخره * وقيل قوة فى الدماغ مبدأ للحس والحركة * وقيل قوة للقلب مبدأ للحياة فى البدن * وقيل النفس الانسانى ثلاث قوى فى الدماغ هى النفس الناطقة وفى القلب هى النفس الغضبية المسماة بالنفس الحيوانية وفى الكبد هى النفس النباتية التى هى مبدأ التغذى المسماة بالشهوانية وهى الاخلاط الاربعة المعتدلة * وقيل هى المزاج واعتدال الاخلاط وقيل هى الدم المعتدل وقيل هى الهواء * ثم اعلم ان صاحب المواقف بعد ما عد ما ذكر واشار الى غيره قال ان شيأ من ذلك لم يقم عليه دليل وما ذكروه لا يصلح للتعويل عليه انتهى وايضا صرح التفتازانى فى تهذيبه ان المعتمد من آراء المتكلمين ان النفس الانسانية جسم لطيف سار فى البدن لا يتبدل ولا يتحلل لعله ما نسب الى النظام وحاصل رسالة ابن الكمال على ذلك ايضا وابطال كون الانسان هذا الهيكل المخصوص ولا يخفى ان ما ذكر يوجب عدم الكفر ﴿ وانه حى قادر مختار وانه ليس بمتحرك ولا ساكن ولا يجوز عليه شئ من الاوصاف الجائزة على الاجسام ﴾ من الكبر والصغر والطول والقصر والاتصال والانفصال وغيرها قيل فى وجه الكفر هو اثبات ما هو من لوازم

يستلزم ابطال التكاليف الجبرة والجبرية فرقة واحدة من الفرق الاسلامية وهم اصحاب جهم بن صفوان الترمذى قالوا لا قدرة للعبد اصلا لا مؤثرة ولا كاسبة بمنزلة الجماد فيما يوجد منه وهو مجبور على الكفر والايمان واستدلوا بظواهر الآيات والاحاديث وسيأتى تمام معتقدهم وحقيقة الجبر اسناد الفعل الى الله تعالى وهو قسمان الاول جبر محض خالص كقول الجهمية ان العبد مجبر على ما يصدر منه لا اختيار منه اصلا وان تعذيبه على المعاصى جور اذ لا عمل له والثانى جبر متوسط كمذهب الاشعرية والنجارية والضرارية كما فى المواقف وشرحه (ويجب اكفار معمر) هو كالمسكن اسم رجل من المعتزلة هو معمر بن عباد السلمى (فى قوله ان الانسان) الذى هو الحيوان الناطق معنى (غير الجسد) لان كونه غيره يقتضى عدم كونه مكلفا وهو ثابت بالادلة
القاطعة ومنشأ الكفر هذا القول (ورقة ٣٨ ل) كما فى الحاشية لخواجه زاده (وانه) اى الانسان (حى قادر مختار وانه
ليس بمتحرك ولا ساكن ولا يجوز عليه شئ من الاوصاف الجائزة على الاجسام) فاثبت له تنزيه البارى ووصفه بوصفه

(ويجب اكفار قوم من المعتزلة في) مجموع (قولهم ان الله تعالى لا يرى) بفتح التحتية (شيأ) من الاشياء لما فيه من الحاق النقص وهو وصف العمى بمن تنزه عما لا يليق به (ولا يرى) بضم التحتية بالبناء لغير الفاعل اى لا يبصر احد كائنا من كان في آن من الآوان اقول كونه تعالى رائيا ومرئيا

ثابت بالادلة القطعية كقوله تعالى *انني معكما أسمع وأرى* وقوله تعالى * وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة* فانكارها يوجب التكفير (ويجب اكفار الشيطانية الطارق في قوله ان الله تعالى لا يعلم شيأ الا اذا اراده وقدره) لما في القول بذلك من نسبة الجهل للبارى تعالى وذلك كفر * قوله الشيطانية الطارق هكذا عبارة التتارخانية والمسطور في الكتب شيطان الطارق وهو الصواب * والطارق هنا اسم حصن بطبرستان سكن به محمد بن نعمان من الشيعة فلقب بشيطان الطارق والشيطانية صنف من الروافض منسوبة اليه قالوا ان الله تعالى نور غير جسمانى على صورة الانسان وانما يعلم الاشياء بعد كونها وبذلك كفروا ولعنوا (وفيها) اى في التتارخانية (من يقول بقول جهم) هم الجبرة فذكرهم تكرار وفي الحاشية للمصنف قال لاقدرة للعبد اصلا والله تعالى لا يعلم شيأ من الاشياء قبل وقوعه وان علمه حادث لا في محل وانه تعالى لا يتصف بما وصف به غيره من العلم والقدرة والارادة وغيرها وان الجنة والنار تفنيان انتهى كلامه

الالوهية للانسان فان ماذكر للانسان ليس الا من خواص الواجب لا يخفى ان ظاهر هذا راجع الى كونه جوهرا من المذاهب المذكورة وقد عرفت انه مذهب لبعض المسلمين الذين اجمعوا على اسلامهم * وقيل ان فاعل الشرور هو الجسم المتحرك والساكن والمؤاخذ بالعذاب في ذلك هو الانسان فعلى هذا التقدير يلزم تعذيب غير فاعل الشر وهو ظلم يجب تنزيه الله تعالى عنه وانت خبير انما يلزم الظلم اذا لم يكن بينهما علاقة ورابطة فيجوز ان يكون بينهما تعلق تام والمؤاخذة بذلك التعلق *وقيل يستلزم ذلك كون امتثال التكاليف بمجرد نحو التفكر بدون افعال الجوارح وهذا يقتضى الغاء احكام الله تعالى وهو كفر ولا يذهب عليك ان التجرد لا يوجب ولا ينافى ماوجبه على انك قد عرفت من جواز كفاية نحو التعلق لعل وجه الكفر ليس ماذكر هنا فقط بل لهم كلام آخر اقتضى بمجموعه الكفر وماذكر هنا بعض ذلك الكلام والله اعلم ﴿ويجب اكفار قوم من المعتزلة بقولهم ان الله تعالى لا يرى شيأ ولا يرى﴾ فان الاول انكار لصفة البصر او العلم والثانى لكونه تعالى مرئيا يوم القيامة وقد قال الله تعالى * ألم يعلم بان الله يرى * وقال أسمع وأرى وقال وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة الآية لعل الكفر بمجموع الكلام من حيث المجموع او المراد من الاول على عدم التأويل بالرجوع الى صفة العلم والا فالاشاعرة قائلون بعدم صفة السمع والبصر على ماقيل ﴿ويجب اكفار الشيطانية الطارق﴾ قيل الصواب شيطان الطارق كما في بعض النسخ لقب محمد ابن النعمان رأس النعمانية من فرق غلاة الرافضة وقيل من الشيعة ﴿في قوله ان الله تعالى لا يعلم شيأ الا اذا أراده وقدره﴾ فلا يتعلق به الارادة كذاته تعالى وصفاته وجميع الممتنعات والمعدومات حال عدمها لا يكون معلوما له تعالى فيلزم الجهل تعالى الله عنه علوا كبيرا ﴿وفيها من يقول بقول جهم﴾ ابن صفوان عن حاشية المصنف قال لاقدرة للعبد اصلا والله لا يعلم شيأ من الاشياء قبل وقوعه وان علمه حادث لا في محل وانه لا يتصف بما يتصف به غيره من العلم والقدرة والارادة وغيرها وان الجنة والنار تفنيان انتهى فلا تكرار كما توهم بناء على تفسيره بالجبرة ولا شك ان الكفر ليس باعتبار مجموع المقال من حيث المجموع بل بكل واحد من المقال قيل هو اول من قال بخلق القرآن وكان فصيح اللسان ليس له علم ويجالس الدهرية ويقول الرب هو هذا الهواء مع كل شئ وفي كل شئ ولا يخلو منه شئ فقتل على بدعته باصبهان قيل فاسود وجهه لكن في بعض الكتب اسند الى الجهمية كلمات أخر نحو ان يقال الله بكل مكان لقوله تعالى * وهو الذى في السماء اله وفي الارض

(اله)

فهو خارج عندنا من الدين ﴾ الذى يعصم مال صاحبه ودمه ﴿ فلا يصلى ﴾ بالتحتية مبنيا للمفعول وبالنون للفاعل
ى معشر الأمة ﴿ عليه ولا نتبع ﴾ بالفوقية مبنى للمجهول وبالنون للفاعل ﴿ جنازته ﴾ بفتح الجيم وكسرها اسم
يت فى النعش وقيل بالفتح اسم لذلك وبالكسر اسم للنعش وعليه الميت وقيل عكسه وقيل غير ذلك كما فى المواهب
﴿ واما صنف القدرية ﴾ وهم المعتزلة النافون للقدر والقائلون ان الامر انف ﴿ الذين يردون العلم ﴾ ويقولون انه تعالى
ير عالم بالجزئيات ولا بالشئ قبل تكونه ﴿ فكذلك ﴾ يكفرون ﴿ عندنا ﴾ خارجون عن الدين كالجهمية ﴿ وتفسير
د العلم انهم يقولون ان الله تعالى يعلم كل شئ عند كونه ﴾ اى وجوده ﴿ وكذلك ﴾ اى كما يعلم ذلك فى ﴿ كل شئ
كون ﴾ اى يوجد فى المستقبل يعلم ﴿ ٢٩٩ ﴾ ﴿ عند كونه ﴾ اى وجوده ﴿ واما الشئ الذى لم يكن ﴾ اى لم يوجد وان كان
سيوجد ﴿ فانه ﴾ تعالى عن قولهم ﴿ لا يعلمه الله تعالى حتى يكون ﴾ فنسبوا الجهل الى الله تعالى ﴿ فهؤلاء ﴾ الفرق المذكورة عقائدهم الردية ﴿ كفار ﴾ ان ماتوا على ذلك الاعتقاد وان طرأ عليهم فرتدون فاحكامهم احكام المرتدين ﴿ لا نتزوج من نسائهم ﴾ المعتقدات لذلك ﴿ ولا نزوجهم ﴾ لكفرهم قال الله تعالى ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن ولأمة مؤمنة خير من مشركة الآية وهؤلاء كالمشركين بجامع الكفر ﴿ ولا نتبع جنازتهم ﴾ لما فيه من موانستهم ونحن مأمورون بمقاطعتهم ومعاداتهم ﴿ واما
المرجئة ﴾ بصيغة الفاعل من الارجاء والهمزة بحالها وهم الذين يقولون لا يضر مع الايمان معصية ولا ينفع
مع الكفر طاعة ﴿ فان ضربا منهم ﴾ فى محل الصفة لضربا ﴿ يقولون ﴾ جمع الضمير العائد لضرب مع انه مفرد
لفظا لان المراد جمع معنى اى فريق ﴿ نرجئ ﴾ بضم اوله وكسر ثالثه اى نؤخر يعنى الطائفة المؤخرة والمفوضة امور
العباد الى الله تعالى كما فى الحاشية لخواجه زاده ﴿ امر المؤمنين ﴾ فلا نحكم بنجاتهم من العذاب ﴿ والكافرين ﴾ فلا نحكم
لهم به ﴿ الى الله تعالى فيقولون الامر فيهم مفوض الى الله تعالى ﴾ عزوجل ﴿ يغفر لمن يشاء ﴾ ان يغفر له ﴿ من
المؤمنين والكافرين ويعذب من يشاء ﴾ لانه المالك المطلق ﴿ ويقولون ﴾ تأييدا لما ذهبوا اليه فى جواز الاثابة
والتعذيب مطلقا ﴿ له تعالى الآخرة والاولى ﴾ فله ان يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد ﴿ كما نرى يعذب من يشاء

الله * وان الايمان هو المعرفة بلا اعتبار اقرار ﴿ فهو خارج عندنا من الدين فلا نصلى عليه ولا نتبع جنازته ﴾ بفتح الجيم الميت وبالكسر نعش عليه ميت وقيل اسم لهذا بالفتح ايضا وقيل غير ذلك قيل ذكرجهم عند عبدالله بن المبارك فقال

عجبت لشيطان الى الناس داعيا * الى النار واشتق اسمه من جهنم

﴿ واما صنف القدرية الذين ﴾ من المعتزلة النافين للقدر ﴿ يردون العلم ﴾ له تعالى ﴿ فكذلك عندنا ﴾ خارجون عن الدين ﴿ وتفسير رد العلم ﴾ اى بيانه ﴿ انهم يقولون ان الله تعالى يعلم كل شئ عند كونه ﴾ اى عند وجوده ﴿ وكذلك كل شئ يكون ﴾ يوجد ﴿ عند كونه ﴾ وجوده وهذا قريب مما سبق ﴿ واما الشئ الذى لم يكن ﴾ لم يوجد ﴿ فانه لا يعلمه الله تعالى حتى يكون فهؤلاء ﴾ الظاهر كل ما ذكرهنا لا الاخير فقط لعموم علته وحكمه من قوله ﴿ كفار لا نتزوج من نسائهم ولا نزوجهم ﴾ للزوم اجراء احكام المرتدين عليهم ﴿ ولا نتبع جنازتهم. واما المرجئة فان ضربا منهم يقولون نرجئ ﴾ اى نكل ﴿ امر المؤمنين والكافرين الى الله تعالى ﴾ خلاف اهل السنة من ان كل مؤمن فى الجنة وان كل كافر فى النار على مقتضى خبره ووعده بلا ايجاب ﴿ فيقولون الامر ﴾ من العفو والتعذيب ﴿ فيهم ﴾ فى المؤمنين والكافرين ﴿ مفوض الى الله تعالى ﴾ فانه ﴿ يغفر لمن يشاء من المؤمنين ﴾ كما هو عندنا فى الذنوب غير الشرك ﴿ والكافرين ﴾ وقد امتنع بالنصوص القطعية والاجماع مغفرة الكافر والله لا يغفر ان يشرك به ﴿ ويعذب من يشاء ﴾ مؤمنا ولو صالحا اوكافرا والاجماع على ان الله لا يعذب المؤمن المطيع اشار الى دليلهم على حكمهم بقوله ﴿ ويقولون له تعالى الآخرة والاولى ﴾ قال الله تعالى * وان لنا للآخرة والاولى فيفعل ما يشاء ويحكم ما يريد فهذا ﴿ كما نرى ﴾ نعتقد ﴿ يعذب من يشاء

من المؤمنين فى الدنيا) بالفقر والمرض وغيرذلك (وينعم من يشاء من الكافرين) فيوسع عليه المال ويعاقبه (وذلك) اى فعله مع كل من الفريقين منه تعالى (عدل فكذلك فى الآخرة) له غفر ذنب من المؤمن والكافر لانه مالك (فيسوون حكم الآخرة والاولى) فى كل من الثواب والعقاب (فهؤلاء ضرب من المرجئة وهم كفار) لمخالفة الادلة القاطعة من قوله تعالى ان الله لايغفر ان يشرك به ويغفر مادون ذلك لمن يشاء الآية وقوله تعالى افنجعل المسلمين كالمجرمين مالكم كيف تحكمون (وكذلك) اى كهؤلاء الضرب فى الحكم بالاكفارهم (الضرب الآخر منهم الذين يقولون حسناتنا مقبولة وسيآتنا مغفورة) اى وان لم نتب منها (والاعمال) الشرعية التى الزم الشارع بها العباد (ليست بفرائض) عليهم فلهم تركها وهذا مصادم لقوله تعالى ٭ ومن يتعد حدود الله فاولئك هم الظالمون ٭ والظلم فى القرآن بمعنى الشرك غالبا بل قصره بعضهم عليه (ولايقرون بفرائض الصلاة والزكاة والصيام وسائر الفرائض) ان اعتبر اضافة فرائض الى المذكورات ﴿٣٠٠﴾ جر بالكسرة لاضافته والا فبالفتحة وهذه مجرورة بدلا منه بدل مفصل من مجمل (ويقولون هذه فضائل) فيها الثواب والقربى من الله زلفى (من عمل بها فحسن) لانه طاعة (ومن لم يعمل فلاشئ) من الاثم (عليه) لعدم فرضيتها فى اعتقادهم (فهؤلاء ايضا كفار) كالذين قبلهم لتكذيبهم النصوص والحاصل ان القول منهم يرجع الى اصلين عندهم الاول ما مضى من ان المعصية لاتضر المؤمن مع الايمان كما ان الطاعة لاتنفع الكافر مع الكفر والثانى انهم قالوا ان الله تعالى خلق الخلق وسيبهم فلم يأمرهم بشئ ولم ينههم عن شئ وما جاء فى القرآن من الاوامر والنواهى فهو (ولاتخرجهم) صورة الامر والنهى لاحقيقته وهو على الندب والاستحباب فان فعل فله الثواب وان ترك فلاعقاب عليه كما قال الله تعالى كلوا واشربوا هنيئا بما كنتم تعملون ٭ وكذا سائر الاوامر والنواهى ٭ والجواب ان كل امر اونهى لم يرد فيه الوعيد فهو على الندب والاستحباب كما قلتم وكل ماورد فيه الوعيد على تركه فهو على الحتم والايجاب كما فى الصلاة والزكاة والصوم والحج والزنى والسرقة وغيرها كذا فى بعض الكتب الكلامية ٭ ثم القول بترك الانسان مهملا باطل بل كفر والحاد فى الدين فانه ليس من حكمة الحكيم ان يخلق الله الخالق ويتركهم سدى كيف وقد قال الله تعالى وماخلقت الجن والانس الا ليعبدون وقال أيحسب الانسان ان يترك سدى ٭ وقال الله أفحسبتم انما خلقناكم عبثا (واما المرجئة الذين) لايعتقدون امرا من الاعتقاد المكفر الا انهم (يقولون لانتولى المؤمنين المذنبين) لذنبهم (ولانتبرأ منهم) لايمانهم (فهؤلاء) الفرقة (المبتدعة

من المؤمنين فى الدنيا ﴿ بالفقر والمرض والمصائب ﴿ وينعم من يشاء من الكافرين ﴿ بانواع النعم وضروب الاحسان كلها استدراجا ومقتا ﴿ وذلك ﴿ اى فعله مع الفريقين ﴿ عدل فكذلك فى الآخرة ﴿ فيجوز تنعيمه للكافر وتعذيبه للمؤمن واما نحن فنقول يمتنع تنعيم الكافر فى الآخرة نصا واجماعا وكذا تعذيب مطلق المؤمن خلودا والمؤمن المطيع اصلا على مقتضى وعده وانه لايخلف الميعاد ولايجوز خلف الوعد منه تعالى ﴿ فيسوون حكم الآخرة والاولى ﴿ فى المؤمن والكافر فى المغفرة والمؤاخذة ﴿ فهؤلاء ضرب من المرجئة ﴿ مبتدأ وخبر ﴿ وهم كفار ﴿ لتسويتهم بين الفريقين فيلزمهم عدم نفع الايمان والطاعة وعدم ضرر الكفر والفسق ﴿ وكذلك ﴿ فى الاكفار ﴿ الضرب الآخر منهم الذين يقولون حسناتنا مقبولة وسيئاتنا مغفورة ﴿ فانه لايضر مع الايمان ذنب كما لايفيد مع الكفر طاعة ﴿ والاعمال ﴿ التى اعتقدنا فى شريعتنا قالوا ﴿ ليست بفرائض ﴿ بل كلها نوافل فالعبد مخير فى اتيانها ﴿ ولايقرون ﴿ من الاقرار ﴿ بفرائض الصلاة والزكاة والصيام وسائر الفرائض ﴿ كالحج والجهاد تخصيص بعد التعميم ﴿ ويقولون هذه ﴿ كل الفرائض والواجبات ﴿ فضائل من عمل بها فحسن ﴿ يثاب عليه ﴿ ومن لم يعمل فلاشئ عليه ﴿ من العذاب والعقاب ﴿ فهؤلاء ايضا كفار ﴿ لانكارهم النصوص القطعية ﴿ واما المرجئة الذين يقولون لانتولى ﴿ لانتخذ اولياء ﴿ المؤمنين المذنبين ولانتبرأ منهم فهؤلاء المبتدعة ﴿ مبتدأ وخبر فالاولى فهؤلاء هم المبتدعة اومبتدعة

ولا تخرجهم بدعتهم من الايمان الى الكفر ﴾ ولا يوصلهم الى الكفر والطغيان كما وصلت اليه القسم الثانى لان اعتقادهم قريب من اعتقاد اهل السنة والجماعة ﴿ واما المرجئة الذين يقولون نرجئ ﴾ اى نؤخر ﴿ امر المؤمنين ﴾ العصاة ﴿ الى الله تعالى ﴾ الجار متعلق بالفعل اى نؤخر امرهم الى مشيئته ﴿ فلا ننزلهم جنة ولا نارا ﴾ اى لا نحكم باحد المنزلين معينا ﴿ ولا نتبرأ منهم ﴾ اى لا نكون بريئا بالكلية لجامعية الايمان بيننا وبينهم ﴿ ونتولاهم فى الدين ﴾ اى نحبهم ونتخذهم اولياء فالمؤمنون بعضهم اولياء بعض ﴿ فهم ﴾ اى الفريق القائل بما ذكر ﴿ على السنة ﴾ اى على مذهب اهل السنة والجماعة ﴿ فالزم قولهم ﴾ لصوابه ﴿ وخذبه ﴾ لذلك ﴿ واما الخوارج ﴾ وقد تقدم المراد منهم ﴿ فمن لم يرد قولهم شيأ من كتاب الله تعالى ﴾ ردا على وجه الانكار والتكذيب ﴿ وكان خطاهم على وجه التأويل ﴾ وهو صرف الكلام عن ظاهره لدليل قام عندهم وان لم يكن كذلك فى نفس الامر ﴿ يتأولون ان الاعمال ﴾ الصالحة ﴿ ايمان ﴾ اى اجزاؤه يفقد عند فقدها كما هو شان الماهية عند فقد جزء من اجزائها ﴿ يقولون ﴾ تفصيل بعد اجمال فهو بدل مفصل من مجمل ﴿ ان الصلاة ايمان وكذلك الصوم والزكاة وكذلك جميع الفرائض ﴾ كالحج والجهاد ﴿ و ﴾ جميع ﴿ الطاعات ﴾ المتقرب بها الى الله تعالى ولو نفلا فالكل عندهم من اجزائه ﴿ فمن اتى بالايمان بالله تعالى وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ﴾ وبكل ما علم مجئ الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم بالضرورة ﴿ و ﴾ اتى ﴿ بجميع الطاعات ﴾ فرضا ونفلا ﴿ فهو مؤمن ﴾ لاتيانه بجميع اجزائه المتوقف تحققه عندهم عليها ﴿ ومن ترك شيأ من الطاعات كفر ﴾ لفقد الماهية عند فقد جزء من اجزائها ومن الطاعات ترك المعاصى فلذا ﴿ يقولون الزانى يكفر حين يزنى وشارب الخمر يكفر حين يشرب ﴾ واخذوا بظاهر حديث لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن رواه البخارى * وقال من ترك الصلاة متعمدا فقد كفر وغيرذلك فهؤلاء الطائفة قد اخذوا بظواهر هذه الاحاديث وقالوا ما قالوا كما فى الحاشية ﴿ وكذا يقولون ﴾ بالكفر ﴿ فى ﴾ فعل ﴿ جميع ما نهى الله تعالى عنه يكفرون الناس ﴾ اى ينسبونهم الكفر

﴿ ولا تخرجهم بدعتهم من الايمان الى الكفر ﴾ اقول الظاهر ان ذلك ليس ببدعة اذ ظاهره هو البعض فى الله لعصيانه بل اللائق عدم اتخاذ الفساق اولياء وان يعرض كل الاعراض كما يعرض عن الكفار والقول بان ذلك راجع الى انه ليس بمؤمن ولا كافر بعيد عن ظاهره وتأويل لجلب مفسدة والتأويل انما يصار اليه لدفع مفسدة ﴿ واما المرجئة الذين يقولون نرجئ ﴾ اى نفوض ﴿ امر المؤمنين الى الله تعالى فلا ننزلهم ﴾ اى لا نحكم بانهم ﴿ جنة ولا نارا ولا نتبرأ منهم ونتولاهم ﴾ الظاهر ولو وفاقا ﴿ فى الدين فهم على السنة ﴾ فان المؤمنين بعضهم لبعض اولياء لكن لا يخفى ان من السنة ايضا الاعراض عن الفسقة والظلمة كما قال الله تعالى * ولا تركنوا الى الذين ظلموا * الا ان يراد ان هذا بالنظر الى اصل الايمان ﴿ فالزم قولهم وخذبه ﴾ صيغتا امر ﴿ واما الخوارج فمن لم يرد قولهم شيأ من كتاب الله تعالى ﴾ وسنة نبيه ﴿ وكان خطأهم على وجه التأويل ﴾ بصرف عن ظاهره ﴿ يتأولون ان الاعمال ﴾ اى الصالحة ﴿ ايمان يقولون ان الصلاة ايمان وكذلك الصوم والزكاة وكذلك جميع الفرائض والطاعات ﴾ ولو نوافل ﴿ فمن اتى بالايمان بالله تعالى وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ﴾ وكذا سائر ما علم مجيئه بالضرورة ﴿ و ﴾ اتى بفعل ﴿ جميع الطاعات فهو مؤمن ومن ترك شيأ من الطاعات ﴾ المفروضة ﴿ كفر ﴾ لفقد الكل بفقد جزئه ومن الطاعات ترك المعاصى واما النوافل فلعلها من الاجزاء المكملة ﴿ ويقولون الزانى يكفر حين يزنى وشارب الخمر يكفر حين يشرب ﴾ اخذا بظواهر نحو قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ومن ترك الصلاة متعمدا فقد كفر ﴿ وكذا يقولون فى جميع ما نهى الله عنه ﴾ فانه يكفر حين فعله ﴿ يكفرون الناس ﴾ اى المسلمين

(بترك العمل) ولو نفلا (فهؤلاء تأولوا) اى اخذوا بظواهر بعض الآيات والاحاديث (واخطأوا) فيما قالوا (فهم مبتدعة) لا كفرة لانهم لم يقصدوا التكفير للغير بالهوى ولا رد الكتاب ولا السنة بالاهتواء (فاياك) اى فاحذرك (وقولهم) لقبحه وخطائه (ولا تقل) وجوبا (بقولهم) فانه مخالف للاعتقاد الحق والقول الصدق من عدم دخول صالح العمل فى مسمى الايمان ثم هو من مكملاته (واجتنبهم) اى ابعد عنهم (واحذرهم) لان يفتنوك بوساوسهم (وفارقهم) منزلا (وخالفهم) معتقدا فان الصحبة مؤثرة كما قيل * عن المرأ لا تسئل وابصر قرينه * فان القرين بالمقارن يقتدى * اذا كان ذاشر فجنبه سرعة * وان كان ذا خير فقارنه تهتدى * وانشدت * لا تصحب الكسلان فى حالاته * كم صالح بفساد آخر يفسد * عدوى البليد الى الجليد سريعة * كالجمر يوضع فى الرماد فيطفئ * كما فى تعليم المتعلم (واما من لم ير المسح على الخفين) كبعض الشيعة (فقد رغب عن سنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) اى تركها متأولا (فهو عندنا مبتدع) اذ لو رغب عنها كراهة لها او تهاونا كفر لحديث فمن رغب عن سنتى فليس منى * وفى الخلاصة ولا يصلى خلف من ينكر المسح على الخفين ويخشى عليه الكفر لانه قريب من الخبر المتواتر وقد ذكرنا تمامه فى بحث المسح (فلا تتخذه) اى المذكور (اماما) بكسر الهمزة (فى صلاتك) لان الامام شفيع للمأموم عند الرحمن وهذا مرذول باعتقاده (فعليك) مهان (ولا توقره) اى لا تعظمه لبدعته (ولا تختلف اليه) اى لا تخالطه فان فيه ترويجا لبدعته (فانه صاحب بدعة) بل اهجره ابدا (انتهى) ما فى التتارخانية فى حق اهل الاهواء نقلا عن ابى عصمة من الائمة الحنفية من فروع الباب ثم لما بين اولا جلة معتقدات اهل السنة والجماعة وثانيا مواضع يلزم فيها الكفر او الابتداع وثالثا مواضع يجب فيها اكفار الفرق الضالة اراد تحريض السالك على التشمير والاجتهاد فى تحصيل اليقين بلا يزول اعتقاده بالاضلال والتشكيك فقال

﴿ بترك العمل ﴾ من فعل المنهى عنه وترك المأمور به ﴿ فهؤلاء تأولوا ﴾ الاخبار الشرعية ﴿ واخطأوا ﴾ فى تأويلهم ﴿ فهم مبتدعة ﴾ ليسوا بكافرين لكون اكفارهم اغترارا بظاهر النص لا بمجرد هوى لكن يشكل بما قالوا ان كل فرقة تكفر نا فنكفرهم وان الظاهر ان الاجماع منعقد على ان الفاسق ليس بكافر الا ان يدعى ان هذا الاجماع من الظنى الذى لا يكفر جاحده ﴿ فاياك وقولهم ﴾ وتباعد واحذر عنه ﴿ ولا تقل بقولهم واجتنبهم واحذرهم وفارقهم وخالفهم ﴾ اذ حال المتسنن مع المبتدعة ينبغى ان يكون كذلك فتأمل ما سبق ﴿ واما من لم ير المسح على الخفين ﴾ من الروافض والشيعة ويرون المسح على ارجلهم عريانة ﴿ فقد رغب ﴾ اعرض ﴿ عن سنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فهو عندنا مبتدع ﴾ ان متأولا ويخشى عليه الكفر ان منكرا لكون ثبوته قريبا الى التواتر ويؤيده ما فى الخلاصة من عدم جواز الاقتداء بمن ينكر المسح على الخفين ويكفر ان كراهة لها وقيل ان كسلا ايضا ﴿ فلا تتخذه اماما فى صلاتك ﴾ فان قيل المبتدع لا اقل من ان يكون فاسقا وقد قرر جواز امامة الفاسق * قلنا النهى للتنزيه لا للتحريم فان امامته وان جائزة فى نفسها لكنه مكروهة وقد اشير آنفا انهم يجوزون المسح على الرجل عريانة فيحتمل انه مسح عليه كذلك او لاحتمال ما يوجب تكفيره وحمل البدعة على الكفر بهذه القرينة بعيد عن حلاوة السوق ﴿ ولا توقره ﴾ التوقير التعظيم ﴿ ولا تختلف اليه ﴾ لا تردد ولا تختلط اليه ﴿ فانه صاحب بدعة ﴾ وصاحب البدعة ممن يجب اهانته وبغضه * قال فى الشرعة وقد نهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن مفاتحة القدرية بالسلام اى ان يبدأ بالسلام عليهم ونهى عن عيادة مرضاهم وشهود موتاهم ونهى عن استماع كلام اهل البدعة اجمعين فان قدرت على زجرهم باشد القول واهانتهم بابلغ الاذلال فافعل ففى الحديث من انتهر صاحب بدعة ملاء الله قلبه امنا وايمانا ومن اهان بدعة آمنه الله تعالى يوم القيامة من الفزع الاكبر ﴿ انتهى ﴾ كلام التتارخانية ثم لما بين جملة معتقدات اهل السنة ومواضع لزوم الكفر والاكفار من فرق المخالفين نبه على اهمية مرتبة اليقين فى مذهب اهل السنة وعظم الخطر فى عدم الاستيقان محتجا بشواهد تصلح للاعتبار وتدعو للانزجار فقال

(فعليك أيها السالك) فى طريق الاعتقاد اى فالزم (الجد) بكسر الجيم الاجتهاد فى الامر (والتشمير) بوزن التفعيل والشين المعجمة وفى المصباح التشمير فى الاصل الاجتهاد فيه مع السرعة وفيه الخفة ومنه شمر فى العبادة اجتهد وبالغ فيها (فى تحصيل اليقين) بالنظر الصحيح فى الدلائل الموصلة لصحيح الاعتقاد (بمذهب اهل السنة والجماعة) الظرف لغو متعلق بتحصيل (والاذعان) اى الانقياد وعدم العصيان وضمن معنى التمسك فعدى بقوله (له) اى المعتقد المذكور (وغاية التيقظ والتنبه) مصدر منصوب بما فى معناه (والتضرع والاستعانة) بالمهملة والنون وبالمعجمة والمثلثة (بالله تعالى) فى حصول ذلك وهو عطف على الجد (حتى) غاية (لاتزل) بتشديد اللام (قدمك) المعنوى (ولا يزول) بينه وبين زل جناس ناقص (اعتقادك) الحق (باضلال مضل وتشكيك مشكك) فان ماثبت بالدليل المصحوب بالنور الربانى لايتحول ولايزول (فانى قدسمعت عن بعض متصوفة زماننا) تسميهم متصوفة باعتبار تشبههم بها صورة والافاين الثريا من يد المتناول (حكى عن شيخه ان واحدا من اقربائه يرى الله تعالى فى كل يوم مرة اومرتين) ظاهره بعينه الشحمية والا لما ورد فيه الانكار وقد جاء عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما كنا نترأى الله تعالى ثمة اى نطلب رؤيته القلبية بحضور شهوده ثمة كما فى المواهب (فان موسى عليه السلام مع كونه كليم الله) اى كلمه بلا واسطة (لم يتيسر له ذلك) المتمنى بقوله رب أرنى أنظر اليك (وقيل له) سكت عن القائل للعلم به بانه الله تعالى (لن ترانى) ولن تنفى لا تأبيد فيها فلا دليل لمن اخذ منها نفى الرؤية فى الآخرة

﴿فعليك أيها السالك﴾ الى معرفة الله وصفاته على ماهى عليه فى طريق الله تعالى ﴿الجد﴾ اى الاجتهاد وكثرة السعى ﴿والتشمير﴾ عن المصباح فى الاصل الاجتهاد مع السرعة ﴿فى تحصيل اليقين﴾ بالنظر الصحيح دون التقليد اوبالنظر الفاسد صورة اومادة ﴿بمذهب اهل السنة والجماعة والاذعان له﴾ اى للمذهب المذكور ﴿وغاية التيقظ﴾ من غباوة الذهول ﴿والتنبه﴾ من نوم الغفلة ﴿والتضرع﴾ اى التوسل كما قيل ﴿والاستعانة بالله تعالى﴾ فان الامر صعب والخطر عظيم والنفع جسيم مع عدم طاقة القوى الانسانية وعدم استقلالها فيه ﴿حتى لاتزل﴾ من الزلل هو الخطأ ﴿قدمك﴾ المعنوية ﴿ولا يزول اعتقادك﴾ الحق ﴿باضلال مضل﴾ من شياطين الجن والانس ﴿وتشكيك مشكك﴾ باراءة شبه فى صور ادلة فان الاقوام بعدما اهتدوا فى حق المقام ازلوا فى هذا الباب الاقدام فضلوا واضلوا ومن جملتهم ما اشار اليه بقوله ﴿فانى قد سمعت﴾ بالذات وهو المناسب بقد التحقيقية اوبواسطة وهى المتعارفة الغالبة هذا يصلح شاهدا مؤيدا لما ذكره وان ماذكر ليس من الاحتمالات العقلية بل من الامور الواقعة ﴿عن بعض متصوفة﴾ اى مظهر الصفوة وليس له صفوة اوهم متصوفة فى اعتقادهم وعند تابعيهم لا فى نفس الامر ولا عند اهل الحق اوالاطلاق على سبيل التشبيه فى بعض الامور اوباعتبار الاصل والكون والافاطلاق المتصوفة على امثالهم افتراء محض واين الثريا من يد المتناول ﴿زماننا﴾ وهو عصر التسعمائة لكن وفاته احدى وثمانين وتسعمائة ليس هذا غيبة بل تنفير للغير واظهار بغض فى الله ﴿حكى عن شيخه﴾ المتبادر بلا واسطة ﴿ان واحدا من اقربائه﴾ نسبا اوصهرا اوخدمة وترددا بالشيخ ﴿يرى الله﴾ الظاهر بهمة الشيخ ﴿فى كل يوم مرة اومرتين﴾ بنظر العين يعنى عين الرأس بقرينة قوله ﴿وان موسى عليه السلام مع كونه كليم الله تعالى لم يتيسر له ذلك﴾ وحمل ذلك على ان يكون من كلام المصنف لم يبق للانكار مجال لما روى عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما كنا نترا أى الله تعالى ثمة اى نطلب رؤيته القلبية بحضور شهوده ثمة وان الكشف والتجلى بالبصيرة ممكن بل واقع غير منكر عند اهل الحق كما يشير اليه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم علم الباطن سر من اسرار الله الحديث وقوله ان من العلم كهيئة المكنون لايعلمه الا اهل المعرفة ﴿وقيل له﴾ من قبل الله تعالى ﴿لن ترانى﴾ حين طلب موسى بقوله رب أرنى أنظر اليك فهنا اربعة امور رؤية البصر من موسى ومن ذلك الواحد ورؤية البصيرة منهما والبصر من موسى والبصيرة

﴿وهذا الكلام﴾ من هذا القائل ﴿ربما سمعه الغافل﴾ عن حقائق المقامات ﴿بغتة﴾ بفتح الموحدة فسكون المعجمة بعدها فوقية مصدر حال اى مباغة ومبادر اليه به ﴿فيظن﴾ لغفلته عما ذكر ﴿انه صحيح اويشك وهذا﴾ اى ماذكر من صحته اوالشك فيه ﴿تفضيل لغير النبي على موسى عليه السلام بل على جميع الانبياء عليهم الصلاة والسلام فان رؤية الله تعالى﴾ بالعين الشحمية ﴿اعلى المراتب﴾ فكيف يختص بها من ليس بنبي واعلى اللذات المعنوية

﴿ولم يتيسر﴾ بالفوقيتين اى الرؤية او بالتحتية فالفوقية اى هذا ﴿لاحد في الدنيا﴾ من الانبياء ﴿سوى نبينا صلى الله عليه وسلم﴾ زيادة تشريف لقدره ﴿في ليلة الاسراء﴾ لما عرج به اليه فاراه ذاته بعينه الشحمية كما قال ابن عباس في آخرين وان خالفت عائشة ومن تبعها فلم تستند لدليل من النص بل للاجتهاد ﴿وقد اختلف فيه﴾ اى في الرؤية في هذه الليلة والراجح عند اكثر العلماء ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رأى ربه تعالى بعيني رأسه ليلة الاسراء لحديث ابن عباس رضي الله عنهما وغيره وهذا لا يأخذونه الا بالسماع من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهذا مما لا ينبغي ان يشكك منه * ثم ان عائشة رضي الله تعالى عنها لم تنف الرؤية بحديث عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لوكان معها فيه حديث لذكرته * وحكى ﴿فضلا﴾ عن الامام ابى الحسن الاشعري فيه قولان احدهما وقوعها والثاني لا تقع كما في ضياء المعنوي وفي العقائد النسفية ثم الصحيح انه صلى الله تعالى عليه وسلم انما رأى ربه بفؤاده لا بعينه يعني ان الله جعل بصره في فؤاده وخلق لفؤاده بصرا حتى رأى ربه رؤية غير كاذبة انتهى كلامه ﴿وقد عرفت فيما سبق ان اعتقاد اهل السنة والجماعة ان الولي لا يبلغ درجة النبي

من الواحد والعكس فالظاهر من سياق كلام المصنف البصر من الجانبين ولا شك في كفره وكذا البصر من جانب الواحد والبصيرة من جانب موسى واما البصيرة من الواحد والبصر من موسى فالظاهر ليس بكفر لكن يأبى عنه صنيع سوق ذلك المتصوف وان احتمل في نفسه واما البصيرة من الجانبين فلا يجابه تفضيل غير النبي على النبي فكفر ايضا ﴿وهذا الكلام ربما يسمعه الغافل﴾ اما لعدم علم احواله تعالى واحوال النبي مع غيره اولعدم توجهه بما في قلبه من مقامات العارفين ﴿بغتة﴾ من غير سبق تأمل يعني غفلة وفجاءة ﴿فيظن انه صحيح﴾ والظن خطأ فضلا عما فوقه من الاعتقاد ﴿اويشك﴾ في صحته وسببه الغالب حسن الظن بالمدعي القائل ﴿وهذا﴾ والحال ان مثل هذا الكلام ﴿تفضيل لغير النبي على موسى عليه السلام﴾ الذي هو من اولي العزم ﴿بل على جميع الانبياء﴾ اما على موسى لانه نال في كل يوم مرة اومرتين مالم ينله موسى مرة واحدة في عمره مع قوة حرصه وطلبه من الله تعالى واما سائر الانبياء عليهم السلام فلانهم لم يتيسر لهم في الدنيا رؤية الله وان تيسر كان لنبينا صلى الله تعالى عليه وسلم وهو مرة واحدة وهو اختلافي كما اشار اليه المصنف ﴿فان رؤية الله تعالى﴾ بالبصر ﴿أعلى المراتب﴾ لا مرتبة فوقها لانه انما يوجد بالقرب الكامل اليه تعالى ﴿ولم يتيسر لاحد في الدنيا﴾ لان البصر فاني والحق باقي ولا يرى الباقي بالفاني واما في القيامة فلعين باق ايضا فيرى الباقي بالباقي كما نقل عن مالك وعن الشيخ علوان فكذب مدعي الرؤية هنا مما كاد ان يطبق عليه الخاص والعام لا سيما ممن يكون متمسكا بالاوهام غير متخلق ولا متحقق بقواعد الاسلام ففسقه لكذبه وافترائه واضح انتهى ﴿سوى نبينا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم في ليلة الاسراء وقد اختلف فيه﴾ وقد سبق انه هل هو بالبصر او بالبصيرة على اختلاف روايات كبار الاصحاب واكثر العلماء بعين الرأس وتصحيح التفتازاني تصحيح بالفؤاد والله اعلم بالمراد ﴿وقد عرفت فيما سبق﴾ في اوائل هذا الفصل ﴿ان اعتقاد اهل السنة والجماعة ان الولي﴾ من هذه الامة او من غيرها ولو في اعلى درجة القرب ﴿لا يبلغ درجة النبي﴾ سيما الرسول خصوصا اولي العزم قالوا ان آخر مقامات الولاية اول مقامات الصديقية وآخر مقامات الصديقية اول درجات النبوة وآخرها اول درجات الرسالة وآخرها اول درجات اولي العزم الذين من جملتهم موسى عليه السلام وهو لم يظفر بالرؤية على المشهور

﴿فضلا عن ان يتجاوزها﴾ اذمقتضى تلك الدعوى التجاوز لمرتبة موسى صريحا ولمراتب سائر الانبياء التزاما اودلالة * روى عن ابى يزيد البسطامى انه سأل الله تعالى رؤية مقام رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم فقيل له انك لاتطيق لان نورك ضعيف فالح فى السؤال قال ابو يزيد ففتح لى من ذلك خرم ابرة فلم اطق الثبوت عند ذلك واحترقت هذا قوله عن نفسه • فان قيل قرر فيما سبق انه لايتجاسر على الكفر مع احتمال عدمه ولو احتمالا ضعيفا فالبصر من جانب موسى والبصيرة من جانب الواحد وان لم يساعده السوق ليس بكفر كما اشير لان ذلك لايقتضى الفضل كما روى ان واحدا من المشايخ قيل له لم لاتمشى الى ابى يزيد فتراه فقال ذلك الواحد رأيت الله واغنانى عن ابى يزيد فقال له الرجل لان ترى ابا يزيد مرة خير لك من ان ترى الله الف مرة ثم اتفق له بعد زمان رؤية ابى يزيد فلما نظر اليه ذلك المريد مات من ساعته فقيل لابى يزيد عنه فقال كان الحق عنده على قدره وقدرنا اعظم من قدره فمعرفتنا بالله اعظم من معرفته فلما رأنا كشف الله عن بصيرته فرأى الحق على قدرنا لاعلى قدره فلم يطق فمات * وعن الاحياء قال ابو تراب النخشى لبعض اصحابه ياغلام اذهب عند ابى يزيد فقال ليس لى عنهده حاجة لانى ارى الله جهرة فقال الشيخ لان ترى ابا يزيد مرة احسن من ان ترى الله سبعين مرة *قلنا فى جواب السؤال المذكور قوله وان موسى مع كونه كليم الى آخره يقطع عرق هذا الاحتمال اذهو نص فى التفضيل وآب عن التأويل وان رؤية الواحد المذكور كالغلام المذكور تارة لاتقتضى عدم رؤية ابى يزيد اوقلتها بل الظاهر ان مثله مستغرق فى لجة بحر انوار القدس والمشاهدة فى اكثر الاوقات • وماقيل جوابا عن تخطئة المصنف على ذلك المتصوف انه يجوز ان تكون الرؤية المنفية عن موسى والمثبتة للواحد المذكور من اقرباء الشيخ هما الرؤية بالبصيرة ويجوز ان ينال واحد من امة محمد بحكم الوراثة لمحمد عليه الصلاة والسلام للرؤية اتم منها فى النبى فالرؤية القلبية التى لم ينلها موسى بعد طلبها يجوز ان ينالها واحد من هذه الامة بسبب اقتباسه من مشكاة نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم ولهذا ورد ان موسى عليه السلام قال يارب اجعلنى من امة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم لما رأى وصفهم فى التورية وايد ذلك بان مقام نبينا جامع لمقامات جميع الانبياء فعلمه اكثر من علومهم فولى من اوليائه يعلم مالم يعلم سائر الانبياء بحكم وراثته وان التقدم فى العلم والسبق فيه لايقتضى السبق فى الفضل كهدهد سليمان قال احطت بما لم تحط به وقصة الخضر مع موسى عليهما السلام مع سبق موسى فى الفضل بلاشك قدسبق الخضر فى العلم حتى قال موسى هل اتبعك على ان تعلمنى مما علمت رشدا الآيات فخطأ ظاهر وعذره اعظم من جناية ذلك المتصوف اذ مقام الرؤية الفؤادية كالبصرية يقتضى القربة والافضلية ليست الا بالاقربية فيلزمه تفضيل الامة على النبوة لزوما بينا فيلزمه نفى ما اثبته صريحا بقوله

فضلا عن ان يتجاوزها﴾ حتى يكرم باسنى كرامة عن الانبياء عليهم السلام

(وقد ذكر) السيد السند (في شرح المواقف) والمراد صد للقاضي عضد الدين (و) لسعد التفتازاني في (شرح المقاصد)

له (ان الاجماع منعقد على ان الانبياء) اي كل فرد من افرادهم (افضل من الاولياء) وكذلك واذا فضل الافراد

الافراد فضل الجملة الجملة والخلاف في التفاضل بين نبوة النبي وولايته غير ما كان الكلام فيه اذ فيه خلاف بين القوم كما في المواهب (وذكر) السعد (في شرح العقائد) النسفية (ان تفضيل الولي على النبي كفر وضلال) بعد عن الايمان (كيف) اي كيف يفضل (وهو) وفي نسخة وهذا اي تفضيله عليهم (تحقير للنبي عليه السلام وخرق للاجماع) وكل منهما ضلال واختلف العلماء في تكفير من قال انه رأى الله تعالى في الدنيا بعينه البصرية فنقل الكواشي كفره وانه زنديق يقتل وتوقف فيه غيره * وقال قاضيخان في فتاواه من قال رأيت الله في المنام فهو اشد من عابد الوثن انتهى وفيها تحقيق وتفصيل تركناه خوفا من الاطناب والتطويل (وسمعت عن بعض الخلوتية) بفتح المعجمة والواو وسكون اللام بينهما وبعد الواو فوقية فتحتية وهذا غلط مشهور كالصلوية والاصح خلوي وصلوي (ان ماعدا

محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم من الانبياء لم يبلغوا مرتبة الاسم السابع بل وقفوا في السادس ولم يتجاوزوه) (لامن) الماوراء (وانا) معشر الخلوتية (قد جاوزناه وهذا) اي القائل بظاهر قوله في الكفر والضلال (مثل الاول) اي القائل الاول

لا يقتضي السبق في الفضل وقياسه على العلم قياس فهو مع الفارق على ان امر الهدهد ليس بعلم بل خبر عما رآه هو ولم يره سليمان واما حديث الخضر فان نبيا فلا كلام والا فلا يلزم من كون الخضر اعلم في بعض الامور باعلام الله تعالى لحكمة كونه اعلم على الاطلاق بل موسى اعلم في امور النبوة والخضر اعلم بامور أخر والفضل انما هو بعلم النبوة وقد قيل ان ما فعله الخضر عليه السلام بامر نبي آخر وان ضعف وقيل ايضا انما مجيء موسى عليه السلام الى الخضر للتأديب لا للتعلم وقال بعض ان موسى هذا غير من كان نبيا وانت تعلم مخافته باقي كلامه بلا احتياج الى ايراد كلام لابطال مرامه وبالجملة لا يخلو مجموع هذا الكلام عن لحاق شين وازدراء وعن التنزيل والنقص عن الرتبة العلية لموسى صلوات الله على نبينا وعليه السلام والله اعلم ﴿وقد ذكر﴾ الشريف العلامة ﴿في شرح المواقف و﴾ ذكر السعد العلامة في ﴿شرح المقاصد﴾ في الترتيب ايماء الى تفضيل الشريف على السعد والاكثر على عكسه ﴿ان الاجماع منعقد على ان الانبياء افضل من الاولياء﴾ بل نبي واحد افضل من جميع الاولياء وما نقل عن بعض العارفين ان الولاية اعلى من النبوة فقيل في بيان مراده عن العارف الجامي ان جهة ولاية نبي اعلى من جهة نبوة ذلك النبي اذ كل نبي لا يكون نبيا ما لم يكن وليا اذ الولاية كسبية والنبوة وهبية والكسبية افضل من الوهبية بل قيل ان النبوة انما تحصل بالنهي والاستعداد لها وذلك باكمال الولاية واتمامها فدرجة جهة الولاية قبيل وقوع النبوة اقوى واكمل من درجات سائر الاولياء كلها اذ ولايتهم لن تعدهم الى النبوة فافهم ﴿وذكر في شرح العقائد ان تفضيل الولي على النبي﴾ فضلا عن الرسول ﴿كفر وضلال﴾ اشار الى علته بقوله ﴿كيف وهو تحقير للنبي﴾ هذا دليل عقلي ﴿وخرق الاجماع﴾ دليل نقلي واطلاق الاجماع يقتضي ان يكون كاله الذي هو القطعي دلالة وثبوتا كما قال الامام البزازي في كتاب الصلح الاصل ان المطلق محمول على الكمال الخالي عن العوارض المانعة من الجواز ﴿وسمعت عن بعض الخلوتية﴾ الصوفية قيل القياس خلوي والخلوتية من الغلط المشهور يمكن ان يشار بالتقييد بالبعض الى ان مطلق الخلوتية ليسوا بقائلين بجنس هذه الفحشيات فالذم مختص بالبعض لا بالكل ﴿ان ماعدا محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم من الانبياء لم يبلغوا﴾ في مقام الكشف والشهود ﴿مرتبة الاسم السابع﴾ الذي وقع في ترتيبهم ﴿بل وقفوا في السادس ولم يتجاوزوه وانا﴾ معاشر الصوفية او الخلوتية ﴿قد جاوزناه﴾ اي السادس بالوصول الى السابع وثبوت ذلك عندهم اما بدعوى الكشف او بادعاء آثار واخبار او اشارة قرآن ﴿وهذا﴾ الكلام ﴿مثل الاول﴾ في كونه كفرا وضلالا وتحقيرا وخرقا للاجماع والقول ان ذوق ذلك الاسم من اطوار الولاية

رؤية الله بعينيه الشحمية فى الدنيا يقظة فيما ذكر (وقال) اى ذلك البعض منهم (ان ابابكر) الصديق (رضى الله
تعالى عنه لم يبلغ درجة الارشاد) لمريد (وانا نتجاوز مرتبة الاصحاب) النبى صلى الله عليه وسلم والصحيح
ان فضل الصحبة لا ينال بعمل من الاعمال وانها اسنى مراتب هذه الامة ولكن ان صح عن ذلك القائل ماتقدمه من
تفضيل طائفته على الانبياء فغير مستغرب منه تفضيله لهم على الصحابة * وسئل ابن المبارك أمعاوية افضل أم عمر عبد العزيز فقال
لغبار الذى دخل انف فرس معاوية ﴿٣٠٧﴾ افضل من عمر بن عبد العزيز كذا فى المواهب * اقول لا يخفى عليك

لامن مقامات النبوة فيجوز ان يحصل للولى بوراثة محمد صلى الله تعالى عليه
وسلم علم ولاية لا يحصل لسائر الانبياء فى مقام ولايتهم وان حصل فى مقام
نبواتهم مالم يحصل لجميع الاولياء كلام خال عن التحصيل كما مر قريبا وعرفت ايضا ان
ولاية كل نبى فى الكمال فوق ولاية كل ولى وان ظاهر كلام ذلك هو الاطلاق لا التفصيل
وان مثل هذا الاحتمال الواهى لو كان مدار الخلاص عن الكفر لم يبق لما ذكر الفقهاء
فى باب الردة من الفاظ الكفر محل يقع بل من الاحتمالات الغير الواقعة اصلا هذا
ولو حمل مراده من قوله وانا قد جاوزنا يعنى جاوزنا مع نبينا والمتجاوز فى الحقيقة
هو نبينا وكان الحكم فى المجموع بسبب وجوده فى بعض اجزائه لامكن عدم الكفر
لكنه بعيد ايضا ﴿وقال﴾ اى القائل المذكور من الخلوتية ﴿ان ابابكر رضى الله
تعالى عنه لم يبلغ درجة الارشاد﴾ الى الله تعالى فضلا عن سائر الاصحاب يشير اليه
قوله ﴿وانا نتجاوز مرتبة الاصحاب﴾ اى اصحاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
وماقيل ان الارشاد بكثرة العلم وفضل الصديق على الجميع انما هو بجهة غير العلم فمزية
غيره عليه بالعلم لاتوجب مزية فضله عليه كباب مدينة العلم مع كونه اعلم من الصديق
كان الصديق افضل منه فلا يخفى مافيه من السخافة اذ دعواهم فى مرتبة
الارشاد كان بامر غير العلم كتصفية الباطن وتجلية الروح والوصول فى مقام من
مقامات القرب الالهى والقول حكاية عن ابن عبد البر انه قال قد يوجد فى غير الصحابى من
هو افضل من الصحابى ليس بشئ اذ بعد تسليم ذلك ان ذلك انما هو بالنسبة الى عوام
الصحابة والكلام مع اخص خواصهم رضى الله تعالى عنهم فتعين التأويل من اهل الاسلام
انما هو عند تحمل المقام واحتمال الكلام لا عند تداعى القرائن على سد التأويل ﴿وهذا﴾
فى حق ابى بكر ﴿قدح فى افضل الاولياء﴾ لا بالنسبة الى هذه الامة فقط بل بالنسبة الى جميع
الامم ﴿وطعن فى افاضل هذه الامة﴾ عامة الصحابة والاول بطريق العبارة ومدلول
مطابقى والثانى بطريق الدلالة والتزامى ﴿بل﴾ طعن ﴿فى سيدنا وسيد الاولين
والآخرين رسول الله وحبيب رب العالمين﴾ صلى الله تعالى عليه وسلم لاستلزام هذا
الكلام دعوى المساواة مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى البلوغ الى مرتبة الاسم
السابع وقيل لاستلزامه كذب النبى فى خبره بان النبى والصحابى افضل ممن سواهم

ان امثال هذه الكلمات
لا يتكلم بها من له عقل
سليم وطبع مستقيم بل
انما يتكلم بها بعض المجانين
والمجاذيب فكيف ممن
يدعى الكرامات والولايات
ولعمرى هذا من اعظم
البليات واكبر الآفات
ناش من قلة معرفته على
ذات الله وصفاته وكثرة
جهله على انبيائه واوليائه
وعدم خوفه من عذابه
وعقابه ووفور حرصه
على اصحابه واحبائه
ووفرة حبه على حطام
الدنيا الدنية * وقد قال
صلى الله تعالى عليه وسلم
ان الدنيا دار من لا دار له
ومال من لا مال له ولها
يغتر من لا عقل له * وعن
ابى هريرة رضى الله تعالى
عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم
لتأتينكم دنيا تأكل ايمانكم
كما تأكل النار الحطب
كما فى الاحياء (وهذا)

اى المنقول عن ذلك البعض (قدح فى افضل الاولياء) اذ ليس بعد النبوة رتبة غير الصديقية (وطعن فى افاضل هذه الامة)
وهم الصحابة الكرام (بل فى سيدنا وسيد الاولين والآخرين رسول الله وحبيب رب العالمين) وذلك كفر وضلال
لان مقتضى هذا الكلام دعوى المساواة فى البلوغ الى ذلك المرتبة بينه وبين محمد صلى الله عليه وسلم نعوذ بالله من شر
هذا الكلام القبيح كما فى حاشية خواجه زاده * ثم ان المصنف شرع فى اثبات افضلية الصحابة من غيرهم فقال

﴿ وقد خرج ﴾ البخارى ومسلم المرموز لهما بقوله ﴿ خ م ﴾ ﴿عن عمران بن حصين رضى الله تعالى عنه ﴾ وفى نسخة بزيادة اللام فى اسم ابيه وهو على صيغة التصغير ﴿و﴾ عبدالله ﴿ ابن مسعود رضى الله تعالى عنهما الهذلى ﴿ان النبى صلى الله عليه وسلم قال خير الناس قرنى ﴾ اى اهل زمانى وهم الصحابة ﴿ ثم الذين يلونهم﴾ يعنى التابعين ﴿ثم الذين يلونهم ﴾ اتباع التابعين تمة الحديث ﴿ثم يفشو الكذب﴾ فلا تعتمدوا اقوالهم و احوالهم وفى اخرى ثم ان بعدهم قوما يشهدون ولا يستشهدون ويخونون ولا يؤتمنون وينذرون ولا يوفون ويحلفون ولا يستحلفون ويظهر فيهم السمن وهذا كناية عن الترفه والاسترخاء فى اللذائذ لكن المصنف اقتصر على صدره لكونه محل المقصود والاستشهاد فلا يلزم منه قلة معرفته فى هذا الشان وعدم رشده فيه والقادح انما يقدح لنفسه لقصور ادراكه وقلة بصارته على فهم مراده فافهم قوله خير الناس قرنى

﴿ وقد خرج ﴿ خ م ﴾ عن عمران بن حصين وابن مسعود رضى الله تعالى عنهما ﴾ لايخفى ان الاولى تقديم الثانى على الاول لان عمران وان كان قديما فى الاسلام وغزا مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم غزوات ومن فضلاء فقهاء الصحابة وكانت الملائكة تسلم عليه الى ان اكتوى لمرض فانقطع تسليمهم فابى عن الاكتواء فاعادوا السلام لكن ابن مسعود اقدم منه سادس الاسلام وشهد بدرا وجميع المشاهد وصاحب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وصاحب وساده وسواكه ونعليه ووافقه الصحابة واعلمهم وازهدهم واكثرهم ترددا على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حتى عد من اهل البيت وقال ابن مسعود ماانزلت سورة من كتاب الله تعالى الا انا اعلم اين انزلت ولا انزلت آية من كتاب الله تعالى الا انا اعلم فيم انزلت وروايته ثمانمائة وثمانية واربعون حديثا ورواية عمران مائة وثمانون ﴿ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال خير الناس قرنى ﴾ اى عصرى من الاقتران يعنى اصحابى اومن رأنى اومن كان حيا فى عهدى ومدتهم من البعث نحو مائة وعشرين سنة سميت امة من الناس قرنا لتقدمها التى بعدها كذا فى المناوى وقيل القرن اربعون سنة اوعشر اوعشرون اوثلاثون اوخمسون اوستون اوسبعون اوثمانون اومائة اومائة وعشرون والاول اصح لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لغلام عش قرنا فعاش مائة سنة كذا فى القاموس انتهى لايخفى انه لايصلح هنا من هذه المعانى الا اقلها ﴿ثم الذين يلونهم﴾ اى يقربون منهم وهم التابعون وهم من مائة الى نحو تسعين ﴿ ثم الذين يلونهم﴾ اتباع التابعين وهم الى حدود العشرين ومائتين *قال المناوى ثم ظهرت البدع واطلقت المعتزلة السنتها ورفعت الفلاسفة رؤسها ولم يزل الامر فى نقص الى الآن ﴿ ثم يفشوا الكذب﴾ يظهر ويشيع وفى حديث آخر ثم يجئ قوم لاخير فيهم وفى بعض الروايات والقرن الرابع لايعبأ الله تعالى بهم شيأ فلا تعتمدوا اقوالهم وافعالهم اذشان الكذب عدم الاعتماد والاعتناء به لان غالبها بدع وضلالات وقد وقع كالخبر كما فى حديث ستفترق أمتى ثلاثا وسبعين الحديث لعل الحكم بالاكثر والاغلب فى هذه القرون والا فظهر من الظلم والفساد من القرن الثانى والثالث كزمان يزيد والحجاج وماظهر من الرابع ومابعده من المشايخ والعلماء المجمع على استقامتهم وصلاحهم وعدالتهم الى يومنا هذا يشكل على الحديث* ثم انما كان قرنه خير الناس لانهم آمنوا به حين كفر الناس وصدقوه حين كذبوه ونصروه حين خذلوه وجاهدوا وآووا ونصروا وتنوروا بانوار النبوة *ثم الظاهر من اتيان الحديث اثبات لزوم القدح فى سيدنا من حيث لزوم الكذب فى خبره واثبات كون الصحابة افاضل الامداد الخيرية فى قرنه لاتكون الا بالفضل لكن لايخفى ان الاستدلال انما يتم اذا كانت الافضلية بالنسبة الى الافراد كما هو مذهب الجمهور من شراح الحديث واما اذا كان بالنسبة الى المجموع كما نقل عن ابن عبدالبر وعن ابن حجران من قاتل مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم او فى زمنه بامره او انفق شيأ من ماله بسببه

اى اهل زمانى لان القرن عبارة عن اهل عصر وزمان وقيل ثلاثون سنة وقيل اربعون ومائة سنه وقيل غير ذلك واما قرن محمد عليه السلام فالذين فيهم عين ذاته كما فى ابن الملك (وخرج) مسلم المرموز له بقوله (م) (عن عائشة رضى الله تعالى عنها انه) اى الشان (سئل رجل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اى الناس خير) عند الله واعلى مقاما (قال القرن الذى انا فيهم) وذلك قرن الصحابة الكرام (ثم) القرن (الثانى) وهو قرن التابعين والتابعى من لقى الصحابى (ثم) القرن (الثالث) تابع التابعين وهذا تفضيل لمجموع القرن فلا ينافى انه قد يوجد فى بعض القرون من الافراد من لا خير فيه ولا حديث امتى كالمطر لا يدرى اوله خير أم آخره (وخرجا) اى الشيخان (عن) ابى سعيد (الخدرى رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) قال كان بين خالد بن الوليد وبين عبد الرحمن بن عوف شئ فسبه خالد فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (لا تسبوا اصحابى) عام لكلهم او لكل فرد منهم بناء على ان افراد الجمع آحاد وعلل النهى بقوله (فان احدكم) اى الواحد منكم (لو انفق) تقربا الى الله كما دل عليه الصيغة (مثل احد) بضم اوله الجبل المعروف بالمدينة الذى اخبر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله احد جبل يحبنا ونحبه (ذهبا) تميز لمثل (ما بلغ) فى الثواب (مد احدهم ولا نصيفه) اى ثواب تصدق مد احدهم والمد بالضم والتشديد مكيال معروف وهو رطل

لا يعدله فى الفضل احد بعده كائنا من كان فلا يتم واما من لم يقع له ذلك فمحل بحث قال الحسن البصرى التابعى الكبير المجمع على جلالته وامامته لقد ادركنا اقواما يريد الصحابة كنا فى جنبهم لصوصا ﴿ وخرج ﴿م﴾ عن عائشة رضى الله تعالى عنها ﴾ وعن ابويها ﴿ انه سأل رجل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اى الناس خير قال ﴾ صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ القرن الذى انا فيهم ﴾ وفى بعض النسخ فيه بدل فيهم وهم الصحابة ﴿ ثم الثانى ﴾ التابعون ﴿ ثم الثالث ﴾ اتباع التابعين ﴿ وخرجا ﴾ اى البخارى ومسلم وما فى بعض النسخ خرجا خ م فالظاهر من سهو الناسخ وان اعتمد عليه بعض الشارحين فأخذه ﴿عن﴾ ابى سعيد ﴿ الخدرى رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تسبوا اصحابى ﴾ وفى المشارق على رمز مسلم فقط على تكرار هذا القول وقال ابن الملك تكراره للتأكيد ولغاية قبح سبهم * قال الجمهور من سب احدا منهم يعزر * وقال المالكية يقتل * وفى فتاوى ابى السعود فيمن استفتى عن سب معاوية وطعنه رضى الله تعالى عنه اجاب بالضرب الشديد والحبس التأبيد الى ان يظهر سيماء الصلاح والتوبة الصادقة ﴿ فان احدكم ﴾ اى كل احد منكم ﴿ لو انفق مثل احد ذهبا ﴾ يعنى لو تصدق ذهبا مقدار جبل احد ﴿ ما بلغ مد احدهم ﴾ بضم الميم وروى بفتحها ربع الصاع ﴿ ولا نصيفه ﴾ وهو لغة فى النصف كالخميس فى الخمس وقيل النصيف مكيال ايضا دون المد يعنى تصدق قدر المد من الطعام من الصحابة افضل من تصدق ذهب مثل احد فى سبيل الله لان انفاقهم بصدق النية ومزيد الاخلاص مع ما كانوا فى وقت الضرورة وكثرة الحاجة الى نصرة الدين وهذا معدوم بعدهم وكذا سائر طاعاتهم * فان قلت المخاطبون ان كانوا الصحابة فغير مستقيم وان كانوا من بعدهم فهم غير موجودين * قلت يجوز ان يكونوا موجودين من العوام الذين لم يصحبوا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ويفهم منه خطاب من بعدهم بدلالة النص كذا فى شرح المشارق لا يخفى ان الخطاب يوجب الرؤية والرؤية توجب الصحبة فيرجع الى الشق الاول الذى حكم فيه بعدم الاستقامة وكذا ما اجيب عنه ايضا بجواز ان يكون الخطاب لعوام الصحابة او مع صغار الصحابة او مع الذين سيوجدون واكثر الشرائع على هذا النهج * وقد قيل فى سبب ورود هذا الحديث كان بين عبد الرحمن بن عوف وبين خالد رضى الله تعالى عنهما شئ فسبه خالد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الى آخره ولا شك ان خالدا من اكابر الصحابة حتى سماه صلى الله عليه وسلم سيف الله وسيف الارض وبعثه فى سرايا وشهد معه غزوات الفتح وحنين وتبوك وحجة الوداع

وثلث رطل عند الحجازيين كما فى مختار الصحاح ورطلان عند اهل العراق والنصيف بمعنى النصف كالعشير بمعنى العشر هومكيال معروف ايضا دون المد وعلى هذا فالضمير راجع الى احدهم * وهذا الحديث كما قال الباقلانى اعظم ماجاء فى فضل الصحابة (وخرج) الترمذى المشار اليه بقوله (ت) (عن عبدالله بن مغفل) بصيغة المفعول من التفعيل بالمعجمة فالفاء صحابى جليل رضى الله تعالى عنه (قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الله الله) احذركم الله ولتكرار وجب حذف العامل اى اتقوا الله اتقوا الله (فى) حق (اصحابى) يعنى من باب التحذير اقصد المبالغة فى التحذير عن الاتخاذ المذكور ذكره فى حاشية خواجه زاده

(لاتتخذوهم غرضا) بالمعجمتين بينهما راء وهو مايجعل علامة تنتهى عنده رمى الرامى بنحو السهم والكلام من باب التشبيه البليغ اى لاترموهم باغراضكم القبيحة كما فى المواهب (من بعدى) اى بعد فقدى وعلل النهى بقوله (فمن احبهم فبحبى) اى بسببه (احبهم) لان تعظيم المضاف تعظيم للمضاف اليه (ومن ابغضهم) اى كرههم (فببغضى ابغضهم) اذلك فكم استكمل الايمان بل لم يحصله اذلايحصل مع بغض المصطفى صلى الله عليه وسلم والباء فيهما للسببية (ومن اذاهم) بالوقيعة فيهم او بغير ذلك من الاذى (فقد آذانى) لما مر (ومن آذانى) بذلك او بغيره

ولايبعد ان يراد من المخاطبين متأخروا الصحابة وعوامهم مع مطلق من بعدهم ومن الصحابة السابقون الاولون ومن نزل فى فضلهم وتبرئتهم القرآن كاهل بدر بقرينة سبب ورودا لحديث فتأمل ﴿وخرج﴾ ﴿ت﴾ الترمذى ﴿ عن عبدالله بن مغفل انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الله الله فى ﴾ حق ﴿اصحابى﴾ اى اتقوا الله فيهم ولاتلمزوهم بسوء او اذكروا الله فيهم وفى تعظيمهم والتكرير للايذان بمزيد الحث على الكف عن التعرض لهم بمقتض فلاينظر الى المخالفات الاجتهادية والحروب المنبعثة عن الحمية الدينية فى نصرة الاحكام ﴿ لاتتخذوهم غرضا﴾ بمعجمة هدفا ترموهم بقبيح الكلام فتشبيه بليغ ﴿من بعدى فمن احبهم فبحبى احبهم﴾ اى فبسبب حبى له اوحبى اياهم فان من احب احدا احب جميع من يحبه ذلك ﴿ ومن ابغضهم ﴾ ﴿ فببغضى ﴾ فبسبب بغضه اياى ﴿ ابغضهم ﴾ يعنى انما ابغضهم لبغضه اياى ﴿ ومن آذاهم ﴾ بمطلق مايسوءهم ولو بعد موتهم فان الاموات تتأذى بما تتأذى به الاحياء ﴿ فقد آذانى ﴾ فان الحبيب يتأذى بما يتأذى به حبيبه وباذائه ﴿ ومن آذانى فقد آذى الله تعالى ﴾ لان تعظيم الرسول تعظيم مرسله وكذا اذاه ﴿ ومن آذى الله تعالى فيوشك ان يأخذه ﴾ اى يسرع انتزاع روحه اخذة غضبان منتقم عزيز مقتدر جبار قهار ان فى ذلك لعبرة لاولى الابصار هذا عدمن باهر معجزاته لوقوع ذلك بعد انتقاله من ظهور البدع وايذاء البعض لحب بعض آخر قال المناوى فى هذا الحديث * تتمة * اختلف فى سباب الصحابة فقال عياض قال الجمهور يعزر وبعض المالكية يقتل وخص بعض الشافعية ذلك بالشيخين والحسنين فحكى القاضى حسين وجهين وقواه السبكى فيمن كفر الشيخين ومن كفر من صرح المصطفى بايمانه اوتبشيره بالجنة واطلق الجمهور التعزير انتهى * قال فى اشباه سب الشيخين ولعنهما كفر وتفضيل على عليهما ابتداع وكل كافر تاب فتوبته مقبولة الا الكافر بسب نبى او بسب الشيخين او احدهما ﴿وخرج﴾ ﴿ت﴾ عن انس رضى الله تعالى عنه ان رسول الله تعالى عليه وسلم قال لابى بكر وعمر رضى الله تعالى عنهما ﴾ اى اخبر عنهما اوقال لهما

(فقد آذى الله تعالى) مجاز مرسل عن التعرض لعذابه من ذكر السبب وارادة المسبب والافقد (هذان) قال الله تعالى فى الحديث القدسى ياعبادى انكم لن تبلغوا نفعى فتنفعونى ولن تبلغوا ضرى فتضرونى الحديث (ومن آذى الله) اى تعرض لمقته (فيوشك) بضم التحتية وكسر المعجمة يقرب وجئ بالفاء على تقدير ضمير قبل المضارع للاهتمام اى فهو يقرب (ان يأخذه) اذلاراد لمراده (وخرج) الترمذي المرموزله بقوله (ت) عن انس رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لابى بكر وعمر

هذان سيدا كهول اهل الجنة) جمع كهل وهو من الرجال الذين جاوزوا الثلاثين والاضافة للتعريف لا للتخصيص فلا يلزم عدم افضليتهما من الشيوخ والشبان فيها (من الاولين والآخرين) بيان للاهل وصف الكهولة باعتبار ما كانا عليه عند خروجهما من الدنيا والا فاهل الجنة على صورة آدم فى عنصر الشباب او ان ذلك لهما فيها زيادة فى كرامتهما اى هما سيدا اهل الجنة بعد الانبياء والمرسلين والغرض منه مدحهما وتعظيمهما وبيان مكانتهما ورفعتهما عند الله تعالى اقوله (الا النبيين والمرسلين) ﴿٣١١﴾ تخصيص بعد تعميم وذلك لان النبوة لاتصل لمرتبتها غير اربابها (وخرج) الترمذى المرموز له بقوله (ت) (عن ابى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مامن) صلة (نبى الاوله وزيران) الواو قد يزاد بعد التأكيد الحكم المطلوب اثباته اذا كان فى محل الرد والانكار كما فى قولهم مامن احد الاوله طمع وحسد وههنا كذلك فافهم كما فى التوفيق والوزير من يتحمل ثقل الامير وشغله والمراد به هنا من يتحمل امور الانبياء عليهم السلام وتقوم بخدمتهم من الملك والانس لقوله (من اهل السماء ووزيران من اهل الارض) ليعينوه فيما قام به (فاما وزيراى من اهل السماء فجبرائيل وميكائيل) قائمان بخدمتى (واما وزيراى من اهل الارض) العاضد ان لى على مهمات العباد (فابوبكر وعمر) رضى الله عنهما وجملة الدعاء محتملة لكونها من جملة المحكى او من الراوى وليس ذلك من الزيادة فى المروى (وخرج) البخارى المشار اليه بقوله (خ) (عن محمد بن الحنفية) المراد من الحنفية هنا الجارية التى هى من قبيلة الحنفية وطئها على بن ابى طالب وولد منها محمد نسبه لامه من بنى حنفية وابوه على بن ابى طالب كما فى حاشية خواجه زاده قال (قلت لابى اى الناس خير) اعظم مقاما عند الله تعالى اى بعد النبيين لقوله

﴿ هذان سيدا كهول ﴾ جمع كهل من وخطه الشيب اومن جاوز الثلاثين اواربعا وثلاثين الى احدى وخمسين ﴿ اهل الجنة ﴾ وجه الكهولية اما باعتبار كونهما كهلين عند ورود هذا الاثر اوباعتبار ما كانا عليه عند خروجهما من الدنيا كما قيل اوكما ان الكهولة امر وسط بين الشباب والشيب كذلك فضلهما متوسط بين فضل الانبياء وسائر الاولياء والا فاهل الجنة جرد مرد ابناء ثلاث وثلاثين على سمة آدم وصورة يوسف وقلب ايوب ولو سقطا اوشيخا هرما فانيا ﴿ من الاولين ﴾ بيان للكهول ﴿ والآخرين الا النبيين والمرسلين ﴾ فيه دليل على فضلهما على اولياء جميع الامم السابقة ولوهم مما اختلف فى نبوتهم على تقدير عدم نبوتهم وقد نص القرآن فى مواضعه بما يشعر فضله فافهم ﴿ وخرج ﴿ ت ﴾ عن الخدرى رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال مامن نبى الاوله وزيران ﴾ الوزير ولى العهد ويحمل الثقل ويعين بالرأى ﴿ من اهل السماء ووزيران من اهل الارض فاما وزيراى من اهل السماء فجبرائيل وميكائيل ﴾ عليهما السلام ﴿ واما وزيراى من اهل الارض فابوبكر وعمر ﴾ رضى الله تعالى عنهما لعل هذا تمثيل لرتبه الشرف بالنسبة الى البواقى اذ حاصل الوزارة التبعية والاعانة فاعانة ابى بكر بكونه سابقا فى الاسلام حتى صار كثير من اعيان كبار الاصحاب اسلموا باشارته واعانة عمر بظهور الاسلام بعد اسلامه وهما كانا خليفة بعد وفاته صلى الله تعالى عليه وسلم واعانة جبرائيل ظاهرة واما اعانة ميكائيل فلعله فى الاعانة فى الحروب عند امداده تعالى بالملائكة او يقال هما وزارتهما فى مصالح الملكوت والجبروت يعنى فى الامور التى بينه صلى الله تعالى عليه وسلم وبين الله تعالى ووزارة العمرين فيما بينه صلى الله تعالى عليه وسلم وبين امته والله تعالى اعلم ﴿ وخرج ﴿ خ ﴾ عن محمد ابن الحنفية ﴾ ابن الامام على رضى الله تعالى عنه من غير فاطمة من جارية اخذها على من سبى بنى حنيفة جماعة مسيلمة الكذاب ويقال له محمد الاكبر ولابن آخر محمد الاوسط ولآخر له محمد الاصغر فله ثلاثة اولاد باسم محمد لعل لغاية الفضل فى اسم محمد كما ورد فى بعض الاخبار وان طعنه بعضهم ويقال لعلى رضى الله تعالى عنه من الولد اربعة عشر ذكرا وتسع عشرة نبى ﴿ قلت لابى ﴾ يعنى عليا رضى الله تعالى عنهما ﴿ اى الناس خير ﴾

وخشيت ان اقول له ثم من فيقول عثمان) فيفضله على نفسه كافضل الاولين عليها (قلت ثم انت) خير بعدهما (قال ما انا الا رجل من المسلمين) وهذا شان الكمال ان لا يرى صاحبه لنفسه مقاما وان كان من اربابه (وخرج) الترمذى المرموز له بقوله (ت) (عن عائشة رضى الله تعالى عنهـا انها قالت سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول) لما ارادت صرف الامامة عن ابيها عند مرض النبى صلى الله عليه وسلم قرب وفاته (لا ينبغى) اى لا يصح (لقوم فيهم) اى فى جانبهم (ابوبكر) الحائز لما جاز من السر الالهى (ان يؤمهم غيره) بل هو الامام بعد الانبياء عليهم السلام لانه الافضل وذلك شان الامام (وخرج) الترمذى المرموز له بقوله (ت) (عنها ايضا ان عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه قال) اقرارا بالحق لاهله (ابوبكر سيدنا) هو من ارتفع مقداره على قومه (وخيرنا) اكثرنا ثوابا (واحبنا الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) الظرف تنازعه افعلا التفضيل واعمال ثانيهما فيه انسب كما فى المواهب (وقال)

﴿بعد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ابوبكر قلت ثم من قال عمر وخشيت ان اقول ثم من فيقول عثمان قلت ثم انت قال ما انا الا رجل من المسلمين﴾ وقعت الرواية فى بحر الكلام هكذا ان عليا رضى الله تعالى عنه كان يخطب على منبر الكوفة فقال له ابنه محمد ابن الحنفية من خير هذه الامة بعد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ابو بكر قال ثم من قال عمر ثم من قال عثمان ثم من فسكت على رضى الله تعالى عنهم فقال لو شئت لانبأتكم بالرابع فقال محمد ابن الحنفية انت قال رضى الله تعالى عنه ابوك امرؤ من المسلمين وانما سكت لئلا يرد مدح نفسه وقد سبق الكلام فى تفصيل التفضيل بين هؤلاء الاربعة مع الاجماع فى الاولين والاختلاف فى الآخرين مع كون الاكثر والاصح تقديم عثمان على علىّ رضى الله تعالى عنهما على وفق هذا الترتيب ﴿وخرج ﴿ت﴾ عن عائشة رضى الله تعالى عنها﴾ وعن ابويها ﴿انها قالت سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لا ينبغى لقوم فيهم ابو بكر ان يؤمهم غيره﴾ لان مدار الامامة على الفضيلة فمن هو افضل فهو اولى بالامامة كما فصلت فى الفقهية فهو افضل من الجميع كما تقدم ويمكن ان يشار منه الامامة بمعنى الخلافة * فان قيل قرر فى الاصول ان المتكلم داخل فى عموم كلامه فيلزم تقدم ابى بكر على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى الامامة *قلت قرر فيه ايضا تخصيص العام بالعقل والشرع اذ لفظ قوم يمكن ان يكون نكرة فى سياق النفى ولو لم يعتبر العموم فلا اشكال اصلا ثم انه لهذا عينه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم للامامة فى مرضه فلما أم عمر وصلى بالناس اعادوا صلاتهم بامامة ابى بكر رضى الله تعالى عنهما على ما روى عن عبدالله زمعة انه لما اشتد وجعه صلى الله تعالى عليه وسلم دعاه بلال الى الصلاة فقال عليه الصلاة والسلام مروا ابابكر فاذا ابوبكر غائب وعمر فى الناس فقلت يا عمر قم فصل بالناس فتقدم فكبر فلما سمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم صوته قال فاين ابوبكر يأبى الله ذلك والمسلمون فبعث الى ابى بكر فجاء بعد ان صلى بهم عمر تلك الصلاة فصلى بالناس وزاد فى رواية حين سمع صوت عمر خرج حتى اطلع رأسه من حجرته ثم قال لا لا لا ليصل بالناس ابن ابى قحافة يقول ذلك مغضبا وفى بحر الكلام فى بحث الخلافة قال ابوبكر حين المشاورة ظننت ان عليا يصلح لذلك فاردت ان اتابع فقام على رضى الله تعالى عنهما وسل سيفه وقال قم يا خليفة رسول الله فمن ذا الذى يؤخرك عند رسول الله خليفة ولم يأمرنى وقال مر ابابكر بان يصلى بالنـاس رضينا لامر دنيانا ما رضى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لامر ديننا ﴿وخرج ﴿ت﴾ عنها ايضا﴾ عائشة ﴿ان عمر ابن الخطاب رضى الله تعالى عنـه قال ابوبكر سيدنا﴾ له سـيادة علينا ﴿وخيرنا﴾ اكثر خيرا منا ﴿واحبنا الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم﴾ تعلق الظرف بافعلى التفضيل على التنازع مع نسبية الثـانى وجه الخيرية وتفـاصيل الاحبية اظهر من ان يخفى وقد تقدم انه ذكر عند عمر ابوبكر رضى الله تعالى عنهما فبكى

(وخرج) الترمذى المرموزله بقوله (ت) (عن جابر رضى الله تعالى عنه انه) اى الشان (قال عمر) مخاطبا (لابى بكر
رضى الله تعالى عنهما ياخير الناس بعد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) وسائر الانبياء عليهم السلام ولم يحتج اليه لانه
لم يكن منهم احد بعده * واخرج ابو على عن عمار بن ياسر رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم اتانى جبرائيل آنفا فقلت يا جبرائيل حدثنى بفضائل عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه فقال لو حدثتك بفضائل عمر منذ
مالبث نوح عليه السلام فى قومه ما بعدت فضائل عمر وانه حسنة من حسنات ابى بكر رضى الله تعالى عنه كما فى الصواعق
واخرج الطبرانى فى الكبير انه قال دخل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه غديرا فقال ليسبح كل رجل الى
صاحبه فسبح كل رجل الى صاحبه حتى بقى رسول الله عليه السلام وابو بكر فسبح رسول الله الى ابى بكر حتى اعتنقه
فقال لو كنت متخذا خليلا حتى القى الله لاتخذت ابابكر خليلا كذا فى صواعق المحرقة * اقول لايخفى انه اولهم اسلاما
واسبقهم صحبة واقدمهم هجرة واكثرهم احسانا الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وحكى ان ابا بكر الصديق
رضى الله عنه كان تاجرا وقت الجاهلية وكان سبب اسلامه انه رأى رؤيا فى الشام ان الشمس والقمر يكونان
فى حجره والبس عليهما ردائه وسئل لراهب النصارى عن تعبيرها فقال انت تدخل فى دين خاتم النبيين محمد عليه السلام وتكون وزيراله وهذا تعبير الرؤيا ثم قال وجدت وصفه عليه السلام فى التوراة والانجيل واسلمت له وكتمت اسلامى خوفا من النصارى واشتاق ابو بكر الى رؤيته عليه السلام وقدم مكة وكان يحبه ولايصبر ساعة من غير رؤيته فلما طال الامر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما يا ابا بكر كل يوم تجئ
وتجلس معى لم لم تسلم فقال ابو بكر (بريقة ٤٠ ل) لو كنت نبيا فلابد من المعجزة فقال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم اما يكفيك المعجزة التى رأيت الرؤيا فى الشام وعبره الراهب واخبرك عن اسلامك
فلما سمع ابو بكر رضى الله عنه قال اشهد ان لا اله الا الله واشهد انك رسول الله واسلم وحسن اسلامه كما فى حديث
الاربعين * واعلم ان من اسلم اولا من الشيوخ ابو بكر الصديق ومن الصبيان على بن ابى طالب ومن النسوان خديجة
الكبرى بقى ههنا ابحاث واسرار اودعتها فى كتابى جامع الازهار (وقال فى لتتارخانية لو قال) اى قائل (عمر وعثمان
وعلى رضى الله تعالى عنهم لم يكونوا اصحابا لايكفر) لانه لم ينكر نصا قرآنيا (ويستحق اللعنة) لكذبه الا لعنة الله
على الكاذبين (ولو قال) اى قائل (ابو بكر الصديق لم يكن من الصحابة كفر) لتكذيبه ما جاء به النص (لان الله تعالى
سماه صاحبا) اى وصفه بذلك الوصف (بقوله اذ يقول لصاحبه

وقال وددت ان عملى كله مثل عمله يوما واحدا من ايامه وليلة واحدة من لياليه يريد
ليلة الغار واما اليوم فما تقدم حين ارتداد العرب بعد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
لعل الاحتجاج بنحو قول عمر وعلى على قاعدة مذهب الصحابى لاسيما عند سكوت
الباقين يكون اجماعا اوانه كتزكية الشهود وتعديلها ﴿وخرج ﴿ت﴾ عن جابر
رضى الله تعالى عنه انه قال عمر لابى بكر رضى الله تعالى عنهما ياخير الناس بعد
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴾ اى بعد انتقال رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم فى زمن رسول الله اوبعد رسول الله وبعد اخوانه من الانبياء فلا يتوهم تفضيله
على سائر الانبياء * لما فرغ من الاحتجاج على فضل الصحابة عموما وخصوصا
بالاحاديث واقوال الصحابة اراد ان يحتج باقوال الفقهاء فقال ﴿وقال فى التاتارخانية
لو قال﴾ قائل ﴿عمر وعثمان وعلى رضى الله تعالى عنهم لم يكونوا اصحابا لايكفر﴾
لانه وان كان كذبا لكنه لم يكن انكار نص قطعى والقول فى التعليل لعدم ثبوت صحبتهم
بالتواتر بل بالآحاد ليس بسديد اذ لو سلم عدم التواتر اللفظى فثبوت التواتر المعنوى
قطعى الان يحمل على قول رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بانهم من اصحابى
مثلا ﴿ويستحق اللعنة﴾ لابتداعه وكذبه قال الله تعالى * الا لعنة الله على الكاذبين *
فهذا المعنى ليس مايقتضيه الكفر ﴿ولو قال ابو بكر الصديق لم يكن من الصحابة
كفر لان الله تعالى سماه صاحبا﴾ الذى اخذ منه الصحابة ﴿بقوله اذ يقول﴾
اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿لصاحبه﴾ اى ابى بكر رضى الله تعالى عنه

﴿ لاتحزن ان الله معنا ﴾ قال البيضاوى روى ان المشركين طلعوا فوق الغار فاشفق ابو بكر على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال عليه الصلاة والسلام ماظنك باثنين الله تعالى ثالثهما فاعماهم الله تعالى فلم يروه يشكل بان كون المراد من الصاحب هذا ابابكر ليس بقطعى والكفر يقتضى القطعية اذ انكار مايكون ظنى الدلالة ليس بكفر الا ان يدعى الاجماع على ارادة ذلك منه ﴿ وفى الظهيرية ﴾ لظهير الدين المرغينانى ﴿ومن انكر امامة ابى بكر الصديق﴾ رضى الله تعالى عنه ﴿فهو كافر فى الصحيح﴾ قيل لاجماع الامة على ذلك من غير خلاف احد يعتد به وقيل لنسبة الامة الى الضلالة والامة لاتجتمع على الضلالة لحديث لاتجتمع امتى على الضلالة يشكل على الاول بان الكفر انما هو فى الاجماع الذى وقع فى الشرعيات وهذا كالاجماع فى الامور العادية ولو سلم فسنده القياس على امامته فى الصلاة نصا وقرر ايضا بعدم الكفر فى الاجماع الذى سنده القياس * فاعلم ان فى اكفار منكر الاجماع القطعى ثلاثة مذاهب كفر مطلقا وهو مذهب اصحابنا ليس بكفر مطلقا وكفر ان فى نحو العبادات الخمس فى كونه من الضروريات الدينية وعدمه فى غيرها قيل هو مذهب المحققين فتأمل ويشكل على الثانى بان انكار الحديث انما يكون كفرا ان متواترا وتواتر هذا الحديث ممنوع الاان يحمل الانكار على مابعد اقرار حديثيته ولاشك ان هذا احتمال ولا كفر مع الاحتمال ﴿وكذلك من انكر خلافة عمر فى اصح الاقوال﴾ قيل لانكار الاجماع القطعى ايضا يرد عليه بما ذكر آنفا مع عدم الاندفاع بدفع ماذكر آنفا فافهم لايخفى انه ان اتحد حكمهما فى الكفر والاصحية فالاولى جمعهما اذ الفصل الواحد اولى من الفصلين ﴿انتهى﴾ ثم لايخفى ان نقل المصنف هنا هذه الاخبار والآثار واقوال الفقهاء لاجل اثبات مدعاه من قوله هذا قدح فى افضل الاولياء الى آخره فاذا تفطنت وجدت عدم تمامية التقريب فى بعضها وعدم التقريب اصلا فى بعضها نعم يمكن التقريب لكن بتأويل خفى يظهر بالتأمل واما منكر خلافة عثمان وعلى فمبتدع رضى الله تعالى عنهما وعن جميع اصحاب نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم * تذنيب * للمسائل المختلفة بين امامى اهل السنة كثرهم الله تعالى علم الهدى الشيخ ابى منصور الماتريدى والشيخ ابى الحسن الاشعرى رحمهما الله تعالى على ماجمع بعض العلماء فى رسالة مخصوصة وبعض الاساتذة فى بعض كتبه مع بعض آخر عن بعض الكتب قال جمهور الماتريدية (١) معرفة الله واجب عقلا لاشرعا (٢) وانه تعالى لولم يبعث للناس رسولا لوجب عليهم معرفته تعالى (٣) وانه يعرف الصانع بصفاته حق المعرفة (٤) وان الوجود والوجوب عين الذات فى التحقيق (٥) وان حسن بعض الامور وقبحه يدرك بالعقل (٦) وان صفات الافعال كلها راجعة الى صفة ذاتية حقيقية هى التكوين وهو مبدأ الاخراج من العدم الى الوجود فالفعلية كالذاتية صفة حقيقية لااعتبارية فقديمة قائمة بذاته تعالى (٧) وكل صفة ذاتية اوفعلية

لاتحزن ان الله معنا) وماكان معه فى الغار الا الصديق بالاجماع فالمنكر صحبته مكذب لله تعالى وذلك كفر (وفى) كتاب الفتاوى (الظهيرية) بفتح الظاء وكسر الهاء (ومن انكر امامة) اى خلافة (ابى بكر الصديق فهو كافر) لنسبة الامة الى الضلال (فى) القول (الصحيح وكذلك) ككفر من ذكر كفر (من انكر خلافة عمر فى اصح الاقوال انتهى)

واجبة الوجود ليست بممكنة (٨) وان صفات الافعال فى نحو الخالق البارئ الرازق لها اسماء غير القدرة بلا رجوع اليها بل الى التكوين (٩) وان التكوين ليس عين المكون (١٠) وان البقاء ليس صفة زائدة (١١) وان السمع والبصر صفتان غير العلم بالمسموع والمبصر (١٢) وان ادراك المشموم والمذوق والملموس ليس صفة غير العلم فى شانه تعالى (١٣) وان افعاله تعالى معللة بالحكم والمصالح (١٤) وان الارادة لاتستلزم الرضى والمحبة (١٥) الله متكلم فى الازل لامكلم فى الازل (١٦) وان بعض القرآن اعظم من بعض (١٧) وانه لايتعلق الخطاب الازلى بالمعدوم (١٨) وان وجود الاشياء بالايجاد لابخطاب كن وعن البزدوى هو بالخطاب والايجاد معا (١٩) وان الايمان لايزيد ولاينقص وهو الامام الحرمين ايضا (٢٠) وان الاستثناء فى الايمان لايجوز حالا واستقبالا (٢١) وان الشقى فى الحال قد يسعد وبالعكس (٢٢) وانه وان جاز تعلق الرؤية بكل موجود الا انه لايجوز تعلق السماع بكل موجود (٢٣) وان موسى عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام لم يسمع الكلام النفسى بل سمع كلاما مؤلفا من الحروف والاصوات (٢٤) وانه لايجوز التكليف بما لايطاق (٢٥) وانه لايجوز تعذيب المطيع وتنعيم الكافر عقلا لمخالفة الحكمة ووضع الشئ فى غير موضعه وكذا تخليد المؤمن فى النار وتخليد الكافر فى الجنة (٢٦) وانه تعالى لايرى فى المنام وان ذهب اكثر الحنفية الى خلافها بل اولوا كلام الشيخ (٢٧) وانه ليس الرؤيا خيالا باطلا بل نوع مشاهدة للروح تحقيقية او بمثاله (٢٨) وان الاستطاعة التى يعمل بها العبد الطاعة هى بعينها الاستطاعة التى يعمل بها المعصية على ان تكون القدرة الواحدة صالحة للضدين على سبيل البدل (٢٩) وان العلم الواحد منا يتعلق بمعلومين او اكثر (٣٠) وان الانبياء عليهم السلام بعد موتهم ايضا انبياء حقيقة (٣١) وانه يجوز ان يعمل صلى الله تعالى عليه وسلم فى الاحكام الشرعية بالوحى او الرأى او الاجتهاد وان اختلف فى تفصيله (٣٢) وان ايمان المقلد صحيح وان كان عاصيا بترك الاستدلال (٣٣) وانه لايلزم فى الايمان الاستدلال الى الدليل العقلى على جميع المسائل الاعتقادية بل يكفى الابتناء على قول الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم لكن فيه نوع تأمل (٣٤) وانه ليس الاسم غير المسمى بل عينه (٣٥) وان الحكمة ماله عاقبة حميدة والسفه على ضده لاماوقع على قصد فاعله وضده ولامافيه منفعة للفاعل اولغيره وضده (٣٦) وفعل العبد يسمى كسبا لاخلقا اقول فيه نظر ايضا (٣٧) وفعل الله تعالى يسمى خلقا لاكسبا فهو ايضا كما ترى (٣٨) واسم الفعل يشملهما على سبيل بلا ان يكون حقيقة فى خلق الله ومجازا فى كسب العبد (٣٩) وان ماوقع بغير آلة فخلق وبالآلة فكسب وقيل مايجوز تفرد القادر به فخلق ومالا فكسب (٤٠) وان احساس الشئ باحدى الحواس ليس علما به بل هو آلة له (٤١) وان الذكورة شرط النبوة (٤٢) وان ماحصل من الالم عقيب الضرب ومن الانكسار عقيب

الكسر ليس بفعل العبد لاستحالة اكتساب ماليس بقائم فى محل قدرته (٤٣) وان افادة النظر الصحيح بمجموع الكسب والخلق لابالخلق فقط (٤٤) وان قدرة العبد مؤثرة فى فعله لاانله قدرة غير مؤثرة (٤٥) وان العلل والاسباب مثل القوى والطبائع مؤثرة حقيقية لاعادية فيمايبدو منها من الآثار (٤٦) وانه يجوز ان يقع مقدور واحد بين قدرة قادرين كما هو مذهب بعض الاشعرية ايضا (٤٧) وان الارواح ليست بجسم ولاجسمانى بل هى امور مجردة عن المادة (٤٨) وانه يعرف بعض الاحكام قبل البعثة بخلق الله تعالى العلم به امابلا كسب كوجوب تصديق النبى وحرمة الكذب الضار وامامع الكسب بالنظر وترتيب المقدمات وقدلايعرف الابالكتاب والسنة (٤٩) وان صفاته تعالى باقية ببقاء هو نفس تلك الصفة (٥٠) وان المماثلة لاتكون الابالمشاركة فى جميع الاوصاف (٥١) وان المماثلة جنس يشتمل على انواعه من المشابهة والمضاهاة والمساواة واطلاق اسم الجنس على كل نوع من انواعه جائز فيه كلام (٥٢) تأول المتشابهات اجمالا ويفوض تفصيلها الى الله تعالى (٥٣) وان حكم المتشابهات انقطاع رجاء معرفة المراد منها فى هذه الدار (٥٤) وان القضاء والقدر غير الارادة الازلية (٥٥) وانهم حكموا بكفر من يقول النبى يعلم الغيب (٥٦) وانه ليس كل مجتهد مصيبا والحق واحد (٥٧) وان الدليل اللفظى قديفيد اليقين ان توارد على معنى واحد عندعدم صارف (٥٨) وان المحبة بمعنى الاستحماد لامطلق الارادة فلاتتعلق بغير الطاعة (٥٩) وانه ينعم الكافر فى الدنيا (٦٠) وانه لايكلف الكافر باداء العبادات (٦١) وان الانبياء معصومون من الصغائر عمدا ومن الكبائر مطلقا (٦٢) وانه يصح امامة المفضول (٦٣) وان الموت فساد بنية الحيوان لاعدم الحياة عما من شانه اوعرض يخلقه الله تعالى فيه (٦٤) وان الاعراض لاتعاد (٦٥) وان توبة اليأس مقبولة (٦٦) وانه لايجوز نسخ مالايقبل حسنه اوقبحه السقوط كوجوب الايمان وحرمة الكفر (٦٧) وان الحسن والقبح مدلولا الامر والنهى فيمايدرك عقلا وعند البعض مطلقا لحكمة الآمر والناهى (٦٨) وان الاقرار جزء الايمان وان شرطا عند بعضهم كالاشاعرة (٦٩) وان بلغ فى شاهق الجبل ولم تصل اليه الدعوة يجب عليه الايمان بالصانع فى مدة الاستدلال دون الاعمال بحسب وجوده ووحدته واتصافه بمايليق به من العلم والقدرة والارادة وكونه محدث العالم وتنزيهه عما لايليق به (٧٠) وان العقل له مدخل فى ادراك بعض الشرعيات وان لم يكن له ذلك فى حق الحكم (٧١) وانهم اثبتوا الحال كما فى التوضيح (٧٢) وان ارسال الرسل واجب بمعنى لياقة الحكمة فقيل فنزاع لفظا (٧٣) والاستطاعة مع الفعل * اقول فيه شئ يظهر بالرجوع الى شرح العقائد ثم قد ينسب ذلك الى بعض الاشاعرة خلافا لجمهور الاشاعرة فى جميع ذلك هذا مايحضر لنا من كتبهم وان كان زائدا عليه فى نفسه وكان بعض ماذكر راجعا الى بعض آخر والله اعلم بحقيقة الحال

﴿ تذييل ﴾

❊ تذييل ❊ لاعلينا ان نشير الى اقاويل الفلاسفة المخالفة للشرع اجمالا ايضا لان يحترز عنها لكثرة اختلاطهم فى الشرعيات قالوا (١) انه تعالى يتصف باللذة العقلية (٢) وانه موجب بالذات فمعنى قدرته وارادته ان شاء فعل وان لم يشاء لم يفعل لا بمعنى يصح الفعل والترك (٣) وان الجسم مركب من الهيولى والصورة لا من الاجزاء الفردة (٤) وانه يستحيل وجود الجزء الذى لا يتجزى (٥) وان الافلاك قديمة بهيولاها وصورها النوعية نوعا وشخصا (٦) وان العناصر قديمة بهيولاها وصورها النوعية جنسا لا نوعا ولا شخصا (٧) وان بطلان التسلسل مخصوص بالاشياء الموجودة المرتبة المجتمعة فى الوجود لا انه محال مطلقا (٨) وان السبق منحصر فى خمس لا سادس (٩) لا عالم وراء العالم (١٠) والخلاء محال (١١) والمكان ليس ببعد موهوم بل هو السطح الباطن من الحاوى المماس للسطح الظاهر من المحوى (١٢) والوجود الذهنى ثابت (١٣) والمقولات العشر موجودات خارجية نوعا او شخصا على اختلافهم (١٤) والمجردات ثابتة (١٥) وحقيقة الانسان امر مجرد يتعلق به تعلق التدبير والتصرف (١٦) والجواهر خمسة الهيولى والصورة والجسم المركب منهما والعقول والنفوس (١٧) والجن والشياطين والملائكة ليست ثابتة الا بمفارقة النفوس الخيرة والشريرة عن ابدانهم (١٨) وان الوجود عين الذات فى الواجب زائد فى الممكن لا انه زائد فى الكل (١٩) وان اعادة المعدوم بعينه ممتنع (٢٠) والحادث مفتقر الى مادة ومدة (٢١) والحشر الجسمانى ليس بممكن (٢٢) والمعاد روحانى فقط (٢٣) وقيام العرض بالعرض جائز (٢٤) والجوهر لا يقتضى التحيز (٢٥) وان الاجساد البسيطة الطباع متصلة واحدة كما هى عند الحس (٢٦) وانه يشترط فى النبوة الاعراض والاحوال المكتسبة بالرياضات والمجاهدات فى الخلوات والانقطاعات والاستعداد الذاتى من صفاء الجوهر وذكاء الفطرة (٢٧) وان المقادير اى الجسم التعليمى والسطح والخط امور زائدة على الجسمية (٢٨) والحوادث التى لا اول لها ثابتة (٢٩) وحياته تعالى صحة اتصافه بالعلم فهو حى لا حياة له (٣٠) وكونه سميعا وبصيرا هو علمه تعالى بالمسموعات والمبصرات (٣١) والحواس الباطنة ثابتة فى الحيوان (٣٢) والقضاء عبارة عن علمه تعالى بما ينبغى سموا بالعناية (٣٣) والقدر عبارة عن خروج الموجودات الى الوجود العينى باسبابها على الوجه الذى تقرر فى القضاء (٣٤) واللوح المحفوظ هو العقل الفعال او نفس الفلك الاعظم (٣٥) والعلم حصول صورة الشئ فى العقل (٣٦) وان حصول الضروريات فينا يتوقف على التوجه والاحساس وغيرهما (٣٧) والحوادث الارضية مستندة الى الاوضاع الفلكية (٣٨) وحصول العلم عقيب النظر الصحيح اعدادى فالنظر يعد الذهن والنتيجة تفيض عليه (٣٩) وان التعين امر وجودى

﴿ الفصل الثانى ﴾ من الفصول الثلاثة ﴿ فى العلوم المقصودة لغيرها ﴾ وهو علم الاعمال الظاهرة والاحوال الباطنة * خرج به المقصود لذاته وهو علم العقائد وقد سبق ﴿٣١٨﴾ ومن المقصود لغيره الفقه لانه مقصود للعمل به وآلات الحديث والتفسير لانها وسيلة لفهمهما * ثم لما فرغ من العلوم المقصودة لذاتها فى الشريعة المحمدية وهى الاعتقادات شرع فى بيان العلوم المقصودة لغيرها وهى ثلاثة انواع لانها اما مأمور بها عينا او كفاية او منهى عنها او مندوب اليها ولا يتصور الاباحة لان العلم من حيث هو هو حسن ومندوب وكونه مأمورا به او منهيا عنه شئ من العوارض المقتضية لذلك فلذلك لم يذكر الاباحة كما فى حاشية خواجه زاده ﴿ وهى ثلاثة انواع ﴾ علوم ﴿ مأمور بها ﴾ اى بتعلمها ﴿ و ﴾ علوم ﴿ منهى عنها ﴾ ولكمال المقابلة بينهما قدمه على ﴿ و ﴾ علوم ﴿ مندوب اليها ﴾ ولم يذكر الاباحة لما سبق انها غير مقصودة فى العلم لانه من حيث هو هو حسن ومندوب اليه وكونه منهيا عنه شئ من الاعراض المقتضيه لذلك الخ ﴿ النوع الاول ﴾ من الانواع الثلاثة ﴿ فى ﴾ العلوم ﴿ المأمور بها وهو ﴾ ذكر الضمير لقوله ﴿ صنفان ﴾ ولما كان مرجع الضمير المحلى بالموصول صادقا على الواحد ومافوقه ﴿ ان ﴾ صح الاخبار عن العائد اليه بالمثنى ﴿ الصنف الاول فى فروض العين ﴾ التى لاعذر لاحد من المكلفين عن التخلف عن علمها

(٤٠) والسبب المحوج فى الممكن الى العلة هو الامكان لا الحدوث (٤١) وان الوحدة والكثرة امران موجودان (٤٢) ومعنى الجوهر ماهية اذا وجدت كانت لا فى موضوع (٤٣) والعرض ماهية اذا وجدت كانت فى موضوع (٤٤) والموجودات فى المقولات العشر (٤٥) والامكان صفة وجودية (٤٦) والواحد من كل الوجوه لا يصدر منه اكثر من واحد (٤٧) وعدم العلة علة لعدم المعلول (٤٨) وكل من الوجود والعدم يحتاج الى علة مرجحة (٤٩) ويجب الابصار عند سلامة الحاسة بشروطه وكذا سائرها والاعراض النسبية كلها موجودات خارجية (٥٠) وصفاته تعالى عين ذاته (٥١) وان المؤثر فى فعل العبد قدرة العبد بالايجاب وامتناع التخلف (٥٢) وانه تعالى لا يعلم الجزئيات بل يعلم الكليات (٥٣) والنفس لا تدرك الجزئيات المادية بالذات (٥٤) وان للحيوان اجلا طبيعيا عند تحلل الرطوبة وانطفاء الحرارة الغريزيتين واجلا اخترامياً بحسب الآفات والامراض (٥٥) ورسل الملائكة افضل من رسل البشر بل الملائكة مطلقا افضل من البشر مطلقا (٥٦) وانه تعالى لا يعلم ذاته وقال بعضهم لا يعلم غيره فقط وقال بعضهم لا يعلم غير المتناهى (٥٧) والخرق والالتئام للافلاك ممتنع (٥٨) وانه لم يصدر من الله غير العقل الاول (٥٩) وانه يجوز قيام العرض بالعرض (٦٠) وان الابعاد غير متناهية (٦١) وان الوجود مشترك معنوى بين الموجودات (٦٢) وان الوجود واحد فى جميع الموجودات وغيرها * قال الغزالى فى منقذ الضلال مجموع ماغلطوا فيه راجع الى عشرين اصلا يجب التكفير فى ثلاثة والتبديع فى سبعة عشر ولابطال مذهبهم صنفنا التهافت وتلك الثلاثة انكار الحشر الجسمانى ونفى علم الجزئيات عن الله تعالى وقولهم بقدم العالم وقد يأول الدوانى محتجا بالغير تخليصا عن الكفر والله تعالى اعلم

﴿ الفصل الثانى ﴾

من الفصول الثلاثة للباب الثانى من ابواب الكتاب الثلاثة ﴿ فى العلوم المقصودة لغيرها ﴾ يعنى لا يكون المقصود منه هو نفسه كالاعتقاديات بل يكون المقصود من معرفته غيره كالفقه ﴿ وهى ثلاثة انواع مأمور بها ومنهى عنها ومندوب اليها ﴾ النوع الاول فى المأمور بها ﴾ بالامر الايجابى الذى هو حقيقة الامر ﴿ وهو صنفان ﴾ الصنف الاول فى ﴾ العلوم التى هى ﴿ فروض العين ﴾ يعنى تفرض على اعيان كل واحد فاذا علم البعض لا يسقط عن الباقين * لعل المراد من الفرض مايشمل الواجب ايضا على طريق عموم المجاز * ثم اعلم ان الفرض مايكون فعله اولى من تركه مع منعه بدليل قطعى * والواجب مايكون فعله اولى من تركه ايضا لكن كان منعه بدليل ظنى فالاول لازم علما وعملا حتى يكفر جاحده * والثانى لازم عملا لا علما فلا يكفر جاحده بل يفسق

(وهو علم الحال) الذى يلابسه الانسان (قال الله تعالى فاسئلوا اهل الذكر) عن علم ما تخالطونه وعما لا بد من بابه دينكم عالما من علماء الآخرة لا كل من تزى بزى العلماء ذكره المحشى خواجه زاده امر بسؤالهم واصل الامر الوجوب واصله العينى كما فى المواهب (ان كنتم لاتعلمون) اقول ومن فروض العين الايمان بالله تعالى وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره من الله تعالى ومنها الوضوء والصلاة والزكاة والصوم والحج ومنها الاغتسال من الجنابة والحيض والنفاس ومنها الجهاد اذا كان النفير عاما وجاحد فرض العين يصير كافرا وتاركه فاسقا كما فى الارشاد وغيره (وخرج) ابن ماجة المشار اليه بقوله (مج) بالميم والجيم (عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال صلى الله تعالى عليه وسلم طلب العلم فريضة) اى حق مفروض (على كل مسلم) وجاء فى رواية (ومسلمة) وهو كذلك فى نسخة وهذا محمول على العلم المذكور حتى يفترض على المرأة تعلم ما لا بد فى دينها ولو بلا رضاء زوج ما لم يعلمها ذكره خواجه زاده * وفى البزازية فى الحظر والاباحة من كتاب النكاح ولا تخرج الى العلم بلا اذنه وان كانت لها نازلة وسأل لاجلها الزوج فلا تخرج والا خرجت واذا ارادت تعلم مسائل العبادات والزوج عالم بها علمها قال الله تعالى وامر اهلك بالصلوة وان كان لا تحفظ المسائل اذنها احيانا وان لم يأذن لا شئ عليها ولا يسعها الخروج الا باذنه الا اذا وقعت نازلة فى العبادة ولو اذن لها بالخروج الى مجلس الوعظ الخالى عن البدع لا بأس به ولا يأذن بالخروج الى المجلس ان كان تجتمع فيه الرجال والنساء وفيه من المنكرات كالتصفيق ورفع الاصوات المختلفة واللعب من المتكلم بالقاء الكم وضرب الرجل على المنبر والقيام عليه والصعود

ان استخف باخبار الآحاد واما ان مأول فلا ويعاقب تاركهما الا ان يعفو الله * وقد يطلق الواجب على ما يعم الفرض * والواجب بمعنى ما يكون فعله اولى مع منع الترك قطعيا او ظنيا * والسنة ما يكون فعله اولى بلا منع عن تركه مع كونه طريقة مسلوكة فى الدين * والمندوب والنفل ما هو اولى بعدم المنع ايضا لكن بلا طريقة مسلوكة والسنة اما فى العبادات فهدى يوجب تركه كراهة كالجماعة والاذان واما فى العادات فزوائد كسيره صلى الله تعالى عليه وسلم فى لباسه وقيامه وقعوده ففعله فضيلة لا كراهة فى تركه وقد تطلق السنة على غير طريقته عليه الصلاة والسلام كسنة العمرين * والنفل دون سنة الزوائد * والحرام ما يكون تركه اولى مع المنع عن الفعل * والمكروه ما يكون تركه اولى من الفعل بلا منع قطعى عن الفعل * والمباح ما استويا اى الفعل والترك * والحرام يعاقب على فعله ويثاب على تركه ان تشهى ومنع مع الفرصة * والمكروه التحريمى الى الحرمة اقرب * والتنزيهى الى الحل اقرب وعند محمد حرام لكن بغير قطعى ﴿وهو علم الحال﴾ الضمير الى الفرض فى ضمن الفروض ﴿قال الله تعالى فاسئلوا﴾ ايها المكلفون بالاحكام الشرعية الظاهرية والباطنية ﴿اهل الذكر﴾ اى العلم ﴿ان كنتم لاتعلمون﴾ والاصل فى الامر الوجوب والاصل فى المطلق حمله على الكمال فكمال الوجوب هو الفرض فيفرض على غير العالم طلب العلم من العالم وفرضية الطلب تابعة لفرضية المطلوب فعلم الحال فرض او يقال المطلوب طلب علم الحال بحذف المضاف لكن انما يثبت الفرض بهذه الآية بعد ان كان المراد من الذكر هو العلم قطعا ومن العلم علم الحال قطعا ايضا وكلاهما محل عناية فافهم ﴿مج﴾ خرج ابن ماجه ﴿عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال صلى الله تعالى عليه وسلم طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة﴾ قال المناوى تباينت الاقوال وتناقضت الاراء فى هذا العلم المفروض على نحو عشرين قولا وكل فرقة تقيم على علمها وكل لكل معارض وبعض لبعض مناقض واجود ما قيل قول القاضى ما لا مندوحة عن تعلمه كمعرفة الصانع ونبوة رسله وكيفية الصلاة ونحوها فان تعلمه فرض عين * قال الغزالى المراد العلم بالله تعالى وصفاته الذى نشأ عنه المعارف القلبية وذلك لا يحصل من علم الكلام بل قد يكون حجابا مانعا منه وانما يتوصل اليه بالمجاهدة فجاهد تشاهد ثم اطال فى تقريره بما يشرح الصدور ويملأ القلب من النور

والمروى عنه فكله من المذكور مكروه فلا تحضر ولا يأذن لها فان فعل يتوب الله تعالى وفى الفتاوى لها الخروج قبل قبض المهر فى الحوائج وزيارة الاقارب وبعد قبض المهر لا الا باذنه انتهى كلام البزازى وفيه تفصيل سيأتى ذكره ان شاء الله تعالى * وذكر فى الاحياء اختلف الناس فى العلم الذى هو فرض على كل مسلم فقال المتكلمون هو علم الكلام اذ به يدرك التوحيد ويعلم ذات الله تعالى وصفاته وقال الفقهاء هو علم الفقه اذ به يعرف العبادات والحلال والحرام * وقال المفسرون والمحدثون هو علم

الكتاب والسنة اذ بهما يتوصل الى العلوم كلها * وقال المتصوفة هو علم التصوف اذ به يعرف العبد مقامه من الله * وحاصله ان كل فريق نزل الوجوب على العلم الذى هو بصدده * وقال الفقيه ابو الليث فى بستان العارفين اعلم ان طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة على قدر ما يحتاج اليه فى امر دينه مما لابد له منه من احكام الوضوء والصلاة وسائر الشرائع وفى امر معاشه وما وراء ذلك ليس بفرض فان تعلم الزيادة فهو افضل وان تركه فلا اثم عليه الى هنا كلامه ﴿ وقال فى كتاب ﴿ تعليم المتعلم ويفترض ﴾ بالبناء للمفعول بمعنى المجرد والصيغة للمبالغة ﴿ على المسلم طلب مايقع له فى حاله فى اى حال كان ﴾ من معاملة او مناكحة او عمل قلبى واذا اردت تمثيل افراد بعض ذلك الحال ﴿ فانه ﴾ اى الشان او الانسان ﴿ لابد ﴾ اى لافراق ﴿ ويجب ﴾ ﴿ له ﴾ ومرجع الضمير على الثانى مدلول عليه بالسياق ﴿ من الصلوات ﴾ الخمس لان الله تعالى فرضها على العباد وقال الله تعالى واقيموا الصلوة ﴿ فيفترض عليه ﴾ طلب ﴿ علم مايقع له فى صلاته ﴾ مما يتوقف عليه صحتها وجودا من ركن او شرط او عدما من عدم المنافى صحتها ﴿ بقدر ما يؤدى به فرض الصلاة ﴾ اذ لا يتمكن من اداء الفرض الا بذلك وما لا يتم الواجب المطلق الا به واجب اعطاء للوسائل حكم المقاصد وهذا معنى قوله

ثم قال عن السهروردى اختلف فى هذا العلم قيل علم الاخلاص معرفة آفات النفس وخدع النفس وغرورها وشهواتها يخرب مبانى الاخلاص فعلمه فرض * وقيل معرفة الخواطر من لمة الملك ومن لمة الشيطان وقيل علم نحو البيع والشراء وقيل علم التوحيد وقيل علم الباطن وهو ما يزداد به العبد يقينا وهو الذى يكتسب بصحبة الاولياء فهم وارثوا المصطفى * قال الغزالى فى المنهاج العلم المفروض ثلاثة علم التوحيد وعلم السر اى القلب وعلم الشريعة وما فوق ذلك فرض كفاية * ثم قال ايضا عن الغزالى اختلفوا وتجاذبوا فى معنى الحديث فالمتكلم يحمل على علم الكلام والفقيه على الفقه والمفسر والمحدث عليهما والنحوى على علم العربية اذ الشرع انما يؤخذ من الكتاب والسنة وقال الله تعالى * وما ارسلنا من رسول الا بلسان قومه ليبين لهم * فلابد من اتقان علم البيان والتحقيق حمله على ما يعم ذلك من علوم الشرع انتهى * وقال المصنف فى بعض رسائله العلوم التى هى فرض عين ثلاثة * علم التوحيد مقدار ما يعرف به ذات الله تعالى وصفاته على ما يليق به تعالى وتصديق نبيه فى جميع ما جاء به عن الله تعالى * وعلم الاخلاق مقدار ما يحصل به تعظيم الله واخلاص عمله واصلاحه * وعلم الفقه ما يتعين عليه فعله وتركه لعل هذا هو الاوجه فى ارادة هذا المقام وآخر هذا الحديث فى رواية أخرى فى الجامع الصغير وواضع العلم عند غير اهله كمقلد الخنازير الجوهر واللؤلؤ والذهب فقال شارحه يشعر بان كل علم يختص باستعداد وله اهل فاذا وضعه فى غير محله فقد ظلم وفى رواية اخرى فيه ايضا زاد قوله وان طالب العلم يستغفر له كل شئ حتى الحيتان فى البحر قال شارحه حكمته ان صلاح العالم منوط بالعالم وتمامه فيه ﴿ وقال فى تعليم المتعلم ﴾ قيل صاحبه تلميذ صاحب الهداية ومن افاضل تلامذته ﴿ ويفترض على المسلم طلب ما ﴾ علم ﴿ يقع له فى حاله ﴾ فعلا وتركا بل اعتقادا ﴿ فى اى حال كان ﴾ سفرا وحضرا صحة ومرضا فى امر الديانات والمعاملات ﴿ فانه لابد له ﴾ اى المسلم ﴿ من الصلوات ﴾ الخمس المكتوبة والجمعة ﴿ فيفترض عليه علم مايقع له فى صلاته بقدر ما يؤدى به فرض الصلاة ﴾ فى نفس الصلاة او فى شرائطها صحة وفسادا اذ ما يتوقف عليه الواجب واجب

(ويجب عليه) اى المسلم المريد لاصلاة التعلم (بقدر مايؤدى به الواجب) اى تعلم قدر مايؤدى به الفرض مماتوقف عليه صحته واستعمل الواجب محل الفرض لقوله (لان مايتوسل به) اى يتوصل بالبناء للمفعول به (الى اقامة الفرض) من فعل او ترك (يكون فرضا) اعطاء للوسيلة حكم القصد (وما يتوسل به الى اقامة الواجب) كالوتر وتعديل اركان الصلاة (يكون واجبا) لمامر وحاصله ان علم فرائض الصلاة فرض وعلم واجباتها واجب وعلم سننها سنة وادابها مندوب وكذا علم مفسدها فرض ومكروهاتها تحريما واجب وتنزيها مندوب ليمكن العمل والاحتراز كما فى حاشية خواجه زاده (وكذلك) مثل الصلاة فيماذكر فيها يجرى (فى الصوم والزكاة ان كان له مال) فيفرض عليه معرفة مايتوسل به لاداء فرضهما ويجب مايتوسل به لواجبهما (و) كذا (الحج) يجب تعلم احكامه (ان وجب عليه) اى فرض لكونه مستطيعا وهذه ﴿٣٢١﴾ امثلة العبادات (وكذلك) يجب علم الحال (فى البيوع ان كان يتجر) وفى المناكحات ان كان يتزوج (انتهى ثم قال) ثم لترتيب الاخبار لا الاخبار كما فى المواهب (وكل من اشتغل بشئ من المعاملات) بيعا او اجارة او غيرهما (والحرف) بكسر المهملة الاولى اسم مصدر من حرف لعياله من باب نصر اى كسب حرفة بضم الحاء كما فى المصباح (يفترض عليه علم التحرز عن الحرام) اى علم مايحترز به عنه (فيه) اى فى ذلك المشتغل به * وفى البزازية قبيل كتاب الاجارات نقلا عن الفقيه لايحل لاحد ان يشتغل بالتجارة مالم يحفظ كتاب البيوع وكان التجار فى القديم اذا سافروا استصحبوا معهم فقيها يرجعون (بريقة ٤١ ل) اليه فى امورهم وعن أئمة خوارزم انه لابد للتاجر من فقيه صديق انتهى كلامه (وكذلك) اعاد لفظة كذلك للمغايرة بين ماسبق من الاحوال وماسيأتى من جهة ان ماسبق احوال القالب وماسيأتى احوال القلب كما فى شرح تعليم المتعلم (يفترض عليه علم احوال القلب) يعلم ذلك باعتبار حقايقها وافادتها وادواتها (من التوكل) وهو اظهار العجز والاعتماد على الغير يقال توكل على الله اى استسلم امره عليه وفى المواهب هو السكون تحت جرى الاقدار الالهية (والانابة) بالنون والموحدة الرجوع الى الاقبال بعد الغفلة وقيل الرجوع الى الله مطلقا (والخشية) الخوف المصحوب بالمعرفة قال الله تعالى * انما يخشى الله من عباده العلماء وقال صلى الله عليه وسلم انى لاعرفكم بالله واشدكم له خشية

﴿ويجب﴾ من الوجوب مقابل الفرض ﴿عليه بقدر مايؤدى به الواجب﴾ اذ العلم تابع للمعلوم كما يشير اليه قوله ﴿لان﴾ علم ﴿مايتوسل به الى اقامة الفرض يكون فرضا و﴾ علم ﴿مايتوسل به الى اقامة الواجب يكون واجبا﴾ الاول دليل للاول والثانى للثانى فمنه يعلم ان علم السنة سنة والمستحب مستحب ﴿وكذلك فى الصوم والزكاة ان كان له مال﴾ قدر نصاب فارغ عن دينه وحوائجه ﴿والحج ان وجب﴾ الظاهر هنا ان فرض ﴿عليه﴾ فالم يترتب عليه وجوبهما لم يجب عليه علمهما وكذا سائرها فلا يجب علمهما على الفقير ﴿وكذلك فى البيوع ان كان يتجر﴾ اى من اهل التجارة فيجب على التاجر ان يعلم احكام البيوع صحة ونفاذا وفسادا وبطلانا حلا وحرمة وربا وغيرها * قال فى التتارخانية عن السراجية لاينبغى للرجل ان يشتغل بالتجارة مالم يعلم احكام البيع والشراء مايجوز ومالايجوز ﴿انتهى﴾ كلام تعليم المتعلم ﴿ثم قال﴾ اى فى تعليم المتعلم لعله فى محل آخر او فى هذا المحل لكن بعد كلام آخر والا فالقطع مع كلمة ثم ليس بحسن ﴿وكل من اشتغل بشئ من المعاملات﴾ نحو الاجارة والمزارعة والمساقاة والوديعة والعارية ﴿والحرف﴾ جمع حرفة بمعنى الصنعة ﴿يفترض عليه علم التحرز عن الحرام فيه﴾ اى علم يحترز به عن الوقوع فى الحرام وعن البزازية لايحل لاحد ان يشتغل بالتجارة مالم يحفظ كتاب البيوع وكان التجار فى القديم اذا سافروا استصحبوا معهم فقيها يرجعون اليه فى امورهم وعن ائمة خوارزم انه لابد للتاجر من فقيه صديق ﴿وكذلك﴾ توسيط للمغايرة فيما قبله ومابعده ﴿يفترض عليه علم احوال القلب من التوكل﴾ تفويض الامر الى الله والاعتماد عليه تعالى قيل هو السكوت تحت اقدار الله تعالى ﴿والانابة﴾ الرجوع اليه تعالى ﴿والخشية﴾ الخوف بسبب المعرفة قال صلى الله تعالى عليه وسلم انى لاعرفكم بالله واشدكم له خشية

﴿والرضى﴾ هو سرور القلب باحكام الرب ﴿فانه﴾ تعليل للافتراض اى العلم باحوال القلب ﴿واقع فى جميع الاحوال﴾ غير مختص بحال دون حال يعنى واقع فى العبادات وغيرها ﴿انتهى ثم قال وكذلك﴾ يفترض عليه العلم ﴿فى سائر الاخلاق﴾ جمع خلق بضمتين وبضم فسكون ملكة للنفس تصدر بها عنها الافعال بسهولة فان كان حسنا فالخلق الحسن ﴿نحو الجود﴾ هو بذل ماينبغى لمن ينبغى على ماينبغى ﴿والبخل﴾ ضده ﴿والجبن﴾ بضم الجيم وسكون الموحدة الخوف من معارك الحرب ﴿والجرأة﴾ بفتح الجيم فسكون الراء او بضم ففتح ممدودا ضد الجبن ﴿والتكبر والتواضع﴾ ضدان

﴿والعفة﴾ اى التعفف عما فى ايدى الناس ﴿والاسراف﴾ اى الخروج عن حد الوسط والاعتدال ﴿والتقتير﴾ ضد الاسراف ﴿وغيرها﴾ اى غير هذه الاخلاق ﴿فان الكبر﴾ بكسر فسكون غمط الناس وبطر الحق ﴿والبخل والجبن والاسراف حرام﴾ اى كل واحد منها ﴿ولا يمكن التحرز﴾ اى التبعد ﴿عنها الا بعلمها﴾ لان الدنو والبعد من الشئ انما يكون بعد تصوره ومعرفة حاله ﴿وعلم مايضادها﴾ يقمعها بضدها كما هو شان الطبيب معالجة الحرارة بالبرودة والبرودة بالحرارة كما فى حاشية خواجه زاده ﴿فيفترض على كل انسان علمها انتهى﴾ اقول وينبغى عليه ان يقول فيجب بدل فيفترض لان ثبوته بالاجتهاد والاستنباط وهو ظنى لايكفر جاحده الا انه وضعه موضعه بجامع الاشتراك فى ترتب الثواب على الفعل والعقاب على الترك ﴿حاصله﴾ اى حاصل هذا القول ﴿ان العلم﴾ بالشئ ﴿تابع﴾ ﴿قال﴾ احكاما ﴿للمعلوم فان﴾ كان المعلوم ﴿فرضا﴾ كاركان الاسلام ﴿او حراما﴾ كالزنا فعلم حكمه ﴿ففرض﴾ ليأتى بالفرض وليترك المحرم ﴿وان﴾ كان ﴿واجبا﴾ كالوتر ﴿او مكروها﴾ كالنفل فى اوقات الكراهة ﴿فواجب﴾ لانه وسيلة لذلك ﴿وان سنة﴾ بان فعله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿فسنة وان نفلا فنفل وكذا الامر بالمعروف والنهى عن المنكر﴾ ان كانا فى الفرض

﴿والرضى﴾ عنه تعالى فى كل افعاله واحكامه بان يسر فى القلب بما يرد عليه من النوازل ﴿فانه﴾ اى المسلم ﴿واقع﴾ مدة عمره ﴿فى جميع الاحوال انتهى ثم قال﴾ فى تعليم المتعلم ﴿وكذلك﴾ الحكم ﴿فى سائر الاخلاق نحو الجود والبخل والجبن﴾ بضم الجيم الخوف فى معارك الخوف ﴿والجراءة﴾ بفتح الجيم ضد الجبن ﴿والتكبر والتواضع والعفة﴾ التعفف عما فى ايدى الناس ﴿والاسراف﴾ اى الخروج عن حد الوسط والاعتدال ﴿و﴾ ضده ﴿التقتير﴾ اى التقليل ﴿وغيرها﴾ من الاخلاق جيدة او ذميمة ﴿فان الكبر والبخل والجبن والاسراف حرام ولا يمكن التحرز عنها الا بعلمها وعلم مايضادها﴾ مما ذكر حتى يكون المكلف تاركها بقصده واختياره فيكون ذلك مجاهدة منه فى نفسه فان المجاهدة فى النفس عبادة ولا تحصل لاحد الا بالعلم وهى فرض على كل احد ﴿فيفترض على كل انسان علمها﴾ ليؤدى به فرضها ٭ قيل عن الشاذلى من مات ولم يتوغل فى علمنا هذا مات مصرا على الكبائر ﴿انتهى﴾ كلام تعليم المتعلم اورد على قوله فيفترض ان اللازم هو الوجوب لا الافتراض لثبوته بالاجتهاد فظنى لا يكفر جاحده الا ان يراد التجوز لاشتراكهما فى الثواب بالاتيان والعقاب بالترك ٭ اقول يقال للواجب فرضا عمليا بل قد ترى الاصوليين يطلقون الفرض على الواجب كالعكس على ان كون ثبوته بالاجتهاد ممنوع بل الظاهر انه ليس الا بالنظر والاستدلال الذى لا يختص فهمه بالمجتهد وان كل ماثبت بالاجتهاد لا يلزم ظنيته بل يجوز كونه قطعيا على انه يجوز ان يعرض عليه الاجماع ﴿حاصله﴾ كلام تعليم المتعلم كله ﴿ان العلم تابع للمعلوم فان كان﴾ المعلوم ﴿فرضا او حراما ففرض﴾ اى فالعلم به فرض للامتثال فى الاول والاجتناب فى الثانى ﴿وان واجبا او مكروها فواجب﴾ اى فتعلمه واجب للاقدام فى الاول والكف فى الثانى هذا مبنى على ماقرر فى الاصول من ان وجوب الشئ يدل على حرمة تركه وحرمة الشئ تدل على وجوب تركه قال فى التلويح هذا مما لا يتصور النزاع فيه ﴿وان﴾ كان المعلوم ﴿سنة﴾ فتعلمه ﴿سنة وان نفلا فنفل وكذلك الامر بالمعروف والنهى عن المنكر﴾ فى الفرض والحرام فرض وفى الواجب واجب وفى السنة سنة وفى النفل نفل وان مكروها فمندوب

* قال العضد العلامة فى عقائده و شروط وجوبه وندبه ان لايؤدى الى الفتنة قال الدوانى فان علم انه يؤدى الى الفتنة لم يجب ولم يندب بل ربما كان حراما بل يلزمه ان لايحضر المنكر ويعتزل فى بيته لئلا يراه ولايخرج الالضرورة ولايلزم الهجرة الااذا كان عرضة للفساد * ثم قال العلامة ايضا وان يظن قبوله فقال الدوانى ايضا وان لم يظن قبوله لم يجب سواء ظن عدم القبول اوشك فى القبول وعدمه وهذا ظاهر العبارة وفى الاخير تأمل واذا لم يجب لعدم ظن القبول ولم يخف الفتنة فيستحب اظهار شعائر الاسلام ﴿غير انهما﴾ اى الامر بالمعروف والنهى عن المنكر ﴿على سبيل الكفاية وعلم الحال على سبيل العين ومنه اعتقاد اهل السنة والجماعة الذى سبق ذكره و﴾ كذلك ﴿تنويره﴾ اى انارته ﴿بالاستدلال للخروج عن التقليد﴾ والتقليد وان جاز عندنا لكن يؤثم قال فى الاصول لاتقليد فى الاعتقاديات عندنا للاجماع على تحصيل المعرفة بالصانع وان جوزا عند عبدالله العنبرى وواجبا عند طائفة كما فى زبدة الوصول فى علم الاصول لكن كون علم الحال سيما مافى معتقد اهل السنة من فروض العين على اطلاقه منظور فيه لاسيما مايجب تنويره اذ سمع من المصنف كون ذلك على الكفاية * قال الدوانى يجب على الكفاية تفصيل الدلائل بحيث يتمكن من ازالة الشبهة والزام المعاندين وارشاد المسترشدين * وقد ذكر الفقهاء انه لابد ان يكون فى كل حد من مسافة القصوى من شخص متصف بهذه الصفة ويسمى المنصوب بالذب ويحرم على الامام اخلاء مسافة القصوى عن مثل هذا الشخص كما يحرم عليه اخلاء مسافة العدوى عن العالم بظواهر الشريعة والاحكام التى يحتاج اليها العامة والى الله المشتكى من زمان انطمس فيه معالم العلم والفضل وعمر فيه مرابط الجهل وتصدى لرياسة اهل العلم والتميز من عرى عن العلم والتميز متوسلا فى ذلك بالحوم حول الظلمة ثم قال ماقال

الصنف الثانى

من صنفى النوع الاول ﴿فى﴾ علوم هى ﴿فروض الكفاية﴾ بحيث اذا عمها البعض سقط عن الباقين واذا ترك الكل اثموا * قال حفيد السعد فى انموذج العلوم القيام بفرض الكفاية افضل من القيام بفرض العين وقال الاسنوى ان قياس ماذكروه يقتضى تفضيل سنة الكفاية كتشميت العاطس وابتداء السلام على سنة العين * ثم اورد عليه بان جعل التشميت افضل من صلاة العيد وجعل صلاة الجنازة افضل من المفروضة بعيد وان عدم صحة النيابة فى العين يشعر بشرفه يرد عليه ان ترك الواحد واحدة من المفروضة ليس كترك العامة صلاة جنازة بل الظاهر ان الشناعة فى هذا اكثر وقيل ايضا ان مافرض حقا للنفس فقط فأهم عندها وأشق فأفضل ومافرض للعامة والآتى واحد منهم والامر اذا عم خف واذا خص ثقل * وعن العينى شرح البخارى ان الكفاية لاسقاط الحرج عن الامة وبالترك يعصى كل الامة كان افضل ﴿وهو ما يتعلق بحال غيره اعنى الفقه كله﴾ وراء ماشير اليه سابقا من قدر علم الحال فلو ترك قوله كله

لما قبلهما بانهما ﴿على سبيل﴾ فرض ﴿الكفاية﴾ فاذا قام بها البعض حصل الفرض والغرض ﴿وعلم الحال﴾ بتلك الاحكام فرض ﴿على سبيل العين ومنه﴾ اى من فرض العين ﴿اعتقاد اهل السنة والجماعة الذى سبق ذكره﴾ فى الفصل الاول ﴿وتنويره﴾ اى اظهاره ﴿بالدلائل﴾ وفى نسخ بالاستدلال اى اقامة الدليل فى الجملة وان لم يورد دليل كل مدعى ﴿للخروج عن التقليد﴾ علة التنوير بقى ههنا اسرار دقيقة وحقائق عميقة مذكورة فى المواهب والله تعالى اعلم بالمطالب

الصنف الثانى

﴿فى﴾ علوم ﴿فروض الكفاية﴾ وهو الذى اذا قام به البعض تسقط عن الباقين وان لم يقم به احد فى البلد اثموا جميعا ويجب على الامام ان يأمرهم ويجبرهم عليه * قيل علم الحال بمنزلة الطعام لابد لكل احد منه وعلم مايقع فى بعض الاحايين بمنزلة الدواء يحتاج اليه فى بعض الاوقات

﴿وهو ما﴾ علم ﴿يتعلق بحال غيره اعنى الفقه كله﴾ ماعدا ماتقدم تعيينه على المكلف

لكان اولى لايهامه شمول هذا النوع وهو فرض ولو اريد من الفقه ماهو مصطلح
الاصولي من علم المسائل كلها عن دليلها وابقى لفظ الكل على ظاهره لم يبعد وايضا
او جعل ذلك قيدا لقوله بحال غيره لكان له وجه ايضا فلعل وجه التأكيد الشمول
الى جميع انواع الفقه عبادات ومعاملات وديانات ﴿وعلم التفسير﴾ اى معانى القرآن
﴿والحديث﴾ معانى اقواله صلى الله تعالى عليه وسلم لاحتمال ظهور مخالف يحتج
بظاهر آية اوحديث بمعنى غير مراد اوظهور شبهة لشخص فيحتاج الى حله يشكل
بان معرفة معانى القرآن والحديث على وجه التحقيق انما تيسر للمجتهد والمجتهد
فى زماننا منقرض وقد اغنى عنهما بالنسبة الى زماننا علم الكلام والفقه وان ادلة
المقلد ليست الا قول المجتهد ولهذا اذا ظهر التعارض بين اقوال الفقهاء وبين آية
اوحديث فيقدم قول الفقهاء لان معرفته على وجه التحقيق للمجتهد فلعل لتلك الآية
مثلا معارضا اومخصصا اوتأويلا اوناسخا اطلع عليه المجتهد ولم تطلع انت
﴿والاصولين﴾ بصيغة التثنية اى علم الكلام واصول الفقه لاحتمال ظهور مبتدع
فى الاعتقاد اومشكك فى الفقه يشكل ايضا ان الاصول مختص بالمجتهد وان اثره
هو الاجتهاد وهو مختص بالفقيه وقد عرفت انقراضه وعدم امكانه فى زماننا وقد قيل
بانقراض الاجتهاد فى سنة اربعمائة الا ان يدعى عدم انقراض المجتهد فى المذهب
بجواز تحرى الاجتهاد ولو مذهبا مرجوحا ﴿ والقرائة ﴾ الظاهر بجميع قرائة
المتواترة والمشهورة بل الآحاد والشذوذ لئلا يلزم نفى قرآنية ما كان قرآنا واثبات
القرآنية فيما لايكون قرآنا * قال الجعبرى نقل القراآت السبع فرض كفاية لانها
ابعاض القرآن وقد كان كل القرآن فرض كفاية فبعضه ايضا كذلك واما
قراءة واحدة من جملة القراآت المتواترة فى قدر مايجوز به الصلاة ففرض عين
* وقيل ومن علم القراءة علم التجويد لكن نقل عن الجزرى وعلى القارى وتسهيل
التجويد ان اخذ القرآن بالتجويد عن فم المحسن الحاذق فرض عين الا ان يحمل ذلك
على قدر مايجوز به الصلاة ايضا ﴿واما﴾ علم ﴿الحساب فيحتاج اليه فى كثير من المسائل﴾
اى الشرعية انما فصله بكلمة اما لعدم الجزم فيه قطعا لعدم الرواية عن الائمة نصا بل
انما خرجه من قواعدهم رأيا بل تقريبا ﴿خصوصا﴾ اى خص خصوصا ﴿الفرائض﴾
بمشاركة الغير فى اصل الاحتياج كاموال الزكاة والديات والاقرار والوصايا
﴿ فلذا قالوا هو ربع العلم لانه نصف الفرائض ﴾ لان الفرائض نصف العلم
والحساب نصف الفرائض ونصف النصف ربع ﴿ فلا يبعد ان يكون ﴾ الحساب
﴿فرض كفاية ﴾ اذ علم الفرائض فرض كفاية فترتيب دليله ان الحساب شئ
يحتاج اليه علم الفرائض الذى هو فرض كفاية وكل شئ شانه كذا ففرض كفاية
يرد عليه ان مايحتاج اليه الفرائض يحصل بمجرد اصل الحساب المتداول فى افواه
العوام بلا مراجعة الى قواعد علم الحساب كما ترى كثيرا يحصلونه بلا معرفة

علم ﴿القراءة﴾ ومنه علم التجويد ﴿ واما ﴾ علم ﴿ الحساب ﴾ ولعدم الرواية فى حق علم الحساب وعلوم العربية عن أئمتنا فصلهما بكلمة اما وحكم فيهما على فرضية الكفاية بناء على الاصل والقاعدة ذكره فى حاشية خواجه زاده ﴿فيحتاج﴾ بالبناء للمفعول نائب فاعله ﴿اليه فى كثير من المسائل﴾ جمع مسئلة هى مطلوب خبرى يبرهن عليه فى العلم ﴿خصوصا﴾ منصوب على المصدرية بعامل محذوف ﴿الفرائض﴾ والا فيحتاج اليه فى الفقه من الاقرار والوصايا وبعض مسائل البيوع ﴿ فلذا قالوا ﴾ اى العلماء ﴿هو﴾ اى الحساب ﴿ربع العلم﴾ اللام فيه للجنس اوللعهد والمراد المتعلق بالموت والحياة ﴿ لانه نصف الفرائض﴾ المتعلق بالموت لانه يحتاج اليه والى علم الشرع من معرفة الانصباء كما فى المواهب ﴿فلا يبعد﴾ اذا ﴿ان يكون فرض كفاية﴾ لتوقف معرفة هذا الحكم المفروض كفاية عليه

المنقسمة لاثنى عشر علما ذكرها السيد الشريف فى اول شرح المفتاح ومنها اللغة والصرف والنحو والعروض والمعانى والبيان والعلم بالاخبار والاثار واسامى الرجال ومعرفة المسند والمرسل والضعيف والقوى كلهامن فروض الكفاية كما فى التتارخانية ﴿ فى بستان العارفين ﴾ لابى الليث السمرقندى ﴿اعلم ان﴾ اللغة ﴿العربية لها فضل على سائر الالسنة فمن تعلمها او علمها غيره فهو مأجور ﴾ من الله تعالى ﴿ لان الله تعالى انزل القرآن﴾ اى القرآن المفروق به بين الحق والباطل ﴿ بلغة العرب ﴾ قال الله تعالى قرآنا عربيا وقال صلى الله تعالى عليه وسلم احب العرب لثلاث لانى عربى والقرآن عربى وكلام اهل الجنة عربى ﴿ فمن تعلمها فانه يفهم به ﴾ اى بسبب تعلمه ﴿ ظاهر القرآن ﴾ اما باطنه الذى يحصل من السر الالهى فذلك فضل من الله لايختص بعربى ولاغيره

علم الحساب الان يدعى ان ماذكروا فى اثناء مباحث مسائل الفرائض سيما المناسخة من نحو التماثل والتداخل هو من علم الحساب والفرضية فى الحساب لابحسب جميع اجزائه بل بمطلقه ولو وجد فى ضمن اقل اجزائه ﴿ وقدصرح الغزالى به ﴾ اى بكونه فرض كفاية ﴿ فى الاحياء ﴾ فان قيل الغزالى من مشايخ الشافعية والمطلوب من مسائل الحنفية فكيف يثبت بقوله المطلوب* قلنا لعل ذلك لكونه على وفق قاعدتنا ونهج قياسنا او ان الاصل فى مسئلة لم يقع فيها نص اصحابنا ولم يخالف على قاعدتهم وقياسهم ان يعمل بمذهب مخالفينا لكن يشكل بما صرح الغزالى فى منقذ الضلال من ان العلم الرياضى من الفلسفية تعلق بعلم الحساب والهندسة وعلم هيئة العالم وليس يتعلق منه شئ بالامور الدينية نفيا واثباتا لكن تطرق اليه آفتان الى آخر ماقال وجزم فى الاشباه بحرمة علم الفلسفة على الاطلاق* ويمكن ان يجاب عنه بان المراد من عدم تعلقه بالدين ماهو بالنسبة الى ذاته وبكونه فرض كفاية بالنظر الى توقف امر شرعى عليه فتطرق الآفة من امر عرضى لايضر ﴿ واما علوم العربية ﴾ وهى اثناعشر علما النحو والصرف والمعانى والبيان واللغة والاشتقاق والعروض والقافية وهذه الثمانية اصول والباقية فروع وهو علم الخط وقريض الشعر والانشاء والمحاضرات والتواريخ ﴿ فى بستان العارفين ﴾ لابى الليث ﴿ اعلم ان العربية لها فضل على سائر الالسنة ﴾ وقال بعض الاساتذة فى بعض كتبه اصول اللغات* قيل سبعة الصين والهند والسودان والروم والترك والعرب ولم يذكر السابعة ولعلها السريانية لغة الملائكة حتى منكر ونكير وكل هذه اللغات قد علمها الله تعالى له عليه السلام* واما العربية فلها مزية على باقيها حتى يكره التكلم بغيرها لمن يحسنها* قيل عن المبتغى لسان اهل الجنة العربية والفارسية وقد يزاد الدرية* وقيل الناس يتكلمون قبل دخول الجنة بالسريانية وبعده فيها بالعربية* اقول نقل عن الكافى كما فى المبتغى وايضا عن الديلمى اذا اراد امرا فيه لين اوحى به الى الملائكة المقربين بالفارسية* قال على القارى وكلاهما موضوع فانه معارض بحديث صحيح مرفوع احبوا العرب لثلاث فانى عربى وكلام الله عربى ولسان اهل الجنة عربى* قال المناوى فى شرح هذا الحديث وقد كان آدم لايتكلم فيها الا به فلما اهبط تكلم بغيره* اقول لايخفى ان هذا الحديث لاينفى عن اهل الجنة الفارسية اذلا نص فى كون الاضافة فى قوله ولسان اهل الجنة وايضا فى كون اللام فى الجنة للاستغراق ولاشئ يدل على الحصر فلابد فى النفى من رواية صريحة اذلا يكفى الدراية فى مثله سيما فى مقابلة الكافى والمبتغى والديلمى ﴿ فمن تعلمها او علمها غيره فهو مأجور ﴾ كيف وقد قال فى التتارخانية بعد ماعد العربية كلها من فروض الكفاية ﴿ لان الله تعالى انزل القرآن بلغة العرب ﴾ قال الله تعالى قرآنا عربيا غير ذى عوج وقال بلسان عربى مبين ﴿ فمن تعلمها ﴾ اى لغة العربية ﴿ فانه يفهم بها ظاهر القرآن ﴾ اى معناه الظاهرى الذى لايحتاج الى تأويل وتخصيص ومقايسة كاقسامه

﴿ ومعانى الاخبار﴾ النبوية ﴿ انتهى﴾ اى كلام البستان * فان قلت الكلام فى العلوم لا فى اللغة و الدليل المنقول عن البستان بالعكس * فالجواب ان تعلمها هو معرفة علومها ﴿ والذى يقتضيه ﴾ ٣٢٦ ﴿ الاصل﴾ السابق الموصول مع صلته مبتدأ خبره قوله الآتى كونهـا فروض كفاية ﴿اعنى ان ما يتوسل به الى الفرض فرض وكذا فى الواجب وغيره كونها فروض كفاية﴾ وفى نسخة فرض كفاية والافراد لانه عام لكونه مفردا مضافا وقد صرح بذلك الشافعية فى كتبهم ﴿لان العلوم الشرعية﴾ الفقه و الحديث و التفسير ﴿متوقفة عليها﴾ وللوسيلة حكم المقاصد * اعلم ان من فروض الكفاية الامر بالمعروف والنهى عن المنكر والرد على اهل البدع بالدلائل وكذا الخلافة والسياسة والقضاء و الافتاء و التدريس والجهاد اذا لم يكن النفير عاما والصلاة على النبى عليه السلام وعيادة المريض و دفن الميت والصلاة عليه ورد السلام وتشميت العاطس اذا قال الحمد لله وكذلك اصول الصناعات كالفلاحة والحياكة والخياطة وغيرها وكل ما لا يستغنى عنه فى قوام امور الدين والدنيا فانها من فروض الكفاية على ما هو المفهوم من احياء العلوم ﴿النوع الثانى﴾ من الانواع ﴿و﴾ الثلاثة للعلوم ﴿فى﴾ العلوم ﴿المنهى عنها وهو ما زاد على قدر الحاجة من علم الكلام﴾ الملقب بعلم العقائد وقدر الحاجة

من الظاهر والنص والمفسر والمحكم ونحوها او معناه الذى يجب حمله على ظاهره بلا دليل دال على خلافه وصارف يصرف عن ظاهره او معناه الذى لا يحتاج الى مقدمات اجتهادية وقواعد استنباطية وباطن القرآن اما خلاف ما اشير آنفا وهو المتبادر كما يتعلق باقسامه الخفية كالخفى والمشكل والمجمل والكناية ونحوها فمعرفته ليس بمجرد العربية بل يحتاج الى علوم اخر ولهذا اختص معرفته بالمجتهد * واما ما اشير اليه بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لكل آية ظهر وبطن ولكل حرف مطلع * وفى حديث آخر مرفوعا القرآن تحت العرش له ظهر وبطن بلغ وجوه الظهر والبطن خمسا مذكور فى الاتقان وفيه ايضا عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ان القرآن ذو شجون وفنون وظهور وبطون لا تنقضى عجائبه ولا تبلغ غايته الحديث * قال العلامة التفتازانى واما ما يذهب اليه بعض المحققين من ان النصوص محمولة على ظواهرها ومع ذلك فيها اشارات خفية الى دقائق تنكشف على ارباب السلوك يمكن التطبيق بينها وبين الظواهر المرادة فهو من كمال الايمان ومحض العرفان وليس منه ما ادعاه الباطنية ﴿ومعانى الاخبار﴾ النبوية ﴿انتهى﴾ كلام بستان العارفين يرد عليه ان المطلوب كون العربية فرض كفاية واللازم من الدليل اى ما نقل من البستان هو الفضل والفضل المطلق اعم والعام لا يستلزم الخاص باحدى الدلالات الثلاث الا ان يدعى انفهام الوجوب من تعليله بقوله لانه تعالى انزل القرآن الى آخره ومن مفهوم المخالفة من قوله فانه يفهم بها الى آخره ومفهوم التصنيف حجة كما يدل على ذلك قوله ﴿والذى يقتضيه الاصل اعنى ان ما يتوسل به الى الفرض فرض وكذلك فى الواجب﴾ ما يتوسل به اليه واجب ﴿وغيره﴾ من نحو السنة والمستحب ﴿كونها فروض كفاية لان العلوم الشرعية﴾ اى العلوم المأخوذة من الشرع والشرع الكتاب والسنة فهو علم التوحيد من حيث اصله واعتباره او اعتباره فقط والفقه فالاول لتصحيح الايمان والثانى لاعمال الاركان ولا شك فى فرضيتهما ﴿متوقفة عليها﴾ اى العربية لان الشرع اى الكتاب والسنة عربى لا يخفى ان اللازم من الدليل كونها فرض عين والمطلوب فرض كفاية فلا تقريب او ان هذا محتاج الى مقدمة اخرى فافهم ترشد ان شاء الله تعالى

النوع الثانى

من الانواع الثلاثة للعلوم ﴿ فى المنهى عنها وهو ما زاد على قدر الحاجة ﴾ سواء لخاصة نفسه او لمحافظة عقائد اهل الحق كما عند ظهور معاند مكابر يقصد الالحاد ﴿ من علم الكلام ﴾ كالتعمق فيه والتشبث باذيال الفلاسفة

عنه علم مايجب لله تعالى وللرسل ويجوز ويستحيل والنظر فى براهين ذلك على مافصل فى الرسالة السنوسية ﴿و﴾ على قدر الحاجة من ﴿علم النجوم﴾ والحاجة منه بمعرفة ادلة القبلة واوقات الصلاة كماذكره المصنف نقلا عن الخلاصة ﴿اماالاول﴾ اى علم الكلام الزائد عن الحاجة ﴿فقد قال فى الخلاصة تعلم علم الكلام والنظر﴾ بالرفع والجر تأمل ﴿فيه﴾ اى الفكر المؤدى لعلم اوظن ﴿والمناظرة﴾ اى المناقشة ﴿وراء قدر الحاجة منهى عنه﴾ يعنى علم علم الكلام من الاستاذ والنظر

والتفكر بنفسه والمناقشة وراء قدر الحاجة منهى عنه من الشارع نهى تحريم اوتنزيه تدبر ﴿انتهى﴾ كلام الخلاصة ﴿وقال فى البزازية ودفع الخصم﴾ بادحاض حجه الباطلة وابطال ادلته الفاسدة ﴿واثبات المذهب﴾ فى العقائد وغيرهما ﴿يحتاج اليه﴾ وقد صرحت ائمتنا بان من فروض الكفاية احتواء النظر على من يدفع شبه الملحدين ورحض حجج المبتدعين ﴿وفى التتارخانية وفى النوازل قال ابونصر﴾ باهمال الصاد ﴿بلغنى ان حماد ابن ابى حنيفة كان يتكلم﴾ اى يناظر ويجادل ﴿فى﴾ مسائل ﴿علم الكلام فنهاه عن ذلك ابو حنيفة﴾ اخراجا له عن محاولة المنهى عنه ﴿فقال له ابنه قد رأيتك﴾ اى علمتك او ابصرتك ﴿تتكلم فى الكلام﴾ اى فى علمه فالجملة ثانى مفعوليه على الاول وحال عن الثانى

﴿و﴾ مازادعلى قدر الحاجة من ﴿علم النجوم﴾ كما سيذكره المصنف ﴿اماالاول فقد قال﴾ فى حقه ﴿فى الخلاصة تعلم علم الكلام والنظر فيه﴾ اى التعمق بالتأمل فيه ﴿والمناظرة﴾ اى المجادلة لاظهار الصواب ﴿وراء قدر الحاجة﴾ من حيث تصحيح الاعتقاد وردشبهة الخصم ﴿منهى عنه﴾ يشكل بما فى العقائد العضدية ان النظر اى الفكر فى معرفة الله واجب شرعا وبما فى شرحه لقوله تعالى * فانظر الى آثار رحمة الله وقل انظروا ماذا فى السموات والارض * وان معرفة الله واجب مطلق ومتوقف على النظر وماتوقف عليه الواجب المطلق واجب * ثم قال المراد من المعرفة التصديق بوجوده وصفاته تعالى الكمالية والثبوتية والسلبية بقدر الطاقة البشرية ولاشك ان قدر الطاقة لايحد بقدر حاجة بل يقتضى استيعاب الكل ﴿وقال فى البزازية ودفع الخصم﴾ اى خصم اهل السنة كعامة اهل الهوى والفلاسفة ﴿واثبات المذهب الحق يحتاج اليه﴾ سواء كان الخصم موجودا بالفعل اولا لاحتمال ظهوره بغتة كأن هذا تفسير لقول الخلاصة قدر الحاجة فقدر الحاجة بدفع الخصم واثبات المذهب ﴿وفى التتارخانية﴾ وعبارتها ﴿وفى النوازل قال ابونصر بلغنى ان حماد بن ابى حنيفة﴾ رحمهما الله ﴿كان يتكلم﴾ بالمناظرة والمجادلة ﴿فى علم الكلام فنهاه عن ذلك﴾ ابوه ﴿ابو حنيفة فقال له ابنه﴾ على طريق العرض والاستفسار لاعلى طريق الرد والمناقشة ﴿قد رأيتك تتكلم فى علم الكلام﴾ اى فى المناظره فى الكلام والا فلا تحسن المقابلة ﴿فمابالك تنهانى عنه﴾ يعنى انما فعلنا ذلك وانا قد رأيناك تتكلم وان شان مثلنا الاقتداء بك وانت تمنعنا فماوجه منعك اوكيف تمنعنا وانت تفعل ذلك ﴿قال له يابنى﴾ تصغير الابن للاستشفاق ﴿كنا نتكلم﴾ اى بالمناظرة كما عرفت ﴿وكل واحدمنا﴾ مع من ناظرنا معه على غاية التحفظ ونهاية التحرز حتى ﴿كأن الطير على رأسنا﴾ قيل مثل لكمال التأنى فى الامور والتدبر فيها لئلا يقع فى الهلكة وشئ من خطره كقصد تغليط الخصم وتخجيله والتفوق عليه وايقاع الزلة عليه ﴿مخافة ان نزل﴾ من الزلل اى نقع فى الزلل والخطاء لعظم خطأه وهو الكفر ﴿وانتم تتكلمون اليوم وكل واحد﴾ منكم ﴿يريدان يزل صاحبه﴾ ليغلب عليه بالحجة ﴿واذا اراد﴾ احدكم ﴿ان يزل صاحبه فقد اراد ان يكفر﴾ من التكفير

﴿فمابالك﴾ اى ماشانك وخطبك ﴿تنهانى عنه﴾ وتدخل فيه دونى ﴿قال له يابنى كنا نتكلم﴾ على نهاية من الحذر من الوقوع فى الغلط ﴿وكل واحد منا﴾ فى سكونه لفكره ﴿كأن الطير على رأسنا﴾ وكان فيه للتشبيه ﴿مخافة﴾ علة اقتراحهم لذلك الحال ﴿ان نزل﴾ اى خوف الزلل لعظم خطره لادائه للكفر او الابتداع ﴿وانتم تتكلمون اليوم﴾ اى الان ﴿وكل واحد يريدان يزل﴾ بضم اوله اى يوقعه فى الزلل وبفتحه اى يقع فيه ﴿صاحبه﴾ المناظر له لايثار المتاع الدنيا ﴿و﴾ كل واحد ﴿اذا اراد ان يزل صاحبه فقد اراد ان يكفر

فلو قال لامرأة تكلمى بكلمة الكفر لتبين من زوجك كفر قبل تكلمها لان الرضى بالكفر كفر كذا فى دفتر العلماء * ثم هذا السؤال من حماد استفسار عن وجه النهى لاالاعتراض لابيه وبينه ابوه وجه الفرق بين حاليهما كما فى حاشية خواجه زاده (وعن ابى الليث الحافظ) وهو عند المحدثين من احاط علمه بمائة الف حديث متنا واسنادا كما فى المواهب (وهو كان بسمرقند) من بلدان بخارى (مقدما فى الزمان على الفقيه ابى الليث) خبر بعد خبر والثانى صاحب التنبيه والبستان (قال من اشتغل بالكلام) اى بما زاد عن الحاجة فيه (محى) بالبناء للمفعول اى خرج (اسمه من دفتر العلماء) المعتدبهم (وعن ابى حنيفة قال يكره الخوض فى الكلام) اى شروعه فيما ذكر لانه شغل بما لاحاجة اليه (مالم يقع شبهة) يحتاج للاشتغال به فى حلها (فاذا وقعت شبهة وجبت ازالتها) لئلا يختل الاعتقاد ان لم يغسل ذلك الفساد

﴿صاحبه﴾ لايخفى ان هذا انما يكون اذا كانت المناظرة فى اصول الكلام وامهاته والافقيما يتعلق بالخواص والفضائل وفيما يتعلق به النزاع والغلبة الى نحو الاولوية فظاهر انه ليس بكفر وانت تعلم ان الخطأ فى العقائد ليس كله كفرا فازلال الخصم فى هذا الجنس ليس يكفر لعدم الرضى بالكفر ﴿ومن اراد ان يكفر صاحبه فقد كفر قبل ان يكفر صاحبه﴾ لرضاه بكفره لايخفى ان الارادة لاتستلزم الرضى عندنا وجعل علة الكفر شيأ حاصلا فى الارادة غير الرضى بعيد الا ان يقال هذه الارادة غير منفكة عن الرضى لكن لو كان الخصم من اهل الهوى سيما ممن وصل هواه الى الكفر وظهر تعنته فالظاهر ان ازلاله ليس بكفر بل اعانة دين وغيرة بل يجوز استعمال المقدمات السفسطية والمبادى الشغبية عند عدم الزامه بالادلة اليقينية والجدلية بل يجب ذلك عند تعينه فتأمل* ثم لايخفى ان كلام حضرة الامام رضى الله تعالى عنه مشكل من وجوه* اما اولا فانه سوء ظن وحسن الظن بالمسلم والحمل على الصلاح لازم* واما ثانيا فانه كيف يقدم حماد ويجهل على مايوجب الكفر وهو من كبار العلماء والمجتهدين بل عد هو من الطبقة الثانية منهم * واما ثالثا فانه يلزم هذا الكلام اكفار حماد مع جميع من ناظر معه اذ حاصل ماذكر انتم فى مناظرتكم فى الكلام مريدون كفر اصحابكم وكل مريد ذلك كافر فانتم فى مناظرتكم كافرون *اقول يمكن ان يكون ذلك من الامام بناء على فهمه ذلك من القرائن وعلى طريق النصيحة لكمال الشفقة* وقوله وكل واحد يريد الى آخره قضية ممكنة لافعلية اى لايأمن من تلك الارادة بل يتوقع ذلك والله اعلم ﴿وعن ابى الليث الحافظ﴾ الظاهر حافظ الحديث وهو من احاط علمه بمائة الف حديث متنا واسنادا وهو غير ابى الليث الفقيه وان كان كل منهما سمرقنديا كما يدل عليه قوله ﴿وهو كان بسمرقند﴾ من بلدان بخارى ﴿مقدما فى الزمان على الفقيه ابى الليث﴾ المشهور صاحب التنبيه والتفسير والبستان ﴿قال من اشتغل بالكلام﴾ على وجه غير مرضى ووراء حاجة توفيقا لكلامهم والافتناقض ﴿محى﴾ بالمفعول ﴿اسمه﴾ اى نفسه ﴿من دفتر العلماء﴾ لكفره او العلماء المعتدبها لفسقه ولهذا قال ابو يوسف لاتجوز امامة المتكلم وان الحق وانه لايستحق عطاء العلماء لان العوام وان اعتقدوا كونه عالما لكنه ليس بعالم كما فى البزازى ﴿وعن ابى حنيفة﴾ رضى الله تعالى عنه ﴿قال يكره الخوض فى الكلام مالم تقع شبهة﴾ له اولغيره يجب حلها لايخفى ان المفهوم من منع حماد هو الحرمة الا ان يراد من الكراهة التحريمية فهى نفس الحرام او قريبة او يحمل نهى حماد على التنزيه لاالتحريم كما اشير اليه فان النهى كما يكون للتحريم قد يكون للتنزيه كما فى الاصول ﴿فاذا وقعت شبهة وجبت ازالتها﴾ لايخفى ان ازالتها محتاجة الى رسوخ القواعد الكلامية وحضور مقدماتها ومباديها ودلائلها وهو مقتض للاشتغال الا ان يترتب على الاشتغال الخوض بعد الحصول والدوام والتكرار بلا داع

(لكن)

لكن يكون على شاطئ) بالمعجمة وبعد الالف مهملة اى طرف (البحر ينبغى ان لا يوقع نفسه فى البحر) لما فيه من الالقاء باليد الى التهلكة (فان وقع) وفعل المنهى عنه (وجب علينا اخراجه) واعانته وشبه علم الكلام بالبحر لانه غالبا سبب للهلاك الاخروى كالبحر للهلاك الدنيوى كما فى حاشية خواجه زاده ﴿٣٢٩﴾ والمواهب (انتهى) اى كلام ابى الليث الحافظ (اقول افاد) ابو الليث بما نقلناه (انه) اى علم الكلام (فرض كفاية لكن لا ينبغى ان يعلمه) بفتح اوله من الثلاثى المجرد كما فى المواهب (او يتعلمه الا كل زكى) الزكاة قوة الفطنة (متدين) اى ذى دين يكفه عن الدخول فى الذلل الذى ربما يوقعه فيه الدليل قيل الزكاء قوة للنفس بها تدرك الاسرار وضدها البلادة والفطنة سرعة الانتقال من المبادى الى المطلوب وضدها الغباوة انتهى والمتدين من له صلابة فى امر الدين لا يزلزله تشكيك المشككين كما فى حاشية خواجه زاده (مجد) اى صاحب جد وتحر فى تحصيل الكمال لانه لا يحصل فى المدة القليلة بل يحتاج الى طول زمان وارشاد استاذ كما قيل
* الا لا تنال العلم الا بستة * سأنبئك عن مجموعها ببيان
* زكاء وحرص واصطبار وبلغة * وارشاد استاذ وطول زمان
(بريقة ٤٢ ل) * لانه مقدماته ومباديه كثيرة لا تحصل فى ادنى الزمان كما فى تعليم المتعلم (والا) اى ان لم يكن هذه الثلاثة (يخاف عليه الميل الى المذاهب الباطلة) وفى نسخة الى المذهب الباطل والافراد لنظير ما مر آنفا ان اسم الجنس المحلى باللام من صيغ العموم فتركه حينئذ متعين فالسلامة غنيمة ذكره المواهب

﴿لكن يكون على شاطئ البحر ينبغى﴾ يجب عليه ﴿ان لا يوقع نفسه فى البحر﴾ عقلا وشرعا اما شرعا فنحو قوله تعالى * ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة ﴿فان وقع﴾ فى البحر ﴿وجب علينا﴾ شرعا ﴿اخراجه﴾ من البحر قال المحشى شبه علم الكلام بالبحر لانه غالبا سبب للهلاك الدنيوى وقيل فكذلك صاحب الشبهة اذا عرضت له او اطلع انها فى غيره يجب عليه رفعها وازالتها ﴿انتهى﴾ كلام التتارخانية ﴿اقول افاد﴾ اى القول الاخير الامام ﴿انه فرض كفاية﴾ كما دل عليه قوله وجب علينا ازالتها وقوله وان وقع وجب علينا اخراجه * قال فى التتارخانية الاشتغال بالكلام بدعة والاشتغال بما لا يعنى عند السلف لكن بحكم ضرورة دفع شبهة المبتدعة كان من فروض الكفاية * لكن لا يخفى ان المقصود من هذه النقول اثبات قدر المنهى وراء الحاجة ويقتضى هذا كون المقصود اثبات انه فرض كفاية على ان هذا ليس باب فرض الكفاية بل بابه قد تقدم الا ان يقال ان هذا استطرادى واما المقصود من النقول اعنى اثبات قدر المنهى فواضح صراحة واشارة وكناية منطوقا ومفهوما فلا حاجة الى التصريح بالذكر لكن لا يندفع الاولوية كما لا يخفى ﴿لكن لا ينبغى ان يعلمه او يتعلمه الا كل ذكى﴾ فطن اديب قادر على تمييز القوى من الضعيف والحق من الباطل سيما عند ورود شبه الخصوم على صور الادلة البرهانية ﴿متدين﴾ لا يظهر لهذا القيد فائدة معتدة بها ﴿مجد﴾ صاحب جد وسعى لغموضة اسراره واغلاق حقائقه ﴿والا يخاف عليه الميل الى المذاهب الباطلة﴾ من الفرق النارية الهوائية لعدم رسوخ قواعد الدين لعدم الذكاء او لعدم الجد او لعدم الاحتياط والمبالاة على موجب علمه وفهمه من عدم الديانة فافهم فيه اشارة الى المحاكمة بين ذم الكلام ومدحه فممدوح للاذكياء الى ان يكون فرض كفاية ومذموم للاغبياء المذكورة الى ان يكون محرما فبما ذكر حصل التوفيق بين ما سبق من المصنف صريحا وما اشير فى ضمنه ايضا من المنع * وما نقل فى نحو الدرر عن الشافعى ملاقاة العبد ربه باكبر الكبائر خير من ملاقاته بعلم الكلام فما ظنك بالكلام المخلوط باباطيل الفلاسفة المتداولة فى زماننا * ونقل الغير عن الشافعى ايضا لو علم الناس ما فى الكلام لفروا منه كالاسد * وعنه ايضا لملاقاة الرجل ربه بكل ذنب ما خلا الشرك خير من ملاقاته بشئ من الكلام * وعن ابى لا يجوز النظر فى الكتب الكلامية ولا امساكها لكونها مشحونة بالشرك والضلال ولايراث الشكوك والاوهام فى عقائد الاسلام وكذا كتب الاشعرى فى الاعتزال دون ما صنفه بعده لكونه مناقضا لما قبله * وعن ابى حنيفة يكره الخوض فى الكلام ما لم تقع شبهة فيجب ولو بالمناظرة لدفعها وفى البزازية من طلب الدين بالكلام تزندق وقد سمعت عن البزازى عن ابى يوسف من عدم جواز

اقول فينبغي للخائض في الكلام ان يكون زكيا متدينا مجدا من اهل الدين واصحاب اليقين لا من القاصرين والمفسدين
كما قال التفتازاني في شرح العقائد* وبالجملة هو اشرف العلوم لكونه اساس الاحكام الشرعية ورئيس العلوم الدينية وكون
معلوماته العقائد الاسلامية وغايته الفوز بالسعادة الدينية والدنياوية وبراهينه الحجج القطعية المؤيد اكثرها
بالادلة السمعية ومانقل عن بعض السلف من الطعن فيه والمنع عنه فانما هو للمتعصب في الدين والقاصر عن تحصيل اليقين والقاصد افساد عقائد المسلمين والخائض فيما لا يفتقر اليه من غوامض المتفلسفين والافكيف يتصور المنع عما هو اصل الواجبات واساس المشروعات الى هنا كلامه (واما الثاني) اى مازاد من علم النجوم على قدر الحاجة فجاء (في سنن ابي داود) المرموز له بقوله (د) (عن) عبد الله (ابن عباس رضي الله تعالى عنهما مرفوعا) الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (من اقتبس) اى اخذ وتعلم (علما من النجوم) اى من علم تأثيرها لا علم تسييرها فلا يعارض خبر يعلمون من النجوم ماتهتدون به الخ (اقتبس شعبة) اى قطعة (من السحر) المعلوم تحريمه ثم استأنف جلة اخرى بقوله (زاد مازاد) يعني كلما زاد من علم النجوم زاد له من الاثم مثل اثم الساحر والحديث كما في الجامع الصغير عند احمد
وابن ماجة اوزاد ذلك الاخذ في نفسه بسبب ذلك الاخذ مازاد من الضلالة والغواية بحيث لا يمكن وصفها كما (وفي)
في قوله تعالى* فغشيهم من اليم ماغشيهم (وقال في الخلاصة وتعلم علم النجوم) اى تسييرها (قدر مايعلم به مواقيت الصلاة
والقبلة لا بأس به والزيادة) عليه توصلا لمعرفة الحوادث (حرام) لانه تطلع للغيب الذى استأثر الله تعالى بعلمه (انتهى

امامة المتكلم ولو بحق ونحو ذلك كله محمول على كونها للغبي والمتعصب في الدين
والقاصر عن تحصيل اليقين والقاصد لافساد عقائد المسلمين والخائض فيما لا يفتقر
اليه من غوامض المتفلسفين والافكيف يتصور المنع عما هو اصل الواجبات واساس
الشرعيات* وبالجملة ان علم الكلام في نفسه اشرف جميع العلوم الشرعية لانه اول
الواجبات وموضوعه ذات الله تعالى وصفاته وادلته قطعية يقينية ومأخذه كتاب
وسنة وغايته معرفة الله تعالى وغاية غايته الفوز بسعادة الدارين وتفصيله في المواقف
﴿واما الثاني﴾ وهو مازاد على قدر الحاجة من النجوم ﴿ففي سنن ﴿د﴾ ابي داود
﴿عن ابن عباس﴾ رضي الله تعالى عنهما ﴿مرفوعا﴾ الحديث ان اضيف الى رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم فمرفوع والى الصحابي فموقوف والى التابعي فمقطوع فالمرفوع
اقوى الكل ولذا صرح برفعه ﴿من اقتبس﴾ اى استفاد وتعلم ﴿علما من النجوم﴾
فسر بنوع من انواع النجوم اذ هو علم واسع ومنه الاحكام باخبار المغيبات والاخبار
عما سيأتي ومعرفة المسروقات والكنوز والدفائن واعمار الرجال والقحط والغلاء
والخصب والرخاء والامن والسلامة والفتن والمصائب ونحوها وقد كذب كله
الشرع ﴿اقتبس شعبة من السحر﴾ اى قطعة منه وقد سبق قال المناوي النجامة تدعو
الى الكهانة والمنجم كاهن والكاهن ساحر والساحر كافر والكافر في النار ﴿زاد
مازاد﴾ كلما زاد من النجوم زاد له من الاثم مثل اثم الساحر اوزاد اقتباس شعب السحر
مازاد اقتباس علم النجوم* فان قيل هذا معارض بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم تعلموا
من النجوم ماتهتدون به في ظلمات البر والبحر ثم انتهوا * قلنا التوفيق مشار بقوله ثم
انتهوا ومن قوله من السحر فما لا يفضي الى نحو السحر الممنوع شرعا فخارج عن النهي
ومنه ماتهتدى به في البحر والبر سيما للمسافر ولاوقات الصلاة وتحقيقه ماشار اليه
المناوي في شرح هذا الحديث من ان النجوم قسمان الاول تبين يبين به القبلة
واوقات الصلاة والسابق من اليوم والباقي الى الغروب فجائز عند الجمهور وهذا
محمل حديث تعلموا والثاني تأثير وهو باطل ومحرم قليله وكثيره وهو محمل هذا
الحديث * فائدة * يكتم علماء بني اسرائيل النجوم والطب عن اولادهم لئلا يتقربوا بهما
الى مطالب الدنيوية الدنية فيضمحل دينهم كذا في المناوي ﴿وقال في الخلاصة وتعلم علم
النجوم قدر مايعلم به مواقيت الصلاة والقبلة لا بأس به والزيادة حرام انتهى﴾ لافضائه
الى معرفة الحوادث واطلاع الغيب الذى استأثر الله تعالى بعلمه * قال في البزازية
وتأويل قوله تعالى * وجعلناها رجوما للشياطين * اى جعلنا النجوم سببا لكذب
المنجمين اطلق اسم الشيطان على المنجم وسمى هذيانه رجما من الرجم الغيب

في بستان العارفين) لابي الليث (ولو تعلم من علم النجوم مقدار مايعرف به الحساب) للاوقات (فلا بأس به ولا يزيد عليه) على ماعلم منه توصلا لمعرفة الحوادث (اذا تعلم مقدار مايعرف به القبلة وامر الحساب) للوقت (انتهى) كلام البستان (وفي) كتاب (تعليم المتعلم وعلم النجوم بمنزلة المرض) اى علم تأثيرها (فتعلمه حرام) لانه لايعلم من في السموات والارض الا الله * اعلم أن العلم على ثلاثة اقسام* علم الحال هو بمنزلة الغذاء لكل احد لايستغنى عنه *وعلم الكلام بمنزلة الدواء ولايصار اليه الا عند الحاجة كالدواء * وعلم النجوم بمنزلة المرض والسم يجب الاحتراز عنه كما في حاشية خواجه زاده (لانه يضر ولا ينفع) لاسناده التأثير لغير المؤثر سبحانه فيكفر صاحبه (والهرب من قضاء الله تعالى وقدره) اى تقديره الذين اطلع عليها بهذا العلم (غير ممكن انتهى) اذ لاحذر يغني من قدر والجملة استيناف بياني من قوله يضر ولا ينفع ذلك لان علم النجوم يبحث عن الاحكام الاتية المغيبة كزلزلة الارض وخسوف القمر وكسوف الشمس وموت الملك ونزول مطر عظيم من السماء يغرق الناس فيه فاذا علم واحد هذه المذكورات واراد ان يهرب منها لايقدر ولايهرب منها ان لم يقدر الله له ذلك لانه ان قدر الله تعالى موته بهذه الاشياء لايقدر ان يخلص نفسه منها لان الهرب عن قضاء الله تعالى وقدره غير ممكن فاذا كان الحال على هذا المنوال ماذا يحصل في تعلمه وتعليمه ويعد ذلك من الاشتغال بما لايعنيه والعلم النافع كثير فليعلم وليتعلم ان كان له حظ من الآخرة هكذا سمعته من الاستاد سلمه الله تعالى يوم التناد ذكره خواجه زاده (انتهى) اى كلام تعليم المتعلم (اقول فما) اى الذى (هو الحرام

﴿ وفى بستان العارفين ولو تعلم من علم النجوم مقدار مايعرف به القبلة وامر الحساب ﴾ وفى بعض النسخ مقدار مايعرف به الحساب فقط ﴿ فلا بأس به ﴾ فان قيل ان مالا بأس فيه فى العرف انما يستعمل فيما تركه اولى وقد سمعت الامر النبوى آنفا من قوله تعلموا من النجوم ماتهتدون به والظاهر ان هذا مما يهتدى به *قلنا الامر قد يستعمل فى معنى مطلق الاذن وتفصيل ذلك ان كلمة لابأس قد تستعمل بمعنى الوجوب كلا جناح فى قوله تعالى * فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما * والسعى واجب عندنا فرض عند الشافعى فلا بأس ولا جناح واحد وبمعنى الاستحباب والسنة كما فى قول صاحب النهاية لابأس بالسواك الرطب للصائم وبمعنى انه لايؤجر عليه كقولهم لابأس بان ينقش المسجد بالجص وماء الذهب اى لااجر ولا اثم وبمعنى ترك الاولى اى المستحب غيره لان البأس الشدة وبمعنى لايجوز نحو قولهم لابأس بالنظر الى الاجنبية اى لايجوز لكن الشائع فيما تركه اولى وقد نقل عن الكفاية ان العبرة للغالب الشائع ولا يعتبر بالنادر ولهذا يقال المفرد يلحق بالاعم والاغلب فى العرف واللغة نعم قد يعدل عن الاصول والقواعد بالعوارض والموانع ﴿ ولا يزيد عليه ﴾ اى على ماذكر ﴿ اذا تعلم مقدار مايعرف به القبلة وامر الحساب انتهى وفى تعليم المتعلم وعلم النجوم بمنزلة المرض ﴾ لانه يمرض القلب ويوهن الاعتقاد بتأثير غيره تعالى وباعتقاد الغيب ونحوهما ﴿ فتعلمه حرام ﴾ وكذا تعليمه ﴿ لانه يضر ﴾ بدينه قال المحشى علم الحال غذاء وعلم الكلام دواء وعلم النجوم مرض وسم واجب الاحتراز ﴿ ولا ينفع والهرب من قضائه تعالى وقدره غير ممكن انتهى ﴾ اشارة الى رد مااعتقدوا من فوائد النجوم لانه اذا علم وقوع زلزلة فى ارض كذا فى وقت كذا يحترز فى ذلك الوقت عن تلك الارض فينجو واذا علم انهزام هذا العسكر وكونهم قتالى لايحضر وينجو من الهلاك وهكذا غرق سفينة واحراق دار ونحوها وعدم امكان ذلك بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لايغنى حذر من قدر لايقال فيه اعتراف بصحة مادعوا من اطلاع الكوائن المستقبلة لانا نقول الكلام على الفرض والتنزيل لا على الوقوع والتحقيق لكن ذلك جار فى نحو الصدقة والبر والدعاء والصلة وقد بسطنا ذلك فى رسالة مستقلة معلقة على قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يرد القضاء الا الدعاء ولا يزيد العمر الا البر فارجع تظفر بفوائد بل نفائس من دقائق الكلامية ﴿ اقول ﴾ توفيقا بين الاقاويل منعا ومساغا ﴿ فما هو الحرام

من علم النجوم مايتعلق بالاحكام) المرتبة على سير النجوم (كقولهم) اى علماء النجوم (اذا وقع كسوف

الشمس (اوخسوف) القمر ويطلق كل مكان الآخر (اوزلزلة اونحوها) من العواصف (فى زمان كذا سيقع كذا) فترتب الوقوع على ذلك الامر مما لم ينزل الله به سلطانا (واما معرفة القبلة والمواقيت فتحصل بالعلم المسمى بالهيئة) وبالفلك فى زماننا واما قبله فهو معدود من علم النجوم كما فى الحاشية (فلما كانا) اى القبلة والوقت (شرطى اداء الصلاة لزم معرفتهما بالتحرى والامارات) لان وسيلة الواجب واجبة كما مر (وهذا العلم) المسمى بعلم النجوم (من جملة اسباب التحرى) والاجتهاد وهو شرعا بذل المجهود فى تحصيل المقصود (والمعرفة) بذلك (فجاز الاشتغال به) اذلك (واماانه) وفى نسخة ان بتخفيف النون واسمها حينئذ ضمير شان وكان حقه الفصل بينها وبين الخبر لكونه متصرفا غير دعائى (يجب فلا) اى لايجب اشتغاله وتعلمه كما ظن (اذلا انحصار للاسباب فيه) اى فى علم النجوم تعليل لعدم وجوب

علم النجوم (ولايلزم اليقين فيهما) اى فى القبلة والوقت كسائر جزئيات الاحكام الفقهية (يجب)

من علم النجوم مايتعلق بالاحكام ﴾ بالحكم بانه يقع كذا ويولد كذا ويهلك بكذا وهكذا ﴿ كقولهم اذاوقع كسوف اوخسوف اوزلزلة اونحوها ﴾ كانتثار الكواكب والرعد والبرق وشدة الرياح ﴿ فى زمان كذا سيقع كذا ﴾ من خصب ورخاء وقحط وغلاء ووباء وموت كبار وحرب وامن وكثرة امطار لكن تقدم من شرح العقائد ان كان ذلك بطريق الاستدلال بالعلامة والتجربة فليس بمحظر *قال فى شرح العقائد ذكر فى الفتاوى ان قول القائل عند رؤية هالة القمر يكون مطر مدعيا علم الغيب لابعلامة كفر لان العلم بالغيب امر تفرد به الله تعالى لاسبيل اليه للعباد الا باعلام منه والهام بطريق المعجزة اوالكرامة وارشاد الى الاستدلال بالامارات فيما يمكن ذلك ومن غريب هذا الباب مافى انموذج حفيد السعد السحر يوجب القصاص اذا اقران سحره يقتل غالبا والدية ان اقرانه لم يقتل كذلك ﴿ واما معرفة القبلة والمواقيت فتحصل بالعلم المسمى بالهيئة ﴾ فالعلم على ذلك بالآلات المتداولة كالاسطرلاب ولوح ربع الجيب وذات الكرسى ونحوها من الهيئة فى الاصل وان افردوها بالاستقلال فى زماننا كنسبة الفرائض الى الفقه ﴿ فلما كانا ﴾ اى القبلة والوقت ﴿ شرطى اداء الصلاة لزم معرفتهما بالتحرى ﴾ هو بذل المجهود لنيل المقصود واصله طلب الاحرى اى الاولى ﴿ والامارات ﴾ اى العلامات ﴿ وهذا العلم ﴾ اى الهيئة لابتمامه بل بما يتعلق بهذا الامر ﴿ من جملة اسباب التحرى والمعرفة ﴾ يشكل ان هذا السبب ان شرعيا اى معلوما بالشرع فليس بمسلم ولو سلم لزم تعين وجوبه وليس كذلك كما يذكره الآن والا فليس بمفيد كما تقتضيه قاعدة الحسن والقبح الشرعيين نعم قد ذكر العضد فى مختصر الاصول ان الاحكام قد تؤخذ لامن الشرع كالتماثل والتخالف وان الحسن والقبح العقليين قد ثبتا عندنا كما عرفت فى محله ﴿ فجاز الاشتغال به ﴾ وعليه يحمل قولهم لابأس به فهذا بيان وجه مافى كلام الفقهاء لا الاستدلال ابتداء برأيه فى استخراج حكم شرعى حتى يرد على المصنف ان ذلك منصب الاجتهاد على انه على قول من يجوز تحرى الاجتهاد لايبعد اجتهاد المصنف فى بعض المسائل ولما وجه فعلى هذا ينبغى ان يكون واجبا لان مايكون وسيلة الى الواجب فواجب اجاب بقوله ﴿ واما انه يجب ﴾ النجوم ﴿ فلا اذ لاانحصار للاسباب فيه ﴾ اى فى النجوم الحاصل فى ضمن الهيئة يشكل ان مطلق السبب كالعام ولا وجود للعام الا فى ضمن الخاص فاذا كان المطلق واجبا ففى ضمن اى افراده تحقق كان الواجب ذلك كخصال الكفارة والذى يخطر بالباطل ان الشرع لم يكلف تحصيل هذا السبب بهذا الطريق للحرج والعسر فى ذلك كما يشير اليه بل اكتفى بمجرد التحرى فلو اتى المكلف من عنده حصولهما اى القبلة والوقت لايمنعه الشرع بل يجوزه لكن يرد بعدم ارتكاب السلف وعدم التفاتهم لشئ من ذلك فلا اقل من كونه بدعة فى العبادة فتأمل ﴿ و ﴾ انه ﴿ لايلزم اليقين فيهما ﴾ فى القبلة والوقت حتى

﴿بل يكفى الظن﴾ جواب عن سؤال مقدر كانه قيل ان هذا العلم يفيد اليقين بهما وماعداه لا فيجب هذا العلم بناء على ذلك فاجاب عنه ولا يلزم اليقين فيهما الخ ﴿وانه﴾ بكسر الهمزة والواو للحال ﴿يحتاج الى زكاء﴾ جودة الذهن ﴿وقوة حدس﴾ ظن مؤكد ﴿وخيال﴾

بالمعجمة فالتحتية اى تخيل ﴿وجد﴾ بكسر الجيم وتشديد المهملة اى دأب كثير ﴿فلا يقع التكليف به﴾ وهذا شانه ﴿لكل احد اذ لا يكلف الله نفسا الا وسعها﴾ اى طاقتها ﴿وايضا﴾ علة اخرى لعدم وجوب تعلم علم الهيئة ﴿تحتاج معرفة القبلة بالهيئة﴾ بعلم النجوم ﴿الى معرفة عرض كل بلد وطوله﴾ المقدرين عندهم ﴿ولا تمكن تلك﴾ الامور ﴿المعرفة الا بتقليد من لم يعرف عدالته فلا يوجب تقليد العمل﴾ وفى نسخة فلا يوجب العمل لعدم عدالته ﴿واما سائر﴾ اى باقى ﴿علوم الفلاسفة﴾ وحد علم الفلسفة باصول يعرف بها حقايق الاشياء والعمل بما هو اصلح *اعلم ان العلوم الفلسفة هى الحكمة الباحثة عن احوال الاعيان الموجودة على ماهى عليه فى نفس الامر بقدر الطاقة البشرية وهى تنقسم الى الحكمة العملية والنظرية والعلمية وتنقسم الى تهذيب الاخلاق وتدبير المنازل وسياسة المدنية والنظرية ايضا تنقسم الى ثلاثة اقسام الطبيعية والالهية والرياضية والرياضية اربعة اقسام الهندسة والهيئة والحساب والموسيقى فما كان من هذه العلوم موافقا للشرع الشريف فمقبول وما كان مخالفا له فمردود ﴿فالمنطق﴾ من اقسام الحكمة النظرية

يجب فظاهره الاعتراف بحصول القطع بالنجوم وليس كذلك والا لثبت ابتداء رمضان واختتامه بالنجوم وليس فليس والفرق بين مافى هذا ومافى ذلك تحكم الا ان يحمل على الفرض والتنزيل ﴿بل يكفى الظن﴾ فى استحصال نحوهما للحرج كما يدل قوله الآتى لكن هذا انما يدفع الفرضية لا الوجوب والمسئلة ليس فيها فضيلة واستحباب فضلا عن الوجوب بل ما فيها هو اصل الجواز ﴿وانه﴾ اى الهيئة ﴿يحتاج الى زكاء﴾ كياسة ﴿وقوة حدس وخيال وجد كثير﴾ ففيه حرج ﴿فلا يقع التكليف به لكل احد اذ لا يكلف الله نفسا الا وسعها﴾ لا يخفى ان هذا انما يدفع الوجوب عينا لا المطلق فيجوز الوجوب على طريق الكفاية الا ان يفرق بين مافى المقصد وبين مافى الاسباب والشرائط وان يعسر فى كل وقت ان يوجد شخص بهذه الصفة يستخبر منه عنهما ﴿وايضا تحتاج معرفة القبلة بالهيئة الى معرفة عرض كل بلد وطوله﴾ هما معروفان عندهم ومحرران فى كتبهم ﴿ولا تمكن تلك المعروفة الا بتقليد من لم تعرف عدالته﴾ لا يخفى مافى هذا الحصر لانه ان اريد ماهو بالنسبة الى المتداول بينهم فى هذا اليوم فلا شك فى تداوله واستعماله بين الاسلاميين بل الثقة منهم وان بالنسبة الى اصل المستخرج فهم ادعوا كون علمهم فى الاصل شريعة من شرايع الانبياء عليهم السلام وانتهاء سلسلتهم الى بعض الانبياء فقيل الى ابراهيم وقيل الى لقمان وقيل الى ادريس وهو الذى يقال له عندهم هرمس الحكيم حتى ادعوا ان هذه الآلات النجومية اول من استخرجها هو هرمس قال فى الفوائح المسكية ان هرمس صعد الى فلك زحل ودار معه ثلاثين سنة حتى شاهد جميع احوال الافلاك فنزل الى الارض فاخبر الناس بعلم النجوم وقال فى بعض حواشى حكمة العين ان اصل الحكمة وحى الهى الى بعض الانبياء وما يخالف الشرع انما هو بتلاحق الافكار وتكاثر الآراء ﴿فلا يوجب العمل﴾ لا يخفى ان اللازم مما ذكره ومهده عدم جواز العمل لا عدم الوجوب وصرف النفى الى القيد والمقيد معا اى لا يجوز مع كونه خلاف الاصل فى الاصل فنفى ما ثبت او لا يعنى ينافى تقريب الدليل حاصل كلام المصنف فى المقام مع طوله بالكلام ان التوفيق بين كون النجوم لا بأس كما فى كلام الخلاصة والبستان وبين حرمته كما فى ظاهر الحديث وكلام تعليم المتعلم ان الحرمة فيما يتعلق بالاحكام وكونه لا بأس فيما يتعلق بمعرفة القبلة ووقت الصلاة ﴿واما سائر علوم الفلاسفة﴾ علم الفلاسفة هو استكمال النفس بالعلم والعمل او هو علم باحوال الاعيان الموجودات على ماهى عليه فى نفس الامر ﴿فالمنطق﴾ المعرف بانه قانونية

(داخل فى) علم (الكلام) فيجرى فيه ما مر وهو من اجل العلوم الالهية المعنوية حتى جعله بعض الحكماء رئيس العلوم العقلية وجعله بعض العلماء من فروض العين لكونه موقوفا عليه معرفة الواجب تعالى ولان رياضة المتصوفة تدور على قواعد المنطق * وبالجملة المنطق علم باهر البرهان كالشمس لايخفى بكل مكان ولايجحد فضله الامن يعشو عن ادراك الحقايق ويعمى عن فهم الدقائق * ولله در من قال * عاب المنطق قوم لاعقول لهم * وليس لهم اذعان بقى من الضرر * ماضر شمس الضحى والشمس طالعة * ان لايرى ضوئها من ليس ذا بصر * كذا ذكره الشيخ عبد الرحمن البسطامى فى كتاب تيج الفنون فلعل ماذكر فى القهستانى نقلا عن العماد من الطعن فيه والمنع عنه حيث قال من اشتغل بالمنطق نسب الى البدعة وقال وتعلم علم المنطق كشرب الخمر * وعن قوة القلوب ان الجهال جعلوا اصحاب المنطق علماء * وعن الجواهر ان الاشتغال بعلم الجدل تضييع العمر فانما هو للتعصب فى الدين والقاصر عن تحصيل اليقين والقاصد لالزام الموحدين والراغب لتخجيل المؤمنين * وقد قال قاضيخان من اراد تخجيل الخصم يكفر والا فكيف يتصور المنع عما هو علم باهر البرهان لايخفى شانه بكل مكان الحمد لله فى كل حين وزمان

تعصم مراعتها الذهن عن الخطأ فى الكفر وانما كان من علم الفلسفة لان اول من استخرجه من القريحة هو ارسطو ولاينافى ذلك جعلهم له جزأ من علم الكلام مثلا على وجه المبدئية اذ يجوز ان يكون علم مبدأ لعلم آخر وذلك غير لذلك كما ستسمع (داخل فى الكلام) اذ اصل الكلام انما هو بالنظر العقلى والاستدلال الحقيقى وذلك انما يكون بالمنطق اذ حاصله استحصال المجهولات بالمعلومات فيكون فرض كفاية * اعلم انه اختلف فى المنطق قال بعضهم بالحرمة وبعضهم بعدمها بل بوجوبه * اما الاول فقال فى الاشباه علم الفلسفة حرام ودخل فيه المنطق * وعن ابن حجر المكى عن ابن الصلاح انه حرام يجب على الامام اخراج اهله من المدارس وسجنهم وكف شرهم واستعماله فى الشرعية منكر بشيع * وفى انموذج حفيد السعد عن الشافعية انه ليس من العلم المحترم حتى يجوز الاستنجاء بكتبه ومثله ذكر على القارى عن بعض الحنفية موردا الاتفاق على عدم جواز الاستنجاء بالورق الخالى عن الخط ويجوز اهانته فى الشرع * وعن الاسنوى انه غير محترم ونقل عن القهستانى انه بدعة وكشرب الخمر * وعن قوت القلوب ان الجهال جعلوا اصحاب المنطق علماء * وعن الجواهر انه تضييع عمر * وعن شرح الفقه الاكبر لعلى القارى ايضا عن السيوطى انه حرام باجماع السلف واكثر المعتبرين كابن الصلاح والنووى وعن القزوينى رجع الغزالى الى تحريمه بعدما اثنى عليه * وعن السلفى وابن رشد من المالكية عدم قبول رواية مشتغله * وفى شرح الاشباه للحموى القول بتصريح كثير الشافعية بالحرمة لكونه تضييع العمر ولافضائه الى ميل سائر الفلسفة فمن قبيل شد الذرائع وان لم يكن فيه منافى الشرع * واما الثانى ففى انموذج الحفيد ايضا عن الغزالى ان المنطق فرض كفاية وقواه الشيخ السبكى من المتأخرين انتهى * وفى الحديقة عن الغزالى ايضا فى المستصفى المنطق مقدمة لكل العلوم ومن لايحيط بها لاثقة بعلومه * وفى منقذ الضلال له ايضا المنطق لاتعلق له بالدين نفيا واثباتا ثم فهم من كلامه هناك لزومه فى نفسه وانما الآفة من اهماله فى العلوم الدينية بعدما حصلوه الى ان يفيد اليقين ونقل عنه ايضا فى اول المنتقى مدحة المنطق * وفى شرح الاشباه عن الغزالى ايضا انه سماه معيار العلوم ومن لامعرفة له به لاثقة بعلمه والقطب العلامة حكى عن العلماء الحكم بمطلق وجوبه والشريف العلامة بعدما حكى الاجماع فى مطلق وجوبه ذكر الاختلاف بعينية الفرضية لتوقف معرفته تعالى عليه او بكفاية فرضيته لتوقف شعار الدين عليه * وفى شرح حديث الاربعين النووية لابن حجر الهيتمى صرح بجوازه بل بلزومه * وفى الحديقة عن القرافى من المالكية المنطق شرط للاجتهاد وان المجتهد متى جهله سلب عنه اسم الاجتهاد وقال السبكى ينبغى تقديم الاشتغال به على الاشتغال بالكتاب والسنة والفقه لعل ذلك لان المنطق

مجرد صور الادلة فلابد من تقديم مادة فالواجب ان يقدم هذه المادة من الشرعية
ليكون كده فى الشرعية وان يصرف عن الفلسفة التى لا يطرقه العيب الا من تلك
الجهة ثم قال هو احسن العلوم وانفعها فى كل بحث ومن قال انه كفر او حرام فجاهل
* وفى اتقان السيوطى القرآن مشتمل على الحجج المنطقية والقواعد الجدلية الا انها
ليست على الصراحة لعدم شهرته عند من نزل فيهم القرآن والمفهوم من كلام صدر
الشريعة انه جزء من الاصول وصريح عامة الاصوليين جزء من الكلام وان
ابن الحاجب جعل المنطق تبعا للامدى مبادى كلامية للاصول ومشى عليه شراحه
ومحشيه كالعضد والابهرى والسعد والشريف وغيرهم وصنف فى المنطق كتبا
ورسائل خلق لا يحصى من السلف والخلف على وجه يستحيل العقل اتفاقهم على الجهالة
والغواية والمكابرة ونسبة حال اجتماعهم فى ذلك على الضلالة ستبين من قوله صلى الله
تعالى عليه وسلم لا تجتمع امتى على الضلالة ثم المحاكمة والتوفيق بين القولين * قال شارح
الحموى للاشباه على قوله بالحرمة* قال بعض الفضلاء لم ار فى كتب اصحابنا حرمة
المنطق فلابد للمصنف من النقل* اقول لعل انه لما رأى حكم الفقهاء بحرمة الفلسفة
وكان المنطق جزأ من الفلسفة عنده حكم بحرمته وليس كذلك اذ ليس كل الفلسفة
مخالفا للشرع كأكثر الالهيات والطب وبعض النجوم ونحوها* ثم قال عن بعض الفضلاء
المحرم منطق الفلاسفة واما منطق الاسلاميين فليس فيه ما ينافى الشرع فلا يحرم
ونحوه حكى فى الحديقة عن البعض بان المحرم ما يلتزم فيه نفى الشرعيات وهو محمل
اقوال نحو ابن الصلاح* واما المنطق المتداول اليوم بين كبار اهل السنة الظاهر اعانته
فى الشرعيات فمعاذ الله تعالى ان ينكره نحو ابن الصلاح ولا يعتبر انكار من لا يعرف حقيقة
المنطق لان من جهل شيأ عاداه وكفى حجة عليه انه لا يتفوه وان من كبار العلماء غير العارف
مع عارفه وفصل القول انه كسيف المجاهد فى سبيل الله فلا ينكر فى اصله الا ان يستعمل
فى غير محله انتهى باختصار* اقول ومثله عرف آنفا من كلام الغزالى فى المنقذ لانه
لا منع من اصله وانما هو من عدم استعماله فى محله اوفى استعماله فى غير محله لعل
منع السلف بالنسبة الى ماشاهدوا فى زمانهم من جعلهم المنطق آلة لترويج الفلسفيات
ولهجر الشرعيات لانه اوان اول ترجمة كتب الفلاسفة اليونانيه الى العربية كما يدل
قصصهم وحكاية احوالهم* وبالجملة انه ممدوح فى اصله والذم انما يتطرق من عوارضه
فالمثبتون نظروا الى ذاته واعانته للاصول والفروع حتى جعلوه مباديا للعلوم
الشرعيه كالكلام والاصول والنافون نظروا الى عوارضه من نحو التعصب والزام
الموحد اوكثرة توغل يوجب هجر المقاصد الشرعية* وقد قال بعض العارفين من مشايخنا
المنطق مباد فليسرع منه الى المقاصد فنفوه فانه حينئذ حرام البتة بل المقاصد الشرعية ايضا
قد تحرم بمثل تلك العوارض كالتعلم ليباهى به العلماء ويمارى به السفهاء ويأكل اموال
الاغنياء ويستخدم الفقراء ويتقرب الى الامراء كما ذكر الحموى والله اعلم بالصواب

وبما ذكرنا وشيدنا امكنك دفع ماورد على هذا المقام من الخيالات والاوهام من منع كون المنطق قسمين ءاقول وقد اشرنا ان تعدده باعتبار محله وحال مستعمله ومن منع عدم ضرر استعماله فى الشرعيات كيف وعامة فرق الضالة بسبب تسبث هذا العلم افسدوا هذا الدين القويم * اقول ليس فسادهم بمجرد صور الادلة بل بموادها ولو سلم فتخاص اهل السنة وغلبتهم عليهم انما هو بتميز النظر الصحيح من الفاسد وذلك بهذا العلم ومن منع كونه شرطا للاجتهاد بالاستناد ان الصحابة مجتهدون وليسوا بعارفى هذيانات المناطقة كيف وهو يفضى الى ان يأخذوا ذلك منه صلى الله تعالى عليه وسلم واعتقاد ذلك كفر لتحقير علمه عليه الصلاة والسلام ولاستلزام كون الاحكام المعللة بالاحكام العقلية دون الشرعية * اقول مراعاة المنطق حاصل لكل مجتهد لكن لقوة ذكائهم وجيادة طباعهم استغنوا عن تفصيله كعلم الاصول بالاجماع مع عدم تفصيله عندهم وقد عرفت انه علم آلى ليس فيه مادة قصدية فكيف يتصور استلزام متاركة الشرعيات بكون العلل هى العقليات بمثل هذه الجهليات وانه هل يتصور لزوم اخذ المجتهد احوال اجتهاده من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مع الاختلاف فى اجتهاده عليه الصلاة والسلام وبعد تسليم ذلك عرفته كما عرفت حال نسبته الى الكفر وما استلزم ذلك فاذا عرفت حال هذا القدر من قول هذا القائل فلعلك قدرت ان تعرف بواقى وهمياته الساقطة وبالجملة فالاشتغال بتمامه لايفيد الا الملال وقسوة البال والعلم عند الله الملك المتعال ﴿وعلم الهندسة﴾ علم يعرف به خواص المقادير من الخط والسطح والجسم التعليمى ﴿مباح﴾ كسائر الرياضيات كالحساب والهيئة لعدم التعلق بشئ من امر الدين نفيا واثباتا لكن قال الغزالى تولدت منه آفتان* الاولى الناظر اليها يرى وضوحها فيحسن عنده اعتقاد عامة الفلسفة فيدعوه الى اعتقاد كفرياتهم والى تقليدهم فيها*والثانية ان يكون فى اعتقاده ان الدين ينتصر بانكار جميع علومهم فاذا راى ظهور دلالتها يزول اعتقاده بالدين بل ربما يعتقد بناء الدين على الجهل فلايخفى ان الاولى على المصنف ان ينبه على هاتين الآفتين وان كان نظره الى اصلها دون عوارضها ﴿والالهيات﴾ اى الحكمة الالهية ﴿ماتخالف منها الشرع﴾ كما تخالف الكلامية سواء وصل الى الكفر اولا كما سبق التفصيل قريبا ﴿فجهل مركب﴾ لعدم خارج يطابق النسبة اذ هو عبارة عن اعتقاد جازم غير مطابق للواقع والجهل البسيط عدم العلم عما من شانه ان يكون عالما ﴿لايجوز تحصيله ولا النظر﴾ التأمل فيه ﴿الا على وجه الرد﴾ وذلك للمنتهى الذكى القادر لا المبتدى الغبى العاجز لكن ظاهر التتارخانية المنع عن اطلاق علم الفلسفة فى موضعين قبيل الفصل الرابع من اوله وفى الثلاثين من كتاب الاستحسان مع زيادة الهندسة فيه وضمها اليه بقوله واما علم الفلاسفة والهندسة بعيد من علم الآخرة استخرج ذلك الذين استحبوا الحياة الدنيا على الآخرة ثم قال هناك ايضا تعليم المعاصى ليجتنب عنها جائز

﴿و﴾ علم ﴿الهندسة﴾ علم يعرف به خواص المقادير الخط والسطح والجسم التعليمى ولواحقها واوضاعها ﴿مباح﴾ اى تعلمه ﴿والالهيات﴾ والعلم الالهى علم باصول يعرف بها احوال الموجودات وما يعرض لها ﴿ما يخالف منها الشرع﴾ الذى جاء به النبى صلى الله عليه وسلم ﴿فجهل مركب﴾ لانه جهل بحقيقة الامر وجهل بذلك الجهل ﴿لايجوز تحصيله ولا النظر﴾ ﴿فيه﴾ الا على وجه الرد﴾ على قائله

(وقد استقصى) ذلك (فى الكلام وما يوافقه فداخل فى) علم (الكلام ايضا) فما يحتاج اليه منه واجب وما لا فلا (والطبيعيات) هى علم يبحث فيه عن احوال الجسم المحسوس من حيث انه معرض للتغيير (ما خالف منها الشرع فبنى على الالهيات وقد عرفت حالها) يرد ما خالف الشرع (وما لم يخالف لم يمنع منه) اذ لا ضرر فيه وان كان مبنيا على اصول الفلسفة كما فى المواهب (واما السحر ﴿٣٣٧﴾ والنيرنجات) بالنون المكسورة فالتحتية الساكنة وبعد الراء المكسورة نون ساكنة فجيم علم السحر والطلسمات وحده علم بكيفية استعدادات تقدر بها النفوس البشرية على ظهور التأثير فى علم العناصر اما بلا معين او بمعين سماوى والاول السحر والثانى الطلسمات كما فى المواهب (ونحوهما من الشرور) بالمعجمة (والمعاصى) كعلم السيميا (فيجوز تعلمها للاحتراز عنها) لا لذاتها (كما قيل عرفت الشر لا للشر) اى لا لفعل الشر (لكن) بسكون النون (لتوقيه) اى لاجله لان من عرف شيأ امكنه التحرز منه (ومن لم يعرف الشر ويجهله) وطرقه ليحترز منها (يقع فيه) لجهله بها وفى نتايج الفنون السحر علم يستفاد منه حصول ملكة نفسانية يقتدر بها على الافعال غريبة باسباب خفية ومنفعته ان يعلم ليحذر منه لا ليعمل به لان عمله محرم فى الشرع واما علمه فاباحه بعضهم وقال بعضهم انه فرض كفاية لجواز ظهور (بريقة ٤٣ ل) ساحر يدعى النبوة ويظهر الخوارق بالسحر فتكون فى الامة من يكشفه الى هنا كلامه وباقى الامور المذكورة راجع الى طرق السحر كما ذكرنا (واما) احوال (المناظرة) والمباحثة فى المسائل (والحيلة فيها) على الخصم اى التخيل لالزامه (ففى الخلاصة التمويه) فى الكلام (والحيلة) عطف تفسير للتمويه (فى المناظرة

﴿ وقد استقصى ﴾ الرد ﴿ فى ﴾ علم ﴿ الكلام ﴾ ولذا جعل فرضا على الكفاية وانه لا يتحمله هذا المقام ﴿ وما يوافقه فداخل فى الكلام ايضا ﴾ فمستغنى عنها * اقول دعوى الدخول مشكل اذ الكلام ملتزم اخذه من الشرع بخلاف تلك الالهيات بل التزم عدم الاخذ من الشريعة فكيف يتصور الدخول وقد انتفى الحسن والقبح العقليان عندنا نعم ان اصول بعض المسائل لا تحصل من الشرع ابتداء لكن بحسب تطبيقها اليه انتهاء الا ان يراد مطلق الصورة وانه يشعر جواز توغل هذه الالهيات واستحصالها ﴿ والطبيعيات ما خالف منها الشرع ﴾ هو علم يبحث فيه عن اجسام عالم السموات وكواكبها وما تحتها من الاجسام المفردة والمخالف للشرع نحو نسبة تأثير الاشياء الى بعض الطبائع والمؤثر هو الله تعالى ﴿ فبنى على الالهيات وقد عرفت حالها ﴾ فى الرد ﴿ وما لم يخالف لم يمنع منه ﴾ قال الغزالى فى المنقذ ما لا يخالف الشرع منها كالطب فلا يمنع * اقول لكن هى لعدم ثمرة تترتب عليها كالعبث لا سيما بالنسبة الى الكد فى استحصالها فلا يبعد ان يلحق بتضييع العمر ﴿ واما السحر ﴾ وقد تقدم ﴿ والنيرنجات ﴾ ويقال لها الشعبذة ايضا فسر بانه علم بكيفية استعدادات تقدر بها النفوس البشرية على ظهور التأثير فى العناصر ﴿ ونحوهما من الشرور والمعاصى فيجوز تعلمها للاحتراز عنها ﴾ لا للرغبة فيها ﴿ كما قيل عرفت الشر لا للشر لكن لتوقيه ﴾ اى لتحفظه والاحتراز عنه لا يخفى ان الدليل يختص بما تكون معرفته وسيلة لاحترازه والمطلوب اعم من ذلك ودعوى كون الكل كذلك بعيد ﴿ ومن لم يعرف الشر ويجهله يقع فيه ﴾ لعدم علمه والتباسه بالخير لا يقال المعرفة الاجمالية بل التقليد كاف فى عدم الوقوع والظاهر من المعرفة الحاصلة من التعلم هو التفصيل فلا تقريب لان التفصيل ليس كالاجمال اذ التفصيل كالكنه والاجمال كالوجه وفرق بينهما نعم ان اصل التوقى حاصل بالاجمال لعل تحقيق ذلك يمكن ان يؤخذ من قول بعضهم ان فرض كفاية لجواز ظهور ساحر يدعى النبوة بالخوارق السحرية اذ ذلك انما يحصل بالتفصيل لكن السابق الى الخاطر ان ذلك عند مظان ظهور مثل هذا المدعى والا فما يكون فى ندرة سيما فى غايتها لا يكون مدار التشريع الاحكام ﴿ واما المناظرة ﴾ اى المباحثة ﴿ والحيلة فيها ففى الخلاصة التمويه ﴾ فسر بالتكلم بكلام مزخرف لالزام الخصم ﴿ والحيلة فى المناظرة ﴾ بالمقدمات الجدلية والخطابية بل الشغبية والسفسطية وان لم يسلم عنده بل ولم يطابق للواقع

ان تكلم) بكلمة (متعلما مسترشدا) طالبا للرشد مصلحا لدينه (او تكلم) اى فى الامر (على الانصاف) فلا يميل الى احد الطرفين المذموم كل منهما (بلا تعنت) اى بادخال او ايقاع فى الاذى كما فى المصباح (يكره) تنزيها (وكذا اذا تكلم غير مسترشد لكن على الانصاف بلا تعنت فان تكلم مع من ﴿٣٣٨﴾ يريد التعنت) ويريد بالتحتية لمن وبالفوقية للمخاطب اى ايها المخاطب (ويريد ان يطرحه لا يكره حينئذ) لانه جزاؤه وقال وجزاء سيئة سيئة مثلها (ويحتال) اى المتكلم حينئذ (كل حيلة ليدفع عن نفسه) لدفع اذا خصمه (لان الحيلة لدفع التعنت مشروعة) لانه من باب دفع السوء بمثله (قال) فى الخلاصة (وسمعت القاضى الامام) المقتدى به فى الخير (يقول ان اراد) اى المناظر (تخجيل الخصم يكفر قال) اى صاحب الخلاصة (رأيت فى موضع آخر وعندى لا يكفر الا انه) عاص (ويخشى عليه الكفر) لقصده تمويه الحق بالباطل وايقاع الخصم فى الباطل بالحيلة وادخال الخجلة عليه بخروجه عن الجادة (انتهى) اى كلام الخلاصة (والاولى فى زماننا ان لا يناظر) الانسان (احدا اذ قلما يوجد من يريد اظهار الصواب) لغلبة حب الظهور والعلو وقد قال فى بحر الكلام اعلم ان المناظرة والجدل فى الدين جائز وانما يكره للمرأ طلب الجاه والثناء والدنيا انتهى كلامه

﴿النوع الثالث﴾

(المراد) من انواع العلوم (فى) العلوم (المندوب اليها) التى فى فعلها اجر عظيم وثواب جزيل ذكره خواجه زاده (وهى معرفة فضائل الاعمال) الفضيلة الخير خلاف النقيصة (ونوافلها) مازاد على الفرائض والسنن

﴿ان تكلم﴾ مخاطبك معك ﴿متعلما﴾ مريدا اخذ علم منك اى مستفيدا ﴿مسترشدا﴾ طالب رشد ﴿او﴾ لم يكن متعلما ولكن كان ﴿تكلم على الانصاف﴾ على قصد اظهار الصواب بحيث لا يكون عنده فرق بين ظهور الحق منه ومن خصمه ﴿بلا تعنت﴾ معاندة ومكابرة ﴿يكره﴾ التمويه والحيلة منك للزوم كونك مبطلا ومعاندا وملبسا الحق بالباطل فالكراهة ليست بتحريمية ﴿وكذا﴾ يكره ﴿اذا تكلم﴾ خصمك ﴿غير مسترشد لكن على الانصاف﴾ لا يخفى انه تكرار بقوله او ان تكلم الا ان يحمل لفظة او بمعنى الواو ﴿بلا تعنت﴾ بلا قصد ايقاع زلة خصمه ﴿فان تكلم مع من يريد التعنت﴾ اى مجرد التفوق وازلال الخصم ﴿ويريد ان يطرحه لا يكره حينئذ ان يحتال كل حيلة ليدفع عن نفسه﴾ ضرره ويظهر فساده ﴿لان الحيلة لدفع التعنت مشروعة﴾ لان جزاء سيئة سيئة مثلها لعل ان كان قصد ذلك المعاند الالحاد فى الدين ولم يمكن بغير هذا الطريق فالحيلة واجبة والا فتركه اولى لان المناظرة لمن لم يكن قصده اظهار الصواب ليس بمفيد شيأ وليس بمستحسن فى الآداب ﴿قال﴾ فى الخلاصة ﴿وسمعت القاضى الامام﴾ قيل قاضيخان ﴿يقول ان اراد﴾ المناظر ﴿تخجيل الخصم يكفر﴾ اى ايقاعه فى الخجالة لعل ذلك مختص بالاعتقاديات الضرورية لاستلزامه رضى كفر غيره ﴿قال﴾ اى فى الخلاصة ﴿رأيت فى موضع آخر وعندى لا يكفر الا انه يخشى عليه الكفر﴾ لعل هذا مبنى على عدم لزوم الكفر كفرا والاول على كفره او الاول فى ضروريات الدين وهذا فى محل فيه نوع خفاء واما التخجيل فى غير الشرعيات فالظاهر ليس بهذه المثابة ﴿انتهى﴾ اقول قريب اليه ما فى التتارخانية ﴿والاولى فى زماننا﴾ عصر التسعمائة ﴿ان لا يناظر احدا اذ قلما يوجد من يريد اظهار الصواب﴾ ليس هذا سوء ظن بل بمشاهدة وتجربة والاصل فى اجتماع المفسدة والمصلحة ترجيح جانب المفسدة عند الاستواء وقد كانت الكثرة هنا فى جانب المفسدة فان قيل هذا راجع الى الترجيح بالكثرة فليس بمذهب عندنا قلنا بل من قبيل الحاق المفرد بالاعم والاغلب وان الاصل فى وضع الاحكام هو الشيوع والكثرة لا القلة والندرة وعن بحر الكلام المناظرة فى الدين جائزة الا لمرائى وقاصد طلب جاه وثناء وارادة دنيا لكن عند عمله بمحمودية قصده فجائز بل قد يجب

﴿النوع الثالث﴾

من العلوم الثلثة ﴿فى المندوب اليها وهى معرفة فضائل الاعمال ونوافلها﴾

(وسننها) مافعله النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (ومكروهاتها) ماجاء النهي غير الجازم عنه كما في المواهب (وفروض الكفاية فيما وجد) بالبناء للمفعول (القائم بها والتعمق) شدة الدخول فيها عطف على قوله فضائل الاعمال (و) بمعناه (التوغل) والاول بالمهملة والثاني بالمعجمة في المصباح وغل في الامر واوغل دخل فيه كما في المواهب (في ادلة

المراد الجنس والاقبيان جميع الفضائل والنوافل مع عدم وقوعه هنا لايمكن في ذاته عادة ﴿ وسننها ﴾ الظاهر في مقابلة مطلق الفضائل هي المؤكدة وان عمم ومن ذلك يعلم ان المراد من المندوب ليس معناه الحقيقي بمعنى المستحب بل العام الى السنة ولو بعموم مجاز اذ قوله سننها عطف على فضائل الاعمال الواقعة في بيان العلوم المندوبة لكن الاشكال بقوله ﴿ ومكروهاتها ﴾ باق اذ عنوان هذا النوع للمندوبة والمكروهات ليست بمندوبة واما قوله ﴿ وفروض الكفاية ﴾ فيجوز بالتأويل المذكور اذ مطلق مايكون فعله اولى في معنى الندب شامل للكل لكن فيه تأمل ﴿ فيما وجد القائم بها ﴾ اى عند اتيان فرض الكفاية غيره من الناس قيل فانها لاتبقى فروضا بعد ذلك ولا يثاب فاعلها ثواب الفرض بعد اتيان من سقط الفرض باتيانه وانما يكون نفلا في غير صلاة الجنازة ﴿ والتعمق ﴾ فيها عطف على قوله فضائل الاعمال ﴿ والتوغل ﴾ اى الاكثار ﴿ في ادلة فروض العين والكفاية ووجوههما ﴾ قال المحشي قيل انه ليس بمستحب بل مباح لكونه شغلا بما لايهم لايخفى ان معرفة الامر المهم بطرق متعددة ليست كمعرفته بوجه واحد ﴿ ومنها ﴾ من هذا النوع اعنى المندوب ﴿ الطب قال في بستان العارفين يستحب للرجل ان يعرف من ﴾ علم ﴿ الطب ﴾ علم يعرف به احوال بدن الانسان من صحة ومرض ومزاج واخلاط ﴿ مقدار مايمتنع به عما يضر ببدنه ﴾ من المأكل والمشرب والمسكن والملبس ﴿ انتهى ﴾ قال في المواهب اللدنية علم الطب اكثر العلوم احتياجا الى التفصيل اذ مايكون دواء لشئ قد يكون داء لآخر في مرض واحد ومايكون دواء لواحد في ساعة قد يكون داء في اخرى ويختلف الدواء باختلاف السن والفصول والغذاء المتقدم والامكنة قال المصنف ﴿ ولا يجب ﴾ الطب اقول في التتارخانيه ان علم الطب فرض كفاية اذا قام في البلد بذلك واحد سقط عن الكل واما تعمقه فليس بواجب وان كان فيه قوة على قدر الكفاية انتهى ومثله نقل عن الغزالي لكن في فصول الاستروشني بالندب ايضا لعل اختيار المصنف جانب عدم الوجوب بناء على ان العلم تابع للمعلوم وليس فليس واليه يشير تعليله بقوله ﴿ لان التداوى لايجب ﴾ واشار الى دليله بقوله ﴿ قال في الخلاصة ﴾ لئلا يلزم استدلال المقلد ابتداء في حكم شرعى الذى هو منصب المجتهد ولئلا يلزم الرأى في مقابلة النص بمثل مافي التتارخانية ﴿ رجل استطلق بطنه ﴾ اى لايقدر على امساك غائطه ﴿ او رمدت عيناه ﴾ مثلا ﴿ فلم يعالج ﴾ مع امكان المعالجة ﴿ حتى اضعفه ﴾ داؤه

فروض العين و) ادلة (فروض الكفاية ووجوههما) ونازع بعضهم في كون التوغل والتعمق فيهما مستحبا وقال انه مباح لانه شغل بما لايهم كما في حاشية خواجه زاده (ومنها) اى من المندوب اليها (الطب) وحده علم يعرف به احوال بدن الانسان من صحة ومرض ومزاج واخلاط وغيرها مع اسبابها من المأكل وغيرها (قال) ابو الليث (في بستان العارفين يستحب للرجل) ليس للتقييد بل انه الغالب في تعاطى العلوم (ان يعرف من الطب مقدار ماتمتنع به عما يضر) بفتح التحتية وضم المعجمة (بدنه) من المؤذيات (انتهى) يعنى ان تعلم علم الطب بنية خالصة مستحب واما تعلمه لتحصيل المال فمباح والنية فيه ان ينوى الامتناع عما يضر ببدنه وانتفاع الناس به كما في حاشية خواجه زاده (ولا يجب)

اى لايجب علم الطب كما قال الامام الغزالي في الاحياء (لان التداوى لايجب) الامر ان العلم تابع للعلوم والمعلوم هنا التداوى وهو ليس بواجب وعلمه ايضا ليس بواجب كما سمع من الاستاذ (قال في الخلاصة رجل استطلق بطنه) اى اسهل وهو لازم ومتعد يقال اطلق بطنه اى اسهله كما في المنحة (او رمدت عيناه فلم يعالج) بكسر اللام اى الداء (حتى اضعفه) ذلك المرض

(ومات لا اثم عليه) لانه لم يترك واجبا عليه فعله (وفرق) بالتنوين ويجوز قراءته ماضيا مبنيا للمفعول (بين هذا) اى هذا الحكم يعنى بين التداوى لاجل الامراض والعلاج لها وفى نسخة بين هذه اى المسئلة (وبين ماذا صام ولم يأكل حتى مات) من الجوع (وهو قادر) على الاكل (فانه يأثم والفرق) بينهما (ان الاكل مقدار قوته) اى مقدار مايحصل به قوة البدن (فرض لان فيه شبعا بيقين) من داء الجوع

لان الله تعالى اجرى عادته على خلق الشبع بعد اكل ذلك المقدار وههنا اسرار دقيقة وحقائق عميقة مذكورة فى الرسالة السنوسية من اراده فلينظر اليها (فاذا ترك) الاكل (كان متلفا لنفسه) مع عصمتها فاثم لكونه داخلا تحت قوله تعالى ولاتلقوا بايديكم الى التهلكة (ولا كذلك) ترك المريض (المعالجة) فالشفاء ليس بمتيقن بها (لان الصحة بالمعالجة غير معلومة) بل مظنونة لقوله (وقال فى فصول العمادى) بكسر المهملة (اعلم) ايها الصالح للخطاب (ان الاسباب المزيلة للضرر تنقسم الى مقطوع به) فى الازالة (كالماء المزيل لضرر العطش والخبز المزيل لضرر الجوع) بخلق الله تعالى عندهما لا بهما لانه تعالى اجرى العادة اختيارا منه تعالى بايجاد ذلك الامور عندهما لابهما اذلا اثر لهما اصلا فى شئ من الافعال وكذلك لااثر للنار فى شئ من الاحراق او الطبخ او التسخين اوغير ذلك لابطبعها ولابقوة وضعت فيها بل الله اجرى العادة اختيارا منه بايجاد تلك الامور عندها لابها وقس على هذا مايوجد من القطع عند السكين والالم عند الجرح والشبع عند الطعام والرى والنبت عند الماء ونحو ذلك فاقطع فى ذلك كله بانه مخلوق لله تعالى بلا واسطة البتة وتمام تحقيقه فى الرسالة السنوسية (والى)

﴿ ومات لا اثم عليه ﴾ فلو كان واجبا لكان آثما ﴿ وفرق ﴾ الظاهر بالتنوين ﴿ بين هذا وبين ماذا صام ولم يأكل حتى مات وهو قادر فانه يأثم والفرق ان الاكل مقدار قوته فرض ﴾ عين ﴿ لان فيه شبعا بيقين ﴾ يعنى ان الفرضية ههنا تابعة لقطعية الدواء فان الشبع يقين ﴿ فاذا ترك الاكل كان متلفا لنفسه ﴾ مع قدرته ﴿ ولا كذلك المعالجة لان الصحة بالمعالجة غير معلومة ﴾ لايخفى مافيه من ايهام الحسن العقلى الا ان يحمل على التعليل بعد الوقوع وان كل ماكان اثره قطعيا ليس بواجب ثم قوله غير معلوم اى علما قطعيا لا مطلقا اذ الظن من اقسام مطلق العلم لكن يشكل بحديث مسلم لكل داء دواء فاذا اصيب دواء الداء برئ باذن الله تعالى اذ الشرطية لزومية لااتفاقية واللزوم يقتضى عدم الانفكاك وفى مثله لايبعد حمل كلمة اذا على الكلية ويؤيده حديث آخر مامن داء الاوله دواء * وفى حديث آخر ان الله لم ينزل داء الاانزل له شفاء * وفى حديث آخر الاانزل له دواء وعلمه من علمه وجهله من جهله والاحاديث كثيرة * واماتخلف بعض الادوية فمن جهل الطبيب كما اشير فى الحديث * قال المناوى فى شرح قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله تعالى لم يضع داء الاوضع له شفاء هذه الكلمة صادقة العموم لانها خبر من الصادق البشير عن الخالق القدير الا يعلم من خلق فالداء والدواء خلقه والشفاء والهلاك فعله وربط الاسباب بالمسببات حكمته وحكمه فكل ذلك بقدر لامعدل عنه انتهى * ويمكن ان يقال عدم القطع ليس فى ذاته بل فى اصابة الحكيم والطبيب كما اشير فالظن فى طريق شئ قطعى مانع عن القطع كآحاد الاحاديث فان متن الحديث وان قطعيا لايفيد القطع للظن فى سنده فتأمل مافيه ايضا ﴿ وقال فى فصول العمادى ﴾ لاشتماله على اربعين فصلا ﴿ اعلم ان الاسباب المزيلة لضرر ﴾ الظاهر ان المراد من الاسباب مايعم الحقيقى والصورى او الاعتقادى والا فالموهومات ليست فى الحقيقة اسبابا مزيلة ﴿ تنقسم الى مقطوع به ﴾ بالتجربة العطعية والمشاهدة اليقينية ﴿ كالماء المزيل لضرر العطش ﴾ اوما يقوم مقامه فانه قد يزول العطش بغير الماء كالبطيخ وكذا قوله ﴿ والخبز المزيل لضرر الجوع ﴾ فلايضر دفعه بشئ آخر حتى تنقض القطعيه لايخفى ان هذا القسم الاول وكذا القسم الثالث ليسا من مقصودنا بل اتيانهما لاتمام المنقول مع تضمنه فائدة توضيح القسم المقصود وزيادة تنبية

(والى مظنون) عطف على الى مقطوع به اى جانب ازالة الضرر راجح وعدمها مرجوح كما فى حاشية خواجه زاده (كالفصد والحجامة) فى الامراض الدموية (وشرب المسهل) فى الامراض البلغمية ونحوها وروى انه عليه السلام كان يكتحل فى كل ليلة ويحتجم فى كل شهر ويشرب الدواء فى كل سنة كما فى التوفيق (وسائر ابواب الطب) وبينها بقوله (اعنى معالجة البرودة بالحرارة) ﴿٣٤١﴾ ليرفع اثرها من البدن (و) عكسه معالجة (الحرارة بالبرودة) لذلك

(وهى الاسباب الظاهرة فى الطب) لحصول الشفاء منه مظنون غالب عادة (والى موهوم) عطف على الى مظنون او مقطوع به يعنى جانب ازالة الضرر امر موهوم وعدمها راجح ذكره فى الحاشية (كالكى) بالنار (والرقية) بضم الراء وسكون القاف التعويذ بكلمات فما عرف منها معناه جاز ومالا فلا ذكره خواجه زاده (اما) الشفاء (المقطوع به فليس تركه من التوكل بل تركه حرام عند خوف الموت) من الجوع والعطش لانه خروج عن الحكمة الالهية التى نصبها للعباد (واما الموهوم فشرط التوكل تركه اذ به وصف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المتوكلين وذلك) اى الوصف او كونه شرط التوكل (فى حديث بلغنا عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيما رواه ابن مسعود رضى الله عنه

﴿ والى مظنون ﴾ لاحتمال التخلف احتمالا مرجوحا ﴿ كالفصد والحجامة وشرب المسهل وسائر اسباب الطب اعنى معالجة البرودة بالحرارة والحرارة بالبرودة وهى الاسباب الظاهرة فى الطب ﴾ اذ جنس ماذكر مجرد سبب ظاهرى لاحقيقى اذ ذلك تأثير قدرته تعالى لاطبع ماذكر كما هو مذهب اهل الحق ﴿ والى موهوم ﴾ اى جانب التخلف راجح وجانب النفع مرجوح قليل ﴿ كالكى ﴾ بالنار كما قيل آخر الطب او الدواء الكى اى اضعفه فغيره من المعالجات اشد تأثيرا منه ﴿ والرقية ﴾ بالضم العوذة والتعويذات * فان قيل كيف يكونان من الموهومة وقد صحا عنه صلى الله تعالى عليه وسلم لاسيما الرقية فعلا كما فى حديث الصحيحين عن عائشة رضى الله تعالى عنها وعن ابويها انها قالت كان صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اشتكى انسان اى مرض مسحه بيمينه ثم قال اذهب البأس رب الناس واشف انت الشافى لاشفاء الاشفاؤك شفاء لايغادر سقما اوقولا كما فى حديث مسلم ضع يدك على الذى يألم من جسدك وقل بسم الله ثلاثا وقل سبع مرات اعوذ بالله وقدرته من شر ما اجد واحاذر * وفى البخارى استرقوا لها فان بها النظرة قاله حين رأى جارية ومثلها فى غاية كثرة * كما فى المشارق والحصن لاسيما ان الاصل فى الاوامر الوجوب ولا اقل من الندب وسيذكر المصنف من استحباب تركهما * قلت المراد بعضهما كما سيشير المصنف وان الامر قد يكون للاباحة كما فى قوله تعالى كلوا فاصطادوا بل للاذن نحو قوله تعالى * فامشوا فى مناكبها * لما ذكر اقسام الاسباب اراد ان يذكر احكامها فقال على طريق التفصيل بعد الاجمال ﴿ اما المقطوع به ﴾ وهو اول الثلاثة ﴿ فليس تركه من التوكل ﴾ على الله تعالى ﴿ بل تركه حرام عند خوف الموت ﴾ من العطش او الجوع لظهور التهلكة لكونه سببا قطعيا ﴿ واما الموهوم ﴾ ثالث الاقسام ﴿ فشرط التوكل ﴾ على الله تعالى ﴿ تركه اذ به ﴾ اى بترك هذا القسم الموهوم ﴿ وصف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المتوكلين وذلك فى حديث بلغنا عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيما رواه ابن مسعود انه عليه السلام قال أريت ﴾ بالبناء للمفعول اى ارانى الله تعالى ﴿ الامم ﴾ امم جميع الانبياء ﴿ بالموسم ﴾ فى موسم منى ﴿ فرأيت امتى ﴾ امة اجابة لا امة دعوة ﴿ قد ملئوا السهل والجبل فاعجبنى كثرتهم وهيئاتهم فقيل ﴾ من قبل الله تعالى ﴿ لى ارضيت قلت نعم

انه قال أريت) بالبناء للمفعول وسكت عن الفاعل للعلم به (الامم) اى مع كل نبى امته ذكره فى المواهب يعنى اريت امم جميع الانبياء يمشون مع نبيهم وامتى يمشون معى (بالموسم فرأيت امتى) قد ملأوا السهل ضد الجبل (والجبل) لكثرتهم (فاعجبتنى كثرتهم) مع مافيها من تزايد الاعمال وتكاثره (وهيئاتهم) لما فيها من انواع التقى والفلاح والصلاح (فقيل لى) سكت عن تعيين القائل وهو يحتمل الله او الملك منه وتحققت من هؤلاء فقيل هؤلاء امتك فقيل لى (ارضيت قلت نعم) اى رضيت

(قال) زيادة فى الفضل (ومع هؤلاء سبعون الفا يدخلون الجنة بغير حساب) بل ابتداء بفضل الله واحسانه (قيل من هم يارسول الله) السؤال من الصحابى ليعملوا باعمالهم فيكونوا منهم وسكت عن تعيين السائل اما للجهل او لغرض آخر (قال الذين) اى هم الذين (لايكتوون) بالنار (ولا يرقون) بفتح التحتية وضم القاف اى لايتعوذون (ولا يتطيرون) التطير جعل الشئ علامة للشر والتفأل جعله علامة للخير كذا قالوا (وعلى ربهم يتوكلون) اى يفوضون جميع امورهم الى الملك العلام ولا يلتفتون الى الاسباب الموهومة كما فى حاشية خواجه زاده *قال الامام التوربشتى رحمه الله نهاية هذا من صفة الاولياء المعرضين عن اسباب الدنيا لايلتفتون الى شئ منها وتلك درجة الخواص لايبلغها غيرهم واما العوام فرخص لهم التداوى والمعالجات اذا عرف ان العافية من الله تعالى والدواء سبب على ماسيأتى ان شاء الله تعالى (فقام عكاشة) بتشديد الكاف وتخفيفها والعين مهملة والسين معجمة وهو ابن محصن الاسدى (فقال يارسول الله ادع الله ان يجعلنى منهم فقال) عقيب ذلك (اللهم اجعله منهم فقام آخر) حاجته حاجة عكاشة (فقال) يارسول الله (ادع الله ان يجعلنى منهم فقال صلى الله تعالى عليه وسلم سبقك بها) اى بطلبها (عدم) (عكاشة) وتلك لاول طالب قال المحشى عدم دعائه عليه السلام اما لعدم الاذن من الله تعالى اولانه منافق ا

قال ومع هؤلاء سبعون الفا يدخلون الجنة بغير حساب﴾ اى حساب المناقشة اما على موجب قوة اكتسابهم الصالحات ومتاركة الزائلات الفانيات او بفضله تعالى ابتداء او بشفاعة الشافعين ﴿قيل﴾ من الصحابة ﴿من هم يارسول الله﴾ الغرض من السؤال معرفة سبب هذا الدخول حتى يحصله بل غرض هذا الحاكى صلى الله تعالى عليه وسلم هو ذلك ﴿قال هم الذين لايكتوون﴾ لايتداوون بالكى ﴿ولا يرقون﴾ لايتداوون بالرقية ﴿ولا يتطيرون﴾ لايتشأمون ضد التفاؤل ﴿وعلى ربهم يتوكلون﴾ يقصرون توكلهم واعتمادهم على ربهم الذى رباهم بالايجاد وسائر الكمالات فكان تصرفهم بيده ففيه تنبيه على شرف التوكل وقوة اثره يعنى انما لم يفعلوا نحو ماذكر لكمال توكلهم عليه تعالى فقريب ان من عطف العلة على المعلول والمتبادر من حيث المعنى ان حالهم فى جميع الامور والاشياء قصر التوكل على ربهم وماذكر هنا بعض من تناولاته فيلتزمون الاعراض عن جميع الاسباب غيره تعالى فانه هو المانع الدافع والضار النافع لاغير فيقصرون نظرهم الى طاعات الله وملاحظة جلاله ويستغرقون فى انوار عالم القدس والملكوت فان مثل هذه المجازاة العلية لاتحصل بسهولة فان الاجر على قدر التعب عادة نعم ساحة الفضل والكرم لانهاية لها اونقول ان فيما عداه هنا تذكيرا لما عداه فان ماذكر انما وقع تمثيلا اواكتفاء ودلالة لاحصرا نعم انه قدسبق ان العمل القليل قد يكون وسيلة الى الاجر الجزيل ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء وقد سبق ايضا ان النصوص محمولة على ظواهرها وان كل امر ممكن اخبر به الشارع لايعدل عنه هذا لكن يشكل بوقوع الكى فى الصحابى بامره صلى الله تعالى عليه وسلم وبالطب كله والرقية النبوية فتأمل وانظر ﴿فقام عكاشة﴾ بن محصن الاسدى من فضلاء الصحابة ﴿فقال يارسول الله ادع الله ان يجعلنى منهم﴾ لابد من تفريق الدعاء من التعوذ الذى هو دعاء مخصوص بل ظاهر مطلق الدعاء كالمنافى لكمال التوكل فالاستدعاء منه عليه السلام كنفس الدعاء مشكل والفرق بين الامور الدينية وبين العادية والبدنية بعيد والجواب بان منافاة التوكل عند عدم معرفة السبب منه تعالى * واما عند الاعتراف فمن التوكل وان المنافات فى التعمق فى الاسباب لافى الاطلاق لاتغنى حق الغناء الا ان يفرق بين دعاء النبى وغيره اذ دعاء النبى لايرد فمن القطعى فتأمل ﴿فقال اللهم اجعله منهم فقام آخر فقال ادع الله تعالى ان يجعلنى منهم فقال صلى الله تعالى عليه وسلم سبقك بها﴾ بهذه الفعلة او الخصلة ﴿عكاشة﴾ كان هذا من قبيل الاحكم اى اسلوب الحكيم اذ هو تلق بغير مايترقب ويتطلب* قيل فى اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر لعدم اذن من الله تعالى او لكون السائل من المنافقين* اقول لعل الاوجه عدم تحمل حال هذا السائل على هذا الدعاء لكونه من العوام ويؤيده

و صف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المتوكلين بترك الكى والرقية والتطير) هذا من كلام العمادى (واقواها الكى)
ى الاسباب الموهومة المذكورة الكى يعنى اقربها الى الظن (ثم الرقية) ومحل جوازها كما مر ان كانت

عدم التصريح باسمه بخلاف الاول اولان سؤاله بمجرد قريحته والثانى بمقايسته على الاول واقتدائه ومتابعته اولانه عليه السلام عرف من الثانى عدم صدق رغبته بل بمجرد لفظه وظاهره وعرف من الاول صفاء باطنه وسلامة صدره كما حكى عن عبدالقادر الكيلانى ماوصلت الى الله تعالى بقيام ليل ولاصيام نهار ولادراسة علم ولكن وصلت الى الله تعالى بالكرم والتواضع وسلامة الصدر ﴿وصف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المتوكلين بترك الكى والرقية والتطير واقواها الكى﴾ فانه قريب الى مجانسة الطب الذى هو من الظنى فهو اقوى الاسباب الوهمية خلافا لمن وهم فى اهمية الترك ﴿ثم الرقية﴾ ومن ثمة كانت جائزة فى نفسها وورد بها آثار ﴿والطيرة آخر درجاتها﴾ ولهذا كان ممنوعا فى الشرع ﴿والاعتماد عليها﴾ على هذه الثلاثة ﴿والاتكال اليها﴾ وان اعتقد التأثير الحقيق من الله تعالى ﴿غاية التعمق فى ملاحظة الاسباب﴾ الظاهرة العادية فليس بممدوح بل تركه اولى بمكن فهم هذا الترتيب من ترتيب الحديث امامن لفظة الواو كما نقل عن الشافعى ونسب الى ابى حنيفة رحمهما الله تعالى وان مجازا عندنا اومن قبيل دلالة الترتيب فى الذكر على الترتيب فى الواقع كما فى آية الوضوء على سنية الترتيب ثم التعمق مناقض للتوكل فحاصل المقام التشبث بالاسباب الوهمية تعمق والتعمق مناقض للتوكل هذا لكن يسبق الى الخاطر الفاتر ان كان المراد من السبب الوهمى مايكون سببا فى نفس الامر ويكون ضعيفا او يكون تأثيره نادرا فالطيرة ليست كذلك وان كان مثل ماذكره اهل المعقول فى المغالطة من الكواذب فى نفس الامر فالكى والرقية ليسا كذلك بل عد الطيرة من جملة الاسباب ولو اعتقاداليس بظاهر * وبالجملة ليس فى الحديث مايدل على كون الطيرة من الاسباب والمذهب عندنا ان القرآن فى النظم لايقتضى القرآن فى الحكم ﴿واما الدرجة المتوسطة وهى المظنونة كالمداواة بالاسباب الظاهرة عند الاطباء﴾ كالادوية والمعالجة ﴿ففعله ليس مناقضا للتوكل بخلاف الموهوم﴾ لظاهر الحديث السابق الظاهر ان الحكم انما كان على الاعم والاغلب والا فقد يوجد المظنون فيباعد من الوهميات وقد يوجد الموهوم فيباعد من المظنونات على ماتشهد به التجربة ﴿وتركه ليس محظورا﴾ ممنوعا ﴿بخلاف المقطوع به﴾ فان تركه حرام عند افضائه الى الموت ومكروه عند اضعافه ﴿بل قديكون افضل من فعله فى بعض الاحوال﴾ اى حال خوف الاعتماد على غيره تعالى من الاسباب الظاهرة وحال التعمق كما سبق ويأتى ايضا ﴿وفى حق بعض الاشخاص﴾ لعله صاحب كمال التوكل من الخواص قيل لعدم اقبال طبعه عليه كما فى ابى بكر رضى الله تعالى عنه قيل له ندعولك طبيبا فقال قد رآنى الطبيب كما فى العمادى ﴿فهو﴾ اى المظنون

معلومة المعنى ومالايعرف معناه فهو حرام لاحتمال كونه كفرا (والطيرة) اى التطير وهو مبتداء خبره (آخر درجاتها والاعتماد) بالرفع (عليها) على هذه الموهومة (والاتكال) اى الاستناد (اليها) فى حصول الشفاء (غاية التعمق) اى الدخول (فى ملاحظة الاسباب) والركون اليها وذلك ليس من شان اولى الكمال (واما الدرجة المتوسطة) فى التداوى (وهى المظنونة) اى المظنون الشفاء بها ففى الكلام مجاز عقلى (كالمداواة بالاسباب الظاهرة) فى الشفاء (عند الاطباء) مما حدث لهم من التجربة والمزاولة (ففعله) اى التطبب به (ليس مناقضا للتوكل) الكامل لان التوكل بالقلب وهذا بالظاهر (بخلاف الموهوم) اذ فعله مناقض للتوكل ومانع لدخول الجنة بغير حساب (وتركه) اى المظنون (ليس محظورا) اى محرما (بخلاف) ترك الدواء (المقطوع به) بالشفاء به

(بل قديكون) تركه (افضل من فعله فى بعض الاحوال) وذلك اذا كان على وجه التوكل (وفى حق بعض الاشخاص)
لعدم اقبال طبعه عليه كابى بكر رضى الله عنه قيل له ندعولك طبيبا فقال قد رآنى الطبيب كما فى العمادى (فهو) اى المظنون

﴿على درجة بين الدرجتين﴾ الوجوب والحرمة عبر بها اشارة الى استعلائه ﴿انتهى﴾ اى كلام العمادى ﴿اقول مراده﴾
اى مراد صاحب فصول العمادى ﴿بالتوكل﴾ المناقض بالموهوم ﴿كماله اذ اصله فرض﴾ على كل مؤمن قال الله تعالى وعلى الله
فتوكلوا وقال وتوكلوا ان كنتم مؤمنين كما فى حاشية خواجه زاده ﴿وهو ان يعتقد ان لا خالق﴾ بالسكون مخففة واسمها ضمير شان
والخبر لا خالق ﴿ولا مؤثر فى شئ الا الله﴾ ويجوز فى مدخول لا خمسة اوجه معروفة فى العربية ولما كان ظاهر كلام عماد الدين
مشعرا بوجوب ترك الكى والرقية وامثالهما بناء على ان تركه ﴿۳۴۴﴾ شرط للتوكل وقد امر الله تعالى بالتوكل

فى كتابه مع ان امثال ذلك مباح بين المصنف مراده لئلا يقع الخبط والزلة كما فى حاشية خواجه زاده ﴿فالشفاء﴾ مطلقا ﴿ليس الا منه﴾ اى صار بمشيته وارادته وتقديره وخلقه والا فقد يأكل الجائع ولا يشبع كالجوع الكذاب ذكره فى الحاشية والمواهب ﴿وانه﴾ بفتح الهمزة وتشديد النون عطفا على ان لا خالق وفى نسخة وان وصلية ﴿جرت عادته تعالى على ربط المسببات﴾ كالشبع مثلا ﴿بالاسباب﴾ كالاكل فخالق الشبع عنده والمؤثر له هو الله تعالى ﴿فالتشبث﴾ اى التمسك ﴿بالاسباب﴾ ومزاولتها بالظاهر ﴿على هذا الاعتقاد﴾ اى معه ﴿لا يناقض هذا التوكل﴾ لما عرفت ﴿مظنونة﴾

﴿على درجة بين الدرجتين﴾ الفعل والترك وقيل الحل والحرمة ﴿انتهى﴾ كلام فصول العمادى ثم انه لا فرق بين كون الطبيب عادلا وفاسقا بل مؤمنا وكافرا بعد ان سبق ظن المريض الى صدقه وحذاقته اذ يقبل قول الكافر فى المعاملات فى الدرر قبل قول كافر ولو مجوسيا شريت اللحم من مسلم او من مجوسى وفى الكنز يقبل قول الكافر فى الحل والحرمة واورد عليه الزيلعى بان الحل والحرمة من الديانات ولا يقبل قول الكافر فيها ورد بان المراد منها ما يكون فى ضمن المعاملات وما نقل عن بعض المشايخ من المنع عن التطبيب بالكافر فعلى من يوجب وهن اعتقاده قال المصنف ﴿اقول﴾ قال المحشى لما كان ظاهر كلام عماد الدين مشعرا بوجوب ترك الكى والرقية وامثالهما بناء على ان تركه شرط للتوكل وقد امر الله تعالى بالتوكل فى كتابه مع ان امثال ذلك مباح بين المصنف مراده لئلا يقع الخبط والزلة اقول قوله مع ان امثال ذلك مباح مشكل بالطيرة التى هى من الوهميات فانه ليس بمباح ﴿مراده﴾ فصول العمادى ﴿بالتوكل﴾ عند قوله واما الموهوم فشرط التوكل تركه الى آخره وعند قوله ففعله ليس مناقضا للتوكل بخلاف الموهوم مطابقة والتزاما او مفهوما ﴿كماله اذ اصله﴾ اى التوكل ﴿فرض﴾ عين ﴿وهو ان يعتقد ان لا خالق﴾ فى الوجود ﴿ولا مؤثر فى شئ﴾ كالادوية ﴿الا الله تعالى فالشفاء ليس الا منه تعالى وانه جرت عادته تعالى على ربط المسببات بالاسباب﴾ بدون ان تكون مؤثرة عقلية على ان يكون المؤثر الحقيقى هو الله تعالى كالنار للحرارة والشبع للاكل ﴿فالتشبث بالاسباب﴾ العادية ﴿على هذا الاعتقاد لا يناقض هذا التوكل﴾ الفرض الذى هو اصل التوكل وان منافضا لكماله فى حق الموهوم مطلقا وفى حق المظنون حال التعمق ﴿مظنونة اوموهومة﴾ كالمقطوعة ﴿ولو لم يعتقد هذا﴾ اى كون التأثير من الله تعالى ﴿بل اعتقد ان الشفاء من الدواء فالمظنون بل المتيقن مناقض لهذا التوكل ايضا﴾ كالموهوم اذ الكل مساو حينئذ بل فيه خوف كفر لكونه شركا فى الخالقية كالدهرية والطباعية قيل ان اعتقد كونه مؤثرا بذاته فكفر وان بجعله تعالى فيه ففسق اذ المؤثر هو الله تعالى ابتداء تأمل ﴿واما كمال التوكل فالاعتماد والاتكال﴾ من التوكل ﴿على الله تعالى بلا استقصاء﴾ طلب القصوى والغاية

كانت الاسباب ﴿اوموهومة﴾ بل ينافى الموهومة كماله ﴿ولو لم يعتقد هذا﴾ اى لا خالق ولا مؤثر ﴿ولا تعمق﴾
غيره تعالى ﴿بل اعتقد ان الشفاء من الدواء فالمظنون بل المتيقن﴾ فذلك الاعتقاد ﴿مناقض لهذا التوكل ايضا﴾ لانه
جعل التأثير لغيره فما علم بان لا مؤثر الا الله وذلك كفر قال الله تعالى * هل من خالق غير الله * هذا ان اعتقد تأثيره بذاته
وان اعتقد بجعل الله تعالى ذلك فيه ففسق والحق انه عنده ولا تأثير له فيه اصلا كما مر ﴿واما كمال التوكل﴾
والتفويض الى المولى سبحانه ﴿فالاعتماد والاتكال﴾ اى بالطلب ﴿على الله تعالى بلا استقصاء

لا السبب المتيقن والمظنون كما فى الحاشية (فترك الكى والرقى وامثالهما) كتعليق التمائم (مستحب) لمخالفتها للتوكل (لا واجب) لعدم مقتضى الايجاب * ثم اعلم ان الرقى جائز بشرط عدم الاشتمال على مايخالف الشرع مثل الاقسام بغير الله تعالى وعلى الالفاظ الغير المفهومة المعانى مثل آهيا شراهيا كما فى حاشية خواجه زاده (قال) اى ابوالليث (فى بستان العارفين) (واما الاخبار التى وردت فى النهى) عن الكى والرقى واصل النهى التحريم هذا جواب عن سؤال مقدر وارد على قوله بجواز الرقية اجاب عنه بقوله واما الاخبار كما فى حاشية خواجه زاده (فانها منسوخة) فلا يعمل بها او محمولة على الرقى بما لايعرف معناه لاحتمال كونه كفرا او على من اعتقد تأثيرها الشفاء بنفسها (الا يرى الى) ناسخها (ماروى) عن

﴿ ولاتعمق ﴾ توغل ﴿ فى ملاحظة الاسباب ﴾ الى ان يضعف الاعتماد على الله تعالى او يذهل فان ذلك ليس بمستحب بل مكروه فيلزم ان تقسيم فصول العمادى اماليس بحاصر اومستلزم لتداخل الاقسام كما لايخفى ﴿ فهذا مستحب ﴾ لورود جنسه عنه صلى الله تعالى عليه وسلم مع تأثير الظن فهذا الاستحباب اى الندب كالنتيجة لهذين الكلامين مع طولهما اعنى كلام فصول العمادى وكلام المصنف بقوله اقول ﴿ يناقضه التشبث ﴾ التمسك ﴿ بالسبب الموهوم ﴾ فى الاستحبابية وعدمها لا فى اصل الجواز ولا فى اصل التوكل كما عرفت ﴿ فترك الكى والرقى وامثالهما ﴾ من الموهوم ﴿ مستحب ﴾ للكمال ﴿ لا واجب ﴾ لعدم تنافيه لاصل التوكل * ثم اقول هذا هو الكلام على مراد المصنف لكن لايخفى ان المطلوب هنا هو الموجبة الكلية اى كل الطب مندوب اليه على مافهم من قوله سابقا ومنها الطب والمفهوم من العمادية نقيضه ظاهرا وضده احتمالا اذ ظاهر قوله فى آخر كلامه بل قد يكون افضل من فعله هو السالبة الجزئية بعض الطب ليس مندوبا اليه ويفهم من هذا القول احتمالا بعض الطب مندوب اليه فهذا ضد للموجبة الكليه ككون السالبة الجزئية نقيضها فالواجب على المصنف دفع هذا المحذور ولا يتعرض الى نقل كلام العمادى * واما قوله اقول مراده الى آخره انما يفيد استحباب ترك الموهوم وهو ليس بمطلوب لا استحباب فعل المظنون وهو المطلوب لعل ان تحقيقه ان يحمل قول العمادى ففعله ليس مناقضا للتوكل اى التوكل الكامل بل مجامع له والجامع للتوكل الكامل لا اقل من الاستحباب ويجعل قرينة ذلك مظنونية من جهة الشارع او تصريح القوم بندبية الطب هذا اذا خلا عن الموانع والعوارض واما عند العوارض فقد يكون الترك افضل اى الندب يكون فى جانب الترك فلا تعارض ولا عدم تقريب ﴿ قال فى بستان العارفين ﴾ حاصله اثبات جواز الرقى والكى والتداوى واباحتها لايخفى ان ذلك لايمس باصل المطلوب الذى هو ندبية الطب ولا يلزم من الجواز والاباحة الندب الا ان يقال الجواز جزء الندب فالمراد اثبات جزء المطلوب لاتمامه والكلام فى الرقى والكى لاتمام المنقول بلفظه مع تضمنهما فوائد مناسبة للمقام * وقال المحشى جواب عن سؤال وارد على قوله بجواز الرقية فهو كما ترى اشتغال بما لايعنى بالنسبة الى المطلوب الاول واما التطفلى فلا يحسن هذا التطويل لاجله ﴿ واما الاخبار التى وردت فى النهى ﴾ نقل عن المصنف فى الحاشية اى عن التداوى والرقى اقول فى الرقى على الصراحة والتداوى يمكن ان يكون على الاشارة وكذا الكى فالكلام على نحو الاكتفاء ﴿ فانها منسوخة الا يرى الى ماروى جابر رضى الله تعالى عنه ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن الرقى وكان عند آل ﴾ اهل ﴿ عمرو بن حزم رقية يرقون بها

(جابر) بن عبد الله (رضى الله تعالى عنه) (بريقة ٤٤ ل) (ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن الرقى وكان عند آل عمرو بن حزم) هو بطن من الانصار منهم جابر وحزم بفتح المهملة وسكون الزاء كما فى المواهب (رقية يرقون بها

من العقرب فاتوا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فعرضوا عليه) رقيتهم (وقالوا انك نهيت عن الرقى فقال ماارى به) اى بالرقى (بأسا) اى منعا عنها (من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل) باى امر كان ومنه الرقى فهذا ناسخ للنهى المطلق عنه كما فى المواهب وعن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال جاء رجل الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يارسول الله لقيت من عقرب لدغتنى البارحة فقال عليه السلام امالك لوقلت حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات كلها من شر ماخلق لم يضرك ان شاء الله تعالى • وفى رواية اخرى عن الترمذى من قال حين يمسى ثلاث مرات لم يضره حمة تلك الليلة قال سهيل فكان اهلنا يقولون كل ليلة فلدغت جارية منهم فلم تجد لها وجعا وقال هذا حديث حسن وعن سعيد بن المسيب قال بلغنى ان من قال حين يمسى سلام على نوح فى العالمين لم تلدغه عقرب قال ابن سمعان سمعت رجالا من اهل العلم يقولون اذا لدغ الانسان فنهشته حية اولدغته عقرب فليقرأ هذه الآية نودى ان بورك من فى النار ومن حولها وسبحان الله رب العالمين كما فى حياة الحيوان ﴿٣٤٦﴾ * وروى مسلم رحمه الله عن عثمان بن ابى العاص رضى الله تعالى عنه ضع يدك على الذى يألم من جسدك وقل بسم الله ثلاثا وقل سبع مرات اعوذ بالله وقدرته من شر ما اجد اى من الوجود واحاذر اى اخاف قال له وهذه الرقية لم يكن مختصة به بل فعلها الصحابة بانفسهم كما فى ابن الملك فى شرح المشارق * وفى الشرعة ومن السنن ان يستشفى اى يطلب الشفاء بالذكر والدعاء والصلاة والقرآن ويقرأ الفاتحة وسورة الاخلاص فينفث بهما على نفسه نفثا ففى الفاتحة شفاء لكل داء وفيها تعجيل العافية

من العقرب فاتوا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فعرضوا عليه وقالوا انك نهيت عن الرقى فقال ماارى به﴾ الآن ﴿بأسا من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل ويحتمل ان النهى﴾ فى السابق ﴿عن﴾ الرقى ﴿الذى يرى﴾ يعتقد ﴿العافية فى الدواء﴾ بتأثيره ﴿من نفسه﴾ نفس الدواء دون الله تعالى ﴿واما اذا عرف ان العافية من الله تعالى والدواء سبب لابأس به﴾ قال المناوى فى شرح حديث نهى عن الرقى والتمائم والتولة الرقى المنهى مايزعم من تسخير الجن وما يركب من ذكر الله وذكر الشياطين والاستعانة منهم والتعوذ مردتهم * واما الرقية بالقرآن وبالاسماء فجائزة قدمر غير مرة * قال ابن التين هذا الرقى هو الطب الروحانى ان على لسان الابرار حصل الشفاء فلما عز ذلك فزع الناس الى الطب الجسمانى انتهى ملخصا * قال المحشى الرقى جائز ان لم يشتمل على مالا يجوز شرعا كالاقسام بغيره تعالى والالفاظ الغير المفهومة المعانى مثل آهيا وشراهيا * اقول ان اخذ مثل هذه الالفاظ ممن يثق به كالغزالى وبعض ثقات الصوفية * فالظاهر لامنع حينئذ بناء على حمل اطلاعهم على معناه كما قيل معنى آهيا وشراهيا ياحى ياقيوم كما يقال معنى جبرائيل عبد الله ثم الامر النبوى آنفا من قوله فليفعل فى جواب الرقى لااقل من الندب وقد اختص بالطب سابقا وايضا قال فى الشرعة ومن السنن ان يستشفى بالذكر والدعاء والقرآن والفاتحة وقد كثرت الاخبار الصحيحة فى هذا الباب * فحاصل الاشكال ان اريد من الرقى ما اعتقد تأثيره من غيره تعالى اومالا يعلم معناه فحرام والا فندب اوسنة وقد نفيتم ذلك * ونقل عن النووى ان الرقى فى حديث الذين يدخلون الجنة

(بغير) اذا تلاها المريض اووضعت فى جيبه اويكتب ويمسح بها على جميع بدنه مرة واحدة وعلى موضع الوجع ثلاث مرات ويقول اللهم اشف فانت الشافى اللهم اكف فانت الكافى اللهم عاف فانت العافى فاذا فعل ذلك يبرأ المريض باذن الله تعالى مالم يحضر اجله كذا فى خواص القرآن للشيخ التميمى * قال واذا كتبت فى اناء طاهر ومحيت بماء طاهر وغسل المريض بها وجهه عوفى باذن الله تعالى فاذا شرب من هذه الماء من يجد فى قلبه تقلبا او شكا او رجيفا اوخفقانا سكن باذن الله وزال عنه ألمه واذا كتبت بمسك فى اناء زجاج ومحيت بماء ورد وشرب ذلك الماء البليد زالت بلادته وحفظ ماسمع واذا كتبت فى اناء طاهر نظيف ومحيت بدهن ورد وقطر فى الاذن الوجيعة ابرأها ولم يعاودها الوجع انتهى (ويحتمل) كما اشرنا اليه (ان النهى عن) الرقى (الذى يرى) ويعتقد (العافية فى الدواء من نفسه) اى من نفس الدواء (واما اذا عرف ان العافية) وازالة المرض (من الله تعالى و) ان (الدواء سبب) للشفاء (لابأس به) اى فلا بأس به

بغير حساب ماهى من كلام الكفار والمجهولة المعنى * واما غيرها من الآيات ومفهومة المعانى فسنة ونقل البعض الاجماع على جواز الرقى بها * وعن المازرى جميع الرقى جائز فيما ذكر * واما رقى اهل الكتاب فجوزها ابوبكر رضى الله تعالى عنه فى المناوى عن الموطأ ان ابابكر قال لليهودية التى كانت ترقى عائشة ارقيها بكتاب الله تعالى * وكرهها مالك لعدم الامن بقى ان الحمل على النسخ انما يصار اليه عند الضرورة واما عند امكان التوفيق كما ذكر فلا قال فى الاتقان انما يرجع من النسخ الى نقل صريح عن الرسول عليه الصلاة والسلام او عن صحابى ثم قال ولا يعتمد على قول عوام المفسرين بل ولا اجتهاد المجتهدين من غير نقل صحيح ولا معارضة بينة مع علم تاريخ لان النسخ امر عظيم لايجترأ عليه بلا ضرورة ولا حجة ﴿وقد جاءت الآثار فى الاباحة﴾ اى اباحة مطلق الدواء لابد من التصريح بلفظ الاباحة فى الآثار والظاهر فى مواضع وقوعها ليس كذلك بل على الامر او الفعل كما يشهد به التتبع ويدل قوله ﴿الا يرى﴾ الى آخره وهو يدل على الندب او السنة فتأمل ﴿ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لما جرح يوم احد﴾ غزوة من غزواته عليه الصلاة والسلام استشهد فيها كثير من الصحابة منهم سيد الشهداء حمزة عم النبى عليه الصلاة والسلام ورضى الله تعالى عنهم ﴿داوى﴾ من الدواء ﴿جرحه بعظم قد بلى﴾ ليقطع دمه قيل المعروف انه داواه بحصير احرقه وكبس به محل الجرح فامسك الدم وفعله سنة يقتدى به وهو الاصل فى فعله واحتمال الزلة بعيد على انه لو كان كذلك لنبه ومنع عن الرواية بلا نكير واحتمال كونه من الخواص خلاف الاصل لايرجع اليه ﴿وروى ان رجلا من الانصار﴾ الذين نصروا للرسول صلى الله تعالى عليه وسلم والمهاجرين بالديار والاموال والمحاربة مع اعدائهم من اهل المدينة ﴿رمى﴾ على صيغة المفعول ﴿فى اكحله﴾ قيل عن القاموس وهو عرق فى اليد او هو عرق الحياة ولا تقل عرق الاكحل ﴿بمشقص﴾ كمنبر نصل عريض ﴿فامر به﴾ اى الرجل ﴿النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فكوى﴾ بالنار فثبت ان الكى مأمور به * قال فى الجامع الصغير نهى النبى عليه الصلاة والسلام عن الكى وقال المناوى نهى تنزيه ان استغنى عنه بغيره واما عند تعينه فلا يكره فقد كوى النبى سعد بن معاذ الذى اهتز بموته عرش الرحمن وابى بن كعب المخصوص بانه اقرأ الامة ومن اعتقد ان مثل سعد وابى لايصلح ان يكون من السبعين الفا الذين وصفهم النبى فقد اخطأ كما ذكره القرطبى انتهى * واما ما اخرج مسلم بن سعد ان الملائكة كانت تسلم على عمران بن حصين فلما اكتوى انقطع التسليم فلما تركه عاد اليه فلعله لامكان الغير ﴿وروى ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان يرقى﴾ نفسه او غيره ﴿بالمعذتين﴾ قال المحشى اى قرأ المعذتين ثلاث مرات ثم مسح على جميع بدنه فقال من فعل هذا برئ من الآفات ﴿والآثار فيه﴾ اى تداوى النبى ورقيته ﴿اكثر من ان تحصى﴾ كما ذكر فى كتب الاحاديث كالحصن الحصين والطب النبوى الذى احيل اليه فى تعليم المتعلم وذكرها هنا فى حديث عائشة

وحذفها فى غير محله (وقدجاءت الآثار) جمع اثر وهو الحديث والخبر عند المحدثين بمعنى (فى الاباحة الا يرى ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لما جرح يوم احد) بضم اوليه الجبل المعروف اى فى غزوته وجارحه ابن قمئة الليثى (داوى جرحه بعظم قد بلى) المعروف انه داواه بحصير احرقه وكبس به محل الجرح فامسك الدم ولعل الحراقة لامساك الدم والعظم لعظم الجرح كما فى المواهب (وروى ان رجلا من الانصار) وهو سعد بن معاذ رضى الله تعالى عنه (رمى فى اكحله) بفتح اوله وسكون ثانيه عرق فى الذراع يفصد (بمشقص) مشقص بكسر اوله وسكون ثانيه وفتح ثالثه ماطال وعرض من النصال والرامى هو ابن قمئة ايضا وكان ذلك فى وقعة الخندق (فامر به) اى بالانصارى (النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فكوى) فهذا ناسخ لنهيه عن الكى (وروى ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان يرقى) من باب يضرب (بالمعوذتين) بكسر الواو واسناد التعويذ اليهما من الاسناد للسبب اى يقرأ المعوذتين ثلاث مرات ثم مسح على جميع بدنه فقال عليه السلام من فعل هذا برأ من الآفات كما فى حاشية خواجه زاده (والآثار فيه) اى فى هذا الباب (اكثر من ان تحصى

انتهى) وقال ابو القاسم القشيرى رحمه الله مرض ولدى مرضا شديدا فرأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى المنام فقال لى ماجنبك قلت حال ولدى فقال لى واين انت من آيات الشفاء فقلت لا اعرفها فانتبهت وتلوت الختم الشريف فامررت بآية فيها شفاء الا وجمعتها فاذا هى فى ست سور من القرآن وهى هذا اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم* ويشف صدور قوم مؤمنين* وشفاء لما فى الصدور* وهدى ورحمة للمؤمنين* يخرج من بطونها شراب مختلف الوانه فيه شفاء للناس ان فى ذلك لآية لقوم يتفكرون* وننزل من القرآن ماهو شفاء ورحمة للمؤمنين * واذا مرضت فهو يشفين * قل هو للذين آمنوا هدى وشفاء * قال القشيرى رحمه الله كتبتها فى قدح ومحوتها بماء وسقيتها ولدى فكانما انشط من عقال الى هنا كلامه * وقال صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى انزل الداء والدواء وجعل لكل داء دواء فتداووا ولا تتداووا بحرام * وقال عليه السلام ان لكل داء دواء فاذا اصيب الدواء برئ باذن الله تعالى غير داء واحد وهو الهرم الى غير ذلك من الاحاديث الشريفة * وروى ان فى الاسرائيليات ان موسى عليه السلام اعتل علة فدخل عليه بنوا اسرائيل وعرفوا علته وقالوا لو تداويت بكذا لبرئت فقال لا اتداوى حتى يعافينى الله تعالى فطالت عليه العلة فقالوا له ان دواء هذه العلة معروف مجرب وانا نتداوى به فنبرأ فقال لا اتداوى فدامت به العلة فاوحى الله اليه بعزتى وجلالى لا ابرئك حتى تداوى بما ذكروه لك فقال لهم داوونى بما ذكرتم فتداووه فبرأ باذن الله فاوجس فى نفسه من ذلك فاوحى الله اليه أريد ان تبطل حكمتى بتوكلك ياموسى على من اودع العقاقير والمنافع فى الاشياء كما فى التوفيق

رضى الله تعالى عنها عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه يأخذ من ريق نفسه على اصبعه السبابة ثم يضعها على التراب يتعلق بها منه شئ فيمسح به على الموضع المجروح او العليل ويقول حال المسح باسم الله تربة ارضنا بريقة بعضنا يشفى به سقيمنا باذن ربنا قال الجمهور جملة الارض وقيل ارض المدينة خاصة لرقتها والريقة اقل من الريق (انتهى) كلام البستان (ثم ان عد الكى) كما عد فى العمادى هذا من المصنف اشارة الى ماسبق من الاشكال عليه حاصله تحرير مراده بالبعضية لكن حينئذ يضمحل التقسيم فامالا يحسن فى ذاته اوفى قسمته (من الموهوم ليس بكلى بل قد يكون من المظنون بل من المتيقن) تجربة اوشرعا (فلذا) اى فلكونه من المتيقن كما هو الظاهر (امر) فى الشرع (بالحسم) حسمه يحسمه فانحسم قطعه بالدواء كما فى القاموس (فى قطع يد السارق) اورجله (لئلا يفضى الى الهلاك) لكن كون امر الحسم فى الشرع دالا على اليقين ليس بمعلوم كيف ان هذا الامر قوله صلى الله تعالى عليه وسلم فاقطعوا واحسموا وهو ليس بمتواتر بل آحاد فلا يدل على القطع وادعاء الاجماع فيه على ان يكون الحديث سندا له بعيد اذ الحسم ندب عند الشافعى فيراد بالمتيقن فعلا لا اعتقادا (وعد التطير من الموهوم يوهم الجواز) بل يدل لقوله (كقرينيه) اى الكى والرقية (بل هو حرام اختلف

* وقال عليه السلام لعلى رضى الله تعالى عنه اذا تصدع رأسك فضع يدك عليه واقرأ آخر سورة الحشر من قوله تعالى هو الله الذى لا اله الا هو الى آخر السورة* وروى انه لما قرأ النبى صلى الله عليه وسلم آخر سورة الحشر وضع يده على رأسه وقال انه شفاء من كل داء الا السام اى الموت * وعن عائشة رضى الله تعالى عنها سمعت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اصاب احدكم هم او غم او سقم فليقل ثلاث مرات سبحانك انى كنت من الظالمين كما فى شرح شرعة الاسلام نقلا عن طب النبوى (ثم) قال (ان عد) من عده وهو صاحب الفصول العمادى (الكى من) السبب (الموهوم) للشفاء (ليس بكلى بل قد يكون) الكى (من) السبب (المظنون) كالادوية التى يطبب بها الامراض (بل من) السبب (المتيقن فلذا) اى لكونه من المتيقن (امر) بالبناء للمفعول (بالحسم) بالمهملتين القطع للدم (فى قطع يد السارق لئلا يفضى) نزف الدم منه ان لم يحسم (الى الهلاك وعد التطير) اى التشاؤم بالشئ (من الموهوم يوهم الجواز) جواز (قرينيه) اى الكى والرقى الموهومين وليس كذلك (بل هو) اى التطير (حرام) لما فيه من سوء الظن بالله تعالى (اختلف) بالبناء للمفعول

(فى كونه)

فى كونه كفرا﴾ لنسبة التأثير الى غيره تعالى ﴿ذكره قاضيخان وغيره﴾ قيل عن البزازية صاحت الطير فقال رجل يموت المريض اوخرج الى السفر فرجع لصياح العقعق كفر عند بعضهم وقيل لا وهو الاصح كما نقل عن عمدة المفتى لانه على وجه التفاؤل والاحاديث فى منع الطيرة كثيرة نحو لاعدوى ولاطيرة ولا هامة ولاصفر ولاغول ونحو الطيرة شرك ﴿فظهر ان الطب ليس بفرض﴾ ولاواجب ﴿بل هو مستحب عندنا﴾ وقد سبق من الاحاديث لكل داء دواء فاذا اصيب دواء الداء برئ باذن الله تعالى* عن النووى فى شرح مسلم فيه استحباب الدواء وهو مذهب اصحابنا وجمهور السلف وعامة الخلف* قال القاضى فى هذه الاحاديث صحة علم الطب وجوازه واستحبابه ورد لمنكرى التداوى كغلاة الصوفية لان فاعل الكل هو الله تعالى والتداوى من قدر الله ويحتج بهذه الاحاديث ومثله الامر بالدعاء وقتال الكفار والتجنب عن التهلكة والقصاص والدية على القاتل مع ان الاجل واحد لايتقدم ولايتأخر ﴿وقال الغزالى رحمه الله تعالى فى الاحياء انه﴾ اى الطب ﴿فرض كفاية﴾ لعل هذا اشارة الى فائدة لفظ عندنا آنفا لكن قد سمعت سابقا كونه كذلك عندنا ايضا اى الحنفية كما فى التتارخانية *تفريع* نقل عن الاحياء العلوم الشرعية كلها محمودة الابعوارض خارجة والكلام بهذه المجادلات والمشاغبات ونقل المقالات التى اكثرها ترهات وغير متعلقة بالدين ولم يكن فى العصر الاول فمن البدع فالآن بحكم الضرورة كان من فروض الكفاية لدفع مبتدع مخاصم* والعلوم الغير الشرعية فان محمودة كالطب لحاجة بقاء الابدان* والحساب للمعاملات وقسمة المواريث والفلاحة والحياكة وسائر اصول الصناعات لحاجة بقاء البنية ايضا فمن فروض الكفاية *واما التعمق فى دقائق الحساب والطب مثلا ففضيلة لافرضية اومذمومة كالسحر والطلسمات وعلم الشعبذة والتلبيسات* واما مباح كعلم الاشعار التى لاسخف فيها والتواريخ ومايجرى مجراه * واما الفلسفة فالهندسة والحساب مباحان الااذاخيف التجاوز الى علوم مذمومة* والمنطق داخل فى الكلام والالهيات فما هو موافق للشرع داخل فى الكلام ومالايوافق فاما كفر او بدعة والطبيعيات بعضها مخالف للشرع فجهل وبعضها بحث عن احوال الاجسام فشبيه بنظر الاطباء ويقرب اليه كلامه منقذ الضلال كما اشير سابقا وتمام تفصيله يعرف بالرجوع اليه *وفى التتارخانية بعدما نقل ماذكر عن الاحياء ماحاصله ان العربية واصول الفقه واصول الحديث وتفاصيل الفقه من فروض الكفاية وكذا علم القراءة والتجويد وعلم الحديث والتفسير والكلام بدعة فى زمان السلف وفرض كفاية فى زماننا الضرورة دفع المخالف وعلم الشعر والنيرنجات والطلسمات وعلم النجوم ونحوها غير محمودة وكذا انساب العرب* واما علم المكاشفة فانما يحصل بالمجاهدة مقدمة للهداية قال الله تعالى * والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا * وفى المنقذ للغزالى علمت يقينا ان الصوفية هم السالكون

(فى كونه كفرا) والاصح انه ليس كفرا (ذكره قاضيخان وغيره) وذكر فى نصاب الاحتساب ان الرجل اذا خرج الى السفر فصاح العقعق ورجع من سفره يكفر عند بعض المشايخ وذكر فى المحيط ان الهامة اذا صاحت فقال رجل يموت المريض يكفر القائل عند البعض انتهى (فظهر ان الطب) اى علمه (ليس بفرض بل هو مستحب عندنا وقال الغزالى رحمه الله فى الاحياء انه فرض كفاية) لعموم الحاجة الى تعلمه

بطرق الله تعالى خاصة وسيرتهم احسن السير وطريقتهم احسن الطرق بل لو جمع عقل العقلاء وحكمة الحكماء وعلم الواقفين على اسرار الشرع ليغيروا شيأ من سيرتهم ويبدلوه بما هو خير منه لم يجدوا اليه سبيلا فان جميع حركاتهم مقتبسة من مشكاة النبوة فماذا يقول القائل فى طريقة اول شرطها طهارة القلب عما سوى الله تعالى ومفتاحها استغراق القلب بذكر الله تعالى وآخرها الفناء فى الله الى غير ذلك يطول الكلام بذكرها* وفى الحديث علم الباطن سر من اسرار الله تعالى وحكم من حكم يقذفه فى قلوب من يشاء من عباد الله تعالى * قال المناوى فى شرحه علم الباطن علم المكاشفة وذلك غاية العلوم* وقال بعض العارفين من لم يكن له نصيب منه يخاف عليه سوء الخاتمة وادناه التصديق به وتسليمه لاهله وهذا هو العلم الخفى المشار بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم ان من العلم كهيئة المكنون لايعلمه الا اهل المعرفة بالله انتهى* وفى الاشباه العلم بقدر مايحتاج اليه لدينه فرض عين وبما زاد عليه لنفع غيره فرض كفاية والتبحر فى الفقه مندوب كعلم القلب وعلم الفلسفة والشعبذة والتنجيم والرمل وعلوم الطبائعيين حرام واشعار المولدين من الغزل والبطالة حرام والاشعار التى لاسخف فيها مباح الى آخره * وفى الخلاصة قدر مايعلم مواقيت الصلاة والقبلة لابأس به والزيادة حرام فاذا عرفت العلوم ومراتبها ﴿ فاذا فرغ السالك من فرض العين ووجد من يقوم بفرض الكفاية اولم يوجد ﴾ من يحصل فرض الكفاية من الغير ﴿ فحصله ﴾ اى فرض الكفاية ﴿ ايضا ﴾ كفرض العين ﴿ فله الخيار ان شاء اقبل على العبادة ﴾ فيتفرغ لها وينقطع عما سواها ويستوعب اوقاتها بطاعة مولاه كما هو طريق المتصوفة لاسيما الواصلين الى رتبة الاجتهاد كسفيان الثورى وابراهيم بن ادهم ﴿ وان شاء اقبل على العلم المندوب اليه ﴾ كما سبق كما هو مختار المجتهدين وكافة علماء الظاهر ﴿ فهذا افضل من الاول ﴾ لامنافاة بين التفضيل والاختيار بالنسبة الى اصل الفضل وان اوهم بالنسبة الى رتبة الفضل* واعلم انه اختلف هل العلم افضل او العمل* فاختار اهل الظاهر الاول لماسيذكره المنصف* واهل الباطن الثانى اذ جميع العلوم مقدمات والاعمال نتائج وثمرات فلو لا العمل لايصار الى العلم ولكثير من الآيات والاحاديث اما الآيات فنحو * وان ليس للانسان الاماسعى * فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا* جزاء بما كانوا يعملون * جزاء بما كانوا يكسبون * ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات كانت لهم جنات الفردوس نزولا * الامن تاب وآمن وعمل صالحا * اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه * واما الاحاديث فنحو بنى الاسلام على خمس الحديث* واشد الناس عذابا يوم القيامة عالم لم ينفعه الله بعلمه *وعن الحسن يقول الله لعباده يوم القيامة ادخلوا الجنة برحمتى واقتسموها على قدر اعمالكم * وعنه ايضا طلب الجنة بلا عمل ذنب من الذنوب وغيرها * وقال الغزالى فى النصائح الولدية العلم المجرد لايأخذ باليد فلوقرأ رجل مائة الف مسئلة علمية

﴿ فاذا فرغ السالك ﴾ الى الله تعالى ﴿من فرض العين﴾ المخاطب به كل مكلف ﴿ووجد﴾ بالبناء للمفعول ﴿من يقوم بفرض الكفاية ﴾ فخرج عن عهدته ﴿ اولم يوجد فحصله ﴾ اى فرض الكفاية ﴿ ايضا ﴾ اى كالفرض العين فتم امره وقام الفرض بنوعيه ﴿ فله ﴾ اى للسالك ﴿الخيار ان شاء اقبل على العبادة﴾ المصحوبة بمامعه من العلم المتوقفة عليه ﴿وان شاء اقبل على﴾ تعلم ﴿علم المندوب اليه فهذا﴾ اى اقباله على العلم المندوب اليه ﴿افضل من الاول﴾ اى المتعبد لتعدى نفعه وقصور نفع الاول على فاعله وللادلة القطعية له من الكتاب والسنة واقوال الفقهاء وفضله حينئذ متفق عليه عند الفقهاء وخالف بعض الزهاد وخلافه مردود عليه بالكتاب والسنة

﴿وتعلمها﴾

وتعلمها ولم يعمل بهما لاتفيده الا بالعمل ولوقرأت العلم مائةسنة وجمعت الف كتاب لاتكون مستعدا لرحمة الله تعالى الا بالعمل* ورؤى الجنيد فى المنام بعد موته وسئل عن حاله فقال طاحت العبارات وفنيت الاشارات مانفعنا الا ركعتان ركعناهما فى جوف الليل وايد بالامثال وماذكر من النصوص والآثار* وقال على القارى لما استوصى موسى من الخضر حين المفارقة قال لاتطلب العلم لتحدث به واطلبه لتعمل به واستدعى قال يسر الله عليك طاعته* واعلم ان هذه النسبة بين العلم والعمل بالنسبة الى النفل منهما والفرض منهما لمن اتى بهما ﴿ الآيات ﴾ اى هذه الآيات هى التى تدل على فضل العلم او الآيات الدالة على فضل العلم هى ماسيذكر* اختلف اهل العربية فيما يحتمل الوجهين قال بعض المذكور مبتدأ والمحذوف خبر اذ المبتدأ ذات واصل والخبر وصف تابع له وقال بعض عكسه لان المقصود بالافادة هو الخبر ورجح هذا كما قالوا فى قوله تعالى* فصبر جميل* اى امرى صبر جميل او صبر جميل اجمل * واعلم ان المطلوب هو فضل العلم على العمل كما دل عليه قوله فهذا افضل من الاول والمفهوم من الادلة هو فضل العلم فى نفسه لا بالنسبة الى العمل كما سيظهر بل بعضها لايخص بالعلم بل يدل على العمل ايضا كما سيظهر ايضا الا ان يدعى كون المطلوب مطلق الفضل اوتؤول الادلة على وجه يدل على الفضل الاضافى ولو خلاف الظاهر ثم الآيات احدى عشرة الاولى من البقرة ﴿ وعلم آدم الاسماء كلها ﴾ لما فهم الملائكة من قوله تعالى* انى جاعل فى الارض خليفة* فضل الخليفة عليهم تعجبوا واستعظموا* واجاب تعالى اولا اجمالا بقوله * انى اعلم مالاتعلمون* وثانيا تفصيلا بقوله* وعلم آدم الاسماء *حاصله راجع الى بيان فضله عليهم بسبب علم الخليفة يعنى مالا يعلمون فضل آدم عليهم الى ان سجدوا له بالعلم فدل على المقصود وهو فضل العلم وشرفه لكن فى نفسه لا بالاضافة الى العمل كما نبه* فان قيل ان ذلك بمحض فضله تعالى لا بكسبه واتعابه الذى هو مدار الفضل كما يدل عليه ظاهر الاسناد وكون التعليم على خلق العلم الضرورى كما سيشار اليه فما وجه التفضيل على الملائكة* قلنا بعد تسليم توقف الفضل على مدخلية الفاضل فى حصول الفضل قالوا ان افاضة العلم متوقفة على استعداد المتعلم لقبول الفيض وتلقيه من جهته كما قالوا ايضا تأثير العلة الفاعلية محتاج الى استعداد العلة القابلية* قال ابو السعود فى تفسيره وبه يظهر احقيته بالخلافة منهم عليهم السلام لان جبلتهم غير مستعدة لاحاطة تفاصيل الجزئيات المادية * ثم هذا التعليم بخلق العلم الضرورى والالهام فى قلبه والقائه فى روعه معرفة الاشياء وخواصها واسمائها واصول العلوم وقوانين الصناعات وكيفية آلاتها كما فى البيضاوى* وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما علمه اسم كل شئ حتى القصعة وقيل بجميع اللغات فاللغات المتخالفة فى اولاده كلها انما اخذت عنه وقيل اسم كل ما كان وسيكون الى يوم القيامة وقيل صنعة كل شئ ﴿ثم عرضهم على الملائكة﴾ الضمير للمسميات المدلولة ضمنا او التزاما

ايما اشد عذابا العالم الفاسق والجاهل الفاسق والاصح ان العالم الفاسق اشد عذابا وادنى رتبة لان من يعلم ليس كمن لايعلم وان لم يكن الجهل عذرا كما فى حاشية خواجه زاده والمواهب (الآيات) اى هذه هى الآيات الدالة على فضيلة العلم وشرفه فانها فى سورة البقرة قوله تعالى (وعلم آدم الاسماء كلها) اى الهمه معرفة ذوات الاشياء وخواصها واسمائها واصول العلم وقوانين الصناعات وكيفية آلاتها كما فى القاضى يعنى علم الله تعالى ابا البشر آدم عليه السلام اسماء المسميات ولغات الموجودات فصار لوحا محفوظا وكتابا مبينا عالما بذوات الاشياء عارفا بحقائقها وخواصها وهذا امر عظيم وعلم جسيم بحيث لايعلم قدره الا الله تعالى (ثم عرضهم) الضمير فيه للمسميات المدلول عليها ضمنا اذ التقدير اسماء المسميات فحذف المضاف اليه لدلالة المضاف عليه وعوض عنه اللام كقوله واشتعل الرأس شيبا وتمام التحقيق فى البيضاوى وتذكير الضمير تغليبا للعقلاء المذكورين والغرض اظهار الشئ للغير ليعرف العارض منه حاله كما فى العيون (على الملائكة) ليظهر فضل آدم

وقصورهم (فقال انبئونى) اى اخبرونى (باسماء هؤلاء) المخلوقات يعنى قال الحق سبحانه للملائكة تعجيزالهم وتنبيها على قصورهم عن امر الخلافة (ان كنتم صادقين) انى لااخلق أكرم وأعلم منكم وفيه دليل على فضل العلم اذ لوكان فى الوجود شئ اشرف من العلم لكان الواجب اظهار فضله بذلك الشئ لابالعلم ودليل ايضا ان الانبياء افضل من الملائكة ثم اظهروا عجزهم بان (قالوا سبحانك) اى ننزهك تنزيها عن كل مالايليق بعظمتك نصب على المصدر اللازم الاضافة (لاعلم لنا) بشئ (الا ماعلمتنا) اى علم ماالهمتنابه يعنى تبنا اليك من مقالتنـا (انك انت العـليم) بكل شئ (الحـكيم) فى امرك وصنعك نجعـل خليفة فى الارض بدلا منـا لحكمة تعلمها والحكيم هو الذى يفعل ويحكم على وفق علمه كما فى تفسير العيون* ثم لما اعترفت الملائكة بقصـورهم وفوضت العـلم الى الله ووصلت التوبة الى آدم عليه السـلام (قال) له الحق تبـارك وتعالى (ياآدم انبئهم) اى اخبرهم (باسمائهم) اى باسمـاء الموجودات ليظهر فضلك وشرفك فيمابينهم فيعترفوا باستحقـاقك للخـلافة ويستدلوا به على كمال قدرتى وبديع صنعتى (فلما انبئهم) اى اخبرهم (باسمائهم) واخبر عن منافعها ومايحل الاكل ومايحرم منها (قال) اى الله تعالى تقريرا لعلمه الازلى (ألم اقل لكم انى أعلم غيب السموات والارض) اى سرهما وسر اهلهما وكل مافيهما (كما)
(واعلم ماتبدون) اى الذى تظهرون فيما بينكم حين قال ابليس لكم ماذا ترون ان امرتم بطاعة آدم فقلتم نطيع امر ربنا
(وما كنتم تكتمون) اى الذى تسرون وهو الذى اسر ابليس فى نفسه من قوله لئن فضلت عليه لاهلكنه ولئن فضل على
لاعصينه كما فى تفسير العيون* ومنها قوله تعالى فى سورة البقرة ايضا (ومن يؤت) اى ومن يعط (الحكمة) اى العلم والعمل

وفيه تغليب العقلاء وكذا جانب الذكور قيل معنى العرض الاظهار ﴿فقال انبئونى﴾ اخبرونى ﴿باسماء هؤلاء﴾ الامر للتعجيز كما فى فأتوا بسورة تبكيتا لهم فيما اعتقدوا من استحقاقهم الخلافة واظهار الحكمة ايثار الخلافة لآدم من انه اعلم منهم فاولى بالخلافة منهم لان التدبير والتصرف الذى تقتضيه الخلافة محتاج الى العلم لكن يشكل بمذهب اهل الحق انه لايشترط فى الخليفة ان يكون افضل زمانه نعم عدم الاشتراط لاينافى الاولوية ﴿ان كنتم صادقين﴾ فى اعتقاد انكم احقاء للخلافة من الخليفة الموعود على مالزم مقالهم ﴿قالوا سبحانك لاعلم لنا الا ماعلمتنا﴾ اعتراف بعجزهم وايذان بان سؤالهم ليس سؤال اعتراض بل استفسار وبيان لفضل الانسان الذى خفى عليهم واظهار لشكر نعمه عليهم ومراعاة للادب بتفويض العلم كله الى الله تعالى ﴿انك انت العليم﴾ فيه تحقيق لقوله تعالى* انى اعلم مالاتعلمون ﴿الحكيم﴾ كل فعلك على حكمة ومصلحة فمن جملة علمه استحقاق آدم بالخلافة ومن جملة حكمته جعل آدم خليفة وتعليمه ماهو قابل استعداده لجميع العلوم كما عرفت ﴿قال ياآدم انبئهم﴾ اعلمهم واخبرهم ﴿باسمائهم﴾ التى وعجزوا عن علمها واعترفوا بتقاصرهم عن بلوغ مرتبتها ﴿فلما انبئهم باسمائهم﴾ فى ايثار الفاء ايذان بمسارعة الاخبار والاظهار موضع الاضمار لكمال العناية بشان الاسماء ولايذان كون خبر آدم على وجه التفصيل ﴿قال ألم اقل لكم﴾ تقريرا لما مر من الجواب الاجمالى واستحضار له ﴿انى اعلم غيب السموات والارض﴾ قال ابو السعود كانه قيل الم اقل لكم انى اعلم فيه من دواعى الخلافة مالاتعلمون منها وهو هذا الذى عاينتموه ﴿واعلم ماتبدون﴾ من قولكم اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ﴿وما كنتم تكتمون﴾ من كتم ابليس الكفر وقيل الكتم قولهم لن يخلق الله خلقا افضل منا اوكتم ابليس التكبر فمن قبيل بنوا فلان قتلو او القاتل واحد* قال ابو السعود قالوا فى الآية دلالة على شرف الانسان ومزية العلم وفضله على العبادة وانه مناط الخـلافة وان اطلاق التعليم جائز دون المعلم وان اللغات توقيفية وان علوم الملائكة وكمالاتهم تقبل الزيادة خلافا للحكماء وان آدم افضل من الملائكة بالعلم وكذا نقل عن القاضى والثانية من البقرة ايضا ﴿ومن يؤت الحكمة﴾ تحقيق العلم واتقان العمل كما فى البيضاوى العلم النافع المؤدى الى العمل

قيل المعرفة بمكايد الشيطان (فقد اوتى) اى اعطى (خيرا كثيرا) اى خيرا يتزايد ولا ينقص وهو خير الآخرة بخلاف خير الدنيا وانه ينقص ويقل ولا يتزايد لقوله تعالى • قل متاع الدنيا قليل كما فى تفسير العيون قال فى القاموس الحكمة بالكسر العدل والعلم والحكم والنبوة والقرآن والانجيل انتهى كلامه • وقيل هى علم الشرائع وقيل كل كلام وافق الحق وقيل هى العلم مع الاتقان * ومنها قوله تعالى فى سورة آل عمران (ومايعلم تأويله) اى تأويل المتشابه (الا الله والراسخون فى العلم) اى الذين رسخوا فى العلم اى ثبتوا فيه وتمكنوا من عباده فانهم يهتدون الى تأويل الحق • قالوا كان ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ﴿٣٥٣﴾ يقول انا من الراسخين فى العلم وفيه دلالة على كمال فضل العلم واهله حيث ذكرهم الحق معه فى معرفة المتشابه وقرنهم بى فى الذكر هذا اذا كان قوله والراسخون عطفا على لفظة الجلالة كما هو مذهب المتأخرين * واما عند المتقدمين فالوقف على لفظة الجلالة واجب وعلى هذا يكون قوله والراسخون فى العلم كلاما مستأنفا مبتدأ خبره قوله يقولون آمنا به وعلى كلا التقديرين يدل على فضل العلم وشرف اهله وتمامه فى الاصول فتأمل (ومنها قوله تعالى فى سورة آل عمران ايضا (شهد الله انه لا اله الا هو) نزل حين جاء به رجلان من احبار الشام فقالا للنبى عليه السلام انت محمد قال نعم فقالا انت احمد قال انا محمد واحمد قالا اخبرنا

كما فى الجلالين لايخفى عدم التقريب على هذين الوجهين لكن عن مجاهد هى القرآن والعلم والفقه* وعن النخعى معرفة معانى الاشياء وفهمها* وعن الضحاك القرآن وفهمه وكذا عن ابن عباس رضى الله عنهما وكذا عن المفسرين* وعن الخازن حاصل الاقوال العلم والاصابة فيه لعل الاصابة فيه هو العمل وقيل العلم اللدنى وقيل اشهاد الحق على جميع الاحوال وقيل تجريد السر لورود الالهام وقيل النور المفرق بين الالهام والوسواس وقيل النبوة وقيل الخشية وقيل الورع وقيل وقيل وانت تعلم انه لا حجة مع الاحتمال كما مر عن التلويح ولو سلم فالدلالة على فضل العلم بنفسه والمطلوب فضله على العمل ﴿فقد اوتى خيرا كثيرا﴾ يتزايد ولا ينقص والثالثة فى آل عمران ﴿ومايعلم تأويله﴾ المتشابه ﴿الا الله والراسخون فى العلم﴾ الذين تمكنوا وثبتوا فى العلم وعن مالك العالم العامل بما علم المتبع له وقيل الراسخ باربعة التقوى بينه وبين الله تعالى والتواضع بينه وبين الخلق والزهد بينه وبين الدنيا والمجاهدة بينه وبين نفسه لعل دلالتها على فضل العلم على الوقف اولا يعنى على كلا المذهبين وان كان على عدم الوقف ابلغ وكان الوقف للاكثر اذ المقام مدحهم ولكن الظاهر مدحهم بالنسبة الى الزائغين فلا يقتضى الفضل على الاطلاق نعم قد يفهم الاطلاق من قوله فى آخر الآية ومايذكر الا اولوا الالباب عن الخازن ثناء من الله لقائلى كل من عند ربنا وقال البيضاوى مدح للراسخين بجودة الذهن وحسن النظر الى آخره فالاولى اتمام الآية والرابعة فى آل عمران ايضا ﴿شهد الله انه لا اله الا هو والملائكة﴾ قيل معنى شهادة الله اخباره ومعنى شهادة الملائكة والمومنين اقرارهم ﴿ واولوا العلم ﴾ الانبياء *وعن ابن كيسان المهاجرين والانصار وعن مقاتل مؤمنى اهل الكتاب مثل عبدالله بن سلام* وعن السدى والكلبى يعنى علماء المؤمنين فالاحتجاج صريح فى الاخير مطابقة وعلى البواقى دلالة او مقايسة او اشارة لكن على الاول محل خفاء ﴿ قائما بالقسط ﴾ مقيما بالعدل فى قسمه وحكمه نصب على الحال المؤكدة من الله او من قوله وهو الحق

من اعظم الشهادة فى كتاب الله (بريقة ٤٥ ل) تعالى فاخبر به اى اثبت الله به بالحجة القطعية واعلم بمصنوعاته الدالة على توحيده انه واحد لا شريك له فى خلقه الاشياء اذ لا يقدر احد ان ينشئ شيأ منها (والملائكة) اى وشهدت الملائكة واقرت بما عاينت من عظم قدرته ايضا (واولوا العلم) اى وشهد ذووا العلم بالاحتجاج على وحدانيته ايضا وهم الانبياء والمؤمنون الذين علموا توحيده واقروا به اعتقادا صحيحا فشبه دلالة على وحدانية بافعاله الخالصة التى لا يقدر عليها غيره واقرار الملائكة واولوا العلم بذلك بشهادة الشاهد فى البيان والكشف كما فى تفسير العيون (قائما بالقسط) نصب على الحال المؤكدة من الله او من هو كقوله هو الحق مصدقا كما فى تفسير الشيخ

* ثم لايخفى مافيه من مدح العلم واهله حيث جمعهم معه فى هذه الشهادة * ومنها قوله تعالى فى هذه السورة ايضا
* ماكان لبشر ان يؤتيه الله الكتاب * نزل حين جاء رجل من الانصار وقال لرسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم اريد ان نعبدك وتتخذك ربا كعيسى اوقال المسلمون انسلم عليك كمايسلم بعضنا على بعض اونسجدلك فقال
عليه السلام معاذالله ان نعبد غيرالله اونأمر بعبادة غيرالله اى ماجاء لبشر ان يعطيه الله الكتاب كالتوراة
والانجيل والقرآن * والحكم والنبوة * اى الفهم عن الله بما امر ونهى والعمل بالشريعة * ثم يقول
بالرفع على الاستيناف
والنصب على يؤتيه اى
يأمر * للناس * بقوله
(كونوا عبادالى من
دون الله (ولكن) يقول لهم
* كونوا ربانيين) اى
علماء بالله اومتعبدين له
اومعلمين الخير جمع ربانى
منسوب الى الرب تعالى
والالف والنون زائدتان
فيه ومعناه البليغ فى طاعة
ربه اومربى العلماء بصغار
العلم قبل كباره اوعالمين
بالله (بما كنتم تعلمون)
بالتشديد اى بسبب كونكم
دارسين (الكتاب)
غيركم وبالتخفيف اى تعلمون
انتم (وبما كنتم تدرسون)
اى تقرؤنه وتعلمون به
* قيل اذا لم يعمل العالم
بعلمه فهو والجاهل سواء
* وقيل من علم العلم ودرسه
ولم يعمل به فليس من الله
فى شئ وانما ينسب العالم
الى الله تعالى بطاعته لابعلمه
كمافى تفسير العيون وفيه مدح العلم والتعليم والتدريس ضمنا * ومنها قوله تعالى فى سورة طه (الا)
(وقل رب زدنى علما) اى زدنى فهما فى معناه اشارة له الى التواضع والى ان لااحاطة بجميع العلوم الا الله كما فى العيون
فالخطاب للنبى صلى الله عليه وسلم اى سل الله زيادة العلم الذى هومدار الدارين ومادة العقل وسراج البدن ونور
القلب وعماد الروح والفارق بين الانسان وسائر الحيوان وبين الطبيعة الملكية والطبيعة البهيمية كما فى التوفيق *
ومنها قوله تعالى فى سورة العنكبوت (وتلك الامثال نضربها) اى نبينها (للناس ومايعقلها) اى مايفهم فائدة ضربها

مصدقا وعن البغوى اى قائما بتدبير الخلق * قال فى التتارخانيه بعد مااستدل بهذه
الآية على فضل العلم بدأ الله بنفسه وثنى بملائكته وثلث باهل العلم والخامسة
فى آل عمران ايضا ﴿ ولكن كونوا ربانيين ﴾ جمع ربانى منسوب الى الرب بزيادة
الالف والنون وهو الكامل فى العلم والعمل كما فى البيضاوى * وعن الواحدى اى معلمين
وقيل فقهاء علماء حكماء والنسبة للتخصيص على علم الرب اى الشريعة والصفات
* وعن سعيد بن جبير الذى يعمل بعلمه * وعن عطاء علماء حكماء نصحاء لله فى خلقه
* وقيل الربانيون فوق الاحبار والاحبار فوق العلماء * وقيل الذين جمعوا العلم البصارة
بسياسة الناس * وعن المبرد هم مربوا العلم بالقيام به وبالتعليم * وعن جعفر رضى الله
عنه كونوا مستمعين بسمع القلوب وناظرين باعين الغيوب * وعن الجنيد اخرجهم
عن الكون جملة وجذبهم الى الحق اشارة * وعن الشبلى الربانى من يأخذ العلم
من الحق لامن الخلق ولايرجع فى بيانه الا الى الرب وقيل وقيل ولايخفى ان الاحتجاج
بها ايضا على بعض الاحتمالات كماترى ﴿ بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون ﴾
بسبب كونكم معلمين الكتاب ودارسين له فان فائدة التعليم والتعلم معرفة الحق
والخير للاعتقاد والعمل كما فى البيضاوى * وقيل كونوا معلمين الناس بعلمكم ودرسكم
اى علموا الناس وبينوا لهم * وعن الخازن كونوا ربانيين بسبب كونكم عالمين ومعلمين
وبسبب دراستكم الكتاب فدلت الآية على ان العلم والتعلم والدراسة يوجب كون
الانسان ربانيا فمن اشتغل بالعلم والتعليم لابهذا المقصود ضاع علمه وخاب سعيه
والسادسة فى طه ﴿ وقل رب زدنى علما ﴾ سل الله تعالى زيادة العلم بدل الاستعجال
فى تلقى الوحى من جبرائيل فان مااوحى اليك تناله لامحالة كما فى البيضاوى * قيل ماامر الله
رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم بطلب زيادة شئ الا فى العلم وعن ابن عبدالسلام
علما اى حفظا وقيل قرآنا وقيل ادبا اوصبرا على الطاعة والجهاد * وعن عبدالرحمن
السلمى اى عالمابك جاهلا بماسواك والسابعة فى العنكبوت ﴿ وتلك الامثال ﴾ الاشباه
يعنى امثال القرآن التى شبه بها احوال كفار هذه الامة بكفار الامم المتقدمة نقل
عن الخازن ﴿ نضربها للناس ﴾ تسهيلا لافهامهم ﴿ ومايعقلها ﴾ ومايدرك فائدة ضربها

﴿ الا العالمون ﴾ بالله تعالى والعاملون بطاعته وهى نفى قول السفهاء من قريش ان محمدا يضرب المثل بالذباب والعنكبوت ويضحكون من ذلك كما فى تفسير الشيخ ولا يخفى ما فيه من مدح العلم واهله * ومنها قوله تعالى فى سورة الروم ﴿ ان فى ذلك لآيات للعالمين ﴾ بكسر اللام جمع عالم وهو ذو العلم وخص العلماء لانهم اهل الاستدلال دون الجهال وبفتح اللام جمع عالم وهو الخلق والمعنى

ان الآيات ظاهرة ظهورا يمكن ان يستدل بها جميع الخلائق فيكون حجة على مخلوق كما فى تفسير الشيخ * ومنها قوله تعالى فى سورة الفاطر ﴿ انما يخشى الله من عباده العلماء ﴾ اى العلماء بالله دون غيره اذ شرط الخشية معرفة المخشى منه والعلم بصفاته وافعاله فمن كان اعلم به تعالى كان اخشى منه ولذلك قال عليه السلام انا اخشاكم لله واتقاكم له وتقديم المفعول لان المقصود حصر الفاعلية ولو اخر انعكس الامر وقرئ برفع الله ونصب العلماء على ان الخشية مستعار للتعظيم فان المعظم يكون مهيبا ذكره البيضاوى * ومنها قوله تعالى فى سورة الزمر ﴿ قل هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون ﴾ وهو وارد على سبيل التشبيه اى كما لا يستوى العالمون والجاهلون كذلك لا يستوى القانتون والعاصون قيل نزلت فى عمار بن ياسر وابى حذيفة بن المغيرة * انما يتذكر * اى يعتبر ويتعظ * اولوا الالباب * اى اصحاب الفهم والاذهان فى صنعى وقدرتى كما فى تفسير العيون وفيه دلالة ظاهرة على فضيلة العلم واهله * ومنها قوله تعالى فى سورة المجادلة ﴿ يرفع الله الذين آمنوا ﴾ بطاعتهم الله تعالى ورسوله ﴿ منكم

﴿ الا العالمون ﴾ الذين يتدبرون الاشياء على ما ينبغى * وعنه صلى الله تعالى عليه وسلم انه تلا هذه الآية فقال العالم من عقل عن الله تعالى فعمل بطاعته واجتنب سخطه كما فى البيضاوى * وجه الدلالة على فضل العلم انه اذا قصر فهم الامثال المضروبة على العلماء لزوم ضرورة مدحهم وشرفهم لكن على هذا التفسير لا يدل على فضل العلم فقط بل مع العلم والكلام فى الاول والثامنة فى الروم ﴿ ان فى ذلك ﴾ فى اختلاف السنتكم والوانكم ﴿ لآيات للعالمين ﴾ لا يخفى على كل ذى علم انس وجن والتاسعة فى فاطر ﴿ انما يخشى الله من عباده العلماء ﴾ اذ الخشية انما تكون بمعرفة المخشى وصفاته فكلما ازداد العلم ازدادت الخشية * ولذا قال صلى الله تعالى عليه وسلم انى اخشاكم لله واتقاكم له وتقديم المفعول لان المقصود حصر الفاعليه ولو اخر لانعكس الامر * وقرئ برفع اسم الله ونصب العلماء على ان الخشية مستعارة للتعظيم فان المعظم يكون مهيبا كما فى البيضاوى * وعن الخازن عن ابن عباس اى انما يخافنى من علم جبروتى وعزتى وسلطانى * وعن مسروق كفى بخشية الله تعالى علما وكفى بالاغترار بالله جهلا * وعن الربيع من لم يخش الله فليس بعالم * وعن حاشية شيخ زاده فى سورة البقرة فى هذه الآية دلالة على حصر الخشية بالعلماء لدلالة انما على الحصر وآية لمن خشى ربه دالة على ان الجنة لاهل الخشية وكونها لاهل الخشية ينافى كونها لغيرهم فدل مجموع الآيتين على انه ليس للجنة اهل الا العلماء * وقيل اذا كانت الخشية من لوازم العلم فاذا انتفى اللازم اى الخشية انتفى الملزوم اى العلم فالعلم ما يكون سببا للخشية وما عداه ليس بعلم وان عدوه علما * قيل وما يقال الآية تدل على ان الخشية فى العلماء ولا تدل على ان كل عالم فيه خشية فدفوع بان مأخذ الاشتقاق يفيد العلية وذكر الخشية لانها ملاك الامور اذ الخشية جالبة لكل خير وعدمها لكل مكروه قالوا الرعة والفقه والاستقامة والتقى كلها مسخرة للخشية فمن رزق له الخشية ملك كل شئ فاذا حصر ذلك بالعلماء لزم اختصاص الفضل بهم ضرورة والعاشرة فى الزمر ﴿ قل هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون ﴾ بل العالمون فائقة لمزيد فضلهم بسبب علمهم هذه وان دلت على فضل العلم فى نفسه لكن لا تدل كما فى السوابق على الفضل بالنسبة الى العمل اذ الكلام فى العالم المتفرغ للعلوم المندوبة والعامل المتقاعد لاجل فضائل العبادات فتأمل والحادية عشرة فى المجادلة ﴿ يرفع الله الذين آمنوا منكم ﴾ قال القاضى بالنصر وحسن الذكر فى الدنيا وايوائهم غرف الجنان فى الآخرة

والذين اوتوا العلم) اى يرفع الله العالمين خاصة منهم على غيرهم من المؤمنين (درجات) اى رفع درجات فى الدين والآخرة
قيل هذه الآية ترغب المؤمنين على العلم فان الله تعالى يرفع المؤمن العالم فوق الذى لايعلم درجات مابين كل درجتين حضر
الجواد المضمر سبعين سنة الحضر العدو وتضمير الفرس تسمينه بالعلف والماء فى موضع اربعين يوما وسمى الموضع والمدة ضمار
ومنها الشفاعة كشفاعة الانبياء وفى الخبر يشفع يوم القيامة ثلاثة الانبياء ثم العلماء ثم الشهداء * وعن ابن عباس رضى الله
عنهما خير سليمان عليه السلام بين العلم والمال والملك فاختار العلم فاعطى المال والملك * ومنها ان الملائكة تضع
اجنحتها رضا لطالب العلم وان السماء والارض والحوت لتدعو اله * ومنها قوله عليه السلام فضل العالم على العابد
كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب كما فى تفسير العيون ﴿٣٥٦﴾ وفيه دلالة ظاهرة على فضيلة الاعمال
والعلم واهلهما وفى تخصيص اهل العلم بالذكر بعد التعميم اشارة الى عظم قدرهم وارتفاع شانهم وعلو درجاتهم ومنازلهم على سائر اهل الايمان (الاخبار) اى هذه هى الاخبار الواردة فى فضيلة العلم واهله او اذكر الاخبار التى وردت فى فضيلة العلم واهله اخرج ابو داود والترمذى المرموز لهما بقوله (دت) (عن كثير ابن قيس) بفتح القاف وسكون التحتية (رضى الله تعالى عنه انه) مقول قول مقدر (قدم رجل من المدينة) يقال قدم من سفره يقدم قدوما ومقدما اذا جاء وهو من باب علم
وعدى بعلى لتضمنه معنى النزول واما قدم يقدم كنصر ينصر فهو بمعنى تقدم كما فى لغة السيوطى (قال)
(على ابى الدرداء) الانصارى (وهو بدمشق) بكسر ففتح وقد يكسر الميم ايضا وسكون الشين قصبة الشام سميت باسم بانيها
دمشاق بن نمرود بن كنعان * وقيل بناها غلام ابراهيم عليه السلام وكان حبشيا وهبه له نمرود بن كنعان حين
خرج من النار وكان اسمه دمشق وقيل غير ذلك وهى غير منصرف للعلمية والعجمة كما فى التوفيق (فقال
ابو الدرداء ماقدمك ياخى) اى اى شئ جعلك قادما اوماسبب قدومك ياخى فى الدين كما فى حاشية خواجه زاده
(قال حديث) اى اقدمنى حديث او حديث اقدمنى وابتدأ بالنكرة للوصف المقدر اى عظيم (بلغنى انك تحدثه)
اى ترويه (عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اماجئت لحاجة) غيرطلب هذا الحديث والهمزة للاستفهام

﴿والذين اوتوا العلم درجات﴾ يرفع العلماء منهم خاصة درجات بما جمعوا من العلم والعمل
فان العلم مع علو درجته يقتضى العمل المقرون به مزيد رفعة ولذلك يقتدى بالعالم فى افعاله
ولا يقتدى بغيره * وفى الحديث فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر
الكواكب فى البيضاوى وهذا ايضا كما ترى فى الدلالة على المطلوب المتبادر الا ان يدعى
ان المطلوب فى نسبة العلم مع العمل والعمل المجرد ولا يخفى ما فيه من البعد لعل التحقيق ان
هذه الآيات مأولات اومفسرات بالاحاديث ولذا اورد بعدها الاخبار فاذا اعتبرت
الدلالة بحسب المجموع امكن حصول المطلوب سيما لو جعل المطلوب ظنيا * قال فى التتارخانية
اثر الاستدلال بهذا الآية عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما للعلماء درجات
فوق المؤمنين تسعمائة درجة مابين كل درجتين مسيرة خمس مائة عام الآيات ايضا
على فضل العلم كما فى التتارخانية يابنى آدم قد انزلنا عليكم لباسا يوارى سوآتكم
* يعنى العلم * خلق الانسان علمه البيان * ذكره فى معرض الامتنان * وقال الذين اوتوا
العلم ويلكم ثواب الله خير * ولو ردوه الى الرسول والى اولى الامر منهم لعلمه الذين
يستنبطونه منهم * رد حكمه فى الوقائع الى استنباطهم فالحق رتبهم برتبة الانبياء
فى كشف حكم الله تعالى * فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لاتعلمون * ولينذروا قومهم
اذا رجعوا اليهم * والمراد التعليم والارشاد * ومن احسن قولا ممن دعا الى الله وعمل
صالحا * ادع الى سبيل ربك بالحكمة * وغيرها ﴿الاخبار﴾ الدالة على فضل العلم
واهله ﴿دت﴾ ابو داود والترمذى ﴿عن كثير بن قيس رضى الله تعالى عنه انه قدم
رجل من المدينة على ابى الدرداء وهو﴾ يومئذ ﴿بدمشق﴾ الشام ﴿فقال ابو الدرداء
ماقدمك﴾ ماسبب قدومك ﴿يا اخى قال حديث بلغنى انك تحدثه عن رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم قال﴾ له ابو الدرداء ﴿اماجئت لحاجة﴾ غير هذا

دخلت على ما النافية فتولد منهما الاستفهام التقريري كما في الحاشية (قال لا قال) اى ابو الدرداء تفصيلا للحاجة التى اجلها اولا بذكر بعض جزئياتها (أماقدمت لتجارة) اى تقليب المال لغرض الربح (قال لا) ثم قصد قصر المسافة اى بعد قول صاحبه له عن تفصيل الاسئلة (قال ماجئت الا فى طلب هذا الحديث قال) اى ابو الدرداء (فانى قد سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول من سلك طريقا) اى دخله (يبتغى فيه علما) اى يطلبه حال او صفة اورده نكرة ليشمل كل نوع من انواع علوم الدين قليلة او كثيرة ولعل علوم العربية تكون فى حكم العلوم الشرعية لانها لابد منها فى تحصيل تلك العلوم وفيه استحباب الرحلة فى طلب العلم وقد ذهب موسى عليه السلام الى الخضر عليه السلام وقال له موسى هل اتبعك على ان تعلمن مما علمت رشدا * ورحل جابر بن عبدالله رحمه الله مسيرة شهر الى عبدالله بن انس رضى الله عنه فى حديث واحد كما فى ابن الملك (سلك الله به) الباء للتعدية اى جعله سالكا بسبب طلب العلم (طريقا الى الجنة) يعنى ﴿٣٥٧﴾ جعل الله تعالى ذهابه فى طلب العلم سببا لوصوله الجنة من غير تعب ويجازى عليه بتسهيل قطع العقبات الشاقة كالوقوف والجواز على الصراط وغير ذلك وان الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم كما فى ابن الملك والمواهب (وان الملائكة لتضع اجنحتها رضى لطالب العلم) قوله رضا حال او مفعول له اى يتواضعون لطالب العلم توقيرا لعلمه واللام يتعلق بتضع يجوز ان يراد بوضع الاجنحة التواضع والتقرب من غير حقيقة وضع الاجنحة يعنى

قال لا قال أماقدمت لتجارة ﴾ السؤال وتكريره للاستعظام لكونه خلاف العادة فى هذه المسافة البعيدة او لاعلام غيره فى المجلس اظهارا لشرف الامر او الجائى ﴿ قال لا قال ﴾ الرجل ﴿ ماجئت الا فى طلب هذا الحديث قال ﴾ ابو الدرداء ﴿ فانى سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول من سلك طريقا ﴾ مدة سفر اولا ولو فى مصر واحد او قرية ولو خطوة او خطوتين ﴿ يبتغى فيه علما ﴾ نكره ليشمل كل علم وآلته قليلا او كثيرا اى حال كونه طالبا فى سلوكه علما شرعيا قصديا او آليا كما تقدم ﴿ سلك الله تعالى به ﴾ اى بذلك العبد ﴿ طريقا الى الجنة ﴾ للتسبب بها وقوة ايصاله لوفور الاجر ﴿ وان الملائكة ﴾ الحفظة او مطلق الملائكة ﴿ لتضع اجنحتها ﴾ اكراما او تواضعا او تبركا من المس او لالهام علم او كل خير فيفر الشيطان لمضادته بالملك او تلطفا او دفع سوء ﴿ رضى لطالب العلم ﴾ اولا يصاله الى مقصوده او تزاحما للزيارة لطالب العلم ﴿ وان العالم ليستغفر له من فى السموات ومن فى الارض ﴾ ملائكة او حيوانات بل النبات والجماد كما قيل لكنه خلاف ظاهر قوله من الحقيقة فى اولى العلم وان امكن فى نفسه وان من شئ الا يسبح بحمده ولا يلائم الغاية فى قوله ﴿ حتى الحيتان ﴾ جميع حوت السمك ﴿ فى الماء ﴾ وفى رواية يستغفر له كل شئ حتى الحيتان فى البحر * فان قيل ان استغفار الحيوانات العجم والجمادات غير معقول يعنى خلاف القياس والراوى هذا ليس بمعروف بالرواية ومثل هذا الخبر الواحد

يدورون الملائكة حول طالب العلم ويزورونه ويحفظونه من الآفات وذلك لعظم قدر العلم ويحتمل ان يراد به حقيقته وهى فرش الجناح وبسطها له لتحمله عليها وتبلغه مقصوده من البلاد فى طلبه تعظيما لعلمه * اقول الاولى حمله على ظاهره اذ لا مانع فيه وحمله على الكناية عن التعظيم طريق غير مرضى وان سلكه البيضاوى تبعا للكشاف فتأمل (وان العالم) اى من قام به العلم (ليستغفر له) اى ليسأل المغفرة له (من فى السموات) من الملائكة وغيرهم لانهم عرفوا بتعريف العلماء وعظموا بقولهم كما فى ابن الملك (ومن فى الارض) من انسان وجن وحيوان ونبات وجماد كما يؤذن عن عموم من لان بقاياهم مربوط برأى العلماء وفتواهم ولذا قيل مامن شئ من الموجودات حيها وميتها الا وله مصلحة متعلقة بالعلم كما فى ابن الملك * قال الله تعالى الذين يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويؤمنون به ويستغفرون للذين آمنوا ربنا وسعت كل شئ رحمة وعلما فاغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم (حتى الحيتان فى الماء) بالرفع عطف على الفاعل والحيتان جمع حوت وهو السمك وخص

الوارد على خلاف القياس لايصلح للاحتجاج اذ يقدم القياس حينئذ * قلنا بعد تسليم عدم معروفية الراى بالراوية لانسلم كونه خلاف القياس بل القياس ان كل امر ممكن اخبربه الصادق فثابت والنصوص محمولة على ظواهرها مالم يصرفها صارف على ان ذلك لااقل من كونه خبرا ضعيفا *وقد قرران الفضائل تثبت بالاحاديث الضعيفة وانت تعلم انه تعالى قادر ان ينطق كل شئ فاندفع ماقيل ان المراد كتب الله له بعدد كل من انواع الحيوانات استغفارة مستجابة لكن يشكل بنحو الكفار بل الفساق لانهم من اهل الارض وعدم استغفارهم ظاهر الا ان يجعل من قبيل عام خص منه البعض بشهادة العقل او الحس اوالعادة وحينئذ حجة فى الباقى ثم استغفار البواقى وان لم يمكن على وجه مخصوص لكن الوقوع على العموم ليس ببعيد نحو السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين* ثم وجه استغفارهم تنفعهم من بركة علمهم لان الله تعالى يفيض الخير والرحمة على الكل ببركة العلم وبركة ثمرته من العمل واكتساب الصالحات وهذا اقرب مما نقل عن شرح المناوى ان حكمته ان صلاح العالم منوط بالعالم اذ بالعلم ان الطير لايؤذى ولايقتل الالأكله ولايذبح مالايؤكل لحمه ولايعذب طير ولاغيره بجوع ولاظمأ الى آخر ماقال ﴿ وفضل العالم ﴾ العامل ﴿ على العابد ﴾ المتفرغ للعبادة ولوكان له علم ولم يجر على مقتضى علمه من نحو التعليم والتدريس والافتاء والقضاء والوعظ وتصنيف الكتب ومطالعتها وهذا اولى ممايقال اى العامل بلاعلم اذحينئذ لافضل له اصلا ﴿ كفضل القمر ﴾ ليلة البدر ﴿ على سائر الكواكب ﴾ فانها وان كانت فى انفسها انوارا لكنها عند نور القمر سيما عند البدر كالمضمحل بل مضمحل اكثرها بالكلية وفى تشبيه العالم بالقمر اشارة الى تعدى العلم الى الغير وانتفاع العالم بانوار علمه كما انه فى تشبيه العابد بالنجوم اشارة الى عدم نفعه للغير وكما ان نور القمر مستفاد من الشمس يستفاد نور العالم من النبر الاعظم صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ وان العلماء ورثة الانبياء ﴾ لان الميراث ينتقل من الاقرب واقرب الامة فى نسبة الدين العلماء الذين اعرضوا عن الدنيا واقبلوا على الآخرة وكانوا بدلا من الانبياء الذين فازوا بالحسنيين العلم والعمل وحازوا الفضيلتين الكمال والتكميل وهو الميراث الاكبر لان الورثة انما يورثون ميراث الدنيا والرسل انما يورثون ورثتهم الحكم الربانية *واعلم انه لارتبة فوق رتبة النبوة فلاشرف فوق شرف وارث تلك الرتبة* وفى حديث الجامع الصغير العلماء مصابيح الارض وخلفاء الانبياء وورثتى وورثة الانبياء *قال المناوى عن الكشاف لمداناتهم لهم فى الشرف والمنزلة لانهم القوام بمابعثوا من اجله * وعن ابن العربى العلماء ورثة الانبياء احوالهم الكتمان لوقطعوا اربا اربا ماعرف ماعندهم * ثم قال * فائدة * سئل الحافظ العراقى عما اشتهر على الالسنة من حديث علماء امتى كانبياء بنى اسرائيل فقال لاصل له ولااسناد بهذا اللفظ ويغنى عنه العلماء ورثة الانبياء

الحيتان بالذكر لعدم دخولها فى جملة المذكورة اذ هى فى الماء وانما استغفرت له تعظيما له لانه يعلم الناس الاحسان اليها فى اصطيادها كما فى المواهب ﴿ وفضل العالم ﴾ الذى يقوم بنشر العلم وتعليمه مع اداء متوجه اليه من فرائض الله تعالى ﴿ على العابد ﴾ الذى يصرف اوقاته بالنوافل ويشتغل بالتطوعات مع كونه عالما بما يصح به العبادة ﴿ كفضل القمر ﴾ ليلة البدر وهى الليلة الرابع عشرة من الشهر ﴿ على سائر الكواكب ﴾ شبه العالم بالقمر والعابد بسائر الكواكب لان كمال العبادة ونورها لايتخطى العابد وكمال العلم ونوره يتعدى الى غيره فيستضئ بنوره المتلقى من نور النبى كالقمر يتلقى نوره من الشمس النيرة الذات من خالقها عز وجل ﴿ وان العلماء ورثة الانبياء ﴾ وانما لم يقل ورثة الرسل ليشمل الكل

﴿ان الانبياء عليهم السلام لم يورثوا دينار اولا درهما﴾ اى لم يتركوهما خص الدرهم بالذكر لان نفى الدينار لايستلزم نفيه ولايرد الاعتراض على هذا بانه عليه السلام كان له ثلث صفايا بنو النضير وفدك وخيبر الى ان مات وكان لشعيب عليه السلام اغنام كثيرة وكان ايوب عليه السلام وابراهيم عليه السلام كل منهما ذا نعمة كثيرة لان المراد انهم ماورثوا اولادهم وازواجهم شيأ من ذلك بل بقى ذلك بعدهم معدا لنوائب المسلمين ذكره ابن الملك فى شرح المصابيح ﴿انما ورثوا العلم﴾ واظهار الدين ونشر الاحكام ﴿فمن اخذه﴾ اى العلم يعنى تعلمه ﴿فقد اخذ بحظ﴾ الباء زائدة للتأكيد اى حظا وهو النصيب والمعنى ملتبسا بحظ ﴿وافر﴾ من الحظوظ اى تام كامل اى لاحظ اوفر منه ويجوز ان يكون اخذ بمعنى الامر والمعنى من اراد اخذه فليأخذ وافرا منه ولايقنع بقليله فان وضع الملائكة اجنحتها واستغفار المخلوقات لطالبه من اعلى المراتب لانسان كما فى ابن الملك * وروى ان اباهريرة ﴿٣٥٩﴾ دخل يوما السوق فقال انتم ههنا وميراث محمد عليه السلام يقسم فى المسجد فذهب الناس الى المسجد وتركوا السوق ثم رجعوا فقالوا يا اباهريرة مارأينا ميراثا فى المسجد فقال لهم فمارأيتم قالوا رأينا قوما يقرؤن ويذكرون الله تعالى ويتدارسون قال ابوهريرة فذلكم ميراث محمد صلى الله عليه وسلم * وروى عن على بن ابى طالب رضى الله عنه انه قال العلم افضل من المال بسبعة اوجه احدها العلم ميراث الانبياء والمال ميراث الفراعنة والثانى لاينقص بالنفقة والمال ينقص والثالث المال يحتاج الى الحافظ والعلم يحفظ صاحبه والرابع اذا مات الرجل يبقى ماله والعلم يدخل معه القبر والخامس المال يحصل للمؤمن والكافر والعلم لايحصل الا للمؤمن والسادس جميع الناس يحتاجون الى العالم فى امر دينهم ولايحتاجون الى صاحب المال والسابع العلم يقوى الرجل على المرور على الصراط والمال يمنعه منه كما فى حاشية البيضاوى للشيخ زاده * واخرج الطبرانى المرموز له بقوله ﴿طب﴾ ﴿عن﴾ عبدالله ﴿بن عمر﴾ بن الخطاب ﴿رضى الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم افضل العبادة الفقه﴾ لعل المراد بالفقه ههنا معرفة النفس مالها وماعليها فيشمل علم التفسير والحديث والتصوف والفقه المصطلح وغيرها ﴿وافضل الدين﴾ المعبر عنه بالشرع وبالاسلام وهو المركب من فعل الطاعات وترك المعاصى ﴿الورع﴾ اى ترك مالابأس به حذرا مما به بأس * واخرج الطبرانى فى الاوسط المرموز له بقوله ﴿طط﴾ ﴿عن عبدالله بن عمر رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال قليل العلم﴾ لعظم نفعه

وهو حديث صحيح انتهى لعل معنى يغنى ينافى اذ الخصوص بنافى العموم ويحتمل يغنى يعنى لايبقى حاجة لقرب مضمونه منه ويؤيده قوله بهذا اللفظ فحينئذ يقرب ان يكون من قبيل نقل المعنى * وقال على القارى عن الدميرى والعسقلانى والزركشى لا اصل له وسكت عنه السيوطى فما فى نحو شرح الشرعة من تصحيحه بالرؤيا لايعول عليه اذ غايته الالهام وليس بشئ فى افادة العلم لانه ليس من اسباب المعرفة سيما وقع تصريح دليل على نفيه من اهل الحديث ﴿ان الانبياء عليهم السلام لم يورثوا دينارا ولا درهما انما ورثوا العلم فمن اخذ به﴾ اى تعلمه ﴿فقد اخذ بحظ﴾ نصيب ﴿وافر﴾ كثير زائد فى الكمال لانهم اعرضوا عن الدنيا ولم يلتفتوا اليها لاشتغالهم بالفضائل والكمالات النفيسة ولا ينتقل الشئ الى الوارث الا بالصفة التى كان عليها عند المورث * عن الغزالى العالم لايكون وارثا لنبيه الا اذا اطلع على جميع معانى الشريعة حتى لايكون بينه وبينه الا درجة النبوة وهى الفارقة بين الوارث والمورث قاله المناوى ﴿طب﴾ طبرانى ﴿عن ابن عمر رضى الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم افضل العبادة الفقه﴾ المصطلح المعرف عند الامام الاعظم بمعرفة النفس مالها وماعليها وعند بعض العلم بالاحكام الشرعية العملية المكتسب من ادلتها التفصيلية فيدخل جميع مبادى الفقه التى عدت من العلوم الشرعية وقد سبقت الاشارة ﴿وافضل الدين﴾ الاسلام وهو وضع الهى سائق لاولى الالباب باختيارهم المحمود الى الخير بالذات ويتناول الاعتقاديات والعمليات وقد يخص بالفروع لعل المراد هنا هذا المخصوص ﴿الورع﴾ ترك مالابأس به حذرا مما به بأس ويفسر بترك الشبهات ﴿طط﴾ طبرانى فى الاسط ﴿عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال قليل العلم﴾ الشرعى المقرون بالعمل

(خير من كثير العبادة) لقصور نفعها على العابد ولانها مع الجهل وان كثرت لاتخلو عن خلل بخلافها مع العلم وان قلّت كما فى حاشية خواجه زاده* واخرج الطبرانى فيماذكر المرموزله بقوله (طط عن) عبدالله (بن عباس رضى الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من جاء اجله) اى انتهاؤه بالموت او المراد آخر العمر (وهو يطلب العلم) جملة حالية (لقى الله تعالى ولم يكن بينه وبين النبيين الادرجة النبوة) اقول وهذا نهاية فى التحريض والترغيب على طلب العلم والا فالاجر على قدر المشقة كما قيل الولاء بقدر البلاء فتأمل* واخرج الطبرانى فى الكبير المرموزله بقوله (طك) (عن) (ثعلبة) بفتح المثلثة واللام وسكون العين بينهما (رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الله تعالى للعلماء يوم القيامة) ظرف زمان لقوله يقول (اذا قعد على ﴿۳۶۰﴾ كرسيه) القعود اللائق بجلاله وعظمته المنزه عن الحلول فى المكان وهذا من المتشابهات لاتمثيلا لاتحقيقا والكرسى جسم عظيم يسع السموات والارض كما جاء ذلك مرفوعا عند ابى الشيخ فى كتاب العظمة وغيره وقيل هو نفس العرش (لفصل) احكام (عباده) واقامة ميزان العدل بينهم (انى لم اجعل علمى) الاضافة الى ياء المتكلم اضافة تعظيم (وحلمى) اى حكمتى والحلم الاناة فى الامر والتؤدة فيه (فيكم الاوانا اريد ان اغفرلكم) حذف المفعول للتعميم (ولاابالى) لانه تعالى لايسئل عما يفعل والاستثناء مفرغ من اعم الاحوال اى لم اجعلهما على حال من الاحوال الاحال ارادة المغفرة لكم وحال كونى غير مبال بمعصيتكم وفى اضافة العلم والحلم الى ياء المتكلم (انما) اشارة الى ان من غفر ذنوبه ولايبالى عيوبه من عمل بمقتضا علمه وحلمه لان العلم المرضى والحلم المقبول عندالله تعالى ما عمل بمقتضاهما ومالم يعمل به ليس من العلم والحلم المنسوبين الى الله تعالى ذكره خواجه زاده* قال المنذرى لينظر اخواننا العلماء واعتبروا من هذه الاضافة ولاتغتروا بظاهر الحديث اى اضافة العلم والحلم الى الله تعالى كما فى المواهب* وفى كتاب الترغيب والترهيب انظر فى قوله تعالى علمى وحلمى وامعن النظر فى هذه الاضافة يتضح لك انه ليس المراد به علم اكثر اهل الزمان المجرد عن العمل والاخلاص انتهى كلامه* واختلف ايهما اشد عذابا العالم الفاسق او الجاهل الفاسق والاصح ان العالم الفاسق اشد عذابا وادنى رتبة لان من يعلم ليس كمن لايعلم وان لم يكن الجهل عذرا كاملا فى النوع الثالث

﴿ خير من كثير العبادة ﴾ فان العالم العامل صاحب فضيلتين والعامل صاحب فضيلة واحدة وان العلم متعد والعمل قاصر وان العبادة مع عدم العلم لاتخلو عن قصور وخلل وان عبادة العالم مع تيقن منافعها وتحقق غاياتها ولان العلم هو المصحح للعبادة * وفى رواية اخرى قليل الفقه* وفى اخرى قليل التوفيق* وفى حديث آخر قليل العمل ينفع مع العلم وكثير العمل لاينفع مع الجهل فبهذا الحديث يعلم علة حكم هذا الحديث ايضا ﴿ طط ﴾ طبرانى فى الاوسط ﴿ عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من جاء اجله وهو يطلب العلم ﴾ لرضاه تعالى اما للتعليم او العمل ﴿ لقى الله تعالى ولم يكن بينه وبين النبيين الادرجة النبوة ﴾ لانه لايمكن للامة ان تبلغ درجة النبوة لانها وهبية آلهية لايمكن حصولها بالكسب وقد عرفت ان نبيا واحدا افضل من جميع الاولياء ﴿ طك ﴾ الطبرانى فى الكبير ﴿ عن ثعلبة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى للعلماء ﴾ الذين مشوا على موجب علومهم وراعوا حقوقه ﴿ يوم القيامة اذا قعد على كرسيه ﴾ الذى وسع السموات والارض بلا كيفية لوازم الجسمية لعل ذلك عبارة عن اظهار كمال عظمته وجبروته ﴿ لفصل عباده ﴾ لعل ذلك وقت المحاسبة ووضع ميزان العدل بينهم ﴿ انى لم اجعل علمى ﴾ الاضافة لتعظيم المضاف ﴿ وحلمى ﴾ اى تخلقكم باخلاقى كما ورد تخلقوا باخلاق الله *وفى حديث الجامع الصغير ان لله تعالى مائة خلق وسبعة عشر خلقا من اتاه بخلق منها دخل الجنة ﴿ فيكم الاوانا اريد ان اغفرلكم ﴾ جميع ذنوبكم فحذف المفعول للتعميم الظاهر فى مثله الصغائر ﴿ ولاابالى ﴾ لقوة شرف العلم يعنى لااجعل فى جوفه العلم الا لان اغفرله* قيل فى اضافة العلم والحلم اليه تعالى اشارة الى ان هذا الشرف

* وقيل امير بلا عدل كسحاب بلا غيث غنى بلا سخاوة كشجرة بلا ثمر عالم بلا ورع كسراج بلا ضوء * وروى ان بستان الدنيا زينت بخمسة اشياء علم العلماء وعدل الامراء وعبادة العباد وامانة التجار وبصنعة المحترفين * فجاء ابليس بخمسة اعلام فاقامها بجنب هذه الخمسة فجاء بالحسد فركزه فى جنب العلم وجاء بالجور فركزه بجنب العدل * وجاء بالرياء فركزه بجنب العبادة وجاء بالخيانة فركزه بجنب الامانة وجاء بالغش فركزه بجنب النصيحة ذكره الشيخ زاده فى حاشية البيضاوى وتفسير الكبير * واخرج الاصفهانى المرموزله بقوله (صف) (عن ابى امامة) بضم الهمزة وتخفيف الميمين (رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يجاء) بالبناء للمفعول لعدم العلم بالجائى به أهو الله تعالى أم الملك (بالعالم والعابد) الى المحشر (فيقال للعابد ادخل الجنة) برحمة الله تعالى بحسن عملك (ويقال للعالم قف) عن الدخول (حتى تشفع للناس) تشريفا له * واخرج الاصفهانى

انما هو بالعمل به والا لاينسبان اليه تعالى * وعن المنذرى لينظر هذه الاضافة ولايغير ظاهر الاضافة * وعن الترغيب والترهيب امعن هذه الاضافة انه ليس العلم المجرد عن العمل والاخلاص ﴿ صف ﴾ الاصفهانى ﴿ عن ابى امامة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يجاء ﴾ مضارع مجهول يوم القيامة ﴿ بالعالم والعابد فيقال للعابد ادخل الجنة ﴾ ابتداء بل قبل الحساب كما فى حديث آخر ﴿ ويقال للعالم قف حتى تشفع للناس ﴾ لان وراثة النبوة تقتضى مشاركة جنس منصب النبوة فاذا تعدى نفع علمه فى الدنيا فكذا فى الآخر لعل المراد به الاكثر والاغلب وليس المراد به نفى جنس الشفاعة عن جميع العابد اذ الصلحاء لهم حظ فى مقام الشفاعة وان لم يكثر كالعلماء ﴿ صف ﴾ الاصفهانى ﴿ عن عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنهما انه قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فضل العالم على العابد سبعون درجة مابين كل درجتين حضر الفرس ﴾ ارتفاعها فى العدو ﴿ سبعين عاما ﴾ للتكثير لا للحصر كما فى قوله تعالى ان تستغفر لهم سبعين مرة كما فى حديث الجامع الصغير فضل العالم على العابد بسبعين درجة مابين كل درجتين كما بين السماء والارض ﴿ وذلك ﴾ اى علة ذلك الفضل ﴿ لان الشيطان يبتدع ﴾ يحسن ﴿ البدعة للناس ﴾ ويزينها ﴿ فيبصرها العالم ﴾ بنور علمه ﴿ فينهى عنها ﴾ فينزجر ﴿ والعابد مقبل على عبادة ربه لايتوجه اليها ﴾ لعدم علمه او لكمال توجهه لعبادته ﴿ قطن هق ﴾ دارقطنى وبيهقى ﴿ عن ابو هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ماعبد ﴾ بالبناء للمفهوم ﴿ الله بشئ ﴾ بالعبادات الظاهرية والباطنية ﴿ افضل من فقه فى دين الله ﴾ لان اداء العبادة يتوقف

كما رمزله بقوله (صف) (عن عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنهما انه قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فضل العالم) التقى (على العابد) العالم بما يتوقف عليه صحة عبادته (سبعون درجة) اى فضل سبعين درجة او درجات فضله على العابد هذا العدد (مابين كل درجتين) منها (حضر الفرس) بالمهملة والضاد المعجمة آخره راء عدو (الفرس سبعين عاما وذلك) التفضيل له عليه (لان الشيطان) اللام فيه للعهد او للجنس والمراد ابليس (يبتدع) اى يحدث (البدعة) ما احدث مما فيه مخالفة للدين بزيادة فيه (بريقة ٤٦ ل) او نقص منه اوتغيير شئ والمراد البدعة المحظورة لما ان بعض البدع مباح بل واجب كما مر (للناس) متعلق بيبتدع (فيبصرها) اى ينظرها (العالم) بعين بصيرته (فينهى عنها) لنهى الشارع عن الابتداع فى الدين ففى الحديث من احدث فى ديننا هذا ماليس منه فهو رد عليه كما مر (والعابد) فى شغل بعبادته عن هذا البصر (مقبل على عبادة ربه) التى هو قائم بها (لايتوجه اليها) اى الى البدعة * واخرج الدارقطنى المرموزله بقوله (قطن) بالقاف والمهملة والنون والبيهقى المرموزله بقوله (هق) (عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ماعبد) بالبناء للمفعول نائب فاعله (الله تعالى) اى ماقيمت عبادته (بشئ) من العبادات (افضل من فقه) اى علم بحكم شرعى عملى مستفاد من دليل تفصيلى (فى دين الله)

اى تفقه فيه وفهم لمداركه ونظر لمأخذه ﴿و﴾ الله ﴿لفقيه واحد﴾ وصف تأكيدى لدفع توهم ان المراد من الفقيه الجنس اقول اللام يحتمل ان يكون للابتداء وان يكون للقسم والمراد بالفقه هنا معرفة النفس مالها وما عليها فهو اعم من تفسير القرآن والاحاديث وعلم التصوف والفقه المصطلح بين الفقهاء ثم اسم الفقه اشهر فى المصطلح ﴿اشد على الشيطان﴾ المذكور ﴿من الف عابد﴾ لانه لا عمل له مع الفقيه لان علمه يبطل به وسوسته عليه بل على غيره كما فى الحديث قبله ولا كذلك العابد ولذا ساغ عليهم ما لا يسوغ على العلماء ﴿ولكل شئ عماد﴾ يعتمد عليه ﴿وعماد الدين﴾ الذى به قوامه وقيامه ﴿الفقه﴾ هو معرفة النفس مالها وما عليها وهو يعم تفسير القرآن والحديث والتصوف والفقه المصطلح بين الفقهاء فهذا هو المراد هنا وان اصطلح على تخصيصه بالاخير على ما مر آنفا ﴿وقال ابو هريرة رضى الله تعالى عنه﴾ هذا موقوف عليه ولكنه فى حكم المرفوع لانه مما لا يعلم بالعقل كما فى حاشية خواجه زاده ﴿لان اجلس ساعة﴾ ولو يسيرة كما يدل عليه تنكيرها ﴿فافقه﴾ اى اتعلم الفقه ﴿احب الى من احياء ليلة القدر﴾ وفى نسخة من ان احيى ليلة القدر بالعبادة لتعدى نفع الاول للمسلمين وقصور الثانى على صاحبه ﴿وفى رواية ليلة﴾ بالتنوين ﴿الى الصباح﴾ وهو مزيد على ما قبله لان ﴿ت﴾ هذا شامل لكل الليالى وتلك الرواية فى ليلة القدر بخصوصها كما فى المواهب * واخرج الترمذى المرموز له بقوله

على معرفة الفقه اذ الجاهل لا يعرف كيف يتقى وبذلك يظهر فضل الفقه وتميزه على سائر العلوم بكونه اهمها وان كان غيره اشرف * وقال بعض المتصوفة المراد بالفقه هنا انكشاف الامور والفهم هو العارض الذى يعترض فى القلب من النور فاذا عرض انفتح بصر القلب فرأى صورة الشئ فى صدره حسنا كان او قبيحا فالفقه هو الانفتاح والعارض هو الفهم وقد اعلم الله تعالى ان الفقه من فعل القلب بقوله لهم قلوب لا يفقهون بها * وقال المصطفى فقه الرجل اى فهم الامور وقد كلف الله تعالى عباده ان يعرفوه ثم بعد المعرفة ان يخضعوا ويدينوا له فشرع لهم الحلال والحرام ليدينوا له بالمباشرة فذلك الدين هو الخضوع والفقه والدين جند عظيم يؤيد الله تعالى به اهل اليقين الذين عاينوا محاسن الامور ومشاينها واقدار الاشياء وحسن تدبير الله تعالى فى ذلك لهم بنور يقينهم ليعبدوه على بصيرة ويسر ومن حرم ذلك عبده على مكارة وعسر لان القلب وان اطاع وانقاد لامر الله تعالى فالنفس انما تخف وتنقاد اذا رأت نفع شئ اوضره والنفس جندها الشهوات ويحتاج صاحبها الى اضدادها من الجنود وهو الفقه كذا فى المناوى ﴿ ولفقيه واحد ﴾ والله لفقيه والفقيه هو باحكام الله تعالى فى الظاهر والباطن ﴿ اشد على الشيطان ﴾ الذى يريد اغوائه واضلاله وبغضا وعداوة ﴿ من الف عابد ﴾ بعمل صالح بلا علم اوله علم لكن يتقاعد للعبادة لان النورين يغلبان على نور واحد ولان الشيطان ربما يدخل على عمله فيفسد بلا شعوره بخلاف العالم فانه يعلم حيله وطرق غوائله فيدفع ﴿ ولكل شئ عماد ﴾ يرتفع به بنيانه ويعتمد عليه ﴿ وعماد الدين الفقه ﴾ الذى به قوامه ﴿ وقال ابو هريرة رضى الله تعالى عنه ﴾ والله ﴿ لان اجلس ساعة ﴾ الظاهر التنكير للتقليل والساعة جزء من اجزاء الجديدين والوقف الحاضر كذا فى القاموس ﴿ فافقه ﴾ اى اتعلم الفقه ﴿ احب الى من احياء ليلة القدر ﴾ بالقيام والتهجد مع ان ليلة القدر خير من الف شهر ﴿ وفى رواية ليلة الى الصباح ﴾ ظاهره مطلق ليلة من الليالى لكن قاعدة حمل المطلق على المقيد عند اتحاد الحكم والحادثة تجعل الليلة المطلقة مقيدة ويمكن ان يجعل على تفاوت المتعلمين وتفاوت علمهم وتفاوت غرضهم فقال تاج الدين فى رسالته الكبرى لما حصل الترقى لمريد ابى تراب النخشبى قال اذهب عند ابى يزيد قال الغلام ليس لى حاجة الى ابى يزيد لانى ارى الله تعالى جهرة فقال الشيخ رؤية ابى يزيد مرة واحدة احسن من رؤية الله سبعين مرة * فان قيل ان جنس هذا المطلب لا يمكن وصلته بالعقل لان ذلك من المطالب السمعية فاين يعلم ابو هريرة على ان اباهريرة وان مشهورا بالحديث وكان من رؤساء اهل الصفة لكن المشهور انه ليس من اهل الاجتهاد * قلنا بعد تسليم كونه من السمعية يحمل على الخبر الموقوف وهو فى حكم المرفوع

(ت) (عن ابى امامة) بضم الهمزة وتخفيف الميمين (رضى الله تعالى عنه انه ذكر) بالبناء للمفعول (لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) اللام فيه للتبليغ ونائب فاعل ذكر (رجلان احدهما عابد) شرعا وهو ذو العبادة المصحوبة بعلم ما توقف عليه صحتها (والآخر عالم) ﴿٣٦٣﴾ اى وعامل بما يجب عليه عمله (فقال) عليه السلام (فضل العالم على العابد كفضلى على ادناكم) وذلك لتعدى نفعه ولما يحصل به من الصلاح والاصلاح (ثم) وثم لترتيب الاخبار (قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله وملائكته واهل السموات والارض حتى النملة فى جحرها) بتقديم المعجمة وسكون المهملة ثقبها ويجوز فيما بعد حتى حركات الاعراب الثلاث فالرفع على الابتداء وحتى ابتدائية والجر على انها جارة والنصب على انها عاطفة والظرف حال والوجوه جارية فى قوله (و الحيتان فى البحر) والخبر لان قوله (يصلون) صلاة الله رحمته والملائكة استغفارهم والباقون دعاؤهم بالرحمة المقرونة بالتعظيم اللائق بالعالم كما هو المشهور (على معلم الناس الخير) لعموم نفعه قال الفقيه ابو الليث من انتهى الى العالم فجلس معه ولا يقدر ان يحفظ العلم له سبع كرامات* اولها ينال فضل المتعلمين * والثانى مادام جالسا عنده محبوس عن الظلم والفساد * والثالث اذا خرج من منزله ينزل عليه الرحمة * والرابع اذا نزل عليهم الرحمة فيصيبه بركتهم * والخامس مادام مستمعا يكتب له الحسنة * والسادس تحف عليهم الملائكة باجنحتها رضاء فيهم

﴿ت﴾ ﴿عن ابى امامة رضى الله تعالى عنه انه ذكر لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رجلان احدهما عابد والآخر عالم فقال فضل العالم على العابد كفضلى على ادناكم﴾ فى الشرف والرفعة اى نسبة شرف العالم الى شرف العابد كنسبة شرف الرسول الى ادنى شرف الصحابة وقد شبهوا بالنجوم فى حديث اصحابى كالنجوم* قال المناوى وهذا التشبيه ينبه على انه لابد للعالم من العبادة وللعابد من العلم لان تشبيههما بالمصطفى و بالعلم يستدعى المشاركة فيما فضلوا به من العلم والعمل كيف لا والعلم مقدمة للعمل وصحة العمل متوقفة على العلم ذكره الطيبى * وقال الذهبى انما كان العالم افضل اذا كان عاملا لان العالم اذا لم يكن عاملا فعلمه وبال عليه واما العابد بغير فقه فمع نقصه هو افضل بكثير من فقيه بلا تعبد كفقيه همته فى الشغل بالرياسة انتهى اشكل ان اريد من العابد من ليس له علم اصلا يعنى علم عبادته ففاسق عابث فلا فضل له اصلا* والحديث صريح فيما له فضل ولو فى الجملة وان اريد ان له علما بعبادته فمخالف على ما اتفق على فضل العبادة على العلم المتعلق بها اذ العلم مقصود للعبادة وما يراد للغير مستحيل ان يكون اشرف منه* اقول هذا دراية فى مقابلة رواية وان الحسن ليس بعقلى محض ولا نسلم ان ما يراد للغير يستحيل ان يكون اشرف منه على الكلية* وقد صرح الفقهاء بان النظر فى كتب الفقه افضل من الاشتغال بصلاة التسبيح التى هى افضل الفضائل والنوافل على الاطلاق على ان المراد ان الاشتغال بالعبادة من العالم افضل من اشتغاله بالعلم بعد اداء ما وجب عليه من العبادات ﴿ثم قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله تعالى وملائكته واهل السموات﴾ هم الملائكة ﴿والارض﴾ من الانبياء والاولياء والعباد والزهاد والوراع بل مطلق عوام المؤمنين بل مطلق الحيوانات بدلالة قوله ﴿حتى النملة فى جحرها والحيتان﴾ جمع حوت بمعنى السمك ﴿فى البحر يصلون﴾ يدعون ويستغفرون ويثنون ﴿على معلم الناس الخير﴾ من فعل الطاعات وترك المنكرات قال المناوى اى يستغفرون لهم طالبين لتخليتهم عما لا ينبغى ولا يليق بهم من الاوضار والادناس لان بركة علمهم وعملهم وارشادهم وفتواهم سبب لانتظام احوال العالم وذكر النملة والحوت بعد ذكر الثقلين والملائكة تتميم لجميع انواع الحيوان على طريقة الرحمن الرحيم وخص النملة والحوت للدلالة على المطر وحصول الخير والخصب ببركتهم كما قال بهم تنصرون وبهم ترزقون حتى الحوت الذى لا يفتقر الى العلماء افتقار غيره لكونه فى جوف الماء يعيش ابدا ببركتهم ذكره القاضى* وقال الطيبى قوله ان الله وملائكته جملة مستأنفة لبيان التفاوت العظيم بين العالم والعابد وان نفع العابد مقصور على نفسه ونفع العالم متجاوز الى الخلائق حتى النملة وذكر

*والسابع كل قدم يرفع ويضع يكون كفارة للذنوب ورفعاللدرجات كما فى روضة العلماء *واخرج ابن ماجة المرموزله بقوله (ج) (عن عثمان بن عفان رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال يشفع يوم القيامة الانبياء) اى بعد شفاعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم الشفاعة العظمى فى فصل القضاء بين العباد وفسر بها المقام المحمود الذى وعده (ثم) بعد شفاعتهم يشفع ورثتهم (العلماء) لقيامهم مقامهم فى رفع الفساد من الارض وتشييد معالم الصلاح (ثم الشهداء) الذين باعوا انفسهم من الله فسفكوا دماءهم بسلاح الاعادى لاعلاء دين الله ونصر كلمته واخروا عن العلماء لانهم لم يكتسبوا مقامهم الا بتعليمهم لهم كما فى المواهب * واقول يستفاد من هذا الحديث ان مرتبة العلماء ارقى واعلى من مرتبة الشهداء ولهذا قال عليه السلام ان الملائكة لتضع اجنحتها رضاً لطالب العلم ولمداد جرت به اقلام العلماء خير من دماء الشهداء فى سبيل الله تعالى وقد ذكر ﴿٣٦٤﴾ فى موضوعات على القارى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ان لم يكن العلماء اولياء الله فليس لله ولى قاله ابو حنيفة والشافعى رحمهما الله* وقد قيل من اطلق لسانه فى العلماء بالثلب ابتلاه الله تعالى بموت القلب والثلب العيب * وقال بعضهم غيبة العلماء كبيرة *وقيل لحم العلماء سم قاطع انتهى* وروى انه عليه السلام كان يحدث انسانا فاوحى الله تعالى اليه انه لم يبق من عمر هذا الرجل تحدثك الاساعة وكان هذا وقت العصر فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك واضطر الرجل فقال يارسول الله تعالى دلنى على اوفق العمل فى هذه الساعة فقال اشتغل بالعلم وقبض قبل المغرب قال الراوى فلو كان شئ افضل من العلم لامره (العلم) النبى عليه السلام بذلك فى ذلك الوقت ذكره الشيخ زاده * وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لاتجالسوا العلماء الااذادعوكم من خمس الى خمس من الشك الى اليقين ومن الكبر الى التواضع ومن العداوة الى النصيحة ومن الرياء الى الاخلاص ومن الرغبة الى الزهد كما فى حاشية البيضاوى للشيخ زاده *وقال رسول الله عليه السلام من اغبرت قدماعبد فى طلب العلم حرم الله جسده على النار واستغفرله ملكان وان مات فى طلبه مات شهيدا وكان قبره روضة من رياض الجنة وتوسع له فى قبره مدى بصره وينور على جيرانه اربعين قبرا على يمينه واربعين على يساره واربعين عن خلفه واربعين عن امامه كذا فى الشيخ للقاضى * واخرج الطبرانى فى الكبير المشار اليه بقوله (طك) (عن معاوية) بن ابى سفيان (رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ياايها الناس انما

النملة لان دأبها القنية وادخار القوت فى جحرها ثم التدرج منها الى الحيتان واعادة كلمة الغاية للترقى ولارتبة فوق رتبة من تشتغل الملائكة مع جميع المخلوقات بالاستغفار له الى يوم القيامة ولذالاينقطع بموته وانه ليتنافس فى دعوة رجل صالح فكيف بدعاء الملأ الاعلى واما الهام الحيوانات الاستغفار له فقيل لانها خلقت لصالح العباد ومنافعهم والعلماء هم المبينون الحل والحرام ويوصون بالاحسان اليها ودفع الضرر عنها حتى باحسان القتلة والنهى عن المثلة فاستغفارهم له شكرا لتلك النعمة وذلك فى حق البشر آكد لان احتياجهم الى العلم اشد وعود فوائده عليهم اعظم واتم ﴿ج﴾ ﴿عن عثمان بن عفان رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال يشفع يوم القيامة الانبياء﴾ عليهم الصلاة والسلام ﴿ثم العلماء﴾ وفى الجامع الصغير لفظة ثلاثة بعد قوله يوم القيامة ولما كان العلماء يحسنون الى الناس بعلمهم الذى افنوا به نفايس اوقاتهم اكرمهم الله بولاية مقام الاحسان اليهم فى الآخرة بالشفاعة جزاء وفاقا ﴿ثم الشهداء﴾ اتفقوا بنحو هذا الحديث على فضل العالم على الشهيد لان كل عامل انما يتلقى عمله من العالم فهو اصله واسه وعكس آخرون باحاديث قال الزملكانى وعندى انه يختلف باختلاف الاحوال والاشخاص كذا فى المناوى * فان قيل ظاهر هذا الحديث يقتضى الحصر على هذه الثلاثة وقد ثبت شفاعة الصديقين والصلحاء وغيرهم *قلنا ان ذكر الشئ لاينافى لما عداه ومفهوم العدد بل مطلق مفهوم المخالفة ليس بمعتبر عندنا خصوصا فى الادلة على انه يمكن ارجاع ذلك الباقى الى واحد مما ذكر ﴿طك﴾ طبرانى فى الكبير ﴿عن معاوية رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ياأيها الناس انما﴾ يحصل

(العلم) اى طريقة (بالتعلم) اى منحصر فى اخذه من الغير بالكلفة والمشقة والتفقه وهذا باعتبار اعم الاحوال وكونه يفاض من غير تعلم على بعض القلوب ذلك نادر كما فى المواهب * وقال بعض العارفين من كان له خصلتان لم يفتح له شئ من علم الباطن البدعة والكبر *وقد قيل من كان محبا للدنيا او مصرا على الهوى لم يتحقق به وقد يتحقق بسائر العلوم وهو علم الصديقين والمقربين كذا فى الاحياء (و) انما (الفقه) اى اخذه (بالتفقه) اى الطلب والتأمل فى مداركه لا ما يظن الجهلة المتصوفة من حصوله بلا تعلم بنور التوحيد كما فى الحاشية (ومن يرد الله به خيرا) التنكير فيه يحتمل للتعظيم او للتعميم (يفقهه فى الدين) لانه اذا فقه فيه امتثل الامر الالهى ففاز (انما يخشى الله من عباده العلماء) وفيه اقتباس وهو اقوى دليل على جوازه والخشية الهيبة المقرونة بالمعرفة وعلى قدرها تكون الخشية والآية افادت اشتراط العلم فى حصول الخشية لان انما للحصر واللام فى العلماء للاستغراق كما فى المواهب * واخرج ابن عبد البر المرموز له بقوله (بر) بالموحدة والراء (عن معاذ بن جبل رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تعلموا العلم) الشرعى والآلة (فان تعلمه لله تعالى) اى للتقرب اليه لا لغرض دنيوى فيه اشارة الى ان طالب العلم ينبغى له ان يخلص نيته فى طلب العلم حتى يكون علمه سببا باعثا على الخشية (خشية) منه اذ امر به وحرض عليه او هو من التشبيه البليغ اى كالخشية لما فيه من امتثال الامر واجتناب النهى او نعمه مضاف اى اثر خشية (وطلبه) من المشايخ والاخذ فى تحصيله (عبادة) اى انقياد وخضوع لله تعالى (ومذاكرته) مع الغير لاحياء فوائده واستثارة فرائده (تسبيح) اى كالتسبيح فهو تشبيه بليغ ايضا (والبحث عنه) بالتقرير والتأمل (جهاد) لمشقته

﴿ العلم بالتعلم ﴾ بالكسب والاخذ عن الاستاذ قال المناوى اى ليس العلم المعتبر الا المأخوذ من الانبياء وورثتهم على سبيل التعليم وتعلمه طلبه واخذه عنهم حيث كانوا فلا علم الا بتعلم من الشارع او من نائبه وما نفيده العبادة والتقوى والمجاهدة والرياضة انما هو فيما يوافق الاصول ويشرح الصدور ويوسع العقول قال ابن مسعود تعلموا فان احدكم لا يدرى متى يحتاج اليه * وقال الثورى من رق وجهه رق علمه وقال مجاهد لا يتعلم مستحيى ولا متكبر وقيل لابن عباس بم نلت هذا العلم قال بلسان سؤل وقلب عقول انتهى ﴿ و ﴾ انما ﴿ الفقه بالتفقه ﴾ اى التكلف والاتعاب فى تحصيله لا بسهولة خلاف متوهمى جهلة المتصوفة من حصوله بلا تعلم بنور التوحيد وقيل اى التفهم بقوة نور الخشوع والاخلاص والتقوى لا يخفى ما فيه من خفاء دلالة اللفظ على هذا المعنى الان يقال اى العمل بالفقه وكمال العمل بنحو ما ذكر من الفقه والاستقامة والرعة والزهد والتقوى والخوف والخشية فى الغضب والرضى ﴿ ومن يرد الله به خيرا ﴾ اى كاملا باعثا لسعادة الدارين ﴿ يفقهه فى الدين ﴾ علم الشريعة ﴿ انما يخشى الله من عباده العلماء ﴾ سواء كان خوف هيبة واجلال او خوف عذاب وعقاب والتخصيص بالاول كما توهم يقتضى امن العلماء والتخصيص بالانبياء والذين بشروا بالجنة بعيد ففهم من هذا ان من لا خشية له ليس بعالم وعلمه الصورى ليس بعلم حقيقة ﴿ بر ﴾ ابن عبد البر ﴿ عن معاذ رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تعلموا ﴾ ايها المكلفون ﴿ العلم ﴾ الزاجر النافع ومباديه اذ الامر بالشئ امر بلوازمه وشرائطه ﴿ فان تعلمه لله تعالى ﴾ الجار متعلق بقوله ﴿ خشية ﴾ له تعالى لا لغيره كما قال الله تعالى * ولا يخشون احدا الا الله * ﴿ وطلبه عبادة ومذاكرته ﴾ باغراض جيدة واساليب مرضية وفرق المذاكرة مع التعلم الاول مع من علم كالمساوى والثانى لمن لا يعلم كالمستفيد ﴿ تسبيح ﴾ اما تنزيه حقيقة كما فى الاعتقاديات او تنزيه مشابهة ثوابا كما فى العملية ﴿ والبحث ﴾ المباحثة والمناظرة لمجرد اظهار الصواب ﴿ عنه جهاد ﴾ ثواب جهاد فى المشقة او فى اعلاء دين الله واعزاز كلمته العليا وقيل مجاهدة نفس

﴿وتعليمه لمن لايعلمه﴾ من الطلبة وغيرهم ﴿صدقة﴾ لانه بذل معروف لمستحقه لوجه الله تعالى ﴿وبذله لاهله﴾
العاملين به ﴿قربة﴾ بضم فسكون مايتقرب به الى الله من الطاعات ﴿لانه﴾ اى العلم ﴿معالم الحلال والحرام﴾ جمع المعلم
وهو الاثر الذى يستدل به على الطريق كذا فى الصحاح * وقيل هو الموضع الذى ينصب فيه العلامة على الشى والمراد
به هنا طريق معرفة الحلال والحرام اوموضع معرفتهما كما فى التوفيق ﴿ومنار﴾ اى محل نور ﴿سبل﴾ بضمتين
اى طرق ﴿اهل الجنة﴾ وهو العمل لتوقفه على العلم ﴿وهو﴾ اى العلم ﴿الانيس﴾ المونس ﴿فى الوحشة﴾ لمافيه من
الافادة والايناس ﴿والصاحب فى الغربة﴾ لمافيه من تسكين النفس واراحتها بجواهر الفرائد

﴿والمحدث فى الخلوة﴾ بانواع فوائده ﴿والدليل على السراء﴾ حال الفقر ﴿والضراء﴾ اى حال المرض وقيل دليل على مايعقبه من السرور والفرح من الاعمال والشرور والترح وما يوجب الضر فى الآخرة وفيه بعد فتأمل ﴿والسلاح على الاعداء﴾ فى الدين لمافيه من افلاح الجنة ﴿والزين﴾ اى المزين لصاحبه ﴿عند الاخلاء﴾ لشرف قدره والاخلاء جمع خليل وهو الصديق ويجمع على خلان ايضا ﴿يرفع الله به اقواما﴾ قال الله تعالى يرفع الذين آمنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات ﴿فيجعلهم فى الخير قادة﴾ يقتدى بهم قائد وهو الذى يقود الدابة والمراد هنا المقتدى به ﴿وأئمة﴾ عطف تفسير له

﴿وتعليمه لمن لايعلمه صدقة﴾ لانه بذل احسان لكن لايخفى انه من قبيل التشبيه البليغ والمشبه به ضعيف من المشبه فى وجه الشبه اذ الصدقة الجارية المعتدية افضل من القاصرة ﴿وبذله لاهله قربة﴾ اليه تعالى يعنى زيادة قربة بالنسبة الى سائر العبادات وقيل قربة الى الاهل لكونه صلة له ﴿لانه معالم الحلال والحرام﴾ اى شعاره وعلامته فان معرفتهما منحصرة بالعلم ﴿ومنار﴾ وهو الجبل ومايوضع بين الشيئين من الحدود ومحجة الطريق وموضع النور ﴿سبل اهل الجنة وهو الانيس فى الوحشة﴾ لمافيه من الانسية ﴿والصاحب فى الغربة﴾ عن الاوطان والاقران كما فى حديث طوبى للغربا قالوا يارسول الله من هم قال اناس صالحون فى اناس سوء كثير من يعصيهم اكثر ممن يطيعهم ﴿والمحدث فى الخلوة﴾ اى العزلة عن الناس اذ حال الصاحب والانيس ان يكون كذلك ﴿والدليل على السراء﴾ اى مرشد لما يسر العبد ﴿والضراء﴾ حال الضرر كالمرض فيعلم به المنافع والمضار دينيا اودنيويا ﴿والسلاح﴾ الذى يكون آلة للمحاربة والمقاتلة ﴿على الاعداء﴾ دينيا كالنفس والشيطان وفسقة الانسان ودنيويا باضمار الحسدة والمبغضين ﴿والزين﴾ الزينة والهيئة الحسنة ﴿عند الاخلاء يرفع الله به اقواما﴾ قال الله تعالى والذين اوتوا العلم درجات ﴿فيجعلهم فى الخير قادة﴾ جمع قائد دعاة اليه يجذبون الناس بسلاسل الحجج والبينات الى نعيم الجنات ﴿وأئمة﴾ جمع امام ﴿يقتص آثارهم﴾ فى القاموس قص اثره قصا وقصيصا تتبعه اى فى حياتهم وبعد مماتهم ﴿ويقتدى بفعالهم﴾ قال فى القاموس فعال كسحاب اسم الفعل الحسن والكرم ﴿وينتهى﴾ بالمفعول اى يرجع ﴿الى آرائهم﴾ فى الاحكام والحوادث والوقائع ﴿وترغب الملائكة فى خلتهم﴾ اى صحبتهم ومحبتهم فلايفارقونهم ويلهمونهم الخير ويحذرونهم من الشر وفى القاموس الخلة بالكسر هى الصداقة والاخاء والخلة ايضا الصديق للذكر والانثى والواحد والجمع والخل بالكسر والضم الصديق المختص اولايضم الامع ود ﴿وباجنحتها تمسحهم﴾ حفظا لهم وتعظيما بهم وتوقيرا اياهم

جمع امام كسنان واسنة غلب على من يقتدى به فى الخير ﴿يقتص﴾ بالبناء للمفعول اى يتبع ﴿آثارهم﴾ ﴿يستغفر﴾
لبقائها على السنن الاحدى ﴿ويقتدى﴾ بالبناء للمفعول ايضا وحذف الفاعل للتعميم ﴿بفعالهم﴾ بفتح الفاء قال صاحب البارع
اختص الفعال بالفتح بالجميل ومنه حديث البخارى فى قصة الانصارى لقد عجب الله من فعالكما ﴿وينتهى﴾ بالبناء للمفعول لماذكر
اذا اشكل على الناس امورهم ﴿الى آرائهم﴾ فى الاحكام لما اهلوه لها من استخراجها من مكانها ﴿وترغب الملائكة﴾ اى تطلب اشد
الطلب ﴿فى خلتهم﴾ اى مخالتهم او دفع حاجتهم بسؤالهم من الله مايكفيهم ﴿وباجنحتها﴾ قدم اهتماما ﴿تمسحهم﴾ رفعة لقدرهم

(يستغفر) بالتحية اى سئل غفر الذنب (له) اى العالم وافردتفننا فى التعبير (كل رطب ويابس) المراد منه كل شئ كما قيل به فى الآية (وحيتان البحر وهوامه) بفتح اوله وتشديد الميم جمع هامة قال فى المصباح ماله سم تقتل كالحية والجمع هوام كدابة ودواب وقد اطلقت الهوام مابين قملة الى حية ومنه حديث كعب بن عجرة أيوذيك هوام رأسك اى قمله على سبيل الاستعارة المصرحة بجامع الاذى (وسباع) بكسر المهملة وتخفيف الموحدة (البر) مقابل البحر (وانعامه) جمع نعم بفتح اوليه الابل والبقر والغنم اوخاص بالابل والجمع انعام وجمع الجمع اناعيم كما فى القاموس * ثم علل حصول ماذكر بقوله (لان العلم) اى الشرعى (حياة القلوب من الجهل) فالجهل كالموت لعدم انكشاف الحقائق معه والعلم كالحياة لوضوحها وانجلائها به (ومصابيح الابصار) جمع بصر كسبب واسباب (من الظلم) هذا وماقبله من قبيل التشبيه البليغ والظلم بضم ففتح جمع ظلمة ضد النور واستأنف مدحة العلم بقوله (يبلغ العبد) هو شرعا المكلف (بالعلم) الشرعى (منازل الاخيار) عند الله تعالى لان نفعه امتثال الامر الالهى فعلا او تركا فيفوز بمنزلة الاخيار وهو الجنة والاخيار جمع خير بالتشديد بمعنى كثير الخير (والدرجات العلى) بضم ففتح جمع عليا مؤنث الاعلى ككبرى وكبر (فى الدنيا والآخرة)

﴿ يستغفر لهم كل رطب ﴾ قيل روحانى ﴿ ويابس ﴾ جسمانى ويمكن ان يفسر بالبرى والبحرى لعل المراد جميع الاشياء فقوله ﴿ وحيتان البحر وهوامه ﴾ اى بواقى حيوانات البحر الى آخره من قبيل عطف الخاص على العام وقد عرفت وجه التخصيص قريبا ﴿ وسباع البر ﴾ بالفتح ضد البحر ﴿ وانعامه ﴾ جمع نعم بالتحريك وقد يسكن عينه وهى الابل والبقر والغنم اوخاص بالابل ويجمع على اناعيم كما نقل عن القاموس ﴿ لان العلم ﴾ المقرون بالعمل والاخلاص ﴿ حياة القلوب من ﴾ موت ﴿ الجهل ومصابيح الابصار ﴾ يعنى نور الابصار وضياؤها ﴿ من الظلم ﴾ لان كل ماخفى ينكشف بالعلم ﴿ يبلغ العبد بالعلم منازل الاخيار ﴾ جمع خير بالتشديد بمعنى كثير الخير اما للعمل بموجبه اولابقاء شريعة الله تعالى التى هى مظهر وحى الله اوبالتدريس والتعليم والعظة والتذكير والامر بالمعروف والنهى عن المنكر ﴿ والدرجات العلى فى الدنيا ﴾ بكونهم ممتازا ومعظما عند سائر الناس ولذا ترى العالم العامل والمتقاعد للطاعة وجيها محترما ومهابا محتشما عند الناس مع كونه متواضعا حليما وقد يظهر فى يده خوارق بالكرامات العيانية ويجعل الدنيا واهلها خادمة له كما فى الحديث القدسى يقول الله تعالى يادنيا اخدمى من خدمنى واتعبى من خدمك وجعل حكم مهينه ومستأذيه وشاتمه وضاربه ونحوها ممتازا عن احكام افراد الناس ﴿ والآخرة ﴾ بالعفو وبالمغفرة والشفاعة والمقام العلى فى الجنة بل مقام الحشر مع الانبياء عليهم الصلاة والسلام ﴿ والتفكر فيه ﴾ فى العلم الزاجر لامطلق العلم لكن بالنية المحمودة ﴿ يعدل الصيام ﴾ جمع صوم يعنى صوما كثيرا الظاهر ان قليل التفكر يعدل كثير الصوم ﴿ ومدارسته ﴾ قرائته على المشايخ ﴿ تعدل القيام ﴾ قيام الليالى بالتهجد وقرأة القرآن والذكر والاجماع على ان افضل الفضائل صلاة الليل * فان قيل قرر فى الفقهية وجاء فى الاحاديث الصحيحة ترجيح العلم وافضليته من كل ذلك والمعادلة تقتضى المساواة * قلنا اما المراد ان قليل ذلك معادل لكثير من ذلك كما اشير اوان ذلك كان اولا ثم زاد فضل العلم على هذه الاعمال او يختلف باختلاف المخاطبين من العوام والخواص فيجوز ان يكون بناء على اختلاف الاشخاص واختلاف علومهم وطاعاتهم

فهو متعلق بالفعل او مستقر حال من الدرجات اوصفة لها لان تعريفها جنسى (والتفكر فيه) لاستخراج غوامضه واستجلاء عرائسه واستجلاب در نفائسه (يعدل الصيام) يقتضى فضله على الصلاة فضله على الصيام لانها افضل منه والافضل من الافضل افضل من مفضول الافضل كما فى المواهب (ومدارسته) مع الاخوان (تعدل القيام) اى تعدل صلاة الليل نفلا ولعل هذا الاخبار كان اولا * ثم زاد فضل العلم على فضل العبادة فاخبر

(به) اى بالعلم المذكور لاغير (توصل) بالفوقية والبناء للمفعول (الارحام) الواجب صلتها بالكتاب والسنة (وبه) كذلك (يعرف الحلال والحرام) وتقديم المفعول فى كلا الموضعين للحصر واشارة الى فساد قول بعض متصوفة زماننا وهم يقولون نحن نعرف الحلال والحرام بالرؤيا لانا نسئل فى المنام عن النبى عليه السلام عن كيفية شئ اشكل علينا فيجيب عليه السلام لنا انه حلال اوحرام وان لم يقدر على الجواب فنسأل الله تعالى فاجاب وليس كذلك وهم كذابون على الله ورسوله بدليل الحصر كما فى حاشية خواجه زاده (وهو) اى العلم (امام العمل) لتوقفه عليه (والعمل تابعه) قال ابن رسلان العلم اى الرسمى طريق العمل والعمل طريق العلم اى المعرفة بالله تعالى كما مر (يلهمه) سكت عن فاعل الالهام لتعينه وهو الله تعالى (السعداء) الذين اراد الله بهم خيرا فى الدارين (ويحرمه الاشقياء) من لم يرد به خيرا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه فى الدين كما مر *واخرج ابن ماجة المرموز له بقوله (مج) (عن ابى ذر رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يا باذر) يرسم بحذف الالف بعد حرف النداء تخفيفا وينطق بها (لان تغدو) وتذهب اول النهار اللام جواب القسم المقدر اى والله لان تغدو اى تخرج فى وقت الغداة وهو الصباح وفى المواهب وتخصيصه لانه اشرف الاوقات ومحل نزول البركات (فتعلم) بتشديد اللام وحذفت احدى التائين تخفيفا (آية من كتاب الله خير لك من ان تصلى مائة ركعة من النوافل

﴿به توصل الارحام﴾ باداء حقوقهم من النفقة والكسوة والزيارة واداء الحاجات وسائر الاحسان الفاضلة اذ كل ذلك وحكمه من الوجوب والندب وقوة اثره من الثواب والمرحمة انما يعلم بالعلم ﴿وبه يعرف الحلال والحرام﴾ تقديم المفعول فى الموضعين للحصر وفيه قصر معرفة الحل والحرمة بالعلم الشرعى دون غلاة الصوفية التى سبقت الاشارة من ادعاء الاخذ عن النبى او عن الله بلا واسطة شئ ولا مراجعة كتاب بل نبى ﴿وهو﴾ اى العلم ﴿امام العمل﴾ لتبعية العمل وتوقفه كما يدل قوله ﴿والعمل تابعه﴾ وفيه تصريح على فضل العلم على العمل ومن جملة العمل الشهادة فتدبر ﴿يلهمه﴾ بالمفعول اى يلهم الله تعالى حذف الفاعل للتعين ﴿السعداء﴾ من سبقت له الحسنى من الله تعالى ﴿ويحرمه الاشقياء﴾ يعنى من لم يرزق له العلم فمن الاشقياء والشقى من حقت عليه الكلمة الازلية انه من النار ﴿مج﴾ ابن ماجه ﴿عن ابى ذر رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يا اباذر لان تغدو﴾ والله لان تغدو وخرج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر لان الحال اقتضى كمال العناية بموجب الحكم لقوة الفضل وزيادة الشرف او للتحريض على مسارعته اى تذهب فى وقت الغدوة بالضم البكرة او مابين صلاة الفجر وطلوع الشمس كالغداة قيل تخصيصه بهذا الوقت لانه اشرف الاوقات ومحل نزول البركات ويحتمل ان يكون لتقدمه على سائر اموره ولدلالته على شوقه وحرصه ﴿فتعلم﴾ اى تعلم ﴿آية من القرآن﴾ فيه اشارة الى الاتعاب والتكلف فى تحصيله ويناسبه عظم هذا الاجر على وفق اجركم بقدر تعبكم ففيه تسلية لمن اتعب فى تحصيله وتحريض وترغيب على الكد والحن فى حصوله وفى بعض النسخ من كتاب الله والمعنى متحد *ثم الظاهر من الآية ان تكون واحدة ومن الواحدة المعهودة المتعارفة ويمكن ان يراد طائفة من القرآن ولو مادون آية وان يكون لتحصيله اصل قراءته اولترتيله اوتجويده ووجوه قراءته ولتحصيل معانيه اللغوية الاصلية والشرعية المرادية فاذا كان حال الواحدة كذلك فحال مافوق ذلك على مقاساة ماذكر كذلك ﴿خير لك من ان تصلى مائة ركعة من النوافل﴾ الظاهر اى نافلة كانت ولو صلاة تهجد بل صلاة تسبيح لان المطلق يجرى على اطلاقه والتخصيص بلا مخصص خلاف الاصل واما التقييد بالنوافل فبدلالة شواهد الشرع ولو كان المتعلم ممن لايعرف مايجوز به الصلاة فرفع هذا القيد لازم ايضا ففيه تنبيه على ان قراءة القارى للثواب دون قراءته للتعلم لعل ذلك للاتعاب اولكونه وسيلة لقراءته بعده للثواب

(اولكونه)

اولكونه وسيلة للتعليم الذى هو المتعدى ففيه دلالة على مجازاة فضل معلم ذلك بالاولى اوبالمساواة اوالمقايسة ﴿ولان تغدو فتعلم بابا﴾ نوعا ﴿من العلم﴾ وفى ايثار لفظ النوع اشـارة الى الكثرة الشخصية وقيل اشـارة الى لزوم جميع لوازم تلك المسئلة وشرائطها كمسئلة صحة الصلاة بجميع شرائطها واركانها بتفاصيل ابحاثها صحة وفسادا لايخفى مافيه من البعد ﴿عمل به اولم يعمل﴾ يعنى سواء مما عمل هواوبما لم يعمل كتعلم الفقير مسائل الزكاة والحج والرجل مسائل الحيض والنفاس اوالصيغتان للفعول اى الغير اوكان العلم من الفضائل والنوافل ولم يعمل المتعلم به اويعمـل ولم يستدم ولم يستغرق اوقاته باتيان تلك النوافل ﴿ خير لك من ان تصـلى الف ركعة ﴾ لكونهـا عبـادة متعدية وتلك قاصرة وان التعـلم استحصـال وراثة النبوة واستحفاظ اسرار شريعة الله التى هى حكمة انزال الكتب الالهية ومصلحة ارسال الرسل الربانية وهى التى تدوم بالاستقامة فى تلك الشريعة بقاء الدنيا كما يشير اليه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ان استقامت امتى فلها يوم وان لم تستقم فلها نصف يوم لايخفى مافى وضوح الدلالة على شرف العلم وفضله على العمل* وقيل هذا مختص بذلك المخاطب لشدة حاجته للعلم لايخفى ان هذا مخالف لما فى الاصول من ان خطاب الرسول للواحد خطاب للجماعة نصا اودلالة اومقايسة وان اباذر من اعيان كبار الصحابة خامس فى الاسلام ومن زهادهم* وعن على رضى الله تعالى عنه حين سئل عن ابى ذر قال ذاك رجل وعى علما عجز عنه الناس ثم اوكأ عليه فلم يخرج شيأ منه وصح انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال اصدقكم ابوذر *وقال ابوذر اوصانى خليلى صلى الله تعالى عليه وسلم بست حب المساكين وان انظر الى من هو تحتى ولا انظر الى من هو فوقى وان اقول الحق وان كان مرا وان لاتأخذنى فى الله لومة لائم* وقال ابوذر والله لو تعلمون ماعلم ماانبسطتم الى نسائكم ولاتقاررتم على فرشكم والله لوددت ان الله خلقنى يوم خلقنى شجرة تعضد ويؤكل ثمرها وقيل له اتخذ ضيعة كفلان وفلان قال وماصنع ان اكون اميرا وانما يكفينى كل يوم شربة ماء اولبن وفى الجمعة قفيز من قمح * والاحاديث الدالة على فضـل العلم على مافى التتارخانية العلماء ورثة الانبياء الايمان عريان فلباسه التقوى وزينته الحياء وثمرته العلم ماعبدالله بشئ افضل من فقه فى دين وفقيه واحد اشد عـلى الشيطان من الف عابد ولكل شئ عماد وعماد هذا الدين الفقه خير دينكم ايسره وافضل العبادة الفقه موت قبيلة ايسر من موت عالم من تفقه فى دين الله كفاه الله همه ورزقه من حيث لايحتسب العالم امين الله فى الارض من احب ان ينظر عتقاء الله من النار فلينظر الى العلماء والمتعلمين خمس من النظر عبادة النظر الى الابوين عبادة والنظر فى المصحف عبادة والنظر الى الكعبة عبادة والنظر فى زمزم عبادة يحط الخطايا حطا والنظر الى العالم عبـادة ومن احب العلم والعلماء لاتكتب خطيئة ايام حياته

﴿ولان تغدو فتعلم بابا من العلم﴾ الشرعى (عمل به) بان احتيج اليه (او لم يعمـل) به بان لم تدع الحاجة اليه (خيرلك من ان تصلى الف ركعة) لعل هذا الفضل العظيم كان فى آخر الامر او بالنسبة لذلك المخاطب لشـدة حاجته للعلم كما فى المواهب * وفيـه دليل ظاهر على شرف جميـع العـلوم وعزتها وثواب تحصيلها *وقال ابوالبقاء فى شرح مقـدمة الغزنوى قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من احب ان ينظر الى عتقاء الله تعالى من النـار فلينظر الى المتعلـمين فوالذى نفسى بيده مامن متعلم يختلف الى باب العـالم الا كتب الله بكل قـدم يخطوها الى باب العالم عبادة سنة وبنى الله تعالى بكل قدم يخطوها الى باب العـالم مدينة فى الجنـة ويمشى على الارض والارض تستغفرله ويمسى ويصبح مغفورا لذنبه وشهدت الملائكة هؤلاء عتقاء الله من النـار انتهى كلامه

يبعث الله العباد يوم القيامة ثم يميز العلماء فيقول يامعشر العلماء انى لم اضع فيكم علمى الا لعلمى بكم فلم اضع علمى فيكم لأعذبكم انطلقوا فقد غفرت لكم يقول الله تعالى لاتحقروا عبدا انى آتيته علما فانى لم احقره حين علمته جلوس ساعة عند مذاكرة العلم خير من مائة الف ركعة تطوعا وخير من مائة الف تسبيحة وخير من عشرة آلاف فرس يغزو بها المؤمن من سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له به طريقا الى الجنة وما اجتمع قوم فى مسجد من مساجد الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم الانزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفت بهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده طلب العلم فريضة على كل مسلم من خرج فى طلب العلم فهو فى سبيل الله حتى يرجع ما آتى الله عالما علما الا اخذ عليه من الميثاق كما اخذ على النبيين ان يبينه ولايكتمه لان يهدى الله بك رجلا واحدا خير لك من الدنيا ومافيها من تعلم بابا من العلم ليعلم الناس اعطى ثواب سبعين نبيا صديقا ※الآثار※ على مافيها ايضا عن على رضى الله تعالى عنه العلم خير من المال العلم يحرسك وانت تحرس المال والعلم حاكم والمال محكوم عليه * وعن ابى الاسود ليس شىء اعز من العلم الى آخره * وقال ابن عباس خير سليمان ابن داود بين العلم والمال والملك فاختار العلم فاعطى المال والملك معه * قال الحسن يوزن مداد العلماء بدم الشهداء فيرجح مداد العلماء على دم شهداء * وعن ابى الدرداء لان اتعلم مسئلة احب الى من قيام ليلة العالم والمتعلم شريكان فى الخير وسائر الناس همج لاخير فيهم كن عالما او متعلما او مستمعا ولاتكن الرابع فتهلك * قال عمر رضى الله تعالى عنه من حدث بحديث فعمل به فله مثل اجر ذلك العمل انتهى ﴿ اقوال الفقهاء ﴾ الدالة على فضل العلم ﴿ فى الخلاصة سئل ابو بكر عن قراءة القرآن للمتفقهة هى افضل أم درس الفقه ﴾ تعليما وتعلما ومطالعة ﴿ قال حكى عن ابى مطيع البلخى ﴾ بلدة من قرب بخارى ﴿ انه قال النظر ﴾ اى التأمل كالمطالعة ﴿ فى كتب اصحابنا ﴾ الفقهاء ﴿ من غير سماع ﴾ مدارسة ﴿ افضل من قيام الليل ﴾ الذى يكون بقراءة القرآن فى صلاة التهجد * اعلم ان قراءة القرآن فى الليل افضل مما فى النهار وقراءته فى الصلاة افضل من قراءته فى الليل * وقال فى الاحياء عن على رضى الله عنه يعدل كل حرف من القرآن فى الصلاة قائما مائة حسنة وجالسا خمسين وان فى غير الصلاة على وضوء فخمس وعشرون وعلى غير وضوء فعشر * ثم الظاهر من قيام الليل قيامه بالصلاة والصلاة لاتكون الا بقراءة فيكون حاصل الجواب ان مطالعة الكتب الفقهية فضلا عن دراستها افضل من افضل القراءة القرآن التى هى فى الصلاة ويكون فى الليل ولاشك ان الدراسة افضل من المطالعة فبين الدراسة الفقهية ومطلق قراءة القرآن مراتب فى الفضل * ولايخفى على هذا مطابقة الجواب للسؤال على ابلغ وجه واحكم اسلوب فلايتوهم ان السؤال عن الدرس والقراءة والجواب بقيام الليل ومطالعة الكتب فلا مطابقة ولاحاجة الى ان يقال انه من قبيل اسلوب الحكيم

وههنا ابحاث واسرار[*] اودعتها فى كتابى جامع الازهار من اراده فليراجع اليه ﴿اقوال الفقهاء﴾ اى هذه اقوال الفقهاء الحنفية فى فضيلة العلم والفقه ﴿ فى الخلاصة سئل ابو بكر عن قراءة القرآن للمتفقهة ﴾ اى المداومة عليها ﴿ هى ﴾ اى هل هى ﴿افضل﴾ اى اكثر ثوابا ﴿ أم درس الفقه ﴾ والنظر فيه تعلما وتعليما ﴿ قال ﴾ حذف الفاء لان المراد بيان الجواب لاخصوص كونه عقيب السؤال فتأمل ﴿حكى﴾ على صيغة المجهول ﴿عن ابى مطيع﴾ بصيغة الفاعل ﴿البلخى﴾ نسبة ابلخ بلدة بقرب بخارى ﴿ انه قال النظر ﴾ والتدبر ﴿فى كتب اصحابنا﴾ الشرعية ﴿من غير سماع﴾ لها على المشايخ والاستاذ بدرسها فضلا عن درسه ﴿ افضل من قيام الليل ﴾ لكريم ثمرته وتعدى نفعه ولاكذلك القيام فان انضم للنظر السماع من المشايخ فنور على نور * وفى الفتاوى البزازية النظر فى كتب اصحابنا خير عن قيام الليل وان كان بلا سماع وكذا درس الفقه للفقيه فانه افضل من قراءة القرآن انتهى

وفى التتارخانية عن ابن مقاتل رحمه الله النظر فى العلم افضل من قراءة قل هو الله احد خمسة آلاف مرة انتهى كلامه (و) حكى (عن الامام ابى بكر محمد بن الفضل) بفتح الفاء وسكون الضاد المعجمة (البخارى رحمه الله انه) بدل من الامام بدل اشتمال (سئل) بالبناء للمفعول ﴿٣٧١﴾ وسكت عن السائل لعدم تعلق الغرض به (عن الفقيه) اى المشتغل بالفقه (هل يصلى) بالبناء للفاعل (صلاة التسبيح) لعظم ثوابها فيصرف ذمته فيها بدل الاشتغال بالعلم لذلك (قال تلك) اى الصلاة المذكورة (طاعة العامة) اى من لم يقدر على مطالعة الكتب اما الفقهاء فطاعتهم بعد اداء الفرائض نشر العلم وخدمته (فقيل) معارضة (له فلان الفقيه) وهو من العلماء (يصلى صلاة التسبيح قال) لامعارضة (هو عندى من العامة) لاشتغاله بطاعة العوام (انتهى وفى التجنيس) بالفوقية المفتوحة فجيم ساكنة فنون مكسورة فتحتية فمهملة (الرجل) اللام فيه للجنس والتعبير به جرى على الغالب فالمرأة المتعلمة فى ذلك كذلك (اذا تعلم بعض القرآن) اى المحتاج اليه وفى نسخة بعض العلم (ولم يتعلم الكل) لاستحالة الاحاطة بكل العلم (فاذا وجد فراغا) من الحوائج الاصلية (كان تعلم القرآن) اى باقيه (افضل من صلاة التطوع لان حفظ القرآن على الامة فرض كفاية) والتطوع نافلة (وتعلم الفقه اولى) بالاشتغال (من ذلك) المذكور (كله انتهى) لعموم نفعه وعظم قدره وفى نسخة حذف المؤكد فالنظر الى تفضيله لتعلم الفقه على تعلم باقى القرآن المفضل على صلاة التسبيح ففيه علو مرتبة الفقه

لعل وجه الفضل ان الفقه هو ثمرات القرآن ونتائجه التى هى المقصود الاصلى من نزول القرآن وثواب التلاوة لمجرد التبرك * وقيل لان القراءة عبادة قاصرة والمطالعة متعدية لايخفى انه لايلائمه قوله من غير سماع الا ان يقال المطالعة لاجل الدراسة وفى البزازية النظر فى كتب اصحابنا خير من قيام الليل وان كان بغير سماع وكذا درس الفقه للفقيه فانه افضل من قراءة القرآن * وفى التتارخانية النظر فى العلم افضل من قراءة قل هو الله احد خمسة آلاف مرة ﴿وعن الامام ابى بكر محمد بن الفضل البخارى رحمه الله تعالى انه سئل عن الفقيه هل يصلى صلاة التسبيح﴾ التى هى افضل نوافل الصلوات والصلاة النافلة افضل سائر الفضائل من العبادات ﴿قال﴾ فى الجواب ﴿تلك﴾ صلاة التسبيح ﴿طاعة العامة﴾ الذين لايقدرون على الاشتغال بافضل الطاعات واما الخواص اى القادرون على اشتغال الفقه مطالعة او تدريسا او افتاء فطاعتهم بعد الواجبات والسنن المؤكدات الاشتغال بالفقه بل قد يترك ذلك عند المزاحمة والمضايقة كما فى الدرر ﴿فقيل له﴾ على طريق المعارضة والمقابلة ﴿فلان الفقيه يصلى صلاة التسبيح قال﴾ جوابا له ﴿هو﴾ اى ذلك المصلى صلاة التسبيح ﴿عندى من العامة﴾ حيث ترك الافضل مع امكانه وفعل المفضول بلا داعية وجه الفضل ما عرفت آنفا لكن يشكل كما عرفت سابقا ان المقصود من العلوم كلها هو الاعمال والعلوم وسائل ولا شك ان ثواب الاشتغال بالمقصود بالذات اكثر مما هو مقصود بالغير الا ان يحمل على حال الضرورة بذلك وظاهر السوق هو الاطلاق فتأمل ﴿انتهى﴾ كلام الخلاصة ﴿وفى التجنيس﴾ لصاحب الهداية الامام الفرغانى ﴿الرجل﴾ وكذا المرأة ﴿اذا تعلم بعض القرآن﴾ ما يحصل به فريضة الصلاة وواجبها بل سنتها على ما حرر فى الفقهية ﴿ولم يتعلم الكل﴾ كل القرآن ﴿فاذا وجد﴾ ذلك الرجل ﴿فراغا﴾ اى وقتا خاليا من الواجبات والسنن المؤكدات وكذا من اكتساب الحوائج الاصلية ﴿كان تعلم﴾ بواقى ﴿القرآن افضل من صلاة التطوع﴾ ولو صلاة التسبيح ﴿لان حفظ القرآن﴾ سواء من ظهر القلب او من المصحف صحيحا مجودا ﴿على الامة﴾ متعلق بقوله ﴿فرض كفاية﴾ ولا شك ان الفرض ولو كفاية افضل من النفل وان وجد من يقيم ذلك لكونه فى نفسه فضلا وكان مسقطا من الغير الوجوب فكانه احرز الفضيلتين ووجود الغير على خطر الزوال بالموت او النسيان مثلا ﴿وتعلم الفقه﴾ زائدا على ما لزم عليه ﴿اولى من ذلك كله﴾ لما ذكر ايضا من كونه غاية القرآن ونهاية حكمة نزول الفرقان وفائدة مصلحة النبوة على الانسان وايضا التعدية وعموم النفع وعظم القدر الى ان يصل الى رتبة وراثة النبوة ﴿انتهى﴾ ما فى التجنيس

﴿وفيه﴾ اى فى التجنيس ﴿ايضا﴾ اى كالاول ﴿طلب العلم﴾ الشرعى ﴿والفقه﴾ من عطف الخاص على العام اهتماما لعموم الحاجة اليه قال الشاعر * اذاما اعتز ذو علم بعلم * فعلم الفقه اولى باعتزاز * فكم طيب يفوح ولا كمسك * وكم طير يطير ولا كباز * ﴿والعمل به﴾ اى بالمطلوب مما ذكر ﴿اذا صحت النية﴾ ﴿٣٧٢﴾ بان قصد التقرب الى الله تعالى وادا حق الوهيته ﴿افضل من جميع اعمال البر﴾ بكسر الموحدة الطاعات ودخل فيها الصلوات ﴿لقوله عليه الصلاة والسلام ماعبد﴾ بالبناء للمفعول ﴿الله﴾ نائب فاعله ﴿بشئ﴾ ظرف لغو متعلق بالفعل ﴿افضل من فقه فى الدين﴾ وهو لاينافى حديث واعلموا ان خير اعمالكم الصلاة لان ذلك فى الاعمال الفعلية وهذا عام لها ولغيرها ففرض العلم افضل من فرض غيره من الطاعات وتعليمه كذلك ﴿ولانه﴾ عطف على قوله اى فدليلى الافضلية نقلى واستدلالى ﴿اعم﴾ اى اشمل ﴿نفعا﴾ لعموم ثمرته وظهور بركته والمراد النفع الاخروى لا الدنيوى حتى يشمل بناء القناطير والمساجد وغير ذلك * فان قيل بناء المسجد نفع اخروى * اجيب بانه غير مساوية لطلب العلم ﴿لان نفعه﴾ اى العلم ﴿يرجع اليه﴾ بالنور الذى يقوده عند العمل به الى رضاء مولاه ﴿والى﴾ نفع ﴿غيره﴾ على الامة بتعليمهم ماينفعهم دنيا واخرى فيفوزون عند ذلك بالرضاء ﴿ونفع﴾ بالنصب ويجوز الرفع استينافا وعلى الاول من باب عطف معمولين على معمولى عامل واحد فهو جائز وفاقا ﴿غيره من﴾ بيانية لغير ﴿الاعمال﴾ المتقرب به الى الله تعالى ﴿يرجع الى العامل خاصة﴾ لانه ابعد بها نفسه عن الهلاك الاخروى ﴿قال﴾

﴿وفيه﴾ فى التجنيس ﴿ايضا طلب العلم﴾ الشرعى ﴿والفقه﴾ اى الفهم والتأمل فيه ﴿والعمل به اذا صحت النية﴾ بنحو التقرب اليه تعالى وتحصيل رضاه من غير التفات الى غيره ﴿افضل من جميع اعمال البر﴾ بالكسر الطاعات كنوافل الصلاة ﴿لقوله عليه الصلاة والسلام ماعبدالله﴾ بالبناء للمفعول ﴿بشئ افضل من فقه فى الدين﴾ ان العمل القليل كثير مع العلم والعمل الكثير لاينفع مع الجهل فصحة العمل محتاج الى العلم كما فى حديث الجامع الصغير افضل الاعمال العلم بالله ان العلم ينفعك معه قليل العمل وكثيره وان الجهل لاينفعك معه قليل العمل ولا كثيره * فان قيل ان لمثل هذا الحديث معارضات كثيرة نحو حديث ان خير اعمالكم الصلاة وحديث افضل العبادة الدعاء وحديث افضل العبادة قراءة القرآن * وقد قال المناوى فى شرح قوله عليه الصلاة والسلام افضل العبادة درجة عندالله تعالى يوم القيامة الذاكرون الله كثيرا وفيه ان ذكر الله تعالى افضل الاعمال ورأس كل سعادة بل هو كالحياة للابدان والروح للانسان وهل للانسان غنى عن الحياة وهل له عن الروح معدل وان شئت قلت به بقاء الدنيا وقيام السموات والارض * قلنا اولا نحن مقلدون وحجتنا هى اقوال الفقهاء وكل ماخالف لنص اقوالهم فنحن نتمسك بها لابه ولاجائز ان هذا النص لم يصل اليهم كما لاجواز فى الحمل على عدم اطلاع معانيه * فالحديث الذى وافق على قياسهم لاسيما وقع فى احتجاجهم مقدم على غيره وقد سمعت سابقا الاختلاف فى ان العلم افضل او العمل فالفضل فى مثل تلك الاحاديث اضافى يعنى دون فضل العلم وقد سمعت ايضا ان مثل ذلك قد يختلف باختلاف الاحوال والاشخاص والاوقات * وقيل فى تعارض حديث الصلاة ان ذلك فى الاعمال الفعلية وهذا عام لها ولغيرها وانت تعلم مافيه ﴿ولانه﴾ عطف على قوله لقوله ﴿اعم نفعا لان نفعه يرجع اليه﴾ بالعمل ﴿والى غيره﴾ بالتعليم والافتاء والعظة والقضاء ﴿ونفع غيره من الاعمال يرجع الى العامل خاصة﴾ يعنى نفع سائر الاعمال لايرجع الاالى عاملها ولاشك ان مايكون نفعه لنفسه ولغيره افضل مما يكون لنفسه فقط ولايلتفت الى احتمال كون ما يكون لنفسه فقط قويا عما له ولغيره مع التساوى احتمال العكس فيه ايضا لكن يشكل بمثل حديث من سن سنة حسنة اذا الآتى بمثل عمل العامل لاجل رؤيته منه يؤجر العامل مثل اجر ذلك الآتى فيكون متعديا ايضا نعم قليل وليس بلازم بخلاف العلم بل طبيعة له وعارض للعمل فافهم واما اثابة دال الخير كفاعله فلا يبعد ارجاعه الى العلم كالتعليم

(قال العبد) المحتاج الذليل (الضعيف) قال الله تعالى وخلق الانسان ضعيفا (عصمه) اى حفظه من المعاصى (الله تعالى) والعصمة بمعنى عدم مداخلة المعصية مع جواز التلبس بها للاولياء ومع استحالته عقلا خاص بالانبياء وبما قررنا يندفع مايقال كيف يسأل الولى الله تعالى بقوله نسئلك العصمة وهى خاصة النبى (وكذا الاشتغال بالزيادة) فى تحصيل العلوم على قدر الضرورى منها (بعد تعلم) وفى نسخة ماتعلم بما المصدرية والماضى (قدر مايحتاج

﴿قال العبد الضعيف﴾ صاحب الهداية ﴿عصمه الله تعالى﴾ من الخطأ والزيغ فى الافعال والاقوال سيما فى هذا القول ﴿وكذا الاشتغال بالزيادة﴾ من تحصيل العلوم الدينية ﴿بعد ماتعلم قدر مايحتاج اليه افضل﴾ لايخفى ان المتبادر من هذا السوق ان يكون ماقبله مما يحتاج اليه فاذا الافضل فى العمل اصلا وقد قال افضل من جميع اعمال البر حاصله ان اريد من العلم فى قوله آنفا طلب العلم الى آخره علم الحال فلانسلم حصول اصل الفضل فى العمل حينئذ وان اريد وراء علم الحال فلانسلم صحة التشبيه فى قوله وكذا الاشتغال الخ اذ هو حينئذ تشبيه الشئ الى نفسه ﴿اذا كان لايدخل النقصان فى فرائضه﴾ وكذا الواجبات والسنن المؤكدة ولاشك ان ظاهره القصر بالفرائض والاولى التعميم ﴿وهو الصحيح لما قلنا﴾ من نفع الغير ايضا قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خير الناس انفعهم للناس* لامازعم بعض الزهاد من افضلية الاشتغال بالعبادة بناء على كونها مقصودة اصلية والعلم وسيلة ولان فى الاشتغال بها يحصل الحالات السنية من مشاهدات الانوار ورؤية الانبياء الكبار وحضور القلب وغير ذلك* قال المولى المحشى لايخفى انه لابد للنفى من دليل وماذكر من ادلة الاثبات فمعارض بمثلها بادلة النفى كما سبقت الاشارة غايته ماشير ايضا ان التعويل فى مثل ذلك هو اقوال الفقهاء ولامدخل لدراية الغير فى مثل هذه الاحكام* لكن قائل هذا الحكم هو المتصوفة وقد كثر فيهم المجتهد كالغزالى والثورى وابراهيم بن ادهم على ان كون هذه مما اختص فهمه بالمجتهد ليس بمعلوم لجواز ان يكون لغيره من العالم حظ فيه الا ان يفرق بين من يتقاعد للعمل بعد تحصيل علم الحال ومن يتقاعد له بعد تحصيل جمع العلوم وكلام المتصوفة فى الثانى فقط والكلام هنا فى الاول لكن حينئذ لايستقيم قوله هو الصحيح والسابق الى الخاطر القاتر ان من لايأخذ ذوقا من العلم لغباوته مثلا فالافضل له العمل ومن لايأخذ ذوقا من العمل كذلك فالافضل له العلم كما يقرب اليه كلام البزازى بعض القرب ﴿وصحة النية﴾ المتقدم ذكرها فى التعلم ﴿ان يطلب به﴾ بطالب العلم ﴿وجه الله تعالى﴾ رضاه ﴿و﴾ نجاة ﴿الدار الآخرة﴾ وثوابها ﴿ولاينوى به طلب الدنيا﴾ كالجاه والمناصب وجلب المال والتعزز بين الاقران وغيرها من اللذات العاجلة ﴿وقيل اذا اراد﴾ طالب العلم ﴿ان يصحح نيته ينوى الخروج من الجهل ومنفعة الخلق﴾ بالتعليم ونحوه لعله يدخل فيه نية الامامة والخطابة لهم سيما عند عدم من يصلح لذلك ﴿واحياء العلم﴾ بقاءه

اليه) منها (افضل) من اعمال البر (اذا كان) الاشتغال بالزيادة (لايدخل) بضم التحتية وكسر الخاء المعجمة (النقصان فى فرائضه) واسناد الادخال اليه مجاز عقلى فان ادخله فلا لانها فرض عينى وليست الزيادة على قدر الحاجة كذلك (وهو الصحيح لما قلنا) اى من عود نفعه عليه وعلى غيره *لامازعمه بعض الزهاد من افضلية الاشتغال بالعبادة بناء على كونها مقصودة اصلية والعلم وسيلة لها ولان الاشتغال بها يحصل الحالات السنية من مشاهدة الانوار ورؤية الانبياء الكبار وحضور القلب فى العبادة وغير ذلك كما فى حاشية خواجه زاده (وصحة النية) فى التعلم (ان يطلب به) اى بتعلمه (وجه) اى ذات (الله تعالى) واداء حق العبودية الواجب عليه اولا (والدار الآخرة) وهى مقابل الدنيا اى مطالبها من رضى الله تعالى ورؤيته فى الجنة (ولاينوى به طلب الدنيا) بل ولا طلب الآخرة بل يكون مطلوبه وجه الله تعالى العلى الاعلى (وقيل اذا اراد ان يصحح) طالب العلم (نيته) فى طلبه (ينوى الخروج) به (من الجهل) الى العلم (و) ينوى (منفعة الخلق) بتعليمهم للنفع المتعدى (واحياء العلم) بالاشتغال

قال الشاعر• من حاز العلم وذاكره* صلحت دنياه وآخرته* فادم للعلم مذاكرة* فحياة العلم مذاكرته* (انتهى) اى المحكى بقيل وفى الحقيقة لامنافاة بين المقصدين فيقصد به ماحكى بقيل تقربا لوجه الله لارياء ولاسمعة (وفى) كتاب (بستان العارفين) للسمرقندى (فاذا لم يقدر على تصحيح النية) فى طلبه فلا تتركه لذلك (فالعلم افضل من تركه) لانه نور ينجى صاحبه من الظلمة (لانه اذا تعلم العلم) الشرعى (فانه يرجى) بالبناء للمفعول (ان يصحح العلم) لنوره للطالب (نيته) فيخرج بنوره من ظلمة عدم تصحيح نية حال شروعه فيه فعادت عليه بركته (قال مجاهد رحمه الله) بصيغة الفاعل من الجهاد وهو ابن جبير من اوساط التابعين رحمه الله جملة دعائية مستأنفة اوخبرية حال باضمار قد (طلبنا العلم ومالنا فيه كثير) بالمثلثة والموحدة (من النية) فى تصحيح طلبه لعدم المعرفة عند الشروع (ثم) بعد الدخول فى عبادته (رزقنا الله تعالى فيه تصحيح النية انتهى) وفيه ان العلم رزق كما ان الطعام والشراب رزق بل هو اشرف منهما لانه رزق الارواح وهما للاشباه وانما قوامها بالارواح (وفيه) اى فى البستان (قال بعضهم) هو سفيان الثورى كما فى الاحياء (تعلمنا العلم لغير وجه الله تعالى) من الاغراض الخدجة والاغراض الفانية (فأبى العلم) اى امتنع اشد الامتناع (ان يكون) لشرفه وعلو قدره (الالله تعالى) فهو يخرج صاحبه عند دخوله فيه من طلبه لغير الله الى طلبه به لانه يتبين به المأمور ويتجلى به النور وينكشف به الظلمات ويلوح به السرور ويعرف كيف يتميز منهابا كمال السرور قال المصنف (والظاهر ان مراده) من العلم

سيما عند ندرة اهله ﴿ انتهى ﴾ كلام التجنيس لا كلام قيل كما توهم لايخفى ان مجرد ما ذكر من الخروج والمنفعة لايعتبر مالم ينضم اليه وجه الله تعالى والآخرة فان اريد الاطلاق فلا نسلم كونها نية مقيدة وان اريد التقييد بذلك فراجع اليه ولعل لهذا مرضه فاخر وعبر عنه بقيل وبماذكر عرفت عدم اتحادهما بل تلازمهما كما توهم ﴿ وفى بستان العارفين فاذا لم يقدر على تصحيح النية ﴾ لمزاحمة الغوائل النفسانية ومعارضة الاوهام الشيطانية وغلبة الشهوة الدنوية ﴿ فالعلم افضل من تركه ﴾ لاجل عدم الخلوص اذضرر الجهل اشد من ضرر عدم خلوص النية والاصل عند تعارض الضررين ارتكاب الاخف كما عند تعارض المفسدتين كذلك كما فى الاشباه ﴿ لانه اذاتعلم العلم فانه يرجى ﴾ ولو بعد حين ﴿ ان يصحح العلم ﴾ فاعل يصحح ﴿ نيته ﴾ فان العلم اذا خلا عن الموانع وخلى طبعه ينفى المفاسد والمانع امر عرضى فعلى شرف الزوال ﴿ قال مجاهد رحمه الله تعالى ﴾ تأييد لما قبله اذهو من التابعين يصلح كلامه ان يكون حجة لنا سيما فيما لايعلم خلاف غيره وقد كان لايدرك بالقياس كمذهب الصحابى على الاصح ﴿ طلبنا العلم ومالنا فيه كثير من النية ﴾ يعنى ليس لنا عند طلب العلم نية كاملة تامة محمودة اى لم نقدر على تصفية نيتنا فى جميع الاعمال اوليس لنا نية جيدة فى بعض الاعمال ﴿ ثم رزقنا الله تعالى فيه ﴾ فى العلم ﴿ تصحيح النية ﴾ بقوة العلم وتصرفه فيما هوله او بمقاساة الغير وبتجربة عدم ثمرته او ببلوغ السن الى رتبة الانحطاط التى ينتهى عندها توقد نيران آماله وتنطفئ سورة امانيه ﴿ انتهى وفيه ﴾ اى البستان ﴿ قال بعضهم ﴾ سفيان الثورى ﴿ تعلمنا العلم لغير وجه الله تعالى فأبى ﴾ امتنع ﴿ العلم ان يكون الالله تعالى ﴾ الظاهر ان الفاء فى فأبى بمعنى ثم اذالمتبادر ان الاباء ليس فى فوران حصول العلم وان امكن فى نفسه سيما عن مثل سفيان لكن ان مثل هذه الوجدانيات تصلح حجة فى مثل هذه المطالب الظنية على ان العلة مشتركة بين الجميع وقدقرر فى الميزانية ان المقدمة المأخوذة ممن يحسن به الظن لعلمه اوصلاحه ورياضته من الخطابة التى كان منها ترغيب الجمهور الى ماينفعهم فى دينهم اودنياهم وكذا تنفير الشر وسفيان من كبار المجتهدين وعظماء الصوفية ﴿ والظاهر ﴾ من قول هذا البعض تعلمنا العلم ﴿ ان مراده ﴾ بالعلم على ماقيل لعل الحق الظاهر من قول البستان فالعلم افضل الى آخره قال المحشى فى فائدة هذا القول لما كان ظاهر كلام الفقيه شاملا لكل علم ولم يكن كله كذلك اراد المصنف اعلام مراده لئلا يقع

الذى ابى ان يكون الا لله (العلوم الزاجرة) عن الغفلة الخاصة على التوحيد للمولى والاقبال على طاعته والاعراض عن زهرة الدنيا (بدليل قوله) اى صاحب البستان (فيماسبق) عنه (واذا اخذ الانسان حظا وافرا من) علم (الفقه) زيادة على الواجب العينى من فرضه الكفايى الذى يقوم به فى الافادة ويستغنى به عن الاستفادة (ينبغى) اى يجب (ان لا يقتصر على الفقه) لانه لاشتغاله بشؤن الخلق ربما يوقعه فى الغفلة عما طلب منه من التوجه للحق (ولكن ينظر فى علم الزهد) لانه يزهد الانسان عن الدنيا ويرغب فى الآخرى وبه يحصل فى قلبه انشراح فالمراد بعلم الزهد علم التصوف الباعث على الاعراض عما زاد عن الحاجة حرصا على النعيم الاخروى واعراضا عن زهرة الدنيا (وفى كلام الحكماء) المراد بالحكماء العلماء الذين هم اوتوا الحكمة لا الحكماء الذين حكموا بالغيب بعلم النجوم كما فى الحاشية يعنى ارباب الحكمة وصفاء الفكرة لكمال نور البصيرة بالتوجه الى الله تعالى * وفى الحديث المرفوع من اخلص لله تعالى اربعين يوما ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه رواه ابو نعيم فى الحلية من حديث ابى ايوب مرفوعا (وشمائل) اى اخلاق (الصالحين) من الورع والزهد والاعراض عن الدنيا والاقبال على الله تعالى وترك ماسواه (فان الانسان) اللام فيه للجنس (اذا تعلم الفقه) اى علم الاحكام الشرعية العملية باخذه من الشيوخ (ولم ينظر فى علم الزهد و) علم (الحكمة) وهى علم التصوف والجملة الفعلية حال بتقدير مبتدأ وهو هو الا لما صدرت بالواو فهو كقوله جاءنى زيد واصك عينه وجواب اذا قوله (قسا قلبه) لاشتغاله بعلوم متعلقة بافعال الخلق والجملة الشرطية خبر ان

فى الخبط من كان قاصر النظر * قوله ولم يكن كله كذلك لانه اذا كان عدم تصحيح النية فى غير العلوم الزاجرة فالافضلية فى جانب الترك * اقول ان كان المراد من غير الزاجرة مقدمات تلك الزاجرة ومباديها كالعربية فقوله ولم يكن كله كذلك ممنوع وان غيرها كالفلسفيات فيقتضى ان يصح بتصحيح النية الا ان يقال معنى قوله وان لم يكن كذلك لم يكن كل علم يصح بتصحيح النية اذ بعضه لا يصح ابتداء ولا يكن صلاحه بتصحيح النية ﴿ العلوم الزاجرة ﴾ الفقه والتصوف والتفسير والحديث والتخصيص بغير الاول كما توهم مع عدم استقامته فى نفسه لا يلائمه قوله ان لا يقتصر على الفقه لا يخفى ان كون هذا المعنى مرادا ظاهر فى نفسه بلا احتياج الى قوله ﴿ بدليل قوله ﴾ اى قول البستان ﴿ فيما سبق ﴾ لا هنا بل فى كتابه فلعل ان معظم مقصود المصنف من ذكره نقد ما تضمنه من الفوائد وقد يتوهم رجوع ضمير قوله الى البعض والظاهر انه ليس بشئ ومقول القول قوله ﴿ واذا اخذ الانسان حظا ﴾ نصيبا ﴿ وافرا ﴾ وقيل المقول قوله هنا فانه يرجى ان يصحح العلم وقوله واذا اخذ ليس من البستان بل من المصنف ﴿ من الفقه ﴾ وراء الحاجة ﴿ ينبغى ﴾ قيل يجب وقيل يستحب لعل الثانى هو الحق اذ علم نحو علم الزهد بعد الفقه ليس بواجب ﴿ ان لا يقتصر على الفقه ﴾ فقط اذ ربما يوقعه فى الغفلة ﴿ ولكن ينظر ﴾ بتأمل ﴿ فى علم الزهد ﴾ اى التصوف الذى هو علم يعرف به احوال القلوب من الذميمة او الحميدة فيزهد عن الدنيا ويرغب فى الاخرى ﴿ وفى كلام الحكماء ﴾ المشارة بقوله تعالى * يؤتى الحكمة من يشاء ومن يؤت الحكمة فقد اوتى خيرا كثيرا * وبقوله صلى الله تعالى عليه وسلم من اخلص بالله اربعين يوما ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه وهى علوم الحقائق الالهية والالهام لا علوم الذين يحرفون الكلم عن مواضعه ويسمون أنفسهم حكماء * وقد عرفت سابقا انه لا خير فى كثير من نجواهم بل هو شفا حفرة من النار * عن الشيخ الشاذلى من مات ولم يتوغل فى علمنا هذا مات مصرا على الكبائر ﴿ وشمائل الصالحين ﴾ اخلاقهم من نحو الورع والزهد والاعراض عن الدنيا والاقبال على الآخرة وتطهير القلب عما سوى الله ﴿ فان الانسان اذا تعلم الفقه ﴾ وحده ﴿ ولم ينظر فى علم الزهد والحكمة قسا ﴾ من القسوة ﴿ قلبه ﴾ لاشتغاله بعلوم متعلقة باحوال الخلق

(والقلب القاسى بعيد من الله تعالى) اى من فيضه ورحمته وفى نسخة من رحمة الله (انتهى) وفى حديث الترمذى عن ابن عمر رضى الله عنه مرفوعا لاتكثروا الكلام بغير ذكر الله فان كثرة الكلام بغير ذكر الله قسوة القلب وان ابعد القلوب من الله تعالى القلب القاسى* وفى مسند البزار عن انس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعة من الشقاء جمود العين وقساء القلب وطول الامل والحرص على الدنيا انتهى* وعن بعض الصالحين ان سواد القلب من الذنوب وعلامة سواد القلب ان لاتجد للذنوب مفزعا اى خوفا ولا للطاعة موقعا اى حرمة ولا للموعظة منجعا اى اثرا فناقش نفسك وسارع الى التوبة وبادرها فان الاجل مكتوب والدنيا غرور وتضرع الى الله وابتهل واذكر حال ابينا آدم عليه السلام خلق الله بيده وحمله على اعناق الملائكة الى جنته ولم يذنب الا ذنبا واحدا فنزل به ما نزل وبكى على زلته مأتى سنة لم يرفع بصره الى السماء حياء من الله وههنا ابحاث واسرار اودعتها فى كتابى جامع الازهار قال المصنف (فاذا كان الحال هذا فى الفقه) اى حصول القسوة لمن تعلمه ولم ينظر فيما ذكر (فما ظنك) تعلم (سائر العلوم غير الزاجرة) من علوم الدنيا كالنحو والصرف والمنطق والمعانى وغير ذلك ذكره خواجه زاده فلا يزيد صاحبها الا بعدا من الله تعالى* وفى الفردوس من حديث على رضى الله عنه مرفوعا من ازداد علما ولم يزدد هدى فانما ازداد من الله بعدا

﴿والقلب القاسى بعيد من الله تعالى﴾ اى من رحمته الكاملة فالفقه المجرد بلا زهد وحكمة ليس بممدوح بل مذموم لكونه سببا لغفلة القلب ولعل هذا ماقالوا من تفقه تفسق وان امكن له وجه آخر ﴿انتهى﴾ كلام البستان وعن الترمذى لاتكثروا الكلام بغير ذكر الله تعالى فان كثرة الكلام بغير ذكر الله قسوة القلب وان ابعد القلوب من الله القلب القاسى* وعن الشرعة مع شرحه ويقتبس المتعلم من كل فن حظا كافيا لحاجته ولايقتصر على البعض فقد قيل من طلب الله بعلم الكلام وحده تزندق وبالزهد وحده ابتدع وبالفقه وحده تفسق ثم قال المصنف ﴿فاذا كان الحال هذا﴾ اى قسوة القلب ﴿فى الفقه﴾ الذى هو اشرف العلوم على الاتفاق ﴿فما ظنك بسائر العلوم الغير الزاجرة﴾ كالعربية فانها توجب قسوة القلب والبعد من الله بالطريق الاولى ففى الحديث من ازداد علما ولم يزدد زهدا فانما ازداد بعدا من الله وبالجملة لايسوغ اهمال علم الزهد عند اشتغال اى علم كان وجوبا واستحبابا كما عرفت ﴿وفى التجنيس رجل تفقه ثم اشتغل بالعبادة وامتنع عن التعليم فان كان الناس استغنوا عنه بغيره﴾ بسبب تعليم الغير من العلماء ﴿اجزأه﴾ اى الاشتغال مع الامتناع وفى التعبير بالاجزاء اشارة الى ادنى الجواز اذ الاتيان فرض كفاية ﴿كما فعله داود الطائى رحمه الله تعالى﴾ منسوب الى قبيلة طى كحاتم الطائى ﴿فانه تعلم العلم عن ابى حنيفه﴾ رحمهما الله ﴿ثم اشتغل بالعبادة﴾ لوجود الاستغناء عنه بالغير ﴿واعتزل الناس﴾ عن اختلاطهم وانسهم لا كما فعل بعض المتصوفة من ترك نحو الجمعة والجماعات لكمال العزلة فانه ليس بجائز واما الوحشة الى الجبال والمفاوز التى لاعمران فى قربها فالترك وان جاز حينئذ لكن لعله ترك الافضل اذ فعل السنن المؤكدة افضل من سائر النوافل فضلا عن الفرائض والواجبات فايثار فضل يدعو الى ترك السنن المؤكدة والواجبات ترك الافضل لاجل الفاضل ﴿ولم يشتغل بالتعليم﴾ لاقتضائه الصحبة بالغير وكل ردى الخلق متولد منها ﴿وهذا﴾ اى الاجزاء ﴿لانه﴾ اى داود او طريق اشتغال العبادة فقوله ﴿اخذ﴾ ليس بفعل مصدر وخبران

(وفى التجنيس) تقدم ضبطه (رجل تفقه) اى اخذ فى الفقه (ثم اشتغل بالعبادة وامتنع عن التعليم) لما عنده للطلبة (و) حاله (ان) وفى نسخة فاذا (كان الناس استغنوا عنه) عن تعليمه لهم ما عنده (بغيره) (بالفاضل) من العلماء العاملين بذلك (اجزأه) مافعل وقربه لمولاه (كما فعل داود الطائى) بالمهملة نسبة لطى قبيلة حاتم الجواد المشهور (فانه تعلم العلم) الفقه وعدى تعلم لتضمنه معنى اخذ بعن فقال (عن) الامام الاعظم (ابى حنيفة) النعمان (ثم) لما رأى عدم حاجة الناس لما عنده لوجود باقى اصحاب الامام (اشتغل بالعبادة واعتزل الناس) لئلا يشغلوه فى حاله (ولم يشتغل بالتعليم) لحصوله بفعل غيره (وهذا لانه اخذ

«بالفاضل وان كان التعليم افضل» عند الله تعالى فى نفس الامر وان كان الافضل عنده
هو ذلك اى عدم اشتغال التعليم للعبادة وقد سمعت ماتعلق بماذكر «لان نفعه اوفر» لتعديه
دون العبادة فانها قاصرة «فلايكون به بأس» وفى التعبير اشارة الى اولوية الترك
كما هو حال الفاضل بالنسبة الى الافضل * ولا يخفى ان داود من كبار الصوفية
المتسننة وهم يلتزمون عزائم كل الاعمال الى ان يجعلوا الرخص كالجرم فكيف يتصور
منه ارتكاب مالا بأس اقول قد عرفت ان المسئلة على العكس عندهم «انتهى والحاصل
ان العبادة المتعدية الى الغير افضل من القاصرة لان خير الناس من ينفع الناس» اقتباس
من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم خير الناس انفعهم للناس وتلميح الى قوله عليه الصلاة
والسلام الخلق كلهم عيال الله فاحبهم الى الله انفعهم لعياله والحديثان فى الجامع
الصغير * قال المناوى فى شرح الثانى اى بالهداية الى الله تعالى والتعليم لما يصلحهم والعطف
عليهم وترحم والانفاق وغيرها من الاحسانات الاخروية والدنيوية وفيه حث
على فضل قضاء حوائج الخلق ونفعهم بما تيسر من علم او مال او جاه او اشارة او نصح
او دلالة على خير او اعانة او شفاعة او غير ذلك * قال ابو العتاهية الخلق كلهم عيال الله
تحت ظلاله فاحبهم طرا اليه ابرهم لعياله * وقال فى شرح الحديث الاول بما حاصله
الاحسان بالمال والجاه والنفع الدينى والدنيوى وهذا يفيد ان الامام العادل خير
الناس بعد الانبياء لوفور نفعه للعام والخاص هذا * ثم اقول ان اريد بهذا الدلالة
العقلية بلا رجوع الى النقل فمن قبيل اثبات المطلب النقلى الشرعى بالعقلى فليس
بجائز سيما عند من يقول بشرعية الحسن والقبح وان النقلية ابتداء او رجوعا
كما نبه آنفا فلا اختصاص له بالعلم بل شامل لبعض العمل وقد سمعت بيان شارح
الحديث معنى الحديثين كما يقتضى اطلاق صيغتى الحديثين * وقد قال شارحه عن
الميزان ان الحديث الاول واه وعن ابن عدى له مناكير ورواه ابن حبان عن
الثقاة الطامات وعن الهيثمى ان الحديث الثانى منكر وعن ابن الجوزى لايصح
وعن الهيثمى ايضا متروك وكذا عن النيسابورى وعده البخارى فى المناكير وبالجملة
الاحتجاج على اطلاقه ليس بتام * والجواب ان ذلك مداره النصوص والاخبار
الواردة فى فضل العلم وعلتها لان الاصل فى النصوص التعليل سيما عند ادراك
العلة فالمذكور اما علة منصوصة او مستنبطة ويؤيد كون ذلك مراده قوله والحاصل
اى حاصل تلك الادلة فتأمل «ثم المتعدية» مطلقا «نوعان اخروى» فيه نفع
اخروى للغير «وهو افضل من جميع اعمال البراذ هو عمل الانبياء عليه السلام»
اذ شانهم تعليم الشرائع الالهية وتبليغ الاحكام الربانية «وبه» اى بهذا النوع
«فضلوا» بالبناء على المفعول الجار متعلق بما بعده من فعل فضلوا فالظاهر انه
يفيد الحصر لايخفى ان تفضيل الانبياء انما هو بالوحى الالهى ولو سلم انه انما يكون
بالمدخلية لابالحصر وانه يشعر عدم مدخل اعمالهم فى تفضيلهم ولو سلم ان تفضيلهم به

(افضل) منه (لان نفعه)
لعمومه له ولغيره (اوفر)
فضلا منه لما يرفع به
من الفساد ويحصل به
من الصلاح للعباد (فلا
يكون به بأس انتهى
والحاصل ان العبادة
المتعدية) اى فاعتبار
نفعها فاسناده اليها مجاز
عقلى (الى الغير افضل
من القاصرة) على
صاحبها لحديث الخلق
عيال الله واحبهم اليه
انفعهم لعياله و (لان
خير الناس من ينفع
الناس) هو حديث رواه
القضاعى فى الفردوس
من حديث جابر رضى الله
عنه مرفوعا ولفظه خير
الناس انفعهم للناس ففى
كلامه اقتباس (ثم)
الاعمال (المتعدية نوعان
اخروى) اى منسوب
الى الآخرة (وهو افضل
من جميع اعمال البراذ هو)
اى النفع الاخروى
المتعدى اثره (عمل
الانبياء عليهم السلام)
لانهم اخرجوا الامم من
ظلمات الكفر لنور الايمان
ومن غضب الله لرضائه
(وبه فضلوا) قدم
الظرف للاهتمام

(خرج) الديلمى المرموز له بقوله (ديل) بالمهملة فالتحتية فى الفردوس (عن عبدالله بن مسعود رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من تعلم بابا) التنوين فيه للتعميم (من العلم) الشرعى ومثله الآية (ليعلم الناس

فيخرجهم من ظلمة الجهل الى نور العلم (اعطى) بالبنا لغير الفاعل للعلم بالمعطى (ثواب سبعين صديقا) ففيه زيادة فضل العلم على ثواب العمل اذ هو شان الصديقين (ولذا) اى لاجل هذا الحديث الشريف (قال فى التجنيس) وقد مر ضبطه (اذا تعلم رجلان) قيل الاولى طالبان ليشمل الذكر وغيره اقول لما كان هو الغالب فيه اقتصر عليه كما تقدم (علما) ثم ابدل منه قوله (علم الصلاة او) علم (غيره) اى غير علم الصلاة من باقى الابواب والعلوم (احدهما) اى الرجلين (يتعلم ليعلم الناس) فينتفع بالتعلم وينفع بالتعليم (والآخر) بفتح المعجمة اى الثانى يتعلم (ليعمل به) فى نفسه (فالذى يتعلم ليعلم) الناس (افضل) لتعدى نفع علمه (لان منفعته اكثر للناس) لتعليمه لهم (وابلغ فى امر الدين) لابانة الاحكام (انتهى) وتفريع ما فى التجنيس على الحديث

موقوف على صحته حتى يكون حجة فى الاحكام (و) نوع (دنيوى) ينفع الناس فى الدنيا (والدلالة) (كالصدقة) هى بذل المال للمستحق لوجه الله تعالى (والاعانة) بالمهملة والنون اوبالمعجمة والمثلثة للمسلمين

انما هو لسبب الابتداء وبالاختصاص بهم وكلامنا عند اقامة الغير هذا الامر وان قياس حال الامة على حال النبى قياس مع فارق ظاهر وقد كان علة الاصل مقصودا به غير متعد بالغير ﴿خرج ديلم﴾ ابو منصور الديلمى ﴿عن عبدالله بن مسعود رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من تعلم بابا﴾ نوعا ﴿من العلم﴾ النافع الزاجر ﴿ليعلم الناس﴾ لمجرد رضاه تعالى يعنى بنيته تعليم الناس قيل فيه اشارة الى اشتراط النية الصالحة فى ترتيب الثواب والى عدم شرطية احاطة جميع انواع العلم فى المعلم والى شرطية احاطة جميع اركان المسئلة وشرائطها فمسئلة الصلاة باب منه انتهى ﴿اعطى﴾ من الله تعالى ﴿ثواب سبعين صديقا﴾ من اوزان المبالغة وهو المبالغ فى الصدق وهو الذى كمل فى تصديق كل ما جاء به رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم علما وقولا وفعلا لصفاء باطنه وقربه بباطن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لشدة مناسبته له ولهذا لم يتخلل فى كتاب الله تعالى بينهما شئ فى قوله تعالى * اولئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين * ذكره الغزالى * وقال البيضاوى فى تفسير هذه الآية الصديقون الذين صعدت نفوسهم تارة بمراقى النظر فى الحجج والآيات واخرى بمعارج التصفية والرياضات الى اوج العرفان على ما اطلعوا على الاشياء واخبروا عنها على ما هى عليه فالعالم داخل على التفسيرين فى مفهوم الصديق فيلزم تفضيل الشئ على نفسه والقول ان الكلام فى تفضيل المتعلم مع الصديق بحسب اعطاء الثواب يقتضى تفضيل المتعلم على المعلم فالحديث مشكل فالاحتجاج به موقوف على دفع اشكاله * اقول لا يبعد ان الاستشهاد بحسب قصد تعليم الناس فالمتعلم لقصد التعليم مثاب اكثر من ثواب الصديق الذى هو شامل للعالم لكن ذلك العالم لا يعلم الغير بل يتقاعد للعمل فالمتعلم القاصد لتعليم الناس اعطى له من الاجر كالعالم كذلك اكثر مما اعطى للعالم الذى لا يعلم بل يقتصر على العمل * ثم الظاهر ان الحديث مأول ايضا اما بان يقال ان المراد جنس ثواب سبعين صديقا او بعض ثواب سبعين وقيل ثواب السبعين غير مضاعف وله مضاعف ولعل السبعين للتكثير لا للعدد فتأمل بعد ﴿ولذا قال فى التجنيس اذا تعلم رجلان علما علم الصلاة﴾ الذى هو اشرف العلوم اذ شرف العلم على قدر شرف معلومه ﴿او غيره﴾ من المهمات الشرعيه ﴿احدهما يتعلم ليعلم الناس و﴾ الرجل ﴿الآخر﴾ يتعلم ﴿ليعمل به﴾ بعلمه ﴿فالذى يتعلم ليعلم﴾ غيره ﴿افضل﴾ من الذى يتعلم ليعمل به ﴿لان منفعته اكثر للناس وابلغ فى امر الدين﴾ لابقاء شريعة الله واجراء حكم الله وحمايتها عن الضياع وصيانتها عن الضعف والانطماس ﴿انتهى﴾ كلام التجنيس ﴿ودنيوى﴾ عطف على اخروى لكونه من الدنيوى لكونه بواسطة منافع الدنيا والا فهذا اخروى ايضا ﴿كالصدقة﴾ زكاة او نافلة فانها متعدية ايضا لانتفاع الغير ولو فى امر الدنيا ﴿والاعانة﴾ على البر والتقوى

والدلالة) للضالين الى الطريق (والشفاعة) عند ولاة الامور لمن يحتاج اليها (وبناء القناطر) بفتح القاف
تخفيف النون وكسر المهملة الاولى جمع قنطرة وهى ماتبنى للعبور عليه والجسر اعم لانه يكون بناء وغير بناء
فى المصباح (ونحوها) كالجسور (وتسوية الطرق واماطة الاذى) كالشوك والحجر (عنها فهذا) النوع من
عبادة المتعدية (متوسط) من جهة الثواب (بينهما) بين النوع الاول منها والقاصرة (دون الاول)

اى النوع المتعدى نفعه نفعا دينيا (وفوق القاصرة) على صاحبها لايتجاوز اثرها (كالصلاة والصوم والذكر) اى الثناء على الله تعالى (والدعاء) اى السؤال منه وفى الحديث المرفوع الدعاء مخ العبادة ثم تلا وقال ربكم ادعونى استجب لكم الآية رواه الحاكم فى المستدرك والبخارى وابن حبان (فلذا) اى لاجل كون هذا النوع افضل من القاصرة (كان الاشتغال بامر النكاح و) امر (الكسب) بالزراعة والتجارة (لاجل التصدق) بما يحصل من ذلك (افضل من التخلى للعبادة) لان فيهما نفعا دنيويا للغير بخلاف التخلى للعبادة ثم الافضلية لمن قدر على اقامة حقوقهما بان يعلم اولا ما لابد فى امر النكاح وامر الكسب ووجد فى نفسه ظنا غالبا

على العمل فيهما بمقتضى علمه والا فلا كما فى حاشية خواجه زاده * ولما ثبت افضلية الاشتغال بالعلم من التخلى للعبادة بالآيات الكريمة والاخبار النبوية واقوال الفقهاء اوصى المصنف للسالك بالجد والمواظبة فى تحصيل العلم وعدم الاصغاء الى ترهات الجهلة للتأكيد والمبالغة فى التحصيل والزجر عن الاصغاء فقال

﴿ والدلالة ﴾ على الخير دنيوى او اخروى فى حديث الجامع الدال على الخير كفاعله والله يحب اغاثة اللهفان ﴿ والشفاعة ﴾ الحسنة قال الله تعالى * ومن يشفع شفاعة حسنة يكن له نصيب منها ﴿ وبناء القناطير ﴾ كالجسر فرق بان الاول يكون بالبناء والثانى اعم ﴿ ونحوها ﴾ كاغاثة الملهوفين فى حديث الجامع من اغاث ملهوفا كتب الله تعالى له ثلاثا وسبعين مغفرة واحدة منها صلاح امره وثنتان وسبعون له درجات يوم القيامة وقضاء الحاجة ايضا فى حديث الجامع ايضا من قضى لاخيه المسلم حاجة كان له من الاجر كمن حج واعتمر ونحو بناء المساجد والسقايات والرباط ونحوها ﴿ وتسوية الطرق ﴾ بنحو رفع الاحجار وتسهيل المرور باى وجه ﴿ واماطة الاذى ﴾ اى ازالة مايؤذى المارين ﴿ عنها ﴾ عن الطرق اقتباس من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم الايمان بضع وسبعون شعبة فافضلها قول لااله الاالله وادناها اماطة الاذى عن الطريق ﴿ فهذا ﴾ النوع الثانى من المتعدية ﴿ متوسط بينهما ﴾ بين النوع الاول من المتعدية والعبادة القاصرة ﴿ دون الاول ﴾ لعدم تمحضه فى الاخروية ﴿ وفوق القاصرة ﴾ لعدم تعديها اصلا او تعدى الاول اكثر لانه قد يستديم الى انقراض الزمان واشيع لانه قد ينتشر شرقا وغربا ﴿ كالصلاة والصوم والذكر ﴾ لكن يشكل بنحو قوله تعالى * ولذكر الله اكبر * فسر من كل شئ من حيث الفضل وباحاديث كثيرة ظاهرها كون الذكر افضل الاعمال على الاطلاق على حسب شرف المذكور كحديث الحصن الحصين الا اخبركم بخير اعمالكم وازكاها عند مليككم وارفعها فى درجاتكم الحديث لان افعل التفضيل للفرد السابق * وفى الجامع افضل العباد درجة يوم القيامة الذاكرون الله كثيرا قالوا فى شرحه فالذكر افضل الاعمال ورأس كل عبادة ورأس كل سعادة وفيه ايضا لااله الاالله لايسبقها عمل ولاتترك ذنبا وحديث افضل ما اقول انا والنبيون من قبلى لااله الاالله فتفضيل العكس اما عن رأى فى مقابلة النص او ترجيح مرجوح فتأمل ﴿ والدعاء فلذا ﴾ لاجل كون هذا النوع افضل من القاصرة ﴿ كان الاشتغال بامر النكاح ﴾ التزوج لمن قدر على حقوقه ﴿ والكسب ﴾ من الحلال ﴿ لاجل التصدق افضل من التخلى ﴾ التقاعد ﴿ للعبادة ﴾ لان فى النكاح تكثير الامة واعفاف النفس وفى الصدقة دفع احتياج الفقير * قال المحشى لان فيهما نفعا دنيويا للغير بخلاف التخلى لايخفى مافيه من خفاء النفع الدنيوى فى النكاح وان كان سوق الكلام فيه

﴿ فعليك ايها السالك ﴾ من خرافات هذا العالم الرجس والزور الى مقاصد انواع عيالم القدس والنور * اقول يريد المصنف بعد اثبات فضل العلم على العبادة بالكتاب والسنة واقوال الفقهاء ان يوصي بالجد في استحصال العلم بلا مبالاة المخالف في ذلك ﴿ بالجد ﴾ اي السعي والاجتهاد ﴿ والمواظبة في تحصيل العلم ﴾ اي اكتسابه وارتكاب المشاق والكلفة في طريقه لعظم شرفه وقوة فضله بما سمعت سابقا ﴿ فلا تصغ ﴾ من الاصغاء اي لا تلتفت ﴿ الى ترهات ﴾ اباطيل ﴿ جهلة المتصوفة ﴾ لاظهار ماليس في الباطن اذ بحسب ادعائهم او بحسب ظن الخلق فيهم لا في نفس الامر لان الصوفي في نفس الامر هو المتشرع باصح الشرائع والمتسنن باقوم السنن ﴿ في زماننا ﴾ وفي ديارنا هو عصر التسعمائة في التقييد بالجهلة والزمان اشارة بل دلالة الى ان كل صوفي ليس كذلك كما هو كذلك في كل طائفة كالفقهاء والعلماء فيهم فسقة وصلحاء والمحدثين والمفسرين والملوك والامراء والقضاة واهل الاسواق والصنائع فبهم كلا النوعين الفسق والصلاح فلا يعم الذم بذم نوع واحد كبعض الجهلة ﴿ يقولون العلم حجاب ﴾ عن مشاهدة انوار القدس من التجليات والمكاشفات وهذا جهل اذ بالعلم يزداد الشهود وتكمل المعرفة بل الحجاب هو الجهل كيف وان الوصول محتاج الى قطع عقبات النفس ودفع حيل الشيطان وذلك لا يمكن الا بالعلم ولعل منشأ غلطهم انهم يرون اكثر العلماء يشتغلون بالمحرمات ويصرون على المنهيات ويستغرقون في المنكرات ويزعمون ان مورث ذلك هو العلم نعوذ بالله من شرور انفسنا وسيئات اعمالنا فانه اذا زل عالم زل عالم كما انه اذا عز عالم عز عالم واكثر مشاهير المتصوفة متبحرون في العلم ومجتهدون ﴿ وانه ﴾ اي العلم ﴿ يحصل بالكشف ﴾ بدون تجشم الكسب انكشاف ماوراء المحسوس من عالم الغيب بتصفية القلب عما سوى الله بدوام الذكر ونسيان ماعدا المذكور وعن التلمساني المشاهدة الحقيقية مايتعلق بالمشاهدة الالهية واما غيرها من نحو الاخبار عن المغيبات فليست مكاشفة حقيقية بل صورية قاطعة للاولى ﴿ فلا حاجة الى الكسب ﴾ اي المطالعة والاخذ من الاستاذ * فان قيل كيف يقولون ذلك وهو تناقض * قلنا لعل مرادهم الابتداء بالعلم حجاب مانع عن الكشف واما الابتداء بالمجاهدة فينتج الكشف الذي يفضي الى العلم ﴿ فانه كذب ﴾ يدل على كذبه حديث البخاري وانما العلم بالتعلم وان العلم الذي ادعوا حصوله بالكشف هو علم المعرفة لا علوم الشريعة والاحكام نعم قد يحصل لكن على طريق الندرة مع كثرة التخلف فلا يكون مناط الحكم ولا يعتد به ﴿ وضلال ﴾ في حق نفسه ﴿ واضلال ﴾ في حق غيره قيل هنا وفي مواضع عديدة فيما سبق في مثله ان هذا الطعن والتخطئة انما يكون على وجه العام لا على وجه التخصص فانه لا يجوز ذلك لمعين فان سوء الظن حرام وحسن الظن لازم * قال النووي يجب حمل الاخوان على المحامل الحسنة في كل نقيصة الى سبعين محملا ثم قال فلا تسأل عمن لا يتعلم العلم عن احكام الله اصلا فانه تخجيل كفر كما سبق واذا ساعده التوفيق يعمل بلا علم

(فعليك ايها السالك) في طريق الله تعالى (بالجد) بكسر الجيم الاجتهاد (والمواظبة في تحصيل العلم) لنفاسته ونفاسة ثمرته وعظم ثوابه (فلا تصغ) اي لا تمل سمعك (الى ترهات) بضم الفوقية وتشديد الراء تقدم تفسيرها وقال بعضهم هي الكلمات الباطلة انما يتكلم بها لاظهار انه غير مغلوب كما في المواهب (جهلة المتصوفة في زماننا) ظرف مستقر صفة او حال من جهلة لان اضافته جنسية (يقولون العلم حجاب وانه) اي العلم (يحصل بالكشف) من غير تعلم (فلا حاجة الى الكسب) وهذا مخالف لقوله عليه السلام وانما العلم بالتعلم رواه البخاري والعلم الحاصل بالكشف هو علم المعرفة لا علم العمل ولذا قال ابن رسلان في حكمه العلم طريق العمل والعمل طريق العلم فالعلم الاول الرسمي والثاني العرفان كما تقدمت الاشارة اليه (فانه) اي هذا القول فيما حملوه عليه (كذب) لعدم مطابقته للواقع (وضلال) اي خلاف الهدى وفي المواهب نقلا عن منهوات المصنف * وقد بين صلى الله تعالى عليه وسلم في فضل العلم خمسة آلاف وثمان مائة حديث (واضلال) لمن سمع منهم

والا فلا فائدة للعلم الشرعى فكم من عالم لم يوفقه الله تعالى بالعلم فمخذول وكم من جاهل وفقه بالعمل بالالهام فخير من ذلك العالم وانما للعالم النصح والتحذير بلا اساءة ظن وتجسس وامتحان لمعين الى غير ماقاله لايخفى مافيها من الخلط والخلل وسد طرق الامر بالمعروف والنهى عن المنكر وطرق الحدود والتعزيرات والتأويل بالحسن انما هو عند التحمل وعدم صراحة الخطأ ولانه اذا لم يوجد فى معين فما معنى وجوده فى العموم وقد قالوا لاوجود للعام الافى ضمن الخاص وسلب تعلم العلم ونفعه وتفويضه الى توفيقه تعالى والى حصوله بالالهام والكشف مخالف لقواطع النصوص والاجماع كما يدل عليه قوله ﴿ فان العلم ﴾ اى تعلمه وكسبه ﴿ فرض ﴾ عينا وكفاية كما سبق اتوقف صحة العمل عليه ﴿ وانه ﴾ اى العلم انما يحصل ﴿ بالتعلم ﴾ لاغير ﴿ لما قاله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴾ كما سبق انما العلم بالتعلم لايقال كيف يحصل الفرض من الخبر الواحد والحديث فى هذا الباب ليس بمتواتر لانا نقول لعلك قد سمعت فيما سبق ان ظنى الدلالة من الكتاب مع قطعى الدلالة من الخبر الواحد يفيد القطع ويجوز حينئذ اضافة الحكم القطعى الى مثل هذا الواحد وهذا معنى ماقالوا الخبر الواحد المؤيد بالحجة القطعية يصح اضافة الفرض اليه وههنا مؤيد بالكتاب بل بالاجماع ويجوز ان يكون الحديث سندا للاجماع ويضاف الحكم الى السند وقد يطلق الفرض على الظنى لكن لعل ذلك لايصح هنا ﴿ وان مأخذه ﴾ اى العلم ﴿ كتاب الله تعالى وسنة حبيبه صلى الله تعالى عليه وسلم لما بيناه سابقا ﴾ فى فصل الاعتصام بالكتاب من انه لايكون بالكشف والالهام ولا بالاخذ من الله بالذات ولا من الرسول عليه الصلاة والسلام ﴿ وان الصحابة ﴾ رضى الله تعالى عنهم ﴿ خير هذه الامة وافضلها ﴾ علما وعملا ﴿ فانهم اجتهدوا ﴾ فى استنباط الاحكام من الادلة ﴿ واختلفوا واستدلوا بالكتاب والسنة ولم يقل احد منهم الهم الى ﴾ او وقفت بالكشف ﴿ انه حرام او حلال او غير ذلك ﴾ فلو امكن اوقع منهم ولو وقع لسمع ونقل * فان قيل فى الرسالة القشيرية هذا احمد بن حنبل كان عند الشافعى فجاء شيبان الراعى فقال احمد اريد ان انبه هذا على نقصان علمه ليشتغل ببعض العلم فقال الشافعى لاتفعل فلم يقنع فقال لشيبان ماتقول فيمن نسى صلاة من خمس فى اليوم والليلة ولايدرى اى صلاة نسيها ماالواجب عليه فقال شيبان يااحمد هذا قلب غفل عن الله فالواجب ان يؤدب حتى لايغفل عن مولاه بعده فغشى على احمد فلما افاق قال له الشافعى الم اقل لك لاتحرك هذا وشيبان الراعى كان اميا قلنا لادلالة فى ذلك على معرفة حكم شرعى مختص بالعالم على ان هذا القدر يمكن اخذه من افواه المشايخ وانه لادليل على صحة سنده ولو سلم فقد سمعت ان كل مايخالف النص فهو رد وقد دل النص على لزوم التعلم وان صحته انما تعرف بموافقة العلم الظاهر ولو سلم فنادر اتفاقى لايوجب مفتش ﴿ فان ادعوا انهم كوشفوا ووصلوا الى مالم يصل اليه

(فان العلم) الرسمى اى تعلمه (فرض) بعضه عينى وبعضه كفائى كما مر (وانه) اى حصوله (بالتعلم لما قاله صلى الله تعالى عليه وسلم) اى لما مر من الحديث الصحيح (وان مأخذه) اى محل اخذ العلم ومرجعه (كتاب الله تعالى) اى القرآن العظيم (وسنة حبيبه صلى الله تعالى عليه وسلم لما بيناه سابقا) من الدلائل عليه (وان الصحابة) رضوان الله (خير) عليهم (هذه الامة وافضلها) اى اكثرهم ثوابا (فانهم اجتهدوا) فى تحصيل العلم (واختلفوا) فى مسائل الخلاف (واستدلوا) فى مقام الاختلاف (بالكتاب والسنة) الاصلين المرجوع اليهما (ولم يقل احد منهم) اى من السلف (الهم الى انه) اى الحكم فى فرع (انه حلال او حرام او غير) ذلك من باقى الاحكام التكليفية او الوصفية (فان ادعوا انهم كوشفوا بذلك) ووقر فى قلوبهم العلم الكسبى من غير تعلم (ووصلوا) منه (الى مالم يصل اليه

الصحابة فهم مبتدعون خارجون عن مذهب) اى طريق (اهل السنة والجماعة) ان الاحق بالفضل فى هذه الامة الصحابة كما يدل له حديث او انفق احدكم مثل احد ذهبا مابلغ مد احدهم ولا نصيفه كما مر (ولو سئل احدهم) اى جهلة المتصوفة (عن الاخلاق المذمومة) شرعا (مثل الرياء) انه عمل الطاعة ليراه الناس فيقبلوا عليه (والكبر) بطر الحق وغمط الناس (والعجب) النظر للنفس بغير الكمال (والحسد) تمنى زوال النعمة عمن قامت به (والحقد) حمل البغضاء فى الفؤاد (او عن علاجها) المذكور فى كتب القوم واحسنها فيه كتاب الاحياء للامام الغزالى (او عن الاخلاق الحميدة) شرعا لمدح الشرع فاعلها (مثل النية) اى صلاحها وحسنها (والتوبة) الخروج عن الذنب خوفا من الله تعالى والندم على مافارقه منه والعزم على عدم العود له (والتوكل) السكون تحت جرى القدر (والصبر) حبس النفس على خلاف هواها (والشكر) صرف العبد جميع ماانعم الله عليه به مولاه عليه لما خلق له (والرضا بالقضاء) حلوه ومره (او عن طريق تحصيلها) اى الاخلاق الحميدة بفريعها واصيلها (او) عن (تقوية ضعيفها) طلبا للتقوية (بهت) بالبناء للفاعل من باب قرب اى دهش وتحير (وخجل وخلط فى كلامه) جهلا بمرامه (وتكلم بالشطح) الدعاوى الباطلة لعدم علمه (والطامات) عطف تفسيرى له (بل لو سئل عن فرائض الصلاة والوضوء والاستنجاء) فيه تنزل الى الادنى وذلك مما يجب تعلمه عينا على كل مكلف كما تقدم (تحير) فى الجواب (واضطرب) فى الاعراب (بل بعضهم لم يصح اعتقاده بعد) اى لم يعرف مايجب فى حق مولانا (وانه) عز وجل ومايجوز ومايستحيل وكذا لم يعرف مايجب فى حق الرسل عليهم السلام مع انه يجب شرعا على كل عاقل بالغ ان يعرف ماذكر لان بمعرفة ذلك يكون مؤمنا محققا لايمانه على بصيرة فى دينه وبعد بالبناء على الضم من اسماء الغايات (ويظن ان الله تعالى فى السماء) اى كائن ومتمكن فى السماء مع ان الحلول محال فى حقه ومن قال انه تعالى حال فى شئ او يتحد به كفر وقد ذكر فى بحر الكلام من قال بالاستقرار على العرش فلايخلو اما ان يقول انه مثل العرش او العرش اكبر او هو اكبر من العرش واياما قال فقائله كافر لانه جعله محدودا انتهى

الصحابة ﴿ رضى الله تعالى عنهم قيل قد يوجد فيما بعد الصحابى افضل منهم فى العلم والكشف بل يوجد علم فى غير النبى من غير علم الاحكام الدينية مالا يوجد فى النبى سيما على القول بولاية الخضر ونبوة موسى وانت تعلم انه بعد تسليم ذلك ان كلامنا فى الشرعيات وادعاء ذلك فى غير الصحابى غير مسلم كالنبى ﴿ فهم مبتدؤن خارجون عن مذهب اهل السنة والجماعة ﴾ لما عرفت من مخالفة الكتاب والسنة وكلام الفقهاء ولما عرفت من فضل الصحابة ﴿ ولو سئل احدهم عن ﴾ شئ من ﴿ الاخلاق المذمومة مثل الرياء والكبر والعجب والحسد والحقد او عن ﴾ معرفة ﴿ علاجها او عن الاخلاق الحميدة مثل النية والتوبة والتوكل والصبر والرضى بالقضاء والشكر او عن طريق تحصيلها او تقوية ضعيفها بهت ﴾ اى دهش وتحير ولم يقدر على الجواب عنه وقد كان التصوف فى الحقيقة عبارة عن امثالها ولهذا قد يقال لعلم التصوف علم الاخلاق ﴿ وخجل ﴾ من الخجالة ﴿ وخلط فى كلامه ﴾ بالهذيانات ﴿ وتكلم بالشطح ﴾ بالدعاوى الباطلة وبالخروج عن الحدود ﴿ والطامات ﴾ اى الزخارف الباطلة لايخفى ان المراد عدم العرفان عن اصل ماسئل وعدم الجواب عن معنى ماسئل باى لفظ كان لاعدم العلم والجواب على اصطلاح الفقهاء الآن حتى توهم ويقال انه لو سئل ابوبكر رضى الله تعالى عنه بخصوص هذا الاصطلاح لايعرفه ومافائدة العلم بلاعمل وماضرر عدم العلم مع عمل وليس العلم مقصودا فى نفسه بل لاجل العمل ولو وجد العمل بتوفيق الله تعالى فماضرر عدم العلم وقد عرفت انه خلط اى خلط وجسارة الى مايوجب امرا عظيما ﴿ بل لو سئل عن فرائض الصلاة والوضوء والاستنجاء تحير واضطرب ﴾ ولايقدر على جواب اصلا وهذه من اجلى الواضحات حتى لاكثر الصبيان والعامى المحض ﴿ بل بعضهم لم يصح اعتقاده بعد ﴾ بان لايعرف ذاته تعالى وصفاته واحواله وكذا مافى حق الرسل ﴿ ويظن ان الله تعالى فى السماء

﴿ وانه على صورة ﴾ وقد تقدم التفصيل فى كفر المجسمة هذا حل كلامه على وفق مرامه بعون الله والهامه * قال الشارح الطريقة وجارح الشريعة محمد الكردى فى شرحه المسمى بالتوفيق ان هذا الاعتقاد صحيح فى نفس الامر مطابق لاعتقاد جميع الانبياء والاولياء موافق لما ورد فى الكتب الالهية والاخبار النبوية وان ظهر خلافه بين الامة وتشبثوا فيه باذيال الفلاسفة كما ذكرنا مرارا فى فصل العقائد * قال صلى الله عليه وسلم الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من فى الارض يرحمكم من فى السماء وقال صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله تعالى خلق آدم على صورته * وفى رواية اخرى خلق آدم على صورة الرحمن * ثم قال فتأمل فيه بالتلطف ولا تكن سفيها فان السفيه محروم من الكمالات انتهى كلامه * فنقول وبالله التوفيق هذا اعتقاد باطل وقول عاطل من اباطيل المجسمة واقاويل المشبهة ناش من خبث الطبيعة وقبح القريحة مخالف لملة الحنفية والاخبار النبوية والشريعة الشريفة والعقول السليمة * فان الآيات القرآنية والاحاديث النبوية متطابقتان وقلوب الانبياء والاولياء متوافقتان على ان الله تعالى لا يتمكن بمكان ولا يجرى عليه زمان لان التمكن على ماذكره التفتازانى عبارة عن نفوذ بعد فى بعد اخر متوهم او محقق يسمونه المكان والبعد عبارة عن امتداد قائم بالجسم او بنفسه عند القائلين بوجود الخلاء والله تعالى منزه عن الامتداد والمقدار لاستلزامه التجزى كما فى شرح التفتازانى * وذكر فى شرح المواقف لنا فى اثبات نفى المكان والجهة وجوه * منها لو كان الرب تعالى فى مكان او جهة لزم قدم المكان او الجهة وقد برهنا ان لا قدم سوى الله تعالى وعليه الاتفاق * ومنها المتمكن محتاج الى مكانه بحيث يستحيل وجوده بدونه والمكان مستغن عن المتمكن لجواز الخلاء فيلزم امكان الواجب ووجوب الامكان وكلاهما باطل وباقى الوجوه مذكور فيما سبق وتمام التفصيل يفضى الى التطويل * وفى العقائد الغزنوية ان صانع العالم لا يوصف بكونه ﴿ ٣٨٣ ﴾ متمكنا فى مكان لان التعرى اى الخلو عن المكان ثابت

وانه تعالى على صورة * وقد قرر فى الفقهية والكلامية تفصيله وحرر فيما سبق انه كفر ولا يلزم علينا تفصيل جهة الكفر بل التسليم كاف هنا اذ البرهان انما هو فى مبحثه الاصلى

فى الازل لان المكان كالعرش وسائر الموجودات التى غير الله تعالى غير قديم فلو تمكن البارى تعالى بعد حدوث المكان لزم تغير البارى من التعرى عن المكان الى التمكن فيه والتعرى من سمات الحدوث وعلامات الامكان والبارى تعالى منزه عن ذلك انتهى كلامه * وعند المشبهة والكرامية متمكن على العرش وقال النجارية انه فى كل مكان مستدلين على اثبات التمكن على العرش بظاهر قوله تعالى الرحمن على العرش استوى * واجاب عنه اهل السنة والجماعة بان فيه وامثاله قولين * احدهما قول المتقدمين وهو التنزيه عن ظاهر المتبادر منه وتفويض الامر الى الله تعالى لانه من المتشابهات ومايعلم تأويله الا الله والراسخون فى العلم يقولون آمنا به الآية وهو سر القرآن فنحن نؤمن بظاهره ونكل العلم فيها الى الله تعالى وفائدة ذكرها طلب الايمان بها كما تقرر فى الاصول * قال ابو بكر الصديق فى كل كتاب سر وسر الله فى القرآن اوائل السور كما فى تفسير البغوى * وذكر فى بحر الكلام عن مالك ابن انس انه قال الاستواء غير مجهول والكيفية غير معقول والايمان به واجب والسؤال عنه بدعة انتهى كلامه * والثانى قول المتأخرين وهو ان الاستواء على العرش كناية عن الملك لان العرش سرير الملك يقال استوى فلان على العرش اذا ملك وان لم يقعد عليه ولم يكن له عرش كقولك يده مبسوطة كناية عن الجود ولا يد له اصلا * وقيل المراد من العرش العرش المعروف والاستواء بمعنى الاستيلاء فيكون تمثيلا لكمال قدرته وتمام تصرفه * ذكره الفاضل الروشنى فى حاشية القاضى * وقيل ان الاستواء فى اللغة الاستقرار وهو يستلزم التمكن وهو المدعى * ويمكن ان يجاب عنه بان يقال هذه الآية لا تثبت التمكن لان الاستواء يطلق تارة ويراد به التمام * كما فى قوله تعالى ولما بلغ اشده واستوى اى تم وكمل عقله وقد يطلق ويراد به الاستقرار فى المكان كما فى قوله تعالى واستوت على الجودى اى استقرت سفينة نوح عليه السلام وقد يطلق ويراد به الاستيلاء والغلبة كما يقال فلان استوى على البلاد اى استولى وغلب

كما يدل عليه قول الشاعر في حق بشر بن مروان * قد استوى بشر على العراق * من غير سيف ودم مهراق * فيكون الآية من المحتمل ولهذا الاحتمال لا تكون دليلا قويا وحجة قطعية على المدعى * وقيل ان الله تعالى يمدح ذاته الشريف بقوله الرحمن على العرش استوى وذكر الاستواء للمدح انما يستقيم اذا فهم الاستيلاء والغلبة فلو حمل على الاستقرار لم يفهم منه المدح لانه شارك فيه وضيع وشريف كما في شرح رمضان للعقائد * واما الجواب عن استدلاله بالتمكن بقوله صلى الله عليه وسلم ارحموا من في الارض يرحمكم من في السماء فان معنى يرحمكم من في السماء اي من ملكه وقدرته في السماء وانما نسب الى السماء لانها قبلة الدعاء وتزول الرحمة غالبا منها او المراد بمن في السماء الملائكة يعني ارحموا من في الارض من الناس يرحمكم من في السماء من الملائكة اي يحفظكم الملائكة من الاعداء والموذيات يستغفرون ويطلبون لكم الرحمة من الله الكريم كما في شرح المظهر * واما الجواب عن استدلاله بالصورة بقوله صلى الله عليه وسلم فان الله تعالى خلق آدم على صورة فلانا لا نسلم ان الضمير راجع الى الله تعالى حتى ثبت مطلوبه لما روي انه عليه السلام رأى رجلا يضرب آخر على وجهه فنهاه عليه السلام عن الضرب على الوجه وقال عليه السلام ان الله تعالى خلق آدم على صورته اي صورت المضروب فحينئذ يكون الهاء راجعة الى المضروب لا الى الله تعالى حتى ثبت المدعى كما في البزازية وغيره * وقال المولى الفاضل ابن الملك الضمير عائد الى آدم اي على صورة مختصة به لم يخلق عليها غيره انتهى كلامه * وقال المولى منلازاده معنى الحديث ان الله تعالى خلق آدم على صورته التي شوهد عليها في الدنيا لم يغير صورته عند اخراجه من الجنة الى الدنيا كما غيرت صورت ابليس * ولئن سلمنا انه راجع الى الله ﴿٣٨٤﴾ تعالى كما جاء في رواية اخرى خلق آدم على صورة الرحمن لكن الصورة كما تطلق على الهيئة المحسوسة المفاوتة فكذلك تطلق على مفهوم الشيء وعلى ما به يتخصص الشيء في ذاته ويمتاز من غيرها فلذا قالت الحكماء العلم حصول صورة الشيء في ذاته ويمتاز عن غيره وارادوا بها مفهومه ومعناه وقرب من هذا ما يقال ان هذه المسألة صورة تلك المسألة فحينئذ (تم) معنى خلق آدم على صورته خلق على صفاته من العلم والحكمة والرحمة والكرم والغضب والقهر وامثال ذلك فحينئذ لا يكون حجة قطعية على اثبات الصورة المحسوسة او المعنى ان الله تعالى اختار صورة من الصور وخلق آدم على تلك الصورة اي على الصورة التي اختارها كما في منلازاده وشرح رمضان * وقال المولى الفاضل ابن الملك الضمير في صورته عائد الى الله تعالى واضافته للتكريم كاضافة بيت الله وناقة الله والمعنى ان الله اكرم هذه الصورة لانه خلقها بيده وامر ملائكته بالسجود لها فمن حقها ان يكرم ويجتنب الاستخفاف بها كما قال عليه السلام اذا قاتل احدكم فليجتنب الوجه اي فليتحرز عن ضرب الوجه لان في جرحه الشين والمثلة * قيل الامر فيه للندب لان ظاهر حال المسلم ان يكون قتاله مع الكفار والضرب في وجوههم انجح للمقصود الى هنا كلامه * والحاصل ان الجواب الجامع الشامل للجميع ان يقال ان الادلة السمعية المحتملة لا تعارض الادلة السمعية المحكمة بل يجب حمل المحتملات على المحكمات هن ام الكتاب كما تقرر في موضعه واذا سمعت كلام الكملة وعرفت تأويلاتهم الفارقة بين الورطة المهلكة والمنجية ظهر بطلان استدلال الشارح الجارح بظواهر النصوص القطعية موافقا لمذاهب المجسمة والمشبهة والنجارية ولم يتنبه ذلك باقوال العلماء ولم يتأول بتأويلات الفضلاء فخبط خبط عشواء في غير المزالق او هن تمشيه في مضمار الحقائق كحمار اعرج ذي خسارة في درك جواد السوابق ليس في وسعه الذهاب الى دحيق جادة الدقائق ولعله لم يذق رحيق العرفان ولا استكشف الطريق ولا استبان ولم يسمع ما قال ذو والايقان بل اجتهد من عند نفسه فوقع ما وقع من المنكر والخذلان ومن ليس من اهل الاجتهاد ولو من الزهاد

* قال في الوسيلة قال شارح الطريقة جارح الشريعة محمد الكردي في شرحه المسمى بالتوفيق هذا الاعتقاد صحيح في نفس الامر مطابق لاعتقاد جميع الانبياء والاولياء موافق لما ورد في الكتب الهية والاخبار النبوية وان خولف متشبثا باذيال الفلاسفة كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في الارض يرحمكم من في السماء وقال خلق الله آدم على صورته فتأمل فيه باللطف ولا تكن سفيها فان السفيه محروم من الكملات انتهى

العبـاد فهو فى حكم العوام لايعتد كلامه لكونه كالهوام الا مايكون موافقا الاصول ومطابقا للفروع اذ ربما
فرق كثير من الناس بين اهل السنة والجماعه والمجسمة والمشبهة من الفرق الضالة فيظنون ان كل مااستحسنوا
وسهم ومال اليه طباعهم دينا وملة ولايفرقون بين الورطة المهلكة والجادة المنجية ولعمرى الغلط فى امثال هذه
مور المشهورة التى يعرفها النسوان بل الصبيان تدل على قلة فهمه وخبث طبعه نعوذ بالله من شره فاحفظ ماذكرت
ى من التأويلات والاسرار ولاتكن من اهل الرد والانكار* وقد زل ههنا اقدام اقوام من الجهلة المتصوفة الدغام
بعه بعض الضعفاء من العلماء العظام لمجرد التقليد وهو ممن لايقتدى به على التحقيق فلا يغرنك كل ما كان فى هذا الكتاب
ه بعيد عن الحق والصواب حتى قال بعض من العلماء العظام والفضلاء الفخام فى تقريضه وامضائه هذه الاوراق
حرى بالاحراق متضمنة للمذاهب الباطلة والكلمات العاطلة بحيث تنبئ عن حماقة من جمعها وسوء عقيدة من
بها انتهى كلامه * فعلى المسلم ان لايعمل كل ماكان فيه ولا يستنسخ منه لانه يؤدى الى سوء العقيدة وخبث القريحة
ودية الى عذاب النيران والحرمان الى دخول الجنان بل يجب منعه على كل من قدر منعه ولقد رأيت انهم منعوا قراءة
ذا الكتاب بالقسطنطينية وامر السلطان محمد خان ※ خلد الله سلطنته الى نهاية الدوران* فى سنة ثلاث وستين والف*
فى مؤلفه واعدام نسخته ممن وجد ﴿٣٨٥﴾ فى يده خوفا على ضعفة العقول ولئلا يحل غضب الله ونقمه لمافيه من
ذم العلماء العاملين والفضلاء
الكاملين فى اماكن كثيرة فانه
كما ينزل الرحمة عند ذكر
الصالحين بالخير كذلك
ينزل السخط عند ذكرهم
بالسوء وقد يجلس بعض
الجهال فيدرس من هذا
الكتاب واجتمع عنده
بعض السفهاء فيأخذون
ذمهم ويستخفون لهم
ويضحكون عليهم فيخرجون
من الدين كما يخرج الشعر من العجين (بريقة ٤٩ ل) من حيث لايعلمون ومما لايتأملون ولا يتأولون عصمنا الله بفضله من
تحريف الكلم عن مواضعه وان لايفرق قدر مؤسس الشرع وواضعه وانما اطنبنا الكلام فى هذا المقام افادة للطالبين واذهابا
للحيرة عن الراغبين الحمد لله ملهم الصواب واليه المرجع والمآب (وبعضهم يعتقد) كالمعتزلة (ان الله تعالى لايريد القبائح
والمعاصى) الموجودة وذلك على خلاف مراده تعالى ان يقع فى ملكه مالايريد (وبعضهم يعتقد) كالمعتزلة ايضا (انه موجد
لفعله) ويكفى فى الرد عليهم قوله تعالى الله خالق كل شئ اى ممكن بدلالة العقل فتأمل* وقد ذكر فى العقائد النسفية والله تعالى خالق
لافعال العباد من الكفر والايمان والطاعة والعصيان بارادته ومشيئته وقضائه وتقديره وقال سعد التفتازانى فى شرحه
كما زعمت المعتزلة ايضا ان العبد خالق لافعاله وقد كانت الاوائل منهم يتحاشون عن اطلاق لفظ الخالق ويكتفون بلفظ الموجد
والمخترع ونحو ذلك وحين رأى الجبائى واتباعه ان معنى الكل واحد وهو المخرج من العدم الى الوجود تجاسروا على
اطلاق لفظ الخالق احتج اهل الحق بوجوه * الاول ان العبد لوكان خالقا لافعاله لكان عالما بتفاصيلها ضرورة ان ايجاد
الشئ بالقدرة والاختيار لايكون الا كذلك واللازم باطل فان المشى من موضع الى موضع يشتمل على سكنات متخللة
وعلى حركات بعضها اسرع وبعضها ابطأ ولا شعور للماشى بذلك وليس هذا ذهولا عن العلم بل لوسئل لم يعلم تأمل*

ثم اشتغل برده بتفصيل لايسعه المقام وقد اغنيناك عنه ولاضرورة للتفصيل فيما كان
خطاه ضروريا واضحا بين اهل السنة بل عامة اهل الاسلام* وقد اجيب عما اشتبه
عليه وفى محله قال فى الوسيلة ايضا قال بعض الفضلاء فى تعريض ذلك الشرح وامضائه
هذه الاوراق الحرية بالاحراق متضمنة للمذاهب الباطلة والكلمات العاطلة بحيث
تنبئ عن حماقة من جمعها وسوء عقيدة من رتبها* وان السلطان محمد خان* منع قراءة هذا
الكتاب وامر باعدام نسخته اينما توجد وامر بنفى مؤلفه فى سنة ثلاث وستين والف
* فان قيل اذا لم يكن اعتقاده على سبيل القطع فبمجرد الظن هل يلزم الكفر
* قلنا ادلته تقتضى لزوم القطع وان الظاهر ان الشك سيما فى الضروريات بل خلو
الذهن كفر فضلا عن الظن ﴿ وبعضهم يعتقد ان الله تعالى لايريد القبائح والمعاصى
وبعضهم يعتقد انه موجد لفعله ﴾ كالمعتزلة وقد فصل الرد فى مختصرات الكلامية

الثانى النصوص الواردة فى ذلك اقوله تعالى * والله خلقكم وما تعملون اى عملكم على ان مامصدرية لئلا يحتاج الى حذف الضمير او معمولكم على ان ماموصولة ويشمل الافعال فتأمل لايقال لوكان الكفر بقضاء الله لوجب الرضاء به لان الرضاء بالقضاء واجب واللازم باطل لان الرضاء بالكفر كفر لانانقول الكفر مقضى لاقضاء والرضاء انما يجب بالقضاء دون المقضى الى هنا كلامه * اقول حاصل هذا السؤال ان يقال لانسلم ان افعال العباد كلها بقضاء الله تعالى والالزم ان لايكون الرضاء بالكفر كفرا لانه من جملة افعاله تعالى وليس كذلك لانه لوكان كذلك لزم ان لايكون رضاء العباد به لان الرضاء بقضاء الله تعالى واجب واللازم باطل وكذا الملزوم فلايكون افعال العباد كلها بقضاء الله تعالى * لانانقول الكفر مقضى اى مخلوق لاقضاء وهو ايجاد الكفر وخلقه * وحاصل هذا الجواب ان يقال ان كون الكفر بقضاء الله يوجب الرضاء بقضائه لاالرضاء والكفر هو الرضاء بالكفر لاالرضاء بقضاء الكفر والسائل لم يفرق بين الرضاء بقضاء وبين الرضاء بالكفر وزعم انهما واحد وليس كذلك الحمد لله على التوفيق * اعلم ان الله تعالى مريد بجميع الكائنات جوهرا كان اوعرضا طاعة اومعصية لانه تعالى خلق الكائنات كلها بالاختيار والعلم فيكون مريدالها بالضرورة الا ان الطاعة بمشية الله تعالى وارادته ورضائه ومحبته وقضائه وقدره وان المعصية بقضائه تعالى وقدره دون رضائه ومحبته كما فى شرح العقائد * والمعتزلة اعتقدوا ان الامر يستلزم الارادة والنهى عدم الارادة فجعلوا ايمان الكافر مرادا وكفره غير مراد * ونحن نعلم ان الشئ قد لايكون مرادا ويؤمر به وقد يكون مرادا وينهى عنه لحكم ومصالح يحيط بها علم الله تعالى اولانه لايسئل عما يفعل الايرى ان السيد اذا اراد ان يظهر على الحاضرين عصيان عبده يأمره بالشئ ولا يريده منه وقد يتمسك من الجانبين بالآيات وباب التأويل مفتوح على الفريقين كما فى سعد التفتازانى

ومبسوطاتها بل اشير فيما سبق فلانشتغل به ﴿ واكثرهم يصلون بلاتعديل اركان ﴾ وهو فرض اوواجب ولااقل ان يكون سنة والتصوف يقتضى العمل بالاحوط ﴿ ولاتجويد قرآن ﴾ وهو ايضا حتم لازم كما قاله ابن الجزرى ونقل عن على القارى وتسهيل التجويد الاتفاق من جميع المجودين ان اخذ القرآن عن فم الحسن فرض عين قيل يجوز للعجز عن التجويد بعد السعى فلا اثم كما فى حديث الجامع الصغير اذا قرأ القارئ فاخطاء اولحن اوكان اعجميا كتبه الملك كما انزل * اقول قرائن سائر احوال جنس هذه الطائفة يوجب ان ذلك للكسلان لاللعجز كترك التعديل وان

(واكثرهم يصلون بلاتعديل اركان) الصلاة فيدعون الطمانينة فيتركون الواجب ﴿ الطعن ﴾
(ولاتجويد قرآن) اداؤه حقه على حسب ماجاء عن الشارع قال ابن الجزرى * والاخذ بالتجويد حتم لازم * من لم يجود القرآن آثم * لانه به الاله انزلا * وهكذا منه الينا وصلا * انتهى قال شارح الطريقة وجارح الشريعة محمد الكردى فى شرحه المسمى بالتوفيق نظر الصوفية الى تعديل اركان الباطن وتجريد الاخلاق الذميمة وتصفية القلب الذى هو محل نظر رب العالمين ومناط الثواب والعقاب فى يوم الدين فاذا حصل هذا حصل المقصود والعبادة والطاعة على اى هيئة كانت واى وضع وجدت بحسن التوجه الى جناب الحق لافى الطول والقصر كما ذكر فى الاصول ولهذا سوغ فى الاحكام الشرعية الفرعية الى هنا كلامه * فنقول وبالله التوفيق هذا الاعتقاد ايضا غير صحيح مخالف لما ورد فى الكتب الالهية والاخبار النبوية فان الانبياء العظام والصحابة الكرام مع كونهم افضل الناس واعظمهم قدرا لم يتركوا الخشوع وتعديل الاركان لاسيما محمد صلى الله تعالى عليه وسلم مع كونه حبيب الله وصفيه قام فيها حتى تورمت قدماه وامر الله تعالى بقوله ياايها النبى اتق الله ولاتطع الكافرين * وقوله تعالى قم الليل الاقليلا نصفه الآية كيف وقد صرح الفقهاء باثم تاركه ووجوب الاعادة عليه لكونه فرضا عند ابى يوسف تبطل الصلاة بتركه وبه قال الشافعى رحمه الله * واما عندهما فسنة على تخريج الجرجانى وواجب على تخريج الكرخى كما فى الهداية * لماروى اصحاب السنن الاربعة والدارقطنى والبيهقى من حديث ابن مسعود رضى الله تعالى عنه لاتجزى صلاة حتى تقيم فيها الرجل ظهره فى الركوع والسجود كيف وقد قال الله تعالى اقيموا الصلوة واقامة الصلاة تعديل الاركان وحفظها من ان يقع زيغ فى افعالها من اقام العود اى قومه وسواه وازال

اعوجاجه فصار قويما يشبه القائم كما فى البيضاوى وغيره من المفسرين وقد ذكر مفصلا فى فصل الاقتصاد* وقال بعض من المباحيين استدلالا بقوله تعالى واعبد ربك حتى يأتيك اليقين* ان العبد اذا وصل الى مقام القربة والمحبة يسقط عنه التكاليف الشرعية وقد اقتدى بهم بعض من جهال الصوفية وبعض من العلماء العظام وتركوا حيز الانسانية واختاروا مقام الحيوانية وان عزة الانسان وشرفه بالطاعة وترك المعصية* والجواب عن هذه الآية ان المراد باليقين هو الموت لا غير * وقال الفاضل التفتازانى فى شرح العقائد ولا يصل العبد مادام عاقلا بالغا الى حيث يسقط عنه الامر والنهى لعموم الخطابات الواردة فى التكاليف واجماع المجتهدين على ذلك * وذهب بعض المباحيين الى ان العبد اذا بلغ غاية المحبة وصفا قلبه واختار الايمان على الكفر من غير نفاق سقط عن الامر والنهى ولا يدخله الله النار بارتكاب الكبائر وبعضهم الى انه يسقط عنه العبادات الظاهرة ويكون عبادته التفكر وهذا كفر وضلال فان اكمل الناس فى المحبة والايمان هم الانبياء عليه السلام خصوصا حبيب الله مع ان التكاليف فى حقهم اتم واكمل واما قوله عليه السلام اذا احب الله عبدا لم يضره ذنب فمعناه انه عصمه من الذنوب فلم يلحقه ضرره انتهى كلامه *وبهذا ظهر فساد قول القائل والشارح المائل نظر الصوفية الى تعديل اركان الباطن وتصفية القلب فاذا حصل هذا حصل المقصود والعبادة والطاعة بحسن التوجه والتفكر وهذا مذهب المباحيين لا خير فى امورهم نعوذ بالله من شرورهم *وقوله كما ذكر فى الاصول

الطعن لمن تكاسل ويمكن ان يقال ان المصنف وقف على كسلانهم وطعن بل يمكن ان المطلب استقرائى فلابد فى السند من تحقق الوقوع• وعن الجارح المذكور الكردى نظر الصوفية الى تعديل اركان الباطن هو محل نظر الله تعالى ومناط الثواب فاذا حصل هذا حصل المقصود والعبادة انما هى بحسن التوجه لا بالطول والقصر ونحوهما كما فى الاصول لا يخفى ان هذا انكار للشريعة الظاهرية بل خرق للاجماع القطعى والاسناد الى الاصول افتراء محض وانه ان اريد وجود عينه فى الاصول فباطل ضرورة وان قاعدته فعليه البيان بل ما قواعده هو جانب لزومه وان الاحكام تؤخذ لمثلنا من الفروع لا من الاصول واستخراج الاحكام من الاصول وظيفة المجتهد ﴿ ومع هذه الفضائح يدعون انهم واصلون مكاشفون ﴾ وقد عد ارباب هذه الطائفة ترك الاولى وارتكاب ما لا بأس بلا ضرورة من موانع الوصول ورعاية غايتهما من شرائطه ﴿فهيهات﴾ بعدت هذه الدعوى عن الحق والصدق بعد الاريب فيه ﴿هيهات﴾ تكرير للتأكيد ﴿نعم﴾ قال المحشى هذا من قبيل القول بالموجب وهو تسليم الدليل مع بقاء الخلاف قلت وايضا هو من قبيل تأكيد الذم بما يشبه المدح والاول اصولى والثانى بديعى ﴿ انهم واصلون الى الشيطان ﴾ الذى هو شيخهم الذى علمهم هواهم وغرهم فى امانيهم ولذا انهم

*اقول لم نجد اصلا فى كتب الاصول والفروع مايساعد من الاحكام الشرعية الفرعية مادام عاقلا بالغا بل امر المؤمنين والمؤمنات بالجد والاجتهاد * وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم لعمران بن الحصين صل قائما وان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب فان لم تستطع فمستلقيا* وفى الذخيرة استلق على ظهره وجعل رجليه الى القبلة فاومى بالركوع والسجود وجعل تحت كتفيه وسادة ليمكن الايماء بالرأس كما حقق فى الاصول والفروع واذا تقرر هذا علم ان ذلك اعتقاد فاسد وزعم كاسد ناش من فقد السداد وقلة الرشاد وليس هذا من شان السلف الذين هم قدوة الخلف بل هو من دأب الجهلة الطغام الذين هم اضل سبيلا من الانعام ومن المعلوم ان سعادة الدارين فى اتباع سيد الثقلين فتأمل فانه من المهمات الدينية * والتحقيقات الفقهية (ومع هذه الفضائح) المذكورة (يدعون انهم واصلون) لرتبة العرفان (مكاشفون) بتجليات الرحمن (فهيهات هيهات) كرره لتأكيد البعد اى بعد ذلك الدعوى عن الحق والصدق بعدا لا ريب فيه كما فى حاشية خواجه زاده (نعم) هذا من قبيل العدل بالموجب وهو تسليم دليل المعلل مع بقاء الخلاف واستدراك عما سبق من نفى وصولهم كما فى الحاشية والمواهب (انهم واصلون الى الشيطان) لمتابعتهم له

(مغرورون بامانيه) بعدهم ويمنيهم ومايعدهم الشيطان الاغرورا والامانى جمع امنية بضم الهمزة وتشديد الياء وهى المنية والمقصود يعنى ان الصوفية المذكورة يدعون الوصلة الى الله تعالى وليسوا بواصلين اليه بل هم واصلون الى الشيطان ومغرورون بمقصوداته ومراداته (عاملون بوساوسه) اى بما يوسوس من الامر بعمله (ولا يبعد) عقلا ولا نقلا (ان يقع) اى يحصل (لبعضهم كشف حسى) اى رفع محسوس (لبعض الاشياء) فيراها مع بعدها وكثافة الحجب بينه وبينها (او نحوه) من خوارق العادات) وهى كثيرة منها الطيران فى الهواء ومنها المشى على الماء والاطلاع على ما فى الضمير وفهم كلام المتكلم مع انه لايعرف لغته (بمقتضى الرياضة واراءة الشيطان) ﴿٣٨٨﴾ ثم ماسببا الوقوع (مكرا) اى اضمارا للسوءبه

(واستدراجا من الله تعالى) والاستدراج اظهار ارادة الخير وابطان خلافه قال الله تعالى سنستدرجهم من حيث لايعلمون (كما نقل) وقوع ذلك كذلك (عن بعض الكفرة المرتاضين) اى ارباب الرياضة بترك المألوفات من الطعام ونحوه (فيظنون) اى المستدرجون (انه كرامة) وهى كما مر الخارق العادة على وجه الاكرام (وولاية) من الله تعالى ذلك علامته (فيغترون به) فى انفسهم اى يغتر الجاهلون منهم بذلك (وقد سمعت سابقا قول سلطان العارفين) هذا بيان لتوقف حصول الفيض الآلهى على اتباع سنة المحمدى وتأييد لوقوع الكشف الخارج مكرا واستدراجا لمن كان مخالفا للشرع الشريف الاحمدى (الشريعة)

﴿مغرورون بامانيه﴾ بعدهم ويمنيهم ومايعدهم الشيطان الاغرورا جمع امنية بمعنى المقصود يعنى انهم يدعون الوصلة الى الله تعالى وليسوا بواصلين اليه بل واصلون الى الشيطان ويأتمرون بأمره ودلالاته ويمشون على نهج تصرفاته * حكى ان عبدالقادر الكيلانى اعتزل عن الناس وتوحش للعبادة قليلة من الليالى امتلاء العالم بالانوار فنادى مناده ياعبدالقادر اجتهد للعبادة لى وعبدت حق العبادة فانى قد رفعت عنك حرمة الاشياء وابحت جميع الاشياء لك فافعل ماشئت فيما بعد وقد غفرت لك فقال عبدالقادر اعوذ بالله من شرك ياشيطان فاذا ركد الظلام واضمحلت تلك الانوار وقائل يقول قد نجوت بعلمك ياعبدالقادر انى قد اهلكت فى هذا المقام عبادا وزهادا ﴿عاملون بوساوسه ولا يبعد ان يقع لبعضهم كشف حسى لبعض الاشياء﴾ عن امور محسوسة تتعلق بالاكوان من الاخبار عن شئ فيكون كذلك وهو الكشف الصورى ﴿او نحوه﴾ من المنامات والتخيلات والواردات الغيبية والهواتف ﴿من خوارق العادات بمقتضى الرياضات﴾ بتصفية الباطن والتجرد عن العلائق البشرية ﴿او اراءة الشيطان﴾ لهم طيرانا فى الهواء برفع بعضهم اونقله من مكان باسرع زمان اوالاتيان بما يريدونه ﴿مكرا﴾ اضمارا للسوءبه ﴿واستدراجا من الله تعالى كما نقل عن بعض الكفرة المرتاضين﴾ وعن بعض المشايخ ان عالم الصفا حجاب لانه به يكون الكشف وهذا يشاركنا فيه الرهبان وانما نفضل عليهم بعالم الترقية ﴿فيظنون انه كرامة وولاية فيغترون به﴾ فيهلكون ولايشعرون وكل ذلك لجهلهم ولايحتمل كون ذلك غير ذلك مادامت افعالهم الظاهرة على خلاف القوانين الشرعية وان استقام باطنهم خلافا لمن خلط ويشهده قوله ﴿وقد سمعت سابقا قول سلطان العارفين ابى يزيد البسطامى﴾ هذا اثبات لتوقف الفيض الالهى على كمال اتباع الشرع ولكون الكشف الخارجى استدراجا من خالف الشرع ﴿لو نظرتم الى رجل﴾ اى شخص ﴿اعطى من الكرامات حتى تربع فى الهواء﴾ او جلس على الماء او فى النار ﴿فلا تغتروا به﴾ وتنسبوه الى الولاية ﴿حتى تنظروا كيف تجدونه عند الامر والنهى وحفظ الحدود﴾ الالهية ﴿واداء﴾ احكام

(ابى يزيد البسطامى) بفتح الموحدة ويجوز كسرها وسكون المهملة الاولى نسبة الى بسطام بلدة بطريق نيسابور (لو نظرتم الى رجل) عيانا للتقييد به غالبى ولو قال الى الانسان لكان اتم واعم (اعطى) بالبناء للمفعول وسكت عن الفاعل هو الله تعالى للعلم به (من الكرامات) اى خوارق العادات (حتى تربع فى الهواء) اى جلس مربعا بين السماء والارض (فلا تغتروا به) اى بالتربع فيما ذكر (حتى تنظروا) وتبصروا (كيف تجدونه) من الوجدان (عند الامر) الالهى (والنهى) الربانى امتثل الاول بالفعل والثانى بالترك ام يخالف (وحفظ الحدود) فلا يهتكها (واداء) فعل

﴿ الشريعة انتهى فنعوذ بالله من شرورهم ﴾ بالسراية الينا بالاغترار بظاهر افاعيلهم الكاذبة بدون ملاحظة التوفيق الى قواعد الشرع الظاهرى ﴿ واقوالهم وافعالهم ﴾ التى لاتدخل فى الموازين النبوية ﴿ فانهم شياطين الانس ﴾ بوسوستهم واضلالهم ﴿ وقطاع طريق الله تعالى وخصماء حبيبه صلى الله تعالى عليه وسلم ﴾ لاستهانتهم شريعته ومخالفتهم سنته وهم يدعون ولايته

م م
م

تم الجزء الاول من شرحى طريقة المحمدية المسميان بريقة محمودية وبالوسيلة الاحدية بحمد الله وتوفيقه ويليه انشاء الله تعالى

الجزء الثانى

اوله الفصل الثالث فى التقوى

(الشريعة) كالصلاة والصيام وغيرها فلا يضيعهما يعنى ان كان قائما بالاتباع واقفا عند الحدود اعتقد بما وقع له من الكرامات والا فهو استدراج لا كرامة (انتهى) اى كلام البايزيد البسطامى (فنعوذ) يامعشر المتقين (بالله من شرورهم) وغرورهم لانهم بجهلهم وظهور الخوارق على ايدى بعضهم ربما يفتتون من لم يثبته الله (واقوالهم) المحكى بعضها (وافعالهم) المبنية على وساوس الشيطان (فانهم شياطين الانس) مردتهم وعتاتهم (وقطاع طريق الله تعالى) اى قطاع طريق معرفته واضيفت اليه تعالى تشريفا له وابطالا لما يقولون ان لاحاجة للعلم وانه يحصل من غير تعلم وذلك خلاف قضية حكمة الله فيه فى خلقه قال صلى الله تعالى عليه وسلم انما العلم بالتعلم (وخصماء حبيبه صلى الله تعالى عليه وسلم) لدعواهم ان الفيض الالهى لايتوقف على الاتباع لهديه

م م
م



فهرست الجزء الثانى من شرح طريقة المحمدية



بارات عاليشان شركت صحافيۀ عثمانيه هيئت ادارەسند احسان بوريلان مداليه

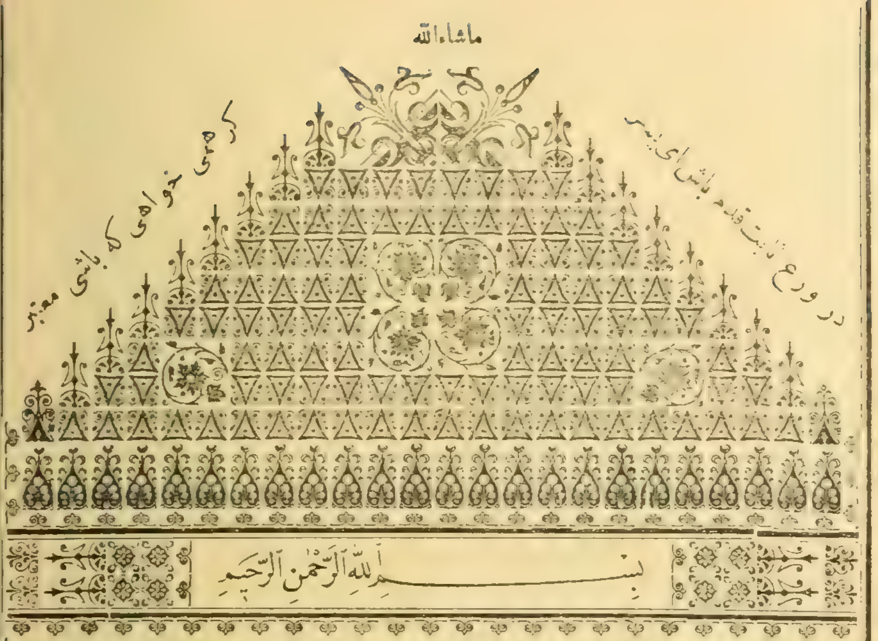
من الكتاب المسمى بريقة محمودية فى شرح طريقة محمدية للفاضل
الافخم ونحرير الاعظم مولانا ابى سعيد الخادمى

وحلى حامشه بالوسيلة الاحمدية والزريعة السرمدية فى شرح
طريقة محمدية للعالم النحرير والحبر المتبحر مولانا
الشيخ رجب بن احمد

طبع برخصة نظارت المعارف الجليلة المرقة (٣٩٨) و (٧٤٦)
والمؤرخة ٢٣ ربيع الاول سنة ١٣١٦ و ٥ رمضان سنة
١٣١٦ فى مطبعة (شركت صحافيۀ عثمانيه)
بدار الخلافة العلية سنة ١٣١٨
هجرية



ماشاءالله



بسم الله الرحمن الرحيم

الفصل الثالث فى التقوى

ثالث الثلاثة من الباب الثانى من الابواب الثلاثة للكتاب وسيبين تعريفها ﴿ وهو ثلاثة انواع ﴾ بيان فضلها و بيان حقيقتها وموضع جريانها ﴿ النوع الاول فى فضيلتها ﴾ الاولى ان يقدم بيان حقيقتها لان تصور الشئ يقدم على احواله و اوصافه لعل الفضل كالمقدمة وقيل قدمه زيادة شوق الى معرفتها و يحتمل ان تأخيرها ليكون مع الثالث الذى هو موضع جريانها ﴿ اعلم اولا ﴾ أيها السالك الى الله ﴿ انى اردت ان اورد جمع الآيات الدالة على فضيلة التقوى ﴾ اما استقراء تام فالجميعية حقيقية اذ يمكن ذلك او ناقص فالجميعية على اعتقاد المصنف وجه اتيان الجميع لوفور فضلها ولزيادة الاهتمام بشانها وقوة فوائدها ولزيادة التمكين فى الخاطر لئلا ينفك السالك عنها ولتكون ملكة راسخة لايحتاج عند الاحتياج الى طلب فضلها وكذا الظهاره موضع الاضمار ﴿ فوجدتها تجاوزت مائة وخمسين ﴾ اى المطلق الذى وقع فيه التقوى على صورة امر اولا ﴿ ووجدت صريح الامر ﴾ اى صيغته التى الاصل فيها الوجوب ﴿ فيها اكثر من اربعين فاقتصرت من المكررات ﴾ واحدا او اثنين فصاعدا ﴿ على ﴾ آية ﴿ واحدة ﴾ لكون المقصود من الكل واحدا * فان قيل فعلى هذا يلزم اشتمال القرآن على التكرار الذى لافائدة فيه لانه اذا حصل المقصود بواحدة فاراه عبث لافائدة فيه والقرآن العظيم كتاب حكيم احكمت آياته من لدن حكيم حميد *قلنا لانسلم كون كل تكرير ممالافائدة فيه كيف ومن انواع الاطناب التكرير لنكتة كالتأكيد وزيادة التنبيه والايقاض ليكمل تلقى الكلام بالقبول وان كلا قد جاء بمعنى سيق

الفصل الثالث

وهو آخر فصول الباب الاول ﴿فى التقوى وهو ثلاثة انواع﴾ لاغيروجه الحصر فيها ان المبحوث عنه اما فضيلتها لايراث زيادة الشوق للسالك اوحقيقتها لغة وشرعا او موضع جريانها الاول من الانواع فى الاول والثانى فى الثانى والثالث فى الثالث وقدم النوع الاول على الثانى ليحصل بيان فضيلتها للطالب زيادة شوق الى معرفتها فقال ﴿ النوع الاول فى فضيلتها ﴾ فى المصباح الفضل والفضيلة الخير خلاف النقص والنقيصة ﴿ اعلم ﴾ ايها الصالح للخطاب ﴿اولا انى اردت ان اورد جمع الآيات ﴾ القرآنية ﴿ الدالة على فضيلة التقوى﴾ تحريضا عليها وتحضيضا ﴿فوجدتها تجاوزت ﴾ والتفاعل ههنا بمعنى المجرد للمبالغة ﴿مائة وخمسين﴾ اى آية اى مابين صريح الامر فيها وغيره لقوله ﴿ووجدت صريح الامر ﴾ بها اى بالتقوى ﴿فيها﴾ اى الآيات ﴿اكثر من اربعين﴾ آية ﴿فاقتصرت من المكررات﴾ من المشتملة على صريح الامر بها ﴿على واحدة﴾ لحصول المقصود بذلك فبقيت الآيات المتعلقة بفضيلة التقوى

بعد الاقتصار ثلاثا وستين آية (ولم اراع) في ايرادها هنا (ترتيب المصحف كما راعيت فيما سبق) في فصل الاعتصام وغيره ثم علل
المنفى بقوله (تقديما للمناسبة المعنوية) ﴿٣﴾ بين الآيات المقتضية لاتباع احديهما بالمناسبة لها الذلك كما في المواهب

له الكلام له خصوصية خاصة لذلك كما قالوا في تكرر قصص موسى عليه السلام وفرعون
مثلا وفي نحو فبأي آلاء ربكما تكذبان * كما في شرح المواقف والاتقان ﴿ولم اراع ترتيب
المصحف كما راعيت فيما سبق﴾ في فصل الاعتصام وغيره ﴿تقديما للمناسبة المعنوية﴾
امالكل آية مع آية اخرى اوبحسب قوة الدلالة على المقصود لكن عدم مراعاة
هذا الجانب فيما سبق لابدله من وجه وموجب رعاية هذا هنا ايضا لابدله من
وجه والقول انه لجواز العمل بالجانبين اختار في احد المواضع باحدهما وفي الاخر
بالآخر ليس بشئ نافع كيف وقد قال في الاتقان بناء على الاثر الاولى ان يقرأ
على ترتيب المصحف لان ترتيبه لحكمة ولايتركها الا الذي ورد في اثر وان جاز في نفسه
لكن ترك الافضل نعم يمكن الفرق بين مالاجل القراءة وبين مالاجل الاحتجاج
﴿الآيات﴾ في الحجرات ﴿ان أكرمكم عندالله اتقيكم﴾ فالسابق في التقوى
هو السابق في الفضل عندالله تعالى فان التقوى بها تكمل النفوس وتتفاضل الاشخاص
فمن اراد شرفا فليلتمس منها كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم من سره ان يكون اكرم
الناس فليتق الله * قاله البيضاوى وفي الحديث ايضا من احب ان يكون اكرم الناس
فليتق الله * وفي الآثار اكرمهم اتقاهم وفيها ايضا اكرم الكرم التقوى وستعرف
تفصيل معنى التقوى من المصنف * ثم وجه تقديم هذه الآية قوة دلالتها على فضل
التقوى وجه لافضل فوق فضلها اذ الفرد السابق عندالله في الفضل يقتضى ان
لايسبقه شئ آخر في الكرم عندالله * ولهذا استدل بهذه الآية على فضل ابى بكر
رضى الله تعالى عنه بعد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على الجميع حيث نزل
قوله تعالى * وسيجنبها الاتقى الذى الآية * في حقه رضى الله تعالى عنه فابوبكر
اتقى بهذه الآية وكل اتقى اكرم عندالله بتلك الآية فابوبكر اكرم عندالله والاكرم
عندالله افضل عندالله * وعن الواحدى عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم انه قال ان الله يقول يوم القيمة امرتكم فضيعتم ماعهدت اليكم فيه
ورفعت انسابكم فاليوم ارفع نسبى واضع انسابكم اين المتقون ان اكرمكم عندالله
اتقيكم * وفي المائدة ﴿انما يتقبل الله من المتقين﴾ عن الكفر اوسائر المعاصى فان اريد
الاول فالحصر حقيقى وان الثانى فاضافى اوادعائى فالقول ان الطاعة لاتقبل الامن
مؤمن متق بظاهره ليس بحسن بدون ملاحظة ماعرفت * ففيه تنبيه على قبول
عمل المتقين ولهذا ترى قبول دعوات الصالحين اكثر لعل وجهه انهم اولياء الله وخدامه
الخواص * وفي الانفال ﴿ان اولياؤه﴾ اى مااولياء الله ﴿الا المتقون﴾ من الشرك الذين
لايعبدون غيره كما في البيضاوى فيشكل بان المتبادر هنا من التقوى في المطلوب
هو المعنى المتبادر عند اطلاق الشرع من نحو الاجتناب من كل حرام ومكروه

(الآيات) القرآنية الدالة
على فضيلة التقوى هى
المذكورة ههنا * منها قوله
تعالى في سورة الحجرات
(ان أكرمكم) اى اشرفكم
واعزكم (عندالله) اى
عندية مكانة (اتقاكم)
اى اخوفكم واخشاكم
وان كان عبدا حبشيا
مثل بلال رضى الله عنه
لا انسبكم ليتفاخروا
بالانساب وهذا بيان لما
هو سبب الفخر قيل المتقى
من انقطع عن الاكوان
الى الله تعالى خشية منه
تعالى قال عليه السلام
من احب ان يكون اكرم
الناس فليتق الله * ان الله
عليم * باتقاكم * خبير *
بافتخاركم كما في العيون
وغيره * ومنها قوله
تعالى في سورة المائدة
(انما يتقبل الله) العمل
الحسن (من المتقين) اى
الخائفين منه وانت غير
متق لسوء نيتك وخيانتك
وههنا تفصيل مذكور
في تفسير العيون وفي
المواهب ففيه قبول عمل
المتقين ثم ان اريد متقى
الكفر فالحصر حقيقى
او متقى المحارم من المؤمنين
فاضافى اوادعائى انتهى

كلامه ومنها قوله تعالى في سورة الانفال (ان اولياؤه) اى ما اربابه (الا المتقون) اى الموحدون الابرار المطيعون
بالتقوى من المسلمين يعنى لايصلح كل مسلم ايضا ان يلى امره وكيف يصلح الكفرة عبدة الاصنام كما في تفسير الشيخ

* ومنها قوله تعالى فى سورة الجاثية ﴿والله ولى المتقين﴾ اى ناصر الموحدين الخاصين كما فى العيون * ومنها قوله تعالى فى سورة البراءة ﴿ان الله يحب المتقين﴾ وفى المراد بمحبة الله تعالى لعدم امكان حملها على معناها الحقيقى لاستحالة قيامه بذاته تعالى اقوال ذكرتها اول الفتوحات الربانية شرح الاذكار النووية قيل المراد يثبت وقيل يذكر فى عالم الملكوت وقيل يوفق لمراضيه كذا فى المواهب * ومنها قوله تعالى فى سورة النجم ﴿فلا تزكوا﴾ من الذنوب ﴿انفسكم﴾ بنسبتها الى الصلاة او لا تمدحوها او لا يمدح بعضكم بعضا فى وجهه ولا يمدح ايضا فى غيبته وهو يعلم ... انه يبلغ ممدوحه ﴿هو﴾ اى الله تعالى ﴿اعلم بمن اتقى﴾ اى بمن تزكى بالعمل الصالح او تطهر من الذنوب اولا وآخرا * وقيل نزلت الآية حين قال ناس من الصالحين صلاتنا وصيامنا وحجنا كذا فنهوا عن القول به قالوا هذا اذا كان على سبيل الاعجاب والرياء فامامن اعتقد وعلم ان كل عمل صالح بتوفيق الله وتأييده لامن عنده ولم يقصد به التمدح لم يكن من المزكين انفسهم لان المسرة بالطاعة طاعة وذكرها شكر كما فى تفسير العيون * وفى صحيح مسلم عن ابن عطاء قال سميت ابنتى برة فقالت زينب بنت ابى سلمة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن هذا الاسم وقال لا تزكوا انفسكم الله اعلم باهل البر منكم * ومنها قوله تعالى فى سورة البقرة ﴿واعلموا ان الله مع المتقين﴾ عن الاعتداء بالمعاونة على المعتدين ونزل حين امر الناس بالخروج الى الجهاد فقام بعض من حاضرى المدينة وقالوا بماذا نتجهز فى سبيل الله فوالله مالنا زاد ولا يطعمنا ﴿وفى﴾ احد ذكره فى العيون * ومنها قوله تعالى فى سورة طه ﴿والعاقبة للتقوى﴾ المحمودة لاهل التقوى وفى نسخة ﴿والعاقبة للمتقين﴾ فلا تقدير فيها اى الجنة للمتقين لا لاهل الدنيا * ومنها قوله تعالى فى سورة الزخرف ﴿والآخرة﴾ اى الجنة ﴿عند ربك للمتقين﴾ اى يتقون الشرك والمعاصى يعنى خاصة لمن هو متق عنده او فى علمه او حاصله عند الله لهم كما فى تفسير الشيخ والمواهب

على ما يفهم من المصنف فالتقريب ليس بتام وتفسير البيضاوى بالاتقاء من الشرك ليس بصحيح وهو مشكل ايضا فالوجه الاسلم ان يحمل على الاول ولا يبعد بما فى البيضاوى ما امكن ارادته من اللفظ بناء على الحمل على ذلك المتبادر وقد حكى عن الواحدى التفسير بالاتقاء عن الكفر والفواحش فاذا قصرت ولاية الله على الاتقاء فالاتقاء له زيادة فضل وغاية شرف * فان قيل الراجح من كلام اكثر المفسرين رجوع ضمير اولياؤه الى المسجد الحرام فكيف يكون حجة على المطلوب * وقد قيل لا حجة مع الاحتمال * قلنا بعد تسليم ذلك ان تلك الولاية مستلزمة لولاية الله بل انما تصير الولاية فى المسجد لاجل ثبوت الولاية له تعالى * وفى الجاثية ﴿والله ولى المتقين﴾ اى ناصر الموحدين الناصرين او الذين اتقوا الشرك كما فسروا به فالكلام كما سمعت * وفى براءة ﴿ان الله يحب المتقين﴾ فى اداء فرائض الله والوفاء بعهد الله كما نقل الواحدى وفى نقض عهد الله كما نقل عن الخازن * وفى النجم ﴿فلا تزكوا انفسكم﴾ فلا تثنوا عليها بزكاء العمل وزيادة الخير او بالطهارة عن المعاصى والرذائل كما فى البيضاوى او لا تدعوا بلا عمل او لا تخبروا بخير عملتموه * روى ان زينب بنت ابى سلمة قالت سميت برة فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لا تزكوا انفسكم الله اعلم بالبر منكم * وعن الخازن علم الله حالكم فلا تزكوا انفسكم رياء وخيلاء ولا تقولوا لمن لم تعرفوا حقيقة انا خير منك او انا ازكى منك او اتقى منك فان العلم عند الله * وفيه اشارة الى وجوب خوف الخاتمة فان الله يعلم عاقبة من هو على التقوى ﴿هو اعلم بمن اتقى﴾ بمن بر واطاع واخلص العمل لا يخفى ان دلالة هذه الآية على المطلوب ليست بواضحة الا بالمزوم خفى * وفى البقرة ﴿واعلموا ان الله مع المتقين﴾ فى قبول طاعاتهم واستجابة دعواتهم والعون فى كل احوالهم وفى اسكانهم فى اعلى غرف جنانه فانظر ما فى هذه من رتبة المعية الالهية وتقديم الامر واثار كلمة التحقيقية والاظهار فى موضع الاضمار لكمال العناية فالاولى تقديم هذه على ما قبلها كما فى ترتيبه الاصلى * وفى طه ﴿والعاقبة﴾ الحميدة من الفوز والسعادة ﴿للتقوى﴾ لذوى التقوى كما فى البيضاوى * وفى القصص ﴿والعاقبة للمتقين﴾ ما لا يرضاه الله تعالى وعقاب الله تعالى باداء اوامره واجتناب معاصيه وعن الكلبى الكبائر والفواحش وفسر العاقبة بالثواب او الجنة * وفى الزخرف ﴿والآخرة﴾ اى ثوابها او سلامتها او الجنة ﴿عند ربك﴾ مختصة ﴿للمتقين﴾ لتقواهم وترك دنياهم لنيل اخراهم

*ومنها قوله تعالى في سورة ص (وان للمتقين) من الشرك والمعاصي (لحسن مآب) اي مرجع وهو الجنة * ومنها قوله تعالى في سورة آل عمران (وسارعوا) بواو العطف وتركها للاستيناف اي بادروا (الى مغفرة من ربكم) اي اسباب المغفرة من الله وهي التوبة من الذنوب كالزنا والربا وغيرهما والاعمال الصالحة التي توجب لكم تكفير السيئات كالصلوات الخمس بمواقيتها والجهاد والانفاق في سبيل الله (وجنة) اي وسارعوا الى عمل يوجب دخول الجنة (عرضها السموات والارض) مبتدأ وخبر في محل الجر صفة جنة اي عرضها مثل عرضهما وخص العرض بالذكر لانه يكون اقل من الطول غالبا او المراد وصفها بالسعة قيل ﴿ه﴾ كل جنة من الجنان عرضها كعرض السموات والارض او ووصل بعضها لبعض وهذا حث على اجتناب المحرمات والعمل بالحسنات سريعا قبل الفوت لان في التأخير آفات (اعدت للمتقين) وصف آخر للجنة وفيه ايماء الى ان قبول العمل بالتقوى لاغير كما في العيون والبحث ههنا طويل الذيل وباقي البحث والاسرار مذكور في كتابي جامع الازهار * ومنها قوله تعالى في سورة مريم (تلك الجنة) الموصوفة بالاوصاف الاحاسن (التي نورث) من الميراث اي نعطي بغير اختيار الوارث (من عبادنا من كان تقيا) وما نتنزل الا بامر ربك له ما بين ايدينا وما خلفنا وما بين ذلك وما كان ربك نسيا اي مطيعا لله تعالى كما رث الوارث المال من المتوفى ويبقى له * وقيل اورثوا منازل اهل النار من الجنة لو اطاعوا ربهم كما في تفسير العيون * ومنها قوله تعالى في سورة الزمر (وسيق الذين اتقوا) عن الشرك والمعاصي (ربهم الى الجنة زمرا) حال جمع زمرة وهي الجماعة القليلة اي جماعة في تفرقة بعضهم قبل الحساب اليسير وبعضهم بعد الحساب الشديد بحسب مراتبهم (حتى اذا جاؤها) وذكر في تفسير ابي الليث قال بعض اهل اللغة ان حتى اذا كان موصولا بما يكون بعده لما يقع موقع الابتداء انتهى وجواب اذا محذوف اشارة الى انها لا يحيط به الوصف اي اطمأنوا وفازوا عند مجيئهم الجنة كما في العيون والمواهب

وفي ص ﴿وان للمتقين لحسن مآب﴾ مرجع اي احسن مرجع ومنقلب * وفي آل عمران ﴿وسارعوا الى مغفرة﴾ عظيمة ﴿من ربكم﴾ فليسرع عند الذنب الى الرجوع للمغفرة والى التوبة من المعاصي * وعن البغوي بادروا وسابقوا الى ما يوجب المغفرة باداء الفرائض او الى الاعمال الصالحة * وفي البيضاوي سارعوا الى ما تستحقون به المغفرة كالاسلام والتوبة والاخلاص ﴿وجنة﴾ عن الخازن المغفرة ازالة العقاب والجنة حصول الثواب وفيه اشعار الى لزوم مسارعة ما يوجب المغفرة من نحو التوبة وترك المنهيات والمسارعة الى الصالحات المؤدية الى الجنة ﴿عرضها السموات والارض﴾ اي عرضها كعرضهما * وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما كسبع سموات وسبع ارضين لو وصل بعضها ببعض كما في البيضاوي * وعن الواحدي عن ابن عباس يريد لرجل واحد من اوليائه وعن ابن جبل اي لو جعلت السموات والارض طبقا طبقا بحيث تكون كل واحدة سطحا ووصل البعض بالبعض كان ذلك مثل عرض الجنة وتخصيص العرض ليدل على ان الطول اكثر من ذلك او ان الطول لا يعلمه الا الله ﴿اعدت﴾ هيئت ﴿للمتقين﴾ لتقواهم عن الشرك والكبائر واصرار الصغائر احتج على المعتزلة بهذه الآية على كونها مخلوقة الآن اذ النصوص محمولة على ظواهرها لامكانها في قدرة الله تعالى * وعن البيضاوي فيه دليل على وجود الجنة وكونها خارجة عن هذا العالم لعل وجه دلالتها عليه عظمتها من هذا العالم * وفي مريم ﴿تلك الجنة التي نورث من عبادنا من كان تقيا﴾ اي نجعلها ثواب اعمالهم لان الارث باق بعد فان ولانه اطيب المال واهناه وقيل لانهم يرثون ما اعد للكفار لو آمنوا لان الكفر موت وتقواهم اورثهم اياها * وفي الزمر ﴿وسيق الذين اتقوا ربهم الى الجنة﴾ اسراعا بهم الى دار الكرامة وقيل سيق مراكبهم كما في البيضاوي وقيل السوق حقيقة للاسراع في وصول دار الكرامة كما في الكافر لتعجيل العقوبة فيندفع ان السوق يقتضي كونه على خلاف الطبيعة ويوهم الزجر فلا حاجة انه للمشاكلة لسوق اهل النار ﴿زمرا﴾ جمع زمرة جماعة قليلة او افواجا متفرقة بعضها في اثر بعض على تفاوت مراتبهم ﴿حتى اذا جاؤها﴾

﴿ وفتحت أبوابها ﴾ الواو للحال اى وقد فتحت ابوابها قبل مجيئهم اليها بدلالة قوله جنات عدن مفتحة تكرمة لهم
* قيل يساق الكفار سريعا الى النار طردا واهانة ويساق المؤمنون الى الجنة سريعا ليصلوا الى مايعدلهم بدار
الكرامة والرضوان ﴿ وقال لهم خزنتها ﴾ اى يسلم عليهم الخزنة ويقول ﴿ سلام عليكم طبتم ﴾ اى طهرتم من
الذنوب اوطابت لكم الجنة ﴿فادخلوها خالدين﴾ حال مقدرة اى مقدرين الخلود فيها فاذا دخلوها ورأوا ما اعدلهم
فيها عجبوا مسرورا وقالوا الحمد لله الذى صدقنا وعده اى انجزلنا على لسان رسله وعده واورثنا الارض اى
اعطانا وانزلنا ارض الجنة نتبوأ اى ننزل من الجنة حيث نشاء اى حيث نشتهى وقوله نتبوأ حال من ضمير المتكلم
فى اورثنا وحيث نشاء اشارة الى سعة الارض والزيادة على ﴿٦﴾ قدر الحاجة لان احدا ينزل فى غير منزله
* وقيل يدخل هذه الامة المحمدية اولا الجنة فتنزل حيث يشاء منها ثم تدخل سائر الامم وقد اغنى الله كلا منهم عن منازل غيره فنعم اجر العاملين الجنة كما فى تفسير العيون وهذا مراده بقوله ﴿ الآتين ﴾ *ومنها قوله تعالى فى سورة يوسف ﴿ولدار الآخرة﴾ وهى الجنة ﴿خير﴾ افعل تفضيل حذفت الفه تخفيفا ﴿للذين اتقوا﴾ من الشرك فآمنوا ﴿ افلا تعقلون ﴾ بالتاء والياء يعنى ان الآخرة خير من الدنيا للمتقين دون العاصين كما فى تفسير الشيخ* ومنها قوله تعالى فى سورة يوسف ايضا ﴿ ولاجر الآخرة خير للذين آمنوا ﴾ اى ثواب الآخرة افضل
للموحدين المقرين بالبعث كما اعطى فى الدنيا لهم ذكره فى تفسير العيون ﴿وكانوا يتقون﴾ اى يخافون ﴿يدخلونها﴾
ويطيعون ولا يعصون وههنا تحقيق وتفصيل تركناه خوفا من الاطناب والتطويل من اراده فعليه بمطالعة تفسير العيون
* ومنها قوله تعالى فى سورة الشعراء ﴿ وازلفت الجنة ﴾ اى قربت ﴿ للمتقين ﴾ لان الجنة تكون قريبة من موقف السعداء
يوم القيامة ينظرون اليها كذا فى تفسير الشيخ *ومنها قوله تعالى فى سورة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿مثل﴾ اى صفة ﴿الجنة
التى وعد المتقون﴾ اى الذين يتقون الشرك والمعاصى وهم امة محمد عليه السلام وهو مبتداء خبره قوله فيها الآية *ومنها
قوله تعالى فى سورة النحل ﴿ولنعم دار المتقين﴾ اى الخائفين المطيعين الجنة ثم وصفها بقوله ﴿ جنات عدن ﴾ اى اقامة

وفتحت أبوابها ﴾ جواب اذا والواو مقحمة وقيل للحال اوجاؤها مفتحة لايقفون
وقيل واو الثمانية والجواب محذوف اى فازوا ونالوا المنى ﴿ وقال لهم
خزنتها سلام عليكم طبتم ﴾ طهرتم من العاصى اوطابت لكم الجنة اوابشروا
بالسلامة من كل الآفات طبتم اوطاب لكم المقام اوطبتم بطاعة الله اوعن الخبائث
اوطابت اعمالكم فطاب مثواكم ﴿ فادخلوها خالدين ﴾ مقدرين الخلود والفاء
للدلالة على ان طبتم سبب لدخولهم وخلودهم وهو لايمنع دخول العاصى بالعفو لانه
يطهره * وعن الخازن عن على رضى الله تعالى عنه اذا سيقوا الى الجنة فاذا انتهوا
اليها وجدوا عند بابها شجرة يخرج من تحتها عينان فيغتسل المؤمن من احداهما
فيطهر ظاهره ويشرب من الاخرى فيطهر باطنه وتتلقاهم الملائكة على ابواب الجنة
فيقولون لهم سلام عليكم طبتم ﴿ الآتين ﴾ كل الآتين * وقالوا الحمد لله الذى
صدقنا وعده واورثنا الارض نتبوأ من الجنه حيث نشاء فنعم اجر العاملين وترى
الملائكة حافين من حول العرش يسبحون بحمد ربهم وقضى بينهم بالحق وقيل الحمد لله
رب العالمين* وفى يوسف ﴿ولدار الآخرة﴾ اى الجنة ﴿خير للذين اتقوا﴾ عن الشرك
والمعاصى ﴿افلا تعقلون﴾ بالتاء والياء * وفى يوسف ايضا ﴿ولاجر الآخرة خير﴾
اى افضل من اجر الدنيا ﴿للذين آمنوا وكانوا يتقون﴾ اى يخافون ويطيعون ولا يعصون
*وفى الشعراء ﴿وازلفت الجنة للمتقين﴾ عن ابن عباس قربت الجنة لاوليائى وقيل الجنة
قريبة من موقف السعداء يوم القيامة ينظرون اليها *وفى سورة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم
﴿مثل﴾ صفة ﴿الجنة التى وعد المتقون﴾ وهم امة محمد عليه الصلاة والسلام خبره
قوله فيها الآية *وفى النحل ﴿ولنعم دار المتقين﴾ دار الآخرة فحذفت لتقدم ذكرها
وقوله ﴿ جنات عدن ﴾ خبر مبتدأ محذوف ويجوز ان يكون المخصوص بالمدح
كما فى البيضاوى وعن الحسن هى الدنيا لان اهل التقوى يتزودون فيها الى الآخرة

(يدخلونها تجرى من تحتها الانهار لهم فيها مايشاؤن) اى ما يتمنون من المستلذات (كذلك) اى مثل ذلك الجزاء (يجزى الله المتقين) اى يثيب الخائفين منه ويطيعونه ثم وصفهم مدحا بقوله (الذين تتوفاهم الملائكة طيبين) حال من ضمير المفعول اى طيبة نفوسهم بانتقالهم الى لقاء ربهم ﴿٧﴾ او طاهرا من الذنوب (يقولون) حال من الملائكة اى قائلين لهم عند الموت (سلام عليكم) تبليغا من الله او من نفوسهم ويقولون لهم فى الاخرة (ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون) فى الدنيا من عمل الخيرات من تفسير العيون * ومنها قوله تعالى فى سورة الدخان (ان المتقين) اى الذين وحدوا الله واطاعوه (فى مقام) بضم الميم وفتحها (امين) اى فى مكان ذى امانة لمن نزل لاخيانة له لان المكان المخيف كانه يخون لنازله لمايلقى فيه من الخوف قوله (فى جنات وعيون) بدل فى مقام امين (يلبسون من سندس واستبرق) الجملة حال من ضمير فاعل من جنات اى لابسين من الجنسين يعنى مما لطف من الديباج ومما ثخن منه وغلظ والاستبرق معرب من استبره وجاز وقوع اللفظ العجمى فى القرآن العربى لانه اذا عرب خرج من ان يكون عجميا يتصرف فيه تصرف اللفظ العربى من غير فرق (متقابلين) حال بعد حال اى متواجهين

﴿يدخلونها تجرى من تحتها الانهار﴾ تحت دوراهلها وقصورهم ومساكنهم ﴿لهم فيها مايشاؤن﴾ مما تشتهى الانفس وتلذ الاعين مع زيادات لم تر العين ولم تسمع الاذن ولم تخطر على قلب احد وفيه دلالة ان الانسان لايجد جميع ما اراده الا فى الجنة ﴿كذلك يجزى الله المتقين﴾ هكذا يجزى الله المتقين الخائفين ﴿الذين تتوفاهم الملائكة طيبين﴾ طاهرين من الشرك عن مجاهد زاكية اقوالهم وافعالهم وقيل طيبين كلمة جامعة لكل حسن فتشمل جميع الاوامر وفعل الخيرات واجتناب كل المناهى والمكروهات مع الاخلاق الحسنة والخصال المرضية والمباعدة عن الاخلاق المذموة والخصال المكروهة * وقيل معناه وفاتهم طيبة سهلة لانهم يبشرون عند قبض ارواحهم بالرضوان والجنة والكرامة فيحصل فرح وسرور فيطيب لهم الموت نقل عن الخازن • وقيل فرحين ببشارة الملائكة اياهم بالجنة اوطيبين بقبض ارواحهم لتوجه نفوسهم بالكلية الى حضرة القدس ﴿يقولون سلام عليكم﴾ من انفس الملائكة او من الله تعالى اى لايخيفكم بعد مكروه ﴿ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون﴾ فى الدنيا من صالحات الاعمال بمعنى السبب العادى التفضلى لا العقلى الايجابى كما زعمه المعتزلة وقد سبق ان مثل هذه الآية مع حديث الصحيحين لن يدخل احدا منكم عمله الجنة الحديث ليس بمتعارض * وقيل معنى الآيات دخول الجنة بسبب الاعمال ثم التوفيق للاعمال والهداية للاخلاص فيها وقبولها برحمة الله تعالى وفضله فلم يدخل بمجرد العمل وهو مراد الحديث ويصح انه دخل بالاعمال اى بسببها وهى من الرحمة * وفى الدخان ﴿ان المتقين فى مقام﴾ موضع اقامة ﴿امين﴾ ذى امانة لاضياع ولاآفة فيه ولا انتقال اوامين صاحبه من الموت والحوادث اومن الشيطان اومن كل محن وبؤس وشدة ﴿فى جنات وعيون﴾ بدل من مقام جئ به للدلالة على نزاهته واشتماله على مايستلذ به من المآكل والمشارب ﴿يلبسون من سندس واستبرق﴾ السندس مارق من الحرير والاستبرق ماغلظ منه والاستبرق معرب من استبره ولايضر ذلك كون القرآن عربيا لانه بالتعريب يخرج عن العجمية ولذا جرى عليه جميع التصرفات العربية ﴿متقابلين﴾ يقابل بعضهم بعضا للانس والصحبة والمعاشرة ﴿كذلك﴾ كما اكرمناهم بما وصفنا من الجنات والعيون واللباس اكرمناهم ﴿وزوجناهم بحور عين﴾ اى قرناهم بهن قالوا اذ ذلك ليس بعقد التزويج بل بمجرد المقارنة قلت لامانع من الحمل على ظاهره ولاداعى للصرف عن حقيقته الاصلية والحور النقيات البياض وقيل شديدات بياض العين وقيل عظيمة العينين ﴿يدعون فيها﴾ يطلبون ﴿بكل فاكهة﴾ بكل مايشتهون من الفواكه ﴿آمنين﴾ من انقطاعها ومضرتها او من الموت او من كل مخوف او من الشيطان

لاينظر بعضهم الى قفاء بعض لدوران الاسرة بهم (كذلك) اى مثل ما ذكرت لهم ثابت فى الجنة او اثبناهم كذلك (وزوجناهم) اى قرناهم (بحور عين) اى حسان الوجوه عظام العيون (يدعون فيها) اى يطلبون فى الجنة منا وهو حال مقدرة من فاعل زوجنا اى مقدرين طلبهم فيها منا (بكل فاكهة آمنين) من انقطاعها ومضرتها او من الموت او من كل مخوف

﴿لايذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى﴾ اى سوى الموتة الاولى اوبعدها والمعنى لايذوقون فيها الموت البتة لان ذوق الموت الماضى غير ممكن فى المستقبل فهذا من باب التعليق بالمحال ﴿ووقيهم﴾ اى بصرف عنهم ﴿عذاب الجحيم فضلا﴾ اى اعطى لهم هذا الثواب فضلا ﴿من ربك ذلك﴾ اى الفضل ﴿هو الفوز العظيم﴾ اى النجاة الوافرة ذكره الشيخ شهاب الدين فى تفسيره المسمى بالعيون * ومنها قوله تعالى فى سورة الطور ﴿ان المتقين﴾ من الشرك والتكذيب اى انهم يوم القيامة ﴿فى جنات ونعيم﴾ اى نعم بانواع النعم ﴿فاكهين﴾ اى متلذذين فرحين ﴿بما آتيهم ربهم﴾ فى الجنة من الكرامة قوله ﴿ووقيهم﴾ عطف على فى جنات اوعلى آتيهم اى حفظهم ورفع عنهم ﴿ربهم عذاب الجحيم﴾ اى النار ثم يقال لهم ﴿كلوا واشربوا﴾ من الوان ٨ الطعام والشراب ﴿هنيئا﴾ اى هنأكم الاكل والشرب لانه لانقيص فيه ولا خوف من الآفات كما كان فى الدنيا قوله ﴿بما كنتم تعملون﴾ متعلق بهنيئا اومتعلق بكلوا واشربوا اى بسبب اعمالكم التى عملتم فى الدنيا وقوله ﴿متكئين﴾ حال من ضمير فى جنات عائد الى المتقين ﴿على سرر مصفوفة﴾ اى قد صف بعضها الى جنب بعض ﴿وزوجناهم﴾ اى قرناهم ﴿بحور عين﴾ اى بيض حسان الاعين وعظامها كما فى تفسير العيون * ومنها قوله تعالى فى سورة المرسلات ﴿ان المتقين﴾ من الشرك بقرينة المقابلة للمكذبين ﴿فى ظلال﴾ اى مستقرون ومستغرقون فى انواع الترفه والتنعم ككونهم فى ظلال اشجار الجنة ﴿ازرابا﴾ ﴿وعيون﴾ جارية ﴿وفواكه﴾ متنوعة المشتهيات للنفوس لقوله ﴿مما يشتهون﴾ ويقال لهم فى الآخرة ﴿كلوا واشربوا﴾ من الطعام والشراب فيها ﴿هنيئا﴾ اى سالما لاذى فيها ﴿بما كنتم تعملون﴾ اى بسبب عملكم الصالح فى الدنيا ﴿انا كذلك نجزى المحسنين﴾ اى المؤمنين الصالحين * ومنها قوله تعالى فى سورة النبأ ﴿ان للمتقين مفازا﴾ اى موضع الفوز يعنى الظفر بالمطلوب وهو الجنة والنجاة من النار وقوله ﴿حدائق﴾ بيان مفازا اوبدل منه اى بساتين محوطة بالجدر فيها نخل وثمار ﴿واعنابا﴾ اى كروما ﴿وكواعب﴾ اى جوارى متفلكات الثدى كما فى العيون وفى التوفيق جمع كاعب وهى المرأة التى تكعبت ثديها ونهدت وارتفعت

﴿لايذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى﴾ فى الدنيا فلذا قيل انقطا الابمعنى لكن ﴿ووقاهم﴾ حفظهم ﴿عذاب الجحيم فضلا من ربك﴾ لاوجوبا عليه ولا استحقاقا من العبد ﴿ذلك﴾ اى هذا الامر العظيم الشان ﴿هو الفوز العظيم﴾ لاغيره لانه لايطرقه فناء ولامزاحم ولااحتمال زوال ونقصان * وفى الطور ﴿ان المتقين فى جنات ونعيم﴾ بانواع النعم ﴿فاكهين﴾ ناعمين متلذذين ﴿بما آتاهم﴾ اعطاهم ﴿ربهم﴾ من كرامة الجنة ﴿ووقاهم ربهم عذاب الجحيم كلوا﴾ ايها المتقون اتقوا كم فى الدنيا ﴿واشربوا﴾ من اى طعام وشراب اشتهيتم اى يقال لهم ذلك ﴿هنيئا﴾ مأمون العاقبة من التخمة والسقم اومأمون الآفات كما فى الدنيا ﴿بما كنتم تعملون﴾ بسببه اوبدله وقيل الباء زائدة وما فاعل هنيئا والمعنى هنأكم ما كنتم تعملون اى جزاءه ﴿متكئين على سرر مصفوفة﴾ صف بعضها الى جنب بعض ﴿وزوجناهم بحور عين﴾ اى صيرناهم ازواجا بسببهن * وفى المرسلات ﴿ان المتقين فى ظلال﴾ اى الترفه والتنعم والراحة كما عند ظل الاشجار وقت شدة حرارة الشمس ﴿وعيون﴾ مياه جارية ﴿وفواكه﴾ من انواع متفرقة ﴿مما يشتهون﴾ مما تشتهيه الانفس ﴿كلوا واشربوا﴾ يقال ذلك من الله بالذات اومن الملائكة اكمالا للمسرة وتلذيذا بلذة الخطاب الاكرامى ﴿هنيئا بما كنتم تعملون﴾ فى الدنيا من اكتساب الصالحات ﴿انا كذلك نجزى المحسنين﴾ فى الدنيا بقبول الاوامر وانزجار المناهى وقيل المقصود تذكير الكفار مافاتهم من الفرصة التى امكنت لهم ازديادا لمساءتهم وعقوبتهم * وفى النبأ ﴿ان للمتقين مفازا﴾ موضع الفوز والظفر والنجاة من النار ﴿حدائق واعنابا﴾ بيان مفازا او بدل منه اى بساتين محوطة بالجدر فيها اشجار الجنة وثمارها ﴿وكواعب﴾ جمع كاعب مرأة تكعب ثديها ونهد وارتفع وفلك

(اترابا) اى مستويات فى السن والميلان جمع ترب بالكسر وهو اللدة ولدة الرجل هو الذى يلد معه فى زمان واحد وينشأ معه والمراد هنا التساوى فى الذات (وكأساً دهاقا) اى مملوة او متتابعة (لايسمعون فيها لغوا) اى قولا باطلا (ولا كذابا) بالتخفيف والتشديد اى تكذيبا حال شربها يعنى لايكذبون ولايكذب بعضهم بعضا عند شرب الخمر كما كان فى الدنيا ثم اشار الى السبب بقوله (جزاء من ربك) اى ثوابا من الله (عطاء حسابا) اى كثيرا مما عملوا كما فى تفسير العيون وغيره * ومنها قوله تعالى فى سورة البقرة (وتزودوا) الزاد وكان اهل اليمن يحجون بغير زاد مظهرين التوكل ثم يسألون الناس فنزلت (فان خير الزاد ﴿٩﴾ التقوى) ومن التقوى الكف عن السؤال والالحاح (واتقون) لعذابى وغضبى (يااولى الالباب) ياذوى العقول الصافية الخالصة كما فى المواهب * ومنها قوله تعالى فى سورة الاعراف (ولباس التقوى) اى لباس الورع والخشية او لباس الحرب بالرفع مبتدأ خبره (ذلك خير) اى هو خير من هذا اللباس لانه يستر منكم عيوب الدنيا والاخرة وضع اسم الاشارة موضع الضمير وبالنصب عطف على لباسا كما فى تفسير الشيخ وغيره * ومنها قوله تعالى فى سورة الحجرات (اولئك الذين امتحن) اى جرب وحقق (الله) اختباره بالمحن والشدائد والاصطبار (قلوبهم للتقوى) اى كائنة لها مختصة بها واللام للاختصاص او امتحن بمعنى اخلص من امتحن الذهب اذا ازابه ليتميز ابريزه من خبثه يعنى اخلص الله قلوبهم ونقاها (بريقة ٢ نى) من الشهوات اظهارا للتقوى وهى ضد النفس عن مرادها السوء واللام للتعليل كما فى تفسير الشيخ * ومنها قوله تعالى فى سورة الحج (ومن يعظم شعائر الله) وهى الهدى والبدن وتعظيمها استحسانها للنحر (فانها من تقوى القلوب) اى ناش من تقوى قلوبهم او من اعمال ذوى تقوى القلوب كما فى المواهب * ومنها قوله تعالى فى سورة التوبة (أفمن اسس بنيانه) بالنصب مفعول المعلوم وبالرفع فاعل المجهول الاستفهام فيه انى الاستواء بين الاخلاص والرياء اى من اصل بنيان دينه مأخوذ من اساس البيت وهو قاعدته

﴿ اترابا ﴾ مستويات فى السن اوعذارى اقرانا متصافيات متواخيات وقيل لدات على ثانى عشرة سنة ﴿ وكأسا دهاقا ﴾ مملوئة اومتتابعة اوصافية ﴿ لايسمعون فيها ﴾ فى الجنة اوحال شربهم ﴿ لغوا ﴾ باطلا ﴿ ولا كذابا ﴾ تكذيبا اى لايكذب بعضهم بعضا خلاف شرب خمر اهل الدنيا من التكلم بالباطل ﴿ جزاء من ربك ﴾ فضلا وثوابا من الله تعالى ﴿ عطاء حسابا ﴾ كافيا اوكثيرا مما عملوا * وفى البقرة ﴿ وتزودوا فان خير الزاد التقوى ﴾ حصلوا لمعادكم زادا وزخرا يعنى التقوى فانه خير زاد * وقيل عن الخازن ان كل سفر يوجب زادا فى الطريق واعظم السفر مايكون من الدنيا الى الآخرة فزاده تقوى الله والاعمال الصالحة وهذا الزاد افضل من زاد سفر الدنيا من نحو المآكل لان ذلك يوصل الى مراد النفس وشهواتها وزاد الآخرة الى النعيم المقيم ﴿ واتقون ﴾ خافوا عقابى واشتغلوا بتقواى وفيه تنبيه على كمال عظمة الله ﴿ يااولى الالباب ﴾ الذين يعلمون حقائق الاشياء اوياصاحبى العقول الصافية عن شوائب الهوى وكدر النفس * وفى الاعراف ﴿ ولباس التقوى ﴾ لباس الورع والخشية اوالايمان اوالسيرة الحسنة اولباس الحرب او العمل الصالح او العفاف اوالتوحيد اوالحياء اوالسكينة اولباس اهل الزهد من الصوف وخشن الثياب ﴿ ذلك خير ﴾ هذه الجملة خبر للمبتدأ اعنى قوله لباس يعنى لباس التقوى خير من لباس الزينة والجمال الذى هو لباس اهل الدنيا لانه يعد صاحبه الى لقاء مولاه * وفى الحجرات ﴿ اولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى ﴾ اخلص الله قلوبهم ونقاها من الشهوات اظهارا لتقوى اوجرب قلوبهم بانواع المحن والتكاليف الشاقة لاجل التقوى * وفى الحج ﴿ ومن يعظم شعائر الله ﴾ وهى الهدى والبدن وتعظيمها استحسانها للنحر اوهى دين الله او فرائض الحج ومواضع نسكه اوالهدايا لانها من معالم الحج وتعظيمها ان يختارها حسانا سمانا غالية الاثمان ﴿ فانها من تقوى القلوب ﴾ ناشئة من تقواهم قلوبهم فذكر القلوب لانها منشأ للتقوى كما للفجور ايضا والآمرة بهما * وفى التوبة ﴿ أفمن اسس بنيانه ﴾ اى بنيان دينه

﴿على تقوى﴾ بالتنوين متعلق باسس لانه فعلى ينصرف وبالتنوين الحاقا بجعفر لا للتأنيث كتترى على قراءة الصرف اى على
قاعدة قوية ﴿من الله﴾ وهى خشية الله وتوحيده الجار متعلق بتقوى باعتبار تضمنه معنى الخوف ﴿ورضوان﴾ عطف
على تقوى وهو مصدر بمعنى الرضا اى ورضاء منه ﴿خير أم من اسس بنيانه على شفا جرف﴾ اى شفير جانب واد متحفر
اصله بجريان الماء فيه وصفه ﴿هار﴾ اى متصدع مائل الى السقوط ﴿فانهار به﴾ اى سقط معه ﴿فى نار جهنم والله لا يهدى القوم
الظالمين﴾ * ومنها قوله تعالى فى سورة الاعراف ﴿ورحمتى ﴿١٠﴾ وسعت كل شئ﴾ اى تبلغ البر والفاجر قيل لما نزلت
هذه الآية قال اللعين انا داخل فى كل شئ فاقنطه الله تعالى بقوله ﴿فسأكتبها﴾ اى سأثبتها ﴿للذين يتقون﴾ الشرك والمعصية بقى ههنا اسرار واستار من ارادها فعليه بمطالعة كتابى جامع الازهار * ومنها قوله تعالى فى سورة البقرة ﴿هدى﴾ بيان ونور ﴿للمتقين﴾ الصابرين للايمان وترك الشرك * ومنها قوله تعالى فى سورة آل عمران ﴿وموعظة﴾ اى اتعاظ بآياته ﴿للمتقين﴾ تدعوهم الى الشكر والخوف والثبات على الطاعة والصبر على ما اصابهم فى سبيل الله ويصرفهم عن اقتران الاثم والفسوق من القول والفعل كما فى تفسير العيون * ومنها قوله تعالى فى سورة الانبياء ﴿وذكرى﴾ اى تذكرة وموعظة ﴿للمتقين﴾ يعنى آتيناهم التوراة الفارقة بين الحلال والحرام ونورا مخرجا من الظلمات وموعظة
للذين يتقون الشرك كما فى تفسير الشيخ وفيه كلام فى اوائل ضياء السبيل فراجعه * ومنها قوله تعالى فى سورة ﴿لعلكم﴾
البقرة ﴿يا ايها الناس﴾ الآية مسوقة لاثبات التوحيد وتحقيق نبوة محمد صلى الله عليه وسلم الذين هما اصل الايمان قيل
هو خطاب لاهل مكة ويا ايها الذين آمنوا خطاب لاهل المدينة حيث جاء فى القرآن وهو مقول قول اى قل يا كفار
مكة ﴿اعبدوا﴾ اى وحدوا واطيعوا ﴿ربكم﴾ اى سيدكم ومربيكم بترزيقكم ﴿الذى خلقكم﴾ اى اخترعكم ولم تكونوا
شيأ ﴿و﴾ خلق ﴿الذين من قبلكم﴾ من الامم وفى الوصف به ايماء الى سبب وجوب عبادته تعالى

﴿على تقوى من الله﴾ خشية الله وتوحيده ﴿ورضوان خير﴾ والتأسيس احكام اساس البناء والاساس اصله والمعنى أفمن اسس بنيان دينه على قاعدة قوية محكمة هى تقوى الله تعالى ورضوانه خير ﴿أم من اسس بنيانه على شفا جرف هار﴾ يعنى أم من اسس دينه على اضعف القواعد واقلها بقاء وهو الباطل والنفاق الذى مثله مثل بناء على غير اساس ثابت وقوله شفا بمعنى الطرف وجرف جانب واد متحفر اصله بجريان الماء فيه وهار متصدع مائل الى السقوط ﴿فانهار به﴾ اى سقط مع بانيه ﴿فى نار جهنم والله لا يهدى القوم الظالمين﴾ * وفى الاعراف ﴿ورحمتى وسعت كل شئ﴾ من المؤمن والكافر فى الدنيا ﴿فسأكتبها﴾ فسأثبتها فى الآخرة واحصها ﴿للذين يتقون﴾ الكفر والمعاصى فى الآخرة * قيل عن قتادة قال ابليس انا من ذلك الشئ الذى وسعته رحمته تعالى فانزل فسأكتبها * وقيل للمؤمن فى الدنيا والآخرة ولكن الكافر يرزق ويدفع عنه ببركة المؤمن لسعة رحمة الله تعالى فاذا كان يوم القيامة وجبت للمؤمنين خاصة وفى البقرة ﴿هدى للمتقين﴾ يعنى القرآن نور وبيان لاهل التقوى * وفى البقرة ﴿وموعظة للمتقين﴾ اى تدعوهم الى الشكر والخوف والثبات على الطاعة والصبر على ما اصابهم * وفى الانبياء ﴿وذكرى للمتقين﴾ وخص المتقون لانهم المنتفعون به * وفى البقرة ﴿يا ايها الناس اعبدوا ربكم﴾ قيل عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ما وقع فى القرآن من قوله يا ايها الناس لاهل مكة ويا ايها الذين امنوا لاهل المدينة * وعن علقمة الاول مكى والثانى مدنى * وعن ابن عباس رضى الله عنهما كل ما ورد فى القرآن من العبادة فبمعنى التوحيد * وقال البيضاوى الناس للموجودين وقت النزول لفظا وايس لمن سيوجد الا بدليل * وفى اصول الحنفية مثل يا ايها الناس ليس خطابا لمن بعدهم الا بدليل خلافا للحنابلة وشامل للنبى ولو مع قل عند الاكثر وكذا يا عبادى ويشمل العبد عند الاكثر * وعن الرازى ان كان الخطاب لحق الله تعالى يشمه والا لا ﴿الذى خلقكم﴾ من غير سبق مادة وصورة مثالية فى مقام التعليل للعبادة فان كل وصف يصلح للعلية فهو علة ﴿والذين من قبلكم﴾ من الامم

﴿لعلكم تتقون﴾ اى لكى يحصل رجاء منكم ان تتقوا عصيانه فتنجوا بسبب التقوى من العقاب وخص المخاطبون بالذكر تغليبا لهم على الغائبين كما فى تفسير العيون* ومنها قوله تعالى فى سورة الاعراف ﴿واذكروا مافيه﴾ اى الكتاب ﴿لعلكم تتقون﴾* ومنها قوله تعالى فى سورة البقرة ﴿١١﴾ ﴿ولكم﴾ ايها المؤمنون ﴿فى القصاص﴾ اى فى هذا الحكم الذى هو القصاص ﴿حيوة﴾ اى بقاء عظيم لانهم كانوا يقتلون بالواحد الجماعة فاذا علم القاتل انه يقتل اذا قتل لايقدم على القتل واذا قتل فقتل ارتدع غيره فكان القصاص سبب حياة نفسين او اكثر ﴿يااولى الالباب﴾ اى ذوى العقول الكاملة تأملوا فى حكم القصاص كيف كان مفيدا لحفظ الارواح واستبقاء النفوس ﴿لعلكم تتقون﴾ عن القتل بمحافظة القصاص فيما بينكم وقيل المراد بالحياة الحياة الاخروية لان القاتل اذا اقتص منه فى الدنيا لم يؤخذ به فى الآخرة كما فى العيون والتوفيق * ومنها قوله تعالى فى سورة البقرة ﴿ياايها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام﴾ اى فرض عليكم صيام شهر رمضان * والصوم فى اللغة الامساك وفى الشرع امساك يوم عن اشياء مخصوصة مع النية ثم اكد فرضيته وبين انه عبادة قديمة ليست مخصوصة بنا بل كانت مفروضة على من تقدمنا ايضا بقوله ﴿كما كتب على الذين من قبلكم﴾ اى على الانبياء والامم من عهد آدم الى عهدكم يعنى ان صومكم هذا كصومهم فى عدد الايام وهو شهر رمضان *قيل كان وقوعه فى البرد

﴿لعلكم تتقون﴾ حال من الضمير فى اعبدوا اى اعبدوا ربكم راجين انخراطكم فى سلك المتقين الفائزين بالفلاح والمستوجبين لجوار الله تعالى *ففيه تنبيه على ان التقوى منتهى درجات السالكين وهو التبرى عن كل ماسواه والتنزه عما يشغل سره عنه والتبتل اليه كما ذكر المصنف وعلى ان العابد لايغتر بعبادته بل يكون على خوف ورجاء كما قال الله تعالى يدعون ربهم خوفا وطمعا * وقيل تعليل للخلق اى خلقكم للاتقاء كما فى وماخلقت الجن والانس الآية* وفيه دلالة على ان طريق معرفته تعالى ومعرفة وحدانيته واستحقاقه للعبادة هو النظر فى صنعه والاستدلال بافعاله وان العبد لايستحق بعبادته ثوابا فانها لما وجبت عليه شكرا لما عدده عليه من النعم السابقة فهو كأجير اخذ الأجر قبل العمل كما فى البيضاوى * وقيل عن الواحدى ان لعل تكون ترجيا وبمعنى كى وقيل كلمة ترجية وتطميع اى كونوا على رجاء وطمع ان تتقوا بعبادتكم عقوبة الله تعالى ان تحل بكم* وفى الاعراف ﴿واذكروا مافيه﴾ اى الكتاب من المواعظ والنصائح والاحكام والعبر اواعملوا به ﴿لعلكم تتقون﴾ لكى تتقوا المعاصى اورجاء ان تكونوا من المتقين* وعن البغوى اذكروا ادرسوا وقيل احفظوا لكى تنجوا من هلاك الدنيا وعذاب العقبى* وفى البقرة ﴿ولكم فى القصاص حيوة﴾ بقاء عظيم لكونه سببا للانزجار عن القتل والارتداع لانه حينئذ يعلم انه يقتل عند قتل الغير ﴿يااولى الالباب﴾ ذوى العقول الكاملة ناداهم للتأمل فى حكمة القصاص من استبقاء الارواح وحفظ النفوس ﴿لعلكم تتقون﴾ عن القتل او عن القصاص كما فسروا به ولا يخفى مافيه من ضعف الدلالة بل عدمها على المطلوب الذى هو التقوى المقصودة هنا* وفى البقرة ايضا ﴿ياايها الذين آمنوا كتب﴾ اى فرض ﴿عليكم الصيام﴾ فى رمضان وكان قبل فرض صوم يوم عاشوراء وثلاثة ايام من كل شهر فنسخ برمضان قبل قتال بدر بشهرين حكى عن الواحدى ﴿كما كتب على الذين من قبلكم﴾ من الامم الماضية وفيه توكيد للحكم وترغيب فى الفعل وتطييب على النفس كما فى البيضاوى والتشبيه فى اصل الوجوب لافى الكيفية * وقيل كان صومهم فى الكيفية مثل صومنا وشق عليهم عند اشتداد الحر اوان الكسوب والسفر فتشاوروا وقالوا الذلك علاج عند العلماء فاجتمعوا عليهم وعرضوا اموالا وعطايا فتشاور علماؤهم واستقر رأيهم بمقابلة ارتشائهم على ان يجعلوه بين الشتاء والربيع ويحترزوا عن الحيوانات ويأكلوا ويشربوا ويزيدوا عليها عشرة كفارة لما صنعوا فصار اربعين ثم ان ملكا لهم اشتكى فيه فجعل لله عليه ان برئ من وجعه ان يزيد فى صومهم اسبوعا فبرئ فزاد اسبوعا

الشديد فشق عليهم فى معاشهم واسفارهم فجعلوه بين الشتاء والربيع وزادوا عشرين يوما كفارة لتحويله عن وقته (لعلكم تتقون) المعاصى لان الصائم يمنع نفسه من مباشرة السوء قال صلى الله تعالى عليه وسلم فعليه بالصوم فان الصوم له وجاء اى يجن من السوء كما فى تفسير العيون * ومنها قوله تعالى فى سورة البقرة ايضا (كذلك) اى مثل ذلك لبيان (يبين الله آياته للناس) من امر الصيام فى الصحة والمرض والمباشرة بالنساء والاعتكاف (لعلهم يتقون) اى يخافون الله فيتبعون ما امرهم وينتهون عما نهاهم كما فى تفسير الشيخ رحمه الله * ومنها قوله تعالى فى سورة الانعام (وانذر به) اى خوف بالقرآن (الذين يخافون ان يحشروا الى ربهم) امر النبى عليه السلام بالانذار لاهل الكتاب بعد انذار المشركين لان الحجة عليهم اوجب لاقرارهم بالبعث ﴿١٢﴾ بتلاوة الكتاب ويجوز ان يكون المراد للمسلمين ليمتنعوا عن المعاصى بعد الايمان بالانذار (ليس لهم من دونه) اى من غير الله (ولى) اى قريب فى الدنيا ينصرهم (ولا شفيع) لهم فى الآخرة ومحل هذه الجملة نصب على الحال من ضمير يخافون يعنى خوفهم بالقرآن (لعلهم يتقون) الله تعالى فينزجرون عن الكفر والمعاصى * ومنها قوله تعالى فى سورة الانعام ايضا (ذلكم وصيكم به لعلكم تتقون) اى تحذرون الاهواء المختلفة فتستقيمون فى دينه * ومنها قوله تعالى فى سورة المائدة (اعدلوا) اى قولوا الحق فى اوليائكم واعدائكم (هو) اى قول الحق والعدل (اقرب للتقوى) اى لطاعة الله وابعد من عصيانه كما فى تفسير (مر) العيون * ومنها قوله تعالى فى سورة البقرة (وان تعفوا اقرب للتقوى) مبتدأ وخبر وتعليل اى ترك بعضكم بعضا حقه اقرب لاجل التقوى اذا الاخذ كانه عوض من غير معوض عنه او ترك المروة عند ذلك ترك التقوى وفى الآية ندب الى الانسانية بينهم لانه تعالى امر كل واحد منهما بالعفو كما فى تفسير العيون * ومنها قوله تعالى فى سورة البقرة ايضا (ولو) ثبت (انهم) اى اليهود (آمنوا) بالقرآن ومحمد عليه السلام (واتقوا) السحر واليهودية وجواب لو قوله تعالى (لمثوبة) وهى مبتدأ اى لثواب كائن لهم على الدوام

ثم مات هو ووليهم ملك آخر فاتموه خمسين ﴿لعلكم تتقون﴾ المعاصى بقهر النفس وكسر شهواتها وقيل عن تغيير الصوم كما فعله النصارى * وقيل لعلكم تنتظمون فى زمرة المتقين وجه الاحتجاج ان التقوى امر عظيم شرع لاجل نيلها قهر النفس بهذا الصيام وتعذيب النفس * وفى البقرة ايضا ﴿كذلك﴾ اى مثل ذلك البيان ﴿يبين الله آياته للناس﴾ معالم دينه واحكام شريعته ﴿لعلهم يتقون﴾ ما حرم عليهم فينجوا من العذاب فاذا كان غاية تبيان الآيات الجليلة الشان للناس هى اتقاؤهم فالتقوى امر شريف وله فضل منيف * وفى الانعام ﴿وانذر به﴾ خوف بالقرآن ﴿الذين يخافون ان يحشروا الى ربهم﴾ قال البيضاوى هم المؤمنون المفرطون فى العمل او المجوزون للحشر مؤمنا او كافرا مقرا او مترددا فان الانذار لا يفيد لمن يقطع فى الانكار وقيل هم الكفار ﴿ليس لهم من دونه﴾ اى الله ﴿ولى﴾ قريب ينصرهم ﴿ولا شفيع﴾ فان قيل ان اريد بهم الكفار فيلزم ان يراد من الاتقاء ما يتقى من الكفر فلا تقريب اذا الظاهر كما عرفت ان المراد من الاتقاء هنا ما يجتنب عن الكبائر والاصرار على الصغائر والبدع وان اريد المؤمنون فيلزم عدم الشفاعة لهم * قلنا قد سبق ما يصلح جوابا لذلك فارجع البصر هل ترى من فطور ﴿لعلهم يتقون﴾ فينزجرون عن الكفر والمعاصى * وفى الانعام ايضا ﴿ذلكم﴾ يعنى عدم اتباعكم السبل المختلفة والاهواء المضلة والبدع المردية ﴿وصيكم﴾ الله تعالى ﴿به لعلكم تتقون﴾ الضلال والتفرق عن الحق * وفى المائدة ﴿اعدلوا﴾ فى اوليائكم واعدائكم ﴿هو﴾ العدل المذكور معنى ﴿اقرب للتقوى﴾ عن النار او المعاصى * وفى البقرة ﴿وان تعفوا اقرب للتقوى﴾ مبتدأ وخبر يعنى عفو بعضهم عن بعض ادعى الى اتقاء معاصى الله تعالى لانه ندب * وفى البقرة ايضا ﴿ولو انهم﴾ اليهود ﴿آمنوا﴾ بمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم والقرآن ﴿واتقوا﴾ الكفر والاثم ﴿لمثوبة﴾ اى لكان ثواب الله تعالى اياهم خيرا وقال البيضاوى ولو انهم آمنوا بالرسول والكتاب واتقوا بترك المعاصى لمثوبة

(من عندالله) بمقتضاه والخير (خير) اوكانوا يعلمون ان ثواب الله لهم مماهم فيه وانما علموا لكن جهلهم الله لعدم انتفاعهم
بعلمهم ولم يقل لمثوبة الله بالاضافة لان المعنى لشئ من الثواب خير لهم فالتنوين يدل على التقليل كما فى تفسير الشيخ
ومنها قوله تعالى فى سورة آل عمران (وان تصبروا) على عداوتهم ومشاق الدين (وتتقوا) الله فى محارمه
(لايضركم) بضم الضاد والراء بالتشديد من الضرر ولايضركم بكسر الضاد وجزم الراء من الضير اى لايحصركم
(كيدهم شيأ) اى مكرهم شيأ من المكاره وهو ارشاد من الله تعالى الى الاستعانة بالصبر والتقوى على كيد الاعداء
(ان الله بما تعملون محيط) اى عالم بما لكم من الصبر والتقوى وغيرهما مدرك من كل جانب والاحاطة ادراك
الشئ بكماله ولما جاء المشركون باحد ونزلوا ﴿١٣﴾ فيه لقتال المؤمنين شاور رسول الله عليه الصلاة والسلام
فى الخروج لقتالهم فاشار بعض الصحابة بالخروج واشار بعضهم بترك الخروج فخرج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اليهم ونزل بالشعب من احد وامر على الرماة عبدالله بن جبير فنزل مانزل فاخبر الله تعالى لنبيه ليعرف الله منة الله عليه ويشكره ويصبر على مايصيبه ويصيب المؤمنين من الاذى عن المشركين وتمام التفصيل فى تفسير العيون * ومنها قوله تعالى فى سورة آل عمران (بلى) اى يكفيكم الامداد بهم (ان تصبروا) مع نبيكم للمشركين (وتتقوا) مخافة امر دينكم (ويأتوكم) اى يجيئكم المشركون (من
فورهم هذا) اى من غضبهم الذى غضبوه لبدر واصل الفور الغليان والاضطراب (يمددكم ربكم) اى يعينكم (بخمسة
آلاف من الملائكة مسومين) بكسر الواو اى معلمين خيولهم بالصوف الابيض وبفتح الواو اى سوموا غيرهم
اونفوسهم بعمامة صفراء وثياب بيض قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يوم بدر تسوموا فان الملائكة قد سومت
بالصوف الابيض فى قلانسهم ومغافرهم وقال عليه السلام ايضا نزلت الملائكة على خيل بلق عليهم عمائم صفراء
وبيض قد ارسلوها بين اكتافهم * ومنها قوله تعالى فى سورة آل عمران (وان تصبروا) على الشدة والاذى (وتتقوا)
المكافات والمعاصى (فان ذلك) اى الصبر والتقوى (من عزم الامور) اى من معزوماتها التى تجب عليكم فعلها
وتحملها عليها فانهما من اخلاق الانبياء والاولياء * ومنها قوله تعالى فى سورة النساء (وان تصلحوا) بينهن فى التسوية

﴿من عندالله خير﴾ ولايخفى ضعف دلالة هذه الآية على المعنى المقصود *وفى آل عمران ﴿وان تصبروا﴾ على مشاق المنافقين ﴿وتتقوا﴾ موالاتهم اوما حرم الله عليكم ﴿لايضركم كيدهم شيأ﴾ من المكاره وهو ارشاد من الله تعالى الى الاستعانة بالصبر والتقوى على كيد الاعداء فحينئذ يكون الانفعال قليلا *وفى آل عمران ايضا ﴿بلى﴾ اى يكفيكم الامداد بهم ﴿ان تصبروا وتتقوا﴾ معصية الله ومخالفة نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ويأتوكم﴾ المشركون ﴿من فورهم هذا﴾ من غضبهم هذا او من وجههم هذا واصل الفور غليان القدر ثم للغضب ﴿يمددكم ربكم بخمسة آلاف من الملائكة﴾ هم ثلاثة الآلاف المذكورة قبل ﴿مسومين﴾ معلمين خيولهم بالصوف الابيض وقرئ بفتح الواو اى سوموا نفوسهم بعمامة صفراء وثياب بيض *وعن ابن الزبير الملائكة كانت على خيل بلق بعمائم صفر * وعن على بيض ارسلوها بين اكتافهم * وعن الخازن عن ابن الجوزى عن على رضى الله تعالى عنه بينا انا امتح من قليب بدر جاءت ريح شديدة ثم اشد منها ثم اشد منها فالاولى جبرئيل فى ألفين من الملائكة بين يدى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والثانية ميكائيل فى ألفين ايضا عن يمينه عليه السلام والثالثة اسرافيل فى ألف عن يساره صلى الله تعالى عليه وسلم وكنت عن يساره وهزم الله تعالى اعداءه* وفى آل عمران ايضا ﴿وان تصبروا﴾ على الاذى والشدائد ﴿وتتقوا﴾ بترك المعاصى والمعارضة ﴿فان ذلك﴾ الصبر ﴿من عزم الامور﴾ معزومات الامور التى يجب عليكم فعلها وتحملها اومما عزم الله عليه اى امر به وبالغ فيه والعزم فى الاصل ثبات الرأى على الشئ نحو امضائه * وعن البغوى من عزم الامور اى من حق الامور وحتمها *وفى النساء ﴿وان تصلحوا﴾ ما كنتم تفسدون

والعدل والتوبة عما مضى من ميلكم عن التى كرهتموها والرجوع اليها (وتتقوا) الجور فيما يستقبل (فان الله كان غفورا رحيما) حيث تجاوز عن ذنوبكم ورخص لكم فى الاصلاح كما فى تفسير العيون * ومنها قوله تعالى فى سورة المائدة (ولو ان اهل الكتاب آمنوا) اى صدقوا بمحمد والقرآن (واتقوا) اى قرنوا ايمانهم بعمل التقوى الذى هو طريق السعداء (لكفرنا عنهم سيأتهم) اى لمحونا عنهم ﴿١٤﴾ ذنوبهم (ولأدخلناهم جنات النعيم) فى الآخرة كما فى العيون * ومنها قوله تعالى فى سورة الاعراف (ولو ان اهل القرى آمنوا واتقوا) اى لو ثبت ايمانهم وخافوا ربهم ووحدوه واطاعوه (لفتحنا عليهم بركات من السماء والارض) اى لكشفنا لهم باب الخير ويسرناه عليهم كتيسير امر الابواب المغلقة بفتحها وانزلنا عليهم بركات كالمطر والنباتات والرزق من كل جهة من السماء والارض (ولكن كذبوا) اى الرسل (فاخذناهم) اى عاقبناهم (بما كانوا يكسبون) بسبب كفرهم وعصيانهم قيل اذا كان المرأ شاكرا كان السعة فى رزقه من السعادة واذا كان غير شاكر كان الغناء له من الشقاوة كما فى تفسير العيون * ومنها قوله تعالى فى سورة الانفال (يا ايها الذين آمنوا) بالله تعالى (ان تتقوا) اى تطيعوا (الله) بالخشية من عقابه ولا تعصوه (يجعل لكم فرقانا) اى امرا يفرق بين الحق والباطل ينصركم فى الدين على اهل الكفر لاعزازكم واذلالهم فى الدنيا والآخرة (ويكفر عنكم سيئاتكم) (فيما) اى ويمح كبائركم (ويغفر لكم ذنوبكم) اى ويستر عليكم عيوبكم (والله ذو الفضل العظيم) اى التجاوز عن سيئات عباده كما فى تفسير الشيخ * ومنها قوله تعالى فى سورة النور (ومن يطع الله ورسوله ويخشى الله ويتقه) بكسر الهاء وسكون القاف

﴿وتتقوا﴾ فيما يستقبل ﴿فان الله كان غفورا رحيما﴾ * وفى المائدة ﴿ولو ان اهل الكتاب آمنوا واتقوا﴾ اى قرنوا ايمانهم بعمل التقوى ﴿لكفرنا عنهم سيئاتهم ولادخلناهم جنات النعيم﴾ يشكل ان ايمان الكافر ولو لم يقارن العمل كاف فى دخول الجنة فما فائدة تعليق تكفير السيئات وادخال الجنات بمجموع الايمان والتقوى والحمل على مرور مدة متطاولة بعد الايمان بعيد كالحمل على الاتقاء من الكفر على ان يكون عطف تفسير الا ان يقال اصل الايمان سبب اصل الدخول وامامعيته فلجنات النعيم كما يشعر به صيغة الجمع * وفى الاعراف ﴿ولو ان اهل القرى﴾ المدلول فى قوله تعالى وما ارسلنا فى قرية * وقيل مكة وماحولها وعن ابن عباس يريد المدينة والقرى فى كتاب الله تعالى المدينة لعل المراد مايشمل القرية والمدينة والبرارى اما بعموم المجاز او بدلالة النص او المقايسة ﴿آمنوا واتقوا﴾ الشرك والمعاصى وعن ابن جبل ان المهلكين لو اتوا بالايمان واتقوا المناهى ﴿لفتحنا عليهم بركات من السماء والارض﴾ من الامطار والرياح اللواقح ومن الحيوان والنباتات وقال البيضاوى لوسعنا عليهم الخير ويسرناه لهم من كل جانب * وعن ابن عباس الخصب والرخاء وكثرة المواشى وزيد الثمار والارزاق والأمن والسلامة واصل البركة ثبوت الخير الالهى فى الشئ * وعن البغوى هو المواظبة على الشئ والمتابعة سواء مطرا اونباتا ﴿ولكن كذبوا فاخذناهم﴾ عاقبناهم بانواع العذاب كالقحط ﴿بما كانوا يكسبون﴾ بسبب كسبهم الاعمال الخبيثة وعن العيون اذا كان المرء شاكرا كان سعة الرزق فيه من السعادة والافمن الشقاوة * وفى الانفال ﴿يا ايها الذين آمنوا ان تتقوا الله﴾ بطاعته وترك عصيانه ﴿يجعل لكم فرقانا﴾ هداية فارقة بين الحق والباطل او نصرا فارقا بين المحق والمبطل باعزاز المؤمنين واذلال الكافرين او مخرجا من الشبهات ونجاة مما يحذرون فى الدارين او ظهورا ليشهر امركم ويثبت دينكم كما فى البيضاوى * وعن الخازن فرقانا يعنى نورا فى قلوبكم تفرقون به الحق عن الباطل وقيل وقيل ﴿ويكفر عنكم سيئاتكم﴾ الصغائر ﴿ويغفر لكم ذنوبكم﴾ الكبائر وقيل المراد ماتقدم وماتأخر ﴿والله ذو الفضل العظيم﴾ فلا تطلبوا الفضل من غيره وعن البيضاوى تنبيه على ان ماوعده بمقابلة العمل تفضلى لاوجوبى وقيل كانه تعليل للحكم يعنى من كان صاحب فضل عظيم يقدر ان يعطى مثل هذا الوعد * وفى النور ﴿ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقه﴾ بسكون القاف وكسر الهاء اى فيما بعد فلم يعص الله

تخفيفا تشبيها لتقه بكتف وبكسر القاف والهاء معوصل يائها وبغير وصلها بسكون الهاء شرط اى ومن يطع الله فى فرائضه ورسوله فى سنته ويخشى الله على مااقترف من الذنوب ويتقه بما يستقبل جزاؤه ﴿ فاولئك هم الفائزون ﴾ اى الذين فازوا بالجنة لجمعهم اسباب الفوز كما فى العيون والمواهب * ومنها قوله تعالى فى سورة الطلاق ﴿ ومن يتق الله ﴾ فطلق امرأته للسنة ﴿ يجعل له مخرجا ﴾ اى بالمراجعة ﴿ ويرزقه من حيث لا يحتسب ﴾ اى لم يخطر بباله يعنى يوسع رزقه وعن ابن عباس رضى الله عنهما من طلق وراجع كما امر الله جعل له من الكرب سيما عند الموت مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب ولا يرجو * وعن بعض ان فيها ﴿١٥﴾ تسلية ووصية للنساء عند الفراق فانهن مضطرات غالبا للغيرة والاحتياج والصبر كما فى شرح ابن علان واكثر العلماء على انها نزلت حين جاء صحابى اسر ابنه وشكى للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم هذا والفاقة فقال صلى الله تعالى عليه وسلم اتق الله واصبر واكثر من قول لا حول ولا قوة الا بالله ففعل الرجل اذا جاء ابنه بابل وغنم كما فى القاضى والكشاف * ومنها قوله تعالى فى سورة الطلاق ايضا ﴿ ومن يتق الله ﴾ اى من يخشيه ويصبر على ما امر به ﴿ يجعل له من امره ﴾ اى امر الدارين ﴿ يسرا ﴾ اى يسهل عليه امرهما ويخلصه من شدائدهما كما فى العيون * ومنها قوله تعالى فى سورة الطلاق ايضا ﴿ ومن يتق الله ﴾ ويعمل باحكامه وفرائضه ﴿ يكفر عنه ﴾ بالياء والنون ﴿ سيئاته ﴾ فى دار الدنيا ﴿ ويعظم له اجرا ﴾ اى ثوابا فى دار الآخرة ذكره فى تفسير الشيخ * ومنها قوله تعالى فى سورة الاحزاب ﴿ يا ايها الذين امنوا اتقوا الله ﴾ اى عظموه بالصدق ﴿ وقولوا قولا سديدا ﴾ اى قولا قاصدا الى الحق والعدل والغرض من الآيتين النهى عن الخوض فيما لا يعنيهم والبعث على حفظ اللسان فى كل باب فانه رأس الخير كله والمعنى راقبوا الله تعالى فى حفظ السنتكم وتسديد قولكم ﴿ يصلح لكم اعمالكم ﴾ اى يوفقكم الله فى اتيان الاعمال الصالحة المرضية ﴿ ويغفر لكم ذنوبكم ﴾ اى يكفر عنكم سيئاتكم الاية كما فى العيون فيه ارشاد الى ان حفظ اللسان وسداد القول رأس الخير كما فى المواهب * ومنها قوله تعالى فى سورة آل عمران ﴿ واتقوا الله لعلكم تفلحون ﴾ على رجاء الفلاح لا القطع به فان الامر كله لله

فيما بقى من عمره قيل هذه الآية جامعة لكل ما ينبغى لمؤمن ان يفعله ﴿ فاولئك هم الفائزون ﴾ بالنعيم المقيم لجمعهم اسباب الفوز * وفى الطلاق ﴿ ومن يتق الله ﴾ فى المعاصى والمحرمات ﴿ يجعل له مخرجا ﴾ الى الحلال والطاعة * وعن الواحدى نزلت فى عوف ابن مالك اسر العدو ابناله فاتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فذكر له ذلك وشكا اليه الفاقة ايضا فقال له اتق الله واصبر واكثر من قول لا حول ولا قوة الا بالله ففعل الرجل ذلك فبينا هو فى بيته اذ أتاه ابنه وقد غفل عنه العدو فاصاب ابلا وجابها الى ابيه فذلك قوله ﴿ ويرزقه من حيث لا يحتسب ﴾ اى لم يخطر بباله يعنى يوسع رزقه * وعن ابن عباس فاستاق غنمهم فجاء بها الى ابيه وهى اربعة آلاف شاة فانطلق ابوه الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فسأل عن حله فقال نعم * وفى الطلاق ايضا ﴿ ومن يتق الله ﴾ فى احكامه فيراعى حقوقها ويصبر ﴿ يجعل له من امره ﴾ امر الدارين ﴿ يسرا ﴾ يسهله ويوفقه * وفى الطلاق ايضا ﴿ ومن يتق الله ﴾ بطاعته ﴿ يكفر عنه ﴾ بالياء والنون ﴿ سيئاته ﴾ من الصلاة الى الصلاة ومن الجمعة الى الجمعة ﴿ ويعظم له اجرا ﴾ بالمضاعفة كعشر امثالها وان الحسنات يذهبن السيئات * وفى الاحزاب ﴿ يا ايها الذين امنوا اتقوا الله ﴾ فى ارتكاب ما يكرهه فضلا عما يؤذى رسوله ﴿ وقولوا قولا سديدا ﴾ قاصدا الى الحق والعدل * وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما صوابا وقيل صدقا وقيل هو لا اله الا الله وقيل القول الذى يوافق ظاهره باطنه او ما اريد به وجه الله تعالى وقيل الغرض النهى عن الخوض فيما لا يعنيهم والبعث على حفظ اللسان فى كل باب فانه رأس الخير كله والمعنى راقبوا الله تعالى فى حفظ السنتكم وتسديد قولكم ﴿ يصلح لكم اعمالكم ﴾ بتوفيق صالح الاعمال * وعن ابن عباس بقبول حسناتكم ﴿ ويغفر لكم ذنوبكم ﴾ الآية * وفى آل عمران ﴿ واتقوا الله لعلكم تفلحون ﴾ راجين الفلاح لا القطع فان الامر كله لله كذا قيل ان اريد القطع بالنسبة الى وعده وعادته فلا نسلم عدم القطع فى الفلاح للمتقى الخالص وان بالنسبة الى ذات التقوى فالكلام

* ومنها قوله تعالى في سورة آل عمران ﴿ فاتقوا الله لعلكم تشكرون ﴾ انعامه بصرف العبد بجميع ما انعم عليه مولاه لما خلق له * ومنها قوله تعالى في سورة آل عمران ﴿ ١٠ ﴾ ﴿ واتقوا الله لعلكم ترحمون ﴾ على رجاء الرحمة كما في شرح ابن العلان * ومنها قوله تعالى في سورة المائدة (وتعاونوا) اي تناصروا (على البر) اي على اتباع امر الله والعمل به (والتقوى) اي وعلى اجتناب مانهى الله عنه * ولاتعاونوا على الاثم * اي الكفر والانتقام والتشفي * والعدوان * ان الظلم كما في العيون * ومنها قوله تعالى في سورة العلق (اوامر) الناس (بالتقوى) اي بالايمان والعمل الصالح واجتناب المعاصي فنهاه عن ذلك كما في العيون * ومنها قوله تعالى في سورة النساء (ولقد وصينا) اي امرنا (الذين اوتوا الكتاب من قبلكم) اي اهل التوراة والانجيل (واياكم) يا امة محمد في القرآن (ان اتقوا الله) فيما اوصاكم به من التوحيد والعمل بالشرائع كذا في تفسير الشيخ * ومنها قوله تعالى في سورة المائدة (قال) اي عيسى عليه السلام لقومه لما طلبوا المائدة (اتقوا الله) في سؤال المائدة (ان كنتم مؤمنين) اذ لا يليق اقتراح الآيات بعد الايمان (بقوله) وتمامها في التفاسير * ومنها قوله تعالى في سورة آل عمران (يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته) اي حق خوفه بان يطاع

في السبب العادي كيف وخلف الوعد والكذب في الخبر والرجوع عن الحكم وتبديل القول محال في حقه تعالى كما سبق فيه تنبيه على توقف الفلاح على التقوى ولهذا عن ابن جبل التقوى هنا واجبة لان الفلاح توقف عليها فلو لم يتق زال الفلاح * وفي آل عمران ايضا ﴿ فاتقوا الله لعلكم تشكرون ﴾ بصرف العبد جميع ما انعم به عليه مولاه لما خلق له وذلك بالتقوى عن عقاب الله تعالى عن عقابه * وفي الحجرات ﴿ واتقوا الله ﴾ فلا تعصوه ولا تخالفوا امره او مخالفة حكمه والاهمال فيه ﴿ لعلكم ترحمون ﴾ راجين رحمتكم * وفي المائدة ﴿ وتعاونوا ﴾ تناصروا ﴿ على البر ﴾ اتباع امر الله والعمل به او الاسلام او العفو و الاعفاء ﴿ والتقوى ﴾ اجتناب مانهى عنه او السنة ومتابعتها * وعن الخازن ليعن بعضكم بعضا على كسب البر والتقوى * وعن السلمي البر ما وافقك عليه العلم من غير خلاف والتقوى مخالفة الهوى وقيل البر ما اطمأن اليه قلبك وقيل تعاونوا على البر والتقوى طاعة الاكابر من السادات والمشايخ ولا تضيعوا حظوظكم منهم من معاونتهم وعن سهل البر الايمان والتقوى السنة * وفي العلق ﴿ اوامر بالتقوى ﴾ بالاخلاص والتوحيد او بالايمان والعمل الصالح واجتناب المعاصي فنهاه عنه نقل عن العيون * وفي النساء ﴿ ولقد وصينا ﴾ امرنا ﴿ الذين اوتوا الكتاب من قبلكم ﴾ من الامم المتقدمة ﴿ واياكم ﴾ يا امة محمد في القرآن ﴿ ان اتقوا الله ﴾ بان توحدو وتطيعوه وتحذروه ولا تخالفوا امره فالتقوى شريعة قديمة اوصى بها الله جميع الامم وحين استوصى من بعض المشايخ قال اوصيك يا ولدي بما اوصى به الله تعالى جميع انبيائه وكافة اوليائه وجلة احبائه وعامة عباده لكونه غاية ما يتقرب به اليه فليس اعز منه ولا افضل بعده بقوله تعالى * ولقد وصينا الذين اوتوا الكتاب من قبلكم واياكم ان اتقوا الله * فعليك ببذل جهدك وغاية سعيك في تحقيق حقائق التقوى وتدقيق اسرارها فان لها ظاهرا وباطنا وحقا وحقيقة فمن بلغها فقد ملك سلطنة سرمدية انتهى * وفي المائدة ﴿ قال اتقوا الله ﴾ قال عيسى للحواريين القائلين له هل يستطيع ربك ان ينزل علينا مائدة من السماء الآية اتقوا الله في سؤال المائدة ﴿ ان كنتم مؤمنين ﴾ انه سؤال تعنت وقيل امرهم بالتقوى ليحصل لهم هذا السؤال وقيل استعينوا على هذا بالتقوى كقوله تعالى * ومن يتق الله يجعل له مخرجا * ثم الاحتجاج بهذه الآية مبني على ان شريعة من قبلنا شريعة لنا اذا قصه الله او اخبر به الرسول بلا نكير * وفي آل عمران ﴿ يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ﴾ حق خوفه بان يطاع فلا يعصى طرفة عين او باستفراغ الوسع في القيام بالواجب لا محالة والاجتناب عن المحارم كقوله * تعالى فاتقوا الله ما استطعتم * وعن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه بان يطاع فلا يعصى ويشكر فلا يكفر ويذكر فلا ينسى لكن يشكل بما قالوا بانها منسوخة

بقوله فاتقوا الله مااستطعتم وذلك انه حين نزلت هذه الآية شق على الصحابة حتى قالوا لانطيق فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لاتقولوا كما تقول اليهود سمعنا وعصينا ولكن قولوا سمعنا واطعنا فنزلت وجاهدوا فى الله حق جهاده فكانت اعظم عليهم من الاولى فسهل الله تعالى وانزل فاتقوا الله مااستطعتم فصارت ناسخة فكيف يحتج بآية منسوخه *وقيل ان هذا رواية عن ابن عباس وسعد ابن جبير وقتادة وابن زيد والسدى نعم عن ابن عباس ايضا انها محكمة لان معنى حق تقاته اداء ماكان فى طاقة العبد على ان يكون قوله مااستطعتم تفسيرا له لاناسخا ولامخصصا والنسخ انما يصار اليه ان اريد به ان يأتى العبد بكل مايجب لله ويستحقه فانه يمتنع تحصيله للعبد كذا قالوا لكن لايخفى ان حاصل سبب القول بالنسخ هو القول بالامتناع للعبد فهل يمكن ذلك والله لايكلف العبد ماليس فى وسعه وان النسخ الاصح انه امر عظيم لامدخل للرأى فيه بل بالسمع وانك قد سمعت ان ذلك رأى مع وجود النص اذ الظاهر ان مثل هذه الآثار حديث مرسل اومنقطع والرواية الواحدة فى جنب المتعددة او مقابلها لايعتد بها فافهم ذلك *وفى التغابن ﴿فاتقوا الله مااستطعتم﴾ على قدر طاقتكم اذ لاتكليف بمالايطاق فهذه ناسخة لماقبلها كما سمعت كما نقل عن الخازن وعن ابن عبدالسلام قيل نسخ هذا قوله حق تقاته لما اشتد عليهم بان قاموا حتى تورمت اقدامهم وتقرحت جباههم *اقول كانه المتبادر من قوله حق تقاته ماامكن صدوره من العبد غايته نهاية مايتصور صدوره من العبد كيف وقد رفع عنا التكاليف الشاقة كالاصر والاغلال بل رفع كل مافيه حرج واراد اليسر لاالعسر لعل لهذا لم يتعرض البيضاوى لنسخها *وقال اى ابذلوا فى تقواه جهدكم وطاقتكم لعل هذا معنى قوله ايضا مااستطعتم *ثم هذه الآيات ثلاث وستون آية لكن دلالة كل واحدة على فضل التقوى المرادة ليست بظاهرة كما نبه على بعضها وايضا لايظهر فى الكل ترتيب قوة الدلالة على المطلوب المتبادر من المناسبة المعنوية فيما تقدم الان يراد فضل مطلق التقوى من المعانى التى سيذكرها المصنف واذا عرفت ان مواقع التقوى فى القرآن اكثر من مائة وخمسين اجمالا وعرفت ماذكرنا تفصيلا من الثلاث والستين ومافى ضمنها من الفضل والفوائد ﴿فما من خصلة من خصال الخير﴾ الموجبة لرضاه تعالى من الحسنى وزيادة ﴿اكثر ذكرا﴾ من حيث ذاتها ﴿وثناء عليها﴾ من حيث فضلها ومدحها ﴿فى كتاب الله تعالى من التقوى﴾ لعل هذا اما اضافى والا فالظاهر ان ذكر الايمان ولفظ الاعمال والطاعة اكثر من التقوى ﴿فتأمل﴾ ايها المشتاق الى لقاء الله والطالب رضاء الله والسالك الى طريق الله ﴿فيما كتبنا من الآيات الكريمة﴾ عبارة اودلالة اواشارة اومقايسة ﴿كيف كان المتقى عندالله تعالى اكرم﴾ واشرف كما تدل عليه الآية الاولى ان اكرمكم عند الله اتقيكم وقد سمعت ان ابا بكر لثبوت سبقته فى التقوى على الغير بالنص كان اكرم عندالله وكان بذلك افضل الخلائق على الاطلاق فالفضل دائر على التقوى فى مراتبها

من الاوس والخزرج وكان الغلبة للاوس فاخذوا السلاح ليقاتلوا مع الخزرج ثم قالوا يارسول الله تعالى من يقوى على هذا الحكم فنزل * ومنها قوله تعالى فى سورة التغابن (فاتقوا الله مااستطعتم) نسخ قوله اتقوا الله حق تقاته اى اتقوه على قدر طاقتكم اذ لايكلف الله المؤمنين مالاطاقة لهم كما فى العيون والمواهب (فما من) مزيدة (خصلة) اى فعلة واحدة (من خصال) اعمال (الخير) الشرعى (اكثر ذكرا وثناء عليها) الجار متعلق بثناء والمصدران منصوبان على التميز وهما تنازعا قوله (فى كتاب الله) اى القرآن المجيد وتنازعا ايضا قوله (من التقوى) ففيه كمال تنويهها واعلاء رتبتها حضا عليها واعلم ايها السالك للطريقة والطالب للآخرة (فتأمل) ايها الصالح للخطاب (فيما كتبنا من الآيات الكريمة) اى المفيدة (كيف كان المتقى عندالله تعالى) عندية مكانية الظارف ظرف لقوله (اكرم) بدليل

آية الحجرات (ومقبول الطاعة) بدليل آية المائدة (ووليه وحبيبه) بدليل آية الانفال والجاثية ورتب كما ذكر على ترتيب ذكر الآيات منه وهذا كاللف والنشر المرتب (وكيف كان الله تعالى له وليا) اى متواليا اموره (ومحبا) مثيبا (ومزكيا) اى شاهداله بعلو الشان (وناصرا) بالاعانة بشهادة آية الجاثية وآية البراءة وآية النجم وآية البقرة (وكيف كان له العاقبة) اى المآل الحسن (والآخرة) التى هى خير من الدنيا (وحسن مآب) اى مرجع وهو الجنة لآية القصص والزخرف وسورة ص فتأمل (وكيف عدت) اى هيئت (له الجنة و) كيف (اورثت) بالبناء للمفعول (له) اى صارت ارثاله (وازلفت) منه ﴿١٨﴾ (ووعدت له) بهم (و) كيف (كانت دارا) للمتقين

(وكيف كان التقوى للاخرة زادا ولباسا) يقيم قوام الدين ويستر صاحبه عن العوار كل حين بدليل آية آل عمران وآية سورة مريم وآية الشعراء وآية سورة محمد وآية النحل وآية الدخان وآية البقرة وآية سورة الاعراف (وكيف اضيفت الى الرئيس) من اعضاء القلب (الاشرف) بالجر بدل مماقبله وبالرفع اوالنصب اى هو اواعنى اذهو ملك مطاع نافذ الحكم والاعضاء خدم له فان صلح صلح والا فلا كما فى الحديث (وامتحن بها وكيف جعلت سببا للخيرية) وكثرة الثواب واعلاء المقام (وكتابة الرحمة) على ذاته تعالى (وكيف

﴿و﴾ كان ﴿ مقبول الطاعة ﴾ الى ان ينحصر القبول الى التقوى بقوله انما يتقبل الله من المتقين ﴿ و ﴾ كان ﴿ وليه ﴾ بل حصر الولاية اليهم ان اولياؤه الا المتقون والله ولى المتقين ﴿ وحبيبه ﴾ ان الله يحب المتقين فانظر مقام المحبة الربانية فانها رتبة اوليائه المقربين ﴿ وكيف كان الله تعالى له وليا ﴾ بما تقدم من الآيتين ﴿ ومحبا ﴾ بما تقدم ايضا ﴿ ومزكيا ﴾ فلا تزكوا انفسكم هو اعلم بمن اتقى ﴿ وناصرا ﴾ واعلموا ان الله مع المتقين فانظر هذه المعية الالهية ﴿ وكيف كان له العاقبة ﴾ المرضية والعاقبة للتقوى والعاقبة للمتقين فانظر لما فيه من الدلالة على الاختصاص من لام الملك بل لامى التعريفين ايضا ﴿ والآخرة ﴾ والآخرة عند ربك للمتقين ﴿ وحسن مآب ﴾ وان للمتقين لحسن مآب وعلى هذا فقس اللف والنشر المرتب ﴿ وكيف اعدت له ﴾ للمتقى ﴿ الجنة واورثت له ﴾ بالمجهولة ﴿ وازلفت ﴾ قربت ﴿ ووعدت له وكانت دارا ﴾ للمتقين ﴿ وكيف كانت التقوى للآخرة زادا ولباسا ﴾ فان خير الزاد التقوى ولباس التقوى ذلك خير ﴿ وكيف اضيفت ﴾ التقوى ﴿ الى الرئيس الاشرف ﴾ اى القلب ﴿ وامتحن بها وكيف جعلت سببا للخيرية ﴾ فى كل عمل صالح ﴿ وكتابة الرحمة ﴾ اى الزامها ﴿ وكيف خص لها ﴾ لاجل التقوى ﴿ كون كتاب الله تعالى هدى وموعظة وذكرى ﴾ لان بها يتم الانتفاع ويكمل الارتفاع ﴿ وكيف جعلت غاية ﴾ منتهى ونهاية ﴿ للعبادة والذكر والقصاص والصيام ﴾ من العباد ﴿ والتبيين ﴾ من الله تعالى ﴿ والانذار ﴾ من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ والتوصية ﴾ منه تعالى ﴿ والعدل والعفو ﴾ من العباد ﴿ وكيف كانت شرطا وسببا للتوبة ﴾ من عند الله تعالى ﴿ ودفع الكيد ﴾ من الاعداء ﴿ والامداد ﴾ بالملائكة ﴿ واتيان ما يجب العزم عليه والمغفرة ﴾ للعباد ﴿ والرحمة ﴾ لهم بالوعد الصادق ﴿ وتكفير السيئات وادخال الجنة وفتح البركات ﴾ من السماء والارض

خص لها كون كتاب الله تعالى هدى وموعظة وذكرى) لان بها يتم الانتفاع ويكمل الارتفاع (والتفرقة) ولا كذلك الامر عند فقدها (وكيف جعلت غاية للعبادة والذكر والقصاص والصيام والتبيين) للآيات (والانذار والتوصية) بالاتباع بالاتيان بلعلكم تتقون بعدكل (والعدل والعفو) بجعلهما اقرب للتقوى (وكيف كانت شرطا وسببا) جعليا منه تعالى (للتوبة) لثواب (ودفع الكيد) من الكفرة (والامداد) بامداد الوف من الملائكة (واتيان ما يجب العزم عليه) لوجوبه شرعا (و) ما يجب (المغفرة) لذنب (والرحمة) تكثير العطاء (وتكفير السيآت) هو المعبر عنه بالمغفرة فالجمع بينهما اطناب (وادخال الجنة) اما ابتداء اوبعد سبق عذاب (وفتح البركات) السماوية والارضية

(والتفرقة بين الحق والباطل) وذلك بالنور الناشئ عنها (والفوز) اى الظفر بما يطلب حصوله (والخروج
من المضائق) دنيوية اواخروية (والرزق من حيث لايحتسب) اى توسيع الرزق من حيث لم يخطر بباله (واليسر)
ضد العسر (واعظام الاجر) اى جعله عظيما (واصلاح العمل) قال الله فى حق خاصه واولئك يبدل الله سيأتهم
حسنات الآية (والفلاح) بمعنى الفوز (والشكر) اى اداء الحق الالهى بحسب الطاقة البشرية (و) انظر (كيف امر بالتعاون
عليها) لعظم الامر بها (ومدح الامر بها) لعلو قدرها (ووصى بها) بصيغة المفعول وسكت عن الفاعل للعلم به من الآية
المتلوة فيها (الاولون والآخرون) ﴿١٩﴾ يعنى جميع الامم سابقها ولاحقها (وجعلت مقتضى الايمان)
فان من آمن اتقى من مولاه (وامر) بالبناء للمفعول (بتحصيل حقيقتها و) تحصيل (كمالها بقدر الاستطاعة) كما قال فاتقوا الله ما استطعتم * وقال الله تعالى والذين آمنوا وعملوا الصالحات لايكلف نفسا الا وسعها (فيا ايها الطالب للآخرة) هى ماقابل الدنيا (و) ياايها (السالك فى طريقها ان كنت صادقا فى دعواك) فى طلبها (اكبب عليها) اى على التقوى اى صرت مكبا عليها لما علمت من ثمارها يقال كبه واكبه اى القاه على وجهه وكبه فاكب فيكون للمطاوعة وهذا غريب واكب عليه اقبل عليه (وصر عاشقا) لها شديد المحبة (مستهترا لها) متبعا
هواه لذلك المطلب اى حريصا لاتبالى مايقول الناس بها المستهتر بالفتح على صيغة المفعول هو الحريص المولع بالشئ
بحيث لايبالى فيما يقال له وعليه (بحيث لايعوقك) لايمنعك (عنها) اى عن التقوى (عائق اصلا) فى زمن ما لغلبة
الداعية (ولواجتمعت الانس والجن على ذلك) اى على منع التقوى ولما فهم من الكلام السابق استقلال السالك
فى تحصيل التقوى بدون توفيق الملك المتعال استدرك بقوله (ولكن الله يضل من يشاء ويهدى من يشاء) تنبيها على
ان اللازم مع الجد والسعى البالغ فى تحصيلها الاستعانة من الملك المنان لانه يضل من يشاء ويهدى من يشاء
(بيده) اى بقدرته لابغير (الخير) وسكت عن الشر تأدبا والا فقد قال الله تعالى قل كل من عند الله

﴿والتفرقة بين الحق والباطل والفوز﴾ بوصول السعادة السرمدية ﴿والخروج من المضائق﴾ فى الدنيا والآخرة ﴿والرزق﴾ للعبد ﴿من حيث لايحتسب واليسر﴾ عند كل عسر ﴿واعظام الاجر واصلاح العمل والفلاح﴾ فى الدنيا والآخرة ﴿والشكر﴾ لله تعالى ﴿وكيف امر﴾ الله تعالى ﴿بالتعاون عليها﴾ اى التقوى ﴿ومدح الآمر بها ووصى بها الاولون والآخرون وجعلت مقتضى الايمان وامر﴾ بالمجهول ﴿بتحصيل حقيقتها وكمالها بقدر الاستطاعة﴾ فاذا عرفت هذه الفوائد العظيمة والمنافع الفخيمة المنتزعة والمفهومة من الآيات السابقة ﴿فيا ايها الطالب للآخرة و﴾ ياايها ﴿السالك﴾ العابر من هذه الدنيا الدنية الى المنازل الاخروية العلية اوالتارك هذه المواطن الفانية لاجل المراتب الباقية اوالمسافر من رذيلة الاخلاق مع سوء الاعتقاد وذميمة الاطوار وسيئة الاعمال الى خلافها ﴿فى طريقها﴾ الآخرة ﴿ان كنت صادقا فى دعواك﴾ فى دعوى الطلب والسلوك اودعوى محبة الله ووصاله ومحبة رسول الله والدخول فى زمرته وشفاعته ﴿اكبب﴾ لازم ﴿عليها﴾ على التقوى فانك قد عرفت ان زمام كل خير بيدها وحصول كل مراد بحربها ﴿وصر عاشقا﴾ شديد المحبة ﴿مستهترا﴾ مستديما ﴿لها﴾ ﴿بحيث﴾ لاتفارقها ولوفارقت بحل وصالها بحيث لايكون لك صبر وقرار عند فراقها كالعاشق مع المعشوق ﴿بحيث لايعوقك عنها عائق اصلا﴾ من العوق اى مانع ولوعظيما قويا فرجحها على جميع مهماتك عند عروض الاسباب المانعة ﴿ولواجتمعت الانس والجن على ذلك﴾ اى المنع عن التقوى فان فوائد التقوى ومنافعها كما عرفت يقتضى اعلى من ذلك ولما كان ذلك امرا عظيما فى نفسه بحيث لايكون فى وسع العبد تحصيله استقلالا اراد ان يذكر المراجعة والاستمداد من الله تعالى فاستدرك فقال ﴿ولكن الله يضل من يشاء ويهدى﴾ من فضله ﴿من يشاء بيده الخير﴾ يعطيه من يشاء * فان قيل ظاهره عدم نفع سعى العبد وعدم اقتداره وذلك مناف للتوصية بالجد والسعى وانه جبر

﴿وهو على كل شئ﴾ اى شئ ﴿قدير﴾ لعموم صلاحية تعلق قدرته بجميع الممكنات ﴿الاخبار﴾ اى الاخبار النبوية
الدالة على فضيلة التقوى كثيرة ٭ منها ما اخرجه احمد فى مسنده المرموز له بقوله ﴿حد﴾ ﴿عن ابى ذر﴾ الغفارى
﴿رضى الله تعالى عنه ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال له انظر﴾ نظر اعتبار ﴿فانك لست بخير﴾ الباء صلة للتأكيد اى اكرم
واكثر ثوابا عند الله تعالى ﴿من احمر﴾ اى ابيض بدليل ﴿٢٠﴾ ﴿ولا اسود الا ان تفضله﴾ اى تفوقه وتغلبه
فى الفضل ﴿بالتقوى﴾ فحينئذ تكون خيرا منه واكرم وفى الحاشية اى لست خيرا من احد من العرب والعجم فى حال من الاحوال الا حال فضلك وزيادتك عليه بالتقوى انتهى ويجوز ان يكون من احمر ولا اسود كنايتان عن جميع الناس يقال اتانى كل اسود واحمر اى جميع الناس ٭ وقوله الا ان تفضله اى تغلبه فى الفضل هو فى الاصل لازم لكن صار متعديا باعتبار معنى المغالبة والضمير راجع الى اسود واحمر على سبيل البدل كما فى التحقيق ٭ واخرج البيهقى المرموز له بقوله ﴿هق﴾ ﴿عن جابر﴾ بن عبد الله ﴿رضى الله تعالى عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى اوسط﴾ بفتح السين ﴿ايام التشريق﴾ هى الايام الثلاثة التى بعد يوم النحر والتشريق
هو تقديد اللحم وسميت به لوقوع تقديد لحوم الاضاحى فيها فالاضافة للملابسة او لاشراق لياليها بالقمر ﴿ولا﴾
ونهارها بالشمس ووجه التسمية لا يلزم اطراده كما فى المواهب ﴿فقال يا ايها الناس﴾ مأخوذ من الانس بالقلب ﴿ان ربكم واحد﴾
ذاتا وصفة وفعلا ﴿ألا﴾ بفتح الهمزة وتخفيف اللام اداة استفتاح وتنبيه ﴿لافضل﴾ اى لا شئ منه ﴿لعربى على عجمى﴾

قلنا قد مر الجواب فى مواضع وقد عرفت الجبر المتوسط والافعال الاختيارية للعبد والتخصيص بالخير مع ان الشر بيده ايضا لانه المقصود ومطمح النظر ٭ وقيل سكت عن الشر تأدبا وقيل لان الشر بيد النفوس والنفوس بيده تعالى فالخير منه تعالى بالذات والشر منه بالواسطة واحتج بقوله تعالى ٭ ما اصابك من حسنة فمن الله وما اصابك من سيئة فمن نفسك ٭ قلت لا يخفى ما فى هذا الكلام من غاية السخافة كما عرف فى الكلام ﴿وهو على كل شئ قدير﴾ يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد ﴿الاخبار﴾ لما فرغ من بيان الآيات الدالة على افضلية التقوى اراد بيان الاخبار النبوية الواردة فى افضلية التقوى ليعلم تطابق الكتاب والسنة فى ذلك فقال الاخبار اى الاخبار ما سيذكر او هذه الاخبار على حذف الخبر او المبتدأ فمن رجح الاول يقول المبتدأ اصل والخبر وقف تابع فالمذكور مبتدأ ومن رجح الثانى يقول المبتدأ معلوم والمقصود بالافادة هو الخبر فهو المذكور ثم الظاهر بعض الاخبار او جنس الاخبار المراد حصوله فى ضمن بعض افراده ولو اريد الاستغراق اى جميع الاخبار الذى وصل الى المصنف لم يبعد كل بعد ﴿حد﴾ احمد بن حنبل ﴿عن ابى ذر﴾ الغفارى ﴿رضى الله تعالى عنه ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال له انظر﴾ اعتبر ﴿فانك لست بخير من احمر ولا اسود﴾ اما لاصالتهما فى الوان الانسان والمقصود شمول الكل او الاحمر الانس لغلبة الدم فى الاجسام الترابية والاسود الجن لغلبة النار فى الاجسام الهوائية او الاحمر سكان المدن والقرى والاسود سكان البوادى او الاحمر النساء لراحتهن والاسود الرجال لتعبهم فى المعيشة او العرب والعجم ﴿الا ان تفضله﴾ تصير فاضلا على كل من الاحمر والاسود ﴿بالتقوى﴾ وفى الجامع الصغير بتقوى بلا لام اى تزيد عليه فى وقاية النفس عما يضرها فى الآخرة ومراتبها كما تعرفها ثلاثة التوقى عن العذاب المخلد ثم عن كل محرم ثم عن ما يشغل السر عن الحق تقدس فالتقوى امر يفضل بها صاحبها على الكل فمن كان اسبق فيها فاسبق فى الفضل ﴿هق﴾ البيهقى ﴿عن جابر رضى الله تعالى عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى اوسط ايام التشريق﴾ ثلاثة ايام اليوم الثانى من ايام النحر والثالث والرابع ﴿فقال يا ايها الناس ان ربكم واحد ألا﴾ استفتاح للتنبيه والتحقيق ﴿لافضل لعربى﴾ المتقن للتكلم باللغة العربية بلا تكلف ﴿على عجمى﴾ خلاف العرب فابراهيم الخليل عجمى وابنه اسمعيل عليهما السلام عربى وقيل الفارق هو اللسان كما فى حديث من تكلم بالعربية فهو عربى

ولا لعجمى على عربى) باعتبار العجمة والعربية والانتساب للعرب والعجم (ولا احمر) ترك اللام ايماء الى انه نوع غير ماقبله (على اسود ولا اسود على احمر) اى باعتبار اللون اذ لا دخل له فى الافضلية ويجوز ان يكون بمعنى احد مجردا عن الوصفية اى لا فضل لاحد على احد بدون التقوى وانما كرره لزيادة التأكيد والتعميم (وان اباكم واحد) هو آدم عليه السلام والجملة معترضة بين المستثنى وهو (الا بالتقوى) والمستثنى منه وهو لا فضل الخ ثم ذكر دليله على دليله على طريق الاستيناف البيانى بقوله (ان اكرمكم عند الله اتقاكم) اشارة الى ان هذا الحديث مؤيد بكتاب الله تعالى وتعليل للحصر المذكور (ألا) بتخفيف اللام حرف تنبيه ايضا (هل بلغت) استفهام من سامعى تلك الخطبة انى اديت قوله تعالى بلغ ما انزل اليك من ربك (قالوا بلى) اى بلغت ﴿٢١﴾ (يا رسول الله تعالى) وزاد فى رواية اللهم اشهد (قال) عليه السلام تحريضا على نشر معالم الشريعة (فليبلغ) من التبليغ او الابلاغ (الشاهد) مجلسنا (الغائب) عنه اقول ينبغى ان يكون المراد بالشاهد العالم الحافظ وبالغائب الجاهل الغافل وباللام الجنس فتأمل * واخرج البيهقى المرموز له بقوله (هق) والطبرانى فى الصغير والاوسط المرموز لهما بقوله (ططص) (عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه) عبد الرحمن بن صخر (انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا كان يوم القيامة) اليوم الذى يقوم فيه الناس من قبورهم لرب العالمين كما فى شرح الصدور وكان تامة (امر الله تعالى مناديا) من الملائكة او غيرهم (ينادى) لبيان الاكرام عنده سبحانه (ألا) بفتح الهمزة وتخفيف اللام للاستفتاح كما مر مرارا (انى جعلت نسبا) يتعلق به على رحمتى العباد وهو التقوى (وجعلتم نسبا) مبنيا على عرض الدنيا واعراضها (فجعلت اكرمكم اتقاكم) واكد ذلك لقوله ان اكرمكم عند الله اتقيكم (فابيتم) اى امتنعتم كل قول اشد الامتناع (الا ان تقولوا فلان ابن فلان) اى ذو النسب (خير) وان كان فاجرا (من فلان ابن فلان) الفاقد لذلك المظهر الدنيوى وان كان صالحا (فاليوم) اللام فيه للعهد الحضورى (ارفع نسبى) باكرام ذو التقوى (واضع نسبكم) المبنى على هوى النفس وعرض الدنيا فلا انساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون (اين المتقون) فنعلى مقامهم ونزيد اكرامهم * واخرج احمد فى المسند المرموز له بقوله (حد) (عن ابى ذر) بالمعجمة المفتوحة وتشديد الراء الغفارى (رضى الله تعالى عنه ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ستة ايام) اى فى يوم كل منها

﴿ولا﴾ فضل ﴿لعجمى على عربى ولا لاحمر على اسود ولا لاسود على احمر﴾ كما عرفت معنيهما اذ الفضل ليس دائرا على النوع او النسب او المكان ﴿وان اباكم واحد﴾ آدم عليه السلام جملة معترضة ﴿الا بالتقوى﴾ على مراتبها ثم اشار الى العلة بقوله ﴿ان اكرمكم عند الله اتقيكم ألا﴾ حرف تنبيه ايضا ﴿هل بلغت﴾ بالتكلم من قوله تعالى بلغ ما انزل اليك من ربك ﴿قالوا بلى﴾ اى بلغت ﴿يا رسول الله﴾ زاد فى رواية اللهم اشهد ﴿قال﴾ صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿فليبلغ الشاهد﴾ اى الحاضر ﴿الغائب﴾ وقيل الشاهد العالم والغائب الجاهل الغافل قيل فيه حث على رواية الحديث وحفظه وضبطه ثم التحدث به لاهله وكذلك العلم الشرعى ﴿هق﴾ البيهقى ﴿ططص﴾ الطبرانى فى معجم الاوسط والصغير ﴿عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا كان يوم القيامة امر الله تعالى مناديا ينادى﴾ فى عالم المحشر اعلاما لاهل المحشر من اكرم عنده وايذانا بشرف التقوى وثمرتها ﴿الا انى جعلت﴾ بينكم ﴿نسبا﴾ يتعلق به على رحمتى وهو التقوى ﴿وجعلتم نسبا﴾ مبنيا على عرض الدنيا وحطامها ﴿فجعلت اكرمكم اتقاكم﴾ اهل الفرد السابق من التقوى هو الغاية فى نهاية التقوى من تطهير السر عما سوى الله تعالى وقطع تعلق النفس من كل يهواه كما فى مقام جمع الجمع عند اهل الله ﴿فابيتم﴾ اى امتنعتم من كل قول اشد الامتناع ﴿الا ان تقولوا﴾ فى اعتبار نسبكم الذى جعلتموه بينكم فى الدنيا ﴿فلان ابن فلان خير من فلان ابن فلان﴾ من جهة الجاه والمال ونسب الدنيا ﴿فاليوم ارفع نسبى واضع نسبكم اين المتقون﴾ حتى يحفظوا من المخاوف ويوصلوا الى المطالب وتقضى لهم الحوائج لكونهم من انساب الله تعالى ﴿حم﴾ احمد بن حنبل ﴿عن ابى ذر رضى الله تعالى عنه ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ستة ايام﴾ فى كل يوم منها

(اعقل) تعقل (يا اباذر مايقال) بالبناء للمفعول (لك بعد) بالبناء على الضم بحذف المضاف اليه ونيه معناه نبهه
عليه ليلقى اليه السمع وهو شهيد * قيل انما امر النبى عليه السلام بالانتظار الى هذه المدة لان حصول الشئ بعد الطلب
الذ والاختيار كونه طالبا حقيقيا وليدل على ان ذلك المعقول امر عظيم من شانه التوجه اليه والاقبال عليه (فلما كان
اليوم السابع قال) عليه السلام خطابا له بما امر (اوصيك بتقوى الله) امتثال امره فعلا ونهيه تركا (فى سر امرك)
اى مابينك وبين الله تعالى (وعلانيته) بتخفيف التحتية ﴿٢٢﴾ اى ماتعلنه من امرك (واذا اسأت) اى فعلت
سيئة لاحد (فاحسن) عقيبها بحسنة ليقابل الحسنة السيئة فتذهبها كما قال الله تعالى ان الحسنات يذهبن السيأت او المعنى اذا عملت سيئة فاعمل فى جنبها حسنة تمحها كما قال صلى الله عليه وسلم اتق الله تعالى حيث كنت واتبع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق حسن (ولاتسئلن احدا شيأ) من امور الدنيا بقرينة قوله (وان سقط سوطك) يعنى لاتسئلن من يرفعه اليك وان كان سهلا لما فى السؤال من الذل الذى لاينبغى مداخلته وليس للمؤمن ان يذل نفسه والامة والزوجة فى مصالح داخل البيت و الاجير والتلميذ مستثنى من هذا الحكم الاولى الاستخدام فى الثلاثة الاول وفى الرابع بنية
تهذيب الاخلاق والتأديب كما فى حاشية خواجه زاده * وذكر فى شرعة الاسلام ويجتنب المكاسب الخبيثة (مطلب)
نحو كسب الحجام بالشرط وثمن البغى واجر الكاهن وثمن الكلب وضراب الفحل وهدية الشفاعة وكسب الصغير غير
العاقل * قال فى الايثار شرح المختار نقلا عن الذخيرة اذا ملأ عبد او صبى الكوز ماء الحوض واراق بعضه فى الحوض
لايحل لاحد ان يشرب من ذلك الحوض لانه خلط به ملكه ولايمكن تميزهما وكذا لو جاء صبى بالكوز من ماء مباح لايحل
لابويه ان يشرب منه اذا كانا غنيين لان الماء صار ملكه بعد الاخذ ولايحل لهما الاكل من ماله من غير حاجة انتهى

﴿اعقل﴾ تعقل وانتظر واحفظ امالاتشوق بالانتظار لان الشئ بعد الطلب الذ اولاختيار
كونه طالبا حقيقيا اولعدم استعداده لذلك عسى ان يكون مستعدا بعد الستة ﴿يا اباذر
مايقال لك بعد﴾ من العلم والحكمة ويحتمل ان يقول هذا الكلام النبى صلى الله تعالى
عليه وسلم فى يوم واحد لكمال الاستشواق ﴿فلما كان اليوم السابع قال اوصيك
بتقوى الله﴾ بان تطيعه فلا تعصيه وتشكره فلا تكفره والتقوى اس كل فلاح
ونجاح فى الدارين قال الغزالى ليس فى العالم خصلة للعبد اجمع للخير واعظم للاجر
واجل فى العبودية واعظم فى القدر واوفى بالحال وانجح للآمال من هذه الخصلة
التى هى التقوى والا لما اوصى الله بها خواص خلقه فهى الغاية التى لاتجاوز عنها
ولا مقتصر دونها وقد جمع الله فيها كل نصح ودلالة وارشاد وتأديب وتعليم فهى
الجامعة لخير الدارين الكافية لجميع المهمات المبلغة الى اعلى الدرجات كذا فى شرح الجامع
الصغير للمناوى ﴿فى سر امرك وعلانيته﴾ فى باطنه وظاهره والقصد الوصية باخلاص
التقوى وتجنب الرياء فيها * قال حجة الاسلام اذا اردنا تحديد التقوى على موضع علم السر
نقول حدها الجامع تبرئة القلب من شر لم يسبق عنك مثله بقوة العزم على تركه حتى
يصير ذلك وقاية بينك وبين كل شر قال هنا اصل هو العبادة وشطر ان اكتساب هو
فعل الطاعات واجتناب هو تجنب السيئات وهو التقوى وهو افضل من الاول
* فاشتغال المبتدين ان يصوموا نهارهم ويقوموا ليلهم واشتغال المنتهين اولى البصائر
والاجتناب انما هو حفظ القلوب عن الميل لغيره تعالى والبطون عن الفضول
والالسنة عن اللغو والاعين عن النظر الى مالايعنيهم ﴿ واذا اسأت ﴾ الى احد
﴿ فاحسن ﴾ فى فوره ان الحسنات يذهبن السيئات فلاتتركه يسخط عليك فربما
يدعو الله عليك فيجيبه ﴿ ولاتسئلن احدا ﴾ من الخلق ﴿ شيأ ﴾ من الرزق
ارتقاء الى مقام التوكل فلاتعلق قلبك باحد من الخلق بل بوعد الله وحسن كفايته
وضمانه ومامن دابة فى الارض الاعلى الله رزقها * وقد قال اهل الحق ماسأل
انسان الناس الالجهله بالله تعالى وضعف يقينه بل ايمانه وقلة صبره وماتعفف
متعفف الالوفور علمه بالله تعالى وتزايد معرفته وكثرة حيائه منه ﴿ وان سقط
سوطك ﴾ كالعصا فلا تطلب من انسان مناولته بل ينزل هو فيتناوله بيده

﴿ ولاتقبضن امانة ﴾ من وديعـة اومال يتيم اومحجور عليه وانما نهاه عنه لضعفه عن القيام بحفظها ومراعاتها والتقييدبها وكل ذلك مشوش للخاطر ومشتت له مع احتمال الضياع وحصول الخصومة والعداوة فلذا كره الائتمان لمن كان كذلك * واخرج القشيرى المرموزله بقوله ﴿ قش ﴾ ﴿ عن ابى سـعيد ﴾ بن مالك بن سـنان ﴿ الخدرى رضى الله تعالى عنه ﴾ بضم المعجمة وسكون المهملة وبعدها راء نسبة لخدرة بطن من بنى النجار من الانصار ﴿ انه جاء رجل الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يانبى الله اوصنى ﴾ اى مرنى او ذكرنى بمافيه نفع عن الله تعالى ﴿ فقال له عليك ﴾ اسم من اسماء الافعال اى استمسك والزم فى السر والعلانية ﴿ بتقوى الله ﴾ اى فعل ما امر وترك مانهى عنه ﴿ فانها ﴾ اى التقوى ﴿ جماع ﴾ بكسر الجيم وتخفيف الميم مصدر بمعنى الجامع كذا فى المصباح ﴿ كل خير ﴾ لان فيه رضى البارى تعالى وقال وعليك بالجهاد فانه رهبانية ﴿٢٣﴾ المسلم اى رياضية وعليك بذكر الله فانه نورلك * وفى رواية اخرى وعليك بذكر الله وتلاوة القرآن فانه نورلك فى الارض وذكر لك فى السماء واحزن لسانك اى اخفظه الامن خير فانك بذلك تغلب الشيطان رواه السيوطى فى جامع الكبـير * واخرج ابن ماجـه المرموزله بقوله ﴿ جه ﴾ ﴿عن ابى امامة رضى الله تعالى عنه ﴾ بضم الهمزة وتخفيف الميم صدر بن عجلان ﴿ عن النبى صلى الله تعـالى عليـه وسلم انه قال ﴾ وفى نسخـة كان يقول ﴿ ماسـتفاد ﴾ اى افاد والصيغة للمبالغة ﴿المرأ﴾ اى الانسان وفى المصباح المرأ بفتح الميم وضمها لغة

﴿ولاتقبضن امانة ﴾ خوفا للخيانة والنهى للتحريم ان عاجزا عن حفظها وان قدر فندب بل ان تعين فواجب ﴿قش﴾ القشيرى ﴿ عن ابى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه انه جاء رجل الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يانبى الله اوصنى فقال له عليك بتقوى الله ﴿فانها﴾ اى التقوى ﴿جماع كل خير﴾ من خيور الدنيا والآخرة وانها وان قل لفظها كلمـة جامعة لحقوق الحق وحقوق الخلق وزاد فى الجامع الصغير قوله وعليك بالجهاد فانه رهبانيـة المسلمين وعليك بذكر الله وتلاوة كتـاب الله فانه نورلك فى الارض وذكرلك فى السماء واخزن لسانك الامن خير فانك بذلك تغلب الشيطان * قال المناوى ثم الذكر يقع باللسان ويؤجر عليه ولايشترط استحضار معناه فلوانضم فابلغ الكمال ﴿ جه ﴾ ابن ماجه ﴿ عن ابى امامة رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه كان يقول مااستفاد المرء بعد تقوى الله تعالى خيرا ﴾ له ﴿ من زوجة صالحة ﴾ باتيـان المأمورات وترك المنكرات فى المناوى عن الطيبى جعل التقوى نصفين نصفا تزوجا ونصفا غيره لان فى التزوج التحصن من الشيطـان وكسر التوقان ودفع غوائل الشـهوة وغض البصر وحفظ الفرج ﴿ ان امرها اطاعته وان نظر اليها سرته وان اقسم عليها ابرته وان غاب عنها نصحته فى نفسها ﴾ بصونها من الزنى ومقدماته بيان لخيريتها على سبيل التقسيم لانه لايخلو الزوج اماحاضر فافتقاره اليهـا امامن جنس الخدمة والمباشرة فتكون مطيعة او ذات جمال ودلال مسرة واما غائب فتحفظ مايملك الزوج من نفسها

فان لم تأت باللام فقلت امرء امرأن والجمع رجال من غير لفظه والانثى امرأة وفيها لغات أخر مذكورة فى المواهب ﴿ بعد تقوى الله ﴾ الذى هو الاهم المقدم ﴿ خيرا من زوجة صالحة ﴾ قائمة بحق الله تعالى وحق العباد بقدر الطاقة وحسب الاستطاعة فلذلك قال فى وصفها ﴿ان امرها﴾ بما لا معصية فيه للخالق ﴿ اطاعته ﴾ لايجابه تعالى عليها ذلك فيما لم ينه عنه ﴿ وان نظر اليها ﴾ ببصره او بصيرته ﴿سرته﴾ زوجها بحسن وجهها وكمال فعالها قيل السرور يحصل بثلاثة امور كونها جميلة حسناء وكونها متزينة بان تلبس احسن لباسها وتطهر ابدانها وثيابها من الدنس وكونها ذات بشاشة وطلاقة فى الوجه ولاتكون عبوس الوجه كما فى حاشية خواجه زاده ﴿ وان اقسم عليها ابرته ﴾ اى جعلته بارا فى يمينه غير حانث والمراد بالقسم عليها القسم على افعالها كان يقول الزوج لها والله لاتخرجى من البيت مثلا هى لاتخرج امتثالا لزوجها ﴿ وان غاب عنها نصحته ﴾ اى حفظته ﴿ فى نفسها ﴾ بان لاترى نفسها الى الاجنبى

(و) فى (ماله) فلم تضيعه عليه ولم تصرفه الى محل غير مأذون له وعن انس رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المرأة اذا صلت خمسها وصامت شهرها واحصنت فرجها واطاعت بعلها فلتدخل من اى ابواب الجنة كما فى المصابيح * وقال عليه السلام ايما امرأة ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة كذا فى المصابيح ايضا * واخرج الطبرانى المرموز له بقوله (طب) (عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه قال اقبل نبى الله صلى الله تعالى عليه وسلم) اى جاء (من غزاة) بفتح اوليه واصله غزوة بفتح فسكون فقلبت الواو الفا بعد نقل الفتحة للزاء لتحركها حالا وانفتاح ماقبلها اولا اى مرة من الغزو (اوسرية) هى جماعة وقطعة من الغزاة يسيرون بالليل ويختفون بالنهار واقصاهم اربعمائة رجل وفى الحديث خير السرايا اربعمائة كما فى المواهب ﴿٢٤﴾ والتوفيق (فدعا فاطمة) بنته رضى الله تعالى عنها (فقال) عطف تفسيرى (يا فاطمة اشترى نفسك من الله تعالى) اى من عذابه بصالح العمل يعنى اعملى من الله تعالى معاملة المشترى مع البايع وانقذى نفسك من عذاب الله بالطاعة والعبادة ولا تعتمدى على مجرد نسبك فان من ابطأ عمله لم يسرع به نسبه (فانى لا اغنى عنك من الله شيأ) الفاء للتعليل اى لا ادفع شيأ من عذاب الله تعالى وهذا لا ينافى شفاعته لامته ولا نفع قرابته لانه محمول على الترهيب والانذار وسببه انه لما نزل قوله تعالى وانذر عشيرتك الاقربين ناداهم بطنا بعد بطن فقال ذلك (وقال) عليه الصلاة والسلام (لنسوته) بكسر النون وضمها وسكون المهملة اسم جمع لامرأة من غير لفظه وكن عند موته عليه السلام تسعا وقد سبق تحقيقه (مثل ذلك) من الامر بطاعة الله والتنبيه على ان لا دافع لمراد الله (ولا) (وقال مثل ذلك) القول (لعترته) بكسر المهملة وسكون الفوقية نسل الانسان وقال الازهرى وروى ثعلب عن ابن الاعرابى ان العترة ولد الرجل وذريته وعقبه من صلبه ولا تعرف العرب من العترة غير ذلك انتهى وفى القاموس العترة بالكسر نسل الرجل ورهطه وعشيرته الاولون ممن مضى وعبر (ثم) اى بعد التحريض والتحذير (قال) عليه السلام (ما بنوا هاشم) الذين هو منهم (باولى الناس بامتى) اى ليس بنو هاشم اولى الناس واحراهم بامور امتى واحوالهم يعنى ليس اشراف الناس حسبا ونسبا احرى واولى بامور امتى من غيرهم بامتى (ان اولى الناس بامتى) احقهم بهم (المتقون) لانهم الذين لا يرضون منهم الا بما فيهم صلاحهم ونجاتهم فى الدنيا والآخرة واحقهم بى المتقون منهم لتقواهم

﴿وماله﴾ فناصحة عن ابن حجر هذا فى حق من يتأتى منه النسل وانت تعلم ضعف دلالة هذا الحديث على المقصود الان يقال معناه ان الافضل من كل شئ هو التقوى ثم بعدها هذه المرأة ﴿طب﴾ طبرانى ﴿عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه قال اقبل نبى الله صلى الله تعالى عليه وسلم من غزاة او﴾ من ﴿سرية﴾ قطعة من الجيش يقال خير السرايا اربعمائة رجل كذا نقل من الصحاح ﴿فدعا فاطمة﴾ رضى الله تعالى عنها حتى جاءت ﴿فقال يا فاطمة اشترى نفسك من الله تعالى﴾ اى من عذابه واليم عقابه ﴿فانى لا اغنى عنك﴾ لا انفعك ﴿من الله شيأ﴾ كما قال الله تعالى يوم لا تملك نفس لنفس شيأ والامر يومئذ لله ﴿وقال﴾ النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿لنسوته مثل ذلك وقال مثل ذلك لعترته﴾ اقاربه وذريته ﴿ثم قال ما بنوا هاشم﴾ وهم اولاد عبد المطلب اعمام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وعماته وكانت اعمامه اثنى عشر اولاد عبد المطلب وابوه عبد الله ثالث عشرهم وهم الحارث وابو طالب واسمه عبد مناف والزبير ويكنى اباالحارث وحمزة وابولهب واسمه عبد العزى والغيداق والمقوم وضرار والعباس وقثم وعبد الكعبة وجحل بتقديم الجيم وهو السقم الضخم وقال الدارقطنى بتقديم الحاء وهو القيد والخلخال ويسمى المغيرة وقيل كانوا احد عشر فاسقط الغيداق وجحل وقيل تسعة فاسقط قثم وعبد الكعبة وعماته صلى الله تعالى عليه وسلم بنات عبد المطلب بن هاشم ست عاتكة واميمة والبيضاء وهى ام حكيم وبرة وصفية واروى ولم يسلم منهن الا صفية ام الزبير بلا خلاف واختلف فى اروى وعاتكة كما فى مواهب القسطلانى لكن فى مصرف زكاة الفقهية واما بنوا ابى لهب فلا كرام لهم لقطع القرآن علاقته ﴿باولى الناس بامتى﴾ اى بامور امتى او من امتى مع انهم من قبيلتى التى هى اشرف القبائل يعنى لو كان الشرف بالحسب والنسب لكانوا هم الاشراف لكن ليس كذلك ﴿ان اولى الناس بامتى المتقون﴾ مراتب الاولوية على مراتب التقوى

﴿ ولا قريش ﴾ واصله من دابة عظيمة من البحر تمنع السفن من السير في البحر وتدفعها فتلقبها وتضربها فتكسرها قال المطرزي هي سيدة الدواب البحرية واشدها وكذلك قريش سادات الناس كذا نقل عن حياة الحيوان للدميري ﴿ باولى الناس بامتى ان اولى الناس بامتى المتقون ﴾ لايخفى ان الهاشمى اشرف من قريش فبعد نفي الاولوية من بني هاشم لابد لنفي هذه من وجه فالوجه اما الدفع وهم عدم الحكم في غير الهاشمى على مفهوم اللقب اوكان في المخاطبين قريشي واريد تنصيص الحكم عليهم اوايذانا على عدم الاولوية بحسب الكثرة وقد عرف في علم المعاني نكتة عطف العام على الخاص في بحث الاطناب وان انكر بعضهم ذلك لكن قدرد عليه كما في الاتقان ﴿ ولا الانصار ﴾ اهل المدينة نصروه صلى الله تعالى عليه عليه وسلم واصحابه المهاجرين حتى جعلوهم مشاركين في دارهم وديارهم وسائر اموالهم بل يؤثرون على انفسهم ولوكان بهم احتياجهم قبيلتان الاوس والخزرج رضي الله تعالى عنهم ومنهم اهل الصفة لكثرة سكناهم في صفة مسجد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لتعليم الدين والشريعة ينقطعون عن كل شيء ويتفرغون لذلك الدين نزل في شانهم قوله تعالى * ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه * ورئيسهم ابو هريرة رضي الله تعالى عنهم ﴿ باولى الناس بامتى ان اولى الناس بامتى المتقون ﴾ في الاضافات تنبيهات ان الانتساب الى النبي عليه الصلاة والسلام ليس بالقرابة ولا بالخدمة ولا بالاحسان بل بالتشرع بشريعته والتسنن بسنته وهو بكمال الاتباع له اعتقادا وقولا وفعلا بل سيرة ايضا اذحاصل الاتقاء مأخوذ منه لكن قالوا لاشرف بالنسب الانسب فاطمة رضي الله تعالى عنها ترك المهاجرين لعلهم داخلون في قريش وهاشم ولو تغليبا ثم اشار الى علة الحكم بقوله ﴿ انما انتم ﴾ اما خطاب لجميع من في هذا الحديث او للمطلق والمتكلم داخل في عموم خطابه فتدبر ﴿ من رجل وامرأة ﴾ آدم وحواء عليهما الصلاة والسلام ﴿ وانتم كجمام ﴾ ما يملأ به الصاع كالحبوب * وقيل المكال به لتساويه في العادة قدرا وثمنا وفسر بالمكول وقيل اى انتم مستوون من حيث الذات والنسب كاستواء رأس الصاع ﴿ الصاع ليس لاحد على احد فضل الا بالتقوى ﴾ فان الفضل عندالله معتبر بالتقوى ﴿ والاحاديث في هذا الباب ﴾ فضل التقوى ﴿ كثيرة جدا ﴾ فيطول الكلام بذكرها اولا يتحملها المقام * ومنها احاديث الجامع الصغير اوصيك بتقوى الله فانه رأس الامر كله الحديث وايضا اوصيك بتقوى الله والتكبير على كل شرف وايضا اكرم الناس اتقاهم وفي المحاضرات عنه صلى الله عليه وسلم انه قال لمعاذ اوصيك بتقوى الله وصدق الحديث والوفاء بالعهد واداء الامانة وترك الخيانة وحفظ الجوار ورحم اليتيم ولين الكلام وبذل السلام وحسن العمل وقصر الامل ولزوم الايمان والتفقه في القرآن * وفي رسالة القشيري عن انس انه قيل يا محمد من آل محمد قال كل تقي نقي آل التقوى جماع الخيرات * وفي منهاج

ولا قريش) بضم ففتح (باولى الناس بامتى ان اولى الناس بامتى المتقون ولا الانصار باولى الناس بامتى) اى احقهم بي منهم لنسبهم (ان اولى الناس بامتى) منهم (المتقون) قال الله تعالى ان اولياؤه الا المتقون (انما انتم) يابني آدم (من رجل) اى آدم عليه السلام (وامرأة) يعني حواء اومن الرجل وامرأته (وانتم كجمام) بكسر الجيم وتخفيف الميمين (الصاع) اى المكيال به لتساويه في العادة قدرا وثمنا يعني انتم مستوون من حيث الذات والنسب كاستواء رأس الصاع (ليس لاحد) منكم (على احد) واصلكم ما ذكر لا اختلاف فيه (فضل) وشرف عندالله وعند رسوله (الا بالتقوى) بشهادة قوله تعالى ان اكرمكم عندالله اتقيكم وبدليل الآيات المذكورة آنفا (والاحاديث) وضعه موضع الاخبار تفننا (في هذا الباب كثيرة جدا) بكسر الجيم اى كثيرة قوية

عن عائشة رضى الله تعالى عنها انها قالت ما اعجب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بشئ من الدنيا ولا اعجبه احد الاذوتقى * الآثار * عن عروة بن الزبير لما ولى ابو بكر رضى الله تعالى عنهم خطب الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد ايها الناس قد وليت امركم ولست بخيركم ولكن قد نزل القرآن وبين النبى صلى الله تعالى عليه وسلم السنن فعلمنا اعلموا ان اكيس الكيس التقوى وان احمق الحمق الفجور * ومن خطبة على رضى الله تعالى عنه ايها الناس اعتصموا بتقوى الله فان لها حبلا وثيقا عروته ومعقلا منيعا ذروته وبادروا الموت وغمراته وامهدوا له قبل حلوله واعدوا له قبل نزوله * ومنها ايضا اوصيكم عباد الله بتقوى الله واحذركم اهل النفاق فانهم الضالون المضلون والزالون المزلون يتلونون الوانا ويفتنون افتنانا * وحين ضربه ابن ملجم قال للحسن والحسين اوصيكما بتقوى الله تعالى وان لا تبغيا الدنيا وان بغتكما ولا تأسفا على شئ منها زوى عنكما وقولا بالحق واعملا للآخرة وكونا للظالم خصيما وللمظلوم عونا اوصيكما وجميع ولدى واهلى ومن بلغه كتابى وبتقوى الله ونظم امركم وصلاح ذات بينكم * وعن سهل بن عبد الله لا معين الا الله ولا دليل الا رسول الله ولا زاد الا التقوى ولا عمل الا الصبر * وعن الكتانى قسمت الدنيا على البلوى وقسمت الجنة على التقوى * وعن ابى بكر الرازى سمعت الجريرى يقول من لم يحكم بينه وبين الله تعالى التقوى والمراقبة لم يصل الى الكشف والمشاهدة * وعن ابى الحسن الريحانى رحمه الله تعالى من كان رأس ماله التقوى كلت الانفس عن وصف ربحه والمتقى مثل ابى يزيد البسطامى قدس الله سره العزيز اشترى من همذان حب القرطم فلما رجع الى بسطام رأى فيه نملتين فرجع الى همذان ووضع النملتين وايضا انه غسل ثوبه فقال صاحبه نعلق الثوب فى جدران الكروم فقال لا نضرب الوتد فى جدار الناس فقال نعلقه فى الشجر فقال لا لانه يكسر الاغصان فقال نبسطه على الارض فقال لا لانه علف الدواب فولى ظهره الى الشمس والقميص على ظهره حتى جف * وعنه ايضا انه غرز عصاه فى الارض فسقطت ووقعت على عصا شيخ بجنبه ركز عصاه فى الارض فانحنى الشيخ واخذ عصاه فمضى ابو يزيد الى بيت الشيخ واستحله * ورؤى عتبة الغلام يتصبب عرقا فى الشتاء فقال لانه مكان عصيت ربى فيه لانى كشطت من هذا الجدار قطعة طين فغسل ضيف لى يده بها ولم استحل صاحبه من رسالة القشيرى * قال الغزالى فى منهاج العابدين التقوى كنز عزيز * وجوهر نفيس * وخير كثير * ورزق كريم * وفوز كبير * وغنم جسيم * وملك عظيم * فجميع خيرات الدنيا والآخرة تحت هذه الخصلة الواحدة اى التقوى وتأمل ما فى القرآن من ذكرها من تعليق الخير والثواب واعدمنها اثنى عشر (١) المدحة والثناء فان تصبروا وتتقوا فان ذلك من عزم الامور (٢) الحفظ والحراسة من الاعداء وان تصبروا وتتقوا لا يضركم كيدهم شيأ (٣) التأييد والنصرة ان الله مع الذين اتقوا ان الله مع المتقين

(٤) النجاة من الشدائد والرزق من الحلال ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لايحتسب (٥) اصلاح العمل ياايها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم اعمالكم (٦) غفران الذنوب يغفرلكم ذنوبكم (٧) محبة الله ان الله يحب المتقين (٨) القبول انما يتقبل الله من المتقين (٩) الاكرام والاعزاز ان اكرمكم عندالله اتقيكم (١٠) البشارت عندالموت الذين آمنوا وكانوا يتقون لهم البشرى فى الحيوة الدنيا وفى الآخرة (١١) النجاة من النار ثم ننجى الذين اتقوا وسيجنبها الاتقى (١٢) الخلود فى الجنة اعدت للمتقين فهذه وكل خير وسعادة فى الدارين تحت هذه التقوى فلاتنس نصيبك منها * ثم قال فعليك بهذه التقوى ان اردت سعادة الدنيا والعقبى ولقد صدق القائل * شعر *

من اتقى الله فذاك الذى * سيق اليه المتجر الرابح

وكتب على بعض القبور

ليس زاد سوى التقى * فخذى منه اودعى

وبلغنى ان عامرا بكى عندموته وكان يصلى كل يوم وليلة الف ركعة ثم يأتى الى فراشه فيقول لنفسه ايامأوى كل شر والله مارضيتك لله طرفة عين فقيل له مايبكيك فقال قوله تعالى * انما يتقبل الله من المتقين • ثم تأمل نكتة اخرى هى اصل للاصول وهى ان بعضهم حين استوصى من بعض اشياخه قال اوصيك بوصية الله رب العالمين الاولين والآخرين قوله تعالى • ولقد وصينا الذين اوتوا الكتاب من قبلكم واياكم ان اتقوا الله * قلت والله اعلم بصلاح العبد من كل احد اوليس هو ارحم وأرأف من كل احد ولو كان فى العالم اصلح واجمع واعظم واجل وانجح من التقوى لامر عباده به فاذا اوصى الكل بها فهى الغاية فجمع كل نصح ودلالة وارشاد وتنبيه وتأديب وتعليم وتهذيب فى هذه الوصية الواحدة فهى الكافية للمهمات والمبلغة الى اعلى الدرجات ﴿و﴾ الاستدلال بنظر ﴿العقل ايضا يدل على افضلية التقوى من غيرها من﴾ سائر ﴿الطاعات لان التحلية﴾ بالمهملة التزين ﴿بعد التخلية﴾ بالمعجمة التبرى والتخلى ﴿والتزين بعد التطهير فالاول﴾ الطاعات ﴿بدون الثانى﴾ التخلى والتطهير عن السيئات ﴿لايفيد وعكسه يفيد﴾ اقول لعله لابد من الشمول الى الكفر والافمن فعل المنكر غير الكفر يلزم ان لاتقبل حسناته واجبات اونوافل والاجتراء صعب وان مشى على ظاهره بعض لعل المرادهو الكمال يعنى لايفيد فائدة معتدة كاملة ﴿فهى﴾ اى التقوى ﴿الاساس﴾ اى الاصل ﴿لجميع خصال الخير فخذها﴾ بجدو ﴿بقوة وأمر قومك﴾ واوصهم كما اوصى الله ورسوله خواص عباده كما عرفت كما قال الله تعالى • وانذر عشيرتك الاقربين • وقال صلى الله تعالى عليه وسلم كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته الحديث فى الجامع الصغير ﴿يأخذوا باحسنها﴾ اى باحسن التقوى اى اقواها واقومها او باكملها ﴿فان فيها سعادة الدارين﴾ بل رياستهما ﴿والفوز بالحياتين﴾ حياة الدنيا والآخرة اوبالحياة القدسية النورية الغيابية والحياة الحسية الجسمانية الهيولانية

(والعقل) المتقدم تعريفه (ايضا) اى كالنقل (يدل على افضلية التقوى) مافيها من مجمع الفضائل والتنزه عن الرذائل (من غيرها من الطاعات) البدنية قولية اوفعلية (لان التحلية) بالمهملة اى بالطاعات (بعد التخلية) بالمعجمة اى من الرذائل (والتزيين) بالزينة (بعد التطهير) من الدنس ولذا قال ابن الجوزى لما سئل أتقدم الاستغفار ام الصلاة على النبى المختار انما يتبخر الثوب النقى من الوسخ (فالاول) اى التحلية بالمهملة (بدون الثانى) اى التخلية بالمعجمة (لايفيد) لانه كالبناء على غير اساس (وعكسه) اى التخلية بالمعجمة من غير تحلية بالمهملة (يفيد) لمافيه من النزاهة (فهى) اى التقوى (الاساس) بفتح اوليه جمعه اسس كعناق وعنق ويقال اسس كفعل وجمعه اساس كافعال كما فى المصباح (لجميع خصال الخير) لجمعها لها (فخذها) ايها السالك (بقوة) اى بجد وعزم (وأمر قومك) بذلك ان تأمرهم (يأخذوا باحسنها فان فيها) اى فى التقوى (سعادة الدارين) قال الله تعالى من عمل صالحا من ذكر او انثى وهو مؤمن فلنحيينه حيوة طيبة ولنجزينهم اجرهم باحسن ما كانوا يعملون (والفوز) اى الظفر (بالحياتين) حياة الدنيا وحياة الآخرة

(يسرنا الله تعالى واياكم) اى جعلنا اجمعين ميسرين لها (انه) بكسر الهمزة على الارجح استيناف بيان ويجوز الفتح باضمار لام التعليل (هو البر) بفتح الموحدة وتشديد الراء المنعم (الرحيم) بالنعم الظاهرة والباطنة (والجواد) بفتح الجيم وتخفيف الواو وجاء اطلاقه على الله فى حديث حسن (الكريم) باذل ماينبغى على ماينبغى ﴿النوع الثانى﴾ من الانواع المتعلقة بالتقوى (فى تفسيرها) لما فرغ المصنف عن اثبات فضيلة التقوى بالكتاب والسنة والعقل وحصل فى قلب السالك الصادق العزم على تحصيلها اراد تفسير ماهيتها لغة ﴿٢٨﴾ وشرعا حتى يمكن تحصيلها فقال النوع الثانى فى تفسيرها من الفسر وهو الايضاح والبيان (هى فى اللغة) مأخوذ (من وقاه فاتقى) وتوقى لمطاوعة (والوقاية) بكسر الواو (فرط الصيانة) من الموذيات والمضرات وما يحول بينه وبين مايخافه مثل الترس والدرع ونحوهما من الاجسام والصدقة والصدق والطاعة ونحوها من الافعال (اصلها) اى التقوى (وقيا) بفتح فسكون (قلبت واوها) التى فى محل الفاء (تاء) فوقية (كما) قلبت (فى تكلان) مصدر من وكل (وتجاه) والتاء فيهما مضمومة اصلهما وكلان ووجاه (و) قلبت (ياؤها) التى فى محل اللام (واوا كما) قلبت (فى بقوى) اذ اصله بقيا (والفها) اى الف تقوى (للتأنيث) مقصورة فلا ينصرف فلايدخلها التنوين (لقوله تعالى على تقوى من الله) فلم يصرفها وقرئ بالتنوين رواه سيبويه عن عيسى بن عمر فيكون الفه للالحاق بجعفر لا للتأنيث هذا بيان معناه اللغوى كما ينبغى (وفى الشريعة) وقد تقدم انها والملة والاسلام والدين اسماء لوضع الهى سائق لذوى العقول لما فيه نفعهم بالذات دنيا واخرى وان اختلاف الاسماء باختلاف الاعتبارات كما فى الفتحية (لها) اى التقوى (معنيان) معنى (عام) لانواعها (وهو الصيانة والاجتناب) اى التباعد

او الحياة الحسية بالارزاق المعاشية والحياة المعنوية بالارزاق المعادية وقيل او الحياة الانسانية بالامدادات الربانية والحياة الحيوانية بالامدادات النفسانية او الحياة الكونية والحياة الازلية ﴿يسرنا الله تعالى واياكم انه هو البر﴾ بالفتح المحسن المتفضل ﴿الرحيم والجواد الكريم﴾ الذى لايخيب راجيه ولايخسر مناجيه وفسر بنيل ماينبغى على ماينبغى لعل كون شرف التقوى وعظمتها من شدة اكتسابها وصعوبة تحصيلها على ان اللذات على حسب المؤونات والاجر بقدر التعب والافضل فى الامور ماهو اشق اقتضى الدعوة والتضرع الى الله تعالى بانها انما تحصل بهدايته وتوفيقه وهو يهدى من يشاء فدعا المصنف الى الله تعالى بذلك

﴿النوع الثانى﴾

﴿فى تفسيرها﴾ اى التقوى لغة وشرعا لكمال العناية بشانها ولزيادة التمكين ﴿هى فى اللغة﴾ مشتقة ﴿من وقاه﴾ وقيا ووقاية صانه من قبيل اشتقاق المصدر من الفعل على مذهب الكوفيين او التقوى ليس بمصدر بل اسم كالعلم ويؤيده مافى القاموس واتقيت الشئ وتقيته حذرته والاسم التقوى اصله تقيا قلبوه للفرق بين الاسم والصفة *قال الغزالى فى المنهاج واصل تقوى هو الوقوى بالواو مصدر الوقاية يقال وقى وقاية ووقوى عوض عن الواو تاء كما فى الوكلان والتكلان ﴿فاتقى﴾ يتقى اصله اوتقى يوتقى على افتعل فقلبت الواو ياء لانكسار ماقبلها وابدلت منهـا التاء وادغمت فلما كثر استعماله على لفظ الافتعال توهموا ان التاء من لفظ الحرف فجعلوه اتقى يتقى بفتح التاء فيهما ثم لم يجدوا له مثالا يلحقونه به فقالوا تقى يتقى مثل قضى يقضى كذا نقل عن الصحاح ﴿والوقاية﴾ بالكسر والفتح ﴿فرط الصيانة﴾ من المخاوف والمهالك ﴿اصلها وقيا﴾ مصدر وقاه ﴿قلبت واوها تاء كما فى تكلان﴾ اصله وكلان مصدر وكل الامر الى الله تعالى فوضه اليه ﴿وتجاه﴾ اصله وجاه من المواجهة ﴿و﴾ قلبت ﴿ياؤها﴾ اى ياء وقيا ﴿واوا كما فى بقوى﴾ بفتح الباء الموحدة قال فى الصحاح ابقيت على فلان اذا ارعويت عليه ورحمته ﴿والفها﴾ اى التقوى ﴿للتأنيث﴾ مثل حبلى فغير منصرف لعلة واحدة تقوم مقام علتين ﴿لقوله تعالى﴾ أفمن اسس بنيانه ﴿على تقوى﴾ بالقصر بلا تنوين لعدم الانصراف ﴿من الله وفى الشريعة لها معنيان عام﴾ اى لانواعها ﴿وهو الصيانة﴾ اى الحفظ ﴿والاجتناب﴾ اى التباعد

(عن مضر) اى كل مضر (فى الآخرة فله) اى لهذا المعنى العام (عرض عريض) وصف تأكيدى كليل اليل ونحوه اى ساحة فسيحة ومراتب كثيرة (يقبل الزيادة) بزيادة اعمال البر (والنقصان) بنقصها (ادناه) اى اقل مراتبه (الاجتناب عن الشرك) الاكبر ﴿٢٩﴾ (الخلد فى النار) بالتبرى من كل معبود سوى الله والمراد بالخلد المؤبد فلا يخرجون منها اصلا وزعم خروج الكفرة بعد مدة مردود بنص القرآن تدبر (واعلاه) اى اعلى مراتبه (التنزه) اى التباعد (عما يشغل) بفتح اوله وثالثه وسكون ما بينهما او بضم فسكون فكسر (سره) اى سريرته المعبر عنها بالبصيرة (عن الحق تعالى و) عن (التبتل) اى الانقطاع (اليه بشراشره) اى بجميع جسده واحده شرشرة كذا فى القاموس (هو التقى الحقيقى المراد بقوله تعالى واتقوا الله حق تقاته) لكمالها بوضعها فذلك شانها الواو فيه سهو من قلم الناسخ لان الآية بلا واو وهى قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته والنسخ التى رأيناها كلها بالواو فتأمل (و) معنى (خاص) ببعض انواعها (وهو المتعارف فى الشرع المراد عند الاطلاق) لفظها (وعدم القرينة) الصارفة عن ارادته (اعنى صيانة النفس عما تستحق) بالوعيد الالهى (به) بسببه (العقوبة) لكونه معصية (من فعل) المعصية (او ترك) الطاعة وهذا بيان ما تستحق به العقوبة (فاجتناب الكبائر) وهى ما ورد فيها وعيد شديد فى الكتاب او سنة مقبولة كما فى الحاشية (لازم فيه) اى فى هذا الخاص (بالاتفاق) بين مشايخ اهل السنة والجماعة لدخوله تحت الترك

﴿ عن كل مضر فى الآخرة فله عرض ﴾ سعة ﴿ عريض ﴾ واسع كظل ظليل لانه ﴿ يقبل الزيادة ﴾ بحسب المحافظة والتقييد فى اكتساب الصالحات ﴿ والنقصان ﴾ بحسب ترك بعضها ﴿ ادناه ﴾ بحيث يمتنع تنقيصه ﴿ الاجتناب عن الشرك ﴾ اى مطلق انواع الكفر اما بعموم المجاز او بطريق المقايسة او انه من تسمية الكل باسم اعظم اجزائه ﴿ المخلد ﴾ الموجب لخلود صاحبه ﴿ فى النار ﴾ بموجب عدله تعالى وحكمه وخبره تعالى لا على الوجوب عليه تعالى كما تقدم الظاهر وصف توضيح اوذم ويحتمل ان يكون تخصيصا احترازا عن الشرك الخفى كالرياء فانه ليس بمخلد وكالذهول فى نسبة الاشياء الى الله تعالى ونسبتها الى اسبابها استقلالا ﴿ واعلاه ﴾ اى العرض المذكور ﴿ التنزه ﴾ التبرى ﴿ عما ﴾ عن كل شئ ﴿ يشغل سره ﴾ قلبه ﴿ عن الحق تعالى ﴾ بآثار تجلياته الجلالية والجمالية بحيث لو طرأ غيره ولو انا لاجل الذهول يتدارك من فوره بالرجوع اليه ويعده اساءة كالكبيرة فيتوب ويتضرع له تعالى وذلك معنى قوله ﴿ والتبتل اليه بشراشره ﴾ اى الانقطاع اليه بكليته ونقل عن القاموس الشراشر النفس والاثقال والمحبة وجميع الجسد فالجمع هنا وجه مأخوذ من قوله تعالى * وتبتل اليه تبتيلا * وذلك باستغراق الوقت والاحوال فى ذكره تعالى بالقلب او اللسان مع مواطأة القلب وهو طريق السادة الصوفية المتمننة قدس الله اسرارهم دون الغلاة والمتشقشقة سامح الله معاملتهم ﴿ هو التقى الحقيقى المراد بقوله تعالى اتقوا الله حق تقاته ﴾ على ان لا يكون قصور ولا فتور فى الافعال والتروك بل يأتى الكل على الوجه الاكمل والطرز الاتم وذلك فى جميع عمره ﴿ و ﴾ الثانى ﴿ خاص ﴾ لبعض المعانى ﴿ وهو المتعارف فى الشرع المراد عند الاطلاق وعدم القرينة ﴾ اذ عند القرينة الصارفة لا يمكن الارادة لسائر المعانى الحقيقية ﴿ اعنى صيانة النفس عما تستحق به العقوبة من فعل ﴾ معصية ولو صغيرة اذ يجوز العقاب على الصغيرة كما تقدم فانتظر ﴿ او ترك ﴾ طاعة قال فى المنهاج اطلاق التقوى فى القرآن ثلاثة بمعنى الخشية نحو واياى فاتقون وبمعنى الطاعة يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته اى اطيعوا الله حق طاعته وبمعنى تبرئة القلب من الذنوب وهذه هى حقيقة التقوى دون الاولين نحو ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقه فاولئك هم الفائزون فيلزم منه ان الحقيقة الشرعية هو ذلك ولا يخفى ان ما ذكر المنصف غير ذلك فتأمل ثم قال منازل التقوى ثلاثة عن الشرك وعن البدعة وعن المعاصى فقابلها الايمان والاقرار بالسنة والجماعة والاحسان والاستقامة ﴿ فاجتناب الكبائر لازم فيه بالاتفاق ﴾ لايجابها العقوبة قطعا لكن يمكن منع الملازمة بقاعدة جواز

المعتبر فى تحققه كما فى الحاشية والمواهب (واما الصغائر) هى ضد الكبائر (فقيل لا) اى لا يلزم ولا يعتبر لتحقق تركها (لانها) اى الصغائر (مكفرة عن مجتنب الكبائر) فى الآية الكريمة قال الله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيأتكم اى ان تجتنبوا كل ذنب فيه وعيد شديد نكفر عنكم ﴿٣٠﴾ سيأتكم نمح عنكم صغائركم فمحو الصغائر لمن اجتنب الكبائر وعد مقطوع به ومحوها لمن تعاطى الكبائر ليس كذلك بل فى مشية الله تعالى وارادته تعالى كذا فى جامع البيان (فلا يستحق بها العقوبة) لكونها مكفرة بما ذكر وهذا خطأ مخالف لقواعد اهل السنة والجماعة لما سيأتى (وقيل نعم) اى يستحقها لوجود صورة الذنب (لان بعض المفسرين حمل الكبائر فى الآية الكريمة على انواع الشرك) كشرك اليهود والنصارى والمجوس وغيرهم لان المطلق ينصرف عند عدم القرينة الى الفرد الكامل وهو الشرك فعلى هذا التفسير يكون الآية فى حق من آمن من الكفرة لا فى حق المؤمن المجتنب عن الكبائر كما فى الحاشية (فلم يتعين التكفير) باجتناب كبائر الذنوب لاحتمال الآية له ولما حمله عليه ذلك المفسر وهذا التفسير موافق لقواعد اهل السنة والجماعة كما اشار اليه بقوله (وقد سبق ان العقاب) من الله تعالى (على الصغيرة جائز) عقلا وشرعا (عليه) (ولو مع اجتناب الكبائر عند اهل السنة والجماعة) فليس التكفير وعدم التعذيب بارتكابها عند اجتناب الكبائر مقطوعا بها (وايضا لم يثبت تغايرهما) اى الصغائر والكبائر (بالذات) بل بالاعتبار والاضافة الى مافوقها وماتحتها كالزنا

المغفرة عن الكبائر فيما دون الشرك والاحتمال ولو ضعيفا ينافى اللزوم القطعى ولا شك ان هذا احتمال ناشئ عن الدليل لا مطلق احتمال فتأمل فيه حتى يتضح ما ينافيه ثم المراد من الاتفاق اتفاق اهل الحق او اتفاق من يعتد بهم فلا ضرر بمخالفة نحو من يقول لا ضرر للمعاصى مع الايمان ﴿واما الصغائر فقيل لا﴾ اى ليس بلازم تركها على هذا المعنى للتقوى * اقول بعدما اطلق فى الاعتقادية بانه يجوز العقاب على الصغيرة سواء اجتنب مرتكبها عن الكبيرة اولا لا وجه لذكر هذا الخلاف هنا واما قوله ﴿لانها مكفرة عن مجتنب الكبائر﴾ فهو حجة للمعتزلة * وقد اجيب عنه فى محله كما سيشير اليه هنا بان المراد من الكبائر فى قوله تعالى * ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم هو انواع الكفر على انه مذهب لبعض المعتزلة فاللائق ان لا يعتبر خلافهم هنا * ثم اقول على مراده ان اجتناب الكبائر مستلزم لمواظبة الطاعات والصلوات الخمس وكذا الجمعه ورمضان مكفرات لما بينهن فالمراد اجتناب الكبائر صراحة او التزاما ﴿فلا يستحق بها العقوبة﴾ لا عقلا بل سمعا وتفضلا وايضا لا جوازا بل وقوعا ﴿وقيل نعم﴾ اى يلزم الاجتناب عن الصغائر على هذا المعنى للتقوى ﴿لان بعض المفسرين حمل الكبار فى الآية الكريمة﴾ المذكورة آنفا ﴿على انواع الشرك﴾ لان المطلق ينصرف الى الكمال ومقابلة الجمع بالجمع تقتضى انقسام الآحاد بالآحاد ﴿فلم يتعين التكفير﴾ اى كونها مكفرة عند الاجتناب عن الكبيرة يرد عليه ان اللازم من هذا هو الجواز والكلام فى الوقوع وايضا كما لا تعين فى التكفير لا تعين فى عدم التكفير اذ البعضية تقتضى ذلك لان المفهوم ان البعض الآخر من المفسرين حمل الكبائر على الاعم او مادون الكفر من سائر الكبائر وهو المعنى العرفى المتبادر عند الاطلاق الا ان يقال ان هذا من نحو تعارض الاباحة والحظر فيرجح الحظر فافهم ﴿وقد سبق ان العقاب على الصغيرة جائز ولو مع اجتناب الكبائر عند اهل السنة والجماعة وايضا لم يثبت تغايرهما﴾ اى الصغائر والكبائر ﴿بالذات﴾ بل بالاعتبار والاضافة الى مافوقهما وماتحتهما * قال فى شرح العقائد عن صاحب الكفاية والحق انهما اسمان اضافيان لا يعرفان بذاتهما فكل معصية ان اضيفت الى مافوقها فهى صغيرة وان اضيفت الى مادونها فهى كبيرة قال ايضا وقيل كل معصية اصر عليها العبد فهى كبيرة وكل ما استغفر منها فهى صغيرة وقيل فى هذا المقام تفسيرا لهذه المسئلة * قال سفيان الثورى الكبائر حقوق العباد والصغائر حقوق الله تعالى لان الله كريم يغفر * وقال مالك بن مغول الكبائر ذنوب اهل البدع والسيأت ذنوب اهل السنة * وقيل الكبائر العمد والصغائر الخطأ والنسيان وما اكره

مثلا كبيرة فى ذاته صغيرة بالنسبة الى قتل العمد وقس على هذا سوى الكفر وكذا ان كل ذنب صغيرة بالنظر الى مافوقه كبيرة بالنظر لمن عصى به سبحانه وتعالى فتدبر (وعلى التسليم) يعنى وعلى طريق تسليم ان التغاير بين الصغائر والكبائر ثابت فى نفس الامر نقول (لم يعلم يقينا عدد الكبائر) حتى يلزم الاجتناب عنها ويتعين التكفير فيما عداها لكونها صغائر (قيل سبع وقيل سبعون وقيل سبعمائة و) قيل (غير ذلك) فلعل التارك لها فى زعمه لم يتركها كلها فى نفس الامر فلم يأت بما يترتب عليه التكفير المذكور كما فى المواهب (و) الحال (قد قال عليه الصلاة والسلام فيما خرجه) الترمذى المرموزله بقوله (ت) (وحسنه) اى قال انه حسن (و) ابن ماجه المرموزله بقوله (ج) (و) الحاكم فى المستدرك المرموز له بقوله (حك) (وصححه عن عطية رضى الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال لايبلغ العبد ان يكون من المتقين) اى اولى التقوى الخاصة (حتى يدع) اى يترك (مالابأس به) من المباحات (حذرا عما به بأس)

عليه وحديث النفس المرفوعة عن الامة وقيل الكبائر ذنوب المستحلين والصغائر ذنوب المستغفرين * وقال السدى الكبائر مانهى عنه والسيئات مقدماتها وتوابعها وقيل الكبائر مايستحقره العباد والصغائر مايخافونه انتهى نقلا عن البغوى * لايخفى عدم صلاحية هذه الخلافيات للشهادة على المقصود وانت سمعت مايصلح للشهادة هذا لكن لايخفى انه على تقدير الاضافة لابد فيها من فرد حقيقى لايطلق عليه اسم الكبيرة وايضا يلزم على هذا ان لايكون للآية معنى محصول معتد به لانه حينئذ يلزم اطلاق الكبائر على مايطلق عليه السيئات فلا معنى لان يقال ان تجتنبوا عن الكبائر نكفر كبائركم اوان تجتنبوا عن الصغائر نكفر صغائركم ولعل هذا مدار التسليم فى قوله ﴿وعلى التسليم لم يعلم يقينا عدد الكبائر﴾ لانه ﴿قيل سبع وقيل سبعون وقيل سبعمائة وغير ذلك﴾ وقد عرفت الاختلافات فى الاعتقادية * وايضا عن سعيد بن جبير ان رجلا سأل ابن عباس عن الكبائر اسبع هى قال هى الى سبعمائة اقرب الا انه لا كبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة مع الاصرار * اقول ايضا لابد من ان تكون معلومية اى عدد اعتبر والا فيكون الخطاب كالعبث الذى لايناسب الحكيم فماوراء ذلك العدد صغيرة قطعا اولابد من تصحيح العلماء لواحد من تلك الاقوال فالاعتبار اليه دون غيره على ان بعضها كالخبر المشهور وبعضها ضعيف لايحسن الاحتجاج به فلنأخذ القوى كرواية السبع الا ان يقال ان بعض الاشياء يخفيه تعالى لحكمة كليلة القدر وساعة الجمعة فيجوز ان يخفى الكبائر لحكمة اجتناب كل معصية على احتمال كونها كبيرة كما نقل عن مختصر التفسير الكبير والا كثر انه تعالى لم يعين جملة الكبائر لانه يستلزم الاغراء على الصغائر * الاخبار بتكفيرها عند اجتناب الكبائر ﴿وقد قال عليه الصلاة والسلام فيما اخرجه ﴿ت﴾ الترمذى ﴿وحسنه ﴿و ج وحك﴾ وابن ماجه والحاكم ﴿وصححه﴾ الحديث الصحيح ما اتصل سنده وعدلت نقلته وسلم من الشذوذ والقلة والحسن دون ذلك اذ هو ماخف ضبطه وبكثرة طرقه يلحق بالصحيح وما سواهما فضعيف ﴿عن عطية رضى الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال لايبلغ العبد ان يكون من المتقين﴾ اى درجة المتقين ﴿حتى يدع مالابأس به﴾ ولو مباحا ﴿حذرا مما به بأس﴾ قال المناوى ان يترك فضول الحلال حذرا من الوقوع فى الحرام * قال الغزالى الاشتغال بفضول الحلال والانهماك فيه يجر الى الحرام لشره النفس وطغيانها وتمرد الهوى وشيطانه فمن اراد ان يأمن من الضرر فى دينه اجتنب الخطر فامتنع عن فضول الحلال حذرا ان يجره الى محض الحرام * ثم قال التقوى مراتب التوقى عن العذاب المخلد بالتبرى عن الشرك والزمهم كلمة التقوى والتوقى عن كل مايؤثم من فعل اوترك حتى الصغائر وهو المتعارف بالتقوى فى الشرع المقصودة فى هذا الحديث والتوقى عما يشغل سره عن ربه وهو التقوى الحقيقية المطلوبة بقوله اتقوا الله حق تقاته ويجوز تنزيل الحديث ايضا آه * قال فى المنهاج انا وجدت التقوى بمعنى اجتناب

ويعبر عن هذا المعنى بالورع ﴿ يقول العبد ﴾ اى المملوك المكلف ﴿ الضعيف ﴾ بشهادة خلق الانسان ضعيفا ﴿ عصمه الله تعالى ﴾ اى حفظه من مزاولة الذنوب مع جواز مداخلة له واما الحفظ منها مع الاستحالة فذلك الانبياء وعلى الاول يحمل قوله الشاذلى فى حزبه نسألك العصمة فى الحركات والسكنات كما فى التحفة (هذا الحديث) المؤيد به التعميم (نص) اى صريح لا يحتمل التأويل والتخصيص (فى لزوم اجتناب) المتقى (الصغائر) فى تحقق التقوى (لانها بعد الاغماض) عما مضى (ومساعدة الخصم) والموافقة له والتسليم انها مكفرة باجتناب الكبائر (مما لا بأس به) فلزم تركها حتى يكون من المتقين (بل يزيد) بالتحتية اى العبد (ويقول كلمة ما) فى قوله مالا بأس به (عامة لكل مافيه احتمال الحرمة) كالشبهة المحتملة لها وللحل لتعارض دليلهما (و) احتمال (الافضاء) اى الوصول (الى الحرام كعموم ما الثانية) وشموله الى (الحرام) ولاشك ان الصغائر مما فيه احتمال الحرمة والايصال الى الحرام فلزم تركها ليكون من المتقين (واما الحلال الخالص عن الشبهة

فضول الحلال وهو قوله صلى الله تعالى عليه وسلم انما سمى المتقون متقين لتركهم مالا بأس به حذر مما به بأس واحببت ان اجمع بين ماقاله علماؤنا وبين ماجاء فى الخبر عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ليكون حدا جامعا فاقول التقوى اجتناب كل ماتخاف منه ضررا فى دينك واما تحديدها على موضوع علم الشريعة فهو تبرئة القلب من شر لم يسبق منك مثله بقوة العزم على تركه حتى يصير ذلك وقاية بينك وبين كل شر سواء شرا اصليا اوشرا غير اصلى وهى مانهى عنه تأديبا وهو فضول الحلال كالمباحات المأخوذة بالشبهات فالاولى يوجب تركها عذاب النار والثانية يوجب تركها الحبس والحساب والتعيير واللوم ثمن جمع بينهما فقد استكمل حق التقوى وجمع كل خير وهذا هو الورع الكامل اه * ثم ان المصنف استدل على لزوم اجتناب الصغائر للمتقى بالمعنى الخاص اولا بالدلالة العقلية وثانيا بالنقلية فاورد هذا الحديث اولا فاشار الى وجه الدلالة فقال ﴿ يقول العبد الضعيف عصمه الله تعالى ﴾ اظهر فى موضع الاضمار هضما لنفسه وحذرا من وهم العجب ونحوه ﴿ هذا الحديث نص ﴾ صريح لعدم احتمال التأويل والتخصيص ﴿ فى لزوم اجتناب الصغائر ﴾ فى التقوى بهذا المعنى الخاص ﴿ لانها ﴾ اى الصغائر ﴿ بعد الاغماض ﴾ عما ذكر ﴿ ومساعدة الخصم ﴾ القائل بانها مكفرة عن مجتنب الكبائر ﴿ مما لا بأس به ﴾ يعنى الصغائر مما لا بأس به وكل مالا بأس به لازم تركه للمتقى بحكم الحديث واما شمول الكبرى للحلال المحض فسيجيب عنه بقوله واما الحلال الخالص ﴿ بل يزيد ﴾ اى هذا العبد الضعيف ﴿ ويقول كلمة ما ﴾ فى قوله مالا بأس به ﴿ عامة لكل مافيه احتمال الحرمة ﴾ كالشبهات بل مايحتمل الحرمة احتمالا مرجوحا ولو كان جانب الحل راجحا ﴿ و ﴾ احتمال ﴿ الافضاء الى الحرام ﴾ فان قيل عموم ماليس بمختص بما ذكر بل شامل له ولكل ماليس فيه ضرر فان اريد هذا الخصوص من هذا العام فلا دلالة للعام على الخاص باحدى الدلالات الثلاث وان اريد العموم على عمومه فمع كونه خلاف صريح لفظه لايستقيم فى نفسه لافضائه الى جميع الاشياء وان اريد العام الذى خص منه البعض فالاحتجاج بالعام محل كلام كما فصل فى الاصول * قلنا قوله فلا يتناوله عرفا دافع لهذه الشبهة وقد قال فى التلويح ان استعمال الناس حجة والمعنى العرفى حقيقة عرفية يتسارع اليه عند الاطلاق بلا صارف وعند الصارف الى غيره ولو لغويا مجاز عرفى فتندفع ايضا اذ المراد ولو معنى عرفيا لكن يحتمل المعنى اللغوى * وقد قال فى التلويح ولا حجة مع الاحتمال فتأمل ثم كون كلمة ما عامة ليس بمقطوع به كما فى الاصول لكن المقام كالخطابى فلا يعبأ به ﴿ كعموم ما الثانية ﴾ فى مما به بأس ﴿ الحرام ﴾ مفعول العموم ان خص البأس بالحرام والظاهر مطلق الضرر الشامل له ولنحو المكروه لكن بعد الاغماض المذكور ينبغى عدم الشمول ﴿ واما الحلال الخالص عن ﴾ شائبة ﴿ الشبهة ﴾ ابتداء اوافضاء

(فلا)

فلا يتناوله) ماذكر (عرفا) فلا يقال له عرفا انه مما لا بأس به هذا جواب عن سؤال مقدر كانه قيل الحلال ايضا مما لا بأس به فلزم للعبد تركه ليكون من المتقين فاجاب عنه بقوله واما الحلال الخالص الى آخره (وان تناوله لغة) لعموم ما الاولى وشمولها وكلام الرسول مبنى على العرف لا اللغة كما فى حاشية خواجه زاده ثم ايد رحمة الله عليه لزوم الاجتناب عن الصغائر بطريق الاولوية فانها حرام ليست من الشبهات بقوله خرج البخارى ومسلم المرموز لهما بقوله (خ م) (عن النعمان بن بشير رضى الله تعالى عنه ﴿٣٣﴾ انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول) منزلا غير السائل منزلته اهتماما اوغير المنكر منزلته (ان الحلال) اى ما احل (بين) اى ظاهر حليته لايخفى بان ورد نص عليها او يخرج من اصل يقتضيها كقوله تعالى خلق لكم مافى الارض جميعا فان اللام للنفع فعلم منه ان اصل الاشياء الحل الا ان يكون ثمه مانع (والحرام) بالنصب (بين) وعطف معمولين على معمولى عامل واحد جائز اتفاقا وذلك ماوضحت حرمته لورود نص به كالفواحش او يخرج تحريمه من اصل كقوله عليه السلام كل مسكر حرام فيشمل كل مايلعب بالعقل ومنه الدخان لاتفاق كل شارب له انه اول مداخلته يحصل له منه حال يطول ويقصر على حسب مزاجه وقد الفت فى تحريمها مؤلفين مطول وموجز سميت الثانى تحفة ذوى الادراك بحرمة تناول التنباك فراجعه وقف (بريقة ٥ نى) عنده كما فى الشرح المواقف والمواهب (وبينهما) اى بين الحلال والحرام (مشتبهات) لوقوعها بين اصلين ومشاركتها لافراد كل منهما فلكونها ذات وجهين لم يجز ان يعد من احد القسمين المتقدمين (لايعلمهن كثير من الناس) لتعارض الامارتين والجملة صفة ولم يقيد مشتبهات بقوله على الناس لعدم اشتباهها على العارف والمحقق المجتهد لانه عند اشتباه حكم النازلة يجتهد المجتهد فيلحقه باحد النوعين لمقتضيه فان فقد فالورع الترك واختلف فى تعارض الشبهات فقيل حرام لقوله استبرأ لدينه وعرضه وقيل حلال بدليل كالراعى يرعى حول الحمى الخ وقيل بالتوقف كما فى الفصية

﴿ فلا يتناوله ﴾ لفظ ما لا بأس به ﴿ عرفا ﴾ اذ هو فى العرف مايكون تركه اولى لعلك قد سمعت تفصيل استعمال لفظ لا بأس فارجع ترشد ﴿ وان تناوله ﴾ اى وان تناول لفظ لا بأس الحلال ﴿ لغة ﴾ اذ الحلال ليس فيه بأس اى ضرر وقد عرفت هذا القول آنفا * وهذا الفقير الضعيف ايضا يقول ابتداء او انتزاعا من لفظ المصنف يدخل فى الحديث المباحات المأخوذة بالشبهات وفضول الحلال لان الاشتغال والانهماك فيه ربما يجر صاحبه الى الحرام لشره النفس وطغيانها وتمرد الهوى فالامن والسلامة التجنب عنه لئلا يجر الى الحرام كما هو مضمون الحديث وقد سمعت ان الشبهة تكفى لاثبات العبادات كما تكفى لرد العقوبات وسيفهم من الحديث الآتى وايضا قالوا الاصرار على المباح لمجرد التشهى كالصيد صغيرة حتى قيل من اتخذ الاكتساب بالصيد فلا يؤكل ﴿ خ م ﴾ ﴿ عن النعمان بن بشير رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴾ هذا دليل نقلى آخر على لزوم اجتناب الصغائر فى التقوى ﴿ يقول ان الحلال بين ﴾ التأكيد اما لمزيد الاهتمام اولامارة الانكار على مضمون الحكم بنص الله ورسوله بنوعه اوجنسه عبارة او اشارة او دلالة او مقايسة ﴿ والحرام بين ﴾ كذلك ﴿ وبينهما مشتبهات ﴾ بين الحل والحرمة لتعارض الادلة وتزاحم المعانى واوقوعها بين اصلين ولتجاذب الروايات ولتخالف اقوال المجتهدين ايضا ولامرجح فى احد الطرفين ﴿ لايعلمهن كثير من الناس ﴾ لخفائهن كالجهات السابقة من نحو خفاء النص وتعارض الادلة قيد بالكثير اذ القليل كالمجتهد يعلمها بل كل مجتهد لايعلم كل حكم لثبوت التوقف كابى حنيفة وثبوت لاادرى كمالك ممن اجمع على فقاهته ويمكن ان يقال ان كل مجتهد لايعلم قطعا فى كل اجتهادية بل ظنا على وجه يحتمل الخطأ فلفظ كثير تجوز عن الكل او يراد غير النبى عليه الصلاة والسلام فلا يشكل بانه اذا علمها المجتهد ابتداء يعلمها المقلد انتهاء فيلزم ان يكون كل منها بينا فلا يبقى مشتبه قيل هنا اختلف فى طماطى الشبهات فقيل حرام لقوله استبرأ لدينه وعرضه وقيل حلال بدليل كالراعى يرعى حول الحمى الى آخره وقيل بالوقف كما فى الفتحية انتهى ففيه تأمل بالنسبة الى تمام مقصود الحديث

(فمن اتقى) اى اجتنب (الشبهات) وحفظ نفسه عنها (استبرأ) اى حصل البراءة (لدينه) من الذم الشرعى (وعرضه) من وقوع الناس فيه * وقيل المراد من العرض النفس اى وبدنه من العقوبة اطلاقا للمحل على الحال (ومن وقع فى الشبهات وقع فى الحرام) لانها ربما يكون حراما فى نفس الامر اولان من سهل على نفسه ارتكابه وصله الحال مندرجا الى ارتكاب المقطوع بحرمتها وفيه كلام فى جامع الازهار فعلم من هذا الحديث ان المتقى لدينه وعرضه من اتقى الشبهات والصغائر فوق الشبهات لانها حرام ﴿٣٤﴾ بيقين فظهر لزوم الاجتناب عنها لحصول التقوى كافى حاشية خواجه زاده ولما كان فى ذلك غموض ماشبه ذلك بالمحسوسة الذى لايخفى فقال (كالراعى يرعى حول الحمى) خبر مبتدأ محذوف اى فحاله كحال من يرعى حول الحمى هو ماحمى من الارض للدواب ومنع منه الغير (يوشك) بضم الياء وكسر الشين اى يسرع ويقرب (ان يقع فيه) وفى نسخة يرتع فيه لتساهله فى المحافظة او جرأته على الحامى يعنى شبه المكلف بالراعى والنفس البهيمة بالانعام والمشتبهات بماحول الحمى والمحارم بالحمى فيكون تشبيها معلوما باعتبار طرفيه وتمثيلا باعتبار وجهه كافى حاشية خواجه زاده (ألا) بتخفيف اللام اداة استفتاح جئ بها للتنبيه على مابعدها لعظمه (وان لكل ملك حمى) عطف على التنبيه المدلول عليه بألا كانه قال انبه واحقق هذا والواو للاستيناف والملك يمنع من دخول (واذا) حماه ويعاقب عليه (ألا وان حمى الله محارمه) انواع المعاصى فمن داخله استحق العقوبة شبهها بالحمى من حيث المنع بتخييل المعانى المعقولة بصورة المحسوسات لزيادة الكشف والايضاح (ألا وان فى الجسد مضغة) هى قطعة من اللحم قدر مايمضغ (اذا صلحت) ففتح اللام افصح من ضمها بالايمان والعرفان (صلح الجسد كله) بالاعمال والاخلاق

﴿ فمن اتقى الشبهات استبرأ ﴾ طلب التبرى ﴿ لدينه ﴾ من الخطر الشرعى ﴿ وعرضه ﴾ من وقوع الناس فيه اوبدنه من العقوبة ﴿ ومن وقع فى الشبهات وقع فى الحرام ﴾ لاحتمال ان يكون مافعله حراما اولا يأمن ان يقع فى الحرام لكن يشكل ان ظاهره موجبة كلية ولاشك ان بعض من وقع فى الشبهات يقع فى الحلال وان اريد الايجاب الجزئى فلاشك انها ليست بمعلومة بل احتمال ولاحجة مع الاحتمال * قال فى شرح المواقف ان الجزئيات المظنونة المندرجة تحت اصل قطعى يجب اندراجها فى هذا الحكم مثل ان يعرف الانسان ان كل مسموم يجب اجتنابه ثم يظن ان هذا الطعام مسموم فان العقل يوجب اجتنابه * وايضا سمعت مرارا عن التلويح الحرمات كدرء العقوبات تثبت بالشبهات وقيل المعنى من تعود فى وقوع الشبهات ولايخفى مافيه من الخفاء وقيل يوشك ان يقع فيه وقيل التجاسر على الشبهة يكون داعيا الى تجاسر الحرام وايضا فيه خفاء لايخفى * ثم وجه الاستدلال يخرج من هذا القدر لانه اذا دل الحديث على تجنب الشبهات فاولى على تجنب مايكون صغيرة قطعا كالكبيرة لكن للخصم ان يقول كلامنا على تسليم كون الصغائر مكفرة عند اجتناب الكبائر فلايدل الاجتناب عن الحرمة ولو احتمالا على الاجتناب عن الصغيرة اذهى مكفرة على هذا التقدير الا ان يجعل الشبهات عامة على مايحتمل الكبيرة والصغيرة ويستعان عليه بصيغه الجمع مع اللام ولما كان فيه نوع خفاء وكان الامر مهما استوضح بتشبيه المحسوس فقال ﴿ كالراعى يرعى حول الحمى ﴾ اى حاله كحال من يرعى حول الحمى هو ماحمى من الارض ومنع منه الغير ﴿ يوشك ﴾ بكسر المعجمة يسرع ويقرب ﴿ ان يقع فيه ﴾ اى فى الحمى وتأكل ماشيته منه عن المحشى شبه المكلف بالراعى والنفس البهيمة بالانعام والمشتبهات بماحول الحمى والمحارم بالحمى فيكون تشبيها معلوما باعتبار طرفيه وتمثيلا باعتبار وجهه انتهى ﴿ ألا ﴾ حرف افتتاح جيئ به لعظم مابعدها ﴿ وان لكل ملك ﴾ بكسر اللام من الملوك ﴿ حمى ﴾ يحميه من الناس ﴿ ألا وان حمى الله محارمه ﴾ اى المعاصى يحميها من كل داخل فيها على وجه يعاقب داخلها فينبغى ان لايقارب مايفضيها ومايقربها ايضا لئلا يقع فيها ﴿ ألا وان فى الجسد مضغة ﴾ قطعة لحم قدر مايمضغ ﴿ اذا صلحت ﴾ بالفتح اوبالضم ﴿ صلح الجسد كله ﴾ لانها اميره وسلطانه

﴿واذا فسدت﴾ بفتح السين ويجوز ضمها دراية لا رواية اى بالجحود والشك والجهل ﴿فسد الجسد كله﴾ بالفجور والعصيان ﴿ألا وهى القلب﴾ يعنى ان القلب بمنزلة الملك والجسد كالمدينة وهى قاعد فى وسطه وسائر الجوارح بمنزلة الرعايا للملك مطيعات له فى اوامره ونواهيه فاذا كان الامر كذلك فالاشتغال باصلاحه من اهم الامور والمهمات وصلاحه سبب لصلاح سائر الاعضاء كما فى ملوك الدنيا كما فى حاشية ﴿٣٥﴾ خواجه زاده وفى المواهب والحديث اصل عظيم * قال ابو داود

﴿ واذا فسدت ﴾ اظلمت بالضلالة والغباوة ﴿ فسد الجسد كله ﴾ بارتكاب المنكرات واقدام المنهيات ﴿ ألا وهى ﴾ اى المضغة ﴿ القلب ﴾ سمى به لانقلاب مافيه من الخواطر قيل يعنى القلب بمنزلة الملك والجسد كالمدينة وهو قاعد فى وسطها وسائر الجوارح بمنزلة الرعايا مطيعات للملك فى اوامره ونواهيه فاصلاحه من اعظم المهمات قيل عن المناوى عقب به قوله الحلال بين اشعارا بان اكل الحلال ينوره ويصلحه والشبه تقسيه وتظلمه ﴿ وايضا المعنى اللغوى مرعى فى الشرعى ماأمكن ﴾ وان لم يكن واجبا اذ النقل بلا مناسبة اصلا جائز كالمرتجل فالرعاية اولى قيل تارة بالتخصيص وتارة بالنقل لمناسبة ﴿ وفرط الصيانة ﴾ الذى هو المعنى اللغوى للتقوى ﴿ يقتضى الاجتناب عن الصغائر والشبهات ايضا ﴾ كالكبائر اذ الكبائر باصل الصيانة وامافرطها فبالاجتناب عن الصغائر والكبائر لعل المراد من الاقتضاء هو مناسبة الانتقال وصحته لا الاقتضاء التام الضرورى والا فالظاهر المنع من وجهين ﴿ لكن الاحتراز عن جميع الشبهات لا يمكن فى هذا الزمان ﴾ لغلبة الشبهات لشيوع الجهل وعسر التجنب عنها قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يأتى على الناس زمان لايبالى الرجل من اين اكتسب المال أمن حلال ام من حرام كذا روى عن البخارى ﴿ على ماسيجئ ﴾ فى ثانى الباب الثالث ﴿ ان شاء الله تعالى ﴾ وفى الحديث يأتى على الناس زمان المستمسك فيهم على دينه كالقابض على الجمر ﴿ فخرج ﴾ من لزوم الاجتناب فى التقوى ﴿ ماعدا الشبهة القريبة من الحرام ﴾ وهو مايكون جانب الحل راجحا ومانساويا لكن فيه كلام وقد قرر فى الاصول ترجيح الحظر على الاباحة وعلى الندب نعم فيه ايضا رجحان المثبت على النافى فتأمل ﴿ لان الطاعة ﴾ الى الله تعالى ﴿ بقدر الطاقة ﴾ اذ لايكلف نفسا الا وسعها وقد قال فاتقوا الله مااستطعتم وماجعل عليكم فى الدين من حرج لكن يأتى ماقالوا فى مثله انه لايلزم التجنب عن الكل ولا يجوز الاقدام على الكل فاذا لزم التجنب عن البعض والاقدام فاذا كان ذلك البعض معينا فمن اين يعلم والا فالاجتناب عن المجهول محال والجواب بغلبة احد الطرفين او تساويه يقتضى ضابطة بها يميز البعض عن البعض وان ذلك يختلف باختلاف الاشخاص والازمان والاحوال والحل والحرمة ليسا بمختلفين والحق ان اعتبار ذلك انما هو بالمجتهد ولا عبرة بالغير ولا يضر اختلاف المجتهد ﴿ فتعين لزوم اجتناب كل حرام ومكروه تحريما ﴾ فترك الواجبات داخل فى الحرام

انه احد الاربعة الاحاديث التى عليها مدار الدين انتهى ﴿ وايضا المعنى اللغوى ﴾ للفظ ﴿ مرعى فى ﴾ المعنى ﴿ الشرعى ماامكن ﴾ اى مدة الامكان تارة بالتخصيص وتارة بالنقل لمعنى مناسب ﴿ وفرط الصيانة ﴾ المدلول للتقوى ﴿ يقتضى الاجتناب عن الصغائر والشبهات ايضا ﴾ فداخلتها تنافى التقوى فلزم ان لا يحصل التقوى الا بالاجتناب عن جميع الذنوب الكبائر والصغائر والشبهات ﴿ لكن الاحتراز ﴾ اى المباعدة ﴿ عن جميع الشبهات لا يمكن فى هذا الزمان ﴾ لغلبة الجهل وعدم الوقوف عند مقتضى العلم وحب الدنيا وقال صلى الله تعالى عليه وسلم يأتى على الناس زمان لايبال الرجل من اين اكتسب المال أمن حلال ام من حرام رواه البخارى ﴿ على ماسيجئ ان شاء الله تعالى ﴾ فى الباب الثالث

فى الحديث يأتى على الناس زمان المستمسك فيهم على دينه كالقابض على الجمر ﴿ف﴾ لذلك ﴿خرج﴾ مرتكب ﴿ماعدا الشبهة القريبة من الحرام﴾ لقوة دليل الحرمة فيها فلا يخرج بارتكاب ذلك عن التقوى لدعاية ضرورة الحاجة اليه ﴿لان الطاعة﴾ لو لانا سبحانه ﴿بقدر الطاقة﴾ بينه وبين الطاعة تجنيس ﴿فتعين﴾ لتحصيل كمال وصفها ﴿لزوم اجتناب كل حرام ومكروه تحريما﴾ فانه حرام ايضا

وان نزلت رتبته عما قبله فترك الفرائض والواجبات داخل فى الحرام وترك السنن المؤكدة بلاعذر عمدا داخل فى المكروه تحريما كما فى حاشية خواجه زاده ﴿فى تحقق التقوى﴾ فلا يكون متقيا شرعا الابذلك ﴿هذا﴾ اى المذكور ﴿ماعندى﴾ من فيض ربى وبين مأخذه بقوله ﴿والعلم عندالله تعالى﴾ أهو صواب ام لا ولا كلام فى قوته لما فيه من الاحتياط والتباعد عن مداخلة الاثام التى هى من اسباب الهلاك الاخروى ﴿النوع الثالث﴾ ﴿فى مجاريها﴾ المجارى جمع المجرى وهو محل جريان الشئ واستعماله اى النوع الثالث ﴿٣٦﴾ من الانواع المتعلقة بالتقوى فى المحال التى تجرى فيها التقوى وهى الاعضاء الآتية ﴿اعلم﴾ ايها السالك فى الطريقة والطالب للآخرة ﴿ان التقوى﴾ المعرف بما تقدم شرعا ﴿لا يحصل الا باجتناب المنكرات﴾ اى ما لم يحله الشرع من جميع المحارم فالتعريف للاستغراق ﴿والمنهى عنها﴾ من المكروهات على وجه التحريم ﴿واتيان المعروفات﴾ اى الواجبات الشرعية ﴿والمأمور بها﴾ المندوب والسنة ﴿اذ ترك المأمور به﴾ فرضا اوواجبا ﴿مما يستحق به﴾ تاركه ﴿العقوبة﴾ فالتنزه عنه من حقيقة التقوى شرعا ﴿ولكن المتبادر﴾ الى الاذهان ﴿منها﴾ اى من التقوى ﴿ومن الذنوب فى اول السماع﴾ للفظ كل منهما الذنوب ﴿الوجوديات﴾ الظاهرة للعيان ﴿كالزنا وشرب الخمر لا﴾ الذنوب ﴿العدميات﴾ يعنى غير المشاهدة لعدم تصورها فى الخارج بصورة مرئية بالبصر ﴿مثل ترك الصلاة﴾ غاير بين ادوات التشبيه تفننا ﴿و﴾ ترك ﴿الصوم فلذا لم يعد﴾ الذنب العدمى ﴿من الكبائر﴾ لعدم تبادره الى الذهن

قيل وترك السنن المؤكدة بلاعذر عمدا داخل فى المكروه تحريما ﴿فى تحقق التقوى﴾ لا يخفى انه صريح فى ان ماعدا ماذكر لا يلزم اجتنابه فى التقوى وقد قررآ نفا اجتناب نحو الشبهات ومالا يكون حراما لكنه له افضاء اليه وانت عرفت ايضا من نحو فضول الحلال واشتغال المباحات مما يلزم اجتنابه فى التقوى فلابد من ارادة العموم فى الحرام الى ما بالذات او بالافضاء ولو احتمالا وكذا الكراهة ﴿هذا﴾ المذكور من نحو لزوم اجتناب الصغائر والشبهات ومايفضى الى المحرم ونحوها ﴿ماعندى﴾ فان قيل حاصل ماذكر استخراج مثل هذا الحكم مماذكر من الاحاديث وهو منصب المجتهد وقد انقرض قيل عن القول البليغ للحموى عن بعض رسائل ابن نجيم ان القياس بعد الاربعمائة منقطع فليس لاحد بعدها ان يقيس مسئلة بمسئلة * قلت قد يفهم غير الفقيه معانى بعض النصوص لكونه مفسرا اوصريحا اونحوهما ويجوز فهم ذلك ببعض قواعد المجتهد او بدخوله تحت اصل كلى من المجتهد ﴿والعلم عندالله﴾ قال المولى حسن چلبى فى بعض حواشيه ان مثل ذلك عند عدم متانة القول السابق ووثاقته وقد قيل هنا ولا كلام فى قوته لما فيه من الاحتياط والتباعد عن مداخلة الآثام المؤدية الى الهلاك اقول القوة انما تحصل فى استخراج الحكم من دليله لا غير

﴿النوع الثالث﴾

﴿فى مجاريها﴾ اى الاعضاء التى تجرى فيها التقوى ﴿اعلم ان التقوى﴾ الظاهر بالمعنى الشرعى الذى يصار اليه فى مخاطبات الشرع ﴿لا تحصل الا باجتناب المنكرات﴾ جميعا قطعيا اوظنيا ﴿والمنهى عنها﴾ خص ذلك بالمكروه التحريمى لكن عند الاصوليين يعم ذلك للجميع ﴿واتيان المعروفات﴾ اعتقادا واخلاقا وعملا اذ التقوى بهذا المعنى تعم الفعل والترك ﴿والمأمور بها﴾ من قبيل عطف العلة على المعلول اذ الامر سبب للمعروفات كالاول ﴿اذ ترك المأمور به مما يستحق به العقوبة﴾ وكل ما يستحق به العقوبة فتركه من التقوى ﴿ولكن المتبادر منها﴾ من التقوى ﴿ومن الذنوب فى اول السماع﴾ عند الاطلاق ﴿الوجوديات كالزنى وشرب الخمر﴾ فان قليلها وكثيرها حرام لعينها ونجسة نجاسة مغلظة كالبول ويكفر مستحلها ويحد شاربها وان لم تسكر وشارب غيرها ان سكر ولا يؤثر فيها الطبخ ﴿لا﴾ الذنوب ﴿العدميات مثل ترك الصلاة والصوم﴾ ونحو ذلك ﴿فلذا لم يعد من الكبائر﴾ كما سيأتى

﴿ مع كونه من اكبر الكبائر فلنذكر الوجوديات مفصلا ثم العدميات ﴾ لان المتبادر عند الاطلاق اذا كان هو الوجوديات فناسب تقديمها ﴿ مجملا ﴾ لانفهام التفصيل للعدميات ايضا من مقابلاتها اولعدم قوة الاعتناء بها كالاولى فانها كالاستطرادية بالنسبة وان المقصود من الاولى فى التقى ذواتها بالذات ومن الثانية بالواسطة ﴿ فنقول المنكر اما مخصوص بعضو معين ﴾ كالرجل واليد ﴿ اولا والاول ﴾ ما يختص بمعين ﴿ فى الغالب ثمانية ﴾ وفى غير الغالب يكون اكثر من ذلك كالظهر فى حل محرم به فى المنهيات وغير الغالب كالقبلة لكنا ادرجناها فيما لا يختص بعضو معين ﴿ قلب ﴾ هو اللطيفة الروحانية المنفوخة فى الجسم الصنوبرى المودع فى جانب اليسار من تجويف الصدر الجسمانى من الانسان ﴿ واذن ﴾ المراد هنا قوة مودعة فى العصب المفروش فى مقعر الصماخ يدرك بها الاصوات بطريق وصول الهواء المتكيف بكيفية الصوت الى الصماخ ﴿ وعين ﴾ والمراد قوة مودعة فى العصبتين المجوفتين اللتين تتلاقيان فى الدماغ ثم تفترقان فتتأديان الى العينين يدرك بها الاضواء والالوان والاشكال والمقادير والحركات والحسن والقبح وغير ذلك ﴿ ولسان ﴾ المراد القوة المودعة فى الجرم المتصل بالفم الذى يقرع الهواء الخارج من الجوف فتظهر منه صور الحروف ﴿ ويد ﴾ المراد القوة المودعة فى العضو المعروف للتصرف فيما يمكن بها ﴿ وبطن ﴾ هو القوة المودعة فى الباطن لطبخ الغذاء وتقسيمه فى البدن ﴿ وفرج ﴾ وهو آلة الرجل والمرأة والمراد القوة المودعة فى ذلك لحصول الجماع ﴿ ورجل ﴾ المراد القوة المودعة فى العضو المعروف للمشى ونحوه ولا دخل لهذه الاعضاء فى اقتراب الذنوب من دون القوى المنبثة فيها فالعمدة فيها قوى الاعضاء لا انفس الاعضاء ﴿ فعلى السالك ﴾ من هذه الفانيات الى تلك الباقيات ﴿ ان يحفظ كل عضو من كل معصية ﴾ يتصور صدورها من عضوها ويدوم على ذلك الحفظ ﴿ حتى يكون له ملكة ﴾ كيفية راسخة فى القلب الى ان يكون طبيعة مجبولة فيرتفع التكلف من البين ﴿ فينخرط ﴾ ينتظم ﴿ فى سلك المتقين ﴾ ويترقى الى درجة الصالحين الى ان يشار اليه باشارة اولئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين لكونه حينئذ من زمرة اولياء الله الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون لتزيه بزيهم وشبهه بهم ومن اشبه قوما فهو منهم * فان قلت السادة الصوفية قالوا لابد هنا من العلم اولا واحكام العمل بالعلم ثانيا واحكام الامر بالاستقامة ثالثا فاذا اجتمعت هذه الامور وتعاضد بعضها ببعض تولد من هذه الامور ولد صالح هو نتيجتها وثمرة قلوبها ويسمى هذا الولد بالتقوى فلا وجود للتقوى الا باعتضاد هذه الثلاثة والمفهوم من كلام المصنف كفاية مطلق مجانبة الاعضاء عن معاصيها * قلت اذا تفطنت ما تقدم حق التفطن تعرف حصول بعض ذلك مطابقة وبعضه تضمنا وبعضه التزاما * ثم ان التقوى لكونها نتيجة

ترك الصلاة الحديث ﴿ فلنذكر ﴾ الذنوب ﴿ الوجوديات ﴾ ذكرا ﴿ مفصلا ثم ﴾ اى بعد تمامه نذكر ﴿ العدميات ﴾ ذكرا ﴿ مجملا فنقول المنكر ﴾ اى المنهى عنه شرعا ﴿ اما مخصوص بعضو معين ﴾ من الانسان وهو لا يكون الا به ﴿ اولا ﴾ يختص بعضو ﴿ والاول ﴾ اى المخصوص بعضو ﴿ فى الغالب ثمانية ﴾ وفى المنهوات وانما قلنا فى الغالب اذ قد يكون المعصية بالقبلة ونحوها ولكن ادرجناها فيما لا يختص بعضو معين انتهى وهو ثمانية اعضاء ﴿ قلب واذن وعين ولسان ويد وبطن وفرج ورجل ﴾ والقسم الثانى باقى البدن فيكون المجموع تسعة اعضاء ﴿ فعلى السالك ﴾ فى طريق الحق والطالب للآخرة ﴿ ان يحفظ كل عضو ﴾ ائتمن عليه من بدنه واعضائه ﴿ من كل معصية ﴾ وجريمة يقوم به ﴿ حتى يكون ﴾ اى الحفظ ﴿ له ملكة ﴾ اى كيفية راسخة فى القلب ﴿ فينخرط ﴾ اى ينتظم حينئذ ﴿ فى سلك المتقين ﴾ ويترقى الى درجة الصالحين الذين لا خوف

عليهم ولاهم يحزنون لفعله فعلهم واضافة المنكر الى هذه الاعضـاء وان كان فى الحقيقة مضافا الى النفس التى هى الروح المدبر للبدن لان بعض هذه الاعضاء جواسيس الروح وبعضها آلات لها فاضافة الفعل اليها مجاز تسهيلا للادراك وتقريبا للضبط واذا كان الامر على ماذكر (فلابد) اى لافراق لنا (من) ذكر (تسعة اصناف) يحتاج اليها فى تحقق التقوى لاجتنابها ﴿ الصنف الاول ﴾ من الاصناف التسعة (فى منكرات القلب) قدمه لما تقدم ان اصلاحه من اهم المهمات واعظم القربات اذهو ملك مطاع والبواقى خدامه (وآفاته) بمد الهمزة جمع آفة وهى البلية (اعلم) ايها السالك فى طريق اهل الله (ان صلاحه) ﴿٣٨﴾ من منكراته وآفاته (اهم من كل شئ اذهو) اى القلب (ملك) بكسر اللام (مطاع) لباقى الجسد فى اقاليم البدن (نافذ الحكم) لايخالفه شئ منه (والاعضاء) المراد بها الاجزاء البدنية (رعية) له (وخدم له) فى تحصيل مرامه (فلذا قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) كما تقدم فى خبر الصحيحين (ألا وان فى الجسد مضغة الحديث) المار قريبا يجوز رفعه على انه خبر مبتدأ محذوف اى هو ذاك الحديث او مبتدأ خبر محـذوف اى الحديث ماسلف ونصبه اتم الحديث هو اذا صلحت صلح الجسد واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهى القلب سمى قلبا لكثرة تقلبه وان القلب اشـد تقلبا من القدر فى غليانه قال عليه السلام وقلوب المؤمنين بين اصبعين من اصابع الرحمن اى بين اثرين من آثار الرحمن يقلبها كيف يشاء فتأمل * وروى ان الله تعالى خلق فى جوف المؤمن المخلص بيتا وسماه قلبا ثم اغلق الباب وامسك المفتاح ولم يوكل اليه جبرائيل ولا ميكائيل ولا غيرهم عليهم السلام * وقال الله هذا خزينتى وموضع نظرى ومسكن معرفتى فنعم المسكن ونعم الساكن كلما افسده العبد من ظاهره بالعصيان اصلحه المولى من باطنه بالغفران وكلما لوث الشيطان بدنه بالمعصية زين الرحمن بالمعرفة كما فى المشكاة * وقال صلى الله تعالى عليه وسلم التقوى من ههنا ثلاث مرات واشار الى قلبه الشريف فعلم ان اصـلاح القلب وتصفية النفس من اهم المهمات واعظم القربات واكبر المثوبات (واصلاحه)

متولدة من العلم والعمل والاستقامة ترى الكتاب الالهى تارة يرغب الى العلم بقوله واولوا العلم قائما بالقسط وقل ربى زدنى علما والذين اوتوا العلم درجات وتارة يرغب الى العمل بقوله ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتارة الى الاستقامة بقوله فاستقم كما امرت ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا وكل ذلك ترغيب الى التقوى اذ لاعبرة للعمل بلا علم ولا عبرة لهما بلا استقامة فتقوى الجاهل معدومة وتقوى الفاسق مردودة فالفضيلة فى العلم والعمل والاستقامة وهذه امور مشكلة واشكلها الاستقامة وقد نبه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على شدتها وصعوبتها حيث قال شيبتنى سورة هود المراد قوله فاستقم كما امرت والاستقامة دوام قيام العلم والعمل بلا ترك فلو وجد ولو آنيا بلا عذر انتفت الاستقامة كذا فى حل الرموز ﴿فلابد من تسعة اصناف﴾ لبيان الاقسام الخمسة

﴿ الصنف الاول ﴾

﴿ فى منكرات القلب ﴾ المنكرات الصادرة من القلب ﴿وآفاته﴾ اى البلية المترتبة عليه ﴿ اعلم ان صلاحه ﴾ اى القلب ﴿ اهم من كل شئ اذهو ﴾ اى القلب ﴿ملك﴾ بكسر اللام ﴿ مطاع ﴾ يطيع وينقاد الى امره كل الاعضاء فى اقاليم البدن لانه ﴿نافذ الحكم﴾ والتصرف ﴿ والاعضاء رعية﴾ تابعة له ﴿وخدم﴾ بالتشديد جمع خادم ﴿له فلذا قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ألا وان فى الجسد مضغة الحديث ﴾ كل الحديث وقيل اى هو الحديث او الحديث ماسلف اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسـد كله ألا وهى القلب قيل عن المشكاة روى ان الله تعالى خلق فى جوف المؤمن المخلص بيتا وسماه قلبا ثم اغلق الباب وامسك المفتاح ولم يوكل به جبرائيل ولا ميكائيل ولا غيرهما وقال الله تعالى هذا خزينتى وموضع نظرى ومسكن معرفتى فنعم المسكن ونعم الساكن كلما افسده العبد من ظاهره بالعصيان اصلحه المولى من باطنه بالغفران وكلما لوث الشـيطان بدنه بالمعصية زينه الرحمن بالمعرفة

(واصلاحه) الاهم (تخليته) بالمعجمة اى تجريده (عن الاوصاف الذميمة) اى المذمومة شرعا (وتحليته) بالمهملة اى تزيينه (بالاوصاف الحميدة) اى بعد تجريده عما قبلها لما تقدم ان لا طيب مع الوسخ (فلابد) اى لافراق فى هذا الصنف (من قسمين القسم الاول) منها (فى تفسير الخلق) بضم الخاء واللام وسكونها فى اللغة السجية والطبيعة (وبيان منشأه) اى اصله (وتقسيمه) اى الخلق (الى) نوعين (المذموم والممدوح وطريق ازالة) الخلق (الاول) اى المذموم (وعلاجه) بالدواء (اجمالا وتحصيل الثانى) اى الممدوح (وابقائه) بعد التحصيل (وحفظ صحته) لانه المقصود من اذهاب ضده (وتقويته اجمالا ايضا) اى كالاجمال فيما قبله (فنقول الخلق ملكة) اى هيئة وكيفية راسخة فى النفس (تصدر عنها الافعال النفسانية) نسبة للنفس بزيادة ما زيد (بسهولة) يعنى ان كان الصادر عنها الافعال الجميلة عقلا وشرعا بسهولة سميت الهيئة خلقا حسنا وان كان الصادر منها الافعال القبيحة سميت الهيئة التى هى المصدر خلقا قبيحا وانما قلنا انه هيئة راسخة لان من يصدر بذل المال على الندور بحالة عارضة لا يقال خلقه السخاء ما لم يثبت ذلك فى نفسه وكذلك من يكاف سكونا عند الغضب بجهد اوروية لا يقال خلقة الحلم ما لم يكن كيفية راسخة كما فى الحاشية (من غير روية) بفتح فكسر

واصلاحه تخليته عن الاوصاف الذميمة ﴾ ويقال تهذيب الاخلاق ﴿ وتحليته ﴾ من حلى السيف اى تزيينه ﴿ بالاوصاف الحميدة فلابد من قسمين القسم الاول فى تفسير الخلق ﴾ انما احتيج اليه لعدم كفاية المعرفة الاجمالية فى ذكر احكام الخلق لزيادة العناية عليه اولان تفصيل معناه يعين على قبول بعض احكامه بلا احتياج الى اقامة دليل عليه كالاوليات يفيد الحكم الضرورى بمجرد تصور الطرفين وان الحكم قد يكون ضروريا ببعض العنوان ونظريا ببعض عنوان آخر ثم لفظ الخلق بضم الخاء واللام ويجوز اسكانها نقل عن الراغب الخلق والخلق بالفتح والضم فى الاصل بمعنى واحد كالشرب والشرب لكن خص الفتح بالهيئات والصور المدركة بالبصر والضم بالقوى والسجايا المدركة بالبصيرة ﴿ وبيان منشأه ﴾ مبدأه واصله ﴿ وتقسيمه الى المذموم والممدوح ﴾ اى الاخلاق الحميدة والذميمة ﴿ وطريق ازالة الاول ﴾ باى طريق يزال من الاسباب والمعالجات ﴿ وعلاجه ﴾ اى ادويته ومعالجته اذ هو مرض راسخ صعب ازالته فيحتاج الى زيادة تكلف من المعالجات والادوية من المفردات والمركبات حتى ذهب بعض الى كون الخلق ضروريا فيمتنع خروجه فالتكلف لاخراجه بالادوية ليس بمفيد وقد نسب ذلك الى المتصوفة كما وقع فى صريح كلام الغزالى لكن الحق ان يحمل مرادهم على كون الازالة صعبة وشقة او مرادهم ضرورية اصله وامتناع ازالة اصله لااثره والا فما يستلزمه من المفاسد قريب ان لا يحصى ﴿ اجمالا ﴾ لان التفصيل لا يتحمله الكتاب وان الاجمال دليل على التفصيل وان العارف يكفيه الاشارة والافلا يفيد كثير من السفارة ﴿ وتحصيل الثانى ﴾ المحمود بعد ماعدم ﴿ وابقائه ﴾ بعدما وجد وعدم زواله واستمراه ﴿ وحفظ صحته وتقويته اجمالا ايضا فنقول الخلق ملكة ﴾ كيفية راسخة فى النفس ﴿ تصدر عنها الافعال النفسانية ﴾ من الاعتقاد والاقوال والاعمال اى الاختيارية فيندفع ما يتوهم ههنا ان الكيفيات امور جبلية غير افعال والتكليف انما يتعلق بافعال العباد فينتظم الخلق كيفية والتكليف لا يتعلق بالكيفية فيلزم عدم تعلق التكليف بتحصيل المحمودة وبازالة المذمومة وجه الاندفاع ان التكليف ليس على نفس الخلق بل على اثره الذى هو فعل اختيارى ولا يمتنع صدور الاختيارى عن الاضطرارى كافعال العباد فانها انما تصدر باصل القدرة الذى كان تحصيله ليس بمقدور للمخلوق بل امر اضطرارى للعبد ويشير الى اختيارية ذلك قوله ﴿ بسهولة من غير روية ﴾ بالتشديد النظر والتأمل لعل المراد بمعنى من غير عسر وصعوبة على ان يكون ردا لبعض ذهب اليه

وتشديد التحتية يعنى من غير احتياج الى فكر وتردد فى الامر لكونه ملكة ﴿ويمكن تغييره﴾ لانه عرضى لاذاتى وقيل لايمكن تغيير الخلق وهذا قول الملاحدة وهو باطل ﴿ لورود الشرع به ﴾ اى بطلب التغيير كالنهى عن البخل والكبر ونحوهما من الاخلاق ﴿ واتفاق العقلاء ﴾ على امكان تغيير الملكة ﴿و﴾ ارباب ﴿ التجربة ﴾ للامور فانها تغير بشاهد هو العيان ويدل عليه لقبولها له العقل لانها عرض ولو لم يكن التغيير ممكنا لكان التكليف بازالة الاخلاق الذميمة من الكبر والبخل والحسد ونحوها تكليفا بالمحال ولكان فيه مخالفة الاجماع المعتد به والتجربة الصحيحة المفيدة للعلم الضرورى * وذكر فى العوارف والاصح

ان تبديل الاخلاق ممكن مقدور عليه لحديث حسنوا اخلاقكم وجزم به الغزالى بهذا الحديث انتهى * وقال قوم ليس شئ من الاخلاق طبيعيا للانسان وانما تنقل اليه بالتأديب والمواعظ اما سريعا واما بطيئا كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم ادبنى ربى فاحسن تأديبى * وقال الآخرون ان الناس يخلقون اخيارا بالطبع ثم يصيرون بعد ذلك اشرارا بمجالسة اهل الشر والميل الى الشهوات الردية التى لاتقمع بالتأديب لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم كل مولود يولد على الفطرة ثم ابواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه وتمامه فى مناهج الاخلاق ﴿وتختلف الاستعدادات﴾ اى استعدادات الاشخاص قوة وضعفا ﴿فيه﴾ اى فى الخلق ﴿بحسب الامزجة﴾ اى تفاوت الامزجة فى الطباع من الشدة والضعف فمنهم من رسخ فيه الاخلاق الذميمة فيصعب عليه ﴿والا﴾ التغيير والتبديل * ومنهم من ليس كذلك فلا يصعب عليه ذلك قال الماوردى فى كتابه ادب الملوك ان الاخلاق يظهر حيدها بالاختيار ويقرر ذميها بالاضطرار وان للذات اخلاقا هى من نتايج الفطرة وسميت اخلاقا لانها تصير كالخلقة لكنها مع ذلك تقبل التغيير فالفاضل من غلبت فضائله ثم لاتزال غالبة حتى تستقيم جميع اخلاقه فتصير حميدة كلها بعضها خلق مطبوع وبعضها خلق مصنوع انتهى كلامه وتحقيقه على ماذكر فى التحقيق ان الانسان فى بدأ

وفائدة التقييد ملاحظة عدم الحرج وقاعدة التكليف كما يشير اليه قوله ﴿ ويمكن تغييره ﴾ اى تبديله وازالته خلافا لمن انكر كما نسب الى الملاحدة ﴿ لورود الشرع به ﴾ بتكليف ازالة احدهما او بتكليف تحصيل الآخر نحو حديث حسنوا اخلاقكم وكل ما كلفه الشرع فقابل للتغيير والتبديل كالنهى عن البخل والكبر وكالامر بالبذل والتواضع ﴿ واتفاق العقلاء ﴾ على امكان ذلك التبديل ﴿ والتجربة ﴾ شاهدة على وقوعه والتجربة احدى المقدمات البرهانية القطعية يعنى ان احتج المخالف بالحجة الشرعية فتلزمه بالشرعية وترجحه بالعقلية التجربية وان بالعقلية فكذا بالعقلية المؤيدة بالشرعية نقل عن العوارف والاصح ان تبديل الاخلاق ممكن ومقدور عليه لحديث حسنوا اخلاقكم ونقل الجزم به عن الغزالى وقد سمعت منه المنع ايضا واحتج بعضهم بقوله تعالى قد افلح من زكاها وقد خاب من دساها وبعض بحديث انك امرؤ قد احسن الله خلقك فاحسن خلقك وفى المواهب اللدنية وتمسك من قال انه غريزة بحديث ابن مسعود رضى الله تعالى عنه ان الله قسم بينكم اخلاقكم كما قسم ارزاقكم وعن القرطبى الخلق جبلة فى نوع الانسان * وهنا قول ثالث نقل المناوى عن الغزالى انه يكون طبيعيا لبعض كسخاوة الصبى ويكون بالانقياد وبالتعلم فمن جمع هذه الثلاثة ففى غاية النفاسة واحتج على ذلك بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم للاشج ان فيك لخصلتين يحبهما الله الحلم والاناة قال يارسول الله قديما كان فى او حادثا قال قديما حيث فى ترديد السؤال وتقريره عليه اشعار بان فى الخلق جبليا ومكتسبا ومن هنا امكن حل نزاع الفريقين هنا على اللفظى وقد سمعت ايضا بان من يدعى الجبلى يريد اصله ومن يدعى الكسبى يريد اثره او الجبلى ماصعب والكسبى ماسهل وبما ذكر سهل عليك دفع مايرد على المصنف انه كيف يتصور اتفاق العقلاء مع مخالفة هؤلاء العلماء والاحاديث ﴿ وتختلف الاستعدادات فيه ﴾ اى فى تغيير الخلق قوة وضعفا ﴿ بحسب الامزجة ﴾ قوة وضعفا فى المناوى عن الماوردى الاخلاق يظهر حيدها بالاختيار ويظهر ذميها بالاضطرار ثم قال بعضها خلق مطبوع وبعضها تخلق مصنوع وعن القرطبى انهم متفاوتون فى الخلق فمن غلب عليه ذلك كان محمودا

خلقته سازج القريحة ليس فيه شئ من الهيئات والالوان قابل لذلك كله كالثوب الابيض القابل للالوان المختلفة
ثم ينصبغ عليه الهيئات والالوان شيأ فشيأ بظهور اسبابها فيه وتلك الهيئات بعضها حميدة وبعضها ذميمة وهى الاختلاف بعينها
وذلك ان الانسان عبارة عن الروح اللطيف ﴿٤١﴾ العلوى والجسم الكثيف السفلى فمقتضى الاول الاخلاق
الحميدة ومقتضى الثانى الاخلاق الذميمة ولذا كان الانسان جامعا لهما فى غالب الاحوال وقد يكون احدهما كالعدم لغلبة الآخر عليه فان كان الغالب هو الحميدة فبها ونعمت وان كان ضده فيحتاج الى التغيير والتبديل بالحميدة وهو ممكن ان ساعده التوفيق كما قال الله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وقال صلى الله تعالى عليه وسلم كل مولود يولد على فطرة الاسلام الحديث فان الانسان بحسب الخلقة والجبلة قابل للتكميل ومستعدله فمن كانت نفسه لذلك اقرب قبولا كان لنيل كمالاته اسرع وصولا ومن كانت نفسه ابعد قبولا كان انيل ملكاته اصعب حصولا ولعل هذا معنى قوله وتختلف الاستعدادات بحسب الامزجة (ومنشاؤه) اى محل ابتداء الخلق مطلقا سواء كان حيدا اوذميما

والا فمأمور بالمجاهدة حتى يكون محمودا وان ضعيفا فيرتاض حتى يقوى ويكون محمودا لعل الاصل فى هذا الاختلاف ان الانسان فى اول فطرته يخلق مستعدا للطرفين فبالاختلاط والالفة والانسية يتجاذب ويزداد كل من الطرفين ﴿ومنشاؤه﴾ اى موضع ابتدائه ونشأته حيدا وذميما ﴿قوى﴾ جمع قوة ﴿النفس﴾ الناطقة التى يعبر عنها كل احد بقوله انا واختلف فى ذلك كما مر لكن المناسب هى الجوهر المدرك العارف بالهامه تعالى ﴿وهى﴾ اى تلك القوى المنشئية ﴿ثلاث﴾ الاولى ﴿النطق وهو قوة الادراك﴾ ويقال ايضا القوة العقلية والمدركة والنطقية لعل المراد من النطق هو الباطنى الذى هو مبدأ الادراك لا الظاهرى الذى بمعنى التكلم والا فالجمل والتفسير بالمباين وهذا النطق مميز ذاتى للانسان وشرفه على السائر انما هو بحسبه وله طرفان يوجبان الذم افراط وتفريط ووسط يوجب المدح فخير الامور اوسطها كما يشعر بذلك قوله ﴿فاعتداله﴾ اى النطق هو ﴿الحكمة وهى ملكة للنفس تدرك﴾ اى النفس ﴿بها الصواب من الخطأ﴾ ويقال ايضا هى ملكة تصدر عنها الافعال المتوسطة وايضا يقال هى هيئة حاصلة للقوة النطقية متوسطة بها تدرك امور ينبغى ان تدرك *اعلم ان الحكمة فى كتب القوم لمعان كثيرة اكثرها متقاربة اذهى فى المواقف لغة المبالغة فى العلم* وعن ابن الاعرابى هو التناهى فى العلم واصطلاحا استكمال النفس الانسانية بالفعل النظرى والعمل على قدر الطاقة البشرية ويقرب منه مايقال هى علم يستفاد منه ماهو الحق ونفس الامر بحسب الطاقة البشرية وقيل موافقة الاشياء بقدر الطاقة البشرية وعن المصابيح الزبور وعلم الشرائع وقيل كل كلام وافق الحق وقيل عن شرح الحقائق هى العلم اللدنى وقيل هى وضع الشئ فى موضعه وقيل هى الكلمة المنجية صاحبها من الوقوع فى المهلكات وقيل كمال النفس علما وعملا وقيل خروج النفس من القوة الى الفعل من جانب العلم والعمل وقيل الشغل بالعمل وفى شرح الطوالع هى جعل الافعال على ماينبغى* ثم قال فى حل الرموز للحكمة عدة معان* الاول علم الشريعة فهو المعنى من قوله تعالى * يؤتى الحكمة من يشاء ومن يؤت الحكمة فقد اوتى خيرا كثيرا * ويؤيده تفسير ابن عباس بعلم الحلال والحرام كما قال تعالى * ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة * اى بالفقه * والثانى الاطلاع على حقائق الاشياء كما فى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم ارنا الاشياء كما هى ولعلو رتبة هذا المعنى كان صلى الله تعالى عليه وسلم مع علو رتبته يدعو كثيرا بقوله اللهم ارنا الاشياء كماهى وهى العلم اللدنى الذى هو نتيجة الخدمة وثمرة الرياضة* قال زين الاسلام والعجب ممن دخل هذه الطريقة

(قوى النفس) اى الصفات المؤثرة (بريقة ٦ نى) للنفس الناطقة (وهى ثلاث) على ماذكره المصنف الاولى (النطق) اراد به العقل ذكرا للازم وارادة للملزوم (وهوقوة الادراك) فمناه كونه ناطقا قوة ادراكه متكلما كان اولا (فاعتداله الحكمة وهى ملكة للنفس تدرك بها الصواب) اى المطلوب (من الخطأ) اى مالاينبغى

واراد الوصول الى الله وقد حصل استخراج معانى كلامه وكلام رسوله عليه الصلاة والسلام ثم لايشتغل بالذكر والمراقبة والاعراض عماسوى الله لتنصب على قلبه مياه العلوم اللدنية التى لوعاش الف سنة فى تدريس الاصطلاحات وتصنيفها لايشم منها رائحة ولايشاهد من آثاها وانوارها لمعة والسر فى علو رتبته ان الدنيا دار الجفاء والالتباس والآخرة دار الجلاء والانكشاف وان الاعتقادات الانسانية تابعة للمعارف الاكتسابية والانكشافية فصاحب هذه اذا ارتحل من الدنيا فاز بالسعادة الكبرى اذهى دار الانكشاف والتخلص من عوائق عالم المواد والبرهان قوله تعالى * وان الدار الآخرة لهى الحيوان * فانها ابدية سرمدية وحياة الدنيا سريعة الزوال معقبة بالفناء فرؤية الدنيا موجودة والآخرة معدومة بنظر هذه العيون العوراء العمياء والافعند قبض الارواح وانطباق هذه العيون وانفتاح العيون الحقيقية تنكشف القضية وتنقلب الوقيعة فيقول يارب ماهذه الحالة الامور باسرها معكوسة والقضايا منقلبة فنودى من وراء الحجاب فقيل فكشفنا عنك غطاءك فبصرك اليوم حديد فنقول ربنا ابصرنا وسمعنا فارجعنا نعمل صالحا انا موقنون فيجاب اولم نعمركم مايتذكر فيه من تذكر وجاءكم النذير فذوقوا فما للظالمين من نصير فنقول ربنا ماعلمت حقيقة الحال من ان مارى موجودا ظاهرا ليس بموجود فى الحقيقة فيقال فى جوابه الم تسمع ماقال تعالى كسراب بقيعة يحسبه الظمآن ماء وذلك انما هو من ترك التدبر الذى هو رأس الشقاوة كما ان التدبر والتفكر رأس كل السعادة كما قيل اذا كان للمرء فكرة ففى كل شئ له عبرة فصاحب الفكرة كل ذرة من ذرات الاكوان له شيخ مرشد* والثالث من معانى الحكمة ماسماه الذين يحرفون الكلم عن مواضعه حكمة من علم الفلاسفة وهذا كتسمية الاعمى بالبصير والبرية المهلكة بالمفازة كيف ومن اصول مسائلهم قدم العالم وكونه تعالى موجبا بالذات بلا اختيار له اصلا وامتناع الخرق والالتئام للسماء ونحوها من الفحشيات كما سبق والعجب من اهل الاسلام يقتفون اثرهم ويروجون اقوالهم ويشهرون مذاهبهم ويفتخرون بعلومهم ويتركون علوم ربهم ويرجحونها على علوم سنة نبيهم نعوذ بالله تعالى من شرور انفسنا وسيئات اعمالنا ﴿وافراطه الجربزة﴾ بالجيم فالراء فالباء فالزاى فى الصحاح رجل جربز بالضم بين الجربزة بالفتح اى خب وهو القربز ايضا وعن مختصر القاموس جربز الرجل ذهب اوانقبض اواسقط وهو معرب ﴿وهى ملكة ادراك تدعو﴾ صاحبها ﴿الى اطلاع مالايمكن ادراكه﴾ لاختصاصه به تعالى اولمن شاءه الله تعالى لحكمة لايطلع عليها غيره تعالى يعنى الى ارادة الاطلاع فان نفسه ممتنع ﴿كالمتشابهات﴾ فى القرآن والحديث فان غيرهما لايتصور فيه المتشابه لانه ان امكن ادراكه فذاك والافباطل لان صاحبه ليس بمعصوم ﴿وبحث القدر﴾ اى تقديره تعالى وقضائه الظاهر انه من قبيل عطف الخاص على العام اذهذا البحث ايضا

(وافراطه) اى افراط اعتدال الحكمة الذى هو احد طرفيه المذمومين (الجربزة) بفتح الجيم وسكون الراء بعد الجيم وهو لفظ غير عربى وفى القاموس جربز الرجل ذهب اوانقبض اوسقط والجربز بالضم الخب الخبيث معرب كربز والمصدر الجربزة انتهى كلامه (وهى) فى الاصطلاح (ملكة ادراك تدعو الى اطلاع) اى معرفة (مالايمكن ادراكه) بمجرد الادراك بكونه لا مجال للرأى فيه (كالمتشابهات) اى كالاطلاع على المراد بمتشابهات القرآن والحديث والمجملات والمشكلات والمعضلات (وبحث القدر) والقضاء وغير ذلك

(او) هى (ملكة تصدر بها) اى عنها او بسببها او معها (افعال يتضرر بها الغير) لغلبة المكر والخديعة (وتفريطه) هو مقابل الافراط اى تفريط اعتدال الحكمة (البلادة) مصدر بلد الرجل بالضم فهو بليد اى غير زكى ولافطن كذا فى المصباح (وهى) اى البلادة (ملكة يقصر) بها (صاحبها) التى قامت به (عن ادراك الخير والشر) لغباوته (و) الثانية (الغضب وهو) شرعا (حركة النفس) المدركة (دفعا) لذلك (للمنافر) وقيل غليان دم القلب لطلب الانتقام والصحيح ان الغضب مستغن عن التعريف لبداهته وماقيل فى بيانه تنبيه لاتعريف كما فى التوفيق (فاعتداله) اى الغضب (الشجاعة وهى ملكه بهايقدم) الانسان بعد التروى فى الامر (على امور ينبغى ان يقدم عليها) كالمحاربة مع الكفار مالم يزيدوا على ضعف المسلمين ﴿٤٣﴾ وتخليص المظلوم من يد الظالم وطرد العدو عن نفسه واهله وصيانة عرضه وغيرها كما فى حاشية خواجه زاده وغيره وان حصل الاقدام من غير ترو فجرأة وتهور ولذا كان اطلاق الشجاعة على الاسد مجازا اذلارويةله وانماله الجرأة كما فى المواهب (وافراطه) اى هذا الاعتدال المسمى بالشجاعة (التهور) بفتح الفوقية والهاء وتشديد الواو المضمومة (وهى) اى التهور انثه نظرا لقوله (ملكة بها) لاغير (يقدم) بالبناء للمفعول او الفاعل اى القادم (على امور لاينبغى ان يقدم) بضم الدال (عليها) لرداءتها كالقتال مع الكفار اذا كانوا زائدين على ضعف المسلمين كما فى حاشية خواجه زاده وغيره وكالقاء النفس فى المهالك وكسر الخواطر بلاوجه شرعى واتلاف اموال الناس والنفوس بغير حق كماهو دأب الظلمة والعياذ بالله تعالى من ذلك (وتفريطه) اى تفويته (الجبن) بضم الجيم وسكون الموحدة (وهو هيئة راسخة) عبر به مكان قوله فيما تقدم وهى ملكة تفننا فى التعبير وايماء لجواز تذكير وتأنيث الضمير الدائر بين مذكر ومؤنث والتعبير فى الاسم تارة وبمعناه اخرى والهيئة فى المصباح الحال الظاهر يقال هاء يهيؤ وتهيئوا هيئة حسنة اذا صار اليها (بها) فقط (يحجم) بضم التحتية وكسر الجيم اى يتأخر (عن مباشرة ماينبغى) من الافعال والاقوال (و) الصفة الثالثة للنفس الناطقة (الشهوة وهى حركة النفس طلبا) علة اوحال والتذكير لكونه مصدرا

من المتشابهات فانها مما استأثر الله تعالى بعلمه وان قيل على رواية ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يعلمها لعله ان صح فعلى طريق الخوارق والكلام فى الامكان العادى والاقالوا بامكان علمها فى النشأة الاخروية ولهذا ترى بعض الاصوليين فى تعريف المتشابه يقول ماينقطع رجاء معرفته فى هذه النشأة ﴿او﴾ ملكة ﴿تصدر بها افعال يتضرر الغير بها﴾ كالمكر والخديعة وقيل اولايتضرر الغير بها ولكن تخلو عن نفع اخروى فيدخل الخب وهو كيفية يقتدر بها على استعمال الدهاء فى الامور الدنيوية وبلوغ غاياتها ﴿وتفريطه﴾ اى اعتدال الحكمة او النطق ﴿البلادة﴾ ضد الذكاء كالحماقة والانخداع ﴿وهى ملكة بها يقصر صاحبها عن ادراك الخير والشر﴾ والنفع والضر دينيا اودنيويا ﴿و﴾ الثانية ﴿الغضب وهو حركة النفس﴾ الحيوانية ﴿دفعا للمنافر﴾ حالا اومآلا وذلك بغليان دم القلب عند ادراك مالايلائمه من الاذى والالم ثم قيل هذه الحركة جزع ان لم يمكن الانتقام لكونه اعلى منه فينقبض ذلك الدم وحقد ان وقع تردد فى الانتقام لكونه مساويا له وغضب ان امكن الانتقام ﴿فاعتداله الشجاعة وهى ملكة بها يقدم على امور ينبغى ان يقدم عليها﴾ كالمحاربة مع الكفار مالم يزيدوا على ضعف المسلمين وتخليص المظلوم من يد الظالم وان حصل الاقدام من غير تروى فجرأة ﴿وافراطه التهور﴾ وهو الوقوع فى الشئ بقلة مبالاة ﴿وهو ملكة بها يقدم على امور﴾ مهولة يصعب الاقدام عليها ﴿لاينبغى ان يقدم عليها﴾ لضعفه كالقتال مع الكفار اذا كانوا زائدين على ضعف المسلمين ويتولد منه الكبر والعجب والصلف والاستشاطة ﴿وتفريطه الجبن وهو هيئة راسخة بها يحجم﴾ بالحاء المهملة فالجيم لابالهاء كما فى بعض النسخ اى يتأخر ويكف ﴿عن مباشرة ماينبغى﴾ ان يليق الاقدام عليه بل يجب ﴿و﴾ الثالثة ﴿الشهوة وهى حركة النفس﴾ الحيوانية ﴿طلبا

(الملائم) لها من المآكل والمشارب والملابس كذا فى الحاشية * وعرفها فى المصباح باشتياق النفس الى الشئ ولابد من التقييد بالملايم وحذفه لدلالة اشتياق عليه اذ غير الملائم لا يداخل الا كرها كما فى المواهب (فاعتدالها العفة) بكسر المهملة وتشديد الفاء (وهى ملكة بها يباشر المشتهيات) بصيغة المفعول (على وفق الشرع و) وفق (المروءة) هى التخلق بخلق امثاله مكانا وزمانا (وافراطها الشره) بفتح المعجمة والراء اى الحرص على الشئ (والفجور وهو) ذكر نظرا للمبتدأ (ملكة بها) فقط (يتناول) اى المكلف او مبنى للمفعول واوله فوقية (المشتهيات مطلقا) اى سواء كانت موافقة للشرع اولا (وتفريطها الخمود) والفتور عجزا او كسلا او ملا (وهو ملكة بها يقصر) بفتح التحتية وضم المهملة الاولى اى يعجز الانسان (عن استيفاء ماينبغى) ان يستوفيه (من المشتهيات) كالضعيف المزاج القاصر عن الاكل والشرب وكالعنين والخصى والمجبوب والمكسل القاصرين عن الجماع مثلا فهذه تسعة اوصاف للنفس الناطقة وهى منشأ جميع الصفات الحميدة والذميمة ولما كان فيه نوع خفاء واشتباه حاول التفصيل مشيرا الى التقسيم فقال (والاوساط) الثلاثة من هذه الاخلاق بين طرفى الافراط والتفريط التى هى الحكمة والشجاعة والعفة (تحصل) كل منها (باستخدام الاول) وهو العقل من اضافة المصدر الى فاعله ومفعوله قوله (الاخيرين) وهما الغضب والشهوة (والاطراف) الستة التى هى الجربزة والبلادة والجبن والتهور والخمود (تحصل باستخدامهما) اى الاخيرين يعنى الغضب والشهوة (اياه) الاول معنى العقل والمصدر ايضا مضاف الى فاعله وناصب بمفعوله والحاصل ان العقل اذا كان فى درجة الاعتدال بان يستولى على الغضب والشهوة فلا يمكن له الخروج عن حد الاعتدال وحينئذ يحصل الاوساط الثلاثة الشريفة ويتبعها سائر الصفات الحميدة واذا لم يكن العقل فى مركز الاعتدال بان يكون مقهورا تحت الغضب والشهوة فلا تحصل الاوساط المذكورة الشريفة بل يحصل الاطراف المزبورة المذمومة ويتبعها سائر الصفات المذمومة وهذا معنى قوله والاوساط تحصل باستخدام الاول الاخيرين والاطراف باستخدامهما اياه

للملائم ﴾ بها صيد الانسان وسخر فى سائر الاعمال اليها مما يجد لها حظا عاجلا ﴿ فاعتدالها العفة ﴾ قيل هى اكثر ما تتعلق باللذات البهيمية المتعلقة بالبطن والفرج وتمامها يتعلق بحفظ الجوارح ولذا قال ﴿ وهى ملكة بها يباشر ﴾ الانسان ﴿ المشتهيات ﴾ بمقتضى طبعه ﴿ على وفق الشرع والمروءة ﴾ قيل عن المجمل مهموزة وقيل عن الصحاح المروءة الانسانية ولك ان تشدد بمعنى كمال الرجولية قيل هو اس الفضائل من القناعة والزهد وغنى النفس والسخاء وغيرها ﴿ وافراطها الشره ﴾ بفتح المعجمة والراء المهملة مصدر شره كفرح غلبه حرصه ﴿ والفجور ﴾ وهو الكذب والانبعاث فى المعاصى كما عن المجمل وعن الصحاح الفسق والكذب واصله الميل ﴿ وهو ملكة بها يتناول ﴾ الانسان ﴿ المشتهيات مطلقا ﴾ حلالا او حراما موافقا للشرع اولا ﴿ وتفريطها ﴾ اى الشهوة ﴿ الخمود ﴾ فى اكثر النسخ بالخاء المعجمة وفى بعض الكتب بالجيم ﴿ وهو ملكة بها يقصر ﴾ الانسان لضعف البنية او كبر او مرض او خوف او نحوه ﴿ عن استيفاء ماينبغى من المشتهيات ﴾ قيل فبقوله ماينبغى خرج من الورع مايكون لتحصيل التقوى والكف عن المحارم وكذا الوقوف عن الشبهات على مايراه المصنف وهو مذهب كثير من العلماء وماهو منه فضيلة وهو الوقوف عن كثير من المباحات والاقتصار على اقل الضرورات ﴿ والاوساط ﴾ الثلاثة المذكورة من الحكمة والعفة والشجاعة التى هى الفضائل فى انفسها ﴿ تحصل باستخدام الاول ﴾ النطق ﴿ الاخيرين ﴾ الغضب والشهوة بقهرهما واذلالهما بمعنى ان النطق بمعنى العقل اذا غلب عليهما وجعلهما خادمين له تحصل الاوساط ﴿ والاطراف ﴾ الستة من الجربزة والبلادة والتهور والجبن والشره والخمود ﴿ تحصل باستخدامهما ﴾ الغضب والشهوة ﴿ اياه ﴾ اى النطق بان يخرج عن الاعتدال يعنى انه اذا لم يكن النطق فى درجة الاعتدال يكون مقهورا تحت الغضب والشهوة فمادام الحكم والتصرف فى ايديهما تفوت الاوساط الشريفة وتحصل الاطراف الرذيلة ويتبعها سائر المذمومة

﴿والاطراف﴾ الستة ﴿مطلقا﴾ سواء مع شوب غرض فاسد اولا ﴿والاوساط المشوب بها غرض فاسد رذائل﴾ كالرياء والسمعة والحسد اما المشوب بالحكمة فكمن يتعلمها لمجاراة العلماء ومماراة السفهاء واما فى الشجاعة فكمن يريها للجهاد والصلاة وغيرهما واما فى العفة فكمن يترك اللذة ويقصد اعتياضا عنها جاها فى الدنيا فهذه رذائل لما فيها من شائبة الغرض الفاسد * ثم اعلم ان لكل فضيلة من هذه الثلاث آثارا كثيرة * فللحكمة سبع شعب (١) صفاء الذهن هو استعداد النفس لاستخراج المطلوب بلا وجدان اضطراب يمنع الوصول عن المقدمات اليه (٢) جودة الفهم هى صحة انتقال الذهن من تصور الملزوم الى تصور اللازم (٣) الذكاء هو سرعة انتقال الذهن من المقدمات الى النتيجة هذا اخص من الثانى وهو من الاول فان الاول يعنى الاستعداد مرتبة العقل الهيولانى والثانى يعنى الانتقال مرتبة العقل بالملكة والثالث يعنى سرعة الانتقال قريب لمرتبة العقل بالفعل (٤) حسن التصور هو البحث عن حقائق الاشياء بقدر ماهى عليه بلا ادخال زائد وبلا اهمال داخل (٥) سهولة التعلم هى قوة للنفس على درك المطلوب بلا زيادة سعى ومؤونة كلفة (٦) الحفظ هو ضبط الصور المدركة الحاصل بالاكتساب (٧) الذكر بالضم استحضار الامور المضبوطة والنسب غير خافية * وللشجاعة احدى عشرة (١) كبر النفس هو استحقار اليسار والفقر والكبر والصغر (٢) عظم الهمة هو عدم المبالاة بسعادة الدنيا وشقاوتها (٣) الصبر هو قوة مقاومة للآلام والاهوال (٤) النجدة عدم الجزع من المخاوف مع ملكة الثبات للنفس (٥) الحلم هو الطمأنينة عند سورة الغضب (٦) السكون هو التأنى فى الخصومات والمعاملات (٧) التواضع هو استعظام ذوى الفضائل ومن دونه فى المال والجاه بعد نفسه دون مراتبهم (٨) الشهامة هى الحرص على مامباشرة امور عظيمة (٩) الاحتمال هو اتعاب النفس فى الحسنات (١٠) الحمية هى المحافظة على الحرام والدين (١١) الرقة هى التأذى من أذى يلحق الغير * وللعفة احدى عشرة ايضا (١) الحياء انحصار النفس عن ارتكاب القبائح شرعية او عقلية او عرفية (٢) الصبر هو حبس النفس عن متابعة الهوى (٣) الدعة هى السكون عند هيجان الشهوة (٤) النزاهة هى اكتساب المال من غير مهانة ولا ظلم وانفاقه فى المصارف الحميدة فمع المهانة تفريط ومع الظلم افراط (٥) القناعة هى الاقتصار على الكفاف بمعنى تسوية المدخل والمصرف (٦) الوقار هو التأنى فى التوجه نحو المطالب (٧) الرفق هو حسن الانقياد (٨) حسن السمت هو محبة مايكمل النفس (٩) الورع هو ملازمة الاعمال الحميدة بموافقة الشرع والعرف والمروءة (١٠) الانتظام هو تقرير الامور وترتيبها بحسب المصالح (١١) السخاء اعطاء ما ينبغى لمن ينبغى * وتحت هذا السخاء ست فضائل (١) الكرم الاعطاء بالسهولة وطيب النفس (٢) الايثار ترجيح الغير على حاجة نفسه (٣) النيل الاعطاء مع السرور (٤) المواساة مشاركة الاصدقاء

﴿والاطراف﴾ الستة من الافراط والتفريط وهو مبتدأ خبره قوله الآتى رذائل ﴿مطلقا﴾ سواء شيب بها غرض فاسد اولا ﴿والاوساط﴾ الثلاثة التى هى الحكمة والشجاعة والعفة ﴿المشوب بها غرض فاسد رذائل﴾ كالرياء والسمعة والحسد وغيرها وهى رذائل مذمومة اما المشوب بالحكمة فكمن يتعلمها لمجارات العلماء ومدارات السفهاء واما فى الشجاعة فكمن يرائها

للجهاد و الصلاة وغيرهما واما في العفة فكمن يترك اللذة ويقصد اعتياضها امها وجاها في الدنيا فهذه رذائل لما فيها شائبة
من الغرض الفاسد ﴿وكل خلق مذموم﴾ شرعا ﴿نش منها﴾ اي من الاطراف والاوساط المشوب ﴿منفردة﴾ اي احديها
عن غيرها ﴿او مجتمعة بعضها﴾ لبعض آخر لم يتنبه المكمل كاجتماع الافراط والاوساط ﴿او﴾ مجتمعا ﴿كلها﴾
اي الطرفين والاوساط
المشوب بها الغرض
الفاسد * ثم لما فرغ من
بيان اصول الاخلاق
وقسمها الى المذموم والممدوح
وذكر المذموم منها شرع
في علاجه فقال ﴿وعلاجه﴾
اي الخلق المذموم ﴿الكلي﴾
الشامل بجميع جزئياته
﴿الاجمالي﴾ اي المذكورة
على سبيل الجملة ﴿معرفة
حقائق الامراض كالكبر
والبخل﴾ التي يريد علاجها*
اعلم ان العلاج لامراض
القلوب ثمانية الاول معرفة
حقائق الامراض اذ الحكم
على الشئ بعد معرفته
﴿وغوائلها﴾ بالمعجمة جمع
غائلة اي المهلكة والمفسدة
﴿واسبابها﴾ والسبب
امر يرتبط به الشئ من
حيث الذات وجودا
وعدما ﴿واضدادها﴾
ليداويها ﴿وفوائدها﴾
اي الاضداد ﴿واسبابها﴾
اي اسباب الاضداد ﴿ثم﴾
الثاني من علاج امراض
القلوب ﴿معرفة وجود﴾
هذه ﴿الامراض﴾ اي
الاخلاق المذمومة وفي
نسخة بحذف اسم الاشارة
﴿في نفسه﴾ بخمسة اشياء
﴿بالتفتيش﴾ والبحث عن البواطن ﴿والتأمل﴾ اي التفكر ﴿واختيار من ينبهه على عيبه﴾ والمؤمن مرآة اخيه ﴿في﴾
﴿من اصدقاء الصدق﴾ فالمحبة يقتضي النظر في امر المحبوب صلاحا وضده والاضافة من قبيل اضافة الموصوف الى صفة

في الانتفاء في البذل (٥) السماحة البذل تفضلا بلا وجوب عليه
ولاتوقع مجازاة (٦) المسامحة ترك مالايجب تركه تنزها وزاد بعضهم
المروءة هي رغبة صادقة للنفس في الافادة بقدر مايمكن والعفو هوترك المجازاة
مع القدرة ثم العدالة كيفية متوسطة حادثة من مجموع الحكمة والشجاعة والعفة
* وقيل بمغايرتها واستدل بان شعب العدالة مغايرة لشعب هذه الثلاثة فان شعبها
حقيقية وشعب العدالة اضافية* ورد بانه ان اريد حقيقية الكل فممنوع وان البعض
فلايفيد ولوسلم فيجوز كون شعب المجموع من حيث هو مجموع مخالفة لشعب كل
واحدة* ولها اي العدالة اربع عشرة شعبة (١) الصداقة محبة صادقة بحيث
لايشوبها غرض مع ايثار على نفسه في الخيرات (٢) الالفة اتفاق الآراء في تعاون
المعاش (٣) الوفاء ملازمة طريق المواساة ومحافظة عهود الخلطة (٤) التودد
طلب مودة الاكفاء بمايوجب ذلك (٥) المكافات مقابلة الاحسان بالاحسان مثلا
اوبزيادة (٦) حسن الشركة رعاية العدالة في المعاملات (٧) حسن القضاء ترك
اللوم والمن في المجازاة (٨) صلة الرحم مشاركة ذي القرابة في الخيرات (٩)
الشفقة صرف الهمة الى ازالة المكروه عن الناس (١٠) الاصلاح التوسط بين الناس
في الخصومات بمايدفعها (١١) التوكل ترك السعي فيما لايسعه قدرة البشر (١٢)
التسليم انقياد امر الله وترك الاعتراض فيما لايلائم الطبيعة (١٣) الرضى طيب النفس
فيما يصيبه من المصائب وفيما يفوته من الفوائد (١٤) العبادة تعظيم الله تعالى بامتثال
اوامره والتفصيل سيعرف من المصنف ثم اذا عرفت ذلك ﴿ فكل خلق مذموم ﴾
اي جميع الاخلاق الذميمة ﴿ ناش منها ﴾ اي من الاوساط المشوبة والاطراف
مطلقا ﴿ منفردة اومجتمعة بعضها اوكلها ﴾ ولما فسر الخلق وبين منشأه اخذ
في الكلام على علاجه حسبما وعد قبل فقال ﴿ وعلاجه الكلي ﴾ الشامل لجميع
جزئياته ﴿ الاجمالي ﴾ بلاتفصيل ﴿ معرفة حقائق الامراض كالكبر والبخل ﴾
ليمتاز بعضها عن بعض ﴿ وغوائلها ﴾ جمع غائلة بمعنى المضرة ﴿ واسبابها
واضدادها وفوائدها ﴾ اي الاضداد ممايترتب عليها من المنافع والكمالات
﴿ واسبابها ﴾ اي الاضداد ليتمكن من تحصيلها ﴿ ثم معرفة وجود الامراض
في نفسه بالتفتيش والتأمل واختيار من ينبهه ﴾ من عالم اوشيخ مرشد ﴿ على عيبه ﴾
والمؤمن مرآة اخيه والرجل لايعرف كل عيبه ﴿ من اصدقاء الصدق ﴾ اذ من
لايصدق في دعوى صداقته لايخلو عن مداهنة اوتكون صداقته صورية دنيوية
لاحقيقية اخروية اذ المحب الصادق يحفظ حبيبه من المهالك والمخاوف لكن هذه

صدق الصداقة استواء الظاهر والباطن فيها والصداقة قليلة حتى قال الامام الشافعي رحمه الله * صاد الصديق وكاف
الكيمياء معا لا يوجدان فدع عن نفسك الطمعا (وانتفحص) اى الفحص البليغ (قول اعدائه فانهم) لعداوتهم له (ينظرون
الى عيوبه) لبغضهم له (ويذكرونه بها) اذ ذلك يشفيه قال بشر بن الحارث صحبة الاشرار تورث سوء الظن بالاخيار
وقيل صحب رجل ابراهيم بن ادهم فلما اراد ان يفارقه قال له الرجل ان رأيت فيّ عيبا فنبهني * فقال ابراهيم انى
لم ار عيبا لانى لاحظتك بعين الوداد فاستحسنت منك ما رأيتك فسل غيرى عن عيك وفي معناه انشدوا وعين

فى غاية عزة ونهاية ندرة كما قال الشافعي رحمه الله تعالى

* صاد الصديق وكاف الكيمياء معا * لا يوجدان فدع عن نفسك الطمعا *

روى عن عمر رضى الله تعالى عنه رحم الله امرأ اهدى الىّ عيبى ولهذا سن عقد الاخوة
بين المسلمين ﴿ وتفحص قول اعدائه ﴾ فى حقه ﴿ فانهم ينظرون الى عيوبه ﴾ لاجراء
عداوتهم له ﴿ ويذكرونه بها ﴾ اى بتلك العيوب طلبا لحقارته فان كان ما ذكروا فيه
موجودا فليسع الى ازالته وان الاحباء قلما يرون نقائص احبائهم كما روى عن
على رضى الله تعالى عنه الصداقة الصادقة ترى نقائص الصديق محاسن وقيل
عن الاحياء ان رجلا قال لابراهيم بن ادهم نبهنى عن عيبى فقال لاحظتك بعين
الوداد فاستحسنت منك ما رأيت فسل غيرى عن عيبك ﴿ والنظر الى الناس ﴾
اى معايبهم فان رأى ما يكرهه فيجتنب عنه فان ما كرهه من الناس يكرهه الناس
منه اوالمعنى فيما يقولون فى حقه كما قيل لكن يكون كالمستغنى عنه بما قبله ﴿ فانهم
مرآة ﴾ لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم المؤمن مرآة المؤمن فيرى فى عيوب غيره
عيوب نفسه * قيل لعيسى عليه وعلى نبينا السلام من ادبك فقال ما ادبنى احد
فاذا رأيت جهل الجاهل تجانبته وفى رواية ما استحسنت من فعل الناس داخلت
وما استهجنت جانبت * وقيل للقمان ممن تعلمت الادب قال ممن لا يعرف الادب
﴿ وتذكرة لكل طالب مستبصر ﴾ ذى بصيرة فى الحق وامر الآخرة ﴿ ثم تمييز
اسبابها ﴾ اذ ما لم يميز الاسباب لم يعلم طريق ازالتها ﴿ ثم ازالة الاسباب ﴾
اذ المسببات انما تزول بزوال اسبابها ﴿ وارتكاب ﴾ بتحمل الاتعاب والمشاق ﴿ الفضيلة
المقابلة ﴾ لذلك المذموم ﴿ والتكلف فى تحصيلها ﴾ اى الفضيلة فان منع النفس عما
ألفته وجبلت عليه محتاج الى تكلف وزيادة مشقة فان المناهى محبوبة والنفوس
اليها مجذوبة ﴿ اذ الامراض ﴾ العقلية كالحسية ﴿ تعالج بالاضداد كما ان الصحة ﴾
البدنية ﴿ تحفظ بالانداد ﴾ بالامثال يعنى الاعتدال فى المزاج فالميل عن الاعتدال
مرض مهلك ﴿ ثم ﴾ بعد ذلك ﴿ التعنيف ﴾ اى الزجر وعدم الرفق بالتشديد
والتغليظ ﴿ بالتعيير ﴾ بنسبة العار وهو الشين ﴿ والتوبيخ ﴾ اى اللوم والتقريع
﴿ فى السر والعلانية ﴾ لتألم النفوس بهما خصوصا ارباب الهمم العالية ﴿ ثم ﴾ ارتكاب

الرضا عن كل عيب كليلة * ولكن عين السخط تبدى المساويا * كما في احياء العلوم (والنظر الى الناس) فيما يقولون عن اخلاقه وقد جاء عن عيسى عليه السلام وقد سئل من ادبك فقال لا ادبنى احد الا انى ما استحسنت من فعل الناس داخلت وما استقبحت جانبت كما في المواهب (فانهم مرآة) اصله مرآية بحركت الياء وفتح ماقبلها فقلبت الياء الفا وفي الحديث المرفوع المؤمن مرآة المؤمن وفي لفظ ان احدكم مرآة اخيه فاذا رأى شيأ فليمطه (وتذكرة لكل طالب) للحقائق (مستبصر) اى طالب البصيرة (ثم) الثالث (تمييز اسبابها) ليزيلها كما قال (ثم) الرابع (ازالة الاسباب) اذ بزوالها يزول مسببها (وارتكاب الفضيلة المقابلة) لذلك الخلق المذموم (والتكلف في تحصيلها)

اى تلك الفضيلة (اذ الامراض) الحسية (تعالج بالاضداد) كالبرودة بالحرارة (كما ان الصحة تحفظ) البناء للمفعول (بالانداد)
ينشأ عن ذلك اعتدال المزاج ويقاس عليها الامراض المعنوية فيعالج باضدادها ويحفظ الصحة منها باندادها (ثم) الخامس
(التعنيف) للنفس وعدم الرفق بها في مداخلة ذلك (بالتعيير) بالفوقية وبعد المهملة تحتيتان ذكر ما داخلته من العار والشين
(والتوبيخ) اى التقريع لها (في السر) بينه وبينها (والعلانية ثم) السادس من علاج امراض القلوب ارتكاب

(الرذيلة المقابلة) للخلق الحسن كارتكاب الاسراف لازالة البخل والقاء النفس فى بعض المخاوف لازالة الجبن واختيار الضعة والتملق لازالة الكبر والغضب والتهور الى غير ذلك وهذا من قبيل التداوى بالنجس للضرورة فينبغى له ان يقتصر منه على قدر مايحتاج اليه ولذا قال (فليحفظ) وجوبا (حتى لايتجاوز) من قامت به (الى الطرف الآخر) فيحتاج الى علاج آخر (ثم) السابع (الرياضات الشاقة كالنذور) جمع نذر وهو التزام قربة تقرب الى الله تعالى (والايمان) جمع يمين وهو الحلف (والعهود) اى المعاهدة (على التزام الاعمال الشاقة) لان آداب النفس فى الطاعة بنزعها عن الرذائل (حتى تذعن) من الاذعان (ماهواسهل منها بالطيب والسهولة) مصدر سهل الامر مثلا يقول البخيل لله علىّ ان انفق فى سبيل الله كذا وكذا درهما من مالى او والله لاتصدقن على الفقراء كذا وكذا دينارا من مالى اوان لم اتصدق بكذا من مالى فعبدى حر لوجه الله تعالى ويقول الحريص لله علىّ ان اصوم رجب وشعبان مثلا ويقول المتكبر لله علىّ ان اتواضع اليوم لكل من القاه وقس على هذا (و) الثامن من العلاج لازالة الاخلاق المذمومة ارتكاب (استماع ماورد فى ذم سوء الخلق) من الاحاديث الشريفة (اجمالا) اى مايشتمل كل فرد من افراده (وتفصيلا) اى مختصا بجزئياته (فيه)
(و) القسم (الثانى) وهو ماورد فى ذم سوء الخلق على التفصيل (سيجيئ ان شاء الله تعالى فى القسم الثانى) الذى فى بيان الاخلاق الذميمة (واما) القسم (الاول) وهو ماورد فى ذم سوء الخلق على الاجمال

﴿ الرذيلة المقابلة ﴾ للخلق الحسن كارتكاب الاسراف لازالة البخل والقاء النفس فى المخاوف لازالة الجبن وهذا كالتداوى بالنجس للضرورة ﴿ فليحفظ ﴾ عنده ﴿ حتى لايتجاوز الى الطرف الآخر ﴾ يعنى فليكتف بقدر مايزيل ذلك المرض ولايزيد على قدر الحاجة لئلا يتجاوز الى الطرف الآخر كالاسراف مثلا فيكون كمن هرب من المطر ووقف تحت الميزاب اوالمعنى فليحفظ ماارتكبه من الرذيلة لترك ذلك عند حصول المقصود فان ماابيح لضرورة يزول بزوال تلك الضرورة لكن انما يتصور ذلك عند كون ماارتكبه اخف مما يريد ازالته فان الاصل عند اجتماع الضررين ارتكاب اخفهما * وقيل فى بيان هذا المقام قوله ثم الرذيلة اى ثم انه لاينمى الرذيلة المقابلة للفضيلة المذكورة فلتحفظ عنده حتى لايتجاوز عن الفضيلة الى الطرف الآخر اى الرذيلة فان المحفوظ يسهل الاحتراز عنه فتأمل ﴿ ثم ﴾ ان لم يزل بما ذكر من المعالجات لقوة تمكنه فى النفس اولضعف استعماله تلك المعالجات ﴿ الرياضات ﴾ جمع رياضة وهى تمرين النفس وتعليمها الامر الشاق عليها شيأ فشيأ ﴿ الشاقة ﴾ المتعبة الصعبة فكالصفة التوضيحية ﴿ كالنذور ﴾ البدنية والمالية ﴿ والايمان ﴾ جمع يمين ﴿ والعهود ﴾ المواثيق الشديدة فكالمستغنى عنه بعد ذكر الايمان ﴿ على التزام الاعمال الشاقة ﴾ كقيام اكثر الليل وصيام اكثر الشهر ﴿ حتى تذعن ﴾ اى تقبل النفس ﴿ ماهو اسهل منها ﴾ من تلك الاعمال الشاقة ﴿ بالطيب والسهولة ﴾ فانه يخف ذلك عند ماهو اعظم ضررا واشق * وفى رسالة القشيرى عن البسطامى قيل له مالقيت فى سبيل الله فقال مالايمكن وصفه فقيل له ماهون مالقيت نفسك منك فقال اماهذا فنعم دعوتها الى شئ من الطاعات فلم تجبنى فمنعتها الماء سنة وهذا كمن يطيب له الكى والمعالجات الصعبة عند خوف الهلاك من الامراض لرجاء الخلاص بها ﴿ واستماع ماورد فى ذم سوء الخلق ﴾ من الآثار النبوية كما سيذكره الظاهر انه معطوف على قوله معرفة حقائق الامراض ولهذا ترك لفظ ثم الدالة على الترتيب والتراخى فليس هذا سابع العلاج المترتب المتقدم فالعلاج اثنان احدهما الستة المتقدمة على الترتيب وثانيهما هو هذا خلافا لجمهور الشراح هنا ﴿ اجمالا ﴾ على وجه كلى ليس بمصرح باعيان شئ من الذميمة بل شامل لجزئيات كثيرة ﴿ وتفصيلا ﴾ اى كل ذميمة ذميمة باثار ﴿ و ﴾ هذا ﴿ الثانى ﴾ اى التفصيلى ﴿ سيجيئ ﴾ ان شاء الله تعالى فى القسم الثانى واما الاول ﴿ اى الاجمالى

فنه ماخرج) الاصفهانى المرموزله بقوله (صف) (عن ميمون بن مهران) بكسر الميم وسكون الهاء (انه قال لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مامن) من صلة للتأكيد (ذنب) اى عصيان (اعظم) بالفتح صفة ذنب على لفظه خبرما على ان ماحجازية (عند الله تعالى) عندية مكانة اشدة غضبه عليه وانتقام من فاعله (من سوء الخلق وذلك) اى الاعظمية المذكورة (لان صاحبه لايخرج من ذنب) بالتوبة منه (الا وقع فى ذنب) اى فى ذنب آخر لان النكرة اذا كررت كان الثانى غير الاول واذا قال صلى الله عليه وسلم فى قوله تعالى * فان مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا * لن يغلب عسر يسرين كما فى المواهب * ولعل المراد ههنا بسوء الخلق

الغضب كأن المراد بحسن الخلق عدم الغضب بقرينة المقام وشهادة العرف وبقوله عليه الصلاة والسلام حين سئل من حسن الخلق هو ان لاتغضب ان استطعت فدل بالمفهوم على ان سوء الخلق هو الغضب فلابد من تأويل الحديث باحد الامرين وهو اما ان يحمل على الترهيب والتهويل مبالغة فى الذم فى سوء الخلق واما ان يختص الذنب المذكور بما عدا الكبائر فتأمل كما فى التوفيق (وخرج) الطبرانى فى الاوسط المرموزله بقوله (طط) بالمهملتين (عن عائشة رضى الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الشؤم) ضد اليمن وهو مايكرهه الانسان ويخافه من سوء عاقبة (سوء الخلق) لانه لايوقع فى خير ابدا وشأنه الشر والهوان * واخرج الطبرانى والاصفهانى (بريقة ٧ نى) المرموز لهما بقوله (طط صف) (عن عائشة رضى الله تعالى عنها عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال مامن شئ) مرفوع محلا اى من المذنبين (الاله توبة) تخرجه من وبال ذنبه (الاصاحب سوء الخلق فانه) لسوء طبيعته وفساد مزاجه (لايتوب من ذنب الاعاد) اى الاصرار (فى) ذنب (شر منه) وحيث علم الله تعالى منه عدم الثبات على التوبة لم يقبل توبته لكون توبته كلاتوبة كذا فى التوفيق واخرج الطبرانى فى الكبير والاوسط والبيهقى المرموز لها بقوله (طكطهق) (عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الخلق الحسن) لشرفه وكماله

﴿ فنه ماخرج صف ﴾ اى الاصفهانى ﴿ عن ميمون بن مهران رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مامن ذنب اعظم ﴾ جناية ومؤاخذة ﴿ عند الله تعالى ﴾ وان لم يكن اعظم عند الناس ﴿ من سوء الخلق ﴾ مطلقا ﴿ و ﴾ سبب ﴿ ذلك ﴾ اى العظمة ﴿ ان صاحبه لايخرج من ذنب ﴾ بالتوبة ﴿ الا وقع فى ذنب ﴾ آخر لرسوخ ذلك الخلق الذى هو المبدأ لعل ان اصله راسخ ضرورى وان كان ثمرته اختيارية فمادام الاصل قلما يخلو عن الاثر فتأمل جدا * والحديث فى الجامع الصغير على رواية عائشة رضى الله تعالى عنها وعن ابويها هكذا كما يقرب ماسيذكر هنا مامن ذنب الاوله عند الله توبة الا سوء الخلق فانه لايتوب من ذنب الارجع الى ماهو شر منه * قال المناوى فلا يثبت على التوبة ابدا فهو كالمصر لانه ان تاب من واحد يفعل آخر فالتوهم بان المراد هنا هو الغضب بشهادة العرف وبقوله عليه السلام حسن الخلق ان لاتغضب الى آخر ماقال تأويل مخرج الحديث عن الشهادة على المقصود لكونه راجعا الى التفصيلى والكلام فى الاجمالى ﴿ خرج ﴾ ﴿ طط ﴾ الطبرانى فى الاوسط ﴿ عن عائشة رضى الله تعالى عنها ﴾ وعن ابويها ﴿ انها قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الشؤم ﴾ ضد اليمن والتبرك وهو مايكرهه الانسان ويخاف من سوء عاقبته ﴿ سوء الخلق ﴾ لانه لايأتى بخير بل شأنه الشر والهوان وفى تعريف المسند اشارة الى الحصر فالمعنى الشؤم هذا مالا يتشاءم الناس منه ﴿ طط صف ﴾ الطبرانى فى الاوسط والاصفهانى ﴿ عن عائشة رضى الله تعالى عنها ﴾ وعن ابويها ﴿ عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال مامن شئ ﴾ من المعاصى والمذنبين ﴿ الا له توبة ﴾ عند الله تعالى ﴿ الاصاحب سوء الخلق فانه ﴾ لسوء طبيعته وفساد مزاجه ﴿ لايتوب من ذنب الاعاد فى ﴾ ذنب ﴿ شر منه ﴾ اما على الامكان اوالاكثر والا فلا يلزم الشر منه ﴿ طكطهق ﴾ الطبرانى فى الكبير والاوسط والبيهقى ﴿ عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الخلق الحسن ﴾ لغاية شرفه

(يذيب الخطايا) اى الذنوب (كما يذيب الماء الجليد) الجليد الجمد وانما اذاب الحسن الخلق الخطايا لانه من الحسنات وقد قال الله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات *اقول فى الكلام استعارة مكنية تتبعها استعارة تخييلية (والخلق السوء) بضم المهملة ملكة تصدر عنها سيئ الافعال بسهولة (يفسد الاعمال) اى الصالحة وفى حذف الوصف ايما لشرفها وان غيرها كانه ليس بعمل (كما يفسد الخل العسل) باذهاب حلاوته (والاوساط) من الاخلاق بين طرفى الافراط والتفريط التى هى الحكمة والشجاعة والعفة (الخالية عن الغرض الفاسد) من نحو ريا وسمعة (فضائل) جمع فضيلة وهى ماقامت بصاحبها ولم يتعد اثره لغيره يعنى فضائل وكمالات لائقة بنوع البشر ومنشأ سائر الكمالات (فكل خلق محمود) شرعا (ناش منها) اى من الاوساط (منفردة) اى بعضها عن البعض (او مجتمعا بعضها) لآخر منها (او) ناش (من مجموعها المسمى) اى ذلك المجموع (بالعدالة) اذ هى ملكة تحمل على امتثال الاوامر واجتناب النواهى والتخلق بخلق امثاله زمانا ومكانا (فمن حصل له) شئ من ذلك (بكسب او طبع) جبل عليه (فليحفظه) لشرفه من الآفات المزيلة له (بملازمة اهله وعدم صحبة الاشرار) والفجار لان النفس عادتها النظر الى النظير والمقارنة مؤثرة والقريحة سيالة والطبيعة ميالة الى المشتهيات والمألوفات (واياه) من باب التحذير (والاسترسال فى الملاهى) والملاعب (نفسه) جمع ملهاة من اللهو معروف (والمزاح) بكسر الميم وتخفيف الزاء آخره مهملة الدعابة (والمراء) بكسر الميم ممدودا الجدال فالمذموم الاسترسال فى كل منها امامداخلة ذلك نادرا فلاحرج فيه فقد كان صلى الله عليه وسلم يمزح وهو لايقول الاحقا (وليرض) بفتح التحتية امر من الرياضة

﴿يذيب الخطايا كما يذيب الماء الجليد﴾ اى الجمد وهو ما يجمد من الماء لفرط اليبس والبرد لعل ذلك امالتوفيق توبة اولان الحسنات يذهبن السيئات والمقصود من الاستشهاد ماذكر فيما بعد واما ماذكر قبل فلئلا يقطع الحديث ﴿والخلق السوء﴾ ملكة يصدر عنها سيئ الافعال بسهولة ﴿يفسد الاعمال﴾ الصالحة ﴿كما يفسد الخل العسل﴾ باذهاب حلاوته * ولما فرغ من بيان الذميمة الاجمالية شرع فى المحمودة فقال ﴿والاوساط﴾ عطف على قوله فيما سبق والاطراف مطلقا والاوساط المشوبة الخ قدم التخلية على التحلية وهى ثلاثة المتقدمة من الحكمة والعفة والشجاعة ﴿الخالية عن الغرض الفاسد﴾ كالرياء والسمعة ﴿فضائل﴾ وكمالات ﴿فكل خلق محمود ناش منها﴾ من الاوساط الموصوفة ﴿منفردة او مجتمعا بعضها﴾ مع آخر ﴿او﴾ ناش ﴿من مجموعها المسمى بالعدالة﴾ وكمال هذه الاوساط خص باشرف الخلق على الاطلاق كقوله تعالى وانك لعلى خلق عظيم ﴿فمن حصل له﴾ شئ من ذلك المحمود ﴿بكسب او طبع﴾ لايخفى ان المذهب عندنا عدم الطبع والحمل على الاشارة لمذهبين بعيد لعلك قد عرفت قبل ﴿فليحفظه﴾ ولبعض لئلا يتحول ﴿بملازمة اهله﴾ من الصلحاء فان الصاحب يقتدى بصاحبه والمجاورة توجب الاشتراك فى الجوار وان الصحبة سارية والطبيعة سارقة ﴿وعدم صحبة الاشرار﴾ لسرعة انسلاخ التخلق وعود ما كان عليه من الخلق فان للمجاورات تأثيرا عجيبا سريعا كما قيل ومن يصحب الاشرار يعد شريرا * وقيل

* عن المرء لاتسئل وابصر قرينه * فكل قرين بالمقارن يقتدى *
* اذا كان ذا شر فجنبه سرعة * وان كان ذا خير فقارنه تهتدى *

* وكما قيل

* لاتصحب الكسلان فى حالاته * كم صالح بفساد آخر يفسد *
* عدوى البليد الى الجليد سريعة * كالجمر يوضع فى الرماد فيخمد *

كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم المرء على دين خليله فلينظر احدكم من يخالل ﴿واياه﴾ ليحذر من حصل له ذلك الخلق المحمود ﴿والاسترسال﴾ من ارسال نفسه حيث تشتهى وتهوى ﴿فى الملاهى﴾ من اللهو واللعب ﴿والمزاح﴾ المذموم منه ما كثر او مايؤذى او يبطل واما المزاح الحق فى بعض الاحيان مما لايؤذى بنية صحيحة فيجوز وسيجئ ﴿والمراء﴾ بكسر الميم ممدودا المجادلة ﴿وليرض﴾ من الرياضة بفتح التحتية وضم الراء

(نفسه بوظائف علمية) من الاعتقاد والفكر والاعتبار (وعملية) كالصوم والصلاة وغيرهما (فليذكر جلالته)
اى جلالة ما اعطى من الاخلاق الحميدة والصفات الشريفة (ودوامه وصفاءه) من الكدورات الناشئة عن الشهوات
النفسانية (و) ليذكر (حقارة الدنيا) وهوانها عند الله تعالى وانها لاتساوى عنده جناح بعوضة كما قال صلى الله
عليه وسلم لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافرا منها شربة ماء كما في المصابيح * وعن ابى هريرة
رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ليأتينكم دنيا تأكل ايمانكم كما تأكل النار الحطب
كما في الاحياء * وقال لقمان عليه السلام لابنه ان الدنيا بحر عميق قد غرق فيها ناس كثير فلتكن سفينتك فيها تقوى الله
وحشوها الايمان بالله تعالى وشراعها التوكل على الله تعالى لعلك تنجو وما اراك ناجيا كما في الاحياء * وفيها احاديث
واخبارا ودعتها في كتابي جامع الازهار ﴿٥١﴾ (وزوالها) قال صلى الله عليه وسلم كأنك بالدنيا ولم تكن وقال
صلى الله تعالى عليه وسلم كن في الدنيا كأنك غريب او عابر سبيل وعد نفسك من اصحاب القبور يعني ان الغريب والمسافر لا يتصور التمكن ولا يشتغل الا بقدر الضرورة كذلك اهل الدنيا (ونكدها) ضد راحتها قال صلى الله تعالى عليه وسلم لا راحة للمؤمن دون لقاء ربه (و) ليحفظ ذلك ايضا (باستماع ماورد في حسن الخلق اجمالا) شامل لجميع شعبه (وتفصيلا) ماورد في كل منها (و) القسم (الثاني) وهو ماورد في حسن الخلق على التفصيل (سيجيء ان شاء الله تعالى) عند ذكر كل منها (ومن الاول قول الله تعالى)
يعني من الذي ورد فيه على الاجمال قوله تعالى خطابا لنبيه وحبيبه صلى الله عليه وسلم (انك) يا محمد (لعلى خلق عظيم)
وصف خلقه بالعظم اعياء او استيفاء به حق الله لينا وغلظا فتأمل في هذه الآية فانها جامعة لجميع الاخلاق الحميدة والصفات
الشريفة والشيم الحسنة التي اختارها الله تعالى لنبيه صلى الله تعالى عليه وسلم (وقول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
فيما خرجه) الطبراني في الكبير المرموز له بقوله (طك) (عن انس رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم ان العبد) جيء بان لتنزيل غير المنكر منزلته (ليبلغ بحسن خلقه) لما جمع من الخير (عظيم درجات الآخرة)
اللائقة باصالح الامة (وشرف المنازل وانه لضعيف العبادة) الجملة حال فهمزة ان مكسورة فما اوصله لعلو المكانة

﴿نفسه بوظائف علمية وعملية﴾ كالتعليم والتعلم والمطالعة وكالاشتغال بالفضائل والنوافل
وزيارة الصالحين ﴿فليذكر جلالته﴾ اى الخلق المحمود فانه فضل على كثير ممن خلق
الله تعالى ﴿ودوامه وصفاءه﴾ له من كدورات اضداده ﴿و﴾ ليذكر ﴿حقارة الدنيا﴾
عند الله على وجه لاتعدل جناح بعوضة قال لقمان لابنه ان الدنيا بحر عميق قد غرق
فيها ناس كثير فلتكن سفينتك فيها تقوى الله العظيم وحشوها الايمان بالله تعالى
وقال صلى الله تعالى عليه وسلم كن في الدنيا كأنك غريب او عابر سبيل وعد نفسك من اصحاب
القبور ﴿وزوالها ونكدها﴾ اى عسرها وشدتها ﴿وباستماع ماورد في حسن الخلق﴾
عطف على ملازمة ﴿اجمالا﴾ على وجه يشتمل على جزئيات كثيرة ﴿وتفصيلا
والثاني﴾ اى التفصيلي ﴿سيجيء ان شاء الله تعالى﴾ في القسم الثاني من هذا الكتاب
﴿ومن الاول﴾ اى الاجمالي ﴿قول الله تعالى﴾ لحبيبه عليه السلام ﴿انك لعلى
خلق عظيم﴾ عن الحليمي انما وصف الخلق بالعظمة مع ان الغالب في مطلق الخلق
الكرم لئلا يتوهم اختصاصه بما هو المتبادر من الكرم من نحو السماحة بل كان رحيما
بالمؤمنين رفيقا بهم شديدا على الكفار غليظا عليهم مهيبا في صدور الاعداء منصورا
بالرعب منهم على مسيرة شهر وعن الجنيد انما كان خلقه عظيما لانه لم تكن له
همة سوى الله تعالى وقيل لان ظاهره مع الخلق وباطنه مع الحق وقد تقدم تفصيله
﴿و﴾ منه ﴿قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيما خرجه﴾ ﴿طك﴾ الطبراني في
الكبير ﴿عن انس رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
ان العبد ليبلغ بحسن خلقه﴾ لكونه مجامع الخير ﴿عظيم درجات الآخرة﴾ مراتبها
العالية ﴿وشرف المنازل و﴾ الحال ﴿انه﴾ اى ذلك العبد ﴿لضعيف العبادة﴾
وفي حديث آخر ألا اخبركم بايسر العبادة واهونها على البدن الصمت وحسن الخلق

وعظم المكان الاحسن خلقه (وانه) عطف على ان المبتدأ بها (ليبلغ بسوء خلقه اسفل دركة فى جهنم) لانه ربما
يفضى به والعياذ بالله للكفر به تعالى وتلك منازله* واخرج احمد والبيهقى والحاكم فى المستدرك والخطيب البغدادى المرموز
لهم بقوله (حد هق حك) (عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
يقول بعثت) بالبناء لغير الفاعل وسكت عن الفاعل للعلم به وانه الله تعالى (لاتمم مكارم الاخلاق) المكارم جمع
مكرمة كالمصالح جمع مصلحة واضافته الى الاخلاق من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف اى بعثت لاتمم الاخلاق
الكريمة والشيم العظيمة وذلك ان الانبياء عليهم الصلاة والسلام كل واحد منهم مبعوث بسر وحكمة
الهية راجعة الى تكميل البشر وتحسين اخلاقهم* ونبينا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم مبعوث لتتميم تلك الاخلاق الكريمة وتكميلها ولهذا جاء بشرع جديد جامع لجميع جهات الحسن وهذا سر قوله لانبى بعدى فافهم فانه لازم الفهم* واخرج الطبرانى وابوداود المرموز لهما بقوله (طب د) (عن انس) هو ابن مالك (رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذهب حسن الخلق) مشتملا على كل كمال ملتبسا (بخير الدنيا والآخرة) فلذا قال صلى الله عليه وسلم البر حسن الخلق اى معظمه واساسه ومنبعه وغراسه* واخرج البيهقى المرموز له بقوله (هق) (عن ابى هريرة رضى الله
تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ما) نافية (حسن الله خلق رجل) اى ما جعله (عليك)
حسنا والخلق بفتح الخاء الصورة الظاهرة المدركة بالبصر (وخلقه) بضم اوليه او بضم فسكون السجية والطبيعة
(فيطعمه النار) الفا للعطف على مقدر داخل فى جواب النفى والفعل منصوب بان المقدرة بعده تقديره ما كان من
الله تحسين خلق رجل وخلقه فاطعام النار يعنى لايكون هذان الامران من الله تعالى معا كما فى التوفيق ففيه تبشير لمن
حسنهما الله منه بنجاته منها رأسا* واخرج البيهقى ايضا المرموز له بقوله (هق) (عن ابى هريرة) الاخصر عنه (رضى الله
تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يا اباهريرة) جرت عادة المحدثين باسقاط الف اباخطا مع النطق بها

* وعن الماوردى هذا الحديث جامع لآداب العدل فى الاحوال كلها ﴿ وانه ﴾ اى العبد ﴿ ليبلغ بسوء خلقه اسفل دركة فى جهنم ﴾ وان كثرت عبادته لانه يهدمها كالرياء والسمعة والعجب بل ربما يفضى الى الكفر قال الفضيل قيل لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان فلانة تصوم النهار وتقوم الليل وهى سيئة الخلق تؤذى جيرانها بلسانها قال لاخير فيها هى من اهل النار وبالجملة فكل حسن خلق مفض من حسنة الى حسنة الى ان تضاعف الحسنات وكذا سيئه ﴿ حد هق حك ﴾ الامام احمد والبيهقى والحاكم ﴿ عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول بعثت ﴾ من قبل الله تعالى ﴿ لاتمم مكارم الاخلاق ﴾ اى لاتمم الاخلاق الكريمه وفيه اشارة الى ان اصل الخلق الكريم حاصل لسائر الانبياء واتمامه مختص به عليهم التحية والتسليم ولهذا لم يحتج الى مجدد ومؤسس فصارت شريعة خاتم الشرائع وايضا فيه اشارة الى انه مجمع جميع الاخلاق الحسان الثابتة فى جميع الانام ككرم العرب وشجاعة قريش ورقة اهل اليمن وغيرها لكون خلقه هو القرآن الجامع لكل الرطب واليابس فهذا سر قوله عليه الصلاة والسلام لانبى بعدى ﴿ طب د ﴾ الطبرانى وابو داود ﴿ عن انس رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذهب ﴾ صاحب ﴿ حسن الخلق ﴾ اى ظفر وفاز ﴿ بخير الدنيا والآخرة ﴾ اذ به يأمن من حقوق الله تعالى وحقوق العباد ولهذا المرأة التى لها زوجان فى الدنيا تكون فى الجنة لاحسنهما خلقا ﴿ طط ﴾ الطبرانى فى اوسطه ﴿ عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ما حسن الله خلق رجل وخلقه ﴾ بضمة اوضمتين بمعنى الطبيعة والعادة وقيل اى الصورة الظاهرية والباطنية ﴿ فيطعمه النار ﴾ من قبيل ما تأتينا فتحدثنا اذ حسن خلقته يحببه الى الناس وحسن طبيعته يحببه الى الله والى الناس فيكمل له محبة الله والناس فيفوز بسعادة الدارين ﴿ هق ﴾ البيهقى ﴿ عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يا ابا هريرة

(عليك) اى الزم (بحسن الخلق) والباء مزيدة فى المفعول او تمسك به فالباء تعدية (قال) ابو هريرة مستفهما عنه (وما حسن الخلق يارسول الله) الذى امرتنى بملازمته (قال) عليه السلام (تصل) بالاحسان والاخلاق الحسان (من قطعك) اى عاملك بالقطيعة والفعل على اضمار ان خبر مبتدأ محذوف اى هو ان تصل (وتعفو) بترك المؤاخذة (عمن ظلمك) لاسيما عند القدرة وفى الحديث عن سهل بن ﴿٥٣﴾ معاذ رضى الله تعالى عنه ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال من كظم غيظا وهو يقدر على ان ينفذه دعاه الله على رؤس الخلائق يوم القيامة حتى يخيره فى اى حور شاء * وفى رواية ملأه الله قلبه امنا وايمانا كما فى المصابيح * وفى التنبيه روى عن مأمون ان جاريته جاءت بمرقة فعثرت فصبت المرقة عليه فاراد مأمون ان يضربها فقالت يامولاى استعمل قول الله تعالى والكاظمين الغيظ قال قدفعلت فقال استعمل بما بعده والعافين عن الناس قال قدعفوت عنك فقالت الجارية والله يحب المحسنين فقال مأمون احسنت اليك فانت حرة لوجه الله تعالى انتهى كلامه (وتعطى من حرمك) مما عنده من الدنيا فنقول انظر فى هذا الحديث كيف جمع مكارم الاخلاق ومحاسن الاعمال مع حسن السبك ووجازة اللفظ ولطافة المعنى ولو لم يكن فى هذا الباب غيره لكفى تعريفا وبيانا وحجة وبرهانا خصوصا ان فى هذا الباب احاديث كثيرة مذكورة اكثرها فى كتاب مناهج الاخلاق فن اراد الاطلاع عليها فليراجع اليه * وفى حاشية خواجه زاده ذكره عليه السلام هذه الثلاثة ليس بكون حسن الخلق هذه فقط بل بناء على وجود ماعداها فى ابى هريرة انتهى (فعليك) اى الزم (ايها السالك) لسبيل الحق وطريق الآخرة (بتخلية) بالمعجمة اى تفريغ (قلبك عن الرذائل) جمع رذيلة من الرذالة وهى الدناءة (وتحليته) بالمهملة

عليك بحسن الخلق ﴿ اى الزمه وهو اعتدال قوى النفس وعن الاحياء انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان دائما يسئل الله تعالى ان يزينه بمحاسن الآداب ومكارم الاخلاق ﴿ قال وما حسن الخلق يا رسول الله قال ﴾ صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ تصل ﴾ من الوصل والمواصلة بالزيارة والالفة والاحسان ﴿ من قطعك ﴾ وفارقك وباعدك ولو علمت عدم رغبته اليك فانك مأجور فى صنيعك ﴿ وتعفو عمن ظلمك ﴾ مالا او بدنا او عرضا سيما عند القدرة قال الله تعالى والعافين عن الناس وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من كظم غيظا وهو يقدر على انفاذه ملأ الله قلبه امنا وايمانا ﴿ وتعطى ﴾ مالا او علما او خدمة او قضاء حاجة ﴿ من حرمك ﴾ من البر والاحسان والتخصيص بهذه الثلاثة لكونها اعظم الاخلاق الحسان اولوجود غيرها فى ابى هريرة اولحادثة تقتضى ذلك اولاستلزامها سائرها كليا او اكثريا والا فالاخلاق الحسان ليست بمحصورة بماذكر لكن فى كون هذا الحديث شاهد الاجمالى خفاء بل الظاهر انه من التفصيلى الا ان يدعى الاجمالى فى كل من هذه الثلاثة * وفى التنبيه عن المأمون ان جاريته جاءت بمرقة فعثرت فصبت عليه فاراد ان يضربها فقالت استعمل قوله تعالى والكاظمين الغيظ قال قدفعلت فقالت استعمل مابعده والعافين عن الناس قال عفوت فقالت والله يحب المحسنين قال احسنت اليك فانت حرة لوجه الله تعالى * وفى حديث الجامع الصغير افضل الفضائل ان تصل من قطعك وتعطى من حرمك وتصفح عمن ظلمك قال شارحه التحرير لان ذلك اشق على النفس من سائر العبادات الشاقة قال الراغب فالعفو نهاية الحلم والشجاعة * واعطاء من حرمك غاية الجود * ووصل من قطعك نهاية الاحسان * وقال بعض من قابل الاساءة بالاحسان فهو اكمل افراد الانسان وهو المستحق لاطلاق وصف الانسانية عليه حقيقة او ادعاء ومبالغة ومن ثمرات هذا الخلق صيرورة العدو خليلا او صيرورته قتيلا وتنكل به سهام القدرة الالهية تنكيلا قال حجة الاسلام رأيت فى الانجيل قال عيسى لقد قيل لكم من قبل ان السن بالسن والانف بالانف والاذن بالاذن والآن اقول لكم لاتقابلوا الشر بالشر من ضرب خدك الايمن فحول اليه الايسر ومن اخذ رداءك فاعطه ازارك انتهى ﴿ فعليك ايها السالك بتخلية قلبك عن الرذائل وتحليته

اذقيل فى تفسيره﴾ وتعريفه ﴿هو الخروج من كل خلق دنى﴾ وهو الرذائل ﴿والدخول فى كل خلق سنى﴾ اى على وذلك الفضائل كذا ذكره القشيرى وغيره وقيل التصوف ترك الدعاوى وكتمان المعانى وقيل هو اختيار العزلة واتباع الشريعة والنطق بالحكمة وقد ذكروا له تعاريف كثيرة وهى مذكورة فى كتب التصوف* فاعلم انهم قد ذكروا ان قواعد الاخلاق الحميدة اربعة الحكمة والشجاعة والعفة والعدل قيل ان الثلاثة ترجع الى العدل فهو اصل جميع الاخلاق الحميدة *وان اصول الاخلاق الذميمة اربعة الغضب والكبر والشهوة والهوى وترجع الجميع عند التحقيق الى الغضب فهو اصل الاصول هذا هو المشهور بين الجمهور *واما على رأى الحكيم فاصول الاخلاق الحميدة خمسة الحكمة والشجاعة والعفة والسخاوة والعدالة * ومن فروع الحكمة الفهم والفطانة والذهن والزكاء والحفظ والتذكر والتعقل ومن فروع الشجاعة الحلم والثبات وعلو الهمة والحمية والنجدة والشهامة وكبر النفس *ومن فروع العفة الحياء والرفق ﴿ودوام

بالفضائل﴾ الظاهر ان كلا اللامين للاستغراق فان ترك خلق واحد مما يدعو الى الباقى لان بعضها مرتبط ببعض وان السلامة لا تصفو بعدم بعض الامراض بل بجميعها ﴿فان التصوف عبارة عنهما﴾ اى التخلية والتحلية ولذا عبر بعضهم عن علم التصوف بعلم الاخلاق ﴿اذقيل فى تفسيره هو الخروج من كل خلق دنى﴾ من الدناءة اى رذيل ﴿والدخول فى كل خلق سنى﴾ اى علىّ قيل القائل الامام ابو محمد الحريرى وعن الجنيد هو ان يميتك الحق عنك ويحييك به وعن عمر بن عثمان المكى هو ان يكون العبد فى كل وقت بما هو اولى فى الوقت وقيل هو اخلاق كريمة ظهرت فى زمان كريم من رجل كريم مع قوم كرام* وعن الكرخى هو الاخذ بالحقائق واليأس مما فى ايدى الخلائق كما فى القشيرى وقيل هو ترك الدعاوى وكتمان المعانى وقيل هو اختيار العزلة واتباع الشريعة والنطق بالحكمة* واعلم انه قال عبد الرؤف المناوى فى فيض القدير شرح الجامع الصغير حاول بعضهم جمع الاخلاق الحسنة فقال الاحسان * والاخلاص * والايثار * واتباع السيئة بالحسنة * والاستقامة * والاقتصاد فى العبادة والمعيشة * والاشتغال بعيب النفس عن عيب الناس * والانصاف * وفعل الرخص احيانا * والاعتقاد مع التسليم * والافتقار الاختيارى * والانفاق بغير تقتير * وانفاق المال لصيانة العرض * والامر بالمعروف * وتجنب الشبهة * واتقاء مالا بأس به لما به بأس* واصلاح ذات البين * واماطة الاذى عن الطريق * والاستشارة والاستخارة * والادب * والاحترام * والاجلال لافاضل البشر والازمنة والامكنة * وادخال السرور على المؤمن * والاسترشاد والارشاد بتربية وتعليم * وافشاء السلام * والابتداء به * واكرام الجار * واجابة السائل * والاعطاء قبل السؤال * واستكثار قليل الخير من الغير * واحتقار عظيمه من نفسه * وبذل الجاه والجهد * والبشر * والبشاشة * والتواضع * والتوبة * والتعاون على البر والتقوى * والتؤدة * والتأنى * وتدبير المنزل والمعيشة * والتفكر * والتكبر على المتكبر * وتنزيل الناس منازلهم * وتقديم الاهم * والتغافل عن زلل الناس * وتحمل الاذى * والتهنئة * والتسليم لمجارى القدر * وترك الاذى والبطالة ومعاداة الرجال والتكلف والمراء * والتحميض لدفع الملالة * والتحدث بالنعمة * والتكثير من الاخوان والاعوان * وتحمل المعسر * والتسمية باسم حسن مع تغيير اللقب القبيح * والتوسعة * على العيال * وتجنب مواقع التهم ومواضع الظلم والكلام المنهى عنه * والتعرف بالله * والتطبيب بالطب النبوى * والثبات فى الامور * والثقة بالله * وجهاد النفس *وجلب المصالح * والحب فى الله * والبغض فى الله * والحلم * والحياء * وحفظ الامانة والعهد والعرض * وحسن الصمت * والتفهم * والتعقل فى المقال والسمت * وحسن الظن وطلب المعيشة * والمعاشرة * والحمية وحدمة الصلحاء والفقراء والعلماء والاخوان والضعف * والخشوع * وخوف الله * وخداع الكفار *ودرء المفاسد

والقناعة والورع والحرية والصبر والوقار* ومن فروع السخاوة الكرم والايثار والمروة والعفو والمواساة والسماحة والمسامحة* ومن فروع العدالة التودد والوفاء والصداقة والالفة والشفقة والمكافاة وصلة الرحم* واصول الاخلاق الذميمة ايضا خمسة الجهل والجبن والحرص والبخل والظلم* ومن فروع الجهل الغباوة والغفلة والبلاهة والغلظة والشقاوة والنفاق والكفران* ومن فروع الجبن

الرياء والضعف والخوف والتذلل والتملق والوهن والدهشة* ومن فروع الحرص المذلة والمشقة والحرمان والشره والسرقة والزنا* ومن فروع البخل الحسد والجبانة والامساك وحب الدنيا والحقارة والجبلة واليبوسة* ومن فروع الظلم السفاهة والوقاحة والجاحة والايذاء والايلام والغارة والاخذ كذا ذكره فى كتاب مناهج الاخلاق فاحفظ فانه لازم الحفظ فى هذا المقام

* ودوام التفكر والاعتبار * والدأب فى طلب العلم * والذلة لله * والرفق فى المعيشة * ورحمة الصغار والمساكين واليتيم والحيوان والمريض * والرضى بالدون من المجالس * والرجاء * والرقة للغير لتأذيه * والزهد * والسخاء * والسماح * والسلام عند اللقاء حتى على من لا يعرف * والشجاعة * والشهامة * والشفاعة * والشكر * والصبر * والصدق * والصلح * والصداقة * والصحبة وصلة الرحم * والصمت * وضبط النفس * عن التفرقة * وطهارة الباطن * والعفة * والعدل * والعفو * والعزلة * وعلو الهمة * والغضب لله * والغيرة الحميدة * والغبطة * والفزع الى الصلاة عند الشدائد * والفراسة * وفعل ما لا بد منه * والقيام بحق الغير * وقبول الحق وقوله وان كان مرا * وقضاء حوائج الناس * وكظم الغيظ * وكفالة اليتيم * ولقاء القادم * ولزوم الطهارة والتهجد * والصلاة المأثورة * والفوائد الجميلة * والمداراة * والمخاطبة بلين الكلام * ومحاسبة النفس * ومخالفتها * والمعاشرة بالمعروف * ومعرفة الحق لاهله * ولمن عرفه لك * ومحبة اهل البيت * والمعافاة * والمزح العدل * والنهى عن المنكر * والنصح * والنزاهة * والورع * وهضم النفس * واليقين * ونحو ذلك انتهى لا يخفى ان ما ذكر كله مضمون آيات وآثار يجب حفظه ويلزم ضبطه فى كل وقت وآن

﴿ القسم الثانى ﴾

من القسمين ﴿فى الاخلاق الذميمة﴾ الرديئة ﴿وتفسيرها﴾ بيان مفهوماتها الشرعية ﴿وغوائلها﴾ مفسدتها ﴿وعلاجها تفصيلا اعلم انى تتبعتها﴾ يعنى على تدبعى ﴿فوجدتها ستين﴾ وان جاز تجاوزها فى نفس الامر لان الحصر استقرائى لا عقلى قيل ذلك بحسب النوع وان كان اكثر بحسب الافراد ﴿الاول الكفر بالله تعالى العياذ بالله تعالى منه﴾ اى نوع كان قيل الكفر كله ملة واحدة ﴿وهو اعظم المهلكات﴾ فى الدنيا لايجاب اهدار النفس والاسر واباحة الاموال وفى الآخرة لايجابه الخلود فى النار ﴿على الاطلاق﴾ وان كان فى انواعه تفاوت فى نفسه بايجاب زيادة العقوبة الاخروية لان جزاء سيئة سيئة مثلها لانه اذا كان نهاية فى الجناية اقتضت الحكمة ان يجزى بما يكون نهاية فى العقوبة وهو الخلود ﴿نقول وبالله التوفيق﴾ اما لصعوبة المبحث او لكثرته او لايثار الحمد على تخلصه منه ﴿هو﴾ اى الكفر ﴿عدم الايمان عمن من شانه ان يكون مؤمنا﴾ يشكل بالشيطان فانه ليس من شانه الايمان لكونه مطبوعا على الكفر ولذا قالوا هو جوهر هوائى الى آخره الا ان يمنع ذلك بعدم الاتفاق على ذلك وان ذلك يقتضى اضمحلال اكثر قواعد الشرع فاما مؤول اوليس بصحيح فليتأمل

﴿ القسم الثانى ﴾

من القسمين ﴿فى الاخلاق الذميمة﴾ التى تؤمر باجتنابها اذ لا يمكن الا بعد معرفتها ﴿وتفسيرها وغوائلها وعلاجها تفصيلا﴾ تقدم مثلها فى مقابلتها فاغنى عن اعادته ﴿اعلم انى تتبعتها﴾ بالضبط ﴿فوجدتها ستين﴾ خلقا مذموما بحسب النوع وان كان اكثر بحسب الافراد كما فى الحاشية ﴿الاول الكفر بالله تعالى العياذ بالله تعالى منه﴾ فانه الهادى والمضل ﴿وهو اعظم المهلكات على الاطلاق﴾ دنيا لافضائه الى اباحة النفس والولد والاهل والمال وآخرة لافضائه الى غضب الله تعالى والعذاب الاليم لا الى غاية ﴿فنقول﴾ فى بيانه ﴿وبالله﴾ لا غير ﴿التوفيق﴾ لاصابة الصواب هو خلق قدرة الطاقة او خلق نفسها فى العبد ﴿هو﴾ اى الكفر ﴿عدم الايمان عمن﴾ الذى ﴿من شانه ان يكون مؤمنا﴾ كالانس والجن والملك

فانهم هم المكلفون من بين اصناف المخلوقات بالايمان وماعداهم ليس من شانه ان يكون مؤمنا فلا يوصفون بالكفر والايمان وعلى هذا يكون الكفر عدميا ﴿والايمان هو التصديق بالقلب﴾ من غير اختلاج ريب ولا اختلاط شك والظرف لغو متعلق بالمصدر ﴿بجميع ماجاء به محمد صلى الله تعالى عليه وسلم من عند الله تعالى﴾ وهو ركن لا يحتمل السقوط كما ان الاقرار ركن لا يحتمله عند وجود المانع كالاكراه والخرس كما فى حاشية خواجه زاده ﴿والاقرار به﴾ عطف على التصديق اى الاقرار بذلك التصديق بالنطق بالشهادتين ﴿٥٦﴾ ﴿عند عدم المانع﴾ قيد للاقرار فقط اى الاقرار به عند عدم المانع من الاكراه والخرس والمرض وغيرها وقوله ﴿حقيقة وحكما او حكما فقط﴾ قيد للتصديق والاقرار معا وانما قيد بهما ليخرج التصديق والاقرار المقارنان لما جعله الشارع علامة التكذيب كاستخفاف الشريعة والقرآن والنبى والملك فان التصديق والاقرار المقارنان بالتكذيب وان كانا ثابتين حقيقة لكنهما ليسا بثابتين فى حكم الشرع ولهذا يحكم بكفر صاحبه وقوله او حكما فقط وانما قيدهما به ليدخل فيه ايمان الصبى والمجنون والمغمى عليه كما فى الحاشية للمصنف فان التصديق والاقرار وان كانا غير موجودين منهم حقيقة لمنافاة حالهم اياه لكنهما موجودان منهم فى حكم الشرع حتى يحكم بايمانهم فى تلك الحالة بعد ثبوته كما فى شرح التوفيق ﴿وتفسير الكفر بالانكار﴾ لما علم بالضرورة مجيئ الرسول به وعلى هذا يكون وجوديا ﴿ليس﴾ التعريف ﴿بجامع﴾ لافراد الكفر ﴿لخروج الشك و﴾ خروج ﴿خلو الذهن عنه﴾ عن التصديق والانكار ﴿فعلى الاول﴾ من التعريفين له وهو ماسلكه المصنف ﴿بينهما﴾ اى بين الكفر والايمان ﴿تقابل﴾

فالتقابل عدم وملكة وقيل تضاد لكون الكفر من الامور الموجودة لكن يشكل ان الاخلاق من قبيل الكيفيات والكيف من الامور الموجودة فكيف يكون معدوما فانم *قال البيضاوى ان الاحكام الوجودية جارية فى العدم فى تقابل العدم والملكة تأمل *ثم قيل هذا شامل للانس والجن والملك فانهم هم المكلفون وغيرهم لا يوصفون بايمان وكفر لعدم الشان فيهم *اقول يشكل بالشيطان الا ان يدعى دخوله فى الجن او الملك فانهم وايضا بالملك لامتناع تصور عدم الايمان فيهم الا ان يدعى امكان الكفر منهم كما قيل فى ابليس او بناء على الامكان الاصلى والامتناع انما هو فى الوقوع فتأمل ايضا ﴿والايمان﴾ انما ذكرهنا لكونه مأخوذا فى ماهية الكفر ومعرفة الكل موقوف على معرفة اجزائه ﴿هو التصديق بالقلب﴾ على وجه القطع والاذعان ولو تقليدا ﴿بجميع ماجاء به محمد صلى الله تعالى عليه وسلم من عند الله تعالى﴾ فلو صدق الجميع ولم يصدق واحدا فلا يوجد له ايمان ﴿والاقرار به﴾ بذلك الجميع ولو اجمالا لكن ينبغى ان يقيد بما علم من دينه بالضرورة ولو صبيا وعاميا بل قد يعلم المخالف كاهل الذمة لبداهته فى الدين وان نظريا فى نفسه كالتوحيد والنبوة والبعث والاقرار به ﴿عند عدم المانع﴾ كالاكراه والخرس والمرض وغيرها كعدم وجدان وقت الاقرار فمن حصل له التصديق فمات فورا بلا اقرار فمسلم ﴿حقيقة وحكما﴾ اى حكم الشرع قيدان لمجموع التصديق والاقرار فلا بد من وجودهما معا اذ لو وجد التصديق والاقرار حقيقة ولم يوجدا حكما كأن يقارنا بما جعله الشارع علامة للتكذيب كاستخفاف الشريعة والقرآن والملك كما نقل عن المصنف لم يكن مؤمنا ﴿او حكما فقط﴾ يعنى يوجد التصديق والاقرار فى حكم ولا يوجدان حقيقة كالصبى والمجنون لكن يشكل بنحو الاخرس والمكره لانه ان ادعى دخوله فى الاول فلم توجد حقيقة الاقرار وان وجدت حقيقة التصديق وان فى الثانى كانوهم فقد وجد فيهما حقيقة التصديق ﴿وتفسير الكفر بالانكار ليس بجامع لخروج الشك وخلو الذهن عنه﴾ اذ المعرف اى الكفر صادق والتعريف ليس بصادق عليهما لعدم الانكار فيهما ويمكن ان يراد من الانكار عدم التصديق او الجهل وعدم العلم ﴿فعلى الاول﴾ اى عدم الايمان عمن من شانه الى آخره ﴿بينهما﴾ اى بين الكفر والايمان

﴿تقابل العدم والملكة﴾ لانه عدم التصديق عما من شانه التصديق ﴿وعلى الثانى﴾ اى الانكار بينهما ﴿تقابل التضاد﴾ فان بين التصديق والانكار ذلك كذلك * اعلم ان التقابل على اربعة اقسام تقابل الايجاب والسلب نحو زيد كاتب وزيد ليس بكاتب * وتقابل التضاد كالسواد والبياض * وتقابل التضائف كالابوة والبنوة * وتقابل العدم والملكة كالعمى والبصر وكالعدم والوجود كما فى المطول واختلف فى التصديق المعتبر فى الايمان هو التصديق المنطقى الذى هو الاذعان والقبول بوقوع النسبة اولا وقوعها اونسبة الصدق الى المخبر اختيارا ذهب صدر الشريعة الى الثانى وقال لان الاذعان قد يقع فى قلب الكافر بالضرورة عند رؤية المعجزة معانه لايكون مؤمنا حتى ينسب الى الصدق فيما اخبر به وقد قال الله تعالى فى حق بعض الكفار يعرفونه كما يعرفون ابنائهم * وذهب الجمهور الى الاول وقالوا حصول الاذعان لبعض الكفار ممنوع ولو سلم يكون كفره باعتبار انكاره باللسان وغير ذلك من امارات الانكار فانا اذا قطعنا ﴿٥٧﴾ النظر عن قول اللسان لايفهم من نسبة الصدق الى المتكلم الاقبول حكمه والاذعان به * فان قيل فحينئذ يكون التصديق من الكيفيات النفسانية دون الافعال الاختيارية فكيف يصح الامر بالايمان والمأمور به لايكون الا اختياريا * قلنا صح الامر به باعتبار اشتماله على الاقرار وصرف الفكر فى تحصيل تلك الكيفيات بترتيب المقدمات كما يصح الامر بالعلم واليقين فتأمل * وكذا اختلف فى الاقرار هل هو جزء من الايمان اولا ذهب بعضهم الى انه ليس جزأ من الايمان ولا شرطا له بل هو شرط لاجراء احكام الدنيا حتى ان من صدق بقلبه ﴿بريقة ٨ نى﴾ ولم يقر بلسانه كان مؤمنا عند الله تعالى غير مؤمن فى احكام دنيا ومن اقر بلسانه ولم يؤمن بقلبه كالمنافق فبالعكس وعليه اكثر الائمة من الاشعرية * وروى عن ابى حنيفة وعليه جمهور المحققين وذهب بعضهم الى انه جزء من الايمان وهو اختيار شمس الائمة السرخسى وفخر الاسلام * وروى ايضا عن ابى حنيفة وعليه اكثر المحققين تمسكا بظاهر النصوص الدالة على كون كلمة الشهادة من الايمان وبان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان يأمر بها ويكتفى بها هذا وانما اطنبنا الكلام فى هذا المقام لكونه اساس الاعمال واقصى المرام ﴿والكفر ثلاثة انواع جهلى﴾ وجحودى وحكمى هذا شروع الى تقسيم الكفر وجه الحصر ان الكفر اما لعدم التصديق القلبى اومع عدم الاقرار باللسان عنادا واستكبارا او بمقارنة التصديق القلبى والاقرار بما جعله الشارع امارة التكذيب الاول من الانواع فى الاول والثانى فى الثانى والثالث فى الثالث ﴿و﴾ الكفر الجهلى الذى نشأ من الجهل ﴿سببه عدم الاصغاء﴾ اى عدم الاستماع ﴿و﴾ عدم ﴿الالتفات﴾ بالبصيرة ﴿و﴾ عدم ﴿التأمل فى الآيات﴾ الدالة على الوحدانية

﴿تقابل العدم والملكة وعلى الثانى تقابل التضاد﴾ اعلم ان المتقابلين اربعة لانهما ان كانا وجوديين وامكن تعقل احدهما مع الذهول عن الآخر فضدان كالسواد والبياض وهما يكذبان لعدم المحل واتصافه بالوسط كالجسم الاحمر مثلا وان لم يمكن تعقل احدهما مع الذهول عن الآخر فمضافان كالابوة والبنوة وهما ايضا يكذبان لخلو المحل عنهما وان كان احدهما وجوديا والآخر عدميا فان اعتبر كون الموضوع مستعدا للاتصاف بالوجودى بحسب شخصه كالاعمى اونوعه كلا كمه اوجنسه كالعقرب فعدم وملكة حقيقة وان اعتبر كون الموضوع فى وقت يمكن اتصافه به فملكة وعدم مشهوران وهما يكذبان لعدم الموضوع اوعدم استعداده لهما وان لم يعتبر فسلب وايجاب كالانسان واللاانسان وهما لايصدقان ولايكذبان لان اجتماع النقيضين وارتفاعهما محالان على ماذكره المولى المحشى ولايخفى ان الانكار ليس بوجودى فلا يكون تقابل تضاد وان اريد به نحو الجهل فبعد تسليم وجوديته لايرد اشكال المصنف بعدم جمع التعريف * ثم اقول هذا البحث لايحسن على وظيفة المصنف والتزامه وعادته فى هذا الكتاب ولايعلم لحسنه داع حسن

﴿والكفر ثلاثة انواع﴾

لما عرف الكفر وبين ماهيته اولا اراد ان يقسم ثانيا الاول ﴿جهلى﴾ لتسببه عن الجهل ﴿وسببه عدم الاصغاء﴾ والاستماع بالسمع ﴿والالتفات﴾ بالبصيرة والنفس ﴿والتأمل فى الآيات﴾ القرآنية الدالة على وجود تعالى وصفاته

(والدلائل) على ذلك (ككفر العوام) من الكفرة الذين هم كالهوام فى عدم البصيرة والادراك (والجهل) مبتدأ
خبره (هو الثانى من آفات القلب) لانه ظلمة (وهو) اى الجهل مطلقا (عدم العلم عمن من شانه ان يكون عالما)
فلا يوصف به الجماد (وهو نوعان) جهل (بسيط) خلو من شانه العلم عن العلم فذلك (واصحابه كالانعام لفقدهم ما)
اى الذى (به يمتاز الانسان عنها) هذا وجه الشبه (بل هم اضل) اى الجهلة المذكورون اضل من الانعام (لتوجهها)
اى الانعام (نحو كمالاتها) بحسب ادراكها ولا كذلك ذلك الجاهل فقد اعرض عن الكمال وهو المعرفة* وتحقيق
الكلام فى هذا المقام ان الانسان يشترك سائر الحيوانات ﴿٥٨﴾ فى جميع القوى سوى النطق والعلم والعمل وانه
يمتاز عنها بهذه الامور
فاذا فات عنه العلم فات
الامتياز لعدم الاعتداد
بالنطق والعمل بدون العلم
قال الله تعالى* ولقد ذرأنا*
اى خلقنا* لجهنم كثيرا من
الجن والانس لهم قلوب
لا يفقهون بها ولهم اعين
لا يبصرون بها ولهم آذان
لا يسمعون بها اولئك
كالانعام بل هم اضل
اولئك هم الغافلون * قال
القاضى اى الكاملون
فى الغفلة فتأمل واذا علمت
هذا (فما وجب علمه)
عينا (مما سبق حرم جهله)
عليه وما وجب علمه كفاية
حرم جهل الناس اجمع به
(وما لا فلا) يحرم الجهل به
كالعلم المندوب (وعلاجه)
اى الجهل لرفعه هو مبدأ
خبره قوله الآتى التعلم
(بعد معرفة غوائله) اى
ضرره وهو كون صاحبه كالانعام واشدها خشية افضاءه للكفر (و) بعد (فوائد العلم (كالمنطق)
مما سبق فى) بيان (فضل العلم التعلم وقد) للتقليل (يحصل) لبعض العلماء (بسبب تعارض الادلة العقلية) عند من تعارضت
عليه فى حكم عقلى (جهل) فاعل يحصل (يسمى حيرة) بفتح المهملة وسكون التحتية فى المصباح حار فى امره يحير
حيرا من باب تعب وحيرة اذا لم يدر وجه الصواب فهو حيران والجمع حيارى (وشكا وترددا وتوقفا) اى يسمى بكل
من تلك الاسماء لا بمجموعها (فعلاجه) اى جهل التحير (ممارسة) اى مداخلة (القوانين) اى الظوابط (العقلية)
هى الذى يعصم الفكر عن الخطأ

﴿ والدلائل ﴾ العقلية على ذلك ﴿ ككفر العوام والجهل ﴾ مبتدأ خبره قوله
﴿ هو الثانى من آفات القلب ﴾ بمعنى يعم الكفر وغيره يعنى عدم علم ما يجب العلم
به ﴿ وهو ﴾ اى الجهل ﴿ عدم العلم عمن من شانه ان يكون عالما ﴾ فبين العلم
والجهل تقابل عدم وملكة ﴿ وهو نوعان ﴾ جهل ﴿ بسيط ﴾ اى غير مركب
لان صاحبه يعلم جهله وليس فيه اعتقاد غير مطابق للواقع ﴿واصحابه كالانعام﴾
كالبهائم ﴿لفقدهم﴾ من قبيل اضافة المصدر الى فاعله والمفعول مذكور بقوله
﴿ما به يمتاز الانسان عنها﴾ عن الانعام من العلم والادراك ﴿ بل هم اضل ﴾
من تلك الانعام لكن نسبة اصل الضلالة الى الانعام يقتضى ان يراد من الضلالة
معنى غير معناها الشرعى المشهورى كما يؤيده قوله ﴿ لتوجهها ﴾ اى الانعام
﴿ نحو كمالاتها ﴾ التى تقتضيها طبيعتها النوعية فان الانعام تبصر منافعها
فتلازمها ومضارها فتجتنبها بخلاف هؤلاء الجاهلين فان اكثرهم يعلم انه لا يعلم ولا يدفع
عن نفسه هذا العار الذى هو اقبح القبائح ولا يسعى الى تحصيل منافعه التى هى المعرفة
كما قال الله تعالى* اولئك كالانعام بل هم اضل* وفى كلام المصنف تلميح اليه ﴿فما وجب
علمه مما سبق﴾ فى الاعتقاديات من الفروض عينا وكفاية ﴿حرم جهله﴾ وما وجب
علمه كفاية حرم جهل الناس اجمع به ﴿ وما لا ﴾ يجب علمه ﴿فلا﴾ يحرم جهله
ولكن يفوت به من الكمال حسب مرتبة علمه وقد عرفت مراتب العلم فيما سبق
﴿وعلاجه﴾ اى مداواة الجهل البسيط مبتدأ خبره قوله التعلم ﴿بعد معرفة غوائله﴾
الى الكفر والى الاضلية من الانعام ﴿وفوائد العلم مما سبق فى فضل العلم﴾ من الآيات
والاحاديث والآثار والاقوال ﴿ التعلم ﴾ فانه دواء مجرب ومنحصر اليه
﴿وقد يحصل﴾ للانسان ﴿بسبب تعارض الادلة العقلية جهل يسمى حيرة﴾ بفتح المهملة يقال
حار فى امره يحار حيرا وحيرة فهو حيران اذا لم يقف على الصواب فيه ﴿و﴾ يسمى ﴿ شكا
وترددا وتوقفا فعلاجه ممارسة﴾ مداخلة ومداناة ﴿القوانين﴾ الضوابط الكلية ﴿العقليه

كالمنطق ﴾ فمما لابد منه كما عرفت من المصنف من كونه وجوبا على الكفاية لكن يقتضى ذلك كونه عينا تأمل ﴿ وغيره ﴾ قيل من العلوم العقلية كالمعانى والاصول والجدل ونحوها وقيل من الكلام والحكمة اليونانية وان كان محظورا فى نفسه لكن قد يباح لعارض لعل المراد من الغير مايتعلق بمطلق المادة اى علم كان اذ المنطق مايتعلق بالصورة ﴿ حتى ﴾ متعلق بالممارسة ﴿ يطلع ﴾ ذلك الجاهل المتحير ﴿ على شرط اهمله ﴾ من شرائط النظر الصحيح مادة اوصورة ﴿ اواعتبره ﴾ فى الدليل ﴿ و ﴾ هو فى نفسه ﴿ لم يكن معتبرا فى احد الدليلين ﴾ متعلق بيطلع اى المتعارضين ﴿ فيزول التعارض ﴾ بالاطلاع على ذلك ﴿ فالحيرة وتعارض الادلة الشرعية ﴾ كتابا اوسنة اواجماعا واما تعارض القياسين فيعمل باى ماشاء مما شهد به القلب فلا يتصور النسخ ولا سقوطهما خلافا لمن غلط ﴿ قد لا يمكن دفعه بان لا يعلم التاريخ ﴾ اى تاريخ نزول الآيتين اوورود الحديثين او تاريخ آية وحديث اذلو علم لحمل على نسخ المتأخر متقدمه اذ حقيقة التعارض لا يمكن من الشارع لاستلزامه العبث ﴿ وامتنع الترجيح بالاسباب المرجحة فيوجب الشك والتوقف ﴾ هذا صريح فى لزوم التوقف بمجرد عدم التاريخ والترجيح* وقد قرر فى الاصول ان عند عدم التاريخ يطلب المخلص بالجمع والتوفيق بينهما ما امكن من الحكم او الزمان او المحل لعل حاصله راجع الى اثبات المعانى مغايرة وحداتها المذكورة فى علم الميزان فى شرط التناقض* وقرر ايضا انه ان لم يمكن هذا الجمع فيترك الدليلان ويصار من الكتاب الى السنة فمنها الى اقوال الصحابة فمنها الى القياس اوالى ماشهد به القلب منهما وان لم يمكن ذلك فيقرر الاصل عند عدم الدليلين ولا يبعد ان المصنف لم يعد تعارض ما امكن فيه الجمع والمصير فتأمل* وايضا يرد على المصنف انه يفهم من كلامه انحصار معرفة النسخ على معرفة التاريخ* وقد قرر فى الاصول ايضا انه عند عدم التاريخ ان احدهما محرما والآخر مبيحا فالمحرم ناسخ دلالة لان الاصل الاباحة او احدهما مثبتا الامر عارض والآخر نافيا فالنافى ناسخ عند بعض ومتعارضان عند آخر* فالجواب الجواب وايضا يمكن ادراجها فى الاسباب المرجحة ولو مجازا على اصطلاحهم* ثم اعلم انه لاعلينا ان نذكر بعض اسباب الترجيح التى خلت عنها مشاهير الكتب مع كثرة الدواعى اليها وهو رجحان الحظر على الاباحة وعلى الندب وعلى الكراهة والوجوب على الندب والدارئ للحد على الموجب له والموجب للطلاق والعتاق على عدمهما والاخف على الاثقل لليسر ونفى الحرج ويرجح الحقيقة على المجاز والاشهر ولو مجازا على غير الاشهر ولو حقيقة خلافا لابى حنيفة رحمه الله تعالى والصريح على الكناية والنهى على الامر وعلى الاباحة والامر على الاباحة والاقل احتمالا على الاكثر احتمالا والمجاز على المشترك واللغوى المستعمل شرعا على الشرعى بخلاف المنفرد الشرعى ومافى دلالته تأكيد على مالا يكون كذلك وتخصيص العام على تأويل الخاص

(كالمنطق وغيره) من احوال ترجيح الادلة النقلية عند التعارض (حتى) غاية الممارسة (يطلع) بتشديد الطاء (على شرط اهمله) لذلك الحكم العقلى ففقده لفقده كما هو شان المشروط عند فقد شرطه (او) على شرط (اعتبره) فى كلا الدليلين (ولم يكن معتبرا فى احد الدليلين) فتبين له مانشأ منه ماقام به من التحير (فيزول التعارض) بين الدليلين العقليين لزوال سببه (فالحيرة) والتوقف فى الحكم (وتعارض الادلة الشرعية) فى حكم شرعى (قد) للتقليل او للتحقيق (لا يمكن) بالبناء للفاعل (دفعه) بالدال وفى نسخة بالراء مكان الدال اى لا يدخل فى الامكان فضلا عن الوجود (بان لا يعلم التاريخ) بينهما اذ لو علم لحكم بنسخ الاخير لسابقه (وامتنع الترجيح) باحد اوجهه كما قال (بالاسباب المرجحة) لتساويها فيها (فيوجب الشك) للمجتهد فى حكم ذلك الفرع (والتوقف) عن بت الحكم

والخاص ولو من وجـه على العام مطلقا والعـام الذى لم يخص على ماخص والمقيد على المطلق ومطلق لم يخرج منه مقيد على ماخرج منه وتقييد المطلق على تأويل المقيد والجمع المحـلى باللام واسم الموصـول على اسم الجنس المعرف باللام والاجماع على النص ولو كتابا والاقدم من الاجماع الظنى على المتأخر لقربية العهد والخبر المشهور على الآحاد والمتواتر على المشهور وخبر المعروف بالفقـه على غيره والمعروف بالرواية على غيره والمسند على المرسل ومرسل التابعى على مرسل تبع التابعين والاعلى اسنادا على الاسفل والمسند المعنعن الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على مايحال الى الكتب المعروفة والمسند الى كتاب مشهور عرف بالصحة على غيره والمسند بالاتفاق على المختلف والرواية بقراءته على الشيخ على الرواية بقراءة الشيخ عليه وغير المختلف فى رفعه على المختلف والراوى سماعه من الرسول عـلى الآخر المحتمل سماعه وعدمه وسـكوته عما جرى بحضوره على سكوته عما جرى بغيبته وسمعه وخبر الواحد فيما لاتعم به البلوى على خبره فيـما تعم به البلوى وبثقة الراوى وفطنته وورعه وضبطه والحديث الذى كان روايه صـاحب الوقعة عـلى غيره وحديث المقدم اسلاما على مؤخره وحديث مشهور النسب على غيره وحديث البالغ حين التحمل على حديث الصبى وترجيح الموافق لدليل آخر على مالايؤيده دليل آخر والموافق لاهل المدينة اى عملهم على مالم يعملوا بمقتضاه وكذا الموافق لعمل الخلفاء الاربعة والموافق لعمل الاعلم على غيره والحكم الذى ذكرت علته على مالم تذكر والعام الوارد على سبب خاص على عام لايكون كذلك فى حق هذا السبب والعام الوارد على سبب فى حق غير ذلك السبب على العام الوارد عليه والعام الامس بالمقصود على العام الذى لم يمس به ومافسره روايه بقول اوفعل على غيره والذى ذكر سبب وروده على غيره واماتعارض القياسين فاسباب ترجيحاته كباقى اسباب الادلة فن الاصـولية وعند تعـارض وجـوه الترجيح فما بالوصف الـذاتى اولى مما كان بالوصف العـارضى ثم اذا لم يمكن التوفيق والترجيح فيوجب التعارض حينئذ الشك والتوقف فى الحكم ﴿فلذا توقف بعض المجتهدين فى بعض المسائل كأئمتنا الثلاثة﴾ ابى حنيفة وابى يوسف ومحمد رحمهم الله تعالى حيث توقفوا ﴿فى سؤر البغل والحمار﴾ فانه مشكوك فى طهوريته وقيل فى طهارته لتعارض الاخبار وامتناع القياس اذ فى رواية انس نهى عن اكل لحوم الحمر الاهلية وفى روايته ايضا كل من سمين مالك حين قال له لم يبق مالى الاهذه الحميرات وفى رواية عبدالله بن ابى اوفى حرم لحوم الحمر الاهلية يوم خيبر وفى رواية غالب بن ابجر انه اباحها فاذا شك فى لحمه اشتبه فى سؤره ولتعارض الآثار ايضا لانه عن ابن عمران سؤر الحمار نجس وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهم طاهر واماامتناع القياس فلانه لايلحق بالهرة لانه ليس مثلها فى الطواف ولابالكلب للضرورة ولاالحـاق

وقطعه بامر بخصوصه ﴿فلذا﴾ لتعارضها مع عدم وجود المرجح ومع الجهل بالتاريخ ﴿توقف بعض المجتهدين﴾ عن كمال دينـه وقوة يقينه ﴿فى بعض المسائل﴾ عن بت حكمها وقطعها ﴿كائمتنا الثلاثة﴾ اى الامام وصاحبيه رحمهم الله تعـالى ﴿فى سؤر﴾ بضم المهملة وسكون الواو فضل ﴿البغـل والحمار﴾ أطاهر ام نجس ولم يحكموا فيه بالطهارة والنجاسـة بل قالوا انه مشكوك فيه لكن الشك فى الطهورية دون الطاهرية ولهذا يجمـع بينه وبين التيمم عند عدم الماء الطهور لتعارض الادلة فيه وهو قوله عليه الصلاة والسلام لغالب بن ابجر حين قال له يارسول الله لم يبق لى من المال الا الحميرات كل من سمين مالك

مع قوله عليه السلام يوم خيبر اكفؤا القدور كما مر ﴿و﴾ توقف الامام الاعظم ﴿ابى حنيفة﴾ النعمان بن ثابت ﴿فى اطفال المشركين﴾ أفى الجنة هم ام فى النار ﴿و﴾ فى ﴿وقت الختان﴾ أقبل البلوغ ام بعده ﴿و﴾ فى ﴿دهر منكر﴾ بصيغة المفعول من التنكير فيما اذا قال لا اكلمه دهرا اما المراد من الدهر أسنة ام شهر توقف فيه الامام لانه لانص فيه وقالا انه ستة اشهر * واعلم ان ماتوقف فيه الامام اربع مسائل منها الخنثى المشكل ووقت الختان ومحل اطفال المشركين فى الآخرة ودهر منكر كما فى جامع المحبوبى * وذكر فى المضمرات انها ثمان منها الملائكة ﴿٦١﴾ افضل ام الانبياء وحكم سؤر الحمار والجلالة متى طاب لحمها والكلب متى صار معلما وفى هذا التوقف تصريح بكمال علمه وورعه * روى ان ابن عمر رضى الله تعالى عنه سئل عن شئ فقال لا ادرى ثم قال بعد ذلك طوبى لابن عمر سئل عن شئ لايدرى فقال لا ادرى * وفى الكرمانى سئل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن افضل البقاع فقال لا ادرى حتى اسئل جبرائيل فسأله فقال لا ادرى حتى اسئل ربى فقال عز وجل خير البقاع المساجد وخير اهلها اولهم دخولا وآخرهم خروجا وشر اهلها آخرهم دخولا واولهم خروجا كما فى القهستانى * وفى الحقائق انه تنبيه لكل مفتى ان لايستنكف من التوقف فيما لاوقوف له عليه اذ الجازفة افتراء على الله بتحريم الحلال وضده

* واما الدهر معرفا فللابد الممدود والف سنة كما فى القاموس * وقال الراغب انه اسم لمدة العالم من مبدأ وجوده الى انقضائه ثم يعبر به عن كل مدة كثيرة بخلاف الزمان فانه يقع على المدة القليلة والكثيرة * وفى المغرب الدهر والزمان واحد وتمام التحقيق فى المطولات وهذا القدر كاف لفهم المراد * وقد سئل الامام مالك عن اربعين مسئلة وتوقف فقال فى ست وثلاثين لاادرى ولاينافى ذلك عدم معرفة من هو فقيه بالاجماع بعض الاحكام لجواز ان يكون ذلك لعدم التمكن من الاجتهاد فى الحال لاستدعائه زمانا اولامر آخر كما فى مرآة الاصول * وفى تذكرة السامع والمتكلم

لعابه بلحمه اولبنه فى اوضح الروايتين وان روى عن محمد انه طاهر ولايؤكل لان فيه ضرورة الاختلاط ولا بعرقه الطاهر فى ظاهر الرواية لان الضرورة فيه اكثر كذا فى المرآة ﴿ وابى حنيفة رحمه الله فى اطفال المشركين ﴾ أفى الجنة ام فى النار ﴿و﴾ فى ﴿ وقت الختان ﴾ أقبل البلوغ ام بعده اوفى اى سنه فى زمان صغره ونقل عن السراج الوهاج كراهة الترك الى البلوغ وعن الينابيع ومجمع الفتاوى عن ابى الليث استحبابه عند بلوغه الى سبع الى عشر وعن الذخيرة قيل سبع سنين وقيل تسع وقيل عشر وقيل ليس له وقت بل مطلق اطاقة الم الختان وقيل اقصاه اثنتا عشرة واوله قال الامام لم اعلم ولم يرد عن صاحبيه شئ ﴿و﴾ فى ﴿ دهر منكر ﴾ كما فى قوله لايكلمه دهرا واما المعرف فيراد الابد نقل عن الحدادى ان جملة ماتوقف الامام فيه اربعة عشر وقيل وعن خزانة الفتاوى توقفه رحمه الله من جلالة قدره وعلو امره وغاية ورعه والتوقف عند عدم الدليل من العلم وعن الينابيع ايضا هو من غاية معرفته بالاحكام وكمال ورعه فى الدين وهذا ايضا من سير الانبياء عليهم السلام بل الملائكة كما فى الدر المنتقى شرح الملتقى عن القهستانى عن الكرمانى سئل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن افضل البقاع فقال لاادرى حتى اسئل جبرائيل فسأله فقال لاادرى حتى اسئل الله تعالى فقال عز وجل خير البقاع المساجد وخير اهلها اولهم دخولا وآخرهم خروجا وشر اهلها آخرهم دخولا واولهم خروجا وفى الحقائق انه تنبيه لكل مفتى ان لايستنكف عن التوقف فيما لاوقوف له عليه اذ الجازفة افتراء على الله تعالى وسئل الشعبى عن مسئلة فقال لاادرى فقيل له اما تستحيى وانت مفتى العراقين فقال الملائكة المقربون قالوا لاعلم لنا فكيف انا وحين قال ابو يوسف لاادرى قيل له تأكل كل يوم كذا من بيت المال فكيف تقول لاادرى فقال انا آكل بقدر علمى ولو اكلت بقدر جهلى ماكفانى مال الدنيا باجمعها وسئل ابو بكر العياضى عن مسئلة وهو على المنبر فقال لاادرى فقيل له ليس المنبر موضع الجهال فقال انما علوت بقدر علمى ولو علوت بقدر جهلى لعلوت السماء وسئل عالم عن مسئلة فقال لاادرى

للقاضى بدر الدين بن جاعة ان محمد بن عبد الحكم سئل الشافعى عن المتعة أكان فيها طلاق ام ميراث اونفقة اوشهادة فقال والله ماندرى انتهى كلامه (و) جهل (مركب) لتركبه من جهلين (هو اعتقاد غير مطابق) فهو عدم علم من شانه العلم مع اعتقاده انه عالم الذى لم يطابق الواقع كما فى المواهب (وهو) اى هذا القسم (شر من الاول) وهو البسيط لان ذلك لخلو ذهن صاحبه عن شئ ماقريب الانقياد لصحة الاعتقاد هو (مرض) قلبى (مزمن) اسم فاعل من ازمن من الزمانة الداء المانع صاحبه من الحركة ففيه استعارة مصرحة (قلما) مافيه كافة لقل عن طلب الفعل الفاعل (يقبل العلاج) فى زواله لتمكنه (لان صاحبه يعتقدانه) اى ذلك الاعتقاد الغير المطابق (علم وكمالا) اى لايعتقد انه (جهل) وضلال وانه جهل ونقص فى الحال ﴿٦٢﴾ (و) لايعتقدانه ايضا (مرض) لجهله وماقام بقلبه من الاعتلال (فلا يطلب) لاعتقاده حقيقة ماذكر (ازالته وعلاجه) لان الانسان انما يطلب ازالة الشين وهذا يعتقد ان ذلك زين * قال الله تعالى افمن زين له سوء عمله فرآه حسنا فان الله يضل من يشاء ويهدى من يشاء (الاان يطلع) بتشديد الطاء مبنى للفاعل وبتخفيفها للمفعول (على فساده) لعدم المطابقة (بغتة) اى فجاءة وبديهة (بعناية الله تعالى) به فيخرج من الظلمات الى النور ولهذا قال خليل بن احد الرجال اربعة رجل يدرى ويدرى انه يدرى فذلك عالم فاتبعوه ورجل يدرى ولايدرى انه يدرى فذلك نائم فايقظوه ورجل لايدرى ويدرى انه لايدرى فذلك جاهل فعلموه ورجل لايدرى ولايدرى انه لايدرى فذلك احق فاجتنبوه كما فى الاحياء ﴿والنوع الثانى﴾ من انواع الكفر الثلاثة (كفر جحودى وعنادى) للدين الحنيفى بعد تيقنه كما قال تعالى فى وصف امثال هؤلاء وجحدوا بها واستيقنتها انفسهم ظلما وعلوا فلذلك عاندوا الحق وابوا الانقياد له وكذلك كان ابو جهل حتى اهلكه الله تعالى فصار لامه الهاوية وبئس المصير (وسببه) ثلاثة استكبار وحب رياسة وخوف ذم الاول (الاستكبار وسيجئ) تعريفه وبحثه لئلا يفصل بين الانواع لان بحثه طويل يحتاج الى التفصيل كما فى الحاشية وذلك (ككفر فرعون وملاءه) بموسى عليه السلام (لقوله تعالى) مخبرا عن سوء حالهم (فاستكبروا وكانوا قوما عالين) عن الدخول فى الايمان عنادا وكبرا وليس لجهله بعدم كونه ربا ولقوله تعالى

فقال السائل ليس هذا مكان الجهال فقال المكان للذى يعلم شيأ ويجهل شيأ اما الذى يعلم ولا يجهل فلا مكان له جل جلاله ﴿و﴾ النوع الثانى جهل ﴿مركب هو اعتقاد غير مطابق﴾ للواقع كاعتقادات الفلاسفة والفرق المخالفة قال المحشى هنا الناس اربعة رجل يدرى ويدرى انه يدرى فهذا عالم فاتبعوه ورجل يدرى ولايدرى انه يدرى فهذا نائم فايقظوه ورجل لايدرى ويدرى انه لايدرى فهذا جاهل فعلموه ورجل لايدرى ولايدرى انه لايدرى فهذا احق فاجتنبوه لعل هذا قوله ﴿وهو شر من الاول﴾ لكونه جهلين والاول جهل واحد ﴿مرض مزمن﴾ الذى اعيى الاطباء من دوائه ﴿قلما يقبل العلاج﴾ كما قال عيسى عليه السلام داويت الاكمه والابرص واحييت الموتى واما الجهل المركب فقد اعيانى دواؤه ﴿لان صاحبه يعتقد انه﴾ اى جهله ﴿علم وكمال لا جهل ومرض فلا يطلب ازالته وعلاجه﴾ لان داعى الاحتياج الى الازالة انما هو معرفة كونه نقصا وهذا يعرفه كمالا ﴿الا ان يطلع على فساده بغتة﴾ فجأة ﴿بعناية الله تعالى﴾ لايخفى ان ظاهره يقتضى انسداد باب الامر بالمعروف والنهى عن المنكر والعظة والتذكير لصاحب هذا النوع الا ان يراد الازالة على اليسر والكثرة والسهولة

﴿والنوع الثانى﴾

من الثلاثة ﴿كفر جحودى وعنادى﴾ من المعاندة وهى المفارقة والمجانبة والمعارضة بالخلاف كالعناد كما فى القاموس ﴿وسببه﴾ ثلاثة استكبار وحب رياسة وخوف ذم الاول ﴿الاستكبار وسيجئ﴾ ابحاثه لئلا يقع الفصل لان بحثه طويل ﴿ككفر فرعون وملاءه﴾ اى قومه مع رؤيتهم المعجزات الكثيرة من موسى عليه السلام ﴿لقوله تعالى فاستكبروا﴾ عن قبول الحق ﴿وكانوا قوما عالين﴾ متكبرين من قبيل عطف العلة على المعلول

﴿فقالوا أنؤمن لبشرين﴾ موسى وهرون عليهما السلام ﴿مثلنا﴾ وفى اعتقادهم التماثل فى البشرية مانع للنبوة بل لابد من غير الجنس كالملك وهذا من غاية جهلهم فانهم يعتقدون الوهية فرعون مع كونه مثلهم ﴿وقومهما﴾ والحال ان قومهما اى بنى اسرائيل ﴿لنا عابدون﴾ يخدمون وينقادون لقهرهم واستيلائهم وقيل لعبادتهم فرعون على اعتقاد الوهيته ﴿وقوله تعالى وجحدوا بها﴾ اى آيات الله ﴿واستيقنتها﴾ تحققتها ﴿انفسهم ظلما﴾ تجاوزا عن الحد ﴿وعلوا﴾ اى جحدوا بها للظلم والتكبر عن اتباعه ﴿و﴾ الثانى ﴿خوف عدم وصول الرياسة﴾ الجاه والرفعة ﴿او﴾ خوف ﴿زوالها ككفر هرقل﴾ بكسر الهاء وفتح الراء وسكون القاف علم له وهو صاحب الروم والشام ولقبه قيصر وكذا كل من ملك الروم كملك فارس بكسرى والحبشة بالنجاشى والترك بخاقان والقبط بفرعون ومصر بالعزيز وحمير بتبع وقصته ان دحية الكلبى حين اعطى الى هرقل مكتوب دعوة الاسلام من طرف النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقد اتفق له قبل وصوله اليه بليلة انه نظر فى النجوم فرأى علائم شان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وظهور دينه وانتشاره ونسخه لسائر الاديان فاصبح مضطربا واخبر بذلك اعيان دولته فبينماهم فى ذلك لخصوا ووجدوا ابا سفيان فى ركب من قريش تجار فى الشام فاحضروه عنده فسأله عن احواله صلى الله تعالى عليه وسلم هل هو من اشرافكم وفقرائكم وهل سبق من الغير فيكم دعوى نبوة وهل فى اجداده ملك وامارة وهل اتباعه اغنياء اوفقراء وضعفاء وهل امره على التزايد او التناقص وهل يبقى من يرتد عن دينه وهل يصدر عنه غدر وهل يعرف بالكذب وهل الغلبة فى المحاربة والكثرة فى الغلبة من جانبه او من مخالفه وكذا وكذا فلما اجاب ابو سفيان على ماهو الواقع قال هرقل كل ذلك من امارات النبوة فقال ابو سفيان غيرة وتكذيبا لكن صدر عنه كذب عجيب فاخبر امر المعراج من اسرائه فى ليلة من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى يعنى قدسا فاذا عنده رجل من خدام بيت المقدس فقال انا اعلم تلك الليلة فاخبر بعض وقائعه فى القدس امر هرقل بقراءة المكتوب فبعد القراءة اظهر مافى ضميره من الايمان لدحية فقال اخاف على نفسى ان اظهرت ايمانى لكن اذهب بكتابى الى راهب معتمد للكل يقال له ضغاطر عريف بالعلم والنجوم عسى ان يؤمن فيقتدوا به فذهب فلما رأى مكتوبه صلى الله تعالى عليه وسلم عرف صدقه فآمن ودعا قومه الى دينه فقتلوه فعاد دحية الى هرقل فاخبر فقال لولا خوف هذا المعنى لاظهرت ثم لما رجع الى دار سلطنته بلدة حمص اتاه مكتوب من صاحب له يماثله فى العلم يخبر فيه شان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من نبوة فجمع عظماء الروم وعرض متابعته عليه السلام فاعرضوا ونفروا عنه فلما آيس من ايمانهم ردهم اليه واعتذر اليهم بان مرادى اختبار شدة ثباتكم فى دينكم فسجدوا له ورضوا عنه فآثر الكفر على الايمان

﴿فقالوا﴾ اى فرعون وقومه ﴿أنؤمن لبشرين﴾ اى موسى وهارون ﴿مثلنا﴾ فى البشرية وغفلوا عن التخصيصات الالهية ﴿وقومهما﴾ اى بنو اسرائيل ﴿لنا عابدون﴾ لاستيلائهم عليهم وقهرهم لهم ﴿وقوله تعالى وجحدوا بها﴾ اى كذبوا بها ﴿واستيقنتها انفسهم﴾ اى وقد استيقنتها انها من عند الله تعالى والواو للحال ﴿ظلما وعلوا﴾ اى جحدوها للظلم والتكبر عن اتباعهما ﴿و﴾ السبب الثانى ﴿خوف عدم وصول الرياسة﴾ لو آمن ﴿او﴾ خوف ﴿زوالها ككفر هرقل﴾ على وزن سجل او زبرج اسم ملك الروم ولقبه قيصر كان فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم فارسل اليه كتابا مع دحية الكلبى حين ارسل الكتب الى الملوك فلما وصل اليه الكتاب جمع قومه وقرأ عليهم فوثبوا عليه ولم يطاوعوه فلم اسلم خوفا منهم ثم قال لدحية فى خلوته والله انى لاعلم انه نبى مرسل وهو الذى كنا ننتظره ونقرأ نعته فى الكتب السماوية

وانى اخاف الروم من الهلاك والا لكنت تابعاله فترك الاسـلام واختار الرياسـة الدنيوية ولذا جاء فى حقه كما فى فتح
البارى مرفوعا آثر دنياه على آخرته (وحب الرياسة الدنيوية هو الثالث من امراض القلب) ومن كلام مالك بن دينار
حب الدنيا رأس كل خطيئة (وهى) اى هذه العلة (ملك القلوب) المستولى عليها (ويسمى)
بالتذكير والتأنيث لجواز
ارجاعه لحب الرياسـة
(جاها) بوزن عقل
من الوجه قدمت عينه
تأمل (وشرفا) اى
علوا (وصيتا) بكسر
المهملة وسـكون التحتية
بعدها فوقية ويقـال
صـات وصوت وصية
الـذكر الحسن كما فى
القاموس وفى الصحـاح
الذكر الجميل الذى ينتشر
فى النـاس * واخرج
الترمذى والنسائى المرموز
لهما بقوله (ت س)
(عن كعب بن مالك) رضى
الله تعالى عنه (عن النبى صلى
الله تعالى عليه وسلم انه قال
ماذئبان جائعان ارسلا)
بالبناء بغير الفـاعل اى
اطلقا (فى غنم بافسد)
اى اكثر فسادا (لها من
حرص المرء) رغبة فى
الشئ المذموم (على المال
والشرف لدينه) ما بمعنى
ليس وذئبان اسمها جايعان
صفة له وارسـلا فى غنم
فى محـل الرفع على انها
صفة بعد صفة وبافسد
خبر لما والباء زائدة وهو افعل التفضيل اى اشد فسادا والضمير فى لها يعود الى الغنم واعتبر فيه (قال)
الجنسية فلهذا انث من حرص المرأ هو المفضل عليه على متعلق بالحرص والشرف معطوف على المال ولدينه متعلق
بالافساد المقدر والمعنى ليس ذئبان جايعان ارسلا فى جماعة من جنس الغنم باشد فسادا للغنم من حرص المرأ على المال والجاه

خوف زوال رياسته * ويؤيده ارسـال غوث فى غزوة مؤتة فقتل كثيرا من المسلمين
وارسل كتاب ايمانه غزوة فكذب عليه السلام ايمانه فقال هو على نصرانيته
وقيل انه تشرف بالاسـلام والاصح عـدمه واما مكتوبه عليه السـلام على
مانقل عن البخـارى بسم الله الرحمن الرحيم من محمد بن عبد الله ورسوله الى هرقل
عظيم الروم سـلام على من اتبع الهدى اما بعد فانى ادعوك بداعية الاسـلام
اسلم تسلم يؤتك الله اجرك مرتين فان توليت فان عليك اثم الاريسين ويا اهل الكتاب
تعـالوا الى كلمة سـواء بيننـا وبينكم ان لانعبد الا الله ولا نشرك به شيأ ولايتخذ
بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا بانا مسلمون * عن شرح
الكرمانى عن النووى ان هـذه القطعـة مشتملة عـلى جمل من القواعـد منهـا
استحباب تصدير الكتب بالبسملة وان كان المبعوث اليه كافرا * ومنهـا سنية الابتداء
فى المكتوب باسم الكاتب اولا ولذا كان عادة الاصحـاب ان يبدؤا باسمائهم ورخص
جماعة الابتداء بالمكتوب اليه كما كتب زيد بن ثابت الى معاوية مبتدئا باسم معاوية
* وانا اقول فيه ايضا استحباب تعظيم المعظم عند الناس ولو كافرا ان تضمن مصلحة وفيه
ايضا ايماء الى طريق الرفق والمداراة لاجل المصلحة وفيه ايضا جواز السلام على
الكافر عند الاحتياج كما نقل عن التجنيس من جوازه حينئذ لانه اذا ليس للتوقير بل
للمصلحة ولاشعـار محاسن الاسـلام من التودد والائتلاف * وفيه ايضا انه لايخص
بالخطاب فى السلام على الكافر ولو لمصلحة بل يذكر على وجه العموم * وفيه ايضا انه
وان ارى السـلام على الكافر ولكن لم يرد لانه فى البـاطن والحقيقة ليس له بل لمن اتبع
الهدى وظاهر انه ليس له تبعية هدى بل فيه اغراء على دليل استحقاق الدعاء بالسلام من
تبعية الهدى ﴿وحب الرياسة الدنيوية هو الثـالث من امراض القلب﴾ من الستين
المذمومة ﴿وهى﴾ الرياسة ﴿ملك﴾ بكسر اللام ﴿القلوب ويسمى﴾ اى
حب الرياسة ﴿جاها﴾ من الوجاهة وهى الصـدارة والتقدم على الغير ﴿وشرفا
وصيتا﴾ اى الذكر الجميـل الذى ينتشر فى الناس ﴿ت س﴾ الترمذى والنسـائى
﴿عن كعب بن مالك﴾ رضى الله تعالى عنه ﴿عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
انه قال ماذئبان جائعان ارسلا﴾ على صيغة المفعول ﴿فى غنم﴾ جنس لهذا النوع
من الحيوان ﴿بافسد﴾ اكثر فسادا ﴿لها من حرص المرء﴾ اى شـدة محافظته
فى المذموم ﴿على المال والشرف لدينه﴾ متعلق بافسد اى ان كلا من المال والشرف
يفعل فى دين صاحبه من الفساد والهلاك اشد مايفعله الذئب فى غنم ارسل فيها

فان افساده لدين المرأ اشد فساداالذئبين الجائعين لجماعة من الغنم وقوله ارسلا تتميم فى غاية اللطف فان الارسال مسبوق بالمنع والممنوع اشد حرصا مما لم يمنع كما فى شرح المصابيح لابن الملك * واخرج البيهقى المرموز له بقوله (هق) (عن انس) رضى الله تعالى عنه (انه قال حسب) بفتح المهملة الاولى اى كاف (امرأ) مبتدأ (من الشر) من فيه للابتداء (الامن عصمه الله تعالى) استثناء من امرأ لان المراد به الجنس اى حسب كل امرأ من الشر الاشارة المذكورة الامن عصمه الله من الانبياء والاولياء والاصفياء فان هذا المعنى لايضرهم لكونهم معصومين بعصمة الله تعالى (ان يشير الناس اليه بالاصابع) لتفرده بمجد (فى دينه ودنياه) وقوله ان يشير ﴿٦٥﴾ خبره اى كفاية المرأ من الشر اشارة الناس اليه بالاصابع وذلك انه يفضى الى العجب والكبر فى العادة والمعصوم من عصمه الله تعالى * واخرج الديلمى المرموز له بقوله (ديلم) (عن ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما (انه قال عليه الصلاة والسلام حب الثناء) المراد به بقرينة المقام الذكر الجميل وهو الغالب فى اطلاقه واطلاقه على القبح قليل كما فى المصباح وهل هو حقيقة فيهما او فى الاول قال ابن عبد السلام على الثانى كما فى المواهب (من الناس) فى محل الحال او الصفة من المضاف اليه لكون المضاف عاملا فيه قبل الاضافة فهو مثل قوله تعالى اليه مرجعكم جميعا (يعمى) عن النظر الى ماينبغى النظر فيه ليفعل اويترك فلايبصر قبائحه فى امر دينه (ويصم) يمنع السمع عن ذلك كذلك فلا يسمع (بريقة ٩ نى) عيوبه فى امر دينه والفعلان من المزيد (وسببه) اى حب الرياسة (ثلاثة) اشياء (احدها التوسل بالجاه) اى جعله وسيلة (الى ماحرم) بضم العين (من مشتهيات النفس ومراداتها) عطف تفسيرى فانه اذا علا جاهه توصل لذلك بسهولة عادة (وهذا حرام) لكونه وسيلة لحرام وللوسائل حكم المقاصد كامر (وثانيها التوسل به) اى بالجاه (الى اخذ الحق) الذى على الغير اوبيت المال كما فى الحاشية (وتحصيل المرام) بفتح اوله المطلوب (المستحب) لطلبه من الشارع (او المباح) الذى لاذنب فيه

قال المناوى مقصود الحديث الحرص على المال والشرف اكثر فسادا للدين من فساد الذئبين للغنم لاستدعاء ذلك العلو والفساد فى الارض وذكر الذئبين لمناسبة حرص المال وحرص الشرف ﴿ هق ﴾ البيهقى ﴿ عن انس ﴾ رضى الله تعالى عنه ﴿ انه قال حسب ﴾ بالسكون ﴿ امرئ ﴾ اى يكفيه ﴿ من الشر ﴾ لابتداء الغاية ﴿ الامن عصمه الله ﴾ بتوفيقه ﴿ تعالى ﴾ امابخلق مباشرة الاسباب او ابتداء من العبد ﴿ ان يشير الناس اليه بالاصابع ﴾ لتفرده وعظمته فيما بين الناس كما هو العادة ﴿ فى دينه ﴾ بسبب دينه كما فى قوله عليه السلام عذبت امرأة فى هرة ﴿ ودنياه ﴾ ولذا كانت الشهرة آفة اما الدين فلكونه منبعا لنحو العجب والاعتماد على العمل والرياء وآلة جمع الدنيا وقيل ان الشهرة فيه انما تكون باحداث بدعة عظيمة فيه خفاء واما الدنيا فلكونه منبعا لنحو الظلم والكبر والاعراض عن الطاعات والتعمق فى الاغراض الدنيوية ﴿ ديلم ﴾ الديلمى عن ابن عباس رضى الله عنهما ﴿ انه قال عليه الصلاة والسلام حب الثناء ﴾ المدح والذكر الجميل ﴿ من الناس يعمى ﴾ عن طريق الحق والرشد اوعن النظر الى ماينبغى ان ينظر ﴿ ويصم ﴾ عن استماع الحق اوعن استماع ماينبغى ان يستمع فلايسمع قبائحه فاذا غلب الحب على القلب ولم يكن له رادع من عقل اودين اصم عن العدل واعمى عن الرشد فيكره استماع قبائحه لحرصه على استماع مآثره ﴿ وسببه ثلاثة احدها التوسل بالجاه ﴾ الذى هو الرياسة ﴿ الى ماحرم من مشتهيات النفس ﴾ كل ماتلتهى النفس به وتشتهى فان النفس مجبولة بحب الملاهى فانها اذا خليت عن موانعها وطبعها تحب وتهوى حرمات الله تعالى ﴿ ومراداتها ﴾ كعطف تفسير من نحو استيلاء اموال المسلمين ظلما وعدوانا والترفع على من دونه وايقاع الهيبة والخوف فى قلوب الناس والاستخدام ﴿ وهذا حرام ﴾ فان كل مايكون وسيلة الى الحرام فحرام ﴿ وثانيها التوسل به الى اخذ الحق ﴾ الذى له على الغير اذ بالرياسة يسهل ذلك ﴿ وتحصيل المرام ﴾ المقصود المشروع ﴿ المستحب ﴾ قيل كالتمكن ببذل الصدقات وبنيان المساجد ﴿ او المباح ﴾ كانواع المآكل والملابس والمساكن والمناكح

(او) الى (دفع الظلم) عن العباد لقبول كلامه اذ كثير من العلماء الخاملين الذكر لا يصغى لذلك منهم قال ابن حجر العسقلانى
وعلم بلا جاه كلام مضيع (او) الى دفع (الشواغل و) الى (التفرغ للعبادة) لحصول مأربه الدنيوية حينئذ المشتغلة
عن التفرغ للعبادة (او الى تنفيذ الحق) اى الحكم الشرعى (واعزاز الدين) عن سواد الظلمة والمترفين (واصلاح الخلق)
لعموم نفع قوله وفعله (بالامر بالمعروف) شرعا (والنهى عن المنكر) كذلك (فهذا) السبب (ان خلا عن المحظور)
اى الممنوع القلبى (كالرياء) اى ايراء الناس فيقبلوا عليه (والتلبيس) حين يغتر بحسن اعماله فيقبلوا عليه فينكر عليهم
(وترك الواجب) يعنى لا يترك لهذا المطلب واجبا لحرمة ﴿٦٦﴾ تركه (و) ترك (السنة) لورود العتاب
فى تركها وجواب ان
خلا قوله (فجائز) اى فهو
جائز والجملة خبر هذا
وهل الخبر مجموع الجملتين
او جملة الشرط والجواب
قيد ارجحهما الثانى كما فى
شرح المواهب (بل
مستحب) لشريف الثمرة
(قال الله تعالى حكاية عن
الصالحين) على وجه الثناء
عليهم والذين يقولون
ربنا هب لنا من ازواجنا
وذرياتنا قرة اعين (واجعلنا
للمتقين اماما) يأتمون به
فدل الثناء عليهم بطلب
ذلك على طلبه وذكر
فى الولوالجية عن مسروق
رضى الله تعالى عنه انه
قال لان اقضى يوما بحق
وعدل احب الى من سنة
اغزوها فى سبيل الله
تعالى وانما قال ذلك لان
الجهاد فيه امر بالمعروف
وفى القضاء كان امر بالمعروف واظهار الحق ونصرة المظلوم فيكون نفع القضاء اعم وما يكون (فان)
اعم نفعا كان افضل وقال صلى الله تعالى عليه وسلم عدل ساعة خير من عبادة ستين سنة انتهى كلامه (والا) اى
وان لم يخلو عن المحظور (فلا) يجوز (لان النية) التى قصد بها الخيرات (لا تؤثر فى) حل (المحرمات) التى هى
الرياء وما ذكر بعده (و) لا فى اباحة (المكروهات) التنزيهية وانما تؤثر فى العبادات والمباحات (وثالثها) من
اسباب حب الرياسة (التلذذ به) اى بالجاه (نفسه) بالرفع تأكيد المصدر وبالجر تأكيد للضمير المجرور (وظنه)
بالرفع عطف على التلذذ (كمالا وهذا) السبب (كحب المال للتنعم) فى البدن (والتلذذ به)

﴿ او ﴾ الى ﴿ دفع الظلم ﴾ من الظالمين على المظلومين كما نقل عن ابن حجر
وعلم بلا جاه كلام مضيع ﴿ و ﴾ دفع ﴿ الشواغل ﴾ العائقة له عن الطاعات
﴿ والتفرغ للعبادة او الى تنفيذ الحق ﴾ عند الجبابرة ﴿ واعزاز الدين ﴾ المحمدى
﴿ واصلاح الخلق بالامر بالمعروف والنهى عن المنكر ﴾ فان الرياسة والرفعة تعين
وتسهل جنس هذا المرام ﴿ فهذا ان خلا ﴾ عرى ﴿ عن المحظور ﴾ الممنوع
شرعا ﴿ كالرياء والتلبيس ﴾ اى تلبيس الحق بالباطل ﴿ وترك الواجب والسنة
فجائز بل مستحب ﴾ لان كل ما يكون وسيلة الى مشروع فمشروع ﴿ قال الله تعالى
حكاية عن الصالحين واجعلنا للمتقين اماما ﴾ ونحو قول سليمان عليه السلام رب
هب لى ملكا لا ينبغى لاحد من بعدى ومن الاصول المقررة ان شريعة من قبلنا شريعة
لنا اذا قصه الله او اخبره الرسول بلا نكير وقد ورد فى الحديث لان اقضى يوما بحق
وعدل احب الى من سنة اغزوها فى سبيل الله وايضا فى حديث آخر عدل ساعة
خير من عبادة ستين سنة وفى حديث آخر ان ما يزع السلطان اكثر مما يزع القرآن
﴿ والا ﴾ اى وان لم يخل عن المحظور ﴿ فلا ﴾ يجوز فضلا عن الاستحباب يعنى
اذا كان نيته فى هذا النوع من حب الرياسة العبادة والطاعة ولكن لم يخل عن الحظر
نحو الرياء وما ذكر بعده ﴿ لان النية ﴾ الصحيحة ﴿ لا تؤثر فى ﴾ حل تلك
﴿ المحرمات و ﴾ كذا اباحة ﴿ المكروهات ﴾ فلا يحل تعاطيها بنية الحل ولا تباح
بل ربما يغلظ حكم المحرم والمكروه بضم نية الحل والاباحة اليه وانما تؤثر فى الطاعات
لكن لا يخفى ان عملا واحدا قد يكون مشروعا بنية وغير مشروع باخرى ودعوى
ان ذلك مختص بما يكون مباحا فى اصله والكلام فيما يكون حراما فى اصله تحكم
﴿ وثالثها التلذذ به ﴾ بالجاه ﴿ نفسه ﴾ تأكيد للضمير المجرور وقيل للتلذذ احتراز
عن التلذذ بعوارضه اللازمة له من قضاء الاغراض والمقاصد النفسانية ﴿ وظنه كمالا
وهذا كحب المال للتنعم ﴾ فى انواع الاغراض النفسانية ﴿ والتلذذ به ﴾ لمجرد هوى النفس

(فان خلا عن المحظور) بان لايضيعه فيه ولاانضم اليه قصد محرم (فليس بحرام) لعدم وجود سبب التحريم (ولكنه مذموم لكون صاحبه مقصور الهم) بفتح الهاء وتشديد الميم قال ابن فارس اى ماهم به (على مراعاة الخلق) اذ لاينال مافى ايديهم غالبا الا بذلك (و) خوف (تأديته) اى افضائه (الى المرا آت) الاولى المداهنة كما فى المواهب (لاجلهم) اى اجل من ذكر (و) الى (النفاق) عطف ﴿٦٧﴾ على المرا آت اى الى نفاق الاعمال (باظهار ماليس فيه من الكمالات لاقتناص القلوب) اى اصطيادها ليقبل عند رؤيتها حسن عمله عليه (و التلبيس) بالتلبيس بفعل الاخيار وانه لمن الاشرار (والخدعة) هى اظهار خلاف مافى الباطن (والكذب) هو الاخبار عن الشئ بخلاف ماهو عليه (والعجب) اى النظر للنفس (ونحوها) من المحرمات (وعلاجه) اى علاج حب الرياسة (ان يعلم انه ليس بكمال حقيقى) لانه عرضة للزوال كما قال (لفنائه) وذهابه كان لم يكن (وكدوراته) وضعت على كدر بل هو امر وهمى سريع الزوال مشوب بالكدورات ليس فيها صفاء كما فى خواجه زاده * قال فضيل بن عياض رحمه الله لوكانت الدنيا من ذهب يفنى والآخرة من خزف يبقى لكان ينبغى لنا ان نختار خزفا يبقى فكيف نختار خزفا يفنى على ذهب يبقى كما فى تفسير الكبير * وقال صلى الله عليه وسلم يتبع الميت ثلاثة فيرجع اثنان ويبقى معه واحد يتبعه اهله وماله ويبقى عمله كما فى المصابيح (ومعرفة غوائله) عطف على ان يعلم اى علاجه معرفة مهلكاته اديته (المذكورة) والسلامة غنيمة ودرء المفاسد مقدم على جلب المصالح فتأمل (وان يعمل مايسقط الجاه عن قلوب الخلق) ليسلم له دينه عطف على ان يعلم ايضا وهذا علاج عملى

﴿ فان خلا عن المحظور ﴾ اى الممنوع نحو قصد محرم ﴿ فليس بحرام ولكنه مذموم ﴾ فى رتبة الكمال لاخلاله بها ﴿ لكون صاحبه مقصور الهم ﴾ اى العزم والهمة ﴿ على مراعاة الخلق ﴾ يعنى يقصر قصده على مراعاة الخلق لئلا يتفرقوا عنه ولئلا يذموه لان صاحبه يحب ثناهم ويكره ذمهم ﴿ و ﴾ لخوف ﴿ تأديته ﴾ اى هذا النوع من الجاه يخاف ان يؤدى صاحبه ﴿ الى المرآة ﴾ من الرياء والمداهنات والتصنعات ﴿ لاجلهم ﴾ لاجل جلبهم وثنائهم ولاجل نيله ما فى ايديهم ﴿ و ﴾ لخوف ﴿ النفاق ﴾ اى ولخوف تأديته الى النفاق للخلق ﴿ باظهار ماليس فيه ﴾ اى فيمن يحب هذا النوع من الجاه ﴿ من الكمالات ﴾ يعنى يظهر هذا الرجل كمالا وهو ليس فيه ﴿ لاقتناص قلوبهم ﴾ اى صيد قلوبهم وجلبهم ﴿ والتلبيس ﴾ اى ولخوف تأديته الى التلبيس اى تلبيس الحق بالباطل قولا اوفعلا ﴿ والخدعة ﴾ فسر باظهار خلاف مافى الباطن والمشهور انه هو الحيلة والمكر ﴿ والكذب والعجب ﴾ اى النظر للنفس ﴿ ونحوها ﴾ من المحظورات التى تصدر فيمن يكون فى هذا المقام لايخفى ان اللازم مما ذكر هو الحرمة والمطلوب عدم الحرمة فانه لاشك فى كون قصر القصد الى الخلق معرضا عن الحق اومستلزما اياه ومافيه خوف الحرمة لايبعد ان يكون حراما وسبق ان الحرمات تثبت بالشبهات وانه مااجتمع الحلال والحرام الاويغلب الحرام وقد قرر ترجيح الحظر على الاباحة وانه قد يرجح بكثرة الادلة الا ان يراد من قوله فى المطلوب فليس بحرام اى قطعى ويراد من قوله ولكنه مذموم على الكراهة ولو تحريما لكن المتبادر دخوله فى الاول تأمل ﴿ وعلاجه ﴾ يعنى اذا كان هذا النوع مذموما وان لم يكن حراما فلابد له من علاج فعلاجه فعلى هذا يلزم عدم ذكر علاج الاول مع انه اهم من هذا ولو اريد من مرجع الضمير مطلق حب الرياسة لاشكل بالثانى اذ هو فى نفسه جائز بل مستحب اذ الاصل والمتبادر فى النظر هو الذات لاالعوارض الا ان يحمل على التغليب اوادعى اعتبار الوصف المذموم ولو بعيدا اويراد من المرجع مطلق مايكون محظورا من حب الرياسة ﴿ ان يعلم انه ليس بكمال حقيقى ﴾ بل صورى ومستعار مجازى لسرعة زواله ولكونه مشوبا بالكدورات والعوائق ﴿ لفنائه وكدوراته ﴾ فان الآخرة خير وابقى وان الباقيات هى الصالحات ﴿ ومعرفة ﴾ عطف على ان يعلم اى علاجه معرفة ﴿ غوائله المذكورة ﴾ فى جميع الثلاثة فتأمل وايضا مافهم من الاحاديث السابقة ﴿ وان يعمل مايسقط الجاه من قلوب الخلق

من الامور الخسيسة ﴾ الدنيئة عرفا لاشرعا ﴿ المباحة ﴾ ليستتربها عن عيون الناس فيسلم من اقبالهم عليه ﴿ كما روى ان بعض العوام قصد ﴾ زيارة ﴿ بعض الزهاد فلما علم ﴾ الزاهد ﴿ بقربه منه استدعى طعاما وبقلا واخذ يأكل بشره ﴾ قوة حرص ﴿ ويعظم اللقمة فلما نظر اليه ذلك العوام سقط من عينه وانصرف ﴾ عنه ﴿ فقال الزاهد الحمد لله الذى صرفك عنى ﴾ امابلسانه فى غيابه اوبقلبه فان مثل هذا الصنع فى الاكل ليس بمناسب لارباب الذهد بل صنعهم خلاف ذلك لايخفى ان الاعراض عن امثال هذا انما هو شان العوام فان الخاص العارف لايغير اعتقاده بمطلق المباحات وانت تعلم ان هذا غير الملامية من الصوفية الذين يرتكبون المحظورات الشرعية لتنفير الخلق عنهم فان ذلك غير جائز فى الشرع وايضا ليس هذا وقوع فى التهم التى امرنا بتجنبها بقوله عليه الصلاة والسلام اتقوا مواضع التهم * فان قيل ان الكامل لاتغير رياسته كماله بل تزيده بترويج مقاله فى ابواب المشروعات وزجر المنهيات بالمواعظ الحسنة والوصايا المستحسنة بل هو طريق الانبياء فاوجه التستر فان العوام المذكور مثلا لايخلو عن منفعة دينية عند صحبته بذلك الزاهد نحو استماع نصحه واثمار امره ورجاء مظلوم وتخليص ملهوف والاخذ من سيرته واخلاقه ولااقل من النظر الى وجهه الذى هو من افضل الطاعات وثواب الزيارة* قلنا لعل هذا مختلف باختلاف الاحوال والاشخاص ويجوز ان يكون مرادهم التشبث بالافضل وان مثله وان كان استكمالا بالنسبة الى الزائر لكنه قد يكون نقصا بالنسبة الى المزور* كما نقل عن على رضى الله تعالى عنه لاتسكن فى بلدة واهاليها يتكاملون بك وانت منتقص بهم وقد قيل ايضا اياك وكثرة الاخوان وضررهم الاقل انهم يسرقون وقتك بزيارتهم الذى لم يعط لك شئ اعز منه فانه رأس مال بضاعتك لانك انما تنال به ماينال من القرب الالهى ولهذا كان عادة المشايخ التوحش عن الناس والعزلة عنهم وهذا مضمون ماقال ﴿ واقوى الطرق فى قطع الجاه ﴾ وازالته ﴿ الاعتزال عن الناس ﴾ والنفرة منهم ﴿ الى موضع الخمول ﴾ بضم المعجمة سقوط النباهة وعدم الذكر وانصراف شهرته كالقرى البعيدة ورؤس الجبال والقناعة بالقليل كالنبات والثمار واقل ذلك ان يلازم بيته فلا يخرج الا لضرورة كالجمعة والجماعات كما فى حديث الحاكم فى مستدركه اذا رأيت الناس قد مرجت عهودهم وخفت اماناتهم وكانوا هكذا وشبك بين انامله فالزم بيتك واملك عليك لسانك وخذ ما تعرف ودع ما تنكر وعليك بخاصة امر نفسك ودع عنك امر العامة كما يقال هذا الزمان زمان السكوت ولزوم البيوت والقناعة باقل القوت ﴿ واما الجاه بلا حب له ولا حرص عليه ﴾ لامطلقا بل من حيث جعله آلة لغير الممدوح كما يدل عليه قوله ﴿ للذة العاجلة ﴾ دون لذة الآخرة هكذا فى النسخ الظاهر للذة العاجلة بلام التعريف ﴿ فليس بمذموم ﴾ شرعا وعقلا بل ممدوح كيف لا وان علمهم فى ساعة يعادل بل يفوق على عمل غيرهم

الزهاد) لزيارته تبركا به (فلما علم الزاهد بقربه) منه (استدعى طعاما وبقلا واخذ يأكل بشره) بفتح اوليه قوة حرص (ويعظم اللقمة) وهذا امر خسيس عند اهل الدنيا ولامنع منه شرعا اذا لم يحصل منه ضرر (فلما نظر اليه العوام) بفعل ذلك (سقط من عينه) حرمة ذلك الزاهد (وانصرف) عنه وذلك من عناية الله به (فقال الزاهد) عند انصرافه عنه (الحمد لله الذى صرفك عنى) وفى نسخة بحذف الموصول فالجملة كالتعليل للحمد (واقوى الطرق فى قطع الجاه الاعتزال) اى التنحى (عن الناس) والبعد عنهم (الى موضع الخمول) بضم المعجمة سقوط النباهة وعدم الذكر وذلك كالبوادى وشواهق الجبال التى لاتكون لمن بها اتصال بالناس ولا لهم التفات (واما الجاه) اى حصوله (بلا حب له) من الانسان (ولا حرص عليه للذة العاجلة) بل لغرض اخروى سالم من محظور كذلك (فليس بمذموم) شرعا لما يحصل به من الصلاح

وانواع الفلاح (فاى جاه) فى الخلق (اعظم من جاه الانبياء) الذين نحوه لاظهار الحق وزهق الباطل (و) من جاه (الخلفاء الراشدين) اى الخلفاء الاربعة لسيدنا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم * اعلم ان العلماء اختلفوا فى جواز الدخول فى القضاء فالصحيح ان الدخول فى القضاء رخصة والامتناع عنه عزيمة اما الدخول رخصة فلان الانبياء والرسل صلوات الله وسلامه على نبينا وعليهم والخلفاء الراشدين رضوان الله عليهم اجمعين يشتغلون به ولانه نيابة من الخلفاء الراشدين واقامة حدود رب العالمين كما فى الولوالجية * وقال بعضهم يكره لما روى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال من ابتلى بالقضاء فكانما ذبح نفسه بغير سكين كذا رواه الخصاف * وروى عن عبد الله بن وهب انه استقضى فلم يقبل وتجانن ودخل منزله وكان كل من يدخل ﴿٦٩﴾ عليه يخمش وجهه ويمزق ثيابه فجاء واحد من اصحابه

فى السنين والايام كما فى الاخبار والآثار ولهذا كان الامام العادل اعلى الناس منزلة يوم القيامة كما ان الجائر اخس الناس يوم القيامة ويدل عليه كونه من السبعة الذين يظلهم الله تعالى فى ظله يوم لاظل الا ظله قال شراح هذا الحديث قدم الامام العادل لعموم نفعه وتعديه ﴿فاى جاه اعظم من جاه الانبياء﴾ عليهم السلام ﴿و﴾ جاه ﴿الخلفاء﴾ الاربعة ﴿الراشدين﴾ المهديين الذين قضوا بالحق وبه كانوا يعدلون ولا مقام ارفع من مقاماتهم ولا جاه اعظم من جاهاتهم ولا حرص ولا حب لهم بذلك وما روى من طلب بعضهم ان صح انما هو لاجل فضله الاخروى ﴿والسبب الثالث للكفر الجحودى خوف الذم﴾ من الناس ﴿والتعيير﴾ من العار يعنى ان سبب الكفر عنادا قد يكون خوف ذم الناس وتعييرهم ﴿ككفر ابى طالب﴾ هو ابو الامام على كرم الله وجهه وعم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فانه مع حصول المعرفة له بنبوة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لم يؤمن لخوف ذم الناس وتعييرهم اذ روى انه لما احتضر ابو طالب جاءه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقال ياعم قل لا اله الا الله كلمة احاج بها لك عند الله قال يا ابن اخى قد علمت انك لصادق ولكن اكره ان يقال جزع عند الموت فنزل قوله تعالى انك لاتهدى من احببت كما نقل عن البيضاوى * وفى رواية جمع صناديد قريش عند ابى طالب حين آيسوا من حياته فقالوا نحن معترفون برياستك ولم يكن لنا مخالفة فى امر ما لكنا نخاف بقاء الخصومة مع محمد عليه الصلاة السلام بعدك فانصحه لا يتعرض لديننا فدعا ابو طالب به صلى الله تعالى عليه وسلم فبلغه ماقالوا فلم يفد ثم قال ابو طالب بكلام فهم منه عليه السلام ميله الى الاسلام فدعاه الى الايمان فقال لولم يكن خوف طعن الخلق لآمنت بك وطيبتك وقيل كان فى ذلك الوقت يتكلم لسانه شيأ ولكن لايفهم لضعفه فقرب اليه عباس فقال آمن بك وعن دلائل النبوة ايضا كذلك * وبالجملة اختلف فى ايمانه قيل نعم وقيل لا وهو مذهب

على رأس الكوة وقال ياعبد الله لو قبلت القضاء وعدلت كان خيرا فقال ياهذا او عقلك هذا اما سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول القضاة يحشرون مع السلاطين والعلماء يحشرون مع الانبياء والمشهور ان اباحنيفة كلف تلقد القضاء فابى حتى ضرب تسعين سوطا فلما خاف على نفسه شاور اصحابه فسوغ له ابو يوسف وقال لو تقلدت لنفعت الناس فقال ابو حنيفة لو امرت ان اعبر البحر سباحة اكنت اقدر عليه وكانى بك قاضيا فنكس رأسه ولم ينظر اليه بعد ذلك كما فى العمادية ولما قال ابو حنيفة البحر عميق فكيف اعبر بالسباحة قال رحمه الله البحر عميق والسفينة وثيق والملاح عالم فقال كانى بك قاضيا كما فى شرح ابن الملك * وروى ان ابن هبيرة دعا اباحنيفة الى القضاء فابى فحبس وضربه اياما فى كل يوم عشرة اسواط فمات فى ذلك ولم يقبل القضاء كما فى البستان وشرح النقاية وتمام تحقيق الاسرار مذكور فى كتابى جامع الازهار (والسبب الثالث للكفر الجحودى) المنسوب للجحود لتلبسه به (خوف الذم) من الناس (والتعيير) منه (ككفر ابى طالب) الذى مات عليه يعنى ان سبب الكفر عناده او عدم اقراره مع وجود التصديق قد يكون خوف ذم الناس وتعييرهم فان كفره ليس لعدم التصديق فى قلبه بل لعدم اقراره بناء على خوفه من ذم الناس كما فى حاشية خواجه زاده اذ روى انه احتضر ابو طالب

جاءه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقال ياعم قل لا اله الا الله كلمة احاج بها لك عند الله تعالى قال ابن اخى قد علمت انك لصادق ولكن اكره ان يقال جزع عند الموت فنزلت قوله تعالى انك لاتهتدى من احببت ولكن الله يهدى من يشاء وهو اعلم بالمهتدين كما فى البيضاوى* وفى رواية لما طلب صلى الله عليه وسلم منه الاتيان بكلمتى الشهادة قال له لولا مخافة ان يعيرنى قريش تقول انما حمله عليه الجزع لاقررت بهما عينيك ﴿٧٠﴾ كما فى الفتحية (وهو) اى خوف ذم الناس وتعبيرهم السبب (الرابع من منكرات القلب) التى تجب تطهيره منها لان ذمهم لايترتب عليه شئ اصلا *وفى الحديث لما قال بنو تميم للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم اخرج الينا فان مدحنا زين وذمنا شين ذلكم الله الذى ان مدح زان وان ذم شان وقال (والخامس) من منكراتها وامراضها (حب المدح والثناء) من الناس (وهما) اى هذان الامران (كحب الرياسة) السابق بيانه (سببا) منصوب على التميز يعنى ان سببه ايضا ثلاثة التوسل بالمدح الى ماحرم من مشتهيات النفس والتوسل الى اخذ الحق ونحوه والتلذذ به نفسه وظنه كمالا (وحكما) يعنى ان خلا عن المحظور فليس بحرام ولكنه مذموم لكون صاحبه مقصور الهم على مراعات الخلق (وعلاجا) هوان تعلم انه ليس بكمال حقيقى لفنائه بل هو امر وهمى سريع الزوال وان تعمل مايسقط المدح عن السنة الناس فتأمل (غير) (الى)
اى الا (ان السببين الاولين فى الاول) اى فى حب الرياسة (عدم التوسل) الى المطلوب النفسانى عند فقده يعنى ان التوسل بالجاه الى ماحرم من مشتهيات النفس والتوسل الى اخذ الحق وتحصيل المرام المستحب والمباح ا[illegible] ينقلبان الى عدم التوسل فى حق خوف الذم فقط لافى حق حب المدح والثناء لانه اذا ذمه احد من الناس

اهل السنة كما قال الامام ابو حنيفة ومات ابو طالب على الكفر ويؤيده قول على رضى الله تعالى عنه لرسول الله عليه السلام ان عمك الشيخ الضال قد مات فقال اغسل فكفن فادفن فلندع له الله تعالى الى ان نمنع ويروى انه عليه السلام اجتهد لدعائه اياما ولم يخرج من منزله ووقف عليه بعض الاصحاب فدعوا لاقربائهم الذين ماتوا على الكفر فنزل قوله تعالى ما كان للنبى والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولى قربى الآية وقد سبق حديث ضحضاح النار وايضا حديث اهون الناس عذابا يوم القيامة ابو طالب له شراكان من نار يغلى منهما دماغه* ويروى انه جمع عليه قريش فاوصى بصلة الرحم واعانة الضعفاء واعطاء السائلين وصدق الاحاديث واداء الامانات ثم اوصى بمتابعة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم فانه امين العرب وصادق القول وان مادعاه يقبله العقل ويشهده اللسان واعتقادى على انه يؤمن به بلاد العرب والعجم وتسلم اليه ويكون حل العالم وعقده فى تصرفه يابنى هاشم تقربوا اليه واعينوا بانفسكم واموالكم ثم جاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعنده اشراف قريش ولم يخلوه خوفا من ايمانه وقال ياعماه جزاك الله خيرا حميتنى فى صغرى وكبرى ولم يصدر منك قصور فى رعايتى فغاية رجائى منك ايمانك ليكافئ خدمتك فقال ابو طالب اعلم اشفاقك اياى لكن اخاف ان مت على الايمان من ان يتعيبوك لاجل ايمانى فلولا هذا لجعلتك مسرورا بهذا فقرأ ابياتا مضمونها كلامك حق وانت امين فاذا سمعها قريش اجتمعوا عليه والحوا بعدم ترك دين آبائه فبالآخرة قال لااترك دين اجدادى فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ياعماه انت توصى قومك بايمانى ولاتؤمن فقال لوكنت فى صحة لآمنت بك لكن اكره ان يقال خاف من الموت ﴿ وهو ﴾ اى خوف الذم والتعيير السبب ﴿ الرابع من منكرات القلب والخامس ﴾ من الذميمة الستين ﴿ حب المدح والثناء وهما ﴾ اى الرابع والخامس يعنى خوف الذم وحب المدح ﴿ كحب الرياسة ﴾ الذى سبق ﴿ سببا ﴾ بالمدح الى مشتهيات المحرمات والتوسل الى اخذ حقه والتلذذ به على ظن الكمال ﴿ وحكما ﴾ من الحرمة والاستحباب والمذمومة ﴿ وعلاجا ﴾ من علم عدم كونه كمالا حقيقة لفنائه بل هو امر وهمى سريع الزوال وعمل مايسقط المدح من السن الناس ﴿ غير ان السببين الاولين ﴾ فى حب الجاه وهما التوسل الى ماحرم والى اخذ الحق ونحوه ﴿ فى الاول ﴾ فى خوف الذم والتعيير خوف ﴿ عدم التوسل ﴾

يخاف عدم وصوله الى ماحرم من مشتهيات النفس الخ وعدم وصوله به الى اخذ الحق وتحصيل المرام المستحب
هكذا سمعته من استادى سلمه الله الهادى (والثالث) عطف على السببين الاولين يعنى ان السبب الثالث فى حب الجاه
وهو التلذذ به نفسه هو التألم بالشعور ﴿٧١﴾ المذكور فى خوف الذم كما فى الحاشية (التألم بشعور النقصان و

التألم (عدم ملك القلوب والحشمة) اى التعظيم (فيها) اى القلوب (وعلاجه) اى حب المدح وخوف الذم (ان تحضر قلبك) عند تألمه من فقد المدح والثناء (ان الذام) لك (ان كان صادقا) فى ذمه وقدحه (فقد عرفنى) ماانا جاهل به من تلك المذمة (وذكرنى) بما علمته منها ونسيته (ونبهنى) من سنة الغفلة (على عيبى) الذى غمضت عليه عينى لان حب الشئ يعمى ويصم كما تقدم (فان كان) اى ماذم به (ممكن الزوال) من الاخلاق الناشية من اخلاط السوء كالكبر والرياء والحسد وغيرها (فاجتهد فى ازالته) تطهيرا من رذالته (فهو) اى الذم منه (نعمة) عليك لحسن ثمرتها (توجب الفرح بها) لما نشأ عنها (والحب) لذلك الذام (والثناء) عليه (والمكافأت) له بالجميل (لمعطيها) اى هذه الامور لانه سبب له

فيك (ولو) وصلية (اراد قدحى وطعنى) اى لحصول هذه الثمرات تقتضى له ماتقدم وان لم يكن عن قصده وانما
قصده المذمة (اذيته) اى نية الذام فى ذمى (لاتؤثر فيها) اى فى حصول هذه الفوائد (ولا تخرجها من ان تنفع لى

الى ماحرم من المشتهيات اوخوف عدمه الى اخذ الحق ونحوه ﴿ والثالث ﴾ فى حب
الجاه وهو التلذذ به نفسه هو التألم بالشعور المذكور فى خوف الذم ﴿ التألم بشعور
النقصان وعدم ملك القلوب والحشمة ﴾ اى التعظيم ﴿ فيها ﴾ اى القلوب ﴿ وعلاجه ﴾
علاج زوال خوف الذم ﴿ ان تحضر ﴾ انت فى ﴿ قلبك ﴾ اى تخطر ببالك وتقول فى نفسك
﴿ ان الذام ﴾ من يذمنى ﴿ ان كان صادقا ﴾ فى ذمه بان صدر عنه مايذم به ﴿ فقد عرفنى ﴾
الظاهر من التعريف يعنى عرفنى مالم اعرفه من حال نفسى فهذا عند عدم معرفته
حاله * فان قيل كيف يمكن عدم العلم فيما صدر عنه وهو فعل اختيارى مسبوق
بالقصد والاختيار وذا على وفق العلم * قلنا يجوز ان لا يكون العلم على علمه وان
لايعلم كون ماصدر عنه مذمة باعتقاده حسنا ﴿ وذكرنى ﴾ مانسيته من حال نفسى
فهذا فى صورة المعرفة التى عرض عليها الغفلة ﴿ ونبهنى ﴾ من سنة الغفلة ﴿ على
عيبى ﴾ الذى ذهلت عنه لان حب الشئ يعمى ويصم ﴿ فان كان ممكن الزوال ﴾
كالامور الاختيارية نحو الكبر والرياء والحسد وشرب الخمر وترك الصلاة وظلم العباد
﴿ فاجتهد فى ازالته فهو ﴾ اى كل واحد من التعريف والتذكير ﴿ نعمة ﴾
نبهك على عيبك اخوك لان ثمرتها حسنة لكن ينبغى ان يخص مايذم به بما هو مذمة
فى نفس الامر وفى الشرع دون ماهو فى الاعتقاد فقط لانه ربما تكون المذمة اعتقادا
مما يمتنع ازالته شرعا ﴿ توجب الفرح بها والحب ﴾ لذلك الذام ﴿ والثناء والمكافأة ﴾
بالجميل كما روى انه قيل للحسن البصرى ان فلانا اغتابك فبعث اليه طبق حلوى وقال
بلغنى انك اهديت الى حسناتك فكافأتك وكذا روى عن الامام الاعظم انه قيل له
فلان يغتابك فارسل اليه دنانير فقال لو يعطينا من حسناته فنكثر ان نعطيه من الدنيا
﴿ لمعطيها ﴾ اى هذه الامور وهو الذام ﴿ ولو اراد ﴾ الذام ﴿ قدحى وطعنى اذيته ﴾
اى الذام ﴿ لاتؤثر فيها ﴾ اى فى كون تلك النعمة نعمة يعنى لاتغيرها عن
كونها نعمة لى ﴿ ولا تخرجها من ان تنفع لى ﴾ وكونها نعمة انما تدور
على النفع * وكما حكى عن بعض المشايخ من يعرفنى ان مادحا فاقول هذا
ولى ما رأنى الابصورته مما هو عليه والحمد لله الذى ارانى وليا من اوليائه
وان ذاما فاقول هذا رجل قد كشف الله عن عيبى ولا يكاشف الا ولى وهذا رجل
يعنى بما ينسب الى ويذكر حتى نتحفظ من هذه الصفة فما ينصح عباد الله الاولى هذا
كان اعتقاده فى الخلق كلهم لكن يشكل ان ماذكر من الحب والثناء يقتضى الرضى
ولاشك ان ذلك الذم معصية والرضى بالمعصية معصية كان الرضى بالكفر كفر وكون
الشئ المعين الشخصى الجزئى معصية وطاعة معا ممتنع الا ان يقال ان الشئ الواحد

بل تزيد) فى فعل ماتقدم معه لماينبح عن ذمه (اصيرورة ذمه حينئذ لمزا) بفتح فسكون اعتياد الطعن فى الاعراض وقيل الطعن فى وجه المطعون وقيل باللسان وبالعين والحاجب (اوغيبة) هى ذكر الانسان اخاه بمايكره سواء كان باللسان اوبما فى حكمه (فيكون) اى الذام (مهديا الى) باغتيابه لى (بعض حسناته) ان وجدت وقد روى عن الامام الاعظم انه قيل له فلان يغتابك فارسل اليه دنانير ﴿٧٢﴾ اوبعث اليه طبقا من الرطب وقال بلغنى انك اهديت الى حسنات فاردت ان اكافيك عليها فاعذرنى فانى لااقدر ان اكافيك بها على التمام كما فى المواهب والتنبيه * وفى العقيدة الشيبانى مثل الذى يغتاب الناس كمثل من نصب منجنيقا يرمى حسناته شرقا وغربا فيغتاب واحدا خرسانيا واخرى حجازيا واخرى تركيا فيفرق حسناته ولايقوم بشئ الى هنا كلامه * وعن ابى امامة رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرجل ليؤتى كتاب حسناته منشورا قال فاين حسنات كذا وكذا عملتها ليست فى صحيفتى فيقال له محيت باغتيابك الناس كما فى التنبيه (اومنقذا) بصيغة الفاعل ايضا من الانقاذ بالنون والقاف والمعجمة اى مخلصا (لى من بعض ذنوبى) ان لم يكن له حسنات فانه يوضع عليه من سيأت المغتاب كما فى حديث مرفوع عند مسلم عن ابى هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من كان له مظلمة لاخيه من عرضه او شئ فليتحلل منه اليوم قبل ان لايكون دينار ولادرهم ان كان له عمل صالح اخذ منه بقدر مظلمته وان لم يكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه كما فى المصابيح وشرحه فى شرحه (فتضاعف النعمة) هى نعمة التذكير ونعمة اهداء الحسنات (فاين الالم) اى لايتألم منه

(وان)

يتصف بالامور المتقابلة بالاعتبارات المتقابلة فمن حيث صدوره عن الذام قبيح ومن حيث تعلقه بالمذموم حسن كما ان المعاصى من حيث خلقه تعالى ليس بقبيح ومن حيث كسب العبد قبيح ﴿بل تزيد﴾ تلك النية الفاسدة نعمة اخرى اوتلك النعمة على نفعى ﴿لصيرورة ذمه حينئذ﴾ حين اذا زاد قدحى وطعنى ﴿لمزا﴾ بفتح فسكون اعتياد الطعن فى الاعراض وقيل الطعن فى وجه المطعون وقيل باللسان وبالعين والحاجب وقيل استهزاء على وسخرية لى وقوله ﴿اوغيبة﴾ يناسب ان يكون مافى وجه المطعون ﴿فيكون﴾ الظاهر ان التفريع بالنسبة الى الغيبة فقط ﴿مهديا﴾ من الاهداء ﴿الى بعض حسناته﴾ ان كانت كثيرة والغيبة قليلة والا فيكون الاهداء بجميع حسناته هذا ان كانت له حسنة كما روى ان من اغتاب غيره من الناس ذهبت حسناته الى صحائف ذلك حتى لاتبقى له حسنة ثم تكتب سيئات الغير فى صحيفته كما يشير اليه قوله ﴿اومنقذا لى﴾ من الانقاذ اى مخلصا ومنجيا ﴿من بعض ذنوبى﴾ وفى الرسالة القشيرية مثل الذى يغتاب الناس كمثل من نصب منجنيقا يرمى به حسناته شرقا وغربا فيغتاب واحدا خراسانيا وآخر حجازيا وآخر تركيا فيفرق حسناته فيقوم ولاشئ معه وقيل يؤتى العبد يوم القيامة كتابه ولايرى فيه حسنة فيقول اين صلاتى وصيامى وطاعتى فيقال ذهب عملك كله باغتيابك للناس وقيل من اغتيب بغيبة غفر الله نصف ذنوبه وقيل يعطى الرجل كتابه فيرى فيه حسنات لم يعملها فيقال هذا بما اغتابك الناس وانت لاتشعر وذكرت الغيبة عند ابن المبارك فقال لو كنت مغتابا لاغتبت والدى لانهما احق بحسناتى ﴿فتضاعف﴾ اى تزايد ﴿النعمة﴾ لاهدائه بعض حسناته ولانقاذه من بعض سيئاته فصارت نعمة اخرى فوق الاولى من نحو التنبيه على العيب يشكل بانه حينئذ يلزم ان لايكون للمذموم حق على الذام يوجب المؤاخذة فى الدنيا والآخرة بل يؤاخذ فى الآخرة قطعا ويحتمل ان يؤاخذ فى الدنيا تعزيرا اوتأديبا ولايبعد ان ذلك مترتب على صبره على ذمه واذاه وعفوه وماذكر على عدم صبره وعدم عفوه ومن القواعد الشرعية كثرة فضل العفو على اخذ الحق فى مثله والله تعالى اعلم ﴿فاين الالم﴾ اذ شأن مثل هذه النعمة ايجاب السرور لاالالم فحاصل هذا العلاج ان الذم لايخلو عن التذكير والتنبيه واهداء الحسنات وتحمل السيئات وماشأنه كذا لايوجب الالم الذى يخاف منه

﴿وان لم يمكن زواله﴾ اى ذلك الخلق بان يكون من امراض البدن كالعمى والفلج والغباوة والبلادة وغيرذلك ﴿يحصل لى النعمة الثانية﴾ من كونه ملموزا مغتابا فيهدى لى من حسناته او يحمل من سيئاتى لا النعمة الاولى وهى التعريف او التذكير او التنبيه كما فى حاشية خواجه زاده ﴿وان كان﴾ اى الذام ﴿كاذبا﴾ فيما ذمنى به ﴿فقد بهتنى﴾ من باب نفع وفى المصباح هو القذف بالباطل والافتراء بالكذب والاسم منه البهتان واسم الفاعل بهوت وجمعه بهت وقال الجوهرى يقال بهته اذا قال عليه مالم يفعله ويقال بهت الرجل بكسر الهاء وضمها اذا تحير وفى الحديث لما فسر صلى الله عليه وسلم الغيبة بذكرك اخاك بما يكره قال رجل ارأيت ﴿٧٣﴾ ان كان فى اخى ما اقول قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهته ﴿واضر نفسه﴾ وفى نسخة فقد اخر نفسه بطرح الاثام وفوات الحسنات ﴿وحصل لى النعمة الثانية﴾ من كونى ملموزا مغتابا فيهدى من حسناته كما مر ﴿اكثر واعظم من الاول﴾ وهو التعريف والتذكير والتنبيه لان البهتان اشد ضررا من الغيبة فان هذا كذب محض ورمى بما لم يكن ﴿فالالم من الذم انما يحصل لمن قصر نظره على الدنيا﴾ فاهتم بالمدح وتعب من الذم فالكمال استواء المدح والذم عنده ﴿واما طالب الآخرة فالحاصل له﴾ بالذم ﴿الفرح﴾ اى لذة القلب بفعل ما يشتهى ﴿والنشاط﴾ اى الخفة والسرعة ﴿والسبب الثالث فى حب المدح التلذذ بشعور﴾ ﴿بريقة ١٠ ني﴾ اى ادراك ﴿النفس الكمال﴾ القائم بها الممدوحة به واما السببان الاولان فما ذكر فى حب الجاه من التوسلين المذكورين كما فى الحاشية لخواجه زاده ﴿بتعريف المادح﴾ اى بواسطة تعريفه اياه فى صورة عدم علمه به ﴿او تذكيره﴾ فى صورة العلم ان كان المادح صادقا فى مدحه كما فى الحاشية ولذا قال ﴿فى الصدق و﴾ التلذذ ﴿بشعورها ملك قلب المادح﴾ اذ المدحة فرع الحب ﴿وسببيته﴾ اى ملك قلب المادح ﴿لملك قلوب الآخرين﴾ السامعين لثناء المادح ﴿وحشمتها﴾ اى الانقباض والمهابة اى استحياء القلوب وتعظيمها له بذلك ﴿وعلاج الثانى﴾ اى التلذذ بشعور ملك القلب

﴿وان لم يمكن زواله﴾ اى زوال العيب كالعمى والغباوة والقبح ﴿يحصل لى النعمة الثانية﴾ هى النعمة القوية من اهداء الحسنات او انقاذ السيئات وان لم تحصل الاولى من التعريف او التذكير او التنبيه ﴿وان كان الذاما﴾ ﴿كاذبا﴾ فى ذمه ﴿فقد بهتنى﴾ من البهتان هو القذف بالباطل والافتراء بالكذب وعن الجوهرى بهته اذا قال عليه مالم يفعله ﴿واضر نفسه﴾ بما أتى به فى حق ﴿وحصل لى النعمة الثانية﴾ اهداء الحسنات وانقاض السيئات ﴿اكثر﴾ فى الاهداء ﴿واعظم﴾ فى الانقاض ﴿من الاول﴾ اى الغيبة لان البهتان اشد من الغيبة وقيل هو كونه صادقا وقيل هو التعريف والتذكير فافهم ﴿فالالم من الذم﴾ مطلقا ممكن الزوال اولا ﴿انما يحصل لمن قصر نظره على الدنيا﴾ دون الآخرة فيخاف ان يذهب عنه بذلك جاهه فيها ﴿واما طالب الآخرة فالحاصل له الفرح والنشاط﴾ لكون الذم داعيا لما ذكر من النعم الاخروية لكن يشكل انه يستلزم طلب ضرر الغير لنفع نفسه ويستلزم السرور على ضرر غيره وان الذم سيما بالامور الدينية يوجب اعراض المؤمنين لاسيما الصالحين عنه وعدم حبهم اياه ويوجب شهادتهم على سوء حاله واهل الآخرة يتحاشون عن مثله فتأمل فى كل ذلك حتى يظهر دفع ما فى ذلك ﴿والسبب الثالث فى حب المدح﴾ والثناء شيئان الاول ﴿التلذذ بشعور﴾ بادراك ﴿النفس الكمال﴾ المطابق للواقع ﴿بتعريف المادح﴾ فلو لم يعرفها لم يشعر به فهذا فى صورة عدم العلم به ﴿او تذكيره﴾ عند ذهوله بعد العلم ﴿فى الصدق﴾ واما الكذب فمجرد تقرير ﴿و﴾ ﴿الثانى التلذذ﴾ ﴿بشعورها﴾ اى النفس ﴿ملك قلب المادح وسببيته﴾ اى ملك قلب المادح ﴿لملك قلوب الآخرين﴾ بالاستماع من المدح ﴿وحشمتها﴾ وحياء الآخرين وانقباضها منه تواضعا وتعظيما فيرجع الى حب الجاه والرياسة ولذا كان علاجه علاج ذلك كما يدل عليه قوله ﴿وعلاج الثانى﴾ اى شعور ملك قلب المادح والآخرين

(قدسبق) فى علاج الجاه من انه كمال وهمى (و) علاج (الاول) اى التلذذ بشعور الكمال بالتعريف والتذكير فى حق الصدق كما فى الحاشية لخواجه زاده (ان كان الكمال دنيويا) مثل الكتابة والخياطة وغير ذلك من الكمالات الدنيوية فعلاجه ان تعلم ان ذلك كمال وهمى سريع الزوال مشوب بالكدورات (فكالثانى) لانه حينئذ دنيوى (وان) كان الكمال (اخرويا فعلاجه العلم) الشرعى والآية ﴿٧٤﴾ (والعمل) به (فقط) لعودهما بالنفع الاخروى على صاحبهما (وخيريتهما) اى العلم والعمل (ونفعهما موقوفة) خبر خيريتهما وحذف خبر المعطوف ايجاز الدلالة ذلك عليه (على استجماع) اى طلب جميع (الشرائط) شرعا (كالاخلاص فى العمل) لوجه الله تعالى (وعدم الاحباط) اى ابطال العمل (بالكفر الى الموت) فالردة تبطله وان عاد الى الاسلام (والا) بان راءى اوابطل العمل بالردة (فينقلبان شرا وضررا) الاولى ان يقال فيذهب عليه الخير ويفوت نفعه اذعين الخير لايصير شرا كما فى المواهب ويدل لذلك قوله (فيوجبان الماوحزنا) اى ندامتا على مافاته من الثواب (وهى) اى الشرائط المعتبرة اجتماعها لحصول الخيرية (مجهولة) للعامل (مشكوكة) فتردد فى حصولها واسناد الشك اليها كالوصفين بعدها مع انها لصاحبها من المجاز العقلى (بل عدمها) اى الشرائط (مظنونة) يغلب على الظن حصولها من غير قطع (فسببتهما) (غالبة) فى الاعتقاد على اعتقاد مقابلها وذلك (لان النفس لامارة بالسوء) فهى تأمر بالرياء والاخلال بالشرائط (و) لان (شياطين الجن) من ابليس وجنوده (و) شياطين (الانس) من اوليائهم (صارفة) للعامل (عنها) اى عن الشرائط

﴿قد سبق﴾ فى علاج حب الرياسة من عدم كونه كمالا حقيقيا بل فانيا متكدرا وماقيل فى علاج حب الذم من احضار القلب فوهم محض ﴿و﴾ علاج ﴿الاول﴾ شعور الكمال بالتعريف اوالتذكير ﴿ان كان الكمال دنيويا﴾ كالكتابة وسائر الحرف والصنائع وكثرة الاموال ﴿فكالثانى﴾ فى المعالجة لاتحادهما فى كونهما دنيويا ﴿وان﴾ كان ﴿اخرويا فعلاجه العلم﴾ النافع ﴿والعمل﴾ به وقيل قوله فالعلم الى آخره بيان للكمال الاخروى لايخفى ان سوق الذوق ماعرفته وان الكمال الاخروى ليس يختص بالعلم والعمل بل يجرى فى جميع الملكات الحميدة وفى العمل ﴿فقط﴾ ليس له علاج غيرهما ﴿وخيريتهما ونفعهما﴾ اى العلم والعمل كانه جواب عن سوال انا نجد اناسا لهم علم وعمل ولم يكن علاجا لحب المدح ﴿موقوفة على استجماع الشرائط كالاخلاص فى العمل﴾ والافشر محض وضرر خالص ﴿وعدم الاحباط﴾ اى الابطال ﴿بالكفر الى الموت﴾ اذبالكفر يحبط جميع عمله وان مخلصا وان عاد الى الاسلام ﴿والا﴾ اى وان لم يكن العلم والعمل كذلك ﴿فينقلبان شرا وضررا﴾ قيل الاولى فيذهب عليه الخير ويفوت نفعه اذ غير الخير لايصير شرا وانت خبير انه ليس بشئ ﴿فيوجبان الماوحزنا﴾ فى الدنيا والآخرة ﴿وهى﴾ اى الشرائط المذكورة ﴿مجهولة﴾ للعامل ﴿مشكوكة﴾ بين الوجود والعدم ﴿بل غير مظنونة﴾ وفى بعض النسخ بل عدمها مظنونة وهو الاوفق ﴿غالبة﴾ والاظهر غالبا كما فى بعض النسخ اى فى غالب الناس يعنى الجهالة اما للشك اوالوهم ﴿لان النفس لامارة بالسوء﴾ فتأمر بعدم الشرائط من الرياء ونحوها ﴿وشياطين الانس﴾ من الاولياء الشيطان ﴿والجن﴾ الذى يوحى بعضهم الى بعض زخرف القول غرورا ﴿صارفة عنها﴾ اى الشروط يشكل انه لايلزم من كون النفس امارة بالسوء امتثالها والاتيان بذلك السوء بل العالم يدفعها باوامر الشرع المخالف لامرها كما هو شان علماء الآخرة وان الشياطين لايقدرون على التأثير بل حالهم هو التحريك والوسوسة فكيف يقطع بصرفهم وانه يلزم ان لايأتى احد من الناس عملا مابشرائطه وهو سوء الظن بالمسلمين لاسيما الزاهدين المتورعين وانه ان كان امر النفس موجبا للسوء وصرف الشياطين مقطوعا به يلزم عبثية التكليف وان ممكنا فقط ومحتملا فلايتم التقريب الا ان يقال النظر بالنسبة الى العالم العامل الى نفسه فيلزم على كل اعتقاد عدم تأتى الشرائط وقد قال الله تعالى كلا لما يقض ماامره وان المطلب كالظنى فيفيد الدليل الخطابى

(فسببيتهما) اى العلم والعمل (للخشية) هى الخوف المقترن بالاجلال والهيبة لما قارنه من المعرفة (والوجل) اى التعب والاضطراب (اولى واقرب منها) اى الشرائط (للفرح والامن) من العذاب (عند سالك طريق الآخرة) فتذكر قصة برصيصا العابد ﴿٧٥﴾ الذى عبد الله فى صومعته سبعين سنة لم يعص الله تعالى طرفة عين

﴿ فسببيتهما للخشية ﴾ من الله تعالى خشية مهابة واجلال ﴿ والوجل ﴾ اى الخوف والتعب ﴿ اولى ﴾ احرى ﴿ واقرب ﴾ الى الصواب ﴿ منها ﴾ من سببيتهما اى العلم والعمل ﴿ للفرح ﴾ بهداية الله تعالى ﴿ والامن ﴾ من العذاب يعنى وان كان ينبغى ان يفرح بتوفيق الطاعة لكن ينبغى ان يغلب خوفه على سروره وفرحه لعل هذا محصول ماقالوا من انه ينبغى ان يجعل خوفه غالبا على رجائه مادام فى الصحة وعكسه فى حال المرض ﴿ عند سالك طريق الآخرة ﴾ وكل احد سالك الآخرة او المراد عند تارك الدنيا للآخرة وقد قال الله تعالى * ان الله لا يحب الفرحين ولا يأمن مكر الله الا القوم الخاسرون * فالفرح والامن تبعيد عن طريق الحق الا ترى قصة بلعم بن باعوراء وبرصيصا * اما بلعم ففى اول امره كان يوضع فى مجلسه اثنتاعشرة محبرة لكتابة حكمة لسانه وكان اذا نظر رأى العرش وهو المعنى بقوله تعالى * واتل عليهم نبأ الذى آتيناه آياتنا ثم بميله الى الدنيا ميلة واحدة وتركه لولى من اوليائه حرمة واحدة سلب الله تعالى معرفته وجعله بمنزلة الكلب حيث قال فمثله كمثل الكلب الآية * واما برصيصا فعبد فى صومعته سبعين سنة لم يعص الله تعالى طرفة عين حتى قيل طار فى الهواء سبعون الفا من تلامذته بقوة همته ثم مات على الكفر * وفى حقه قال الله تعالى كمثل الشيطان اذ قال للانسان اكفر فلما كفر الآية وايضا انظر الى حال ابليس حيث عبد ثمانين الف سنة حتى لم يترك موضع قدم الا وسجد لله فيه ثم بمجرد ترك امر واحد لعنه الله ابد الآبدين ﴿ فلذا ﴾ اى فلكون سببية العلم والعمل للخشية اولى واقرب ﴿ قال الله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء ﴾ فالعلم انما ثمر الخشية لا الأمن اذ مأخذ الاشتقاق فى مثله علة للحكم فكلما ازداد العلم تزاد الخشية كما روى عنه صلى الله تعالى عليه وسلم انا اعرفكم بالله واشدكم له خشية وقال الله تعالى فى حق الملائكة وهم من خشيته مشفقون * فان قيل هذه الآية مع قوله تعالى ذلك لمن خشى ربه توجب الأمن للعلماء اذ بحكم الاولى نقول العلماء قوم لهم خشية وبحكم الثانية وكل قوم لهم خشية فلهم الجنة فينتج من الشكل الاول العلماء لهم الجنة * قلنا ان اريد من العلماء فى الصغرى الكل فلا نسلم دلالة الآية الاولى عليه اذ ليس العلماء مقصورا على خشية الله بل العكس اذ المقصور عليه فى انما هو الاخير وان البعض فان كان المطلوب الكل فلا نسلم التقريب وان البعض فلا يلزم من كون الجنة لبعض العلماء الأمن لعالم ما وهو ظاهر وتحقيقه ماسبقت اليه الاشارة من ان الخشية من لوازم العلم فعند عدم الخشية يلزم عدم العلم فمن كان له علم صورة ولكن ليس له خشية فليس بعالم حقيقة وذلك بحكم افادة مأخذ الاشتقاق العلية فيتضح بذلك قوة سببية العلم للخشية لا الفرح والامن

ثم مات على الكفر حتى نزل فى حقه قوله تعالى كمثل الشيطان اذ قال للانسان اكفر فلما كفر قال انى برئ منك انى اخاف الله رب العالمين فكان عاقبتهما انهما فى النار خالدين فيها وذلك جزاء الظالمين فعلى المسلم ان يخاف عاقبة امره ويتعوذ بالله تعالى من الكفر فان الاولين خافوا عن عاقبة امرهم فنحن اولى * وقد كان فى وجه عمر رضى الله عنه خطان اسودان من الدموع كما فى الاحياء * وعن عمر رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من لم يخف عاقبة امره وخاتمته انه كيف يكون حاله يخاف على فوت دينه * وروى ان النبى صلى الله عليه السلام وجبرائيل بكيا خوفا من الله فاوحى الله اليهما لم تبكيا وقد امنتكما فقالا ومن يأمن من مكرك يارب قال الله فلا يأمن مكر الله الا القوم الخاسرون

الذين خسروا انفسهم بالكفر وترك النظر والاعتبار ومكر الله استعارة لاستدراج العبد واخذه من حيث لا يحتسب كما فى القاضى البيضاوى (فلذا قال الله تعالى انما يخشى الله) مفعول مقدم اهتماما (من عباده العلماء) لكمال معرفتهم وقال صلى الله تعالى عليه وسلم انا اعرفكم بالله واشدكم له خشية وقال الله فى حق الملائكة وهم من خشية ربهم مشفقون

(وفسر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والذين يؤتون) اى يعطون (ما اتوا) اعطوا من البر والاحسان (وقلوبهم وجلة) اى خائفة من عدم القبول (بالذين يعملون الصالحات) كما فى الحديث عن عائشة رضى الله عنها انها سألت النبى عليه السلام فقالت اهو الرجل يسرق ويزنى ويشرب الخمر وهو مع ذلك يخاف الله تعالى قال لا ولكنه الرجل يصوم ويتصدق ويصلى ومع ذلك يخاف الله تعالى ان لا يتقبل ﴿٧٦﴾ منه* اخرجه الترمذى وابن ماجه وابن ابى الدنيا فى نعت الخائفين وابن جرير وابن المنذر والحاكم وصححه البيهقى فى الشعب كما فى الفتحية والحاشية للمصنف رحمهم الله (وسيجئ ضرر المدح) للممدوح (فى افات اللسان ان شاء الله تعالى) فينبغى معرفة ذلك كيلا يقع فى تلك الفتن

﴿وفسر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله تعالى والذين يؤتون﴾ يعطون ﴿ما آتوا﴾ ما اعطوا من الصدقة والاعمال الصالحة ﴿وقلوبهم وجلة﴾ ان لا تقبل منهم ﴿بالذين﴾ الجار متعلق بفسر ﴿يعملون الصالحات﴾ فالتفسير لقوله ما آتوا كما اشير روى احمد وكذا الحاكم وصححه عن عائشة رضى الله تعالى عنها وعن ابويها انها سئلت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن قوله تعالى والذين يؤتون الآية فقالت هو الرجل يسرق ويزنى ويشرب الخمر وهو مع ذلك يخاف الله تعالى قال لا ولكنه الرجل يصوم ويتصدق ويصلى مع ذلك يخاف الله تعالى ان لا يتقبل منه فالآية الاولى لاقربية العلم للخشية والثانية لاقربية العمل ﴿وسيجئ ضرر المدح فى آفات اللسان ان شاء الله تعالى﴾ فلا حاجة ان يذكر هنا فكانه جواب عن سؤال او اعتذار عن عدم الترك

﴿والنوع الثالث﴾

(كفر حكمى) اى حكم عليه به شرعا كما قال (وهو ماجعله الشارع امارة) بفتح الهمزة وتخفيف الميم علامة (التكذيب) للرسول (كاستخفاف مايجب تعظيمه) شرعا (من الله تعالى) كما اذا وصف الله بما لا يليق به كالظلم والنوم والضلال والنسيان والطمع كما فى النصاب او سخر باسم من اسمائه او بامر من اوامره او انكر وعده ووعيده يكفر كما فى الخلاصة* وقال مشايخ خوارزم رحمهم الله الكيال والوزان ان قالوا فى العد فى مقام ان يقول واحد بسم الله ويضعه مكان قوله واحد لا ان يريد به ابتداء العد لانه لو اراد به ابتداء العد (تعالى) لقال بسم الله واحد لكنه لا يقول كذلك بل يقتصر على بسم الله يكفر كما فى البزازية* وفى الواقعات اذا صلى وقرأ فى صلاته بسم الله بالشين او بالتاء وهو الالثغ او قرأ مكان الراء ولا يطاوعه لسانه على غير ذلك فان كان فيه تبديل الكلام فسدت صلاته

من الانواع الثلاثة للكفر ﴿كفر حكمى﴾ ما يكون كفرا بحكم الشرع ﴿وهو﴾ اما قولا او فعلا ﴿ماجعله الشارع﴾ الله او رسوله ﴿امارة التكذيب﴾ وان وجد التصديق والاقرار لعدم اعتبارهما مع وجودها ﴿كاستخفاف﴾ استهانة واحتقار ﴿مايجب تعظيمه﴾ شرعا ﴿من الله تعالى﴾ بيان لما كتوصيفه تعالى بما لا يليق به* كقول ان الله تعالى ينظر الينا من العرش او السماء او يبصر ولو قال يطلع لا* وقول لا ترض يارب بهذا الظلم والاصح ليس بخطأ* والله يظلمك كما ظلمتنى الاصح انه كفر* والله جلس للانصاف * وقال لمن مات اختيار الله الى ارادة الآدمى* وقال لمن لا يمرض نسيه الله وانا برئ من الله والقرآن او النبى وفلان فى عينى يهودى وفى عين الله وقيل ان اراد استقباح فعله لا يكفر ويد الله طويلة وقيل ان اراد به القدرة لا يكفر وعلم الله ان الامر كذا وهو يعلم انه ليس كذلك وبمينك وضرط الحمار سواء *ويعلم الله ان سرورى وحزنى مثل سرورك وحزنك وقيل ان ظهر التساوى بينهما لا يكفر* ويعلم الله انى ادعوك دائما ولحبيبه انت احب الى من الله تعالى* ولو قيل لظالم حال ظلمه اما تخاف من الله تعالى فقال لا اخاف ولو فى غير حال ظلمه لا يكفر الا ان يعتقد كونه على حق وارى هذا الامر منك ومن الله او اعتمد الله واياك او ارجو منك ومن الله كلام قبيح ليس بكفر واصاب على فلان قضاء سوء خطأ* وكذا يكفر اذا نعت الله بجارحة او نفى صفة من صفات كماله او قال بالحلول والاتحاد او وصفه بزمان او مكان او قال معه قديم آخر او مدبر آخر مستقل او وصفه بالجسم او الحدوث او عدم علمه بالجزئيات او سجد لغيره تعالى او سبه

ولوقرأ خارج الصلاة لم يكن مأجورا لانه يصير كلاما اخرج مخرج كلام الناس كما فى شرح النقاية (و) من (ملائكته)
رجل قال لغيره « ديدار تو بر من چنانست كه چون ديدار ملك الموت » يعنى رؤيتك على كرؤية ملك الموت اختلفوا
فيه قال اكثرهم يكون كفرا وقال بعضهم لايكون وقال بعضهم ان قال ذلك لعداوة ملك الموت يصير كافرا وان قال
ذلك كراهة الموت لايصير كافرا كذا ﴿٧٧﴾ فى فتاوى قاضيخان * قال لرجل صالح لقائك عندى كلقاء الخنزير يخاف
عليه الكفر كما فى الخلاصة (و) من (كتبه) وفى الاشباه الاستخفاف بالقرآن والمسجد ونحوه مما يعظم كفر وفى تنوير الاذهان مثلا لو ملاء قدحا وجاءبه وقال وكأسا دهاقا * او قال عند الكيل و الوزن واذا كالوهم اووزنوهم يخسرون * اوقال عند الازدحام وجمعناهم جمعا * او وطئ امرأته فى المسجد اوبال فيه استخفافا انتهى كلامه * وله نظائر كثيرة فى الفاظ التكفير كلها ترجع الى قصد الاستخفاف كما فى اشباه النظائر اذا توسد الكتاب فان قصد الحفظ لايكره والا يكره وان غرس للمسجد فان قصد الظل لايكره وان قصد المنفعة يكره والجلوس على جوالق فيه مصحف ان قصد الحفظ لايكره والا يكره كما فى التتارخانية من الحظر والاباحة ويكفر
بوضع رجله على المصحف والالا * الاستهزاء بالعلم والعلماء كفر * واذا قال المسلم للذمى اطال الله بقاءك قالوا ان نوى بقلبه
ان يطيل بقاءه لعله انه يسلم اويؤدى الجزية عن صغار وذل لا بأس به لان هذا دعاء الى الاسلام ولمنفعة المسلمين كذا
فى اشباه النظائر (و) من (رسله) واذا قال فلان اذا كان نبيا لم اومن به كفر * ولوقال « من خدايم » بغير الهمزة يريد به
من خدايم يكفر ولوقال لولم يأكل آدم الحنطة ماصرنا اشقياء يكفر * ولوقال ماوقعنا فى هذا لايكفر عند بعضهم

تعالى او اشرك بعبادته شيأ او افترى عليه كذبا او قال لمخلوق ان خلقه عبث ومهمل والتفصيل
فى الفتاوى ﴿ وملائكته ﴾ ولهذا لوقالوا لغيره رؤيتك على كرؤية ملك الموت
قالوا يكفر وقال بعضهم ان قال لعداوة الملك واستهزائه كفر والافلا * ولو قال
« روى فلان دشمن ميدار چون روى ملك الموت » فالاكثر على كفره * ولوقال لااسمع
شهادة فلان ولوكان جبرائيل او ميكائيل يكفر * ولوقال اذا شهد جبرائيل او ميكائيل لااقبل
يكفر * اوقال اعطنى الف درهم حتى ابعث ملك الموت ليرفع روح فلان يكفر ولو
قال انا ملك فى موضع كذا اوانا ملك مطلقا لايكفر بخلاف انا نبى ﴿ وكتبه ﴾ فمن
استخف بالقرآن اوحرفا منه اوالقى المصحف الى القاذورات اوجحد حرفا منه اوكذب به
اونفى ما اثبته اواثبت مانفاه اوبدل حرفا منه اوزاد اوقرأ على الهزل بنحو الدف اوقال
شبعت من قراءة القرآن او استعمل القرآن فى بذلة كلامه كمن ملأ القدح وقال كأسا
دهاقا * اوقال عند الفراغ من الشرب وكانت شرابا طهورا * اوعند الكيل والوزن
واذا كالوهم اووزنوهم يخسرون لعل على وجه التعظيم لايكفر * اوقال بخلق القرآن
اوعاب شيأ من القرآن * وكذا من انكر التوراة والانجيل اوسبهما * ومن قرأ اواقرأ
بشواذ من الحروف مماليس فى المصحف قالوا يجب عليه التوبة كما فى تبيين المحارم
* وفى انكار المعوذتين قيل يكفر وقيل لا * ولوقال خذاجرة المصحف يكفر * واشكل
عليه اذا توسد الكتاب ان قصد الحفظ لايكره والايكره وكذا الجلوس على
جوالق فيها مصحف ﴿ ورسله ﴾ كمن انكر نبيا من الانبياء اولم يرض سنة من سنن
النبى صلى الله تعالى عليه وسلم * اوقال لوكان فلان نبيا ما آمنت به اوامرنى لم افعل
اوفلان الصالح خير من النبى * اوقال الاولياء خير من الانبياء * وقال لشعر النبى
عليه الصلاة والسلام شعير يكفر الابقصد التعظيم * اوقال للنبى كان ذلك الرجل قال
كذا * ولوشتم على من كان اسمه اسم النبى وخطر بباله كون النبى منهم يكفر * اوقال لولم
يأكل آدم عليه السلام الحنطة لما وقعنا فى هذا البلاء قيل نعم وقيل لا * ومن ادعى النبوة
وطلب الآخر المعجزة لالقصد اظهار كذبه يكفران * وقال للنبى عليه السلام طويل
الظفر خلق الثياب يكفر * ورد حديثا نقله عن النبى احد قيل يكفر مطلقا وقيل
ان متواترا اوقال كثيرا ماسمعناه استخفافا * ولوقيل لرجل استن اوقص شاربك فانه
سنة فقال لاافعله على طريق المقابلة يكفر * ولوقيل النبى يحب شيء كذا فقال لااحبه انا يكفر

* قال رجل اى شئ يكون القرع حتى يحبه النبى * اوقال انالااحبه عند مذاكرة حبه النبى عليه الصلاة والسلام فامر ابويوسف بضرب عنقه فاستغفر الرجل فتركه *وقال الانبياء مكدون يكفر لان فقرهم اختيارى* وقال رجل قال النبى صلى الله عليه وسلم بين قبرى ومنبرى روضة من رياض الجنة فقال آخر مستخفا ارى المنبر والقبر ولاارى شيأ آخر يكفر* ولوقال ان آدم نسج الكرباس فقال آخر نحن من اولاد الحائك يكفر* ولوذكر عند رجل قصة يوسف مع يعقوب عليهما وعلى نبينا السلام قال آخر شيخ فقد ابنه ثم وجده قال فى معروضات ابى السعود كفر* وكذا ذكر عند رجل حاله صلى الله عليه وسلم مع نسوانه قال بالتركى «زنپاره جه ايمش» يكفر* وكذا من سبه صلى الله تعالى عليه وسلم اوعابه اوشبهه بشئ على طريق التعيير اودعا عليه اوتمنى له مضرة اونسب مالايليق بمنصبه العالى اونسب الجنون اليه اوعيره بماجرى عليه من البلايا اونسب اليه المداهنة فى امر التبليغ والحق نقصا فى نسبه اودينه اوعرضه اوخصلة من خصاله* اوقال تعييرا رداء النبى وسخ اوعيره برعى الغنم اوالسهو اوالنسيان اونسب اليه سفها من القول اوقال استخفافا هزم النبى * اوقال انه ليس من العرب كفر فى الكل كما فى تبيين المحارم وقد سبق التفصيل من ذلك* واما توبة الساب عياذا بالله تعالى فلاتقبل عندنا وعند مالك فقبل التوبة يقتل كفرا وبعدها حداولاتعمل توبته فى اسقاط قتله عندنا ولافرق بين توبته فى نفسه اوشهد الشهود عليه ولافرق بين سبه صحوا اوسكرا*ونقل عن ابن الهمام التقييد فى السكر بكونه بسبب محظور وعدم اكراه وعند الشافعى رحمه الله تعالى تؤثر توبته من عند نفسه فى اسقاط قتله ونسب الخلاف فيه بين ابى حنيفة وابى يوسف رحمهما الله تعالى بخلاف سبه تعالى لان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يمكن الحاق المعرة فى جنسه دون الله تعالى كذا فى التبيين ايضا لعل ذلك مختلف باختلاف احوال الساب عمدا وخطأ وصلاحا وفسقا كما اشير فى محله* واماسب الشيخين وقذف عائشة رضى الله تعالى عنهم فكفر كنفى خلافتهما وساب سائر الصحابة ملعون موجب للنكل الشديد ﴿واليوم الآخر ومافيه﴾ من الحساب ومايترتب عليه من العقاب والثواب والحوض والميزان والصراط والجنة وغير ذلك مما جاءبه الكتاب والسنة كما فى الحاشية فمن جحد وعدا اووعيدا ذكر فى القرآن عند الفزع وفى القبر والقيامة يكفر* وكذا لوانكر البعث ولوانكر بعث رجل بعينه لايكفر كذا ذكر الشيخ الكلاابادى* وكذا انكار رؤية الله تعالى بعد الدخول كفر* وانكار حشر الحيوان سوى بنى آدم ليس بكفر بمكان الخلاف*لوقال لواعطانى الله تعالى الجنة دونك لاادخلها اولوامرنى الله تعالى ان ادخل الجنة مع فلان لاادخلها اوقال لواعطانى الله الجنة لهذا العمل اولاجلك لااريدها اولااريد الجنة واريد الرؤية يكفر*ولوقال لخصمه آخذ منك حقى فى المحشر فقال ايش شغل لى فى المحشر اواين تجدنى فى ذلك الجمع يكفر* اوقال اد حقى

وقيل يكفر*ولوقال ان آدم عليه السلام نسج الكرباس فقال نحن من اولاد الحائك يكفر* ولوقال لعالم عويلم استخفافا كفر* قيل لفقيه دانشمندك اولعلوى علويك يكفر ان قصدبه الاستخفاف بالدين وان لم يرد به الاستخفاف لايكفر ويجئ التصغير للتعظيم ايضا*وشتم العالم اوالعلوى لامر غير صالح فى ذاته وعداوته لمخالفة الشرع لايكون كافرا ولاخطأ كما فى البزازية ﴿و﴾ من ﴿اليوم الآخر﴾ اى يوم القيامة اذ لايوم بعده ﴿ ومافيه ﴾ من الحساب ومايترتب عليه من العقاب والثواب والحوض والميزان والصراط والجنة وغير ذلك مما جاءبه الكتاب والسنة كما فى الحاشية والمواهب * ومن قال ان اعطيتنى شعيرا اليوم اعطيتك يوم القيامة برا او على العكس كفر كما فى التتارخانية * رجل قال لآخر الاتخشى الله قال لا لايكفر و قال الامام الفضلى ان كان فى معصية يحذره فقال لااخاف يكفر وان كان فى امر لايخاف

والآخذ فى القيامة فقال خصمه اعطنى آخر وخذمنى فى القيامة الا كثر لا يكفر * ولو قيل دع الدنيا لتنال الآخرة فقال لا ابدل النقد بالنسيئة يكفر * وفلان لا يريد الموت يخشى بالكفر * ولو قال المثاب والمعاقب هو الروح فقط لا يكفر والكل من التتارخانية ﴿ والشريعة ﴾ كمن قال لشريعة من الشرائع انها خير من شريعة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم اوعلم من العلوم خير من علم الشريعة اونفى كون علم التوحيد من الشريعة اوقال ليس فى الشريعة حقيقة اوانكر حكما ثابتا بالاجماع اواستهزأ به * ولو قيل لرجل صل فقال طولت الامر على اومن يقدر ان يتم هذا الامر او العاقل لا يشرع فى امر لا يقدر ان يتمه او غسلت يدى من الصلاة او اعطيتها الرزاع حتى يزرعها اواصبر الى ان يجئ رمضان فاجمع كلها اواصلى ومازادلى شيأ اوانت اى شئ ربحت بها يكفر * ولو قال العبد لا اصلى فان الثواب لسيدى * ولو قيل لرجل صل حتى تجد حلاوة فقال انت لا تصل حتى تجد حلاوة * اوقال صليت اولم اصل سواء * اوقيل لرجل صل الفريضة فقال لا اصلى يكفر الا ان اراد لا اصلى بامرك اوترك الصلاة طيب اوشغل الكبراء او الكسالى او هو شغل يوجب الهرب يكفر ولو صلى بغير طهارة قيل نعم وقيل لا * ولو قال عند مجئ رمضان جاء الضيف الثقيل * ولو قال لرجل اد الزكاة فقال لا اؤدى يكفر ولو تمنى حلية الربا او الظلم يكفر لا من تمنى شرب الخمر اوقال اشرب الخمر ودع قول من يقول انها حرام *ومن قال حكم الشرع هكذا * وقال هات الرجال ايش اعمل بالشرع اوانا اعمل بلا شرع قيل نعم وقيل لا ولو قال تعال معى الى الشرع فقال خصمه هات الرجال حتى امشى * اوانا ايش اعمل بالشرع اولا اعرف اوفى هنا لا يمشى الامر * اوعندى دبوس ايش اعمل بالشرع * او حين اخذت الدراهم اين كان الشرع يكفر * ومن كذب فقال الآخر بارك الله فى كذبك يكفر * ولو قال اريد المال حلالا اوحراما يخاف الكفر * ولو دفع الى الفقير من مال حرام شيأ يرجو الثواب يكفر ولو علم الفقير بذلك الحرام فدعا للمعطى كفر * ولو قيل كل من حلال فقال الحرام احب الى يكفر * ولو قال الشريعة تلبيس اوحيل ان اراد ان فى المعاملات مايصح فيها الحيلة لا يكفر والا يكفر *وفى التاتارخانية رجل قيل له طلاب العلم يمشون على اجنحة الملائكة فقال « اين بارى دروغست » كفره حتى ان واحدا من الطلاب سمع قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الملائكة تضع اجنحتها لطالب العلم رضى بما صنع فضرب رجله على الارض ليكسر اجنحة الملائكة فجعل الله رجله يابسة *رجل قال «قياس ابى حنيفة حق نيست» يكفر لان دليل جواز القياس فى كتاب الله تعالى فى قوله تعالى وهو الذى يرسل الرياح بشرا بين يدى رحمته الى قوله يخرج الموتى ففى * هذه الآية اثبات القياس وهو رد المختلف الى المتفق لانهم كانوا متفقين ان الله تعالى هو الذى ينزل المطر ويخرج النبات من الارض فاحتج عليهم لاحيائهم بعد الموت باحياء الارض بعد موتها

فيه من الله لا يكفر قال لاخر « اكر خدا شود وى ازوى حق خود بستانم » يكفر كما فى الخلاصة رجل ارتكب صغيرة فقيل له تب الى الله فقال « من چه كردم تاتوبه كنم ياكويد من چه كرده ام كه توبه بايد » يكفر كذا فى نصاب الاحتساب رحمه الله يوم الحساب ﴿و﴾ من ﴿ الشريعة

وعلومها) اى علوم الشريعة كالتفسير والحديث والفقه وآلاتها رجل يجلس على مكان مرتفع اولا يجلس عليه لكن يسئلون عنه مسائل بطريق الاستهزاء او يضربون بما شاؤا وهم يضحكون كفروا كما فى البزازية وغيره * وكذا تشبه بالمعلمين فى مجمع ويأخذ الخشبة بيده ويجلس الصبيان حوله ويستهزئ والقوم يضحكون كفروا * وكذا لو القى الفتوى على الارض وقال « اين چه شرع است » وقد عرض عليه خصمه فتوى جواب الائمة كما فى نصاب الاحتساب * ولو قال لخصمه « من باتو بحكم خداى كار مى كنم » فقال « من حكم خداى ندام » اوقال « اينجا حكم نمى رود او اينجا حكم نيست او اينجا ديو نيست حكم چه كند » يكفر * قيل لمن لم يمرض ﴿٨٠﴾ اى « فراموش خداى » يكفر كما فى الخلاصة وغيره * وان قيل لرجل صلّ وهو وقت الصلاة فقال لا أصلى يكفر ولو قال لا اصلى بامرك لا يكفر كذا فى الخلاصة والبزازية * قيل افاق صلّ حتى تجد حلاوة الصلاة قال لا تصل انت حتى تجد حلاوة الترك كفر * من صلى مع الامام بجماعة بغير طهارة عمدا كفر * واو صلى الى غير القبلة عمدا كفر * صلى مع الثوب النجس مع القدرة على ثوب طاهر كفر كما فى البزازية * ولو ابتلى به انسان بان كان مع جماعة وقاموا ليصلوا فاستحى ان لا يصلى فقام وصلى بلا طهارة اوكان هاربا من العدو فصلى بدونها قيل لا يكفر لعدم الاستهزاء وينبغى لمن اضطر اليه ان لا يقصد بالقيام والركوع والسجود قيام الصلاة وركوعها وسجودها * قيل لعبد صل فقال لا اصل فان الثواب يكون للمولى (وفى) يكفر وثواب صلاة العبد لا يكون للمولى كذا فى البزازية فى التاسع فيما يقال فى القرآن والاذكار والصلاة يصلى فى رمضان لا غير ويقول « اين خود بسيارا ست » او يقول صلاة فى رمضان تعدل سبعين صلاة يكفر كما فى البزازية (والرضى) عطف على كاستخفاف ما يجب الخ (بكفر نفسه) اى المكلف (كفر مطلقا) اى بطريق الاستحسان اولا (وبكفر غيره) لازدياد عذابه (استحسانا له بالاتفاق) اى احسن له الكفر بان قال الكفر له لائق

﴿وعلومها﴾ كعلم التوحيد والفقه والتفسير والحديث رجل جلس على مكان مرتفع او جلس فيسئلون منه مسائل استهزاء او يضربونه بما شاؤا وهم يضحكون كفروا * والاستهزاء بالعلم او العلماء كفر * ومن شتم عالما من غير سبب خيف عليه الكفر اوقال « فساد كردن به از دانشمندى » او قصعة ثريد خير من العلم كفر * قال لا اقول بفتوى الائمة ولا اعمل بفتواهم لازم له الاستغفار * قال لعالم ذكر الحمار فى است علمك مريدا علم الدين يكفر * قال فعل طالب العلم والكفر سواء ان اراد جميع افعالهم يكفر ومن ابغض عالما او شتمه بلا سبب يخشى عليه الكفر * قال لصالح وجهه عندى كوجه الخنزير يخاف عليه الكفر * قال لفقيه اخذ شاربه ما اعجب فحاقص الشارب ولف العمامة تحت الذقن يكفر * والتشبه بالمعلم واخذ الخشبة لضرب الصبيان استهزاء كفر * من رجع من مجلس العلم فقال احد هذا رجع من الكنيسة كفر * ومن قيل اذهب الى مجلس العلم فقال من يقدر على الاتيان بما يقولون او مالى فى مجلس العلم يكفر * او من يقدر على ان يعمل بما امر العلماء اولا تذهب الى مجلس العلم لئلا تطلق امرأتك ممازحة او اى شئ اعرف العلم استهزاء او اعتقد بعدم الاحتياج الى العلم اوقال ماذا يصلح لى مجلس العلم او القى الفتوى على الارض اوقالت لعنة الله او اللعنة على الزوج العالم اوقال لعالم عويل استخفافا كله كفر * قال لفقيه يذكر علما هذا ليس بشئ اولاى شئ يصلح هذا ينبغى ان يوجد الدرهم لان العزة والحرمة اليوم للدرهم لا العلم قال لعابد مهلا او اجلس حتى لا تجاوز الجنة كفر ﴿والرضى بكفر نفسه كفر مطلقا﴾ استحسانا اولا ﴿وبكفر غيره استحسانا له﴾ اى الكفر لارادة اشتداد عذابه لكونه شريرا مؤذيا حتى ينتقم الله منه فانه ليس بكفر يشير اليه قوله تعالى حكاية عن موسى عليه السلام ربنا اطمس على اموالهم واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الاليم كفر ﴿بالاتفاق﴾ لان استحسان ما قبحه الشرع تكذيب للشرع * قال فى التاتارخانية وعلى هذا اذا دعا على ظالم اماتك الله على الكفر او سلب الله ايمانك او دعا عليه بالفارسى « خداى تعالى جان تو بكافرى ستاند » ليس بكفر ثم ما فيها من الرضى بكفر الغير مختلف

ومحل وهذا كفر بالاتفاق (و) قيل يكفر بالرضاء بكفره (مطلقا) وان لم يستحسنه وهذا القول (عند البعض) وهو المختار والاول اقوى دراية والثانى رواية وفى الفتاوى من دعا على غيره فقال اخذه الله على الكفر كفر وقال محمد بن الفضل لم يكن الدعاء على الكافر بذلك كفرا * ومن قال لمسلم يا خذ الله منك الاسلام وقال الاخر آمين كفرا * ومن رضى بكفر نفسه فقد كفر واما بكفر غيره ففيه اختلاف المشايخ ان الرضاء بكفر غيره ان يكون كفرا اذا كان يستجيزه ويستحسنه اما اذا قال احب موت المؤذى الشرير على الكفر حتى ينتقم الله منه لايكون كفرا * يدل عليه حكاية قول موسى عليه السلام ربنا اطمس على اموالهم واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الاليم وعلى هذا اذا دعا على ظالم باماتك الله على الكفر اوقال سلب الله تعالى عنك الايمان بسبب ما اجترا على الله او كابر فى ظلم لايكون كفرا * وعن ابى حنيفة رحمه الله ان الرضاء بكفر الغير كفر من غير تفصيل ﴿٨١﴾ (والتكلم) عطف على الرضاء اوكاستخفاف الخ (بما يوجبه طائعا من غير سبق اللسان) اما اذا اراد ان يتكلم بكلمة مباحة فجرى على لسانه كلمة كفر خطأ بلا قصد والعياذ بالله لايكفر لكن القاضى لايصدقه على ذلك مثل ان يقصد ان يقول «توخداى ومابندكان» فجرى على لسانه عكسه لايكفر فيما بينه وبين الله تعالى * وكذا امرأة قالت فى مرضها اوضيق عيشها «بارى نمى دانم كه خداى مرا چرا آفريده است جز از لذتهاى دنياوى مرا چيزى نيست» لاتكفر * قال الله تعالى للائكته لاتكتبوا على عبدى فى ضجرة شيأ كذا جاء فى الحديث لكنه خطأ عظيم والضجره حملها على هذا (بريقة ١١ نى) كما فى البزازية * وقوله طائعا اما لو تكلم مكرها لالرفع القلم عنه حينئذ ولآية الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان النازلة فى قصة عمار بن ياسر لما اكره على التكلم بكلمة الكفر فجاء بها فاطلق فجاء للنبى صلى الله عليه وسلم فسأله فقال له كيف وجدت قلبك قال مطمئنا بالايمان قال فان عادوا لك فعد لهم كما فى المواهب وغيره (عالما بانه كفر كفر بالاتفاق) اى بين الاصحاب لدلالته على التكذيب حينئذ (وجاهلا به) يقضى بكفره (عند عامة العلماء) اذ مبنى الشرع على الظاهر والقلب النظر اليه باعتبار ماعند الله لابالنسبة للاحكام الشرعية كما فى التحفة * الجاهل اذا تكلم بكلمة ولم يدر انها كفر قال بعضهم يكفر وقيل لاويعذر بالجهل * ومنها اذا تكلم بكلمة بلا علم انها كفر عن اختيار يكفر عند عامة العلماء خلافا للبعض ولايعذر بالجهل وقيل لايكفر كذا فى البزازية * ومنها انه اذا خطر بباله اشياء توجب الكفر لكنه لايتكلم به فذلك محض الايمان بالحديث

*وفى النصاب والاصح عدم الكفر * وفى السير الكبير مسئلة على عدم كفره فمحمول على عدم الاستحسان كما نقل عن شيخ الاسلام فى شرح السير الكبير ﴿و﴾ الرضى بكفر غيره كفر ﴿مطلقا﴾ استحسانا اولا ﴿عند البعض﴾ وفيها ايضا وقد عثرنا على رواية عن ابى حنيفة ان الرضى بكفر الغير كفر من غير تفصيل انتهى * لايخفى فى جريان قاعدة تقييد المطلق اوتفسير المجمل ان كان كلام الامام مطلقا او مجملا فالظاهر حينئذ كون المسئلة على وجه واحد فقط ومافى بعض شروح هذا الكتاب المختار هو الثانى والاول اقوى رواية والثانى دراية فلم نعثر عليه فى كتب القوم وفى البزازية يحمل كلام المشايخ من ان الرضى بالكفر كفر على هذا ونقل عن جامع الفتاوى وهو الصحيح وكذا عن منية المفتى ﴿والتكلم بما يوجبه﴾ اى الكفر ﴿طائعا من غير سبق اللسان﴾ واما اذا سبق لسانه الى كلمة كفر خطأ عند ارادة كلمة مباحة فلا يكفر عند الكل بخلاف الهازل لكن المفهوم من الشفاء العياضى الخطأ فى حق النبى ليس بعفو فى البزازية عدم الكفر ديانة وفى القضاء لايصدق ﴿عالما بانه كفر كفر﴾ خبر والتكلم ﴿بالاتفاق﴾ يشكل بما فى التاتارخانية عن الخانية وقال ابو حنيفة لايكون الكفر كفرا حتى يعتقد عليه القلب الا ان يحمل على التكلم بالاعتقاد ﴿و﴾ اما التكلم بما يوجبه حال كونه ﴿جاهلا به﴾ انه كفر فهو كفر ﴿عند عامة العلماء﴾ قال فى التاتارخانية ومن اتى بلفظة الكفر مع عدم علمه انها لفظة الكفر ولكن اتى بها عن اختيار فقد كفر عند عامة العلماء ولايعذر بالجهل ويدخل فيه نحو مافى الخلاصة من خدايم بغير همزة ويريد به «من خودايم» بالهمزة يكفر فى التاتارخانية ايضا وقال بعضهم

* ومنها اذا عزم على الكفر بعد حين يكفر فى الحال لزوال التصديق المسمى * ومنها ان من تكلم بكلمة الكفر وضحك منه الآخر كفر الضاحك الا ان يكون الضحك ضروريا بان يكون الكلام مضحكا وجحود الكفر توبة * ومن اعتقد الحلال حراما او على العكس يكفر * ولو تكلم به الواعظ على المنبر وقبل منه القوم كفروا كما فى البزازية ايضا من الثانى فيما يكون كفرا من المسلم * من قيل له ما الايمان فقال لا ادرى كفر قال لا ادرى صفة الايمان فهو كافر قال شمس الائمة الحلوانى لا دين له ولا طاعة له ولا نكاح له واولاده اولاد الزنا (وكذا الفعل) الدال على التكذيب يكفر به (ولو) كان (هزلا) هو خلاف الجد (ومزاحا) عطف تفسيرى والمزاح السخرية ﴿٨٢﴾ بنفسه او بغيره وزاد فى ايضاح ذلك بقوله (بلا اعتقاد مدلوله) اى مدلول ذلك الفعل من التكذيب المذكور (بل مع اعتقاد خلافه) من التصديق لما علم بالضرورة مجئ الرسول به (فانه يكفر به) اى بذلك الفعل (عند الله تعالى) لان الله جعله مكفرا مطلقا (ايضا) اى كما يكفر به عند الناس قضاء وحكما (فلا يفيده) مع ذلك (اعتقاد الحق) القائم بقلبه وقد فعل خلافه * قال الشارح محمد الكردى فى شرحه على الطريقة وفيه نظر لان الاكفار انما هو بالنظر الى الظاهر والله تعالى يتولى السرائر فالحكم بالكفر عند الله حكم بالمجهول وهو باطل بالضرورة فالضابط فيه ان المرأ لا يخرج من الايمان الا من الباب الذى دخل فيه * ثم قال فاحفظ ولا تغتر بما ذكر فى كتب الفتاوى من الفاظ الكفر فان اكثرها محمول على التهديد والتهويل وكفران النعمة فان المؤمن لا يخرج من الايمان الا بجحود ما دخل فيه على ما رواه الامام الطحاوى انتهى كلامه * وجوابه ان المؤمن لا يخرج من الايمان الا بترك التصديق اى بالتكذيب او بما يدل عليه من القول والفعل المؤذن بالتكذيب كاستحلال الحرام لعينه والقاء المصحف فى القاذورات والاستخفاف بالامور الدينية وسائر الاقوال والافعال الدالة على الرضاء بالكفر ويؤيده ما ذكر فى البزازية ان رجلا وضع قلنسوة المجوس على رأسه قيل يكفر لانه علامة ولا يلبسها الا من التزم التمجس والاستدلال بالعلامة والحكم بما دلت عليه مقرر فى العقل والشرع فان الصانع تعالى (وان)

الجاهل اذا تكلم بكفر ولم يدر انه كفر لا يكفر ويعذر بالجهل * وفى البزازية الجاهل اذا تكلم بكلمة ولم يدر انها كفر قال بعضهم يكفر وقيل لا ويعذر بالجهل واما اذا خطر بباله اشياء توجب الكفر لكنه لا يتكلم بها فذلك محض الايمان ﴿وكذا الفعل﴾ كالتكلم فيما اذا فعل ما يوجب الكفر عمدا عالما بكفره فكافر وان جاهلا بكفره فكذا عند العامة دون البعض وذا كشد الزنار على وسطه ووضع الغسلى على كتفه عن الخانية سواء باعتقاد اولا كسخرية ووضع قلنسوة المجوس على رأسه قيل نعم وقيل لا وقيل ان لضرورة كدفع البرد او الا فنعم الا لخديعة الحرب * وللتجارة فى دار الحرب يكفر ﴿ولو هزلا ومزاحا﴾ بضم الميم لعبا ﴿بلا اعتقاد مدلوله﴾ كما سمعت آنفا ﴿بل مع اعتقاد خلافه فانه يكفر به عند الله﴾ اى ديانة ﴿ايضا﴾ كما هو كفر قضاء وعند الناس ﴿فلا يفيده﴾ فى عدم الكفر ﴿اعتقاد الحق﴾ بقلبه لان ذلك الفعل جعل كفرا فى الشرع فلا تعمل النية فى تغييره لكن يشكل بما فى الاشباه واما الكفر فيشترط له النية لقولهم ان كفر المكره غير صحيح الا ان يراد من النية النية فى التكلم فمن فعل ما يختص بالكفرة بالاضرورة وباختيار ولو بلا اعتقاد يكفر فى الخلاصة ومن اهدى البيضة الى المجوس يوم النيروز كفر ومن اشترى يوم النيروز شيأ تعظيما للنيروز كفر * قيل عن الشارح الكردى وفيه نظر لان الاكفار انما هو بالنظر الى الظاهر والله يتولى السرائر فالحكم بالكفر عند الله حكم بالمجهول وهو باطل ثم قال فاحفظ ولا تغتر بما فى الفتاوى من الفاظ الكفر فان اكثرها محمول على التهديد والتهويل وكفران النعمة فان المؤمن لا يخرج من الايمان الا بجحود ما دخل فيه او بما يدل عليه على ما رواه الطحاوى انتهى * واجيب بما حاصله ان الكفر قد يكون بما جعل امارة للتكذيب ودليلا كالقاء المصحف بالقاذورات وايد بما فى البزازى من ان الاستدلال بالعلامة مقرر فى العقل والشرع كاثبات الصانع بحدوث العالم * اقول الكل منظور فيه اذ الحق واحد فى الاعتقاديات فيلزم على الاصابة بلا احتمال خطأ

انمايعلم بالعلامة وهى حدوث العالم الدال على وجوده واتصافه بالصفات التى لايقدر على الخلق الا بعد وجود تلك الصفات وقد جاء الشرع بتقريره حيث قال حاكيا عن شاهد من اهلها ان كان قميصه قد من قبل وان كان قميصه قد من دبر الآية الى هنا كلامه فافهم هكذا يجب ان يفهم هذا المقام* وان شد الزنار ودخل دار الحرب كفر قال الاستر وشنى ان فعل ذلك لتخليص الاسير لايكفر ولو دخل للتجارة كفر * قيل فى مسئلة القلنسوة ان وضعه على رأسه لان البقرة لاتعطيه اللبن الا به لايكفر *وكذا اذا لبسه ﴿٨٣﴾ لدفع البرد والمختار انه يكفر لان دفع البرد يمكن باللبس بعد التمزيق فلا ضرورة على لبسها على تلك الهيئة كما فى البزازية ايضا ثم ذكر سببه الظاهرى وقال (وسببه) اى السبب الظاهرى للكفر الحكمى ارتكاب احد هذه الامور الآتية وهى (قصد اظهار الظرافة) عند ذوى العقول السخيفة (والبلاغة) والفصاحة باللفظ الظاهر فى الكفر وانه لبلاغته ماراد ظاهر مدلوله (واتيان الامر الغريب وتطييب المجلس) لانشراح من فيه من السفهاء بفعله فعلهم (واضحاك الحاضرين بالهزل والهزؤ والمزاح) وغفل عن قوله تعالى ولئن سألتهم ليقولن انما كنا نخوض ونلعب قل ابالله وآياته ورسوله كنتم تستهزؤن * كما حكى ان تيور بن نجم الدين ذات يوم انقبض ولم يجب احدا ودخل عليه رجل فقال دخل على قاضى كذا احد فى شهر رمضان فقال ياحاكم الشرع فلان اكل صوم رمضان ولى فيه شهود فقال ذلك القاضى ليت آخر يأكل الصلاة حتى يتخلص منهما ليضحك الامير فقال اما وجدت مضحكا سوى امر الدين فامر بضرب عنقه كما فى مطالع الانوار لمحمد الروشنى * وكما روى عن بعض الظرفاء عند رؤية المحبوب وحده لاشريك له * وقولهم يايحيى خذ الكتاب بقوة * وقولهم كرم او لوب الى آخره كما فى الحاشية (او) سببه (شدة الغضب) فما حفظ لفظه ولا فعله لقوة ذلك عليه (والضجر) اى الاغتمام من الشئ والقلق مع كلام منه (و) سببه (بالجملة الخفة والشره) اى الحرص

وان الحكم بجهالة ماعندالله تعالى جار فى جميع الاعتقاديات ولواريد ان سائر الاعتقاديات لها دلالة وليس لهذه بخصوصها دليل فتحكم وان نسبة نحو التهديد الى الفتاوى كالمقام الخطابى فرية بلامرية مع بسطهم الادلة وتقريرهم الوجوه المعينة لعين مدعى هذا الباب وان فيما ذكره ذهولا عما قرره فى آخر كلامه من الطحاوى او عما يدل عليه فان حاكم الكفر انما يحكم بنحو تلك الادلة* واما الثانى فان ماذكره انما يدل على المطلق وليس بمطلوب والمطلوب بما عندالله وليس بدال ولو اشكل بان التصديق اليقينى القلبى مادام ثابتا فى القلب كيف يزول بالعوارض الخارجية فان فيه زوال الاصل الذاتى بالعوارض الجزئية وهو ليس بجائز واذا تعارض الوجه الذاتى مع الوجه العرضى يقدم الذاتى وان صريح كلام الفقهاء على كونه كافرا عندالله مع ثبوت التصديق الايمانى فى القلب ليس بثابت اصعب دفعه كما لايخفى فافهم ﴿وسببه﴾ اى سبب الكفر الحكمى ﴿قصد اظهار الظرافة﴾ اى الكياسة والبراعة فى الكلام ﴿والبلاغة﴾ الفصاحة كقوله عند رؤية محبوبه وحده لاشريك له وقوله لمن اسمه يحيى يايحيى خذ الكتاب ﴿واتيان الامر الغريب﴾ ليتعجب منه الناس ﴿وتطييب المجلس﴾ اى على اعتقاده لانشراح الصدور والامتلاء بالسرور للسفهاء من بأس الغرور ﴿ واضحاك الحاضرين بالهزل ﴾ المزاح ﴿ والهزؤ ﴾ السخرية ﴿ والمزاح ﴾ ليتقرب بذلك الى محبة المغرورين من عبدة الدنيا وقد قال الله تعالى ولئن سألتهم ليقولن انما كنا نخوض ونلعب قل ابالله وآياته ورسوله كنتم تستهزؤن * كما حكى ان تيور بن نجم الدين انقبض ذات يوم فقال رجل لاضحاك الامير انه دخل على فلان القاضى واحد فقال فلان اكل صوم رمضان فقال القاضى ليت آخر يأكل الصلاة ليتخلص منهما فقال الامير اما وجدت مضحك آخر سوى الدين فامر بضرب عنقه ﴿ او ﴾ سببه ﴿ شدة الغضب والضجر ﴾ اى القلق والجزع على فوات حظه بالحقد على الغير المحظوظ فيحاكيه ويسخر منه ويضحك عليه عدوه وغير عدوه ﴿ وبالجملة ﴾ والحاصل ان سبب الكفر الحكمى ﴿ الخفة ﴾ فى العقل ﴿ والشره ﴾ اى الحرص

(على الكلام) فتكلم بذلك الامر القبيح العجيب ليسمع منه فحرق نفسه لرضى الغير (والمحاكات) للفظ قيل من ذلك او فعل فعل كذلك وقيل هو مفاعلة من الحكاية ﴿٨٤﴾ وفى الصحيح كفى بالمرأ اثما اوكذبا ان يحدث بكل ماسمع (وعدم حفظ اللسان) لعدم كمال الايمان قال صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام المرأ تركه مالايعنيه ومن كلامهم من عد كلامه من عمله قل كلامه الا فيما يعنيه كما فى الفتحية (والاعضاء وعدم المبالاة فى امر الدين) والحاصل ان سبب الكفر الحكمى هو هذه الامور فلاتغفل كما فى حاشية خواجه زاده * ثم اعلم ان مدار الكفر على احد الثلاث الاستهزاء والاستخفاف والاستحلال الاستهزاء بالعلم والعلماء كفر * ويكفر بانكار اصل الوتر والاضحية وبترك العبادة تهاونا اومستخفا واما اذا تركها تكاسلا اومؤولا فلا والاستهزاء بالاذان كفر لا المؤذن * قال التاجر ان الكفار ودار الحرب خير من دار الاسلام والمسلمين لايكفر الا اذا اراد ان دينهم خير كما فى الاشباه والنظائر * ومن قال لايساوى بدرهم من لادرهم له كفر وفى مجموع النوازل لو قال لاخر « اكر خداى شودوى ازوى حق خود بستانم » يكفر * رجل لاخره « تراحق هم سايه نمى بايد » (من)

﴿ على الكلام ﴾ فيتكلم بتلك الفضائح والقبائح فيحرق نفسه لرضى الغير ﴿ والمحاكات ﴾ من حكاية كفريات الغير على وجه القبول والرضى والاستحسان ﴿ وعدم حفظ اللسان ﴾ عن كل مايخطر بباله ﴿ و ﴾ عدم حفظ سائر ﴿ الاعضاء ﴾ من الافعال التى توجب الكفر ﴿ وعدم المبالاة فى امر الدين ﴾ اى عدم الاعتناء فيها كالاستهانة بالمعصية ولو صغيرة * عن الخلاصة رجل ارتكب صغيرة فقال آخر تب فقال مافعلت انا حتى احتاج الى التوبة وفى المحيط اوقال حتى اتوب كفر ونقل عنه ايضا مسلمة صغيرة اذا بلغت عاقلة وهى لاتعرف الاسلام ولاتصفه بانت من زوجها لانها جاهلة ليس لهـا ملة مخصوصة وهى شرط النكاح ابتداء وبقـاء ومحمد سماها مرتدة لانها مسلمة بالتبعية والآن تكفر بفقد التبعية ولايخفى ان هذا يجرى فى حق الجميع ذكرا اوانثى زوجا ومجردا فيلزم على من كان حاله كذا حين البلوغ ان يجرى عليه احكام المرتدين كما صرح به بعضهم لكن ينبغى ان يحمل من نشأ فى الاسلام بين المسلمين على انه عارف وجـدانا لكن لايقدر على تعبيره لسانا سيما بالاصطلاح المتعارف تحسينا للظن بالمسلمين * وعن جواهر الفقه من قال قتل فلان حلال اومباح بلاشئ يوجب قتله وقال آخر صدقت كفر لكن يكفر بقوله احسنت لمن يأمر بقتل سـارقا احيانا سر اونحوه فى تبيين المحارم * ومن قال قتل فلان واجب اوفلان مستحق القتل ولم يكن عليه فى الشرع مايلزمه القتل يكفر لانه استحل ماحرمه الله تعالى وهذا كثير الوقوع والناس عنه غافلون * وكذا لوضرب ظالم من الظالمين شخصا بغير حق اوقتله بغير حق وقال له واحد قد احسنت انه كان مستحقا للضرب اوالقتل يكفر لماقلنا انتهى * قال لمن لبس حريرا بارك الله فى هذا يكفر عند بعض * وعن جواهر الفقه قال لبيك لمن قال ياكافر اويامجوسى يكفر * وعن الخلاصة ان كنت كذلك ففارقنى اوقال انا كذلك اواذا انا هكذا فلاتقم معى اوعندى فى الخلاصة الاظهر يكفر * قال لرمضان جاء الشهر الثقيل اوالطويل اوالضعيف كفر * وفى قاضيخان من قيل له الاتخاف الله اوالاتستحيى من الله تعالى فقال لا كفر * وفى جواهر الفقه قال لخصمه لااستحلفك بالله واستحلفك بالطلاق اوالعتاق اوقال حلفك وضرط الحمار سواء اوواحـد اوقال يظلمك الله كما ظلمتنى * اوقال احسن الله تعالى فى حق كل الاحسان والاساءة منى يكفر كما نقل عن المحيط قال الله تعالى يعلم انى فعلت كذا ولم يفعله اوالله تعالى يعلم انه هكذا وهو يكذب اوالله يعلم انك احب الى من ولد وهو كاذب فيه كفر * قال حين اصيب بمصائب مختلفة يارب اخذت مالى وكذا وكذا فماذا تفعل ايضالى اوماذا تريد ان تفعل قيل يكفر * ونقل عن فوز النجـاة قال لوقوانى الله تعالى لانتصف منك كفر لانه شـك فى عـدل الله وعن الظهيرية سـلطان عطس فقال رجل يرحمك الله تعالى فقال آخر لايقال للسـلطان هكذا يكفر ومن ترك الصـلاة تهاونا كفر * والامن

فقال لافقال «تراحق شوى نمى بايد» فقالت لافقال «اما ترى حق خداى نمى بايد» فقالت لايكفر * رجل مات ابنه
فقال «خداى رابايسته بود» يكفر كما فى البزازية

قال كما اكل رسول الله لحس اصابعه فقال « اين بى ادبست » كفر * قيل قلم الاصابع سنة قال عليه السلام من قلم اظافيره الحديث فقال لاافعل وان كان سنة كفر * ومن سمع حديثه عليه السلام فقال سمعنا كثيرا بطريق الاستخفاف يكفر ولو تصدق على فقير شئ من المال الحرام راجيا الثواب يكفر ولو علم الفقير بذلك ودعاه وامن المعطى كفرا هذا اذا تصدق بالحرام القطعى اما اذا اخذ من انسان مائة ومن آخر مائة وخلطها ثم تصدق به لايكفر لانه قبل اداء الضمان وان كان حرام التصرف لكنه ليس بحرام لعينه بالقطع بخلاف مسئلة التصدق قبل اداء الضمان وسبيله سبيل التصدق كما فى البزازية فى السابع من كلام الفسقة ومن سمى الجور عدلا يكفر * وقيل لالان له تأويلا وهو ان يقال اردت به انه عادل عن غيرنا اوهو عادل عن طريق الحق قال الله تعالى ثم الذين كفروا بربهم يعدلون وسئل البصرى عن الحجاج فقال

من مكر الله واليأس من رحمة الله تعالى كفر * قال معتذرا كنت كافرا فاسلمت قيل نعم وقيل لا * ومن قيل له اتعمل هذا ان شاء الله تعالى فقال بلا ان شاء الله ولو امرنى الله بهذا الامر لاافعله كفر * فى التاتارخانية لو قال لحرام هذا حلال بلا اعتقاد لايكفر * وفيها رجل يبيع فى السوق ويقول انه حلال وهو كاذب لترويج ماباعه * قال القاضى الامام اذا اعتقده حلالا وهو حرام ان حراما لغيره كمال الغير لايكفر باعتقاد الحل وان لعينه فان بدليل قطعى يكفر وان بالآحاد لا * وعن تاج الدين الكبير هذا التفصيل للعالم امافى حق الجاهل فان ثبت بقطعى كفر مطلقا لعل هذا مرجع مافى تبيين المحارم اعتقاد الحلال الثابت بقطعى حرمته واعتقاد الحرام الثابت بقطعى حله كفر عند بعض وعند آخر فى الحرام لغيره لاواستحلال المعصية كبيرة اوصغيرة ان بقطعى يكفر كاستهانتها وتخفيفها * ومن استخف بالمسجد اوبنحوه مما يعظم فى الشرع كفر * ومن صلى بغير طهارة عمدا اوصلى الى غير القبلة اوترك صلاة تهاونا كفر * وفى التاتارخانية قال لامرأته ياكافرة فقالت لابل انت اوقالت لزوجها ياكافر فقال لابل انت لم تقع فرقة على ماذكر ابو الليث وينبغى وقوع الفرقة على قياس قول ابى بكر الاعمش قال لمسلم ياكافر ولم يقل المخاطب شيأ اولامرأته ولم تقل شيأ وكذا لزوجها قال الاعمش يكفر وكذا عند بعض ائمة بخارى والمختار فى مثله ان على طريق الشتم بلا اعتقاد كفره لايكفر وقيل ان قال فى حال غضبه لايكفر * واذا قال لدابته يامال الكافر لايكفر وقيل ان نجت عنده يكفر قال لغيره ياكافر ان فيه شبهة الكفر ككونه عريفا او عشارا اوعوانا فلا يكفر وكذا لوشك فى ايمانه وان فاسقا معلنا مصرا جاهلا فى علوم الدين فيكفر واما فى شك ايمانه فلا يكفر وهذا كله راجع الى معنى وهو ان المعاصى لاتوجب سلب الايمان ولكن نسيان التوبة وتحقير الذنب وعدم رؤية العقوبة يوجب سلب الايمان وكذلك اذا لم ير المعاصى قبيحا ولم ير الطاعة حسنا اولم ير الثواب على الطاعة اولم ير الوجوب الطاعات يكفر * ومن توهم هذه المعانى بدليل افعاله يجوز الشك فى ايمانه ومن تلفظ بلفظ مثل هذه يحكم بكفره * ولو تمنى حل مايدرك حرمته العقل كالزنى واللواطة والظلم وقتل النفس ظلما يكفر * ولو تمنى حل مالايدرك حرمته بالعقل كالخمر والمناكحة بين الاخ والاخت لايكفر قال انا ابليس اوفرعون لايكفر الااذا قال اعتقادى كاعتقادهما رجل روى ان ابراهيم بن ادهم رأوه يوم التروية بالبصرة وبمكة قال ابن مقاتل يكفر وكذا محمد بن يوسف وكذا مشايخ العراق قالوا بكفره لانها لاتكون من الكرامة بل من المعجزة وقال صدر الاسلام بجوازها فى حق الولى ويؤيده ثبوت النسب بين المشرقى والمغربى وكذا مشايخ خراسان جوزوها فى الكرامة * وسئل عمر النسفى ان الكعبة تدور حول بعض الاولياء اجاب نقض العادة على سبيل الكرامة جائز وهذا القول اصح لاينبغى ان يسئل

انه قاسط عادل وتلا هذه الآية واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا * وعلم من تأويل هذا القائل انه اراد به حقيقة
اللفظ يكفر عند الكل قبل عدله فى قضية جزئية يكفى لصدق الاطلاق قلنا لانسلم بل فى العرف لايطلق الام[ر]
استمر على وتيرة الشرع كما لايقال لمن صلى وزكى فى عمره مرة مصل ومزكى ولمن امر مرة بالمعروف ونهى
عن المنكر آمر وناه وتممه فى البزازيه وفى لقاضيخان فى باب الحظر والاباحة استماع الملاهى حرام ومعصية لقو[له]
عليه السلام استماع الملاهى معصية والجلوس فيها فسق والتلذذ بها كفر * وفى البزازية اى كفر بالنعمة لان صرف
الجوارح الى غير ماخلق له كفر بالنعمة لاشكر انتهى كلامه فاذا كان فى المسئلة وجوه توجبه ووجه واحد يمنعه
يميل العالم الى مايمنع من الكفر ولا يرجح الوجوه على الوجه لان الترجيح لايقع بكثرة الادلة ولا احتما[ل]
انه اراد الوجه الذى لايوجب التكفير كما فى البزازية فيما يكون كفرا من المسلم (وعلاجه) اى علاج الكفر الحكمى (ان يعرف اولا) اى فى اول الامر (آفات الكفر بعد الايمان) دينا ودنيا (من حبط) اى ابطال (الطاعات) المتقرب بها الى الله تعالى (كلها) ولم يجئ بعد الايمان بل يصير مساويا مع من اسلم بعد من الكفر فى عدم الثواب عند الله تعالى كما فى حاشية خواجه زاده فيجب عليه الحج ان كان غنيا ولو حج اولا ولايجب قضاء ماصلى وصام وزكى ويجب قضاء مافات منها لان
المعصية لاتذهب بالكفر (وذهاب النكاح) يفسخ عقده ولو من المرأة بلا طلاق فلا يلزم الحلة بعد الثلاث (ثم)
فلو صدرت من المرأة تجبر على النكاح بعد التوبة ومن الرجل تخير المرأة ان تاب (وحل دمه) قال صلى الله عليه و[سلم]
لايحل دم امرأ مسلم الا باحدى ثلاث الى ان قال والتارك لدينه والمفارق للجماعة (وحرمة ذبيحته) اذ هى ميتة وحل ق[تله]
والمولود بينهما قبل تجديد النكاح ولد زنا والاجبار على التوبة وهى الرجوع عما قاله لامجرد الشهادتين والجحود توبة فا[ن]
لم يتب يجب قتله فيتأبد فى النار (والعذاب المخلد) اى المؤبد (فى النار لومات بدون التوبة) من الكفر وعلاج خوف
الكفر ان يؤمر بالتوبة وتجديد النكاح احتياطا وعلاج الخطأ ان يؤمر بالتوبة والاستغفار فقط وتفصيل هذه الثلا[ثة]
يعرف من الفتاوى (و) علاجه ان يعرف (ثانيا آفات اللسان) اى البلايا الناشئة منه (مما سيجئ) بيانه ان شاء الله تعا[لى]

العامى عن التوحيد لكن يقال له اليس الدين هكذا وينبغى للرجل اذا زفت ان
لايغشاها حتى يسئلها عن الاسلام فان وصفت او وصف هو فعلمت والا بانت والسبيل
ان يصفه هو بنفسه ثم يقول هل انت على هذا * ثم تفاصيل الفاظ الكفر وافعال
الارتداد مذكورة فى الفتاوى لكن لاينبغى للعالم ان يحكم بالكفر فى كل ذلك مطلقا
مالم يعاين ارادة جهة الكفر لان الكفر جناية عظيمة لايجترى عليه مادام ان يوجد
فيه غير الكفر ولو احتمالا ضعيفا لجواز ارادة ذلك * وقد ذكر انه ان كان فى المسئلة
تسعة وتسعون احتمالا للكفر واحتمال واحد لغير الكفر فعلى المفتى ان يميل الى
عدم الكفر تحسينا للظن بالمسلم وانه لاترجيح بكثرة الادلة عندنا وان لم ينفعه
فتوى المفتى عند نية الوجه الذى يوجب الى هنا من التاتارخانية الاقليلا ﴿وعلاجه﴾
اى علاج مايوجب الكفر قولا وفعلا ﴿ان يعرف اولا آفات الكفر بعد الايمان﴾
اى مفاسده ﴿من حبط الطاعات كلها﴾ حتى لم يعد بعد الاسلام ويصير متساويا
مع من اسلم بعد فى عدم الثواب فيجب عليه الحج ثانيا ان غنيا ولايجب قضاء ماصلى
وصام وزكى للحرج وعدم الامكان ويجب قضاء مافات منها لان المعصية لاتذهب
بالكفر ولاشئ على قاتله فورا قبل عرض الاسلام وان كان المستحب عرضه كما ذكره
بقوله ﴿وذهاب النكاح﴾ والمولود بينهما قبل تجديد النكاح ولد زنى ﴿وحل دمه﴾
حتى لو قتله قاتل بغير امر القاضى عمدا او خطأ او بغير امر السلطان او اتلف عضوا
من اعضائه لاشئ عليه نقل عن الخانية ﴿وحرمة ذبيحته﴾ والاجبار على التوبة
وهى الرجوع عما قال بعينه فلا يفيده اتيان الشهادتين على وجه العادة والجحود
توبة فان لم يتب بعد العرض يجب قتله ﴿والعذاب المخلد﴾ المؤبد ﴿فى النار﴾
لومات بدون التوبة و﴿علاجه ان يعرف ﴿ثانيا آفات اللسان مما سيجئ ان شاء الله تعالى

ملازمة الصمت) الامساك عن الكلام (و) ملازمة (السكوت) عطف عام على خاص والصمت ما كان عن قصد
السكوت يعمه وغيره (و) ملازمة (حفظ اللسان) من اللغو (و) حفظ (الاعضاء) كالعين عن النظر وكذا غيره
والجد) هو ضد الهزل وعطف عليه ضده بقوله (وترك الهزل والهزء) بفتح فسكون وبعد الزاء فى الثانى همزة
واو (ونحو ذلك من الاسباب) المبعدة من هذا الداء (و) ملازمة (الدعاء والتضرع) هو شدة الطلب (لله تعالى)
زعه المصدر ان قبله وفى نسخة رفع الدعاء عطفا على ملازمة لا على ما اضيف هى اليه (ان يحفظه من الكفر) بانواعه
خصوصا) منصوب على المصدرية بفعل مقدر (الدعاء الذى رواه ابو موسى) عبد الله بن قيس (الاشعرى رضى الله
الى عنه خرجه) باسناده احد والطبرانى ﴿٨٧﴾ المرموز لهما بقوله (حد طب) (فقال) اى ابو موسى (خطبنا
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذات يوم) اى فيه (فقال) عطف تفسير او مفصل على مجمل مثله توضأ فغسل وجهه ويديه (يا ايها الناس اتقوا) اى اجتنبوا (هذا الشرك) اى الخفى وقيل مايعمه ويعم الجلى (فانه) لقوة خفائه (اخفى من دبيب النمل) فيسرى بكمال لطفه فى الانسان من حيث لايشعر (فقال له من شاء الله) من الحاضرين حينئذ (ان يقول) مفعول قال مصدر ان اريد به ذلك فان اريد به القول فمفعول به لانه لايؤدى مؤدى الجملة كقلت كلاما كما فى المواهب (وكيف نتقيه) مقول
قول على الاول ومحكية على الثانى او بدل منه كما فى المواهب (وهو اخفى من دبيب النمل) اى وهذا حاله وما بلغ هذه
رتبة كيف التحرز منه للبشر الضعيف (يا رسول الله) المبعوث للهدى (قال) عليه السلام (قولوا) فى الخلاص منه
اللهم انا نعوذ) اى نعتصم (بك من ان نشرك بك شيأ) من الشرك جليا او خفيا (نعلمه ونستغفرك) اى نسئلك المغفرة
لما) اى لشرك خفى داخلناه (لانعلمه) لخفائه علينا (وخرجه) ابو يعلى الموصلى فى مسنده المرموز له بقوله (يعلى) بالمثناة التحتية
المهملة (من حديث حذيفة رضى الله تعالى عنه) بن اليمانى بدل ابو موسى (وزاد) ابو يعلى (يقول) ايها السائل (كل يوم
ثلاث مرات) اى الدعاء السابق وذلك للاهتمام لشأنه والمذكور فى الفتاوى ان يقول اللهم انى اعوذ بك من ان اشرك
بك شيأ وانا اعلم واستغفرك بما لا اعلم انك انت علام الغيوب والاولى الجمع بينه وبين ما قاله المصنف كما فى حاشية خواجه زاده

ثم ملازمة الصمت والسكوت ﴿ هما ترك الكلام وقيل من عطف العام على الخاص لان الصمت ما كان عن عمد والسكوت يعمه وغيره كما فى حديث مسلم من كان منكم يؤمن بالله واليوم الآخر فليتكلم بخير او ليسكت فلو لم يتكلم بخير يجب عليه السكوت ﴿ وحفظ اللسان والاعضاء ﴾ عن الحركات الخارجة عن قوانين الانتظام ﴿ والجد وترك الهزل والهزء ﴾ بفتح فسكون وبعد الزاى فى الثانى همزة اوواو ﴿ ونحو ذلك من الاسباب ﴾ المؤدية الى سخافة العقل وقلة المروءة وعدم الاهتمام بالمحافظة على حدود الشريعة فى الاقوال والاعمال والاخلاق ﴿ و ﴾ بعد ذلك ﴿ الدعاء والتضرع ﴾ شدة الطلب لغاية خطر الامر وقوة خوفه وصعوبة تخلصه ﴿ لله تعالى ان يحفظه من الكفر ﴾ بانواعه كلها ﴿ خصوصا الدعاء الذى رواه ابو موسى الاشعرى رضى الله تعالى عنه ﴾ كما ﴿ خرجه ﴾ ﴿ حد طب ﴾ احمد بن حنبل والطبرانى ﴿ فقال ﴾ ابو موسى ﴿ خطبنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذات يوم فقال يا ايها الناس اتقوا هذا الشرك ﴾ قيل اى الخفى وقيل مطلقا ﴿ فانه اخفى من دبيب النمل ﴾ اى حركتها فيسرى للانسان من حيث لايشعر ﴿ فقال له ﴾ عليه الصلاة والسلام ﴿ من شاء الله ان يقول ﴾ من الاصحاب وقوله ﴿ وكيف نتقيه وهو اخفى من دبيب النمل يا رسول الله ﴾ مقول القول ﴿ قال ﴾ عليه السلام فى جوابه ﴿ قولوا اللهم انا نعوذ بك ان نشرك بك شيأ ﴾ من الشرك الجلى والخفى ﴿ نعلمه ﴾ كالشرك الجلى ﴿ ونستغفرك لما لا نعلمه ﴾ كالشرك الخفى فى اكثر الفتاوى اللهم انى اعوذ بك من ان اشرك بك شيأ وانا اعلم واستغفرك لما لا اعلم انك انت علام الغيوب يقول فى الصبح والمساء والاولى ان يجمع بين هذين الدعائين كما فى وصايا التركية ﴿ وخرجه ﴾ اى هذا الحديث ﴿ يعلى ﴾ ابو يعلى ﴿ من حديث حذيفة رضى الله تعالى عنه وزاد يقول كل يوم ثلاث مرات

﴿ وغائلة الكفر ﴾ اى ضرره وهلاكه ﴿ العظمى ﴾ اى الشديدة ﴿ حرمان دخول الجنان ﴾ قال الله تعالى ان الله حرمهما على الكافرين وماجاء عن ابى لهب انه يسقى من نقرة ابهامه ماء بارد اكل ليلة اثنين لفرحه بظهور النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ليس فى الخبر ان ذلك الماء من الجنة كما فى المواهب ﴿ والعذاب المؤبد فى النيران ﴾ قال الله تعالى * والذين كفروا لهم نار جهنم لايقضى عليهم فيموتوا ولايخفف عنهم من عذابها كذلك نجزى كل كفور * واما تخفيف عذاب ابى لهب ليلة الاثنين حيث اعتق

جارية تبشرة بولادته عليه السلام فلاينافى قوله ولايخفف عنهم او لان معناه ولا يرفع عنهم من عذابها كما ذكره على القارى رحمه الله البارى ولا دلالة فى لابثين فيها احقابا على خروجهم منها لانه كلما مضى حقب عقبه آخر * وروى عن النبى عليه السلام انه قال تبدل جلود الكافرين فى ساعة مائة مرة كلما اكلتها النار قيل لهم عودوا فيعودون كما كانوا ذكره الشيخ زاده فى حاشية البيضاوى ﴿ وسبب الايمان النظر والتأمل ﴾ والتدبر والتفكر ﴿ فى الآيات الدالة على وجود البارى تعالى و ﴾ على ﴿ اتصافه باوصاف الكمال ﴾ اى قيامها به والكمال مجموع صفات الجمال كالجود والرحمة وصفات الجلال كالعزة والعظمة ﴿ و ﴾ على ﴿ تنزهه ﴾ اى تقدسه ﴿ عن صفات النقصان ﴾ فلا نقص مايقوم به تعالى ابدا ﴿ و ﴾ التأمل فى الآيات الدالة ﴿ على نبوة محمد صلى الله عليه وسلم وتيقن التأبيد فى النار ﴾ وان لافراق له منها ابدا ﴿ ان مات على الكفر ﴾ بالله ﴿ والانكار ﴾ لنبوة رسالة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ورجاء دخول الجنة دار القرار ﴾ التى من دخلها نزل خيرا مستقرا واحسن مقيلا وقوله وتيقن ورجاء معطوفان على النظر ﴿ وفائدته العظمى ﴾ تقابل غائته الكفر كذلك ﴿ النجاة ﴾

﴿ وغائلة الكفر ﴾ اى مفسدته ﴿ العظمى حرمان دخول الجنان والعذاب المؤبد فى النيران ﴾ بالنصوص القطعية واجماع جميع اهل السنة لان الكفر اذا كان غاية فى الجناية فجوزى بما يكون غاية فى العقوبة وهى الخلود والتأبيد فجزاء سيئة سيئة مثلها ولانه كان فى نيته ان لو بقى ابدا لكان على الكفر ابدا فجزاء الابدى ابدى جزاء وفاقا اولان الله يتصرف فى ملكه كيف يشاء ولايسئل عما يفعل وهم يسئلون فلايتصور الظلم والله تعالى نفى الظلم عن نفسه وماربك بظلام للعبيد ولايلتفت الانحو ماوقع فى شرح العضد العقائد من ان التأبيد انما هو للكافر المعاند واما الذى يجتهد فى دينه على حسب وسعه فلالخرق الاجماع ولكونه كلاما فى مقابلة النصوص القطعية المؤكدة بالاحاديث النبوية وان اسند الى نحو الغزالى ﴿ وسبب الايمان ﴾ فى مقابلة الكفر الحكمى ﴿ النظر ﴾ المعرف بترتيب امور معلومة للتأدى الى المجهول وهو اول الواجب على المكلف اوجزء الاول او القصد اليه كما مر ﴿ والتأمل ﴾ بمعنى النظر فعطف تفسير وان فسر بنحو التفكر والتدبر ﴿ فى الآيات ﴾ الادلة والتفسير بالعلامات اما مأول بالادلة اوليس بصحيح لان العلامات ظنية كالامارة والمقام برهانى تحقيق ويؤيده قوله ﴿ الدالة ﴾ اذ المتبادر من الدلالة المطلقة مايلزم من العلم به العلم بشئ آخر ﴿ على وجود البارى ﴾ على طريق الاستدلال من الاثر الى المؤثر كالاستدلال بحدوث العالم اوامكانه او بهما على وجود محدثه كما قال الله تعالى ومن آياته الليل والنهار والشمس والقمر ومن آياته اختلاف السنتكم والوانكم وغير ذلك ﴿ واتصافه ﴾ تعالى ﴿ باوصاف الكمال ﴾ كالقدرة والارادة والعلم كما سبق وجه الاستدلال ﴿ و ﴾ على ﴿ تنزهه ﴾ تبرئه وتقدسه ﴿ عن صفات ﴾ سمات ﴿ النقصان ﴾ كما فى جميع المنزهات المقرر فيما مر ﴿ و ﴾ التأمل فى الآيات الدالة ﴿ على نبوة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ﴾ وهى المعجزات ﴿ و ﴾ سبب الايمان ايضا ﴿ تيقن التأبيد ﴾ اى العلم اليقينى القطعى على تأبده ﴿ فى النار ان مات على الكفر ﴾ بالله عياذا به تعالى ﴿ والانكار ﴾ لنبوة عليه السلام ﴿ و ﴾ سببه ﴿ رجاء دخول الجنة دار القرار ﴾ بتقرر من دخل مؤبدا بلاخروج ﴿ وفائدته ﴾ اى الايمان ﴿ العظمى

(النجاة من التأبيد) فى النار المذكور) آنفا (والفوز) اى الظفر (بالدخول) للجنة (المزبور) عبر به مقابل المذكور تفننا (ورزقنا الله واياكم) اى كل كمال يليق باستعدادنا وحذف المفعول للتعميم وقدم اهتماما به على الفاعل وهو قوله (انه هو الكريم الغفور) وجاء بالوصفين لمناسبة الكريم للمنة بالجنة والغفور للنجاة من العذاب والله تعالى اعلم بالصواب (والسادس) من الاخلاق الذميمة (اعتقاد البدعة) والاضافة بيانية اى الاعتقاد الذى هو محدث بعد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مخالف لما هو عليه واصحابه وهذه آفة ليس فوقه الا الكفر ولكنه اخره ولم يذكر عقيبه لئلا يقع الفصل بينه وبين اسبابه كما فى حاشية ﴿٨٩﴾ خواجه زاده (وسببه اتباع الهوى) لما مال اليها بقلبه لاستحسنها (والاعتماد على العقل) وهو فى ذاته ضعيف لاقدرة على تشريع الاحكام بل ذلك للشرع لقوته وجزالته (والاعجاب بالرأى) حتى وقف عنده (والتقليد) الردى لمبتدعه من اهله (فاما اتباع الهوى) وهو السبب الاول لهذا الخلق الذميم (فهو السابع من آفات القلب) الذى يتبعه الاعضاء قال عليه السلام الا ان فى الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهى القلب كما مر * ثم شرع فى اثبات مذمومية الهوى بالآيات الكريمة والاخبار النبوية بقوله (قال الله تعالى) فى سورة النساء فى ذم اهل الاهواء (فلا تتبعوا الهوى) اى لا تشهدوا بهواكم ولكن (بريقة ١٢ نى) اشهدوا على ما علمتم واشهدتم (ان تعدلوا) اى كراهة ان تميلوا عن الحق للقرابة والمودة وغيرهما من العدول * وان تلووا * اى ان تحرفوا الشهادة عما هو الحق لتبطلوه * او تعرضوا * عن الشهادة فتكتموها ويجوز ان يكون خطابا للحكام اى ان تحرفوا الحق او تعرضوا عن احد الخصمين وتميلوا الى الاخر فى الحكم * فان الله كان بما تعملون خبيرا * اى عالما بالتحريف فى الشهادة والحكم فيجازيكم به قال عليه الصلاة والسلام من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقم شهادته على من كانت ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجحد لحق هو عليه وايؤده الحديث كما فى تفسير العيون وقال الله تعالى فى سورة

النجاة من التأبيد المذكور والفوز بالدخول المزبور ﴿ فى فوائد الايمان فيه مراعاة تقدم التخلية على التحلية ﴿ رزقنا الله واياكم ﴾ النجاة من نيرانه والتلذذ فى جنانه قيل اى كل كمال يليق باستعدادنا وحذف المفعول للتعميم ﴿ انه هو الكريم ﴾ صاحب فضل وكرم ﴿ الغفور ﴾ يغفر ذنوب عباده المانعة عن الجنة ﴿ والسادس ﴾ من الذميمة الستين ﴿ اعتقاد البدعة ﴾ كما سبق كاعتقاد اهل الهوى ﴿ وسببه اتباع الهوى ﴾ اى شهوة النفس الامارة ﴿ والاعتماد على العقل ﴾ المجرد بلا مراعاة شرع كالحكماء والمعتزلة القاصرين الحسن والقبح بالعقل ﴿ والاعجاب بالرأى ﴾ اى تحسين رأيه والوقف عنده ولا يرتكب الى آخر ﴿ والتقليد ﴾ الواو بمعنى او اذ الكل سبب مستقل لكن ينبغى ان يقيد بغير المصيب اذ تقليد المصيب ليس بعين هذه الآفة وان كان له اساءة فى نفسه لكن يشكل ان اهل السنة اما اتباع الماتريدى او الاشعرى فيلزم ان يكون كلهم فى اعصارنا ولو خواص مقلدين لهما فيلزم اتفاقهم على هذه البدعة الشنيعة الا ان يقال كلهم مستدلون من عند انفسهم لكن ادلتهم موافقة لادلتهما او انهم مقلدون لهما فى ابتداء حالهم ثم بعد رسوخ ادلتهما فى خاطرهم وقبولهم اياها مع عرفانهم غاياتها صاروا مستدلين ولا يبعد ان يقال ان معرفة ادلة الغير استدلال لا تقليد فى هذا الباب ثم السببان الاولان لخواص اهل البدعة ومجتهديهم والثالث لمقلديهم ﴿ فاما اتباع الهوى ﴾ الفاء للتفصيل ﴿ فهو ﴾ الخلق ﴿ السابع ﴾ من الستين ﴿ من آفات القلب ﴾ الذى تبعه الاعضاء بشهادته صلى الله تعالى عليه وسلم الا ان فى الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهى القلب كما اشير * ثم اراد اثبات مذمومية الهوى بالآيات والاخبار اللذين هما اساس الادلة الشرعية واساسها اسا الآيات فقد ﴿ قال الله تعالى فلا تتبعوا الهوى ﴾ الميل النفسانى وشهواتها ومايستلذ منها ﴿ ان تعدلوا ﴾ كراهة ان تميلوا عن الحق للقرابة والمودة وغيرهما من العدول اولان تعدلوا من العدالة فعلة

ص خطابا لداود عليه الصلاة والسلام * ياداود انا جعلناك خليفة * اى ذا خلافة * فى الارض * ليدبر الناس ويصلحهم وهو النبوة وانما عبرت بالخلافة لانه اقيم مقام الخلفاء الذين قبله وكان قبله النبوة فى سبط والملك فى سبط آخر فاعطاهما الله تعالى لداود عليه السلام وقال فاحكم بين الناس بالحق (ولا تتبع الهوى) اى هوى نفسك فتقتضى بغير عدل (فيضلك) الهوى (عن سبيل) اى دين الله ان الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب اى بما تركوا العمل ليوم القيامة ويوم الحساب متعلق بنسيانهم او بقوله عذاب كما فى تفسير العيون وقال الله عزوجل من قائل فى سورة النازعات (واما من خاف مقام ربه) اى القيام بين يدى ربه (ونهى النفس عن الهوى) المردى كاتباع الشهوات (فان الجنة هى المأوى) اى دار اقراره نزلت الآيتان فى ابى عزيز بن عمير ومصعب بن عمير فانه صحابى قتل اخاه هذا يوم احد فى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بنفسه حتى نفذت السهام فى جوفه كما فى تفسير الشيخ وقال تعالى فى سورة الجاثية (افرأيت من اتخذ الهه هواه) بان اطاعه وبنى عليه دينه ولا يسمع حجة ولا يبصر دليلا الاستفهام للتعجب فان دينهم ماهو انفسهم فانهم كانوا يعبدون حجرا واذا رأوا حجرا احسن تركوا الاول كما فى الفتحية وقال الله سبحانه وتعالى فى سورة الاعراف فى حق بلعم بن باعوراء * واتل عليهم * اى اقرأ على اليهود ان لم يتوبوا بذكر الميثاق * نبأ الذى آتيناه آياتنا * اى خبر من اعطيناه علم التوراة وهو بلعم بن باعوراء من علماء بنى اسرائيل من الكنعانيين قيل هو الذى دعا على موسى عليه السلام وكان مستجاب الدعوة فانقلب دعاؤه (كمثل) عليه واستطال لسانه على صدره * فانسلخ * اى خرج * منها * اى من الآيات بكفره كما يخرج الحية من جلدها يعنى لم ينتفع بعلمه كالحية بجلدها * فاتبعه الشيطان * اى فصار الجن تابعا له وقرينه وغره * فكان من الغاوين * اى الضالين عن طريق الهدى قيل هذه الآية اشد آية على العلماء الذين لا يعملون بما يعلمون لان علمهم وبال عليهم ثم قال الله تعالى فى شان ذلك العالم * ولو شئنا لرفعناه بها * اى لعظمناه بالآيات واثبتناه فى منازل الابرار من العلماء يعنى لو لزم العمل بعلمه بالآيات بعد الايمان ولم ينسلخ منها لرفعناه درجته فى الدنيا والآخرة * ولكنه اخلد * اى سكن واطمأن قلبه * الى الارض * اى الدنيا الدنية والاخلاد هو الاقامة والدوام (واتبع هواه) اى هوى نفسه بالرضاء بها وترك رضاء الله تعالى (فمثله) اى فصفة ذلك العالم

للنهى فجعل الله تعالى عدم اتباع الهوى علة لوجود العدل كما جعل اتباعه سببا للاضلال فى قوله تعالى ﴿ولا تتبع الهوى﴾ ماتهوى النفس فى الحكومات وغيرها من امور الدين ﴿فيضلك﴾ يوقعك فى الحيرة والزيغ ﴿عن سبيل الله﴾ صراطه المستقيم وقال الله تعالى ﴿واما من خاف مقام ربه﴾ مقامه بين يدى ربه بعلمه بالمبدأ والمعاد ﴿ونهى النفس عن الهوى﴾ اى الميل اليه بمقتضى الجبلة البشرية فان الانسان مجبول على حب الهوى للاختبار من الله ﴿فان الجنة هى المأوى﴾ مأواه ليس له سواها مأوى فانظر كيف جعل الله مخالفة النفس بترك هواها علة عادية وسببا شرعيا لقصر مقامه على الجنة ولهذا كانت مخالفة النفس رأس العبادة * قال فى الرسالة القشيرية وقد سئل المشايخ عن الاسلام فقالوا ذبح النفس بسيوف المخالفة واعلم ان من نجمت طوارق نفسه افلت شوارق انسه * قال ذو النون مفتاح العبادة الفكر وعلامة الاصابة مخالفة النفس والهوى ومخالفتها ترك شهواتها * وقال ابن عطاء النفس مجبولة على سوء الادب والعبد مأمور بملازمة الادب فالنفس تجرى بطبعها فى ميدان المخالفة والعبد يردها بجهده عن سوء المطالبة فمن اطلق عنانها فهو شريكها معها فى فسادها وقال الله تعالى ﴿أفرأيت من اتخذ﴾ جعل ﴿الهه﴾ معبوده ﴿هواه﴾ بحيث لا يعبد الا ماتهواه نفسه بان اطاعه وبنى عليه دينه لا يسمع حجة ولا يبصر دليلا وقال الله تعالى ﴿واتبع هواه﴾ فى ايثار الدنيا واسترضاء قومه واعرض عن مقتضى الآيات والنذر ﴿فمثله﴾ فصفته التى هى مثل فى الخسة وهو فى الاصل النظير يقال مثل ومثل ومثيل كشبه وشبه وشبيه * ثم نقل للقول السائر الممثل مضربه بمورده ولا يضرب الا مافيه غرابة ولذلك حوفظ عليه من التغيير ثم استعير لكل حال اوقصة اوصفة لها شأن وفيها غرابة

(كمثل الكلب) اى كصفة الكلب شبه به تحقيراله وخطا لقدره (ان تحمل عليه) اى ان تطرده (يلهث) اى يطل لسانه من فمه (اوتتركه يلهث) اى ان لم تطرده يطل لسانه ايضا ومحل الجملة الشرطية نصب على الحال ومعناه كمثل الكلب ذليلا دائم الذل لاهثا فى الحالين قيل كل حيوان يلهث من تعب او عطش سوى الكلب فانه يلهث فى كل حال من الراحة والشدة يعنى ذلك العالم يشبه به لانه ذال وعظته اولم تعظه كما فى تفسير العيون وقصته على ماذكره ابن عباس وابن اسحاق والسدى وغيرهم ان موسى عليه السلام لما قصد حرب الجبارين ونزل ارض بنى كنعان من ارض الشام اتى قوم بلعام وكان عنده اسم الله الاعظم فقالوا ان موسى رجل حديد ومعه جنود كثيرة وانه قدجاء يخرجنا من بلادنا وانت رجل مجاب الدعوة فاخرج وادع الله ان يردهم عنا فقال ويلكم نبى الله ومعه الملائكة والمؤمنين كيف ادعو عليهم فراجعوه والحوا عليه فركب اتاناله متوجها الى جبل يطلع على عسكر موسى عليه السلام فلما سار عليها غير كثير ربضت به فنزل عنها ﴿٩١﴾ فضربها فاذن الله لها بالكلام فتكلمت حجة عليه فقالت ويحك يابلعم اين تذهب بى الاترى الملائكة امامى تردنى عن جهتى هذا اتذهب الى نبى الله والمؤمنين يدعو عليهم فلا يدعو عليهم بشئ الاصرفه الله به لسانه الى قومه ولايدعو لقومه بخير الاصرف الله لسانه الى بنى اسرائيل فقال قومه يابلعم اتدرى ماتصنع انما تدعو لهم وعلينا قال فهذا مالااملك هذا شئ قدغلب الله عليه واندلع لسانه فوقع على صدره فقال لهم قد ذهب الآن منى الدنيا والآخرة فلم يبق الا المكر والحيلة فسامكر لكم واحتال وتمام تفصيله فى تفسير معالم التنزيل *وقال مقاتل فلما عاين عسكرهم قامت الاتان به ووقفت فضربها فقالت لم تضربنى انى مأمورة وهذه نار امامى قدمنعنى ان امشى فرجع فاخبر الملك فقال لتدعون او لاصلبنك فدعى على موسى عليه السلام بالاسم الاعظم ان لايدخل المدينة فاستجيب لهم ووقع موسى وبنى اسرائيل فى التيه بدعائه فقال موسى يارب باى ذنب وقعنا فى التيه قال بدعاء بلعم قال فكما سمعت دعائه على فاسمع دعائى عليه فدعا موسى عليه السلام عليه ان ينزع الاسم الاعظم والايمان فنزع الله منه المعرفة وسلخه منها فخرجت من صدره كحمامة بيضاء فذلك قوله فانسلخ منها كذا فى تفسير المعالم للامام البغوى وقال الله تعالى خطابا لنبيه صلى الله تعالى عليه وسلم فى سورة الكهف (ولاتطع) اى فى طردهم (من اغفلنا قلبه عن ذكرنا) اى عن القرآن والتوحيد بالخذلان (واتبع هواه) فى الكفر ونيل مشتهاه (وكان امره فرطا) اى اسرافا ومجاوزة للحد فى التفريط لانه نابذ الحق وراء ظهره فلما نزلت هذه الآية قال النبى صلى الله عليه وسلم الحمد لله الذى جعل فى امتى من امرت ان اصبر نفسى معهم

﴿كمثل الكلب﴾ كصفته فى اخس احواله اوفى عدم التأثر بالوعظ والبقاء على الضلالة ﴿ان تحمل عليه﴾ اى تزجره وتطرده ﴿يلهث﴾ من لهث كمنع واللهثة بالضم العطش كما فى القاموس ﴿اوتتركه﴾ من غير حمل عليه ولازجر عن هذه الفعلة ﴿يلهث﴾ فهو يلهث على كل حال قيل كل حيوان يلهث من لغب او عطش سوى الكلب فانه يلهث فى كل حال من الراحة والشدة وكذا متبع هواه يلهث على غرض نفسه اى يتعطش الى الدنيا والى الحظ العاجل ولايلتفت الى الوعظ والنصائح ولا الى غيرهما قيل هو واحد علماء بنى اسرائيل او امية بن ابى الصلت او بعلم بن باعوراء وقد سمعت بعض احواله قريبا* وروى ان قومه سألوه ان يدعو على موسى عليه السلام فقال كيف ادعو على كليم الله ومعه الملائكة فالحوا وعرضوا له شيأ وتوسلوا بالغير واستشفعوا فمال الى هوى نفسه حتى دعا عليه فبقى موسى مع جنده فى التيه فجعله الله تعالى بمنزلة الكلب المطرود فاوقعه فى بحر الضلال الى الابد فسلب عنه معرفته فكان اول من صنف كتابا فى نفى صانع العالم نعوذ بالله من سخطه وقال فى المنهاج فانظر شؤم حب الدنيا مايفعل بالعلماء خاصة فتنبه فان الامر خطير والعمر قصير وفى العمل تقصير والناقد بصير وقال الله تعالى ﴿واتبع هواه﴾ غرض نفسه من شهوته العاجلة ﴿وكان امره فرطا﴾ ضياعا وهلاكا لاهماله نفسه فى كل ماتاه ولارساله فى كل ميولاته وافناء الاوقات التى اعطيت له لاكتساب الباقيات فتبعية

كما فى تفسير العيون للشيخ شهاب الدين * وقال الله تعالى فى سورة الروم ﴿بل اتبع الذين ظلموا﴾ اى اشركوا ﴿اهواءهم﴾ بعبادة الاوثان ﴿بغير علم﴾ اى جاهلين ﴿فمن يهدى﴾ اى فمن يقدر ان يرشد ﴿من اضل الله﴾ اى اضله وخذله ولم يلطف به بالتوفيق ﴿ومالهم من ناصرين﴾ اى مانعين من العذاب كذا فى تفسير العيون * وقال الله تعالى فى سورة القصص ﴿ومن اضل﴾ استفهام للانكار اى لا احد اضل ﴿ممن اتبع هويه بغير هدى من الله﴾ اى مخذولا مطبوعا على قلبه ﴿ان الله لا يهدى القوم الظالمين﴾ يعنى لا يلطف القوم الثابتين على ظلمهم يعنى لا يرشدهم الى دين الحق كما فى تفسير العيون ﴿وخرج﴾ البزار المرموز له بقوله ﴿ز﴾ ﴿عن انس رضى الله عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال فى آخر حديث طويل﴾ اوله ثلاث كفارات وثلاث درجات وثلاث منجيات وثلاث مهلكات * فاما الكفارات فاسباغ الوضوء على السبرات هى جمع سبرة وهى شدة البرد وانتظار الصلاة بعد الصلاة ونقل الاقدام الى الجماعات * واما الدرجات فاطعام الطعام وافشاء السلام والصلاة بالليل والناس نيام * واما المنجيات فالعدل فى الغضب والرضى والقصد فى الفقر والغنى وخشية الله تعالى فى السر والعلانية ﴿اما المهلكات﴾ اى هلاكا اخرويا ﴿فشح﴾ اى بخل وقيل اشده وقيل البخل بمال الغير ﴿مطاع﴾ قال الله تعالى ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون وفى الحاشية الشح المذموم ﴿الى﴾ مايمنع الفرائض والواجبات من الزكاة والاضحية وصدقة الفطر ونفقة الاقارب انتهى وكذا قوله ﴿وهوى متبع﴾ فذلك ضلال لانه ضد الهدى ﴿واعجاب المرأ بنفسه﴾ اى رؤيتها بعين الكمال اورؤيتها للعمل عنها لا عن الله تعالى رواه البزار

الهوى افضت الى الضياع والهلاك قال الجنيد رحمه الله تعالى النفس هى الداعية الى المهالك المعينة للاعداء المتبعة للهوى المتهمة باصناف الاسواء وفى القشيرى كيف يصح للعاقل الرضاء عن نفسه والكريم بن الكريم ابن الكريم ابن كريم يقول ومابرئ نفسى ان النفس لامارة بالسوء ﴿بل اتبع الذين ظلموا﴾ بالكفر اوالفسق ﴿اهواءهم﴾ مقتضيات نفوسهم فى حظوظهم العاجلة ﴿بغير علم﴾ مع جهل ﴿ومن اضل﴾ اكثر ضلالا ﴿ممن اتبع هواه﴾ ولامساوى له فى الضلالة فضلا عن السبقة * عن ابى بكر الطمستانى النعمة العظمى الخروج عن النفس لان النفس اعظم حجابات بينك وبين الله تعالى * وعن سهل ماعبد الله بشىء مثل مخالفة النفس والهوى * حكى عن ابراهيم ابن شيبان انه قال مابت تحت سقف اربعين سنة وكنت اشتهى عدسا ولم يتفق فوقتا حمل الى عدس فتناولت فخرجت فرأيت قوارير فظننته خلا فقيل خمر وهذه الدنان ايضا خمر فاصبت والخمار يتوهم انه فعلى بامر السلطان فعند معرفته حالى حملنى الى ابن طولون فضربنى مائتى خشبة وطرحنى فى السجن فبعد مدة شفع لى ابو عبدالله المغربى فلما وقع بصره على قال ايش فعلت بشبعة عدس ومائتى خشبة فقال نجوت مجانا * وعن السرى ان نفسى تطالبنى ثلاثين سنة او اربعين ان اغمس جزرة فى دبس فما اطعمتها وقيل وجه عصام بن يوسف البلخى شيأ الى حاتم الاصم فقبله فقيل له لم قبلته قال وجدت فى اخذه ذلى وعزه وفى رده عزى وذله والتفصيل فى القشيرية ﴿وخرج﴾ ﴿ز﴾ البزار ﴿عن انس﴾ رضى الله تعالى عنه ﴿عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال فى آخر حديث طويل﴾ هو قوله عليه السلام ثلاث مهلكات وثلاث منجيات وثلاث كفارات وثلاث درجات ﴿اما المهلكة فشح﴾ بخل ﴿مطاع﴾ يطيعه الناس اوهو يطيع بخله ﴿وهوى متبع﴾ يتبع كل احد لما امره هواه اوهو نفسه يتبع فى كل مايهواه ﴿واعجاب المرء نفسه﴾ يجد نفسه حسنا بمعنى رؤية نفسه كاملا مع نسيان عيوبه * قال الغزالى ومن آفات العجب انه يحجب عن التوفيق من الله تعالى فلا شئ اسرع منه الى الهلاك قال عيسى عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام يامعشر الحواريين كم من سراج قد اطفأته الريح وكم من عابد افسده العجب * واما المنجيات فالعدل فى الغضب والرضاء والقصد فى الفقر والغنى وخشية الله فى السر والعلانية * واما الكفارات فانتظار الصلاة بعد الصلاة واسباغ الوضوء فى السبرات فى شدائد البرد * ونقل الاقدام

والفظ له والبيهقي وغيرهما وهو مروى عن جماعة من الصحابة واسانيده وان كان لايسلم شئ منها من مقال فهو بمجموعها حسن كما ذكره فى الترغيب والترهيب (وخرج) ابن ابى الدنيا المرموز له بقوله (دنيا) (عن على رضى الله تعالى عنه انه قال عليه السلام ان اشد ما اخاف) ﴿٩٣﴾ ما موصول والعائد محذوف او مصدرية بمعنى المفعول اى مخوفى (عليكم خصلتان) مضلتان (اتباع الهوى) مصدر مضاف الى مفعوله والفاعل محذوف (وطول الامل) ما يطمع فى حصوله وهو كما فى المصباح مرتبة بين الرجاء والطمع فان الرجاء قد يخاف ان لا يحصل مأموله ولذا يستعمل بمعنى الخوف فان قول الخوف استعمل استعمال الامل والا استعمل بمعنى الطمع كما فى المواهب وعلل ذلك بقوله (فاما اتباع الهوى فانه) اى اتباعه (يعدل) اى يميل (بك عن الحق) المطلوب فعله (واما طول الامل فانه يحبب اليك الدنيا) وحبها رأس كل خطيئة (وخرج) الترمذى المرموز له بقوله (ت) (عن شداد) بفتح المعجمة وتشديد المهملة الاولى (بن اوس) بفتح فسكون واخره مهملة (رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الكيس) اى الزكى العاقل والفطن الكامل (من دان نفسه) اى غلب

الى الجماعات* واما الدرجات فاطعام الطعام وافشاء السلام بين الناس من عرفته اولم تعرفه* والصلاة بالليل والناس نيام* صلاة التهجد فى جوف الليل حال غفلة الناس واستغراقهم فى لذة النوم وذلك وقت الصفاء وتنزلات غيث الرحمة واشراق الانوار هذا الحديث على هذا البيان فى الجامع الصغير مرموزا للطبرانى فى الاوسط ورواية عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما فترتيب البزار على رواية المغايرة لكن قال المناوى عن العلائى سنده ضعيف وعده فى الميزان من المناكير قال الهيثمى فيه ابن لهيعة قال بعض الشراح عن الترغيب والترهيب رواه البيهقى ايضا ومروى عن جماعة من الصحابة وان لم تسلم افراد الاسانيد عن المقال لكن بمجموعها حسن*اقول وفى بعض الكتب ان الملأ الاعلى اختصموا اربعمائة سنة فى هذه الثلاثة فلم ينكشف لهم فعرضوا الى الله تعالى فقال الله تعالى اصبروا حتى يأتى حلال المشكلات فعند بعثه صلى الله تعالى عليه وسلم طلبوا من الله حله على وعده فارسل جبرائيل فاسرى به الى المعراج الى ان وصل عليه السلام الى مقام قاب قوسين او ادنى فاوحى فيه الى عبده ما اوحى ثم بعد العودة سألوا فاجاب بمضمون هذا الحديث ﴿وخرج﴾ ﴿دنيا﴾ ابن ابى الدنيا ﴿عن على رضى الله تعالى عنه انه قال عليه السلام ان اشد ما اخاف عليكم خصلتان اتباع الهوى﴾ الانقياد لحظوظ النفس ﴿وطول الامل﴾ مأمولية طول البقاء ونسيان الموت ﴿ فاما اتباع الهوى فانه يعدل﴾ يميل ﴿بك عن﴾ اتباع ﴿الحق﴾ الشريعة الحقة ﴿واما طول الامل فانه يحبب﴾ اى يجعل ﴿اليك الدنيا﴾ محبوبة ﴿وخرج﴾ ﴿ت﴾ الترمذى ﴿عن شداد بن اوس﴾ رضى الله تعالى عنه ﴿ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الكيس ﴾ خلاف الاحمق اى العاقل الذكى الفطن وقيل الرفق فى الامور وعن الراغب القدرة على جودة استنباط ما هو اصلح فى بلوغ الخير ﴿ من دان نفسه ﴾ غلب وقهر وفسر حاسبها واذلها يعنى جعل نفسه مطيعة لاوامر ربها وقيل ان يدوام على العبادة قال المناوى عن ابن العربى كان مشايخنا يحاسبون انفسهم على افعالهم واقوالهم ويقيدون فى دفتر فاذا كان بعد العشاء حاسبوا نفوسهم واحضروا دفترهم فان استحق استغفارا فاستغفروا وان شكرا فشكروا ثم ينامون فزدنا عليهم فى هذا الباب الخواطر فكنا نقيد ما تحدث به نفوسنا ونهتم به ونحاسبها عليه لقوله حاسبوا انفسكم قبل ان تحاسبوا ﴿وعمل لما بعد الموت﴾ قبل نزوله ليصير على نور من ربه فالموت عاقبة امور الدنيا فالكيس من ابصر العاقبة والاحمق من عمى عنها وحجبته الشهوات والغفلات ﴿والعاجز﴾ المقصر فى الامور ﴿من اتبع نفسه هواها﴾ فلم يكفها عن الشهوات

نفسه وقهرها واذلها وقيدها بالدين (وعمل لما بعد الموت) وهو الجنة والمعمول لذلك بالعمل الصالح (والعاجز) اى الاحمق السخيف العقل (من اتبع) بسكون الفوقية (نفسه) اى جعلها تابعة (هواها) اى مشتهياتها

التى ما انزل الله بها من سلطان ولم ترتب اسبابها (وتمنى على الله) اى منازل الابرار مع عمله عمل الفجار وقد قال الله تعالى فى كتابه المبين ان رحمة الله قريب من المحسنين وقال الله تعالى وان ليس للانسان الا ما سعى وان سعيه سوف يرى* و الكشاف عن مالك بن دينار مكتوب على باب الجنة وجدنا ما عملنا ربحنا ما قدمنا خرنا ما خلفنا وقال جبرائيل لنبي صلى الله عليه وسلم عش ماشئت فانك ميت واحبب ماشئت فانك مفارق واعمل ماشئت فانك تجزى به وههنا تفصيل اودعتها فى كتابى جامع الازهار *ثم ان الفرق بين الرجاء ﴿٩٤﴾ والتمنى ان الاول طلب المسبب بعد تحصيل سببه العادى * والثانى طلبه بلا تحصيله نظير الاول طلب الزراع بعد زرع بذره ونظير الثانى طلب من لم يزرع واعتمد على القدرة الالهية على انبات الحبوب من غير زرع فكما ان من شانه هذا فى الدنيا سفيه كذلك من شانه مثله فى الآخرة لان الله تعالى اجرى العادة بربط المسببات باسبابها وجعل الاعمال الصالحة سبب دخول الجنة فقال وتلك الجنة التى اورثتموها بما كنتم تعملون كذا فى المواهب (فالهوى) مقصور (مصدر هويه يهواه من باب علم) امامن باب ضرب فبمعنى السقوط فمصدره الهوى ومنه الهاوية (اى احبه واشتهاه والنفس بالطبع) مزاجها المركب من الاخلاط الاربعة (ميالة) اى كثيرة الميل (الى الشر امارة بالسوء) كما قال الله تعالى حكاية عن زليخا ويوسف وقال الامام الهمام حجة الادب لسان العرب محمد بن سعيد البوصيرى المصرى (اسأت) فى قصيدته* وخالف النفس والشيطان واعصهما* وان هما محضاك النصح فاتهم* فالمعنى لا تمتثل امر النفس والشيطان باول وهلة فان صدر منك امتثال فتداركه بالعصيان وان اتيك بمحض النصح فانسبهما الى الغدر والكذب والخيانة لان ذلك منهما استدراج ومكر فلا يأمر ان بخير مالم يكن تحته شركما ذكره محمد العيشى جامله الله بالابكار والعشى (فاتباع هواها ردى) اى بهلاك فعطف (ويهلاك) من العطف التفسيرى (لا محالة) بفتح الميم لا بد

ولم يمنعها عن المحرمات واللذات ﴿وتمنى على الله﴾ قال المناوى وزاد فى رواية الامانى بتشديد الياء جمع امنية يعنى مع تقصيره فى طاعته واتباع شهواته لا يستعد ولا يعتذر ولا يرجع بل تمنى على الله العفو والجنة مع الاصرار وترك التوبة والاستغفار* قال الطيبى العاجز من غلبت عليه نفسه فاعطاها ماتشتهيه* قال الحسن ان قوما الهتهم الامانى حتى خرجوا من الدنيا ومالهم حسنة ويقول احدهم انى احسن الظن بربى وكذب فانه لو احسن الظن لعمل الحسن ذلكم ظنكم الذى ظننتم بربكم ارداكم فاصبحتم من الخاسرين * وقد افاد الخبران التمنى مذموم واما الرجاء فمحمود فان التمنى يفضى بصاحبه الى الكسل بخلاف الرجاء فانه تعليق القلب بمحبوب يحصل حالا قال الغزالى الرجاء يكون له اصل دون التمنى ﴿فالهوى مصدر هويه يهواه من باب علم اى احبه واشتهاه﴾ وفى القاموس الهوى بالقصر العشق فى الخير او الشر وارادة النفس وفى الصحاح هو بالقصر هو النفس والجمع الاهواء وهوى بالكسر يهوى هوى اذا احب ﴿والنفس بالطبع﴾ يعنى اذا خليت عن الموانع الخارجة وطبعها ﴿ميالة الى الشر امارة بالسوء﴾ بما يضر صاحبها من تشهى مالا يرضى به الله تعالى اقتباس واشارة الى دليل الحكم * قال الغزالى فى المنهاج عن بعض اذا همت النفس بمعصية وانبعثت لشهوة لو تشفعت اليها بالله تعالى ثم برسوله وبجميع انبيائه وبكتابه وبجميع السلف وتعرض عليها الموت والقبر والقيامة والجنة والنار لا تعطى الانقياد ولا تترك الشهوة ثم استقبلتها بمنع رغيف تسكن وتترك شهوتها ﴿فاتباع هواها ردى﴾ من الردى ﴿ويهلاك﴾ فى الدنيا والآخرة ﴿لا محالة﴾ بفتح الميم اى البتة فالعاقل يتهم على مخالفة كل ما تميل اليه كما قال البوصيرى فى قصيدته

* وخالف النفس والشيطان واعصهما * وان هما محضاك النصح فاتهم *

وعلى هذا المعنى يدور ما فى المنهاج عن بعض يقال له احمد بن ارقم البلخى انه قال نازعتنى نفسى بالخروج الى الغزو فقلت سبحان الله ان الله تعالى يقول ان النفس لامارة بالسوء وهذه تأمرنى بالخيرات قلت مرادها الخلاص من حبس الوحدة فتصل الى الخلطة والاستراحة بالفة واكرام الخلق فقلت لها لا انزلك العمران ابدا ولا على معرفة احد فاجابت

اسأت الظن وقلت الله اصدق فقلت اقاتل العدو مقدما على الكل فتقتل فاجابت ثم عددت اشياء فاجابت الكل ثم قلت يارب نبهنى بها فانى متهم لها فكوشفت كان النفس تقول يا احمد انت تقتلنى كل يوم مرات بمنع شهواتى وبمخالفة ميولاتى فان قاتلت قتلت انا مرة واحدة فنجوت من قتلاتك ويتسامع الناس شهادتى فيكون لى ذكرا وشرفا قال فقعدت ولم اخرج الى الغزو فانظر الى خداعها ترضى ايقاع نفسها الى التهلكة لمجرد رياء بعد موتها ولقد احسن من قال

* توق نفسك لا تأمن غوائلها * فالنفس اخبث من سبعين شيطانا *

﴿اما فى غير المباحات﴾ من المحرمات والمكروهات ﴿فظاهر﴾ اردأوه واهلاكه من العقاب والعتاب واستحقاق حرمان الشفاعة ﴿واما فيها﴾ فى الشهوات المباحات ﴿فبعد كونه﴾ الهوى ﴿صفة بهيمية﴾ من صفات البهائم من الرتع فى الطعام والشراب والغفلة عن الشكر ﴿وركونا﴾ ميلا ﴿الى الدنيا الدنية﴾ الخسيسة حتى لا تعدل جناح بعوضة عند الله تعالى ﴿وشغلا شاغلا عن الطاعة وزاد الآخرة﴾ كالتقوى فانها خير الزاد ﴿مفض الى المحظور﴾ الممنوع كالمحرمات لان النفس اذا شبع بالمباحات يتجرع على الممنوعات ﴿وجار﴾ بالتشديد من الجر بمعنى الجذب ﴿الى الشرور ومؤد الى الفجور﴾ من الفسق والعصيان ﴿وحمى﴾ من حيته حماية اى دفعت عنه وهذا شئ حمى على فعل اى محظور لا يقرب واحميت المكان جعلته حمى وفى الحديث لا حمى الا الله ورسوله نقل عن الصحاح ﴿للحرام﴾ كما فى المحرمات كذلك بالنسبة الى بعضها ببعض كما قال القاضى فى قوله تعالى بلى من كسب سيئة واحاطت به خطيئته * وتحقيق ذلك ان من اذنب ذنبا ولم يقلع عنه استجره الى معاودة مثله والانهماك فيه وارتكاب ماهو اكبر منه حتى تستولى عليه الذنوب وتأخذ بمجامع قلبه فيصير بطبعه مائلا الى المعاصى مستحسنا اياها معتقدا ان لا لذة سواها مبغضا لمن يمنعه عنها مكذبا لمن ينصحه فيها ﴿ومأوى﴾ مرجعا ﴿للآلام﴾ من الالم ﴿والآثام﴾ من الاثم ﴿وصاحبه﴾ صاحب هوى النفس فى المباحات ﴿خسيس دنئ﴾ اى خبيث البطن والفرج ماجن كما نقل عن القاموس ﴿لئيم﴾ من اللؤم ضد الكرم ﴿رذيل بل هو خنزير الشهوة﴾ اى شهوته التى هى كشهوة الخنزير او من قبيل اضافة المشبه به الى المشبه كلجين الماء او الاضافة بيانية من قبيل زيد اسد ﴿خادم مطيع وعبد ذليل وانشدوا﴾ اى العلماء ﴿نون الهوان﴾ بمعنى الذل والحقارة ﴿من الهوى مسروقة﴾ اى اصل الهوى الهوان فاخذت النون منه ووضعت فى الهوان ﴿فصريع كل هوى﴾ اى مصروع كل هوى النفس ﴿صريع هوان﴾ مصروع ذلة وحقارة فمن غلب عليه الهوى يغلب عليه الهوان والذلة فيصير مستقبحا ومستنكرا ولانه اسير وشأن الاسير مهان على كل حال لعل ذلك انما هو عند التعمق وعند

(فبعد كونه) اى الهوى (صفة بهيمية) من الرتع فى الطعام والشراب والغفلة عن الشكر (وركونا) ان ميلا تاما (الى الدنيا الدنية) التى لا تساوى عند الله جناح بعوضة (وشغلا شاغلا عن الطاعة) القربة من المولى (و) عن (زاد الآخرة) وهو التقوى (مفض الى المحظور) لان النفس انما تميل الى المحارم عند امتلائها والا فالجوع يشغلها عنها (وجاذب) من الجذب قوة الاخذ وفى نسخة جار اسم فاعل من الجر (الى الشرور) الاخروية (ومؤد الى الفجور) خلاف البر (وحمى للحرام) ومن حول الحمى يوشك ان يرتع فيه (ومأوى) اى مسكن (للآلام والآثام) جمع اثم المعاصى (وصاحبه خسيس) لنزول همته (دنئ) لصغار رتبته (لئيم رذيل) اى ردى (بل هو خنزير الشهوة) اضافة الخنزير الى الشهوة لغلبتها فيه كما فى الحاشية (خادم مطيع وعبد ذليل) لغلبتها عليه (وانشدوا) اى العلماء لهوان الهوى

(نون الهوان من الهوى مسروقة) اى ساقطة لفظا وخطا والاصل بقاء المعنى بحاله (فصريع كل هوى صريع هوان)

لان للفرع حكم الاصل" (ومقابله) اى ميل النفس للشهوات (المجاهدة وهى) خلق شريف عرفه بانه (فطم) بفتح فسكون اى قطع (النفس عن المألوفات وحملها على خلاف هواها فى عموم الاوقات) فيمنعها حظها ويعطيها حقها وذلك سهل على من سهله الله عليه قال الامام حجة الادب لسان العرب محمد بن سعيد البوصيرى المصرى فى قصيدته* والنفس كالطفل ان تهمله شب على* شب الصبى بلغ الشباب* حب الرضاع وان تفطمه ينفطم* المعنى مثل النفس فى الاستمرار على المستلذات المضرة حال اهمالها والانزجار عنها عند زجرها مثل الطفل الرضيع ان تركتها على الرضاع ينشأ على حبه فيرضع فى غير وقته ويفسد مزاجه باختلاط الاخلاق الردية وان تفطمه بتنفيره عن الثدى بالحيل وتأنيسه بلذيذ الاطعمة على المهل ينفطم فان النفس ان تركتها فى اللذات الجسمانية تنشأ على حبها وتكتسب الاخلاق الذميمة وان زجرتها بالترهيب عنها وترغيبها الى اللذات الروحانية تنزجر* فاصرف هواها وحاذر ان توليه ان الهوى ماتولى يصم او يصم) الصرف المنع وحاذر بمعنى احذر وتولى الامر تقلده والتزمه وصار واليا وماشرطية واصمى الصيد قتله ووصمه اى جعله ذا عيب فالمعنى اذا عرفت كون النفس قابلا للفطام فامنعها عن هواها واحذر ان تؤمر الهوى على مملكة عقلك فانه داع الى الضلالة غير صالح الامارة فان استولى يهلك فى الحال او يعيبك بالاضلال كما ذكره (اى) والداستادى رحمه الله الهادى فى شرحه على القصيدة (فهى) اى المجاهدة (بضاعة) بكسر الموحدة قطعة من المال تعد للتجارة (العباد ورأس مال الزهاد ومدار صلاح النفوس وتذليلها) جعلها كالجمل الذلول فى الانقياد بالرياضة (وملاك) اى قوام (تقوية الارواح) فتحيى من موت الهوى (وتصفيتها) من دنس حب الدنيا (ووصولها) الى الكمالات السنية

تجرده لتلذذ النفس كما يقال ان الاصرار على المباحات قد ينقلب صغيرة والا فبالنية الحميدة يكون المباح حسنة مثابا به ﴿ ومقابله ﴾ اى خلاف اتباع الهوى وضده ﴿ المجاهدة وهى فطم النفس ﴾ اى قطعها ﴿ عن المألوفات ﴾ اى مااعتادت عليه واستلذت به من الامور الدنيوية ﴿ وحملها على خلاف هواها فى عموم الاوقات فهى بضاعة العباد ﴾ بتشديد الباء جمع عابد يعنى مالهم الذى يتجرون به فيكتسبون خيرى الدنيا والآخرة ﴿ ورأس مال الزهاد ﴾ جمع زاهد اى المعرض بقلبه عن الدنيا ﴿ ومدار صلاح النفوس وتذليلها ﴾ جعلها ذليلا وحقيرا ﴿ وملاك ﴾ اى مايقوم به ﴿ تقوية الارواح ﴾ لان المجاهدة شئ تقوى به الارواح فتستعد للانوار القدسية بالتخلص عن ظلمات الاشباح ﴿ وتصفيتها ﴾ من اكدار الطبيعة اليهولانية واوساخ المواد الجسمانية وعوائق الملكات الردية ﴿ ووصولها ﴾ الى المكاشفات اللاهوتية والانوار القدسية اوالى لقائه عز وجل * قال الله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا * عن ابى على الدقاق من زين ظاهره بالمجاهدة حسن الله تعالى سرائره بالمشاهدة* وعن السرى يامعشر الشباب جدوا قبل ان تبلغوا مبلغى فتضعفوا وتقصروا كما قصرت وقدكان لايلحقه احد من الشباب فى العبادة والمجاهدة بان لايأكل الا بالفاقة ولاينام الا عند الغلبة ولايتكلم الا عند الضرورة* وعن ابراهيم ابن ادهم لن ينال الرجل درجة الصالحين حتى يجوز ست عقبات يغلق باب النعمة ويفتح باب الشدة يغلق باب العز ويفتح باب الزل يغلق باب الراحة ويفتح باب الجهد يغلق باب النوم ويفتح باب السهر يغلق باب الغنى ويفتح باب الفقر يغلق باب الامل ويفتح باب الاستعداد للموت * واعلم ان للنفس صفتين انهماك فى الشهوات وامتناع عن الطاعات فاذا جمحت عند ركوب الهوى يجب كبحها بلجام التقوى واذا حرنت عند القيام بالموافقات يجب سوقها بسوط خلاف الهوى وجهد العوام فى توفية الاعمال وقصد الخواص الى تصفية الاحوال* وعن بعض قال حججت كذا كذا حجة فبان لى ان جميع ذلك مشوب بحظى وذلك ان والدتى سئلتنى يوما ان استق لها جرة ماء فثقل ذلك على نفسى فعلمت ان مطاوعة نفسى فى الحجات كانت لحظ وشرف لنفسى اذ لو كانت نفسى على خلوص لم يصعب عليها ماهو حق الشرع *وعن محمد بن الفضل الراحة هو الخلاص من امانى النفس وعن بعض الآفة من ثلاث سقم الطبيعة اى اكل الحرام وملازمة العادة

والكرامات العلية واذا كان الحال على ماذكر والامر على ماعرف (فعليك) اى فتمسك (ايها السالك) بطريق الآخرة (بالتشمر) التفعل للمبالغة (فى منع النفس عن الهوى) ولو بعد رياضتها (وحملها على المجاهدة) فى طاعة الله تعالى (ان شئت من الله تعالى) متعلق بقوله ﴿٩٧﴾ (الهدى) ضد الضلالة وحذف الجواب لدلالة سابق الكلام عليه اى فاجتهد ثم ذكر دليله من الكتاب بقوله (قال الله تعالى والذين جاهدوا فينا) اى فى حقنا واطلق المجاهدة ليعم الجهاد الظاهر والجهاد الباطن بانواعه قاله القاضى (لنهدينهم سبلنا) اى الطرق الموصلة الى جنابنا وثوابنا اولنزيدنهم هداية الى سبل الخير كذا فى المواهب* وقال سهل بن عبدالله جاهدوا فى اقامة السنة لنهدينهم سبل الجنة كما فى اللباب وقال الله تعالى (ومن جاهد) نفسه فى منعها عن المناهى وحملها على المعروف (فانما يجاهد لنفسه ان الله لغنى عن العالمين) فلا تنفعه طاعة مطيع ولا تضره معصية عاص (ثم اعلم) ايها السالك (ان المذموم) شرعا (فى اتباع الهوى) الكائن (فى المباحات الاصرار عليه) اى على ذلك الهوى لانه عند الاصرار يصير كالطبع ولا يسهل تركه (اذ طبع البشر لا يتحمل المخالفة الكلية) فاذا اعتاده شقت مفارقته (ولانه) اى الاصرار عليه (يؤدى) (بريقة ١٣ نى) اى يفضى (الى الغلو) بضم المعجمة واللام التصلب والتشدد المجاز للحد (والافراط) فيه (وقدمر فى فصل الاقتصاد) اى التوسط فى الامر (انه) اى الغلوا (منهى عنه) وهذا حينئذ منه

اى النظر والاستماع للحرام وفساد الصحبة اى تبعية كل شهوة النفس وعن بعض لا يرى احد عيب نفسه وهو مستحسن من نفسه شيأ وانما يرى عيوب نفسه من يتهمها فى جميع الاحوال* وعن السرى اياكم وجيران الاغنياء وقراء الاسواق وعلماء الامراء *وعن ذى النون انما دخل الفساد على الخلق من ستة اشياء (١) ضعف النية بعمل الآخرة صارت ابدانهم رهينة لشهواتهم (٢) غلب عليهم طول الامل مع قرب الاجل (٣) آثروا لرضى المخلوقين على رضى الخالق (٤) اتبعوا اهواءهم (٥) ونبذوا سنة نبيهم صلى الله تعالى عليه وسلم وراء ظهورهم (٦) جعلوا زلات السلف حجة انفسهم ودفنوا كثير مناقبهم الكل من القشيرية اذا عرفت حال النفس من ان الخزى والبؤس فى موافقتها والعز والشرف والرفعة فى مخالفتها ﴿ فعليك ايها السالك ﴾ من الدنيا الدنية الفانية الى الآخرة الفاخرة الباقية اوالسالك من كدورات عالم الرجس والزور الى معالى عيالم القدس والنور ﴿ بالتشمر ﴾ السعى البليغ والجد التام ﴿ فى منع النفس عن الهوى ﴾ ولو بالحيل والرياضات وتكليف الافعال الشاقة ﴿ وحملها على المجاهدة ﴾ على ماذكر متنا وشرحا حتى تتقادلك فيما امرت به ﴿ ان شئت من الله الهدى ﴾ فمن كان مراده الهداية من الله تعالى فلابد ان يحصل المجاهدة لانه جعل المجاهدة علة عادية لهداية كما ﴿ قال الله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا ﴾ طرقنا الموصلة الينا وهو الصراط المستقيم الذى هو صراط الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين اوسبيل السير الينا والوصول الى جنابنا اولنزيدنهم هداية الى سبل الخير وتوفيقا الى سلوكها كقوله تعالى ويزيد الله الذين اهتدوا هدى والذين اهتدوا زادهم هدى وفى الحديث من عمل بما علم ورثه الله علم مالم يعلم وقال الله تعالى ﴿ ومن جاهد ﴾ نفسه عن محن الطاعات ومشاق العبادات والكف عن الميولات والشهوات ﴿ فانما يجاهد لنفسه ﴾ لان منفعتها لها ﴿ ان الله لغنى عن العالمين ﴾ لا تنفعه الطاعات ولا تضره المعصية بيده ملكوت القلوب والنواصى ولما افاد ماتقدم مذمومية المباحات مطلقا وقد كان نوع منها غير مذموم شرع فى بيانه فقال ﴿ ثم اعلم ان المذموم فى اتباع الهوى فى المباحات الاصرار عليه ﴾ اى على اتباع الهوى فى المباحات ﴿ اذ طبع البشر لا يتحمل المخالفة الكلية ﴾ بحيث لا يبقى حظ نفس فى شئ اصلا فانه خروج عن البشرية والتحاق بالملكية وهو امر لا يدوم للبشر وممتنع لافساده البنية العنصرية المادية فلا تكليف بذلك لكونها مما لا يطاق ويشير اليه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم نفسك مطيتك فارفق بها ﴿ ولانه يؤدى الى الغلو ﴾ تجاوز الحد ﴿ والافراط ﴾ قال الله تعالى قل يا اهل الكتاب لا تغلوا فى دينكم ﴾ وقدمر فى فصل الاقتصاد انه ﴾ اى الغلو ﴿ منهى عنه

(ولانه يورث الملالة) بفتح الميم هو كالملل مصدر من باب تعب اذا سئم وضجر من الامر كما فى المصباح (والسأمة) بوزن ومعنى ماقبله ولما اتحدا اوتقاربا معنى افرد ضميرهما فى قوله (المؤدية) والاسناد اليها من الاسناد للسبب (الى عدم المداومة) للملل (المذموم جدا) بكسر الجيم اى ذما بليغا فى الشرع (فى العبادة) لما انه يوزن بالتهاون فى شانها فى الجملة فليدع كل مايفضى اليه مطلقا (ولذا) اى لقبح الملل (قال صلى الله تعالى عليه وسلم ياايها الناس خذوا من الاعمال) الصالحة (ماتطيقون) اى الدوام عليه (فان الله تعالى لايمل) اى لايترك الله فضله عليكم ولايعرض عن قبول اعمالكم (حتى تملوا) من العمل حتى تتركوا وتعرضوا عنه اقول السأمة والملالة بمعنى واحد وهى الضجرة الحاصلة من العجز والكسل وهو محال فى حق الله تعالى فالمراد به لازم الملالة وهو الاعراض كانه قال لايعرض الله عن قبول اعمالكم حتى تعرضوا عنها بسبب الملالة ويؤيد هذا ماذكره السيوطى حيث قال معناه لايعرض الله عن العبد اعراض الملول عن الشئ حتى يمل هو عن القيام بطاعة الله تعالى انتهى كلامه فانه تعالى رتب ثوابه على ذلك ترتب المعلول على علته (وان احب الاعمال) اللام فى الاعمال للجنس فابطلت معنى الجمعية (الى الله تعالى) اى اكثر ثوابا من غيرها (مادام وان قل) فيه اشارة الى ان قليل العمل اذا دام خير من كثير المنقطع وانما كان كذلك لان بدوام القليل يدوم الطاعة والذكر والراحة والاخلاص للاقبال على الخالق تعالى ويتم القليل بحيث يزيد على الكثير المنقطع اضعافا كما فى حاشية خواجه زاده (خرجه) الشيخان المرموز لهما بقوله (خ م) (عن عائشة رضى الله تعالى عنها وفى رواية لمسلم خذوا) ايها المؤمنون (من العمل) الصالح (ماتطيقون فوالله لايسأم الله تعالى) اى لايقطع عنكم ثوابه اطلق عليه ماذكر اما مجازا من اطلاق المسبب على السبب اوللمشاكلة قوله (حتى تسأموا) اى تملوا من عمل البر

ولانه يورث الملالة والسأمة﴾ اى التكاسل والتقصير ﴿المؤدية﴾ بعد ذلك ﴿الى عدم المداومة المذموم جدا﴾ قطعا وقويا ﴿فى العبادة﴾ لعله يختلف باختلاف الاشخاص والاحوال اذ يكثر ذلك فى العوام وفى حال الابتداء واما فى الخواص وحال الانتهاء فلا يبعد وجوده ﴿ولذا﴾ لقبح الملل ﴿قال صلى الله تعالى عليه وسلم ياايها الناس خذوا من الاعمال﴾ الصالحة ﴿ماتطيقونه﴾ اى تقدرون على المداومة عليه بلاتكلف ولامشقة ﴿فان الله تعالى لايمل﴾ اى لايعرض عنكم اعراض الملول عن الشئ اولايقطع الثواب والرحمة عنكم مابقى لكم نشاط الطاعة اولايترك فضله عنكم حتى تتركوا سؤاله ذكر بهذه العبارة للازدواج نحو قوله تعالى نسوا الله فنسيهم والا فالملال فتور يعرض للنفس من كثرة مزاولة شئ فيورث الكلال فى الفعل وهو محال عليه تعالى ﴿حتى تملو﴾ بفتح الاول والثانى اى تقطعوا اعمالكم اوتقللوا منها قالت عائشة رضى الله تعالى عنها راوية هذا الحديث ذكرت لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الحولاء بنت تويب لاتنام الليل فذكره ﴿وان احب الاعمال الى الله تعالى مادام﴾ واظب عليه صاحبه ﴿وان قل﴾ والظاهر من سوق المصنف ان هذا من تتمة الحديث السابق والواقع فى الجامع الصغير حديث مستقل آخر * قال المناوى لان النفس تألفه فيدوم بسببه الاقبال على الحق تقدس ولان تارك العمل بعد الشروع كالمعرض بعد الوصل ولان المواظب ملازم للخدمة وليس من لازم الباب كمن جد ثم انقطع عن الاعتاب ولهذا قال بعض الانجاب لاتقطع الخدمة وان ظهر لك عدم القبول وكفى بك شرفا ان يقيمك فى خدمته ولان المداوم يدوم له الامداد من حضرة رب العباد ولذلك شدد الصوفيه النكير على ترك الاوراد وفيه فضيلة الدوام على العمل ورأفة المصطفى بامته حيث ارشدهم الى مايصلحهم وهو مايمكن الدوام عليه بلا مشقة لان النفس فيه انشط وبه يحصل مقصود العمل وهو الحضور هذا عصارة ماقيل فى توجيه الدوام واقول يحتمل ان المراد بالدوام الترفق بالنفس وتدربها بالتعبد لئلا تضجر فيكون من قبيل ان لجسدك عليك حقا ﴿خرجه﴾ هذا الحديث ﴿خ م﴾ ﴿عن عائشة رضى الله تعالى عنها﴾ وعن ابويها ﴿وفى رواية لمسلم خذوا من العمل ماتطيقون﴾ المداومة عليه بلاضرر ﴿فوالله لايسأم الله تعالى حتى تستأموا﴾ يعنى اعملوا بحسب وسعكم فان الله

لايعرض عنكم اعراض الملول ولاينقص ثواب اعمالكم مابقى لكم نشاط فاذا سئمتم فاقعدوا فانكم اذا مللتم من العبادة واتيتم بها على كلالة كان معاملة الله معكم معاملة الملول منكم ذكره المناوى لكن لفظ الحديث فى الجامع على تخريج الطبرانى فى رواية ابى امامة خذوا من العبادة ماتطيقون فان الله لايسأم حتى تسأموا قال الشارح عن الهيثمى فيه بشر بن نمير ضعيف ﴿وعن على رضى الله عنه انه قال﴾ موقوف فاما حديث محذوف الاسناد اواثر من آثاره من عند نفسه كرم الله وجهه ﴿روحوا﴾ من الترويح بمعنى النشاط ﴿القلوب﴾ بازاحة الكد كل آن عن مكابدة العبادات ببعض المباحات فساعة للذكر وساعة للاستراحة ﴿فانها﴾ اى القلوب ﴿اذا اكرهت﴾ جبرت على الاعمال ﴿عميت﴾ تعبت واعرضت لكن فى الجامع الصغير روحوا القلوب ساعة فساعة فقال شارحه اى اريحوا فى بعض الاوقات بمباح قال ابو الدرداء انى لاجم فؤادى ببعض الباطل اى اللهو الجائز لانشط للحق وذكر عند المصطفى صلى الله تعالى عليه وسلم القرآن والشعر فجاء ابوبكر رضى الله تعالى عنه فقال اقران وشعر فقال نعم ساعة هذا وساعة ذلك وقال على كرم الله وجهه رضى الله تعالى عنه اجموا هذه القلوب فانها تمل كما تمل الابدان اى تكل وقال بعضهم انما ذكر المصطفى ذلك اولئك الاكابر الذين استولت هموم الآخرة على قلوبهم فخشى عليها ان تحترق وقال الحكيم فى شرح هذا الحديث الذكر المنهل للنفوس انما يدوم ساعة وساعة ثم ينقطع ولولا ذلك ماانتفع بالعيش والناس فى الذكر طبقات فمنهم من يدوم له ذكره فى وقت الذكر ثم تعلوه غفلة حتى يقع فى التخليط وهو الظالم لنفسه ومنهم من يدوم له ذكره فى وقت الذكر ثم تعلوه معرفته بسعة رحمة الله وحسن معاملته عباده فتطيب نفسه بذلك فيصل الى معاينته وهو المقتصد واما اهل اليقين وهم السابقون فقد جاوزوا هذه الخطة ولهم درجات قال وقوله ساعة وساعة اى ساعة للذكر وساعة للنفس لان القلب اذا حجب عن احتمال مايحل به يحتاج الى مزاح الاترى ان المصطفى عليه الصلاة والسلام لما سار الى سدرة المنتهى فغشيها ماغشى واشرق النور حال دونه فراش من ذهب وتحولت السدرة زبرجدا وياقوتا فلما لم يقم بصره للنور عورض بذلك مزاحا ليستقر كانه شغل قلبه بهذا المزاح عما رأى لئلا ينفر ولايجد قرار انتهى ﴿وعن ابى الدرداء انه قال انى لاستجم نفسى﴾ بتشديد الميم بمعنى الاستراحة ﴿باللهو﴾ اى بما تلتهى به النفس مما يستلذبه الظاهر المباح كالمزاح ﴿ليكون عونا لى على الحق﴾ بالنشاط والاقدام قال المناوى فينبغى ترويح الذهن بنحو شعر اوحكايات عند جمود الذهن ووقوفه لانه لايقدر انسان على مكابدة ذهنه على الفهم لان القلب مع الاكراه اشد نفورا وابعد قبولا وفى الاثر ان القلب اذا اكره عمى فيدفع بترويحه * شعر *

عليها وصف الاولى تحقيقا للازدواج وكانه قال ان الله تعالى لايمل وانما الملل من جانبكم يحذرهم عن المبالغة فى العمل ويرغبهم فى القصد والاعتدال (وعن على رضى الله عنه انه قال روحوا القلوب) بازاحتها من الكد كل آن اوفى بعض الاوقات عن مكايد العبادات ببعض المباحات الذى لاثواب فيه ولاعقاب واجعلوا الاوقات ساعة للذكر وساعة للنفس (فانها اذا اكرهت) الامر لمداومتها عليه وسأمتها له (عميت) اى عجزت عن فعله على وزن قلت حذفت عينه بعد اعلالها وانقلابها الفا تخفيفا كما فى الفتحية (وعن ابى الدرداء) الانصارى (انه قال انى لاستجم نفسى) اى اريحها والاجمام والاستجمام الاراحة والجمام الراحة وجموا استراحوا كذا فى شرح الغريب (باللهو) اى ما يلتهى به النفس من زهرات الدنيا (ليكون) اى الجم (عونا لى على الحق) اى الطاعة

والعبادة لاقبالها * حينئذ عليها برفع الملل عنها (فحينئذ) اى فحين اذ كان اللهو وسيلة لاقبال النفس على الطاعة (لابد) اى لافراق (احيانا) ظرف لما دل عليه (ان يتناول) لاله

لامتناع تقديم الصلة على الموصول (من المشتهيات المباحات) لما فيه من اراحتها واتباعها للطاعة كما قال (استراحة من التعب وتحرزا عن السأمة) الناشية من الملازمة للامر (وتحريكا للنشاط) بفتح النون الخفة والاسراع فى العمل (على العبادة) وهو ممدوح وضده شان المنافقين (فلذا) الاعتبار ماذكر (قال الامام حجة الاسلام رحمه الله) ابو حامد الغزالى فى الاحياء (لو سكن نشاطه) اى السالك (وضعف رغبته) فى الطاعة والعبادة (وعلم ان الترفه) اى التوسع (بالنوم) هو زوال الشعور بسبب الرطوبات الصاعدة من المعدة الى الدماغ (او الحديث) هو الكلام المباح (او المزاح) المباحة (فى ساعة) اى فى زمن قليل (يردنشاطه) فى الطاعة (فلذلك) اى الترفه حينئذ (افضل له من اداء الصلاة مع الملال) لحديث فاذا كسل احدكم فليرقد (فى الحقيقة هذا) اى الترفه (اتباع للشرع) لورود الامر به ففى البخارى من حديث انس فى قصة حبل زينب بنت جحش حلو وليصل احدكم بنشاطه فاذا فتر فليقعد كما مر (لا للهوى) النفسانى (المحض) الخالص (فى)

وليس بمغن فى المودة شافع * اذا لم يكن بين الضلوع شفيع

* فان لهذه القلوب تنافرا كتنافر الوحش فتألفوها بالاقتصاد فى التعليم والتوسط فى التقويم لتحصن طاعتها ويدوم نشاطها وفى صحف ابراهيم عليه السلام على العبد ثلاث ساعات ساعة يناجى ربه وساعة يحاسب نفسه وساعة للذة نفسه فيما يحل ﴿فحينئذ﴾ حين كون ترويح النفس مطلوبا ﴿لابد احيانا ان يتناول من المشتهيات المباحات استراحة من التعب﴾ الحاصل من حمل مشاق التكليف ﴿وتحرزا عن السأمة﴾ الملل والكسل ﴿وتحريكا للنشاط على العبادة فلذا﴾ اى للزوم تناول المشتهيات المباحات فى بعض الاوقات ﴿قال الامام حجة الاسلام رحمه الله لو سكن نشاطه﴾ فى العبادة ﴿وضعف رغبته﴾ فيها ﴿وعلم ان الترفه﴾ التوسع والراحة والتنعم كما فهم من القاموس ﴿بالنوم او الحديث﴾ كمناقب المشايخ والعلماء ﴿والمزاح﴾ المباحين ﴿فى ساعة﴾ الظاهر ان التنكير للتقليل او التحقير ﴿يردنشاطه﴾ ورغبته الى الطاعة ﴿فذلك﴾ الترفه ﴿افضل له من اداء الصلاة مع الملال﴾ لان ملاك الامر فى العبادة سيما الصلاة رأسا واساسا حضور القلب والتفهم والتعظيم والهيبة والرجاء والحياء وحضور القلب تفريغ القلب عما سوى الله والتفهم جمع اللفظ مع المعنى فربما يكون حاضرا مع اللفظ دون المعنى وربما يكون حاضرا مع اللفظ دون المعنى وهو مقام يتفاوت فيه الناس فكم من معان تسنح للمصلى فى صلاته لم تكن خطرت بقلبه ابدا ولهذا كانت الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر والتعظيم ان يشاهد من لوح القلب عظمته تعالى وكبرياءه وان العبد مسخر مربوب ومنه يحصل الخشوع والهيبة ان يثور من زاوية معرفة الجلال خوف ينتشر منه على الاعضاء ما تكاد تكل عن حمله لولا الرجاء فان من لا يخاف لايسمى هائبا والخوف من الاشياء الخسيسة لايسمى هيبة والرجاء بان يسرح النظر فى معرفة لطف الله وكرمه وانواع انعامه واستغنائه والحياء بان يجيل النظر فى قصوره عن اداء حق الله تعالى مع معرفة حقارة نفسه وخبث دخلها وقلة خلوصها واخلاصها وميلها الى الحظ العاجل وهذا لا يمكن مع الملال كما ذكره بعضهم ﴿ففى الحقيقة هذا﴾ اى اتباع الهوى فى المباحات لاجل النشاط ﴿اتباع للشرع﴾ للحديث السابق آنفا وايضا عن البخارى قصة حبل زينب حديث حلوه ليصل احدكم بنشاطه فاذا فتر فليقعد كما مر ايضا وحينئذ ﴿لا﴾ يكون اتباعا ﴿للهوى المحض﴾ قال فى الاشباه اذا قصد بالمباحات التقوى على الطاعة او التوصل اليها كانت عبادة كالاكل والنوم واكتساب المال والوطئ كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم نية المؤمن خير من عمله وعلى هذا الباب يحمل قوله عليه السلام نوم العالم خير من عبادة الجاهل * فروع * نقل عن الجامع الفتوى والمجتبى والخانيه لو غلبه النوم تكره له التراويح بل ينصرف حتى يستيقظ لان فى الصلاة مع النوم تهاونا وغفلة وترك تدبر ويكره للمقتدى ان يقعد

ن اتباع الشهوة ﴿والعجب﴾ بضم المهملة وسكون الجيم ﴿سيجيء﴾ بيانه ﴿ان شاء الله تعالى﴾ اخره لاحتياجه الى زيادة تفصيل ﴿واما التقليد﴾ فيما لا يجوز التقليد فيه وذلك فى الاعتقاد ﴿فهو الثامن من آفات القلب﴾ وهو فى اللغة جعل القلادة فى العنق ومنه تقليد ولاة الامر وتقليد الهدى

وفى عرف الشرع ﴿هو الاقتداء بالغير﴾ فيما هو عليه من اعتقاد من غير معرفة مستنده من الكتاب والسنة واجماع الامة بل ﴿لمجرد حسن الظن﴾ فى ذلك المقتدى به ﴿من غير حجة﴾ اى برهان موجب للتقليد فخرج به تقليد الائمة المجتهدين للكتاب والسنة وغيرهما من الدلائل وتقليد العوام لهم كما فى الحاشية ﴿وتحقيق﴾ لتصويب ذلك ﴿وذا﴾ اى الامر ﴿لا يجوز فى الاعتقادية﴾ وانما يجوز فى العمليات لمن يجوز تقليده وهو الآن ارباب المذاهب الاربعة لا غير بالنسبة للقضاة والمفتى كما قاله ابن الصلاح من الشافعية كما فى المواهب ﴿بل لابد﴾ فى العقايد ﴿من نظر﴾ اى حركة النفس فى المعقولات وعطف عليه عطف تفسير قوله ﴿واستدلال﴾ اى طلب الدليل ﴿ولو على طريق الاجمال﴾ كالاستدلال بالصنعة على الصانع اذ لا يجب عنها معرفة الادلة على ترتيب المتكلمين فلا ملاحظة الصغرى

فى التراويح فيقوم عند الركوع لما فيه من اظهار التكاسل وتشبيه المنافق وعنه صلى الله تعالى عليه وسلم اذا نعس احدكم وهو يصلى فليرقد حتى يذهب عنه النوم وعن الضحاك فى قوله تعالى لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى اراد به سكر النوم * وفى تنوير الابصار ولو اشتبه على مريض اعداد الركعات او السجدات لنعاس يلحقه لا يلزمه الاداء ﴿و﴾ بيان ﴿العجب﴾ الذى هو سبب اعتقاد البدعة ﴿سيجيء ان شاء الله تعالى﴾ اخره لاحتياجه الى زيادة تفصيل ﴿واما التقليد﴾ المذكور فيما سبق ﴿وهو﴾ الخلق ﴿الثامن﴾ من الستين المذمومة ﴿من آفات القلب وهو الاقتداء بالغير﴾ اعتقادا اوقولا اوعملا ﴿بمجرد حسن الظن من غير حجة﴾ صالحة للاقتداء فخرج تقليد المجتهد ﴿وتحقيق﴾ بالدليل وقيل او كشف قلبى فى ذلك ففيه نظر فى حكم ظاهر الشرع ﴿وذا﴾ اى التقليد ﴿لا يجوز فى الاعتقادية﴾ اى فى اصول العقائد الاسلامية لامكان الاهتداء بمجرد نظر العقل فكل من له عقل فيمكن له الاستدلال سيما من الاثر الى المؤثر فلا ضرورة له الى التقليد ﴿بل لابد له من نظر﴾ صحيح وتأمل من ترتيب الامور المعلومة للتأدى الى المجهول ﴿واستدلال ولو على طريق الاجمال﴾ بان لا يقدر على تعبيره بعبارة محررة على تفصيل اصطلاح القوم بل فى ذهنه معنى يتحصل به المقصود لعل هذا حاصل الايمان الاجمالى * فان قيل هذا وان كان جاريا فى نحو ذاته تعالى وصفاته لكن لا يجرى فى اكثر الاعتقاديات كامور الآخرة فان العقل لا يهتدى فيها بمجرد النظر ولذا قال فى الكلامية المطالب اما عقلى محض كامهات الشرائع من نحو وجوده تعالى وصدق رسوله اونقلى محض كامور الآخرة ووجود غراب الآن فى منارة الاسكندرية او بهما كحدوث العالم قلنا قد سبق الاشارة من ان المراد اصول الاعتقادية الكلامية يعنى امهات الشرائع اولكل شيء نظر واستدلال على حاله فاستدلال هذا الجنس بادلته الشرعية لكن يشكل ان الايمان الاجمالى جائز عندنا وظاهر صنيع المصنف عدمه الان يقال وان قلنا بجوازه لكن قلنا بكونه اثما فعدم الجواز يصرف اليه ﴿قال الله تعالى قل انظروا﴾ تفكروا ﴿ماذا فى السموات والارض﴾ ماوضعه فيهما من العجائب الدالة على وجوده والغرائب المنبئة عن صفاته الكاملة وقدمه انه قال الاعرابى البعرة تدل على البعير واثر القدم على المس فسماء ذات ابراج وارض ذات فجاج تدلان على اللطيف الخبير ﴿والآيات فيه﴾ فى وجوب النظر ﴿وفى ذم المقلدين﴾ لا مطلقا بل ﴿فى الاعتقاد كثيرة جدا﴾ قطعا نحو قوله تعالى انا وجدنا آباءنا على امة

الكبرى وترتيب المقدمات للانتاج على قاعدة المعقول كما مر ﴿قال الله تعالى قل﴾ يا محمد ﴿انظروا﴾ اى تفكروا ﴿ماذا﴾ استفهامية فانظروا معلق عن العمل ﴿فى السموات والارض﴾ من الصنائع الدالة على وحدانيته * وفى كل شيء له آية * تدل على انه واحد * ﴿والآيات فيه﴾ اى فى طلب النظر ﴿وفى ذم المقلدين فى الاعتقاد كثيرة جدا﴾ منها قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك

فى قرية من نذير الا قال مترفوها انا وجدنا آباءنا على امة وانا على آثارهم مقتدون * ومنها قوله عن قريش بل قالوا انا وجدنا
آباءنا على امة اى دين وانا على آثارهم مهتدون * وقال تعالى اولو كان اباؤهم لا يعقلون شيئاً ولا يهتدون (والاجماع منعقد
عليه) اى على ذمه وعلى وجوب النظر والاستدلال (فالمقلد فى الاعتقاد آثم) لتركه النظر الواجب عليه (وان كان
ايمانه صحيحا عندنا) معشر الماتريدية واختلف النقل فيه عن الاشعرى والصحيح انه يقول كذلك وظاهر ان الكلام فى
حصل له بالتقليد كمال ثبات الاعتقاد بحيث لا يزعزعه ترديد ولا يزحزحه تشكيك كما فى المواهب والسنوسى * قال الشيخ
ابو عبد الله محمد السنوسى رحمه الله ويجب على كل مكلف شرعا ان يعرف ما يجب فى حق الله وما يستحيل وما يجوز وكذا
يجب عليه ان يعرف مثل ذلك فى حق الرسل عليهم السلام

لان بمعرفة ذلك يكون مؤمنا محققا لايمانه وعلى بصيرة فى دينه ثم اعلم ان الجمهور اختلفوا فى وجوب المعرفة وعدم الاكتفاء بالتقليد ذهب بعضهم الى وجوب المعرفة وعدم الاكتفا بالتقليد كالشيخ الاشعرى والقاضى ابى بكر الباقلانى وامام الحرمين وحكاه ابن القصار عن مالك ايضا فقال بعضهم المقلد مؤمن الا انه عاص بترك المعرفة التى ينتجها النظر الصحيح * وقال بعضهم انه مؤمن ولا يعصى الا اذا كان فيه اهلية لفهم النظر الصحيح * وقال بعضهم المقلد ليس بمؤمن اصلا وقد انكره بعضهم بقى ههنا اقسام شريفة ولطائف كثيرة من ارادها فعليه بمطالعة رسالة السنوسية * وقد استشكل القول بان المقلد
ليس بمؤمن لانه يلزم عليه تكفير اكثر عوام المؤمنين وهو معظم هذه الامة وذلك مما يقدح فيما علم ان سيدنا (على)
محمدا اكثر الانبياء اتباعا وورد ان امة المشرفة ثلثا اهل الجنة * واجيب ان المراد بالدليل الذى يجب معرفته على جميع المكلفين
هو الدليل الجلى الذى يحصل به فى الجملة للمكلف العلم والطمانينة بعقائد الايمان بحيث لا يقول قلبه فيها لا ادرى سمعت
الناس يقولون شيأ فقلته ولا يشترط معرفة النظر على طريق المتكلمين من تحرير الادلة وترتيبها ورفع الشبهة الواردة
عليها كما فى السنوسية فتأمل (واما التقليد فى الاعمال) الفرعية من المقلد (فجائز) تقليده (لمن كان عدلا) اى
من الكبيرة والاصرار على الصغيرة ذا مروة وقيل هو من جمع ثلاث صفات الحكمة والشجاعة والعفة (مج

وانا على آثارهم مقتدون ونحو وانا على آثارهم مهتدون ونحو اولو كان آباؤهم لا يعقلون
شيأ ولا يهتدون ﴿ والاجماع منعقد عليه ﴾ اى على وجوب النظر والاستدلال
فى العقائد واما المخالف فاما خلافه بعد مضى قرن الاجماع السابق فلا يعتبر خلافه
اذ الخلاف اللاحق لا يمنع الاجماع السابق بل هو نفسه ساقط لامتناع خرق الاجماع
او لان المخالف ليس من اهل الحل والعقد فلا يعتبر خلافه بقى ان الاجماع لا يكون الا
فى الحكم الشرعى لا فى الدنيوى ولا فى العقلى وما نحن فيه من قبيل العقلى * قلنا وان فهم
كذلك من ظاهر التوضيح لكن التلويح اورد عليه بان العقلى قد يكون ظنيا فبالاجماع
يصير قطعيا كما فى تفضيل الصحابة وكثير من الاعتقاديات هذا لكن لا يخلو عن تأمل
﴿ فالمقلد فى الاعتقاد آثم ﴾ كافر عندنا لما ذكرنا آنفا ﴿ وان كان ايمانه صحيحا
عندنا ﴾ الماتريدية وقيل عن الاشعرى نعم ايضا والصحيح لا قيل الكلام فى مقلد حصل له
ثبات بحيث لا يزحزحه تشكيك * اقول ذلك انما هو منصب الاستدلال لا التقليد ثم
الموجبون الاستدلال مع نفى التقليد كالاشعرى والباقلانى وامام الحرمين وقيل مالك ايضا
فالمقلد مؤمن عاص وقيل ليس بعاص الا اذا كان معه اهلية النظر واهمله بالتكاسل وقيل
ليس بمؤمن اصلا فاورد بلزوم اكفار عوام المؤمنين * اقول قد اشير آنفا وحرر سابقا
انهم مستدلون اجمالا فى وجدانهم وان لم يقدروا على اتيان عبارة جامعة فالعوام ان سئل
اليهم من اوجد هذه السماء والارض يقولون الله وفى محاورات كلهم الله فعل كذا
واعطى كذا ومنع كذا فلزمهم الاستدلال وان لم يعرفوا وجه استدلالهم والله اعلم
﴿ واما التقليد فى الاعمال ﴾ الفرعية ﴿ فجائز ﴾ تقليده ﴿ لمن كان عدلا ﴾ فان
الفاسق لا يؤمن على خبره بمقتضى علمه بل قد يخبر بحكم وهو خلاف علمه وقيل
هو من اجتمع فيه الحكمة والشجاعة والعفة ﴿ مجتهدا ﴾ قد يؤخذ العدل فى مفهوم
الاجتهاد فافهم لكن بلا لزوم مجتهد معين بل يجوز باى من الاربعة لعدم نص

وكن ﴾ استدراك مما يوهمه قوله لمن كان عدلا مجتهدا من عدم جواز التقليد الآن لفقد المجتهد فقال لكن
﴿لما انقطع الاجتهاد ﴾ من الناس ﴿مذ﴾ بضم فسكون اى من ﴿زمان طويل﴾ لضعف اشتغالهم بعلومه وهو عند
الاصوليين بذل المجهود فى استخراج الاحكام من الادلة الشرعية وشرطه اى الاجتهاد ان يحوى حكم الكتاب بمعانيه
امع معانيه لغة وشرعا ووجوهه التى قلنا مثل العام والخاص وسائر الاقسام ولا يشترط ضبطها بل يكفى ان يكون
ما بمواقعها ويرجع اليها وقت الحاجة قيل المراد به مايتعلق به الاحكام وذلك مقدار خمسمائة آية وعلم السنة بطرقها
ولراده ايضا مايتعلق به الاحكام وان يعرف وجوه القياس اى طرائقه وشرائطه وحكمه الاصابة بغالب الرأى حتى
قا ان المجتهد يخطئ ويصيب ذكره ابن الملك فى شرح المنار وتمام تحقيقه فى الاصول ﴿انحصر طريق معرفة مذهب
المجتهد المقلد﴾ شيئين احدهما ﴿ فى نقل كتاب ﴾ تنوينه للتعظيم كما يدل له وصفه بقوله ﴿ معتبر ﴾ بضبطه وصحته
﴿المتداول بين العلماء﴾ من غير طعن منهم ﴿ مصحح ﴾ ليأمن من الغلط ﴿لمن قدر على مطالعته واستخراجه﴾ اى طلب
خروج الحكم منه كصحيح البخارى ومسلم وهما اصح الكتب بعد القرآن والبخارى اصحها وقيل مسلم اصح والصواب
الاول وجملة مافى البخارى سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثا بالمكرر وبحذف المكرر نحو اربعة آلاف ومسلم
باسقاط المكرر نحو اربعة آلاف ثم ان الزيادة ﴿١٠٣﴾ فى الصحيح يعرف من السنن المعتمدة كسنن ابى داود السجستانى
وابى عيسى الترمذى وابى عبد الرحمن النسائى وابن ماجه والدارمى وابن خزيمة وغيرها من الكتب المعتبرة كما فى التقريب والتيسير للامام النووى رحمه الله * وفى بعض شروح المصابيح روى ان الشيخ محمد البخارى والشيخ ابو الحسين مسلم القشيرى رحمهما الله جمعا الاحاديث اوراقا اوراقا

على تعيينه لكن من غير تلفيق وانه ان وقع تقليد بواحد هل يلزم الدوام عليه او يجوز
الانتقال منه الى آخر لضرورة اولا وان قلد فى عمل بمجتهد مع تقليده فى عمل آخر
بمجتهد آخر اوان قلد فى عمل بمجتهد فى وقت وبمجتهد آخر فى وقت آخر فى ذلك
ففيها تفصيل لعله قد سبق بعض تفصيله فارجع اليه ﴿ولكن لما انقطع الاجتهاد
مذ زمان طويل﴾ وقد تقدم عن ابن نجيم انقطاع القياس بعد الاربعمائة فلا
يجوز بعدها لاحد لكن هذا مبنى على عدم تجزئ الاجتهاد كما هو الاصح واما
عند من يجوزه فلا ينقرض المجتهد فى المسئلة ابدا وقد يقال فى لزوم كون القاضى
والمفتى مجتهدا معرفة الاحكام ومطالعتها وان اى حكم اخذ من اى دليل وعلى
اى قاعدة واصل ونحوها ويقرب اليه قوله ﴿انحصر طريق معرفة مذهب المجتهد
المقلد فى نقل كتاب معتبر متداول بين العلماء الثقات﴾ فلا يلتفت الى اعتبار غير العلماء
او اعتبار غير الثقات من العلماء ﴿مصحح لمن قدر على مطالعته واستخراجه﴾ فهم معانى

رجاء الى مدينة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واخلصا العبادة لله تعالى وتضرعا الى الله تعالى واستمدادا من روح النبى
عليه السلام ان يبين لهما الاحاديث الموضوعة والصحيحة فغلب عليهما النوم فلما انتبها وجدا الاحاديث الصحيحة باقية والموضوعة
ممحاة عن الاوراق وجمعا الصحيح فى الكتابين وسمياهما الصحيحين ثم جمعا الشيخ الامام ابوداود السجستانى والشيخ
الامام ابوعيسى الترمذى الاحاديث الصحيحة وبالغا فى البسط والتصحيح وسافرا فى البلاد وعرضاها على العلماء والمحدثين
واتيابه الى مدينة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم رأى اربعون وليا من اولياء الله فى ليلة واحدة رسول الله
عليه السلام فى المنام فقال عليه السلام لكل واحد منهم بلغوا منى الى ابى داود وابى عيسى وقولوا لهما بان الاحاديث
التى جمعا كلها صحيحة لاموضوع فيها فى المقام الفلانى عشرون الف دينار فخذا هذا عوض سعيكما فى الدنيا وانتما
فى مقام الشفاعة معنا فى الآخرة كما فى المطالع لمحمد الروشنى * وان الامام البغوى قسم احاديث المصابيح الى حسان
وصحاح مريدا بالصحاح مافى الصحيحين وبالحسان مافى السنن كسنن ابى داود السجستانى وابى عيسى الترمذى انتهى
كلامه * ومن الكتب المعتبرة كتاب القدورى قال صاحب مصباح الانوار ومفتاح الاسرار رأيت جماعة من
صلحاء الحنفية يتبركون بقراءة كتاب القدورى فى ايام الوباء وهو كتاب مبارك من حفظه يكون آمنا من الفقر

حتى ان من قرأ على استاد صالح ودعاله عندختم الكتاب بالبركة فانه يكون مالكا بالدراهم على عدد مسائله ورأيت
فى بعض شروح المجمع ان كتاب القدورى مشتمل على اثنى عشر الف مسئلة انتهى كلامه (و) الثانى (اخبار عدل
موثوق به) لتجربه وتنبهه (فى علمه وعمله فلايجوز العمل بكل كتاب) ككتاب النوادر فلايجوز العمل به لعدم اشتهار
فى ديارنا الان يوجد نقله فى كتاب متداول فحينئذ يجوز اعتمادا على هذا الكتاب كما فى حاشية خواجه زاده * ومثل
كتاب الحاوى وجامع الفتاوى والفتاوى الصوفية وروضة المجالس ومشتمل الاحكام وجامع الفصولين والتسهيل للقاضى
محمود والمهمات والحدادية كما فى انقاذ الهالكين واما القنية فهى وان كانت فوق ثلاث الكتب وقدنقل عنها بعض العلماء
فى كتبهم لكنها مشهور عند العلماء الثقات بضعف الرواية وان صاحبها معتزلى فغايتها ان يعمل بما فيها اذا لم يعلم مخالفتها
الكتب المعتبرة واما مع المخالفة فكلا كما فى الانقاذ ايضا ﴿١٠٤﴾ فعلى العاقل ان ينظر اولا فيمن يحقق له هذا العلم
ويختاره للصحبة من الائمة
المؤيدين من الله تعالى بنور
البصيرة الزاهدين بقلوبهم
فى هذا العرض الحاضر
المشفقين على المساكين
الرؤفاء على الضعفاء
المؤمنين فمن وجد واحدا
على هذا الصفة فى هذا
الزمان القليل الخير جدا
فليشده عليه وليعلم انه
لايجدله والله اعلم ثانيا
فى عصره وليحذر المبتدى
جهده ان يأخذ اصول
دينه من الكتب التى حشيت
بكلام الفلاسفة واولع
مؤلفوها بنقل هوسهم
وماهو كفر صريح من
عقائدهم التى ستروا
نجاستها بماتيهم على كثير
من اصطلاحاتهم وعباراتهم
التى اكثرها اسماء بلامسميات وذلك ككتاب الامام الفخر فى علم الكلام وطوالع البيضاوى ومن (من)
خذا خذوهما فى ذلك ومن اراد تفصيل الكلام فعليه بكتاب السنوسية من الكلام (ولا) يجوز العمل (بقول كل من تزى
بزى العلماء) من غير معرفة حاله علما وعملا واتقانا عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم يخرج فى آخر الزمان رجال يختلبون الدنيا بالدين يلبسون للناس جلود الضأن السنتهم احلى من العسل
وقلوبهم قلوب الذئاب يقول الله تعالى ابى يغترون ام على يجترؤن فبعزتى حلفت لابعثن على اولئك فتنة تدع الحليم
فيهم حيران * وعن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ويل لامتى من علماء السوء
يتخذون هذا العلم تجارة لانفسهم لااربح الله تجارتهم وقال عليه السلام يكون فى آخر الزمان عباد جهال وقراء

مسائله ﴿واخبار عدل موثوق به فى علمه وعمله﴾ فيخبر قول المجتهد فيعتمد على خبره
﴿فلايجوز العمل بكل كتاب﴾ فى حق نفسه وفى القضاء والفتوى هذا تفريع لقوله
فى نقل كتاب معتبر يعنى لايجوز العمل بكتاب مجهول مستور كالنوادر نقل عن المصنف
ومثله كتاب الحاوى وجامع الفتاوى والفتاوى الصوفية وروضة المجالس ومشتمل
الاحكام وجامع الفصولين والتسهيل لقاضى محمود والمهمات والحدادية وايضا القنية
مشهورة بضعف الرواية وصاحبها معتزلى وايضا صرة الفتاوى لكن اذا لم يعلم خلاف
اقوى منها ولاخلاف قياس ولم يطلع على نقل صريح فى كتاب معتبر فلاجرم يعمل به
والكتاب المعتبر كالمتون الاربعة والهداية والمجمع قالوا اجتماعها فى مسئلة كنص قاطع
ومن الفتاوى كقاضيخان والخانية والخلاصة والبزازية والظهيرية وينبغى ان يعلم
انه لابد ان لايخالف الغير سيما الاوثق والاكثر فى كون اعتبار قول الكتاب
المعتبر لانه قديوجد قول ضعيف فى كتاب قوى كما نقدوا فى بعض اقوال الهداية
واما كتب الاحاديث وان لم يصلح لناجة فى الاحكام احاديث نبينا عليه السلام
كقول الله العزيز العلام لكونها منصب الاجتهاد فاصحها صحيح البخارى فمسلم على
الاصح ثم بواقى الكتب الستة لكن الاحاديث الضعيفة يجوز روايتها والعمل بها
فى فضائل الاعمال ان لم يخالف اقوى منها ولا القياس وفى تأييد عمل ثابت او احتياط
عمل ايضا لافى اثبات حكم اصلا واما الموضوع فلايجوز روايته الا مع تنبيه موضوعيته
ولا العمل به اصلا خلافا لمن وهم ﴿ولا﴾ يجوز العمل ﴿بقول كل من تزيى بزى
العلماء﴾ من غير معرفة حاله علما وثقة وعملا فلابد ممن يصلح اقتداؤه لكونه مجرب
العلم والعدل اذ يجوز ان يكون غير عالم او عالما لكن ليس بثقة وقد تقدم ان

علماء فسقة بهم تضل امتى كما فى روضة العلما (ومقابل اعتقاد البدعة) المحرم اعتقادها (اعتقاد اهل السنة والجماعة) اى جماعة صحابته رضى الله تعالى عنهم المنجى من النار (وسببه) اى الموصل لاعتقاد اهل السنة (التمسك بالسنة) النبوية (وبما عليه الصحابة) فى الاعتقاد (و) بما عليه (اجماع الامة) لعصمتها فى الاجماع منه على الخطأ (وترك الهوى) النفسانى (و) ترك (الاعجاب بالرأى) اى العقل من غير اصل مما ذكر (مع النظر والاستدلال) حال من التمسك وما عطف عليه اى مصحوبا بذلك (والتقليد) بالرفع عطف على التمسك او على المعطوف عليه (بصاحبه) اى بصاحب علم اعتقاد السنة (ولو) كان (مع اثم) لما عرفت

من وجوب النظر واثم تاركه (والتاسع) من الاخلاق المهلكات (الرياء) بكسر الراء وتخفيف التحتية وبالهمزة مكانها هو فى اللغة اظهار الشئ على خلاف ماهو عليه مصدر رآى يرائى مرآة ورياء يقال راءيته اذا اظهرت له خلاف ماانت عليه (وفيه سبعة مباحث) جمع مبحث مكان البحث (المبحث الاول منها (فى تعريفه) عبر به لشموله للحد والرسم والتعريف اللفظى (وتقسيمه) لاقسامه والتقسيم عند علماء التدوين ضم قيود متباينة او متخالفة لمفهوم كلى ليحصل من كل قيد قسم يقال له بالنظر لمقابله قسيم ولمقسمه قسم كما فى المواهب والمبحث الثانى فيما به الرياء والمبحث الثالث فيما له الرياء والمبحث الرابع فى الرياء الخفى وعلاماته والمبحث الخامس فى احكام الرياء والمبحث السادس (بريقة ١٤ نى) فى امور مترددة بين الرياء والاخلاص والمبحث السابع فى علاج الرياء كما فى الحاشية فتعريفه (هو ارادة نفع الدنيا بعمل الآخرة) المصدر فيهما مضاف الى مفعوله والفاعل محذوف (او دليله) اى دليل العمل مثل ذبول الشفتين وخفض الصوت مثلا الدالين على الصوم كما فى حاشية خواجه زاده (او اعلامه) اى ارادة اعلام العامل بعمله (احدا من الناس) رجاء نفعه ويسمى هذا سمعة (من غير اكراه) على ذلك (ملجئ) اى ملزم (الباعث على نفسه) اى على نفس الرياء من قتل النفس وتلف العضو ولا بغير الملجئ

من الفساد الكبير العالم المتهتك وايضا اذا زل عالم زل عالم ﴿ومقابل اعتقاد البدعة اعتقاد اهل السنة والجماعة وسببه﴾ سبب اعتقاد اهل السنة ﴿التمسك بالسنة﴾ اعتقادا واقوالا واعمالا فى العبادات والمعاملات بل فى العادات ﴿وماعليه الصحابة واجماع الامة﴾ من التابعين ومن بعدهم رضوان الله عليهم اجمعين ﴿و﴾ سببه ايضا ﴿ترك الهوى﴾ اى الحظوظات العاجلة ﴿و﴾ ترك ﴿الاعجاب بالرأى﴾ اى تحسين عقله من غير اصل شرعى ﴿مع النظر والاستدلال او التقليد لصاحبه﴾ اى لصاحب النظر والاستدلال ﴿ولو مع اثم﴾ لترك الواجب ﴿والتاسع﴾ من الستين المذمومة ﴿الرياء﴾ وفيه سبعة مباحث تعريفه ومابه الرياء وماله الرياء والرياء الخفى وعلاماته واحكام الرياء والامور المترددة بين الرياء والاخلاص وعلاج الرياء ﴿المبحث الاول فى تعريفه﴾ ليمتاز عن الآخر لكمال العناية به لعظم خطره وكثرة وقوعه ﴿وتقسيمه هو﴾ اى الرياء لغة اظهار الشئ على خلاف ماهو عليه مصدر رآى يرائى مرآة ورياء يقال راءيته اظهرت له خلاف ماانت عليه وقيل هو طلب المنزلة فى القلوب بارادة الفضائل مطلقا واشتقاقه من الرؤية وفى العرف هو ﴿ارادة نفع الدنيا بعمل الآخرة او دليله﴾ اى دليل العمل نحو ذبول الشفتين وخفض الصوت وهذا راجع الى مايقال الرياء طلب المنزلة فى القلوب باظهار العبادات ﴿او اعلامه﴾ اى عمل الآخرة ﴿احدا من الناس﴾ فالرياء بثلاثة ﴿من غير اكراه ملجئ﴾ مضطر اعلم ان الاكراه هو حمل الغير على مالا يرضاه ولا يختاره اذا خلى ونفسه * فاما كامل ان افسد الاختيار واعدم الرضاء فهو ملجئ اى يوجب الاضطرار كالتهديد بما يخاف على نفسه او عضو من اعضائه * واما قاصر بعدم الرضاء لا يوجب الالجاء ولا يفسد الاختيار كما بنحو حبس او ضرب فالمفهوم من المصنف عدم اباحة الرياء بمجرد الاكراه مالم يكن ملجئا *قال فى التلويح عن الامام البرغرى ان فعل المكره مباح كالقتل والرياء وفرض كشرب الخمر ومرخص كاجراء كلمة الكفر والافطار واتلاف مال الغير فتأمل ﴿الباعث﴾ صفة الاعلام ﴿على نفسه﴾ اى نفس العمل فلو لم يكن فى قصده اعلام

من الضرب والحبس كما فى حاشية خواجه زاده اذلا، واخذه مع الاكراه فيه كذا فى الفتحية * ثم اعلم ان الرياء فى العرف اسم مخصوص بارادة العبادة للغير فالعابد هو المرائى وذلك الغير هو المرآى له والعبادة هو المرآى به واظهار العبادة هو الرياء (وضده) اى ضد الرياء (الاخلاص وهو تجريد قصد التقرب) اى كسب القرب المعنوى (الى الله تعالى بالطاعة) الجار متعلق بالتقرب كالظرف قبله لاختلاف لفظى الجار (عن) ارادة (نفع الدنيا) متعلق بتجريد (و) عن (الاعلام السابق) امالو علموا بذلك منه ولم يقصده فلا يضر فى اخلاصه فقد جاء فى الخبر المرفوع ان ذلك من عاجل بشرى المؤمن (وثمر) اى ينتج الاخلاص (الاحسان) يقال احسن الشئ اذا زينه واجله فانه يزين اركان الاسلام ويحسنها والمراد به الاخلاص اشار اليه بقوله (وهو ان تعبد الله تعالى كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك) يعنى الاحسان عبادته تعالى على نعت الالوهية والتعظيم له كانك تنظر اليه فان اطاعة الملك فى حضرته يزيد المطيع جدا ونشاطا فى العمل وطمعا فى معروفه وخوفا من تأديبه فى تقصيره وتفريطه وذلك لاطلاع الملك على حاله وهو المراد من قوله فانه يراك بكلمة التحقيق وانما قال فى رؤية العبد كانك تراه بكلمة (الحالة)

الغير لم يأت بهذا العمل اوصفة لنفع الدنيا يعنى الباعث على نفس عمل الآخرة هو نفع الدنيا والله اعلم* وفى بعض النسخ باعث على التنكير اى باعث ذلك الاكراه على نفس العمل يعنى يكون الاكراه داعيا الى العمل بالرياء وبالجملة لعله لا يخلو عن خفاء ﴿وضده الاخلاص وهو تجريد قصد التقرب الى الله تعالى بالطاعة﴾ متعلق بالتقرب ﴿عن نفع الدنيا﴾ متعلق بالتجريد ﴿و﴾ عن ﴿الاعلام السابق﴾ واما لو علموا بذلك منه ولم يقصده فلا يضر فى اخلاصه فقد جاء فى الخبر المرفوع ان ذلك من عاجل بشرى المؤمن وهذا قريب الى ما فى القشيرية الاخلاص افراد الحق فى الطاعة بالقصد وهو ان يريد بطاعته التقرب الى الله تعالى دون شئ آخر من تصنع المخلوق او اكتساب محمدة عند الناس ويصح ان يقال الاخلاص التوقى عن ملاحظة الاشخاص وفى الحديث القدسى الاخلاص سر من سرى استودعته قلب من احببته من عبادى وعن ذى النون ثلاث من علامات الاخلاص استواء المدح والذم من العامة ونسيان رؤية الاعمال فى الاعمال واقتضاء ثواب العمل فى الآخر * وقيل الاخلاص لا يكون للنفس فيه حظ بحال ﴿وثمر﴾ اى الاخلاص ينتج ﴿الاحسان﴾ اى المذكور فى نحو * للذين احسنوا الحسنى وزيادة ان الله يحب المحسنين* هل جزاء الاحسان الا الاحسان* فاللام للعهد الذهنى قيل وحقيقته سجية فى النفس تحمل على مجازاة المسئ بجوائز المحسن* وقيل هو معرفة العبودية والربوبية معا * وقيل اتفاق المبنى على اتفاق العيان والاحسان لمن اساء كائنا من كان* وقيل اتقان العبادة بايقاعها على وجهها مع رعاية حق الحق ومراقبته واستحضار عظمته ابتداء ودواما ﴿وهو﴾ نحو ان احدهما غالب عليه مشاهدة الحق كما قال ﴿ان تعبد الله﴾ من عبد اطاع والتعبد التنسك والعبودية الخضوع والذلة ﴿كانك تراه﴾ بان تتأدب فى عبادته كانك تنظر اليه فجمع مع الايجاز بيان المراقبة فى كل حال والاخلاص فى سائر الاعمال والحث عليهما بحيث لو فرض انه عاين ربه لم يترك شيأ من ممكنه والثانى من لا ينتهى الى هذه الحال لكن غلب عليه ان الحق مطلع عليه ومشاهد له وقد بينه بقوله ﴿فان لم تكن تراه فانه يراك﴾ اى فان لم ينته اليقين والحضور الى هاتيك الرؤية قال ان تحقق ان نفسك بمرأى منه تقدس لا يخفى عليه خافية قائم على كل نفس بما كسبت مشاهد لكل احد من خلقه فى حركته وسكونه فكما انه لا يقصر فى الحال الاول لا يقصر فى الثانى لاستوائهما بالنسبة لاطلاعهما الى اطلاع الله* وقوله فان لم تكن الخ تعليل لما قبله فان العبد اذا امر بمراقبة الله فى عبادته واستحضار قربه منه حتى كأنه يراه شق عليه فيستعين عليه بايمانه بان الله تعالى مطلع عليه لا يخفى منه شئ ليسهل عليه الانتقال الى ذلك المقام الاكمل الذى هو مقام الشهود الاكبر وذلك قريب الى ما يقال من ان المراقبة على نحو حالين* احدهما غالب عليه مشاهدة الحق فكأنه يراه ويشير اليه قوله عليه السلام وجعلت قرة عينى فى عبادة ربى* وثانيهما لا ينتهى الى هذه

التشبيه وهو من باب التشبيه بالمخيل الذى لاوجود له لاسيما عند من لايجوز الرؤية اصلا والجملة حال كما فى ابن الملك
المصابيح (وقد يطلق الرياء) شرعا (على حب المنزلة) الدنيوية (وقصدها فى قلوب الناس باعمال الدنيا) لا باعمال
الآخرة فلا يتناول ذلك الوعيد الوارد فى الرياء (وهذا رياء اهل الدنيا) يطلب به فاعله زيادة
رتبة دنيوية بامر دنيوى (والاول بقسميه) اى ارادة النفع الدنيوى بعمل الآخرة او دليله او اعلامه بذلك العمل والثانى يسمى بالسمعة كما فى الحاشية (رياء اهل الدين) المحبط للعمل والمغير له كان لم يكن من حيث الثواب سيأتى له زيادة تحقيق (فالقسم الاول) من قسمى رياء اهل الدين هو ارادة نفع الدنيا بعمل الآخرة او دليله كما فى حاشية خواجه زاده (ان لم يقارنه) اى الاول (ارادة نفع الآخرة) مع ارادة نفع الدنيا بان عمله لغرض الدنيا فقط (فهو رياء محض وان قارنته) ارادة نفعها (فرياء تخليط) لقصده كلا الامرين (اما غالب) ارادة نفع الآخرة (او مساو) لنفع الدنيا (او مغلوب) به (فالجملة خمسة) رياء دنيوى ورياء محض دينى ورياء تخليط تحته ثلاثة اقسام كما فى المواهب (والمراد منه نفع الدنيا) الضمير راجع الى الالف واللام بمعنى
الذى اى الذى اريد منه نفع الدنيا (اما خالق او مخلوق ونفع الدنيا اما جاه) تقدم ان اصله وجه وقلبت (او مال او قضاء شهوة)
هى ما يستلذ به النفس (او دفع ضرر يسير) وهو ليس بقيد بل كذلك الكثير الاولى (وكل منها) اى من هذه الاغراض
الدنيوية (اما) مقصور (للتوسل الى عمل الآخرة) لكونه طريقها ومن اسبابها (اولا) بل لذاته (والاول) اى ارادة

الحالة لكن يغلب عليه ان الحق سبحانه وتعالى مطلع عليه ومشاهد له واليه يشير قوله تعالى الذى يراك حين تقوم وتقلبك فى الساجدين* وهاتان الحالتان ثمرة معرفة الله تعالى وخشيته ﴿ وقد يطلق الرياء ﴾ شرعا ﴿ على حب المنزلة ﴾ العالية ﴿ وقصدها فى قلوب الناس ﴾ ليحمدوه ويعظموه ﴿ باعمال الدنيا ﴾ مثل الكتابة والخياطة ﴿ وهذا رياء اهل الدنيا ﴾ لينال به رتبة الدنيا وهذا ايضا مذموم لافضائه الى الدين ﴿ والاول بقسميه ﴾ الاول ارادة النفع الدنيوى بعمل الآخرة اودليله والثانى اعلامه بذلك ويسمى هذا بالسمعة ﴿ رياء اهل الدين ﴾ المحبط للعمل ﴿ فالقسم الاول ان لم يقارنه ارادة نفع الآخرة ﴾ اصلا بل مراده نفع الدنيا كقراءة القرآن لجلب الاموال ﴿ فهو رياء محض وان قارنته ﴾ اى قارنت ارادة نفع الآخرة الى الاول ﴿ فرياء تخليط ﴾ لاختلاط الارادتين وهذا ثلاثة ﴿ اما ﴾ نفع الدنيا ﴿ غالب ﴾ على نفع الآخرة وقيل على العكس فتدبر ﴿ اومساو اومغلوب فالجملة خمسة ﴾ دينى محض وتخليط تحته ثلاثة اقسام والاعلام يعنى لما كان اول القسم الاول اربعة اقسام فاذا ضم اليها ثانى القسم الاول يصير خمسة ﴿ والمراد منه نفع الدنيا ﴾ وهو اول القسم الاول يعنى الذى يراد منه نفع الدنيا ﴿ اما خالق ﴾ اذ يراد ذلك النفع ويطلب من الله تعالى كصلاة الاستخارة هى عمل آخرة يقصد بها استكشاف الامر من الله تعالى ﴿ او مخلوق ﴾ كاظهار الصلاح لجلب الدنيا من بعض المخلوق* وقد عرفت ان نفع الدنيا اى اول القسم الاول اربعة فاذا ضرب هذان الاثنان فيها يكون ثمانية واذا وضع بجنبها ثانى الاول يعنى الاعلام فتسعة ﴿ ونفع الدنيا ﴾ ايضا ﴿ اما جاه ﴾ رياسة كلية او اضافية او جزئية كمن يطلب بالعلم الذى هو عمل الآخرة المنازل الرفيعة هى نفع الدنيا والجاه ﴿ او مال ﴾ كمن يقرأ بعض القرآن والاذكار ليكثر ماله ﴿ او قضاء شهوة ﴾ كالتزوج ﴿ او دفع ضرر يسير ﴾ قال المولى المحشى وتبعه بعض الشراح احتراز عن الكثير مثل القتل وتلف العضو لعل مراده فانه حينئذ لايكون من الرياء لانه يكون اكراها ملجئا فيظهر ضعف ماقال بعضهم وهو ليس بقيد بل الكثير هو الاولى ولاشك ان هذه الاربعة اذا ضربت فى الثمانية المذكورة فاثنان وثلاثون وعند ضم الاعلام المذكور فثلاثة وثلاثون ﴿ وكل منها ﴾ الظاهر راجع الى هذه الاربعة المضروبة فى تلك الثمانية البالغة الى اثنين وثلاثين ﴿ اما للتوسل الى عمل الآخرة اولا ﴾ فالاقسام بالغة الى اربعة وستين ﴿ والاول ﴾ اى ارادة نفع الدنيا للتوسل

الى الآخرة بجميع اقسامه وقيوده فى ذلك المبلغ ان كان ﴿ من الخالق تعالى ليس برياء ﴾ لعل الاخصر والاظهر والاضبط فى هذا المقام على رأى المصنف فى المرام ان يقال الرياء اما ارادة نفع الدنيا بعمل الآخرة اودليله واما اعلامه احدا واما حب المنزلة والاولان رياء اهل الدين والثالث رياء اهل الدنيا والاول اما ان لايقارن ارادة نفع الآخرة فرياء محض اويقارن غالبا اومغلوبا اومساويا فتخليط ثم نفع الدنيا المتصور فى هذه الاربعة اما جاه اومال اوقضاء شهوة اودفع ضرر يسير وكل ذلك اما الطلب من الخالق اوالمخلوق وكل ذلك اما التوسل الى عمل الآخرة اولا والاول ان من الخالق ليس برياء لعل المصنف اراد زيادة بسط وتفصيل فى المقام لزيادة اهتمام فى المرام والافاوضح من ذلك ان يقال هوارادة نفع الدنيا بعمل الآخرة الخ والمضاف اليه اعنى نفع الدنيا اما جاه اومال الخ والمضاف يعنى الارادة المذكورة امامجردة فرياء محض اومقارن غالب اومغلوب اومساو وايضا الارادة اما من الخالق اوالمخلوق وايضا اما التوسل الى عمل الآخرة اولا * ثم اقول الظاهر من كلامه كون الاعلام خارجا عن هذه التقسيمات ومن البين ان هذه الاقسام تجرى فى ارادة نفع الدنيا باعلام عمل الآخر فتخصيصه فيماسيأتى من قوله وان كان اعلام الغير الخ ليس على ماينبغى * وايضا قوله وكل منها اما التوسل آلخ * اشارة الى جميع الاقسام السابقة كمالزم على توضيح المولى المحشى كما اشير آنفا ومن جملة ذلك الرياء المحض فيؤل المعنى ان مالايقارن ارادة نفع الآخرة اما التوسل الى عمل الآخرة الى آخره فقسم الشئ قسيمه اوقسيم الشئ قسم منه اوقبح الترديد والتفريق بين المقارنة والتوسل بعيد فتأمل ﴿ لورود صلاة الاستسقاء ﴾ فان طلب المطر لاجل الزروع والنباتات ادارة نفع الدنيا بعمل الآخرة والمراد منه هو الخالق تعالى لكن يشكل ان قصد التوسل الى عمل الآخرة ليس بموجود وان لزوم نفس التوسل بلاقصد والكلام فى القصد لافى نفسه وان ادعى ان المثال على من يطلب المطر لاجل نحو الوضوء والغسل اوالزروع لكن بشرط نية التقوى بذلك على طاعة الآخرة فلايخفى غاية بعده الاان يدعى بكفاية لزوم التوسل * وايضا ان نحو صلاة الاستسقاء لايقارنها ارادة نفع الآخرة فى الاكثر سيما عامة العوام فيلزم ان تكون رياء محضا يجب المنع الابتلاك النية ولم يذكره احد من الفقهاء ودعوى الكفاية المذكور لايمكن هنا لتصريح الارادة ﴿ والاستخارة ﴾ فانها ايضا كذلك عند كون الاستخارة لامر دنيوى لاديني ﴿ والحاجة ﴾ فانها كذلك فى ذلك التفصيل ﴿ ونحوها ﴾ قيل كالامامة والخطابة وتعليم الصبيان بالاجرة فانها نفع دنيوى بعمل الآخرة للتوسل الى انفاق نفسه وعياله وتفرغ عبادته تعالى وقيل مثل قراءة سورة الواقعة فى ايام العسرة ودفع الفقر فى كل ليلة والاخلاص والانعام

نفع الدنيا توسلا الى الدين (من الخالق تعالى) فى محل الحال (ليس برياء) محبطا للثواب ﴿ لورود صلاة الاستسقاء و ﴾ صلاة ﴿ الاستخارة و ﴾ صلاة ﴿ الحاجة ونحوها ﴾ من الصلوات والقرب كقراءة سورة الواقعة كل ليلة لدفع الفاقة كما جاء ذلك من حديث ابن مسعود مرفوعا وكقراءة سورة الاخلاص والانعام لشفاء المريض وكقراءة يس

لماراد (وغيرها) بالرفع مبتدأ وخبره قوله الآتي كله رياء اي وغير ما يتوسل به لحوز خير دنيوي من الخالق (كله رياء)
سواء كان لنفع الدنيا من الخالق او المخلوق او لنفع الدارين على حد السواء او مع غلبته لاحد الجانبين اذ يصدق عليه انه لم يفعل
بقصد وجه الله تعالى فقط بل له وللنفع الدنيوي هذا اذا كان العمل لغرض اطلاع الناس عليه ليحصل له

لشفاء الامراض وقراءة يس لماراد ﴿وغيرها﴾ بالرفع مبتدأ اي غير ما يتوسل به
الى عمل الآخرة من الخالق ﴿كله﴾ اي في جميع ماشير اليه سابقا من الاقسام مما
هو من المخلوق مطلقا ومن الخالق ان عدم التوسل الاخروي ﴿رياء﴾ فظاهره
شامل لانواع التخليط ولو مغلوبا فيلزم عدم ثواب حج من ضم قصد التجارة الى
قصد حج بل حرمته كما هو قول من جعل قصد الدنيا مطلقا مانعا من ثواب الآخرة
* وبعضهم فصل بالغلبة فان غلب الدنيا لا والا نعم * وبعضهم اثاب مطلقا بقصده
الديني لان ماضم اليه امر مباح ففي المقام ما ان تؤمل فهم ﴿وان كان اعلام الغير﴾
متعلق بصدر المبحث الاول فهو الاعلام المأخوذ في تعريف الرياء ﴿باعثا﴾ له
﴿على مجرد الاظهار﴾ لايظهر فائدة هذا القيد ﴿للاقتداء﴾ اي اقتداء الغير
الذي اعلم اليه فيعمل مثله فمن باب الدلالة على الخير ﴿ونحوه من النيات الصالحة
لا على نفس العمل﴾ لعل منه غرض حسن الاعتقاد اليه والشهادة بحسن حاله عسى
ان يغفره الله باعتقاده او بشهادته كما في الحديث وقيل كقصد الشكر او الرد على المخالفين
له بنية نصرة الحق وقيل كالتعليم للجاهل ﴿فليس برياء﴾ بل مما يثاب قيل هنا والحاصل
ان قصد الاعلام حال العمل فرياء وان وجد العمل خالصا ثم حصل الاعلام
فليس برياء * لايخفى ان ذلك لايكون من حاصل المقام اذ معنى المقام كما عرفت ارادة
نفع الدنيا باعلام عمل الآخرة فالاعلام بعد العمل بالخلوص رياء غايته امر آخر
غير العمل ولا يزيل ثوابه قيل عن بعض شراح الكتاب اني تركت عبارة المصنف
في هذا المبحث بامرها لكونها كالهذيانات والالفاظ المهملة فالاشتغال بها اشتغال
بما لايعني واورد بانه من عدم اطلاعه على مراده وقصور النظر عن الشرح على
وفق مرامه لكون مأخذه شريفا فلا يطلع الا من ساعده التوفيق والحمد لله على
التوفيق * اقول لعل مراد المورد انه لاحاجة الى تفصيل هذه التقسيمات وتكثير
هذه الاحتمالات بل الاجمال كاف في وصول المراد لكن لايخفى ان اكثر الاقسام
متقاربة ومتشابهة بل متماثلة فيحتاج تمييز ما يكون رياء مما لايكون رياء الى هذا التفصيل
ولو سلم ان مثل هذا التعبير على مثل هذا المتورع الخبير مما يوجب الشين والتحقير
لايليق الا من يتصف بالتقصير * فروع مهمة * في الاشباه عن الخلاصة لارياء في
الفرائض لكن في شرحه للحموي عن الواقعات والمنفي بعدم الرياء صوم
الفريضة بخلاف سائر الطاعات لحديث قدسي الصوم لي وانا اجزئ به ولم ير
مثله في سائر العبادات واما اذا اخبرانه صائم فالرياء في خبره لا في صومه

ثمرة نظرهم الدنيوي مع قصد التقرب وفي الحديث يقول الله من عمل عملا اشرك فيه غيري فهو للذي اشرك وانا اغنى الشركاء اما اذا عمل لوجه الله تعالى ولتحصيل امر دنيوي مبني على ذلك كالسفر للحج والتجارة والاذان لاقامة السنة لاخذ المرتب عليه فليس من هذا الباب انما هو من الجمع بين القصد الديني والدنيوي * فمنهم من جعل قصد الدنيا مانعا من الثواب مطلقا * ومنهم من قال ان غلب باعث الدنيا والافلا * ومنهم من قال يثاب على قصده الديني لانه لم يضم اليه محبطا له بل امرا مباحا وقد قال الله تعالى انا لانضيع اجر من احسن عملا كما في المواهب (وان كان اعلام الغير) بعمل الرياء (باعثا) له (على مجرد الاظهار) لذلك العمل (للاقتداء به) فيه والعمل به (ونحوه) نحو الاقتداء (من النيات الصالحة) المراد بها

وجه الله تعالى كتعليم جاهل (لا) باعثا (على نفس العمل) فيكون الباعث له اخرويا (فليس برياء) حينئذ لان المدار على
النية واعترض عليه ههنا بعض من محشاء المقول على ذوي الالباب والفحول وقال وقد تركت عبارة المصنف في هذا المبحث
بامرها لكونها كالهذيانات والالفاظ المهملة ورأيت الاشتغال بها اشتغالا بما لايعني الى ههنا كلامه * اقول هذه فرية

بلامرية واشتغال بمالايعنى ولعمرى انما تركها لعدم اطلاعها على مراده وقصور النظر عن الشرح على وفق مرامه لالكونها من المهملات والهزيانات لان المهمل مالم يوضع لمعنى وهذا المبحث ليس كذلك لكونه مشتملا على مباحث شريفة ومعانى كثيرة ودقائق عميقة ولكن لما كان مأخذه نفيسا واجتهاده لطيفا لايطلع عليه الا من ساعده التوفيق الحمد لله على التوفيق ﴿ المبحث الثانى ﴾ (فيمابه الرياء) ﴿١١٠﴾ اى المبحث الثانى فيما يحصل به الرياء

(وهو خمسة) اشياء (الاول) منها (البدن) والثانى الذى والثالث القول والرابع العمل والخامس الاتباع (وذلك) اى حصول الرياء به (باظهار النحول) بالنون المضمومة والمهملة مصدر نحل من باب نصر اى سقم ومجيئه من باب نعت لغة كما فى المصباح (ليدل) اى نحوله (على قلة الاكل) وذلك مندوب اليه ففى الحديث مرفوعا ماملأ ابن آدم وعاء شرا من بطنه وفى الآخر لاتأكلوا كثيرا فتشربوا كثيرا فتناموا كثيرا فتندموا (و) على (شدة الاجتهاد فى العبادة) بالذوب فيها لانه يذيب البدن عادة (و) على (غلبة خوف الآخرة) لما ان الخوف يمنع البدن من الانتعاش فوق المرض (واظهار الاصفرار) ولو بالخضاب (ليدل على سهر الليل) السهر عدم النوم فيه كله او فى بعضه يقال سهر الليل كله او بعضه اذا لم ينم فيه فهو ساهر وسهران (و) على (كثرة الحزن فى الدين) لان خوف عذاب الآخرة يدخل المكلف فى الاحزان لانه لايدرى ماله (وذبول الشفتين) بضم المعجمة وبالموحدة فى المصباح ذبل الشئ من باب قعد ذبولا وذبلا ايضا ذهبت نداوته انتهى كلامه (وخفض الصوت ليدل) (على) اى كل من ذلك او مجموعها

وفى البزازية شرع فى الصلاة بالاخلاص ثم خالطه الرياء فالعبرة بالبناء ولا رياء فى الفرائض فى حق سقوط الواجب فصحيحة لكن يفهم منه عدم الثواب اصلا او كمالا واشكل عليه بما اذا شارك مريد اللحم مريد الاضحية حيث لم يجز لان البعض اذا لم يقع قربة خرج الكل عن كونه قربة فلو ذبح اضحية لله تعالى ولغيره لم يجز ولهذا صرح فى نحو البزازية الذبح للقادم من الحج اوالغزو او امير اوغيره ميتة وانما الشان فى كفر الذابح قيل نعم وقيل لا والمراد من الذابح قيل حقيقة وقيل مجاز عن الآمر* وعن التتارخانية ايضا افتتح خالصا ثم دخل فى قلبه الرياء فهو على ما افتتح وعن الواقعات ان التحرز عما يعرض فى اثناء الصلاة لايمكن والرياء انه لو خلا عن الناس لايصلى ولو كان مع الناس يصلى فاما لو صلى مع الناس يحسنها ولو وحده لايحسن فله ثواب اصل الصلاة دون الاحسان* وفى الينابيع لو صلى رياء لااجر له بل الوزر وقيل لااجر له ولا وزر فكانه لم يصل* وفى الولوالجية اذا اراد الصلاة اوالقراءة وخاف من دخول الرياء فلا ينبغى تركه لانه امر موهوم والحاج اذا خرج تاجرا فلا اجر له كما فهم من الزيلعى وقيل ينظر بقصد الاغلب وان تساويا تساقطا* حكى عن النووى فى كتب الشافعية قال صل الظهر ولك دينار فصلى بهذه النية تجزى صلاته ولا يستحق الدينار وقواعدنا ايضا تقتضى ذلك* وفى القنية شرع فى الفرض وشغله الفكر فى التجارة اوالمسئلة حتى اتم الصلاة لا يستحب اعادته وفى بعض الكتب لايعيد وفى بعضها لم ينقض اجره اذا لم يكن من تقصير منه فاذا تيقنت ذلك عرفت مافى مطلقات المصنف مما يحتاج الى التفصيل والتقييد

﴿ المبحث الثانى ﴾

من السبعة ﴿فيمابه الرياء﴾ اى آلة الرياء فالباء داخلة على الآلة ﴿وهو خمسة الاول البدن وذلك﴾ اى مابالبدن ﴿باظهار النحول﴾ اى الضعف والسقم ﴿ليدل على قلة الاكل و﴾ على ﴿شدة الاجتهاد فى العبادة و﴾ على ﴿غلبة خوف﴾ القلب من ﴿الآخرة واظهار الاصفرار﴾ فى لونه ﴿ليدل على سهر الليل﴾ عدم النوم فى الليل كلا او بعضا يشكل ان مثل الاصفرار ليس من الافعال الاختيارية فكيف يمكن اظهاره الا ان يراد ان ذلك باتيان سبب الاصفرار لاجل مثل ذلك الاظهار ﴿ و ﴾ على ﴿ كثرة الحزن فى الدين ﴾ لان الحزن الكثير من اسباب الاصفرار ﴿ وذبول الشفتين ﴾ اى يبوستهما ﴿ و ﴾ اظهار ﴿ خفض الصوت ليدل ﴾ كله او مجموعه

(على الصوم وضعف الجوع) فان علو الصوت من قوة البدن وحسن الغـداء (ووقار الشرع) اى توقيره له بنهيه عن رفع الصوت قال الله تعالى حكاية عن لقمان لابنه واغضض من صوتك ان انكر الاصوات لصوت الحمير (وحلق الشارب واطراق) بالمهملة والقاف اى ارخاء (الرأس والهدوء) بضم اوليه وتشديد الواو السكون (فى الحركة) لانه فعل الصالحين قال الله تعالى وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا واذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما (ونحو ذلك) مما يدل من الاعمال البدنية على صلاح الآخرة هذا هو رياء العباد والزهاد فى اغلب الاحوال ان ارادوا بذلك الرياء (و) اما (رياء اهل الدنيا) بالبدن يحصل (باظهار السمن) بفتح فكسر لدلالته على كثرة الاكل الناشية من كثرة الغنى (وصفاء اللون) الدال على اعتدال المزاج (واعتدال القامة وحسن الوجه) الدال على الراحة القلبية (ونظافة البدن) الدال على اهتمامه بامر نفسه (ونحوها) مما يرائى به اهل الدنيا بعضهم بعضا وهذا يسميه الناس مباهاة ومناظرة لا رياء وان كان مرادهم اظهار النعمة لايكون رياء وذلك بالقصد والنية (والثانى) مما يحصل به الرياء (الزى) بكسر الزاء الهيئة (كلبس الصوف) وهو فى الاصل ماعلى ضأن الغنم وماعلى معزها شعر وماعلى الابل وبر والقصد هنا مايعم مما يتخذ من كل كما فى المواهب (وتشميره) اى رفعه (الى قريب من نصف الساق) اظهار الاتباع والاعراض عن اغراض الدنيا (و) لبس (غليظ الثياب والمرقع) بالقاف والمهملة اى المؤلف من الرفع اظهارا للزهد قال الشاعر ؛ وغليظ ثوبك لايزيدك رفعـة * عند الاله وانت عبد مجرد * كذا فى الفتحية (والطيلسان) بفتح المهملة الاولى والثانية قال فى المصباح فارسى معرب وبعضهم يقول كسر عينه لغـة قال الازهرى لم اسمع فيعلان بكسر العين بل بضمها كالخيزران وعن الاصمعى لم اسمع

﴿ على الصـوم و ﴾ عـلى ﴿ ضعف الجوع ﴾ فان جوع الصـوم يضعف البدن فيوجب نحـو خفض الصـوت ﴿ ووقار الشرع ﴾ اى توقيره له بنهيه عن رفع الصوت قال تعالى حكاية عن لقمان لابنه واغضض من صوتك ان انكر الاصوات لصوت الحمير ﴿ وحلق الشارب ﴾ لاظهار مواظبة السنة ﴿ واطراق الرأس ﴾ طأطأته وارخائه مشيا وجلوسا لاظهار الاعراض عن الناس وعن رؤية عيوبهم وتتبع عوراتهم اولاظهار اشتغال القلب على فكره تعالى اوذكره اوملاحظة مسئلة علمية ﴿ والهـدوء ﴾ بضم اوليه وسـكون الواو وسكون فى اعضـائه والتأنى ﴿ فى الحركة ﴾ مشيا وغيره لانه فعل الصالحين قال تعالى والذين يمشـون على الارض هونا قال عمر رضى الله تعالى عنه لرجل طأطأرقبته ياصاحب الرقبة ارفع رقبتك ليس الخشوع فى الرقاب وانما الخشوع فى القلب ﴿ ونحو ذلك ﴾ كغض بصره ليظن انه فى المراقبه وسداذنه بنحو شمع اوقطن لئلا يسمع اغتياب الناس وخشياتهم وابقاء اثر السجود فى جبهته وهذا رياء اهل الدين ﴿ و ﴾ اما ﴿ رياء اهل الدنيا ﴾ بالبدن ﴿ باظهار السمن ﴾ بفتح فكسر لدلالته على قوته وشجاعته اوعلى غناه وعدم خسته بكثرة اكله ﴿ وصفاء اللون واعتدال القامة وحسن الوجه ﴾ اى نضارته وبشرته والا فامر اضطرارى لامجال للقصد لدلالته على فرح قلبه وعدم حزنه ﴿ ونظافة البدن ﴾ للدلالة على اهتمامه بامر نفسه والخوف من ذم غيره ﴿ ونحوها ﴾ كاظهار القوة فى رفع شئ ومصارعة لرجل قوى لوصول الدنيا اوللتقرب الى احد اوللذكر الجميل وغيرها مما يرائى به اهل الدنيا بعضهم بعضا ومثل هذا ان كان بقصد اظهار النعمة وشكرها ليس برياء * فان قيل ان الرياء انمايكون بنفع الدنيا بعمل الآخرة فكيف يكون ماذكر رياء * قلت قد عرفت انه يطلق الرياء ايضا على نحو ماذكرهنا لكن ينبغى على المصنف ان يذكر حكمه اماهنا اوهنالك لعل ذلك كالنهى التنزيهى لا التحريمى بخلاف الدينى ﴿ والثانى ﴾ من الخمسة ﴿ الزى ﴾ بالكسر الهيئة ﴿ كلبس الصوف ﴾ الذى يعتاده الصوفية ﴿ وتشميره ﴾ ترفيعه ﴿ الى قريب من نصف الساق ﴾ كما قال فى الحديث ازرة المؤمن الى انصاف ساقيه ﴿ وغليظ الثياب ﴾ اى الثخين ﴿ والمرقع والطيلسان ﴾ بفتح اللام واحد الطيالسة والهاء فى الجمع للعجمة لانه

كسر اللام والجمع طيالسة والطيلسان من لباس العجم وقد افرد فيما يتعلق به الحافظ السيوطى مؤلفا حافلا اسماه طى اللسان عن ذم الطيلسان كذا فى المواهب (ليظهر انه) اى بكل مما ذكر (متبع للسنة) النبوية (ولتنصرف اليه الاعين) من الناس (بسبب تميزه) عنهم لغرابة ملبسه به (ولبس الثياب الخرقة) بالتقطع اوغيره (و) الثياب (الوسخة) بفتح فكسر هو ما يعلو الثوب وغيره من قلة التعهد والجمع

اوساخ (ليدل به) اى بلبسه لذلك (على استغراق الهم) اى توجهه (بالدين) باهماله عن اصلاح ثوبه (و) على (عدم تفرغه للخياطة) للمخرقة (والغسل) للوسخة (او) يدل (على التواضع وكسر النفس) بالباسها ذلك لذلك (و) على (الفقر) لله تعالى (و) على (الزهد) فى زهرات الدنيا فاستوى عنده ماذكر وضدهما وان كان متمكنا من الترفيع والتنظيف (ولو كلف ان يلبس ثوبا وسطا) بين الرفيع والدنى (نظيفا) من الوسخ (لكان عنده) ذلك التكليف (بمنزلة الذبح) له لكراهته (لخوفه) لو داخل ذلك من (ان يقول الناس) الناظرين له حينئذ (رغب فى الدنيا) بلبس وسط الثياب (ورجع عن الزهد) بذلك (ومنهم) اى من فاعل ماذكر من اللباس (من يريد القبول عند اهل الدنيا) لتوهمهم فيه الزهد فيها والزاهد فيها محبوب العالم (من الملوك والاغنياء) بيان لاهل الدنيا (زهده) (وعند اهل الصلاح) لايهامه لهم انه منهم (فلو لبس الخلقة والوسخة) بكسر العين فيهما (ازدرته اهل الدنيا) لماقام بثيابه من الوسخ والخلقة (ولو لبس الفاخرة ردته اهل الدين) اى جاءته فلذا اثر الفعل اى منعته من الانتظام فى سلكهم لان شأنهم الاعراض عن هذه الاغراض (ولا يعلم) بالتحتية مبنيا لغير الفاعل والجملة خبر هو مقدرا والواو للحال

فارسى معرب كذا فى الصحاح وهو رداء مدور يوضع على الرأس والمنكبين وعند البعض ثوب يلبس فى ايام الشتاء ﴿ ليظهر ﴾ بذلك ﴿ انه متبع للسنة ﴾ وهذا يقتضى كونه سنة ﴿ ولتنصرف اليه الاعين ﴾ فيميلوا اليه ﴿ بسبب تميزه ﴾ عنهم لغرابة ملبسه به ﴿ ولبس الثياب الخرقة ﴾ البالية المتقطعة ﴿ والوسخة ﴾ من عدم الغسل ﴿ ليدل به على استغراق ﴾ قلبه ﴿ الهم ﴾ الاهتمام ﴿ بالدين ﴾ ومهمات احكامه لانه لكمال تعمقه فى احكام الدين لايجد وقتا يتفرغ لذلك وانه لكمال ورعه لايلتفت الى الخلق بل قصده تطهير منظر الخالق ﴿ و ﴾ على ﴿ عدم تفرغه للخياطة ﴾ اى خياطة الخرق ﴿ و ﴾ كذا ﴿ الغسل ﴾ فى الوسخ تركه لظهوره مما ذكره ﴿ او ﴾ يدل ﴿ على التواضع وكسر النفس ﴾ فان مثل هذا اللبس لايوجد الا فيمن كسر نفسه ﴿ و ﴾ على ﴿ الفقر ﴾ الى الله او مطلقا ﴿ والزهد ﴾ فى الدنيا ﴿ ولو كلف ان يلبس ثوبا وسطا ﴾ لاعلى ولا ادنى تقييده به اما لكونه ممدوحا فى نفسه اولكونه كسوة اقرانه فى الغالب ﴿ نظيفا ﴾ خاليا من الوسخ لزيادة التوضيح والافيفهم من الوسط ﴿ لكان عنده بمنزلة الذبح ﴾ لايلزم فى تحقيق وجود هذه الرتبة بل قيد مخرج على العادة الغالبة ﴿ لخوف ان يقول الناس ﴾ الناظرون الواقفون ﴿ رغب فى الدنيا ﴾ اقبل عليها ﴿ ورجع عن الزهد ﴾ فتسقط منزلته عندهم ولا يلتفتون اليه ﴿ ومنهم ﴾ اى المرائين بالزى ﴿ من يريد القبول عند اهل الدنيا ﴾ فانهم يحبون المتورع الزاهد ﴿ من الملوك والاغنياء ﴾ ليتوصل منهم نحو متاع الدنيا ﴿ وعند اهل الصلاح ﴾ فان اهل الصلاح يحبون من هو نوعهم وزيهم الظاهر غاية غرضه ايضا منتهى الى الدنيا والافالقبول عند اهل الصلاح امر ممدوح ونفيس مطلوب ﴿ فلو لبس الخلقة والوسخة ﴾ بكسر العين فيهما ﴿ ازدرته اهل الدنيا ﴾ لان مثل هذه الثياب مهان فى نظرهم * فان قيل اذا كان مثل تلك الثياب من لوازم الصلاح فكيف يزدرى بهم اهل الدنيا وهم يحبون الصلحاء * قلت ذلك مختلف باختلاف الاحوال والاشخاص والعادات ﴿ ولو لبس الفاخرة ردته اهل الدين ﴾ لايقبلونه لان زى اهل الدنيا مبغوض عندهم نحو قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الشيطان يحب الحمرة فاياكم والحمرة وكل ثوب ذى شهرة كما فى الجامع الصغير * فسر الشهرة بمزيد الزينة والنعومة اومزيد الخشونة والرثاثة بها ﴿ ولا يعلم ﴾ عندهم

(زهده وصلاحه) فى الدنيا (فيطلبون الاصواف الرقيقة والاكسية) جمع كساء ثوب معمول من الشعر ايضا (الرقيقة) وهو بقافين فيه وفيما قبله او بفاء مهملة او احدهما فى احد ذينك والآخر بالآخر كما فى المواهب (مما) اى من التى (قيمتها) لرقتها او لرفعتها (قيمة ﴿١١٣﴾ ثياب الاغنياء وهيئتها) لكونها من الشعر او الصوف (هيئة ثياب الصلحاء فيلتمسون) اى يطلبون بلبسها (القبول عند الفريقين) اى اهل الدنيا واهل الآخرة (ولو كلفوا) بالبناء للمفعول (لبس) ثوب (خشن او) ثوب (وسخ لكان) ذلك التكليف (عندهم) كتكليف (كالذبح) لانفسهم (خوفا من السقوط من اعين الملوك والاغنياء) لرداءة تلك بالوسخ تارة وبالخشونة اخرى (ولو كلفوا لبس مايلبسه الاغنياء) من رفيع الثياب (لعظم عليهم خوفا من ان يقال) للمكلفين (رغبوا فى الدنيا وان لايعلم انهم من اهل الدين والصلاح والزهد) الذين دأبهم الاعراض عن محاسن الثياب هذا رياء العباد والزهاد فى الزى (و) اما (رياء اهل الدنيا) مع بعضهم (بالثياب النفيسة) اصلا او نسجا او قيمة (والمراكب الرفيعة) اى المرتفعة مقاما كالخيول المسومة والابل المطهمة (والمساكن الواسعة) اظهارا لمزيد السعة (يلبسون) استيناف بيانى وفصله (بريقة ١٥ ن) لانه ليس من جنس ماقبله (فى بيوتهم الثياب الخشنة ولايخرجون بها) خوفا من احتقار الاضداد لهم عند رؤيتها (والثالث) مما يحصل به الرياء (القول كالوعظ) اى التذكير بايام الله

﴿زهده وصلاحه﴾ ومراده ان يكون معلوما ومقبولا عند الفريقين ﴿فيطلبون الاصواف﴾ جمع صوف ﴿الرقيقة﴾ وفى بعض النسخ الرفيعة بالفاء فالعين ﴿والاكسية﴾ جمع كساء ثوب معمول ايضا من الشعر ﴿الرقيقة﴾ قيل عن المواهب بقافين فيه وفيما قبله او بفاء مهملة او احدهما فى احد ذينك والآخر فى الآخر ﴿مما قيمتها قيمة ثياب الاغنياء﴾ لكونها ذات قيمة كثيرة ﴿وهيئتها هيئة ثياب الصلحاء﴾ لكونها من الشعر والصوف ﴿فيلتمسون القبول عند الفريقين﴾ اى اهل الدنيا واهل الصلاح لعل ذلك من حماقته وقلة تدبره فان اهل الصلاح تردّ من قيمة ثوبه كذا وان هيئته موافقة لهم ﴿ولو كلفوا﴾ بالبناء للمفعول ﴿لبس﴾ ثوب ﴿خشن او وسخ لكان عندهم كالذبح خوفا من السقوط من اعين الملوك والاغنياء ولو كلفوا لبس مايلبسه الاغنياء لعظم عليهم﴾ اى صعب وثقل عليهم ﴿خوفا من ان يقال رغبوا فى الدنيا﴾ مالوا اليها ﴿وان لايعلم﴾ اى وخوفا ان لايعلم ﴿انهم من اهل الدين والصلاح والزهد﴾ وغرضهم كونهم مقبولين عندهم ومعدودين منهم الظاهر ان كل ذلك عند اختلاطهم بالفريقين واعلم ان كل ذلك ليس من قبيل سوء الظن بل المقصود اعلام كونه رياء فيما بينه وبين الله تعالى لان كلا يعرف مافى نفسه هذا رياء العباد والزهاد ﴿ورياء اهل الدنيا﴾ فى الزىّ ﴿بالثياب النفيسة﴾ كثيرة القيمة ﴿والمراكب﴾ مايركب عليه كالفرس ﴿الرفيعة﴾ علية القدر غالية القيمة ﴿والمساكن﴾ جمع مسكن كالبيوت ﴿الواسعة﴾ ليعظمهم بسبب ذلك الملوك والاغنياء وتهابهم الفقراء والمساكين ﴿يلبسون﴾ مع ذلك ﴿فى بيوتهم الثياب الخشنة ولايخرجون بها﴾ الى الناس خوفا من احتقارهم وحملهم على الخسة والدناءة * فان قيل قد صح عنه صلى الله تعالى عليه وسلم انه كان له برد وفى رواية اخضر يلبسه فى العيدين والجمعة * قلنا ذلك انما هو لتعظيم تلك الاوقات لا لتحسين منظر الناس او لتعظيم الملائكة الحاضرين فى تلك الاوقات * فان قيل قد صح ايضا انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يتجمل للوفود ايضا * قلنا قال الغزالى كان هذا منه عبادة لانه مأمور بدعوة الخلق وترغيبهم فى الاتباع واستمالة قلوبهم ولو سقط من اعينهم لم يرغبوا فى اتباعه فان اعين العوام تمتد الى الظاهر دون السرائر ولهذا سن للامام ان يزيد يوم الجمعة حسن الهيئة واللباس ويتعمم ويرتدى وايده ابن حجر بخبر الطبرانى عن عائشة رضى الله تعالى عنها وعن ابويها كان له ثوبان يلبسهما فى الجمعة والعيدين * وفى شرح الاحكام فاذا انصرف طوينا هما الى مثله * تنبيه ذكر الواقدى ان طول ردائه ستة اذرع فى عرض ثلاثة وطول ازاره اربعة اذرع وشبران وكان يلبسهما فى الجمعة والعيدين كله من المناوى ﴿والثالث﴾ مما به الرياء ﴿القول كالوعظ﴾ للناس بترغيب ماينفعهم وتنفير مايضرهم

(والنطق بالحكمة) التى تمنع صاحبها عن الاخلاق الردية (و) النطق بـ(الاخبار) النبوية (والآثار)
عن الصحابة ومن دونهم (اظهارا لغزارة) بالمعجمة والزاء اى كثرة (العلم) وقوله (ودلالة على شدة العناية
باحوال السلف) بنقل مقالهم وذكر احوالهم (وكتحريك الشفتين بالذكر) ايماء للرائى انه لايفتر عن ذكر مولاه
والذكر الثناء على الله تعالى وتنزيهه عما لايليق به (وكالامر بالمعروف والنهى عن المنكر بمشهد) اى بشهود
(الخلق) او بمكان يشهدون فيه اظهارا لعلمه وانه اهل للامر بالمعروف والنهى عن المنكر (و) كـ
(اظهار الغضب) هو تغيير القلب واحتراقه عند وجود مالايرضى الانسان ممن هو دونه (للمنكرات) مع محبته بالقلب لها لمداخلتها (واظهار الاسف) اى الحزن (على مقارفة) اى مداخلة (الناس للمعاصى) ليذم بذلك شرعا ادعاء لكمال الايمان (وترقيق الصوت) بالتحزين وانواع التحسين (بقراءة القرآن) لابقصد امتثال نحو حديث زينوا اصواتكم بالقرآن وحديث ليس منا من لم يتغن بالقرآن بل (ليدل) ظاهر (ذلك) منه (على الحزن) القائم بقلبه (والخوف) من عذاب ربه (و) كـ (دعاء حفظ القرآن والحديث) النبوى (و) ادعاء (لقاء الشيوخ) لتعلو رتبته (وذكر مافعله) فيما
سلف من عمره (من الطاعات) التى تقرب بها لمولاه (والرد على من يروى الحديث)
النبوى (ببيان خلل) اسم مصدر اختل (فى نقله) بزيادة اونقص اوتغيير حركة اوسكون اوتبديل حرف بآخر
(او) فى (صحته ليعرف) اى بذلك الرد (انه بصير بالاحاديث) وظاهر ان الحرمة انماهى فى القصد المذكور والافالرد
فى ذلك واجب على العارف به حذرا من الدخول فى حديث من حدث عنى بحديث يرى انه كذب فهو احد الكاذبين

﴿ والنطق بالحكمة ﴾ بالمعارف الخفية والعلوم الغريبة والاسرار العجيبة
والحقائق الالهية ﴿والاخبار﴾ النبوية ﴿والآثار﴾ عن الصحابة ومن دونهم
بقرينة المقابلة قال فى نخبة الفكر الخبر مرادف للحديث وقيل الحديث ماجاء عن النبى
عليه الصلاة والسلام والخبر ماجاء عن غيره وقيل بينهما عموم وخصوص مطلق
فكل حديث خبر من غير عكس ﴿اظهارا لغزارة﴾ كثرة ﴿العلم ودلالة على شدة
العناية﴾ الاعتناء والاهتمام ﴿باحوال السلف﴾ بنقل مقالهم وذكر احوالهم
والاشتغال على مااشتغلهم ﴿وكتحريك الشفتين بالذكر﴾ ليظن الناظر انه لايعطل
وقته بل يستوعبه بذكر ربه ﴿وكالامر بالمعروف والنهى عن المنكر بمشهد﴾ محل
نظر وشهود من ﴿الخلق﴾ لايخفى ان نفس الامر بالمعروف والنهى عن المنكر لاينفكان
عن الخلق فالقيد كالمستدرك الا ان يراد من مشهد الخلق غير الذين امروا اونهوا لكن
يوهم عدم تحقق الرياء بالنسبة اليهم ﴿واظهار الغضب للمنكرات﴾ ان اريد باظهار
الغضب مايكون باللسان فداخل فى النهى عن المنكر والا فيكون من قبيل الفعل فيكون
من قبيل العطف التفسيرى اوعطف اللازم على الملزوم لكن حينئذ لايلائمه اعادة
الكاف ﴿واظهار الاسف﴾ اى الحزن الشديد ﴿على مقارفة﴾ بالقاف فالراء فالفاء
اى اكتساب ﴿الناس للمعاصى﴾ اظهارا لغيرته فى الدين ﴿وترقيق الصوت﴾
تليينه وتحسينه ﴿ بقراءة القرآن﴾ لالامتثال حديث زينوا اصواتكم بالقرآن بل
﴿ليدل بذلك على الحزن﴾ الحاصل فى فؤاده وتأثره من تدبر معانيه ﴿والخوف﴾ من
عقوبته تعالى ﴿وكادعاء حفظ القرآن والحديث﴾ اظهارا لشجاعته فى هذين ﴿و﴾
ادعاء ﴿لقاء الشيوخ﴾ فيباهى بهم ويحتج على من يخاصمه بهم افتخارا ﴿وذكر مافعله
من الطاعات﴾ فى الزمان الماضى لينال غرضه من الدنيا ﴿والرد على من يروى الحديث﴾
مثلا ﴿ببيان خلل فى نقله﴾ فى متنه زيادة اونقصانا اوسنده جرحا اوتضعيفا اوتخريجا
﴿اوصحته﴾ كعطف الخاص على العام ﴿اولفظه﴾ بنحو تبديل اوتصحيف ﴿ليعرف انه
بصير﴾ عالم متقن ﴿بالاحاديث﴾ وماهر فى فنه بحيث احاط بجميع اقسامه واحكامه
لاظهار الفضل فيه فيصير مرجعا فيها فينال غرضه من الدنيا لايخفى ان الحرمة
انما هى من قصده والافالرد فى مثل هذا النقل واجب تحاشيا عن الدخول تحت

قوله صلى الله تعالى عليه وسلم من حدث عنى بحديث يرى انه كذب فهو احد الكاذبين والتقرير كالتحديث ومن طرق التحمل سكوت الشيخ على الحديث المقروء عليه فيقول السامع لذلك اخبرنى فلان بهذا الحديث كذا قيل لكن اذا كان الرد حينئذ واجبا لاينبغى ان يسكت لخوف الرياء وقد سبق انه لارياء فى الفرائض وكذا نحو الامر بالمعروف ﴿ وكالمجادلة ﴾ المخاصمة لاعلى اظهار الصواب بل ﴿ على قصد الخام ﴾ اى تعجيز ﴿ الخصم ﴾ واسكاته بالحجة ﴿ ليظهر للناس قوته ﴾ شرفه ورتبته ﴿ فى العلم والدين ﴾ فلو كان لاظهار الصواب اولالزام المتعنت القاصد لهتك قواعد الاسلام فليس بمحرم بل واجب ﴿ ونحو ذلك ﴾ من وجوه رياء القول قيل كرد غيبة احد بقصد التقرب الى محبته ونيل غرضه منه بذلك والخطابة فى الجمع والاعياد لاظهار الفضيلة لعل منه الختم لروح الميت بالاجرة والتهليل والتسبيح وفى حديث الجامع الصغير من طلب العلم ليجارى به العلماء اى يجرى معهم فى المناظرة رياء وسمعة اوليمارى به السفهاء يجادلهم مباهاة وفخرا اويصرف به وجوه الناس اليه اى يطلب العلم بنية تحصيل المال والجاه وصرف وجوه العامة ادخله الله النار * وفيه ايضا من اكل بالعلم اى اتخذ علمه ذريعة الى جلب المال ووصول الدنيا طمس الله على وجهه * وفى رواية الديلمى طمس عزوجل عينه ورده على عقبيه وكانت النار اولى به وان انتفع الناس بعلمه لان ما افسده بعلمه اكثر مما اصلحه بقوله لان انزجار الجاهل عن الدنيا بانزجار العالم فاذا جعل علمه ذريعة الى الدنيا فيكون سببا لجراءة عباد الله على معاصيه ومع ذلك يعد نفسه انه خير من كثير من الناس فيخاف منه سوء الخاتمة قال حجة الاسلام والعلم النافع مما يزيد الخوف من الله تعالى والبصيرة بعيوب النفس ويطلع على مكايد الشيطان وغروره وكيفية تلبيسه على العلماء السوء حتى عرضهم لمقت الله حيث اكلوا الدنيا بالدين واتخذوا العلم ذريعة الى اخذ الاموال من السلاطين واكل اموال الاوقاف واليتامى وصرف هممهم طول النهار الى طلب الجاه والمنزلة فى قلوب الخلق واضطرهم ذلك الى المماراة والمنافسة والمباهاة كذا فى المناوى وقراءة شئ من القرآن اوالاسماء لقهر من يستحق لقوة ظلمه ليس برياء على ما بسط المصنف فى بعض رسائله هذا رياء اهل الدين ﴿ و ﴾ اما ﴿ رياء اهل الدنيا ﴾ فيكون ﴿ بالاشعار ﴾ التى لاتعلق لها بالاحكام ﴿ والامثال ﴾ الادبية كضروب الامثال فى المكالمة ﴿ واظهار الفصاحة والبلاغة ﴾ فى المخاطبات والمكتوبات قيل كاظهار التودد الى الناس لاستمالة القلوب وقيل هذا امر دنيوى توسل به لذلك فلا بأس به ﴿ والرابع ﴾ مما به الرياء ﴿ العمل كتطويل المصلى القيام والركوع والسجود وتعديل الاركان ﴾ فى القومة والجلسة ولو كان واجبا كما هو عند بعض فى جريان الرياء خفاء يعلم مما سبق فارجع فتدبر ﴿ واطراق ﴾ طأطأة ﴿ الرأس ﴾ لايهامه انه على خوف وزيادة خشية فى صلاته حتى انه ليس له خبر عن غيره

والتقرير مع فقد ما يدعو اليه كالتحديث به ومن طرق التحميل سكوت الشيخ على الحديث المقروء عليه فيقول السامع لذلك اخبرنى فلان بهذا الحديث كما فى المواهب (وكالمجادلة) اى المناظرة فى النازلة (على قصد افحام) بكسر الهمزة وبالفاء والمهملة (الخصم) اى اسكاته بالحجة (ليظهر) المجادل بذلك (للناس قوته فى العلم والدين) واما هى لاستبانة الحق فلا منع منها ولا قدح بها (ونحو ذلك) المذكور من وجوه رياء القول هذا رياء العباد والزهاد (و) اما (رياء اهل الدنيا) فيحصل (بالاشعار) التى لاتعلق بها الاحكام (والامثال) الادبية (و اظهار البلاغة والفصاحة) فهذا امر دنيوى يتوسل به لذلك فلا بأس به كذا فى المواهب (والرابع) مما يحصل به الرياء (العمل كتطويل المصلى القيام و الركوع والسجود و تعديل الاركان) اى زيادة على الامر المطلوب فيها (واطراق الرأس) لايهامه انه من ذوى الفكرة والاعتبار وارباب التذكر والاستبصار

(وترك الالتفات) فى شئ منها لامتبعا بل ليتحدث عنه بالاقبال التام على الصلاة (واظهار الهدو) بضم الهاء والمهملة اى السكون فى الافعال وعطف عليه عطف تفسير قوله (والسكون وتسوية القدمين و) تسوية (البدن) بسيماء الصالحين (فى محضر) اى حضور من (الناس) ليشهدوا بصلاحه (دون الخلوة) فلا يكون شئ من ذلك فيهما من الرياء لعدم وجود من ينظر الى ذلك منه فيها (وقس عليها سائر العبادات) فاذا تلبس المكلف بمكملاتها على قصد ظهور كماله عندهم كان رياء وان تلبس بذلك خاليا مع مولاه قاصدا وجهه فقد ادى ماعليه هذا رياء العباد والزهاد (و) اما (رياء اهل الدنيا) بالعمل فيحصل (بالتبختر والاختيال) بالمعجمة فيهما والاختيال افتعال ﴿١١٦﴾ من الخيلاء اعجاب المرأ نفسه مرحا والتبختر فى المشية مذموم شرعا قال الله تعالى ولا تمش فى الارض مرحا* وروى انه مر المهلب صاحب جيش الحجاج متبخترا وفى جبته خزاى ابريسم فقال له مطرف يا عبدالله هذه مشية يبغضها الله ورسوله فقال المهلب اما تعرفنى قال اعرفك حق المعرفة اولك نطفة مذرة اى فاسدة وآخرك جيفة قذرة وانت تحمل مابين ذلك عذرة فترك المهلب مشية تلك كما فى العوارف المعارف واما المشى مرحا فى معرك الحروب بين الاعداء فحسن لما فيه اظهار صلابة الدين وعزه كما فى المواهب (وتقريب الخطى) جمع خطوة كقرية وقرى (والاخذ باطراف الذيل) اى اسفل الثوب (ونحوه) من افعال اولى العجب (والخامس) مما يحصل به الرياء (الاصحاب) اى المصاحبين والاخوان (والزائرون لمن يفرح بكثرتهم ومشيهم خلفه) عند ذهابه الى الجمعه) اوغيرهامن مواطن الطاعة (اوالدعوة) بفتح الدال من الدعاء الى امر ما ايهاما الاصلاح وعلو المقام حتى بدأ اتباعه وحصل اتباعه (ويباهى بهم) اى يفاخر من لم يكن كذلك ترفعا عليه (ولا يذهب) فى كل من ذلك (وحده) اى منفردا وذلك الاجتماع وترك الانفراد (ليقال انه مرشد) للسالك (كامل) الارشاد (له اتباع كثيرة) فلذا اعتورته الاصحاب هذا رياء العباد والزهاد (و) اما (رياء اهل الدنيا) باجتماع الاصحاب والزوار عليه كان (ليقال)

﴿ وترك الالتفات ﴾ الى غير ماسن نظره فى الصلاة ﴿ واظهار الهدو ﴾ اى السكون فى الافعال ﴿ والسكون ﴾ كالمستغنى عنه لكنه اتى به لزيادة بسط ﴿ وتسوية القدمين و ﴾ تسوية ﴿ البدن ﴾ كالصالحين ﴿ فى محضر الناس ﴾ ليعظموه ولا يذموه ﴿ دون الخلوة ﴾ فيترك حينئذ ﴿ وقس عليها ﴾ على ماذكر ﴿ سائر العبادات ﴾ كاعطاء الزكات والحج والعمرة كما قيل فارجع البصر كرتين فافهم مرتين* اقول وكذا نحو الغزو ونوافل الصدقة ولعل كذا بناء المساجد والمدارس والقنطرات ونحوها هذا رياء اهل الآخرة ﴿ ورياء اهل الدنيا ﴾ فى باب العمل ﴿ بالتبختر ﴾ التمايل ﴿ والاختيال ﴾ وهو الخيلاء بالضم والكسر بمعنى الكبر ﴿ وتقريب الخطى ﴾ بالضم جمع خطوة بالفتح قيل عن العوارف مر المهلب صاحب جيش الحجاج متبخترا فى جبة خزاى ابريسم فقال له مطرف يا عبد الله هذه مشية يبغضها الله تعالى ورسوله فقال المهلب اماتعرفنى قال اعرفك حق المعرفة اولك نطفة مذرة اى فاسدة وآخرك جيفة قذرة وانت تحمل مابين ذلك عذرة فترك المهلب مشيته تلك ﴿ والاخذ باطراف الذيل ﴾ لاظهار الخفة والنشاط ﴿ ونحوه ﴾ كوضع اطراف القدم والاصابع على الارض فى المشئ وحكمه كسائر الرياء يسمع من المصنف ﴿ والخامس الاصحاب والزائرون لمن يفرح بكثرتهم ﴾ اى بكثرة المصاحبين سيما من الاشراف وكثرة الاحباء الزائرين سيما من المسافة البعيدة ﴿ و ﴾ ﴿ يفرح ﴾ ﴿ بمشيهم خلفه ﴾ اوازاءه وقدامه على اختلاق الرسوم والعادات ﴿ عند ذهابه الى الجمعة او الدعوة ﴾ هذا على مخرج العادة والافكذا فى كل خروج نحو الدرس وصلاة الجنازة لان العلة وهى الدلالة على علو مقامه ورفع قدره وشرف منزلته ورتبته ورغبة الخلق اليه موجودة فى الجميع لعل احد المثالين للمخرج لمصلحة الدين والآخرة لامر نفسه والدنيا ﴿ ويباهى ﴾ يفتخر ﴿ بهم ﴾ ترفعا على الغير ﴿ ولا يذهب وحده ليقال انه مرشد كامل له اتباع كثيرة ﴾ لينال به من نحو الجاه واقبال الخلق وحصول مراده منهم هذا رياء اهل الدين فى هذا الباب ﴿ ورياء اهل الدنيا ﴾ بنحو ماذكر من كثرة الاصحاب والزوار

(ليقال انه ذوقدرة وقوة) اى مكنة فى الدنيا (وثروة) بفتح المثلثة من المال (وعبيد وخدم) بفتح اوليه جمع خادم (كثيرة) وصفتا كيدى وماذكره المصنف فى المبحث الثانى جميع ذلك مأخوذ من الاحياء لكن ينبغى ان يعلم ان كون الامور المذكورة رياء راجع الى القصد والنية ﴿١١٧﴾ قال عليه السلام انما الاعمال بالنيات ولكل امرء مانوى كما اشرنا اليه فى اثناء الكلام فتأمل فان لكل شئ علامة وللمؤمن فراسة

﴿ ليقال انه ذوقدرة وقوة ﴾ عظيمة على تحصيل كل ماأراده من جلب المنافع ودفع المضار ﴿ وثروة ﴾ كثرة العدد من الناس والمال نقل عن القاموس ﴿ وعبيد ﴾ جمع عبد ﴿ وخدم ﴾ جمع خادم ﴿ كثيرة ﴾ قيل كل ذلك من الاحياء لكن كون كل ذلك رياء انما هو بالنية ثم قال فتأمل فان لكل شئ علامة وللمؤمن فراسة* اقول هذا الباب من الوجدانيات فالتفصيل لمابين المرء وبين الله تعالى لابالامارات الظاهرة والفراسات الدالة والا فالاطلاع من الخارج على مافى الباطن متعسر ولايخلو عن سوء ظن فتأمل انت ايضا

﴿ المبحث الثالث ﴾

من السبعة ﴿ فيماله ﴾ لاجله ﴿ الرياء ﴾ اى ماقصده المرائى بريائه ﴿ وهو الجاه ﴾ اى القدر والمنزلة عند الناس ﴿ واستمالة القلوب ﴾ طلب ميل قلوب الناس اليه وجذبهم الى محبته وتعظيمه ومدحه لقضائهم حاجته ويؤدوا مصالحه* ثم الظاهر من كلامه فيماتقدم ان لاينحصر ماله الرياء بالجاه بل يضم اليه المال وقضاء الشهوة ودفع الضرر اليسير الا ان يدعى رجوع الكل الى الاستمالة وان بعيدا وهو ﴿ اما ﴾ مقصود ﴿ لذاته ﴾ بلا توسل الى شئ يعنى يجعل نفس الجاه والاستمالة مقصودا من ريائه كمن يقصد بريائه الاشتهار بالزهد وكثرة المريدين كما يصرح المصنف* لكن لايخفى ان قصد ذلك لاينفك عن واحد من التوسلات التى يذكرها فالتقابل ليس بحسن الا ان يقال فرق بين ماالتزمه وقصده ابتداء وبين مالايقصده لكنه يلزمه ولايعلمه ﴿ واماللتوسل به الى معصية ﴾ من نحو الوصلة الى اكل اموال اليتامى والفجور الى النسوان والغلمان كما سيذكره المصنف تفصيلا فالتمثيل بنحو شرب الخمر لاحاصل له ﴿ اومباح ﴾ كمن يرائى ليرغب النسوان فى نكاحه ﴿ اوطاعة ﴾ كمتعلم يرائى بطاعته لينال عند المعلم رتبة فيتعلم منه علمانافعا ﴿ فى اعتقاده ﴾ اماقيد للتوسل او للثلاثة اوللاخيرين فعلى الاول المعتبر قصد التوسل الى ذلك لاالوجود الخارجى كما قيل وعلى الثانى يعنى يصل اليها بامالة القلوب اليه ولو فى اعتقاد المرائى فى نفس الامر كما قيل وعلى الثالث كونهما طاعة ومباحا فى اعتقاد المرائى لافى نفس الامر كما قيل ايضا لايخفى مافى الكل من عدم الحصول المعتدبه لعل الاولى للمصنف ان لايذكره ﴿ وقد تكون هذه الثلاثة ﴾ المعصية والطاعة والمباح ﴿ اغراضا ﴾ ابتداء ﴿ من الرياء بغير توسط ﴾ قصد ﴿ جاه ﴾ فيكون كل من الثلاثة مقصودا بلا توسط جاه ﴿ فتلك ﴾ جملة مالاجله الرياء ﴿ اربعة ﴾ ذات الجاه مع استمالة القلوب المعصية الطاعة المباح لكن اذا لوحظ القسمان الاخيران فى الاقسام الثلاثة تكون الاقسام سبعة

﴿ المبحث الثالث ﴾

(فيما) اى فى الذى (له) اى لاجله يرتكب (الرياء) حباله (وهو) اى المرائى له (الجاه) اى القدر والرتبة (واستمالة القلوب) اى طلب ميلها اليه لما تراه قام بالمرائى من دين او كمال (اما لذاته) المرائى لاجله (واما للتوسل به) اى بالمرائى به (الى معصية او مباح اوطاعة) من الناس (فى اعتقاده) يصل اليها بامالة القلوب اليه ولو فى اعتقاد المرائى فى نفس الامر (وقد تكون هذه الثلاثة) اى كل واحد منها (اغراضا) مقصودة (من الرياء) ابتداء لاتوسلا به لاستمالة ولا لغيره كما قال (بغير توسط جاه) فيكون معصية مقصودة او مباحا مقصودا او طاعة مقصودة (فتلك اربعة) يعنى الذاتى وهذه الثلاثة والقياس سبعة اى مقصود لذاته او ماتوسل به الى معصية او نفسها اوماتوسل به الى مباح او نفسه او ماتوسل به الى طاعة او نفسها فيكون الاقسام الحاصلة فى الحقيقة اكثر من اربعة لكن المصنف

ادرج بعضها فى بعض لاجل الاختصار فتأمل (ولكل يقع الريا آن) رياء اهل الدين ورياء اهل الدنيا ثم اورد امثلته
تفصيلا وتوضيحا فقال (اما الاول) اى الرياء الذاتى (فكمن يقصد بعبادته ان يشتهر) عندالناس (بالزهد) فى الدنيا
(والارشاد) للسالك الى طريق الآخرة (وكثرة المريدين) لشهرته بالتحقيق (والاحباء) لصلاحه (وكن يمشى)
منفردا (عجلا فيطلع) بتشديد الطاء (عليه الناس فيترك العجلة) ويمشى هونا (كى لايقال انه من اهل اللهو والسهو)
الذين شانهم الاسراع فى المشى وقد جاء ان سرعة المشى يذهب بهاء الرجل (لامن اهل الوقار) بالقاف اى الحلم
والرزانة (ومنهم) اى من المرائين لحصول غرض ذاتى ﴿١١٨﴾ (من اذا سمع هذا) اى ذم الاسراع فى المشى
(استحى) من الناس لنظره الى نظرهم (ان يخالف مشيه) بكسر الميم اى هيئة مشيه (فى الخلوة) منفردا (مشيه) بكسر الميم ايضا (بمرأى من الناس) فينسبونه للرياء (فيكلف نفسه المشية الحسنة فى الخلوة) ايضا حتى اذا رآه الناس) ماشيا (لم يفتقر الى التغيير) للمشية لانه تعود ذلك (ويظن انه تخلص به) اى بالتعود لذلك (من الرياء) ولم يخلص لانه للوسائل حكم المقاصد والعمل بالنية (وقد تضاعف به) بما فعله فى الخلوة (رياؤه فانه) اى المرائى (انما يحسن مشيته) من الاحسان او التحسين اى مايفعله (فى خلوته ليكون كذلك فى الملأ) بين الناس لقصور نظره عليهم والملأ
كرام القوم سموا به لانهم يملؤن عين الناظر اليهم (لالحياء من الله تعالى) حتى يخلص به من الرياء والله يعلم (شاق)
خائنة الاعين وماتخفى الصدور (وكذلك) اى كرياء من ذكر بتحسين المشية رياء (من يسبق منه الضحك)
ويسبق متعد الا انه ضمنه معنى يبدر فعداه تعديته وعطف عليه قوله (او يبدو) بضم المهملة (منه المزاح فيخاف ان ينظر
اليه) بالبناء للمفعول وحذف الفاعل للتعميم (بعين الاحتقار) وفى نسخة الحقارة لان كثرة ذلك يورث الاستخفاف بفاعله
كما فى المواهب (فيتبع ذلك بالاستغفار) اظهار الكراهته ذلك (ويتنفس الصعداء) بضم ففتح مدالنفس الذى لايكون

اعل عدم اعتباره لاتحاد كل قسم مع قرينه كما يفهم مما سيفصله المصنف ﴿ولكل﴾ لاجل
كل من الاربعة ﴿يقع الريا آن﴾ رياء اهل الدين والدنيا ﴿اما الاول﴾ لذات
الجاه والاستمالة نفسهما اما فى الدين ﴿فكمن يقصد بعبادته ان يشتهر بالزهد﴾
الاعراض عن الدنيا ﴿والارشاد وكثرة المريدين﴾ والمتعلمين ﴿والاحباء﴾ لمجرد
التلذذ بالاشتهار وملك قلوب الناس بلاقصد توسل الى شئ مما ذكر ﴿وكن يمشى﴾
منفردا ﴿عجلا فيطلع عليه الناس فيترك العجلة﴾ ويمشى هونا على مشى الزهاد
والوراع ﴿كيلا يقال انه من اهل اللهو﴾ اى الغفلة والاشتغال بزخارف الدنيا
﴿والسهو﴾ ذهول القلب عن ملاحظة الله ومراقبته ﴿لامن اهل الوقار﴾
من العباد والعلماء فتسقط منزلته عندالناس ولاتميل قلوبهم اليه هذا رياء اهل الدين
ايضا لكن لا بالعبادة ولهذا ادخل عليه الكاف لايذانه نوعا آخر ﴿ومنهم﴾
من اهل مريد نفس الجاه فى الدين ﴿من اذا سمع﴾ من الناس ﴿هذا﴾ اى قول الناس
انه من اهل اللهو والسهو ﴿استحى﴾ من الناس وفى بعض النسخ استحيى ﴿ان
يخالف مشيه فى الخلوة مشيه بمرأى من الناس﴾ فينسبونه للرياء ﴿فيكلف نفسه﴾
اى يتعود ﴿المشية الحسنة﴾ بالوقار ﴿فى الخلوة ايضا﴾ كما بين الناس ﴿حتى اذا رآه
الناس لم يفتقر الى التغيير﴾ فى مشيته ﴿ويظن انه تخلص به﴾ اى بذلك التعود
﴿من الرياء و﴾ الحال انه ﴿قد تضاعف﴾ اى تكثر ﴿به رياؤه فانه انما يحسن مشيته
فى خلوته ليكون كذلك﴾ حسن المشية ﴿فى الملاء﴾ بين الناس ﴿لا لحياء من الله تعالى﴾
حتى يخلص به من الرياء اولان رياءه فى الخلوة والجلوة معا والاول فى الخلوة فقط
فان المدار هو النية والعزيمة ﴿وكذلك من يسبق منه الضحك﴾ للانفعال من امر
غريب ﴿او يبدو منه المزاح﴾ اى اللعب فان مالاجد فيه كاللعب كذا قيل لكن
المزاح قد يكون مباحا بل قد يستحب ﴿فيخاف ان ينظر اليه﴾ بالبناء للمفعول ﴿بعين
الاحتقار﴾ فيسقط جاهه ﴿فيتبع﴾ فورا ﴿ذلك﴾ الضحك ﴿بالاستغفار﴾
اظهارا لكراهة ذلك ﴿ويتنفس الصعداء﴾ بالصاد المضمومة مد النفس لامر

ة الامن امر شاق (ويقول) اظهار الانكار ذلك (ماعظم غفلة الآدمى عن نفسه) حتى تأتى بماوقع من الضحك
المزاح (والله تعالى يعلم منه) خلاف ذلك (انه لوكان فى خلوة) فصدر منه ماذكر (لماكان يثقل عليه ذلك) لعدم من
أيه ذلك حينئذ (وانما) يثقل عليه ذلك لانه (يخاف ان ينظر اليه لابعين التوقير) فيستحيى من الناس ولايستحيى من الله
الى وهو معه (وكالذى يرى جماعة يتهجدون) بالنافلة من الصلوك ليلا وفعل فرض العشاء (او يصومون) نفلا
او يتصدقون فيوافقهم) فيمايفعلون ﴿١١٩﴾ (خيفة) بكسر المعجمة (ان ينسب الى الكسل) بفتح اوليه ترك العمل

مع القدرة عليه وقد استعاذ منه الشارع (ويلحق بالعوام) عندهم فيذهب احترامه من قلوبهم (ولو خلا بنفسه لكان لايفعل شيأ منه) لانه لغفلته نظره قاصر على الخلق فكل مانابت حدهم بذره ومالا لم يلتفت اليه وان كان اعلى (وكالذى يعطش) بترك شرب الماء (يوم عرفة اوعاشوراء) عاشر المحرم على الصحيح وقيل تاسعه وبينت ذلك فى كتابى فتح القادر فيمايتعلق بعاشر المحرم من الفضائل والمآثر كما فى المواهب (فلايشرب) الماء ويبقى ظمأن (خوفا من ان يعلم الناس انه غير صائم) لو رأوه ريانا فيذهب ملك قلوبهم ويزول استمالتها (وان اضطر اليه) اى الى الشرب المدلول عليه بذكر ضده فشرب (ذكر لنفسه عذرا)

فى الافطار يومئذ (تصريحا) بادعاء مرض اوسفر (او تعريضا) لاصراحة فيه وهو اخفى واقرب الى الاخلاص وليس
باخلاص (بان يتعلل بمرض اقتضى) حرارته (فرط العطش) الذى لاصبر معه عن الماء او يقول اذا صمت حصل لى زيادة
عطش فلذا لااصوم (او يقول افطرت تطييبا لقلب فلان) لكون ضيفا او مضيفا وهذان من العذر الصريح (وقد لايذكر
ذلك) العذر (متصلا بشربه كيلا يظن) بالبناء للمفعول به (انه يعتذر) من الشرب (رياء ولكنه يصبر) عن الاعتذار حينا

شاق عادة وحاصله التنفس بتوجيع وتندم ﴿ ويقول ماعظم غفلة الآدمى عن نفسه ﴾ اظهارا لانكار ذلك وتداركا لماسهاعنه ﴿ والله تعالى يعلم منه انه لوكان فى خلوة ﴾ بحيث لايراه احد ﴿ لماكان يثقل عليه ذلك ﴾ بل انما ثقل لمحضر الناس ﴿ وانمايخاف ان ينظر اليه لابعين التوقير ﴾ فيسقط جاهه لعل هذا ونحوه مختلف باختلاف الاشخاص فكم من شخص يرى بعض الناس كالاباعد والاشراف دون بعض كخدم نفسه واتباعه والاراذل فهم يستحيون من الناس ولايستحيون من الله وهو احق بان يستحيى منه وهو معهم ولايخفى عليه تعالى شئ من سرهم ونجواهم قيل ان هذا ايضا يضاعف رياءه لان خوف ذلك ابتداء رياء واستغفاره ذلك رياء آخر لايخفى ان مجرد الخوف بلاعمل لايكون رياء ﴿ وكالذى يرى جماعة يتهجدون ﴾ فى الليل ﴿ او يصومون ﴾ النوافل ﴿ او يتصدقون ﴾ نافلة ﴿ فيوافقهم ﴾ فى التهجد والصوم والصدقة ﴿ خيفة ان ينسب الى الكسل ويلحق بالعوام ﴾ فيذهب جاهه ولو وافقهم اقتداء بهم فى طلب رضى الله تعالى تذكرا من سنتهم فليس برياء بل ممدوح لان عمله له تعالى لالغيره تعالى ﴿ ولو خلا ﴾ عن الخلق ﴿ بنفسه لكان لايفعل شيأ منه ﴾ لانتفاء باعث عمله من استمالة القلوب وكذا فى موافقة صلاة التراويح وصوم يوم الخميس والاثنين وايام البيض ﴿ وكالذى يعطش ﴾ اى يظهر العطش ﴿ يوم عرفة اوعاشوراء ﴾ عاشر المحرم مع تاسعه اواحد عشره فان صوم العاشر فقط مكروه اونحو ذلك كعشرة ذى الحجة بل عشرة المحرم ﴿ فلا يشرب ﴾ الماء فى الملأ ويبقى ظمأن ﴿ خوفا من ان يعلم الناس انه غير صائم ﴾ فيزول ملك قلوبهم ويسقط من نظرهم ﴿ وان اضطر اليه ﴾ الى الشرب لاشتداد عطشه ولم يجد مكانا خاليا فيشرب ﴿ ذكر لنفسه عذرا ﴾ من عدم صومه ﴿ تصريحا ﴾ بكونه مريضا اومسافرا ﴿ او تعريضا ﴾ على طريق الايماء والكناية ﴿ بان يتعلل بمرض اقتضى فرط العطش ﴾ الذى يوجب ويضطر الى الماء اويقول اذا صمت يزيد عطشى ﴿ او يقول افطرت تطييبا لقلب فلان ﴾ لكونه ضعيفا اومضيفا هذان من العذر الصريح لعل التعريض قوله ﴿ وقد لايذكر ذلك ﴾ العذر ﴿ متصلا بشربه كيلا يظن انه يعتذر ﴾ من الشرب ﴿ رياء ولكنه يصبر ﴾ عن الاعتذار

(ثم يذكر عذره فى معرض حكاية) فيعلم منه سبب افطاره (مثل ان يقول ان فلانا) من انسان آخر (محب للاخوان شديد الرغبة فى ان يأكل الانسان من طعامه وقد الح) من الالحاح (اليوم) فى ذلك (علىّ ولم اجد بدا) اى فراقا (من تطييب قلبه) بالاكل فافطرت فاكلت فشربت (ومثل ان يقول ان امى ضعيفة القلب) عن تحمل نفسى اكلال الصوم وتعبه (مشفقة على) من التعب البدنى ولو كان من عبادة (تظن انى لو صمت يوما مرضت فلا تدعنى) ان (اصوم) فتركته برأيها وايثار الطيب نفسها (واما المخلص) لله تعالى عاملا لمولاه (فلا يبالى كيف نظر الخلق اليه) امسرعا فى مشيه ام مقصدا ام بضده لان نظره مقصور على نظر الخالق اليه ﴿١٢٠﴾ ومن قصد البحر استقل السواقيا كما فى المواهب

* قال محمد بن اسلم مالى ولهذا الخلق كنت فى صلب ابى وحدى فادخل فى قبرى وحدى ثم يأتى منكر ونكير فيسألانى وحدى واوقف بين يدى الله تعالى وحدى فان بعثت الى الجنة بعثت وحدى وان الى النار بعثت وحدى فمالى وللناس ذكره ابن العطاء فى شرح الحكم وعن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال لا يكمل ايمان المرأ حتى يكون الناس عنده كالاباعر ثم يرجع نفسه فيراها اصغر صاغر اشار الى قطع النظر عن الخلق والخروج منهم وترك التقيد بعباداتهم كذا فى العوارف (فان لم يكن له) اى للعبد (رغبة فى الصوم وقد علم الله تعالى ذلك) اى عدم الرغبة

(منه) اى من العبد (فلا يريد ان يعتقد غيره) تعالى من الخلق (مايخالف علم الله تعالى) فيه من انه (فى) لم يرغب حينئذ فى الصوم (فيكون) تلك الارادة (ملتبسا) على العباد (وان كان له) اى للانسان (رغبة فى الصوم) ومنعه مانع (قنع) بكسر النون اى اكتفى (بعلم الله تعالى) عنه فيه (ولم يشرك) بفتح التحتية والراء (فيه غيره) اذ لا نفع يرجى من الغير اصلا (الا ان يخطر) بضم المهملة اى يظهر على سبيل الخطور (له ان فى اظهاره) للخلق (اقتداء غيره به) فيكون حاملا بذلك على الاقتداء (فيظهر) لحسن ثمرة الاظهار الى هنا كله مثال لوقوع رياء اهل الدين لاجل الجاه نفسه (و) اما لوقوع رياء اهل الدنيا لاجله (كمن يريد باظهار الشجاعة) فى المصباح شجع بالضم شجاعة

﴿ثم﴾ بعد زمان ﴿يذكر عذره فى معرض﴾ مناسبة ﴿حكاية مثل ان يقول ان فلانا﴾ من نحو العظماء مثلا ﴿محب للاخوان شديد الرغبة فى ان يأكل الانسان من طعامه﴾ ولا يرضى بوجه الا بالاكل من طعامه ﴿وقد الح اليوم علىّ﴾ من الالحاح والاقدام ﴿ولم اجد بدا﴾ خلاصا ﴿من تطييب قلبه﴾ فافطرت ﴿ومثل ان يقول﴾ فى اعتذار افطاره ﴿ان امى ضعيفة﴾ رقيقة ﴿القلب مشفقة علىّ تظن انى لو صمت يوما مرضت فلا تدعنى﴾ فلا تتركنى ان ﴿اصوم﴾ لهذا افطرت هذه المذكورات حال المرائى ﴿واما المخلص﴾ فى ذلك ﴿فلا يبالى كيف نظر الخلق اليه﴾ لكون نظره الى الخالق لكن لو فعل مثل المذكورات قائلا لئلا يقتدوا بى فاكون سببا الى فعلهم القبيح فان من خوف الوزر والوبال خوفا من الله فليس برياء ﴿فان لم يكن له رغبة فى الصوم و﴾ الحال ﴿قد علم الله تعالى ذلك﴾ عدم الرغبة ﴿منه﴾ من المخلص ﴿فلا يريد﴾ هو ﴿ان يعتقد غيره﴾ تعالى من خلقه ﴿ما يخالف علم الله تعالى فيكون﴾ تلك الارادة ﴿ملتبسا﴾ خالطا عمله بالرياء وفى بعض النسخ ملبسا اى على ذلك الغير ﴿وان كان له﴾ للانسان ﴿رغبة فى الصوم﴾ طمعا فى ثوابه تعالى ﴿قنع﴾ بكسر النون اى اكتفا ﴿بعلم الله تعالى عنه﴾ ولم يشرك فيه ﴿ اى فى ذلك العمل ﴿غيره﴾ ولم يرض بعلم الغير فضلا عن الاظهار ﴿الا ان يخطر له﴾ بباله ﴿ان فى اظهاره﴾ اى فى نحو الصوم وباطلاع غيره تعالى ﴿اقتداء غيره به﴾ على طريق حديث من سن سنة حسنة ﴿فيظهر﴾ حينئذ بنية اقتداء الغير به ليكون له مثل ثواب ذلك زيادة على ثوابه* ثم اقول لا يبعد ان يلحق بذلك الاظهار لاجل كونه محبوبا فى نظر المؤمنين سيما الصالحين على ملاحظة مضمون قوله صلى الله تعالى عليه وسلم المرأ مع من احب وليكونوا شهداء عند الله تعالى ولان المرأ يكون مغفورا بشهادة الصلحاء بحسن حاله لان ذلك من الاغراض الحميدة الراجعة الى الله تعالى لا الى الناس ثم الى هنا كله مثال لوقوع الرياء لاهل الدين لاجل الجاه نفسه مشيرا الى اقسامه ومراتبه ﴿و﴾ اما لوقوع اهل الدنيا لاجله ﴿كمن يريد باظهار الشجاعة﴾ كالاقدام

قوى قلبه واستهان بالحروب (وحسن التدبير) بوضع كل فيما يليق به ومفعول يريد (الامارة) بكسر الهمزة الولاية (والوزارة) بكسر الواو اسم مصدر من وعد فهو وزير لانه تحمل عن الملك ثقل التدبير (ونحوهما) من الولايات فهذا كله رياء مقصور ذاتى (واما الثانى) اى وقوع الرياء لاجل الجاه لا لنفسه بل للتوسل به الى معصية اولاجل نفسها (فكمن يرائى) اى الناس (بعبادته ﴿١٢١﴾ ويظهر) لهم (التقوى) بامتثال الاوامر واجتناب النواهى (والورع)

اى ترك ما لا بأس به حذرا عما به بأس (والامتناع من اكل الشبهات) اى ملابستها باى وجه كان وذكر الاكل لانه اغلب وجوهها (ليعرف بالامانة) علة المرآة بما ذكر من الاوصاف (فيولى) بالبناء للمفعول (القضاء) اى فصل الاحكام الشرعية (او الاوقاف) فيوجرها ويجمع غلاتها (او مال الايتام او يودع الودائع فيأخذها ويجحدها) فان المراياة بتلك الاعمال السابقة لاجلها ليست مقصودة بالذات بل لكونها وسيلة للولايات بتلك الاعمال السابقة المذكورة (وكمن يظهر زى) اى هيئة (التصوف) اى التخلق بالاخلاق الحسنة والتنزه عن الاخلاق السيئة (وهيئة الخشوع) فى ظاهر البدن (وكلام الحكمة) التى لا تثبت الا على طهارة القلب من ردى الاخلاق فى الحديث من اخلص لله اربعين

يوما ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه (بريقة ١٦ نى) على لسانه (على سبيل الوعظ والتذكير ليتحبب) بذلك (الى امرأة او غلام) لا لذات محبتهما بل توسلا (لاجل الفجور) بهما بالزنا واللواطة (وكمن يحضر مجالس العلم) الشرعى والآلية (او حلق الذكر بلاحظة النسوان) بكسر النون اسم لجماعة الاناث الاناسى الواحد امرأة من غير لفظه (او الصبيان) بكسر اوله المهملة جمع صبى والنظر لذلك حرام فحضور العلم المرائى له ليس مقصودا لهذا لذاته بل للحظ بمن ذكر

فى الحروب والمخاوف ﴿ وحسن التدبير ﴾ فى السياسة المدنية وتدبير امور العوام والخواص ونظام مهام المسلمين وبالجملة ما يتعلق بنظام الدولة واستقرار الملك والسلطنة فى احوال ﴿ الامارة ﴾ بالكسر الولاية ﴿ والوزارة ﴾ بكسر الواو اسم مصدر من الثقل لانه تحمل عن الملك ثقل التدبير ﴿ ونحوهم ﴾ من الولايات والمناصب ﴿ واما الثانى ﴾ من الاربعة وهو وقوع الرياء لاجل الجاه لا لنفسه بل للتوسل الى معصية ﴿ فكمن يرائى بعبادته ﴾ من نحو الصوم والصلاة ﴿ ويظهر التقوى ﴾ الاحتراز عن المعاصى حتى الشبهات ﴿ والورع ﴾ اى التدقيق فى امتثال الامر واجتناب النهى ﴿ والامتناع من اكل الشبهات ﴾ وتخصيص الاكل لكونه اغلب ﴿ ليعرف بالامانة ﴾ والاستقامة بمراعاة الحقوق بلا اضاعة ﴿ فيولى ﴾ بالبناء للمفعول ﴿ القضاء ﴾ اى يقلده الامام القضاء ﴿ او الاوقاف ﴾ اى يجعله الامام متوليا للاوقاف لما راى منه الامانة وامارة عدم الاضاعة والاحتياط ﴿ او مال الايتام ﴾ اى يجعله وصيا للايتام ﴿ او يودع ﴾ بالبناء للمفعول ﴿ الودائع ﴾ من طرف الناس ﴿ فيأخذها ويجحدها ﴾ او يسلم اليه مال الزكاة ليقسم على المحاويج او صدقة اسقاط الصلاة فيأكلها كلا او بعضا ﴿ وكمن يظهر زى التصوف ﴾ اى هيئة الصوفية من الكسوة والسيرة او الاخلاق ﴿ وهيئة الخشوع ﴾ كاخفاء الصوت وغض البصر ﴿ وكلام الحكمة ﴾ كالتكلم باصطلاحات الصوفية والترغيبات والترهيبات ﴿ على سبيل الوعظ والتذكير ليتحبب الى امرأة او غلام ﴾ امرد ﴿ لاجل الفجور ﴾ بتلك المرأة او الغلام بالزنى واللواطة ﴿ وكمن يحضر مجلس العلم او حلق الذكر ﴾ من نحو ذكر الله كالصوفية ﴿ لملاحظة النسوان او الصبيان ﴾ الذين يحضرون هنالك فينظر بشهوة او يمس او يقبل قيل هنا واما النظر المجرد الى الصبيان الحسان عن نظر الشهوة فليس بمعصية * قال الغزالى المحبة قد تكون لذات الشئ لا لقضاء الشهوة وقضاء الشهوة لذة اخرى والطباع السليمة قاضية باستلذاذ النظر الى الانوار والازهار والاطيار المليحة والالوان الحسنة حتى ان الانسان ليفرج الهم والغم بالنظر اليها لا لطلب حظ وراء النظر كذا ذكره الشيخ عبد الرؤف المناوى فى شرح الجامع الصغير انتهى * لا يخفى انه فرية بلا مرية ولا اشعار فيما نقله على ما اراده فضلا عن الدلالة ثم هذا رياء اهل الدين بالجاه للتوسل الى المعصية واما مثال رياء اهل الدنيا لاجل الجاه للتوسل الى المعصية فقوله

(وكن يظهر الشجاعة وحسن السياسة والضبط) للامور (ليصل الى ولاية) من امارة ونحوها (اووصاية) على يتيم (اونحوهما) كالاوقاف (فيتمكن من المحرمات المشتهيات) هذا مثال لرياء اهل الدنيا لاجل الجاه للتوسل الى معصية كما فى الحاشية وفى المواهب وهذا المثال غيرمامر ذلك رياء لوصف الامانة ليتيح عنها ولاية وهذا رياء للولاية ليحصل منها مشتهياته انتهى كلامه (واماالثالث) وهوالمرائى لغرض يتوسل به لمباح فى اعتقاده (فكمن يرائى بعبادته ليبذل له الاموال) لصلاحه (وترغب) بالبناء للفاعل (فى نكاحه النساء) لفلاحه (ويسارع) بالبناء له (فى خدمته وحاجته الناس وكمن تخفف الصلاة ويترك التعديل) ويبقى باثم ترك الواجب او الفرض (والآداب) المطلوب فعلها للكمال (فى الخلوة) لعدم من يرآى به من الناس ثمه (ويطيلها ويراعى التعديل) لاركانها (والآداب) المسنونة فيها (فى الملأ) اى فى حضورهم (فرارا عن ايذاء الناس) له (بذمته وغيبته) اى ذكره بمايكره من التقصير فى الصلاة (لاطلبا للمدح منهم ولا ثوابا من الله تعالى) حتى تكون قربة (وكمن يصلى اويقرأ اويهلل) توسلا بذلك (لاخذالمال والتلذذبه) استبدالا للادنى بالذى هوخيرهذا مثال للرياء لاجل نفس المباحات فى اعتقاده ولكنه حرام قطعا (وكالمثال الاخير للثانى) مظهر الشجاعة (ووصاية)

﴿وكن يظهر الشجاعة وحسن السياسة﴾ باصابة الرأى فى نظام الامور ﴿والضبط﴾ بحفظ احوال الانام وعدم نسيانها ﴿ليصل الى ولاية﴾ نحومنصب اورياسة ﴿اووصاية اونحوهما﴾ كالاوقاف ﴿فيتمكن من﴾ اتيان ﴿المحرمات المشتهيات له﴾ كالزنى واللواطة ﴿واما﴾ القسم ﴿الثالث﴾ وهوالرياء لاجل الجاه الذى يتوسل به الى المباح ﴿فكمن يرائى بعبادته ليبذل له الاموال وترغب فى نكاحه النساء﴾ قيل هنا عن قوت القلوب لابى طالب المكى عن عبدة بن ابى واقد عن عثمان ابن اخ سليمان قال كان رجل يخدم موسى عليه السلام فجعل يقول حدثنى موسى كليم الله حتى كثر ماله وفقده موسى دهرا فجعل موسى عليه السلام يسأل عنه فلايحس منه اثراحتى جاء رجل ذات يوم وفى يده خنزير وفى عنقه حبل اسود فقال له موسى اتعرف فلانا قال نعم هوهذا الخنزير فقال موسى يارب اسئلك ان ترده الى حاله الاول حتى اسأله مم اصابه هذا فاوحى الله تعالى اليه لودعوتنى بالذى دعانى آدم فمن دونه مااجبتك فيه ولكنى اخبرك انما صنعت به هذا لانه كان يطلب الدنيا بالدين كذا ذكره انجم الغزى فى حسن التنبيه ولوكان المسخ فى هذه كما فى الماضية لرأيت ممن يطلب الدنيا بالدين خنازير كثيرا ولكن المسخ الآن وقع فى القلوب لافى الصور الظاهرة ﴿ويسارع فى خدمته اوحاجته الناس﴾ بلاطلبه فان فى الطلب قدلايوجد المباح لعدم الرضى ﴿وكمن يخفف الصلاة ويترك التعديل﴾ باطمئنان الجوارح فى الركوع والسجود والقومة والجلسة ﴿و﴾ يترك ﴿الآداب﴾ المطلوبة فى الصلاة مثل المستحبات والمندوبات ﴿فى الخلوة﴾ عند عدم رؤية الناس اوعند عدم من يرائى لاجله ﴿ويطيلها﴾ اى الصلاة ﴿ويراعى التعديل والآداب﴾ فيها ﴿فى الملأ﴾ عند الناس ﴿فرارا عن ايذاء الناس بذمته﴾ لالطلب رضاه تعالى ﴿وغيبته﴾ بالكسر اى ذكره بسوء فعاله فى غيابه ﴿لاطلبا للمدح منهم﴾ من الناس ﴿ولاثوابا من الله تعالى﴾ فان الاول يكون رياء بمعصية فان حب المدح بمالم يفعل محظور كما قال الله تعالى ويحبون ان يحمدوا بمالم يفعلوا والثانى يكون رياء بطاعة ﴿وكمن يصلى اويقرأ اويهلل لاخذ المال﴾ على ذلك ﴿والتلذذبه﴾ اى بالمال هذا رياء اهل الدين للمباح لكن هذاالاقل من كونه سوء الادب ولوتعريضا واشارة والسؤال حرام والقول ان الاباحة انماهى فى اعتقاد لافى نفس الامر لايلائم السياق ويشكل بمافى الفتاوى من تجويز خروج طلبة العلوم فى المواسم لنحو الوعظ والنصيحة ليجمعوا لهم شيأيدخربه فى آوان التحصيل نعم الضرورة قاضية هنا والاتعطل العلم ولايحصل واما نحو الامامة والتأذين وتعليم الصبيان بالاجرة فليس من هذا والله اعلم ﴿وكالمثال الاخير للثانى﴾ وهوان يظهر الشجاعة وحسن السياسة والضبط ليصل الى ولاية

وحسن السياسة توصلا للولاية ليتمكن من المحرمات (ليصل) بالولاية (الى المشتهيات من المباحات) هذا مثال للرياء لاجل المباح نفسه من اهل الدنيا (واما الرابع) اى المرا آى به توسلا الى الطاعة فى اعتقاده (فكالمثال الثانى للثالث) اى تخفيف الصلاة وترك تعديل الاركان خلوة وبضد ذلك بحضور الملأ (اذا كان غرضه صيانة الناس) عند نظارهم اصلاته (عن المعصية بالغيبة والذم) فيحسنها بينهم لتسليمهم من ذلك وهذا رياء لاجل الجاه للتوسل به الى طاعة فى اعتقاده اولنفسها فتدبر كما فى الحاشية (وكالمتعلم) للعلم اونحوه (يرائى بطاعته) لعلمه وغيره (لينال عند المعلم) بما فعله (رتبة حسنة (فيتعلم منه علما نافعا) يعنى يرائى المتعلم لاجل ملك قلب المعلم ليتوسل به الى تعلم علم نافع الذى هو طاعة كما فى حاشية خواجه زاده (وكالولد) بفتحتين يطلق على الواحد وفروعه والولد بضم فسكون جمع للمفتوح كاسد واسد كما فى المصباح (يرائى بعمله) من الخير (ليميل اليه) بذلك (قلب ابويه) فيه تغليب تأمل (فيكون) بميل قلوبهما اليه (بارا لهما) فتوسل بالرياء لهذه الطاعة (وكمن يرائى) بعبادته (عند الاغنياء لينال منهم مالا) لاحسانهم الظن به ويتخذوا عنده الايادى (يتخذه عدة) بضم المهملة وتشديد الثانية ماعدته من مال اوسلاح اوغيره وجمعه عدد كغرفة وغرف (للعبادة) لان الطبع البشرى اذا كان الانسان مشغولا بامر المعيشة منعه ذلك عن اتمام العبادة واذا سكن القلب من ذلك توجه لها (اويرائى عند الامراء والوزراء والقضاة لينال منهم جاها) اى وجاهة (ومنصبا ليتفرغ به للعبادة) بما يحصل له منه من الدنيا (ودفع الشواغل) للقلب من الحاجة الى المؤنة (و) دفع (الظلم) لانه لجاهه يرفع المناكر ويؤسس المعروف لقوة شوكته (اولينفذبه) اى بالمنصب اوالجاه وهو مبنى للفاعل من الانفاذ اوالتنفيذ اوللمفعول (قوله) منصوب على الاول مرفوع على الثانى اى ليصير نافذا (فى الامر بالمعروف والنهى عن المنكر) ولذا قال العلماء الاولى من مراتب الانكار للمنكر وهى التغيير باليد للملوك والحكام

ووصاية ﴿ليصل﴾ بالمذكورات ﴿الى المشتهيات من المباحات﴾ وهذا مثال الرياء لاجل المباح نفسه من اهل الدنيا وهذا المثال مباح فى اعتقاده ايضا ولكنه حرام قطعا ﴿واما الرابع﴾ وهو الرياء لاجل الجاه للتوسل به الى طاعة فى اعتقاده اولنفسها ﴿فكالمثال الثانى للثالث﴾ وهو تخفيف الصلاة وترك التعديل والادب فى الخلوة واطالتها ورعاية التعديل والآداب فى الملأ ﴿اذا كان غرضه صيانة الناس عن المعصية بالغيبة والذم﴾ فيحسنها بينهم ليسلمهم من ذلك وهذا محظور ايضا لانه لوكان باعثه الدين لكان شفقته على نفسه اكثر والواجب عليه ان يحسن ويخلص وان لم تحضره النية فينبغى ان يستمر على تحسين عبادته فى الخلوة فليس له ان يدفع الذم بالمراآة بطاعة الله تعالى فان ذلك استهزاء ﴿وكالمتعلم﴾ الرياء فى هذا المثال لاجل ملك قلب المعلم ليتوسل به الى تعليم علم نافع وهو طاعة ﴿يرائى﴾ معلمه ﴿بطاعته﴾ لعلمه وغيره ﴿لينال عند المعلم رتبة﴾ مزية عالية باعتقاد صلاحه وتقواه ﴿فيتعلم منه علما نافعا﴾ يعنى يرائى المتعلم لاجل ملك قلب المعلم ليتوسل به الى تعلم علم نافع الذى هو طاعة لكن ربما كان مضرا له فى اعتقاد معلمه لعدم استعداده له بالتقوى كما قيل ﴿وكالولد يرائى بعمله﴾ من الطاعات ﴿ليميل اليه قلب ابويه﴾ بالمحبة والكرم قيل فيه تغليب تأمل لعل الظاهر قلب ابويه ولو اريد من الاضافة العهد والمعهود قلباهما والاستغراق لايحتاج الى التغليب ﴿فيكون بارا لهما وكمن يرائى﴾ بعبادته ﴿عند الاغنياء لينال منهم مالا يتخذ عدة﴾ اى وسيلة بضم المهملة وتشديد الثانية ماعدته من مال اوسلاح اوغيره وجمعه عدد كغرفة وغرف ﴿للعبادة﴾ يستعين به فيها ﴿اويرائى﴾ بعبادته ﴿عند الامراء﴾ الظاهر السلاطين بقرينة قوله ﴿والوزراء والقضاة﴾ وكذا مطلق من له رياسة فى الحل والعقد ﴿لينال منهم جاها ومنصبا﴾ عاليا ﴿ليتفرغ به للعبادة﴾ لحصول الدنيا من ذلك الجاه ﴿ودفع الشواغل﴾ الدنيوية ﴿و﴾ دفع ﴿الظلم﴾ عن نفسه وكلاهما مانعا العبادة اوعن العبادة بالشفاعة والنصح اوبالقهر والغلبة بجاهه ﴿اولينفذ به﴾ بجاهه ومنصبه من التنفيذ اوالانفاذ ﴿قوله فى الامر بالمعروف والنهى عن المنكر﴾ لان للجاه تأثيرا بليغا فى تأثير الاقوال وعليه قوله صلى الله تعالى

عليه وسلم ان مانزع السلطان اكثر مما نزع القرآن هذا مثال وقوع الرياء لاجل نفس الطاعة فى اعتقاد المرائى ﴿ وكن يعطى له ﴾ بالبناء للمفهوم ﴿ دراهم مسماة ﴾ معينة لعبادة معينة ﴿ عينها واقف اوغيره ﴾ يعنى سواء كان ذلك التعيين على طريق الوقف اولا مثل مطلق الاعطاء ﴿ ليقرأ جزأ من كلام الله تعالى كل يوم ﴾ فى جامع معين اوقبر معين اومطلق ﴿ او يصلى ركعة كذا او يسبح او يهلل ﴾ نحو سبعين الفا كما هو المتعارف بناء على مانقل عن محيى الدين بن العربى والذى اوصاك به على ان تحافظه على ان تشترى نفسك من الله بعتق رقبتك من النار بان تقول لا اله الا الله سبعين الف مرة فان الله يعتق بها رقبتك من النار اورقبة من يقولها من الناس ورد فى ذلك خبر نبوى ولقد اخبرنى ابو العباس احمد بن على القسطلانى ان الشيخ ابا الربيع المالقى كان على مائدة طعام وكان قد ذكر هذا الذكر وكان على المائدة شاب صغير من اهل الكشف فعند مامدّ يده الى الطعام بكى وقال لانى رايت امى فى جهنم قال ابو الربيع فوهبت فى نفسى هذا التوحيد لاعتاق امه فقال الصبى الحمد لله قد خرجت من النار مسرورا فاكل فقال ابو الربيع فصح عندى هذا الخبر النبوى وكشف هذا الصبى فتل هذا الخبر وان ضعيفا لكن يجوز العمل به فى فضائل الاعمال سيما فى تأييد نص ولم يخالف القياس ولهذا وقع فى عمل بعض ووصاياه كالاخسرو وابن الكمال ووقع فى مشكاة الانوار وفى بعض مصنفات الشيخ عبدالرحمن البسطامى وايضا بعض الثقة عن بعض كتب على القارى فالاولى ان يأتى ذلك لنفسه اولغيره لكن بلا اجرة ولو اعطى على طريق الصلة بلا عقد لجاز لكن الاولى عدمه ايضا لان ذلك قد يكون متعارفا والمعروف عرفا كالمشروط شرطا ﴿ اويكبر اويصلى على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ويعطى ثوابه ﴾ اى ثواب كل واحد مماذكر ﴿ للمعطى ﴾ من الوقف اومن ماله ﴿ اولاحد ابويه ﴾ ابوى الواقف او ابوى مطلق المعطى وكذا ثواب تدريس علم الشرع اوتعليم القرآن * اعلم ان الاصل فى جنس هذا الباب ان للانسان ان يجعل ثواب عمله لغيره من الاموات والاحياء حجا او صلاة او صوما او صدقة اوغيرها كتلاوة القرآن وسائر الاذكار فاذا فعل شيأ من هذا وجعل ثوابه لغيره جاز بلا شبهة ويصل اليه عند اهل السنة والجماعة لكن الاستيجار لايجوز عندنا فى باب الحج وقال مالك والشافعى يجوز ذلك فى الصدقة والعبادة المالية وفى الحج ولا يجوز فى غيرها من الطاعات كالصلاة والصوم وقراءة القرآن وغيره ولنا ماروى ان رجلا سئل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال كان لى ابوان ابرّهما حال حياتهما فكيف ابرهما بعد موتهما فقال له عليه السلام ان من البر بعد البر ان تصلى لهما مع صلاتك وان تصوم لهما مع صيامك رواه الدارقطنى وعن على رضى الله تعالى عنه مرفوعا من مر على المقابر وقرأ قل هو الله احد احدى عشر مرة ثم وهب اجرها للاموات اعطى من الاجر بعدد الاموات رواه الدار قطنى ايضا وعن انس انه سئل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

وباللسان لارباب الجاه والمناصب من العلماء الاعلام و بالقلب للعامة العوام * وقال بعضهم كل من قدر على ذلك فالواجب عليه ان يغيره كما فى التنبيه والمواهب هذا مثال لوقوع الرياء لاجل نفس الطاعة فى اعتقاد المرائى (وكن يعطى له دراهم مسماة) اى معينة (عينها واقف اوغيره) من متصدق (ليقرأ جزأ من كلام الله تعالى كل يوم اويصلى ركعة كذا اويسبح اويهلل اويكبر او يصلى على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ويعطى ثوابه) اى ثواب كل واحد منها والافعال كلها منصوبة عطفا على المنصوب اولا بان مضمرة جوازا بعد لام التعليل (للمعطى) من الواقف اوغيره (اولاحد ابويه) اى ابوى المعطى

واحتمال ابوى القارى بعيد كما فى المواهب (فيفعل) عطف على يعطى (ذلك المسكين تلك العبادات) المعين له ذلك المال فى مقابلتها (طمعا للمال ليجعله عدة وقوة للعبادة ويظن) لجهله (انه) كسب (حلال له وان ثوابه) اى الاجر المرتب عليه (يصل الى الآمر وانه فى طاعة) يعنى يظن المرائى ان ذلك المال حلال وان ثواب ذلك الافعال كلها يصل الى من امر بايصاله من الواقف او احد ابويه او غيرهما ويزعم على اعتقاده ان ذلك طاعة مرضية وعبادة مرغوبة جهلا منه بان ذلك ليس كذلك فى نفس الامر فتأمل هذا ﴿١٢٥﴾ حل كلامه على وفق مرامه * واعترض عليه الشارح الكردى

فى شرحه المسمى بالتوفيق ان ذلك كله طاعة مقبولة وحسنة صحيحة عند الله ورسوله ويصل ثوابه الى الامر وعليه استقر عمل الامة وهو الصحيح عندى * لما روى البخارى عن ابن عباس رضى الله عنهما ان نفرا من اصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مروا بماء فيهم لديغ او سليم فعرض لهم رجل من اهل الماء فقال هل منكم من راق كان فى الماء رجلا لديغا او سليما فانطلق منه رجل فقرأ بفاتحة الكتاب على شاء فبرأ فجاء بالشاء الى اصحابه فكرهوا ذلك وقالوا اخذت على كتاب الله اجرا حتى قدموا المدينة فقالوا يارسول الله تعالى اخذ هذا على كتاب الله اجرا فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان احق ما اخذتم عليه

فقال يارسول الله انا نتصدق عن موتانا ونحج عنهم وندعو لهم فهل يصل ذلك اليهم قال نعم يفرحون به كما يفرح احدكم بالطبق اذا اهدى اليه رواه ابو حفص البكرى وعنه صلى الله تعالى عليه وسلم انه ضحى بكبشين املحين احدهما عن نفسه والآخر عن امته رواه الشيخان اى جعل ثوابه لامته وهذا تعليم منه صلى الله تعالى عليه وسلم ان الانسان ينفعه عمل غيره والاقتداء به هو الاستمساك بالعروة الوثقى واما قوله تعالى وان ليس للانسان الا ما سعى * ففيه معانى كثيرة ليس هذا محل بسطها كله من المسلك المقسط لعلى القارى وبالجملة ان جنس ماذكر ممدوح فى اصله وانما الانكار فى الاجرة ولذا قال ﴿ فيفعل ذلك المسكين تلك العبادات ﴾ المعين له المال بالوقف الفاسد او الصدقة الفاسدة ﴿ طمعا للمال ليجعله عدة ﴾ له ﴿ وقوة للعبادة ويظن انه ﴾ كسب ﴿ حلال له ﴾ وليس بحلال بل حرام لا يخفى ان هذا الانسب ان يذكر فى البحث الخامس فتدبر ﴿ وان ثوابه يصل الى الآمر وانه فى طاعة ﴾ مع انه فى رياء وماعبد الله تعالى بتلك العبادات الا لاجل المال المذكور وهو فى معصية ظاهرة واثم قبيح * واما الاوقاف والصدقات على قراءة الاجزاء القرآنية ومعلومات المؤذنين والمدرسين وكذا الائمة والخطباء فى الجوامع والمدارس مثلا فقيل ليس فيها شرط هبة ثواب تلك العبادات لروح الواقف بل لهما ثواب صدقتهما واعانتهما على البر والتقوى * وبالجملة المنفى اهداء ثواب الاعمال فى مقابلة الاجرة وهو ليس بموجود فيما ذكر وما وجد فيه الاعانة على من قام بتلك العبادات نعم لو شرط اهداء الثواب فى مقابلة هذه الاموال لكان مما ذكره المصنف * اقول قد اشار الى نفى ذلك المصنف فى آخر هذا الكتاب وايضا صرح بنفيه فى انقاذ الهالكين واما الكلام فى نحو المؤذنين والمدرسين فوجه تجويز المتأخرين مع كونه خلاف القياس مشهور فى الفقهية قيل هنا عن الشارح الكردى اعتراضا على المصنف ان كل ذلك طاعة مقبولة وحسنة صحيحة عند الله ويصل ثوابه الى الآمر وعليه استقر عمل الامة وهو الصحيح عندى لما فى البخارى انه لما رقى بعض المسافرين على لديغ بالحمد فبرئ فاعطوه شيأ كرهه اصحابه لكونه اجرا على تعليم القرآن فلما قدموا سئلوا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله * وفى الهادى والقنية

[ا]جرا كتاب الله * وفى فتاوى الهاوى يكره اخذ الاجرة لختم القرآن الا ان يقرأ جيعه * ولو قال اقرا منه فلا يكره [قراء]ة البعض ويكره ان ينقص اجر الختم من عشرة دراهم انتهى كلامه * ثم قال فالمنع من امثال هذه الخيرات بعد ما تقرر [بها] عمل الامة ودلت النصوص على جوازها جهل وضلال واضلال وتفريق بين المسلمين وعدم اهتداء [لاص]ول الدين * ثم قال فاحفظ ماذكرت لك لتخلص من غلطات المصنف وخرافاته انتهى كلامه * فنقول [في ج]وابه على ماذكره اكثر الفضلاء واكبر الفقهاء ان الحنفية نقل عنها ابن الحجر جواز اخذ الاجرة على الرقية

حيث قال فى شرح هذا الحديث خالف الحنفية بالمشهور فنفوا جواز اخذ الاجرة فى التعليم واجازوه فى الرقى قالوا ا
تعليم القرآن عبادة والاجر فيه على الله وهو القياس فى الرقى الا انهم اجازوه فيها لهذا الخبر ولذا حمل بعضهم الاجر فى ه
الحديث على الاجر لرقية بكتاب الله تعالى بقرينة ان السؤال عن اجرة القراءة للرقية والتداوى دون الثواب فلا معار
وبعضهم قدر محذوفا بقرينة سبب الورود اى رقية كتاب الله وادعى بعضهم نسخه بالاحاديث الواردة فى الوعيد على ا
الاجرة على تعليم القرآن رواه الطبرانى وابو داود فعلى هذه الرواية فلا اشكال اصلا على ان الحديث خبر الواحد فلا يه
لمعارضة قوله تعالى ولا تشتروا باياتى ثمنا قليلا ومع ذلك لم يعمل بالحديث المذكور الامام ابو حنيفة والامام احمد رحمهما
* واما الشافعى ومالك رحمهما الله فهما جوزا الاجرة على الرقية ﴿١٢٦﴾ بالقرآن وباسم الله فجعلا الاجرة فى مق

عمل التفث الذى هو من اعمال المباحة والقراءة لا لقصد الثواب تكون بمنزلة التابع للعمل غير داخل فى النهى المذكور عندهما على ان دليل التجويز لا يتم بدون الجواب عن دليل المنع كما تقرر فى موضعه فمن ادعى الجواز فعليه البيان فمن اين كون المنع من امثال هذه الافعال جهلا وضلالا كما ظن به البعض بعض الظن واما ما يدعيه ذلك المعترض من دلالة النصوص على جوازها وتقرير الامة واجتماعها عليها فكذب محض وافتراء صرف فان الادلة من الكتاب والسنة والاجماع والقياس تدل على مدعانا * اما الكتاب فكقوله تعالى قل لا اسئلكم

يكره اخذ الاجرة لختم القرآن الا ان يختم جميعه ولو قال اقرأ منه فلا يكره بقراءة البعض ويكره ان ينقص اجرة الختم عن عشرة دراهم انتهى فالمنع جهل وضلال وتفريق بين المسلمين فاحفظه حتى تخلص من غلطات المصنف وخرافاته انتهى ورد بما حاصله ان القياس عند الحنفية عدم الاجرة فى التعليم مطلقا وجوز فى الرقى خاصة لهذا الحديث على خلاف القياس وحملوا الاجرة فى الحديث على الاجرة للرقية بكتاب الله وبعضهم قدر مضافا اى رقية كتاب الله بقرينة سبب الورود وقيل بنسخه بالاحاديث الواردة فى الوعيد على اخذ الاجرة وان الحديث خبر واحد لا يعارض نحو نص قوله تعالى ولا تشتروا بآياتى ثمنا قليلا مع ان امامنا لم يعمل بالحديث وكذا الامام احمد وان عمل به مالك والشافعى ودعوى دلالة النصوص والاجماع على الجواز كذب وافتراء فان الادلة الاربعة على عدم الجواز لقوله تعالى * قل لا اسئلكم عليه اجرا ان هو الا ذكر للعالمين * لان المعنى ما القرآن الا دلالة ذكر للعالمين لا يتجاوز الى كونه مما يسئل عليه الاجر من الخلق ولقوله صلى الله تعالى عليه وسلم اقرؤا القرآن ولا تأكلوا به وللاجماع على انه لا ثواب الا بالنية وهى الحالة الباعثة على العمل المعبر عنها بالعزم والقصد ولا توجد فيما نحن فيه فلا ثواب ولا اجارة ولا بيع لانهما واردان على الموجود والثواب هنا معدوم والتفصيل فى انقاذ الهالك * واما القياس فان القراءة مثل الصوم والصلاة فى كونهما عبادة بدنية محضة فكما لا تجوز الاجرة عليهما لا تجوز عليها واما كون المعطى صلة بلا عقد وشرط وقراءة القارى حسبة ومعطاة ثوابه للمعطى فمردود لان العطاء انما هو لمجرد القراءة على مراده حتى لو لم يقرأ لم يعط وكذا لو لم يعط لم يقرأ واما ما ذكر فى الحاوى والقنية

عليه اجرا ان هو الا ذكر للعالمين وجه الاستدلال ان الضمير للقرآن والحصر اضافى فالمعنى ما القرآن (فالحاوى)
الا ذكر للعالمين لا يتجاوز الى كونه مما يسئل عليه الاجر من الخلق * واما السنة فكقوله عليه السلام اقرؤا القرآن ولا تأ
به ذكره صاحب الهداية فى كتاب الاجارة * وذكر فى المقدمة قال عليه السلام من عمل منهم عمل الآخرة للدنيا فليس
فى الآخرة نصيب * قال المولى المرحوم فى الانقاذ فاذا لم يكن له ثواب فكيف يصح هذه الاجارة التى هى فى الحقيقة بيع الثو
وبيع المعدوم باطل ولو سلم وجوده فليس بمال لانه ليس بعين تجرى فيه التنافس والابتذال ولو سلم فليس بمقدور التسليم
سلم انه ليس ببيع فالاجارة تمليك المنفعة بعوض والمنفعة ههنا هى الثواب لا نفس القراءة بل هى مرادة لاجله حتى ان المستأ
اذا علم عدم حصول الثواب لم يعطه حبة على مجرد القرآن فالمقصود عليه ليس الا تسليم الثواب فاذا لم يسلم لا يستحق الاجرة ا

ههنا تفصيل مذكور فيه* واما الاجماع فان الامة اتفقوا على ان لا ثواب للعمل الا بالنية لقوله عليه السلام انما الاعمال
ات وهى الحالة الباعثة على العمل المعتبر عنها بالقصد والعزم ولا توجد فيما نحن فيه فلم يحصل له ثواب فلا اجارة ولا بيع
ق وجهه * واما القياس فان القراءة مثل الصلاة والصوم فى كونها عبادة بدنية محضة فكما لا يجوز اخذ الاجرة
يما لا يجوز عليها فتأمل* فان قلت فلم لا يجوز ان يكون مراد الواقف او المعطى ان يكون معطاه صلة بلا شرط قراءة
التماس ويقرأ القارى حسبة لله تعالى ويعطى ثوابه للمعطى* قلت لا يجوز اما اولا فلان المعطى انما يعطى ليقرأ له على
ده حتى يراقبه هل يدوم على القراءة ﴿١٢٧﴾ وربما يسلط عليه نقاطا واما ثانيا فلان القارئ انما يقرأ لاخذ المال

ولو لم يعط لم يقرأ وان لم يمنع مانع فهل يكون القراءة حسبة هكذا* فان قلت فما جوابك فيما ذكر فى الهاوى والقنية * قلت ان الهاوى ليس من الكتب المعتبرة اصلا فلا يجوز العمل بما فيه الا اذا علم موافقتها للاصول وقد عرفت مخالفة هذه المسئلة للاصول واما القنية فهى وان كانت فوقه الا ان صاحبها معتزلى فغايتها ان يعمل بما فيها اذا لم يعلم مخالفتها الكتب المعتبرة واما مع المخالفة فكلا كما فى الانقاذ وبما ذكرنا من الادلة المنقولة من الاجارة ظهر ان هذه الاجرة من الامور المحدثة المردودة فكيف تكون طاعة وعبادة صحيحة مقبولة عند الله

سوله وقد قال صلى الله عليه وسلم من احدث فى امرنا هذا ما ليس منه فهو رد اى مردود كما مر فيكون فاعلها مستحقا
تاب وتاركها محفوظا عن العتاب فتأمل حتى يظهر لك الخطأ من الصواب والله اعلم بالصواب واليه المرجع والمآب
وكن يصلى او يهلل) اى يذكر الله تعالى (فى الملأ) اى فى حضرتهم (لمجرد اراءة الناس) ذلك الامر منه (ليقتدوه)
ن يقتدون معنى يتبعون فعدى تعديته والا فاقتدى قاصر (ويتعلموا منه كيفية العمل) من الصلاة والذكر او غير ذلك
يصير) اى ذلك العمل منه (سببا لطاعتهم ولو لم يره الناس) بان كان فى الخلوة او منفردا (لم يفعل وهذا ايضا
) الا انه وسيلة الخير (بخلاف ما لو كان قصد الاقتداء) او عمل الطاعة فقط (باعثا على مجرد الاظهار) لذلك العمل

فالحاوى لعدم كونه من المعتبرت الفقهية لا يعمل بما يخالف فيه للاصول السابقة وكذا القنية لان صاحبه معتزلى فلا يعتبر قوله فيما يخالف الكتب المعتبرة انتهى ملخصا* اقول لا حاجة الى اكثر هذا التطويل فى رد هذا القول بالجليل لانه لما كان المذهب عند الحنفية عدم الجواز على ما فى الكتب المعتبرة كما نقل عن تاج الشريعة فى شرح الهداية ان القراءة بالاجرة لا يستحق بها الثواب لا للميت ولا للقارى وعن المحيطين والخلاصة والاختيار او وصى لقارئ القرآن عند قبره بشئ فالوصية باطلة * وعن الحافظ العينى فى شرح الهداية عن الواقعات ويمنع القارى للدنيا والآخذ والمعطى آثمان وكأن احتجاج المعترض بالحديث والكتب الضعيفة كان رأيا فى مقابلة النص وترجيح المرجوح على الراجح وقد كان دليل المقلد هو قول من قلده لا غير فان الاحتجاج بالنص هو منصب الاجتهاد وقد كان ذلك فى مجتهد فيه والحديث المذكور معارض بخبر ان كنت تحب ان تطوق طوقا من نار فاقبلها اى الهدية على تعليمه وبخبر ابى بن كعب انه قال علمت رجلا القرآن فاهدى الى قوسا فذكرت ذلك للنبى عليه الصلاة والسلام فقال ان اخذتها اخذت قوسا من نار فرددتها ﴿ وكن يصلى او يهلل فى الملأ ﴾ عند الناس ﴿ لمجرد اراءة الناس ﴾ بدون طلب رضاه تعالى وثوابه والا فيشكل كونه رياء وليس له قصد فى اراءة الناس الا ﴿ ليقتدوه ﴾ يقتدوا به و يتبعوه ﴿ ويتعلموا منه كيفية العمل ﴾ ان كان غرضه من تعلمهم ارشاده اياهم الحق او طريق امر المعروف او التخلص من وزر عدم التعليم اياهم فالظاهر عدم الرياء وقد قرر انه لا يشترط فى الامر بالمعروف العمل وان كان الاولى ذلك وان لم يكن فى غرضه شئ من ذلك فظاهر فى كونه رياء لكن قوله ﴿ ويصير سببا لطاعتهم ﴾ لا يلائمه ﴿ ولو لم يره الناس ﴾ يعنى لو لم يكن فى الملأ ﴿ لم يفعل ﴾ لكون غرضه مجرد الاراء وقد فات ﴿ وهذا ايضا رياء ﴾ اهل الدين قيل الا انه وسيلة لخير ففيه تأمل ﴿ بخلاف ما لو كان قصد الاقتداء باعثا على مجرد الاظهار ﴾ يعنى يأتى فى خلوته لكن مقصوده من الاظهار هو الاقتداء

(لاالاحداث) لطاعتهم له (فانه) عندذاك (ليس برياء) مذموم (بل هو) امر (مستحب) لحصول ثلاث التي
هذا رياء اهل الدين (و) اما (رياء اهل الدنيا باظهار الشجاعة) لامير (ونحوها) مما يقدمه عنده (ليصل) منه (ا
ولاية) كامارة (لينفذ احكام الشرع) بها (ويصلح الناس) من الفساد بعلمه (ويرفع الظلم) اى ما وضع فى غ
محله (والمنكرات) شرعا

﴿ المبحث الرابع ﴾

(فى الرياء الخفى) الذى
لايدركه الاالخاصة لنور
بصائرهم وصفاء سرائرهم
(وعلاماته) الدالة على
وجوده فى الزمان الماضى
(اعلم) ايها السالك (ان
الرياء قديكون خفيا)
لكيد النفس والشيطان
(الى ان يكون اخفى من
دبيب النمل) وحركة
الرمل فانه لكمال لطفه
لايحس به (فتحتاج)
بالفوقية بالبناء للفاعل
(فى معرفته الى علامات)
والثانى لغو فى محل المفعول
به (منها ان يسر) بالبناء
للمفعول او الفاعل اى
فرح العابد (باطلاع الناس
على طاعته ومدحهم)
له (من غير ان يلاحظ
اقتداء غيره به) فيها (او)
من غير ان يلاحظ (اطاعتهم
لله تعالى فى مدحهم ومحبتهم
المطيع او) من غير (ان
يستدل به) اى بمدحهم له
(على حسن صنع الله
تعالى) به اى بتوفيقه
لطاعته (و) حسن (نظره
له حيث ستر القبيح) القائم به
من اعينهم (واظهر الجميل) حتى مدحوه (فيكون) حينئذ عند الاستدلال على حسن صنعه ولا به (فرحه بجميل (وقد)
نظر الله تعالى له لا) فرحه (بحمد الناس) له لانه لاعبرة به فى نفس الامر (و) لا (قيام المنزلة) اى المكانة (فى قلوبهم) اصلاح

﴿ لاالاحداث ﴾ بحيث لايأتى فى السر اى فى خلوته كما فى الاول فالفرق بين الاظهار والاحداث بالاتيان فى الخلوة والايجاد ابتداء عندالناس بدون اتيانه فى الخلوة ﴿ فانه ليس برياء ﴾ لان العمل موجود اولا قصدالاقتداء ﴿ بل هو ﴾ حينئذ ﴿ مستحب ﴾ لان فيه عملا لنفسه وتعليما لغيره بل قديجب ﴿ ورياء اهل الدنيا ﴾ فى هذا النوع ﴿ باظهار الشجاعة ونحوها ﴾ كالجود والكرم ﴿ ليصل الى ولاية ﴾ وامارة وتولية وقضاء ونحوها ﴿ لينفذ احكام الشرع ﴾ لانه حينئذ نافذ الكلم ومطاع الامر ﴿ ويصلح الناس ﴾ بالمصالحة ودفع المفسدة ﴿ ويرفع الظلم والمنكرات ﴾

﴿ المبحث الرابع ﴾

من السبعة ﴿ فى الرياء الخفى ﴾ فلا ينتبه له الا بنظر دقيق وتأمل حقيق اذ لايدركه الاالخاصة ﴿ وعلاماته ﴾ الدالة على وجوده ﴿ اعلم ان الرياء قديكون خفيا ﴾ كما قديكون جليا كما فيما تقدم منتهيا ﴿ الى ان يكون اخفى من دبيب النمل ﴾ اى صوت حركة مشيها على حجر ونحوه فانه لايسهل حسه لكمال لطفه فاذا كان خفيا لايدرك بالحس فيكون ادراكه بالاستدلال ﴿ فتحتاج ﴾ قيل بالفوقية وقيل بالتحتية ﴿ فى معرفته الى علامات ﴾ وامارات تستدل بها ﴿ منها ان يسر العابد ﴿ باطلاع الناس على طاعته ومدحهم ﴾ له فرب عبد يخلص فى عمله ولا يعتقد الرياء بل يكرهه ويرده ويتم العمل كذلك ولكن اذا اطلع الناس عليه سره ذلك وهذا السرور يدل على رياء خفى منه اذ لولا التفات القلب الى الناس لما ظهر سروره عند اطلاع الناس فلقد كان الرياء مستكنا فى القلب استكنان النار فى الحجر كذا قيل لايخفى ان هذا يقتضى انه وان لم يوجد الاطلاع والسرور لكن اذا كان بحال او اطلع لسر فيكون رياء ﴿ من غير ان يلاحظ اقتداء غيره به ﴾ يعنى من غير ان يكون سبب مسرته اقتداء غيره به فى تلك الطاعة فانه حينئذ يتضاعف الاجر لكونه عبادة متعدية فله اجر عمله واجر عمل من اقتدى به من غير ان ينقص من اجورهم شئ ﴿ او ﴾ من غير ان يلاحظ ﴿ اطاعتهم لله تعالى فى مدحهم ﴾ له ﴿ ومحبتهم للمطيع ﴾ اذ مدح المطيع ومحبته طاعة فسبب مسرته حينئذ كونهم فى طاعته تعالى بمدحهم والحال ان الحسد والحمل على الرياء والذم من الاقران فى امثاله شائع ويتوقع ﴿ او ﴾ من غير ان ﴿ يستدل به ﴾ باطلاع الناس ومدحهم له ﴿ على حسن صنع الله تعالى و ﴾ حسن ﴿ نظره له حيث ستر ﴾ عنه ﴿ القبيح ﴾ اذ الانسان لايخلو عن قبيح ما ﴿ واظهر الجميل ﴾ منها ولا لطف اعظم من اظهار الجميل وستر القبيح ﴿ فيكون فرحه بجميل نظر الله تعالى له لا بحمد الناس وقيام المنزلة فى قلوبهم

(وقد قال الله تعالى) محرضا على الفرح بحسن معاملته عنده (قل بفضل الله و برحمته فبذلك فليفرحوا) وفي جامع البيان
اصل الكلام بفضل الله و برحمته فليفرحوا بذلك فليفرحوا فحذف احد الفعلين لدلالة الثاني عليه والفاء بمعنى الشرط كانه قيل
ان فرحوا بشيء فليخصوا الفضل والرحمة بالفرح فانه لا مفروح به احق منهما والفضل الايمان او القرآن او الاسلام والرحمة
القرآن او انه صيرنا من اهله او السنن او الجنة انتهى (او) من غير (ان يستدل باظهار الله تعالى الجميل) له بين عباده حتى
اثنوا عليه (وستر القبيح في الدنيا) تنازعه المصدران قبله وقد تقدم انه يتعين في مثله اعمال الثاني بلا تغفل (انه كذلك يفعل به
في الآخرة كما جاء في الخبر) في صحيح مسلم ﴿١٢٩﴾ عن عمر رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

وقد قال الله تعالى قل بفضل الله ﴾ اي اكرامه واحسانه بالعناية والتوفيق بالعلم
والعمل ﴿ و برحمته ﴾ لا لشيء آخر من زخارف الدنيا وزينتها ﴿ فبذلك فليفرحوا ﴾ لان
الفرح بذلك طاعة وقد قال الله تعالى بعده هو خير مما يجمعون اي من جمع ما في نفوسهم من
الاغراض الفاسدة وفي ايديهم من متاع الدنيا وبالجملة كأنه ظهر له انه عند الله مقبول ففرح به
﴿ او ﴾ من غير ان ﴿ يستدل باظهار الله تعالى الجميل وستر القبيح في الدنيا ﴾ من
اوصافه واعماله على ﴿ انه كذلك يفعل به في الآخرة كما جاء في الخبر ﴾ في
حديث الجامع الصغير ما ستر الله على عبده ذنبا في الدنيا فيعيره به يوم القيامة وفي رواية
ما ستر الله على عبده في الدنيا ذنبا الا ستر عليه في الآخرة * وفي حديث مسلم على ما في
المشارق ان الله يدني المؤمن فيضع عليه كنفه اي ستره فيحفظه ويستره من الناس
اهل الموقف صيانة له عن الخزي والتفضيح مستعار من كنف الطائر وهو جناحه
يصون به نفسه ويستر به بيضه ويقرره بذنوبه بجعله مقرا بها فيقول تعالى أتعرف
ذنب كذا أتعرف ذنب كذا فيقول نعم اي رب حتى اذا اقر بذنوبه ورأى في نفسه انه
قد هلك باستحقاقه العذاب قال الله تعالى فاني قد سترتها عليك في الدنيا وانا اغفرها
لك اليوم الحديث * قال الغزالي وهذا انما يرجى لعبد مؤمن ستر على الناس
عيوبهم واحتمل في حق نفسه تقصيرهم ولم يذكرهم في غيبتهم بما يكرهون فهو جدير
بان يجازى بذلك وايضا في حديث آخر من ستر مسلما ستره الله في الدنيا والآخرة
﴿ فان السرور باحد هذه الاربعة ﴾ ملاحظة اقتداء الغير وملاحظة طاعتهم في
مدحهم والاستدلال باظهار الجميل وستر القبيح في الدنيا على ان يفعل به في الآخرة
والاستدلال بالمدح من الناس على حسن صنع الله له حيث ستر القبيح واظهر الجميل
﴿ حق ﴾ ثابت في الشرع ﴿ لا يدل على الرياء ﴾ لانه ليس في شيء منها نظر الدنيا
﴿ ولكن كثيرا ما يدخله تلبيس ﴾ ابليس ﴿ فليكن ﴾ السالك ﴿ على بصيرة ﴾ وتيقظ
تام لئلا يقع في حبل ابليس هذا لكن ينبغي ان كون هذا السرور رياء ان كان اختياريا

ان الله تعالى يدني المؤمن
اي يقربه قرب كرامة
فيضع عليه كنفه وستره
الكنف الجانب ومعنى
وضع الله كنفه على عبده
اظهار رعايته وصونه
عن الخزي لكن يضع كنف
ثوبه على رجل اذا اراد
صيانته وهذا تمثيل ويقول
الله اتعرف ذنب كذا
اتعرف ذنب كذا فيقول
نعم اي رب حتى يقرره
بذنوبه ورأى في نفسه
انه قد هلك * قال الله تعالى
سترتها عليك في الدنيا
وانا اغفرها لك اليوم
فيعطى كتاب حسناته
* وفي رواية يأمر به الى
الجنة كما في ابن الملك
في شرح المشارق * وفي
صحيح ايضا من ستر مسلما اي
ستر عيبه او ستر بدنه ستره
الله في الدنيا والآخرة
والله تعالى في عون العبد

ما كان العبد في عون اخيه المسلم (بريقة ١٧ ني) (فان السرور) اي الفرح (باحد هذه) الاوجه (الاربعة) المذكورة على
وجه اخر احدها من القدم الاول ملاحظة اقتداء الغير به والثاني ملاحظة طاعتهم لله تعالى في مدحهم ومحبتهم للمطيع والثالث
الاستدلال باظهار الله الجميل وستر القبيح في الدنيا انه يفعل به في الآخرة كذلك والرابع الاستدلال بالمدح من الناس على حسن
صنع الله ونظره له حيث ستر القبيح واظهر الجميل (حق) اي ثابت شرعا (لا يدل على الرياء) لانه ليس نظره في شيء منها الدنيا
الا لكونها طريقا او نظره بالخيرية لرب الخلقة (ولكن كثيرا ما يدخله تلبيس) من النفس او الشيطان وكثيرا منصوب على
المصدرية او الظرف وما مزيدة لشيوع كامر (فلتكن) بالفوقية اي ايها السالك او بالتحتية اي السالك (على بصيرة) في امره

فلا يغره الغرور ﴿ومنها﴾ اى من علامات الرياء الخفى ﴿ان يحب ان يوقره﴾ اى يعظمه ﴿الناس ويثنوا عليه﴾ بضم التحتية ﴿وان ينشطوا﴾ اى يطلبوا خفة انفسهم وسرعتها ﴿فى قضاء حوائجه﴾ التى يحتاجها منهم ﴿وان يسامحوه فى البيع والشراء﴾ بترك مما كسته او بتخفيفها ﴿وان يوسعوا له فى المكان﴾ عند قدومه ﴿فان قصر فيه مقصر﴾ بان لم يوسع له المكان ﴿ثقل﴾ بضم العين ﴿على قلبه﴾ اى رآه ثقيلا لشدته لانه يرى ذلك قصرا فى اداء حقه ﴿ووجد لذلك﴾ التقصير من ذلك المقصر ﴿استبعادا﴾ لما يرى فى نفسه من عظم فضلها ﴿كان نفسه تتقاضى﴾ بطلب اداء ﴿الاحترام﴾ اى فعل انواع الحرمة ﴿على﴾ العبادة ﴿التى اخفاها﴾ من الناس لعمله سرا ﴿ولو لم يكن سبقت منه تلك الطاعة﴾ المفعولة لذلك ﴿لما كان يستبعد ذلك﴾ من فاعله معه لعدم رؤيته فضلا له عليه ﴿ومهما لم يكن وجود العبادة﴾ من العابد عنده ﴿كعدمها﴾ فى الاعتبار ﴿فيما يتعلق﴾ بنظر ﴿بالخلق﴾ اليه لذلك ﴿لم يكن﴾ عمله ولو فى خلوة ﴿خاليا عن شوب﴾ بفتح المعجمة وسكون الواو خلط ﴿خفى﴾ لدقته ﴿من الرياء﴾ حال او صفة من الفاعل ﴿ومهما ادركت نفسه تفرقة﴾ بفتح الفوقية وسكون الفاء اى فرقا قويا ﴿بين ان يطلع على عبادته انسان او﴾ يطلع عليها ﴿بهيمة﴾ لانفع منها ﴿ففيه شعبة﴾ اى قطعة ﴿من الرياء﴾ والتنوين للشيوع تنفيرا عن النظر لذلك * وفى الحديث لايؤمن احدكم حتى تكون صلاته بين الناس كصلاته بين اعنزه ﴿ولم﴾ كما فى المواهب وعن بعض الحكماء انه قال ينبغى للعامل ان يأخذ الادب فى عمله من راعى الغنم قيل وكيف ذلك قال لان الراعى اذا صلى عند غنمه فانه لا يطلب بصلاته محمدة غنمه كذلك العامل ينبغى ان لا يبالى من نظر الناس اليه ويعمل لله تعالى عند الناس وعند الخلاء بمنزلة واحدة ولا يطلب محمدة الناس كما فى التنبيه فالمخلص هذا شانه مع النوع الانسانى ﴿الا ان يقارنه الملاحظة﴾ لها فيداويها بقمعها او قطع النظر لغير الله تعالى ﴿او الاستدلال السابقان﴾ فيخرج بذلك النور عن ظلمة تلك الشعبة ﴿وقليل ماهم﴾

والغالب فى مثله الاضطرارى نعم ان خطر السرور ابتداء بلا اختيار ولم يدفعه بل استمره باختياره يكون رياء وايضا ان تعريف الرياء الذى سبق لايشمل هذا السرور وتخصيصه بالرياء الجلى تكلف الا ان يتكلف فى التعريف ويدرج فيه فافهم ﴿ومنها﴾ اى من علامات الرياء ﴿ان يحب ان يوقره﴾ يعظمه ﴿الناس و﴾ ان ﴿يثنوا عليه وان ينشطوا﴾ من النشاط وهو السرور ﴿فى قضاء حوائجه وان يسامحوه فى البيع والشراء﴾ بان يباع له بثمن رخيص ويشترى منه بثمن غال ﴿وان يوسعوا له فى المكان﴾ عند قدومه ﴿فان قصر فيه مقصر ثقل﴾ بضم العين ﴿على قلبه﴾ وان كان الثقلة لاستلزام ازدراء الصلاح الذى يجب عليه احترامه شرعا فالظاهر ليس برياء كازدراء العلم فانه كفر ﴿ووجد لذلك استبعادا﴾ لما يرى من نفسه عظمة وفضيلة ﴿كان نفسه تتقاضى﴾ اى تقبض شيأ فشيأ وتطلب ﴿الاحترام﴾ والتعظيم من الناس ﴿على﴾ الصالحات ﴿التى اخفاها﴾ عن الناس لايخفى ان الاخفاء عن الناس يقتضى عدم اطلاع احد وطلب الاحترام من الناس يقتضى الاطلاع فتأمل ﴿ولو لم يكن سبقت منه تلك الطاعة﴾ التى فعلها خفية ﴿لما كان يستبعد ذلك﴾ التقصير فى حقه ﴿ومهما لم يكن وجود العبادة﴾ عنده ﴿كعدمها فيما يتعلق بالخلق لم يكن وجوده خاليا عن شوب﴾ اختلاط ﴿خفى﴾ لايكاد يتنبه له صاحبه ﴿من الرياء ومهما ادركت نفسه تفرقة﴾ فرقا قويا ﴿بين ان يطلع على عبادته انسان او بهيمة ففيه﴾ اى ففى سروره للاطلاع على عبادته ﴿شعبة﴾ قطعة ﴿من الرياء﴾ فان سروره باطلاع الانسان دون الحيوان يشعر ذلك قيل هنا * وفى الحديث لايؤمن احدكم حتى تكون صلاته بين الناس كصلاته بين اعنزه ﴿الا ان يقارنه﴾ اى تقارن عدم كون وجود العبادة كعدمها ﴿الملاحظة﴾ لاقتداء غيره به او طاعة غير الله تعالى فى مدحه ومحبته له ﴿او الاستدلال﴾ بذلك على حسن صنع الله به واظهار الجميل وستر القبيح ﴿السابقان﴾ آنفا فحينئذ لايضر التفرقة ﴿وقليل ماهم﴾ اى اهل الملاحظة والاستدلال ولا يسلم الا الصديقون قيل هنا وجميع ذلك اثم ويخاف منه احباط العمل * اقول لكن دون سائره كما يشعر به قوله شعبة من الرياء * اعلم انه اذا كان صدور العمل ابتداء على وجه الخلوص

اى الملاحظون المخرجون بالعناية من ربقة الرياء لخفائها (فليكن على بصيرة) اى فلتكن ايها السالك او فليكن السالك فتأمل على بصيرة تبصر فى امره لايخدعه نفسه ولا يغره الشيطان الغرور بتلبيسه اوخدعه ولذا قال (وحذر من التلبيس) من مكايد ابليس وعلل الامر

بالتحذر والتبصر على سبيل الاستيناف البيانى بقوله (فان الناقد) للعمل الامر والمطلع على باطن زيفه الذى لايخفى عليه ظاهر امره وباطنه وهو الله تعالى (بصير) اى محيط بالسرائر (لايخفى عليه صغير) من العمل (ولا كبير) وفى نسخة قليل ولا صغير قال الله تعالى واسروا قولكم اواجهروا به الآية * وفيه اطلاق الناقد على الله تعالى فيتوقف على ورود توقيف به فان اريد به الملك المكاتب للاعمال فحينئذ لااشكال (ومنها) اى من علاماته (انه لوكان له صاحبان غنى) بالمال (وفقير) منه (ووجد) فى نفسه (عند اقبال الغنى) من السرور بقدومه (زيادة هزة) بكسر الهاء وتشديد الزاى اى تحركا ونشاطا (فى نفسه لاكرامه) فذلك دليل على ان عمله الخفى لغرض اكرام اهل الدنيا له (الا اذا كان) وجود زيادة الهزة (فى الغنى زيادة علم) على الفقير (او ورع او صداقة سابقة او نحوها) من اسباب التوجه والاقبال به فلا يكون زيادتها عن الرياء وذكر فى الحاشية انا كرام الغنى اذا كان ولى النعمة والدعاء له بالخير والصلاح جائز بل مأموربه اذا كان الباعث قصد المكافات لانعامه السابق من غير شوب غرض الانعام فى الاستقبال فانه رياء انتهى كلامه (فمن كان استرواحه) اى وجود الراحة

ولم يخطر شئ من جنس هذه الخواطر عند العمل بل لم توجد شائبتها ولو مغلوبة فما يقتضيه اكثر الاصول والقواعد عدم الرياء اذ الاصل الثابت لايزول بالعوارض الجزئية وان الاصل ابقاء ما كان على ما كان وان الاصل العدم فى الصفات العارضة وان الاعتبار بالمقاصد لابالعوارض وان المرجوح ملحق بالعدم عند الراجح ولا يسقط الاصل بالفرع * وانه قد قرر فيما سبق ان الرياء ارادة نفع الدنيا بعمل الآخرة والظاهر منه جعل عمل الآخرة سببا داعيا لنفع الدنيا ولا يخفى ان فى جنس ماسبق هنا لم يجعل ذلك بل كان عارضا بعد برهة من زمان العمل بل بلا قصد باضطرار بلا شعور * وبالجملة ان كان ذلك من امثال المصنف بالرأى والاجتهاد فللنظر اتساع وان بالنص فينبغى ان يشير اليه نعم قال قالوا المحرمات تثبت بالشبهات وعند اجتماع الحل والحرمة قالوا تغلب الحرمة وان المطلب ليس بمحض الرياء بل شائبة ولا يبعد ثبوت هذه الشائبة بمثل هذه الادلة فلا يرد انه لاحجة مع الاحتمال وان الاعتبار بالغالب الشائع * وبالجملة ان هذه مقدمات خطابية مقبولة بالنظر الينا لابرهانية فيكفى اعتقادنا بحسن الظن على مثل المصنف ومن قلده المصنف فافهم ﴿فليكن﴾ العابد ﴿على بصيرة﴾ حتى لايقع بمثل هذه المزالق ﴿وحذر من التلبيس﴾ من حيل ابليس فانه اذا لم يقدر فى اول عمل العابد فيرضى بمثله فى آخره ﴿فان الناقد﴾ اى المميز الفارق بين الخالص والزيوف وهو الله تعالى ﴿بصير لايخفى عليه قليل ولا صغير﴾ فيؤاخذ عليه ولا يغفل ولا يسامح ﴿ومنها﴾ اى من علامات الرياء ﴿انه لو كان له صاحبان غنى وفقير ووجد عند اقبال الغنى زيادة هزة﴾ بكسر الهاء وتشديد الزاى اى زيادة فرح ونشاط ﴿فى نفسه﴾ اى نفس العابد ﴿لاكرامه﴾ اى اقباله فتأمل والحال انه لم يوجد ذلك لاكرام الفقير فهذا ايضا شوب خفى من الرياء ﴿الا اذا كان فى الغنى زيادة علم﴾ على الفقير ﴿او﴾ زيادة ﴿ورع﴾ عليه ﴿او﴾ كان له ﴿صداقة سابقة﴾ معه ﴿اونحوها﴾ نحو جوده وسخائه نقل عنه فى الحاشية وفى بعض النسخ بعلامة المولى المحشى ان اكرام الغنى اذا كان ولى النعمة والدعاء له بالخير والصلاح جائز بل مأمور به اذا كان الباعث قصدا لمكافاة لانعامه السابق من غير شوب غرض الانعام فى الاستقبال فانه رياء انتهى * وانت تعلم انه كما ان علم الغنى وورعه يوجب المزية كذلك فقر الفقير لاسيما الفقير الصابر ايضا يوجب ذلك * وقد قيل الفقير الصابر افضل من الغنى الشاكر الا ان يقال النسبة والمعادلة بين صبر الفقير وشكر الغنى لابين ورع الغنى وصبر الفقير وانت تعلم ما فيه ايضا ﴿فمن كان استرواحه﴾ وجود راحته

(الى مشاهدة الاغنياء) لاجل غناهم (اكثر) منها عند مشاهدة الفقراء (بدون ماذكر) من الزيادة (فهو مراء) الا انه رياء خفى (ومن العلامات) للرياء الخفى (المختصة بالعالم) ذى العلم الظاهر (والواعظ) اى المذكر للناس (والشيخ) للمريدين (انه لو ظهر) فى البلد (من هو اغزر) بالمعجمة والزاى فالراء اى اكثر (علما منه) وفوق كل ذى علم عليم (او احسن منه وعظا) لجودة لفظه وحسن سياقه لوعظه (والناس) مبتدأ (اشدله قبولا) خبره والجملة حالية وجواب لو ظهر قوله (ساءه وحسده) لانه ينظر الى مذمة الخلق ومدحهم

ولو نظر الى الخالق لاستوى عنده وجود من هو مثله واكمل منه لان الثواب هبة من المنعم الوهاب ورحمة يتفضل به على من يشاء لا على قدر علم ولا على قوة فصاحة انما هو على حسب العرفان الذى قذفه فى الجنان قال عليه السلام سيكون فى آخر الزمان علماء فساق وعباد جهال يتغايرون كما يتغاير النساء على الرجال يغضب احدهم اذا جالس مع غيره * وقال عليه السلام ومن العلماء من يكون فى علمه مثل الشيطان يغضب ان يرد عليه قوله فذلك فى الدرك الثانى من النار * ومن العلماء من يرى بعض الناس احق من بعض فذلك فى الدرك الثالث من النار * ومن العلما من يتخذ علمه مروة ونيلا ويطلب منه المنزلة والذكر فذلك فى الدرك السابع من النار وههنا تفصيل اودعته فى كتابى جامع الازهار (نعم لا بأس) كلة يقال فى نفى بأس ما توهم ثبوته فيه فهى للاباحة (بالغبطة) تمنى ان يعطى مثل ما له من غزارة العلم واسألوا الله من فضله وليس ذلك تمنيا لعين ما قام به حتى يدخل تحت قوله ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض كما فى المواهب (ومنها) اى من العلامات الخاصة بمن ذكر (ان الاكابر) من العلماء والاغنياء وغيرهم (اذا حضروا مجالسه) سواء كان مجالس وعظ او تعليم (يغير كلامه) فيه (عما كان عليه) قبل حضورهم (تصنعا) اى (تكلفا) لذلك الصنع بالالفاظ البليغة

﴿ الى مشاهدة الاغنياء اكثر ﴾ من الفقراء ﴿ بدون ماذكر ﴾ من موجباته كالعلم والورع والصداقة السوابق ﴿ فهو مراء ﴾ والاسترواح علامته يشكل ان الرياء كما عرفت ارادة نفع الدنيا بعمل الآخرة وذلك الاسترواح ليس بشئ من ذلك الا ان يحمل ان اكرام الغنى لاجل عبادته تعالى ﴿ ومن العلامات المختصة بالعالم والواعظ والشيخ ﴾ الصوفى السالك المربى بالتقوى والرعة وتهذيب الاخلاق الرديئة ﴿ انه لو ظهر من هو احسن منه وعظا ﴾ بطلاقة اللسان وعذوبة الكلام وانفعال الناس بنصحه وصلاحهم بوعظه ﴿ واعز ﴾ من العزة اى اعظم واكثر ﴿ علما ﴾ بالتدريس والتعليم والتصنيف وبكثرة المتعلمين ووفور الراغبين وبجمع الطالبين ومدح علمه وثناء درسه وبالغلبة على المناظرين او بالعمل على موجب علمه فالثانى للاول والاول للثانى فالاولى العكس على طريق ترتيب النشر على اللف ثم النشر الغير المرتب طريق ايضا ﴿ والناس اشدله قبولا ﴾ واو قال واشدله قبولا لكان اوفق لما قبله فهذا الثالث اى للشيخ على طريق بيان الضرورة فالشدية القبول بنحو رغبة الناس الى الدخول تحت تربيته وبقوة ظهور آثار صلاحه من نحو ظهور الحالات والمقامات والكرامات ﴿ ساءه ﴾ اى احزنه فعلهم ﴿ وحسده ﴾ على الكمال الذى رأى منه لكون نظره الى مذمة الخلق ومدحهم ولان ذلك يقل رغبة الناس اليه والحال ان نظره التفاتهم اليه بل اللائق فى مثله ان يستفيد الرجل ممن هو اعلم منه واكمل منه وينتفع من علومه ونصائحه واخلاقه وسيره ﴿ نعم لا بأس ﴾ قيل كلة تقال فى نفى بأس ما توهم ثبوته فيه فهى للاباحة ﴿ بالغبطة ﴾ تمنى حصول مثل نعمة الغير له بلا زوال عنه قيل فيه اشارة الى ان الاولى ترك الغلبة ايضا لئلا تتعود النفس الحسد وجه الاشارة مستفاد مما يقال كلة لا بأس مستعملة فيما تركه اولى لكن قد عرفت ان استعمالها ليس بكلى وان اولوية الترك ليس بظاهر فى حق الجميع بل ينبغى ان يختلف باختلاف الاشخاص والاحوال ﴿ ومنها ﴾ اى من علامات الرياء الخفى المختصة ﴿ ان الاكابر ﴾ من نحو العلماء والامراء والاغنياء ﴿ اذا حضروا مجلسه ﴾ وعظا او درسا بل صحبة ايضا ﴿ يغير كلامه ﴾ بالعبارات البليغة والاداء الحسن ﴿ عما كان عليه ﴾ قبل الحضور ﴿ تصنعا ﴾

والعبارات الفصيحة (واستمالة) بذلك (لقلوبهم) لميلها للاحسن (ثم لو زاد) بعد حضورهم (ما يتعلق باصلاحهم) دينا ودنيا (بلطف) في المقال (ورفق) في الوعظ (ليستدرجهم) بلطفه (الى التوبة) اى ليخرجهم اليها عن الذنوب بالتدريج (والصلاح) اى القيام بخدمة الله تعالى (لحسن ذلك) لحسن ثمرته (ولكن) هذا (محل تلبيس) من ابليس فليحترز فيه العالم لئلا يزل (فان اشتبه عليه) الامر واشكل عليه الحال (فلينظر الى الخلق بعين واحدة) اذ لا نافع ولا ضار الا الله لا حول ولا قوة الا بالله

المبحث الخامس

(في احكام الرياء اعلم) ايها السالك (ان الرياء) اى المراياة (بعمل الدنيا) وهو ما وضع لعمل الدنيا مثل اظهار الشجاعة والحذاقة في الكتابة والخياطة والحياكة وغير ذلك بدون ما ذكر في نفس الامر كما في حاشية خواجه زاده (لا يحرم ان خلا عن التلبيس) بالغش او باظهار خلاف الواقع كاظهار الشجاعة والحذاقة في الامر بدون ذلك في الواقع (والتزوير) بالمقال (ولم يتوسل به الى المنهى عنه) تحريما والا فيحرم لان للوسائل حكم المقاصد ووسيلة الحرام حرام (ولكن) استدراك من نفي تحريم ذلك الموهم ان لازم (ان كان) الرياء بها (للحظ) الدنيوى (العاجل) وهو من اوصاف الدنيا (فمذموم) لنزول همته بقصورها على الدنيا الخدعة الفانية قال الله تعالى من كان يريد العاجلة عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد ثم جعلنا له جهنم يصليها مذموما مدحورا

تكلفا في صنع الكلام ﴿ واستمالة ﴾ طلب ميل ﴿ لقلوبهم ﴾ وايضا يزيد وينقص على ما اراده قبل فهذا رياء ﴿ ثم لو زاد ﴾ بعد حضورهم ﴿ ما يتعلق باصلاحهم ﴾ من الآيات والاخبار والقصص والمواعظ دينية او دنيوية ﴿ بلطف ورفق ﴾ لعل ذلك يختلف باختلاف الاحوال والاشخاص كما يشير اليه قوله تعالى واغلظ عليهم ونحوه ﴿ ليستدرجهم ﴾ بذلك الرفق ﴿ الى التوبة ﴾ قال الله تعالى * فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك * وبالجملة ان اللينة والرفق موجبة للالفة والقبول كما ان الغلظة والشدة موجبة للتفرقة والعناد والغيرة ﴿ والصلاح ﴾ من سوء الحال الى حسن الحال ﴿ لحسن ذلك ﴾ لعاقبته الجيدة مع خالص النية ﴿ ولكن محل تلبيس ﴾ فليكن على بصيرة لقوة خفائه ﴿ فان اشتبه عليه ﴾ الامر واشكل عليه الحال ﴿ فلينظر الى الخلق ﴾ كلهم ﴿ بعين واحدة ﴾ فيستوى عنده الجميع فلا يميز غنيا لغناه وكبيرا لكبره بل يعاملهما كالفقير والصغير لكن كل ذلك امور وجدانية لا يعرفها الا صاحبها الا بعلامات ظاهرة وادلة دالة فحينئذ لا يكون سوء ظن بمسلم بل ارشاد ونصيحة وحفظ ومحافظة خلافا لمن وهم بالحمل على اطلاقه

المبحث الخامس

من السبعة ﴿ في احكام الرياء ﴾ ما هو مذموم او غير مذموم ومرتبته في الذم ﴿ اعلم ان الرياء بعمل الدنيا ﴾ كما اشير سابقا كالشجاعة والحذاقة في نحو الكتابة والخياطة وغيرها مما وضع لعمل الدنيا ﴿ لا يحرم ان خلا عن التلبيس ﴾ بان يظهر الشجاعة في امر وليس له شجاعة في الواقع فقوله ﴿ والتزوير ﴾ كعطف التفسير او هو مختص بما يكون بالقول المخالف للواقع لا يخفى ان المفهوم منه هو الحرمة عند عدم الخلو عن التلبيس وانت خبير بان كون اظهار نحو الشجاعة ممن ليس له شجاعة حراما بعيد وارادة الكراهة من الحرمة لا يصح في هذا السوق ﴿ ولم يتوسل به الى المنهى عنه ﴾ تحريما فقط ومن عمم الى الكراهة ايضا فقد غفل عما دل عليه مفهوم المقام لان حكم الوسائل تابع لحكم المقاصد فالحرام ما يكون وسيلة الى الحرام لا الى المكروه بل هو مكروه وايضا ﴿ ولكن ﴾ حينئذ ﴿ ان كان ﴾ هذا الرياء ﴿ للحظ العاجل ﴾ اى الدنيا كما في قوله تعالى * يحبون العاجلة ويذرون وراءهم يوما ثقيلا * نحو تحصيل الاموال والجاه لمجرد التلذذ ﴿ فمذموم ﴾ مكروه تنزيها لقصر همته على الدنيا الدنية الفانية سريعة الزوال لا يخفى ان هذا يقتضى كراهة نفس الحظ العاجل في نفسه لانك قد عرفت ان حكم الوسائل مستفاد من المقاصد ولا شك ان مجرد الدنيا

ومن اراد الآخرة وسعى لها سعيها وهو مؤمن فاولئك كان سعيهم مشكورا* فقد بين الله فى هذه الآية ان من عمل بغير وجه الله تعالى فلا ثواب له فى الآخرة ومأويه جهنم

ومن عمل لوجه الله تعالى فعمل مقبول (والا) بان كان الرياء بها وسيلة لدينى (فمستحب) لشرف المتوسل به اليه (لما بينا فى حب الرياسة) من انه اذا كان لذاتها فمذموم او ليتوسل به لاحياء البر واذهاب المناكير فحسن فتأمل (واما الرياء فى العبادة) التى شرعت لتعظيم الله تعالى والتقرب بها اليه (فحرام كله) اى بجميع انواعه (بل ان كان) اى الرياء (فى اصل العبادة) كمن يصلى الفرض) كائنا (عند الناس) رياء لهم (ولا يصلى فى الخلوة) لفقد من يرائيه بها منهم (فكفر عند البعض) والمختار انه من الكبائر الا ان قصد الاستخفاف بالله تعالى (قال فى التتارخانية وفى الينابيع قال ابراهيم بن يوسف) من الائمة الحنفية (لو صلى رياء فلا اجر له وعليه الوزر) يعنى لا يؤدى فرضه بل عليه وزر الرياء مع وزر ترك الفرض ولو لم يراء لم يكن عليه الاوزر ترك الفرض فيضاعف وزره كما فى الحاشية (وقال بعضهم يكفر) لما يوهمه فعله من تعظيم الخلق على الخالق (انتهى) كلامه *اعلم ان الآيات والاخبار والآثار الواردة فى مدح الاخلاص وذم الرياء اكثر من ان تحصى فمن معظم ما ورد فى ذم الرياء ما رواه (اقول)

اذا خلا عن الموانع وسلم من العوارض لا يكون مكروها بل الظاهر اباحته * والمتبادر من السوق ان المراد ما هو كذلك وعدم ارادة الكراهة من المذموم يقتضى ان يوجد قسم فوق المباح وتحت الكراهة على انه لا يتم حينئذ ايضا * قيل هذا فى اثبات هذا المطلوب قال الله تعالى * من كان يريد العاجلة عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد ثم جعلنا له جهنم يصلاها مذموما مدحورا * ثم قال فمن عمل لغير وجه الله فمأواه جهنم * لا يخفى ان المطلب هو المذمومية تحت الحرمة فيكون هو الكراهة كما بين واللازم من الدليل هو الحرمة بل الخلود فيها وايضا قيل هنا قال الله تعالى * وقالوا ربنا عجل لنا قطنا قبل يوم الحساب * وهو ايضا كما ترى بل نفسه هو صرح كونه فى حق الكافرين الا ان يقال فى وجه الاحتجاج ان ايثار العاجلة على الآجلة انما هو حال اهل النار ففيه ايضا ما عرفت ﴿والا﴾ بان كان وسيلة الى عمل الآخرة كاظهار الشجاعة ليتوصل الى امارة ينفذ بها حدود الشرع ويرفع البدعات والمنكرات ﴿فمستحب لما بينا فى حب الرياسة﴾ من ان التوسل به الى اخذ الحق وتحصيل المرام المستحب او المباح اودفع الظلم والشواغل والتفرغ للعبادة او الى تنفيذ الحق واعزاز الدين واصلاح الخلق بالامر بالمعروف والنهى عن المنكر ان خلا عن المحظور كالرياء والتلبيس وترك الواجب والسنة فجائز بل مستحب قيل واراد بالرياء هناك الرياء المتوسل به الى منهى بقرينة قيد الحضور فلا ينافى كونه هنا مستحبا ﴿واما الرياء فى العبادة﴾ التى كانت مشروعيتها لمجرد تعظيم الله وتحصيل رضاه ﴿فحرام كله﴾ بجميع انواعه قيل هذا اذا كان باعثا عليها ﴿بل ان كان فى اصل العبادة﴾ قيل اى الفرائض وقيل فى ذواتها لا فى اوصافها ﴿كمن يصلى الفرض عند الناس ولا يصلى فى الخلوة﴾ لعدم من يرى عمله ﴿فكفر عند البعض﴾ لعله لتقديم خوف ذم الخلق مثلا على خوف الله تعالى او تقديم رضاهم على رضاه تعالى *وقيل لانه عبادة غير الله تعالى والمفهوم من البعض لا يستلزم الاستخفاف بالله تعالى فتأمل فى الكل *قيل والمختار انه من الكبائر ثم اراد ان يستدل على ما ادعاه فقال ﴿قال فى التاتارخانية وفى الينابيع قال ابراهيم بن يوسف لو صلى رياء فلا اجر له وعليه الوزر﴾ قال المحشى اى وزر الرياء ووزر ترك الفرض ولو لم يصل لم يكن عليه الاوزر ترك الفرض فيتضاعف وزره لكن هذا مخالف لما نقل عن الخلاصة انه لا رياء فى الفرائض الا ان يحمل هذا فى حق سقوط الواجب كما نقل عن البزازية لا رياء فى الفرائض فى حق سقوط الواجب وفى الاشباه وقال بعضهم لا اجر له ولا وزر عليه وهو كأنه لم يصل ﴿وقال بعضهم يكفر﴾ لاستخفاف الشرع وقيل لترجيح تعظيم الخلق على تعظيم الخالق وقيل لعبادته غير الله تعالى * اقول على كل ذلك يلزم كون مطلق الرياء كفر او الحمل على كفر النعمة بعيد كالحمل على الكفر الحكمى لعدم حسن المقابلة حينئذ ﴿انتهى﴾ كلام التاتارخانية

بوهريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان اول الناس يقضى عليه يوم القيامة ثلاثة رجل استشهد اى قتل فى سبيل الله تعالى فاتى به اى دعى واحضر فعرفه الله نعمه اى اعلمه بما انعم عليه من اعطاء القوة والشجاعة والفرس والسلاح وغير ذلك من اسباب المحاربة مع الكفار فعرفها اى الرجل تلك النعمة واقربها قال الله تعالى فما عملت فيها وعلى اى وجه صرفتها قال الرجل قاتلت فيك اى لاعلاء دينك ولرضائك حتى استشهدت اى قتلت فى سبيلك قال الله كذبت ولكنك قاتلت لان يقال رجل رين اى شجاع يعنى غرضك اظهار شجاعتك لا لاعلاء دينى ورضائى * فقد قيل ذلك ثم امر به اى قيل لخزنة جهنم القوه فى النار فسحب اى جر على وجهه حتى القى فى النار * ورجل تعلم العلم وعلمه الناس وقرأ القرآن ﴿١٣٥﴾ فاتى به فعرفه نعمه اى ما انعم عليه من الفهم والفصاحة والعلم والقرآن فعرفها قال فما عملت فيها قال تعلمت العلم وعلمته وقرأت فيك اى فى رضائك قال كذبت ولكنك تعلمت العلم ليقال هو عالم وقرأت القرآن ليقال هو قارئ فقد قيل ثم امر به فسحب على وجهه حتى القى فى النار * ورجل وسع الله عليه اى اكثر الله ماله واعطاه من اصناف المال كله من الابل والبقر وغيرهما ومن الذهب والفضة وغير ذلك فاتى به فعرفها قال فما عملت فيها قال ما تركت من سبيل تحب ان ينفق فيها الا انفقت فيها لك كبناء المساجد والمدارس واعطاء الزكاة والصدقات وغير ذلك من وجوه الخيرات قال كذبت ولكنك فعلت ليقال هو جواد اى سخى فقد قيل ثم امر به فسحب على وجهه حتى القى فى النار رواه مسلم وغيره وسيجئ باقى الادلة فى المبحث السابع ان شاء الله تعالى على ان هذا الحديث كاف للمؤمن فى هذا الباب فينبغى له ان يصلى فى الخلاء كما يصلى فى الملأ والا يدخل تحت قوله تعالى فويل للمصلين الذين هم عن صلوتهم ساهون الذين هم يراؤن بالصلوة ولا يبالون بفواتها (وممن قال بكفره الفقيه) اى العارف بالاحكام الفقهية (ابو الليث) السمرقندى (رحمه الله ذكره فى تنبيه الغافلين فاغلظ فيه) اى فى ذلك (حيث جعله منافقا تاما) اى تاما نفاقه (فى الدرك الاسفل من النار) قال الله تعالى ان المنافقين فى الدرك الاسفل من النار (مع آل فرعون و) مع (هامان) وعطفه عليهم من عطف الخاص على العام وذلك لمشاركة الجميع فى الاستخفاف

اقول لعل وجه اكفار من كفر نحو حديث الجامع الصغير ان اخوف ما اخاف على امتى الاشراك بالله الا انى لست اقول تعبدون شمسا ولا قمرا ولا وثنا ولكن اعمالا لغير الله وشهوة خفية * قال المناوى سئل الحسن عن الرياء أهو شرك قال نعم اما تقرأ فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا * وقال العارف الجنيد الذى يملك نفسه مالك والذى يملكه هواه مملوك ومن لم يكن الغالب على قلبه ربه فانما يعبد نفسه وهواه * وفى الاسرائليات ان حكيما صنف ثلثمائة وستين كتابا فى الحكمة فاوحى الله تعالى الى نبيهم قل له قد ملأت الارض نفاقا ولم تردنى بشئ من ذلك ولا اقبل منه شيأ فندم وترك وخالط العامة وتواضع فاوحى الله اليه قل له الآن قد وافقت رضاى انتهى * وايضا حديث ان اخوف ما اخاف عليكم الشرك الاصغر قالوا وما الشرك الاصغر يا رسول الله قال الرياء يقول الله تعالى يوم القيامة اذا جاء العباد باعمالهم اذهبوا الى الذين كنتم تراؤن لهم فى الدين وفى حديث طويل ان الله تعالى يقول للملائكة ان هذا لم يردنى بعمله فاجعلوه فى سجين ﴿ و ﴾ ايضا ﴿ ممن قال بكفره الفقيه ابو الليث رحمه الله ذكره فى تنبيه الغافلين فاغلظ فيه ﴾ اى شدد فى هذا الرياء ﴿ حيث جعله منافقا تاما ﴾ كاملا ﴿ فى الدرك الاسفل من النار ﴾ فى نفاقه ﴿ مع آل فرعون ﴾ المراد اما نفسه او داخل هو فيه لا كما وهم بعض من ان نفس فرعون ختم على الايمان ﴿ وهامان ﴾ وزير فرعون وهو فرعون موسى فى المناوى عن ابن الجوزى * والفراعنة ثلاثة * فرعون الخليل واسمه سنان * وفرعون يوسف واسمه الريان * وفرعون موسى واسمه الوليد ابن مصعب وهذا فى اصل العبادة لما ذكروا واما فى النفل فلا يكفر بل لا اجر له وعليه الوزر وعليه يحمل قول ابراهيم بن يوسف كما فى تتمة الفتاوى من ترك فرضا تهاونا كفر بعد قوله

بحضرة الحق سبحانه وتعالى (وكون غرضه) اى الباعث عليه وهو مبتدأ خبره قوله الآتى لايفيد (منه) اى من الرياء
(الطاعة) لله تعالى (كصيانة الناس عن الغيبة) له او ليتصل بحضورهم (وتحصيل العلم النافع) برآءته فى طريق
تحصيله (و) تحصيل (بر الوالدين والمال) بالنصب عطف على الطاعة اى وكون غرضه به المال لا لذاته ليكون مراياة بالعبادة
للدنيا بل يتخذه (عدة للعبادة وقوة عليها وتفرغا لها ودفعا لمانعها) من طلب قوام البدن لان شغل القلب بالمعاش يمنعه
من الانتعاش وقد جاء عن الشافعى رحمه الله لو احتجت بصلة ما فهمت مسئلة كما فى المواهب (والجاه) ﴿٣٦﴾
عطف على الطاعة (كذلك)
اى لذاته بل ليتوسل به
لعمل البر (فبعد تسليم
صدقه) فى تلك المقاصد
الدينية الناشية عن الامور
الدنيوية التى راأى لها
والظرف عامله (لايفيد)
والجملة المنفية خبر المبتدأ
اى لايفيده الجواز (ولا
يجعله) اى الرياء الحرام
(حلالا) لعدم انقلابه
اليه ولعدم وجود رافع
الحرمة (لانه) اى ما ذكر
منه (تلبيس) على
الناس (وكذب) عند الله
تعالى (فعلى) اى فعل
الكذبة المظهرين خلاف
الباطن (وصورة استهانة
واستهزاء لله تعالى)
اذ جعل ما يقصد به تعظيمه
وسيلة لما لا يستوى عند الله
جناح بعوضة (بخلاف
ما لو كان قصده) اى العابد
(من عبادته وطلبه)
بالرفع (بها المال والجاه
المذكورين ابتداء من الله
تعالى) لانه المسئول
فى حق كل سؤال واسئلوا الله من فضله وجاء انه تعالى قال يا موسى سلنى كل شئ حتى ملح بيتك فاذا توسل (ولا)
بعبادته لنيل اربه الدنيوى من مولاه بسؤاله ذلك منه من غير توسط نظر الى الخلق فلا يكون رياء كما قال (ولم يرد)
بضم فكسر اى لم يقصد (اراءة الناس) عمله المسمى بالرياء (واسماعهم) له المسمى بالسمعة (فانه) اى فعل
من هذا قصده (حلال) لقصده مولاه (لا رياء) اذ لم يقصد بعمله البر الخلق (كما سبق لانه ليس فيه تلبيس

من سجد او صلى رياء كفر فانه ان ترك فرضا تهاونا كفر ﴿ وكون غرضه ﴾ مبتدأ
خبره قوله الآتى لايفيد اى غرض المرائى ﴿ منه ﴾ اى من الرياء ﴿ الطاعة كصيانة
الناس عن الغيبة ﴾ فى الرياء بتعديل الاركان ونحوه فى الملاء وبعدم الصلاة بحضورهم
﴿ وتحصيل العلم النافع ﴾ فى رياء المتعلم فان المتعلم يرائى بطاعته لينال عند المعلم رتبة
فيتعلم منه علما نافعا ﴿ و ﴾ تحصيل ﴿ بر الوالدين ﴾ باطاعتهما والاحسان اليهما
وطلب رضاهما فى جميع الامور فيأتى العبادة لمجرد برهما ﴿ و ﴾ تحصيل ﴿ المال
عدة للعبادة وقوة عليها وتفرغا لها ﴾ من اشغال الدنيا ﴿ ودفعا لمانعها ﴾ من
طلب قوام البدن لان شغل القلب بالمعش يمنعه من الانتعاش وقد جاء عن الشافعى
رحمه الله لو احتجت بصلة ما فهمت مسئلة ﴿ و ﴾ تحصيل ﴿ الجاه ﴾ اى رفعة
الشان والقدر ومزية الشرف بالمناصب الدنيوية ﴿ كذلك ﴾ اى لا لذاته بل ليتوسل
به الى عمل البر او كالرياء لتحصيل المال عدة للعبادة وغيرها ﴿ فبعد تسليم صدقه ﴾
على المعانى فى تلك المقاصد الدينية الناشئة عن الامور الدنيوية التى راأى لها ﴿ لايفيد ﴾
فى رفع الحرمة ﴿ ولا يجعله ﴾ الرياء بالعبادة ﴿ حلالا ﴾ لامتناع الانقلاب ولعدم
وجود رافع الحرمة ﴿ لانه ﴾ اى غرضه المذكور ﴿ تلبيس وكذب ﴾ عند الله
﴿ فعلى ﴾ منسوب الى الفعل لعدم مطابقة الواقع لا كذب قولى ﴿ وصورة
استهانة ﴾ تهاون ﴿ واستهزاء ﴾ سخرية لانه عبد ﴿ لله تعالى ﴾ فى الظاهر ولغيره
فى الحقيقة وان كان غايتها ما يتوصل به الى رضى المعبود ولذا قال فى صورة استهانة
واستهزاء او لانه عبد غير الله ثم صرف ذلك الى الله تعالى فكان فيه صورة المستهزئ
لا حقيقته اذ حقيقته كفر ﴿ بخلاف ما لو كان قصده من عبادته وطلبه بها المال
والجاه المذكورين ﴾ الذين يستعين بهما على العبادة يعنى يطلب بالعبادة المال ليكون
عدة للعبادة والجاه ليكون سببا لها ولدفع الظلم والشواغل والتفرغ لها ﴿ ابتداء
من الله تعالى ﴾ بدون قصد غيره تعالى فى ابتداء العمل واحداثه فلا يضر
ما فى مجرد الاظهار ﴿ ولم يرد ﴾ بذلك ﴿ اراءة الناس واسماعهم ﴾ من
السمعة ﴿ فانه حلال لا رياء كما سبق ﴾ فمن اراد اراءة الناس او غرضه صيانة
الناس ﴿ لانه ﴾ اى قصد عبادته تعالى ابتداء ﴿ ليس فيه تلبيس

ولاصورة استهانة ﴾ لكونه مخلصا اذكل ما فيه مخلوطية وتدليس فليس بخالص فلا يكون اخلاصا كمن يصوم لله ويريد خفة مؤنة طبخ الطعام وشرائه ويعتق للتبرى من نفقة العبد اولسوء خلقه ويحج لتصحيح بدنه بالسفر اولهرب العدو اولتفرج البلدان او يتعلم العلم لتسهيل المعاش اوللمحارسة من الظلمة اويكتب مصحفا ليجود خطه او يحج ماشيا لتخفيف مؤنة الكراء او يتوضأ للنظافة اوالتبرد او يغتسل لتطييب رائحته او يتصدق لمجرد دفع ابرام السائل اويعود مريضا ليعاد اذا مرض فاذا خطر شئ من مثل ذلك فيذهب الاخلاص ولصعوبة ذلك قال بعضهم اخلاص ساعة نجاة الابد وتوقف اكثر السلف فى كثير من الخيرات حتى امتنع ابن سيرين ان يصلى على جنازة الحسن البصرى وقال ليس ظفر فى النية ﴿ نعم لوكان مقصوده منهما ﴾ من المال والجاه ﴿ الحظ العاجل ﴾ حظ الدنيا وشهوات النفس وميولاتها بدون قصد العبادة ﴿ فرياء ﴾ لايخفى ان هذا كالمستغنى عنه بما ذكر فى ذيل قوله آنفا وكون غرضه منه الطاعة ﴿ لايحل ﴾ قال المولى المحشى وان اراد من الخالق لان كونه مرادا من الخالق لايفيد اذالم يتوسل الى عمل الآخرة كامر ﴿ لانه جعل عبادة الله تعالى آلة وشبكة ﴾ صيدا ﴿ للدنيا ﴾ لانه جعل عبادته لنفع الدنيا فقط ﴿ وقد وضعها الله تعالى لنفع الآخرة ﴾ فقط فقلب المشروع وعكس الموضوع وذلك قوله ﴿ وفيه قلب الموضوع فلايفيده ﴾ فى انتفاء الرياء ﴿ كون ارادته من الله تعالى لامن الخلق ﴾ لان هذا الغرض الدنيوى ينافيه * فان قيل فى الجامع الصغير على تخريج البيهقى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم من قرأ سورة الواقعة فى كل ليلة لم تصبه فاقة ابدا * وقال المناوى هذا من الطب الالهى وانها تنفع لحفظ الصحة وازالة المرض ولذا كان عادة المشايخ قراءتها فى ايام العسر ولاشك انه ارادة متاع الدنيا بعمل الآخرة * قلنا اجاب عنه الغزالى فى منهاج العابدين وحكى عنه المصنف فى انقاذ الهالكين * والمناوى ايضا فى شرح هذا الحديث بما حاصله ان يرزقه القناعة اوالقوة على عبادته وعلى درس العلم وهذه من ارادة الخير لاالدنيا * لكن يشكل بما نقل عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه انه قال حين عوتب فى امر ولده اذلم يترك لهم دنيا خلفت لهم سورة الواقعة ولذا كان يأمر ابن مسعود بناته بقراءتها كل ليلة وحمل ذلك على ذينك القناعة والقوة ايضا كما فى المنهاج بعيد * وقد قال ايضا وقراءة هذه السورة عند الشدة فى امر الرزق وردت بها الاخبار المأثورة وقد قرر فى الاصولين ان كل امر ممكن اخبر به الصادق فهو على ظاهره * وعندنا ايضا النصوص محمولة على ظواهرها ان لم يصرفها قطعى وايضا لايصار الى المجاز الاعند تعذر الحقيقة * وقد قدر ايضا فى اوصول الفقه ان خبر الواحد المقرون بشرائط الرواية مقدم على القياس وقد عرفت سابقا مشروعية نحو صلاة الاستسقاء والغزالى نفسه صرح بالخواص القرآنية والاذكار الربانية للمنافع الدنيوية * فلعل الحق عدم العدول عن الظاهر وجواز جنس ذلك مطلقا ان اراد بالرزق

ولاصورة استهانة نعم لوكان مقصوده منهما) اى من المال والجاه المطلوبين له من ربه بعبادته (الحظ العاجل) من نباهة الذكر وسمو القدر (فرياء) اى ذلك رياء لصدق حده عليه (لايحل) شرعا (لانه جعله عبادة الله تعالى) المشروعة لتعظيمه (آلة وشبكة للدنيا) فيه استعارة مكنية تتبعها استعارة تخييلية ولايخفى بيانها على بيانك كما سبق (وقد وضعها) اى العبادة قدمه على الفاعل وهو (الله) لان الكلام فيها (لنفع الآخرة) لنفاسته بدوامه ودلالته على المكانة المعنوية عنده تعالى (وفيه) اى وفعل ماذكر لذلك (قلب الموضوع) اذ وضع ماللدين من العبادة للدنيا بطلبها به (فلايفيده كون ارادته من الله لامن الخلق)

عدة ذخر الآخرة والافنعه غاية ذلك ان القياس عـدم الجواز وموروود النص مقصودعلى موروده لعدم جريان القياس فيما ورد على خلاف القياس نعم يمكن ان يدعى ان هـذا بهذه النية لايكون ارادة متاع الدنيـا بل ارادة متاع الآخرة بعمل الآخرة فافهم كيف والمصنف نفسه مع تعويله عـلى ذلك من الغزالى صرح بان اشتغال الآيات والاذكار والادعية لحفظ نفسه اولواحد من اصدقائه من الآفات الدنيوية اولقهر العدو فان كان مراده من الحفظ والقهر التفرغ للعبـادة والتمكن من تأييد مذهب اهل الحق والرد على اهل البدع ونشر العلم وحض الناس على العبادة ونحو ذلك فهذه كلها ارادات محمودة لايدخل شئ منها فى باب الرياء اذ المقصود منها امر الآخرة بالحقيقة انتهى ﴿ قال الله تعالى ومن كان يريد ﴾ بعمله ﴿ حرث الدنيا ﴾ فى القاموس الحرث كسب المال وجمعه وفسر ايضا بالنفع ﴿ نؤته منها ﴾ اى من بعض الدنيـا ففيه تنبيه عـلى انه تعالى لايؤتيه جميع مراده ﴿ وماله فى الآخرة من نصيب ﴾ لاستعجاله نصيبه فى الدنيا لانه طلب من الدنيا بعمل الآخرة وجه الاستدلال انه اطلق الارادة ولم يقيدها بكونها من المخلوق فعلم ان ارادة نفع الدنيا من الخالق وغيره غيرجائزة وليس لمن يريد ذلك فى الآخرة نصيب وكذا قوله تعالى * من كان يريد العاجلة عجلناله فيها مانشاء * الآية كما قيل لايخفى ان ظاهر الآية ارادة حرث الدنيا ابتداء وبالذات لابالعمل سيئ عمل الآخرة فالتقريب ليس بتـام على انه لاحجة مع الاحتمال نعم قالوا الحرمات تثبت بالشبهات لكن المطلوب هنا قطعى ومثله خطابى الا ان يدعى ثبوت هذا المعنى لهذه الآية بالرواية لابالدراية اوبدراية المجتهد والمقام اجتهادى فاعرف* واماقوله صلى الله تعالى عليه وسلم فيما خرجه البخارى ان احق مااخذتم عليه اجرا كتاب الله حين رقى بعض المسافرين عـلى لديغ بالحمدلله فبرئ فاعطوه شيأ فكرهه اصحابه قائلين اخذت على تعليم القرآن اجرا فلما قدموا سألوا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فذكره *فجوابه على ماذكر المصنف جواز اخذ الاجرة فى الرقية بهذا الحديث على خلاف القياس فغيره عليه لايقاس وحمل بعض الاجر على الثواب وادعى بعض كونه منسوخا باحاديث فى منع الاجرة على تعليم القرآن اويقدر مضاف اى رقية كتاب الله تعالى بقرينة سبب الورود انتهى ملخصا* اقول الحمل على الثواب استبعده ابن ملك فى شرح المشـارق لعدم مناسبة سياق الحديث وتوبيخهم اخذت على تعليم القرآن اجرا وفيه ايضـا الرقية بالقرآن ليست بقربة محضة فجاز اخذ الاجرة عليها فعلى هذا لايحتاج الى القول بحديث خلاف القياس وفيه ايضا الاولى ان يحمل على ان حق الضيف واجب على ذلك القوم الى آخر ماقال فيه* واما مانقل عن ابن الجوزى من وضع هذا الحديث فقد نقل الرد والتشنيع عن السيوطى وان مارده بسند غير سند البخارى والموضوع هو ذلك السند لاسند البخارى ﴿ واماتأثيره ﴾ اى الرياء ﴿ فى الطاعة ﴾ بابطالها ونقص اجرها

فى الحـل ورفع الحرمة (قال الله تعالى) من كان يريد حرث الآخرة *اى ثوابهـا نزدله فى حرثه (ومن كان يريد) بعمله (حرث الدنيا) اضافه اليها لقصور نفعه عليها (نؤته منها) اى شيأ منهـا بقدر ماقسمناه له (وماله فى الآخرة من نصيب) من ثواب عمله اذ لكل امرئ مانوى (واما تأثيره) اى تأثير الرياء (فى الطاعـة) اذا رآأى بالدين لدنيـا وطاعة وذلك اربعة اقسام

﴿ فالمغلوب ﴾ بان يكون جانب الخلوص غالبا على جانب الرياء فى رياء التخليط ﴿ ينقص اجرها ﴾ اى اجر العبادة ﴿ ولا يبطلها ﴾ حتى لايلزم القضاء فى الفرض والواجب واما قوله صلى الله تعالى عليه وسلم حكاية عن الله تعالى انا اغنى الشركاء فمن عمل لى عملا اشرك فيه غيرى فانى منه برئ وهو للذى اشرك على رواية ابن ماجه وابن خزيمة والبيهقى فالمتبادر من اطلاق الشركة هو التساوى عرفا وشرعا على ماحكى المصنف عن الغزالى واما نحو قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لايقبل الله عملا فيه حبة خردل من رياء فعدم القبول لايستلزم عدم الجواز ولا عدم الثواب اصلا على ماجاب به المصنف نفسه لعل الاولى ان يقال المراد بالقبول هو القبول الكامل وهو المناسب لنقصان الاجر فجواب المصنف محتاج الى التأمل بما ذكر هنا اذ نقصان الاجر مناف لعدم الثواب اصلا ﴿ والمساوى ﴾ لعل المراد منه مايكون شاملا لما يكون كل منهما مستقلا بالبعث على العمل ولما يكون مجموعهما باعثا عليه ﴿ والغالب والمحض يبطلها ﴾ اى الطاعة قيل فيجب اعادتها وقيل قضاؤها لكن المصنف حكى عن الغزالى التردد فى المعنى الاول للمساوى لتعارض الادلة واختار هو نفسه كونه مسقطا للواجب لوجود النية* اقول هو اما باطل فى نفسه لكونه توارد العلتين المستقلتين او النية ليست بمستقلة فى الوجود وان شئت تقول ان النية مستقلة فليس بمسلم وان فى الجملة ففى الغالب سيما الصورة الاخرى للمساوى ايضا فافهم ﴿ لعدم النية فيها ﴾ اى فى هذه الثلاثة يشكل ايضا ان اريد النية الخالصة المستقلة فالمغلوب ايضا كذلك وان فى الجملة فليس بمسلم فى المساوى والغالب وان سلم فى المحض والجواب ان المعتبر فى النية كونها باعثة ونية التقرب فى المغلوب باعثة وفى المساوى ليست باعثة وجزء الباعث ليس بباعث على ماذكره المصنف لايذهب عليك انه جارى فى المغلوب ﴿ وهى ﴾ اى النية ﴿ شرط فى كل عبادة من حيث انها عبادة ﴾ بدنية اومالية او مركبة يشكل بما فى الاشباه عن العينى الاجماع على ان التلاوة والاذكار والاذان لايحتاج الى النية واما الوضوء بلا نية فقيل ليس بعبادة واما صحة الصلاة فان اللازم فى الشروط مجرد وجودها كالغسل وستر العورة وغسل النجاسة* وفى الاشباه الوضوء الغير المنوى ليس بمأمور به لكنه مفتاح الصلاة فتداساء واخطأ وخالف السنة ولايثاب لعدم اقامة المأمور به* واقول المراد من العبادة ماهو مقصود بالذات واما الوسائل كالوضوء فلا يشترط فيها النية لصحة العبادة فى نفس الامر وان كان لاجل الثواب شرطا ﴿ لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم انما الاعمال ﴾ العمل هو حركة البدن فيشمل القول وقد يتجوز عن حركة النفس فيشمل نحو النية والمراد هنا عمل الجوارح واللام للعهد الخارجى اى الشرعى لان العادى لاتوقف صحته على نية ﴿ بالنيات ﴾ النية هى القصد وهى عزيمة القلب ورد الكرمانى بانه ليس عزيمة للقلب لقول المتكلمين القصد مانجده من انفسنا حال الايجاد والعزم

(فالمغلوب) قصدها لقصد الدنيا (ينقص) بضم التحتية وتشديد القاف (اجرها) لوجود القصد الدنيوى من غير صارف له فاثيب عليه بقدره (ولا يبطلها) بالكلية فلا يجب قضاؤها (والمساوى) من الدنيوى (والغالب) عليها (والمحض) الخالص منه عن القصد الدينى (يبطلها) اى العبادة بالكلية باحباط ثوابها فيجب عليه اعادتها وقضاؤها (لعدم النية فيها) الخالصة التى عليها مدار الثواب وذكر فى احياء العلوم واما الاخبار التى وردت فى الرياء فهى محمولة على ما اذا لم يرد به الا الخلق واما ماورد فى الشركة فهو محمول على ما اذا كان قصد الرياء مساويا لقصد الثواب او اغلب منه واما اذا كان قصد الرياء ضعيفا بالاضافة اليه فلا يحبط بالكلية ثواب الصدقة وسائر الاعمال ولا ينبغى ان يفسد الصلاة انتهى كلامه* وهذا بيان مأخذ المصنف وتمام التفصيل فى الاحياء فتأمل فانه مقام ضيق وامر خفى وبحث دقيق لكونه غير محسوس (وهى) اى النية (شرط فى كل عبادة من حيث انها عبادة) لا من حيث توقف تحقق ذاتها عليها لان فى ذلك تفصيلا فى الفروع تأمل كما فى المواهب (لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم انما الاعمال) اى ثوابها (بالنيات) فان قصد بها

قد يتقدم عليه ويقبل الشدة والضعف ففرقوا بجهتين فلا يصح تفسيره به * وقال البيضاوى هى انبعاث القلب نحو ما يراه موافقا لغرض من جلب نفع اودفع ضرر والشرع خص بالارادة والتوجه نحو الفعل ابتغاء لوجه الله تعالى وامتثالا لحكمه كذا فى فيض القدير * واورد عليه شارح الحموى للاشباه بعدم صدقه على المنهى المرتب عليه عقاب فقال فالصواب هى توجه القلب نحو ايجاد فعل او تركه ولا يبعد ان يراد من الفعل ما يعم الاتيان والترك * فان قيل قد كثر وجود الاعمال بدون نية * قلنا نعم ولذلك جعلوا الحديث من قبيل الدلالة فيه باقتضاء النص والمقتضى هو اللازم المتقدم الذى اقتضى النص تقريره لتوقف صدق المنطوق عليه شرعا او عقلا * واما عند شمس الائمة فمن باب المضمر لان المقتضى عنده ما يتوقف عليه المنطوق شرعا فقط والمتوقف عليه هنا صدق المتكلم هو عقلى لا شرعى فمضمر لا مقتضى والفرق ان المقتضى ثابت شرعا والمضمر لغة او المقتضى لا عموم له والمضمر له عموم * فمعنى الحديث حكم الاعمال بالنيات كما فى الاشباه او صحة الاعمال كما فى فيض القدير * ونقل عن الحنفية اى كمال الاعمال لحديث عدم شرطية النية فى الوضوء عندهم واورد مقالا لا يتحمله المقام * ثم قال وانما لا تشترط النية فى ازالة الخبث لكونه من قبيل التروك كالزنا من حيث اسقاط العقاب لا يحتاجها ومن حيث تحصيل الثواب يحتاجها كازالة النجس لا تحتاج تطهيرا وتحتاج ثوابا على امتثال الشارع لعل هذا راجع الى ما يقال ان ترك المناهى ان بعد التشهى فثاب والا فلا * قال الحموى فى شرح الاشباه عن المستصفى ما حاصله ان هذا الحديث من قبيل ظنى الثبوت والدلالة وهو يفيد السنية والاستحباب لا الوجوب والافتراض وصاحب الهداية مع تصريحه به فى الاصول ممن استدل به على شرطية النية فى العبادات * اقول فاستدلال المصنف به حينئذ مشكل فتأمل * واقول ايضا النية ليست بشرط فى الاسلام بدليل صحة ايمان المكره ذميا او حربيا على الاصح وقيل حربيا فقط ولا يكون مسلما بمجرد نية الاسلام كما فى الاشباه فيكون عاما خص منه البعض فلا يكون الباقى حجة قطعية على المختار * واقول قد يضاف الحكم الى الخبر المؤيد بالنص فالشرطية بالاجماع او باية وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين ﴿ولكل امرئ﴾ اى انسان ولا جمع له من لفظه ﴿ما نوى﴾ من خير وشر نفيا واثباتا لحظ العامل ما نواه لا صورته يعنى اعتبار الاعمال على حسب النية فان كان خالصا فلله وان للدنيا فلها وان لنظر الخلق فلذلك فمن فعل غافلا او نائما فهمل نحو افعال الجماد ومن اتى طاعة رياء وسمعة او طمع عطاء دنيوى او توقع ثناء عاجلى او تخلصا من ذم الناس فماله فى الآخرة من نصيب * فى المناوى عن القاضى وهاتان قاعدتان عظيمتان الاولى تضمنت ان العمل الاختيارى لا يحصل بغير نية والثانية تضمنت انه يعود عليه من النفع والضر بحسب المنوى وقيل الثانية تدل على ان من نوى شيأ يحصل له وان لم يعمل لمانع كريض تخلف عن الجماعة وهذا الحديث

وجه الله تعالى اثيب عليها والا فلا ﴿ ولكل امرئ ما نوى ﴾ بذلك العمل من قضاء او اداء فالجملة الثانية تأسيس فتدبر

اصل فى الاخلاص ومن جوامع الكلم التى لايخرج عنها عمل اصلا ولهذا تواتر
النقل عن الاعلام بجموم نفعه وعظم وقعه انتهى ملخصا * وفى حديث آخر نية
المؤمن خير من عمله * قيل من وجوهه العمل قلما يخلو عن شوائب كالرياء واما
النية فلا تتكدر بكدر * وفى حديث آخر عن الديلمى الحسنة تدخل صاحبها الجنة
والخلق الحسن يدخل صاحبه الجنة والجوار الحسن يدخل صاحبه الجنة فقال
رجل يارسول الله وان كان رجل سوء قال نعم على رغم انفك * قيل هنا النية نوعان
مايتعلق بالمعبود ويتضمن افراد المعبود فيشمل نفى الرياء فانه نية الاخلاص وبها امر
الاولون والآخرون ومايتعلق بالعباد فهو تميز العبادة من العادة ومراتب العبادة
والى هذا المعنى يقرب ايضا حديث الجامع النية الصادقة معلقة بالعرش فاذا صدق
العبد نيته تحرك العرش فيغفر له * قيل فى شرحه فيه تنبيه على انه ينبغى لكل عامل
ان يقصد بعمله وجه الله لاسيما العلم فلا يريد به كالادنيويا اوجاها اوشهرة اوسمعة
*عن السمهورى انه كلما خرج الى الدرس يقف بدهليزه حتى يحصل النية ويصححها
ثم يحضر* قال على القارى فى شرح الحصن عن ابن ابى جمرة ترتيب الوارد على
القلب مراتب الهمة ثم اللمة ثم الخطرة ثم النية ثم الارادة ثم العزيمة فالثلاثة الاول
لايؤاخذ بها بخلاف الثلاثة الاخر* وقال فى الاشباه واما حديث النفس فلا يؤاخذ به
مالم يتكلم اويعمل به كما فى حديث مسلم وحاصل ماقالوه ما فى النفس من قصد
المعصية على خمس الهاجس هو مايلقى فيها ثم جريانه فيها وهو الخاطر ثم حديث
النفس ما يقع فيها من التردد هل يفعل اولا ثم الهم وهو ترجيح قصد الفعل ثم
العزم هو قوة ذلك القصد ولايجزم به فالهاجس لايؤاخذ به اجماعا لانه ضرورى
والخاطر الذى بعده كان قادرا على دفعه بصرف الهاجس اول وروده ولكنه هو
وما بعده من حديث النفس مرفوعان بالحديث واذا ارتفع حديث النفس
ارتفع ماقبله بالاولى وهذه الثلاثة لوكانت فى الحسنات لايؤجر لعدم القصد
*واما الهم بالحسنة يكتب حسنة واحدة وبالسيئة لايكتب فان ترك لله كتب حسنة
وان فعل فسيئة واحدة يعنى يكتب عليه الفعل وحده على الاصح* واما العزم
فيؤاخذ به على التحقيق * وقيل الهم من المرفوع وفى البزازية هم بمعصية لايأثم
ان لم يصمم عزمه وان عزم يأثم اثم العزم لا العمل بالجوارح الاان يكون امرا يتم
بمجرد العزم كالكفر انتهى ملخصا* قوله كما فى حديث مسلم هو ان الله تجاوز لامتى
ماحدثت به انفسها مالم تتكلم به اوتعمل * قال فى شرح المشارق لابن ملك
المراد مايقصد اذ الضرورى معفو عن جميع الامم الاان يصر ثم قيل حديث النفس
ليس بكلام فلا تبطل به الصلاة ولا تطلق به الزوجة* وايضا فى الحديث القدسى
اذا هم بسيئة فلا تكتبوها سيئة فان عملها فاكتبوها واذا هم بحسنة
ولم يعملها فاكتبوها حسنة وان عملها فاكتبوها عشرا كما فى المبارق * قال المناوى

وذكر فى حاشية خواجه
زاده فيه دلالة على تعدد
النفع والثواب بتعدد النية
كمن توضأ بنية اقامة
الصلاة وقراءة القرآن

فی شرح هذا الحدیث عن النووی المراد به الخواطر التی لاتستقر سواء کفرا اوغیبة فمن خطر له الکفر بلاتعمد فصرفه فی الحال فلیس بکافر وقوله مالم یتکلم به اویعمل فان تکلم بما یکون من الاقوال اوعمل بمایکون من الاعمال فیؤاخذ بالقول فقط وبالفعل فقط دون حدیث النفس او بهما معا کما اختاره السبکی * وعن ابن الشیخ محیی الدین العربی القلوب میالة الی کل طاری علیها حاضرا اوغائبا محالا اوجائزا حقا اوباطلا معقولا او متخیلا ولله الحکمة البالغة والحجة الغالبة عطف بفضله وعفا عن کله بقی ان المولی المحشی قال هنا فیه دلالة علی تعدد النفع والثواب بتعدد النیة کمن توضأ بنیة اقامة الصلاة وقراءة القرآن ومحافظة الوضوء وسجدة التلاوة التی علیه انتهی * اقول تفصیله ان کان فی الوسائل یجوز ذلك مطلقا کمن اغتسل یوم الجمعة للجنابة وللجمعة له ثواب غسل الجمعة وان فی المقاصد فان نافلتین کما فی رکعتی الفجر لسنة الفجر والتحیة اجزأت عنهما وان فرضین اوفرضا ونفلا ففیه تفصیل یطلب من الاشباه ﴿رواه عمر﴾ بن الخطاب ﴿رضی الله تعالی عنه﴾ العدوی احد العشرة المبشرة وزیر المصطفی ثانی الخلفاء ﴿وهذا حدیث مشهور﴾ وهو عند المحدثین ماله طرق محصورة فوق الاثنین وقد یطلق علی مطلق مایشتهر علی الالسنة فیطلق علی ماله اسناد واحد بل علی مالااسناد له اصلا یرد علی المصنف انه ان اراد الثانی فلایناسب لغرضه وان الاول فالراوی فی اعتقاده لیس غیر عمر فکیف یکون مشهورا لاان یرید من المشهور ماهو عند الاصولی وهو مکان واحدا فی القرن الاول ثم اشتهر بعده * وما فی الجامع الصغیر رواه ایضا فی غرائب مالك ابوسعید الخدری علی تخریج ابی نعیم والدارقطنی وانس بن مالك علی تخریج ابن عساکر وابو هریره علی تخریج الرشید العطار فبعد تسلیم کونه مشهورا حینئذ لایفید علی نظر المصنف علی انه قال المناوی عن العراقی لا یصح الا من عمر وعن الغیر وما عدا طریق عمر ضعیف الا انه الی ماورد فی مطلق النیة ولوبغیر هذا اللفظ فحینئذ بلغ الراوی الی ثلاثة وثلاثین صحابیا کما فی فیض القدیر * وفیه ایضا هذا حدیث فرد غریب باعتبار مشهور باعتبار * وفیه ایضا وهو من افراد الصحیح لم یصح الا من عمر ولاعن عمر الا من علقمة ولاعن علقمة الا من التیمی ولاعن التیمی الا من یحیی بن سعید ومداره علیه وان من بعد یحیی فقد رواه عنه اکثر من مائتی انسان اکثرهم ائمة بل قیل الی سبعمائة رجل فمن اطلق علیه التواتر والشهرة فبالنسبة الی آخر السند وعن النووی فی اسناده شیء یستحسن ویستغرب وهو انه اجتمع فیه ثلاثة تابعون یروی بعضهم عن بعض یحیی بن سعید والتیمی وعلقمة وهذا وان کان مستطرفا لکنه وقع فی نیف وثلاثین حدیثا قال وهو حدیث مجمع علی عظمه وجلالته وهو احد قواعد الدین وابتداء ارکانه وهو اعظم الاحادیث التی علیها مدار الاسلام ﴿خرجه الائمة الستة﴾ البخاری ومسلم وابوداود والترمذی والنسائی وابن ماجه

ومحافظة الوضوء وسجدة التلاوة التی علیه انتهی کلامه ﴿رواه عمر﴾ بن الخطاب ﴿رضی الله تعالی عنه وهذا حدیث مشهور﴾ لاعتبار تعدد الرواة فی کل طبقة فوق اثنین الا ان اراد مشهورا علی الالسنة کما هو احد استعمالی المشهور عند المحدثین ومن الثانی قول الحافظ السخاوی فی المقاصد الحسنة فی الاحادیث المشتهرة علی الالسنة فمن اراد التفصیل والتوضیح فعلیه النظر فی التلویح والتوضیح ﴿خرجه الائمة الستة

الامالكا) البخارى والمسلم وابوداود والترمذى والنسائى وابن ماجه فى كتبهم الا مالكا فانه ماخرجه فى الموطأ وقوله الا مالكا استثناء منقطع لان الامام المالك ليس من الائمة الستة فتدبر * ثم اعلم ان العبادة قسمان قسم قربة محضة ليس فيها معنى الوسيلة اصلا كالصلاة والزكاة والحج والقراءة والصوم والتسبيح والتهليل ونحوها فالنية فى هذا القسم شرط الصحة بالاتفاق حتى لولم يوجد لم يصح ويجب قضاء الفرائض والواجبات منها * وقسم فيها معنى الوسيلة كالوضوء والغسل والامامة والاذان وتعليم القرآن

ونحوها * ففى هذا القسم خلاف بين الحنفية والشافعية فعند الحنفية النية ليست شرطا لصحته فى نفس الامر بل هى شرط لكونه عبادة مستوجبة للثواب لا لصحته فى نفس الامر لان انتفاء وصف العبادة لعدمها لا يوجب انتفاء الوسيلة لعدم احتياج هذا الوجه الوصف اليها بخلاف القسم الاول اذ ليس فيه الا وصف العبادة فاذا انتفى هذا الوصف بعدمها بطل عن اصله لكونه موضوعا فى الشرع بمجرد التقرب الى الله تعالى لا غير * وعند الشافعية النية فيه شرط الصحة ايضا كالقسم الاول لقوله عليه السلام انما الاعمال بالنيات الحديث فالمعنى عندهم ليس الصحة فى جميع الاعمال الاخروية الا بالنيات فلهذا شرطوا النية فى الوضوء والغسل وعند الحنفية ليس الثواب فى جميع الاعمال الاخروية الا بها ولهذا

وايضا قد عرفت تخريج ابى نعيم والدارقطنى وابن عساكر والرشيد ﴿الامالكا﴾ قد عرفت الستة فالاستثناء منقطع لانه ليس من الستة وقيل على طريق المتقدمين سادس الستة مالك بدل ابن ماجه فتصل ومامر آنفا من غرائب مالك لا يضر اذ المراد كتابه الموطأ فقط ﴿والنية ارادة التقرب بالعمل﴾ الى الله ﴿الباعثة عليه﴾ صفة الارادة ﴿المتصلة﴾ صفة بعد صفة ﴿باوله﴾ اى العمل ﴿حقيقة﴾ كمقارنة نية القلب بتكبيرة اللسان فى الصلاة ﴿او حكما﴾ كصحة الصلاة بنية متأخرة عن التحريمة الى التعوذ او الى الثناء او لان اتم الثناء او الى آخر الفاتحة او الى الركوع او الى الرفع منه على الاقوال فى مذهب الكرخى وبنية متقدمة الى اوان الوضوء ان لم يشتغل بما ليس من جنس الصلاة على رواية عن محمد وفى الوضوء عند غسل الوجه وينبغى فى اول السنن عند غسل اليد والغسل كالوضوء وفى التيمم عند الوضع على الصعيد وفى الامامة ينبغى وقت الاقتداء به لا قبله والجماعة عند اول صلاة المأموم وان كان فى اثناء صلاة الامام هذا للثواب واما للصحة فالافضل عند افتتاح الامام فان نوى ولم يشرع قيل نعم وقيل لا وفى الزكاة عند الاداء وعند العزل ولو دفع بلا نية ثم نوى والمال موجود فى يد الفقير جاز وفى الصوم جاز التقدم الى غروب الشمس والتأخر الى قبيل نصف النهار والافضل المقارنة هذا فى اداء رمضان ففى غيره من قضاء ونذر وكفارة فيجوز بنية متقدمة من غروب الشمس الى طلوع الفجر وفى النفل كاداء رمضان وفى الحج عند الاحرام مع التلبية او سوق الهدى * ثم انه تصح نية عبادة فى اخرى كمن نوى فى الصلاة الصوم والاصح عند اشتراط بقاء النية فى كل جزء من العبادة فلو افتتح المكتوبة ثم اتمها على اعتقاد التطوع اجزأته ثم محل النية هو القلب فلا حاجة الى اللسان لكن لابد فى الاعتكاف من التلفظ وايضا من لا يقدر على احضار النية يكفيه اللسان ﴿والارادة﴾ اى لفظ الارادة فى تعريف النية ﴿احتراز عن مجرد التلفظ باللسان﴾ مع ذهول القلب وقد سمعت آنفا من الجواز فى حق من يقدر على احضار قلبه الا ان يحمل هذا على انه اذا خلى عن الموانع وطبعه ان يكون كذلك وماذكر من قبيل الموانع والقول ان اللسان حينئذ بدل وثبوت البدل كثبوت المبدل منه مردود بانه ابدال بالرأى وذا لا يجوز ثم قيل حيث كان لا يقدر على نية القلب صار الذكر اللسانى فى حقه اصلا لا بدلا

قال المصنف رحمه الله آنفا اذ هى شرط فى كل عبادة من حيث انها عبادة فتأمل ذكره خواجه زاده جامله الله بالحسنى وزيادة * ثم عرف النية بقوله (والنية) شرعا (ارادة التقرب بالعمل) الى الله تعالى (الباعثة عليه) بالرفع صفة الارادة لا لطلب المنزلة عنده (المتصلة باوله) بالرفع ايضا صفة بعد صفة للارادة (حقيقة) كنية التيمم عند مسح الوجه (او حكما) كنية الصوم فى اول النهار (و) قوله (الارادة) وهى بالقلب (احتراز عن مجرد التلفظ) بالمنوى (باللسان) من غير ارادة له

بالقلب وعزم عليه (و) عن (حديث النفس) اى مايحدث به من فعل امر (و) قوله (التقرب) اى الى الله تعالى احتراز (عن الرياء المحض) المحيط للثواب (و) قوله (الباعثة) على الفعل خرج به (عن القصد المساوى) لقصد الرياء (و المغلوب) لقصده (و) قوله (المتصلة) باوله احتراز (عن الامل) اى من تأمل الطاعة غدا (ونحوه) من تمنى ذلك (فان من اراد جزما صلاة الظهر غدا اونحوها) من الصلوات

(فآمل) لادراك ذلك فيما يأتى وليس على يقين من ذلك (وان) كان مقرونا (بشرط الصلاح) كافعل كذا ان كنت صالحا (واستثناء) كاصوم ان شاء الله تعالى (فغير آمل) لانه لم يثبت الاتيان به فيما يأتى بل قيده بشرط (وغيرناو ايضا) اذ لا يصدق عليها تعريفها المذكور آنفا لفقد الاتصال المعتبر فيها (حتى لايجوز شئ مماذكر) من المعتبر فيه النية (بتلك الارادة) لكونها خارجة عن كل من النية (وكذا) اى مثل ماذكر فى الارادة (بعد الشروع) فى العمل لعدم وجدانها فى الاول حقيقة او حكما (و) قوله (او حكما) جئ به (ليدخل فيه) اى القصد المعبر عنه بالنية عند وجود ما اعتبر نافيها (نية الزكاة عند العزل) لمال الفقراء من المال المخرج عنه فانه ليس وقت التفرقة لكنه فى حكمه (والصوم بعد الغروب الى نصف

ثم من فروع هذا لو اختلف اللسان والقلب كالنية بالقلب على الظهر واللسان بالعصر او بعكسه فالمعتبر هو القلب الافى اليمين فلو سبق لسانه الى اليمين بلا نية انعقد يمينا وتفصيل الكل فى الاشباه * ثم فى المجمع لا اعتبار باللسان لكن هل يستحب او يسن او يكره اقوال وفى فتح القدير ليس فى التلفظ اثر وخبر لا صحيح ولا ضعيف بل عن الائمة الاربعة على مانقل عن ابن امير الحاج ومكروه عند بعض لكن فى الدرر اما الذكر باللسان فلا معتبر به ويحسن ذلك الاجتماع عزيمة ﴿و﴾ احتراز عن ﴿حديث النفس﴾ لانه غرض المعنى على القلب والارادة ميل الى الفعل وقوله ﴿والتقرب﴾ احتراز ﴿عن الرياء المحض و﴾ قوله ﴿الباعثة﴾ احتراز ﴿عن القصد المساوى﴾ فيه التقرب مع غيره ﴿والمغلوب﴾ فيه التقرب فالغالب غير التقرب ﴿و﴾ قوله ﴿المتصلة﴾ باوله احتراز ﴿عن الامل﴾ من تأمل الطاعة غدا ﴿ونحوه﴾ كالتمنى والوعد ﴿فان من اراد جزما صلاة الظهر غدا اونحوها﴾ من الصلاة ﴿فآمل﴾ اى ذو امل لانه راج لاناو ﴿وان﴾ اراد جزما ﴿بشرط الصلاح﴾ قيل بان قال ان كان فى هذه العبادة خير لى فيسرها لى والافلا وقيل كافعل كذا ان كنت صالحا ﴿والاستثناء﴾ كاصوم ان شاء الله تعالى ﴿فغير آمل﴾ بوجود شرط الصلاح والاستثناء ﴿وغير ناو ايضا﴾ لفقد الاتصال فيها فلا يصدق التعريف ﴿حتى لايجوز شئ مما ذكر﴾ من المعتبر فيه النية ﴿بتلك الارادة﴾ لعدم صدق النية ﴿وكذا مابعد الشروع﴾ اذا لم يكن فيها اتصال حكما ﴿و﴾ قوله ﴿او حكما ليدخل فيه﴾ اى التعريف وقيل فى القصد ﴿نية الزكاة عند العزل﴾ فانه ليس بمتصل باوله حقيقة ﴿و﴾ كذا نية ﴿الصوم بعد الغروب الى نصف النهار﴾ الشرعى فانه ليس فيه الاتصال الى الاول حقيقة لجواز تقدمه الى مابعد الغروب وتأخره الى نصف النهار ﴿فى﴾ اداء ﴿رمضان والنذر المعين﴾ نحو لله على ان اصوم رجب او الغد ﴿والنفل والى طلوع الفجر﴾ الثانى وهو البياض المنتشر فى الافق عرضا لا طولا ﴿فى غيرها﴾ من القضاء والنذر المطلق والكفارات ﴿و﴾ نية ﴿الصلاة الى الركوع عند الكرخى على وجه﴾ وهو احد الاقوال المتقدمة على تحرير مراد زفر ولو قال الى الرفع من الركوع لكان اولى لايخفى ان ظاهر صنيع المصنف اعتبار دخول ذلك تحت الحكمى * وفى الاشباه عن الجوهرة لا يعتبر بقول الكرخى والمعتمد انه لابد من القرآن حقيقة وحكما انتهى ثم انه اشير فى الاشباه الى الاشكال

النهار فى رمضان والنذر المعين والنفل والى طلوع الفجر فى غيرها) من قضاء رمضان والنذر المطلق والكفارة كما فى الدرر (و) ليدخل فيه لله (الصلاة) بعد تكبيرة التحريم (الى الركوع عند الكرخى على وجه) (على) اى على رواية عنه فانه جوز تأخير النية عن التحريمة فقيل الى الثناء وقيل الى التعوذ وقيل الى الركوع وقيل الى الرفع

والكل ضعيف والمعتمد انه لابد من القرآن حقيقة او حكما وفي الجوهرة لايعتبر بقول الكرخي رحمه الله كذا في الاشباه والنظائر (والامل وهو العاشر) والامل بفتحتين اوليه اي رجاء ادراك الزمن الآتي (من آفات) اي امراض (القلب) وعرفه بقوله هو (ارادة الحياة للوقت المتراخي) بعد (بالحكم اعني بلا استثناء ولاشرط صلاح) امامع ذينك فلا يكون من ذلك يعني انذكرت حياتك

بانى اعيش بعد نفس ثان او ساعة ثانية اويوم ثان بالحكم والقطع فانت آمل وذلك منك معصية اذهو حكم على الغيب فان قيدته بالمشية والعلم من الله تعالى فتقول اعيش ان شاء الله تعالى اوان علم الله تعالى انى اعيش فقد خرجت عن حكم الامل وكذلك ان اردت حياتك للوقت الثانى قطعا فانت آمل فان وقفت ارادتك بشرط الصلاح خرجت عن حكم الامل ووصفت بقصر الامل من حيث تركت الحكم في ذكر البقاء وارادته والمراد بالذكر ذكر القلب * ثم المراد منه التوطين على ذلك وتثبيت القلب عليه فافهم كما في منهاج العابدين (وغوائله) اى مهلكاته (اربعة) الاولى اربع كما في المواهب الاول (الكسل) اى ترك العمل مع القدرة عليه (في الطاعة) المتقرب بها الى الله تعالى (وتأخيرها) لامل ادراك زمن يوقعها فيه بعد بان يقول سوف افعل والايام بين يدى ولايفوت ذلك (و)

على التعريف انه غير جامع لانه لايشمل التروك فاجاب بما حاصله انه جامع لان الفعل يعم فعل الجوارح والقلب فيدخل الكف والكف فعل النفس فان الفعل كما ينسب للجوارح ينسب للنفس * فان قيل لانعلم ان الكف فعل بل هو تركه وترك غيره * فالجواب انه فعل النفس بدليل قوله تعالى ان قومى اتخذوا هذا القرآن مهجورا كما في شرح الاشباه * واقول ان قوله حكما بالنظر الى ماشير اليه من فوائده تعريف بالاخفى لعدم انضباطه بالنظر الى جميع العبادات وان فهم حقيقته تابع الى معرفة الجزئيات والاصل في التعريف كون معرفة الجزئيات مأخوذا من التعريف فقلب المعقول كقلب المشروع ﴿ والامل وهو العاشر من آفات القلب ﴾ من قبيل اعادة المعرف عين الاول فان ذكره هنا بمجرد مناسبة ماتقدم ذكره فافهم ثم الامل رجاء ادراك الزمن الآتى كما يفاد مما ذكره ﴿ ارادة الحياة ﴾ خبر لقوله والامل فما بينهما معترضة ﴿ للوقت المتراخى ﴾ الظاهر الى الوقت ﴿ بالحكم ﴾ متعلق بالارادة يريد بقوله بالحكم مالا يكون باستثناء ولا شرط صلاح كما يدل عليه صريحا ﴿ اعنى ﴾ به ﴿ بلا استثناء ﴾ نحو ان شاء الله ﴿ ولا شرط صلاح ﴾ كما مر آنفا فالتعبير بالقضاء السابق بمقدار العمر فى الدنيا مما لا احتمال له بوجه يعنى الامل بشرط ارادة اكتساب الصالحات فى الزمان المتأخر ولهذا قال ابن الجوزى الامل مذموم الا للعلماء فلولاه ما صنفوا كما فى فيض القدير فالقول بانى اعيش بعد نفس ثان مثلا بلا ان شاء الله امل وبه ارادة الحياة الى الوقت الثانى لكسب الصلاح ليس بامل ايضا فافهم ﴿ وغوائله ﴾ مفاسده ومهلكاته ﴿ اربعة ﴾ الاولى اربع الاول ﴿ الكسل ﴾ اى ترك العمل مع القدرة عليه ﴿ فى الطاعة ﴾ بالتثقيل من الفرائض والواجبات والتقاعد عن السنن والمستحبات والتكره فى اجتناب المحرمات والمكروهات ﴿ وتأخيرها ﴾ لامل ادراك زمن يوقعها فيه بعد فتخرج عن وقتها المطلق او المستحب ولا يبعد ان يراد من التأخير الترك بتسويف القضاء فيقرب ان يكون من قبيل عطف المعلول على العلة اذ التأخير متسبب عن الكسلان وحرمة الداعى الى الشئ كحرمة نفس الشئ ولايخفى رتبة مضرات كسلان العبادات بالتأخير او الترك ﴿ و ﴾ الثانى ﴿ تسويف التوبة ﴾ تأخيرها لانه انما يؤخرها على رجاء ادراك الوقت المتراخى فى اعتقاده بان يقول سوف اتوب وفى ايامنا سعة وانا شاب وانا قادر عليها متى اردت ﴿ وتركها ﴾ اى التوبة رأسا وضرر ذلك ايضا كما ترى وقدروى هلك المسوفون ﴿ و ﴾ الثالث ﴿ قسوة القلب ﴾ بان لايتأثر بالمواعظ والزواجر

الثانى (تسويف) اى تأخير (التوبة) (برىقة ١٩ ن) لانه على رجاء ادراك الوقت المتراخى فى وهمه يعنى يقول سوف اتوب وفى ايامنا سعة وانا شاب وسنى قليل والتوبة بين يدى وانا قادر عليها متى اردتها كما فى المنهاج (وتركها) وهو اعلى مما قبله (و) الثالث (قسوة القلب) اى عدم تأثره بالمواعظ والزواجر وتحصيل تلك القسوة

﴿ بعدم ذكر الموت ﴾ وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم كما في الجامع الصغير اكثروا ذكر هادم اللذات الحديث قال في شرحه المناوى عن العسكرى لو فكر البلغاء في قول المصطفى صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك لعلموا انه اتى بهذا القليل على كل ما قيل في ذكر الموت ووصف به نظما ونثرا ولهذا كان عيسى عليه وعلى نبينا السلام اذا ذكر عنده الموت يقطر جلده * وقيل لايدخل ذكر الموت بيتا الا رضى اهله بما قسم لهم * وقال ابو حمزة من اكثر ذكر الموت حبب اليه كل باق وبغض اليه كل فان * وقال في شرحه لان نور التوحيد في القلب وظلمة الشهوة في الصدر فاذا اكثر ذكر الموت بقلبه انقشعت الظلمة واستنار الصدر بنور اليقين * تنبيه * اخذ بعض الشعراء هذا الحديث وقال

ماذا تقول وليس عندك حجة * لو قد اتاك منغص اللذات

ماذا تقول اذا حللت محلة * ليس الثقاة باهلها بثقات

* وقال الآخر *

اذكر الموت هادم اللذات * وتجهز لمصرع سوف يأتى

قال معبد الجهنى نعم مصلحة القلب ذكر الموت يطرد فضول الامل ويكف غرب التمنى ويهون المصائب ويحول بين القلب والطغيان * وقال الحكماء من ذكر المنية نسى الامنية وقال التيمى شيئان قطعا عنى لذة النوم ذكر الموت والوقوف بين يدى الله * وكان عمر بن عبد العزيز يجمع الفقراء فيتذاكرون الموت والقيامة فيبكون حتى كان بين ايديهم جنازة * وكان الثورى اذا ذكر الموت لاينتفع به اياما فان سئل عن شئ قال لا ادرى لا ادرى وقال اللفاف من اكثر ذكر الموت اكرم بثلاثة اشياء تعجل التوبة وقناعة القلب ونشاط العبادة ومن نسيه عوقب بثلاث تسويف التوبة وترك الرضى بالكفاف والتكاسل في العبادة فتفكر يا مغرور في الموت وسكرته وصعوبة كأسه ومرارته فيا للموت من وعد ما اصدقه ومن حاكم ما اعدله فكفى بالموت مفزعا للقلوب ومبكيا للعيون ومفرقا للجماعات وهادما للذات وقاطعا للامنيات وتفصيله في المناوى * وعنه صلى الله تعالى عليه وسلم لو ان البهائم تعلم بما من الموت تعلمون ما اكلتم منها سمينا * وقالت عائشة رضى الله تعالى عنها وعن ابويها يا رسول الله هل يحشر مع الشهداء احد قال نعم من يذكر الموت في اليوم والليلة عشرين مرة وفي ذكره منافع كثيرة منها تبغيض الدنيا الذى هو رأس كل حسنة كما ان حبها رأس كل خطيئة ﴿ وما بعده ﴾ اى من القبر والقيامة والحساب ولقد احسن من قال في تفسير قوله تعالى ولا تنس نصيبك من الدنيا النصيب الكفن فالمعنى لاتنس انك تترك جميع الدنيا الا نصيبك الذى هو الكفن وان ملك الموت ينظر في وجه كل آدمى ثلثمائة نظرة وستا وستين نظرة كما في جلاء المصنف ﴿ والحرص على جمع الدنيا والاشتغال ﴾ الاعراض ﴿ بها ﴾ بالدنيا

(بعدم ذكر الموت) فان ذكره يلين القلب ويرققه ويهون امر العاجلة ويزهده (وما بعده) من القبر والبرزخ والحساب ولقد احسن من قال في تفسير قوله تعالى ولا تنس نصيبك من الدنيا النصيب الكفن وهو وعظ متصل بما تقدم من قوله تعالى وابتغ فيما آتيك الله الدار الآخرة اى اطلب فيما اعطاك الله تعالى من الدنيا لدار الآخرة وهى الجنة فان حق المؤمن ان يصرف الدنيا فيما ينفعه في الآخرة لا في الطين والماء والتجبر والبغى فكانهم قالوا لاتنس انك تترك جميع الدنيا الا نصيبك الذى هو الكفن وقد بلغنى والله تعالى اعلم واحكم ان ملك الموت ينظر في وجه كل آدمى ثلاث مائة نظرة وستين نظرة * وبلغنى ان ملك الموت يكون قائما في وسط الدنيا فينظر الدنيا كلها برها وبحرها وجبالها وهى بين يديه كالبيضة بين رجلى احدكم كما في جلاء القلوب (و) الرابع (الحرص على جمع الدنيا) وتعلق قلبه بحبها فحبها رأس كل خطيئة (والاشتغال بها

الآخرة) روى عن النبى صلى الله عليه وسلم ليأتينكم الدنيا تأكل النار الحطب كما فى الاحياء اما الدنيا المتوسل بها الى الآخرة فمن الآخرة لان الوسائل حكم المقاصد كما * حكى ان حاتم الاصم خرج من المسجد ذات يوم فرأى رجلا يعدو فقال ماتطلب قال اطلب رزقى قال اتدرى اين هو قال لا قال فان استقبلك تعرفه قال لا فقال حاتم مارأيت اعجب من هذا الرجل يعدو فى طلب شئ لايدرى اين هو وان استقبله لايعرفه ياهذا انك لم تؤمر بطلب الرزق ولكن الرزق امر الملك وانك لاتعرفه فى نصف النهار وهو يعرفك فى نصف الليل كما فى المشكاة (فلا يزال الآمل) بصيغة الفاعل من الامل قوة رجائه بقاء المدة وطول املها (يشتغل بجمع الدنيا وتكثيرها) وعلل حرصه على الاشتغال بما ذكره بقوله (خوفا من الشيخوخة) وذلك مظنة الضعف عن الاكتساب ومزيد الفاقة (و) من (المرض) ولو فى الشباب لانه يمنع عن تعاطى الاسباب (و) من (نحوهما) من الموانع ﴿١٤٧﴾ من الكسب وهذا ضعف ووهن فى الدين واليقين فالذى احسن فيما مضى يحسن فيما بقى * وقد روى ان موسى عليه السلام عند نزول الوحى اليه تعلق قلبه باحوال اهله فامر الله بضرب عصاه على صخرة فانشقت عن صخرة ثم امر باخرى فانشقت عن ثانية ثم امر فانشقت عن دودة كالذرة وفى فمها شئ يجرى مجرى الغداء ورفع الحجاب عن سمعه فسمعها يقول سبحان من يرانى ويسمع كلامى ويعرف مكانى ويذكرنى ولاينسانى كما فى تفسير الكبير للامام فخر الدين (فمنهم) اى من المتهيئين بالجمع لماذكر (من يهيئ) من التهيئة التفرغ للامر (كفاية عشر سنين ومنهم) كفاية (خمسين سنة) على رجاء بقائه اليها (ومنهما كثر) من ذلك لطول امله (ومنهم اقل) بقدر حاله ولم يتوكلوا على الله * وقد قال الله تعالى ومن يتوكل على الله فهو حسبه اى الله كافيه ان الله بالغ امره اى يبلغ مايريده لايفوت مراده ولايعجزه مطلوب قد جعل الله لكل شئ قدرا وفى الكشاف اى تقديرا وتوقيتا انتهى كلامه * وحكى القشيرى فى رسالته عن ذى النون المصرى انه سئل عن سبب توبته فقال خرجت من مصر الى بعض القرى فنمت فى بعض الصحارى ثم فتحت عينى فاذا انا بقبرة عمياء سقطت من وكرها فانشقت الارض لها وخرج منها سكرجتان احداهما فضة والاخرى ذهب فى احدهما سمسم وفى الاخرى ماء فجعلت تأكل من هذه وتشرب من هذه فتبت ولزمت الباب الى ان قبلنى كما فى حياة الحيوان للدميرى رحمه الله

﴿عن﴾ اعمال ﴿الآخرة﴾ كما قال الله تعالى * زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين * اذ الرجل يبتلى بسببهم على جمع المال من الحرام والحلال لقد صدق من قال اولادنا فتنة ان عاشوا اتعبونا وان ماتوا احرقونا * والقناطير * فسر بالمال الكثير * المقنطرة * المضروبة المنقوشة * من الذهب والفضة والخيل المسومة والانعام والحرث ذلك * هذه المذكورات * متاع الحيوة الدنيا * قليلة فانية سريعة الزوال * والله عنده حسن المآب * لايزول ولايفنى هو الجنة * قال على رضى الله تعالى عنه الدنيا دار قر لادار مقر والدنيا قنطرة فاعبروها ولاتعمروها ﴿فلا يزال الآمل﴾ بصيغة الفاعل ﴿يشتغل بجمع الدنيا﴾ لرجاء طول عمره ﴿وتكثيرها خوفا من الشيخوخة والمرض﴾ فيجمع الدنيا حال شبابه وصحته للادخار ﴿ونحوهما﴾ من موانع الكسب ﴿فمنهم﴾ اى الآملين تفصيل لهم للذم ﴿من يهيئ﴾ من يعدو يحضر ﴿كفاية عشر سنين﴾ لنفسه وعياله ﴿ومنهم﴾ من يدخر كفاية ﴿خمسين سنة ومنهم اكثر﴾ من ذلك ﴿ومنهم اقل﴾ التفاوت اما لاختلاف الامكنة والازمنة واسن الآملين او على قدر ضعف توكلهم واعتمادهم على الله تعالى والتوكل لازم فى كل زمان على كل احد قال الله تعالى فتوكلوا على الله ومن يتوكل على الله فهو حسبه * فى رسالة القشيرى * قيل لحاتم الاصم من اين تأكل فقال لله خزائن السموات والارض ولكن المنافقين لايفقهون قال ابو بكر الدقاق التوكل رد العيش الى يوم واحد واسقاطهم غد * وعن الشبلى شكى اليه رجل من كثرة عياله قال ارجع الى بيتك فمن لم يكن رزقه على الله تعالى فاطرده * وروى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال المتوكل من لم يدخر لغد ولم يهتم برزق وكان بما عند الله اوثق مما عنده

﴿ قال مشايخ الصوفيه ﴾ المقتدى بهم قولا وفعلا ﴿ من اعد كفاية سنة لعياله ﴾ اتباعا للسنة النبوية متوكلا على رب البرية ﴿لايلام﴾ بذلك شرعا ﴿ولايخرج﴾ به ﴿من التوكل﴾ لان مداره على القلب ﴿لماروى ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴾ وهو سيد المتوكلين ﴿ادخر لازواجه قوت سنة ﴾ كما فى الشمائل وغيرها ولاينافيه انه يأتيه السائل فلا يجد فى بيوت اهله عليه السلام مايطعمه لانه يدخرلهم اولا ثم يخرجه من المبارة فى يده فيأتى من ذكر بعدها فلايجد شيأ كما فى المواهب ﴿فلذا قال بعض الفقهاء انه﴾ اى الادخار المذكور ﴿ من الحوائج الاصلية لايعتبر فى الغناء﴾ للحاجة الحاقة اليه حتى لوكان قيمة ذلك مقدار النصاب لايجب عليه الاضحية وصدقة الفطر ونفقة الاقارب ويجوزله اخذ زكاة الغير والنذور والوصية المطلقة وغير ذلك من الفروع كما حقق فى الفروع ﴿ وان كان الاصح﴾ عند اهل المذهب ﴿ ان مازاد على قوت شهر يعتبر فى الغناء ﴾ فيخرج به صاحبه عن وصف الفقر او المسكنة ﴿واما من لاعيال له﴾ بل هو مفرد ﴿فله ان يدخر قوت اربعين يوما﴾ لانه اقر لقلبه ومن كلام الشافعى لو احتجت ابصلة مافهمت مسئلة ﴿وان ادخر زائدا عليه﴾ ﴿التوكل﴾ اى على هذا العدد ﴿خرج من التوكل﴾ لما فيه من كمال الاعتبار بالاسباب ﴿اقول مرادهم﴾ بقولهم خرج عن التوكل

﴿ قال مشايخ الصوفية ﴾ الذين اوجبوا على انفسهم العمل بالاقوى والاحوط والاعتصام بعزائم الكتاب والسنة ولايأتون الرخص بلاضرورة دون الغلاة منهم ﴿من اعد﴾ ادخر ﴿ كفاية سنة لعياله لايلام ﴾ من اللوم ﴿ولايخرج﴾ به ﴿من التوكل لماروى ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ادخر لازواجه﴾ رضى الله عنهن ﴿قوت سنة﴾ قيل ولاينافيه انه يأتيه صلى الله تعالى عليه وسلم السائل فلايجد فى بيوت اهله مايطعمه لانه يدخر لهم اولا ثم يخرجه من المبارة فى يده فيأتى من ذكر بعدها فلايجد شيأ اولايلزم كون ذلك الادخار فى كل سنة ﴿فلذا قال بعض الفقهاء انه﴾ اى قوت السنة ﴿من الحوائج الاصلية﴾ التى لابد منها ﴿لايعتبر فى الغناء﴾ قيل حتى لوكان قيمة ذلك مقدار النصاب لايجب عليه الاضحية وصدقة الفطر ونفقة الاقارب ويجوزله اخذ زكاة الغير والنذر والوصية المطلقة وغير ذلك من الفروع ﴿وان كان الاصح ان مازاد على قوت شهر يعتبر فى الغناء﴾ فلايجوزله اخذ الزكاة ونحوها فى بعض الحواشى رجل اشترى طعاما للقوت بمقدار مايكفيه شهرا يساوى مائتى درهم فصاعدا لابأس ان يعطى له من الزكاة لانه مستحق لحاجته وان كان اكثر من الشهر لايعطى لان الشهر هو الوسط فيما يدخر الناس لانفسهم قوتا فكان مشغولا بحاجته * وفى قاضيخان والخلاصة والتتارخانية عن الخانية ولو اشترى قوت سنة يساوى نصابا ففيه كلام والظاهر انه لايعد ذلك من الغنى وعن ابى يوسف يعتبر فى وجوب صدقة الفطر ان يكفى ماوراء النصاب لنفقته ونفقة عياله سنة انتهى * وايضا فى الاشباه ولو له قوت سنة يساوى نصابا اوكسوة شتوية لايحتاج اليها فى الصيف فالصحيح حل الاخذ * وفى التتارخانية ايضا قبيل ماذكر آنفا والفتوى على ماذكرنا انه يعتبر الفضل على الكفاية له ولعياله وللدهقان يعتبر الفضل فى قوت سنة فاذا عرفت ذلك فقوله الاصح كذا مخالف لقولهم ولادخار النبى عليه السلام قوت سنة والقول بجواز تحقق الاصح فيما لايكون ظاهرا بعيد كما ان الادخار بقوت سنة لايقتضى ماذكر اذ عند تعارض اقوال الفقهاء فالذى يشهده النص يرجح على مالايكون كذلك على انك سمعت ذكر الاصح من الاشباه واطلاق الفتوى والله اعلم هذا فى حق من له عيال ﴿ واما من لاعيال له فله ان يدخر قوت اربعين يوما﴾ لان مدار ذلك على الكفاية والاعدل فى حقه هو هذا الوقت لان الواحد يستحصل نفقته فى زمان قليل واما الكثير ان لم يكن نفقته حاضرة فاستحصالها محتاج الى زمان كثير ﴿وان ادخر زائدا عليه﴾ على اربعين ﴿ خرج من التوكل ﴾ لتمسكه بالاسباب لكن لم نقف على هذا التفصيل فيما عندنا من كتب الفقه لعل الثانى مناسب لسياق المتصوفة فالاول على الفتوى والثانى على التقوى لكن سياق المصنف لايساعده فافهم ﴿ اقول مرادهم ﴾ الظاهر المتصوفة بقولهم خرج من التوكل هو

(التوكل الكامل النفل) الذى هو من الكمال (لااصل التوكل الفرض) اى المفروض منه بنحو قوله تعالى وعلى الله فتوكلوا (لماينافى فصل العلم) ان لامنافاة بين التوكل وتعاطى الاسباب امتثالا للحكمة الالهية (واما ارادة طول الحياة بالاستثناء) كقولهم اللهم احينى ان ﴿١٤٩﴾ كانت الحياة خيرا لى (وشرط الصلاح) كقولهم اللهم احينى صالحا (لزيادة العبادة) لالغرض الدنيا وزينتها (فليس بامل مذموم) ففى الحديث فان كان ولابد فليقل اللهم احينى ماكانت الحياة خيرا لى وتوفنى اذا كانت الوفاة خيرا لى (بل هو مندوب اليه) لما فى طول الحياة مع الصلاح من الانتظام فى سلك اولى الفلاح* اخرج الترمذى المرموز له بقوله (ت) (عن ابى بكرة) رضى الله تعالى عنه (ان رجلا قال يارسول الله اى الناس خير) اى اكثر ثوابا واعلى مقاما عند الله تعالى (قال من طال عمره) لما فيه من زيادة زمن الخير لتقييده به فى قوله (وحسن عمله) بناء على ان الجملة حال باضمار قد وعلى كونها عطفا فالخير من جمع الامرين لان مع قصر العمر يقل العمل الا ان يتداركه عناية ربانية وذكر فى شرح المصابيح ان الاوقات والساعات كرأس المال للتاجر فينبغى ان يتجر لما يربح فيه وكل ماكان رأس ماله كثيرا كان الربح اكثر انتهى كلامه (قال) اى السائل المذكور (فاى الناس شر) الفاء محتملة لكونها فصيحة بناء على كونها الجواب بها شرط مقدر كما جرى عليه الكشاف فى مواضع منه اى اذا كان خير الناس من ذكر فاى الناس من ضده (قال) عليه السلام (من طال عمره وساء عمله) فاكتسب فى طول العمر قبيح العمل

﴿ التوكل الكامل النفل ﴾ لعل ذلك كما ضافى والا فالاحتياج الى غير الله ولو اقل قليل مناف لكمال التوكل عندهم قال الشافعى لو احتجت بصلة لما فهمت مسئلة * وفى القشيرى عن الخواص لقينى الخضر عليه السلام فسألنى الصحبة فخشيت ان يفسد علىّ توكلى بسكونى اليه ففارقته * وسئل سهل عن التوكل فقال قلب عاش مع الله بلاعاقة * وعن ابى عبدالله القرشى التوكل التعلق بالله فى كل حال ﴿ لااصل التوكل الفرض ﴾ بنحو قوله تعالى وعلى الله فتوكلوا ﴿ لماينافى فصل العلم ﴾ عند بيان مراد العمادى بقوله مراده بالتوكل كماله اذ اصله فرض وهو ان يعتقد ان لاخالق ولامؤثر فى شئ الا الله تعالى ولماين الامل بلا استثناء وشرط صلاح اراد ان يبين الامل بهما فقال ﴿ واما ارادة طول الحياة بالاستثناء وشرط الصلاح ﴾ نحو قوله عليه الصلاة والسلام اللهم احينى ماكانت الحياة خيرا لى ﴿ لزيادة العبادة ﴾ كالتفسير للصلاح والا فكالمستغنى عنه ﴿ فليس بامل مذموم ﴾ كيف والدرجات العالية والمقامات الرفيعة فى الجنة منوطة على قدر العبادة كما روى ادخلوا الجنة بفضلى واقتسموها على قدر اعمالكم ﴿ بل هو مندوب اليه ﴾ كما فى الدعاء المذكور آنفا ﴿ ت ﴾ الترمذى ﴿ عن ابى بكرة ﴾ رضى الله تعالى عنه وابوبكرة بالتاء كنية لنفيع بن الحارث غلب عليه كنيته وامه سمية وهى ام زياد بن ابى سفيان الذى استلحقه معاوية اخا وقيل هو من موالى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ان رجلا قال يارسول الله اىّ الناس خير ﴾ اى اكثر فضيلة عند الله تعالى واعظم مقاما واجرا ﴿ قال ﴾ صلى الله تعالى عليه وسلم فى جوابه ﴿ من طال عمره ﴾ بضم الميم العمر امتداد وهمى من مبتدأ موهوم الى منتهى كذلك على قاعدة المتكلمين ويفسر بالبقاء فى الدنيا وتصور الطول فى العمر مع انه وهمى والطول يقتضى الوجود محرر عند حديث الصدقة ترد البلاء وتزيد العمر ولايزيد العمر الا البر وقد فصلناه برسالة على هذا الحديث بمنه تعالى على ان الطول هنا مايكون فى نفسه تأمل ﴿ وحسن عمله ﴾ بالعمل الصالح لانه حينئذ يكثر حسناته ويرتفع درجاته ويزيد الى الله قربه وعن شرح المصابيح الاوقات كرأس الاموال للتاجر فينبغى ان يتجر لما يربح فيه وكل ماكان رأس ماله كثيرا كان الربح اكثر ﴿ قال ﴾ السائل ﴿ فاىّ الناس شر قال من طال عمره وساء عمله ﴾ بالشرور والقبائح وارتكاب الفضائح كما فى حديث ابن حبان والبيهقى الاانبئكم بخيركم قالوا نعم قال خياركم اطولكم اعمارا واحسنكم اعمالا وفى رواية ابى يعلى خياركم اطولكم اعمارا اذا سددوا ومن احاديث الجامع الصغير

طوبى لمن طال عمره وحسن عمله قاله جوابا لمن سئل اى الناس خير * وعن على رضى الله تعالى عنه موت الانسان بعد ان كبر وعرف ربه خير من موته طفلا بلا حساب فى الآخرة فى المناوى عن الطيبى ﴿ حم هق ﴾ احمد والبيهقى ﴿ عن جابر ﴾ بن عبدالله ﴿ انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تتمنوا الموت ﴾ قال المناوى فيكره ذلك او يحرم لما فيه من ازالة ما يترتب على الحياة من جزيل الفوائد وجليل العوائد ولو لم يكن الا استمرار الايمان فاى امر اعظم منه ثم قال ايضا نعم ان عن جماهير السلف تمنيه شوقا الى الحضرة الالهية الاقدسية وذلك لمقام الخواص * فان قيل الآجال مقدرة لا تزيد بالتمنى فامعنى التمنى * قلنا ذلك هو حكمة النهى لانه عبث لا فائدة له * وفى الاحياء عن وهب كان ملك متعظم لا ينظر الى الناس كبرا فعند ذهابه مع خدمه جاء رجل رث الهيئة فسلم ولم يرد السلام عليه فاخذ بلجام دابته فمنع فلم يندفع فقال لى اليك حاجة فقال اصبر الى وقت النزول فقال لا الا آن فقهره على لجام دابته فقال الملك اذكرها فقال سر فادنى اليه رأسه فقال انا ملك الموت فتغير لونه واضطرب لسانه فقال دعنى حتى ارجع الى اهلى واقضى حاجتى واودعهم قال لا والله ليس لك رؤية اهلك وولدك ابدا فقبض روحه ثم مضى فلقى عبدا مؤمنا فسلم فرد السلام فقال ان لى اليك حاجة وقال له سرا انا ملك الموت فقال مرحبا واهلا بمن طالت غيبته على فوالله ما كان فى الارض غائب احب الى لقاؤه اذا القاه منك فقال اقض حاجتك التى خرجت لها فقال مالى حاجة اكبر من لقاء الله تعالى قال فاختر على اى حال شئت قال هل تقدر على ذلك قال نعم امرت بذلك قال دعنى اتوضأ واصلى ركعتين فاقبض روحى وانا ساجد فقبض روحه وهو ساجد ﴿ فان هول المطلع ﴾ قيل بفتح فسكون ففتح او فكسر محل الاطلاع الموت او القبر او القيامة لانه يطلع بها على امر الآخرة وقيل عن الصحاح بتشديد الطاء وفتح اللام موضع الاطلاع وقبل المأتى وعن القاموس اطلع على باطنه ظهر وعرف ﴿ شديد ﴾ قوى صعب فى الاحياء عن مكحول عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال لو ان شعرة من شعرات الميت وضعت على اهل السموات والارض لماتوا باذن الله تعالى لان فى كل شعرة الموت ولا يقع الموت بشئ الا امات ويروى لو ان قطرة من الم الموت وضعت على جبال الارض كلها لذابت وقال الاوزاعى بلغنا ان الميت يجد الم الموت ما لم يبعث من قبره وقال ابن اوس الموت افظع هول فى الدنيا والآخرة على المؤمن وهو اشد من نشر بالمناشير وقرض بالمقاريض وغلى فى القدور ولو ان الميت نشر فاخبر اهل الدنيا بالم الموت ما انتفعوا بعيش ولا لذوا بنوم وفى الاحياء ايضا اعلم انه لو لم يكن بين يدى العبد كرب ولا هول ولا عذاب الا الموت المجرد لا تنغص عيشه وتكدر سروره وتفارقه شهوته وغفلته وتطول فكرته ويعظم استعداده وهو فى كل نفس بصدده ﴿ وان من السعادة ﴾ السرمدية

فبعد من الله عز وجل * اخرج احمد والبيهقى المرموز لهما بقوله (حم هق) (عن جابر رضى الله تعالى عنه) وهو اذا اطلق ابن عبدالله (انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تتمنوا الموت) اى فانه تقطع عن زيادة الطاعة والاكتساب منها (فان هول) اى شدائد (المطلع) بفتح فسكون او فكسر محل الاطلاع الموت او القبر او يوم القيامة لانه يطلع بها على امر الآخرة يوم القيامة كما فى المواهب (شديدا) اى قوى حتى يلجأ الناس من شدته للانبياء عليهم السلام فكل يتباعد عن النجدة منه حتى يأتى الامر لنبينا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم فيقول انا لها انا لها وتمام تحقيق الاسرار مذكور فى كتابى جامع الازهار (وان من السعادة) الابدية

﴿ ان يطول عمر العبد ويرزقه الله تعالى الانابة ﴾ اى الرجوع اليه بالندم على ما اقترفه من السيئات اوبالطاعات واكتساب الصالحات الباقيات ولقد احسن من فسره بالرجوع عن حظوظ نفسه الى طاعة الله تعالى بامتثال الاوامر واجتناب المناهى فاذامات جاءته البشرى من الله تعالى بقوله الا تخافوا ولا تحزنوا وابشروا بالجنة التى كنتم توعدون * قيل فى تفسيره تقول ملائكة الرحمة عند الموت لا تخف ماامامك من الاهوال ولا تحزن على ماخلفت وابشر بالجنة التى كنت توعد وقيل لا تخف ماتذهب اليه من الغربة والوحدة والوحشة ولا تحزن من مفارقة الاولاد والا قارب والاموال وابشر بروح وريحان وجنة نعيم واليه يرجع قوله صلى الله تعالى عليه وسلم تحفة المؤمن الموت على مانقل من الرمانة * وفى الاحياء عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله تعالى اذا رضى عن عبد قال ياملك الموت اذهب الى فلان فأتنى بروحه لأريحه حسبى من عمله قد بلوته فوجدته حيث احبه فنزل ملك الموت ومعه خمسمائة من الملائكة معهم قضبان واصول الزعفران كل واحد يبشره ببشارة سوى بشارة صاحبه ويقوم الملائكة صفين لخروج روحه معهم الريحان فاذا نظر ابليس عليه اللعنة وضع يده على رأسه ثم صرخ قال الراوى فيقول لجنوده مالك ياسيدنا فيقول اماترون مااعطى هذا العبد من الكرامة اين كنتم عن هذا قالوا قدجهدنا به فكان معصوما هذا هوماقاله الحسن لاراحة للمؤمن الالقاء الله * فان قيل المطلوب من الحديث ارادة طول الحياة والحديث لايدل عليه * قلنا حاصل الحديث ان يقال اما ان يراد ويتمنى الموت اوطول الحياة بالانابة والمقدم باطل فالتالى اى ارادة طول العمر بالانابة حق اى من السعادة اما بطلان المقدم فلان الموت قاطع الطاعات والطاعات مزيل هول المطلع وهول المطلع امر شديد فينتج الموت قاطع مزيل الامر الشديد ثم نقول وكل قاطع مزيل امر شديد لايراد ولا يتمنى فالموت لايراد فهو عين البطلان فقوله فان هول الى آخره هو الكبرى الثانية وقوله لا تتمنوا فى قوة بطلان المقدم وقوله ان من السعادة الى آخره فى قوة النتيجة لاصل القياس فعليك وجه دلالة الحديث الاول على المطلوب فانه خفى ايضا ﴿س﴾ النسائى ﴿عن عمرو بن عبسة ﴾ قيل بفتح المهملة والموحدة والمهملة الثانيه وسكون النون بعد الاولى ﴿رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول من شاب﴾ ابيض شعره ﴿شيبة﴾ حقيرة اوواحدة ﴿فى الاسلام﴾ بان يكون الاسلام ظرفا لشيبته ﴿كانت﴾ تلك الشعرة ﴿له نورا﴾ عظيما يستضىء به ﴿يوم القيامة﴾ اى يصير الشيب نفسه نورا يهتدى به صاحبه ويسعى بين يديه فى ظلمات الحشر الى ان يدخله الجنة والشيب وان لم يكن من كسب العبد لكنه اذا كان بسبب نحو جهاد او خوف من الله ينزل منزلة سعيه * فيكره نتف الشيب من مطلق شعره * قال النووى لوقيل يحرم لم يبعد كذا فى فيض القدير لكن لفقهائنا الحنفية تجويزه

(ان يطول عمر العبد) المؤمن (ويرزقه الله تعالى) فضلا منه عليه (الانابة) اى الرجوع اليه فيغسل بها سود ذنوبه ومعصيته * واخرج النسائى المرموز له بقوله (س) (عن عمرو بن عبسة) بفتح المهملة والموحدة والمثلثة وسكون النون بعد الاولى (رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول من شاب) اى ابيض شعره (شيبة فى الاسلام) محتمل لكونه حالا من فاعل شاب او صفة لشيبة (كانت) اى الشيبة (له نورا) يضىء به (يوم القيامة) ففيه فضل السن فى الاسلام وذكر فى الاحياء قال الله تعالى آليت على نفسى ان لا اعذب ابناء الثمانين * وقال صلى الله عليه وسلم ينظر الله تعالى الى وجه الشيخ صباحا ومساء ويقول كبر سنك ودق عظمك ورق جلدك واقترب اجلك وكاد قدومك الى ياعبدى اما تستحيى وانا استحيى من شيبك * وروى انه عليه السلام من جاوز الاربعين ولم يغلب خيره على شره فليتبوأ مقعده من النار

* وفي رواية مسح الشيطان يده على وجهه وقال باي وجه لايفلح * واخرج ابو داود المرموز له بقوله (د) (عن عبيد) مصغر عبد (بن خالد ان رسول الله آخى) بالهمزة الممدودة والاصل واخى قلبت الواو همزة قلبها في اجوه في قولك وجوه اى عقد عليه السلام الاخوة كما هو دأبه لاجل التعاون على البر والتقوى كما في الحاشية (بين رجلين) لم اقف على اسميهما (فقتل) بالبناء للمفعول (احدهما) اى في سبيل الله (ومات الآخر) اى الثاني (بعده) اى الاول (بجمعة) اى اسبوع (او نحوها) من العدد (فصلينا عليه) اى المتوفى آخرا (فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ماقلتم) استفهامية اى اى شئ قلتم في الصلاة عليه (فقالوا دعوناله) لان المطلوب من صلاة الجنازة الدعاء للميت ولذا كانت ركنه مع التكبيرات الاربع فقط (وقلنا) عطف تفسير الثاني لقولهم دعوناله (اللهم اغفرله) عمموا بحذف المفعول ليعم والدعاء كلما كان اعم كان اتم (والحقه بصاحبه) اى صيره لاحقابه في رتبته لكونه قتل في سبيل الله تعالى (فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاين صلاته بعد صلاته وصومه بعد صومه) المراد اين يذهب ماجاء به المتأخر من عمل البر والله لايضيع اجر من احسن عملا (شك شعبة) بن الورد احد رواته وهو اول من لقب امير المؤمنين في الحديث (في صومه وعمله بعد عمله فان بينهما) اى بين الميت الاول والثاني (مابين السماء والارض) وقد جاء في الحديث ان مسافة مابينهما مسيرة خمسمأة عام * ثم لما فرغ من تفسير الامل واثبات مذموميته بالاخبار النبوية اراد بيان سببه ليمكن علاجه اذ الامراض لاتعالج الا بعد معرفة اسبابها فقال

في بعض الاغراض وايضا يكره تغييرها كما في حديث آخر زيادة قوله مالم يغيرها بالسواد وفي رواية احمد مالم يخضبها او ينتفها * وفي الاحياء قال الله تعالى آليت على نفسي ان لا اعذب ابناء الثمانين وقال عليه السلام ينظر الله تعالى الى وجه الشيخ صباحا ومساء ويقول كبر سنك ودق عظمك ورق جلدك وقرب اجلك وكان قدومك الى ياعبدي ماتستحي وانا ستحيي من شيبك وروى ايضا عنه عليه السلام من جاوز اربعين ولم يغلب خيره على شره فليتبوأ مقعده من النار ﴿ د ﴾ ابو داود ﴿ عن عبيد ﴾ مصغر عبد ﴿ بن خالد ان رسول الله آخى ﴾ بالمد اصله واخى قلبت الواو همزة كما في اجوه في وجوه اى عقد الاخوة كما هو دأبه الشريف لاجل التعاون على البر والتقوى كما روى عنه صلى الله تعالى عليه وسلم من اراد الله به خيرا رزقه خليلا صالحا ان نسي ذكره وان ذكر اعانه ﴿ بين رجلين فقتل احدهما ﴾ شهيدا في سبيل الله ﴿ ومات الآخر ﴾ حتف انفه ﴿ بعده بجمعة ﴾ اسبوع ﴿ او نحوها فصلينا عليه ﴾ على المتوفى آخرا ﴿ فقال رسول الله صلى الله تعالى وسلم ماقلتم ﴾ اى شئ قلتم في الصلاة عليه * فان قيل القول في الصلاة متعين بتعيينه عليه السلام فما وجه الاستفهام * قلنا يجوز كون ذلك قبل التعيين بل الكل مرخص بالدعاء بما يشاء من المناسب لحال الميت اوذلك ليس في الصلاة بل في خارجها ويجوز كون المراد من الاستفهام هو الاعلام بفائدة طول العمر القرين بالعمل الصالح لفطنه عليه السلام بفراسته اوباستماعه قولهم ﴿ فقالوا دعوناله وقلنا ﴾ في دعوتنا ﴿ اللهم اغفرله والحقه بصاحبه ﴾ الذي مات شهيدا في مرتبته ﴿ فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاين صلاته بعد صلاته وصومه بعد صومه ﴾ الحاصلة له في ذلك الاسبوع ولم توجد للشهيد المتوفى قبله ﴿ شك شعبة ﴾ احد رواة هذا الحديث قيل هو اول من لقب امير المؤمنين في الحديث ﴿ في صومه وعمله بعد عمله ﴾ يعني هل قال ماذكر اولا او قال بدله هذا الثاني يعني صدور واحد منهما مجزوم له قطعا وانما شكه في تعيينهما ﴿ فان بينهما ﴾ بين من مات اولا وبين من مات ثانيا ﴿ مابين السماء والارض ﴾ في الرفعة والشرف فكيف يصح دعاؤكم بالالحاق فدل الحديث على ان طول العمر ولو باقل قليل افضل من قصره لكثرة الاعمال الصالحة هذا ما قيل وورود تمام فضل الشهيد او الميت ثانيا شهيد ايضا من انواع الشهيد الحقيقي وان لم يكن شهيدا حكميا اومن خاصة ذلك لما علم فيه عليه الصلاة والسلام ذلك دون غيره والا فمخالف للنصوص الصريحة من الآيات والاحاديث المتواترة المعنى

﴿وسبب الامل حب الدنيا﴾ الذى هو الداء المشكل الشديد عجز الاولون والآخرون عن دوائه ﴿والغفلة عن قرب الموت﴾ فان ذكر الموت يوجب التجافى عن دار الغرور ويتقاضى الاستعداد للآخرة والغفلة عن الموت تدعوا الى الانهماك فى شهوات الدنيا ﴿والاغترار﴾ من الغرور الطمع الباطل ﴿بالصحة﴾ العافية وقوة البدن ﴿والشباب﴾ الحداثة فضد الشيب ﴿وعلاجه﴾ دواء الامل ﴿ازالة اسبابه﴾ الثلاثة المذكورة فانه مادام سبب الشئ موجودا لايزول نفسه فان انتفاء الاثر انما هو بانتفاء المؤثر ﴿اما حب الدنيا فسيجئ ان شاء الله تعالى واما البواقى فبالمداومة على ذكر الموت وقربه ومجيئه بغتة﴾ فجأة ﴿على﴾ حين ﴿غفلة﴾ اذ ليس له وقت معين كالمرض والشيب ﴿وان الصحة﴾ ودوامها ﴿والشباب لايمنعه﴾ اى كل منهما لايمنع الموت ﴿بل موت الشباب اكثر من موت الشيوخ﴾ اذ من المشاهد انه يموت الف صبى وشاب الى ان يموت شيخ واحد فليس له وقت مخصوص من شباب وشيب وكهولة ومن صيف وشتاء وربيع * قال فى الاحياء بعد تفصيل ماذكر ولكن الجهل بهذه الامور وحب الدنيا دعواه الى طول الامل والى الغفلة عن تقدير الموت فيظن ابدا انه يشيع الجنائز ولا يقدر ان تشيع جنازته لتكرر ذلك فى الغير ولم يألفه لنفسه مرة واحدة فان وقع مرة فلا يقع اخرى وذلك تفصيل قوله ﴿كان موت الصبيان اكثر من موتهما﴾ الاصحاء والشباب فعلى الشباب والاصحاء ان يغتنما عملا بعظته صلى الله عليه وسلم اغتنم خمسا قبل خمس شبابك قبل هرمك وصحتك قبل سقمك وغناك قبل فقرك وفراغك قبل شغلك وحياتك قبل موتك * قال المناوى فى شرحه اغتنم خمسا قبل خمس افعل خمسة اشياء قبل حصول خمسة اشياء شبابك قبل هرمك اغتنم الطاعة حال قدرتك قبل هجوم عجز الكبر عليك فتندم على مافرطت فى جنب الله وصحتك قبل سقمك اغتنم حال الصحة فقد يمنع مانع كمرض فتقدم المعاد بلا زاد وغناك قبل فقرك اغتنم التصدق بفضول مالك قبل عروض حاجة تفقرك فتصير فقيرا فى الدنيا والآخرة وفراغك قبل شغلك اغتنم فراغك فى هذه الدار قبل شغلك باهوال القيامة وحياتك قبل موتك اغتنم ماتلقى نفعه بعد موتك فان من مات انقطع عمله وفاته امله وحق ندمه * تنبيه * قال حجة الاسلام الدنيا منزل من منازل السائرين الى الله تعالى والبدن مركب ومن ذهل عن تدبير المنزل والمركب لم يتم سفره ومالم ينتظم امر المعاش فى الدنيا لايتم امر التبتل والانقطاع الى الله تعالى الذى هو السلوك انتهى ﴿وكم من صحيح يموت ويبقى المريض﴾ الذى يتوقع موته ﴿بعده﴾ الصحيح ﴿سنين﴾ فلا ينبغى للصحيح ان يغتر بصحته ويسوف اقتناص القربات الربانية ويؤخر التوبة عن ما قارفه فى الازمنة الخالية وليعتبر بمن يموت شابا وليس كل الاموات ماتوا مرضاء ﴿ومن اقوى علاجه﴾ فهذا بعض من الاقوى ﴿استماع ماورد﴾ على وجه الاذعان والقبول ﴿فى مدح ذكر الموت وذم طول الامل﴾ فقال المصنف بيانا لبعض ماورد فى ذكرهما

والشباب) اللذان يبعدان ذكر الموت الاعلى الجازم اللبيب (وعلاجه) اى الامل (ازالة اسبابه) المذكورة (اما حب الدنيا فسيجئ ان شاء الله تعالى) علاج ازالته هو الحظ العاجل الذى هو رأس كل خطيئة (واما البواقى) وهى الغفلة عن قرب الموت والاغترار بالصحة والشباب (فبالمداومة على ذكر الموت و) ذكر (قربه ومجيئه بغتة على غفلة) قال الموت يأتى بغتة والقبر صندوق العمل كما فى المواهب (وان الصحة والشباب لايمنعه) اى كل منهما (بل موت الشباب اكثر من موت الشيوخ) بدليل المعاينة (كان موت الصبيان اكثر من موتهما) اى موت الاصحاء والشباب (وكم من صحيح يموت ويبقى المريض بعده) اى بعد ذلك الصحيح (سنين) قال ويصح المريض بعد اعتلال ويعافا ويهلك العواد ويصاد القطا وينجو سليما بعد هلك ويهلك الصياد كما فى المواهب (ومن اقوى علاجه) اى علاج الركون للحياة (استماع ماورد فى مدح ذكر الموت وذم طول الامل) (بريقة ٢٠ نى) وشهرتها تغنى عن ذكرهما وقد ذكر المصنف بعضها تتميما للفائدة فقال

(مدح ذكر الموت) هذه ترجمة * اخرج ابن ابى الدنيا المرموزله بقوله (دنيا) (عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال
قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اكثروا) ايها المؤمنون (من ذكر الموت فانه يمحص) اى يحرق ويطهر (الذنوب)
التمحيص بالحاء والصاد المهملتين التخليص يقال محصت الذهب بالنار خلصته مما يشوبه (ويزهد فى الدنيا) وهو
ضد الترغيب للعلم بمفارقتها والانتقال عنها انت نعم المتاع لوكنت تبقى غير ان الابقاء للانسان وكيفية ذكر الموت ان يكثر
ذكر امثاله واقرانه الذين مضوا قبله فيتذكر موتهم ومصارهم تحت التراب و يتأمل حال من مضى من اخوانه ودرج
من اقرانه الذين بلغوا الآمال وجمعوا الاموال كيف انقطعت آمالهم ولم يغن عنهم اموالهم ومحا التراب
محاسن وجوههم وانترقت فى القبور اجزاؤهم وارملت بعدهم نساؤهم وشمل ذل اليتيم اولادهم واقتسم غيرهم طريفهم وتلادهم واكلت الدود لسانهم والتراب اسنانهم * ثم ينظر فى نفسه انه مثلهم و غفلته كغفلتهم وسيكون عاقبة امرهم مثلهم ونعم ما قال ابو الدرداء السعيد من انعظ بغيره * وعن سهل بن سعد رضى الله تعالى عنه انه قال مات رجل من اصحاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يثنون عليه ويذكرون عبادته ورسول الله ساكت فلما سكتوا قال عليه السلام هل كان يكثر ذكر الموت قالوا لا قال فهل يدع كثيرا مما يشتهى قالوا لا قال مابلغ صاحبكم كثيرا مما تذهبون اليه رواه الطبرانى باسناد حسن * حكى عن
يزيد الرقاشى رحمه الله يقول لنفسه ويحك يا يزيد من ذا يصلى عنك بعد الموت من ذا يصوم عنك بعد الموت (من)
من ذا يرضى عنك ربك بعد الموت ثم يقول ايها الناس الا تبكون وتنوحون على انفسكم يأتى حياتكم والموت موعده والقبر
بيته والثرى فراشه والدود انيسه ومع هذا ينتظر الفزع الاكبر كيف يكون حاله ثم بكى حتى سقط مغشيا عليه كما فى جلاء
القلوب * واخرج ابن ماجه المرموزله بقوله (مج) (عن البراء انه قال كنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
فى جنازة) رجل (فجلس على شفير) اى طرف (القبر فبكى حتى بل الثرى) من دمعه وهو تراب القبر

﴿مدح ذكر الموت﴾ مبتدأ خبره محذوف اى ما سيذكر اوخبر مبتدأه هذا
مدح الخ ﴿دنيا﴾ ابن ابى الدنيا ﴿عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم اكثروا من ذكر الموت﴾ فى الجامع الصغير بلالفظ من
﴿فانه﴾ اى ذكره ﴿يمحص الذنوب﴾ يزيلها بالخوف والندم والانابة والفرار الى
الله تعالى ﴿ويزهد فى الدنيا﴾ يحملهم على الاعراض عن الدنيا لاخطار مفارقتها
واعلام الانتقال عنها ويوذن ان كل ما فى يده من النعم العاجلة ليست ملكاله بل بيده
امانة ومستعارة ونفسه خديم للغير بل عبده وهو فى خطر ايثار ما يفنى على ما يبقى هذا
ليس تمام هذا الحديث بل تمامه على ما فى الجامع الصغير فان ذكرتموه عند الغنى هدمه
وان ذكرتموه عند الفقر ارضاكم بعيشتكم وذلك لان الموت قاطع كل لذة وحائل كل
امنية ومانع كل مراد ودافع كل حاجة وعمر المرء انفاس معدودة واوقات محدودة
لايدرى متى ينفد العدد وينقضى المدد وكيفية ذكر الموت على ما فى الاحياء القريب
الى ما فى جلاء المصنف ان يكثر ذكر امثاله واقرانه الذين مضوا قبله فيتذكر موتهم
وصيرورتهم تحت التراب ويتذكر صورهم ومناصبهم واحوالهم كيف محا التراب
الآن صورهم واندرست آثارهم وآمالهم وانتقل الى غيرهم كسوبهم وما جمعوا
من اموالهم وكيف تفرقت اجزاؤهم فى قبورهم وارملوا نسوانهم وايتموا اولادهم
وضيعوا اموالهم واقتسم الغير ارزاقهم واكلت الدود لسانهم والتراب اسنانهم ثم ينظر
انه مثلهم وغفلته كغفلتهم وسيكون عاقبته نحوهم * ونعم ما قال ابو الدرداء السعيد من
انعظ بغيره * وفى الاحياء هو عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنهما حكى عن يزيد الرقاشى
رضى الله تعالى عنه انه يقول لنفسه ويحك يا يزيد من ذا يصلى عنك بعد الموت من ذا
يصوم عنك بعد الموت من ذا يرضيك عنك بعد الموت ثم يقول ايها الناس الا
تبكون وتنوحون على انفسكم ومن الموت موعده والقبر بيته والثرى فراشه والدود
انيسه ومع هذا ينتظر الفزع الاكبر كيف يكون حاله ثم بكى حتى سقط مغشيا عليه
﴿مج﴾ ابن ماجه ﴿عن البراء انه قال كنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
فى جنازة فجلس على شفير القبر﴾ طرفه ﴿فبكى حتى بل الثرى﴾ تراب القبر

اقول بكاؤه عليه السلام ليس لذنوب صدر منه لانه معصوم بل لاعتقاد قصوره فى العبودية عما يليق بحضرة ذى الجلال والاكرام اوحث الامة على التوبة والبكاء فانه عليه السلام مع كونه معصوما وكونه خير المخلوقات وافضل الموجودات يبكى ويتوب الى الله تعالى فكيف بالمذنبين فيه حيث عظيم وتعليم فخيم لمن له قلب سليم (ثم قال ياخوانى) من المؤمنين (لمثل هذا) اى للبث فيه (فاعدوا) اى احضروا من الطاعات والعبادات الخالصة من الرياء والتقديم للتخصيص يعنى اتخذوا ﴿١٥٥﴾ عدة وزاد المثل هذا الموضع لالغيره كما فى حاشية خواجه زاده

فانه اول منزلات من منازل الآخرة فان صلح فما بعده اصلح والا فبضده * وروى ان القبر ينوح كل يوم سبع مرات يقول انا بيت الظلمة فنورونى بصلاة الليل انا بيت التراب فاحملوا الفراش وهو العمل الصالح انا بيت الافاعى فاحملوا الترياق وهو دموع العين انا بيت الضيق فتزودوا لانفسكم انا بيت الفقر فتزودوا لانفسكم من غناكم انا بيت سؤال منكر ونكير فاكثروا على ظهرى لا اله الا الله محمد رسول الله * رواه ابو عبد الله كذا فى بعض الكتب * واخرج الطبرانى المرموز له بقوله (طب) (عن عمار) بفتح المهملة وتشديد الميم آخره راء بن ياسر (رضى الله تعالى عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال كفى بالموت) الباء مزيدة فى الفاعل

من دموعه لعله لما تجلى له عن عالم القدس من احوال الموتى وليس ذلك خوفا على نفسه فانه معصوم بل لما عرفه من العظمة والجبروت والمهابة والجلالة فذا لنحو الاحترام له تعالى وقد سبق تفصيله اوتعليما لامته رتبة خوفه تعالى او اغراء لهم على انابته تعالى اوترحما وتشفقا لذلك الميت لما رأى فيه مما يوجب ذلك اوالحال مطلق امته ﴿ثم قال صلى الله تعالى عليه وسلم ياخوانى لمثل هذا﴾ اى الموت ﴿فاعدوا﴾ تهيأوا واستحضروا من الطاعات والقربات يعنى اتخذوا عدة وزاد المثل هذا الموضع المهيب فى الاحياء *قال عمر بن عبد العزيز لبعض العلماء عظنى فقال انت خليفة تموت قال زدنى قال ليس من آبائك احد الى آدم الاذاق الموت وقد جاءتك نوبتك فبكى عمر * ويقال القبر ينوح كل يوم سبع مرات يقول انا بيت الظلمة فنورونى بصلاة الليل انا بيت التراب فاحملوا الفراش وهو العمل الصالح انا بيت الافاعى فاحملوا الترياق وهو دموع العين انا بيت الضيف فتزودوا لانفسكم انا بيت الفقر فتزودوا لانفسكم من غناكم انا بيت سؤال منكر ونكير فاكثروا على لا اله الا الله محمد رسول الله قيل رواه ابو عبد الله ﴿طب﴾ الطبرانى ﴿عن عمار رضى الله تعالى عنه ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال كفى بالموت واعظا﴾ بالامر بالطاعات والنهى عن المحرمات والوعظ دعوة الاشياء بما فيها من العبرة لانقياد الحق تعالى كيف لايكفى واليوم فى الدور وغدا فى القبور كيف وهو المصيبة العظمى والداهية الكبرى واعظم منه الغفلة عن ذكره تعالى وقلة تفكره وانه وحدة وللعاقل عبرة فهل لك اعتذار بعد قول سيد الابرار كفى بالموت واعظا اما تستحيى من استبطائك هجوم الموت اقتداء بالغافلين الذين لاينظرون الاصيحة واحدة تأخذهم وهم يخصمون فلايستطيعون توصية ولا الى اهلهم يرجعون فيأتيهم المرض نذيرا من الموت فلاينزجرون ويأتيهم الشيب رسولا منه فلايعتبرون فياحسرة على العباد مايأتيهم من رسول الا كانوا به يستهزؤن ايظنون انهم فى الدنيا خالدون الم يروا كم اهلكنا قبلهم من القرون انهم اليهم لايرجعون ام يحسبون الموتى سافروا من عندهم فهم يعودون كلا ان كل لما جميع لدينا محضرون لكن ماتأتيهم من آية من آيات ربهم الا كانوا عنها معرضين ﴿وكفى باليقين غنى﴾ لان العلم اليقينى بان الارزاق بتقسيم الله تعالى ونحن قسمنا بينهم معيشتهم وان الله تعالى يعطيه البتة

(واعظا) تميز وذلك لقوة دلالته على نتايج الوعظ من الخروج عن الدنيا والانتظام فى عالم الآخرة فاليوم فى الدور وغدا فى القبور وهذا نتيجة الوعظ (وكفى باليقين) النازل فى قلب الانسان ان كل شئ بقضاء وقدر والرزق بحسب القسمة الالهية (غنى) لانه سكون النفس عند جولان الوارد فى الصدر فاذا رزق العبد بالسكون لقضاء الله تعالى فقد اوتى الغناء الاكبر كما فى المواهب وكيفية كفاية الموت واعظا ان يتذكر شكل ملك الموت ويتفكر مرارة الموت

* وقدروى ان ملك الموت رأسه فى السماء ورجلاه فى الارض وان الدنيا كلها فى يد ملك الموت كالقصعة بين يدى احدكم يأكل منها * وروى انه لو وضع وجع شعرة من الموت على السموات والارض لاذابهما كما فى جلاء القلوب * وروى ابو الفضل الطوسى فى كتاب عيون الاخبار وابن النجار فى تاريخ بغداد من طريق ابراهيم بن هدبه عن انس مرفوعا ان ملك الموت لينظر فى كل يوم وجوه سبعين نظرة فاذا ضحك العبد الذى بعث اليه يقول عجبا بعثت اليه لاقبض روحه وهو يضحك كما فى شرح لصدور للامام السيوطى وبلغنى ﴿١٥٦﴾ ان لملك الموت اعوانا الله تعالى اعلم بهم ليس منهم ملك الا واذن له ان يلتقم السموات والارض فى لقمة واحدة لفعل وبلغنى ان ملك الموت عليه السلام تفزع منه الملائكة اشد من فزع احدكم من السبع وبلغنى ان حملت العرش اذا قرب ملك الموت من احدهم ذاب حتى يصير مثل الشعرة من الفزع منه * وبلغنى ان ملك الموت اذا قبض روح المؤمن جعلها فى حريرة بيضاء ومسك اذفر واذا قبض روح الكافر جعلها فى خرقة سوداء فى فخار من نار اشد نتنا من الجيف كما فى جلاء القلوب او ماعلمت يامغرور ان لابد من الارتحال الى يوم شديد الاهوال وليس ينفعك ثمه قيل ولا قال كلاوالله لن يدفع الموت عنك مال ولا بنون ولا ينفع اهل القبور سوى العمل المبرور فطوبى لمن سمع ووعى وحقق ماوعى ونهى النفس عن الهوى * واخرج ابن حبان المرموز له بقوله (حب) (عن ابى هريرة (تحتاج) رضى الله (تعالى) عنه حقه ان يقول رضى باعتبار الصحابى وكانه تركه لاختلاف المخرج (انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) كذا فى النسخ بحذف قال الثانية خطا اختصارا (اكثروا ذكر هاذم) بالمعجمة اى قاطع (اللذات) اى نغصوا بذكره لذاتكم حتى ينقطع ركونكم اليها فتقبلوا على الله تعالى وقوله (يعنى الموت) مدرج تفسير

على مقتضى وعده ومامن دابة فى الارض الاعلى الله رزقها وان الله لايخلف الميعاد بل منجز وعده لامحالة هذا كاف فى الغنى قال الخواص الغنى حق الغنى من اسكن قلبه من غناه يقينا ومن معرفته توكلا ومن عطاياه رضى ثم هذا الخبر متضمن الحث على الزهد وهوامر تطابقت عليه الملل والنحل * قال الغزالى التوراة والانجيل والزبور والفرقان وصحف موسى وصحف ابراهيم وكل كتاب منزل ماانزل الا لدعوة الخلق الى الملك الدائم المخلد والمراد منهم ان يموتوا ملوكا فى الدنيا والآخرة اما ملك الدنيا فبالزهد والقناعة واما الآخرة فبالقرب منه يدرك بقاء لافناء فيه والشيطان يدعو الى ملك الدنيا ليفوت عليهم ملك الاخرى اذهما ضرتان ونعيم الدنيا لايسلم له ايضا لكدرها ومنازعتها ومعنى الزهد ان يترك العبد شهوته وغضبه وبذلك يصير العبد حرا وباستيلاء الشهوة يصير عبدا لبطنه وفرجه وسائر اغراضه فيكون مسخرا كالبهيمة يجره امام الشهوة الى حيث يريد فما اعظم اغترار الانسان اذا ظن انه ينال الملك يصير مملوكا ومثله هل يكون الامعكوسا فى الدنيا ومنكوسا فى الآخرة ولهذا قال بعض الملوك لبعض الزهاد هل حاجة قال كيف اطلب منك حاجة وملكى اعظم من ملكك قال كيف قال من انت عبده فهو عبدى انت عبد شهوتك وانا ملكتها فهى عبدى وقال بعض بمثل ذلك انت عبد عبدى فهذا هو الملك فى الدنيا وهو الجار الى ملك الآخرة فالمخدوعون بالغرور خسروا الدنيا والآخرة كذا فى فيض القدير * ثم قال فيه ايضا هذا الحديث ضعفه العراقى والمنذرى وغريب منقطع عند العلائى * وعن الدارقطنى والهيثمى متروك وهو معروف من قول الفضيل بن عياض * اقول الحديث انه تأيد بصحيح وقوى يجوز روايته والعمل به سيما عند مطابقة القياس * وقدورد صحيحا حديث كفى بالموت مزهدا فى الدنيا ومرغبا فى الآخرة ولاشك فى قرب معنييهما ﴿حب﴾ ابن حبان ﴿ عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اكثروا ذكر هاذم ﴾ بالمعجمة اى قاطع ﴿ اللذات يعنى الموت ﴾ قال الغزالى اى نغصوا بذكره لذاتكم فينقطع ركونكم اليها فتقبلوا الى الله قالوا هذا ابلغ الذكرى والمواعظ فان ذكره الحقيقى لاالصورى مزيل اللذة ومانع للامانى وناف للآمال لكن النفوس الراكدة والقلوب الغافلة

لهاذم اللذات من بعض رواته (فانه) اى هاذم اللذات (ماذكره احد فى ضيق) من العيش (الاوسعه) اى صيره واسعا عليما فاذا قرب من نفسه موته وتذكر اخوانه الذين درجوا اثمر له ذلك (ولاذكره فى سعة) بفتح السين ومنه قوله تعالى ولم يؤت سعة من المال اى توسعة من المعاش (الاضيقها عليه) اى صيرها ضيقة عنده لعلمه بمفارقتها ومحاسبته عليها قال عليه السلام من ذكر الموت فى كل يوم مرة كان ممن يخشى الله بالغيب فيدخل تحت قوله تعالى وخشى الرحمن بالغيب فبشره بمغفرة واجر كريم * ومن لم يذكره خفت ان لا يكون منهم ومن ذكر الموت كل يوم عشرين مرة احيى الله قلبه وهون عليه الموت اى سكراته كما فى الشرعة ذكر فى روضة الناصحين ان عائشة رضى الله تعالى عنها قالت يارسول الله هل يحشر مع الشهداء احد قال نعم ﴿١٥٧﴾ من ذكر الموت فى اليوم والليلة عشرين مرة انتهى * وكان عمر بن عبدالعزيز يجمع كل ليلة الفقهاء فيتذكرون الموت والقيامة والآخرة ثم يبكون حتى كان بين ايديهم جنازة وكان مطرف يقول ان هذا الموت قد نقص على اهل النعيم نعيمهم فاطلبوا نعيما لاموت فيه * وقال الاوزاعى بلغنا ان الميت يجد الم الموت مالم يبعث من قبره * ويروى ان الله تعالى قال لابراهيم عليه السلام كيف وجدت الموت ياخليلى قال كسفود جعل فى صوف رطب فقال اما انا فقد جعلته هونا عليك * ويروى ان الله تعالى قال لموسى عليه السلام كيف وجدت الموت قال وجدت نفسى كالعصفور حين يقلى على المقلى لايموت فيستريح ولاينجو فيطير * ويروى لوان قطرة من الم الموت وضعت على الجبال لذابت كما فى شرح الخطيب * وروى عن ابن مسعود وابن عباس رضى الله تعالى عنهما قالا لما اتخذ الله ابراهيم خليلا سئل ملك الموت ربه تعالى ان يأذن له بذلك فاذن له فجاء ابراهيم فبشره فقال الحمد لله ثم قال ياملك الموت ارنى كيف تقبض انفاس الكفار قال لاتطيق ذلك قال بلى قال فاعرض ثم انظر فاذا برجل اسود تنال رأسه السماء يخرج من فيه ومسامعه لهب النار فغشى على ابراهيم عليه السلام ثم افاق وقد تحول ملك الموت فى الصورة الاولى فقال ياملك الموت لو لم يلق الكافر من البلاء والحزن الا صورتك لكفى ثم قال فارنى كيف تقبض ارواح المؤمنين قال اعرض فاعرض ثم التفت فاذا هو برجل شاب احسن الناس وجها واطيبهم ريحا فى ثياب بيض فقال ياملك الموت لو لم ير المؤمن عند موته

تحتاج الى تطويل الوعظ وتزويق الالفاظ والافهذا القول مع قوله تعالى كل نفس ذائقة الموت كاف وشاف فذكر الموت يطرد طول الامل ويكف التمنى ويهون المصائب وقال الحكماء ذكر المنية ينسى الامنية* وقال الحافظ وجد مكتوبا على حجر اورأيت يسير مابقى من عمرك لزهدت فى طول ماترجو من املك ولرغبت فى الزيادة من عملك واقتصرت من حرصك وجدلك وانما يلقاك غدا ندمك لو قد زلت بك قدمك واسلمك اهلك وحشمك وتبرأ منك القريب وانصرف عنك الحبيب* وقال التيمى شيئان قطعاعنى لذة النوم ذكر الموت والوقوف بين يدى الله عزوجل وكان عمر بن عبد العزيز يجمع الفقراء فيتذاكرون الموت والقيامة فيبكون كأن بين ايديهم جنازة * وقال اللفاف من اكثر ذكر الموت اكرم بثلاث تعجيل التوبة وقناعة القلب ونشاط العبادة ومن نسيه عوقب بثلاث تسويف التوبة وترك الرضى بالكفاف والتكاسل فى العبادة فتفكر يامغرور فى الموت وسكرته وصعوبة كأسه ومرارته فياللموت من وعد ما اصدقه ومن حكم ماعدله فكفى بالموت مفزعا للقلوب ومبكيا للعيون ومفرقا للجماعات وهذاما للذات وقاطعا للامنيات ﴿فانه ماذكره﴾ اى الموت ﴿احد فى ضيق﴾ كفقر ومرض وحبس ومصائب الانفس والاولاد والاموال والاقارب ﴿الاوسعه﴾ صيره واسعا امالانه مذكر عدم كون النعم ملكا له بل فانية ليس لها دوام واما للاجر فيما بعد الموت بالصبر واما لان عمرى انفاس معدودة زالت سرعة فلا تفاوت فى سعته وضيقه ﴿ولاذكره فى سعة الاضيقها﴾ اى السعة ﴿عليه﴾ لعلمه بمفارقتها ومحاسبته اومناقشته بل معذبيته عليها ولاخطاره كون مافى يده مستعارا له والملك لغيره ونفسه عبد خادم له* قال الغزالى الموت خطر هائل وخطب عظيم وغفلة الناس عنه اعظم لقلة فكرهم فيه ومن ذكره لايذكره على على حرية بقلب فارغ بل بشغل الشهوات هذا الحديث بهذه الرواية وان ضعفه بعض

من قرة العين والكرامة الاصور تك هذه لكان يكفيه كذا فى شرح الصدور * واخرج ابن ابى الدنيا والطبرانى فى الصغير المرموز لهما بقوله (دنيا طص) (عن) عبدالله (ابن عمر رضى الله تعالى عنهما) بن الخطاب (قال اتيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عاشر عشرة) حال من فاعل اتى اى واحدا من العشرة لكن لامطلقا بل باعتبار وقوعه فى المرتبة العاشرة لان اسم الفاعل اذا اخذ من العدد واضيف الى مأخذه كان المراد منه الفرد الواقع فى تلك المرتبة على ماعرف فى علم النحو مثل ثانى اثنين وثالث ثلاثة ورابع اربعة اى اتيته حال كونى فى المرتبة العاشرة من الناس الذين جاؤا النبى صلى الله عليه وسلم يعنى بعد تسعة رجال (فقام رجل ﴿١٥٨﴾ من الانصار فقال يارسول الله من اكيس الناس) اى اكثرهم كيسا اى عقلا (واحزم الناس) شك من الراوى بالمهملة فالمعجمة فى النهاية الحزم ضبط الرجل امره والحذر من فواته من حزمت الشئ شددته (قال اكثرهم ذكرا للموت) خبر مبتدأ محذوف هو هو اوهم يعنى اكثرهم ذكرا لمن صار تحت التراب وانقطع عن الاهل والاحباب بعد ان قاد الجيوش والعساكر ونافس الاصحاب والعشائر وجمع الاموال والذخائر فجاءه الموت فى وقت لم يحسبه وهول لم يترقبه (واكثرهم استعدادا للموت) بالعمل الصالح وترك خلافه كيف لا * وقد قال صلى الله عليه وسلم رواه ابونعيم والبيهقى فى شعب الايمان عن انس

كالذهبى لان فى اسانيده عبدالعزيز بن مسلم لكن قواه غيره مع انه على طريق انس حسن ﴿دنيا﴾ ابن ابى الدنيا ﴿طص﴾ طبرانى فى الصغير ﴿عن﴾ عبدالله ﴿ابن عمر رضى الله تعالى عنهما قال اتيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴾ حال كونى ﴿عاشر عشرة﴾ رجال ﴿فقام رجل من الانصار﴾ رضى الله تعالى عنهم ﴿ فقال يارسول الله من اكيس الناس ﴾ اكثرهم عقلا اى الفطن سريع الفهم ﴿ واحزم الناس﴾ اى جودة رأيهم ﴿ قال اكثرهم ذكرا للموت ﴾ لايقلب لاه وصدر ساه بل بفكر حرى لانه اعظم المصائب وابشع الرزايا واشنع البلايا فتفكر ياابن آدم فى مصرعك وانتقالك من موضعك اذا انقلب من السعة الى الضيق وخانك الصاحب والرفيق وهجرك الاخ والصديق واخذت من فراشك ونقلت من مهادك فيا جامع المال والمجتهد فى البنيان ليس لك من مالك الا الاكفان بل هو للخراب وجسمك للتراب فاعتبر يامسكين بمن صار تحت التراب وانقطع عن الاهل والاحباب بعد ان قاد الجيوش والعساكر ونافس الاصحاب والعشائر وجمع الاموال والذخائر فجاءه الموت فى وقت لم يحتسبه وهول لم يرتقبه وليتأمل حال من مضى من اخوانه ودرج من اقاربه وخلانه الذين بلغوا الآمال كيف انقطعت آمالهم ولم تغن عنهم اموالهم ومحا التراب محاسن وجوههم وتفرقت فى القبور اجزاؤهم وترملت بعدهم نساؤهم وشمل ذل اليتيم اولادهم وقسم غيرهم طريفهم وتلادهم قيل الكنز الذى للغلامين فيه لوح من ذهب فيه عجبت لمن ايقن بالموت كيف يفرح ولمن ايقن بالنار كيف يضحك ﴿ واكثرهم استعدادا للموت ﴾ بايفاء الحقوق الواجبة عليه من الخلق والحق واستبراء الذمم منهم فى كل مظالمهم وتحسين السر والعلانية على وفق مايرضى عنه الله تعالى ﴿اولئك الاكياس ﴾ لتهيئهم للموت لايعبأون بقدوم الموت ولايحزنون بل يسرون للوصول الى النعيم المقيم وللخلاص من سجن السجين واما الحمقى الذين لم يستعدوا فيتحسرون ويندمون بل يهلكون قال فى الاحياء عن يزيد الرقاشى ان رجلا من جبابرة بنى اسرائيل عند خلوته

مرفوعا قال الموت كفارة لكل مسلم صححه ابن العربى وقال الامام القرطبى وذلك لما يلقيه الميت فيه (فى داره) من الالام والشدائد والاوجاع وقد قال صلى الله عليه وسلم مامن مسلم يصيبه اذى شوكة فما فوقها الا كفر بها من سيأته فما ظنك بالموت الذى سكرة من سكراته اشد من ثلاثمائة ضربة بالسيف كما فى شرح الصدور * وقال عليه السلام لابى ذر ياباذر ان الدنيا سجن المؤمن والقبر امنه والجنة مصيره ياباذر ان الدنيا جنة الكافر والقبر عذابه والنار مصيره ذكره فى شرح الصدور ثم اكد عليه السلام ماقبله فقال (اولئك) جاء به تنبيها على علو شانهم مثله فى اولئك على هدى من ربهم فتأمل (الاكياس) اى الكاملون فى الكياسة والعقل فعلم ان الاكيس فى الشرع من هذا شانه فتدبر

فى داره ببعض اهله دخل عليه شخص من باب بيته فقام اليه مغضبا قائلا من انت
ومن ادخلك قال ادخلنى الدار رب الدار واما انا فالذى لايمنع عنى الحجاب ولا استأذن
على الملوك ولا اخاف من صولة كل متسلط ولا يتخلص منى كل جبار عنيد ولا شيطان
مريد فقال خائفا متذللا اذاً انت ملك الموت قال نعم فقال امهل حتى احدث عهدا
قال هيهات انقطعت مدتك وانقضت انفاسك فليس الى تأخير من سبيل قال اين
تذهب بى قال الى عملك الذى قدمته والى بيتك الذى مهدته قال فانى لم اقدم عملا صالحا
ولم امهد بيتا حسنا قال فالى لظى نزاعة الشوى ثم قبض روحه فاهله بين صارخ
وباك وايضا قصة اخرى لحسرة من لم يستعد للموت فى الاحياء ايضا ان رجلا جمع
اموالا وبنى قصرا وجلس على سريره فقال يانفسى انعمى سنين قد جمعت لك
مايكفيك فلم يفرغ من كلامه حتى اقبل عليه ملك الموت فى هيئة رجل عليه خلقان
الثياب وفى عنقه مخلاة يشبه المساكين فقرع الباب بغير حشمة وشدة عظيمة فوثب
اليه الغلمان قائلين ماشانك فقال ادعوا الىّ مولاكم قالوا والى مثلك لايخرج فاخبروه
بذلك فقال هلا ضربتم ورددتم من الباب فقرع الباب اشد من الاول فوثب اليه
الحرس فقال اخبروه انى ملك الموت فالقى عليهم الرعب ووقع على مولاهم الذل
والتخشع فقال قولوا له قولا لينا هل تأخذ احدنا فدخل عليه فقال اصنع فى مالك
وانا لست بخارج مالم اخرج نفسك فاحضر ماله وقال لعنك الله شغلتنى عن عبادة ربى
ومنعتنى ان اتخلى لربى فانطق الله المال فقال لم تسبنى وقد كنت تدخل على السلاطين
بى وهم يردون المتقين وتنكح المتنعمات بى وتجلس مجالس الملوك بى وهم يردون المتقين
وتنفقنى فى سبيل الشر فلا امتنع منك ولو انفقتنى فى سبيل الخير نفعتك ثم قبض روحه
﴿ ذهبوا بشرف الدنيا ﴾ لان ذكر الموت فى الدنيا يوجب التجافى عن دار الغرور
ويتقاضى الاستعداد للآخرة بالاعمال الصالحة اذ شرف الدنيا انما يكون بكونه وسيلة
للآخرة وان اولياء الله فى الدنيا الحجر والمدر لهم ذهب وفضة والجن والانس والبهائم
لهم مسخرون لايشاؤن شيأ الا وهو كائن لانهم لايشاؤن الا ماشاء الله ولا يهابون احدا
من الخلق ولا يخدمون الا الله ويخدمهم كل من دون الله واين ملوك الدنيا بعشر اعشار
هذه الرتبة بل هم اقل واذل وعلى خطر كثير وخوف عظيم كما فى منهاج العابدين وقد
سمعت قول ذاهد الملك انت عبد عبدى وملكى اعظم من ملكك ﴿ وكرامة الآخرة ﴾
بما وعد الله تعالى من حسن المآب وجزيل الثواب ورفيع الدرجات وكريم المقامات
وعلو الطبقات الى رتبة الملك الكبير قال الله تعالى * واذا رأيت ثم رأيت نعيما وملكا
كبيرا * قال الغزالى بعد مافصل نسبة هذا الملك بملك الدنيا وبعبادة العابد كلا بل لو كان
له الف الف نفس والف الف روح والف الف عمر اكثر من عمر الدنيا فبذل ذلك كله
فى هذا المطلوب العزيز لكان قليلا ولئن ظفر بعده كان غنما عظيما فتنبه ايها المسكين من
نومة الغافلين لقد اعطى الله تعالى مثل هذا الملك فى قليل العمر بقليل العمل وانت لا تطلبه

وسكت عن الوصف
الثانى لاستلزام الاول له
ثم استأنف ببيان حالهم فقال
﴿ذهبوا بشرف الدنيا﴾
لانه مقرون بالطاعة
والزهد فيها * فروى
العقيلى بسند ضعيف بل
قيل موضوع شرف
المؤمن صلاته بالليل وعزه
استغناؤه عما فى ايدى الناس
كما فى المواهب ﴿ وكرامة
الآخرة ﴾ لقيام التقوى به
وقد قال الله تعالى ان
اكرمكم عند الله اتقيكم
بقى ههنا ابحاث دقيقة
وحقائق عميقة لابد من
ذكرها وهى انهم قالوا
الموت بزوال الروح
الجسمانى الذى يشارك فيه
البهائم الانسان وهو البخار
اللطيف الذى يبعث من
القلب الى جميع البدن من
تجاويف العروق فيفيض
منها نور الحس على العين
والاذن وغير ذلك من
سائر القوى كما يفيض
من السراج نور على
حيطان البيت ولكونه
بخار اعتدال نضجة عند
اعتدال المزاج اذا اختل
المزاج بمرض

ولا ترغبه بل تؤثر الفانيات على مثل هذه الباقيات ❊ مهمة ❊ ثم ان هؤلاء الاكياس الذين استعدوا للموت حق الاستعداد جملة ماعطى لهم من شرف الدنيا وكرامتها بالغ الى عشرين وكذا كرامة الآخرة والدين فالجملة اربعون على مافى المنهاج امافى الدنيا (فالاولى) ان يذكره الله سبحانه وتعالى ويثنى عليه واكرم بعبد يكون رب العالمين فى ذكره (٢) شكره تعالى وتعظيمه ولو شكرك وعظمك مخلوق مثلك لشرفت به فكيف باله العالمين (٣) حبه تعالى فلو احبك رئيس محلة لافتخرت وانتفعت به فكيف بمحبة رب العالمين (٤) ان يكون وكيله يدبر اموره (٥) يكون كفيل رزقه بلا تعب (٦) يكون له نصيرا كافيا من كل عدوه (٧) يكون انيسه لايستوحش بحال (٨) عز النفس فلايلحقه ذل خدمة الدنيا واهلها بل لايرضى بخدمة الملوك (٩) رفع الهمة فيبريه من التلطخ بقاذورات الدنيا واهلها ولايلتفت الى زخارفها (١٠) غنى القلب فلايزول فرح صدره بقحط ولايفزعه عدم (١١) نور القلب فيهتدى الى حكم وعلوم لايهتدى الى بعضها غيره الابجد فى عمر مديد (١٢) شرح الصدور فلاتضيق بشئ من محن الدنيا ومكايد الناس (١٣) المهابة يحترمه الاخيار والاشرار ويهابه كل فرعون وجبار (١٤) المحبة فى القلوب فالنفوس مجبولة على تعظيمه ومطبوعة على اكرامه (١٥) البركة العامة فى كل شئ من كلام اونفس اوفعل اووقت اومكان حتى يتبرك بتراب وطئه وبمكان جلسه اوبانسان صحبه (١٦) تسخير الارض من البر والبحر حتى ان شاء طار فى الهواء اومشى على الماء اوطوى الارض له (١٧) تسخير الحيوان من السباع والوحوش والهوام فيجيبه الوحوش والاسود (١٨) ملك مفاتيح الارض فكلما اراد كنزا اوعينا جارية اوحضور مائدة يوجد (١٩) الوجاهة على باب رب العزة فتبتغى الخلق الوسيلة الى الله بخدمته وتستنجح الحاجات ببركته (العشرون) اجابة الدعوة فلايسأل شيأ الا اعطاه الله تعالى ولواقسم على الله لابره بماشاء حتى لواشار الى جبل لزال بلا احتياج الى تكلم ولو خطر بباله شئ لحضر بالاشارة بيد*واماالتى فى العقبى (الاولى) ان يهون سكرات الموت حتى ان منهم من يكون الموت عنده مثل شربة ماء زلال اطمئنان قال الله الذين تتوفاهم الملائكة طيبين (٢) التثبيت على الايمان الذى منه كل الفزع والخوف قال الله يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت (٣) ارسال الروح والريحان قال الاتخافوا ولاتحزنوا وابشروا بالجنة (٤) الخلود فى الجنان (٥) الحياة الطيبة لروحه وتحية ملائكة السموات بالاكرام ولبدنه فى العلانية بتعظيم جنازته والمزاحمة على الصلاة عليه وحمله وتجهيز ونحوه رجاء اكثر ثواب وغفران (٦) امن فتنة القبر (٧) توسيع القبر وتنويره فى روضة جنة (٨) ايناس روحه فتجعل فى اجواف طير خضر مع الصالحين فرحين مستبشرين (٩) الحشر بالعز والكرامة من حلل وتاج وبراق (١٠) بياض الوجه ونوره (١١) الامن من اهوال القيامة (١٢) اخذ الكتاب باليمين ومنهم من كفى رأسا

او انقطاع غذاء اوعروض آفة كالقتل يبطل كما يبطل النور الفائض من السراج عند انطفائه بالنفخ او بانقطاع الدهن فهذه الروح حامل قوة الحس والحركة لاحامل الامانة والمعرفة بل الحامل لهما الروح الخالصة للانسان وهو نفسك وحقيقتك واخفى الاشياء عنك وهو المضاف الى الله تعالى فى قل الروح من امر ربى وهذه الروح لاتموت ولاتفنى بل تبقى بعد الموت امافى نعيم اوفى جحيم فانه محل المعرفة والايمان والتراب لايأكل محلهما اذ لم يكن لهما مع البدن علاقة سوى ان يستعملهما فى اقتناص اوائل المعرفة بواسطة شبكة الحواس فالبدن آلتها ومركبها وشبكتها وبطلان الآلة والمركب لايوجب بطلان الصياد ولايخفى ان بطلان الشبكة قبل الصيد حسرة وندامة وبعده غنيمة اذ يتخلص من حملها وثقلها

* ولهذا قال النبي عليه السلام الموت تحفة المؤمن كما في شرح الشرعة لمحمد العيثي جامله الله بالابكار و العشي (ذم طول الامل) هذه ترجمة اخرج ابن ابي الدنيا و البيهقي المرموز لهما بقوله (دنيا هق) (عن ام المنذر) بصيغة الفاعل من الانذار بالنون والمعجمة وهي سلمى بنت قيس الانصارية (رضي الله تعالى عنها انه اطلع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) اي نظر (ذات عشية) اي في عشية ﴿١٦١﴾ (الى الناس) متعلق بنظر و تعلق الطرفين المختلفين بعامل واحد جائز (فقال يا ايها الناس الاتستحيون من الله تعالى) الا بفتح الهمزة اداة عرض واستفتاح وتستحيون بوزن تستفعلون فنقلت ضمة الياء الثانية الى الاولى لثقلها ثم حذفت لالتقائهم ساكنة مع الضمير الساكن ولذا حذفت دونه والحياء خلق يبعث على الفعل الجميل و ترك القبيح (قالوا) اي الاصحاب (وماذاك) اي السبب الذي نشأ عنه عدم استحيائنا من الله تعالى او الذي دعا لصدور هذا الكلام كما في المواهب (يا رسول الله) نادوه به تعظيما واجلالا وايماء الى وجه علمه بذلك (قال) عليه السلام (تجمعون) من الدنيا (مالاتأكلون) لمزيد الحرص والشره (وتأملون) بضم الميم (مالاتدركون) لطوله وعدم حصوله غالبا (وتبنون) من الدور (مالاتسكنون) تشييدها وكثرة غرفها و بهوها كذلك (بريقة ٢١ نى) منهى عنه * وفي الاحياء روى انه مات في بني اسرائيل رجل وخلف بنين قصرا فتخاصموا في قسمته وطالت خصومتهم تكلمتهم لبنة من زاوية القصر وقالت لاتخاصموا لاجلي ولقد كنت ملكا عمرت ثلاثمائة وسبعين سنة ثم مت فبقيت في القبر مائة وثلاثين سنة لم رفع ترابي وجعل مني آنية

(١٣) تيسير الحساب ومنهم من لايحاسب اصلا (١٤) ثقل الميزان ومنهم من لاوزن له اصلا (١٥) ورود حوض النبي عليه السلام (١٦) جواز الصراط والنجاة من النار حتى ان منهم من لايسمع حسيسها وتخمد له النار (١٧) الشفاعة مع الانبياء (١٨) ملك الابد في الجنة (١٩) الرضوان الاكبر في الجنة (٢٠) لقاء رب العالمين اله الاولين والآخرين جل جلاله * ثم قال ما حاصله ايضاهذا بمجرد على القاصر معاني اكتفيت بالاصول والافكل نوع اوفصل لايحيط به الا عالم الغيب والشهادة وقد قال الله تعالى فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين وقال صلى الله تعالى عليه وسلم خلق فيها مالاعين رأت ولا اذن سمعت ولاخطر على قلب بشر ﴿ذم طول الامل﴾ ﴿دنيا هق﴾ ابن ابي الدنيا والبيهقي ﴿عن ام المنذر﴾ بصيغة اسم الفاعل وهي سلمى بنت الانصارية ﴿رضي الله تعالى عنها انه اطلع﴾ بتشديد المهملة بمعنى نظر ﴿رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذات عشية﴾ آخر النهار ﴿الى الناس فقال يا ايها الناس الاتستحيون من الله تعالى قالوا وماذاك يا رسول الله قال تجمعون﴾ من الدنيا ﴿مالاتأكلون﴾ من الكثرة اومن عدم ايفاء العمر فيأكله الغير حبيبه قريبه اوعدوه بعيده فلو صرفه الى المصارف الشرعية فليس من هذا القبيل بل هو جمع ما أكله كنفقته الضرورية لنفسه ولمن يمونه ويلي عليه كما روى ان رجلا دخل على بيت ابي ذر رضي الله تعالى عنه فقال اين متاع بيتك قال لي بيت آخر فكلما حصل لي شئ ابعثه الى ذلك البيت فقال انت تسكن هنا قال ابوذر لاني اريد ان انطلق اليه البتة وقد روي عنه صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله لم يخلق خلقا ابغض اليه من الدنيا وانه لم ينظر اليها منذ خلقها ﴿وتأملون﴾ بضم الميم ﴿مالاتدركون﴾ اي تتمنون وترجون امورا كثيرة اوغاية لايمكن وصولكم اليها عادة لعظمها اوكثرتها اولعدم نهاية ما املتم اذ كل احد اذا وصل الى مقام من مشتهياته يأمل ما فوق ذلك الى غير النهاية ﴿وتبنون﴾ من البنيان كالدور والبيوت ﴿مالاتسكنون﴾ لكونه زائدا على قدر الحاجات الضرورية اويشيدونه على وجه يبقى بعد موتهم فلا يسكنون بل السكنى للغير لعل هذا فيما هو من الحلال واما الحرام فقال صلى الله تعالى عليه وسلم اتقوا الحجر الحرام في البنيان فانه اساس الخراب * قال المناوي خراب الدين او الدنيا بقلة البركة وشؤم البيت او اساس خراب البناء نفسه بان يسرع اليه الخراب في امد قريب ولو لم يبن به لم يخرب سريعا بل يطول بقاؤه * قال الزمخشري مكتوب في الانجيل الحجر الواحد في الحائط من الحرام

فبقيت الاربعين سنة ثم انكسرت ورميت فى الطريق مائة وثلاثين سنة ثم ضربت لبنة ووضعت فى هذه الزاوية فى هذا
القصر وانا عليها منذ ثلاثمائة وثلاثين سنة أفتخاصمون لاجلى هذا القصر ستصيرون مثلى فاعتبروا منى الى هنا كلامه فيا
جامع المال والمجتهد فى البنيان ليس لك من مالك الا الاكفان بل هى والله للخراب والذهاب وجسمك للتراب والمأب
فاين الذى جمعته من الاموال فهلا انقذك من الاهوال كلا تتركه الى من لا يحمدك وقدمت باوزارك على من لا يعذرك
* وذكر فى الاحياء روى عن الحسن البصرى رحمه الله ﴿١٦٢﴾ قال خرج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
ذات يوم على اصحابه فقال هل منكم من احد يريد ان يذهب الله عنه العمى ويجعله بصيرا الا ان من رغب الدنيا وطال امله فيها اعمى الله قلبه على قدر ذلك ومن زهد فى الدنيا وقصر امله اعطاه الله علما بغير تعلم وهدى بغير هداية وتمام تفصيله فى احياء * اخرج ابن ابى الدنيا والطبرانى وابونعيم والبيهقى المرموز لهم بقوله (دنيا طب نعم هق) (عن ابى سعيد) الخدرى (رضى الله تعالى عنه انه اشترى اسامة بن زيد رضى الله تعالى عنهما عن زيد بن ثابت) هو اعلم الامة بعلم الفرائض الصحابى الانصارى وعدى اشترى بمعنى ابتاع او كالته عن مدخول عن (وليدة) اى جارية (بمائة دينار) مؤجلة (الى شهر) وحذف المتعلق لدلالة المقام عليه وهو لذلك اولى من تقديم كائنة وان كان
حق الظرف الواقع صفة (فسمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الا تعجبون) من العجب فى معنى الامر (فى)
بالتعجب (من اسامة المشترى) بمؤجل (الى شهر) فوبخه بطول المدة بقوله (ان اسامة لطويل الامل) فيفيد طول
الامل ببقاء المدة ولعل النفس تصعد لا يعود قال فى الحاشية هذا التوبيخ من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على قطع
اسامة ارادة الحياة الى شهر والا فارادتها بطريق الاستثناء او بشرط الصلاح ليس بمذموم فكيف التوبيخ انتهى كلامه

عربون الخراب * وقال وهب بن منبه وجدت فى بعض كتب الانبياء عليهم السلام
من استغنى باموال الفقراء جعلت عاقبته الفقر واى دار بنيت بالضعفاء جعلت عاقبتها
الخراب * وورد ايضا ان البناء ان كان من حرام لم يطل تمتع صاحبه به * وفى حديث
على رضى الله تعالى عنه ان الله عزوجل بقاعا تسمى المنتقمات فاذا كسب الرجل
المال من حرام سلط الله عليه الماء والطين ثم لا يمتعه به * وعن ابن عباس رضى الله
تعالى عنهما ما انتفعت بكلام احد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بكتاب كتبه
الى على بن ابى طالب رضى الله تعالى عنه اما بعد فان المرء يسوءه فوت مالم يكن ليدركه
ويسره درك مالم يكن ليفوته فليكن سرورك بما نلت من امر آخرتك وليكن اسفك
على مافاتك منها وما نلت من دنياك فلا تكثرن به فرحا ومافاتك منها فلا تأس عليه
جزعا وليكن همك فيما بعد الموت * وعنه رضى الله تعالى عنه ايضا ان الله تعالى ملكا
ينادى فى كل يوم لدوا للموت وابنوا للخراب واجمعوا للفناء ﴿دنيا﴾ ابن ابى
الدنيا ﴿طب﴾ الطبرانى ﴿نعم﴾ ابونعيم ﴿هق﴾ البيهقى ﴿عن ابى سعيد﴾
الخدرى ﴿رضى الله تعالى عنه انه اشترى اسامة بن زيد رضى الله تعالى عنهما﴾ هو
مولى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وابن مولاه وحبه وابن حبه استعمله عليه السلام
وهو ابن ثمانى عشرة سنة ﴿من زيد بن ثابت﴾ رضى الله تعالى عنه كاتب الوحى
وامره ابوبكر رضى تعالى عنه ان يجمع القرآن وامره عثمان فكتب المصحف وابى
ابن كعب رضى الله تعالى عنهما يملى عليه ولم يشهد بدرا لصغره وشهد احدا ومابعدها
من المشاهد وكان احد فقهاء الصحابة والقيم فى الفرائض واحد من حفظ القرآن على
عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وافتى فى حياته ﴿وليدة﴾ اى جارية
﴿بمائة دينار﴾ مؤجلة ﴿الى﴾ مضى ﴿شهر قال﴾ ابو سعيد ﴿فسمعت رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الا تعجبون﴾ من العجب قيل فى معنى الامر
بالتعجب ﴿من اسامة المشترى الى شهر ان اسامة لطويل الامل﴾ فان قيل الظاهر
انه فى معنى النهى المؤكد بالعلة فلا اقل من ان يقتضى الكراهة والاجماع على البيع
والشراء نسيئة على ان الظاهر ان شراءه لضرورة داعية * قلنا هذا للعوام واسامة
من الخواص وانه يجوز فهمه عليه السلام عدم ضرورته ونقل عن المصنف

ثم اكد بالقسم التدرن واسمية الجملة كما هودأبه اذا اجتهد فى اليمين قال (والذى نفسى بيده) اى بقدرته وهوالله تعالى (ماطرفت عيناى) اى ماوقع طرف جفنها على الطرف الآخر (الاظننت ان شفرى) اى جفنى بضم المعجمة تثنية شفر منصوب بالياء المدغمة فى ياء المتكلم قال فى المصباح هو طرف العين الذى ينبت عليه الهدب (لايلتقيان) بانطباق احدهما على الاخر (حتى) اى الى ان (يقبض) اى يأخذ (الله روحى) بالموت وذلك غاية قصر الامل (ولا رفعت طرفى) بفتح المهملة الاولى وسكون الثانية اى نظرى فى الحاشية الطرف تحريك الجفن للنظر الى الشئ

فى الحاشية هذا التوبيخ من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على قطع اسامة ارادة الحياة الى شهر والارادتها بطريق الاستثناء او بشرط الصلاح ليس بمذموم فكيف التوبيخ انتهى ﴿والذى نفسى بيده ماطرفت عيناى﴾ اى ماوقع طرف جفنها بالطرف الآخر ﴿الاظننت ان شفرى﴾ اى جفنى بضم المعجمة تثنية شفر اصل منبت الشعر فى الجفن ﴿لايلتقيان﴾ لاينطبقان على العين ﴿حتى يقبض الله روحى﴾ فاموت فى مقدار طرفة عين الطرف تحريك الجفن للنظر الى شئ قال الله تعالى لايرتد اليهم طرفهم ﴿ولا رفعت طرفى وظننت انى واضعه﴾ وفى بعض النسخ بالفاء يعنى لا اظن وضعه ﴿حتى اقبض﴾ بالبناء للمفعول ﴿ولا لقمت﴾ بكسر القاف ﴿لقمة الاظننت انى لااسيغها﴾ ابتلع وادخلها فى حلق ساغ الشراب سوغا سهل مدخله ﴿حتى اغص بها من﴾ اجل ﴿الموت﴾ وهجومه ﴿ثم قال يابنى آدم ان كنتم تعقلون﴾ من العقلاء المدركين لعاقبة الامور ﴿فعدوا﴾ احسبوا ﴿انفسكم من﴾ جملة ﴿الموتى﴾ لانكم راجعون اليهم قريبا كقوله موتوا قبل ان تموتوا على وجه وكما قيل عش ماشئت فانك ميت واحبب ماشئت فانك مفارق واعمل ماشئت فانك مجزى به ﴿والذى نفسى بيده﴾ التأكيد بالقسم لكمال العناية على مضمون الحكم اولصدق الرغبة اولقوة الاهتمام ﴿ان ماتوعدون﴾ من الموت ومابعده من المجازاة والمحاسبات ﴿لآت﴾ قل ان الموت الذى تفرون منه فانه ملاقيكم ﴿وماانتم بمعجزين﴾ لاتقدرون على اعجاز الله عن اتيان ماتوعدونه من الموت ونحوه اينما تكونوا يدرككم الموت ولو كنتم فى بروج مشيدة * وفى اسماء الرجال من خطبة على رضى الله تعالى عنه ايها الناس اعتصموا بتقوى الله فان لها حبلا وثيقا عروته ومعقلا منيعا ذروته وبادروا الموت وغمراته وامهدوا له قبل حلوله واعدوا له قبل نزوله ان الغاية القيامة وكفى بذلك واعظا لمن عقل ومعتبرا لمن جهل وقبل بلوغ الغاية ماتعلمون من ضيق الارماس وشدة الابلاس وهول المطلع وروعات الفزع واختلاف الاضلاع واستكاك الاسماع وظلمة اللحد وخيفة الوعد وغم الضريح وردم الصفيح * وايضا من حكمه رضى الله تعالى عنه انما الدنيا دار ممر والآخرة دار قرار فخذوا من ممركم لمقركم ولا تهتكوا استاركم عند من يعلم اسراركم واخرجوا من الدنيا قلوبكم قبل ان تخرج ابدانكم

(فظننت) الفاء عاطفة للتعقيب (انى واضعه) فى محله الاصلى قبل الرفع (حتى اقبض) بالبناء لغير الفاعل وذلك للعلم بان المتوفى له حقيقة هوالله تعالى وسببا وتعاطيا هو الملك (ولا لقمت) بكسر القاف (لقمة) بضم فسكون اسم لمايلقم فى مرة كالجرعة لما يجرع فى مرة كما فى المصباح (الاظننت) لكمال تذكرى للموت (انى لااسيغها) اى لا اوصلها للجوف ولا اهضمها (حتى اغص) بالبناء للمجهول من الغصة بالمعجمة فالمهملة اهلاك (بها) الباء للسببية (من الموت) من للتعليل ومنه مما خطيئاتهم اغرقوا والظرف تنازعه الافعال قبله (ثم قال) عليه السلام ثم ههنا بمعنى الواو اوعلى بابها بان طال تأخره على ماقبله (يابنى آدم ان كنتم تعقلون) اولى عقل اومن يعمل بقضية العقل (فعدوا انفسكم من الموتى) لقربه من الانسان جدا (والذى نفسى بيده) اى بقدرته وفيه القسم من غير استحلاف لتأكيد الامر وتقويته عند السامع (انما) اى الذى (توعدون) اى توعدونه من الموت ومابعده (لآت) اى الكائن البتة اذ وعد الله لايخلف (وماانتم) ايها الناس (بمعجزين) اى لاتقدرون على اعجاز الله تعالى عن اتيان ماتوعدون به من الموت والحشر والحساب وغيرها من احوال القيامة واهوالها

*و اخرج ابن ابي الدنيا المرموز له بقوله (دنيا) (عن الحسن رضى الله عنه) التابعى مرسلا (انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أكلكم) اى كل واحد منكم (يحب ان يدخل الجنة) الاستفهام ليس على حقيقته لان من كان مؤمنا يحبه لا محالة بل للتقرير اى يحملهم على اقرار المحبة ليبين لهم سبب الدخول كما فى حاشية خواجه زاده (قالوا نعم يارسول الله تعالى) لانها المراد والمرام للمؤمنين جوابه تعظيما لحضرته وتلذذا بكريم خطابه (قال) عليه السلام (قصروا الامل) امر من التقصير اى اجعلوه قصيرا فان الانسان اذا طال امله

نسى الموت واشتغل بالدنيا فقسى قلبه كما

(واجعلوا آجالكم) اى آخر اوقات حياتكم فى الدنيا (بين ابصاركم) لقرب توقعها وقوله آجالكم جمع الاجل بفتحتين وهو مدة بقاء الشئ فى الاصل ثم اشتهر فى مدة الحياة فأجل ابن آدم منذ ولد الى ان يموت واما الاجل المسمى قال مقاتل هو البرزخ يعنى منذ يوم يموت الى يوم يبعث * وقال عكرمة هو اجل الاخرة يعنى القيامة الكبرى وهو مكتوب فى اللوح المحفوظ ويقال هو يوم القيامة كما فى تفسير ابى الليث (واستحيوا من الله تعالى حق الحياء) يحملكم على ترك المطالب وكسر المراتب كما فى المواهب * وعن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه انه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم لاصحابه استحيوا من الله تعالى حق الحياء قالوا انا نستحيى من الله يا نبى الله والحمد لله قال ليس ذلك ولكن من استحيى من الله حق الحياء فليحفظ الرأس وما وعى اى جمعه من السمع (ثم) والبصر واللسان وليحفظ البطن من الحرام وما حوى اى ما جمعه البطن من الفرج واليدين والقلب وليذكر الموت والبلاء ومن اراد الآخرة ترك زينة الدنيا فمن فعل ذلك فقد استحيى من الله تعالى حق الحياء كما فى المصابيح * قيل من ادعى محبة الله من غير تورع عن محارمه فهو كذاب ومن ادعى محبة الجنة من غير انفاق فهو كذاب ومن ادعى حب رسول الله

فيها اختبرتم ولغيرها خلقتم ﴿دنيا﴾ ابن ابى الدنيا ﴿عن الحسن﴾ التابعى ﴿رضى الله عنه﴾ مرسلا ﴿انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أكلكم يحب ان يدخل الجنة﴾ الاستفهام ليس على حقيقته لانه عليه السلام يعلم حبهم دخول الجنة فللتقرير اى حملهم على اقرار المحبة ليبين لهم سبب دخولها ﴿قالوا نعم يارسول الله﴾ جاوبه تلذذا بمخاطبته وتعظيما بتوصيف رسالته وطلب اجر باعتراف رسالته وايماء بقوة تصديقهم بما يخبره عليه السلام المشار من صنيع حسان فعاله ﴿قال﴾ صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿قصروا الامل﴾ فان طول الامل يتولد منه حب الدنيا الذى هو رأس كل خطيئة * قال فى الرسالة القشيرية ومن شان المريد قصر الامل فان الفقير ابن وقته فاذا كان له تدبير فى المستقبل وتطلع لغير ما هو فيه من الوقت وامل فيما يستأنفه لايجئ منه شئ ﴿واجعلوا آجالكم﴾ اوقات موتكم ﴿بين ابصاركم﴾ لئلا تغفلوا عنها وتشتغلوا بالدنيا ﴿واستحيوا من الله تعالى حق الحياء﴾ لئلا تتعمقوا فى مشتهيات النفس واذواق الهوى كما روى عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه انه قال ان رسول الله عليه السلام قال ذات يوم لاصحابه استحيوا من الله حق الحياء قالوا انا نستحيى من الله يا نبى الله والحمد لله قال ليس ذلك لكن من استحيى من الله حق الحياء فليحفظ الرأس وما وعى اى جمعه من السمع والبصر واللسان وليحفظ البطن من الحرام وما حوى اى جمعه البطن من الفرج والقلب واليدين والرجلين وليذكر الموت والبلى ومن اراد الآخرة ترك الزينة الدنيا فمن فعل ذلك فقد استحيى من الله حق الحياء * قال المناوى فى شرح هذا الحديث عن الطيبى فمن اهمل من جميع ذلك شيأ لم يخرج من عهدة الاستحياء وظهر من هذا ان جبلة الانسان وخلقته من رأسه الى قدمه ظاهره وباطنه معدن العيب ومكان المحاربة فحق الحياء ان يستحيى منه ويصونها عما يعاب فيها واصل ذلك ورأسه ترك المرء مالا يعنيه فى الاسلام وشغله فيما يعنيه عليه فمن فعل ذلك اورثه الاستحياء من الله تعالى والحياء مراتب اعلاها الاستحياء من الله تعالى ظاهرا وباطنا وهو مقام المراقبة الموصل الى مقام المشاهدة * قال فى المجموع عن الشيخ ابى حامد يستحب لكل صحيح ومريض الاكثار من هذا الحديث بحيث يصير نصب عينه والمريض اولى

ن غير حب الفقراء فهو كذاب كما فى العوارف المعارف ثم شرع فى حكمه بحسب التقوى بقوله (فالامل ان كان للتلذذ بالمحرمات) ليتعاطاها فيها (فحرام) لان وسيلة الحرام حرام (والا) اى ان لم يكن لذلك بل الامر مباح (فليس بحرام) لانها ليس وسيلة لمحرم (ولكنه مذموم جدا) اى ذما قويا (ولوكان) اى الامل (لتكثير الطاعات) وذم حينئذ مع ان وسيلة القرب قربة (للآفات السابقة) وهى الكسل فى الطاعة وتأخير التوبة وقسوة القلب والحرص على جمع الدنيا (ولانه) اى الامل (يستلزم الطمع المذموم) ففسره بقوله (وهو ارادة الحرام الملذ) اى الموقع فى اللذة (او) ارادة (الشئ الخاطر) هو ما فيه خوف وخطر ولا يعلم عاقبته وفسره بقوله (اعنى النوافل) الزائدة على الفرائض (والمباحات بالحكم) وذلك لانه لا يعلم أفيه الخير والصلاح ام لا أسلامة من المحبطات اولا (وهو) اى الطمع المذموم بما ذكر الخلق (الحادى عشر من آفات القلب) اى مهلكاته هلاكا معنويا * اخرج البيهقى والحاكم فى المستدرك المرموز لهما بقوله (هق حك) (عن سعد بن ابى وقاص) واسمه مالك بن وهب (رضى الله تعالى عنه) قال (جاء رجل الى رسول الله) صلى الله تعالى عليه وسلم (فقال يا رسول الله اوصنى) اى بما يقربنى الى الله زلفى (قال عليه الصلاة والسلام عليك بالاياس) بكسر الهمزة والفعال للمبالغة اى الزم اليأس البليغ فالباء مزيدة فى المفعول به (مما فى ايدى الناس) لان الاياس منه مريح للانسان دينا ودنيا

ثم اراد تفصيل حكم الامل فقال ﴿ فالامل ان كان للتلذذ بالمحرمات ﴾ كظلم العباد وسائر المحرمات ﴿ فحرام ﴾ لان للوسائل حكم المقاصد وان اعتبار الامور بمقاصدها ﴿ والا ﴾ كالتلذذ بالمباحات واتمام عمل خير مثلا ﴿ فليس بحرام ﴾ لعدم آليته لامر محرم ﴿ ولكنه مذموم جدا ﴾ قطعا او قويا ﴿ ولوكان لتكثير الطاعات ﴾ كالتصدق والصرف الى وجوه البر وطريق الخير كالصدقات الجارية نحو بناء المساجد والمدارس ﴿ للآفات السابقة ﴾ فى اوائل بحث الامل نحو الكسل فى الطاعة وتأخيرها وتسويف التوبة ونحوها * قال فى المنهاج الاول امل العامة وهذا الثانى امل الخاصة لكن فيه خطر لاحتمال خطر فيه او فى اتمامه ينافى الصلاح فينبغى ان يقيد بالاستثناء اوشرط الصلاح ﴿ ولانه ﴾ اى الامل ﴿ يستلزم الطمع المذموم ﴾ طمع الدنيا وشهواتها بخلاف طمع الدين ﴿ وهو ﴾ اى الطمع المذموم ﴿ ارادة الحرام ﴾ سواء كان من الله تعالى او من الناس ولكن الثانى اقبح من الاول لانه ذل حرام ﴿ الملذ ﴾ الموقع فى اللذة العاجلة الفانية الظلمانية من ميولات امارة النفس ومن التحريكات الشيطانية ﴿ او ﴾ ارادة ﴿ الشئ الخاطر ﴾ لا يؤمن من عروض خطر ﴿ اعنى ﴾ بالخاطر ﴿ النوافل ﴾ فليس للعبد اذا ابتدأ فى صلاة او صوم او غيره ان يحكم بانه يتمه اذ هو غيب ولان يقصد ذلك قطعا لانه ربما لا يكون له فيه صلاح بل يقيد ذلك بالاستثناء اوشرط الصلاح فيخلص من غيب الامل * قال الله تعالى ولا تقولن لشئ انى فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله ﴿ والمباحات ﴾ حال كون ارادة الشئ الخاطر ﴿ بالحكم ﴾ بلا استثناء ولاشرط صلاح لانه لا يجزم بالخير والصلاح فيه لعدم الامن من المحبطات فأمل ﴿ وهو ﴾ اى الطمع المذموم ﴿ الحادى عشر من آفات القلب ﴾ ﴿ هق ﴾ البيهقى ﴿ حك ﴾ الحاكم فى المستدرك ﴿ عن سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه ﴾ ثالث فى الاسلام واول رام فى سبيل الله وكان احد الستة من اهل الشورى وكان مجاب الدعوة واول من اراق دما فى سبيل الله تعالى * وقال له صلى الله تعالى عليه وسلم يوم احد ارم فداك ابى وامى ولم يقل ذلك لاحد غيره قال له رجل حين امارته بالكوفة انت لا تعدل فى الرعية ولا تقسم بالسوية ولا تغزو فى السرية فقال سعد اللهم ان كان كاذبا فاعم بصره وعجل فقره وعطل عمره وعرضه للفتن فعمى وكان يلتمس الجدران وافتقر حتى سأل الناس وادرك فتنة المختار فقيل فيها يقول ادركتنى دعوة سعد وهو آخر المهاجرين وفاة وكان اوصى ان يكفن فى جبة صوف له كان لقى فيها المشركين يوم بدر فكفن فيها ﴿ جاء رجل الى رسول الله ﴾ صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ فقال يا رسول الله اوصنى ﴾ بما ينقذنى من النار ومن الزلة فى هذه الدار ﴿ قال عليك بالاياس ﴾ فعال مبالغة اليأس اى المبالغة فى قطع الامنية ﴿ مما فى ايدى الناس ﴾ من زخارف الدنيا يعنى صمم والزم نفسك باليأس منه

(واياك والطمع) اى احذر تلاقى نفسك والطمع فحذف المفعول واقيم المضاف اليه مقامه ثم حذف فانفصل الض
وحذف العامل وجوبا لكون المفعول اياها فهو منصوب على التحذير (فانه) اى الطمع (الفقر الحاضر) لـ
من الذل والهون (وصل صلاة مودع) للصلاة اولهذا العالم بحملات ذلك على كمال ادائها حكى ان حاتم الاصم قيـ
كيف تصلى الصلاة قال اذا قمت الى الصلاة اجعل الارض سجادتى والكعبة امامى والصراط تحت قدمى والـ
يمينى والنار شمالى وملك الموت خلفى والوقت آخر وقتى

والرب ناظرى كما فى العوارف (واياك و
اى الذى او شيأ (يعتذر منه) بالبناء للمفعول ونائب فاعله منه قال عليه السلام من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقفن مواقف التهم * وقال على رضى الله عنه اياك وما يسبق الى القلوب انكاره وان كان عندك اعتذاره ذكره ابن الملك ولذا كره الذوق ومضغ شئ للصائم لان من رآه من بعيد يظنه آكلا وفيه تنبيه على التدبر والنظر الى العاقبة فتدبر (فطمع الحرام حرام) لان وسيلة الحرام حرام كما مر غير مرة (وطمع الخاطر ليس بحرام) لعدم مقتضى التحريم (ولكنه) مع اباحته (مذموم جدا) لما يؤدى اليه من الذل والهوان (واقبح الطمع) اى اشد انواعه قبحا (الطمع من الناس) لما ان طبع الناس اهانة من علموا منه ذلك ومقابلتهم له بانواع المكالحة والاغراض (وهو) اى الطمع (ذل ينشأ من الحرص) على الدنيا (والبطالة) عطف على الحرص (اغنى اذ لو كان ذا شغل لغنى به (والجهل بحكمة الله تعالى) عطف على البطالة او الحرص (فى الحاجة) متعلق بالحكمة لا
الدنيا (الى التعاون) باموال الاغنياء بابدان الفقراء فلو غنى الكل ماقام النظام (وضد الطمع) بجميع اقسامه (التفويض
للرزق وغيره للقيوم (وهو) اى التفويض (ارادة ان يحفظ الله تعالى عليك مصالحك) التى تصلح بها فيا
(فيما) اى فى الذى (لاتأمن فيه الخطر) بفتح المعجمة فالمهملة الاشراف على الهلاك وخوف التلف كما فى المصب

﴿واياك والطمع فانه﴾ اى الطمع ﴿الفقر الحاضر﴾ ومن ثمة قال بعض العارفين من عدم القناعة لم يزده المال الافقرا ولقد صدق من قال

دع الحرص على الدنيا * وفى العيش فلا تطمع * ولا تجمع من المال * فلا تدرى لمن تجمع
فان الرزق مقسوم * وسوء الظن لا ينفع * فقير كل ذى حرص * غنى كل من يقنع

قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم القناعة مال لا ينفد * وان شدوا

ان القناعة باب انت داخله * ان كنت ذاك الذى يرجى لخدمته
فاقنع بما اعطت الايام من نعم * من الطبيعة لا تقنع بنعمته
لو كان عندك مال الخلق كلهم * لن يأكل الشخص منه غير لقمته

* وقال ابن زيد *

* ماذاق ذوق الغنى من لاقنوع له * ولن ترى قانعا ماعاش مفتقرا *

﴿وصل صلاة مودع﴾ اى اشرع فيها والحال انك تارك غيرك لمناجاة ربك مقبلا عليه بكليتك ﴿واياك ومايعتذر منه﴾ اى احذر ان تتكلم بما يحوجك ان تعذر منه * ولذا قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقفن مواقف التهم * وقال على رضى الله تعالى عنه اياك وما يسبق الى القلوب انكاره وان كان عندك اعتذاره كما فى ابن الملك ولذا كره الذوق ومضغ شئ للصائم لان من رآه من بعيد يظنه آكلا وفيه حث على التدبر والنظر الى العاقبة ﴿فطمع الحرام حرام﴾ لان الامور بمقاصدها ﴿وطمع الخاطر ليس بحرام ولكنه مذموم جدا﴾ لعدم الامن من المحرم اذ ربما يؤدى اليه ﴿واقبح الطمع الطمع من الناس﴾ قيل لما ان طبع الناس اهانة من علموا منه ذلك ومقابلتهم له بانواع المكالحة والاعراض ﴿وهو﴾ اى الطمع ﴿ذل ينشأ من الحرص﴾ على الدنيا ﴿والبطالة﴾ وهو القعود من غير عمل وكسب ﴿والجهل بحكمة الله تعالى فى الحاجة﴾ متعلق بالحكمة لاهل الدنيا ﴿الى التعاون﴾ باموال الاغنياء وابدان الفقراء فلو غنى الكل لبطلت الحكمة واختل النظام ﴿وضد الطمع التفويض﴾ الى الله تعالى ﴿وهو ارادة ان يحفظ الله تعالى عليك مصالحك﴾ التى يصلح بها فيك وينتظم بها معاشك ومعادك ﴿فيما لاتأمن﴾ متعلق بان يحفظ ﴿فيه الخطر﴾ اى الاشراف على الهلاك وخوف التلف

نى النوافل) فالخطر فيها بالرياء والعجب (والمباحات) فالخطر فيهما مايؤدى اليه من الآفات السابقة بيان بعضها (فان كان فيه) ى فيما لايؤمن فيه الخطر (صلاحك) بحفظك من ذلك (يسرك) اى له برفع الموانع (والا) اى وان لم يكن فيه صلاحك (منعك) منه بلطفه فالسلامة غنيمة (قال الله تعالى حكاية) عن مؤمن آل فرعون (وافوض امرى الى الله) وعلل على سبيل الاستيناف البيانى ذلك بقوله (ان الله بصير بالعباد) وذكر علماء الكلام والتفسير ان مدلول صيغ المبالغة فى صفاته ى التى لاتعدد فى كل منها ولاتفاوت باعتبار التعلق لاباعتبار القيام كما فى المواهب (فوقاه الله سيأت مامكروا) اى وه اومكرهم (انظر) ايها السالك (كيف عقب) تعالى (التفويض بالوقاية) اى جعلها عقبه

﴿ اعنى النوافل ﴾ فالخطر فيهما بالرياء والعجب ﴿ والمباحات ﴾ وهو الجر والتأدى الى الشرور ﴿ وان كان فيه ﴾ اى فيما لايؤمن فيه الخطر ﴿ صلاحك ﴾ بحفظك من ذلك ﴿ يسرك ﴾ بسبب التفويض برفع الموانع ﴿ والامنعك ﴾ بخلق الموانع وعدم الميولات كما هو مضمون دعاء الاستخارة المعهودة ﴿ قال الله تعالى حكاية ﴾ عن مؤمن آل فرعون وهو الاصح وقيل عن موسى عليه السلام ﴿ وافوض امرى الى الله ﴾ ليعصمنى من كل سوء ﴿ ان الله ﴾ تعليل للحكم السابق ﴿ بصير بالعباد ﴾ فيحرسهم ويعطيهم مايريد قيل قاله حين ارادوا قتله لاجل دعوته اياهم الى الايمان وترك عبادة الاصنام فبعث فرعون لطلبه ولم يقدروا عليه ﴿ فوقاه الله سيئات مامكروا ﴾ آل فرعون والمكر الخديعة اى شر ماارادوا به ﴿ انظر ﴾ ايها السالك المتفطن ﴿ كيف عقب ﴾ الله ﴿ التفويض ﴾ بل فرع عليه ﴿ بالوقاية ﴾ بالفاء الدالة على التعقيب بل الترتيب ﴿ وهو ﴾ اى التفويض ﴿ مقام شريف ﴾ لصاحبه لما فيه من التسليم والانقياد الى خالقه ﴿ يدل على حسنه ﴾ النقل كما ورد فى الآيات والاحاديث و ﴿ العقل ايضا ﴾ فان العبد العاجز عن التأثير فى كل شئ لايليق له امر سوى التفويض الى من بيده تصرف كل شئ وان العبد لايدرى عاقبة امره صلاحه وفساده ولايقدر على جلب نفع ودفع ضر فلا يليق له امر سوى التسليم الى الحكيم القادر العليم

من غير تخلل خطر (وهو) اى التفويض الى الله تعالى (مقام شريف) لما فيه من رد الامر اصاحبه (يدل على حسنه العقل) لانه اذا علم ان لافاعل الا الله علم حسن التفويض اليه والاعتماد عليه (ايضا) اى كما يدل عليه النقل اقول اما دلالة العقل على ان تفويض الامر الى الله تعالى حسن فلانه تعالى قادر على كل شئ وتوكيل الامر الى القادر حسن واما دلالة النقل عليه فظاهر والله تعالى اعلم

﴿ المبحث السادس ﴾

من السبعة ﴿ فى امور مترددة بين الرياء والاخلاص او ﴾ بين الرياء و ﴿ الحياء ﴾ من الله تعالى ﴿ يدخل فى كلا الجانبين ﴾ اى الرياء ومقابله ﴿ تلبيس ابليس ﴾ فليكن السالك على بصيرة وتيقظ ﴿ فلنقدم ﴾ على بيان تلك الامور المترددة ﴿ مقدمة فى امرين الاول بيان ﴿ دفع ﴾ وسوسة ﴿ الشيطان ﴾ ودعوته ﴿ و ﴾ الثانى بيان طريق دفع ﴿ حيله التى يشتد اليها ﴾ الى معرفتها مع طرق دفعها ﴿ الحاجة فى التقوى ﴾ ليدفع عنه كيد العدو ويتخلص منا مره ﴿ فى جميع مجاريها ﴾ فعلا كان اوتركا

﴿المبحث السادس﴾

من مباحث الرياء (فى امور) جمع امراى اعمال (مترددة بين الرياء والاخلاص او الحياء) اى بين الرياء والحياء والاخلاص وقد تقدم انه خلق يمنع من ارتكاب

القبيح فعلا وتركا (يدخل فى كلا الجانبين) اى بين الرياء ومقابله (تلبيس ابليس فلنقدم) بكسر اللام فى الاصل لانها الامر وسكونها تخفيف لسبق العاطف مثله وليطوفوا بالبيت العتيق (مقدمة) بصيغة الفاعل من قدم اللازم او المتعدى او بصيغة المفعول فليتأمل (فى دفع الشيطان) اى تلبيسه بدليل ماقبله (وحيله) بكسر المهملة وفتح التحتية جمع حيلة هى الاخذ من حيث لايشعر يعنى فلنقدم امرين الاول طريق رفع دعوة الشيطان والثانى طريق رفع حيلة التى (يشتد اليها) اى المقدمة (الحاجة) للسالك (فى التقوى) ليدفع عنه كيد العدو ويخاص من امره (فى جميع مجاريها) فعلا كان اوتركا

(خصوصا) منصوب بمحذوف دل عليه المقام اى خص خصوصا (فى الاخلاص) الذى هو روح شجر العمل وبه قوامه (فنقول وبالله) لاغيره (التوفيق) لمراضيه وهو لغة جعل الاسباب موافقة للمسببات وعرفا هو واللطف متحدان عند بعض ومتلازمان عند آخرين اذ اللطف ارادة الله بعبده خيرا فى المآل والتوفيق تسهيل سبل الطاعة * اعلم ان فى كيفية دفع وساوس الشيطان ثلاثة مذاهب الاستعاذة بالله والالتجاء اليه والثانى المحاربة فى دفع الخواطر الشيطانية والجواب عنها والثالث الجمع بينهما وهو المختار ولذا قال ﴿١٦٨﴾ (المذهب المختار فيه) اى فى الدفع (الجمع بين الاستعاذة) بالله من كيده (والمحاربة) له (فنستعيذ) اى نعتصم ونستجير (بالله تعالى اولا من شره كما امر الله تعالى به) حيث قال فامّا ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله (فان الشيطان) اللام فيه للعهد ومثله اتباعه (كلب) لرداءته ورذالته (سلط) بالبناء للمفعول والمسلط هو الله تعالى (علينا) ابتلاء (فعلينا) ايها العابد (الرجوع الى ربه) فى دفع شره (ليصرفه عنا) عن انس رضى الله تعالى عنه المؤمن بين خمس شدائد مؤمن يحسده ومنافق يبغضه وعدو يقاتله وشيطان يضله ونفس يغويه فينبغى للمؤمن ان يستعيذ بالله تعالى ليقويه عليهم * وقيل مثل المؤمن كمثل غريب يذهب فى مفازة فانتهى الى باب دار فيها كلاب قصدوا فى هلاكه وليس له قوة تمنعها فكلما حل عليهم غلبوا عليه فالحيلة فيه ان ينادى الى صاحب الدار ليمنع الكلاب عنه فان زجره مرة خير من زجره الفا فكذا الشيطان كلب على باب الله يريد ان يهلك من يقصد الى بابه فالحيلة فيه ان يستعيذ بالله من شرهم وهو القادر على دفعهم والقاهر فوقهم كما فى المشكات (ثم) محاربته (والجواب) نستخف بدعوته) نراها كالهباء المنثور لانلقى لها بالا (ونفيها) بنونين اى بمعارضتها اوباهمال النظر اليها رأسا (كما وردت) بالنصب على الظرفية فتنازعه الفعلان قبله (ولانشتغل) معه (بالمحاربة) والمقابلة لان كيده ضعيف

﴿خصوصا فى الاخلاص﴾ الذى هو روح العمل وسبب قوامه ﴿فنقول وبالله التوفيق﴾ لصعوبة المبحث وقوة خفائه خصه بتصريح ذلك مع كون جميع الاقوال محتاجا الى التوفيق * اعلم ان فى كيفية دفع وساوس الشيطان ثلاثة مذاهب الاستعاذة بالله فقط والمحاربة فى دفع الشيطان فقط والجمع بينهما وهو المختار ولذا قال ﴿المذهب المختار فيه الجمع بين الاستعاذة والمحاربة﴾ الظاهر ليس ذلك على اطلاقه بل يختلف باختلاف الاشخاص بل باختلاف الاحوال او الاوقات ولو بالنظر الى شخص واحد ﴿فنستعيذ﴾ نعتصم ﴿بالله تعالى اولا من شره كما امر الله تعالى به﴾ بقوله فامّا ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله ﴿فان الشيطان كلب سلط علينا﴾ للابتلاء والاختبار ولتكثير اجورنا بمجاهدته ﴿فعلينا الرجوع الى ربه﴾ صاحبه الذى امره بيده ﴿ليصرفه عنا﴾ اى وساوسه وغوائله فان رب الكلب ادفع * فان قيل هذا اذا لم يكن صاحب الكلب مسلطا اياه فان كان التسليط من قبيل الصاحب كيف يفيد الرجوع اليه * قلنا ان كان تسليطه لمجرد الاختبار فالفائدة ظاهرة * فان قيل كيف يتصور التسليط وقد قال الله تعالى ان عبادى ليس لك عليهم سلطان وقال حكاية عن الشيطان وما كان لى عليكم من سلطان * قلنا المراد من السلطان القهر والجبر والوسوسة ليس بشئ من ذلك او المراد هو الحجة فانه ليس للشيطان فى وسوسته من حجة بل دعوى مجردة اودعوى مجردة بنحو الميولات الفاسدة * وبالجملة التدبير فى دفع الشيطان الالتجاء اولا الى الرحمن فان الاشتغال بدفعه ابتداء تعب وتضييع عمر و وقت بل ربما لايؤمن من غلبته وجرحه وسهامه فالاولى الرجوع الى صاحبه ككلب عقور لايندفع بانواع الحيل والمعالجات الصعبة بل قد يغلب ويفترس ويندفع بزجرة واحدة من صاحبه ﴿ثم نستخف﴾ اى نتهاون ﴿بدعوته﴾ ولانلتفت باشتغال رده ﴿وننفيها﴾ نحن من خاطرنا ونجعلها بمنزلة العدم ﴿كما وردت ولانشتغل بالمحاربة﴾ معه لان كيده وسوسة مجردة وشئ ضعيف وقد قرر فى علم المناظرة ان بعض الشبه لغاية ضعفه لايستحق الجواب وفى الاصول ان الشبهة التى لاتنشأ من الدليل لاتنافى القطع وذلك قوله

(و) لا بـ(الجواب) لشبهته لان فى ذلك ترويجا مالامره فيهمل رأسا (فانه بمنزلة الكلب النابح) بالنون والموحدة قال الشافعى رحمه الله ان الاسود لتخشى وهى صامتة والكلب لم تخش منه وهو نباح (كلما اقبلت عليه) بالطرد (ولع) بكسر اللام بك عنادا (ولج) اى بالغ فى طلبك (وان اعرضت) عنه ولم تلق له بالا (سكت) لاهمالك له فكذا الشيطان عامله بذلك لتعرض عنك كما فى المواهب * قيل لبعض العارفين كيف تجاهدك للشيطان قال وما الشيطان نحن قوم صرفنا هممنا الى الله تعالى وسمعت شيخنا اباالعباس رحمه الله عليه يقول لما قال الله تعالى ان الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا فقوم فهموا من هذا الخطاب ان الله طلبهم بعداوة الشيطان فصرفوا هممهم الى عداوته فشغلهم ذلك عن محبة الحبيب وقوم فهموا من ذلك ان الشيطان لكم عدو وانا لكم حبيب فاشتغلوا بمحبة الله فكفاهم مادونه كما فى التنوير فى اسقاط التدبير * وقال بعضهم للشيطان ولولا ما امرنى ربى مااستعذت منك ومن انت حتى استعيذ بالله منك كما فى اسقاط التدبير (فان لم يسكت) عند معاملته بما ذكر (بل تغلب) بتشديد اللام طلب الغلبة (علينا) والصيغة للتكلف (علمنا) علما يقينا (انه) اى تسليطه (ابتلاء) اى امتحان (من الله تعالى ليرى صدق مجاهدتنا) اى ليتعلق رويته بصدق مجاهدتنا (وقوتنا) عن الامتناع منه وتسليطه حينئذ ابتلاء (كما ان الله تعالى سلط علينا الكفار) (بريقة ٢٢ نى) فى الحروب (مع قدرته على كفاية امرهم وشرهم) بحتفهم او رد كيدهم فى نحرهم او الحيلولة بيننا وبينهم قال الله تعالى ولو شاء الله لانتصر منهم ولكن ليبلو بعضكم ببعض (ليكون لنا حظ من الجهاد) لهم (والصبر) على امرهم والظرف متعلق بسلط (قال الله تعالى) فى سورة آل عمران (ام حسبتم) اى ظننتم الاستفهام للتوبيخ وام بمعنى بل اى بل احسبتم والهمزة للاستفهام ومعناه الانكار كما فى القاضى (ان تدخلوا الجنة) قبل ان يصيبكم شدة فى دين الله وهو المراد من قوله (ولما يعلم الله) والواو للحال ولما بمعنى لم اى ولم يعلم الله (الذين جاهدوا منكم) يعنى لم يظهر جهاد المجاهدين

﴿ والجواب فانه ﴾ اى الشيطان ﴿ بمنزلة الكلب النابح ﴾ من النباح وهو صوت الكلاب ﴿ كلما اقبلت عليه ﴾ لتزجره ﴿ ولع ﴾ حرص ﴿ بك ولج ﴾ بالغ فى طلبك فيغلب عليك قال يحيى بن معاذ الرازى الشيطان فارغ وانت مشغول والشيطان يراك وانت لاتراه وانت تنساه وهو لاينساك ومن نفسك للشيطان عون عليك ﴿ وان اعرضت ﴾ ولم تلتفت الى نباحه بان تشتغل بخدمة مولاك او بالالتجاء الى صاحبه تعالى ﴿ سكت ﴾ غالبا اومن شانه السكوت كما هو دأب الكلاب ﴿ فان لم يسكت ﴾ بمجرد استعاذة وعدم الالتفات اما لعدم القوة فى الاستعاذة اولقوة عمل الشيطان او لحكمة من الله تعالى كما يشير اليه قوله ﴿ بل تغلب ﴾ بتشديد اللام من التكلف اما لكون غلبته فى تلك المرتبة بمشاق كثيرة من الشيطان او للكمال فى الغلبة لان مايحصل بالمشقة غالبا يكون اكمل ﴿ علينا ﴾ يعنى لم يزل وسوسته عنا لا بمعنى اجبر وحكم كما عرفت ﴿ علمنا انه ﴾ اى تغلبه ﴿ ابتلاء من الله تعالى ﴾ معاملة اختبار منه تعالى والا فحقيقته محال فى حقه تعالى ﴿ ليرى ﴾ يظهر الى ملائكته ﴿ صدق مجاهدتنا ﴾ معه وقوة دفعنا وسوسته وحيله لعل فائدة الارادة استغفار الملائكة له ودعاؤهم وشفاعتهم اياه ﴿ و ﴾ ايضا اختبار ﴿ قوتنا ﴾ فى امر الله تعالى وصبرنا ﴿ كما ان الله تعالى سلط علينا ﴾ على نوعنا ﴿ الكفار ﴾ جنسهم ﴿ مع قدرته على كفاية امرهم ﴾ سيما على افضل حبيبه عليه الصلاة والسلام ليكون لنا حظ من الجهاد ﴿ و ﴾ كفاية ﴿ شرهم ﴾ اى كفه ﴿ ليكون لنا حظ ﴾ اجر وثواب ﴿ من الجهاد ﴾ بدنا ومالا او بهما معا والجهاد ذروة سنام الامر كما فى الحديث ﴿ والصبر ﴾ الى المشاق وقد قال الله تعالى واصبر لحكم ربك فانك باعيننا ولذا كان اجر سائر الاعمال محسوبا دون اجر الصبر قال الله تعالى انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب وكذا اجر الشهادة ﴿ قال الله تعالى ام حسبتم ﴾ للانكار والتوبيخ وام بمعنى بل قيل الخطاب للذين انهزموا يوم احد ﴿ ان تدخلوا الجنة ﴾ قبل ان يصيبكم شدة فى دين الله تعالى كما يدل عليه قوله ﴿ ولما يعلم الله ﴾ الواو للحال ولما بمعنى لم لكن الا فى لما آكد ومتصل بالحال ﴿ الذين جاهدوا منكم ﴾ يعنى لم يظهر جهاد المجاهدين

(ويعلم الصابرين) اى علما يتعلق به الجزاء كما فى العيون اى لا تحسبوا انكم تدخلون الجنة بغير المجاهدة فى سبيل الله
والصبر عليه لان الآية نزلت عتابا لهم حين وصف الله تعالى لهم الكرامة النازلة بشهداء بدر فقالوا ليتنا نجد مثل ذلك فلما
القوا القتال يوم احد هربوا ولم يقيموا على ما قالوا كما فى العيون ﴿١٧٠﴾ * ثم اعلم ان تعلق علم الله تعالى وارادته

﴿ويعلم الصابرين﴾ لعل حاصل المعنى والله اعلم لا تظنوا دخول الجنة ما لم يقع منكم الجهاد
والصبر لكن التعبير بالعلم لتأكيد الحكم وتحققه فان ما علمه تعالى واقع البتة كما يقال
فى العرف الله عالم ان الامر كذا وقد عرفت فى الاعتقاديات ان العلم تابع للمعلوم ولا يضر
ذلك قدم علمه تعالى ولا يوجب كونه محلا للحوادث لانك قد عرفت ايضا ان للعلم تعلقات
حادثة فاوجد فيه الحال غير ما وجد فى الازل ولا يلزم من حدوث هذا التعلق حدوث العلم
فلا يلزم الجهل قبل ذلك فافهم واطلاق العلم على المعلوم مشهور يقال هذا علم فلان والمراد
معلومه وقيل كل آية يشعر ظاهرها بتجدد العلم فالمراد تجدد المعلوم لا يخفى ان الاستشهاد
بهذه الآية بالنسبة الى المقيس عليه ولا يبعد ان يجعل بالنسبة الا المقيس يعنى المشبه
ابتداء على سبيل الاشارة اللفظية التى اعتبروها فى القرآن كما سبق وايضا نحو قوله
تعالى وليعلم الذين آمنوا ويتخذ منكم شهداء وقال ام حسبتم ان تتركوا ولما يعلم الله الذين
جاهدوا منكم ﴿وايضا قد يشتبه علينا خاطر لا ندرى انه شر من الشيطان﴾ فنجتنبه
﴿او خير من غيره﴾ كالله سبحانه وتعالى او الملك فنسارعه فلابد من معرفة الخواطر
ليتصور نفى ما كان شرا واثبات ما كان خيرا ﴿فعلينا المحاربة﴾ فى هذه الحالة
وفيما ذكر قبلها ﴿والقهر﴾ بنحو عدم الالتفات والشغل ﴿والدوام على ذكر
الله تعالى﴾ فلقد قال صلى الله عليه وسلم ان ذكر الله تعالى فى جنب الشيطان
كالاكلة فى جنب ابن آدم وفى الحصن فى حديث الترمذى ما من آدمى الا قلبه
بيتان فى احدهما الملك وفى الآخر الشيطان فاذا ذكر الله خنس واذا لم يذكر الله تعالى
وضع الشيطان منقاره فى قلبه ووسوس له وفيه ايضا وان خاف شيطانا او غيره
قال اعوذ بوجه الله الكريم وبكلمات الله التامات اللاتى لا يجاوزهن بر ولا فاجر من
شر ما خلق وذرأ وبرأ ومن شر ما ينزل من السماء ومن شر ما يعرج فيها ومن شر ما ذرأ
فى الارض ومن شر ما يخرج منها ومن شر فتن الليل والنهار ومن شر كل طارق الا
طارقا يطرق بخير يا رحمن وايضا فيه لهرب الشيطان آية الكرسى وكذا الاذان
﴿باللسان والقلب﴾ يعنى بمواطأة القلب اللسان عند الذكر باللسان لا باللسان فقط
لانه لا نفع له اصلا سيما فيما نحن بصدده * قال احمد الغزالى فى رسالته التجريد على كلمة
التوحيد والله ان ذلك لا ينفع ذرة ولا يعدل جناح بعوضة وان الاصح الموافق لما
فى الفتاوى ما ذكر محمد الغزالى انه اولى من السكوت والاشتغال بشئ آخر سيما
عند كون نيته التقرب الى الله تعالى واما بالقلب فقط فهو مختار بعض السادة الصوفية
وان كان الاكثر ترجيح اجتماعهما لتكثير العمل وجمع العزيمتين لكن هذا عسر
ووجوده صعب اذ عند شغل اللسان قلما يخلو القلب عن الغير ويتجرد للذكر

بممكن قد يكون قديما كعلمه وارادته ان الشئ الفلانى سيوجد مثلا وقد يكون حادثا كعلمه وارادته انه وجد فى الحال ولا يلزم من حدوث التعلق كونه تعالى محلا للحوادث لانه امر اضافى لا وجود له فى الخارج والممتنع كونه محلا لوجود حادث فيظهر من هذا ان العلم المنفى فى هذه الآية وامثالها هو العلم الحالى لا الازلى فلا يتجه كيف يتصور النفى والجهل محال فى حقه تعالى كما فى حاشية خواجه زاده وغيره عن شيخ زاده مثله المرآة الصافية يظهر فيها زيد ان قابلها ثم اذا قابلها عمرو يظهر فيها صورته والمرآة لم تتغير فى ذاتها ولا تتبدل فى صفاتها وانما التغير فى الخارجات فكذلك ههنا ذكر الشيخ زاده والشيخ رحمهما الله (وايضا) حال او مصدر لقوله (قد يشتبه علينا) ايها السالكون (خاطر) يرد على القلب (لا ندرى انه شر من الشيطان) ولو كان نفيسا (او خير من غيره) اى من الله او من الملك

فحينئذ لا وجه للنفى فلابد من معرفة الخواطر ليتصور نفى ما كان من الشيطان وعدم نفى ما كان خيرا من غيره ولذا قال (واما)
(فعلينا المحاربة) معه بما مر (والقهر والدوام على ذكر الله باللسان والقلب) لما يحدث عن الذكر من النور الذى يفصل

بين الحق والباطل وهذا السبب الثاني للمحاربة والاول للابتلاء (و) علينا (معرفة وساوسه) بالنظر في مبناها ومالها فانه بعداوته لايدعونا الا الى عذاب السعير (ومكائده) جمع مكيدة من الكيد الخداع (فلابد) اى لافراق (اولا) ظرف لبد (من معرفة منشأ) اى مبنى ومبدأ (الخواطر) الواردة على القلب (وتميز خيرها) الرحمانى والملكى (من شرها) اى الشيطانى والنفسى وقد ذكر ان منشأها اربعة الله تعالى وملك ونفس وشيطان وتحقيق ذلك مذكور فى منهاج العابدين للامام الغزالى (فهى) اى الخواطر (اثار يحدثها الله تعالى فى قلب العبد) فلذا لايعاقب عليها مالم يعزم عليها او يهم بها (تبعثه على الافعال والتروك) والاسناد اليها

من الاسناد للسبب (اما) بكسر الهمزة حرف للتفصيل (ابتداء) مفعول مطلق حذف عامله اى اما يبتدأ ابتداء من الله تعالى (فيقال له الخاطر فقط) اى فحسب (و علامته) اى علامة كون الخاطر من الله تعالى ابتداء بلا واسطة شئ (كونه قويا) فى ذاته (مصمما) لاتردد فيه (وفى الاصول) كالعقائد (والاعمال الباطنة) من الايمان والاسلام و الاخلاص والرياء وغيرها من الاخلاق الحميدة والصفات الذميمة (وان يكون خيرا) مرضيا عند الله (عقيب) وهى لغة ضعيفة والافصح حذف الياء (اجتهاد) فى الخير (و) عقيب (طاعة) لله استنار منها قلبه فينشأ عنه ذلك (اكراما) علة لكل من الاجتهاد والطاعة او حكمه كونه خيرا (فيسمى) هذا الخاطر الخير (هداية)

واما عند تمحضه بالذكر يسهل تجرده له كما يشهد به التجربة والوجدان فانهم ﴿و﴾ علينا ﴿معرفة وساوسه ومكائده﴾ جمع كيد حتى نحترز عنها وانه عند المعرفة لايتجاسر كاللص اذا علم ان صاحب الدار احس به فر ﴿فلابد اولا من معرفة منشأ الخواطر﴾ من اين تنشأ وتحصل قيل الاحسن ان يقول من معرفة الخواطر ومنشأها ﴿و﴾ من ﴿تميز خيرها من شرها فهى﴾ اى الخواطر ﴿آثار﴾ اختلاجات ودواعى ﴿يحدثها الله تعالى فى قلب العبد تبعثه﴾ تكون باعثة للعبد ﴿على الافعال والتروك﴾ قيل هنا مبدأهما الخواطر ثم الخواطر تحرك الرغبة والرغبة تحرك العزم والنية تحرك الاعضاء ﴿اما ابتداء﴾ خلقا ابتدائيا بلا واسطة شئ ﴿فيقال له الخاطر فقط﴾ ليس له اسم غيره من خطر اذا مر بسرعة وانقضى ﴿وعلامته﴾ اى علامة كون الخاطر محدثا من الله تعالى ﴿كونه قويا مصمما﴾ محكما بلا تردد ﴿و﴾ فى ﴿الاصول﴾ مطلق الاعتقاديات اوامهاتها كحدوث العالم والحسن والقبح الشرعى ﴿و﴾ فى ﴿الاعمال الباطنة﴾ من نحو الملكات الرديئة والحميدة ﴿وان يكون خيرا عقيب اجتهاد﴾ بذل جهد وصرف طاقة ﴿وطاعة اكراما﴾ من الله تعالى ﴿فيسمى﴾ الخاطر بهذه الاوصاف ﴿هداية وتوفيقا ولطفا وعناية قال الله تعالى والذين جاهدوا فينا﴾ بذلوا جهدهم فى امتثال امرنا واجتناب نواهينا ﴿لنهدينهم سبلنا﴾ طرقنا الموصلة الينا وقال الله تعالى ﴿والذين اهتدوا﴾ باتيان العبادات ﴿زادهم﴾ الله ﴿هدى﴾ بخواطر تدلهم على كيفية الوصول اليه سبحانه وتعالى ﴿او﴾ ان يكون ﴿شرا عقيب ذنب﴾ كبيرة او صغيرة ﴿اهانة﴾ لذلك العبد من الله تعالى بشؤم ذلك الذنب قال الله تعالى كلا بل ران على قلوبهم ماكانوا يكسبون فيؤدى الذنب الى قسوة القلب اولها خاطر ثم يؤدى الى القسوة والرين ﴿وعقوبة﴾ عاجلة فى الدنيا ﴿فيسمى﴾ ذلك الخاطر ﴿خذلانا﴾ هو ترك العون وضد التوفيق ﴿واضلالا﴾ قيل اى اضاعة وتحييرا وقيل هذا اذا ابقى للعبد فى الجملة اختيار واما اذا اشتد حتى سلب الاختيار منه بالكلية فيسمى ختما وطبعا فى هذه الحالة لايتصور العلاج

لما فيه من ايصال العبد لمراضى الرب (وتوفيقا) لتسهيله سبل الخير عليه (ولطفا) ارادة الخيرية فى المال (وعناية) منه تعالى اذ اهله لخدمته (قال الله تعالى والذين جاهدوا فينا) بالطاعات (لنهدينهم سبلنا) الموصلة لرضانا وقال الله تعالى (والذين اهتدوا) بالسلوك فى طريق الهدى (زادهم هدى) اى فضلا منه واحسانا (او) ان يكون (شرا) مبعدا من الله تعالى (عقيب ذنب اهانة وعقوبة) لذلك المذنب (فيسمى) اى الخاطر المسمى بذلك (خذلانا واضلالا) اذا بقى للعبد فى الجملة اختيار واذا اشتد حتى سلب الاختيار من العبد يسمى ختما وطبعا ففى هذه الحالة لايتصور العلاج كما فى الحاشية

(واما بواسطة ملك) عطف على قوله اما ابتداء (موكل من الله تعالى على ابن آدم) لطفا به ليقود للطاعة ويحول بينه وبين المعصية بحفظ الله تعالى (جاثم) بالجيم فالمثلثة اى جالس يقال جثم الطائر والارنب من باب ضرب هو كالبروك من البعير وربما اطلق على الظباء والابل انتهى (على اذن قلبه) ﴿١٧٢﴾ اى محل سمعه (اليمنى) صفة اذن (يقال له الملهم) بصيغة الفاعل من الالهام (ولدعوته الالهام ولا تكون) اى دعوته (الا الى خير) لعصمته من الحمل على غيره (وعلامته) اى الالهام (كونه مترددا) بين الفعل والترك (وفى الفروع) لا الاصول (والاعمال الظاهرة) من الصلاة والزكاة والصدقة وغيرها من اعمال الجوارح (و) يكون (بلا سبق طاعة او معصية فى الاغلب) بل يلهمه الملك ذلك ابتداء وقد يكون عقيب سبق الطاعة تثبيتا على المراضى او عقيب المعصية انقاذا منها (او بواسطة طبيعة) معطوف اما على ابتداء لاصالته والخافض ثمه معتبر فى معناه او على بواسطة وهو انسب باللفظ وبالسياق وفى المصباح الطبيعة مزاج الانسان المركب من الاخلاط (مائلة) لحسنها (الى الشهوات) جمع شهوة وهى اشتياق النفس الى الشئ (يقال لها) اى الطبيعة المذكورة (النفس و) يقال (لدعوتها هوى) بالقصر مصدر هويته من باب ضرب اذا احببته وعلقت به ثم اطلق على ميل (ولا) النفس وانحرافها نحو الشئ ثم استعمل فى ميل مذموم فيقال اتبع هواه وهو من اهل الاهواء كما فى المصباح

﴿ واما بواسطة ملك ﴾ عطف على قوله اما ابتداء ﴿ موكل من الله تعالى على ابن آدم جاثم ﴾ مكب وملازم ﴿ على اذن قلبه اليمنى ﴾ يلهمه ﴿ يقال له الملهم ولدعوته الالهام ولا تكون ﴾ هذه الدعوة ﴿ الا الى خير ﴾ قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان للشيطان لمة بابن آدم وللملك لمة يعنى نزلة بالدعوة كما فى المنهاج * وزاد فى الجامع الصغير قوله عليه السلام فاما لمة الشيطان فايعاد بالشر وتكذيب بالحق واما لمة الملك فايعاد بالخير وتصديق بالحق فمن وجد هذه فليعلم انها من الله فليحمد الله ومن وجد الاخرى فليتعوذ بالله من الشيطان * قال عبد الرؤوف المناوى الايعاد يستعمل فى الشر والخير ايضا ثم قال الفرق والتمييز بين اللمتين لا يهتدى اليه اكثر الناس والخواطر بمنزلة البذر فمنها ماهو بذر السعادة ومنها ماهو بذر الشقاوة وسبب اشتباه الخواطر اربعة اشياء لا خامس لها ضعف اليقين او قلة العلم بمعرفة صفات النفس واخلاقها او متابعة الهوى بخرم قواعد التقوى او محبة الدنيا مالها وجاهها وطلب المنزلة والرفعة عند الناس فمن عصم من هذه الاربعة فرق لمة الملك ولمة الشيطان ومن ابتلى بها لم يفرق وانكشاف بعض الخواطر دون بعض لوجود بعض هذه الاربعة دون بعض واتفقوا على ان كل من اكل الحرام لا يفرق بين الوسوسة والالهام ﴿ وعلامته ﴾ اى خاطر الملك ﴿ كونه مترددا ﴾ اذ الملك بمنزلة ناصح يدخل معك من كل وجه ويعرض عليك كل نصح رجاء اجابتك ورغبتك فى الخير ﴿ وفى الفروع والاعمال الظاهرة ﴾ فى الاكثر لان الملك لا يطلع على العقائد والاعمال الباطنة فى اكثرهم كما فى المنهاج فالاطلاق ليس بحسن ﴿ وبلا سبق طاعة او معصية فى الاغلب ﴾ هذا مخالف ايضا لما فى المنهاج حيث قال وان كان اى خاطر الخير مبتدأ فمن الملك فى الاغلب واعلم انه قال فيه ايضا معرفة خاطر الخير من الله او من الملك بثلاثة ان قويا فمن الله تعالى وان مترددا فمن الملك وان عقيب اجتهاد وطاعة فمن الله وان ابتداء فمن الملك فى الاغلب وان فى الاصول فمن الله وان فى الفروع والاعمال الظاهرة فمن الملك فى الاكثر فقد عرفت زيادة قوله او معصية فافهم ﴿ او بواسطة ﴾ الظاهر عطف على قوله واما بواسطة ملك او على قوله اما ابتداء فالاولى واما بواسطة ﴿ طبيعة مائلة الى الشهوات ﴾ ونيل اللذات كيف كانت من حسن او قبح ﴿ يقال لها النفس ﴾ لعل هى النفس الامارة بالسوء التى تميل الى الطبيعة البدنية وتأمر باللذات والشهوات الحسية وتجذب القلب الى الجهة السفلية فهى مأوى الشر ومنبع الاخلاق الذميمة والافعال السيئة ﴿ و ﴾ يقال اى يسمى ﴿ لدعوتها هوى ﴾ وفسر ايضا بميل النفس الى مقتضيات الطبع والاغراض عن الجهة العلوية الى السفلية

(ولاتكون) الدعوة (الاالى الشر وعلامته كونه مصمما) لكونه داعيا نفسيا (راتبا) لازما (على حالة واحدة) لاتخلف (وان لاتضعف) لان الوارد نفسى (ولايقل) بفتح التحتية وكسر القاف (بذكر الله تعالى)

اى بسببه ثم عطف على بواسطة طبيعة قوله (او بواسطة شيطان مسلط من الله تعالى) على ابن آدم ابتلاءله (جاثم على اذن قلبه اليسرى) لان اليسرى معدة للمستقذر واليمنى لكرامة (يقال له) اى للشيطان (الوسواس) بفتح الواو (الخناس) اى المتأخر عن الوسوسة عند ذكر الله تعالى (و) يقال (لدعوته الوسوسة وعلامته) اى الخاطر الشيطانى (كونه مترددا) فى النفس (ومضطربا) فيها لكون الداعى اليه من الخارج اوكونه من النفس او الملك (وبلا سبق ذنب) من الحاصل له ذلك الخاطر (فى) الحال (الاكثر) وقديكون عنه (وان يقل) من القلة (ويضعف بذكر الله تعالى) لما علمت من تفسير الخناس (ويكون) اى الخاطر المدعواليه منه (شرا) محضا (فى الاغلب) من الاحوال (وقديكون خيرا مفضولا) فيشغله به (لان يمنعه عن) الخير (الفاضل) عليه سعيا فى حرمانه من جزيل الثواب الناشى عن فعل الفاضل وفى نسخة عن الفضائل جمع فضيلة الكمالات القائمة بالنفس (او) خيرا (يجره الى ذنب عظيم) كان يوقعه فى العجب او الكبر

﴿ولاتكون﴾ تلك الدعوة ﴿الاالى الشر﴾ ولايتصور رجوعها الى الله تعالى لانها من حزب الشيطان ومبعده عن الرحمن وقدعرفت ماهيتها واليه الاشارة بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم اعدى عدوك نفسك التى بين جنبيك ﴿وعلامته﴾ اى من النفس ﴿كونه مصمما راتبا﴾ ثابتا وقيل متكررا بالامثال ﴿على حالة واحدة﴾ فانها لاتزول عن الاقدام الى ان تصل مرادها وتحصل مقصودها ﴿وان لايضعف ولايقل بذكر الله تعالى﴾ ولايزول قيل الابصدق المجاهدة وعن بعض العارفين الهوى كالنمر اذا حارب لاينصرف الابقمع بالغ وقهر ظاهر اومثل الخارجى الذى يقاتل تدينا لايكاد يرجع حتى يقتل ومثل الشيطان كالذئب اذا طردته من جانب دخل من جانب آخر فاطلاق المصنف يجب تقييده اواطلاق مجازى نزل مايصعب زواله منزلة مالايزول وبالجملة الخاطر الشر من قبل النفس يعرف بامرين التصميم على واحدة وعدم الزوال بذكره هذا وان طابق لمأخذه منهاج العابدين لكن لايخفى ان اولهما مستلزم لآخرهما ﴿اوبواسطة﴾ اى واما بواسطة ﴿شيطان مسلط﴾ من الله تعالى لحكمة كالاختبار وتكثير الاجر بمجاهدته ﴿على ابن آدم جاثم على اذن قلبه اليسرى﴾ صفة اذن ﴿يقال له الوسواس﴾ الموسوس فالتسمية للمبالغة لانها دأبه وعادته ﴿الخناس﴾ الذى عادته ان يخنس اى يتأخر اذا ذكر الانسان ربه ولذلك سمى به ﴿ولدعوته الوسوسة وعلامته﴾ اى من الشيطان ﴿كونه مترددا ومضطربا﴾ اذلايصر على شئ فان لم يجب العبد دعوته لشئ ينقله الى آخر اذلاغرض له فى المعصية الخاصة بل مراده الاضلال كيف ماكان ﴿وبلاسبق ذنب﴾ منه ﴿فى الاكثر﴾ اى اكثر الاشخاص او اكثر الاحوال او اكثر الاوقات والاولى فى قول الاكثر فانه يبتدئ بدعوة الشر ويطلب الاغواء بكل حال ﴿وان يقل ويضعف بذكر الله تعالى﴾ لان عادته ان يخنس عند ذكر الله كما قال اهل التفسير عند قوله تعالى من شر الوسواس الخناس فافهم فالاوفق ان يقال كونه ضعيفا اوزائلا بذكر الله تعالى فهذه العلامة امور ثلاثة التردد وعدم السبق والضعف عند الذكر فالاول مع الثالث كالمتقارب لكنه قصد زيادة توضيح وانه تابع للغزالى فى ذلك كله ﴿ويكون﴾ خاطر الشيطان ﴿شرا فى الاغلب وقديكون﴾ خاطر الشيطان ﴿خيرا مفضولا﴾ لالذاته بل ﴿لان يمنعه عن﴾ الخير ﴿الفاضل﴾ فانه ان لم يقدر على المنع بالكلية فبالآخرة يرضى على ذلك ﴿اويجره﴾ اى العبد بذلك الخير ظاهر اللفظ المفضول لكن المناسب من حيث المعنى هو الخير مطلقا ولوفاضلا وهو الموافق لما فى المنهاج الشيطان ربمايدعو الى الخير لقصد الشر كالدعوة الى المفضول للمنع عن الفاضل او الدعوة الى الخير ليجره الى ذنب عظيم لايفى خيره بذلك الشر من عجب اوغيره الى آخر ماقال ﴿الى ذنب عظيم﴾ ضررا من نفع الخير كالنفع الجزئى للضرر الكلى والحظر راجح على مطلق

قال ابن عطاء فى الحكم معصية اورثت ذلا وانكسارا خير من طاعة اورثت عزا واستكبارا (وعلامته) اى الخير المدعو اليه منه لاحد ماذكر (ان يكون قلبك فيه مع نشاط) لما يلقيه فى قلب العامل (لا مع خشية و) علامة اخرى له ان يكون ذلك (مع عجلة) اى اسراع فى المباشرة ﴿١٧٤﴾ (لا مع تأن ومع امن) من العدو لتغريره له (لا مع خوف) من العاقبة (ومع عمى العاقبة) اى الجهل بما يؤل اليه (لا مع بصيرة) لجهله بثمرة ذلك وعدم تبصره به * اخرج الترمذى والنسائى المرموز لهما بقوله (ت س) (عن ابن مسعود) الهذلى (رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) انه (قال فى القلب لمتان) بفتح اللام وتشديد الميم فى النهاية اللمة الهمة والخطرة تقع فى القلب من فعل الخير والشر والعزم عليه كما فى النهاية وشرح غريب الحديث (لمة من الملك بايعاد بالخير) بحصوله كالمغفرة والغنى ليسكن القلب وينشرح الصدر قوله بايعاد اى بوعد منه وهو صفة لمة او حال منها وكذا قوله من الملك وقس عليه قرينه (وتصديق بالحق) الوارد من مولانا سبحانه وتعالى (ولمة من العدو) والمراد من العدو الشيطان قال الله تعالى ان الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا (بايعاد بالشر) لغلق المؤمن واتعابه (وتكذيب بالحق) انه غير مطابق للواقع (ونهى عن الخير) اى عن فعله بالامر بتركه اوبفعل ضده قال الله تعالى الشيطان (انه) يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء * اخرج ابن ابى الدنيا المرموز له بقوله (دنيا) (عن انس) بن مالك (رضى الله تعالى عنه

الاباحة والندب والحرمة مقدم على ترك الواجب ﴿ وعلامته ﴾ من الشيطان للمنع والانضاء المذكورين ﴿ ان يكون قلبك فيه ﴾ فى ذلك الخير ﴿ مع نشاط ﴾ وسرور ﴿ لا مع خشية ﴾ وخضوع ﴿ ومع عجلة لا مع تأن ﴾ لان العجلة من الشيطان فى مثل هذا المقام والتأنى من الرحمن * وفى المنهاج فى هذا المقام عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم العجلة من الشيطان الا فى خمسة تزويج البكر اذا ادركت وقضاء الدين اذا وجب وتجهيز الميت اذا مات وقرى الضيف اذا نزل والتوبة من ذنب اذا اذنب ﴿ ومع امن لا مع خوف ومع عمى العاقبة لا مع بصيرة ﴾ قيل من الخواطر مايعرض من جهة المزاج ميلا الى مايوافق فهذا اذا تمكن سمى شهوة وضده نفرة ومنه مايعرض لنيل رتبة فاذا تمكن سمى همة ومنه مايعرض باعثا على الفعل القبيح فاذا تمكن سمى سيئة ومنه مايعرض باستعجال اللقاء فاذا تمكن سمى شوقا ومنه مايعرض بتثبيت حكم اوشئ على ماهو عليه فاذا تمكن سمى علما وان مترددا سمى شكا فان عرض بذكر مالاحقيقة له على سبيل الثبات سمى جهلا ولجميع الاخلاق والخصال خواطر متى تمكنت سميت باسماء تخصها والدليل على ان من الخاطر مايكون من الملك ومايكون من الشيطان ما اخرج ﴿ س ت ﴾ النسائى والترمذى ﴿ عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه عن النبى عليه الصلاة والسلام انه قال فى القلب لمتان ﴾ تثنية لمة بالفتح من الالمام وهو القرب وقيل بمعنى المس ﴿ لمة من الملك بايعاد ﴾ على زنة افعال ﴿ بالخير ﴾ فى المناوى عن القاضى وان اختص بالشر عرفا يقال اوعده اذا وعده ويمكن ان يكون للمشاكلة لما بعده لانها لاتختص بما قبلها وان كثر فيه اوللامن من الاشتباه بذكر الخير ﴿ وتصديق بالحق ﴾ فان الملك والشيطان يتعاقبان على القلب تعاقب الليل والنهار فمن الناس من يكون ليله اطول من نهاره وآخر بضده ومن الناس من يكون زمنه نهارا كله وآخر بضده ﴿ ولمة من العدو ﴾ اى الشيطان ﴿ بايعاد بالشر ﴾ بما يؤدى الى كل مافيه خطر الى ترك الفاضل باراءة المفضول ﴿ وتكذيب بالحق ونهى عن الخير ﴾ كعقائد اهل البدع قال فى الفيض الملك عبارة عن خلق خلقه الله شانه افاضة الخير وافادة العلم وكشف الحق والوعد بالمعروف والشيطان عبارة عن خلق شانه الوعيد بالشر والامر بالفحشاء والقلب متجاذب بين الشيطان والملك فرحم الله امرأ وقف عند همه فما كان من الله تعالى امضاه وماكان من عدوه جاهده والقلب باصل الفطرة صالح لقبول آثار الملائكة والشياطين متساويا لكن يترجح احدهما باتباع الهوى والاكباب على الشهوات اوالاعراض عنها ومخالفتها ﴿ دنيا ﴾ ابن ابى الدنيا ﴿ عن انس رضى الله عنه ﴾ قيل عن التيمى فيه عدى بن عمار وهو ضعيف وانت تعلم ان ضعفه لايضر باحتجاجنا هنا

انه عليه الصلاة والسلام قال ان الشيطان واضع خرطومه) اى انفه وجمعه خراطيم كما فى المواهب قال الامام الراغب الاصفهانى فى المفردات والخرطوم ﴿١٧٥﴾ انف الفيل فسمى انفه خرطوما استقباحا له انتهى (على قلب ابن آدم) يوسوس له (فان ذكر) اى ابن آدم (الله تعالى خنس) اى تأخر عن ذلك لابعاد نور الذكر له وحيلولته بينه وبينه (وان نسى الله تعالى) اى نسى ذكره بقرينة مقابلة (التقم) اى الشيطان والافتعال للمبالغة (قلبه) للوسوسة اى جعلها فيه كانها اللقمة لدنوها به فتأمل هذا بيان معرفة طرق الخواطر المقيدة المذكورة (واما علامة خاطر الشر مطلقا) اى نفسانيا او شيطانيا (وعلامة خاطر الخير كذلك) اى مطلقا رحمانيا او ملكيا ومنشأ الخواطر اربعة ما يحدثه الله تعالى فى قلب العبد وما يحدث فى قلبه بواسطة ملك الموكل او بواسطة طبيعة مائلة للشهوات او بواسطة شيطان جاثم على قلبه فكان قلب العبد يرميه السارق فى الجوانب الاربعة كما فى المواهب (فلمعرفتهما) اى القبيلين (اربعة موازين مرتبة) بعضها على بعض (الاول عرضه على الشرع) الحمدى (فان وافق) اى الخاطر (جنسه فخير) لان الشرع كله خير (وان وافق ضده) من الضلال والبدع (فشر)

﴿انه عليه الصلاة والسلام قال ان الشيطان واضع خرطومه﴾ كزنبور الانف او مقدمه او ما ضممت عليه الحنكين كما نقل عن القاموس لكن فى الجامع الصغير بهذه الرواية وعن هذا المخرج واضع خطمه وفسر اى فمه وانفه والخطم من الطير منقاره ومن الدابة مقدم انفها وفمها ﴿على قلب ابن آدم فان﴾ وفى بعض النسخ فاذا ﴿ذكر الله تعالى خنس﴾ تأخر وانقبض ﴿وان نسى الله تعالى التقم قلبه﴾ يجعل قلبه لقمة فى فمه قال فى الفيض فبعد الشيطان من الانسان على قدر ذكره والناس فيه يتفاوتون قال ابو سعيد الخراز رأيت ابليس فاخذنى ناحية فقلت تعالى فقال اى شئ اعمل بكم لزمتم الذكر وطرحتم ما اخادع به قلت ماهو قال الدنيا فولى ثم التفت وقال بقى لى فيكم لطيفة هى السماع وصحبة الاشرار* قال الغزالى مهما غلب على القلب ذكر الدنيا ومقتضيات الهوى وجد الشيطان مجالا فوسوس ومهما انصرف القلب الى ذكر الله ارتحل الشيطان وضاق مجاله* وقال الحكيم قد اعطى الشيطان وجنده السبيل الى فتنة الآدمى وتزيين ما فى الارض له طمعا فى غوايته فهو يهيج النفوس الى تلك الزينة تهييجا يزعزع اركان البدن ويستفز القلب حتى يزعجه عن مقره ولا يعتصم بشئ اوثق من الذكر لانه اذا هاج الذكر من القلب هاجت الانوار فاشتعل الصدر بنار الانوار وهيج العدو نار الشهوات واذا رأى العدو هيجان الذكر من القلب ولى هاربا وخمدت نار الشهوات وامتلأ الصدر نورا فبطل كيده وعن ابن عبد العزيز ان رجلا سأل ربه ان يريه موضع الشيطان من قلب الآدمى فرأى فى المنام جسد رجل يشبه البلور يرى داخله من خارجه والشيطان بصورة ضفدع قاعد على منكبه الايسر له خرطوم طويل ادخله فى منكبه الايسر الى قلبه يوسوس اليه فاذا ذكر الله خنس ومثل هذا قد يشاهد فى اليقظة وقد رآه بعض المكاشفين بصورة كلب جاثم على جيفة يدعو الناس اليها والقصد ان يصدق بان الشيطان ينكشف لارباب القلوب وكذا الملك انتهى ﴿و﴾ اما ﴿علامة خاطر الشر مطلقا﴾ سواء من الله او من الشيطان او النفس ﴿وعلامة خاطر الخير كذلك﴾ مطلقا سوى النفس ﴿فلمعرفتهما اربعة موازين﴾ جمع ميزان ﴿مرتبة﴾ لا يعدل الى ثانيها بدون تعذر اولها فى الكل ﴿الاول عرضه على الشرع فان وافق﴾ الخاطر ﴿جنسه﴾ فعلا وتركا يعنى لا يلزم موافقة شخصه اذ ربما لا يوجد نص على اعيان بعض المسائل بل يوجد تحت العمومات وكذا الاحكام المستخرجة من المجتهد بالنظر الينابيل تحت قواعدهم الكلية ﴿فخير وان﴾ وافق ﴿ضده﴾ ضد جنس ذلك بان لا يكون عينه ثابتا بنص ولا داخلا تحت عموم شرع ولا يكون من الجزئيات الداخلة تحت الكليات ﴿فشر﴾ قيل فان كان نفلا او فرضا يمضيه وان حراما او مكروها ينفيه وان استوى الخاطر ان ينفذ اقربهما الى خلاف هوى النفس وهذا الميزان للعلماء الراسخين لا لكل احد ظاهره ان ما لا يوجد فيه نص فليس بخير ولا شر الا ان يدعى

لانه ليس بعدالحق الا الضلال (والثانى عرضه على عالم من علماء الآخرة) القاصد بعلمه العبودية لله تعالى والتقرب
اليه قال بعضهم علماء الدنيا زينة الملوك وعلماء الآخرة زينة الملكوت (ومرشد كامل) حالا ومقالا علما وعملا (ان وجد
ولكن هو فى هذا العصر الاخير اعز من الاكسير لغلبة السواد ﴿١٧٦﴾ على العباد بل لا يوجد الا من رحم الله

تعالى (فان قال خير) اى قال هذا الخاطر خير ومرضى عندالله (فخير) لانه لرغبته فى الآخرة لا بحرصه الا على النافع فيها (وان) قال هو (شر فشر) لما علم من صلاحه ونصيحته لله ورسوله وللمؤمنين وهذا الميزان ايضا قلما يوجد فى زماننا لانه اعز من الكبريت الاحمر (والثالث عرضه على الصالحين) جمع صالح هو القائم بحقوق الله تعالى وحقوق العباد حسب الطاقة (فان كان فى فعله) اى ذلك الخاطر (اقتداؤهم) اى اتباعهم وفى نسخة اقتداء بهم (فخير وان كان) فيه اقتداؤه (بالطالحين) ضد الصالحين واول كل منهما مهمل كرابعه (فشر) لان طرق الصلاح خير وبضدها طرق الشر (والرابع عرضه على النفس والهوى فان تنفر عنه نفرة طبع) لما فيها من ثقل الخير

دخول الاباحة الاصلية تحت ذلك الجنس بناء على ان الاصل فى الاشياء هو الاباحة فتأمل ﴿و﴾ الميزان ﴿الثانى عرضه﴾ اى الخاطر ﴿على عالم﴾ لا مطلقا بل ﴿من علماء الآخرة﴾ المتشرعة المتدينة المتورعة احترازا عن علماء الدنيا الذين يجعلون علومهم آلة لجمع الدنيا وجلب الاموال ووصول المناصب والترفع ولا يعملون بمقتضى علومهم ولا يحتاطون فى اعمالهم ولا يجتنبون عن الشبهات بل يرتكبون المكروهات والمحرمات فكلما ازدادوا علما ازدادوا مقتا وسخطا وان عملهم على رياء وعجب ونحوهما فهم اظلم خلق الله لا يصلحون للاقتداء بل الاعراض عنهم والفرار منهم * وقال تعالى ولا تطع من اغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه وكان امره فرطا ﴿و﴾ على ﴿مرشد كامل﴾ فى صفة الارشاد بان يكون معرضا عن حب الدنيا وحب الجاه وقد كان تابع لشخص بصير تتسلسل متابعته الى سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم وكان محسنا لرياضة نفسه من قلة الاكل والقول والنوم وكثرة الصلاة والصدقة والصوم وكان بمتابعة الشيخ البصير جاعلا محاسن الاخلاق له سيرة كالصبر والشكر والتوكل واليقين والسخاوة والقناعة وطمأنينة النفس والحلم والتواضع والعلم والصدق والحياء والوفاء والوقار والتأنى وامثالها فهو اذا نور من انوار النبى عليه الصلاة والسلام يصلح للاقتداء لكن وجود مثله نادر اعز من الكبريت الاحمر الى آخر ما قال الغزالى فى نصائحه الولدية ﴿ان وجد﴾ قيل اى ان ظفر والا فهو موجود الى يوم القيامة ولا تخلو البلاد عنه ﴿فان قال﴾ هو ﴿خير فخير﴾ فى نفس الامر ﴿وان﴾ قال هو ﴿شر فشر﴾ عندالله لانه صاحب امانة فانه صاحب تصرف فى الظاهر والباطن ﴿والثالث عرضه على الصالحين﴾ القائمين على امر الله المنتهين عن جميع مانهى الله الذين صرفوا ريعان اعمارهم بمجاهدة انفسهم على طاعة الله وتفرغوا عن كل شئ سوى الله وجعلوا عزائم الاعمال على نفسهم كالواجب ورخصها كالمحرم الا بضرورة فالاولى ان يسكت عن قوله ومرشد كامل فى السابق ويزيدهنا اويسكت عنه بالكلية واما الغزالى فى المنهاج فقد ثلث الاقسام ولم يذكر العرض على العالم لعله اراد بالصالحين ما يشمل القسمين او طريق دلالة النص والمصنف اراد زيادة توضيح ﴿فان كان فى فعله اقتداء بهم فخير وان بالطالحين﴾ الفاسقين ضد الصالح ﴿فشر والرابع عرضه على النفس والهوى﴾ الذى شأنه الميل الى الشهوات والحظ العاجل ﴿فان تنفر عنه نفرة طبع﴾ اى هوى وشهوة لا لنفرة خشية من الله تعالى ﴿فخير﴾ لانها اذا خليت وطبعها تميل الى الشرور وتنفر عن الخير لان المناهى محبوبة فى القلوب ﴿وان مالت اليه ميل طبع لا ميل رجاء من الله تعالى

عليها (لا لنفرة خشية من الله تعالى) خوف العقوبة عليه (فخير) لانها لا تثقل (فشر)
عليها عادة الا الخير (وان مالت اليه ميل طبع لا ميل رجاء) لثواب على عمله (من الله تعالى

شر) لان النفس تميل للقبيح لقبح طبعها وخسة صنعها (اذا النفس اذا خليت) بالبناء للمفعول وترك ذكر الفاعل للتعميم
عطف على نائب الفاعل من غير فصل وهو قليل جدا قوله (وطبعها) واحسن من العطف جعلها واو المعية والنصب
لى المفعول معه (لأمارة بالسوء) قال الله تعالى ان النفس لأمارة بالسوء وسميت النفس امارة لظهور كونها آمرة للعقل
مستخدمة له جدا فان النفس اعنى القوة الحيوانية التى تشتمل على القوى المدركة والمحركة اذا لم يكن لها طاعة القوة العاقلة
لحكمة كانت بمنزلة بهيمة غير مرتاضة تنبعث الى ما يدعوها اليه شهوتها وغضبها وتستخدم العاقلة فتكون النفس امارة
العاقلة مؤتمرة عن كره مضطربة اما اذا راضها العاقلة ومنعها عن تلك الدواعى المخالفة فان تأدبت فى خدمتها وتمرنت
لى طاعتها بحيث تأتمر بامرها وتنتهى بنهيها كانت العاقلة مطمئنة والنفس مؤتمرة وان اطاعت تارة وعصت تارة فحين
عصت تتبع هواها ثم تندم فتلوم نفسها ﴿١٧٧﴾ فتكون لوامة فاعلم ذلك كما فى شرح قصيدة البردة لمحمد العيشى

فشر اذا النفس اذا خليت ﴿ عن العوارض والموانع ﴿ وطبعها ﴿ مع طبعها ﴿ لأمارة بالسوء ﴿ قال الله تعالى ان النفس لأمارة بالسوء * قال فى المنهاج عن العلماء معرفة خاطر الخير من الشر بثلاثة عرضه على الشرع فان وافق جنسه فخير وان بالضد برخصة اوشبهة فشر فان لم يمكن فبأقتداء الصالحين اوالصالحين فان لم يمكن فبنفرة الهوى وميله فبالتثليث والترتيب والمصنف بالتربيع والاطلاق لعل الظاهر التخيير لا الترتيب ﴿ واما حيل الشيطان ﴿ الموكل على ابن آدم لان المعاد المعرف عين الاول ﴿ ومخادعاته ﴿ الخدعة الحيلة ايضا والمنع ﴿ فى الطاعة فمن سبعة اوجه ﴿ باستقراء المشايخ ﴿ اولها ان ينهاه عنها ﴿ اى عن الطاعة بالميولات والتلذذات وباراءة المشتهيات* قيل وسند نهيه فى الغالب ثلاثة* الاول انه غنى عن عبادتك فقل من عمل صالحا فلنفسه ومن جاهد فانما يجاهد لنفسه * والثانى ان الله كريم يغفرلك ويدخلك الجنة بلا عمل فقل ماغرك بربك الكريم وتلك الجنة التى نورث من عبادنا من كان تقيا* والثالث ان عبادتك معيبة مشوبة بالرياء ونحوه وانك لست بمتق فلا تقبل منك كما قال الله تعالى انما يتقبل الله من المتقين فسعيك ضائع وتعذيب حيوان بلا فائدة فقل مرادى دفع عذاب الله تعالى بامتثال امره وذا لا يتوقف على القبول بل على اجتماع الشرائط والاركان اذ بينهما عموم من وجه لا يخفى ان صح كون ماذكر اسانيد هذا النهى فالاولى ان يرجع جوابها الى جواب المصنف ودعوى الارجاع بعيد سيما فى البعض لعل اقوى الاسانيد المراد لايليق بعمله بل بفضله وكرمه تعالى اذرب عابد كان من اهل النار ورب فاسق كان من اهل الجنة ﴿ فان عصمه الله تعالى ﴿ اى حفظه

جامله الله بالابكار والمشى (واما حيل الشيطان ومخادعاته) للانسان (فى الطاعة) فى الاضواء البهجة الطاعة غير القربة والعبادة لانها امتثال الامر والنهى والقربة ما يتقرب به بشرط معرفة المتقرب اليه والعبادة ما يتعبد به بشرط النية ومعرفة المعبود فالطاعة توجد بدونهما فى النظر المؤدى الى معرفة الله اذ معرفته انما تحصل بتمام النظر والقربة توجد بدون العبادة فى القرب التى لاتحتاج الى النية كالعتق والوقف انتهى كلامه (فمن سبعة اوجه) اى من كل منها وفى روضة المتقين المداخل التى يأتى الشيطان من قبلها

فى الاصل ثلاثة الشهوة والغضب والهوى (بريقة ٢٣ نى) فالشهوة بهيمة والغضب سبعية والهوى شيطانية فالشهوة آفة
لكن الغضب اعظم منها والغضب آفة لكن الهوى اعظم منه قوله تعالى ان الصلاة تنهى عن الفحشاء المراد منه آثار
الشهوة وقوله تعالى والمنكر المراد منه الغضب وقوله والبغى المراد منه آثار الهوى فبالشهوة يصير الانسان ظالما لنفسه
وبالغضب ظالما لغيره وبالهوى يتعدى ظلمه الى حضرة جلال الله تعالى فلهذا قال الظلم ثلاثة ظلم لايغفر وظلم لايترك وظلم
عسى الله ان يتركه فالظلم الذى لايغفر الشرك بالله تعالى والظلم الذى لايترك ظلم العباد والظلم الذى عسى الله ان يتركه ظلم
الانسان نفسه ومنشأ الظلم الذى لايترك الغضب والذى عسى الله ان يترك الشهوة والذى لايغفر الهوى الى هنا كلامه روضة
المتقين (اولها) اى الاول من السبعة (ان ينهاه) اى العابد (منها) اى من الطاعة (فان عصمه الله تعالى) اى حفظه تعالى

(رده) ای ردالانسان النهی اورد الشیطان (بان قال انی محتاج الی ذلك) فی الدارین (جدا) بكسر الجیم احتیاجا تاما (اذلابد) ای لافراق (من التزود) ای اخذ الزاد فی السفر الی الله تعالی (من هذه الدنیا الفانیة للآخرة التی لاانقضاء لها) قال الله تعالی وتزودوا فان خیر الزاد التقوی * وعن ابی ذر رضی الله تعالی عنه انه قال قال رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم یاباذر جدد السفینة فان البحر عمیق واكثر الزاد فان السفر بعید واقلل من الحمولة فان الطریق مخوف واخلص الاعمال فان الناقد بصیر * قال الفقیه المراد من تجدید السفینة تحقیق الایمان وتصونه عن التشبیه والمراد من البحر جهنم وقد روی عن النبی علیه السلام ان المؤمن اذا دخل النار بصیر الله ثواب التوحید سفینة والقرآن حبله والصلاة شراعه والمصطفی ملاحه والمؤمنون یجالسون علیها فیعبرون علیها سالمین كما قال الله تعالی ثم ننجی الذین اتقوا الآیة والمراد من الزاد العبادات والطاعات لان زاد النعیم الطاعات وزاد الجحیم السیئات والمراد من الحمولة الذنوب والمراد من الناقد هو الله فانه لایقبل الا الخالص فیجب علی المؤمن ان یخلص عمله الی وقت الممات كما فهم من زهرة الریاض (ثم) الثانی ان (یأمره بالتسویف) والتأخیر بالعمل سوف اعمل (فان عصمه الله تعالی) من قبول ذلك (رده) علی الشیطان اورده نفسه (بان قال لیس اجلی) ای منتهی عمری (بیدی) بل لكل اجل كتاب ومایدری ان لایأتی الزمان الآتی الاوقد انتظمت فی سلك الاموات قال الله تعالی فی آخر سورة لقمان * ان الله عنده علم الساعة وینزل الغیث ویعلم مافی الارحام * علی ای وصف كان من سواد وبیاض وذكر وانثی وغیر ذلك * وماتدری نفس ماذا تكسب غدا * من خیر وشر * وماتدری نفس بای ارض تموت * ای بای مكان من بر او بحر اوسهل اوحزن الآیة نزلت حین سئل حارث بن عمرو رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم اخبرنی عن الساعة متی قیامها وانی زرعت الارض

(فی كل)

﴿ رده بان قال ﴾ قولا معقولا لاملفوظا وان جاز ذلك ایضا للشیطان ﴿ انی محتاج الی ذلك ﴾ الطاعة ولو استحبابا ﴿ جدا ﴾ احتیاجا قطعیا اذ الفرائض محتاج الیها للتخلص من وزر تركها ولثوابها ایضا ونحو الاستحباب لثوابه كما روی عن الحسن رحمه الله طلب الجنة بلاعمل ذنب من الذنوب وقال صلی الله تعالی علیه وسلم الكیس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والاحمق من اتبع نفسه هواها وتمنی علی الله ای الرحمة والمغفرة ﴿ اذلابد من التزود ﴾ اخذ الزاد سیما بخیر الزاد الذی هو التقوی فانه لابد لكل مسافر سیما الی سفر بعید من الزاد وزاد المسافر للسیر الی الله الذی لابد منه والی ربك المنتهی وان الی ربك الرجعی كما قال المصنف ﴿ من هذه الدنیا الفانیة ﴾ السریعة الزوال ﴿ للآخرة التی لاانقضاء لها ﴾ ولاانقطاع قال فی النصائح الولدیة للغزالی ان رجلا فی بنی اسرائیل عبد الله سبعین سنة فاراد الله ان یجلوه علی الملائكة فارسل الیه ملكا یخبره انه مع تلك العبادة لایلیق به فلما بلغه قال العابد نحن خلقنا للعبادة فینبغی لنا ان نعبده فلما رجع الملك قال الهی انت اعلم بما قال فقال الله تعالی اذا هو لم یعرض عن عبادتنا فنحن مع الكرم لانعرض عنه اشهدوا یاملائكتی انی قد غفرت له * وقال علی رضی الله تعالی عنه من ظن انه بدون الجهد یصل فهو متمن ومن ظن انه ببذل الجهد یصل فهو متعن واما اذا عاد الشیطان وقال لو اوجب العمل النفع لانتفع نحو برصیص وبلعم ولو اوجب ترك العمل لتضرر نحو سحرة فرعون فسندفع من جواب المصنف وقد اندفع ایضا بما ذكر آنفا ﴿ ثم ﴾ اذا عجز عن ذلك فینتقل الی آخر ﴿ یأمره ﴾ ای یأمر الشیطان للانسان ﴿ بالتسویف ﴾ ای بتأخیر العمل اما اوان الشیب اوالی فراغ عمل من عمل الدنیا او الی وقت مبارك او مكان مبارك ﴿ فان ﴾ للشرط ﴿ عصمه الله تعالی رده ﴾ اراد عصمته المفهوم من هذه الصیغة ان اجوبة ذلك كله انما هو بعصمة الله تعالی فقط ولادخل لاختیار العبد وذلك جبر محض مخل لقاعدة التكلیف وستعلم من قاعدة خلق افعال العباد كما سبق انه مامن مذهب الا فیه قدم راسخ من الجبر كما نقل عن السلف انه لاجبر ولاتفویض ولكن امر بینهما ﴿ بان قال لیس اجلی بیدی ﴾ بل بید الله فلا یمكن اطالته ولااعلم وقته بل یحتمل ان یقع

ى تمطر السماء وعن امرأتى ان فى بطنها ذكرا وانثى وانى علمت ما عملت امس فما اعمل غدا وهذا مولدى قد عرفته فاين اموت
قال عليه السلام مفتاح الغيب خمس وتلا عليه السلام هذه الآية * قيل لاشئ اخص بالانسان من كسبه وعاقبته فاذا
لم يكن له طريق الى معرفتها كان من معرفة ماعداهما ابعد * ان الله عليم * اى عالم بحقيقة كل امر *خبير* بحاله فهو
المختص بعلم هذه الاشياء لا غير كما فى تفسير العيون (على انى) علاوة فى رد شبهة ابليس فى طلب التسويف (ان سوفت)
ى اخرت (عمل اليوم) المطلوب منى حالا (الى غد فعمل الغد متى اعمله فان لكل يوم عملا) فيؤدى التسويف لابطال عمل
احد اليومين وههنا تفصيل وتحقيق اودعتها فى كتابى جامع الازهار (ثم) الثالث ان (يأمره بالعجلة فيقول له عجل)
ى اعمل الطاعة فى عجلة واسراع (لتتفرغ لكذا وكذا) من طاعات اخر (فان عصمه الله تعالى) من قبول
خداعه (رده بان قال قليل العمل مع التمام خير من كثيره مع النقصان) ومنه ترك الخشوع والخضوع واكمال العمل حقه * روى ان ابليس قال لمردته وجنوده فليقم اربعة منكم على واحد من امة محمد عليه السلام فى الصلاة احدكم من فوقه والآخر عن يمينه والثالث عن شماله والرابع من تحته اجتهدوا فالذى من فوقه يقول انظر الى فوق فان لم يطعه ذهب الى الذى عن يمينه ويقول له انه لم يطعنى فاجتهد انت فيقول الذى عن يمينه انظر الى يمينك فان لم يطعه ذهب هذان الى الذى عن يساره فيقولان اجتهد انت فان
لم يطعه ذهبوا الى الذى تحته فيقولون اجتهد انت لم يطعنا وقال الذى من تحت قدميه عجل عجل فان لم يطعهم كتب الله
من هذه الصلاة اجرا بمائة شهيد وبصفد اولئك الاربع فيلقونهم فى البحر لايخرجون ابدا كما فى ضياء المعنوى * وروى
عن حاتم رحمة الله عليه العجلة من الشيطان الا فى خمس خصال فانها من سنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اطعام
الضيف اذا نزل وتجهيز الميت اذا مات وتزويج البكر اذا ادركت وقضاء الديون اذا وجب والتوبة من الذنوب اذا فرط
انتهى * وقال محمد النواوى يشقى ابليس بخمسة اشياء لم يقر بالذنب ولم يندم عليه ولم يلم نفسه ولم يعزم على التوبة وقنط
من رحمة الله تعالى انتهى كلامه (ثم) الرابع ان (يأمره باتمام العمل) لعدم مطاوعته له على نقضه (مع المراآة)
اى طلب نظر الخلق على عمله لاقبالهم عليه (فان عصمه الله تعالى رده بان قال الناس لايقدرون على نفع وضر

فى كل نفس على ان لكل وقت وظيفة طاعة ولو اخرت طاعة هذا الوقت الى وقت آخر
فما افعل وظيفة ذلك الوقت الآخر وهو قوله ﴿على انى ان سوفت﴾ من سوف بمعنى
التأخير ﴿عمل اليوم الى غد فعمل الغد متى اعمله فان لكل يوم عملا﴾ مخصوصا به لا يتدارك
بعد هذا الوقت لان كل وقت مشغول بوظيفته وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم هلك
المسوفون ولو فرض وصاله الى الوقت الذى سوّفه لاقاطع له بتداركه بل اولى ان
يعطله لكونه مطبوعا فى الاوقات الخالية بالترك واوسلم تدارك هذا الوقت بالطاعة
فلاشك انه يكون فقيرا مفلسا مغبونا قال الحسن يقول الله تعالى يوم القيامة لعباده
ادخلوا الجنة برحمتى واقتسموها بقدر اعمالكم ﴿ثم﴾ اذا الخم من هذا ﴿يأمره
بالعجلة فيقول له عجل﴾ فى طاعتك بتخفيف اركانها وافعالها ﴿لتتفرغ لكذا وكذا﴾
من طاعة اخرى اولنحو شهوات الدنيا فانه اذا لم يقدر عن المنع بالكلية فيرضى
بالخلل فى اوصاف العبادة لينقص اجره اولان يؤدى الى اعظم منه ثم وثم الى
الترك بالكلية ﴿فان عصمه الله تعالى رده بان قال قليل العمل مع التمام﴾ فى غير
الواجبات ﴿خير من كثيره مع النقصان﴾ اذ لايقبل الله الا التام فلايتوهم ان
اتيان بعض الفرائض باتمام مع ترك الآخر خير من اتيان الكل مع النقصان قال
صلى الله تعالى عليه وسلم صل صلاة مودع اى مودع لهواه مودع لعمره وسائر
الى مولاه ﴿ثم﴾ اذا لم ينتفع من ذلك ﴿يأمره باتمام العمل﴾ بشرائطه وآدابه
مع جميع مكملاته ولكن ﴿مع المراآة فان عصمه الله تعالى رده بان قال الناس
لايقدرون على نفع وضر﴾ على انفسهم قال الله تعالى ولايملكون لانفسهم
ضرا ولانفعا فلان لايملكوا لغيرهم اولى يعنى ان الرياء اما لجلب نفع من غيره
تعالى او دفع ضر عنه فاذا لم يقدروا على شئ منهما فعبث وسعى باطل

افلا يكفيني رؤية الله تعالى النافع الضار) وهو الكافي لعبده قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واعلم ان الامة لو اجتمعوا على ان ينفعوك لم ينفعوك الا بشئ قد كتبه الله لك ولو اجتمعوا على ان يضروك لم يضروك الا بشئ قد كتبه الله عليك كما في المواهب (ثم) الخامس ان لم يواقعه على الرياء ان (يوقعه في العجب) اى استعظام ماجاء به من الطاعة (فيقول) اى الشيطان للانسان (ما ايقظك واعقلك) اى اقوى يقظتك واكمل عقلك (تنبهت لما لم يتنبه له غيرك) فيعجب بالاغترار بذلك ان لم يعصمه الله (فان عصمه الله تعالى رده بان قال المنة لله تعالى) بكسر الميم وتشديد النون النعمة الثقيلة وفي نسخة على الله تعالى (في ذلك دوني فهو الذي خصني بتوفيقه) حتى انتظمت في سلك اولى الطاعة ﴿١٨٠﴾ (وجعل لعملي) الصالح (قيمة عظيمة

﴿ افلا يكفيني رؤية الله تعالى النافع الضار ﴾ قال الله تعالى قل كل من عند الله لايخفى ان هذا جواب تحقيقي لاالزامي اذحيلة الشيطان بالرياء انما هي بالاسباب العادية والجواب ليس بمقابل بما هو في نفس الامر فهو مقام الخواص فتأمل ﴿ ثم ﴾ اذا أيس من ايقاع خلل في طاعته ﴿ يوقعه في العجب فيقول ما ايقظك ﴾ ماقوة يقظتك وشدة فطانتك ﴿ و ﴾ ما ﴿ اعقلك ﴾ كثرة عقلك حيث ﴿ تنبهت ﴾ من الغفلة ﴿ لما لم يتنبه له غيرك ﴾ وارتقيت مالم يرتقوا اليه من الاعمال المرضية والطاعات المقبولة ﴿ فان عصمه الله تعالى رده بان قال المنة ﴾ النعمة ﴿ لله تعالى في ذلك ﴾ التيقظ والتعقل ﴿ دوني ﴾ اى ليس مني اذ هو محض خلقه وتأثيره فلفظ دوني مركب من كلمة دون وياء المتكلم فدون بمعنى غير وعن الزمخشري معناه ادنى مكان من الشئ وتستعمل للتفاوت في الحال نحو زيد دون عمرو اى في الشرف واتسع فيه فاستعمل في تجاوز حد الى حد نحو لايتخذ المؤمنون الكافرين اولياء من دون المؤمنين اى لايتجاوزوا ولاية المؤمنين الى ولاية الكافرين ﴿ فهو الذي خصني بتوفيقه ﴾ في صرفي وسعيي الى العمل باخطار الميولات المتعلقة بالعمل وخلقه عند صرف ارادتي اليه ﴿ وجعل لعملي قيمة عظيمة ﴾ لااستحقاقية بل ﴿ بفضله ﴾ وكرمه ﴿ ولولا فضله لما كان له ﴾ لعملي ﴿ قيمة في جنب نعمة الله تعالى ﴾ كما قال الله تعالى وان تعدوا نعمة الله لاتحصوها ﴿ وجنب معصيتي له ﴾ ولايكافئ على اقل قليل من نعمه فكيف العجب وايضا رده بان يتذكر طاعات المتورعين وعبادات المتقين وكيفية ورعهم فيستحقر طاعته ثم ان رجع الشيطان وقال الا عقلية باعتبار مدخلية كسب العبد فان عادته تعالى في خلق الطاعة انما هي بصرف العبد ارادته الجزئية سيما على مذهب الماتريدية القائلين بان افعال العباد بمجموع قدرتي العبد والرب على ان تؤثرا في اصل الفعل كمذهب الاستاذ وقد سبق تفصيله * فلعل الجواب والرد بعد عمله حقيرا لمقارنته بالعيوب والقصور في الجنان والاركان لعدم الخضوع وحضور القلب والخشية وعدم وقوعه على الوجه الاكمل وايضا بعده قليلا بالنسبة

رضاه والحسنى وزيادة (بفضله) ورحمته (ولولا فضله) كان (لما كان له) اى لعملي (قيمة في جنب) اى مقابلة (نعمة الله تعالى) التي افاضها علي (و) في (جنب معصيتي له) وهذا مستمد من قوله تعالى يمنون عليك ان اسلموا قل لاتمنوا على اسلامكم بل الله يمن عليكم ان هديكم للايمان وقوله تعالى ولولا فضل الله عليكم ورحمته مازكى منكم من احد ابدا ولكن الله يزكى من يشاء كما في المواهب * وعلاج العجب ان يتأمل ويتذكر فيما اوردناه من الاخبار في كتابي جامع الازهار وان يتكلف نفسه التواضع حتى يخلصه الله من العجب * منها ماروى عن وهب بن منبه رضي الله تعالى عنه انه قال كان فيمن كان قبلكم رجل عبد الله سبعين سنة يفطر من سبت الى سبت فطلب الى الله حاجة فلم يعطه فاقبل (الى) على نفسه ويقول لو كان عندك خير لقضيت حاجتك وانما اوتيت من قبلك فنزل عليه ملك من ساعته فقال يا ابن آدم ان ساعتك التي ازدريت نفسك فيها خير من عبادتك التي مضت * ومنها ماروى عن الشعبي رحمة الله تعالى عليه انه قال كان رجل اذا مشى اظلته سحابة فقال رجل لامشين في ظله فاعجب الرجل نفسه فقال مثل هذا يمشي في ظلي فلما افترقا ذهب الظل مع ذلك الرجل * قال الفقيه ابو الليث كيف تعجب المرأ بعمله ولا يدرى ماذا يخرج من كتابه

يوم القيامة وانما يتبين عجبه وسروره بعد قراءة الكتاب (ثم) السادس من حيل الشيطان ان (يقول) الانسان لابطال ثمرة معاملته مع مولاه (اجتهد انت في السر) للطاعة دفعا للرياء لتنشأ لك السمعة (فان الله سيظهره ويجعلك شريفا خطيرا) عطف تفسير له (بين الناس) تنازعه الفعل والوصف فتأمل (واراد) اي الشيطان

الى اعمال الاسلاف والمشايخ الكاملين فالاولى للمصنف ان يجعل الرد بنحوه ابتداء ﴿ ثم ﴾ اذا أيس من ذلك يأتيه من وجه سادس و ﴿ يقول اجتهد انت في السر فان الله تعالى سيظهره ﴾ الى خلقه ﴿ ويجعلك شريفا خطيرا ﴾ ذا رفعة وهيبة ورياسة ﴿ بين الناس ﴾ بسبب اجتهادك في السر * اقول هذه الحيلة من جانب الشيطان مندفعة بما تقدم من قوله لايقدرون على نفع وضر الى آخره كما يشير اليه قوله ﴿ واراد بذلك ضربا من الرياء الخفي ﴾ في كونه من باب الرياء الخفي خفاء اذ حينئذ يكون عمله لنفع دنيوى محض فلا وجه لجعله امرا مغايرا لما تقدم فضلا عن جعله امرا مؤخرا منه فافهم لكن هذا المقام بعينه مأخوذ من المنهاج فكأنه تبعه في كل ذلك فلعله جعله من قبيل مغايرة الخاص للعام مغايرة ما ولو اعتبارا فتأمل ﴿ فان عصمه الله تعالى رده بان قال ﴾ ياملعون الى الآن كنت تأتيني من وجه افساد عملى والآن تأتيني من وجه اخلاصه لتفسده ﴿ انما انا عبد الله وهو سيدى ﴾ صحته اطلاق السيد على الله تعالى على كون اسمائه توقيفية كالاشاعرة ليس بظاهر الا ان يبنى على قول من جوز فيما يكون على طريق الصفة ولم يوهم شيئا لغة وعرفا وشرعا بل اشعر تعظيما كما مر ويدعى كون هذا منه ﴿ ان شاء اظهر ﴾ عملى لكن ان تعلق المشيئة بالاظهار وترتب عليه المحذور من الشرف فلا يظهر فائدة الرد على هذا الاحتمال الا ان يقال ان تمام الرد بقوله فليس بايديهم شئ ﴿ وان شاء اخفى ﴾ كما هو شأن المولى في عبيده ﴿ وان شاء جعلني خطيرا وان شاء حقيرا وذلك ﴾ المذكور من الاظهار والاخفاء والجعلين موكول ﴿ اليه تعالى ﴾ اذ امور العبيد وتصرفهم الى مولاهم ﴿ ولا ابالى ان اظهر ذلك للناس اولم يظهره ﴾ فالاظهار وعدمه سيان عندى ﴿ فليس بايديهم شئ ﴾ نحو الشرف عند الظهور فلا يخفى رجوعه الى قوله افلا يكفيني رؤية الله النافع الضار الا ان يقال ولئن سلم الرجوع لكنه ليس عينه فاصل المغايرة كاف لكن ان عاد اللعين وقال ان عادته تعالى جارية في جعله خطيرا باظهار العبادة للناس فبالآخرة يضطر الى الجواب بان النفع والضر ليس من الناس بل من الله تعالى لكن ان عاد وقال ان اريد النفع الصورى او العادى فلا نسلم عدم كونه من الناس وان الحقيقى فنسلم ذلك لكن مقصودك حاصل في الصورى فيحتاج حينئذ في الرد ان يقال ان الاغترار على الصورى ضلال ووبال اذ هو مجازى سريع الزوال وموجب لكل خسران وباعث لفوت فرصة ذخائر الجنان ﴿ ثم ﴾ يأتيه من وجه سابع و ﴿ يقول آخرا ﴾ بعد اليأس من جميع الحيل والخادعة ﴿ لا حاجة لك الى هذا العمل لانك ان خلقت سعيدا ﴾ في الازل في الحكم القديم وحضرة علم القديم فان ذلك كائن لا محالة او في اللوح او عند نفخ الملك الروح في بطن

(بذلك) الخداع (ضربا) اى نوعا (من الرياء الخفي) لخفاء وجهه (فان عصمه الله تعالى رده بان قال انما انا عبد الله تعالى وهو سيدى) عطف على ماقبله تأكيد لمضمونه (ان شاء اظهر وان شاء اخفى) للعباد لا راد لمراده (وان شاء جعلني خطيرا) اى شريفا (وان شاء (جعلني) حقيرا) ومن يهن الله فاله من مكرم انه لا يذل من واليت ولا يعز من عاديت (وذلك) اى المذكور وجاء باسم الاشارة للتعظيم (اليه تعالى) اى مفوض اليه اى الى حكمته وتدبيره لا يسئل عما يفعل (ولا ابالى ان اظهر ذلك) العمل (للناس اولم يظهره) لهم وذلك لانى عبدت ذاته وهو المالك كل شئ اما غيره (فليس بايديهم شئ) من النفع ولا من الضر تعز من تشاء وتذل من تشاء بيدك الخير انك على كل شئ قدير وعلاجه القوى ان يتذكر ويتفكر فيما اورده المصنف فيما سبق من الاحاديث والنصوص فيه حتى يخلصه الله منه

وتدبر (ثم يقول) اى الشيطان للعامل اذا لم يخدعه بشئ مما مر (آخرا) اى سابقا في آخر خدعه (لا حاجة لك الى هذا العمل) الظرفان متعلقان بحاجة لاختلافهما مبنى ومعنى (لانك ان خلقت سعيدا) وقدر لك ذلك في الازل

(لم يضرك ترك العمل) ولافعل الزلل لان من سبقت له العناية لايضره الجناية (وان خلقت شقيا)

﴿ لم يضرك ترك العمل ﴾ لان مصيرك الجنة عملت اولم تعمل لانه لايتخلف مراده عن ارادته ولايتبدل حكمه تعالى ﴿ وان خلقت شقيا ﴾ فى الازل كذلك ﴿ لم ينفعك العمل ﴾ لان مصيرك النار لان العمل وان كثر لايدفع الشقاوة الحاصلة بالحكم القديم والارادة الازلية ﴿ ففيم ﴾ اصله فيما كما فى عم فحذفت الف ما الاستفهامية لدخول حرف الجر عليها ﴿ تجتهد ﴾ وتتعب نفسك فى امر لايحصل منه نفع بتعبك ﴿ وتترك راحتك وتضر نفسك ﴾ بتحميل مشاق الطاعات وتكلفات العبادات لايخفى ان هذا يبطل قاعدة التكليف ويستلزم عدم فائدة ارسال الرسل وانزال الكتب ووضع الشرائع ﴿ فان عصمه الله تعالى رده بان قال انما انا عبدو ﴾ الواجب ﴿ على العبد امتثال امر سيده ﴾ فعلا اوكفا يرد عليه من جانب اللعين ان الوجوب انما يتأتى عند خوف العقاب بالمخالفة والثواب بالامتثال وليس حينئذ فليس اذ الوجوب انما يثبت بما فى متاركته عقاب كما فى الاصول ﴿ والرب اعلم بربوبيته ﴾ اى بسبب ربوبيته اوباحوال تربيته عباده فانتظر قريبا ﴿ فيحكم مايشاء ﴾ من الشقاوة والسعادة ﴿ ويفعل مايريد ﴾ من خير وشر ونفع وضر لايسئل عما يفعل وهو يسئلون والله يحكم لامعقب لحكمه * قال المناوى عن الماوردى من الاجوبة المسكتة ان ابليس ظهر لعيسى عليه السلام فقال الست تقول انه لن يصيبك الا ما كتب الله لك قال نعم قال فارم نفسك من ذروة هذا الجبل فانه ان يقدر لك السلامة سلمت قال ياملعون ان الله تعالى يختبر عباده وليس للعبد ان يختبر ربه ثم ان قال اللعين ان كان حكمه ومشيئته فيك هو السعادة فلاتضرك المعصية وان الشقاوة فلاتنفعك العبادة فلاتفيد هاتان المقدمتان نفعا فى دفع شبهة الشيطان بل تقويانها فالاولى عدم ذكرهما هنا وان وقع كذلك ايضا فى المنهاج بل هاتان المقدمتان انما تنفعان ان كانت الشبهة لم جعل البعض سعيدا فى الازل والآخر شقيا والكل متساو فى النسبة ﴿ ولانى ينفعنى العمل كيف ما كنت ﴾ وايضا يضرنى تركه لعل الجواب المتقدم تسليمى ومداره ما اشير آنفا وهذا الجواب منعى يعنى ينفعنى العمل سواء كنت شقيا فى الازل اوسعيدا وفى آخر عمرى قيل هنا عن المناوى منهم من راعى جانب الحكم السابق وجعله نصب عينيه ومنهم جانب الخاتمة كذلك والاول اولى اذ الخاتمة تابعة اليه وسعادة الآخرة وشقاوتها تابعة اليه لانه ﴿ ان كنت سعيدا ﴾ فى الازل ﴿ احتجت ﴾ لعل الاولى احتاج ﴿ اليه ﴾ الى ذلك العمل الصالح ﴿ لزيادة الثواب ﴾ ورفعة الدرجات قال الحسن يقول الله تعالى لعباده يوم القيامة ادخلوا الجنة بفضلى واقتسموها بقدر اعمالكم وقال طلب الجنة بلاعمل ذنب من الذنوب لكن يشكل بان تلك المثوبات المزيدة والدرجات كنفس السعادة داخلة فى القضاء الآلهى والحكم الازلى حينئذ ولاقائل بالتخصيص وكذا قوله ﴿ وان كنت شقيا فكذلك ﴾ اى احتجت اليه ﴿ لئلا الوم ﴾ انا من اللوم ﴿ نفسى ﴾ بترك العمل يوم القيامة وايضا فتح هذا الباب يقتضى الجبر

معدا للنار (لم ينفعك العمل) لانه انما يتقبل الله من المتقين (ففيم تجتهد وتترك راحتك وتضر نفسك) بالعمل والصوم والسهر والسفر فقل له قال من عمل صالحا فلنفسه ومن اساء فعليها الآية وقال ومن جاهد فانما يجاهد لنفسه وقال ماغرك بربك الكريم الآية وقال تلك الجنة التى نورث من عبادنا من كان تقيا وقال المنصف (فان عصمه الله تعالى رده بان قال انما انا عبد) مملوك لخالق (وعلى العبد امتثال امر سيده) اثابه ام عاقبه قبله امرده (والرب اعلم بربوبيته فيحكم مايشاء ويفعل مايريد) وقد قال الله تعالى ياايها الناس اعبدوا ربكم الآية ثم ابطل قول الشيطان لاحاجة لك الى هذا العمل الى آخره بقوله (ولانى ينفعنى العمل كيف ماكنت) اى على اى حال من سعادة اوشقاوة فى الازل (ان كنت سعيدا) اى فمن سبقت له الحسنى (احتجت اليه) اى الى العمل الصالح (لزيادة الثواب) لانه بحكمه رتب الثواب على العمل ترتب المعلول على العلة (وان كنت شقيا) بان قضى عليه الضلالة (فكذلك) اى احتجت اليه (لئلا الوم نفسى) اى يوم القيامة (لكل)

للحال الماضية (احب الى من ان ادخلها وانا عاص) لما ان المطيع اتى بما عليه ولا يلام بما جرت به عليه الاقدار ولا كذلك العاصى فاللوم لاحق له (فكيف يدخل الله العبد وهو مطيع له لانه صادق فى وعده (ووعده حق) ومن اصدق من الله قيلا ان الله لايخلف الميعاد (وقوله صدق) اى مطابق للواقع لوجوب تنزهه عن الكذب لانه نقص وهذا تعجيب من خداع ابليس فى ترك الطاعة (وقد وعد على الطاعات بالثواب) الجزيل والعذاب الشديد على المخالفة (فمن لقى الله تعالى) بالموت (على الايمان والطاعات) حال من ضمير لقى (لن يدخل النار البتة) لانه لم يترك المأمور ولم يفارق المنهى ومن كان كذلك لاسبيل للنار اليه (ويدخل الجنة) ابتداء (لوعده الصادق) صفة وعد (ولذا قال الله تعالى) حكاية عن اهل الجنة (وقالوا الحمد لله الذى صدقنا وعده) بالثواب

اكل فى عمله فكيف يتصور اللوم على الترك لعل لذلك كله قال على طريق التسليم ﴿ على ان الله تعالى لايعاقبنى على ﴾ فعل ﴿ الطاعة بكل حال ﴾ سعادة او شقاوة لانه حكيم وكل فعله على حكمة وليس من الحكمة عقاب من اطاعه بل سفه نقص يجب تنزيهه تعالى عنه لكن لايخفى ان الكلام عدم نفع اتعاب النفس للطاعة على الشقاوة الازلية وبالجملة احد الامرين هنا لازم امانفى الشقاوة الازلية اونفى نفع الطاعة ﴿ ولايضرنى ﴾ الطاعة ولاشك ان الشبهة ليست فى ضرها بل فى نفعها وقيل واما تركها فيضرنى لامحالة يرد عليه على السعادة الازلية كيف يضر وقيل يعنى ان العمل لايضرنى كتركه فاذا استويا فى عدم النفع وعدم الضر فكيف اختار الترك ولامخاطرة فى الفعل وانما هى فى الترك والعاقل يترك ما فيه المخاطرة ويأتى مافيه عدم المخاطرة وانت تعلم ايضا مافيه ولعل ايضا الكل ماذكر قال تسليما ﴿ على انى ان دخلت النار وانا مطيع ﴾ لله تعالى ﴿ احب الى من ان ادخلها وانا عاص ﴾ اما لخفة مقاساة النار وشدتها واما لعدم اللوم على النفس والتقصير منها لاداء لوازم العبودية فلا يرد ان وجد الدخول فلا احبية فى احدهما لكن يرد ان دخول النار مع الطاعة اصعب على النفس من دخولها بدونها لان بطلان السعايات للطاعات وعدم فرق طاعته من العصيان يعظم على النفس ﴿ فكيف ﴾ يتصور دخول النار سيما خلودها على تقدير الطاعة ﴿ و ﴾ الحال ان ﴿ وعده ﴾ تعالى ﴿ حق ﴾ لانه لايخلف الميعاد بل يجزه ﴿ وقوله صدق ﴾ لان الكذب عليه نقص وقد قال الله ومن اصدق من الله قيلا ﴿ وقد وعد ﴾ فى كتابه القديم فى مواضع لاتحصى ﴿ على الطاعات بالثواب فمن لقى الله تعالى على الايمان والطاعات لن يدخل النار البتة ويدخل الجنة لوعده الصادق ﴾ لعدم تبديل لقول لديه والاجماع فى امتناع خلف وعده وان اختلف فى خلف وعيده لايخفى ان وعده مقيد ببقاء الايمان كما حرر فى الكلام فما قيل هنا وان كان ذهاب الايمان قبل الموت امرا ممكنا ولكن ليس كل ممكن واقعا والاصل بقاء ماكان على ماكان واليقين المحقق الآن لايزول بالشك والاحتمال قبل الموت فكلام لااصل له ولا حاصل هذا * ثم يرد ان الوعد الالهى يوجب دخول الجنة والشقاوة الازلية توجب عدمها بل النار وليس لماذكر مرجع بل الافاعيل الازلية تابعة للارادة الازلية فكيف يصح ماذكر وكيف يدفع حيلة الشيطان * اقول التحقيق فى هذه المباحث الصعبة ان يأتى اوامره رجاء ثوابه ويجعل احكام الحكم الازلى وتفصيلها من قبيل المتشابهات لقصور فهم الانسان عن ادراك حقيقتها والله تعالى اعلم واحكم ﴿ ولذا ﴾ اى اصدق وعده ﴿ قال الله تعالى ﴾ حكاية عن اهل الجنة ﴿ وقالوا الحمد لله الذى صدقنا وعده ﴾ فى الدنيا بالجنة فى مقابلة العمل ﴿ وان الله تعالى ﴾ عطف على قوله وقد وعد ﴿ مسبب الاسباب ﴾ جعل لكل شئ سببا على مقتضى حكمته ﴿ وقد جرى عادته فى الدنيا والآخرة

(وان الله تعالى مسبب الاسباب) عطف على قوله وقد وعد الى آخره (وقد جرى عادته فى الدنيا والآخرة

على ربط الاشياء) اى المسببات (باسباب ظاهرة) ينشأ عنها عادة (كالغيث) اى المطر سبب عادى (للنبات) اى الكلاء (والجماع) للمرأة سبب (للولد وكالصيف) بالمهملة احد الفصول الاربعة (لينع) بفتح التحتية وسكون النون وبالمهملة نضج (الثمار) بكسر الثاء جمع ثمر بجمل وجمل وقد ذكر فى القهستانى ان النضج من الشمس واللون من القمر والطعم من سائر الكواكب انتهى كلامه (وقد قال الله تعالى) عطف على وقد وعد (وتلك) المشار اليه الجنة فى قوله تعالى ادخلوا الجنة (الجنة التى اورثتموها) اى صرتم وارثيها ﴿١٨٤﴾ (بما كنتم تعملون) بسببه بجعل الله او بدله وعلى كل فلا يخالف قوله صلى الله عليه وسلم لن يدخل احدكم الجنة عمله قالوا ولا انت يارسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدنى الله برحمته لان اصل الدخول بالرحمة وتفاوت المنازل بالاعمال او ترتبه على العمل بالرحمة بعدم المناقشة والا فمن نوقش بالحساب عذب كما فى الصحيح كذا فى المواهب (ام نجعل المتقين) الكفر (كالفجار) الكفرة فى استواء المنازل قال تعالى فى رد زعمهم ذلك ساء ما يحكمون فمن لقى الله بالايمان والطاعة دخل الجنة او عده الكريم ولا يدخل النار فالواجب علينا اتباع الامر واجتناب النهى ولله عاقبة الامور (فان لم تزل هذه الوسوسة) الواردة عليه من الشيطان (بامثال هذه الاجوبة) المدحضة لحجه (ويعود) للوسواس (بان الاعمال ايضا مقدرة) فى الازل كسائر المكونات (فلا نقدر على) (فى) مخالفة تقدير الله تعالى) بايجاد خلاف مقدره (فان قدر) سبحانه او الفعل مبنى لما لم يسم فاعله (لنا الاعمال الصالحة والسعى لها والقصد اليها حصلت لا محالة) لعدم تخلف الممكن عن القدرة الالهية عند تعلقها به (وان لم يقدر) يجوز بالفوقية مبنيا للمفعول وبالتحتية مبنيا للفاعل اى الله تعالى (استحال وجودها) اذ لا يوجد غير ما قدره (فنحن مجبورون على العمل) لما قدر (والترك) لما لم يقدر (فلا يفيد القيل والقال) مصدران لقال وهذا من اصعب الخديعات للشيطان

على ربط الاشياء باسباب ظاهرة كالغيث ﴿ اى المطر ﴾ للنبات والجماع للولد ﴾ ولا يضر النقض فى الفلة كعيسى عليه السلام ﴿ وكالصيف لينع الثمار ﴾ بفتح الياء وسكون النون وبالمهملة هو النضج والادراك ﴿ وقد قال الله تعالى ﴾ فى سببية الاعمال لدخول الجنة ﴿ وتلك الجنة التى اورثتموها بما كنتم تعملون ﴾ من الصالحات * فان قيل ان هذا وان وافق لما فى الاصولية كالتلويح من ان العمل هو الوسيلة فمخالف لقول رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لن يدخل احدكم الجنة بعمله ولما فى الكلامية ان الجنة ليست باستحقاقية بل تفضلية قال المولى الحسن الحلبى فى حاشية التلويح باء الآية للمقابلة وباء الحديث للسببية لعلك قد سمعت فارجع تجد تفصيله وقال الله تعالى افنجعل الذين آمنوا وعملوا الصالحات كالمفسدين فى الارض ﴿ ام نجعل المتقين كالفجار ﴾ لان للمتقين شأنا عليا عندنا دون الفجار فانكر الله تعالى تسوية الطائفتين ﴿ فان لم تزل هذه الوسوسة بامثال هذه الاجوبة ﴾ اما لما اشير من الاشكال اولغموضة الاجوبة لا يصل اليها او انها تحقيقية لا يلزم بها اولمجرد العناد وان فهم فتأمل ﴿ ويعود ﴾ اللعين الوسواس ويقول ﴿ بان الاعمال ايضا ﴾ كالسعادة والشقاوة ﴿ مقدرة ﴾ بالتقدير الازلى ﴿ فلا نقدر على مخالفة تقدير الله تعالى ﴾ لانه لاراد لقضائه ولا معقب لحكمه ﴿ فان قدر لنا الاعمال الصالحة ﴾ وحكم بصدورها منا ﴿ والسعى لها والقصد اليها حصلت ﴾ تلك الاعمال ﴿ لا محالة ﴾ لئلا يلزم تخلف الارادة عن المراد المستلزم للعجز ﴿ وان لم يقدر ﴾ الله تلك الاعمال ﴿ استحال وجودها ﴾ اذ لا خالق سواه ولا موجد غيره ولو قال وان قدر عدمها لكان اوفق لما قبله واظهر فى نفسه لكن ما اختاره اشمل ولو بطريق دلالة النص فالنفع اوفر لكن تفريع قوله ﴿ فنحن مجبورون ﴾ على الاول اظهر ﴿ على العمل ﴾ ان كان تعلق القدرة به ﴿ والترك ﴾ ان تعلقت به ايضا فان العبد لا يمكن له ان يحصل العمل ان تعلقت بتركه وكذا عكسه ﴿ فلا يفيد القيل والقال ﴾ عن القاموس القيل فى الخير والقال فى الشر وعن الفراء انهما استعملا استعمال الاسماء وتركا على ما كانا عليه من البناء وفسر بكثرة المقال يعنى بانواع الاجوبة * واقول هذه الوسوسة ليست مغايرة

واعظم الشبهات للانسان الامن وفقه الله الرحمن كما قال (فقل) فى رد شبهته (ان الله تعالى وان كان خالق افعال العباد كلها وغيرها) اى غير افعالهم من جميع المكونات (لاخالق غيره) كما قال الله تعالى الله خالق كل شئ وقال تعالى هل من خالق غير الله وهو استفهام انكارى ﴿١٨٥﴾ فى معنى النفى (لكن للعباد اختيارات جزئية وارادات قلبية)

بدليل الفرق بين حركة البطش وحركة الارتعاش ونعلم ان الاول باختياره دون الثانى ولانه لولم يمكن للعبد فعل اصلا لما صح تكليفه ولا يترتب استحقاق الثواب والعقاب على افعاله كما ذكرنا فى فصل العقائد (قابلة) اى تلك الاختياريات (للتعلق بكل من الضدين) الايجاد والاعدام لامكانهما وذلك شانه (الطاعات والمعاصى) بعض افراد الضدين فتكون بدل بعض او المراد منهما فتكون بدلا مطابقا قال المصنف فى حاشية ويدل عليه قوله تعالى ان الله لايغير مابقوم حتى يغيروا مابانفسهم *وقوله تعالى ذلك بان الله لم يك مغيرا نعمة انعمها على قوم حتى يغيروا مابانفسهم *وقوله تعالى وماذا عليهم لوآمنوا بالله واليوم الآخر وانفقوا مما رزقهم الله الآية اذلوكان العبد مجبورا لما صح هذه التعية والتوبيخ ولما صح لوم النفس وتعييرها وهو سنة قديمة للانبياء والاولياء حتى اقسم الله تعالى بالنفس (بريقة ٢٤ نى) اللوامة ولما كان للختم والطبع والخذلان معنى زائدا على خلق المشية ولما كان النفس بالطبع امارة بالسوء وشياطين الانس والجن معينه لها كان الغالب عليها اختيار الشر لولا التوفيق والعنايه

فى الحقيقة للسعادة الازلية وشقاوتها بل نوع منها اذ من جملة السعادة التوفيق للاعمال كالشقاوة لعدمها لعل لهذا اكتفى الغزالى بماذكر فى منهاج العابدين قيل ولم يأت ذلك وانه على فرض عدم اندفاع الشبه المذكورة سيما السابعة لايفيد هذا الدفع لانه لاينفع اكتساب الاعمال مالم يدفع الاشكال السابع ﴿فقل﴾ لامين فى دفع وسوسته بذلك ﴿ان الله تعالى وان كان خالق افعال العباد كلها﴾ خيرا وشرا نفعا وضرا ﴿وغيرها﴾ كالعباد انفسهم وجميع الجواهر والاعراض مجردا اوماديا ﴿لاخالق غيره لكن للعباد﴾ واو حيوانا غير انسان لكن المراد هنا هو المكلف ﴿اختيارات﴾ ارادات ﴿جزئية﴾ بالتعلق على فعل مشخص معين جزئى فهذه الارادة الجزئية ليست من الله ابتداء بل من العبد ولايلزم كون العبد خالقها لعدم وجودها فى الخارج والمخلوق مايكون موجودا فيه لما نصله المصنف بماذكرههنا فلا ينافى لوجود الارادة الكلية فى العبد لانه من الله ابتداء اوالقيد وقوعى لاقتضاء الحادثة والواقعة اياه كيف بل الجزئية متفرعة من الكلية التى هى موجودة بايجاده تعالى فى العبد بلا صنعه واختياره وهى الارادة الكلية المجملة القابلة للتعلق على كل من الفعل والترك على سبيل البدل فالكلية موجودة فى الخارج المعبر عنها فى بعض المواضع بالقوة الحاصلة فى العبد والجزئية ليست بموجودة فى الخارج عندنا كماذكره المصنف رحمه الله هنا ﴿وارادات قلبية﴾ اما عطف تفسير اوارادة كلية اذ الظاهر ان مقرها هو القلب والارادة مع الاختيار اما متساويان اولافرق معتدابه نقل عن المصنف فى الهامش ويدل على هذا اى وجود الارادة الجزئية قوله تعالى ان الله لايغير مابقوم حتى يغيروا مابانفسهم اى ارادات ملابسة بانفسهم وقوله تعالى ذلك بان الله لم يك مغيرا نعمة انعمها على قوم حتى يغيروا مابانفسهم وقوله تعالى وماذا عليهم لوآمنوا بالله واليوم الآخر وانفقوا مما رزقهم الله الآية اذلوكان العبد مجبورا لما صح هذه التعية والتوبيخ ولما صح لوم النفس وتعبيرها وهو سنة قديمة للانبياء والاولياء حتى اقسم بها الله تعالى فقال فلا اقسم بالنفس اللوامة ولما كان للختم والطبع معنى زائد على خلق المشيئة ولما كانت النفس بالطبع امارة بالسوء وشياطين الانس والجن معينة لها ولما كان الغالب اختيار الشر لولا التوفيق والعناية فلذا قال الله تعالى ولولا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان الاقليلا وهذا مما الهمنى الله تعالى فى تفسير هذه الآيات والحمد لله رب العالمين انتهى ﴿قابلة للتعلق بكل من الضدين﴾ اعنى ﴿الطاعات والمعاصى﴾ فليس لها اختصاص باحد الطرفين حتى يلزم الجبر * اعلم ان الاختيار الذى يقبل التعلق بكل من الضدين ليس الاختيار الجزئى بل مبدأه الذى هو القدرة التى خلقها الله فى العبد

اذقدعرفت فيما سبق ان هنا اربعة امور الارادة الكلية الصالحة لتعلق كل مقدور ثم سلامة الاسباب ثم صرف العبد هذه الارادة على فعل معين جزئى ثم الاستطاعة التامة الان يقال قوله قابلة قيد للارادات القلبية واريد بها الارادة الكلية كما اشير آنفا لكن ينافى قوله ﴿وليس لها وجود فى الخارج﴾ اذ الكلية موجودة البتة وارجاع الضمير الى الاختيارات الجزئية فقط مع كونه تعقيدا يوجب كونه قوله وارادات قلبية مستدركا لاطائل تحته لعدم نفعه فى الجواب لعل فائدة هذه المقدمة هى جواب عن سؤال مقدر بانه كيف تتعلق بالضدين بل باحدهما فقط لان ما يتعلق باحدهما لا يتعلق بالآخر فلو تعلق باحدهما فقط لاوجبه فيكون العبد مجبورا فالمحذور باق فاجاب بان ذلك عند كونه موجودا فى الخارج لانه حينئذ يكون مخلوقا تتعلق به القدرة كاصله وليس بموجود فيه والاوجه انه جواب عما يتجه بان تلك الاختيارات ان من الله فالمحذور باق وان من العبد فيلزم كونه خالقها فاجاب انه من العبد وليس بخالق اياها لانها معدومة وليس لها وجود والخلق انما يترتب على ماله وجود فى الخارج * فان قيل فينا فى حينئذ قوله للعباد اختيارات اذهو ظاهر فى كونها موجودة * قلنا المثبت الوجود بحسب نفس الامر والمنفى الوجود الخارجى وتحقيقه ان الخارج ظرف للاختيار الجزئى نفسه لا لوجوده والنفى راجع الى هذا القيد لا المقيد يعنى مطلق الوجود سالم عن النفى فيكون موجودا فى نفس الامر ومعدوما فى الخارج وتفصيله على مافى الاطول للعصام اذ بين كون الخارج ظرفا لنفس الشئ وكونه ظرفا لوجوده فرقا فان قولنا زيد موجود فى الخارج جعل فيه الخارج ظرفا لنفس الوجود وهو لا يقتضى وجود المظروف وانما يقتضى وجود ما جعل ظرفا لوجوده فالموجود فى هذه الصورة زيد لا وجوده كما انه فى قولنا زيد قائم فى الخارج جعل ظرفا لنفس ثبوت القيام فاللازم كون القائم ثابتا فى الخارج بثبوت غيره لا الثبوت ونحن نقول الخارج اسم للامر الموجود فى الخارج كالذهن الذى هو اسم للامر الموجود فى الذهن فمعنى كون الشئ موجودا فى الخارج والاعيان انه واحد منها وفى عدادها فظرفية الخارج للوجود مسامحة اذ الوجود ليس فى عداد الاعيان ومعنى زيد موجود فى الخارج ان وجوده فى وجود الخارج وفى عداد وجوداته فليس الخارج الا ظرفا لنفس الشئ لكنه اذا جعل ظرفا له حقيقة اقتضى وجوده واذا جعل ظرفا لوجوده لا يقتضى وجوده انتهى * ثم ان هذه الارادة الجزئية انما لم تكن موجودة فى الخارج لانها عبارة عن الصرف وهو تعلق محض فامر نسبى فلا وجود له خارجى بخلاف الارادة الكلية فانها قوة موجودة فى النفس كما عرفت فيندفع ان الارادة والقدرة من الكيفيات النفسانية الموجودة فى الخارج فكيف يصح هذا القول من المصنف ﴿حتى يحتاج﴾ اى الارادة الجزئية ﴿الى الخالق ويتعلق﴾ الخالق ﴿بها﴾ بهذه الاختيارات ويكون العبد خالقها ﴿اذ الخلق ايجاد المعدوم﴾ اى اخراجه من العدم الى الوجود

فلذا قال الله تعالى ولولا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان الا قليلا وهذا مما الهمنى ربى فى هذه الآية انتهى كلامه *ولما كانت الاختيارات الجزئية والارادات القلبية صفاتا لا وجود لها فى الخارج عنده ولا يتعلق بها خلق واختراع ولا تكون اثر القدرة اصلا اشار الى ذلك بقوله (وليس لها) اى لهذه الارادات (وجود فى الخارج) والعيان كالاجرام والاعيان (حتى يحتاج الى الخالق) والايجاد (ويتعلق) اى الخالق (بها اذ الخلق ايجاد المعدوم) اى اخراجه من العدم الى الوجود

فلا يوجد) في الخارج (لايكون مخلوقا فلا يكون مريدها خالقها) اى الاختيارات فاسم يكون يحتمل ان يريد به الله
يحتمل ان يريد به العبد * ثم لما كانت ﴿١٨٧﴾ تلك الارادات الجزئية شرطا عاديا في جعل افعال العباد قال المصنف

﴿ فلا يوجد ﴾ في الخارج ﴿ لايكون مخلوقا ﴾ لعدم صدق معنى الخلق عليه ﴿ فلا يكون مريدها خالقها ﴾ فلا يكون العبد خالقها بارادتها ولا ينافي حصر قولنا لا خالق غيره ثم لما ورد عليه اذا كان صدور الافعال بهذه الاختيارات من نفس العبد فيلزم التفويض الذى هو مذهب القدرية اجاب ﴿ وقد جعلها الله تعالى ﴾ اى تلك الاختيارات ﴿ شرطا عاديا ﴾ لا عقليا لقدرته على ايجادها في العبد استقلالا بلا توقفه على مثل هذا الشرط ﴿ لخلقه ﴾ تعالى ﴿ افعال العباد ﴾ فلا يخلق افعال العباد في العباد الا بهذا الشرط الا على طريق خرق العادة كالمعجزة لنبي او الكرامة لولي فلا يوجد افعال العباد بمجرد اختيارات العباد حتى يلزم التفويض ولا بمجرد ارادته تعالى حتى يلزم الجبر بل بارادته تعالى لكن بشرط تعلق اختيار العبد اعني صرف قدرته الى العمل فيندفع ما يتوهم في المقام ان فعل العبد ان بمجرد قدرة العبد فتفويض وان بمجرد قدرة الله فجبر وان بهما ان مستقلتين فتوارد وان ناقصتين فاحتياج له تعالى وقصور لارادته واستلزام كونه مستكملا بالغير اذ الاحتياج والقصور انما يتصوران ان لم يكونا بجعله تعالى وعادته على حكمته * وتحرير المقام ان حاصل شبهة الشيطان الاعمال الصالحة مقدرة بتقدير الله تعالى وما يكون بتقديره تعالى فحصوله من العبد بالجبر وما يكون حصوله بالجبر فسعي العبد فيه عبث فينتج سعي العبد للاعمال عبث لا فائدة فيه * وحاصل الجواب ان اردت انها بتقديره تعالى فقط فالصغرى ممنوعة لان للعبد ارادات جزئية في افعاله قابلة لتعلق الضدين وان اردت انها بتقديره تعالى مع قدرة العبد فالصغرى مسلمة لكن الكبرى ممنوعة اذ ما صدر بمثل هذه القدرة ولو على طريق الشرط لايكون جبرا * ثم لما ورد على السند انه اذا كانت تلك الارادات صادرة من العبد يلزم كون العبد خالقها وقد ثبت انه لا خالق غيره اجاب بان تلك الارادات ليست بموجودة في الخارج وما يكون مخلوقا فموجود في الخارج فالارادات ليست مخلوقة فلا يكون مريدها يعني العبد خالقها * وقد عرفت فوائد المقدمات الا انك لاحظت مضمون قوله وقد جعلها الله الى آخره في مضمون اول الكلام ولا جبر فيه وان شئت قررت الجواب على طريق المعارضة لكن المناقضة هي الوظيفة الاولية للسائل * وبالجملة ان حاصل الجواب وزبدته ان افعال العباد وان صدرت بقدرته تعالى لكنه بشرط ارادة العبد فان وجد الشرط فيوجد المشروط والا فلا فلا جبر لعدم استقلال قدرة الله على عادته ولا تفويض لعدم صدوره من ارادة العبد ابتداء بل شرطا ثم لما لم يكن هذا الجواب حاسما لمادة الاشكال في الظاهر لان الشبهة بالقدرة الازلية والجواب بكيفية صدور الفعل من العبد قال دفعا لذلك ﴿ وكون افعال العباد بعلم الله تعالى وارادته وتقديره وكتبه في اللوح المحفوظ لا يستلزم كون صدورها من العباد بالجبر ﴾

(وقد جعلها الله تعالى شرطا عاديا) اى بحسب العادة (لخلقه افعال العباد) يريدون امرا فيوجد عقيبها وتحقيقه ان صرف العبد قدرته وارادته الى الفعل كسب وايجاد الله تعالى الفعل عقيب ذلك خلق والمقدور الواحد داخل تحت قدرتين لكن بجهتين مختلفتين فالفعل مقدور الله تعالى بجهة الايجاد ومقدور العبد بجهة الكسب وهذا القدر من المعنى ضروري وللمتكلمين في الفرق بينهما عبارات مثل ان الكسب وقع بآلة والخلق لا بآلة والكسب مقدور وقع في محل قدرته والخلق لا في محل قدرته والكسب لا يصح انفراد القادر به والخلق يصح كما نقلنا من شرح العقائد في فصل تصحيح العقائد تأمل * ثم لما كان اول الوسوسة التي هو بصدد جوابها هو ان الاعمال مقدرة اى مفروضة ومحتمة في الازل ومعلومة فلا نقدر على مخالفة تقدير الله اجاب عن ذلك بقوله (وكون افعال العباد بعلم الله
وارادته وتقديره وكتبه في اللوح المحفوظ) الظرف متعلق بكون وهو مبتدأ خبره (لا يستلزم كون صدورها من العباد بالجبر)

وعنى بذلك ان الجبر اثر لتعلق القدرة والعلم ليس بصفة تأثير وانما تعلقه الكشف عن المعلومات والارادة وان كانت صفة تأثيره لكن ليست للايجاد والاعدام كالقدرة بل تعلقها تخصيص الممكن ببعض مايجوز عليه وما كان بهذا الاعتبار كيف يستلزم الجبر ثم ضرب لعدم استلزام الجبر مثالا فى الشاهد زيادة فى الايضاح فقال (كما اذا علم زيد جميع مايفعله عمرو يوما من الايام فاراده) اى زيد (وكتبه فى قرطاس فهل يكون عمرو) المعلوم (فى فعله مايفعله ذلك (مجبورا) على ذلك الفعل (من زيد وهل يكون له) اى لعمرو (ان يقول لزيد فعلت مافعلت لعلمك وارادتك وكتبك اياه) ولما كان الجواب واضحا وهوايس ﴿١٨٨﴾ مجبورا ولايصح ان يقول له سكت عنه

وظاهر الامر انها تستلزمه اذا لم يصدر لانقلب علمه جهلا وارادته كانت متخلفة عن مراده وينتقض حكمه ويكذب كتبه وليس مثلها يرى كذلك لانه ﴿ كما اذا علم زيد جميع مايفعله عمرو يوما من الايام فاراده ﴾ اى زيد ﴿ وكتبه فى قرطاس فهل يكون عمرو فى فعله مجبورا من ﴾ جانب ﴿ زيد وهل يكون له ﴾ اى لعمرو ﴿ ان يقول لزيد فعلت مافعلت لعلمك وارادتك وكتبك اياه ﴾ فظاهر فيه عدم الجبر ﴿ فان عمرا فعله باختياره وارادته ﴾ لذلك الفعل ﴿ لا لاجل علم زيد وارادته وكتبه فلا يتصور فيه الجبر ﴾ فاذا لم يتصور الجبر فى عمرو ﴿ فكذا فيما نحن فيه ﴾ من الله تعالى بالنسبة الى العبد فلا يجعل علمه تعالى بفعل العبد وارادته وتقديره وكتبه العبد مجبورا على ذلك الفعل * لعل المراد من المقام اراد المصنف ايضا ولم يرده ان يقال ان كتبه تعالى تابع لتقديره وارادته وهما تابعان لعلمه تعالى وعلمه تعالى تابع للمعلوم اعنى فعل العبد وفعل العبد كما عرفت حاصل بقدرة الله تعالى وخلقه لكن بشرط تعلق الارادة الجزئية من نفس العبد بحيث ان تعلقت ارادة العبد بفعل تعلقت قدرته تعالى والا فلا تتعلق قدرته تعالى فلا يتصور الجبر اصلا ﴿ فتدبر ﴾ فان المقام صعب والزالون كثيرون والفهم خفى فان تدبرت تصل الى مراد المقام وتزيل غوائل الشيطان وتتم بوصول لذة المرام ﴿ وكن من الشاكرين ﴾ فان الشكر على حسب النعمة * قيل هنا وفى الحديث من صنع اليكم معروفا فكافئوه فان لم تستطيعوا فكافئوه بالدعاء وعن ابن عراق

* اذا افادك انسان بفائدة * فجدد الذكر عنده دائما ابدا *

قيل على المصنف بانه قياس غائب على شاهد مع انه مع الفارق لان تعلق علمه بشئ يستلزم تعلق ارادته وارادته تستلزم تعلق القدرة به واما علم زيد فليس كذلك فلا يصح القياس * واجيب بانه لايشترط فى صحة القياس الاشتراك فى جميع الوجوه كما فى التشبيه بل الشرط الاشتراك فى علة الحكم الذى هو هنا سلب الجبر والعلة كون العلم تابعا للمعلوم وهما مشتركان فيه * اقول العمدة فى الكلام هى الارادة بل الظاهر هى مرادفة القدرة فكل من الاشكال والجواب منظور فيه بل الاشكال ارادته تعالى موجودة مؤثرة وارادة زيد ليست بمؤثرة ومعدومة فالقياس مع كونه قياس غائب على شاهد مع فارق

(فان عمرا فعله باختياره وارادته) لذلك الفعل (لا لاجل علم زيد وارادته وكتبه فلا يتصور فيه) اى فى فعله (الجبر) لصدوره عن عمرو باختياره (فكذا فيما نحن فيه) لاجبر (فتدبر) ليظهر لك الامر فان المدار فيه على النظر وفى التقليد فى ذلك خلاف طويل (وكن من الشاكرين) بجميل التعليم وفى الحديث من صنع اليكم معروفا فكافئوه فان لم يستطيعوا فكافئوه بالدعاء قال الشيخ ابن عراق * اذا افادك انسان بفائدة * فجدد الذكر عنده دائما ابدا * وقل فلان جزاه الله صالحة * افادنيها وخل الكبر والحسدا * قيل عليه فيما ادعاه من ان سبقية العلم والارادة والكتب لايستلزم الجبر قياسا على ماضرب من المثال نظر بل ذلك لايتم له دليلا قطعيا اصلا لانه قياس غائب على شاهد مع وجود الفارق (فالجواب) وهو ان تعلق علم الله بالممكنات يستلزمه تعلق الارادة وتعلق الارادة بها تستلزمه تعلق القدرة بها الا ان تعلق القدرة بالذى خصصته الارادة بالتأخير صلاحى وتعلقها بالذى خصصته بالتنجيز تنجيزى ولا يخرج تنجيزا وتأخيرا عن قدرة الله تعالى على مذهب اهل الحق فما علم وجوده فى معين يجب وجوده على جهة اللزوم لامحالة لما ذكرنا واما علم زيد بشئ مثلا فلا تستلزمه ارادته ولايكون اثرا لقدرته ولا لقدرة غيره بل قد يحصل المراد بخلق الله له ذلك

قدلا فكيف يصح ماقال قياسا* قلنا لايشترط فى صحة القياس الاشتراك فى جمع الوجوه كالايشترط فى التشبيه بل يكفى الاشتراك فى علة الحكم وهوههنا ﴿١٨٩﴾ سلب الجبر الظاهر من علمه تعالى والعلة كون العلم تابعا للمعلوم وهما

فالجواب انه ليس بقياس بل تنظير وتوضيح لبعض مايذكر مع السند على انه ليس بقياس غائب على شاهد بل الارادتان وحالهما ايستا بشاهدتين وانه بعدماتيقن فيماتقدم من تبعية ارادته تعالى الى ارادة العبد ولو شرطا لايكون مع فارق بالنسبة الى مقصود المقام ﴿وهذا الجواب﴾ من تبعية ارادته تعالى الى ارادة العبد التى تصلح لكل من الضدين ﴿هو الحاسم﴾ القاطع ﴿لهذه الوسوسة﴾ الشيطانية من انه ان قدرلك طاعة اومعصية تحصل البتة ولا حاجة الى سعيك وجه الدفع انه مالم تتعلق ارادتك بفعل تما لا تتعلق قدرته تعالى بهذا الفعل على عادته وحكمته ﴿و﴾ هذا ﴿معنى قول السلف﴾ من الصحابة والتابعين وغيرهم فلايكون من قبيل البدعة فى الاعتقاد بل ذلك مايكون فى خلافه كالاشعرى فلايكون من قبيل التقليد فى الاعتقاد ولا من قبيل الاحتجاج فى المطلب العقلى بالنقل ولا الاحتجاج بالدليل الجدلى الخطابى فى مقام البرهانى التحقيقى فافهم ﴿لاجبر﴾ كاقال الجبرية بل الاشعرى ايضا على اعتقاد المصنف ﴿ولا تفويض﴾ كالقدرية ﴿ولكن امر بين امرين﴾ كاقيل مامن مذهب الا فيه قدم راسخ من الجبر اذلو كان بمحض قدرة الله تعالى لكان جبرا وبمحض قدرة العبد كان تفويضا ولو بهما فيكون امرا بينهما هذا هو تحرير المقام على مقتضى صريح كلام المصنف والا فايجاد الفعل بمحض قدرة الله تعالى بشرط ارادة العبد ليس بمذهب عندنا بل ليس بمذهب لاحد كاسبق فى الاعتقادية تفصيله اذ المذهب عندنا ان فعل العبد بمجموع قدرتى الله والعبد على ان يكون مجموعهما مؤثرا مستقلا على حكمته تعالى وعادته كما هو المفهوم من توضيح صدر الشريعة والخيالى وحواشيه فالجبر المتوسط انه من حيث حصوله بقدرة الله جبر وبقدرة العبد تفويض وكونه بهما امر بينهما وايضا ان ما ادعاه متوسطا راجع الى قدر محض اذلو كان تأثير قدرته تعالى مشروطا بقدرة العبد فلا فرق بين كونه بقدرة العبد ابتداء وبين كونه شرطا فى التفويض اذ عمل المشروط على وفق الشرط وان وجد فرق بين كونه مخلوقا له تعالى وللعبد* ويمكن ان يقال مراد المصنف ان المؤثر مجموع القدرتين لكن شرط فى تعلق قدرة الله تعلق قدرة العبد والله اعلم* لعل التحقيق فى الجبر المتوسط مافهم من رسالة الدوانى ان الارادة الاختيارية للعبد منبعثة من الشوق والشوق منبعث من تصور الامر الملائم وهذا الشوق والتصور ضروريان والارادة التابعة لهما اختيارية ويقرب اليه مانقل عن ابن الكمال فى اثبات الجبر المتوسط اما انه لاجبر فلان العبد مختار فى فعله فعادته تعالى يخلق فعل العبد عقيب صرف اختياره واما انه لاتفويض فان منشأ اختيار العبد داعية يخلق الله تعالى فى قلبه ودواعى القلب تابعة لمشيئة الله تعالى ولادخل فيه للعبد ﴿ واما على قول الاشعرى ﴾ نفس الشيخ

مشتركان فيه فتأمل (وهذا الجواب) عن هذه الشبهة يعنى اثبات الاختيار الغير المخلوق (هو الحاسم) بالمهملتين القاطع (لهذه الوسوسة) الشيطانية التى هى ان قدر لك الطاعة فتفعلها لامحالة وان قدر المعصية فتفعلها لامحالة فانت مجبور فما الحاجة الى اجتهادك (ومعنى قول السلف) الواو لعطف جملة على جملة وصدر المعطوف محذوف دل عليه صدر الجملة المعطوف عليها اى وهذا الجواب هو الحاسم لهذه الوسوسة وهذا هو معنى قول السلف من الصحابة والتابعين فمن بعدهم (لاجبر) فقط (ولا تفويض) فقط بل مركب منهما كما قال (ولكن) بسكون النون (امر بين امرين) ففيه شائبة الجبر باعتبار وجوده عن القدرة الالهية وشائبة التفويض او وجوده بعد الجزء الاختيارى يعنى ان المؤثر فى فعل العبد مجموع خلق الله تعالى واختيار العبد لا الاول فقط ليكون جبرا ولا الثانى فقط ليكون قدرا ولما ظهر له ان ما اجاب

به هو الحاسم للوسوسة استشعر سؤال السائل هل تحسم على مذهب الاشعرى القائل بان الافعال الاختيارية مضطر اليها فى نفس الامر ام لا فقال (واما على قول) الامام ابى الحسن (الاشعرى) هو احد امامى اهل السنة والجماعة

(القائل بالجبر المتوسط) بين الجبر المحض والتفويض فسره بقوله (اعنى كون افعال العباد باختيارهم لابالاضطرار) كما فى حركة المرتعش (كما يقول الجبرية) ويرد عليهم الوجدان بالفرق بين مايصدر عن اختيار وخلافه (فانه) اى مايقول الجبرية (جبر محض) اى لادخل للاختيار اصلا بمعنى ان الله تعالى لم يخلق فى العبد اختيارا بل هو كالميت بين يدى الحى يفعل به كيف شاء (ولكن الاختيار) الذى هو عرض موجود فى الانسان (من الله تعالى بالجبر والاضطرار) ليس للعبد فيه اختيار وانما هو وعاء وظرف يخلق فيه من الاعراض ماشاء وكيف شاء لاحجر عليه (فنحن مختارون فى افعالنا) لصدورها عن الجزء الاختيارى (مضطرون فى اختيارنا) لانه بمراد الله وبقدرته وليس الجزء الاختيارى من المعدوم المحض كما ليس من الموجود كذلك (فهذا) هو (معنى الجبر المتوسط) الذى يراه الامام الاشعرى والجملة معترضة بين اما وجوابها وهو قوله (فلا محيص) اى لامخلص على ماتقدم من مذهبه (من هذه الوسوسة) الواردة من الشيطان اذ حيث كان مضطرا بخلق الاختيار فيه المقترن به الفعل فلا محالة انه مجبور على الفعل لان المشروط يقترن بوجود شرطه (وهو مخالف لقول السلف) لاجبر الخ وبين وجه المخالفة فقال (اذ لافرق بينه) اى بين الجبر المتوسط (وبين الجبر المحض) لان الكل من افراد الجبر الذى يدعيه الجبرية الذين يقولون ان العبد بين يدى الله تعالى كالميت بين يدى الحى (نحو) يفعل فيه كيف شاء وقول الاشعرى بانه مجبور بخلق اختيار فيه يقترن به الفعل فلافرق بينه وبين ماذهبوا اليه الا كونه يقول بخلق عرض فيه وهم لايقولون ذلك فلا يقدح فى كونه مجبورا محضا (فى الحقيقة) فحيث كان كذلك (فاى نفع فى وجود اختيار اضطرارى) اى فهو على هذا مضطر فى الحقيقة كما هو الظاهر عند الجبرية

﴿ القائل بالجبر المتوسط ﴾ على مجرد اعتقاده ﴿ اعنى كون افعال العباد باختيارهم لابالاضطرار كما يقول الجبرية فانه ﴾ اى الاضطرار الذى هو قول الجبرية لاقول الاشعرى كما توهم ﴿ جبر محض ﴾ لعدم الاختيار من العبد لاشرطا ولاشطرا ولامدارا ﴿ ولكن الاختيار ﴾ الذى هو مبدأ الافعال ﴿ من الله تعالى بالجبر والاضطرار ﴾ يعنى تصدر الافعال من العباد بالاختيار وذلك الاختيار مخلوق فى العبد بالجبر والاضطرار فيلزم ان تكون العباد مختارين فى افعالهم لصدورها بالارادة الجزئية ومضطرين فى اختيارهم لان حصول الاختيار فيهم بمجرد خلق الله تعالى وذلك قوله ﴿ فنحن مختارون فى افعالنا مضطرون فى اختيارنا فهذا معنى الجبر المتوسط ﴾ عنده على وفق منقول السلف ﴿ فلا محيص ﴾ فلا مخلص جواب اما فما بينهما اعتراض ﴿ من هذه الوسوسة ﴾ من قبل الشيطان من عدم نفع سعى العبد لكونه مضطرا ﴿ وهو مخالف لقول السلف ﴾ لاجبر ولا تفويض وان ادعى هو اتحاده وانما كان مخالفا للسلف ﴿ اذ لافرق بينه ﴾ بين قول الاشعرى ﴿ وبين الجبر المحض فى الحقيقة ﴾ وان وجد فرق فى الصورة من حيث اثبت فى العبد قدرة مجردة وعند الجبرية فعل العبد بقدرة الله تعالى عزوجل فقط بدون قدرة من العبد اصلا فى الحقيقة لافرق بين عدم القدرة اصلا وبين وجودها بلاتأثير فان اثبات القدرة انما هو للتأثير فاذا انتفى التأثير فلافرق بين وجودها وعدمها كما يشير اليه قوله ﴿ فاى نفع فى وجود اختيار اضطرارى ﴾ لان الاختيار المنسوب الى الاضطرار يزيل حقيقة الاختيار ويبقى مجرد الاسم هذا موافق لما اورد المولى حسن چلبى فى حاشية شرح المواقف على الاشعرى نقلا عن الغير ان ثبوت القدرة انما يعلم بآثارها من الفعل فاذا لم يكن لها تأثير فمن اين يعلم ثبوتها وانه مذهب الجبرية النافين لقدرة العبد لكن اجاب عنه ان الضرورة تشهد بوجود القدرة منضمة الى الارادة فى الافعال الاختيارية دون غيرها وان لم تشهد بتأثيرها انتهى * لايخفى انه لايدفع الاشكال بل يؤكده لان ضرورة وجود القدرة يقتضى وجود التأثير اذ التأثير من لوازمها فهذا وان دفع شبهة الشيطان لكن ليس بمذهب عند الاشعرى بل عند الماتريدية ايضا اذ هو اشبه بمذهب القدرية واعترض على المصنف انه يجوز ان يكون مراد الشيخ ان العبد مضطر فى حصول قدرته لانها بخلقه تعالى فى العبد بلامدخل منه ومختار فى صرفها

فما الفائدة فى مخالفته لهم بخلق اختيار فيه وهو اضطرارى * ثم لما اقام الاشعرى الدليل المتقدم على ان اختيار العبد مخلوق
لله تعالى والعبد مجبور حال خلق الله فيه وابطل النقض الوارد عليه وكان ذلك الدليل حجة على المصنف ساقه مجملا من غير
بيان لوجهه ليجيب عنه فقال (واما قوله) اى الاشعرى عند اقامة الدليل على ان اختيار العبد مخلوق لله والعبد مجبور
فيه (فيلزم) على تقدير اثبات الاختيار للعباد (ان يكون للاختيار) الذى فى الدليل انه محدث للعبد لا من الله تعالى (اختيار)
آخر يحدثه العبد وذلك الاختيار اختيار ﴿١٩١﴾ ايضا مثله يلزم ان يكون له اختيار آخر يوجد به (فيدور)
ان توقف اللزوم على اختيار مستلزما ذلك الاختيار بعض ما بعده والدور باطل (او يتسلسل) ان توقف اللزوم على اختيار ولم تكن نهاية وذلك باطل ايضا (فمنقوض) اى ما استدل به الاشعرى على ما ادعاه فالفاء جواب اما (باختيار الله تعالى) فانه اختيار يحصل به الفعل ولا يتوقف على اختيار آخر حتى يلزم ما قال ولما كان ما جاب به من النقض مظنة ان يقال قد اجاب عنه الاشعرى قال مجيبا لمن يظن ان يعرض عن جوابه بجواب الاشعرى (فجوابه) اى فجواب ما ذكرت لك من قول الاشعرى الضمير المضاف اليه عائد الى ما ساق من قول الاشعرى والفاء فى المضاف جواب اعتراض مقدر (جوابه) اى هو الجواب الذى اجبت به من النقض باختيار الله تعالى لا محيد
عنه لان ما استدل به الاشعرى مخل فلا يستقل دليلا فكيف يصح جوابه عن النقض حتى يعرض به عما اجبناه والضمير
المضاف اليه راجع ايضا الى قول الاشعرى لا كما توهم انه راجع الى الاشعرى نفسه والذى قبله راجع الى قول المصنف
فمنقوض باختيار الله تعالى لانه يصير ردا عليه فيكون المصنف رادا جوابه بنفسه فيخلو كلامه عن الفائدة فيكون عبثا وذلك
لا يليق لمن هو دونه فكيف به على انه قصده البحث مع الاشعرى والرد عليه فاعرف ذلك كما فى الوافية للشيخ على التلمسانى

نحو الفعل لامكان تعلقها بكل من الضدين * اقول هذه الارادة الكلية التى لا كلام فيها
وانما الكلام فى الارادة الجزئية المتعلقة بالعمل الجزئى المعين فان كانت موجودة
فى الخارج بايجاده تعالى فتكون علة تامة للفعل فيلزم الجبر وتحقيقه انه ان كان العبد
مختارا فى الصرف فيلزم ان يتمكن العبد من فعله وتركه فيحتاج فى ترجيح جانب الفعل
الى مرجح والا فيكون اتفاقيا لا اختياريا ويلزم ايضا عدم احتياج وقوع الجائزين
الى سبب فينسد باب اثبات الصانع والمرجح لا يكون من العبد للتسلسل ويكون الفعل
عنده واجبا والا لم يكن ما فرضناه مرجحا تاما فيلزم الايجاب ﴿ واما قوله ﴾ فى اثبات
كون ذلك الاختيار اضطراريا فى العبد بخلقه تعالى لو لم يكن اضطراريا من الله تعالى
لكان من العبد باختياره فيلزم التسلسل بنقل الكلام الى صدور ذلك المرجح عنه وذلك
قوله ﴿ فيلزم ﴾ على تقدير كونه من العبد باختياره ﴿ ان يكون للاختيار اختيار
فيدور ﴾ ان رجع اليه ﴿ او يتسلسل ﴾ ان لم يرجع ولم ينته الى حد ﴿ فمنقوض ﴾
وايضا يلزم ان يكون العبد خالقا له وقد ثبت انه لا خالق سواه لكن يشكل بجواز كون
ذلك الاختيار من العبد اضطراريا فلا يكون للاختيار اختيار فتأمل ﴿ باختيار الله
تعالى ﴾ بان يقال لو كان الله تعالى موجدا لفعله بالقدرة لتمكن من فعله وتركه فيتوقف
على مرجح والمرجح لا يكون منه للدور والتسلسل ويكون الفعل عند ذلك المرجح واجب
الصدور والا يلزم ان لا يكون المرجح مرجحا تاما فيلزم ان لا يكون الله تعالى قادرا مختارا
قيل هذا قياس الغائب على الشاهد وانت تعلم ان هذا من ذلك ﴿ فجوابه ﴾ اى جواب
النقض والجواب على ما فى المواقف بالفرق بان ارادة العبد محدثة مفتقرة الى ارادة اخرى
وارادة الله قديمة غير مفتقرة الى ارادة اخرى ﴿ جوابه ﴾ الظاهر اى الجواب عن
ذلك النقض اى جنسا او اصلا لا عينا ولا شخصا اذ قال فى المواقف ورد هذا الجواب
بانه لا يدفع التقسيم المذكور وقال فى شرحه اذ يقال ان لم يكن الترك مع الارادة القديمة
كان موجبا لا قادرا مختارا وان امكن فان لم يتوقف فعله على مرجح كان اتفاقيا واستغنى
الحادث عن المرجح وان توقف عليه كان الفعل معه واجبا فيكون اضطراريا وانما
يندفع النقض اذا بين عدم جريان الدليل فى صورة التخلف لكن اورد على هذا الجواب
صاحب المواقف بما تلخيصه على ما فى شرحه ان المرجح القديم المتعلق بالفعل الحادث

* وقيل اى جواب ماورد على اختيار الله تعالى جواب ماورد على اختيار العبد فتدبر ثم اشار الى وجه الحل فقال (وحله) اى دليل الاشعرى من الحل الذى هو المعارضة عند الاصوليين بل عند الجدليين ايضا وهو اقامة المعارض شيأ فى مقدمات المستدل لايلزم عليه دليله وهو ههنا (ان المختار) اى ماوقع عليه الاختيار من الاشياء المتوجه اليها القصد (ان كان) اى ذلك الشئ المختار (قصدا واصالة) اى مقصودا للعبد بالاصالة كان يقصد التحريك مثلا اوفعلا من الافعال الاختيارية كالصلاة مثلا (ف) لامحالة انه (لابدله) اى لذلك الفعل المختار (من اختيار مغايرله) اى لذلك المختار (سابق عليه بالضرورة) من تقدم الاختيار على المختار وهو مسلم للاشعرى فيه (واما ان كان) اى الشئ المختار غير مقصود بالاصالة وانما قصده شيأ آخر و حصل ذلك الاختيار الغير المقصود (ضمنا وتبعا فلا) اى ملزوم لذلك المقصود كالاختيار القائم للعبد عند مباشرته فى فعل من الافعال كاختيار الصلاة مثلا فذلك الاختيار القائم عند المباشرة مختار له من حيث انه رجعه عن قصد غيره ولكن لايتوقف على اختيار آخر يسبقه كالاول حتى يلزم عليه ما قال الاشعرى (بل يكون اختيار) الفعل المختار (المقصود) بالاصالة كالصلاة مثلا (اختيار النفسه) لايتعلق به ايجاد ولاخلق وانما يقع (ضمنا والتزاما) مع ماقصد من الفعل المختار بالاصالة اى انما هو من الامور اللازمة للاشياء بحيث لايتعلق بها اختراع كاحوال الذوات وذلك بين (كمايشهدله) الحس الباطنى وهو (الوجدان) فلايلزم دور ولاتسلسل فيه وهو المقصود لنا ذكره الشيخ على التلمانى * ثم لما اجاب عن الدور والتسلسل الذين لزمهما الاشعرى فى دليله وبين عدم لزومهما وتبين ان الاختيار الحاصل ضمنا وتبعا لايتوقف عنده على اختيار سابق مغايرله استشعر ان يرد عليه الترجيح بلامرجح وهو باطل عند الحكماء وغيرهم ممن يستدل به على اثبات الصانع استدرك الجواب عن ذلك فقال (والترجيح) -

فى وقت لايحتاج الى مرجح آخر فان فعل البارى وان احتاج الى مرجح قديم كذلك لكن لايحتاج ذلك المرجح الى مرجح آخر وحينئذ لايتجه النقض واما لزوم كون الفعل واجبا لامختارا مع ذلك المرجح القديم فاجيب عنه بان الوجوب المترتب على الاختيار لاينافيه بل يحققه ﴿وحله﴾ اى الجواب عن الدور والتسلسل سواء فى قول الاشعرى اوفى النقض ﴿ ان ﴾ الشئ ﴿ المختار ﴾ اوالفاعل المختار واجبا كما فى النقض اوعبدا كما فى الاصل ﴿ ان كان قصدا واصالة ﴾ بان كان مقصودا بالاصالة كالصلاة ﴿ فلابدله ﴾ لهذا المختار ﴿ من اختيار مغايرله ﴾ لذلك المختار ﴿ سابق عليه بالضرورة ﴾ اذ الفعل الاختيارى لايتصور حصوله بلا اختيار ﴿ واما ان كان ﴾ لشئ المختار ﴿ ضمنا وتبعا ﴾ اواذا كان تعلق اختيار الفاعل المختار كذلك كالاختيار الجزئى ﴿ فلا ﴾ يلزم ان يكون له اختيار سابق عليه ﴿ بل يكون اختيار المقصود ﴾ اى الاختيار المتعلق بماهو مقصود بالاصالة كالصلاة ﴿ اختيار النفسه ﴾ اى نفس الاختيار لايتعلق به ايجاد ولاخلق وانما يقع ﴿ ضمنا والتزاما ﴾ لانه من الامور اللازمة للاشياء بلاتعلق ايجادبها ﴿ كما يشهد له الوجدان ﴾ الذى هو من المقدمات البديهية البرهانية وهذه مفيدة فى المقام التحقيقى البتة واما فى الجدلية والالزامية كما هو المتبادر هنا فانما يكون حجة اذا كان هناك علة مشتركة بين الجمع ولايبعد حمل المقام عليه فامكن اندفاع ماقيل ان ماشهدله الوجدان لايكون دليلا على الغير وبالجملة فلادور ولاتسلسل وايضا ولو سلم لزومهما لكنهما فى الامور الاعتبارية وليسا بمحالين فيها ثم امكن للاشعرى الانتقال الى دليل آخر منتج لمطلوبه الذى هو كون العبد مضطرا فى اختياره مستلزم لكون فعل العبد على طريق الجبر بانه اذا كان طرفا الفعل والترك جائزين للعبد متساويين فلابدله من مرجح فاذا امتنع كون المرجح من العبد للتسلسل فتعين كونه من الله تعالى فيكون العبد ايضا مجبورا اجاب عنه بقوله

(والترجيح) اى الايجاد (بلامرجح) اى موجد وسبب وان كان غير جائز عند الحكماء فهو (جائز عند المتكلمين) والبناء والعمل مذهبهم وقد نقضوا على الحكماء فى ادعائهم ان الترجيح بلامرجح فيما يقبل الوجود والعدم محال بمثال مشهور وهو الهارب من السبع اذا رأى طريقين سلك احدهما من غير ان يختاره على الآخر لاشتغاله بخوف السبع وطلب النجاة منه وحصل منه ذلك وفاقا من غير اختيار وغرض مرجح ولكن جوازه عندهم (فى الفاعل المختار) لا فى الفاعل الغير المختار كالعلة التى يلزمها معلولها ﴿١٩٣﴾ فيكون ذلك ايجابا (وانما الممتنع) عندهم (الترجح) اى وجود مايقبل الوجود والعدم على حد السواء (بلا مرجح) سبق تفسيره وفاعل المختار يعنى من غير فاعل (فيجوز) عندهم لعدم توقف ترجيح الفاعل المختار على المرجح (ان تتعلق الارادة) من الفاعل المختار (بشئ) من الافعال المقصودة (بلا) اختيار (مرجح) يرجح له مقصودا دون آخر (و) غرض (داع) يدعوه ويحمله عليه كما فى المثال السابق وحيث كان كذلك والاعتناء بمذهبهم فلا يرد الترجيح بلامرجح لانه ليس بمضطر فى كل حال بل هو ممتنع فى حال دون حال ونحن فى الحال الذى لا يمتنع فيه كما فى الوافية (ف) اذا (لا يرد) علينا فى هذا المطلب (ان تعلق الارادة) بالشئ من الفاعل المختار (لابدله) اى لتعلق الارادة (بريقة ٢٥ نى) (من) اختيار (مرجح) وغرض يرجح له حتى يتوجه لقائل ان يقول على ثبوته (فان كان) ذلك المرجح لتعلق الارادة (من خارج) عن نفس المريد والغرض انه ليس فاعلا مختارا قديما (يلزم) عليه (الايجاب) اى وجوب التعلق مادام ذلك الامر الخارج اذ هو علة له والمعلول لا يفارق علته وذلك العلة موجودة فيجب التعلق مادام وجودها وذلك باطل بالوجدان (وان كان) ذلك المرجح (من نفس المريد) لشئ (ينتقل الكلام) فى البحث (عليه) اى على ذلك المرجح الذى هو من نفس المريد فنقول

﴿ والترجيح بلامرجح جائز عند المتكلمين فى الفاعل المختار ﴾ لان من شأن الارادة ترجيح احد الجانبين بلا احتياج الى مرجح كالهارب يسلك احد الطريقين بلامرجح والجائع يقدم احد الرغيفين كذلك ﴿ وانما الممتنع الترجح ﴾ كون الشئ ذارجحان بمعنى الايجاد بلاموجد فى نفسه ﴿ بلامرجح ﴾ لاستغناء الممكن عن العلة المؤثرة ﴿ فيجوز ان تتعلق الارادة بشئ بلامرجح وداع ﴾ اعلم ان بطلان الرجحان بلامرجح اى الوجود بلاموجد وبطلان الترجيح بلامرجح اى الايجاد بلاموجد بديهى واما ترجيح احد المتساويين او ترجيح المرجوح فجائز واقع بوجوه مذكورة فى رابعة المقدمات الاربع من التوضيح والتلويح فلا امتناع فى ترجيح احد المتساويين بل هو واقع وانه لا امتناع فى ثبوت الايقاع من المختار تارة وعدمه اخرى من غير مرجح وان الممتنع انما هو وجود الممكن بلاموجد وان الارادة صفة من شأنها ان يرجح الفاعل بها احد المتساويين على الآخر او المرجوح على الراجح فالايجاد بالاختيار قد يكون ترجيحا لذلك * فان قيل اختيار المختار احد المتساويين ترجيح من غير مرجح * قلنا الارادة والاختيار لا تعلل بانه لم اختار هذا دون ذلك لان الترجيح صفة ذاتية لها * فان قيل الترجيح يستلزم الرجحان ضرورة فترجيح احد المتساويين يوجب رجحانه * قلنا الممتنع هو رجحان المساوى او المرجوح مادام مساويا او مرجوحا لاجتماع النقيضين الرجحان وعدمه وعند ترجيح الفاعل اياهما لم يبقيا مساويا ومرجوحا لان معنى الترجيح اثبات الرجحان وجعل الشئ راجحا واخراجه عن حد التساوى كذا فى المحل المزبور من التلويح فاذا عرفت هذه ﴿ فلا يرد ان تعلق الارادة ﴾ من الفاعل المختار لشئ ﴿ لابدله من مرجح فان كان ﴾ ذلك المرجح ﴿ من خارج ﴾ عن نفس الفاعل المريد ﴿ يلزم الايجاب ﴾ اى كونه واجب الصدور عنه بحيث يمتنع تخلفه والا لم يكن الموجود المرجح المفروض تمام المرجح لانه اذا لم يجب جاز ان يوجد الفعل تارة ويعدم اخرى مع المرجح فيهما فتخصيص احد الوقتين بوجوده محتاج الى مرجح فلا يكون مافرضناه مرجحا تاما على ما فى شرح المواقف فتدبر ﴿ وان كان ﴾ المرجح ﴿ من نفس المريد ينتقل الكلام عليه ﴾ على ذلك المرجح

(انه) ای ذلك المرجح اما ان يكون حاصلا (بالاختيار) من المريد ايضا (او بالاضطرار) بحيث يكون مرجحة من خارج كما تقدم (فيلزم) على الاول (اما الدور) ان انتهى الى اختيار مختار بعض من بعده (او التسلسل) ان لم تنته وهما باطلان (او) يلزم على الثانى (الايجاب) وقد تقدم ﴿١٩٤﴾ بطلانه والامر فى عدم ورود هذا الايراد واضح على رأيه هذا آخر بحثه مع الاشعرى فليتأمل فانه دقيق وبالقبول حقيق لكن بقى ههنا تفصيل وتحقيق مذكور فى الحاشية الوافية هذا خلاصة الكلام فى هذا المقام وهى كاف لحل المرام بعون الله الملك العلام (فاذا تمهد هذه المقدمة فلنشرع فى المقصود) بالذات من هذا المبحث السادس (فنقول) استيناف (من) الاعمال (المترددات بين الرياء والاخلاص) والظرف خبر مقدم مبتداءه قوله (ان الرجل) مثلا (قد يبيت مع قوم فيقومون للتهجد) صلاة نفل بليل بعد نوم (كل الليل او بعضه وهو) اى ذلك الرجل عادته (ممن لايقوم) للتهجد (اصلا) (او يقوم قليلا من قيامهم فاذا رآهم انبعث) انفعل من البعث اى قام (نشاطه) وفى العبارة استعارة مكنية تتبعها استعارة تخييلية (للموافقة) لقوم الذين هو بينهم (حتى يزيد) فى قيامه (على معتاده) من التهجد (وكذلك) مثل زيادة من ذكر فى التهجد لموافقة المتهجدين (قد يقع فى موضع يصوم اهله (انه) تطوعا) وليس ذلك من عادته هو (فينبعث له نشاطه فى الصوم) لما رأى من فعلهم (فربما يظن) بالبناء للفاعل اى الموافقة

﴿ انه بالاختيار او بالاضطرار فيلزم اما الدور او التسلسل ﴾ فى صورة الاختيار ﴿ او الايجاب ﴾ من نفسه على نفسه فى صورة الاضطرار لعدم الانفكاك عما اضطر اليه وجه عدم الورود ان قوله لابد له من مرجح ممنوع لان الترجيح بلا مرجح جائز فلا حاجة الى المرجح فيسقط التفصيل والترديد المتفرع عليه* وقد عرفت ايضا ما فصلناه من نحو جواز ثبوت الايقاع من المختار بلا مرجح وان الارادة صفة يرجح بها الفاعل احد المتساويين او المرجوح على الآخر وان الارادة لاتعلل هذا * اعلم حاصل هذا المقام اجمالا ان الشيطان يقول آخرا الاعمال مقدرة بتقدير الله فالعبد مجبور والسعى باطل ويدفع السالك ان الاعمال وان كانت بقدرة الله تعالى لكن الله تعالى جعل تعلق قدرته بفعل عبده مشروطا بتعلق الارادة الجزئية من العبد الصالحة للضدين فما لم تتعلق تلك الارادة الجزئية من العبد لاتتعلق قدرته تعالى والارادة الجزئية ليست بموجودة حتى يلزم خلق العبد ارادته وعلمه تعالى تابع لمعلومه والارادة والتقدير تابعان للعلم والكتابة تابعة للارادة فاذا كان المعلوم صدور الفعل بتعلق الارادة الجزئية اختيارا ولو على طريق الشرط لايلزم الجبر ايضا بعلمه وارادته وكتابته فاندفع بذلك وسوسة اللعين وانطبق قول السلف* واما على قول الاشعرى فلا تندفع ولاينطبق اذ عنده الارادة الجزئية حاصلة من الله جبرا فالعبد مختار فى افعاله ومضطر فى اختياره فلا فرق بين الجبر المحض وبين قوله فاذا تقرر هذا فقد تم المرام بهذا القدر فى مهام المقام وكان قول المصنف واما قوله فيلزم ان يكون للاختيار الخ قولا زائدا على قدر الحاجة وطورا مخالفا لما التزمه فى هذا الكتاب وان بذل الوسع فى توجيهه كما سمعت من الخطاب اذا حاصل هذا الكلام من الاشعرى الجواب والايراد على القدرية وتفصيله فى المواقف فاذا بطل ذلك لزم تصحيح مذهب القدرية ولو سلم ذلك انه بعد ما نفى الوجود الخارجى عن الارادة الجزئية لاحاجة الى هذا التطويل ﴿ فاذا تمهد هذه المقدمة ﴾ فى دفع حيل الشيطان ﴿ فلنشرع فى المقصود ﴾ من هذا المبحث السادس من الامور المترددة بين الرياء والاخلاص او الرياء والحياء ﴿ فنقول من المترددات بين الريا والاخلاص ان الرجل قد يبيت مع قوم فيقومون للتهجد كل الليل او بعضه وهو ممن لايقوم اصلا او يقوم قليلا من قيامهم فاذا رآهم انبعث نشاطه للموافقة حتى يزيد على معتاده وكذلك قد يقع فى موضع يصوم اهله تطوعا فينبعث له نشاطه فى الصوم ﴾ لرؤيته منهم فلو لم يرهم لم ينبعث هذا النشاط لان الصحبة سارية والطبيعة سارقة فان المقارن بالمقارن يقتدى ﴿ فربما يظن ﴾ من الاوهام القاصرة مطلقا اذ بحسب الفكرة الاولى والنظرة الحمقاء

(انه رياء) لما فيه من النظر للموافقين (وان الواجب ترك الموافقة) لكونها من افراد الرياء الواجب الترك (وليس كذلك) اى رياء (على الاطلاق بل له) اى لما ذكر من قيامه وصيامه فيما ذكر (تفصيل) بالمهملة هو (فان كان نشاطه) للتهجد والصوم (لزوال الغفلة) المستولية عليه (بمشاهدة الغير وقد اقبلوا على الله تعالى واعرضوا عن النوم) للتهجد (والاكل) للصوم والجملة الماضوية المقترنة بقد حالية والجمع باعتبار معنى الغير والجملة الثانية محتملة للحالية ايضا باضمار قد والعطف على الحالية (واندفاع العوائق) عن التهجد والصوم عطف على زوال (والاشغال التى فى بيته مثل تمكنه على فراش وثير) بفتح الواو وكسر المثلثة قال فى المصباح اى ناعم ولين (او) مثل (تمكنه من التمتع بزوجته او امته او الحادثة باهله واقاربه) وهذه امثلة للاشتغال المندفعة عنه فلخلوه من ذلك قام بالعبادة (او) لزوال (الاشتغال باولاده) (او) الاشتغال بـ (حساب معاملته) يجوز كونه بالتحتية جمع معامل وحذفت النون للاضافة وبالفوقية مصدر عامله (او) لاجل (مفارقة النوم) المانع من التهجد ومفارقته (لاستنكاره الموضع) الذى اراد فيه النوم (او بسبب آخر) سلم معه من موانع العبادة فاشتغل بها اغتناما لها كما قال (فيغتنم زوال النوم) لاحد ماذكر فيتهجد (وفى منزله) المعتاد نومه فيه (ربما يغلبه النوم) فيحول بينه وبين التهجد (وقد يعسر عليه الصوم فى منزله ومعه اطايب الاطعمة) لميل النفس اليها فيشق عليه مفارقتها بالصوم (فاذا اعوزته) جملته (تلك الاطعمة) ذا عادة لها افقدها فلم يجدها (لم يشق عليه) مشقته عند تمكنه منها

﴿انه﴾ اى ذلك الاقتداء ﴿رياء﴾ مطلقا لانه ان كان على وجه الاخلاص لاتاه بلا رؤية منهم فاذا كان اتيانه بسبب رؤيتهم فكان مظان الرياء ﴿وان الواجب ترك الموافقة وليس كذلك على الاطلاق بل له تفصيل﴾ يعرف به مايكون رياء مما لا يكون رياء وذلك قوله ﴿فان كان نشاطه﴾ المنبعث عن صحبة تلك الصالحين ﴿لزوال الغفلة﴾ عن مثل تلك الاعمال الحسنة والخصال المستحسنة ﴿بمشاهدة الغير﴾ وتكون تلك المشاهدة مذكرة لما ذهل ومنبهة عما غفل ﴿وقد اقبلوا﴾ اى الغير باعتبار القوم ﴿على الله تعالى﴾ بالصيام والقيام وسائر العبادات ﴿واعرضوا عن النوم﴾ للقيام والتهجد ﴿والاكل﴾ للصيام وتجويع النفس للقهر فمشاهدة الغير عبرة له حينئذ وقد قال الله تعالى فاعتبروا يا اولى الالباب والعبرة رد الشئ الى نظيره * وقد قيل السعيد من وعظ بغيره وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم من اراد الله به خيرا رزقه خليلا صالحا ان نسى ذكره وان ذكر اعانه وايضا فضل الذكر الجهرى مابنية اقتداء الغير وكذا اعلان سائر العبادات وامر العوام باقتداء العالم الصالح قولا وفعلا ﴿او﴾ كان نشاطه ﴿لاندفاع العوائق﴾ جمع عائق بمعنى المانع ﴿والاشغال التى فى بيته﴾ لا يخفى ان هذا ومابعده كالمستدرك اذ مبنى الكلام ان تكون العلة رؤية عبادة العابدين وموافقتهم لذلك وهذا يقتضى كون العلة اندفاع العوائق ونحوه على انه لو تفرغ من مثل هذه العوائق فى محل آخر بلا رؤيتهم لا يفعل تلك الطاعة نعم يصلح ان يكون جزء علة وان كان التبادر تمام علة ﴿مثل تمكنه على فراش وثير﴾ لين ناعم ﴿او تمكنه من التمتع﴾ الجماع ودواعيه بل لوازمه ﴿بزوجته او امته او المحادثة﴾ المكالمة ﴿باهله واقاربه او الاشتغال باولاده﴾ كتربيتهم واصلاح امورهم وقضاء حاجاتهم ﴿او حساب معاملته﴾ مع الغير كالبيوع والمداينات واحوال سائر العقود ﴿او لمفارقة النوم﴾ المانع من قيام الليل ﴿لاستنكاره الموضع﴾ الذى يبيت فيه اذ الانسان قد يزيل نومه بتبدل فراشه ومكانه ﴿او بسبب آخر فيغتنم زوال النوم﴾ باحد الاسباب المانعة فيفعل مايفعلونه من الطاعات تحصيلا لمرضاة الله تعالى لا لغرض آخر ﴿وفى منزله ربما يغلبه النوم وقد يعسر عليه الصوم فى منزله﴾ و الحال ﴿معه اطايب الاطعمة﴾ الاطعمة الطيبة ويشق الصبر عليها ﴿فاذا اعوزته﴾ افقرته ﴿تلك الاطعمة﴾ لفقدانها ﴿لم يشق عليه﴾ الصوم فتنبعث داعية الدين للصوم فان الشهوات الحاضرة عوائق ودوافع تغلب باعث الدين فاذا سلم منها قوى الباعث

(فهذه) الافعال المذكر (وامثالها) مما الباعث فيه امر لا يمنعه الشرع (ليست برياء) لانه لم يكن مطمح نظره توجه الخلق اليه بل وجود الداعى منه الذلك من احد الاسباب المذكورة (فعليه) ندبا (الموافقة) للصوم (والعمل) بعملهم فهم اعوانه على الخير * قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انكم فى زمان لو تركتم عشر ما علمهم لهلكتم وسيأتى زمان لو عملوا عشر ما عملوا لنجوا قيل ولم يارسول الله قال لانكم تجدونه على الخير اعوانا وهم لا يجدون على الخير اعوانا كما فى المواهب (والشيطان) والحال انه (عند ذلك) اى العمل مع من ذكر (ربما يصد) اى يمنع (عن العمل) لانه برو الشيطان يحول بين المرء وبينه لعداوته له (ويقول لا تعمل مالا تعمل فى بيتك فتكون مرائيا) وقد تقدم ان ذلك من مخادعته فى ترك صالح العمل وانه ان وفقه الله رده بامر (وان كان نشاطه) معهم فصلى وصام (طلبا لحمدتهم) مصدر ميمى بمعنى الحمد البالغ كما يوزن به زيادة المبنى (اوخوفا من ذمهم) له (ونسبتهم اياه الى الكسل) ترك العمل مع القدرة عليه (لاسيما) هى كلمة تدل على اولوية مابعدها بالحكم مما قبلها (اذا كانوا) اى القوم الذين نزلوا به (يظنون انه يقوم بالليل او) يظنون انه (يصوم تطوعا فلا تسمح نفسه) اى لا ترضى (بان تسقط) بالفوقية اى هى او بالتحتية اى هو (عن اعينهم) من كونه معدودا عندهم من العباد الى كونه من الغافلين (فيريد ان يحفظ) بذلك معهم (منزلته فى قلوبهم) كما يظنون به (وعند ذلك) الرياء (قد) للتحقيق (يقول الشيطان) لذلك المرائى (صل فانك مخلص وانما كنت لا تصلى فى بيتك لكثرة العوائق) ثم هو زيادة تقرير منه له (فلا يجوز له) لمن ذكر (ان يزيد على معتاده) عند فقدهم (لانه يعصى الله تعالى بطلب محمدة الناس او دفع ذمهم) او وفى نسخة بالواوية بدل (او) دفع (سقوط منزلته عندهم بطاعة الله تعالى) لانه اخراج الطاعة عن موضوعها من التقرب بها الى الله تعالى وجعلها عرضة لهذا الامر المخدع الذى لا يترتب عليه نفع ولا ضرر اصلا ثم الظرف الاول متعلق بيعصى والثانى بطلب فهما لغوان وانما امتنع ذلك حينئذ (لانه رياء محظور محض) لا اخلاص محمود ممنوع شرعا محبط للثواب موقع فى العقاب (والعلامة الفارقة بينهما) اى بين ماهو محمود وبين ماهو مذموم (ان يعرض على نفسه انه لو رأى) وفى نسخة انها لو رأى

﴿ فهذه وامثالها ﴾ من العبادات ﴿ ليست برياء ﴾ لعدم صدق ماهية الرياء عليها لعدم قصد غير الله بها وان كان الداعى والمنشط غيره تعالى ﴿ فعليه الموافقة ﴾ اى يلزم عليه موافقتهم او يجوز ﴿ والعمل و ﴾ الحال ﴿ الشيطان عند ذلك ﴾ العمل مع من ذكر ﴿ ربما يصد ﴾ اى يمنع ﴿ عن العمل ﴾ لانه برو الشيطان يحول بينه وبين المرء لعداوته له ﴿ ويقول لا تعمل مالا تعمل فى بيتك ﴾ وحدتك ان فعلت ذلك ﴿ فتكون مرائيا ﴾ فللسالك ان يدفعه بجنس مامر ﴿ وان كان نشاطه ﴾ معهم عطف على قوله فان كان نشاطه لزوال الغفلة من تتمة التفصيل المذكور ﴿ طلبا لحمدتهم ﴾ مصدر ميمى من الحمد بمعنى المدح والثناء ﴿ اوخوفا من ذمهم ﴾ له ﴿ و ﴾ خوف ﴿ نسبتهم اياه الى الكسل ﴾ ترك العمل مع القدرة عليه ﴿ لاسيما ﴾ كلمة دالة على اولوية مابعدها بالحكم مما قبلها ﴿ اذا كانوا يظنون انه يقوم بالليل او ﴾ انه ﴿ يصوم تطوعا فلا تسمح ﴾ لا ترضى ﴿ نفسه بان تسقط عن اعينهم فيريد ان يحفظ منزلته فى قلوبهم ﴾ بتبديل اعتقادهم فى حقه فيريد ان يحفظ منزلته فى قلوبهم على ما اعتقدوا فى حقه ﴿ وعند ذلك ﴾ الرياء ﴿ قد يقول الشيطان ﴾ لذلك العابد المرائى ﴿ صل فانك مخلص وانما كنت لا تصلى فى بيتك لكثرة العوائق ﴾ وانما داعيتك لزوال العوائق لا لا طلاعهم لا يخفى ان السوق ان قوله يكون من جنس طلب ثنائهم وخوف مذمتهم والا فنحو هذا يناسب ان يبدل رياؤه نحو الخلوص ﴿ فلا يجوز له ﴾ حينئذ ﴿ ان يزيد على معتاده لانه يعصى الله تعالى بطلب محمدة الناس ﴾ بطاعة الله ﴿ او دفع ﴾ بدفع ﴿ ذمهم او سقوط منزلته عندهم بطاعة الله تعالى ﴾ لانه اخرج الطاعة عن موضوعها من التقرب بها الى الله تعالى وجعلها عرضة لهذا الامر المخدع الذى لا يترتب عليه نفع ولا ضر ﴿ لانه رياء محظور محض ﴾ لا اخلاص محمود ﴿ والعلامة الفارقة بينهما ﴾ اى بين هذين النشاطين المحمود والمذموم ﴿ ان يعرض على نفسه انه لو رأى ﴾ وفى نسخة انها اى النفس لو رأت

(هؤلاء) القوم (يصلون ويصومون من حيث لايرونه) حال كونهم (من وراء حجاب) يمنعهم من رؤيته (هل كانت تسخو) اى تسمح نفسه وعبر عماذكر تفننا فى التعبير (بالصلاة والصوم) لانه معاملته لمولاه وهو محيط بذلك (فهو اخلاص) لعدم نظره فيه لغير الله تعالى وقوله (يوافقهم) جملة مستأنفة ببيان حكم مايفعله وذلك لانها عبادة والعبادة توافق عليها (او) كانت (لاتسخو ويثقل) العبادة عليه (لعدم اطلاعهم عليها) منه وهم الباعث على فعلها (فرياء) لانه العمل لاتيان الخلق عليه (لايزيد على المعتاد ومن ذلك) اى التردد بين الاخلاص والرياء (الاستغفار) قول الانسان استغفر الله (والاستعاذة) ﴿١٩٧﴾ قوله اعوذ بالله من الشيطان الرجيم (عند الناس) تنازعه المصدران

﴿ هؤلاء ﴾ القوم ﴿ يصلون ويصومون من حيث لايرونه ﴾ حال كونهم ﴿ من وراء حجاب هل كانت ﴾ النفس ﴿ تسخو ﴾ تسمح ﴿ بالصلاة والصوم فهو اخلاص ﴾ لعدم نظره حينئذ لغيره تعالى ﴿ يوافقهم ﴾ فى ذلك العمل فان باعثه هو الدين ﴿ او ﴾ كانت ﴿ لاتسخو ويثقل ﴾ العبادة عليه ﴿ لعدم اطلاعهم عليها ﴾ لان الاجتماع موجب النشاط وان الجماعة رحمة والفرقة عذاب ﴿ فرياء لايزيد على المعتاد ﴾ اويجتهد فى تبديل النية وتحصيل الاخلاص ﴿ ومن ذلك ﴾ من التردد بين الرياء والاخلاص ﴿ الاستغفار ﴾ كقوله استغفر الله ﴿ والاستعاذة ﴾ نحو اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ﴿ عند الناس فقد يكون ﴾ كل من الاستغفار والاستعاذة ﴿ لخاطر خوف ﴾ من الله ﴿ وتذكر ذنب ﴾ صدر منه ﴿ وتندم عليه ﴾ توبة فيكون اخلاصا ﴿ وقد يكون للمراآة ﴾ لكى يثنى عليه لعل ذلك قديكثر عند استماع المواعظ لخوف مذمة من فى المجلس ﴿ فراقب قلبك ﴾ واحفظه بان تنظر اليه بعين البصيرة عند صدور مثل ذلك ﴿ وميز بينهما ﴾ اى الاخلاص والرياء ﴿ بالعلامة السابقة ﴾ فما استوى فيه الخلوة والجلوة فاخلاص وماثقل فى الخلاء فرياء ﴿ وامثالها ﴾ كمحبة اطلاع الغير وعدمها ﴿ فان كان لله تعالى ﴾ بعد ذلك التميز ﴿ فامضه ﴾ فافعله وابقه مسارعا اليه وقيل الهاء للسكت تكتب ولاينطق بها الا وقفا لايخفى انه ضمير غائب راجع الى العمل المذكور من الاستغفار والاستعاذة ﴿ والا ﴾ اى ان لم يكن له تعالى ﴿ فاحذر ﴾ منه كسائر الرياء لانه سم فى صورة ترياق كالصلاة مع النجاسة ﴿ ومن ذلك ﴾ التردد ﴿ اظهار الطاعة ﴾ للناس ﴿ فان الباعث عليه قد يكون قصد الاقتداء ﴾ ليقتدى به فيها ويكون مصداقا لنحو قوله صلى الله تعالى عليه وسلم من سن سنة حسنة الحديث ﴿ فيكون افضل من الاخفاء ﴾ لحسن قصده وجودة ثمرته ﴿ هق ﴾ ﴿ عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال عمل السر افضل من عمل العلانية ﴾ لخلوه عن الرياء الظاهر عند عدم نية الاقتداء ﴿ و ﴾ عمل ﴿ العلانية افضل ﴾ من عمل السر

قبله (فقد يكون) اى المذكور اوكل واحد منهما (لخاطر خوف) من الله اوعقوبته (وتذكر ذنب) باشره (وتندم عليه) توبة منه فيكون اخلاصا (وقد يكون للمراآت) يثنى عليه بالذكر والفكر (فراقب) ايها السالك (قلبك) فى القصد عند الفعل (وميز بينهما) اى الاخلاص والرياء (بالعلامة السابقة) فما استوى عندك فى مباشرته الخلاء والملاء فاخلاص وماثقل فى الخلاء فرياء (وامثالها) كمحبة نظر العباد وعدمها (فان كان) العمل (لله تعالى) خالصا له (فامضه) مسارعا اليه لانه ينفعك عند الله تعالى والهاء للسكت تكتب ولاينطق بها الا وقفا كما فى المواهب (والا فاحذر) منه لانه سم فى عسل (ومن ذلك) اى التردد بين الاخلاص والرياء (اظهار الطاعة) مصدر مضاف الى معفوله وحذف الفاعل اى العامل (فان الباعث) الحامل (عليه) اى على الاظهار (قديكون قصد الاقتداء) به فيها فيكون كالدعاء اليها فله مثل ثواب المقتدى به (فيكون افضل من الاخفاء) لحسن القصد وكمال الثمرة * اخرج البيهقى المرموز له بقوله (هق) (عن ابن عمر رضى الله تعالى عنه ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال عمل السر افضل من عمل العلانية) لما فيه من القرب الى الاخلاص والعلانية بفتح المهملة وتخفيف التحتية اسم مصدرا علن (والعلانية) اى عملها (افضل

لمن اراد الاقتداء ﴾ ولذا قال الفقهاء يندب للامام الاسرار باذكار الصلاة الا اذا قصد التعليم فيجهر بقدر مايتعلمون منه ويعود لحاله بعد قال صلى الله تعالى عليه وسلم من سن فى الاسلام سنة حسنة فله اجره واجر من عمل بها من بعده من غير ان ينقص من اجورهم شئ ومن سن فى الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شئ ﴿وهذا﴾ اى الاظهار للاقتداء ﴿ لايكون الا فى المقتدى به﴾ اولى العلم والعمل والصلاح ﴿وقد يكون الباعث﴾ على الاظهار ﴿الرياء﴾ ﴿١٩٨﴾ ليراه الناس فيقبلوا عليه ﴿وللابليس تلبيس فى كلا الجانبين﴾ وقد كشفه ابن الجوزى فى كتابه فراجعه ﴿ فعليك ﴾ ايها السالك ﴿التيقظ﴾ من خداعه ﴿فان اشتبه﴾ عليك امر الاظهار فما عرفت انه رياء ام اخلاص ﴿فعليك بالاخفاء﴾ لبعده عن الرياء وفى نسخة بحذف الفاء وهو غير جائز اختيار وعلل لزوم الاسرار بقوله ﴿فانه لاضرر فيه البتة ﴾ والسلامة غنيمة ﴿الا ان يكون الاظهار واجبا﴾ كالجمعة ﴿اوسنة كالجماعة﴾ واحتمال الرياء فى الجهر لايوجب حرمته بل غايته اولوية الاخفاء اذا لم يقارن الجهر بنية صالحة وغرض مسنون كتكبيرات العيد والاحرام والحج والاذان والخطبة وايقاظ الغافلين وتلقين الاموات والاحياء وغير ذلك واذا قرن بهذه المذكورات كان الجهر اولى كما فى التحقيقية قال صاحب المظهر الذكر برفع الصوت جائز بل مستحب اذا لم يكن عن رياء ليغتنم الناس باظهار الدين ووصول بركة الذكر الى السامعين فى الدور والبيوت وليوافق القائل من سمع صوته وليشهد له يوم القيامة كل رطب ويابس انتهى كلامه * فان قلت ماذا تقول فى رواية ابى موسى الاشعرى رضى الله عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ايها الناس اربعوا على انفسكم اى ارفقوا يعنى لاتبالغوا فى الجهر لاتدعون اصم ولا غائبا انكم لتدعون سميعا قريبا وهو معكم قاله فى سفر وكانوا يجهرون بالتكبير فانه يدل على كراهة الذكر بالجهر بل على حرمته ﴿وافضلية﴾

﴿ لمن اراد الاقتداء ﴾ لحث الغير على الخير وتكون عبادة متعدية ويكون عونا على البر والتقوى وضربا من الامر بالمعروف* وروى فى بعض الاحاديث كما نقل عن الاحياء ان عمل السر يضاعف على عمل العلانية سبعين ضعفا ويضاعف عمل العلانية اذا استن بعامله على عمل السر سبعين ضعفا * ونقل عن الفقهاء يندب للامام الاسرار باذكار الصلاة الا اذا قصد التعليم فيجهر بقدر مايتعلمون ويعود لحاله بعد ﴿وهذا لايكون الا فى المقتدى به﴾ فى الحصر خفاء اذ ذلك يختلف باختلاف الاشخاص والاحوال اذ رب شخص اذا رأى طاعة من رجل ادنى منه تمسه الغيرة وتجذبه الحمية فيكون ادعى من المقتدى نعم ان غير المقتدى اذا اظهر بعض الطاعة ربما ينسبونه الى الرياء والنفاق وذموه فحينئذ لايظهر ﴿ وقد يكون الباعث﴾ على الاظهار ﴿الرياء وللابليس تلبيس فى كلا الجانبين ﴾ اى تلبيس فى طرفى الرياء والاخلاص ﴿ فعليك التيقظ ﴾ والتنبه لا الذهول والغفلة فان الامر خفى والخطر جلى ﴿ فان اشتبه ﴾ عليك الامر ﴿ فعليك بالاخفاء فانه لاضرر فيه البتة ﴾ فان الخطر يرجح على الندب عند جمعهما وتعارضهما اولان عدم الضرر فى الخفاء متيقن وفى العلن محتمل والمحتمل محمول على المتيقن ﴿الا ان يكون الاظهار واجبا ﴾ كالجمعة ﴿ اوسنة كالجماعة ﴾ فحينئذ يظهره ويظهر الرغبة فيه لانه حينئذ لايترك مثلهما بمجرد احتمال الرياء ثم قيل هنا واحتمال الرياء فى الجهر اى الاذكار لايوجب حرمته غايته اولوية الاخفاء اذا لم يقارن الجهر بنية صالحة وغرض مسنون كتكبيرات العيد والاذان والخطبة وايقاظ الغافلين وتلقين الاموات والاحياء واذا قرن بهذه المذكورات كان الجهر اولى كما فى التحقيقية انتهى* اقول اطلاقه مخالف للقاعدة السابقة المشارة بقول المصنف فان اشتبه الامر فعليك الاخفاء الى آخره فان فى جانب الجهر احتمال الحرمة وفى جانب الخفاء قطعية الفضيلة ولم يدع داع من الشرع كالسنة غايته هو الجواز او الافضلية اذا سلم من الموانع* ثم قال عن المظهر الذكر برفع الصوت جائز بل مستحب اذا لم يكن عن رياء ليغتنم الناس باظهار الدين ووصول بركة الذكر الى السامعين وليشهد له كل رطب ويابس* اقول وقد كثر فى حق الذكر الجهرى كلام جوازا اولا

* قلنا يجب الحمل على استحباب الذكر بالاخفاء لئلا يعارض الادلة القطعية كما قال ابن الملك فى شرح هذا الحديث فيه استحباب الاخفاء فى ذكر الله تعالى وذكر شارح الكشاف الشهير بالطيبى ان هذا بحسب المقام والشيخ المرشد قد يأمر المبتدى برفع الصوت لينقلع عن قلبه الخواطر الراسخة فيه انتهى كلامه (ومن ذلك) اى المتردد بين الاخلاص والرياء (التحديث بما فعله) اى المراد (من الطاعات بعد الفراغ) منها (وحكمه) اى التحديث (حكم اظهار) العمل (نفسه) فان كان للاقتداء به فلا بأس به ﴿١٩٩﴾ والا فان كان لنظر الخلق اليه فرياء وان اشتبه عليه امره واسره الان يطلب اظهاره فيظهر ويجاهد نفسه على الاخلاص (الا انه اذا تطرق اليه الرياء) فى الاخبار بعد مضى العمل خالصا (لم يؤثر فى افساد العبادة الماضية) بل تبقى صحيحة معتدا بها عند الله تعالى لتمامها * وعند بعض المشايخ يؤثر ولكنه ليس بمختار كما فى حاشية خواجه زاده بخلاف اظهار نفسه فان تطرق اليه يؤثر ابطالا فى المحض والغالب كما فى الحاشية ايضا (بل يكون تحديثه) بذلك لذلك (معصية جديدة) وهى الرياء (وبالجملة) المشتملة على وجوه من التفصيل (الاخفاء فى العبادات التى لم يلزم) وفى نسخة لا يلزم ولم يسن (اظهارها افضل من الاظهار) لبعده عن تطرق الرياء (الا عند التيقن) للسلامة من الربا لغلبة شهود النظر للحق على العامل (بقصد التعليم) للغير (والاقتداء) فى ذلك العمل (فالاظهار حينئذ افضل) من الاخفاء لحسن نتيجته وظهور ثمرته من عمل ذلك المقتدى به واتباعه له فيه * وذكر فى الكشاف فى تفسير سورة ارأيت ان الاخفاء اولى فى النوافل اذا لم يتعلق له غرض والا فالاعلان والجهر اولى وافضل اذا قصد اقتداء الناس وازالة غفلتهم وايقاع ذكر الله على قلوبهم وغير ذلك من فوائد الجهر * وقال القاضى البيضاوى فى تفسير قوله تعالى وان تجهر بالقول فانه يعلم السر واخفى * اى وان تجهر بذكر الله تعالى ودعائه فاعلم انه غنى عن جهرك فانه يعلم السر واخفى منه وهو ضمير النفس

وافضلية اولا بالادلة من الطرفين جرحا وتعديلا * ولهذا حررنا رسالة مستقلة لتحقيق الحق حاصلها الجواز عند خلوه عن العيوب الشرعية كالرياء وفضله يختلف باختلاف الاشخاص والاغراض والاحوال ﴿ ومن ذلك ﴾ التردد ﴿ التحديث ﴾ الاخبار ﴿ بما فعله من الطاعات بعد الفراغ ﴾ منها ﴿ وحكمه حكم اظهار نفسه ﴾ نفس العمل فان بقصد الاقتداء فلا بأس به وان لنظر الخلق فرياء وان اشتبه اسر قيل والخطر فى هذا اشد لان مؤونة النطق خفيفة على اللسان وقد يجرى فى الحكاية زيادة ومبالغة وللنفس لذة عظيمة فى اظهار الدعاوى ﴿ الا انه اذا تطرق اليه الرياء ﴾ بان يكون على الاخلاص عند العمل فيعرض الرياء عند الاخبار ﴿ لم يؤثر ﴾ ولو نقصا ﴿ فى افساد العبادة الماضية ﴾ بل تبقى صحيحة معتدة بها عند الله تعالى لتمامها لان الاصل العدم فى الصفات العارضة وان اصل المتبوع لا يبطل ببطلان الوصف العارض وان الاصل ابقاء ما كان على ما كان ويقربه ماقالوا البقاء على وفق الثبوت فما عند بعض المشايخ من التأثير فليس بمختار ﴿ بل يكون تحديثه معصية جديدة ﴾ وان كان ما يحدث عند طاعة ﴿ وبالجملة الاخفاء فى العبادات التى لا يلزم اظهارها ﴾ ولم يسن كما فى بعض النسخ ﴿ افضل من الاظهار ﴾ لخلوه عن احتمال الرياء ويكون معاملة خاصة بينه وبين مولاه ﴿ الا عند التيقن ﴾ فلا يفيد الظن فضلا عن الشك ﴿ بقصد التعليم ﴾ لمن لا يعلم ﴿ والاقتداء ﴾ يشمل التعليم لمن يعلم ولكن لا يعمل ﴿ فالاظهار حينئذ افضل ﴾ لانه عبادة متعدية وفيه ايقاظ النائمين وارشاد الغافلين وترغيب فى الخير فلا ينبغى ان يسد باب اظهار الاعمال والطباع مجبولة على التشبه والاقتداء بل فى اظهار المرائى للعبادة اذا لم يعلم كونه عن رياء خير كثير للناس ولكنه شر للمرائى فكم من مخلص كان سبب اخلاصه الاقتداء بمن هو مرائى عند الله تعالى * قيل عن الكشاف فى سورة ارأيت من اولوية الاخفاء عند عدم غرض صحيح واولوية الجهر والاعلان اولى ان بنية الاقتداء وازالة الغفلة وايقاع ذكر الله على قلوبهم وغيرها * وعن البيضاوى فى قوله تعالى وان تجهر بالقول فانه يعلم السر واخفى وفيه تنبيه على ان شرع الذكر والدعاء

وفيه تنبيه على ان شرع الذكر والدعاء والجهر فيهما ليس لاعلام الله تعالى بل لتصوير النفس بالذكر ورسوخه فيها ومنعها عن الاشتغال بغيرها وهضمها بالتضرع والجوار انتهى كلامه (وقس على هذا) اى المذكور من الامثلة (امثالها) من المترددات بين الرياء والاخلاص (ومن مكايد الشيطان) جمع مكيدة مصدر ميمى من الكيد الحاق الشر بالغير من حيث لا يشعر (ان الرجل قد يكون له ورد) بكسر اوله اى عمل بر (معين) التزمه تقربا الى الله تعالى (كصلاة الضحى والتهجد) وصلاة الاوابين بعد المغرب (فيقع فى قوم لا يفعلونهما) اى الوردين المذكورين (فيتركهما خوفا من الرياء) اى ان ينسب لمرآته لهم بذلك (فهذا غلط ومتابعة للشيطان) فى وساوسه كما تقدم ذلك عنه (اذ مداومته السابقة) على ذلك (دليل على الاخلاص) قال بعضهم ترك العمل لاجل الناس رياء والعمل للناس شرك والاخلاص ان يعافيك الله منهما كما فى شرح العلان (فمجرد وقوع خاطرة) بتاء الوحدة الواحدة من خواطر (الرياء فى القلب بلا اختيار) منه له (و) لا (قول ﴿٢٠٠﴾ ليس بضار) فى صحة عمله (ولا رياء ولا يخل) اى يخل (بالاخلاص) لعدم شوب الرياء (فترك العمل لاجله) اى لخوف خطوره (موافقة للشيطان) لما تقدم انه يوسوس بذلك للمخلص ليتخلف عن العمل (وتحصيل لغرضه) من التخلف عنه قال النبى صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى تجاوز لامتى عما حدثت به انفسها ما لم يتكلم او لم يعمل ولذا قال الفقهاء ولو حدثت نفسه فى الصلاة لا تبطل ولو طلق امرأته بقلبه لا تطلق واما اذا كتب طلاق امرأته فيجوز ان يكون ذلك طلاقا كما فى ابن الملك * فان قلت هذا مخالف لقوله تعالى وان تبدوا ما فى انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله * قلت روى عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما وغيره من الصحابة ان هذه الآية لما نزلت اشتد على الصحابة ذلك وقالوا لا نطيقها فنسخها الله تعالى بقوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها كذا قاله الشراح لكن المحققين على ان هذه الآية معمولة لا منسوخة لان النصوص دالة على المؤاخذة بعزم القلب * ومنها قوله تعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة فى الذين آمنوا لهم عذاب اليم * وقوله تعالى ان بعض الظن اثم الآية والاجماع على تحريم الحسد والكبر واما حديث المتن والحديث الآخر فمحمولان على مجرد الخطور من غير توطين النفس عليه جمعا بين الدليلين واما اذا وطن نفسه على معصية مثلا فان قطع عنها قاطع غير خوف الله يكتب هذا العزم سيئة وان عملها كتب معصية ثانية وان قطع عنها خوف الله تعالى يكتب هذا العزم حسنة كذا قاله النواوى فى شرح صحيح مسلم بقى ههنا كلام مذكور فى شرح ابن الملك لمشارق رحمه الله (نعم عليه) اى على من ذكر (ان لا يزيد

والجهر ليس لاعلام الله تعالى بل لتصوير النفس بالذكر ورسوخه فيها ومنعها عن الاشتغال بغيره وهضمها بالتضرع والجؤار ﴿ وقس على هذا امثالها ﴾ من المترددات بين الرياء والاخلاص ﴿ ومن ﴾ جملة ﴿ مكايد الشيطان ﴾ جمع كيد بمعنى الحاق الشر بالغير من حيث لا يشعر ﴿ ان الرجل ﴾ مثلا ﴿ قد يكون له ورد ﴾ بكسر الواو اسم للجزء من القرآن ثم اطلق على كل جزء من ذكر الله او الصلاة او القرآن او العلم لانه يرد به على القلب ما يرد من الفيض ولارتواء القلب به من عطش الغفلة عن الله تعالى ﴿ معين كصلاة الضحى والتهجد ﴾ بعد نوم من الليل وقيل بين نومتين وصلاة الاوابين بعد المغرب ﴿ فيقع فى قوم لا يفعلونهما فيتركهما خوفا من الرياء ﴾ من حملهم على الرياء ﴿ فهذا ﴾ الترك ﴿ غلط ومتابعة للشيطان ﴾ لان بغيته قطع العبادة عن الله تعالى ﴿ اذ مداومته السابقة ﴾ على الوقوع فى القوم ﴿ دليل على الاخلاص فمجرد وقوع خاطر الرياء فى القلب بلا اختيار و ﴾ لا ﴿ قبول ﴾ منه له ﴿ ليس بضار ولا رياء ولا مخل ﴾ من الخلل ﴿ بالاخلاص ﴾ ولان كون اصله باخلاص مجزوم ومتيقن وعروض الرياء مشكوك ومحتمل وقد قرر فى الاصول ان اليقين لا يزول بالشك وقد سمعت آنفا ايضا ما يصحح ذلك من القواعد فيندفع ما يتوهم ان الاخلاص والرياء مما يختلف باختلاف الاوقات والاحوال فالاخلاص السابق لا يكون دليلا على ما فى اللاحق ﴿ فترك العمل لاجله موافقة للشيطان وتحصيل لغرضه ﴾ الذى هو منع المرء عن عبادة مولاه وعن الفضيل الرياء ترك العمل خوفا من الرياء واما العمل لاجل الناس فشرك ﴿ نعم عليه ان لا يزيد ﴾ عند هؤلاء

على المعتاد) قبل نزوله على هؤلاء (ان لم يجد باعثا دينيا وقد يتركهما) اى الوردين المذكورين (لا خوفا من الرياء) بسلامته من ذلك بالمجاهدة (بل خوفا من ان ينسب) بالبناء للمفعول اى ينسبه احد (الى الرياء ويقال انه مراء) فيدع عمل البر خشية ان يرمى بذلك (وهذا عين الرياء) لانه اذا صح ما بينه وبين مولاه فلا عليه مما سواه قال من قال * اذا صح منك الود بالغاية المنى * فكل الذى فوق التراب تراب (لانه ترك) اى البر (خوفا من سقوط منزلته عندهم) ففيه النظر فى العمل لغير الله تعالى (وفيه ايضا سوء الظن بالمسلمين) انهم يظنون الرياء بالعامل عمل البر (وقد يوقع الشيطان فى قلبه) عند ذلك (ان يتركه) اى العمل (لاجل صيانتهم عن معصية الغيبة) له لو فعل (لا للفرار عن ذمهم) له (و) عن (سقوط منزلته عندهم) لعدم نظره لذلك واستواء ﴿٢٠١﴾ ذمهم وسقوط منزلته بضدهما (وهذا) اى الترك لما ذكر (ايضا سوء الظن بهم) من مداخلة الغيبة (وصيانة الغير عن المعصية) بالغيبة (انما يحسن فى ترك المباحات) التى يعاقب او فعلها (لا) فى ترك (المستحبات) التى يثاب عليها ولا يعاقب على تركها (والسنن) التى يثاب عليها ويعاقب على تركها ايضا لان هذا خير ناجز محقق فلا يترك للصيانة للغير من مفسدة متوهمة (ومن هذا القبيل) اى ترك المطلوب شرعا لدفع معصية الغير بالغيبة (ترك السواك) ذلك الفم والاسنان بكل خشب واصله من الزيتون فانه منه سواك الانبياء كما فى الينابيع او من خشب الخوخ او التوت او اصل الشوك كما فى الصلاة (بريقة ٢٦ ني) المسعودية وذكر فى المحيط ينبغى ان يكون من شجر مر فى غلظ الخنصر وطول الشبر وفيه دلالة على انه لا يجوز ان يكون اقصر من الشبر كما صرح فى كتب الشافعى رحمه الله وقال الحاكم الترمذى لا يزاد على الشبر والا فالشيطان ركب عليه وفى الكلام اشارة الى استواء الرجل والمرأة فيه الا انهم قالوا ان العلك فى حقها قائم مقامه فى حقه وان الابهام والمسبحة لا يقومان مقامه كما ذهب اليه الامام ابو منصور لكنهم قالوا بالقيام عند الفقدان كما فى القهستانى والمراد بالسواك امرار السواك طولا على ظاهر عرض السن الايمن الاعلى ثم الاسفل ثم الايسر كذلك ثم على وجه اللسان بعد ما يجعل ابهام اليمنى وخنصره تحت السواك والباقى فوقه ولا يقبض القبضة عليه فانه يورث البواسير ولا يستاك بطرفى السواك ولا يمص فانه يورث العمى واذا استاك يغسل والا فالشيطان يستاك به

﴿على المعتاد﴾ الاصلى ﴿ان لم يجد باعثا﴾ داعيا ﴿دينيا﴾ فان وجده يزيد مايشاء ﴿وقد يتركهما﴾ اى الضحى والتهجد ﴿لا خوفا من الرياء بل خوفا من ان ينسب الى الرياء﴾ اى لئلا ينسبه احد الى الرياء ﴿ويقال انه مرائى﴾ فيترك ما اعتاده من العمل الصالح ﴿وهذا عين الرياء﴾ اذ تركه لاجل الناس وانه اذا صح معاملته مع الله تعالى لم يغير حاله فى الوحدة والخلطة ﴿لانه ترك﴾ اياهما ﴿خوفا من سقوط منزلته عندهم وفيه﴾ اى فى الترك للخوف المذكور ﴿ايضا سوء الظن بالمسلمين﴾ قال الله تعالى ان بعض الظن اثم ﴿وقد يوقع الشيطان فى قلبه ان يتركه﴾ اى الورد ﴿لاجل صيانتهم عن معصية الغيبة لا للفرار من ذمهم﴾ له ﴿وسقوط منزلته عندهم وهذا﴾ الترك لاجل الصيانة ﴿ايضا سوء الظن بهم﴾ ولما ورد هل يحسن ترك العمل لاجل صيانتهم من معصية الغيبة اجاب ﴿وصيانة الغير من المعصية انما يحسن فى ترك المباحات لا المستحبات والسنن﴾ لان العاقل لا يقدم منفعة نفسه على مضرة الغير وقد كان صدورها منه باختياره كما يناسب قول بعض الفقهاء للرجل ان يتصرف فى خالص ملكه وان اضر غيره وان خالف آخر على ان المنفعة قطعية والمضرة احتمالية وقد امكن تضمنه منفعة لهم بنحو الاقتداء وتنشيط الطاعة حالا او مآلا ﴿ومن هذا القبيل﴾ اى من عدم حسن الترك لاجل صيانة الغير ﴿ترك السواك﴾ بكل خشن واصله من الزيتون فانه سواك الانبياء كما نقل عن الينابيع او من خشب الخوخ او التوت او اصل الشوك كما نقل عن صلاة المسعودى وينبغى بشجر مر فى غلظ الخنصر وطول الشبر فلا يكون اقصر من الشبر * وعن الترمذى الشيطان يركب على زيادة الشبر وفى الكلام اشارة الى استواء الرجل والمرأة فيه الا انهم قالوا لعلك فى حقها كالسواك فى حقه وان الابهام والمسبحة لا يقومان مقامه كما ذهب اليه الامام ابو منصور لكنهم قالوا بالقيام عند الفقدان

ولا يوضع عرضا بل ينصب والاخطر الجنون وموضع سواكه صلى الله تعالى عليه وسلم من اذنه موضع القلم من اذن
الكاتب وسواك اصحابه خلف آذانهم كما قاله الحكيم الترمذي وكان بعضهم يضع في طي عمامته ولم يختص بالوضوء
كما قيل بل سنة على حدة على ما في ظاهر الرواية كما في صلاة المسعودي لكن في المشارع انه مستحب وهو الاصح كما في الاختيار
وفي حاشية الهداية انه يستحب في جميع الاوقات ويتأكد استحبابه عند قصد التوضي فيسن او يستحب عند كل صلاة
كما عند غيره ويؤيده ما في الصحيحين انه قال صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك
عند كل صلاة وقد صح
من غير طريق للحاكم ركعتان
بالسواك افضل من سبعين
ركعة بلا سواك رواه
الحميدي باسناد كل رجاله
ثقاة يستاك حالة المضمضة
كما في النهاية ذكره
القهستاني (والطيلسان)
ما يجعل على العمامة
والمستحب ارسال ذنب
العمامة بين كتفيه الى
وسط الظهر * وقيل الى
موضع الجلوس وقيل
مقدار شبر ولا بأس بلبس
القلانس وقد صح انه عليه
السلام كان يلبسها كما في
البزازية وهكذا في الوجيز
(والمشي حافيا) معطوف
على ترك او على السواك
والمراد ترك ذلك الذي
كان يفعله تواضعا كبشر
الحافي (وركوب الحمار)
معطوف على السواك
(ونحوها) من السنن
(صيانة) علة للترك
(لألسنة الناس عن الغيبة)
تركه (وفيه ترك السنة)
بترك تلك الاعمال (وسوء الظن) بالمسلمين بانهم يغتابون (وعدم الندامة على ترك السنة بل استحسانه) (الرياء)
اى الترك (وعدها) اى السنة (عيبا ونقصانا) اذ خشي اغتيابهم له بفعلها (وهذه الاشياء) اى مجموعها او كل منها
(تكفي لزجر العاقل) عن ترك السنة او المستحب لخوف ذلك (مع ان الاغلب ان تركه) لخوف ما ذكر (ناشئ من الرياء)
اذ لو لم ينظر لهم لم يبال باغتيابهم له (وقوله) اى قول الشيطان انا مخلص وتركته رعاية لسلامتهم (كذب) غير مطابق للواقع
(ونفاق) اى اظهار خلاف ما في الباطن (فنعوذ بالله منها) اى من هذه الاخلاق (وقد يتردد) اى الفعل (بين الثلاثة)

كما في القهستاني فيمر طولا على عرض السن الايمن الاعلى ثم الاسفل ثم الايسر
كذلك ثم على وجه اللسان بعد ما يجعل ابهام اليمنى وخنصرها تحت السواك
والباقي فوقه ولا يقبض القبضة عليه فانه يورث البواسير ولا يطر في المسواك ولا يمص
فيورث العمى ويغسل بعد الاستياك لئلا يستاك به الشيطان ولا يوضع عرضا بل ينصب
والاخطر الجنون وموضع سواكه صلى الله تعالى عليه وسلم من اذنه موضع القلم
من اذن الكاتب وسواك اصحابه خلف آذانهم كما قال الترمذي وكان بعضهم يضع
في طي عمامته ولم يختص بالوضوء كما قيل بل سنة على حدة على ما في ظاهر الرواية كما
في صلاة المسعودي لكن في المشارع انه مستحب وهو الاصح كما في الاختيار ومستحب
في جميع الاوقات ويتأكد عند قصد التوضي فيسن او يستحب عند كل صلاة كما عند
غيره ويستاك حالة المضمضة كما في القهستاني عن النهاية ﴿و﴾ ترك ﴿الطيلسان﴾ بفتح
اللام واحد الطيالسة والهاء في الجمع للعجمة لانه فارسي معرب كما نقل عن الصحاح وهو
رداء يوضع على الرأس ويرسل من الاطراف كذا قيل وقيل يجعل على العمامة
والمستحب ارسال ذنب العمامة الى وسط الظهر وقيل الى موضع الجلوس وقيل مقدار
شبر ولا بأس بلبس القلانس وقد صح انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يلبسها نقل عن
البزازية ﴿والمشي حافيا﴾ كما هو سيرة السلف كبشر الحافي ﴿و﴾ ترك ﴿ركوب
الحمار﴾ الذي فعله عليه السلام ﴿ونحوها﴾ من السنن ﴿صيانة﴾ علة للترك ﴿لألسنة
الناس عن الغيبة وفيه ترك السنة﴾ بترك تلك الاعمال ﴿وسوء الظن﴾ بالمسلمين بانهم
يغتابون ﴿وعدم الندامة على ترك السنة بل استحسانه﴾ اى الترك ﴿وعدها﴾ اى
السنة ﴿عيبا ونقصانا وهذه الاشياء﴾ المفاسد المترتبة على صيانة الغير من الغيبة
﴿تكفي لزجر العاقل مع ان الاغلب ان تركه ناشئ من الرياء﴾ اذ لو لم ينظر لهم لم يبال
باغتيابهم ﴿وقوله﴾ اى قول الشيطان او التارك ﴿كذب ونفاق﴾ اى اظهار
خلاف ما في الباطن ﴿فنعوذ بالله تعالى منها﴾ اى من هذه الاخلاق الرديئة لا يخفى
ان هذا التعوذ يقتضي كون النفاق على ظاهره وبالجملة ان اريد الحقيقي فممنوع
وان المجازي كما اشرنا فالتعوذ ليس بمناسب ﴿وقد يتردد بين الثلاثة﴾ اعني

الرياء والاخلاص والحياء) بدل مفصل من مجمل (كرجل يطلب منه صديقه قرضا) اى مالا ينتفع به حالا ويرد له بدله بعده (ولا يسخو) اى الصديق المطلوب منه القرض وهذه اللغة التى جاء به المصنف احدى اللغات الثلاث فيه واسم الفاعل سخى وماضيه سخو كشرف والثانية سخا يسخو واسم فاعله ساخ والثالثة سخى يسخى كتعب واسم فاعله سخى مقوص كذا فى المصباح (باقراضه) ماطلب منه (الا انه يستحيى من رده) اى رد صديقه (ويعلم) اى المرسل اليه (انه) اى الصديق (لو ارسله) اى المطلوب منه (على لسان غيره لا يستحيى منه) اى من الغير (ولا يقرض رياء) للناس (ولا يطلب الثواب) فى القرض (فله عند ذلك) الدوران بين الاحوال الثلاثة (ان يشافه) اى يتكلم مشافهة (بالرد الصريح) للسائل (فينسب) بالبناء للمفعول (الى قلة الحياء) بالمشافهة بالرد الصريح (او يتعلل بكذب) كما عندى (او تعريض) كن يجد ماتطلبه (فيأثم) فى الكذب (او يسيئ) فى التعريض (الا ان يوجد حاجة الى التعريض فيباح) التعريض (او يعطى) عطف على ان يشافه (لمجرد الحياء) من الناس (او لهيجان) عطف على لمجرد الحياء اى انبعاث (خاطر الرياء) وبين خاطر الرياء بقوله (انه ينبغى ان يعطى) ماطلب منه (حتى يثنى) بالبناء للمفعول (عليك) بالكرم والسماحة (ويحمدك وينشر اسمك بالسخاء) بالمد هو الجود والكرم (او حتى لا يذمك) ذام (وينسبك الى البخل) بالمنع من دفع ذلك (او لهيجان باعث الاخلاص) عطف على لمجرد الحياء او لهيجان وباعثه (ان الصدقة بواحدة والقرض) بالنصب عطف على الصدقة (ثمانية عشر) عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الصدقة بعشر امثالها لقوله من جاء بالحسنة فله عشر امثالها والقرض ثمانية عشر امثالها قالوا وانما كان كذلك لان الرجل قد يتصدق على فقير من غير ان يسئل الفقير وقد يتصدق عليه وهو لا يحتاج الى ذلك واما القرض فانه لا يطلبه الانسان الا عند الحاجة فلذلك فضل على الصدقة * وعن ابى امامة رضى الله تعالى عنه انه قال رأيت فى المنام كأن القيامة قامت فانطلقت الرجال الى باب الجنة فنظر الرجل فاذا على باب الجنة مكتوب القرض ثمانية عشر امثالها والصدقة بعشر امثالها كما فى الروضة وتمامه فى كتابى جامع الازهار (ففيه) اى فى القرض (اجر عظيم)

﴿ الرياء والاخلاص والحياء كرجل يطلب منه صديقه ﴾ مثلا ﴿ قرضا ﴾ مثلا ايضا ﴿ ولا يسخو ﴾ اى لا تسمح نفسه ﴿ باقراضه ﴾ اى اعطاء القرض ﴿ الا انه يستحيى من رده ويعلم انه ﴾ اى الصديق ﴿ لو ارسله ﴾ اى المطلوب منه ﴿ على لسان غيره لا يستحيى منه ﴾ ﴿ ولا يقرض رياء ﴾ للناس ﴿ ولا يطلب الثواب ﴾ فى القرض ﴿ فله عند ذلك ﴾ المطلب احوال ست ثلاث فى المنع وثلاث فى الاعطاء ﴿ ان يشافه ﴾ اى يتكلم فى حضوره ﴿ بالرد الصريح ﴾ نحو ان يقول لا اقرضك ﴿ فينسب ﴾ عند الناس ﴿ الى قلة الحياء ﴾ بالمشافهة بالرد الصريح ﴿ او يتعلل بكذب ﴾ بان يقول ليس عندى مال ﴿ او تعريض ﴾ كن يجد مايطلبه ويقول ليس فى يدى شيئ ويقصد حقيقة اليد لا الملك او ليس عندى مال ويقصد من النوع المخصوص ﴿ فيأثم ﴾ بالكذب ﴿ او يسيئ ﴾ بالتعريض كما سيجيئ تفصيله ﴿ الا ان يوجد حاجة الى التعريض فيباح ﴾ التعريض لا يخفى اذا اعتبر الحاجة فيمكن مثله فى الكذب كما سيجيئ منه الا ان الخطر فى الكذب عظيم ﴿ او يعطى ﴾ عطف على ان يشافه ﴿ لمجرد الحياء ﴾ من الناس ﴿ او لهيجان ﴾ اى انبعاث ﴿ خاطر الرياء انه ﴾ اى بانه ﴿ ينبغى ان يعطى ﴾ ماطلب منه ﴿ حتى يثنى عليك ﴾ بالكرم والجود ﴿ ويحمدك وينشر ﴾ من النشر والشيوع ﴿ اسمك بالسخاء ﴾ والبذل والجود ﴿ او حتى لا يذمك ﴾ صديقك فى عدم اقراضك ﴿ وينسبك الى البخل ﴾ والامساك ﴿ او لهيجان باعث الاخلاص ﴾ بان يكون لطلب الثواب من الله تعالى ورضاه وباعثه ﴿ ان الصدقة بواحدة والقرض ﴾ بالنصب ﴿ بثمانية عشر ﴾ ضعفا ﴿ ففيه اجر عظيم ﴾ فى نفسه او بالنسبة الى الصدقة فان النفوس تسمح بثمانية عشر دون نفس العشرة التى هى ثواب الصدقة * عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال صلى الله تعالى عليه وسلم الصدقة بعشر امثالها والقرض بثمانية عشر امثاله * وفى التتارخانية عن جابر رضى الله تعالى عنه انه قال

قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثلاث من جاء بهن يوم القيامة مع الايمان دخل من اى باب الجنة شاء وزوج من الحور العين كم شاء من عفا عن قاتل وقرأ دبر كل صلاة مكتوبة قل هو الله احد عشر مرات وادان دينا لمن طلب منه فقال ابو بكر الصديق رضى الله عنه اواحداهن يارسول الله قال اواحداهن * وفيه ايضا عن ابى امامة رضى الله تعالى عنه رأيت فى المنام كأنّ القيامة قامت فانطلق رجل الى باب الجنة فلما اتى باب الجنة نادى الذى معه خازن الجنة فاجاب آخر ليس هنا رضوان ان هنا خليفته فنظر الرجل فاذا على باب الجنة مكتوب القرض بثمانية عشر امثاله والصدقة بعشر امثالها * ولا يخفى ان منامات الصالحين وان لم تصلح ان تكون حجة فى اثبات حكم لكنها فى تأييد نص او تفسير خفى لها نفع مسلم قيل فى وجه فضل القرض على الصدقة لان القرض لا يكون الا عن احتياج والصدقة قد تكون بلا احتياج اول ويمكن ان القرض يعسر اخذه ويشق تحصيله فى الغالب وربما يحتاج الى السعاية الكثيرة والملازمة العديدة وقد يتعذر وايضا مهله وتأخره طاعة ايضا قيل فيرد على المصنف فينبغى ان يقال الصدقة بعشر امثالها بدل قوله بواحدة والجواب اى بحسنة واحدة والحسنة بعشر امثالها تكلف * ثم قيل وتحقيق الحديث الحسنه بعشر امثالها حسنة عدل وتسع فضل ولما كان القرض يرد اليه ماله سقط سهم العدل وبقى سهام الفضل وهى تسعة فضوعفت بسبب حاجة المستقرض فصارت ثمانيه عشر * ثم فيه ايضا فى هذا الباب سئل ابو القاسم عمن له خصم فمات ولا وارث له قال يتصدق عن خصمه بمقدار ذلك فيودعه عند ربه ليوفيه عن خصمائه يوم القيامة وفيه سئل من شداد عن رجل له على اب رجل دين ولم يعلم به الابن فمات ابوه فورثه الابن فاكل ميراثه قال لا يؤاخذ الابن بالدين وان علم به فعليه ان يؤديه فان نسى الابن بعدما علم فمات فلا يؤاخذ وكذا وديعة نسيها فمات انتهى لعل ذلك عند كونه على قصد الاداء لكن تأخير الاداء مع امكانه ينبغى ان يؤاخذ به ولم اقف فيطلب ﴿ وادخال سرور على قلب صديق ﴾ وادخال السرور فى اصله فضل فضلا عن صديق متحاب فى الله وذلك محمود عند الله فيسخو فى الاعطاء لذلك وهذا خلاص لمن هيج الحياء اخلاصه ﴿ وقد تجتمع هذه الثلاثة ﴾ فى عمل الرياء والاخلاص ﴿ اواثنان ﴾ منها ﴿ وحكم التساوى والطرفين ﴾ الغالب والمغلوب ﴿ قد بينا ﴾ فى المبحث الخامس من ان التساوى والغالب يبطل العبادة والمغلوب ينقص الاجر فلا يترك العمل حينئذ بل يجتهد فى ازالة ذلك المغلوب ايضا ليكمل الاجر وفى الاولين امايترك بالكلية اويجتهد فى التبديل ثم المتبادر فى الغالبية والتساوى ماهو بحسب الكيف لا بحسب الكم * فان قيل لاشك ان حكم الغالب كحكم الكل فى ابطال العبادة والحكم للاكثر فما وجه الابطال فى التساوى * قلنا قد سبق ان الحظر راجح على الندب وان الحرمات تثبت بالشبهات لكن يشكل باصل رجحان المثبت على النافى اذا لمتبادر ان موجب البطلان

وثواب جسيم لايكتنه كنهه ﴿ وادخال سرور على قلب صديق ﴾ ومن ابواب الجنة باب معد لمن ادخل السرور على مسلم كما فى المواهب ﴿ وقد تجتمع هذه الثلاثة ﴾ فى عمل واحد ﴿ اواثنان ﴾ منها ﴿ وحكم التساوى ﴾ للاخلاص ومقابله او مقابليه ﴿ والطرفين ﴾ اى حكم الرياء الغالب والمغلوب ﴿ قد بينا ﴾ فى احكام الرياء فى المبحث الخامس فالمغلوب ينقص اجرها ولا يبطلها والمساوى والغالب والمحض يبطلها لكن المبين حكم غلبة باعث الدنيا على باعث الآخرة

واما الرياء اذا قارن بالعمل يحبط ثوابه ولايجامع الاخلاص الا اذا كان باعتبار تعدد الجهة ولايعد ذلك اخلاصا معتدابه فتأمل (ومن ذلك) اى المجتمع فيه الثلاثة (ترك الذنوب الحاليه) بالمهملة او المعجمة وعدم المعاودة اليها (فانه) اى الترك (قد) للتحقيق (يكون لله تعالى) تعظيماله واجلالا لشانه (وعلامته تركها فى الخلوة) ايضا الاكتفاء بعلم من يعامله بذلك (وقد يكون للحياء من الناس) ان يروه مقارنا لها (وقد يكون) اى تركها (لئلا يقتدى به غيره) لكونه قدوة

من قبيل النافى وايضا عند تعارض وجوه الترجيح فما كان بالوصف الذاتى اولى مما كان بالوصف العرضى كترجيحنا الصحة على الفساد فيما يكون النية فى رمضان فى اكثر اليوم فانه صحيح عندنا فاسد عند الشافعى الان يدعى المنصوصية فى الاصل فتأمل ﴿ ومن ذلك ﴾ اى المجتمع فيه الثلاثة ﴿ ترك الذنوب الحالية ﴾ اى التى يريد ان يفعلها فى الحال عند الناس ﴿ فانه ﴾ اى الترك ﴿ قد يكون لله ﴾ خوفا منه ﴿ تعالى ﴾ عزوجل ﴿ وعلامته تركها فى الخلوة ايضا ﴾ كما عند الناس اذشأن المخلص استواء حالاته اكتفاء بعلم من يعامله بذلك ﴿ وقد يكون ﴾ الترك ﴿ للحياء من الناس ﴾ فيخاف من لومهم فيترك ولولا الناس لاجترأ عليه ﴿ وقد يكون لئلا يقتدى به غيره ﴾ فى تلك الذنوب ﴿ فيعظم اثمه ﴾ لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم من سن سنة سيئة فى الاسلام كان له وزرها ووزر من عمل بها من غير ان ينقص من اوزارهم شئ فمن فعل معصية واقتدى به غيره فيها فعليه اثمها واثم من عمل بها الى يوم القيامة ﴿ او لئلا يصغر فى عينه ﴾ فى عين الغير ﴿ فلا يقتدى به ولا يقبل قوله ﴾ فى الامر بالمعروف والنهى عن المنكر ﴿ فيحرم ﴾ من الحرمان ﴿ من ثواب الاصلاح ﴾ بين الناس ﴿ وقد يكون ﴾ اى الترك ﴿ لئلا يقصد بشر ﴾ من الولاة والحكام على ذنبه ﴿ او لئلا يذمه الناس فيعصون به ﴾ بسبب ذمه فى الترك صيانة لهم عن المعصية وهذا من كمال الايمان لكن يشكل ان اعلان المعصية فسق ولاغيبة للفاسق فالناس لايعصون بذمهم بل الذم لازم عليهم لتنفير الغير خصوصا ممن يقتدى به كأن ذلك يختلف باختلاف الاغراض والاشخاص * قال الراغب من لايخوفه الهجاء ولايسره الثناء لايردعه عن سوء الفعال الاسوط اوسيف وقيل من لم يردعه الذم عن سيئة ولم يستدعه المدح الى حسنة فهو جماد اوبهيمة وليس الثناء فى نفسه بمحمود ولامذموم وانما يحمد ويذم بحسب المقاصد كذا فى فيض القدير تأمل ﴿ وعلامته ﴾ اى علامة الترك لعدم المعصية ﴿ ان يكره ﴾ التارك ﴿ ذمهم ﴾ اى الناس ﴿ لغيره ايضا ﴾ كما لنفسه فان كمال الايمان ان يحب لاخيه مايحب لنفسه ويكره له مايكره لها وروى عنه عليه الصلاة والسلام المؤمنون كلهم عضو واحد اذا اشتكى بعضه تداعى سائره بالسهر والحمى وفى رواية المؤمنون كعضو واحد اذا اشتكى عضو تداعى سائر الاعضاء الى الحنين والسهر ﴿ او لئلا يتأذى طبعه بذم الناس فان فيه ﴾ اى تأذى طبعه بذلك منهم ﴿ الشعور بالنقصان وتألم القلب بالذم ليس بحرام ﴾ لانه ليس بفعل اختيارى

(فيعظم اثمه) بالمباشرة والسبب (او لئلا يصغر فى عينه) اى عين الغير (فلا يقتدى به ولا يقبل) اى الغير او الفعل مبنى مالم يسم فاعله ونائب فاعله قوله (قوله فيحرم عن ثواب الاصلاح) بين الناس (وقد يكون) اى الترك (لئلا يقصد بشر) من الحكام (او لئلا يذمه الناس) بسببه (فيعصون) اى فهم يعصون ولو عطفه على المنصوب لحذف النون (به) اى بذمه لانه اذا لم يتجاهر بالمعصية لايجوز غيبته (وعلامته) اى علامة الاخير يعنى الترك لعدم معصية الناس (ان يكره ذمهم) اى الناس (لغيره) اى غير نفسه (ايضا) كنفسه يعنى ان يكره ذم الناس لغيره ممن يعمل مثل ذنبه فهى علامة تدل على ترك الذنب لاجل حذره عن ذم الناس صيانة لهم عن المعصية فان شان الانسان وكمال الايمان ان يحب المرأ لنفسه مايحب لاخيه ويكره لاخيه مايكره لنفسه وهذا قليل جدا بل هو اعز من الكبريت الاحمر * قال الامام الشافعى صاد الصديق وكاف الكيميا معا * لايوجدان فدع عن نفسك الطمعا (او لئلا يتأذى طبعه بذم الناس فان فيه) اى تأذى طبعه بذلك منهم (الشعور بالنقصان) اللاحق له منه (وتألم القلب بالذم ليس بحرام) لانه امر طبعى وماكان كذلك لايدخل تحت التكليف

(وانما يحرم اذا دعاه الى مالا يجوز) كان جرح اوضرب حين علم ذامه فيكون حرمة تألم القلب باعتبار حرمة مؤداه لان مجرد تألم القلب ليس بحرام (نعم كمال الصدق) استواء العلانية والسريرة (فى ان يزول عن رؤيته

الخلق) فلا يلتفت لهم اصلا (فيستوى عنده ذامه ومادحه) منهم (لعلمه ان الضار والنافع هو الله تعالى) لاغير (وان العباد كلهم عاجزون) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم واعلم ان الامة لو اجتمعوا على ان ينفعوك لم ينفعوك الابشئ قد كتبه الله لك ولو اجتمعوا على ان يضروك لم يضروك الابشئ قد كتبه الله عليك (وذلك) اى صاحب كمال الصدق (قليل جدا) مع كونه جليلا غاية (او لئلا يشغل قلبه الفارغ) من الهم (بذمهم فلا يتفرغ) لقلقه عند ذلك (لبعض العبادات) لاشتغال ذلك له (فان بعض الناس قد يفعل بعض الذنوب) مع قبحه (ولا يترك بعض الطاعات الظاهرة (وان كان نفلا) لئلا يذم بتركها فيقلقه ذلك عن عمل البر (وقد يكون) اى ترك المعصية (لئلا يظهر المعصية) عليه (فيضعف) بتشديد المهملة اى ينسب للضعف فتسقط رواياته وترد شهاداته * اخرج الشيخان المرموز لهما بقوله (خم) (عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال صلى الله تعالى عليه وسلم كل امتى (وستر) معافى) بصيغة المفعول للمبالغة اى عفى الله عنه او سلمه الله او سلم منه (الا المجاهرين) اى المعلنين بالمعصية من جاهر بكذا بمعنى جهر به

﴿وانما يحرم﴾ اى التألم ﴿اذا دعاه الى مالا يجوز﴾ من نحو ضرب ﴿نعم كمال الصدق﴾ اى الصدق الكامل فمن قبيل اضافة الصفة الى موصوفها ﴿فى ان يزول﴾ خبر لقوله كمال الصدق ﴿عن رؤية﴾ اى نظر ﴿الخلق فيستوى عنده ذامه ومادحه﴾ منهم ﴿لعلمه ان الضار والنافع هو الله تعالى﴾ لاغير ﴿وان العباد كلهم عاجزون﴾ قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واعلم ان الامة لو اجتمعوا على ان ينفعوك لم ينفعوك الابشئ قد كتبه الله تعالى لك ولو اجتمعوا على ان يضروك لم يضروك الا بشئ قد كتبه الله تعالى عليك ﴿وذلك﴾ اى صاحب كمال الصدق ﴿قليل جدا﴾ بل فى زماننا من قبيل موجود الاسم معدوم الجسم كالعنقاء وغاية عزيزة كالكبريت الاحمر والكيمياء اذ ذلك انما يتصور بان يكون من مصداق قوله صلى الله تعالى عليه لايؤمن من عبد حتى يحب لاخيه مايحب لنفسه وفى حديث آخر المومن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا* عن علقمة العطاردى فى وصيته لابنه حين حضرته الوفاة يابنى ان عرضت لك حاجة فاصحب من اذا خدمته صانك وان صحبته زانك اى حفظك وان قعدبك مانك اى حمل مؤونتك اصحب من اذا مددت يدك لخير مدها وان رأى منك حسنة عدها وان رأى سيئة سدها اصحب من اذا سئلته اعطاك وان نزلت بك نازلة واساك اى جعلك كنفسه ﴿او لئلا يشغل قلبه الفارغ﴾ من عبادة الله تعالى وتوجهه او الفارغ من الهم ﴿بذمهم﴾ متعلق بقوله يشغل ﴿فلا يتفرغ لبعض العبادات فان بعض الناس قد يفعل بعض الذنوب ولا يترك بعض الطاعات وان كان نفلا﴾ كمن يأخذ اموال الناس ويداوم على اقامة الليالى بالتهجد ويداوم على نحو تلاوة القرآن وسائر الاذكار والاوراد ﴿وقد يكون﴾ ذلك الترك ﴿لئلا يظهر المعصية﴾ عليه ﴿فيضعف﴾ بتشديد المهملة اى ينسب الى الضعف ﴿خ﴾ البخارى ﴿م﴾ مسلم ﴿عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال صلى الله تعالى عليه وسلم كل امتى معافى﴾ بصيغة اسم المفعول للمبالغة اى عفا الله تعالى عنه او سلمه الله وسلم منه ﴿الا المجاهرين﴾ من جاهر بكذا بمعنى جهر به اى المعلنين بالمعصية لايعافون وعبر بفاعل للمبالغة اوهو على ظاهر المفاعلة او المراد الذين يجاهر بعضهم بعضا بالتحدث بالمعاصى وجعل منه ابن جماعة افشاء مايكون بين الزوجين من المباح ويؤيده الخبر المشهور فى الوعيد عليه او المراد المشتهرين باظهار المعاصى آخر الحديث فى الجامع الصغير على تخريج الطبرانى عن ابى قتادة ايضا على وجه التفسير هكذا الذى يعمل العمل بالليل فيستره ربه ثم يصبح فيقول يافلان انى عملت البارحة كذا وكذا فيكشف ماستره الله تعالى عزوجل* قال المناوى فيواخذ به فى الدنيا باقامة الحد والآخرة وهذا لان من صفات الله تعالى ونعمه اظهار الجميل

ويجاهر بعضهم بعضا بالتحدث بالمعاصى وفسر المجاهر فى الحديث انه الذى يعمل العمل بالليل فيستره ربه تعالى ثم يصبح فيقول يافلان انى عملنا البارحة كذا وكذا فيكشف ستر الله تعالى (او) يترك المعصية (لئلا يهتك ستر الله تعالى فيخاف ان يهتك الله ستره يوم القيامة) لان هذه الدار كالعنوان لدار الآخرة فهذه كلها مقاصد اخروية عند سلامتها من المحبطات * اخرج مسلم المرموز له بقوله (م) (عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه) مرفوعا الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (ماستر الله على عبد فى الدنيا) اى الذنب الذى جناح (الاستر) الله (عليه فى الآخرة) فضلا منه ومنة فهذه الدار كالعنوان لدار القرار (وقديكون) اى الترك (ليرى الناس) اى ليعلموا (انه ورع) بفتح فكسر اى ذوورع هو ترك مالا بأس به حذرا عما به بأس (خائف من الله تعالى) اى من نقمة (وليس) فى نفس الامر (كذلك فهذا رياء محظور) اى محذور (وماقبله كله جائز) اى مطلوب (وليس برياء) لانه لانظر فى شئ منه للخلق بل المعاملة فيه مع الحق (وحكم ممتزج) من الرياء مع غيره (معلوم مماسبق) اولا فاغنى عن اعادته (وستر الذنوب الماضية وعدم ذكرها) عطف تفسيرى يجرى (على هذه الوجوه) لثلاثة خبر لقوله وستر الذنوب (ومن المترددة بين الرياء والحياء ان يمشى رجل) مثلا (على العجلة فيرى واحدا من الكبراء) بضم ففتح جمع كبير (فيعود) فى مشيه (الى الهدوّ) بضم اوله وتشديد الواو (او يضحك) ذلك الرجل فرأه كبير

وستر القبيح فالاظهار كفران لهذه النعمة وتهاون بستر الله تعالى * قال النووى فيكره لمن ابتلى بمعصية ان يخبر غيره بها الامن يطلب منه مخرجا عنها يخبره كشيخه اوسلامته من مثلها * وقال الغزالى الكشف المذموم مالايكون لمصلحة كالاستفتاء والاستنصاح ﴿ اولئلا يهتك ستر الله تعالى فيخاف ان يهتك الله ستره يوم القيامة ﴾ وفيه ايضا على تخريج هذين الشيخين عن هذا الراوى بدل هذا وان من الجهار ان يعمل الرجل بالليل عملا سيئاثم يصبح وقدستره الله تعالى حيث لم يطلع عليه احد فيقول عملت البارحة اى الليلة كذا وكذا من العصيان وقدبات يستره ربه واصبح يكشف ستر الله تعالى عنه باشتهار ذنبه فى الملأ وذلك جناية منه على ستر الله وتحريك لرغبة الشر فيمن اسمعه اواشهده فهما جنايتان انضمتا الى جنايته فتغلظت به فان انضاف الى ذلك الترغيب للغير فيه والحمل عليه صارت جناية رابعة وتفاحش الامر كما فى المناوى فعلى هذا قوله فى آخر الحديث اما نقل بالمعنى اورواية اخرى اوليس بمطابق لما فى الشيخين فافهم ﴿م﴾ مسلم ﴿عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه﴾ مرفوعا ﴿ماستر الله على عبد فى الدنيا﴾ اى ذنبا كما فى رواية اخرى ﴿الاستر﴾ الله ﴿عليه فى الآخرة﴾ فضلا واحسانا فكما ستر فى هذه الدار يستر فى دار القرار وفى حديث آخر ماستر الله على عبده ذنبا فى الدنيا فيعيره به يوم القيامة * قال النووى يحتمل ان المراد عبد مؤمن متق متحفظ وقع فى الذنب وخاف من ربه ورأى فضيحته حيث نظره مولاه وملائكته وخواص المؤمنين وندم فطلب المغفرة وهى الستر فستره بين خلقه عطفا منه عليه فاذا عرضت اعماله يوم القيامة حقق له ماامله من ستره ولم يعيره اى هو اكرم من ان يفعل ذلك فانه ستار يحب من عباده الساترين ﴿وقديكون﴾ اى الترك ﴿ليرى﴾ من الاراءة ﴿الناس﴾ ليعلموا اويظنوا ﴿انه ورع﴾ بفتح فكسر من الورع هو ترك مالا بأس به حذرا مما به بأس ﴿خائف من الله تعالى وليس﴾ فى نفس الامر ﴿كذلك فهذا رياء محظور وما قبله﴾ من المذكورات ﴿كله جائز وليس برياء﴾ لانه لانظر شئ من الخلق بل معاملته مع ربه تعالى ﴿وحكم الممتزج﴾ من الرياء وغيره ﴿معلوم مماسبق﴾ فاغنى عن اعادته فالمغلوب ينقص اجر الطاعة ولايبطلها والمساوى والغالب والمحض يبطلها ﴿وستر الذنوب الماضية وعدم ذكرها على هذه الوجوه﴾ فقد يكون لاراءة الناس انه ورع وهو ليس كذلك فيكون رياء وقديكون لما ذكر قبله فلايكون رياء ﴿ومن﴾ الامور ﴿المترددة بين الرياء والحياء ان يمشى رجل على العجلة فيرى﴾ من الرؤية ويحتمل من الرياء ﴿واحدا من الكبراء﴾ ذوى الوجاهة والجاه والشرف فانه لايعبأ بغيرهم فلايغير صنيعه ﴿فيعود الى الهدوّ﴾ اى السكون والطمأنينة ﴿او يضحك﴾ فى خلوته اوعند الناس الذين لهم معه الفة ومؤانسة فعند رؤية كبير اوغريب

﴿ فيرجع الى الانقباض ﴾ بترك الضحك ﴿ والاغلب فيهما ﴾ اى فى المشى والضحك ﴿ الرياء لان الحياء فى الاكثر من القبائح والذنوب ﴾ وان كان من غيرهما على قلة * فان قيل الحياء خلق يبعث على فعل الجميل وترك القبيح فلا يتصور فى غيرهما فكيف يتصور فى غيرهما ولو قلة * قلنا التعريف على الاعم والاغلب ويجوز ان تكون القبائح شاملة لما هى عبادية * ثم نقول وشئ منهما اى المشى والضحك ليس من القبائح والذنوب فينتج من الشكل الثانى ليس فيهما حياء فى الاكثر فاذا لم يكن فيهما حياء ففيهما هو الرياء فى الاغلب فيشكل انما يتصور فى العبادة وشئ منهما ليس من العبادة فتأمل اولا وثانيا ﴿ وهو ﴾ اى الحياء ﴿ فيهما ﴾ اى فى القبائح والذنوب ولا يخفى ان ارجاع ضمير هو الى الرجل وضمير فيهما الى المشى والضحك غير صحيح كارجاع الاول الى الحياء مع ارجاع الثانى الى المشى والضحك ﴿ محمود ﴾ لكن يشكل ان هذا يقتضى مساغ الترك والحكم الشرعى هو الوجوب وتعميم المحمودية الى رتبة الوجوب او ارادته منها وان صح اصلا لكن بعيد استعمالا فيرد انه ان اريد من المرجع المشى والضحك فكونه محمودا فى نفسه ممنوع وان القبائح والذنوب فاللازم هو الوجوب لا المحمودية المحضة فاما يختار الاول بنحو قوله تعالى وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا وقوله تعالى ولا تمش فى الارض مرحا والثانى بنحو ما اشير وبادعاء ان كل محمود فواجب فتأمل ﴿ ولو من الناس ﴾ لا من الله تعالى فان الحياء كله خير ولما كان فى نفسه مجملا مع ايهامه خلاف الاصل لكونه من الناس واحتاج الى بيان قال ﴿ وسيجئ ﴾ ان شاء الله تعالى ﴿ واما الحياء من المندوبات والسنن والواجبات فمذموم جدا ﴾ لان الله لا يستحيى من الحق والاستحياء انما يكون من الباطل ﴿ ويسمى عجزا ﴾ وهو فى الاصل ترك الطاعة لعدم القدرة عليها ﴿ وضعفا ﴾ خلاف القوة ﴿ وخورا ﴾ بفتحتين ومعجمة اى لينا خلاف الشدة * فان قيل عدم القدرة يقتضى عدم التكليف فكيف يكون مذموما * قلنا هو فى معناه الاصلى واما هنا فمعناه الاصطلاحى المنقول ﴿ لكن يستحيى من الوعظ ﴾ لعظم الحاضرين عنده فى الصورة فيتركه اجلالا لهم او خوفا من تعبيرهم وتخطئتهم ﴿ والامر بالمعروف والنهى عن المنكر ﴾ لرفعة المأمور وجاهه ﴿ و لامامة والاذان ونحوها ﴾ كقراءة القرآن والذكر وتقرير المسائل وفتوى المستفتى * فان قيل قد ورد فى الحديث الحياء خير كله وفى حديث آخر الحياء هو الدين كله وفى حديث آخر الحياء لا يأتى الا بخير فكيف يكون مذموما * قلت قال المناوى فى شرح هذه الاحاديث انه ليس بحياء حقيقة بل عجز ومهانة وخور وانما يطلق عليه اهل العرف مجازا وحقيقة الحياء خلق يبعث على الترك القبيح ويمنع من التقصير فى حق الغير وقال ايضا سئل بعضهم عن كون الحياء من الايمان هل هو مقيد او مطلق فقال مقيد بترك الحياء فى المذموم شرعا والا فعدمه مطلوب وتركه من النعوت الالهية ان الله لا يستحيى ان يضرب مثلا ما والله لا يستحيى من الحق

(لان الحياء فى الاكثر من القبائح والذنوب) اذ هو خلق يبعث على فعل الجميل وترك القبيح (وهو) اى الرجل (فيهما) اى حاليه اللذين كان عليهما (محمود ولو من الناس وسيجئ) ان شاء الله تعالى بيان ذلك (واما الحياء من المندوبات والسنن والواجبات فمذموم جدا) بل ليس من الحياء حقيقة (ويسمى عجزا) وهو ترك الطاعة لعدم التمكن منها او قد استعاذ منه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (وضعفا) عن القيام بالمطلوب (وخورا) بفتح اوليه والخاء معجمة عطف تفسير له (لكن يستحيى من الوعظ) لعظم الحاضرين عنده فى الصورة فيتركه اجلالا لهم او لكون الحاضرين اعلم منه فيستحيى من الوعظ بحضورهم لقصور بيانه بالنسبة اليهم (و) من (الامر بالمعروف والنهى عن المنكر) اشرف المأمور او المنهى وعزته عليه (و) من (الامامة والاذان ونحوها) من افعال الخير فليس المؤدى لاجتناب عمل من اعمال البر بحياء وانما الحياء ما ينشأ عنه فعل الجميل وترك القبيح ولذا قال صلى الله تعالى عليه وسلم الحياء خير كله وقال الحياء لا يأتى الا بخير كما فى المواهب

(فالقوى)

﴿فالقوى﴾ من المومنين ﴿يوثر﴾ اى يقدم ويختار ﴿الحياء من الله تعالى﴾ بامتثال امره واجتناب نهيه ﴿على الحياء من الناس﴾ فينهى عن المنكر مرتكبه ولايخاف فى الامر والنهى لوما اى ملامة قال الله تعالى يجاهدون فى سبيل الله ولايخافون لومة لائم ولاشتما ولاضربا بل ولاقتلا فان السلف كانوا ينكرون على الائمة والامراء ولا يبالون اصلا كما فى الشرعة * روى ان اباغياث الزاهد كان يسكن المقابر ببخارى فدخل المدينة ليزور اخا فى الله وكان غلمان الامير نصر بن احمد ومعهم المغنون والملاهى يخرجون من داره وكان يوم ضيافة الامير فلما رآهم الزاهد قال يانفسى وقع الامر ان سكت فانت شريكة فرفع رأسه الى السماء واستعان بالله تعالى واخذ العصا فحمل عليهم حملة واحدة فولوا منهزمين مدبرين الى دار السلطان وقصوا عليه القصة فدعا وقال له اما علمت ان من يخرج على السلطان يتغدى فى السجن فقال ابوغياث اما علمت ان من يخرج على الرحمن يتعشى فى النيران فقال له الامير من ولاك الحسبة اى خدمة الاحتساب قال الذى ﴿٣٠٩﴾ ولاك الامارة فقال الامير ولانى الخليفة قال ابوغياث ولانى الحسبة رب الخليفة فقال الامير وليتك الحسبة بسمرقند قال عزلت نفسى عنها قال العجب فى امرك تحتسب حين لم تؤمر وتمتنع حيث تؤمر قال لانك ان وليتنى عزلتنى واذا ولانى ربى لم يعزلنى احد فقال الامير سل حاجتك فقال حاجتى ان ترد علىّ شبابى فقال الامير ليس ذلك الىّ قال سل حاجة اخرى قال حاجتى ان تكتب الى مالك خازن النار ان لاتعذبنى قال ليس ذلك الىّ قال فانا مع الرب الذى هو مالك الحوائج كلها لااسئل حاجة الا اجابنى اليها فخلى الامير سبيله فذهب (بريقة ٢٧ نى) كذا فى روضة العلماء ونصاب الاحتساب * وللصوفية فى الاحتساب شرط آخر وهو ان لايرى نفسه فى الاحتساب فان رآها فيه تركه * حكى عن ابى بكر الشبلى رحمه الله ان سفينة مشحونة بخوابى من خمر حملت من مصر للخليفة فالقى نفسه فجعل يأخذ واحدا واحدا ويهريقها كلها والقوم سكوت من هيبته حتى بقى واحد فاخذها فلم يهرقها وتركها فاتى به الى الخليفة وهو المعتصم بالله فقال له لم فعلت هذا فقال ابدالله الخليفة لوعلمت ان فى بطنك خمرا لشققته بهذه الحربة فقال المعتصم انا اعلم ماقصدك من هذا قصدك ان اقتلك حتى تصير شهيدا فلاافعل ماقصدت ثم قال له لم تركت الخابية الواحدة فقال حين كنت اهريقها لم اكن ارى نفسى فيها فلما لم يبق الا واحدة رأيت نفسى عندها فتركتها لم اهرقها بمراد نفسى كما فى نصاب الاحتساب

﴿فا﴾ لمؤمن ا﴿لقوى يوثر الحياء من الله تعالى﴾ بانقباض نفسه عن القبائح ﴿على الحياء من الناس﴾ فيأتى بما ذكر من الطاعات بالصدق والاخلاص ولايبالى الناس قال الله تعالى يجاهدون فى سبيل الله ولايخافون لومة لائم ولاشتما ولاضربا بل ولاقتلا * وفى النصاب الاحتساب ان اباغياث الزاهد رأى فى بخارى غلمان الامير يلعبون بالملاهى فحمل عليهم بالعصا ففروا منهزمين فدعابه الامير وقال اما علمت ان من يخرج على السلطان يسجن فقال الزاهد اما علمت ان من يخرج على الرحمن يمشى فى النيران فقال الامير من ولاك الحسبة اى خدمة الاحتساب قال الذى ولاك الامارة فقال ولانى الخليفة قال الزاهد ولانى رب الخليفة فقال وليتك الحسبة بسمرقند قال عزلت نفسى عنها فقال العجب من امرك تحتسب حين لم تؤمر وتمتنع حين تؤمر قال ان وليتنى عزلتنى واذا ولانى ربى لم يعزلنى احد فقال الامير سل حاجتك فقال حاجتى ان ترد علىّ شبابى فقال ليس ذلك الىّ قال فاكتب الىّ مالك خازن النار ان لايعذبنى قال ليس ذلك ايضا الىّ فقال الزاهد فلااسأل حاجة من مالك الحوائج كلها الا اجابنى اليها فخلى الامير سبيله * وفى الاحتساب ايضا عن الشبلى انه رأى خوابى خمر حملت للخليفة المعتصم بالله فاهرقها واحدة فواحدة حتى بقى واحدة والقوم سكوت من هيبته فاتى به الى الخليفة فقال لم فعلت فقال ابدالله الخليفة لو علمت ان فى بطنك خمرا لشققته بهذه الحربة فقال قصدك ان اقتلك حتى تصير شهيدا لكنى لاافعل ثم قال لم تركت الخابية الواحدة فقال لانى رأيت نفسى عندها خلاف السوابق لانها عندها لم تكن على مراد نفسى

﴿ المبحث السابع ﴾ وهو آخر مباحث الرياء (فى علاج الرياء) ليتبرأ به منه من قام به (وذلك يتوقف على معرفة اسبابه) التى ينشأ عنها لان العلاج بازالة اسباب المرض وذا لا يمكن الا بمعرفة اسبابه كما فى الحاشية (وغوائله) اى مهلكاته ليحصل للنفس نفرة فتنبعث لازالته (ومعرفة اسباب ضده) لان الامراض تعالج بالاضداد وتحصيل الضد لا يمكن الا بمعرفة اسبابه كما فى الحاشية (وفوائده) لتشوق النفس الى تحصيله (اما اسباب الرياء فقد علم) بالبناء للمفعول (مما سبق) يعنى اسباب الرياء اربعة مرتبة فى الكثرة والقلة والقوة والضعف على ماذكره المصنف فى الكتاب اقواها حب الجاه ثم الطمع ثم الفرار ثم الجهل ﴿٢١٠﴾ كما فى الحاشية لخواجه زاده الاول (انها حب الجاه والمنزلة) اى علوها فى (قلوب الناس حتى يمدحونه ولا يذمونه) كمن يعدل اركان الصلاة حتى لا يذمه بتركها وحتى فيه ابتدائية فلذا ابقى النون ولو كانت غائية والفعل بعدها منصوب بان مضمرة لحذف النون (اما لذاته) اى ماذكر كمن يقصد بعبادته ان يشتهر بالزهد والارشاد وكثرة المريدين والاحباء وكالذى يرى جماعة يتهجدون او يصومون او يتصدقون فيوافقهم خيفة لان ينسب الى الكسل ويلحق بالعوام ولو خلى بنفسه لا يفعل شيأ منه على مامر فى المبحث الثالث (او للتوسل به الى غيره) كمن يرائى بعبادته ويظهر التقوى والورع والامتناع من اكل الشبهات ليعرف بالامانة فيولى القضاء او الاوقاف او مال الايتام او يودع الودائع فيأخذ ويجحدها وغيرها (لا يخفى) من الامثلة التى ذكرها المصنف فى المبحث الثالث (و) الثانى (الطمع فيما فى ايدى الناس) من المال وغيره كمن يقرأ القرآن ويذكر الله ويسبح ويكبره لاعطاء الناس له شيأ من الدراهم وغيره (و) الثالث (الفرار من ألم الذم) كمن يصلى الصلاة عند الناس بتعديل اركانها خوفا من ذمهم * فان قيل قد سبق ان ترك الذنب لئلا يتألم بذم الناس جائز ليس برياء فكيف التطبيق * قلنا الترك المذكور ليس بعبادة ولا دليلها فلا يكون من الرياء فى الدين وكلامنا فيه بخلاف فعل الطاعات فرارا عن ألم الذم وترك الذنب ايهاما بانه ورع خائف فان الترك بهذه النية صار دليل العبادة فيتحقق الرياء

﴿ المبحث السابع ﴾

آخر مباحث الرياء ﴿ فى علاج الرياء ﴾ لان الرياء كما عرفت مرض مهلك قوى تحتاج ازالته الى دواء ومعالجة ليتخلص منه ﴿ وذلك يتوقف على معرفة اسبابه ﴾ لانه ما لم يزل سبب الامراض لم يزل المرض فلو ازيل بتكلف لحصل فورا ﴿ و ﴾ على ﴿ غوائله ﴾ لتحصيل النفرة ﴿ و ﴾ على ﴿ معرفة اسباب ضده ﴾ لان الامراض تعالج بالاضداد والضد انما يحصل بمعرفة اسبابه ﴿ و ﴾ على معرفة ﴿ فوائده ﴾ اى فوائد الضد للانبعاث والشوق الى تحصيله ﴿ اما اسباب الرياء فقد علم مما سبق ﴾ من انها اربعة مترتبة فى الكثرة والقلة والقوة والضعف حب الجاه ثم الطمع ثم الفرار ثم الجهل على ماذكره المصنف الاول ﴿ انها حب الجاه والمنزلة ﴾ الرفعة ﴿ فى قلوب الناس حتى يمدحونه ولا يذمونه ﴾ كمن يعدل اركان الصلاة للذم فى تركها ﴿ اما لذاته ﴾ لاجل تلذذ نفس الجاه كمن يقصد بعبادته اشتهاره بالصلاح وكثرة المريدين وكمن يرى جماعة يعبدون الله فيوافقهم لئلا ينسبونه الى الكسل ﴿ او للتوسل به ﴾ بالجاه ﴿ الى غيره ﴾ من المحرمات والمباحات والطاعات على ماسبق كمن يتورع لنيل نحو القضاء والاوقاف واموال اليتامى او يودع فيأخذ الوديعة وينكر ﴿ و ﴾ الثانى ﴿ الطمع فيما فى ايدى الناس ﴾ من نحو الاموال كمن يذكر ويقرأ لاعطاء الناس له نحو الدراهم ﴿ و ﴾ الثالث ﴿ الفرار من ألم الذم ﴾ كمن يعدل اركان الصلاة لذم الناس نقل عن المصنف فى الحاشية * فان قيل قد سبق ان ترك الذنب لئلا يتألم بذم الناس جائز ليس برياء فكيف التطبيق * قلنا الترك المذكور ليس بعبادة ولا دليلها فلا يكون من الرياء فى الدين وكلامنا فيه بخلاف فعل الطاعات فرارا من ألم الذم وترك الذنب ايهاما بانه ورع خائف فان الترك بهذه النية صار دليل العادة فتحقق الرياء واما ان كان لخوف الله تعالى فعبادة وان كان لغيرهما فمباح فالترك ثلاثة معصية وطاعة ومباح فالمعين هو القصد من التارك بخلاف فعل الطاعة فانها معينة بتعيين الله تعالى فجعلها لغيره معصية على الاطلاق انتهى

فاما ان كان بخوف الله تعالى فعبادة وان كان لغيرهما فباح فالترك ثلاثة معصية وطاعة ومباح فالمعين هو القصد من التارك بخلاف فعل الطاعة فانها معينة بتعيين الله تعالى فجعلها لغير الله تعالى معصية ورياء على الاطلاق كما في الحاشية للمصنف رحمه الله (و) الرابع من اسباب الرياء (الجهل) باظهار الاتصاف بفضيلة العلم كمن يصلى الضحى لاجل اقتداء الغير وحصول الثواب للاقتداء بلا فعلها في بيته كما في الحاشية (واماغوائله) اى مهلكاته الغوائل الدواهى كما في المصباح فاستحقاق العذاب الاليم وابطال العمل ان كان محضا اومساويا او غالبا ونقص اجره ان كان مغلوبا كما مر في المبحث الخامس* وقد اجمع على تحريم الرياء ﴿٢١١﴾ وورد فيه من الآيات والاخبار مالايكاد ينضبط وقد ذكر منها حديث ابى هريرة بطوله في اول الباب وناهيك به في هذا الباب (فقد قال الله تعالى) فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا (ولايشرك بعبادة ربه احدا) والمرائى مشرك بها غير ربه من الناس الذى احب نظرهم لها لما ذكر (واخرج) ابو يعلى المرموز له بقوله (يعلى) (عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه انه عليه السلام قال من احسن الصلاة) جاء بها حسنة جامعة للسنن والمستحبات والآداب والواجبات (حيث) بالبناء على الضم في اشهر لغاتها العشر اى في مكان (يراه الناس واساءها) بضد ماذكر (حين يخلو) عنهم (فتلك) منه (استهانة استهان بها ربه تبارك وتعالى) اذ نزله دون منزلة العباد في المرءة والمراعاة فعده هينا حقيرا* اعلم ان استهانة مايجب تعظيمه قولا او فعلا من الله تعالى والقرآن والملك والرسول ونحو ذلك امامع النية اولا فالاول كفر جلية كانت او خفية والثانى ان كانت جلية بحيث يدرك في بادى النظر ولايحتاج الى التأمل فكفر ايضا كالقاء المصحف في القاذورات مثلا بلانية الاستهانة وان كانت خفية بان يحتاج الى التأمل فليس بكفر ولكنه امر عظيم والاستهانة في هذا الحديث من هذا القبيل كما في الحاشية لخواجه زاده* واخرج احمد المرموز له بقوله (حد) (عن محمود ابن لبيد) بفتح اللام وكسر الموحدة وسكون التحتية (رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

لايخفى ان كون ترك الذنب لايهام انه ورع دليل العبادة مع عدم ترك الذنب لئلا يذم الناس محل خفاء لانه ايضا لايخلو ان يكون دليلها فقوله وان كان لغيرهما فباح مثله ايضا اذ الظاهر انه مبناه ﴿و﴾ الرابع ﴿الجهل﴾ بحقيقة الرياء والاخلاص فيظن ان مايفعله للاخلاص لاللرياء كمن يصلى الضحى لاجل اقتداء الغير وحصول ثواب الاقتداء به بلافعلها في بيته ﴿واماغوائله﴾ فاستحقاق العذاب الاليم وابطال العمل ان محضا اومساويا اوغالبا ونقص اجره ان مغلوبا كما مر واليه اشار ايضا بقوله ﴿فقد قال الله تعالى ولايشرك بعبادة ربه احدا﴾ بان يرائيه او يطلب منه اجرا اما فالمرائى مشرك بعبادته غير ربه ﴿وخرج يعلى﴾ ابو يعلى ﴿عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه انه عليه السلام﴾ الاولى لمنصب المصنف ان يقول عليه الصلاة والسلام اوانه صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿قال من احسن الصلاة﴾ بتعديل الاركان مع جميع المستحبات والآداب ﴿حيث يراه الناس واساءها حين يخلو﴾ بنفسه بان يكون اداؤها في الملأ بنحو طول القيام واتمام الاركان والتخشع والتأدب واداؤها في السر بدون ذلك او بعضه ﴿فتلك﴾ الخصلة او الفعلة ﴿استهانة استهان بها ربه تبارك وتعالى﴾ اى ذلك الفعل يشبه فعل المستهين به فان قصد الاستهانة به كفر وقال ابن العربى وهذا من اصعب الامراض النفسية التى يجب التداوى لها ودواؤه يستحضر* قال المولى المحشى اعلم ان استهانة مايجب تعظيمه في الشرع قولا وفعلا من الله تعالى والقرآن والملك والرسول ونحو ذلك امامع النية اولا فالاول كفر جلية كانت الاستهانة او خفية والثانى ان كانت جلية بحيث تدرك في بادئ النظر ولا تحتاج الى التأمل فكفر ايضا كالقاء المصحف في القاذورات مثلا بلانية الاستهانة وان خفية بان تحتاج الى التأمل فليس بكفر ولكنه امر عظيم والاستهانة في الحديث من هذا القبيل ﴿حد﴾ احمد بن حنبل ﴿عن محمود بن لبيد﴾ بفتح اللام وكسر الموحدة ﴿رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

قال ان الخوف ما اخاف عليكم الشرك لاصغر) ان افعل التفضيل هنا من قبيل ما بني للمفعول مثل اشهر واعذر فتدبر (قالوا وما الشرك الاصغر) المشتد علينا خوفك منه (يارسول الله قال) عليه السلام (الرياء) لغلبة داعية للانسان الا من عصمه الرحمن (يقول الله عزوجل اذا جزى الناس باعمالهم) اى بدلها او بسببها فى يوم لاريب فيه وفى الحديث جواز اطلاق يقول على الله ومنعه بعضهم وهو مردود كما قال النووى فى شرح مسلم (اذهبوا) خطاب للمرائين (الى الذين كنتم تراؤن) اى ترؤنهم بعمل الطاعة على حذف العائد (فى الدنيا) لطلب اقبالهم فخذوا منهم الجزاء (فانظروا هل تجدون عندهم جزاء) وهذا فيه اعلام بحبوط ثواب العمل الصالح بالرياء قال الله تعالى * من كان يريد العاجلة * يعنى من اراد بعمله الدنيا ولا يريد ثواب الآخرة * عجلنا له فيها * يعنى اعطيناه فى الدنيا مقدار ما نشاء من عرض الدنيا * لمن نريد * ان نهلك * ثم جعلنا له جهنم * يعنى اوجبناله فى الآخرة * يصليها * يعنى ندخلها * مذموما * يعنى يذم نفسه ويذمه غيره * مدحورا * يعنى مطرودا مبعدا من رحمة الله تعالى * واخرج ابن ابى الدنيا المرموز له بقوله (دنيا) (عن جبلة) بفتح الجيم والموحدة (اليحصبى رضى الله تعالى عنه) بفتح التحتية وسكون المهملة الاولى وضم الثانية بعدها موحدة (عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال

قال ان اخوف ﴿ مبنى للمفعول كاشهر واعذر ﴿ ما اخاف عليكم ﴾ عن ابى البقاء اخوف اسم ان وما نكرة موصوفة والعائد محذوف تقديره ان اخوف شئ اخافه ومن الطيبى اضاف افعل الى ما يدل على انه اذا استقصى الاشياء المخوفة لم يوجد اخوف وليدل على انه اذا استقصى الاشياء المخوفة شيأ بعد شئ لم يوجد اخوف ﴿ الشرك الاصغر قالوا وما الشرك الاصغر يارسول الله ﴾ هذا النداء اما اشارة الى وجه السؤال والجواب لان من شانه الرسالة يسأل عن مثل هذه الامور او لمجرد التلذذ او للاستشفاق او لكمال العناية على مضمون ما سئل ﴿ قال الرياء ﴾ كما فى حديث آخر ان اخوف ما اخاف على امتى الاشراك بالله قيل اتشرك امتك من بعدك قال نعم اما انى لست اقول تعبدون شمسا ولا قمرا ولا وثنا ولكن اعمالا لغير الله تعالى وشهوة خفية * وسئل الحسن عن الرياء اهو شرك قال نعم اما تقرأ فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا * وعن الجنيد الذى يملك نفسه فهو مالك والذى يملكه هواه مملوك ومن لم يكن الغالب على قلبه ربه فانما يعبد هواه ونفسه ﴿ يقول الله عزوجل ﴾ يوم القيامة للمرائين ﴿ اذا جزى الناس باعمالهم ﴾ اى اعطى كل احد الجزاء فى مقابلة اعماله ﴿ اذهبوا الى الذين كنتم تراؤن فى الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم جزاء ﴾ لاعمالكم قيل فيه اعلام بحبوط ثواب العمل الصالح بالرياء لايخفى ما فيه على انه لاحبوط لطاعة المؤمن بمعصيته ولا لمعصيته بطاعته وقد ادعى فى ذلك الاجماع فرد قول ابى هاشم يحبط الاقل بالاكثر منهما مع سقوط مثله فى الاكثر وقد تقدم ﴿ دنيا ﴾ ابن ابى الدنيا ﴿ عن جبلة اليحصبى رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال ان المرائى ينادى ﴾ على البناء للمفعول من قبل الرحمن ﴿ يوم القيامة يافاجر ﴾ اى فاسق ﴿ ياغادر ﴾ من الغدر هو نقض العهد ﴿ ياكافر ﴾ بمعنى ساتر النعم ﴿ ياخاسر ﴾ فى عمره الذى هو رأس مال بضاعته ﴿ ضل عملك ﴾ اى غاب عنك وضاع ﴿ وحبط اجرك ﴾ اى بطل ثواب عملك ﴿ اذهب فخذ اجرك ممن كنت تعمل له ﴾ فى الدنيا وفى الاسرائيليات ان حكيما صنف ثلاثمائة وستين كتابا فاوحى الله تعالى الى نبيهم قل له قد ملأت الارض نفاقا ولم تردنى بشئ من ذلك ولا اقبل منه شيأ فندم وترك وخالط العامة وتواضع

ان المرائى) فى الدنيا (ينادى) بالبناء للمفعول (يوم القيامة) بهذه الاوصاف الاربعة (يافاجر) من الفجور من فجر بمعنى فسق لكون عمله فجورا (ياغادر) من الغدر بمعنى نقض العهد لكون عمله حيلة وخديعة (ياكافر) بمعنى ساتر النعم لستر النعم والحق واظهار الباطل (ياخاسر) يعنى فاقد ثواب العمل حيث ضل سعيه فى الحياة الدنيا (ضل) اى غاب (عملك) عنك لعدم حصول ثمرته (وحبط) اى بطل (اجرك) اى ثواب عملك اولا الرياء (اذهب فخذ أجرك) على عملك (ممن كنت تعمل له) اى ملاحظاله والا فعمله لله تعالى وكان النداء بما ذكر يوم القيامة لانه آخر جزاء الاعمال

* عن عدى بن حاتم الطائى انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يؤمر يوم القيامة بناس الى الجنة حتى اذا دنوا منها واستنشموا روائحها ونظروا الى قصورها وانهارها والى مااعد الله فيها لاهلها نودوا ان اصرفوهم عنها لانصيب لهم فيها قال فيرجعون فى حسرة مارجع الاولون بمثلها فيقولون يارب الو ادخلتنا النار قبل ان ترينا ماريتنا من ثوابك وما اعددت فيها لاوليائك كان اهون علينا قال ذاك اردت بكم كنتم اذا خلوتم تمونى بارزتمونى بالعظائم واذا لقيتم الناس لقيتموهم مخبتين تراؤن الناس بخلاف ماتعظمون من قلوبكم هبتم الناس ولم تهابونى اجللتم الناس ولم تجلونى وتركتم للناس ولم تتركونى اردتم ﴿٢١٣﴾ ان يمدحكم الناس بما اريتمونى فمدحوكم واعطوكم ثوابكم فاليوم ازيقكم اليم العذاب مع ماحرمت عليكم الثواب ذكره الامام فى روضته قال الله تعالى فى القرآن فى اول سورة الفرقان * وقدمنا الى ماعملوا من عمل * يعنى عمدنا الى ماعملوا من عمل لغير وجه الله تعالى ويقال قصدنا الى ماعملوا من عمل ولم تجد فيها خيرا فابطلناها * فجعلناه هباء منثورا * وهو الغبار الذى لايستطاع جمعه ولا اخذه بيده وقال على رضى الله تعالى عنه الهباء المنثور الذى تراه فى شعاع الشمس فى الكوة كذا فى تفسير ابى الليث قال القاضى صفة شبه به عملهم المحبط فى حقارته وعدم نفعه وفى تفسير الكبير ابطلناه بحيث لايمكن الانتفاع به كالهباء الذى لايمكن القبض عليه انتهى

فاوحى الله تعالى اليه قل له الآن قد وافقت رضاى كما فى المناوى * قال فى منهاج العابدين من خطر الرياء مصيبتان وفضيحتان فضيحة السر وهى اللوم على رؤس الملائكة لماروى ان الملائكة تصعد بعمل العبد متبجين فيقول الله ردوه الى سجين فانه لم يرد نى به فيفضح العمل والعبد وفضيحة العلانية وهى يوم القيامة على رؤس الاشهاد لماروى عن النبى صلى الله عليه وسلم ان المرائى يوم القيامة ينادى باربعة اسماء ياكافر يافاجر ياغادر ياخاسر ضل سعيك وبطل اجرك فلاخلاق لك التمس الاجر ممن كنت تعمل له يامخادع * وروى انه ينادى مناد اين الذين كانوا يعبدون الناس قوموا خذوا اجركم ممن عملتم له فانى لااقبل عملا خالطه شئ واما المصيبتان فاحداهما فوت الجنة لماروى انه عليه الصلاة والسلام قال ان الجنة قالت انا حرام على كل بخيل ومراء والثانية دخول النار لماروى ان اول من يدعى يوم القيامة رجل قد جمع القرآن ورجل قاتل فى سبيل الله ورجل كثير المال فيقول الله تعالى للقارئ الم اعلمك ماانزلت على رسولى فيقول بلى فيقول ماعملت فيما علمت فيقول يارب قمت به آناء الليل والنهار فيقول الله تعالى كذبت وتقول الملائكة كذبت ويقول الله تعالى بل اردت ان يقال فلان قارئ ويؤتى بصاحب المال الحديث ﴿ز﴾ البزار ﴿عن الضحاك﴾ قيل المسمى به من الصحابة خمسة فاللازم على المصنف تمييزه ﴿رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله تبارك وتعالى يقول﴾ حديث قدسى وهو مااخبره الله تعالى نبيه بالهام اومنام فمعناه من الله تعالى ولفظه من النبى لكن على انه يسنده اليه تعالى والحديث النبوى ايضا معناه من الله تعالى لانه لاينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى لكن لايسنده فيه اليه تعالى بل يورده عليه السلام كانه من عند نفسه فالقرآن ومطلق الحديث يتحدان فى كونهما وحيا من الله الا ان الاول وحى متلو والثانى غير متلو اذ اللفظ فى الاول من الله ومعجز دون الثانى ولذا قيل لايجوز النقل بالمعنى فى الاول دون الثانى فى الاكثر فعلم الحديث افضل العلوم بعد القرآن ﴿انا خير شريك﴾ فمربانه لاحاجة لى الى عمل

كلاهما واخرج البزار المرموز له بقوله (ز) (عن الضحاك) بفتح المعجمة وتشديد المهملة المسمى به من الصحابة خمسة فيا فى التجريد الذهبى فكان على المصنف تمييزه (رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله تبارك) اى اى تعاظم وتزايد خيره ودام وثبت فضله (وتعالى) علوا معنويا (يقول) خبران هذا حديث قدسى وهو مااخبر الله تعالى نبيه عليه السلام بالالهام او بالمنام فاخبره عليه السلام عن ذلك المعنى بعبارة نفسه فالقرآن مفضل عليه لان لفظه منزل ايضا كما قال الله تعالى فاذا قرأناه فاتبع قرآنه يعنى اذا انزلنا القرآن عليك وقرأه جبرائيل عليك فاحفظه وعلمه الناس ذكره ابن الملك (انا خير شريك) اى اغنى الشريك لاحاجة لى الى عمل يشترك فيه غيرى وادع هذا العمل له ولا اقبل

من صاحبه ولا اجزي جزاء يوم القيامة كما في حاشية خواجه زاده * وذكر ابن الملك في شرح المشارق يعني انا اكثر
استغناء عن العمل الذي فيه شركة لغيري وافعل التفضيل هنا للزيادة المطلقة من غير ان يكون في المضاف اليه شيء مما
يكون في المضاف كما في قوله تعالى اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا مع انه لا خيرية في مستقر اصحاب النار ويجوز

فيه شركة الغير فادعه ولا اجزيه جزاء وافعل لمطلق الزيادة ﴿فمن اشرك معي﴾ في عمل ما ﴿شريكا﴾ لي ﴿فهو لشريكي﴾ لغنائي عنه وعدم احتياجي اليه * فان قيل ظاهره عدم الثواب مطلقا محضا او غالبا او مساويا او مغلوبا وقد قرر المصنف الثواب في المغلوب ويؤيده حديث ان الله تعالى يقول انا خير قسيم اي قاسم ان اشرك بي بالبناء للمفعول من اشرك بي شيأ اي عمل من الاعمال فان عمله قليله وكثيره لشريكه الذي اشرك بي انا غني عنه * قلنا نعم تمسك به ابن عبد السلام كالمحاسبي في عدم الثواب في المغلوب ايضا لكن الغزالي والامام الرازي في الثواب بقدره كما هو رأي المصنف فان تساويا تساقطا وان غلب احدهما فالحكم له والجواب عن الحديث ان لفظ الشرك محمول على التساوي وعنده يحبط كل بالآخر كذا في المناوي لكن لا يخفى ان قوله قليله وكثيره يأبى عن هذا التأويل وحمل القليل على المساوي فانه قليل بالنسبة الى الغالب وحمل الكثير على نفس الغالب تأويل بلا داع كحمله على نفس العمل * ثم قال المناوي عن ابن عطاء وكما لا يحب الله عمل المشترك لا يحب الله القلب المشترك لان القلب بيت الرب والرب يكره ان يكون في بيته غيره فالعمل المشترك لا يقبله والقلب المشترك لا يقبل عليه ومن يشرك بالله فكأنما خر من السماء فتخطفه الطير او تهوي به الريح في مكان سحيق * قال الغزالي قيل للخواص قدم ابن ادهم فاتيه قال لان القى شيطانا ماردا احب الي من لقائه فاستنكروا ذلك فقال اذا لقيته اخاف ان اتزين له فاذا لقيت شيطانا امتنع منه قال الغزالي ولقي شيخي الامام بعض العارفين فتذاكرا مليا فقال الامام ما ظنني جلست مجلسا ارجى من هذا فقال العارف ما جلست مجلسا انا له اخوف من مجلسي هذا ألست تعمدا لي احسن علومك فتظهرها لدي وانا كذلك فقد وقع الرياء فبكى الامام مليا حتى اغمي عليه قال بعض ومن ادوية الرياء التفكر في ان الخلق كلهم لا يقدرون على نفعه مالم يقضه الله له ولا على ضره مالم يقدر الله تعالى له ﴿يا ايها الناس اخلصوا﴾ من مقوله عليه الصلاة والسلام اما من عند نفسه او تتمة مقول الله تعالى ﴿اعمالكم﴾ اجعلوها خالصة له ولا تجعلوا فيها شريكا لله تعالى ﴿فان الله تبارك وتعالى لا يقبل من الاعمال الا ما خلص له﴾ من الاغراض الموجبة مشاركة الغير ﴿ولا تقولوا هذا لله وللرحم﴾ هذا على عادة العرب يقولون عند الذبح هذا لله وللرحم فنهى عنه لمشاركة الغير وقيل عادة العرب عند اعطاء الشيء لرضائه تعالى ولقرابة فلان ﴿فانها للرحم﴾ فقط لا شركة له تعالى لغناه لكونه اغنى الشركاء ﴿وليس لله فيها شيء﴾ فلا يقبل لعدم خلوصه له تعالى ﴿ولا تقولوا هذا لله ولوجوهكم فانها

ان يكون للزيادة على من اضيف اليه يعني انا اكثر الشركاء استغناء وذلك لانهم قد ثبت لهم الاستغناء في بعض الاوقات والاحتياج في بعضها والله تعالى مستغن عنه في جميع الاوقات الى هنا كلامه (فمن اشرك معي) اي في امر ما من عمله (شريكا) لحظه مع قصده اداء عبادتي (فهو لشريكي يا ايها الناس اخلصوا اعمالكم) من النظر فيها لغير الله تعالى ليقبلها منكم (فان الله تبارك وتعالى لا يقبل) اي لا يرضى (من الاعمال) الصالحة (الا ما خلص له) عن جميع الشوائب وجملة النداء وما بعدها محتملة لكونها من جملة المحكي عن الله تعالى فيكون في الكلام التفات واظهار محل الاضمار للتعظيم نحو قول الخليفة الخليفة يأمر بكذا بدل قوله انا آمرك ولكون المحكي عنه تعالى انتهى عند ما قبلها فلا التفات ولا اظهار والاول اظهر (ولا تقولوا هذا لله وللرحم) فتشركون في الفعل بين

العبودية لله تعالى وحق الرحم تقربا لخاطره * قيل ان عادة العرب اذا ارادوا ان يعطى شيأ لبعض (لوجوهكم)
اقربائه يقولون عند الاعطاء هذا الشيء لرضاء الله وللقرابة التي بيني وبينك فنهى الشارع عن صحة ذلك (فانها) اي الطاعة
كذلك (للرحم) فقط (وليس لله فيها شيء) اذ لا يقبل الا ما كان خالصا له (ولا تقولوا هذا لله ولوجوهكم) ايها المخاطبون (فانها

اوجوهكم) اى المرائين بذلك (وليس لله فيها شئ) يعنى لاثواب فيها اصلا (والآيات) القرآنية (والاحاديث) النبوية (فى ذم الرياء كثيرة جدا) تأكيد للكثرة (لاحاجة) اى لااحتياج لنا (الى ذكرها ههنا) لانه يؤدى الى التطويل (وفيما ذكرنا) من الآيات والاحاديث فى ذلك (كفاية للمسلم العاقل) فالمتنبه يتنبه باقل من ذلك (بل العقل) وهو كما ذكر فى اول الكتاب آلة غريزية يميزبها بين الحسن والقبح بالضرورة عند سلامة الآلات (يهتدى اليه) اى الى ذمه (بقليل التفات) اى تأمل وتفكر لان العقل قديدرك قبح بعض الاشياء قبل ورود الشرع على مذهب الحنفية والرياء كذلك دون الاشعرى والشافعية والرسالة مؤلفة على مذهب الحنفية كما فى حاشية خواجه زاده وتمامه فى الاصول (اذمعنى الرياء جعل عبادة الله تعالى الموضوعة لتعظيمه والتقرب اليه) باداثها اجلالا وتعظيما وثانى مفعولى جعل قوله (وسيلة) اى طريقا (الى غيرهما) مما رأيله من الامور الدنيوية (وفيه قلب الموضوع) لانه ترك التوجه للمعطى الحقيقى وتوجه لمن لايملك شيأ (وعكس المشروع) من اداء العبادة له وحده (وتلبيس) اى مخادعة (باعلام الناس انه يقصد بالعبادة تعظيم الله تعالى والقربة اليه) بما هو القصد اليه اصالة (مع انه ليس كذلك) فى نفس الامر اى فى الواقع انما قصده كما قال (بل يقصد بها التقرب اليهم) ليقبلوا عليه (والتحبب لهم) واستبدل الجر بالمر (فلو علموا نيته) التى لها عبد (لمقتوه) المقت اشد البغض عن امر قبيح (وهجروه) لانه انما احبوه لاعتقاد انه مطيع لله تعالى فاذا انكشف لهم عصيانه ابغضوه (والله تعالى عالم به) اى بقصده اذلا يخفى عليه شئ

لوجوهكم وليس لله فيها شئ ﴿ والآيات ﴾ القرآنية نحو كالذى ينفق ماله رئاء الناس الآية ويراؤن الناس والذين يمكرون السيئات ومكر اولئك هو يبور اى اهل الرياء قاله مجاهد ومن كان يريد حرث الدنيا نؤته منها وماله فى الآخرة من نصيب ﴿ والاحاديث ﴾ النبوية نحو لايقبل الله تعالى عملا فيه مثقال ذرة من الرياء ان ادنى الرياء الشرك وقال صلى الله تعالى عليه وسلم حين سأل رجل فيم النجاة قال ان يعمل العبد بطاعة الله تعالى لا يريد بها الناس وفى حديث طويل ان الله تعالى يقول للملائكة ان هذا لم يردنى بعمله فاجعلوه فى سجين وقال استعيذوا بالله من جب الحزن قالوا وماهو يارسول الله قال واد فى جهنم اعد للقراء المرائين وقال يقول الله تعالى من عمل عملا واشرك فيه غيرى فهوله كله وفى آخر حديث طويل ياابا هريرة اولئك اول خلق تسعربهم جهنم وعنه صلى الله تعالى عليه وسلم ان النار واهلها يعجون اى يتضرعون من اهل الرياء قيل يارسول الله كيف تعج النار قال من حر النار التى يعذبون بها ثم قال الغزالى فى المنهاج وفى هذه الفضائح بلاغ لاولى الابصار والله ولى الهداية ﴿ فى ذم الرياء كثيرة جدا الاحاجة الى ذكرها ههنا وفيما ذكرنا ﴾ من الآيات والاحاديث ﴿ كفاية للمسلم العاقل ﴾ اذ فيما القى دليل على مابقى فالعارف يكفيه هذا القدر ﴿ بل العقل ﴾ السليم اذا خلى عن شوائب الوهم وعوائق الهوى وعوارض النفس الامارة وطبعه ان ﴿ يهتدى اليه ﴾ الى رداثه وقبحه ﴿ بقليل التفات ﴾ لان الامر بين والحكم واضح قال المحشى لان العقل قديدرك قبح بعض الاشياء قبل ورود الشرع عند الحنفية يردعليه انه وان جاز ادراكه لكن لايجوز حكمه والكلام فى الحكم لا مجرد الادراك بل مراد المصنف العقل يهتدى بهذا القدر من الادلة الشرعية ﴿ اذ معنى الرياء جعل عبادة الله تعالى الموضوعة لتعظيمه والتقرب اليه وسيلة الى غيرهما ﴾ غير التعظيم والتقرب مما يراعى به من الامور الدنيوية ﴿ وفيه ﴾ اى فى هذا الجعل ﴿ قلب الموضوع ﴾ لانه قلبه الى غيره تعالى ﴿ وعكس المشروع ﴾ لان ماشرع له العمل هو الله تعالى وقد عكس بجعله لغيره تعالى ﴿ وتلبيس باعلام الناس انه ﴾ اى المرائى ﴿ يقصد بالعبادة تعظيم الله تعالى والقربة اليه مع انه ﴾ اى القصد بالعبادة ﴿ ليس كذلك ﴾ اى تعظيم الله تعالى ﴿ بل يقصد ﴾ المرائى ﴿ بها التقرب اليهم ﴾ الى الناس ﴿ والتحبب ﴾ من المحبة ﴿ لهم فلو علموا نيته ﴾ اى الناس ﴿ لمقتوه ﴾ ابغضوه اشد البغض ﴿ وهجروه ﴾ تركوه لان حبهم له لكونه مطيعا له تعالى فاذا ظهر خلافه ابغضوه ﴿ والله تعالى عالم به ﴾ اى بقصده

(فهو بالمقت) اى بالبغض الشديد (اولى) اى من الناس لما فيه من شبه الخداع لله تعالى (وفيه) اى فى جعل عبادة الله
تعالى وسيلة وفى قلب الموضوع الخ (استهانة بالله تعالى) الا انه لم يقصدها والا لكان كفرا (والعياذ) اى الاعتصام
بكسر العين الاعتصام (بالله تعالى منها) لما تؤدى اليه مما ذكرنا (واقل ما فى الرياء) من الوهن والهوان (صورة
تلبيس) انه قاصد لمولاه وانه قاصد لغيره (وعبادة) بالرفع عطف على صورة (لغير الله تعالى) مما قصده
بذلك (فهذا) اى الاقل (كاف فى التحريم) له (فلذا حرم) اى الرياء (كله) لاشتمال كل فرد منه
على ما ذكر (وان تفاوت آحاده) ذكر المسند لجمع التكثير وهو جائز باعتبار انه بمعنى الجمع وتأنيثه ارجح اعتبارا بمعنى الجماعة (فى غلظة) عن ابن الاعرابى بتثليث الفاء (التحريم) اى قوته (وخفته) بحسب قوة اسبابها (ففائدة الرياء استحقاق العذاب الاليم) اضافة المصدر لمفعوله وحذف الفاعل اختصارا وذلك لما تقدم من مخادعته لله تعالى وتلبيسه على خلق الله تعالى (وابطال العمل) باحباط ثوابه ان غلظ (اونقص اجره) ان خف فلم يسر لاحباط الاجر رأسا (واما سبب الاخلاص) الذى ينشأ الاخلاص عنه عادة (فالايمان) بانه لا مستحق ولا جدير فى الارض ولا فى السماء للعبادة الا الله تعالى كما فى الحاشية لخواجه زاده فمن آمن بالله تعالى
اخلص عمله (ووجوبه) اى وجوب الاخلاص (وتوقف قبول كل عمل) من المكلف (عليه) قال الله (بان)
تعالى * وما منعهم ان تقبل منهم نفقاتهم الا انهم كفروا بالله وبرسوله الآية (واما فوائده) اى نتائجه الدنيوية والاخروية
(فقد قال الله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله) اى الا لاجل عبادته (مخلصين له الدين) اى لا يشركون معه غيره فيها اصلا وقوله
تعالى فاعبد الله مخلصا له الدين (ألا) اداة استفتاح (لله) اى لا غير (الدين الخالص) فهو المختص بالطاعة الخالصة

﴿فهو بالمقت﴾ البغض الشديد ﴿ اولى ﴾ من غيره اذ يليق بالمقت لقلبه الموضوع
وعكسه المشروع ﴿وفيه استهانة بالله تعالى﴾ اى يلزمه استهانة والا فكفر نعم يلزم
ذلك مطلقا على من يجعل لزوم الكفر كفرا مطلقا دون من يخصه بالالتزام الا ان يفرق
بين اللزوم البين والغير البين لكن ظاهر قوله ﴿العياذ بالله تعالى منها﴾ يقتضى ذلك
عرفا ﴿واقل ما فى الرياء﴾ من الضرر ﴿ صورة تلبيس ﴾ وتزوير ﴿ وعبادة
لغير الله تعالى فهذا﴾ اى الاقل ﴿كاف فى التحريم﴾ لكن فى كونه اقل الضرر خفاء
اذ لا اعظم جناية من العبادة لغيره تعالى ﴿فلذا﴾ لكونه تلبيسا وعبادة للغير ﴿حرم كله﴾
جميع افراده اذ العبادة لغيره تعالى قبيح لذاته فلا جهة حسنه اصلا لكن يرد ان
العبادة الحقيقية فيكون كفرا حقيقيا وان لم تكن العبادة الحقيقية فلا يكون قبيحا
لذاته فلا يلزم حرمة جميع افراده فتأمل ﴿وان تفاوت آحاده فى غلظة التحريم وخفته﴾
كما سبق ﴿ ففائدة الرياء استحقاق العذاب الاليم وابطال العمل ﴾ فى الرياء المحض
والغالب والمساوى ﴿ اونقص اجره ﴾ فى المغلوب وقد عرفت الكلام فيه ايضا
قال فى منهاج العابدين فالرياء المحض لا يكون فى العارف عند بعض وان ابطل نصف
الثواب وعند بعض يكون فيه ذلك ويذهب بنصف الاضعاف والتخليط يذهب
بربع الاضعاف والصحيح الرياء المحض ليس فى العارف مع تذكر الآخرة ويكون
مع السهو والمختار ان من تأثير الرياء رفع القبول والنقصان فى الثواب وان لا تقدير
له بنصف وربع ﴿واما سبب الاخلاص﴾ الذى يكون منشأه ومبدأه ﴿فالايمان﴾
بانه لا معبود الا هو وهو مستلزم للايمان بانه لا خالق ولا معطى ولا مانع ولا نافع
ولا ضار الا هو ﴿ ووجوبه ﴾ اى العلم بوجوب الاخلاص على المؤمن ﴿ وتوقف
قبول كل عمل عليه ﴾ فانه اذا علم انه لا مستحق للعبادة غيره وانه اوجب الاخلاص له
وانه لا يقبل عملا بغير اخلاص كان باعثا له على الاخلاص ﴿ واما فوائده ﴾ ثمراته
ونتائجه الاخروية ﴿ فقد قال الله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله ﴾ بجميع انواع
العبادات المبينة فى الشرع ﴿ مخلصين له الدين ﴾ لا يشركون به فيها غيره تعالى بان
يحصر الانقياد له تعالى فعلا وتركا وقال الله تعالى فاعبد الله مخلصا له الدين ﴿ ألا ﴾
حرف استفتاح ﴿ لله ﴾ لا لغيره ﴿ الدين الخالص ﴾ من شائبة قصد الغير اورد

بان دلالة هاتين الآيتين على فوائد الاخلاص محل تأمل وانما يدل على لزوم كون العبادة بصفة الاخلاص فى الاولى واختصاص الدين الخالص له تعالى فى الثانية ﴿حب﴾ ابن حبان ﴿حك﴾ الحاكم ﴿عن انس رضى الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من فارق الدنيا على الاخلاص﴾ فى جميع الافعال ظاهرة وباطنة ﴿لله تعالى وحده لاشريك له﴾ حالان لازمان اولهما لتوحيد الذات وثانيهما لتوحيد الصفات ﴿واقام الصلاة﴾ أتى بها مستقيمة بجميع كمالاتها ﴿وآتى الزكاة﴾ على الاخلاص فى الكل لان القيد فى المعطوف عليه منسحب على المعطوف خص هذه الثلاثة برضاه تعالى لان المأمور به هو العبادة وهى اما بالجنان او بالاركان وهى اما بدنية او مالية فالمذكور هو الاصل المتبوع من كل نوع * وقيل المحتاج الى الاخلاص هو كل العمل فوجه تخصيص ماذكر ان الصلاة لتكررها فى كل يوم والزكاة لكونها بالمال المحض كانتا اشق على النفس فاما الحج فيمكن ان يجامع معه غرض نفسانى كالتجارة والنزاهة وانت تعلم ان مايكون بمثل هذه الاغراض لايكون عبادة مطلوبة بالتكليف الالهى والكلام فى اداء ماكلفه على وجه تكليفه ثم ان مقتضى التجارب انه كم شخص لايؤدى الزكاة سنين واعواما يذهب الى الحج فى اول وجوبه مع كون الاشقية ازيد اضعافا مضاعفة ﴿فارقها﴾ اى الدنيا ﴿والله تعالى عنه راض﴾ يعنى يرضى الله تعالى حين مفارقته الدنيا والرضوان من الله اكبر فلاشئ اعظم من رضوان الله تعالى * قال المناوى عن العارف الشعرانى عن البرهان لاينبغى لمن وقع فى ذنب واحد فى طول عمره ان يسأل الله تعالى الرضى وانما يسئله العفو فاذا حصل حصل الرضى كما لاينبغى ان يسئل من الصالحين الكمل ورثة الانبياء انتهى * لعل هذا مختلف باختلاف الاشخاص ولهذا قالوا ينبغى ان يكون دعاء كل احد مايليق بمقامه ومرتبته ولهذا حسن العلماء دعاء الرضى للصحابة كدعاء الرحمة لسائر العلماء والمشايخ * وفى الحديث ماعطى اهل الجنة احب من رضوان الله تعالى ثم ان اللازم من هذا الحديث ان فائدة الاخلاص هو الرضى والرضى لاشئ اعظم منه ﴿حك﴾ الحاكم فى المستدرك ﴿عن معاذ بن جبل رضى الله تعالى عنه انه قال حين بعث﴾ بالبناء للمفعول والفاعل هو النبى عليه الصلاة والسلام حذف لتعينه ﴿الى اليمن﴾ قيل لانه عن يمين الشمس عند طلوعها وقيل يمين الكعبة وقيل من اليمن كان الشام من الشؤم وقيل وقيل وارساله عليه السلام الى اليمن عام موته صلى الله تعالى عليه وسلم قيل اركبه عليه السلام على راحلته وهو راجل مع جماعة من المهاجرين والانصار حين الارسال فقال معاذ يارسول الله لاينبغى ان اركب وانت راجل فارجو الاذن حتى اكون راجلا قال يامعاذ انى اتصور كون هذه الخطوات فى سبيل الله واوصيك بتقوى الله وصدق الكلام واداء الامانة وترك الخيانة والامر بالمعروف والنهى عن المنكر ومحافظة حقوق الجيران والعمل بالقرآن ولين الكلام وافشاء السلام والخوف من القيامة وايثار الآخرة على الاولى

* اخرج ابن حبان والحاكم فى المستدرك المرموز لهما بقوله (حب حك) (عن انس رضى الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من فارق الدنيا) بالموت (على الاخلاص لله تعالى وحده لاشريك له) حالان لازمان من المجرور اوليهما لتوحيد الذات والثانية لتوحيد الصفات (واقام الصلاة) أى جاء بها جامعة لما يتوقف عليه صحتها (وآتى الزكاة) المفروضة اى مع الاخلاص لان القيد فى المعطوف عليه مستحب على المعطوف (فارقها) اى الدنيا (والله عنه) قدم اهتماما (راض) ورضوان من الله اكبر وفى الحديث عند مسلم يقول الله تعالى لاهل الجنة احل عليكم رضوانى فما اعطوا شيأ احب اليهم من ذلك اوكما قال * واخرج الحاكم فى المستدرك المرموز له بقوله (حك) (عن معاذ بن جبل رضى الله تعالى عنه انه قال حين بعث) بالبناء لما لم يسم فاعله للعلم به وهو النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (الى اليمن) الاقليم المعروف سمى به لانه على يمين الشمس عند طلوعها * وقيل على يمين الكعبة وهو ضعيف

يامعاذ لاتشتم مسلما ولاتكذب من تكلم صادقا ولاتصدق من تكلم كاذبا ولاتخالف الامام العادل يامعاذ اطلب لك ماطلب لنفسي واكره لك ما اكره لنفسي يامعاذ عد المرضى وعجل قضاء حوائج الضعفاء وقرب اليتامى واجلس مع الفقراء والمساكين كن عدلا بحق الله تعالى ولاتلتفت الى ملامة احد فى طريق الله تعالى وقال يامعاذ لوامكن الملاقاة بعدلم اطول الوصية ﴿ يارسول الله اوصنى قال اخلص ﴾ من الاخلاص وقد عرفت معناه ﴿ دينك ﴾ من انواع الشرك جليا اوخفيا حقيقيا اوحكميا اوعما يفسده من شهوات النفس اوطاعتك بتجنب دواعى الرياء بان تعبده امتثالا لامره وقياما بحق ربوبيته لاطمعا فى جنته ولاخوفا من ناره ولاالسلامة من المصائب الدنيوية ﴿ يكفيك ﴾ هكذا فى عامة النسخ لكن قال المناوى بالجزم جواب الامر وفى نسخ يكفيك بياء بعد الفاء ولا اصل لها فى خطه ﴿ العمل القليل ﴾ هكذا فى نسخ هذا الكتاب لكن فى الجامع الصغير وشرحه القليل من العمل والاول اوفق بالعربية وذلك لان الروح اذا خصلت من شهوات النفس وامرها نطقت الجوارح وقامت بالعبادة من غير ان تنازعها النفس ولاالقلب ولاالروح فكان ذلك صدقا فيقبل العمل وشتان بين قليل مقبول وكثير مردود * وفى التوراة ماار يدبه وجهى فقليله كثير وماار يدبه غيروجهى فكثيره قليل وقال بعض العارفين لايتسع فى اكثار الطاعة بل فى الاخلاص * وقال الغزالى رحمه الله تعالى عليه اقل طاعة سلمت من الرياء والعجب وقارنها الاخلاص يكون لها عندالله من القيامة مالانهاية له واكثر طاعة اذا اصابتها هذه الآفة لاقيمة لها الا ان يتداركها الله تعالى بلطفه كما قال على كرم الله وجهه لايقل عمل البتة وكيف يقل عمل مقبول وعن النخعى العمل اذا قبل لايحصى ثوابه ولهذا انما وقع بصراولى البصائر من العباد فى شان الاخلاص واهتموا به ولم يعتنوا بكثرة الاعمال وقالوا الشان فى الصفوة لافى الكثرة وجوهرة واحدة خير من الف خرزة واما من قل عمله وكل فى هذا نظره جهل المعانى واغفل مافى القلوب من العيوب واشتغل باتعاب نفسه فى الركوع والسجود والامساك فغره العدد ولم ينظر الى المخ ومايغنى عددالجوز ولالب فيه ومايتفع رفع السقوف ولم تحكم مبانيها ومايعقل هذه الحقائق الاالعالمون الى هنا كلام الغزالى كذا فى المناوى ثم انه ظهر من هذا الحديث ان فائدة الاخلاص كفاية قليل العمل ﴿ هق ﴾ البيهقى ﴿ عن ثوبان رضى الله تعالى عنه ﴾ مولى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول طوبى ﴾ تأنيث اطيب اى راحة وطيب عيش * وعن الكشاف مصدر من طاب كزلفى وبشرى اى اصبت طيبا وخيرا * وعن الطيبى فعلى من الطيب قلبوا الياء واوا للضمة قبلها قيل معناه اصيبوا خيرا على الكناية * وفى حديث الجامع طوبى شجرة فى الجنة مسيرة مائة عام ثياب اهل الجنة تخرج من اكمامها قيل فى الجنة عدن وفى كل دار وغرفة لم يخلق الله تعالى لونا ولازهرة الاوفيها منها الاالسواد ولايخلق الله تعالى فاكهة ولاثمرة

لانه مسمى بذلك قبل بناء الكعبة كذا فى المواهب نقلا عن المصباح (يارسول الله اوصنى قال) عليه الصلاة والسلام (اخلص دينك) من انواع الشرك الجلى والخفى فلا نفاق ولارياء (يكفيك العمل القليل) لان المدار على تعظيم الله تعالى وهو مع الاخلاص وان قل العمل والجملة مستأنفة كما فى المواهب * قال الجنيد رحمة الله تعالى عليه الاخلاص سر بين العبد وبين الله تعالى لايعلمه ملك فيكتبه ولاشيطان فيفسده ولاهوى فيميله * وذكر ابو القاسم القشيرى رحمة الله تعالى عليه وغيره عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال سألت جبرائيل عن الاخلاص فقال سألت ربى عن الاخلاص ماهو قال سر من سرى استودعته قلب من احببت من عبادى كما فى الشيخ زاده حاشية البيضاوى * واخرج البيهقى المرموز له بقوله (هق) (عن ثوبان رضى الله تعالى عنه) بفتح المثلثة وبالموحدة مولى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول طوبى) على فعلى مؤنث اطيب من الطيب

(الا)

ديتية اودنيوية (ظلماء) وذلك لصفاء سرائرهم ونور بصائرهم * واخرج الطبرانى المرموز له بقوله (طب) (عن ابى الدرداء رضى الله تعالى عنه) باسناد لابأس به (عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال الدنيا ملعونة ملعون مافيها) اى بعيدة عن الحق تعالى مطرودة عن ساحة قدسه لاقيمة لها عند الله تعالى ومن احب مالعنه الله تعالى فقد تعرض للعنه وغضبه * قال الامام الغزالى لعل ثلث القرآن نزل فى ذم الدنيا (الا ماابتغى به وجه الله) فانها تصير بذلك وصلة له لمرضاة مولاه وتنقلب عن الخسة الى الرفعة * واخرج البيهقى واحمد المرموز لهما بقوله (هق حد) (عن ابى ذر الغفارى) (رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال قد افلح) من الفلاح الفوز والظفر بالبغية (من اخلص قلبه للايمان) فلم يكن شعبة لغيره (وجعل قلبه سليما) من الامراض القلبية (ولسانه صادقا)

الاوفيها منها ينبع من اصلها عينان الكافور والسلسبيل ورقة منها تظل امة عليها ملك يسبح الله تعالى بانواع التسبيح وفيه ايضا طوبى شجرة غرسها الله تعالى بيده ونفخ فيها من روحه تنبت بالحلى والحلل وان اغصانها لترى من وراء سور الجنة قبل هذه الشجرة فى دار النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وفى داركل مؤمن منها غصن وفيه ايضا طوبا شجرة فى الجنة غرسها الله تعالى بيده ونفخ فيها من روحه وان اغصانها لترى من وراء سور الجنة تنبت الحلى والثمار مهتدلة على افواههم اى متدلية على افواه الخلائق وفى الثعلبى يرفعه طوبى شجرة فى الجنة يقال لها تفتق لعبدى فتنفتق له عن الخيل بسروجها ولجمها وعن الابل بازمتها وعماشاء من الكسورة ومامن الجنة اهل الاوغصن من تلك الشجرة متدلى عليهم فاذا ارادوا ان يأكلو منها تدلت لهم فأكلو منها ماشاؤا الكل من فيض القدير ﴿للمخلصين﴾ الذين اخلصوا اعمالهم من شوائب الاقذار ومحضوا عبادتهم للملك الغفار وهم الواصلون للحبل والباذلون للفضل والحاكمون بالعدل ﴿اولئك مصابيح الهدى تنجلى عنهم كل فتنة ظلماء﴾ لانهم لما اخلصوا فى المراقبة ونسوا الحظوظ كلها وقطعوا النظر والقصد عما سوى تعالى لم يكن لغيرهم عليهم سلطان بل هم منه فى حماية * قال الغزالى عقبة اخلاص عقبة كؤود لكن بها ينال المطلوب والمقصود نفعها كثير وقطعها شديد وخطرها عظيم كم من عدل عنها فضلّ ومن سلكها فدلّ والاخلاص اخلاصان الاخلاص عمل واخلاص طلب اجر فالاول ارادة التقرب الى الله تعالى وتعظيم امره واجابة دعوته والباعث عليه الاعتقاد الصحيح وضده اخلاص النفاق وهو التقرب الى من دون الله تعالى ﴿طب﴾ الطبرانى ﴿عن ابى الدرداء رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال الدنيا﴾ هذه الفانية الغدارة المعروفة بالمكارة والخداعة ﴿ملعونة﴾ مبغضة له تعالى ومتروكة لاهل الله تعالى قيل فيه حجة لمن فضل الفقر على الغنى فمن احب مالعنه الله تعالى وابغضه فقد تعرض للعنته وغضبه * تنبيه * قال ابن عطاء تحقيرك للدنيا وانت مقبل عليها زور وبهتان وتعظيمك لله مع وجود اعراضك عنه من امارات الخذلان كيف ترجو ان يكون لك قدر عنده وقد استبعدك ماليس له قدر عنده ﴿ملعون مافيها﴾ مطروح عن ساحة قدسه ﴿الا ماابتغى به وجه الله﴾ رضى الله تعالى لان فيه درء مفسدة وجلب مصلحة دينية ﴿هق﴾ البيهقى ﴿حد﴾ احمد ﴿عن ابى ذر رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال قد افلح﴾ فاز وظفر بالبغية ﴿من اخلص قلبه للايمان﴾ فبرئ من النفاق ولم يكن فى قصده شوائب الرياء فى اعماله ﴿وجعل قلبه سليما﴾ من الامراض القلبية كالحقد والحسد ﴿ولسانه صادقا﴾ بريئا من الكذب ﴿ونفسه مطمئنة﴾ بذكر الله تعالى اوبالحق اوبالرضى على الاقضية الالهية ﴿وخليقته﴾ اى طريقته اوطبيعته

اى سالما من الكذب (ونفسه مطمئنة) اى ساكنة دائرة مع الحق وقيل مطمئنة بذكر الله تعالى (وخليقته) اى طبيعته

(مستقيمة) على دواع الفطرة (وجعل اذنه مستمعة) لآيات الله تعالى (وعينه ناظرة) فى مصنوعات الله تعالى على سبيل التفكر والاعتبار (فاما الاذن فقمع) فى النهاية والقمع بالفتح والكسر مع السكون مايوضع فى فم الوعاء ليصب فيه الدهن ونحوه وله مناسبة تامة بالاذن (والعين مقرة) المقرة بفتح الميم والقاف الحوض الصغير وله مشابهة شديدة بالعين (بمايوعى القلب) اى يحفظه الباء بمعنى اللام متعلق بها فتأمل (وقد افلح) اى صار ذا فلاح (من جعل قلبه واعيا) لامر مولاه رأيت فى مختصر الاحياء للشيخ شرف الدين ابن يوسف شارح التنبيه فى باب الاخلاص ان من اخلص لله العمل وان لم ينو ظهرت آثار بركته عليه وعلى عقبه الى يوم القيامة كما قيل انه لما اهبط آدم عليه السلام الى الارض جاءته وحوش الفلاة عليه وتزوروه وكان عليه السلام يدعو لكل جنس بمايليق به فجاءته طائفة من الظباء فدعالهن ومسح على ظهرهن فظهر منهن نوافج المسك فلما رأى بواقيها من ذلك غزلان آخر قالوا من اين هذا لكن فقلن زرنا صفى الله آدم عليه الصلاة والسلام فدعى لنا ومسح على ظهورنا فمضوا البواقى اليه فدعالهن ومسح على ظهرهن فلم يظهر من ذلك شئ قالوا لهن نحن فعلنا كما فعلتم فلم تر شيأ مما حصل لكم فقالوا انتم كان عملكم لتنالوا كما نال اخوانكم واولئك كان عملهم لله تعالى فظهر ذلك من نسلهم (بازالة) وعقبهم الى يوم القيامة ذكره فى حياة الحيوان (ففائدة الاخلاص) اربعة (رضاء الله تعالى) وهو المراد (وقبول العمل) بالاثابة عليه (والنجاة) من النار (والفلاح) اى الفوز بالغنائم (يوم القيامة) تنازع المصادر قبله (واذا تمهد هذا) المذكور (فعلاج الرياء على ضربين قطع عروقه واستيصال اصوله) فيذهب هو لتبعية الفرع للاصل وجودا وعدما (وذلك

﴿مستقيمة﴾ والاستقامة من اعظم الامور واشقها كما قال عليه الصلاة والسلام شيبتنى سورة هود لما فيها فاستقم كما امرت ﴿واذنه مستمعة﴾ لكل قول حق ﴿وعينه ناظرة﴾ فى مصنوعاته تعالى على طريق التفكر والاعتبار خص السمع والبصر لان الآيات الداله على وحدانيته تعالى اما سمعية فالاذن هى التى تجعل القلب وعاء لها اونظرية والعين هى التى تقرها فى القلب وتجعله وعاءها ﴿فاما الاذن فقمع﴾ وهو مايوضع على فم مايضيق فمه عند صب الشئ فيه اى آلة لوصول مايلقى فيها الى القلب ﴿والعين مقرة﴾ اى مثبتة فى القلب ﴿بمايوعى القلب﴾ اى يحفظه ﴿وقد افلح من جعل قلبه واعيا﴾ حافظا لما لابد منه فى اولاه واخراه عن مختصر الاحياء من اخلص العمل وان لم ينو ظهرت آثار بركته عليه وعلى عقبه الى يوم القيامة ﴿ففائدة الاخلاص﴾ على استقراء المصنف اوما اختاره فى الذكر اربعة ﴿رضاء الله تعالى﴾ كما فى حديث انس صريحا وحديث ابى الدرداء مفهوما او التزاما فافهم ﴿وقبول العمل﴾ لحديث معاذ التزاما ﴿والنجاة﴾ يناسب لحديث ثوبان ﴿والفلاح يوم القيامة﴾ صريح فى حديث ابى ذر فالاولى ان يجعل من قبيل اللف والنشر المرتب وان يزيد قوله وانجلاء كل فتنة وايضا ممايدل على فائدته قوله صلى الله تعالى عليه وسلم اخلصوا اعمالكم لله فان الله تعالى لايقبل الاما خلص له وقوله اخلصوا عبادة الله تعالى واقيموا خمسكم وادوا زكاة اموالكم طيبة بها انفسكم وصوموا شهركم وحجوا بيتكم تدخلوا جنة ربكم وقوله من اخلص لله اربعين يوما ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه الكل فى الجامع الصغير * قال المناوى فى شرحه فالباعث على الفعل اما روحانى فقط فاخلاص او شيطانى فقط فرياء او مركب وهو ثلاثة لانه اما مساو او الروحانى قوى او الشيطانى فالمساوى يتناقضان فالعمل لا له ولا عليه وغالب الطرفين يحبط مساوى الآخر ويبقى الزيادة موجبة اثرها اللائق بها وتحقيقه ان الاعمال لها تأثيرات فى القلب فان خلا المؤثر عن المعارض خلا الاثر عن الضعف وان اقترن بالمعارض فتساويا تساقطا وان احدهما اغلب فلابد فى الزائد بقدر الناقص فبقدر التساوى يتساقط فيبقى الزائد خاليا عن المعارض فيؤثر كما فى الفيض فتأمل ﴿واذا تمهد هذا فعلاج الرياء على ضربين قطع عروقه﴾ من القلب ﴿واستئصال اصوله﴾ اى خروج اصوله بالكلية ﴿وذلك﴾ القطع والاستئصال انما يحصل

بازالة اسبابه) السابقة (وتحصيل ضده) وهو الاخلاص والاولى ضدها كما فى المواهب (واصل) اى مبنى (اسبابه) التى تدور عليه (حب الدنيا) فانها رأس كل خطيئة (واللذة) بفتح اللام وتشديد المعجمة اسم مصدر لذ من باب تعب لذة ولذاذة بفتح اللام صار شهيا (العاجلة) وهى لذة الدنيا (وترجيحها) اى لذة الدنيا (على الآخرة) لتأخرها (وهذا) منه (غاية الحماقة) بفتح اوله ٢٢١ مصدر حمق كتعب فهو حمق وكشرف فهو احمق والحمق فساد فى العقل قاله الازهرى (ونهاية) هو كالغاية وزنا ومعنى (البلادة) هى ضد الذكاء (فان الدنيا كدرة) لاقتران لذاتها بالانكاد (سريعة الزوال) كانك فى الدنيا ولم تكن وليس فى لذاتها ونعمها صفاء بل مشوبة بانواع المحن والبلايا كما فى الحاشية لخواجه زاده (والآخرة صافية) من الكدورات (باقية) لاانقضاء لها ابدا بحكمة الله تعالى (والخلق كلهم عاجزون لايقدرون على شئ) جلبا ودفعا فكيف ترائى عملك الى الذين حالهم هكذا كما فى الحاشية لخواجه زاده (ولايملكون) لهم ولا لغيرهم (ضرا ولانفعا) قل ان الامر كله لله فالعبادة لتلك الجزة ومحبة تلك الفانية الكدرة ناشية عن الحماقة والبلادة كما قال عليه السلام العقل نور يميز بين الحق والباطل كذا فى الحاشية للمصنف (فعليك) اى فالزم (ايها العاقل) عقلا نافعا دائما (ان تقنع) من القناعة الاكتفاء (بعلم الله تعالى عبادتك) له (ولاتطلب علم غيره) بها مع علمه لحاجات اى لانفع عنده (أليس الله بكاف عبده) فى كل امر وهذا منه وما احسن هذا الاقتباس (و) عليك (ان تذكر وتكرر على قلبك غوائل الرياء وفوائد الاخلاص المذكورتين) قريبا

﴿بازالة اسبابه﴾ الاربعة المذكورة من القلب لان الشجر اذا قطع عروقه ييبس لامحالة ﴿وتحصيل ضده﴾ اى الاخلاص ﴿واصل اسبابه حب الدنيا﴾ الذى هو رأس كل خطيئة ومنبع كل شنيعة ﴿و﴾ حب ﴿اللذة العاجلة﴾ عطف اللازم على الملزوم ﴿وترجيحها﴾ اى الدنيا او اللذة ﴿على الآخرة﴾ التى هى خير وابقى ﴿وهذا﴾ اى الترجيح ﴿غاية الحماقة﴾ فلا حماقة وراءه ﴿ونهاية البلادة فان الدنيا كدرة﴾ اى مكدرة بانواع الكدورات جمة المصائب كدرة المشارب تمر للبرية اصناف البليه مع كل لقمة غصة ومع كل جرعة سمة * وعن ابن عطاء الله انما جعلها الله محلا للاغيار ومعدنا للاكدار تزهيدا لك من البوار فاذاقك الاكدار فمن عرف ذلك ثم ركن اليها فما هو الا سفه الاشرار لانه آثر الخيال على الحقيقة والمنام على اليقظة والظل الزائل على النعيم المقيم وباع حياة الابد فى ارغد عيش بحياة هى ظل زائل وحال حائل وعنه ايضا لاتستغرب وقوع الاكدار مادمت فى هذه الدار ﴿سريعة الزوال﴾ لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم مالى وللدنيا وما انا فى الدنيا الا كراكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها * قال الطيبى هذا تمثيل فى سرعة الرحلة وقلة المكث * قال عيسى عليه السلام يامعشر الحواريين أيكم يستطيع ان يبنى على موج البحر قالوا يا روح الله ومن يقدر قال اياكم والدنيا فلا تتخذوها قرارا * قال الحكيم جعل الله تعالى الدنيا ممرا والآخرة مقرا وقال عليه السلام كن فى الدنيا كانك غريب او عابر سبيل ﴿والآخرة صافية﴾ عن تلك الاكدار ﴿باقية﴾ لاانقضاء لها ابدا ﴿والخلق كلهم عاجزون لايقدرون على شئ ولا يملكون ضرا ولانفعا﴾ لاحد فاذن العبادة لاجل تلك العجزة ومحبة تلك الفانية الكدرة وترجيحها على الآخرة الباقية الصافية انما ينشأ من كمال الحماقة ونهاية البغاية وغاية الغواية ﴿فعليك ايها العاقل﴾ الماشى على مقتضى عقله بتمييز ماينفعه عما يضره وبصرفه الى ماهو له ﴿ان تقنع بعلم الله تعالى عبادتك﴾ وايضا بثوابه على عبادتك ﴿ولاتطلب علم غيره﴾ وكذا النفع منه اذ قد عرفت ان الخلق كله عاجز والنفع والضر اليه تعالى قاصر ﴿أليس الله بكاف عبده﴾ اقتباس مشير الى دليل الحكم ومنبه على وضوح الامر وبداهة الحكم وتقريع للذاهلين وتوبيخ للغافلين بحكاية كلام اصدق القائلين ﴿و﴾ عليك ﴿ان تذكر وتكرر على قلبك﴾ لئلا يقع الذهول والغفول فان الخطر عظيم والهلكى كثير ﴿غوائل الرياء وفوائد الاخلاص﴾ من نورها وجلالتها وعظمتها ورفعتها ﴿المذكورتين﴾ لتنفر عن الرياء وترغب الى الاخلاص فتألف مابه الفائدة وتنفرع عما به الغائلة فيزول الرياء

﴿ والعلاج العملى ﴾ الذى ينقطع به الرياء فيما يعمل من العبادة ﴿ اخفاء العمل ﴾ عن العباد فلا يتصور مراآتهم به ﴿ واغلاق الباب ﴾ زيادة فى ذلك ﴿ الا مالزم اظهاره ﴾ من الفرائض وهذا منتهى العلاج القاطع والدواء الحاسم ﴿ والضرب الثانى دفع مايخطر من الرياء ﴾ فى قلب العابد ﴿ فى الحال ﴾ بما يخرج منه مما تقدم ﴿ ورفع مايعرض ﴾ اى يحصل عارضا ﴿ منه فى اثناء العبادة ﴾ من غير قصد فى البدأ ﴿ فعليك فى اول كل عبادة ﴾ تشرع فيها ﴿ ان تفتش قلبك ﴾ بالاعتبار وانواع الاختبار ﴿ وتخرج عنه خواطر الرياء ﴾ المحبطة ﴿٢٢٢﴾ لثواب العمل ﴿ وتقرره على الاخلاص ﴾ قصدا لله تعالى وحده بالعمل ﴿ وتعزم ﴾ اى تصمم ﴿ عليه الى ان تتم العبادة ﴾ وعروضه بعد تمامها لايضر كما تقدم وفى المطالع لو اراد ان يقرأ القرآن او يصلى ويخاف ان يدخل عليه الرياء ولايترك القراءة والصلاة وكذا فى سائر الفرائض انتهى كلامه وذكر فى شرح المنية رجل شرع فى الصلاة بالاخلاص ثم خلطه الرياء فالعبرة للسابق انتهى كلامه ﴿ لكن الشيطان ﴾ لشدة عداوته لك ﴿ لايتركك ﴾ كذلك ﴿ بل يعارضك بخطرات الرياء ﴾ لتدخل فيه فيبطل عليك عملك ﴿ وهى ﴾ اى خطراته ﴿ ثلاثة مرتبة ﴾ كل على ماقبله منها الاول ﴿ العلم باطلاع الخلق ﴾ على العمل ﴿ او رجاؤه ﴾ اى رجاء الاطلاع ان لم يحصل علمهم وهذان المرتبة اولى ﴿ ثم ﴾ المرتبة الثانية ﴿ الرغبة ﴾ اى شدة الميل ﴿ فى حمدهم ﴾ له ﴿ ان ﴾ ﴿ وحصول المنزلة عندهم ﴾ لذلك ﴿ ثم ﴾ المرتبة الثالثة ﴿ قبول النفس له ﴾ اى لحصول المنزلة ﴿ والركون ﴾ اى الميل القوى ﴿ اليه ﴾ اى القبول ﴿ وعقد الضمير ﴾ عند العمل للطاعة ﴿ على تحققه ﴾ اى تحقق القبول ﴿ فعليك ﴾ ايها السالك ﴿ رد كل منها ﴾ اى من هذه المراتب ﴿ اما الاول ﴾ اى العلم باطلاع الخلق اورجاؤه ﴿ فبان قال ﴾ المحقق المخلص ﴿ مالك ﴾ ايها النفس ﴿ وللخلق ﴾ فتنظر الامر لعلمهم او ظنهم ﴿ علموا اولم يعلموا ﴾ فهما فى الحالتين سواء اولم تعلم

ويحصل الاخلاص ولما فرغ من العلاج العلمى اراد ان يذكر العلاج العملى فقال ﴿ والعلاج العملى اخفاء العمل ﴾ الذى يصلح فيه الاخفاء عن الخلق سيما عن يهيج عنده دواعى الرياء ﴿ واغلاق الباب ﴾ اى باب الرياء لان الاخفاء سلم اوباب العبادة لئلا يطلع عليه احد ﴿ الا مالزم اظهاره ﴾ بان يكون مشروعيته مع الجمع كالجماعة والجمعة ﴿ والضرب الثانى دفع مايخطر من الرياء ﴾ فى قلب العابد ﴿ فى الحال ﴾ بما يخرج منه مما تقدم ﴿ ورفع مايعرض منه ﴾ من الرياء للعابد ﴿ فى اثناء العبادة فعليك فى اول كل عبادة ان تفتش قلبك ﴾ بالرجوع اليه والاختبار لديه ﴿ وتخرج عنه خواطر الرياء ﴾ الذى من شأنه احباط ثواب العمل ﴿ وتقرره على الاخلاص وتعزم عليه ﴾ على الاخراج والتقرير ﴿ الى ان تتم ﴾ العبادة ﴿ لكن الشيطان لايتركك بل يعارضك بخطرات الرياء ﴾ لكن لايضر عروض الرياء بعد كون الشروع بالاخلاص عن شرح المنية رجل شرع فى الصلاة بالاخلاص ثم خلطه الرياء فالعبرة للسابق وعن المطالع لو اراد ان يقرأ القرآن اويصلى ويخاف ان يدخله الرياء لايترك القرآن والصلاة ﴿ وهى ﴾ اى خطرات الرياء ﴿ ثلاثة مرتبة ﴾ الاول ﴿ العلم ﴾ علم العابد ﴿ باطلاع الخلق ﴾ على العمل ﴿ او رجاؤه ﴾ رجاء الاطلاع ﴿ ثم ﴾ الثانى ﴿ الرغبة فى حمدهم وحصول المنزلة عندهم ثم ﴾ الثالث ﴿ قبول النفس له ﴾ للمنزلة ﴿ والركون ﴾ الميل القوى ﴿ اليه ﴾ اى القبول ﴿ وعقد الضمير ﴾ اى ربط القلب ﴿ على تحقيقه ﴾ قيل فالاول معرفة والثانى حالة تسمى بالشهوة والرغبة والثالث فعل يسمى العزم والتصميم وانما كان القوة فى دفع الخاطر الاول ورده قبل ان يتلوه الثانى لايخفى ان قبول النفس للمنزلة عند الخلق موقوف على عدالرغبة فى مدحهم والرغبة هذه انما تحصل بعد العلم فوجه الترتيب ظاهر ﴿ فعليك رد كل منها ﴾ من هذه الثلاثة ﴿ اما ﴾ رد ﴿ الاول فبان قال ﴾ المخلص المتقى المتورع بالقول المعقول والملفوظ ﴿ مالك ﴾ يانفسى فيه تجريد اذ من الحال اتحاد المخاطب مع الخاطب من كل وجه ﴿ وللخلق ﴾ هكذا فى ماعندنا من النسخ لعل الصواب والخلق ﴿ علموا اولم يعلموا ﴾ يعنى علمهم وعدم علمهم سيان اذلا يجلب بعلمهم نفع ولا بعدم علمهم ضر بل النافع والضار والمعطى والدافع هو الله تعالى

﴿ ان الله تعالى عالم بحالك ﴾ وهو الواحد الفاعل المختار المالك ﴿ فاى فائدة فى علم غيره ﴾ مع علمه ولا نفع عنده اصلا ﴿ واما الثانى ﴾ وهى الرغبة فى الحمد وحصول المنزلة ﴿ فيتذكر آفات الرياء ﴾ السالفة ﴿ وتعرضه لمقت الله تعالى ﴾ اى لبغضه الشديد له ﴿ فيثير ﴾ اى يبعث ذلك التذكر ﴿ كراهية ﴾ بوزن طواعية اى كراهية للرياء ﴿ فى مقابلة الرغبة ﴾ لما ذكر التى هى من اسبابه ﴿ تدعو ﴾ اى تلك الكراهية ﴿ الى الاباء ﴾ اى اشد الامتناع ﴿ فى مقابلة القبول ﴾ لذلك منه ﴿ والنفس لامحالة ﴾ اى لابد ﴿ تطاوع اقوى المتقابلين ﴾ الكراهة والرغبة فاذا عرفت النفس قوة داعى الترك قدمته على داعى الفعل كما فى الحاشية والمواهب ﴿ فلابد فى رد خواطر الرياء ﴾ الاسباب السابقة ﴿ من ثلاثة امور المعرفة ﴾ بالنافع والضار ﴿ والكراهية ﴾ بتخفيف الياء كما مر مصدر كالعلانية لداعى المقت ﴿ والاباء ﴾ اى لامتناع الشديد مما يبعد من رضاه تعالى بالاختيار عن قبول ما خطر والعمل بمقتضاه ثم فصل الامور الثلاثة بقوله ﴿ وقد يشرع العبد ﴾ اى المكلف ﴿ فى العبادة على عزم الاخلاص ﴾ وقطع النظر عما سوى الله تعالى ﴿ ثم يرد ﴾ بفتح وكسر من الورود وحذف الواو على قاعدة الباب من حذفها بين حرف مضارعة مفتوح وحرف مكسور ﴿ خاطر الرياء فيقبله ﴾ العبد ﴿ بغتة ﴾ حال من الفاعل او المفعول ﴿ ولا يحضره ﴾ اى العبد ﴿ واحد من وجوه الرد ﴾ الثلاثة المعرفة والكراهة والاباء ﴿ بسبب امتلاء القلب بحب الحمد ﴾ وفى نسخة المدح وهذا من اسبابه ﴿ و ﴾ امتلائه بـ﴿ خوف الذم ﴾ وهو منها ﴿ و ﴾ كذا ﴿ استيلاء الحرص عليه ﴾ اى غلبة الاشتغال والاهتمام عليه ﴿ فيعزب ﴾ بضم الزاء اى يغيب ويخرج ﴿ عن القلب آفات الرياء ﴾ لغلبة الاشتغال والاهتمام عليه ﴿ فينساها ﴾ اى الآفات ﴿ فلم يظهر الكراهية ﴾ لغيبوبة سببها عنه بغلبة سبب مقابلها عليه وانما يظهر الكراهية عنه عند الخطور ﴿ لانها ثمرة المعرفة ﴾ بغائلات الرياء من الغضب والمقت ﴿ وقد يتذكر ﴾ بعد ان وقع فى ذلك

﴿ ان الله تعالى عالم بحالك ﴾ فيكفيك علمه ﴿ فاى فائدة فى علم غيره ﴾ وهو عبد عاجز وفقير محتاج مثلك * ان قيل من قبل الشيطان لكن لاعطاء بعض شئ ووصول بعض مراد يجوز ان يكون مدخلا عاديا لعلهم كما تشهد به التجربة والمشاهدة فمن الاسباب العادية * قلنا يمكن دفع ذلك بما يأتى ﴿ واما ﴾ رد ﴿ الثانى فيتذكر آفات الرياء ﴾ السابقة ﴿ وتعرضه ﴾ كونه عرضة ﴿ لمقت الله تعالى ﴾ لبغضه الشديد بسبب الرياء وخيبته فى احوج اوقاته الى اعماله بعدم الثواب بل بجزم العقاب ولا يخفى ان هذا يصلح ان يكون ردا للاول ايضا بل رد الاول ايضا صالح لرد الثانى فافهم ﴿ فيثير ﴾ بالثاء اى يهيج ذلك التذكير فى قلب العابد ﴿ كراهية ﴾ من حدهم ﴿ فى مقابلة الرغبة ﴾ اليه ﴿ تدعو ﴾ تلك الكراهية ﴿ الى الاباء ﴾ الامتناع عنه ﴿ فى مقابلة القبول ﴾ وقد قرر ترجيح الضر على النفع عند تساويهما فضلا عن قوة الضر كما هنا وذلك قوله ﴿ والنفس ﴾ اى العقل اذا خلا عن شؤون الامارة بالسوء ﴿ لامحالة تطاوع اقوى المتقابلين ﴾ واغلبهما الكراهة والرغبة ولا شك فى غلبة ضرر الكراهيــة كما عرفت فى غوائل الرياء على نفع الرغبة ﴿ فلابد فى رد خواطر الرياء من ثلاثة امور المعرفة ﴾ معرفة ما خطر من خواطر الرياء ﴿ والكراهية له ﴾ لداعى المقت ﴿ والاباء ﴾ الامتناع عن الرياء ثم فصل الامور الثلاثة بقوله ﴿ وقد يشرع العبد فى العبادة على عزم الاخلاص ﴾ بان لا يقصد شيأ سوى رضاه تعالى ﴿ ثم يرد ﴾ من الورود على قلبه ﴿ خاطر الرياء ﴾ ايجابا ﴿ فيقبله ﴾ اختيارا ﴿ بغتة ﴾ فجأة على حين غفلة ﴿ ولا يحضره ﴾ اى العبد ﴿ واحد من وجوه الرد ﴾ لمعرفة والكراهية والاباء ﴿ بسبب امتلاء القلب بحب الحمد ﴾ اى المدح كما فى بعض النسخ ﴿ وخوف الذم واستيلاء ﴾ غلبة ﴿ الحرص عليه ﴾ اى العبد ﴿ فيعزب ﴾ بضم الزاى بمعنى يغيب ويخرج ﴿ عن القلب آفات الرياء ﴾ لغلبة اسبابه عليه والذهن بسيط لا يتوجه الى شيئين فى زمان واحد ﴿ فينساها ﴾ اى الآفات ﴿ فلم تظهر الكراهية ﴾ حتى امكن الرد لغيبوبة سببها عنه بغلبة سبب مقابلها عليه وانما تظهر الكراهية عند الحضور ﴿ لانها ﴾ اى الكراهية ﴿ ثمرة المعرفة ﴾ قيل اى بغوائل الرياء من نحو الغضب والمقت وفيه خفــاء فافهم ﴿ وقد يتذكر ﴾ ما خطر بباله من خاطر الرياء

(فيعلم ان الذى خطر له) وداخله بعد الشروع على الاخلاص (خاطر الرياء وانه) اى خاطره (يعرضه) بضم التحتية وفتح المهملة وتشديد الراء المكسورة يصيره معرضا (لسخط الله) تعالى (وغضبه ولكن) مع علمه ذلك (لاتحصل الكراهية) له (لشدة شهوته) حتى انسته تلك الآفات وحبك الشئ يعمى ويصم وعين الرضى عن كل عيب كليلة (فيغلب هواه) الذى ضل به عن هداه (عقله) الذى لو سار معه اهتدى ولكن من يضلل الله فما له من هاد (ولايقدر على ترك لذة الحال) لغلبة داعيها فحالت بينه وبين ماظهر له من قبح مالابسه (فيستلذ بالشهوة) حالا (ويتسوف بالتوبة) اى وسأتوب من بعد ذلك (اويتشاغل عن الفكر فى ذلك) الكاشف لعوار الرياء (لشدة الشهوة) له فى الحمد من الناس (فكم) التكثير (من عالم يحضره كلام) فى اى شئ كان (لايدعو) الرابط محذوف بين الصفة وموصوفها اى لايدعوه (الى قوله) لذلك وفى نسخة بالتنكير اى الى قول (الا الرياء) للعالم (وهو يعلم ذلك) اى ان داعيه له الرياء (ولكنه) مع علمه بذلك لاينكف عنه بل (يستمر عليه) لغلبة الهوى (ولايكرهه) للذة العاجلة (فتكون الحجة عليه) من قبل الله تعالى (آكد) اى قوى فى الالزام (اذقبل داعى الرياء) (وقد) مما تقدم بيانه (مع علمه وبغائلته) وكان حقه الانكفاف عند علمه باحد هذين فكيف بعلمه بهما معا

﴿فيعلم ان الذى خطر له﴾ اى ورد على قلبه ﴿خاطر الرياء و﴾ يتذكر ﴿انه﴾ اى خاطر الرياء ﴿يعرضه﴾ بضم التحتية وفتح المهملة وتشديد الراء المكسورة يصيره معرضا ﴿لسخط الله﴾ تعالى وغضبه ﴿ولكن لايحصل﴾ مع ذلك ﴿له الكراهية﴾ فلا يحصل الانزجار فيكون الوزر عليه آكد من الاول * فان قيل فعلى هذا يلزم تخلف الاثر عن المؤثر اذ قد عرفت ان الكراهية ثمرة المعرفة ولاشك ان المعرفة حينئذ حاصلة * قلنا ان اريد المؤثر التام فلانسلمه وان المطلق فلانسلم امتناع تخلفه على ان تأثير العلل مشروط بارتفاع موانعها ومن جملتها مااشار اليه بقوله ﴿لشدة شهوته﴾ اى محبته فان من احب شيأ عمى عن معايبه بل يرى قبائحه محاسن كما قيل حبك الشئ يعمى ويصم وعين الرضا عن كل عيب كليلة * فان قيل المعرفة توجب الكراهية والمحبة عدمها فيقتضى تساقطهما فمن اين الحكم بعدم الكراهية * قلنا لعل توصيفه بالشدة لاجل ترجيح هذا الجانب لكن عند التساوى يلزم الحضر ايضا غايته دونه لما مر ان الحرام غالب عند اجتماعه مع الحل كما فى الاصول وان الحظر راجح على الاباحة وقد عرفت مرارا ان الحرمات تثبت بالشبهات ﴿فيغلب هواه﴾ الناشئ من شدة الشهوة ﴿عقله﴾ الناشئ من المعرفة ﴿ولايقدر على ترك لذة الحال﴾ المنبعثة من تلك الشهوة التى هو فيها * فان قيل فاذا لم يقدر على ذلك لم يكن مقدوره فلاتكليف بنفيه فلا يؤاخذ بثبوته * قلنا ليس المراد من القدرة المنفية هو الامتناع بل بنحو ان يقال ولايريد ذلك الترك مع قدرته عليه ﴿فيستلذ﴾ بسوء اختياره ﴿بالشهوة﴾ لعاجلة ﴿ويتسوف بالتوبة﴾ وقد هلك المتسوفون ﴿اويتشاغل﴾ ولايخطر بباله التوبة ﴿عن الفكر فى ذلك﴾ ولم يعده شيأ حظرا ﴿لشدة الشهوة﴾ لعل هذه الشدة فوق ماسبق والشدة امامن حيث القوة كما هو المتبادر فيوجد جميع الثلاثة اوبعضها على وجه القوة اومن حيث الكم فيوجد كل الثلاثة اواكثرها اعنى حب المدح وخوف الذم واستيلاء الحرص ﴿فكم من عالم يحضره كلام﴾ اى يتكلم بكلام ﴿لايدعو الى قوله﴾ ذلك ﴿الا الرياء﴾ هذا التفريع يحتاج الى زيادة تأمل ﴿وهو﴾ اى العالم المذكور ﴿يعلم ذلك﴾ اى كونه بالرياء هذا وان كان كالمستغنى عنه لكنه قد لايحصل العمل بالعلم اولكونه مدار الحكم بالآكدية كان اهم فاذن يحصل المعرفة ﴿ولكنه﴾ مع علمه لاينزجر بل ﴿يستمر عليه﴾ فلا يحصل الاباء ﴿ولايكرهه﴾ فلا يحصل الكراهية فبالجملة توجد المعرفة ولايوجد الاباء والكراهية ﴿فتكون الحجة عليه﴾ اى على ذلك العالم فى التعذيب ﴿آكد﴾ اقوى ﴿اذقبل﴾ من القبول ﴿داعى الرياء﴾ من الاستمرار وعدم الكراهية ﴿مع علمه به وبغائلته﴾ وموجب العلم الانكفاف عند علمه باحدهما فكيف بعلمه بهما

(وقد يحضر) اى العبد المخلص الطارى عليه الرياء (المعرفة) لخاطر الرياء (والكراهية معا) اى جميعا (ولكن) مع ذلك (لايحصل الاباء) بكسر الهمزة الامتناع عن داعى الرياء (بل يقبل داعى الرياء) وفى نسخة دواعى الرياء (ويعمل به) لميل النفس اليه (لكون الكراهية) له (ضعيفة بالنسبة الى قوة الشهوة) فى الميل لداعى الرياء (والرغبة) فى ذلك (وهذا) اى الذى قام به كراهية داعى الرياء الا انه لم ينته له (ايضا لاينتفع بكراهيته اذ الغرض) اى المطلوب

(منها صرفه) ومنعه (عن الفعل) اى فعل العبد من الرياء ولم يحصل فكانها لم تحصل (فاذا) اى فاذا عرفت عدم نفع المعرفة لخاطر الرياء فقط اومع الكراهية بدون الاباء (لافائدة الا فى اجتماع الثلاثة فاذا اجتمعت هذه الثلاثة) المعرفة والكراهية والاباء (فقد برئ) اى تنزه (من الرياء) لتفصله عنه وخروجه منه (ومجرد) بالرفع مبتدأ خبره قوله الآتى لايضر (خطور الرياء) بالقلب (وميل الطبع) النفسانى (اليه وحبه له) هو ومابعده يجوز فيها الرفع والجر عطفا على المضاف او المضاف اليه (ومنازعته) اى الرياء (اياه) اى العابد (لايضر اذا لم يكن منه قبول) نفسانى (وركون) اى ميل قوى (بالاختيار) بالطبع (اذ ليس فى وسع العبد) وطاقته (منع الشيطان (بريقة ٢٩ نى) عن نزغاته) بالزاء المعجمة اى وساوسه (ولاقع) اى قطع (الطبع) النفسى عن الميل لشهواته (حتى لايميل الى الشهوات) لان مافى الطبع لايتغير (ولاينزع) اى لايميل (اليها وانما غايته) اى اقصى قدرة العبد

﴿ وقد يحضر ﴾ المخلص عند ابتداء العمل وقد طرأ عليه الرياء ﴿ المعرفة والكراهية معا ولكن لا يحصل له الاباء ﴾ عن داعى الرياء ﴿ بل يقبل داعى الرياء ويعمل به لكون الكراهية له ضعيفة بالنسبة الى قوة الشهوة والرغبة ﴾ والحكم لاقوى المتقابلين فكأن الكراهية لم توجد ﴿ وهذا ﴾ اى هذه الكراهية التى لم يترتب عليها اثرها من الاباء ﴿ ايضا لاينتفع بكراهيته ﴾ كما لاينتفع بمعرفته ﴿ اذ الغرض منها ﴾ من الكراهية ﴿ صرفه عن الفعل ﴾ اى الرياء ولم يحصل ﴿ فاذا ﴾ على تقدير عدم نفع الكراهية والمعرفة بدون الاباء منفردين او مجتمعين ﴿ لافائدة الا فى اجتماع الثلاثة ﴾ من المعرفة والكراهية والاباء فالاباء ثمرة الكراهية والكراهية ثمرة المعرفة وقوة المعرفة بحسب قوة الايمان وضعفها بحسب الغفلة وحب الدنيا ونسيان الآخرة وقلة التفكر فيما عند الله تعالى وقلة التدبر فى آفات حب الدنيا وعظم نعم الآخرة وبعض ذلك ينتج بعضا ويثمر واصل ذلك كله حب الدنيا وهو رأس كل خطيئة ومنبع كل ذنب ﴿ فاذا اجتمعت هذه الثلاثة فقد برئ من الرياء ﴾ وقد يخطر بالبال انه اذا حصل الاباء بدون المعرفة والكراهية حصل البراءة من الرياء ايضا ﴿ ومجرد ﴾ مبتدأ خبره قوله لايضر ﴿ خطور الرياء ﴾ بنفسه بلا اختيار ﴿ وميل الطبع اليه ﴾ النفسانى كما فى الحالة الاولى ﴿ وحبه له ﴾ اى ومجرد حبه له كما فى الحالة الاولى ايضا اى العارى عن الاستدامة والاستمرار والا فيكون مسبوقا بالقصد والاختيار دون الاضطرار ﴿ ومنازعته اياه ﴾ فى طرده واخراجه بان يرد خاطر الرياء عقل العابد ويقبله هواه ونفسه فالاولى ان لايذكر ذلك او يجعل قيدا للاول ﴿ لايضر اذا لم يكن منه قبول وركون بالاختيار ﴾ هذا كالمستغنى عنه بملاحظة فائدة قوله ومجرد الا ان يجعل تفسيرا وبيانا له ﴿ اذ ليس فى وسع العبد منع الشيطان عن نزغاته ﴾ ووساوسه وانما يكون فى وسعه عدم المبالاة بوساوسه وعدم المطاوعة فيها فالركون والقبول من قبيل المبالاة والمطاوعة وخطور الرياء من قبيل النزغات فلا يرد ان خطور الرياء مضر والركون والقبول ليس بمضر وحاصله ان لم يكن النزغ فى وسع العبد فيلزم عدم ضرر القبول والركون فتأمل ﴿ ولاقمع الطبع ﴾ قطعه ﴿ حتى لايميل الى الشهوات ﴾ لان المرء مجبول على حب المناهى والشهوات ﴿ ولاينزع ﴾ لاينجذب ولايميل ﴿ اليها ﴾ اذ الطبع ضرورى فيها ولاتكليف فى الاضطرارى كالامتناعى لان الله لايكلف نفسا الا وسعها ﴿ وانما غايته ﴾ غاية وسعه

(ان يقابل شهواته) وفى نسخة شهوته بالافراد والمآل واحد لان كلا من المفرد المضاف والجمع كذلك للعموم (بكراهية) منه فيقدم داعيها على داعى الشهوة (واباء) ولو بمزاولة (وعدم اجابة) لداعى الطبع

(استفادها) جملة مستأنفة لبيان مأخذ الغاية اى عرفها (من علم الدين) وهو الشرع المحمدى (فاذا فعل ذلك) اى المذكور من الكره والاباء (فهو الغاية فى اداء) فعل (ما كلف) بالبناء للمفعول (به) لان الله تعالى لا يكلف المؤمن بما لا طاقة له به وما جاوز ذلك منه فلا تكليف به (ثم اذا فرغ) العامل من العمل مع الاخلاص (فعليه) وجوبا (ان لا يتحدث به ولا يظهره) لاحد فى وقت من الاوقات (الا اذا امن من الرياء وقصد اقتداء الغير به فى مظنته) اى فى محل الاقتداء وهو المقتدى به (ويكون) مع ذلك (وجلا من عمله) والوجل الخوف وقوله (خائفا) تأكيد له اتى به لمناسبة (ان يدخله من الرياء الخفى) الذى يخفى سببه (مالم يقف عليه) اى لم يظهر له لعدم ظهور سببه الجملة فاعل يدخله وقوله من الرياء الخفى بيان لما فى مالم يقف وقوله ويكون وجلا عطف على ان لا يتحدث (فيكون) فى نفس الامر (مردودا ممقوتا) اى مبغوضا اشد البغض (لله تعالى ويكون هذا الخوف) من الرياء (فى دوام عمله) الذى بدأ فيه على الاخلاص (وبعده (مايريد) لا فى ابتداء العمل بل ينبغى) اى يجب (ان يكون متيقنا فى الابتداء) فى العمل (انه مخلص) قاصد بعمله وجه الله تعالى كما قال

﴿ان يقابل شهوته بكراهية﴾ فان قيل كيف يقابل بكراهية وقد كان حبه ضروريا اذ ما يكون ضروريا لا يمكن مقابلته باباء * قلنا قد عرفت ان الحب الضرورى هو الخاطر الاول والمقابلة ما يكون بعده ﴿واباء وعدم اجابة﴾ لداعى الطبع او النفس والشيطان ﴿استفادها﴾ اى استفاد العبد هذه المقابلة ﴿من علم الدين﴾ كتاب الله وسنة رسوله او من العلم الذى استفيد منهما كالتصوف والاخلاق والزهد ﴿فاذا فعل ذلك﴾ المقابلة ﴿فهو الغاية فى اداء ما كلف به﴾ فليس من ورائه تكليف فلا ضرر فى اتيانه قيل هنا والمخلصون عن الرياء فى دفع خواطره على اربع مراتب الاولى ان يرد على الشيطان فيكذبه ولا يقتصر عليه بل يشتغل بمجادلته ويطيل الجدال معه لظنه ان ذلك اسلم لقلبه وهو على التحقيق نقصان لانه اشتغل عن مناجاة الله تعالى عن الخير الذى هو بصدده وانصرف الى قتال قطاع وهو نقصان فى السلوك الثانية ان يعرف ان القتال والجدال نقصان فى السلوك فيقتصر على تكذيبه ودفعه ولا يشتغل بمجادلته الثالثة ان لا يشتغل بتكذيبه ايضا لان ذلك وقفة فى السلوك * وان قلت بل قرر فى ضميره كراهية الرياء وكذب الشيطان فيستمر على ما كان عليه مستصحبا للكراهية غير مشتغل بالتكذيب والمخاصمة الرابعة ان يكون قد علم ان الشيطان يحسده عند جريان اسباب الرياء فيكون قد عزم على انه مهما نزغ الشيطان زاد فيما هو من الاخلاص والاشتغال بالله تعالى واخفاء العبادة غيظا للشيطان وذلك هو الذى يغيظ الشيطان ويقمعه ويوجب يأسه وقنوطه حتى لا يرجع ومهما عرف الشيطان من العبد هذه العادة كف عنه خيفة من ان يزيد فى حسنته ﴿ثم اذا فرغ﴾ من نزاعه وجداله لطبعه وشيطانه وقد اتم عبادته بالاخلاص ﴿فعليه ان لا يتحدث به﴾ اى لا يخبر بعبادته احدا ﴿ولا يظهره﴾ لئلا يتطرق اليه نوع من الرياء وقد اتمه باتعاب كثيرة ﴿الا اذا امن من الرياء وقصد﴾ باظهاره ﴿اقتداء الغير به﴾ وذلك انما يكون ﴿فى مظنته﴾ لا بمجرده فانه ان لم يكن من اهل الاقتداء او كان ولكن لم يكن من اخبره به مظنة من يقتدى فلا يظهر لعدم الفائدة لعل من قبيل هذا المستثنى قصد تحديث نعم الله تعالى وقصد تمكين صيته الحسن عسى ان يشهدوا بحسن حاله فيغفره الله تعالى كما فى الحديث ﴿و﴾ ان ﴿يكون وجلا﴾ مضطربا ﴿من عمله خائفا ان يدخله من الرياء الخفى﴾ وقدر ﴿مالم يقف عليه﴾ اى الرياء الذى لا يطلع عليه لخفاء سببه ﴿فيكون مردودا ممقوتا﴾ مبغوضا ﴿لله تعالى﴾ من حيث لا يدرى ﴿ويكون هذا الخوف فى دوام عمله﴾ فى اثنائه ﴿وبعده لا فى ابتداء العمل﴾ عند شروعه لكن يشكل بما فى الاشباه عن التتارخانية لو افتتح خالصا لله تعالى ثم دخل فى قلبه الرياء فهو على ما افتتح والرياء انه لو خلا عن الناس لا يصلى ولو كان مع الناس يصلى كما تقدم ﴿بل ينبغى ان يكون متيقنا فى الابتداء انه مخلص﴾ لله تعالى

(ماير يد بعمله الاوجه الله) وفى نسخة اسقاط المضاف والمراد واحد (حتى توجد) بالفوقية مبنى للمفعول وبالتحتية مبنى للفاعل اى العبد (النية) التى هى شرعا قصد الشئ مقترنا بفعله (اذ هى العزم المصمم الباعث)

﴿ماير يد بعمله الا الله تعالى حتى توجد النية﴾ تعليل لوجوب تيقن الاخلاص عند ابتداء العمل ﴿اذ هى﴾ اى النية ﴿العزم المصمم﴾ القطعى ﴿الباعث﴾ الداعى على العمل ﴿فلا يجتمع مع الشك والاحتمال﴾ لتنافى بين القطع وبين الشك وان الشك لا ينبعث عنه شئ لا يخفى ان هذا يقتضى كون الخوف المذكور عند دوام العمل وبعده مشكوكا فى عدم الرياء وظاهر الاجتهاد والخوف ينافيه ﴿فاذا شرع على اليقين﴾ يعنى اذا كان عند الشروع جازما بالاخلاص خاليا عن شوائب الرياء ﴿ومضت لحظة﴾ زمان قليل ﴿يمكن فيها الغفلة﴾ غيبة الشئ عن الخاطر وعدم تذكره له وقد يستعمل فيمن تركه اهمالا واعراضا قال الله تعالى وهم فى غفلة معرضون ﴿والنسيان﴾ مشترك بين ترك الشئ عن ذهول وغفلة خلاف الذكر وتركه على تعمد كما فى قوله لا تنسوا الفضل بينكم ﴿جاء الخوف من شائبة﴾ متعلق بجاء ﴿خفية من﴾ بيان للشائبة ﴿رياء او عجب﴾ يعنى بعد ما شرع بالاخلاص تطرق شائبة الرياء من حيث لا يشعر اما بسبب سهو وغفلة فلا بد من التيقظ والتدبر حتى لا تتطرق او يدفع ولا يستمر الرياء مثلا * فان قيل النسيان مرفوع الاثم بحديث رفع عن امتى الخطأ والنسيان اذ شراح الحديث فسروه باسم الخطأ * قلنا هذا اذا لم يتعاط سببه وان المراد من النسيان ما فى الابتداء واما فى البقاء فقلما يوجد النسيان بل ان وجد يكون من قلة مبالاته وعدم اهتمامه وهو امر اختيارى عن البيضاوى ان الخطأ والنسيان كان مؤاخذا بهما ولا اذ لا تمتنع المؤاخذة بهما عقلا فان الذنوب كالسموم فكما ان تناولها مهلك وان خطأ فكذا تناول الذنوب مفض الى العقاب وان لم يكن له عزيمة لكنه تعالى وعد بالتجاوز فضلا وكرما ﴿واما اولوية غلبة الخوف على الرجاء او العكس﴾ ظاهره اراد اختصاص ذلك فى مقام الرياء والظاهر عمومه سواء بخوف الرياء اولا وانه يقتضى تقدم بحث حال الرجاء ايضا ﴿فقد اختلف اقوال المشايخ فيها﴾ اى الاولوية ﴿فقال بعضهم﴾ قيل منهم الغزالى لكن المفهوم من كلامه فى منهاج العابدين خلافه حيث قال لا بد من اربعة العلم والعمل والاخلاص والخوف فيعلم اولا الطريق ثم يعمل به ثم يخلص ثم لا يزال يخاف ويحذر من الآفات ثم قال ولقد صدق ذو النون الخلق كلهم موتى الا العلماء والعلماء نيام الا العاملون والعاملون مغترون الا المخلصون والمخلصون على خطر عظيم ثم قال العجب من اربعة وقال رابعها من مخلص غير خائف اما ينظر فى معاملاته تعالى مع اصفيائه واوليائه وخدمته الدالة بينه وبين خلقه حتى يقول لاكرم الخلق ولقد اوحى اليك والى الذين من قبلك الآيات حتى كان عليه السلام يقول شيبتنى سورة هود انتهى ملخصا ﴿ينبغى ان يغلب الرجاء﴾ على الخوف ﴿لانه﴾ اى العابد المذكور ﴿استيقن انه دخل﴾ العمل ﴿باخلاص﴾ كما هو الكلام فيه ﴿وشك فى زواله﴾ بعروض نحو الرياء والعجب

على الفعل (فلا يجتمع مع الشك والاحتمال) لاعتبار التصميم فى مفهومها (فاذا) عبر به دون ان ايماء الى انه ينبغى ان يكون الاخلاص محققا من العبد اذ هو شان الايمان (شرع) العبد فى العمل (على اليقين) بالاخلاص (ومضت لحظة) اى اقصر زمن (يمكن فيها الغفلة والنسيان) والغفلة غيبة الشئ عن بال الانسان وعدم تذكره له وقد يستعمل فيمن تركه اهمالا واعراضا قال الله تعالى وهم فى غفلة معرضون والنسيان مشترك بين ترك الشئ عن ذهول وغفلة خلاف التذكر وتركه عن تعمد ومنه ولا تنسوا الفضل بينكم اى لا تقصدوا لتركه واهماله (جاء الخوف من شائبة خفية) الشائبة الدنس والقذر كما فى المصباح ناشية (من رياء او عجب) لخطور ماقد يحدثان عنده (واما اولوية غلبة الخوف على الرجاء او العكس) اى غلبة الرجاء على الخوف

(وقد اختلف اقوال المشايخ) التى عليها المدار (فيها قال بعضهم) منهم الامام الغزالى (ينبغى ان يغلب الرجاء لانه) اى العبد (استيقن) اى تيقن (انه دخل) فى العمل (باخلاص) لدخوله فيه كذلك (وشك فى زواله)

بطر ورياء اوعجب والاصل عدمه واذا كان كذلك ﴿ فمن قواعد الشرع ان اليقين لايزول بالشك ﴾ وقد ورد في الحديث القدسي انا عند ظن عبدي بي قال الشارح الظن هنا بمعنى اليقين كما في قوله تعالى ﴿ الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم ﴾ فسره المفسرون بيوقنون يعني ان اعتقد عبدي ﴿٢٢٨﴾ اني مجيب الدعوات فاجبت له وان اعتقد اني غفور فغفرت له يؤيده ماجاء في الحديث ان رجلين كانا متساويين في العبادة اذا دخلا الجنة رفع احدهما في الدرجات العلى فيقول صاحبه يارب لم رفعته علي ولم يكن هو في الدنيا اكثر عبادة مني فيقول الله تعالى انه كان سألني الدرجات العلى وانت كنت تسألني النجاة من النار فاعطيت كل عبد سؤاله ولذلك قال النبي عليه السلام اسئلوا الله الدرجات العلى فانما تسألون كريما وقال القاضي في لفظ ظن اشارة الى ان رجاء المغفرة ينبغي ان يكون عند الاستغفار لانه اذا كان مع المعاصي يكون موهوما لامظنونا وقيل المراد به الحث على حسن الظن بالله ويغلب الرجاء على العفو كقوله عليه السلام لايموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله وانا مع عبدي اذا ذكرني اراد به المعية بالرحمة والتوفيق وقيل اراد به المعية بالعلم يعني انا عالم به لايخفى علي شيء من قوله

﴿ فمن قواعد الشرع ﴾ الشرع نفس الكتاب والحديث والقواعد للاصوليين والفقهاء فالمراد من قواعد اهل الشرع او من القواعد اللازمة لنفس الشرع او المفهومة منه ﴿ ان اليقين لايزول بالشك ﴾ قال في الاشباه مبنى هذه القاعدة مارواه مسلم عن ابي هريرة مرفوعا اذا وجد احدكم في بطنه شيأ فاشكل عليه اخرج منه شيء ام لا فلا يخرجن من المسجد حتى يسمع صوتا او يجد ريحا ثم فصل في توضيحه كلاما لايتحمله المقام وايضا الاصل بقاء ماكان على ما كان لانه اذا ثبت اليقين في الابتداء فهو باق في الانتهاء الا بيقين لان ماثبت بيقين لايزول الا باليقين وايضا من شك هل فعل او لا فالاصل عدمه فيعتبر عدم الرياء في مسئلتنا لكن يرد ان الاحتجاج بتلك القاعدة يتوقف على كونها كلية حتى يتحقق كون المقصود من افراد موضوعها كصغرى سهلة الحصول والا فلا يقع الامن في دخوله تحته على تفصيل ماذكروا في وجه كلية الكبرى في الشكل الاول ولاشك انها ليست بكلية لعدم جريانها في مسائل كثيرة كمن شك في تكبيرة الافتتاح هل اتى اولا او احدث اولا او مسح رأسه اولا وكان اول ماعرض له استقبل ومن وجد فارة ميتة ولم يدر متى وقعت وقد توضأ فعليه الاعادة ومن وجد بللا وشك في انه مني او مذي فعليه الغسل ومن اصاب ثوبه نجاسة ولايدري اي موضع اصابته غسل الكل وان فيه خلافا وتمامه في الاشباه الا ان يقال ان هذه المستثنيات قطعيات وواردة على خلاف القياس وماثبت على خلاف القياس فغيره لايقاس عليه وان وجود هذه المستثنيات انما ينافي القطع لا الظن ولايبعد ان يكون المطلب ظنيا وقال المولى حسن چلبي في حاشية شرح المواقف عن ابكار الافكار ان الكبرى الاكثرية التي لاتكون كلية منتجة في الشكل الاول عند كون المطلب ظنيا وان المخرج وان كثيرا في نفسه لكنه قليل بالنسبة الى الباقي فالمفرد يلحق بالاعم والاغلب في العرف واللغة والشرع ثم يشكل ايضا بقولهم الحرمات تثبت بالشبهات فتأمل بقي ان الشك تساوي الطرفين والظن الطرف الراجح والوهم رجحان جهة الخطأ واكبر الرأي وغالب الظن الراجح الذي اخذ به القلب وهو المعتبر عند الفقهاء فمطلق الظن عندهم هو الشك بمعنى التردد بين الوجود والعدم سواء استويا او ترجح احدهما فلو قال له علي الف على ظني لايلزمه لانه للشك وغالب الظن عندهم ملحق باليقين كما في الاشباه ايضا ﴿ فبذلك ﴾ بغلبة رجاء القبول على الخوف من عدمه لعل الاولى وبغلبة بالواو بدل الفاء ﴿ تعظيم لذته في المناجات ﴾ لاجل ذلك الشك ﴿ والطاعات ﴾ اذ عدم قبول العمل يوجب الفتور والكسلان واعتقاد قبوله

ذكره ابن الملك في شرح المشارق ﴿فبذلك﴾ اي عدم النظر لاحتمال زوال الاخلاص ﴿تعظم لذته﴾ ﴿يوجب﴾ اي التذاذه ﴿في المناجات﴾ لو لاه لبقاء صفاء الاخلاص ﴿والطاعات﴾ ويحكى انه وقعت الآكلة في يد عمر بن ابي ذر رضي الله تعالى عنه وكان جليلا في الزهد والعبادة فقالت له الاطباء لابد لك من قطع هذه اليد ولاتقدر الان نشدك بالحبال

قال لاتنشدوني ولكني اذا شرعت في الصلاة فاقطعوها فاني لااشعر به من اجلاله تعالى في قلبي فلما دخل في الصلاة قطعت يده فلم يشعر به ذكره في ضياء المعنوي وهكذا روى عن علي رضي الله تعالى عنه فتدبر (وخوفه لاجل ذلك الشك جدير) اي حقيق وحرى (بان يكفر خاطر الرياء) ان عرض له (ان كان) اي الخاطر (قد سبق عنه) اي عن الخوف منه (وهو) اي العبد (غافل عنه) لخفاء سببه اولاشتغاله عنه باهم منه (والمقول عن اكثر المشايخ غلبة الخوف) على الرجاء لان شان الانسان النقصان قال عليه السلام من لم يخف عاقبة امره وخاتمته انه كيف يكون حاله يخاف عليه فوت دينه نعوذ بالله * روى انه عليه السلام كان اذا دخل في الصلاة يسمع بصدره ازيز كازيز المرجل من خوف الله تعالى كما في الاحياء والسنوسي * وروى ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وجبرائيل بكيا خوفا من الله تعالى فاوحى الله اليهما لم تبكيان وقد امنتكما فقالا ومن يأمن من مكرك يارب العزة قال الله في سورة الاعراف فلا يأمن مكر الله الا القوم الخاسرون * قال القاضي ومكر الله ﴿٢٢٩﴾ استعارة لاستدراج العبد واخذه من حيث لا يحتسب انتهى

يوجب النشاط والانبساط وان اطلاقات العمومات القرآنية في وعد الله تعالى الاجر والثواب في مقابلة الاعمال الصالحة ترجح ذلك الجانب وانه حسن ظن بالله وقد وقع في الحديث القدسي انا عند ظن عبدي بي وظن رجاء القبول موجب للقبول وفي حديث آخر لايموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله ﴿وخوفه﴾ من زوال الاخلاص ﴿لاجل ذلك الشك جدير بان يكفر﴾ يمحو ﴿خاطر الرياء ان كان قد سبق عنه﴾ بان عرض له ﴿وهو غافل عنه﴾ لكونه من الرياء الخفي لعل مناسبة هذه المقدمة لجانب غلبة الخوف اظهر من مناسبتها هنا الا ان يقال هذا بيان وجه جانب المغلوبية كما ان الاول وجه جانب الغالبية اذ المطلوب مركب لا بسيط ﴿والمنقول عن اكثر المشايخ غلبة الخوف﴾ على الرجاء قيل هنا قال عليه السلام من لم يخف عاقبة امره وخاتمته كيف يكون حاله يخاف على فوت دينه نعوذ بالله تعالى روى انه عليه الصلاة والسلام كان اذا دخل في الصلاة يسمع لصدره ازيز كازيز المرجل من خوف الله تعالى كما في الاحياء والسنوسي وقال الله تعالى فلا يأمن مكر الله الا القوم الخاسرون انتهى لايخفى ما فيها من عدم التقريب اذ الخوف هنا خوف الرياء والخوف فيما ذكره غير ذلك ﴿حتى نقل عن رابعة العدوية﴾ لعلها من قبيلة بني عدي قبيلة عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه ﴿حين قيل لها بم ترتجين﴾ باي شيء تطلبين رحمته تعالى ورضاه ﴿انها قالت باياسي﴾ من اليأس ﴿من جل عملي﴾ بضم الجيم وتشديد اللام اي عظم عملي فعدم تعظيم العمل انما يكون بغلبة جانب الخوف فيدخل فيه الخوف من الرياء سيما الخفي كما نحن بصدده

* وقيل لما ظهر على ابليس ما ظهر طفق جبرائيل وميكائيل يبكيان فاوحى الله اليهما مالكما تبكيان فقالا يارب ماتأمن من مكرك فقال الله تعالى هكذا كونا لاتأمنا مكري كما في الاحياء وكان في وجه عمر رضي الله تعالى عنه خطان اسود ان من الدموع ذكره في الاحياء (حتى نقل) بالبناء للمفعول (عن رابعة العدوية حين قيل لها بم) اي باي عمل (ترتجين) انواع الفيض والفضل (انها قالت باياسي) اي بانقطاع طمعي (من جل عملي)

بضم الجيم وتشديد اللام اي بمعظم عملي وذلك لخوف لحوق رياء اونحوه له بعد شروعها فيه على غاية الكمال كما في شرح العلان * وحكى ان رابعة العدوية واصلت سبعة ايام ولياليها بالصوم والصلاة لم تأكل ولم تنم وكانت متوكلة على الله تعالى فلما تمت الليلة السابعة ولم تبق لها طاقة جاء واحد بقصعة من مرق فقامت رابعة واشتغلت باسراج السراج فجاءت هرة فقلبت القصعة وضاعت المرقة فقامت الى كوز لتفطر صومها بالماء اطفأ الريح سراجها فارادت ان تشرب من الكوز سقط من يدها فانكسر فقالت آه بحيث كاد ان يحترق بيتها بحرارة قلبها وقالت يارب هكذا تصنع لمن يحبك فهتف هاتف يارابعة ان تحبي ومحبة نعمتي لاتجتمعان في قلب اصلا فانك لما رأيت القصعة تركت رغبتي واظهرت رغبتها فان اظهرت غيري فكبيتها لتكون رغبتك لي لا لغيري فاذا طلبت راحة عن امثال هذا فاجعل مرادك تابعا لمرادي لتصير مستريحا عن مخالفتي قالت رابعة بعد ماسمعت هذا الخطاب قطعت قلبي عن الدنيا ولذاتها وآمالها

حالى الآن صليت ثلاثين سنة كل صلاة صليتها ظننت انها آخر صلاة اصليها واموت بعدها ولاحسبت من طاعتى مااطلع عليه احد غيرالله تعالى واعرضت عن الخلق بحيث كما طلع الصبح اخاف ان يجئ واحد يجعلنى مشغولا عن ربى فان من شغل شغلا عن الله ادركه المقت فى الوقت ﴿٢٣٠﴾ كما فى مشكاة الانوار * وكان عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه اذا سمع آية من القرآن خر مغشيا عليه ويكون مريضا ويجئ له الصحابة للعيادة وكان على وجنتيه خطان من كثرة الدموع ويقول الا آه ليت امى لم تلدنى فيوما كان يمشى راكبا اذ سمع قاريا يقرأ ان عذاب ربك لواقع سقط عن دابته مغشيا عليه فحملوه الى بيته لم يخرج من بيته شهرا كما فى المشكاة وامثال ذلك اكثر من ان يحصى ثم قال المصنف (والذى عندى اختلاف ذلك باختلاف الاشخاص) الشخص سواد الانسان تراه من بعد ثم استعمل فى ذاته كما فى المصباح * قال الخطابى ولايسمى شخصا الاجسم مؤلف له شخوص وارتفاع كما فى المواهب (والاحوال) القائمة بالاشخاص (فان المبتدئ) فى السلوك (ومن فيه بقية من آثار العجب) اى الغرض بالنفس وعملها (والامن) من مكر الله (والغرور) بماهو مستدرج فيه (والبطالة) عن العمل الصالح (ينبغى لهما) اى لكل من الصنفين (غلبة الخوف) لينزجر عن المخالفة (ولغيرهما) من اولى اليقين الذى رقى لمرتبة التمكين (غلبة الرجاء) على الخوف (او المساواة) اى بينهما (وانهم)

فلا يتوهم ان هذا لايدل على المطلوب اذ لايلزم من عدم جلالة العمل غلبة الخوف على الرجاء ولايخفى ان اليأس من جلالة العمل لايستلزم اليأس من مطلق العمل المستلزم اليأس من رحمة الله الذى هو كفر ثم اشار المصنف الى ماهو المختار عنده وقال ﴿ والذى عندى ﴾ فان قيل المصنف ليس من ارباب الاجتهاد ولا من اهل الترجيح كالطحاوى والكرخى على ماقالوا فكيف ينفرد عن رأى جمهور المشايخ * قلنا ليس هذا من المطالب الاجتهادية بل من الامور التى للعلماء العامية فيها حظ اذ حاصله هو التوفيق بين القولين على ان الاجتهاد فى المسئلة ليس بمنقرض عند مثبتيه ولايبعد ان يكون المصنف من رجال هذه الطبقة نعم الاصح عدم تجزئ الاجتهاد ﴿ اختلاف ذلك باختلاف الاشخاص والاحوال ﴾ ففى بعض الاشخاص غلبة الرجاء وفى بعضها غلبة خوفها وفى شخص واحد يغلب الرجاء فى بعض اوقات ويغلب الخوف فى بعض آخر * لايخفى ان ظاهر هذا مخالف لظاهر قوله صلى الله تعالى عليه وسلم الكيس من دان نفسه وعمل لمابعد الموت والعاجز من اتبع نفسه هواها وتمنى على الله اذ ظاهره ان كل كيس ينبغى له ان يجعل نفسه حقيرة ذليلة والعاجز يتمنى على الله ويرجو الثواب * فاقول معنى الحديث على تفسير شراح الحديث من دان نفسه اى حاسبها واستعبدها واذلها وقهرها يعنى يجعل نفسه مطيعة لاوامر ربها ويدوم بها وقوله وتمنى على الله من الامنية اى مع تقصيره فى طاعة ربه واتباع شهوات نفسه لايستعد ولايعتذر ولايرجع بل يتمنى على الله العفو والجنة مع الاصرار وترك التوبة وقيل وقيل ﴿ فان المبتدئ ﴾ فى السلوك ﴿ ومن فيه بقية من اثار العجب والامن ﴾ اثر الامن ليس نفس الامن فلامحذور ﴿ والغرور ﴾ بماهو مستدرج فيه ﴿ والبطالة ﴾ عن العمل ﴿ ينبغى لهما ﴾ اى للمبتدئ ولمن فيه تلك الامور لكن الغالب ان سبب مثل هذه الامور هو المبتدئية فجعلها مغايرا له ليس على ماينبغى فان من بقى فيه تلك الامور لايخرج عن رتبة المبتدئية ولوطال زمانه وكثر اوانه فى السلوك والطاعات ﴿ غلبة الخوف ولغيرهما ﴾ ممن ذاق حلاوة السلوك ورقى الى جانب سيد الملوك بقطع عقبات النفس بالقهر والغلبة والرياضة ﴿ غلبة الرجاء او المساواة ﴾ بين الخوف والرجاء لايخفى مافيه من عدم التقريب فالاولى ان يزاد نحو قوله وان شخصا واحدا قد يعرض له فى بعض الاوقات حالات ترجح جانب الخوف وفى بعض آخر حالات اخرى ترجح جانب الرجاء وفى بعضها المساواة لعله اكتفى بما ذكر اعتمادا على المقايسة واستظهارا مما ذكر لكن لايخفى ان هذا انما يلائم لمن نظر من الخارج والكلام فى نفس العابد فكل عابد ينبغى ان يقصر عمله بل كما ازداد القرب ازداد الخوف ولهذا ترى اخوف الناس الانبياء عليهم السلام ثم الاولياء ثم وثم

تردد فى ذلك (والعلم عند الله تعالى) والمشهور عندهم ينبغى فى حال الصحة استواء الامرين لحديث لووزن خوف المؤمن ورجاء لاعتدلا وهذا فى السالم من غلبة داء الامن اوالقنوط اما الاول فينبغى له الرجوع للخوف واما الثانى ينبغى الاكثار مما يبعث على الرجاء اما المريض فيغلب الرجاء مطلقا لحديث لايموتن احدكم الاوهو يحسن الظن بالله تعالى وما احسن قول بعضهم اذا كان الحساب لذى كرم فما استوفى كريم قط حقه كما فى المواهب * وقال فى كتاب مناهج الاخلاق الافضل عند طائفة ان يساوى الخوف والرجاء فى الصحة وعند الآخرين ان يغلبه الخوف واما فى المرض فرجحان الرجاء افضل انتهى كلامه * وقال القشيرى فى الرسالة قال سليمان ينبغى ان يكون الغالب على القلب الخوف فانه اذا غلب الرجاء على القلب فسد القلب وقال الواسطى الخوف ﴿٢٣١﴾ والرجاء زمامان على النفوس لئلا يخرج الى رعوناتها انتهى كلامه

* وفى حدائق الحقائق اعلم ان الرجاء لايتحقق الامع الخوف كما ان الخوف لايتحقق الامع الرجاء فهما متلازمان لان الرجاء بلاخوف امن فى الحقيقة والخوف بلارجاء قنوط فى الحقيقة ولهذا قال بعض اهل الحقيقة الخوف والرجاء كزوجى المقراض لايفيد احدهما الامع وجود الآخر * وقال اكثرهم هما كجناح الطائر متى اعتدلا وتساويا طار طيرانا تاما ومتى زاد احدهما على الآخر اختل طيرانه ونقص ومتى ذهبا بالكلية سقط وصار كالميت والمذبوح انتهى كلامه * والذى ظهر لى بلطف ربى ان يكون الرجاء اولى وافضل بالنسبة

وانهم اطلقوا بانه ينبغى غلبة جانب الخوف فى الصحة والرجاء فى المرض ولعل لتعارض مثل ذلك قال ﴿ والعلم عند الله تعالى ﴾ قال الله تعالى وما اوتيتم من العلم الاقليلا ثم قيل هنا المشهور ينبغى استواء الامرين للصحة وغلبة الرجاء فى المرض للحديث على كل ذلك * وعن منا هيج الاخلاق الافضل عند طائفة التسوية فى الصحة وعند اخرى غلبة الخوف وفى المرض غلبة الرجاء مطلقا * وعن رسالة القشيرية ترجيح جانب الخوف اذ غلبة الرجاء تفسد القلب * وعن الواسطى هما زماما النفوس لئلا تخرج الى رعوناتها * وعن حدائق الحقائق لايتحقق كل منهما بدون الاخر لان الرجاء بلاخوف امن والخوف بدون الرجاء قنوط والاكثر هما كجناحى الطير فان اعتدلا طار والافاما يختل طيرانه اولا يطير اصلا فصار كالمذبوح ثم قيل والذى ظهر لى بلطف ربى ترجيح جانب الرجاء لحديث انا عند ظن عبدى بى وقد كان ارجى آية فى القرآن قوله تعالى ان الله يغفر الذنوب جميعا انه هو الغفور الرحيم * وانا اقول وايضا غلبة رحمته تعالى على غضبه وسبقتها عليه كما فى احاديث مفصلة لكن هذا انما يتم بعد صرف حجج جانب المخالفين عن ظواهرها بقواعد شرعية اوترجيح ادلة جانب الوافقين بترجيحات اصولية على نهج مقبول كيف وظاهر نحو قوله تعالى يدعون ربهم خوفا وطمعا ونحو حديث لايدخل النار من بكى من خشية الله حتى يلج اللبن فى الضرع وحديث لوتعلمون مااعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا وقال الله تعالى وخافون ان كنتم مؤمنين واياى فارهبون ومدح الخائفين بقوله يخافون ربهم يرجح جانب الخوف فافهم ﴿ الثانى عشر من آفات القلب الكبر وفيه خمسة مباحث ﴾ فى تفسيره وحكمه وفى اقسام الكبر والتكبر وفى اسبابها وفى علامات الكبر وفى ضده اى التواضع ﴿ المبحث الاول فى تفسير الكبر وضده ومناسبهما ﴾ اى الكبر وضده مناسب الكبر اثنان التكبر والاستكبار ومناسب ضده وهو الضعة ثلاثة التواضع والتملق والتذلل

الى العبد مطلقا لمارويناه فى الحديث القدسى انا عند ظن عبدى بى * وقد قيل ان ارجى الآية فى القرآن * قوله تعالى ان الله يغفر الذنوب جميعا انه هو الغفور الرحيم (الثانى عشر من آفات القلب) اى مهلكاته (الكبر) بكسر فسكون (وفيه خمسة مباحث) المبحث الاول فى تفسير الكبر وحكمه المبحث الثانى فى اقسام الكبر والتكبر المبحث الثالث فى اسبابها المبحث الرابع فى علامات الكبر المبحث الخامس فى ضده اى التواضع (المبحث الاول فى تفسير الكبر) قدمه لان الحكم على الشئ فرع تصوره (و) تفسير (ضده) زيادة فى التميز فبضدها تتميز الاشياء (ومناسبهما) اى الكبر اثنان التكبر والاستكبار ومناسب ضده ثلاثة التواضع والتملق والتذلل كما فى الحاشية

(وحكمها) اى هذه الثلاثة بحسب الشرع (الكبر) مبتدأ خبره قوله (هو الاستزواح) اى طلب الراحة (والركون) اى الميل والدعة (الى رؤية النفس فوق) نفس (المتكبر عليه فلابدله) اى للكبر (منه) اى من المتكبر عليه حتى يوجد (بخلاف العجب) يعنى يوجد العجب بدون المتعجب عليه وبه وهو اعم من الكبر فانه فرح الانسان

﴿ و ﴾ بيان ﴿ حكمها ﴾ اى حكم الثلاثة فى الشرع ﴿ الكبر هو الاستزواح ﴾ طلب الراحة ﴿ والركون ﴾ الميل ﴿ الى رؤية النفس فوق المتكبر عليه ﴾ فى صفاتها الكمالية فيحصل من رؤيتها فوقه فى قلبه اعتداد وفرح وهو الكبر ﴿ فلابدله ﴾ اى الكبر ﴿ منه ﴾ من متكبر عليه حتى يوجد ﴿ بخلاف العجب ﴾ فانه لايستدعى المعجب عليه بل اولم يخلق الانسان الاوحده يمكن عجبه دون كبره وقد يسبق الى الخاطر ان العجب انما ينشأ من وجدان المرء العبادة فى نفسه دون غيره فيحتاج ايضا الى الغير الا ان يقال ذلك وان اكثريا لكنه ليس بكلى فهو اعم من الكبر بمجامعتهما عند وجود الغير ووجود العجب فقط عند عدمه لان العجب فرح الانسان بنفسه وعمله سواء وجد الغير اولا لانه استعظام النفس بماتعده نعمة وشرفا هذا تفسير الكبر وحكمه ما اشار اليه بقوله ﴿ والكبر حرام ﴾ مطلقا سواء على ما اتصف به اولا ﴿ ورذيلة ﴾ خصلة دنية ﴿ عظيمة من العباد ﴾ دون المعبود لانه دليل نسيان العبد خالقه وعجزه وتغافله عن خلقته من ماء مهين قيل وفيه يهلك الخواص من الخلق وقلما ينفك عنه العباد والزهاد والعلماء فضلا عن عوام الناس وكيف لاتعظم آفته وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم لايدخل الجنة من فى قلبه مثقال ذرة من كبر ﴿ وضده ﴾ اى الكبر ﴿ الضعة ﴾ بكسر الضاد وفتحها ﴿ وهى ﴾ الضعة ﴿ الركون الى رؤية النفس ﴾ روية نفسه ﴿ دون غيره ﴾ ادنا منه الضمير يعود الى النفس باعتبار الشخص وبينهما مرتبه وهى ان لايرى نفسه فوق احد ولادونه بل يرى المساواة ﴿ وهى ﴾ اى الضعة ﴿ فضيلة عظيمة من المخلوق ﴾ دون الخالق لانه دليل معرفة النفس وعجزها ونقصانها * وفى حديث الجامع الصغير طوبى لمن تواضع فى غير منقصة وذل فى نفسه فى غير مسكنة وانفق من مال جمعه من غير معصية وخالط اهل الفقه والحكمة ورحم اهل الذل والمسكنة طوبى لمن ذل نفسه وطاب كسبه وحسنت سريرته وكرمت علانيته وعزل عن الناس شره الحديث * وعنه عليه الصلاة والسلام اذا تواضع العبد رفعه الله تعالى الى السماء السابعة * وفى حديث آخر ماتواضع احد لله تعالى الارفعه الله تعالى ﴿ واظهار الكبر ﴾ مبتدأ خبره قوله تكبر قيل الكبر ان فى الظاهر فيسمى تكبرا وان فى الباطن فيسمى كبرا وهو اصل التكبر ﴿ موجودا ﴾ بان وجد فى قلبه عند الاظهار يعنى يوجد فى القلب فيظهره منه ﴿ اومعدوما ﴾ بان لايوجد فى النفس ولكنه اظهره منها سواء كان ذلك الكبر ﴿ حقا ﴾ كالتكبر على المتكبر ويدخل فيه ماهو من الله تعالى ﴿ او باطلا ﴾ بان يكون بخلافه سواء كان ﴿ بقول ﴾ ولو اشارة اودلالة

بنفسه وعمله من غير نظر للغير وهذا احد طرق الكبر ففى الحديث الكبر بطر الحق وغمط الناس فسكت المصنف عن الاول من نوعى الكبر وعرف الثانى فقط (والكبر حرام) من الكبائر لصحة الوعيد فيه عند الشيخين وغيرهما (ورذيلة) من الرذالة بمعنى الرداءة (عظيمة من العباد وضده الضعة) بكسر الضاد وفتحها اسم مصدر وضع فهو وضيع اى ساقط لاقدرله (وهى الركون الى رؤية النفس دون غيره) ذكر الضمير مع عوده للنفس باعتبار الشخص وبينهما مرتبة وهى ان لايرى نفسه فوق احد ولادونه بل يرى المساواة كما فى الحاشية (وهى) اى الضعة (فضيلة عظيمة من المخلوق) لانها وضعهم اللازم لهم وغاير بين اللفظين تفننا فى التعبير والافالمراد من المخلوق العباد اذلاتكبر فى باقى الحيوان كما فى شرح العلان (واظهار الكبر) مبتدأ (موجودا) (اوفعل) حال من المضاف اليه لما ان المضاف عامل فيه قبلها فهو كقوله تعالى اليه مرجعكم جميعا (اومعدوما حقا) بان كان ما انظر لتفضله على غيره مطابقا للواقع (او باطلا) بان لم يكن كذلك (بقول) نحو انا افضل من فلان

(اوفعل) لتقدمه عليه (تكبر) خبرالمبتدأ اى كل واحد من ذلك مسمى التكبر (والاستكبار) اى طلب التكبر (يختص) اطلاقه (بالباطل) فلايقال فى الخلق * اعلم ان النسبة بين الكبر والتكبر عموم وخصوص من وجه واما بين التكبر والاستكبار فطلق كما فى حاشية خواجه زاده (فاذا) اى لاختصاصه بالباطل (لايوصف الله تعالى به) فلايقال فيه المستكبر (بخلاف التكبر) العام للحق والباطل يوصف به تعالى فيقال له المتكبر (والتكبر حرام)

﴿اوفعل﴾ كان يتقدم على الغير فى المشى والمجلس ﴿تكبر﴾ تفعل ومعناه تكلف الكبر وفى الله تعالى الاتصاف به من الازل فيوجد فى الحق والباطن ﴿والاستكبار يختص بالباطل﴾ والنسبة بين لكبر والتكبر وكذا بينه وبين الاستكبار عموم وخصوص من وجه واما بين التكبر والاستكبار فطلق كذا قيل ﴿فلذا﴾ لاختصاصه بالباطل ﴿لايوصف الله تعالى به بخلاف التكبر﴾ كما قال الله تعالى فى وصف ذاته المتكبر فان المتكبر من يرى الكل حقيرا بالاضافة الى ذاته ولايرى الكبرياء الالنفسه فان كانت الرؤية صادقة كما فى الله كان حقا ولايتصور ذلك على الاطلاق لغير الله تعالى وان كاذبة فباطلا فهو المذموم ﴿والتكبر حرام﴾ على كل احد لانه عظيم الآفات ومنبع اكثر البليات وموجب سرعة عقوبة الله تعالى لانه لايحق الاله تعالى فاذا فعل العبد مايختص بالمولى اشتدغضب المولى ﴿الاعلى المتكبر﴾ من الناس فالتواضع على المتكبر ليس بجائز * قال المناوى عن الغير اذا اغضبك احد بغير شئ فلاتبدئه بالصلح لانك تذل نفسك فى غير محل وتكبر نفسه بغير حق ومن ثمة قيل الافراط فى التواضع يورث المذلة والافراط فى المؤانسة يورث المهانة واذا اتفق ان يقام العبد فى موطن الاولى فيه ظهور عزة الايمان وجبروته وعظمته لعز المؤمن وعظمته وان يظهر فى المؤمن من الانفة والجبروت ماينافض الخضوع والذلة فالاولى اظهار مايقتضيه ذلك الموطن فهذا من باب اظهار عزة الايمان بعزة المؤمن ﴿فانه قدورد فيه انه صدقة﴾ على من تكبر عليه كما ورد التكبر على المتكبر صدقة لانه اذا تواضعت له تمادى فى ضلاله واذا تكبرت عليه تنبه ومن هنا قال الشافعى تكبر على المتكبر مرتين وقال الزهرى التجبر على ابناء الدنيا اوثق عرى الاسلام * وعن ابى حنيفة رحمه الله تعالى اظلم الظالمين من تواضع لمن لايلتفت اليه * وقيل قد يكون التكبر لتنبيه المتكبر لالرفعة النفس فيكون محمودا كالتكبر على الجهلاء والاغنياء * قال يحيى بن معاذ التكبر على من تكبر عليك بماله تواضع ﴿والاعند القتال﴾ مع الكفار لكسر شوكتهم وايقاعا للخوف والرعب والمهابة عليهم ﴿و﴾ الا ﴿عند الصدقة﴾ اظهار العدم قدرمابذله لاخيه وابرازا للسرور والكرم والسخاء وطلاقة الوجه وبشاشته وانبساطه مع الفقراء ليتوجهوا اليه لدى الاحتياج فلاينافى مايقال ينبغى ان لايعظم على من تصدق عليه ويرفق ويتحاشى عمايوهم الاذية له ﴿د﴾ ابو داود ﴿عن جابر رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقول قاما الخيلاء﴾ بضم المعجمة وفتح التحتية

اى على كل احد (الاعلى المتكبر) فلايكون حراما (فانه قدورد فيه انه صدقة) لماروى انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال التكبر على المتكبر صدقة * قيل فى توجيهه ان المتكبر اذا تواضع له احد تمادى فى الضلال واذا تكبر عليه يمكن ان يتنبه ويرجع عما هو عليه فيكون التكبر عليه تنبيهاله على قبح فعله وروى عن الامام ابى حنيفة اظلم الظالمين من تواضع لمن لايلتفت اليه * وعن الامام الشافعى رحمه الله تعالى لاتكبر من تكبر على المتكبر * وعن لزهرى التجبر على ابناء الدنيا اوثق عرى الاسلام * قال الشاعر ※ تذلل لمن لوتذللت له ※ يرى ذاك للفضل لاللبله ※ كما فى التوفيق (و) الا (عند القتال) بين الكفرة اظهارا للقوة والقدرة والشجاعة والشدة على الكفار لاعلاء كلمة الله تعالى (و) الا (عند الصدقة) اظهارا لعدم قدرمابذله (بريقة ۳۰ ن) لاخيه وابرازا للسرور والكرم والسخاء وطلاقة الوجه وبشاشته وانبساطه مع الفقراء ليتوجهوا اليه لدى الاحتياج * اخرج ابو داود المرموزله بقوله (د) (عن جابر رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقول قاما الخيلاء) بضم المعجمة وفتح التحتية التكبر

ومنه المختال للتكبر (التي يحب الله تعالى) اي منها او يحبها (فاختيال الرجل نفسه) اي التكبر والنظر اليها (عند القتال) لكسر قلوب الكفرة والاهجام بالشدة عليهم (واختياله عند الصدقة) حمدالله تعالى على تأهيله لايصال الخير لعباده على يده قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا قال المصنف (ولعل المراد بالاختيال عند الصدقة اظهار الغنى) عن الدنيا (وعدم الالتفات الى المال) فاله عنده مقام (واستصغاره) عطف على قوله اظهار الغنى وكذا قوله (واستقلاله) اي عده قليلا يعني فلا يتعاظم بذله بل يستهونه (ليقصده الفقراء بنشاط) في الطلب منه (وامن من المن) اي تعداد النعمة (والاذى) بالترفع بما اعطى (والا التكبر بالمرآة باسباب الدنيا) السابقة في باب الرياء (بدون الكبر) المحرم (فانه) اي الكبر في الدنيا بهذا الشرط (ليس بحرام وان كان مذموما وقدم وسيجيء ان شاء الله تعالى) والحاصل اظهار الكبر بدونه في القلب جائز في اربعة مواضع التكبر على المتكبر والتكبر عند القتال مع الكفار لكسر شوكتهم والتكبر عند الصدقة لاجل قصد الفقراء بنشاط والتكبر بالمرآة باسباب الدنيا وهذا مذموم ومكروه في الشرع (فالاولى)

بمعنى التكبر ومنه المختال للمتكبر ﴿التي يحب الله تعالى فاختيال الرجل﴾ تكبره ﴿نفسه عند القتال﴾ مع اهل الحرب ﴿واختياله عند الصدقة﴾ فثبت جواز التكبر عند القتال وعند الصدقة * فان قيل ما وجه الفاء في ابتداء الكلام في قوله فاما الخيلاء * قلنا الحديث ابتداء وتتمة كما روى عن المخرجين اذ هو ان من الغيرة ما يحب الله تعالى * ومنها ما يبغض الله تعالى فاما التي يحبها الله تعالى فالغيرة في الريبة واما التي يبغضها الله تعالى فالغيرة في غير الريبة وان من الخيلاء ما يبغض الله تعالى وما يحب الله تعالى فاما الخيلاء التي يحب الله تعالى وتتمته واما الخيلاء التي يبغض الله تعالى فاختيال الرجل في البغي والفخر فالمصنف قصر الحديث على المحل المستشهد به ومثل هذا الاقتصار في الحديث مختلف فالمصنف اختار جانب الجواز * ولعل العزيمة هو الاتمام سيما من اوله خصوصا عند ظهور الارتباط كما في هذا الحديث كلفظ الفاء ثم لما توهم من ظاهر الاختيال عند الصدقة جواز تكبر الغني المتصدق على الفقير المتصدق عليه وهو من واذى واستكثار ممنوع بالنص وقد قالوا الندب للمتصدق الاجلال والتوقير للفقير حيث صار سببا لكون المال المستعار المجازي ملكا حقيقيا له ومدارا على كونه مثابا على ذلك المال وعلى كون ماله مأمونا من الضياع والتلف حيث كانه وضعه في خزانة الملك الغفار وكذا وكذا دفعه المصنف بقوله ﴿ولعل المراد بالاختيال عند الصدقة اظهار الغناء﴾ عن المال المعطى ﴿وعدم الالتفات الى المال﴾ الذي اعطاه كانه في نظره ليس بشيء لئلا يتوهم الفقير الامتنان والاذى ﴿واستصغاره﴾ اي المال الذي اعطاه ﴿واستقلاله﴾ عده قليلا حقيرا تعظيما للفقير ﴿ليقصده الفقير﴾ يميل اليه ويريده ﴿بنشاط وامن من المن والاذى﴾ ويكون ترغيبا له في غير ذلك الوقت وللغير مطلقا وقيل المراد اظهار المتصدق عليه الغنى بان يأخذ الصدقة كالمستغني عنها غير سائل ولا ملح ولا مذل نفسه * وقيل المراد به اظهار من يريد التصدق عليه الاستغناء تعففا عن اخذها والجهد على الكفاف من الكسب لان اليد العليا خير من اليد السفلى كما في الحديث فكانه لا يرتكب على اخذ غسالة مال الغير كالهاشمي حرم لجلالتهم الصدقة عليهم ويمكن ان يكون المراد هو اكثار الصدقة ﴿والا﴾ عطف على الاستثناء السابق ﴿التكبر بالمرآة﴾ بسبب الرياء ﴿باسباب الدنيا﴾ وامتعتها ﴿بدون الكبر﴾ بان يظهر الرجل باسباب الدنيا كبرا من غير ميل نفس الى العلو على الغير ﴿فانه﴾ اي هذا النوع من الكبر ﴿ليس بحرام وان كان مذموما﴾ مكروها من الشرع بخلاف الثلاثة الاول فانها ممدوحة ﴿وقدم﴾ في مبحث الرياء ﴿وسيجيء﴾ تفصيله ﴿ان شاء الله تعالى﴾ قال المولى المحشي والحاصل اظهار الكبر بدونه في القلب جائز في اربعة مواضع التكبر على المتكبر والتكبر عند القتال مع الكفار لكسر شوكتهم والتكبر عند الصدقة لاجل قصد الفقراء بنشاط والتكبر بالمرآة باسباب الدنيا وهذا مذموم ومكروه في الشرع بخلاف الثلاثة الاول فانها ممدوحة انتهى لا يخفى عدم الملايمة بين قوله جائز وبين وهذا مذموم ومكروه

بخلاف الثلاثة الاول فانها ممدوحة فيه كما فى حاشية خواجه زاده (واظهار الضعة) اى التواضع (بمادون مرتبته)
التى يستحق بها عرفا وشرعا (قليلا) واظهار مبتدأ خبره (تواضع محمود وان كان كثيرا فتملق)

اى اظهار زيادة تودد فوق ماينبغى ليتوصل به لمرادما (مذموم) لكونه خلاف الواقع (الا فى طلب العلم) ليقبل عليه الاستاذ بذلك * اخرج ابن عدى المرموز له بقوله (عدى) (عن معاذ) بن جبل (وابى امامة رضى الله تعالى عنهما مرفوعا ليس من اخلاق المؤمن التملق الا فى طلب العلم) والحديث رواه البيهقى عن معاذ بلفظ ليس من اخلاق المؤمن التملق والحسد الا فى طلب العلم * قال المناوى فى شرح الجامع الصغير التملق الزيادة فى التودد فوق ماينبغى ليستخرج من الانسان مراده * قال ابن المعز من كثر تملقه لم يؤمن شره ولم يعرف مكره (وفى) كتاب (تعليم المتعلم التملق مذموم) لما فيه من اظهار خلاف الواقع او من الافراط (الا فى طلب العلم فانه ينبغى ان يتملق لاستاذه) وشيخه لينصحه قال * ان المعلم والطبيب كلاهما

* لاينصحان اذاهما لم يكرما * فاكرم طبيبك ان اردت تداويا * وكذا المعلم ان اردت تعلما

فالاولى ليس بمحرم فى اربعة نعم يجوز اجتماع الجواز مع الكراهة حيث يقال يجوز مع الكراهة ﴿واظهار الضعة﴾ اى التواضع ﴿بمادون مرتبته﴾ التى استحق لها شرعا وعرفا بان يظهر ذل نفسه عن مقام تقتضيه رتبته ﴿قليلا تواضع محمود﴾ لعدم الافراط ومنه قول ابن السماك لهارون الرشيد ياامير المؤمنين ان تواضعك فى شرفك اشرف لك من شرفك وان امرأ آتاه الله جمالا فى خلقته وتواضعا فى حسبه وبسطا فى ذات يده وعف فى جماله وواسى فى ماله وتواضع فى حسبه كتب فى ديوان الله تعالى من خواص الله كذا فى الاحياء ﴿وان كان كثيرا فتملق﴾ اى اظهار زيادة تودد فوق ماينبغى ليتوصل به لمراد ما كما قيل ﴿مذموم﴾ لان فيه اذلال النفس واهانتها بلا فائدة ﴿الا فى طلب العلم﴾ فانه ممدوح لاستاذه وشيخه والمفهوم من كلام المصنف ان من العلوم الدينية وكان طلبه على الخلوص ولرضاه تعالى المخرج ﴿عدى﴾ ابن عدى ﴿عن معاذ﴾ بن جبل ﴿وابى امامة رضى الله تعالى عنهما﴾ الباهلى ﴿مرفوعا﴾ ما اضيف الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خاصة من قول اوفعل اوتقرير متصلا اومنقطعا فالمتصل قد يكون مرفوعا وغير مرفوع والمرفوع قد يكون متصلا وغير متصل والمسند متصل مرفوع ﴿ليس من اخلاق المؤمن التملق﴾ اى الزيادة فى التودد والتضرع فوق ماينبغى ليستخرج من الانسان مراده وزيد فى الجامع الصغير على رواية معاذ عن البيهقى ولا الحسد ﴿الا فى طلب العلم﴾ فان المتعلم ينبغى له التملق لمعلمه واظهار الشرف بخدمته وان يلقى اليه زمام امره ويذعن لنصحه اذعان المريض الجاهل لطبيب المشفق الحاذق صلى زيد بن ثابت على جنازة فقربت له بغلته ليركب فاخذ ابن عباس بركابه فقال زيد خل عنه ياابن عم رسول الله فقال هكذا امرنا ان نفعل بعلمائنا فقبل زيد يده وقال هكذا امرنا ان نفعل باهل بيت رسول الله عليه السلام * قال الحلبى التملق لغير المعلم من افعال اهل الذلة والضعة ومما يزرى بفاعله ويدل على سقاطته وقلة مقدار نفسه وليس لاحد ان يهين نفسه كما ليس لغيره ان يهينه * ثم قال المناوى طعنا على مصنفه هذا الحديث ضعيف عند البيهقى وحكم ابن الجوزى بوضعه فاضمحل ماقيل هنا وللحديث اسنادان ورجالهما ثقاة فاحتجاج المصنف على طريق الوضع ليس بصحيح اصلا وعلى طريق الضعف ايضا ليس بتام الا ان يقال الضعف والوضع على طريق معاذ كما نبه آنفا فيجوز صحته على طريق ابى امامة فتأمل ﴿وفى﴾ كتاب ﴿تعليم المتعلم التملق مذموم﴾ فى جميع الاشياء من كل احد مع كل احد ﴿الا فى طلب العلم﴾ لقوة شرف العلم ﴿فانه ينبغى﴾ لطالب العلم ﴿ان يتملق لاستاذه﴾ الذى يتعلم منه وكذا لشيخه الذى يرشده ويربيه بالدلالة اوالمقايسة قال الشاعر * ان المعلم والطبيب كلاهما * لاينصحان اذاهما لم يكرما *
* فاكرم طبيبك ان اردت تداويا * وكذا المعلم ان اردت تعلما *

﴿ وشركائه ليستفيد منهم ﴾ وهم حينئذ فى معنى الاستاذ ﴿ انتهى ﴾ ففيه تنبيه انه لايقصر الاستفادة على الاستاذ بل قديستفيد منهم ولا يتكبر بل قدتكون الاستفادة من الشركاء اكثر مما من الاستاذ اذقديدق تقرير الاستاذ ويصعب فهمه لبعض التلامذة لكونه مبتدئا بالنسبة الى البواقى اولبلادته فينبغى ان لايتكبر ولايخاف من تعيير الغير ومذمته بل يقصر النظر على انتفاعه ويمكن ان تحمل الاستفادة منهم على الاستفادة من استشكالهم على الاستاذ ومباحثتهم معه * لايخفى ان ظاهره انه لايتملق الى العلماء غير تلميذهم حين الطلب فغير التلميذ مطلقا والتلميذ غير زمان الطلب لايتملق لكن السابق الى الخاطر ان قوة شرف العلم تقتضى جواز تملق الكل والحاصل ان جعل العلة الاستشفاق والاستعانة على الطلب كما هو ظاهر العبارة فلابعم وان مطلق شرف العلم فيمكن ان يعم نعم يمكن المقايسة بان احتياج الغير الى العلماء ولو فى المسائل والفتاوى والمواعظ والنصائح ضرورى فكما يجوز تملق التلميذ للانتفاع بالاستفادة فليجز تملق الغير للانتفاع بنحو ماذكر والله اعلم وبماذكر امكن ان يندفع توهم المنافاة بين الحصر فى الدعوى والحديث وبين ماوسع فى تعليم المتعلم وجمع الشريك مع الاستاذ ﴿ وان ﴾ كان اظهار التواضع ﴿ اكثر فتذلل حرام ﴾ كما روى عنه صلى الله تعالى عليه وسلم لايحل للمؤمن ان يذل نفسه وان ذلك ليس الالامر دنيوى والافتقار الى غير الله من عدم التوكل على الله ومن قلة الاستعانة بالله والنفع والضر والمنع والعطاء مقصور على الله ﴿ الا الضرورة ﴾ كصيانة دين اونفس اومال اوعرض عن تلف اوتألم من ظالم متكبر ومن قواعد الشرع المشقة تجلب التيسير قال الله تعالى يريد الله بكم اليسر ولايريد بكم العسر وماجعل عليكم فى الدين من حرج وجميع رخص الشرع تتخرج على هذه القاعدة ثم يرد على المصنف ان كان قوله ان اكثر عطفا على قوله وان اظهر كثيرا كما هو الظاهر لفظا فلاتقابل ولاتغاير بين المعطوفين حقيقة وان فرق بين الكثير والاكثر على معنى ان الكثير مذموم فى غير طلب العلم والاكثر مذموم مطلقا فيلزم مذمومية الاكثر فى طلب العلم وظاهر الحديث والمنقول هو المطلق فيلزم التقييد بالرأى والرأى فى مقابلة النص ليس بجائز ولا اقل من التحكم وان عطف على مضمون المستثنى اى قوله فى طلب العلم كما توهم فم ماذكر لايصح قوله الا الضرورة اذ تلك الضرورة لاتتأتى من الاساتذة على انه يمكن ان لايتخذ مثله استاذا ثم الظاهر ان مراده التواضع كثيرا فى غير المستثنى مذموم والاكثر حرام مطلقا الا فى مستثناه ايضا لعله اطلع على دليل الحكم على نحو دفافهم ﴿ وهو ﴾ اى التذلل ﴿ الثالث عشر من آفات القلب ﴾ ومثال التذلل ﴿ كالعالم اذا دخل عليه اسكاف ﴾ خصاف اى صنعته عمل النعال ﴿ فتنحى له ﴾ تحول يعنى قام ﴿ عن مجلسه واجلسه فيه ﴾ تعظيما له ﴿ ثم تقدم وسوى له نعله ﴾ عند الخروج ﴿ وعدا ﴾ اى تجاوز ومشى ﴿ الى باب الدار ﴾ مثلا تشييعا له ﴿ خلفه فقد تخاسس ﴾ صار خسيسا ﴿ وتذلل ﴾ صار ذليلا اواظهر الذلة

(وشركائه ليستفيد منهم) وهم حينئذ فى معنى الاستاذ (انتهى وان اكثر) اى التملق (فتذلل حرام) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لايحل للمؤمن ان يذل نفسه (الا لضرورة) ملجئة لذلك كتلف النفس اوالعضو او لاجل ازالة الكبر كما فى الحاشية لخواجه زاده (وهو) اى التذلل المفرط (الثالث عشر) (من آفات القلب كالعالم) بكسر اللام (اذا دخل عليه اسكاف) بكسر الهمزة وسكون المهملة والفاء آخره صانع خف (فتنحى له) اى قام (عن مجلسه واجلسه فيه) تعظيما له (ثم تقدم وسوى له نعله) عند الخروج (وعدا) اى مشى (الى باب الدار خلفه) اوامامه مشيعا له (فقد تخاسس) اى صار خسيسا (وتذلل) اى صار ذليلا

(وانما تواضعه له) المطلوب (بالقيام والبشر والرفق فى السؤال) حين استفسر عن شئ بان قال كيف هو وان
هو لانه المراد هنا لا السؤال المشهور ﴿٢٣٧﴾ بل بمعنى الاستفسار كما فى حاشية خواجه زاده (واجابة دعوته)

﴿وانما تواضعه له﴾ للاسكاف ﴿بالقيام﴾ الظاهر اى بحوائجه ومصالحه ﴿والبشر﴾ اى طلاقة الوجه له ﴿والرفق فى السؤال﴾ عن مصلحته وسبب مجيئه او عن جواب سؤاله وبالجملة الرفق فى المخاطبة والمكالمة معه فالكلام من قبيل الاخراج على مخرج العادة لا التخصيص بما ذكر ﴿واجابة دعوته﴾ الى نحو ضيافته فلا يمتنع تكبرا ﴿والسعى فى حاجته﴾ التى جاء لاجلها ان كان فى وسعه * وفى حديث الجامع الصغير من قضى لاخيه المسلم حاجة كان له من الاجر كمن حج او اعتمر وفيه ايضا على رواية اخرى كان له من الاجر كمن خدم الله عمره * قال المناوى عن الغزالى وقضاء حوائج الناس له فضل عظيم والعبد فى حقوق الخلق له ثلاث درجات * الاولى ان ينزل فى حقهم منزلة الكرام البررة وهو ان يسعى فى اغراضهم رفقا بهم وادخال السرور على قلوبهم * الثانية ان ينزل منزلة البهائم والجمادات فى حقهم فلا ينالهم خيره ولكن يكف عنهم شره * الثالثة ان ينزل منزلة العقارب والحيات لا يرجى خيره ويتقى شره فان لم تقدر ان تلحق بافق الملائكة فاحذر ان تنزل عن درجة الجمادات الى درجة العقارب والحيات فان رضيت النزول من اعلا عليين فلا ترض بالرضى فى اسفل السافلين فلعلك تنجو كفافا لا لك ولا عليك * وفيه ايضا امر الحسن ثابتا البنانى بالمشى فى حاجة فقال انا معتكف فقال يا اعمش اما تعلم ان مشيك فى حاجة اخيك خير لك من حجة بعد حجة واخذ منه ان يتاكد للشيخ السعى فى مصالح طلبته ومساعدتهم بجاهه وماله عند قدرته على ذلك وسلامة دينه وعرضه انتهى ﴿وان لا يرى نفسه خيرا منه﴾ اذ اللائق ان يجعل كل الناس اولى من نفسه ولو كافرا كما سيصرح المصنف ووقع فى ديباجة الشاطبية وفصل الجعبرى وعلى القارى فى شرحه لان الامور بخواتيمها ولا يدرى احد بماذا يختم الله تعالى له فرب عالم يختم له بسوء كما سمعت من قصة بلعم ورب جاهل يختم له بخير كسحرة فرعون وما تدرى نفس ماذا تكسب غدا ﴿ولا يحقره﴾ لكونه من الاسكاف ﴿ولا يستصغره﴾ قال صلى الله تعالى عليه وسلم حسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه المسلم ﴿ومنه﴾ اى من التذلل الحرام ﴿السؤال لمن له قوت يومه لنفسه﴾ وان سأله لغيره من الفقراء او المديون لا يضر ولا يكون سائلا بل هو اعانة لذلك المحتاج وفى الصرة عن كراهية جامع الفتاوى ومن كان عنده قوت يومه لا يحل له السؤال لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم من سأل الناس وهو غنى عما يسأل جاء يوم القيامة ومسألته فى وجهه خدوش او خموش او كدوح ولانه اذلال نفسه من غير ضرورة وانه حرام لقوله عليه السلام لا يحل لمسلم ان يذل نفسه ﴿وسيجئ﴾ ان شاء الله تعالى فى آفات اللسان ومن السؤال اهداء قليل لاخذ كثير كما يفعل فى دعوة العرس والختان﴾ كما ان العادة فى زماننا جرت باعطاء شئ قليل على قصد دفع عوض كثير فانه تذلل فى نفسه او لازم له وان تعورف ذلك

اذا دعاه فى اكل ضيافته اجابه ذلك العالم ولم يتكبر عليه فتأمل (والسعى فى حاجته) اذا احتاج اليه قال النبى صلى الله عليه وسلم من مشى مع اخ مسلم فى حاجته كان كصيام شهر واعتكافه ومن مشى مع مظلوم يعينه ثبت الله قدميه على الصراط يوم تزول الاقدام كما فى الروضة (وان لا يرى نفسه خيرا منه) وذلك مجهول (ولا يحقره) من باب نصر اى لا يراه حقيرا او من باب التفعيل اى لا ينسبه للحقارة استخفافا به (ولا يستصغره) لخسة صنعه قال صلى الله تعالى عليه وسلم حسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه المسلم (ومنه) اى من التذلل (السؤال) من الناس (لمن له قوت يومه لنفسه) وان سأله لغيره من الفقراء او المديون لا يضر ولا يكون سائلا بل هو اعانة لذلك المحتاج ذكره خواجه زاده (وسيجئ ان شاء الله تعالى) بيانه (فى آفات اللسان ومن السؤال)

الذى من الذل الا انه سؤال بلسان الحال (اهداء قليل لاخذ كثير كما يفعل فى دعوة العرس والختان) بان يعطى صاحب العرس شيأ من الصابون وغيره للناس لاخذ شئ كثير كما يفعل فى زماننا هذا

﴿وكن بريد اتخاذ غنم اونخل﴾ فيهدى لصاحبها شيأ قليلا ليحرزعنه بذلك (قيل) اى قال بعض المفسرين (فيه) اى اهداء القليل لاخذ الكثير (نزل قوله تعالى ولاتمنن تستكثر) اى لاتعط لاستكثار الجزاء قيل حال من ضمير الفاعل والسين للطلب اى لاتعط طالبا للكثير بل لله تعالى وقيل فيه غير ذلك (ومنه) اى من التذال (الذهاب الى الضيافة) لغيره (و) الى (وصية الميت) اى ماا وصى بفعله من الاحسان (بلادعوة) * اخرج ابوداود المرموزله بقوله (د) (عن عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من دعى فلم يجب) الداعى وليمة كانت اوغيرها ولا مانع شرعى ثمه (فقد عصى الله تعالى ورسوله) وهذا يقتضى ان التخلف عن الاجابة بقيد المذكور من الكبائر (ومن دخل على غيردعوة) على طعام اونحوه (دخل سارقا) لحق الغير اذ لم يأذن له فى الدخول (وخرج مغيرا) من الاغارة وهى النهب* اعلم انهم اختلفوا فى اجابة الدعوة قال بعضهم انها واجبة مطلقا بهذا الحديث وقال آخرون سنة فى غير الوليمة واجبة فيها وهذا بشرط عدم وجود المنكر فى المجلس اوفى آخر ولكن يرى اويسمع اويعلم اوالظن بعدم قصد صاحب الدعوة الرياء والسمعة واما مع ذلك فليس كذلك بل لايجوز كما فى الحاشيه لخواجه زاده (ومنه) اى من التذال (الاختلاف) اى التردد (الى)

﴿وكن بريد اتخاذ غنم اونحل﴾ فيهدى الى جماعة اواهالى قرية قليلا فيعطونه اغناما ﴿قيل فيه﴾ اى فى اهداء القليل لاخذ الكثير ﴿نزل قوله تعالى ولاتمنن تستكثر﴾ اى لاتعط قليلا طالبا للكثير وانما صدر بلفظ قيل لان الجمهور على خلافه ولانه نهى عن الاستغزار وهوان يهب شيأ وهو يطمع ان يعوض من الموهوب له اكثر مما اعطاه بل الافضل ان يكافئ الهدية بافضل منها اومثلها فان عجز عن المكافاة بالمال فبالدعاء وحسن الثناء كذا فى الصرة عن جواهر الفقه ﴿ومنه الذهاب الى الضيافة ووصية الميت﴾ اى الى ماا وصى به ﴿بلادعوة﴾ ﴿د﴾ ابوداود ﴿عن عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من دعى﴾ من الدعوة الى وليمة العرس وسائر الضيافة ﴿فلم يجب فقد عصى الله ورسوله﴾ قال المناوى الاجابة واجبة فى الوليمة عند وجود الشروط وندب فى غيرها واخذ بظاهره بعض الشافعية مطلقا بشرط وجزم باختصاص الوجوب بوليمة النكاح المالكية والحنفية والحنابلة وجمهور الشافعية وبالغ السرخسى منهم فنقل فيه الاجماع* اقول الظاهر من كتب الحنفية وجوب الاجابة مطلقا عند بعض وان وليمة عند آخر فسنة فى غيرها بشرط عدم المنكر فى المجلس اوفيما يرى اويسمع اويعلم وبشرط العلم اوالظن بعدم قصد صاحب الدعوة الرياء والسمعة والتباهى والتفاخر والا فلا يلزم بل لايجوز كما قيل* وفى الدرر فان علم المنكر ابتداء لايحضر وان بعد الحضور فان مقتدى فيمنع وان لم يقدر فيخرج البتة وان غير مقتد جاز اكله فان اجابة الدعوة سنة فلاتترك لاقتران البدعة من غيره كصلاة الجنازة لاتترك لنائحة انتهى ملخصا لكن المفهوم من قاعدة الاصول ترجيح البدعة على السنه عند التعارض على ان ذلك ليس ببدعة بل محرم الا ان يفرق بين البدعة من نفسه ومن غيره وسيجئ زيادة تفصيل ان شاء الله تعالى ﴿ومن دخل﴾ الضيافة ﴿على غيردعوة دخل سارقا﴾ لانه لعدم الاذن كالداخل خفية اولاشتراكهما فى اخذ مال الغير بلا اذن صاحبه اوفى اصل الحرمة ﴿وخرج مغيرا﴾ من الاغارة وهى النهب فهذا الشخص جمع بين اثمى السارق فى الدخول والمغير فى الخروج قيل اسناد هذا الحديث ضعيف الا ان للمحل المستشهد شاهدا من القرآن * ياايها الذين آمنوا لاتدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا * الاستئناس الاستئذان * لايخفى ان الدخول فى الآية مطلق اومقيد بالبيوت وفى المطلب الدخول لا كل الضيافة اوكناية عن نفس الاكل فلايصلح شاهدا وانا اقول لوسلم الضعف يجوز ان يكون تأييدا للقياس اذ مال الغير حرام مطلقا الا بالاذن فاذا لم يأذن فيلزم كونه كالسارق والمغير ولاشك ان الخبر الضعيف يؤتى لاجل تأييد دليل من نص اوقياس ﴿ومنه﴾ اى من التذلل ﴿الاختلاف﴾ اى التردد و الاختلاط

(الى القضاة والامراء والعمال والاغنياء طمعا لمافى ايديهم) علة الاختلاف (بلاضرورة) تدعو لذلك التذلل والافالضرورات تبيح المحظورات (ومنه) اى من التذلل (السجود والركوع) لان التعظيم بهما مخصوصة لله تعالى لايجوز لغيره لانه غاية التذلل بل ان اراد العبادة فيهما كفر (والانحناء للكبراء عند الملاقاة و) عند (السلام) عليه (و) عند (رده) لورود النهى الصريح عنه فى الحديث وفيه ايضا تشبيه باليهود كذا قالوا كما فى الحاشية للمصنف وقدذكر فى الفصول العمادى الانحناء

للسلطان اولغيره مكروه لانه يشبه فعل المجوس انتهى كلامه

(و) منه (القيام بين يدى الظلمة وتقبيل ايديهم وثيابهم) ولاضرورة لذلك والافلا وفى فتاوى قاضيخان ولابأس بتقبيل يد العالم والسلطان العادل وتكلموا فى تقبيل يد غيرهما قال بعضهم ان اراد به تعظيم المسلم لاسلامه فلابأس به والاولى ان لايقبل وتكره المعانقة انتهى كلامه * وذكر فى جامع الصغير يكره ان يقبل الرجل فم الرجل اويده اوشيأ منه اويعانقه وقال ابو يوسف لابأس به واجمعوا على انه لابأس بالمصافحة وهى اخذ اليدين باليدين كما فى الخلاصة * وان سجد للسلطان ان كان قصده التعظيم والتحية دون العبادة لايكون ذلك كفرا اصله امر الملائكة بالسجود لآدم عليه السلام وسجود اخوة يوسف عليه السلام ولو قال لمسلم اسجد للملك والاقتلناك ان امره بذلك للعبادة فالافضل له ان لايسجد لكن اكره على ان يكفر كان الصبر افضل وان امره بالسجدة للتحية والتعظيم لاللعبادة فالافضل له ان يسجد كما فى قاضيخان (وليس منه) اى من التذلل (مباشرة اعمال البيت) اى مايعمل فيه (وحاجاته ككنس البيت) اى ازالة القمامة منه (وطبخ الطعام) وقدجاء عنه صلى الله تعالى عليه وسلم انه كان يغسل ثوبه ويرفع دلوه ويعلف شاته ويقم بيته ويخصف نعله وهذه امثلة اعمال البيت (وحمل المتاع من السوق الى البيت) اى المنزل

﴿ الى القضاة والامراء والعمال ﴾ علة السلطان ﴿ والاغنياء طمعا لمافى ايديهم بلاضرورة ﴾ فى قوله طمعا نوع غنى عن قوله بلاضرورة الا ان لايجعل طمعا قيدا للاختلاف كما قيل وهو المتبادر ابتداء وجعل للاغنياء فقط وحينئذ ايضا يندفع ان المطلوب هو منع الاختلاف المطلق وهذا القيد يوجب المنع بشرط قيد ذلك الطمع ثم تلك الضرورة كالشهادة سيما عند التعين ودفع الظلم واعانة المظلوم فيجوز بل قد يجب ﴿ ومنه السجود والركوع ﴾ ان اراد التحية والتعظيم ليس بكافر عند الصدر الشهيد وكافر عند السرخسى وان اراد العبادة يكفر اجماعا قال فى الخلاصة واما السجدة للجبابرة فكبيرة يكفر فاعلها قال بعضهم يكفر مطلقا وقال اكثرهم ان للعبادة يكفر وان للتحية لاوهو الموافق لمافى سير الاصل اذا قيل لمسلم اسجد للملك والاقتلناك ان امره للعبادة فالافضل أن لايسجد لانه كفر والافضل ان لايأتى بما هو كفر صورة ﴿ والانحناء للكبراء عند الملاقاة و ﴾ عند ﴿ السلام ورده ﴾ لورود النهى الصريح عنه فى الحديث وفيه ايضا تشبيه باليهود كما نقل عن المصنف ونقل عن الفصول العمادية الانحناء للسلطان اولغيره مكروه لانه يشبه فعل المجوس ﴿و﴾ منه ﴿ القيام بين يدى الظلمة وتقبيل ايديهم وثيابهم ﴾ بلاضرورة قيد بالظلمة فان تقبيل يد العالم والسلطان العادل جائز لابأس فيه واما غيرهما فان لتعظيم اسلامه فلا بأس ايضا لكن الاولى عدمه وتكره المعانقة كما فى قاضيخان * وعن الجامع الصغير يكره تقبيل فم الرجل اويده اوشئ منه اوتعانقه وعن ابى يوسف لابأس به واما القيام بين يدى غير الظلمة كالعلماء والمشايخ وكذا تقبيل ثيابهم فلعله بدعة غير ممنوعة ﴿ وليس منه ﴾ اى التذلل ﴿ مباشرة اعمال البيت وحاجاته ككنس البيت ﴾ اى ازالة قمامته ﴿ وطبخ الطعام ﴾ وفى الجامع الصغير كان صلى الله تعالى عليه وسلم يفلى ثوبه اى يخلى عن ثوبه المؤذيات كقمل وبرغوث ويحلب شاته ويخدم نفسه فيه اشارة الى انه يخدم نفسه عموما وخصوصا قال المصرى محمول على الاحيان فتارة بنفسه وتارة بغيره وتارة بالمشاركة وفيه ندب خدمة الانسان نفسه وان ذلك لايخل بمنصبه وان جل كما فى المناوى * وعنه عليه الصلاة والسلام ايضا انه كان يغسل ثوبه ويرفع دلوه ويعلف شاته ويقم بيته ويخصف نعله ﴿ وحمل المتاع من السوق الى البيت ﴾ لانه عليه الصلاة والسلام

وقدجاء ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم شرى سراويل ومعه ابوهريرة فاراد حملها فابى عليه السلام وقال صاحب الشئ احق بشيئه (ولبس الخشن والخلق) بفتح اولهما المعجمة وكسر ثانيهما (والمرقع) وكل ذلك من التواضع لامن الضعة اذاكان زهدا فى الدنيا واعراضا عن زهرته اونحوه (والمشى حافيا) ان لم يخش منجسا (ولعق الاصابع) بعدتمام الاكل للامر وعلله بانه لايدرى البركة فى اى طعامه (و) لعق (القصعة) فقدجاء فى الخبر انها تستغفر لصانعها ذلك بها وقدذكر فى النصاب وغيره من الفتاوى رجل قال كما اكل رسول الله لحس اصابعه فقال السامع « اين بى ادبست » يكفر لانه يستخف السنة ولوقال اقلم اظفارك فانه سنة رسول الله فقال ذلك الرجل لاافعل وان كان سنة يكفر انتهى كلامه * قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من قلم اظافيره يوم الجمعة اعاذه الله تعالى من البلايا الى الجمعة الاخرى وزيادة ثلاث ايام وفى القنية الافضل ان يقلم اظافيره ويخفى شاربه ويحلق عانته وينظف بالاغتسال فى كل اسبوع فان لم يفعل ففى كل خمسة عشر يوما ولاعذر فى تركه وراء الاربعين ويستحق الوعيد كما فى الدرر (واكل ماسقط على الارض من الطعام) وقدجاء فى الحديث اكل الفتا وترك الزنا من اسباب الغنى (والتقاط دقائق الخبز) المنفتت منصوبا له عن الاهمال (ونحوه) كباقى الاطعمة (من السفرة) متعلق (عند)
بالتقاط واصل السفرة طعام يصنع للمسافر وسميت الجلدة التى يوعى فيها الطعام سفرة مجازا فتدبر (و) من (الحصير) بعملات البارية جمعها حصر كبريد وبرد (و) من (الارض ومجالسة المساكين) فقدجاء فى الحديث ذلك من خلقه صلى الله تعالى عليه وسلم (ومخالطتهم) وفى الحديث اللهم احينى مسكينا وامتنى مسكينا واحشرنى فى زمرة المساكين

شرى سراويل ومعه ابوهريرة فاراد حملها فابى وقال صاحب الشئ احق بشيئه ان يحمله الا ان يكون ضعيفا الحديث * قال المناوى لانه اعون على التواضع وانفى للكبر وانما منعه مع ان فى خدمته غاية شرف لانه مشرع فبين مشروعية الحكم ﴿ولبس الخشن والخلق﴾ بفتح المعجمة ﴿والمرقع والمشى حافيا ولعق الاصابع﴾ بعدتمام الاكل لافى اوساطه ﴿و﴾ لعق ﴿القصعة﴾ باللسان اوالاصابع قيل جاء فى الخبر انها تستغفر لصانع ذلك بها وفى نصاب الاحتساب رجل قال كما اكل رسول الله لحس اصابعه فقال السامع « اين بى ادبست » يكفر لاستخفاف السنة ﴿واكل ماسقط على الارض من الطعام﴾ منه ومن غيره وفى الحديث اكل الفتا وترك الزنى من اسباب الغنى ﴿والتقاط﴾ اى اخذ ﴿دقائق الخبز ونحوه من السفرة﴾ ماوضع عليه الطعام كالمائدة ﴿والحصير و﴾ من ﴿الارض ومجالسة المساكين﴾ اى لانها من خلقه صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ومخالطتهم﴾ كما قال عليه الصلاة والسلام اللهم احينى مسكينا وامتنى مسكينا واحشرنى فى زمرة المساكين وذلك من سير المشايخ والصالحين وفيها رغم انف المتكبرين * وعن تخريج الامام احمد على رواية ابى ذر وصانى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان احب المساكين وان ادنو منهم * وعن تخريج الترمذى على رواية عائشة رضى الله تعالى عنها وعن ابويها ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لها يا عائشة حبى المساكين وقربيهم فان الله تعالى يقربك يوم القيامة *وفى الحديث فى شرح الشفاء لعلى القارى اتخذوا عندالفقراء ايادى فان لهم دولة قيل يارسول الله ومادولتهم قال ينادى يوم القيامة يامعشر الفقراء قوموا فلايبقى فقير الاقام حتى اذا اجتمعوا قيل ادخلوا الى صفوف اهل القيامة فمن صنع معكم معروفا فاوردوه الى الجنة قال فجعل يجتمع على الرجل كذا وكذا من الناس فيقول الرجل الما كسك فيصدقه ويقول الآخر يا فلان الما كلمك فلانا فلايزال يخبرونه بما صنعوا اليه وهو يصدقهم حتى يذهب بهم جميعا حتى يدخل بهم الجنة فيبقى قوم لم يكونوا يصنعون المعروف فيقولون ياليتنا كنا نصنع المعروف حتى ندخل الجنة * فائدة * رؤى على رضى الله تعالى عنه فى المنام بعد موته فقيل له ماحسن الاعمال قال عطف الاغنياء على الفقراء واحسن منه تيه الفقراء على الاغنياء ثقة بالله تعالى وفى الجامع الصغير اتخذوا

عندالفقراء ايادى فان لهم دولة يوم القيامة فاذا كان يوم القيامة نادى مناد سيروا الى الفقراء فيتعذر كما يعتذر احدكم الى اخيه فى الدنيا * قال المناوى وقد تأدب السلف فى هذا بأدب المصطفى حتى حكى عن الثورى ان الفقراء فى مجلسه امراء * وقال المناوى الفقر نعمة من الله داع الانابة والالتجاء اليه والطلب منه وهو حلية الانبياء ورتبة الاولياء وزى الصلحاء ومن ثمة ورد خبر اذا رأيت الفقر مقبلا فقل مرحبا بشعار الصالحين فهو نعمة جليلة بيد أنه مؤلم شديد التحمل واما قوله صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم انى اعوذبك من الفقر وكاد الفقر ان يكون كفرا * فمن الغزالى ماحاصله ان الفقر ليس خيرا محضا ولا شرا محضا كالمال بل سبب للامرين معا يمدح مرة ويذم اخرى والبصير المميز يدرك ان المحمود منه غير المذموم * كتب سفيان الثورى الى بعض اخوانه عليك بالفقراء والمساكين والدنو منهم فان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يسئل ربه حب المساكين * ومن احاديث الجامع الصغير وايضا فى الصرة من برهان الصحاح افضل الناس مؤمن مزهد اى قليل المال ولهذا فضل الفقير الصابر على الغنى الشاكر كما سبق عن بحر الكلام وايضا فى الصرة عن جواهر الفقه اتفق المشايخ ان الفقير الصابر هو اولى من الغنى الشاكر ﴾ و ﴿ معاطاة ﴿ انواع الكسب ﴾ بنفسه ﴿ من البيع والشراء واجارة نفسه للاعمال المباحة كرعى الغنم ﴾ قيل فيه اشباع خلق الله تعالى والمرحمة لهم ﴿ وسقى البستان والكرم وعمل الطين والبناء وحمل الحطب ﴾ لنفسه اوللناس بالاجر اوللضعف لمجرد المرحمة ﴿ على ظهره فان كل ذلك وامثاله تواضع ﴾ محمود وليس بتذلل مذموم وقد ﴿ فعله الانبياء عليهم السلام ﴾ الظاهر من قبيل انقسام الآحاد الى الآحاد ولو آحادا نوعية ﴿ والاولياء رحمهم الله تعالى ﴾ الظاهر ان ذلك عند عدم تعين رتبة الفرضية لان الكسب لمقدار مالابد منه لنفسه وعياله فرض ومازاد فمباح ان لم يرد به العجب والرياء * ثم المذهب الصحيح ان انواع الكسب فى الاباحة سواء واختلف هل الافضل الزراعة او التجارة والاكثر على الاول كما فى الخلاصة ﴿ واكثره ﴾ الظاهر ماذكر من الكسب ﴿ صدر عن سيد المرسلين ﴾ ولو قبل النبوة ﴿ عليه وعليهم الصلاة والسلام اجمعين وصحابته المكرمين رضوان الله تعالى عليهم اجمعين ﴾ وفى الشرعة كسب ادريس خياطة الثياب وداود يعمل الدروع من الحديد والخليل يحرث ويحرث له ويتجر فى البز ايضا اول من نسج الاثواب آدم وعيسى يخصف النعل ويرقعه ونوح نجار وصالح ينسج الاكسية بيده ورعى الغنم من دأب الانبياء ونبينا عليه وعلى كل من ذكر مع سائرهم افضل الصلاة وانمى التسليمات رعى الغنم لاهل مكة على قراريط قبل الوحى وعن رعاية المحاسبى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انما انا عبد آكل بالارض والبس الصوف واعتقل العنز والعق اصابعى واجيب دعوة المملوك فمن رغب عن سنتى فليس منى وفى الحديث انه من حمل لاهله الفاكهة والشئ فقد برئ من الكبر

﴿ وانواع الكسب من البيع والشراء واجارة نفسه للاعمال المباحة كرعى الغنم وسقى البستان ﴾ فعلان هو الجنة قال الفراء عربى وقال بعضهم رومى معرب والجمع بساتين كما فى المصباح ﴿ والكرم ﴾ بفتح وسكون العنب ﴿ وعمل الطين والبناء وحمل الحطب على ظهره ﴾ هذه كلها امثلة لانواع الكسب وللاعمال المباحة الموجر لها ولامانع من كونه مثالا للكل ﴿ فان كل ذلك وامثاله تواضع فعله الانبياء عليهم السلام والاولياء رحمهم الله تعالى ﴾ وهم القدوة فبهداهم اقتدء ﴿ واكثره صدر عن سيد المرسلين عليه ﴾ خبر مقدم ﴿ وعليهم ﴾ باقى الانبياء معطوف عليه ﴿ الصلاة ﴾ مبتدأ ﴿ والسلام اجمعين ﴾ حال من الضميرين المجرورين او تأكيدلهما ﴿ وصحابته ﴾ الصحابى من اجتمع مؤمنا بالنبى عليه السلام كما تقدم وعطفه على الضمير المجرور من غير اعادة الجار مذهب كوفى ﴿ المكرمين ﴾ بالآيات والاحاديث ﴿ رضوان الله تعالى عليهم اجمعين ﴾ اى من مات فى عصره عليه السلام

ومن بعده لشمول كرامة الصحابة للجميع كما قيل اذا سخر الاله اناسا لسعيد فكلهم سعداء كما فى المواهب (والتجنب منه) اى من كل ماذكر (والتأنف) اى الاستنكاف (عنه كبر من اخلاق الجبارين) ولا نظر لهم شرعا (ولكن كثيرا من الناس بجهلهم) اى بالشرع وحقائق الامر (يعكسون الامر) فيسمون التواضع ذلا وعكسه تواضعا

﴿ المبحث الثانى ﴾ (فى اقسام الكبر) بكسر فسكون ﴿٢٤٢﴾ (والتكبر) اى تكلفه والتطبع به (وآفاتهما) اى مهلكاتهما (فنه) اى مماذكر (يعرف العلاج الجلى) على سبيل الاجمال (قدعرفت) من تعريف التكبر (انه لابد للكبر) القائم بالانسان (والتكبر) اى التكلف له (من متكبر عليه) بصيغة المفعول لكونه مأخوذا فى تعريفه (وهو) اى المتكبر عليه (اماالله تعالى) واما رسول الله واما سائر الخلق (وهو) اى المتكبر على الله تعالى (افحش انواع الكبر) اى اشدها فحشا لانه تكبر المملوك الحقيق العاجز على السيد الحقيق القادر على كل شئ ذكره المحشى خواجه زاده (مثل نمرود) الذى كان فى عصر ابراهيم عليه السلام (حيث حدث) اى عزم وهم (نفسه) اى قلبه (ان يقاتل رب السماء عز وجل) فسلط عليه بعوضة فاهلكته بعد ان اذيق انواع الهوان من الوضع بالنعال على هامته كما فى المواهب

وذكر المناوى عن ابن القيم ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم باع واشترى وشراؤه اكثر وآجر واستأجر وايجاره اكثر وضارب وشارك ووكل وتوكل وتوكيله اكثر واهدى واهدى له ووهب واتهب واستدان واستعار وضمن عاما وخاصا ووقف وشفع فقبل تارة ورد اخرى فلم يغضب ولاعتب وحلف واستحلف ومضى فى يمينه تارة وكفر اخرى ومازح ولم يقل الاحقا وهو القدوة والاسوة ﴿ والتجنب ﴾ من الاجتناب ﴿ منه ﴾ مماذكر مثله من الافعال التى صدرت عنهم ﴿ والتأنف ﴾ اى العار ﴿ عنه كبر من اخلاق الجبارين ولكن كثيرا من الناس بجهلهم ﴾ اولعدم جريهم على موجب علومهم ﴿ يعكسون الامر ﴾ فيسمون التواضع ذلا وعكسه تواضعا وهذا ليس الامن شرور انفسنا وسيئات اعمالنا ونسئل الله من فضله العظيم ان يرزقنا متابعة نبينا جنانا واركانا فى الاعتقاديات والعمليات فى الدينيات والعاديات

﴿ المبحث الثانى ﴾

من الخمسة للكبر ﴿ فى اقسام الكبر ﴾ صفة مذمومة ﴿ والتكبر ﴾ اظهار تلك الصفة للغير وقيل التكلف والتطبع به ﴿ وآفاتهما فنه ﴾ اى من هذا المبحث لكن فى التفريع حينئذ خفاء واما الارجاع الى الآفات اوالاقسام على تسليم صحة التفريع حينئذ فلا مطابقة بين الراجع والمرجع والاوجه المبحث باعتبار اشتماله على الاقسام وفى ضمنها الاحكام والآفات على وجه يستفاد منه العلاج الاجمالى لاالتفصيلى فالمحذور فى التفصيلى وليس بمقصود مصرح والمصرح الاجمالى وليس بمحذور ﴿ يعرف العلاج ﴾ للكبر والتكبر ﴿ الجلى ﴾ الاجمالى ﴿ قدعرفت ﴾ من تعريف التكبر فى المبحث الاول ﴿ انه لابد للكبر والتكبر من متكبر عليه وهو ﴾ اى المتكبر عليه ﴿ اماالله تعالى ﴾ وامارسول الله واماسائر الخلق ﴿ وهو ﴾ اى ماعلى الله تعالى ﴿ افحش انواع الكبر ﴾ اشدها فحشا لانه تكبر المملوك الحقيق العاجز على السيد الحقيق القادر على كل شئ اولكون فضاحته وملامته واضحة اولكون جزائه وعقوبته اعظم ﴿ مثل نمرود ﴾ مدعى الالوهية فارسل اليه ابراهيم عليه وعلى نبينا افضل التحية والسلام وهم باحراقه ﴿ حيث حدث نفسه ﴾ عزم وهم فى قلبه ﴿ ان يقاتل رب السماء عز وجل ﴾ فاتخذ النسور وطار بها فى جو السماء فرمى السهام نحو السماء فعادت اليه بالدم فظن انه قتل رب السماء ثم ركب بسبعمائة الف فارس فقال يا ابراهيم ان كان لربك ملك فيرسل عسكرا وليحارب معى فارسل الله تعالى جند البعوضة فاهلكته كما نقل عن التفاسير

• وروى انه كان عند نمرود سبعمائة الف فارس فقال يا ابراهيم ان كان لربك ملك فليرسل عسكرا وليحارب معى وليأخذ الملك منى فناجى ابراهيم عليه السلام الهى ان نمرود قدركب مع جنوده وينتظر الى عسكر فارسل جندا من اضعف خلقك فامر الله جند البعوض ان يخرج من البحر فخرجت حتى اكلت كذا ذكره المفسرون (ومثل)

(ومثل فرعون حيث قال انا ربكم الاعلى) قال الله تعالى فى سورة النازعات * فحشر * اى جمع السحرة او جنوده * فنادى * فى الجمع بنفسه او مناد * فقال انا ربكم الاعلى * اى اعلى كل من يلى امركم كما فى البيضاوى وقال المحشى شيخ زاده يريد انه لم يرد بقوله انا ربكم الاعلى انه خالق السموات والارض والجبال والنبات والحيوان فان فساد ذلك ضرورى ومن شك فيه كان مجنونا ولو كان مجنونا لما جاز من الله تعالى بعثة الرسول اليه بل الرجل كان دهريا منكرا للصانع تعالى والحشر والنشر وكان يقول ليس للعالم اله حتى يكون له عليكم امر ونهى او يبعث اليكم رسولا بل المربى لكم والمحسن اليكم انا لا غيرى لا بمعنى انه خالق العالم * وقال القاضى الباقلانى كان الاليق به عند ظهور خزيه عند انقلاب العصا حية وظهور ذلته وعجزه ان لا يقول ذلك القول الدال على تربية الخلق وعلو الشان مع ظهور كونه من جملة اهل الارض فى الذل والهوان فكأنه صار الرجل فى ذلك الوقت كالمعتوه الذى لا يدرى ما يقول انتهى كلام المحشى بعبارته (واما) للتفصيل بكسر الهمزة اى اما المتكبر عليه (رسوله عليه الصلاة والسلام) اى واحد منهم (كبعض الكفرة حيث قالوا) استهزاء (اهذا الذى بعث الله رسولا) وقالوا (لولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين) اى مكة والطائف (عظيم) بالجاه والمال ارادوا وليد بن المغيرة من مكة وعروة بن مسعود الثقفى من الطائف وغيرهما من الاعاظم بالدنيا كما فى المواهب * وروى ان اباجهل حفر بئرا فى طريق النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ليقع فيه فذهب ابوجهل لينظر الى ذلك البئر فوقع اليه فارسلوا الحبل لاخراجه فتسفل ابوجهل ثم صاح ابوجهل فقال احضروا محمدا فجاء عليه السلام وقال يا اباجهل قل صدقا لاجل من حفرت حتى اخرجك فقال يا محمد لاجلك فقال عليه السلام ناولنى يدك فناوله فاخذه واخرجه فقال ابوجهل ما رأيت سحارا منك حاشا وكلا ولذا قال عليه السلام من حفر بئرا لاخيه اوقعه الله فيه كما فى المشكاة وغيره (واما سائر) اى باقى (الخلق) غير الانبياء عليهم السلام (وغائلة الكبر والتكبر منازعة العبد المملوك) لخالقه (العاجز) عن جلب نفع ودفع ضر (الضعيف) قال الله تعالى وخلق الانسان ضعيفا ولاجل كون هذه المنازعة فى التكبر على الخالق خفية غير مدركة فى اول الامر لم يصر كفرا بل امرا قريبا من ذلك ذكره خواجه زاده

﴿ ومثل فرعون ﴾ مدعى الالوهية ﴿ حيث قال انا ربكم الاعلى ﴾ اعلى كل من يلى امركم فارسل الله تعالى اليه موسى فكذبه فاغرقه الله تعالى فى البحر * فان قيل كيف يدعى ذلك وظاهر انه ليس بخالق للعالم كالسماء والارض والجبال والبحار وفضاحة مدعيه ظاهرة لوضوح كذبه * قلنا اجيب انه دهرى منكر لصانع العالم والبعث فمراده انه هو المحسن والمربى المنعم اليكم لا غير وقيل انما قوله ذلك لحيرته ودهشته من انقلاب العصا حية عظيمة وظهور عجزه وضعفه كان كمسلوب العقل فقال ما قال ﴿ واما ﴾ بكسر الهمزة اى اما المتكبر عليه ﴿ رسوله ﴾ اى رسول كان ﴿ عليه الصلاة والسلام كبعض الكفرة حيث قالوا ﴾ استهزاء ﴿ أهذا الذى بعث الله رسولا ﴾ الاشارة للتحقير وقالوا ايضا ﴿ لولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين ﴾ اى مكة والمدينة وقيل الطائف بدل المدينة ﴿ عظيم ﴾ بالجاه والمال عن الواحدى يريدون الوليد بن المغيرة من مكة وعروة بن مسعود الثقفى من الطائف ﴿ واما سائر الخلق ﴾ غير الانبياء وهو الذى ابتلى به اكثر الخلق فهذا وان كان دون الاولين فايضا عظيم من وجهين احدهما ان الكبر والعظمة لا يليق الا بالملك القادر واما العبد المملوك العاجز فمن اين يليق به الكبر فمهما تكبر العبد نازع الله تعالى فى صفة لا تليق الا بجلاله الثانى انه يدعو الى مخالفة الله تعالى لان المتكبر اذا سمع الحق من عبد استنكف من قبوله وتشمر لجحده وذلك من اخلاق الكافرين ﴿ وغائلة الكبر والتكبر منازعة العبد المملوك ﴾ فان قيل هذا يوجب كون الكبر كفرا مطلقا قلنا هذا ليس بصدده ابتداء فلم يكن فى التزامه والالتزام غير اللزوم والكفر هو الاول * فان قيل بكفر الثانى ايضا كما فى الخيالى ولو سلم فيمكن ان يفرق بين اللزوم البين والغير البين ويدعى ان هذا غير بين والكفر ما يكون بينا فالحمل حينئذ حمل اللازم على الملزوم ﴿ العاجز الضعيف ﴾

(الذى لايقدر على شئ) من الضر والنفع اذ الامر كله (لله الملك المالك القادر القوى) وفى العبارة طباق وتلميح لاثر من عرف نفسه فقد عرف ربه كما فى الفتحية (على كل شئ) تنازعه الوصفان قبله (فى صفة) متعلق بمنازعة وهى الكبرياء (لاتليق الا بجلاله) تعالى وفى الحديث القدسى الكبرياء ردائى والعظمة ازارى فمن نازعنى فيهما قصمته كما سيجئ لان كمالات البارى جلت قدرته كلها من ذاته فلهذا استحق بتلك الصفة ﴿ ٢٤٤ ﴾ واما كمالات جميع الممكنات حتى الانبياء والاولياء مستفادة من واجب الوجود فلا يليق من هذا شانه لهذه الصفة كما فى الحاشية لخواجه زاده (والتأدية) بالرفع عطف على منازعة (الى مخالفته تعالى فى اوامره ونواهيه) علوا عليه (كابليس قال) عند قيام ذلك به (ءاسجد لمن خلقت طينا) و(قال انا خير منه خلقتنى من نار وخلقته من طين) فما اوقعه فى ذلك الا الاستكبار فاول من بادر الى السجود جبرائيل ثم ميكائيل ثم اسرافيل ثم عزرائيل ثم الملائكة المقربون وبقوا فى سجودهم مائة سنة * وقيل خمسمائة سنة ورفعوا رؤسهم وهو قائم لم يندم من الامتناع فغير جسمه وكان اسمه عزازيل بالسريانية وبالعربية الحارث وجعل منكوسا ممسوخا كجسد الخنزير ووجهه كالبقر * وقيل لما سجد الملائكة كلهم بقى مكان ابليس خاليا وسجد جبرائيل ثانيا فقال الله تعالى ياجبرائيل ماهذه السجدة قال الهى لم ارض ان يكون ذلك الموضع خاليا عن السجدة قال الله تعالى اذن كن انت سفيرا اى واسطة بينى وبين الانبياء * قيل كان تحت يديه سبعون الف ملك وكان له جناحاه من زمرد اخضر وكان خازن الجنة مع الرضوان الف سنة فلما ترك امر الله لعن وطرد من بابه باستكباره (ومرقد)

الذى لايقدر على شئ ﴾ ضرا ونفعا اذ الامر ﴿ لله الملك المالك ﴾ فى مقابلة المملوك ﴿ القهار القادر ﴾ فى مقابلة العاجز ﴿ القوى ﴾ فى مقابلة الضعيف فقيل فى العبارة طباق وتلميح لاثر من عرف نفسه فقد عرف ربه ﴿ على كل شئ ﴾ فى صفة لاتليق الا بجلاله تعالى ﴾ وهى الكبرياء ﴿ و ﴾ غائلتهما ﴿ التأدية ﴾ الوصلة ﴿ الى مخالفته تعالى فى اوامره ونواهيه كابليس قال ءاسجد لمن خلقت طينا انا خير منه خلقتنى من نار وخلقته من طين ﴾ وظن اللعين ان النار لارتفاعها ولطافتها وسرعة انتقالها وضيائها افضل من الماء والتراب وجهل كون الطهارة لاتكون الا بهما فى الانجاس والاحداث وان الفضل ليس الا فى التواضع كالتراب لا فى التعلى والرفعة وتفصيله على ماحكى عن تفسير بحر الدرر اجالا انه عند ادعاء اللعين بهذا جاء نداء من جانب الحكمة بالعين حال النار الاضطراب دائما وحال التراب السكون واهل السكون افضل من اهل الاضطراب وان الجنة مساكن طيبة وترابها مسك وفى رواية ليس فيها نار وان النار انما هى محل تعذيب الاعداء وان النار محتاجة الى التراب فى التمكن دون التراب الى النار والنار سبب خراب والتراب سبب عمارة ياللعين اسكت فليتناظر عنصر آدم الذى هو التراب مع عنصرك الذى هو النار ثم قالت النار ياتراب لى صورة صافية وسيرة مضيئة ومن خواصى اجعل الليالى بانوارى كالنهار وارفع الظلمات واجعل الاشجار والحشائش رمادا وكنت مظهر تجلى الحق ودليل معرفة الهداية آنس من جانب الطور نارا ثم قال التراب يانار صنيعك هو الترفع وصنيعى هو التواضع فقررى حجتك وباعث ترفعك فقالت انا جوهر منور ومضئ ومظهر ظهور انى انا الله ومحل انتقام الاعداء فقال التراب يانار الم تعلمى ان العزة فى الذلة والراحة فى التواضع فاثرت تحت الاقدام واتحمل احمال الانام وانا خزانة دفينة المكوب وانا كعبة طواف الخلائق واكون تارة خليفة الماء الطهور ثم قالت النار لااقدر على مناظرتك مهما ترفعت انا وانت تتواضع ولكن فلنبحث بكلام مرة منى ومرة منك فقالت ياتراب لى نور فقال لى شوق لقاء فقالت لى صعود الى كرة النار فقال انا اتحمل الاحمال فى الاستقامة فقالت اجعل الليالى كالنهار فقال ازين فوقى بانواع الازهار فقالت انا محل امتحان الجواهر فقال انا محل ستر خزائن الدفائن فقالت انا اظهر الغل والغش فقال انا استر العيوب فقالت اخرج الجواهر من الاحجار الصلبة فقال اخرج الورد الكثير ذا الروائح الطيبة والالوان العجيبة فبالآخرة قال التراب انا مادة خليفة الله

ولهذا قال فى المثنوى * علة ابليس انا خير بدست * اين مرض درنفس هر مخلوق هست * ازدل وازديدهات بس خون رود * تازتواين معجبى بيرون شود * وتمامه فى كتابى جامع الازهار وغيره (فاذا سمع) اى المتكبر بالبناء للفاعل (الحق من المتكبر عليه) بالبناء للمفعول (استنكف) لتكبره (من قبوله) منه (وتشمر لجحده) كناية عن المبالغة فى ذلك وهذه هى الثالثة من غوائل الكبر (ويكفيك فيه) فى ذم الكبر وضرره (قوله تعالى سأصرف) اى امنع (عن آياتى) عن فهم الحجج والادلة الدالة على قيام اوصاف الكمال بالذات وانزع عنهم فهم كلامى بحيث لايفهم الحق ولايتبعه بل يصير اختياره مسلوبا وهذا الجبر جائز بالاتفاق لانه كان باختياره مكافاة لاعماله الخبيثة والممنوع الجبر ابتداء كما فى حاشية خواجه زاده وشرح المواهب (الذين يتكبرون فى الارض بغير الحق) صلة يتكبرون او حال فان تكبر المحق على الباطل والتكبر على المتكبر صدقة كما فى المواهب قال المحشى واما اظهار الكبر كما فى المواضع الاربعة المذكورة سابقا فجائز بل مستحب فى البعض كما مر انتهى (و) قال تعالى (كذلك يطبع الله على كل قلب متكبر جبار) يختم عليه فلا يعى خيرا ولا يفقه الرشاد وعلم بما قدرنا ان الواو جئ بها للعطف وليست من التلاوة وكان الاولى حذفها فى حق ابليس (ابى) اى امتنع اشد الامتناع من السجود (واستكبر) عن الانقياد لامر الالهى يعنى عد نفسه كبيرا من آدم عليه السلام (وكان) اى صار لاجل ذلك (من الكافرين) فى علم الله او صار فى علم الشهادة من الكافرين * اخرج ابو داود المرموز له بقوله (د) (عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الله تعالى الكبرياء ردائى) بكسر الكاف وسكون الواو حدة الترفع عن الانقياد للغير بان يرى لنفسه فضلا وشرفا عليه

ومرقد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ومحراب اهل المناجاة ومحل سجدة الطاعات لاغاية لفضائلى ولانهاية لخصائصى لكن شانى السكوت تواضعها ولم يكن لى امر الهى لماذكرهذا القدر ﴿فاذا سمع﴾ اى المتكبر ﴿الحق من المتكبر عليه استنكف من قبوله﴾ لكبره ﴿وتشمر لجحده﴾ قيل ولذلك ترى المناظرين فى مسائل الدين يزعمون انهم يباحثون عن اسرار الدين ثم انهم يتجاحدون تجاحد المتكبرين ومهما اتضح الحق على لسان واحد منهم انف الاخر من قبوله وتشمر لجحده واحتال لدفعه بما يقدر عليه من الحيل والتلبيس وماهو الاناشئ من مشاركة ابليس ﴿ويكفيك فيه﴾ اى فى فحش الكبر ﴿قوله تعالى سأصرف﴾ امنع ﴿عن آياتى﴾ عن فهم الحجج والآيات الدالة على الذات والصفات وانزع عنهم فهم كلامى والعمل بمقتضاه ﴿الذين يتكبرون﴾ يظهرون الكبر ﴿فى الارض بغير الحق﴾ اما صلة للكبر اى يتكبرون بما ليس بحق وهو دينهم الباطل وظلمهم المفرط او متعلق بمحذوف حال من فاعله اى يتكبرون ملتبسين بغير الحق واما الحق فكالاربعة السابقة ﴿و﴾ قال الله تعالى ﴿كذلك يطبع الله﴾ بحيث لايفهم الحق ولايتبعه بل يصير اختياره مسلوبا وهذا الجبر جائز بالاتفاق لانه كان باختياره مكافاة لاعماله الخبيثة والممتنع الجبر ابتداء كذا قيل والمراد بالطبع ان تحدث فى نفوسهم هيئة تمرنهم على استحباب الكفر والمعاصى واستقباح الايمان والطاعة بسبب غيهم وتكبرهم واعراضهم عن النظر الصحيح فتجعل قلوبهم بحيث لاينفذ فيها الحق واسماعهم تعاف استماعه فتصير كانها مطبوعة لاتجتلى لها الآيات المنصوبة فى الانفس والآفاق ولاطبع على الحقيقة وانما سمى به على الاستعارة او مثل قلوبهم المؤفة باشياء ضرب حجاب بينها وبين الاستنفاع بها طبعا ﴿على كل قلب متكبر جبار﴾ من الجبر بمعنى القهر فاذا ختم على القلب بطبعه فلايكاد ينفتح لموعظة واعظ ولاتلج العبرة والنصيحة ﴿ابى﴾ ابليس ﴿واستكبر﴾ استعظم وعد نفسه اكبر من آدم ﴿وكان﴾ صار من الكافرين او كان فى علمه تعالى ﴿من الكافرين﴾ ﴿د﴾ ابو داود ﴿عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الله تعالى الكبرياء ردائى﴾ اى كالرداء فى الاختصاص فلايليق الكبر الالى فالمنازع فيه منازع فى صفة من صفاتى فمن تكبر فقد جنى عليه وعن الكلاباذى الرداء عبارة عن الجمال والبهاء وعن القاضى الكبرياء الكبر وهو الترفع على الغير

وذلك بمنزلة الرداء للانسان فى الاختصاص وعدم مشاركة الغير فهو من باب الكناية ذكره ابن الملك
(والعظمة) ان يكون الشئ فى نفسه كاملا شريفا مستغنيا (ازارى) اى بمنزلة الازار للانسان فى الاختصاص وهذا
ايضا من قبيل الكناية فانهم يكنون عن الصفة اللازمة بالثوب فتأمل (فمن نازعنى فى واحد منهما) بادعاء قيامهما به
(قذفته) اى القيته (فى النار) لتشوقه بما لايليق الا بالواحد القهار وكذا روى الحديث عمن ذكر احمد وابن ماجة
* ولاابالى * يعنى ان كل مخلوق استعظم نفسه واستعلى على الناس فهو ينازعنى فى حق ومستوجب لاقبح نقمتى وافظع
عذابى ذكره زين العرب * وقال الفاضل الطيبى فى شرح المشكاة هذا حديث قدسى والفرق بينه وبين القرآن وسائر
الاحاديث ان القرآن هو اللفظ المنزل به جبرائيل عليه السلام للاعجاز عن الاتيان بمثله والحديث القدسى
هو المعنى المفاض على قلب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بالالهام او المنام فاخبر امته عن ذلك المعنى بعبارة نفسه واضافه الى الله تعالى بخلاف سائر الاحاديث فان لفظه ومعناه من عند نفسه عليه السلام فاللفظ والمعنى كلاهما مقصودان فى القرآن دون الاحاديث فان المقصود فيها هو المعنى فقط ولهذا يجوز رواية الحديث بالمعنى دون القرآن فهو فى الدرجة الاولى وان كان بواسطة والاحاديث القدسية فى الدرجة الثانية وان كان بغير واسطة والاحاديث النبوية فى الدرجة الثالثة الى هنا كلامه * واخرج مسلم والترمذى المرموز له بقوله (م ت) (عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه ان
النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لايدخل الجنة من كان فى قلبه مثقال ذرة من كبر) والمثقال فى الاصل مقدار (حتى)
من الوزن اى من شئ سواء كان من قليل او كثير فمعنى مثقال ذرة وزنها والذرة واحد الذر وهو النمل الاحمر الصغير * وقيل
يراد بها مايرى من شعاع الشمس الداخل فى الكوة يريد بها كبر الكفرة لقوله تعالى ان الذين يستكبرون عن عبادتى سيدخلون
جهنم داخرين او اراد انه لايدخل المؤمن المتكبر الجنة حتى يعذب بقدر تكبره وتجبره او يزيل عنه اما فى الدنيا او فى القبر
او فى المحشر او فى النار على حسب تفاوته فى الشدة والضعف لان ادخال المؤمن فى النار لاجل التهذيب والتخليص حتى يليق
بجوار الملك العلام كما فى الحاشية وابن الملك وغيره او يصفى عنه واذا ادخل الجنة نزع ما فى قلبه من كبر ليدخلها بلا كبر

بان يرى لنفسه عليه شرفا والعظمة كون الشئ فى نفسه كاملا شريفا مستغنيا فالاول
ارفع اذ هو غاية العظمة ﴿ والعظمة ﴾ وقد عرفت معناه آنفا ﴿ ازارى ﴾ فى
الاختصاص ايضا وعن الكلاباذى ايضا الازار عبارة عن الجلال والستر والجمال
وقيل الكبرياء الترفع عن الانقياد فالوهية مستغنية عما سواه وعظمته وجوبه الذاتى
واستغناؤه ومثلهما بالرداء والازار ادناء للتوهم من المشاهدة وابرازا للمعقول فى
صورة المحسوس ﴿فمن نازعنى فى واحد منهما﴾ الكبرياء والعظمة ﴿قذفته﴾ رميته
وطرحته ﴿فى النار﴾ وفى رواية اخرى عن ابى هريرة فمن نازعنى ردائى قصمته
اى اذللته واهنته او قربت هلاكه* قال الزمخشرى هذا وارد عن غضب شديد ومناد
على سخط عظيم وفى رواية عن ابى سعيد وابى هريرة ايضا والعز ازارى من نازعنى
فى شئ منهما عذبته* قال الغزالى فيه تحذير شديد من الكبر ومن آفاته حرمان الحق
وعمى القلب عن معرفة الله وفهم احكامه والمقت والبغض من الله تعالى وان خصلة
تثمر لك المقت من الله تعالى والخزى فى الدنيا والنار فى الاخرة وتقدح فى الدين لحرى
ان تتباعد عنها وفى بعض النسخ * ولاابالى * بما فعلته معه فى نار البعد والطرد
عن شهوده تعالى فى الدنيا ونار العقوبة فى الآخرة ﴿م﴾ مسلم ﴿ت﴾ الترمذى
﴿ عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال
لايدخل الجنة﴾ دخولا اوليا بلا حساب ولاعذاب ﴿ من كان فى قلبه مثقال ذرة
من كبر﴾ الذرة واحدة الذر وهو النمل الاحمر الصغير وقيل مايرى من شعاع
الشمس الداخل فى الكوة وقيل لكل جزء من اجزاء الهباء وفيه انه وان صغر
قدره عظم جزاؤه اما الكفره ان متشابه تعالى اولايدخل الجنة قبل تعذيبه على
قدر كبره او حتى يزيله عنه اما فى الدنيا او فى القبر او فى المحشر او فى النار على
حسب تفاوته فى الشدة والضعف لان ادخال المؤمن فى النار للتهذيب والتنقيح

كما قال الله تعالى ونزعنا ما فى صدورهم من غل الآية كما فى شرح المصابيح (فقال رجل) قيل هو معاذ بن جبل* وقيل عبد الله بن عمرو بن العاص وقيل ربيعة بن عامر رضوان الله عليهم اجمعين (ان الرجل) اللام للجنس (يحب ان يكون ثوبه حسنا) لانه محل نظر الناس (ونعله حسنا) وذكره مع ان النعل مؤنث باعتبار كونه ملبوسا (قال) صلى الله عليه وسلم (ان الله جميل) اى موصوف باوصاف الجمال كالرحمة والرأفة والغفر والعفو (يحب الجمال) فظهوره على الانسان ليس من الكبر (الكبر) اللام فيه للعهد الحضورى ولان اللفظ اذا اعيد بلفظ المعرفة كان عين الاول (بطر) بفتح اوليه هو الطغيان عند النعمة (الحق) وعدم الانقياد له (وغمط الناس) اى احتقارهم وازدرائهم كذا فى شرح المصابيح وذكر فى شرح الغريب بطر الحق ان يجعل ما جعله الله حقا من توحيده وعبادته باطلا هذا عند من جعل اصل البطر من الباطل ومن جعله من الحيرة فمعناه ان يتحير عند الحق ولا يراه حقا بل يتردد فيه * وقيل البطر التكبر اى يطغى ويتكبر عند الحق فلا يقبله الى هنا كلامه * وقال فى مناهج الاخلاق الغمط الاستهانة والاستخفاف والغمص فى معناه انتهى كلامه* اخرج الترمذى المرموز له بقوله (ت) (عن ثوبان) رضى الله تعالى عنه مولى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من مات وهو برئ من الكبر) بكسر فسكون وقد عرفته (والغلول) اى الاختلاس من الغنيمة ونحوها (والدين) بفتح المهملة وذلك لانه من اسباب الكذب وخلف الوعد (دخل الجنة) بلا عذاب

حتى يليق بجوار الملك العلام كما فى الحاشية ﴿فقال رجل﴾ قيل معاذ وقيل عبد الله بن عمر وقيل ربيعة بن عامر ﴿ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا قال ان الله جميل﴾ قيل اى كل امره سبحانه وتعالى حسن جميل فله الاسماء الحسنى وقيل انه ذو النور والبهجة اى مالكهما وقيل جميل الافعال بكم والنظر اليكم يكلفكم اليسير ﴿يحب الجمال﴾ اى التجمل منكم فى ان لا تظهروا الحاجة الى غيره تعالى فالتجمل هو التخلق باخلاق الله تعالى وفى استعمال الحسن فى الرجل والجمال فى الله فان الحسن بالعرض والجمال بالذات كما قيل ﴿الكبر بطر الحق﴾ اى رده وعدم قبوله عن الزجاج البطر ان يطغى عند النعمة اى يتكبر والاصمعى الحيرة اى يتحير عند الحق ولا يراه حقا ﴿وغمط الناس﴾ اى احتقارهم بان لم يرهم شيأ وقيل الاستهانة والازدراء ﴿ت﴾ الترمذى ﴿عن ثوبان انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من مات وهو برئ من الكبر والغلول﴾ الخيانة والاختلاس من المغنم لعل المراد هنا مطلقها ﴿والدين﴾ دين العباد او مطلق الدين ﴿دخل الجنة﴾ دخولا اوليا لا يخفى ان الحديث محتاج الى التأويل والتقييد اذ مجرد البراءة من هذه الثلاثة لا تصحح دخول الجنة ثم المفهوم من السياق ان المقصود من ايراد الاحاديث هو بيان غوائل الكبر وهذا الحديث لا يدل عليه ولو دل لدل على طريق مفهوم المخالف وهو ليس بحجة عندنا ولو سلم لكان ظنيا عند مثبتيه والظاهر من المطلب انه قطعى الا ان المفهوم لا منع فى كونه تأييدا للنص فالمحذور ما يكون للاثبات ابتداء لا ما يكون تأييدا* ثم فى الجامع الصغير الدين شين الدين الاول بفتح الدال والثانى بكسر الدال والشين العيب والنقص وفيه ايضا الدين راية الله فى الارض فاذا اراد ان يذل عبدا وضعها فى عنقه قال المناوى وذلك بالاستدانة * فان قيل قد صح استدانته صلى الله تعالى عليه وسلم وقد قيل انه اوصى فى مرض الموت وقال يا على افلان اليهودى علىّ كذا فلا تموتن بلا ادائه* اجيب عن الاول انه لضرورة والذم ما يكون بلا ضرورة ورد انه كيف يتصور الضرورة والله تعالى خيره ان تكون بطحاء مكة له ذهبا* واجيب انه خيره فاختار القلة والقناعة فالضرورة مبنية على اختياره* واما الجواب عن الثانى ففى حديث الجامع ايضا الدين دينان فمن مات وهو ينوى قضاءه فانا وليه ومن مات ولا ينوى قضاءه فذاك الذى يؤخذ من حسناته ليس يومئذ دينار ولا درهم وفى البزازية من مات وعليه ديون ان على قصد الاداء لا يؤاخذ بها يوم القيامة لانه لم يتحقق المطل وفى الجامع ايضا الدين هم بالليل ومذلة بالنهار

* اخرج البيهقي المرموزله بقوله (هق) (عن انس رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان في النار توابيت) جمع تابوت ولم اره في النهاية ولا القاموس ولا الصحاح واما الصندوق كما في شرح العلان وذكر الامام الراغب في المفردات وهو الصندوق الذي يجعل فيه المتاع واما ما ذكر في قوله تعالى ان آية ملكه ان يأتيكم التابوت فيه سكينة من ربكم * فقيل انه كان شيأ مصنوعا من الخشب فيه الحكمة وقيل عبارة عن القلب والسكينة عما فيه من العلم ويسمى القلب سفط العلم ووعاءه وصندوقه انتهى (يجعل فيه) الظاهر فيها الا ان يؤول بما ذكر او كل واحد منها (المتكبرون فتقفل) بالبناء للمفعول ونائب فاعله (عليهم) ﴿٢٤٨﴾ لئلا يرون احدا ولا يرى فيشتد عليهم عـذابهم في النار كما في الحاشية * اخرج الطبراني المرموزله بقوله (طب) (عن عبدالله بن سلام) بتخفيف اللام الاسرائيلي الصحابي الجليل (رضي الله تعالى عنه انه مر بالسوق وعليه حزمة) بضم المهملة وسكون الزاي (حطب فقيل له ما يحملك على هذا) اي على حمله (وقد اغناك الله تعالى عن هذا) بوجود الخدم وكثرة المال والملك (قال اردت ان ادفع الكبر) ومن ثمه قال الفقهاء اذا حمل الغني متاعه فان كان لثقل اجرة الحمال عليه فهو دناءة مسقط للمروءة وان كان اتباعا للسلف ومجاهدة النفس فخير وطاعة كما في شرح المواهب وغيره (سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة من كان في قلبه خردلة من كبر) لعل ما قبله من الحديث صدر منه صلى الله تعالى عليه وسلم (وعن) بعده والمراد منه الكناية عن القلة وكل منهما سواء في ذلك والمراد لا يدخلها مع الفائزين او مطلقا ان استحله ولم يكن معذورا بجهل التحريم او لا يدخلها وهو موصوف بذلك بل بعد ازالته عنه اما في الدنيا او في القبر او في العذاب بمقداره ذكره في الحاشية والمواهب * اخرج مسلم المرموزله بقوله (م) (عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله تعالى يوم القيامة) اي كلام الرضاء * ولا ينظر اليهم * اي يلطف بهم

وايضا فيه الدين ينقص من الدين * قال المناوي والقصد بهذه الاخبار الاعلام بان الدين مكروه لما فيه من تعريض النفس للمذلة فان الضرورة فلا كراهة بل قد يجب ولا لوم على فاعله وعليه يحمل ما قالوا بان الاستدانة مستحبة لان فيها اقتداء الرسول عليه السلام واظهار العجز والافتقار واما بالنسبة الى معطيه فمندوب لانه من الاعانة على الخير الا ان يعلم صرفه الى السفه والعصيان ﴿هق﴾ البيهقي ﴿عن انس رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان في النار توابيت﴾ جمع تابوت وهو معروف وقيل صندوق قيل عن مختصر القاموس اصله تابوه ولغة الانصار بالتاء وعن صحاح الجوهري اصله تابوة مثل ترقوة وهو فعلوة فلما سكنت الواو قلبت هاء التأنيث تاء قال القاسم ابن معن لم تختلف لغة قريش والانصار في شيء من القرآن الا في التابوت فلغة قريش بالتاء ولغة الانصار بالهاء فاضمحل ما يقال لم اره في القاموس ﴿يجعل﴾ بالبناء للمفعول ﴿فيها المتكبرون فتقفل عليهم﴾ لئلا يروا احدا ولا يروا فيشتد عذابهم في النار او لتضيق وتشتد عقوبتهم ﴿طب﴾ الطبراني ﴿عن عبدالله بن سلام﴾ قيل اسرائيلي صحابي جليل ﴿رضي الله تعالى عنه انه مر بالسوق وعليه حزمة حطب فقيل له ما يحملك﴾ اي شيء يبعثك ﴿على هذا وقد اغناك الله تعالى عن هذا﴾ اي عن حمل الحطب على الظهر لاجل البيع لكثرة مالك ﴿قال اردت ان ادفع الكبر﴾ قيل عن الفقهاء اذا حمل الغني متاعه فان كان لثقل اجرة الحمال عليه فهو دناءة مسقط للمروءة وان اتباعا للسلف ومجاهدة للنفس فخير وطاعة ﴿سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة من كان في قلبه خردلة من كبر﴾ اي لا يدخل دخولا اوليا بلا عذاب وخزي او لا يدخلها حتى يعاقب بما اجترحه او لا يدخل اصلا ان كان مستحلا او لا يدخلها وهو موصوف بذلك بل بعد ازالته عنه اما في الدنيا او في القبر او في العذاب بمقداره ﴿م﴾ مسلم ﴿عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله تعالى﴾ وفي اكثر النسخ لا ينظر الله تعالى اليهم ﴿يوم القيامة﴾ نظر رحمة ومغفرة فان من سخط على غيره واستهان به اعرض عنه

(ولا يزكيهم) اى لا يثنى عليهم خيرا (ولهم عذاب اليم) اى مولم وذلك لانهم اختاروا الحرام من غير حاجة (شيخ زان) لان الزنا اذا كان قبيحا من الشاب مع كونه معذورا طبعا فمن الشيخ المنطفى شهوته يكون اقبح (وملك كذاب) لان الكذب مع كونه محظورا غالبا لغرض لجلب نفع ودفع ضر فمن الملك القادر عليه بدونه يكون اقبح (وعائل مستكبر) اى فقير متكبر لان كبره مع انعدام سببه فيه من المال او الجاه يدل على كون طبعه اشياء وقيل العائل ذو العيال فتكبره عن سؤال الصدقة والزكوة وعدم ﴿٢٤٩﴾ قبول ما يسد خلته وخلة عياله لم يكن الا الاستيلاء هذه الرزيلة عليه بحيث يلحقه وعياله الضرر من تكبره كما فى ابن الملك لشرح المصابيح * وذكر فى الاربعين ان الله تعالى يبغض ثلاثة نفر وبغضه لثلاثة نفر منهم اشد اولها يبغض الشبان الفساق وبغضه للشيوخ الفساق اشد والثانية يبغض البخلاء وبغضه للاغنياء البخلاء اشد والثالثة يبغض المتكبرين وبغضه للفقراء المتكبرين اشد ويقال ان الله يحب ثلاثة نفر وحبه لثلاثة منهم اشد اولها يحب المتقين وحبه للشبان الاتقياء اشد والثانية يحب الاسخياء وحبه للفقراء الاسخياء اشد والثالثة يحب المتواضعين وحبه للاغنياء المتواضعين اشد انتهى كلامه * واخرج الحاكم فى المستدرك المرموز له بقوله (حك) (عن طارق) بالمهملة اخره قاف رضى الله عنه (انه خرج (بريقة ٣٢ نى) عمر رضى الله عنه) من المدينة منتهيا (الى الشام) وهو الاقليم المعروف اوله نابلس واخره العريش (ومعنا ابو عبيدة) بن الجراح جاء من الشام لاستقبال عمر رضى الله عنه (فاتوا على مخاضة) هى الموضع الذى يخاض فيه من الماء (وعمر على ناقة له فنزل) اى عمر تمام نوبة الركوب فاركب غلامه عليها (وخلع خفيه) من قدميه (فوضعهما على عاتقه) تواضعا لله تعالى (واخذ بزمام ناقته) الزمام بكسر الزاى ما يوضع فى انف البعير (فخاض) فى الماء (فقال ابو عبيدة) رضى الله تعالى عنه

وعن التكلم معه والالتفات اليه ﴿ ولا يزكيهم ولهم ﴾ مع ذلك الامر المهول ﴿ عذاب اليم ﴾ مؤلم موجع قال الواحدى هو العذاب يخلص الى قلوبهم وجعه وقال الراغب الالم الوجع الشديد ﴿ شيخ زان ﴾ لاستخفافه بحق الحق وقلة مبالاته به ورذالات طبعه اذ داعيته قد ضعفت وهمته قد فترت فزناه عناد ومراغمة ولان شهوته مقهورة فزناه لمجرد كونه مطبوعا به واما الشاب فقد تقهره نفسه عليه ﴿ وملك كذاب ﴾ لان الكذب غالب لجلب نفع او دفع ضر والملك لا يخاف احدا فيضايقه فقبيح لفقد الضرورة ﴿ وعائل ﴾ فقير ﴿ مستكبر ﴾ لان كبره مع فقد سببه فيه من نحو مال او جاه كونه مطبوعا عليه مستحكما فيه فيستحق اليم العذاب وفظيع العقاب وفيه دلالة على كرم الله فى قبول عذر عبيده مما يكون منهم من مخالفته * تنبيه * قال القنوى سر عد الملك الكذاب منهم ان الكذب قسمان ذاتى وصفاتى فالصفاتى محصور فى موجبين الرغبة والرهبة والملك محلهما ظاهر اوليس حكمه مع الرعية بصورة رهبة منهم او رغبة فيما عندهم توجب الاقدام على الكذب فاذا كان الملك كذابا فلا موجب الا لؤم الطبع فهو وصف ذاتى له والاوصاف الذاتية الجبلية تستلزم نتائج تناسبها كذا فى الفيض * وعن الاربعين ان الله تعالى يبغض ثلاثة نفر وبغضه لثلاثة نفر منهم اشد * اولها يبغض الشباب الفساق وبغضه للشيوخ الفساق اشد * والثانى يبغض البخلاء وبغضه للاغنياء البخلاء اشد * والثالث يبغض المتكبرين وبغضه للفقراء المتكبرين اشد * ويقال ان الله يحب ثلاثة نفر وحبه لثلاثة منهم اشد اولها يحب المتقين وحبه للشباب الاتقياء اشد والثانى يحب الاسخياء وحبه للفقراء الاسخياء اشد والثالث يحب المتواضعين وحبه للاغنياء المتواضعين اشد انتهى ﴿ حك ﴾ الحاكم فى المستدرك ﴿ عن طارق ﴾ رضى الله تعالى عنه ﴿ انه خرج عمر ﴾ متوجها ﴿ الى الشام ﴾ اقليم معروف اوله نابلس وآخره العريش ﴿ ومعنا ابو عبيدة ﴾ ابن الجراح ﴿ فاتوا ﴾ اى عمر مع عسكره ﴿ على مخاضة ﴾ موضع خوض الماء ﴿ وعمر على ناقة له فنزل ﴾ عنها لتمام نوبة الركوب فاركب غلامه عليها ﴿ وخلع خفيه ﴾ من قدميه ﴿ فوضعهما على عاتقه ﴾ تواضعا ﴿ واخذ بزمام ناقته فخاض ﴾ فى الماء ﴿ فقال ابو عبيدة

﴿ياامير المؤمنين﴾ لقب للخليفة اول من لقب به منهم عمر بن الخطاب ﴿انت تفعل﴾ هذا تعجب من فعله والاستفهام فيه مقدر ﴿هذا﴾ اى ماذكر ﴿ما يسرنى﴾ اى ما يعجبنى هذا الفعل منك وعلل عدم مسرته بذلك بقوله ﴿فان اهل البلد استشرفوك﴾ والاستشراف هو ان يضع يده على حاجبيه كالذى يستظل من الشمس حتى يستبين الشئ كما فى شرح الغريب والمراد به هنا القرب والنظر اى طلبوا الاشراف عليك والنظر اليك ﴿فقال اوه﴾ بفتح الهمزة وتشديد الواو وبالهاء الساكنة اسم فعل بمعنى التضجر اى اتوجع كما فى المواهب ﴿ولم يقل ذا﴾ اى الذى قلته ﴿غيرك﴾ فلا ينبغى لك ان تقول ﴿اباعبيدة﴾ يااباعبيدة حذف حرف النداء تخفيفا ﴿جعلته نكالا لامة محمد صلى الله عليه وسلم﴾ اى جعلت هذا الكلام سبب نكال وعذاب لانه ينتشر بين الامة ان العزة والشرف بالمراكب الرفيعة والملابس الفاخرة لا بالاسلام فيحصل الكبر الذى هو سبب العذاب كما فى الحاشية لخواجه زاده ﴿انا كنا﴾ معشر العرب ﴿اذل قوم﴾ لقلتهم عددا وعددا وكان القوة والعدد فى غيرهم من فارس والروم ﴿فاعزنا الله تعالى﴾ اى صيرنا اعزة ﴿بالاسلام فمهما﴾ اى متى ﴿نطلب العز بغير مااعزنا الله تعالى به﴾ وهو عز الاسلام والتمسك بالعروة الوثقى والتوشيح باخلاقه من مظاهر الدنيا وزخارفها وزهراتها ﴿اذلنا الله تعالى﴾ لانه اعتزاز بغير طريقه الذى جعله الله ﴿قال﴾

بياامير المؤمنين ﴿ اول من لقب به على رضى الله تعالى عنهما ولم يلقب به احد قبله ﴿انت تفعل هذا﴾ باستفهام مقدر للتعجب ﴿ما يسرنى﴾ ما يعجبنى هذا لفعل منك ﴿فان اهل البلد﴾ اى الشام ﴿استشرفوك﴾ يقال استشرف الشئ اذا ارتفع ينظر اليه واضعا يده على حاجبيه يعنى ان القوم ينظرون اليك ويحقرون ذلك ﴿فقال اوه﴾ بفتح الهمزة وتشديد الواو وسكون الهاء كلمة توجع ﴿ولم يقل ذا﴾ اشارة الى مقاله ابوعبيدة احد ﴿غيرك يااباعبيدة جعلته﴾ اى هذا الكلام ﴿نكالا﴾ سبب نكال وعذاب ﴿لامة محمد﴾ صلى الله تعالى عليه وسلم لانه ينتشر بينهم ان العز والشرف بالمراكب الرفيعة والملابس الفاخرة لا بالاسلام والعبادة فيحصل الكبر الذى هو سبب العذاب كما ذكر المحشى وانا اقول انهم اسوة للامة وقدامنا بمتابعتهم بلسان الرسالة لاسيما على القول بالاحتجاج بقول الصحابى ﴿انا كنا اذل قوم﴾ كما فى اوائل الاسلام اوفى جهالة وقيل يريد بذلك العرب لانهم كانوا تحت طاعة الفرس وكان سلطانهم يتولى ويعزل بامر كسرى وكانت الشوكة حينئذ للروم وفارس ﴿فاعزنا الله تعالى بالاسلام﴾ بكثرة اهل الاسلام اوبشرف اصل الاسلام ﴿فمهما نطلب العز بغير ما﴾ من نحو المراكب والملابس ﴿اعزنا الله تعالى به﴾ من اصل الاسلام ومايترتب عليه ﴿اذلنا الله تعالى﴾ لانه اعتزاز بغير طريقه ومن سلك الى غير طريق المطلوب ضل سعيه وخسر كده يريد ان العز بالاسلام وشعائره لا بغيره فاذا طلب العز بغيره اذله الله فأفاد عمر رضى الله تعالى عنه ان التواضع من شعائر الاسلام فهو عز ورفعة والكبر خلافه * فان قيل سؤال ابى عبيدة وارد على نهج القياس والظاهر انه عن اجتهاده وقد قرر ان مذهب الصحابى اماما اومفتيا اوحاكما ليس بحجة على صحابى آخر اتفاقا فكيف يلزم به ابوعبيدة * قلنا يجوز ان يكون الجواب تحقيقيا لا الزاميا واقناعيا وفقاهة ابى عبيدة ليس بمعروف وانه حكاية عن سبب فعله لا الايجاب والالزام عليه واما وجه الاحتجاج بالنسبة الينا فعند بعض اصحابنا كابى بكر الرازى وشمس الائمة وفخر الاسلام وابى اليسر فتقليد الصحابى واجب مطلقا واما عند بعض آخر كالكرخى وابى زيد فلا يقلد الا فيما يدرك بالقياس فاحتجاج المصنف اما على المذهب الاول اوعلى منع كون سؤال ابى عبيدة على القياس بل القياس هو التواضع مطلقا ولو من الخليفة اوعلى مذهب بعض من جواز التقليد بلا ايجاب ويحتمل ان يكون هذا الجواب بمحضر الصحابة وكانوا ساكتين ثم السامعون بعد ذلك ايضا يجوز ان يكونوا ساكتين وقابلين ويكون اجماعا * وقد قرر فى الاصول من وجوب تقليد الصحابى اجماعا فيما شاع فسكتوا وسلموا وفى كتاب اسماء الرجال وقع الرواية هكذا عن طارق ان عمر حين قدم الشام لقيه الجنود وعليه ازار وخفان وعمامة وهو آخذ برأس راحلته يخوض الماء وقد خلع خفيه وجعلهما تحت ابطيه قالوا له الآن يلقاك الجنود

ومن طلب الوصول مما هذا شانه لا يصل ابدا كما فى شرح العلائى * واخرج الترمذى المرموز له بقوله (ت) (عن عمرو بن شعيب) بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص (عن ابيه) شعيب (عن جده) اى جد ابيه وهو عبدالله (رضى الله تعالى عنه) واختلف فى هذه الترجمة ﴿٢٥١﴾ والاصح قبولها (ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال يحشر المتكبرون) فى الدنيا (يوم القيامة) ظرف للفعل (امثال الذر فى صور الرجال) اى فالمسلوب عنهم كبر الاجرام لا الصورة الانسانية بل تبقى زيادة فى هوانهم وحقارتهم (يغشاهم الذل) هو ضد العز (من كل مكان يساقون) حال او استيناف (الى سجن فى جهنم) اسم لطبقة من طبقات النار (يقال له بولس) بضم الموحدة وكسر اللام آخره مهملة كما فى النهاية (يعلوهم نار الانيار) اى اقوى العذاب الانيار جمع النير بالكسر وهو الاخدود اى الشق الذى فى الارض اى يعلوهم نار الاخاديد والاماكن التى هم فيها كما فى التوفيق (يسقون) بالبناء لغير الفاعل (من عصارة اهل النار) هى مايعصر من اجسادهم (طينة الخبال) بدل عن عصارة الخبال الفساد اى الطينة الحاصلة من فساد ابدان اهل النار *وقيل اسم موضع فى جهنم يجتمع فيه صديد اهل النار فالاضافة على الاول من قبيل اضافة المسبب الى السبب وعلى الثانى للملابسة والمراد به هنا صديد اهل النار وعصارتهم ولهذا بين بقوله من عصارة اهل النار كما فى التحقيق * واخرج مسلم المرموز له بقوله (م) (عن محمد بن زياد انه قال كان ابو هريرة رضى الله تعالى عنه يستخلف) بالبناء لغير الفاعل (على المدينة) اى استخلفه مروان او غيره

قال انا قوم اعزنا الله بالاسلام فلن نلتمس العزة بغيره وفيه ايضا عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ان عمر حمل قربة على عنقه فقيل ما حملك على هذا قال نفسى اعجبتنى فاردت اذلالها * وفيه ايضا عن اسلم ان عمر طاف ليلة فاذا هو بامرأة فى دار وحولها صبيان يبكون واذا قدر يغلى على النار بالماء فسأل عن بكائهم فقالت للجوع فسأل عن الماء فقالت لاريهم مرقة واعللهم به حتى يغلبهم النوم فبكى عمر ثم جاء الى دار الصدقة فجعل فى غرارة طعاما ولباسا ودراهم فقال يا اسلم احمل على فقلت انا احمل فقال انى المسؤل فى الآخرة فحمله على عنقه فجاء منزل المرأة وجعل فى القدر دقيقا وشحما وتمرا وحركه بيده وجعل ينفخ تحت القدر ويخرج الدخان من خلال لحيته حتى طبخ لهم فاطعمهم بيده فخرج فاطلع على ضحك الصبيان وسرورهم فقال الان طابت نفسى ولتواضعه ايضا قصة طويلة قد ذكرها مع سائر مناقبه فى شرح وصايا امامنا ابى حنيفة رحمة الله تعالى عليه ﴿ت﴾ الترمذى ﴿عن عمرو بن شعيب﴾ بن محمد بن عبدالله ابن عمرو بن العاص ﴿عن ابيه عن جده﴾ عبدالله ﴿ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال يحشر المتكبرون يوم القيامة امثال الذر﴾ النمل الصغير فى الذل والحقارة جزاء على وفاق عملهم ﴿فى صور الرجال﴾ زيادة فى ذلهم وحقارتهم يعنى جثتهم كجثة الذرة وصورتهم كصورة الانسان ﴿يغشاهم﴾ يحيطهم ﴿الذل من كل مكان﴾ يتضاعف ذلهم ويتوجه اليهم من كل جهة لان جزاء سيئة سيئة مثلها ﴿يساقون الى سجن فى جهنم﴾ بالزجر والقهر والسائقون هم خزنة جهنم غلاظ شداد كما قال الله تعالى وسيق الذين كفروا الى جهنم زمرا الآيات ﴿يقال له بولس﴾ بضم الموحدة وكسر اللام آخره مهملة كذا قيل عن النهاية وقيل فوعل من الابلاس بمعنى اليأس ولعل السجن انما سمى به لان الداخل به يئس من الخلاص عما قريب وان صحت الرواية فيه بضم الموحدة وكسر اللام او فتحها فلعله اعجمى اذ ليس فى الاسماء مثاله انتهى * اقول فى القاموس ايضا بضم ففتح فتأمل فيه ﴿يعلوهم نار الانيار﴾ يغشاهم ويحيطهم نار النيران فى القاموس النار تجمع على انيار ﴿يسقون﴾ على المفعول ﴿من عصارة اهل النار﴾ مايعصر من اجسادهم لعلها الدم والقيح والصديد ﴿طينة الخبال﴾ بدل من عصارة والخبال الفساد اى الطينة الحاصلة من فساد ابدان اهل النار وقيل اسم موضع فى جهنم يجتمع فيه صديد اهل النار كالحوض وقيل السم القاتل والهلاك والعناء والتعب ﴿م﴾ مسلم ﴿عن محمد بن زياد انه قال كان ابو هريرة رضى الله تعالى عنه يستخلف على المدينة﴾ ينصب خليفة

﴿فيأتى بحزمة الحطب على ظهره﴾ الاول ظرف لغو متعلق بالفعل والثانى كذلك او حال من ضميره ﴿فيشق السوق﴾ اى يمر فيه ﴿وهو يقول﴾ جملة حالية من فاعل يشق ﴿جاء الامير وفى رواية طرقوا للامير﴾ اى وسعوا بقدر حاجته واعطوا الطريق لاميركم ﴿حتى ينظر الناس اليه﴾ علة لقوله ذلك وعن الحسن البصرى رضى الله تعالى عنه قال خطب عمر رضى الله عنه وهو خليفة وعليه ازار فيه اثنتا عشرة رقعة وفى رواية اثنتاعشرة رقعة احديهن باديم احمر وعن قتادة رضى الله عنه ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه ابطأ على الناس يوم الجمعة قال ثم خرج فاعتذر اليهم فى احتباسه وقال انما حبسنى غسل ثوبى هذا كان يغسل ولم يكن لى ثوب غيره ذكره فى الاحياء واخرج البخارى المرموز له بقوله ﴿خ﴾ ﴿عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال بينما﴾ ما فيه كافة لبين عن الاضافة ﴿رجل﴾ مبتداء ﴿ممن كان قبلكم﴾ فى محل الصفة ولذا ابتدأ بها ﴿يجر ازاره﴾ هو ما يلبس فى اسافل البدن ﴿من الخيلاء﴾ بضم المعجمة وتخفيف التحتية اى الكبر وخبر المبتداء جملة ﴿خسف به﴾ فى الارض ﴿فهو يتجلجل فى الارض﴾ بجيمين اى لا يزال ينزل شيأ فشيأ ﴿الى يوم القيامة﴾ وذلك ثمرة خيلائه وعن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله تعالى لا ينظر نظر الرحمة الى من يجر ازاره بطرا فيكون محمولا على المستحل او على الزجر المراد به ازاله من الكعبين لما روى انه عليه السلام قال ما اسفل من الكعبين ففى النار وفيه يفهم ان من جره ان لم يكن للكبر لا يكون حراما لكنه مكروه كراهة تنزيه قال العلماء كذا كل ما زاد على الحاجة المعتادة فى اللباس من الطول والسعة فمكروه لكن الحديث فى حق الرجال واما فى النساء فقد صح عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الاذن لهن فى ارخاء ذيولهن كذا فى شرح المشارق لابن الملك واخرج الترمذى المرموز له بقوله ﴿ت﴾ ﴿عن جبير﴾ بضم الجيم وفتح الموحدة وسكون التحتية بعدها راء ﴿ابن مطعم﴾ على صيغة الفاعل ﴿انه قال﴾ شكاية عن القوم وتضجرا منهم اوتفخرا لهم ﴿يقولون فى﴾ بتشديد ياء المتكلم لادغام فى فيها ﴿التيه﴾ بالكسر الكبر يعنى يقول القوم الكبر موجود لى ﴿و﴾ الحال انى ﴿قد ركبت الحمار ولبست الشملة﴾ اى الصوف ﴿وقد حلبت الشاة﴾ ولبس ذلك فعل المتكبرين بل من اخلاق المرسلين ﴿وقد﴾

﴿فيأتى بحزمة الحطب على ظهره فيشق السوق﴾ يعنى يشق اهل السوق له يمينا وشمالا ليرده ﴿و﴾ الحال ﴿هو يقول جاء الامير﴾ ليعلم اهل الحاجة ويقضى حاجته فان تلك الحالة منافية للامارة عادة فيحتاج الى التعريف ولئلا يتوهم اهل السوق عزله من صنيع حاله وليفسح له الطريق فيتم مصلحته ويقتضى مهام المسلمين ﴿وفى رواية﴾ يقول ﴿طرقوا﴾ اى اعطوا طريقا ﴿للامير حتى ينظر الناس اليه﴾ ويقتدون به فى تواضعه مع علو منزلته فيكون هذا القول منه للترغيب ولتعليم شرف التواضع ومخالفة النفس وقهرها ﴿خ﴾ البخارى ﴿عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ان ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال بينما رجل ممن كان قبلكم يجر ازاره من الخيلاء﴾ اى التكبر ﴿خسف به﴾ فى الارض ﴿فهو يتجلجل﴾ يتحرك ويضطرب يعنى ينزل شيأ فشيأ ﴿فى الارض الى يوم القيامة﴾ قيل عن رواية البخارى عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ايضا ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال بينما رجل يمشى فى حلة تعجبه نفسه مرجل جمته اذ خسف الله تعالى به فهو يتجلجل به الى يوم القيامة فحاصل الحديث ان ذلك لجر ازاره على الارض لكبره خسف الله به فبمجرد هذا القدر من الكبر اذا جوزى بما ترى فكيف بمن يتخذ الكبر صنعة ويأتيه فى افعاله واقواله وسيرته فالسعيد من وعظ بغيره والعاقل ينزجر ويعتبر من مثله قال الله تعالى لاتعتبروا يااولى الالباب ﴿ت﴾ الترمذى ﴿عن جبير بن مطعم﴾ رضى الله تعالى عنه ﴿انه قال يقولون فىّ﴾ بالتشديد ﴿التيه﴾ اى ينسبون الى الكبر او يكونون فى الكبر ﴿و﴾ الحال انى ﴿قد ركبت الحمار﴾ واما انفت من ركوبه ﴿ولبست الشملة﴾ اى الصوف ﴿وقد حلبت الشاة

(وقد قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من فعل هذا) اى المجموع اوكلا منهم (فليس فيه من الكبر شئ) ففيه الاعتراف بنعمة المنعم سبحانه وذكرها على سبيل الشكر لا على سبيل الفخر فلا محذور فتأمل وقال عليه السلام براءة من الكبر لبس الصوف ومجالسة فقراء المؤمنين وركوب الحمار واعتقال العنز واحاديث هذا الباب اكثر من ان تحصى

 الطبيعى (التكبر) بالتطبع (اعنى مابه الكبر والتكبر)

وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم من فعل هذا الفعل ﴿اى الثلاثة﴾ فليس فيه من الكبر شئ ﴿لانها من عادات اسافل الناس غالبا وفى الجامع الصغير براءة من الكبر لبس الصوف ومجالسة فقراء المؤمنين وركوب الحمار واعتقال العنز قال المناوى يعنى بقصد صالح لا لاظهار الزهد وايهام المزيد التعبد ومجالسة الفقراء بقصد ايناسهم والتواضع معهم ونحو ركوب الحمار واعتقال العنز يعنى اعتقال العنز ليحلب لبنها يعنى ان هذه الاشياء مبعدة عن الكبر

﴿المبحث الثالث﴾

من الخمسة ﴿فى اسباب الكبر﴾ فى النفس او الحاصل فى نفسه ﴿والتكبر﴾ اظهاره للغير او الحاصل بالتكلف ﴿اعنى مابه الكبر والتكبر والعلاج التفصيلى وهى﴾ اى الاسباب ﴿سبعة﴾ (١) علم (٢) عبادة (٣) نسب (٤) جمال (٥) قوة (٦) مال (٧) اتباع وانما جعلت هذه اسباب الكبر ﴿باعتبار الجهل المقارن بها﴾ بالبناء لغير الفاعل نعت للجهل ﴿لانها﴾ الاسباب ﴿فى انفسها اسباب تامة وعلل موجبة﴾ بل جزء سبب وعلة ناقصة محتاجة الى ضم شئ آخر اليها فبمجردها لاتكون كبرا ولا تكبرا ﴿فسببيتها﴾ اى الاسباب ﴿فى الحقيقة راجعة الى الجهل﴾ فينشأ منه الاسباب ﴿فعلاجه﴾ اى الجهل ﴿ازالته﴾ بالتعلم ﴿وسنبينه﴾ وفى بعض النسخ وسنذبه عليه ﴿ان شاء الله تعالى الاول العلم﴾ الرسمى ﴿وهو اعظم الاسباب﴾ الموصلة الى الكبر والتكبر واما العلم النافع فلا بل من المعالجات وهو من اسباب الضعة والتواضع فالفضل والشرف الوارد فى الشرع انما هو له لا للاول بل وزر ووبال على صاحبه وكفاه كون ثمرته ونتيجته نحو كبر وتكبر ﴿واشدها واصعبها علاجا لان قدر العلم﴾ فى نفسه ﴿عظيم﴾ مع قطع النظر عن متعلقه ﴿عند الله تعالى وعند الناس﴾ ايضا فيرى نفسه اعلى واشرف من الغير فيخاف عليه اكثر مما يخاف على نفسه ويرجو لنفسه اكثر مما يرجو لغيره وينظر الى الغير نظر الحقارة والهوان فهذا اليق بان يسمى جهلا بل العلم الحقيقى مايعرف الانسان به نفسه وربه فيزيد خوفه وتواضعه وخشوعه ويفضى الى ان يرى كل الناس اولى منه لعظم حجة الله تعالى عليه بالعلم للقيام بحقوقه ومقتضاه فاذا كان قدر العلم عظيما مطلقا فكان العلاج صعبا فان زوال المسبب بزوال السبب فاذا كان السبب شريفا مطلقا كان شرفه ذاتيا فلا يزول فيصعب زوال المسبب فافهم ﴿وقد سمعت﴾ فى الفصل الثانى من الباب الثانى ﴿ماورد فى فضله والحث على تعلمه وكونه فرضا﴾ عينا وكفاية لكن يشكل ان مايكون سبب الكبر هو الرسمى

لكونه مبناه (والعلاج التفصيلى وهى) اى الاسباب (سبعة) علم عبادة نسب جمال قوة مال اتباع وقد نظمتها بقولى اسباب الكبر سبعة قد نظمتها ❊ فخذها ماانت للعلم جماع ❊ جمال ومال قوة مع عبادة ❊ كذا نسب علم وللختم اتباع كما فى المواهب (باعتبار الجهل المقارن) بالبناء لغير الفاعل (بها لانها) اى كلا من السبعة (فى انفسها اسباب تامة وعلل موجبة) بل هى جزء سبب وعلة ناقصة (فسببيتها) اى الاسباب (فى الحقيقة راجعة الى الجهل) فينشاء منه الاسباب (فعلاجه) اى الجهل (ازالته) بالتعلم (وسنذبه عليه) اى على العلاج وفى نسخة وسنبينه من التبيين اى يظهر العلاج لازالة الجهل (ان شاء الله تعالى) لانه لايكون شئ الا على وفق مشيته (الاول) من الاسباب (العلم) الرسمى (وهو اعظم الاسباب)

له (واشدها) فيه (واصعبها علاجا) فى التخلص منه وذلك (لان قدر العلم) فى نفسه (عظيم) من العظمة بمعنى الجلالة (عند الله تعالى) ولذا امر الله تعالى نبيه بطلب الزيادة منه بقوله وقل رب زدنى علما (وعند الناس) فهم يعظمون له ولاهله لاحتياجهما (وقد سمعت) فيما تقدم (ماورد فى فضله و) فى (الحث على تعلمه و) فى (كونه فرضا) بعضه عينى وبعضه كفائى

وتقدم ان منه مندوبا وسكت عنه هنا لعدم تعلق غرضه وتقدم ماجاء فى ذلك من الآيات والاحاديث واذا كان كذلك
(فلا مجـال) بالجيم وفتح الميم اى لا طريق (لقلعه) نزعه (من اصله) لشرفه عند الله تعالى وماهذا شانه لا يبطل
(وترك تعلمه) لما جاء فى الحث عليه (فانما علاجه بمعرفتين) احدهما (معرفة ان فضله) اى فضل العلم لا يكون الا بثلاثة
اشياء اولها ماذكره بقوله (انما هو بمقارنة النية الصالحة) وقت التحصيل (و) الثانى (العمل به)
فى العلم المطلوب منه العمل
(و) الثالث بمقارنة
(نشره) بالتعليم لطالبه
(لله تعالى بلا طمع نفع من
الناس) حال من الظرف
المستقر فى قوله بمقارنة
النية (و) بلا (اخذ مال
عليه) من غير ضرورة
اوحاجة خافة والا فقد
جوز المحـدثون اخذ
الاجرة على التحـديث
للمحتاج وممن فعله ابو نعيم
كما فى المواهب (والا)
اى وان لم يكن مقارنا
بواحد من هذه الثلاثة
او بكلها لايكون العـلم
فضلا لصاحبه بل هو
خسران ووبال عليه يوم
القيامة كذا ورد فى حقه
احاديث كثـيرة ذكره
خواجه زاده فى حاشيته
كما قال (فينقلب عليه)
الامر (فيصير) حال كونه
عالما لماذكر (اخس مرتبة
من الجاهل واشد عذابا
منه) اى من الجاهل لزيادة
اعتـدائه (على القول
الصحيح) وعند بعض
الفقهاء الامر بالعكس لان
الجاهل الفاسق ترك فرضين العلم والعمل به واما العالم الفاسق فقد ترك فرضا واحدا وهو العمل به فلا يساويه (فكيف)
فى العذاب فضلا عن الزيادة والجواب ان ذلك الفرض وان كان واحدا ولكن لما كان تركه عن علم كان اقبح عند الله تعالى لان
من يعلم ليس كمن لا يعلم كما فى حاشية خواجه زاده * وفى الحديث اشد الناس عذابا يوم القيامة عالم لم ينفعه الله تعالى بعلمه

وماذكر ليس برسمى بل علم نافع فلا تقريب وان ماله فضـل ووجوب هو العلم الذى
جعل آلة للعمل على الخلوص ومايكون سببا لايمكن ان يكون كذلك وبه يعلم حال قوله
﴿فلا مجال لقلعه من اصله وترك تعلمه﴾ فتأمل لان ما كان فضله كذا وحكمـه كذ يمتنع
متاركته هكذا * فان قيل ان اتيان اصـل هذا العـلم واجب ومادعاه من نحو كبر المحرم
عرضى ومن قاعدة اهل الشرع ان الامر الذاتى لايزول بالعوارض فينبغى ان يسقط
ذلك العارض فى نفسه بلا حاجة الى جنس مايذكر المصنف هنا * قلنا ومن قاعدة اهل
الشرع ايضا درء المفاسد اولى من جلب المنـافع فاذا تعارضت مصلحة ومفسدة قدم
دفع المفسدة غالبا لان اعتناء الشرع بالمنهيات اشـد من اعتنائه بالمأمورات ولذا قال
صلى الله تعالى عليه وسلم اذا امرتكم بشئ فأتوا منه مااستطعتم واذا نهيتكم عن شئ
فاجتنبوه وروى فى الكشف حديث لترك ذرة مما نهى الله افضل من عبادة الثقلين ومن
ثمة ترك الواجب دفعا للمشقة ولم يسامح فى الاقدام على المنهيات خصوصا الكبـائر
كذا فى الاشباه على ان ذلك انما يصار اليه ان امتنع الطريق بالكلية فعند امكانه كما يذكره
المصنف فلا ﴿فانما علاجه﴾ اى العـلم الذى هو سبب الكبر ﴿بمعرفتين﴾ احداهمـا
﴿معرفة ان فضله انما هو بمقارنة النية الصالحة﴾ فى ابتدائه واثنائه بان يقصد التقرب
الى الله تعالى وتخليص نفسه من الجهل ومضرة النفس والهوى ولا يقصـد تحصيل
الوظائف والمدارس والجاه والرفعة وسوق الدنيا والا انقلبت القضـية وانعكس
الامر ﴿والعمل به ونشره﴾ كالتدريس ﴿لله تعالى بلا طمع نفع من الناس واخذ مال
عليه والا﴾ ان لم يقارن العلم بالعمل والنشر ولم يخل عن الطمع واخذ المال ﴿فينقلب
عليه﴾ الامر ﴿فيصير اخس مرتبة من الجاهل واشد عذابا منه على القول الصحيح﴾ وعند
بعض على العكس لان الجاهل ترك فرضـين العلم والعمل والفـاسق ترك العمل فقط
* واجيب ان ذلك الفرض وان واحدا لكن لما كان عن علم كان اقبح عند الله تعالى لان
من يعلم ليس كمن لا يعلم وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم اشد الناس عذابا يوم القيـامة
عالم لم ينفعه الله بعلمه لعل اصل هذا الجواب ماذكـر فى الاصول انه لا ترجيح
بكثرة الادلة عندنا ككثرة مالم يبلغ حد الشهرة وان رجحت بكـثرة الاصـول
وكذا كثرة الاجزاء والفرق ان نيط الحـكم بكل واحـد واحد فلا ترجيح وان
بالمجموع فنعم * اقول لعل محل النزاع ليس الجهـل الصرف والا فكفر بل فيمـا
وراءه فلم يترك العلم الفرض غايته ترك تفصيله وادلته ودقائقه فلا يصل رتبة الفرض

(فكيف يليق بالعالم ان يتكبر به) لعلمه الذى اردى رتبة عنه (عليه) وهو انزل منه لا اعلى (ويدل على هذا) اى على ماذكر من ان يكون العلم بالنسبة الى العالم فضيلة مشروطة بمقارنة الامور الثلاثة وكون عذاب العالم الفاسق اشد من الجاهل ذكره فى الحاشية (ما) اى ماذكر من الاحاديث بعضها دال على تمام المدعى و بعضها على بعض فتدبر (خرج) الترمذى المرموز له بقوله (ت) (عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من تعلم علما لغير الله) من نحو جاه وجلب دنيا (او) لم يتعلم لغير الله الا انه بعد حصوله (اراد به غير الله تعالى) كالتقرب به لخواطر الكبراء والتوصل لمصاحبة الرؤساء واخذ الوظائف

منهم و نظرهم اليه (فليتبوأ مقعده من النار) اى فلينزل منزلة منها يقال بوأه الله منزلا اى اسكنه اياه وتبوأت منزلا اى اتخذته والمبوأة المنزل كما فى زين العرب وهذا امر بمعنى الخبر اى فقد جعل النار له مبوأ ومسكنا والحديث سنده رجال ثقات الا ان فيه انقطاع فتأمل كما فى المواهب * و اخرج ابو داود المرموزله بقوله (د) (عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعلم علما يبتغى به وجه) ذات (الله تعالى) يعنى العلوم الشرعية من الحديث والتفسير والفقه والاصولين واما ماعداها فجائز تعلمه لغير الله بعضه بالاتفاق وبعضه على الاصح مثل العلوم العربية كما فى الحاشية لخواجه زاده (لا يتعلمه الا ليصيب به غرضا من الدنيا) اى غرضا من الاغراض ويجوز اهمال العين اى شيأ من عوارضها ومتاعا من امتعتها وفى نسخة عوضا بكسر العين والواو (لم يجد عرف الجنة يوم القيامة) زاد الراوى لتفسير العرف قوله (يعنى ريحها) وجاء فى حديث وان عرفها ليوجد من مسافة خمسمائة عام كما فى شرح الملا ان قوله لم يجد عرف الجنة يوم القيامة لا يحمل على تحريم الجنة على من هذه صفته فانه علم بالنصوص ان اهل الايمان لابد وان يدخل الجنة بل يحمل على انه لا يجد رائحة الجنة اذا ورد القيامة كما يجدها اولى الدرجات العلى عند ورودهم العرصات وذلك من حين يحشرون الى ان ينتهى لهم الامر الى جنة او نار تقوية لقلوبهم

﴿ فكيف يليق بالعالم ﴾ الذى انقلب علمه عليه وزرا و وبالا قلبه الموضوع وعكسه المعقول ﴿ ان يتكبر به ﴾ بعلمه ذلك ﴿ عليه ﴾ على الجاهل وهو اعظم منه رتبة ﴿ ويدل على هذا ﴾ اى على ماذكر من ان كون العلم فضيلة مشروط بمقارنة الامور الثلاثة وكون العذاب العالم الفاسق اشد من الجاهل بمجموع ماذكر من ﴿ ماخرج ﴾ لكن بعض ماذكر من الاحاديث انما يدل على بعض المدعى وان دل بعضه على التمام ﴿ ت ﴾ الترمذى ﴿ عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من تعلم علما لغير الله ﴾ للتوصل الى غيره كالجاه والمال والامانى المتعلقة بالدنيا كالمنزلة عند الملوك وولاة الامور والحكام ﴿ او ﴾ لم يتعلم لغير الله تعالى الا انه بعد حصوله ﴿ اراد به غير الله تعالى ﴾ كما ذكر ﴿ فليتبوأ مقعده من النار ﴾ فليتخذ فيها نزلا فانها داره وقراره وفى الخبر من يتعلم العلم لاكتساب الدنيا والرفعة فيها كمن رفع العذرة بملعقة من ياقوت فما اشرف الوسيلة وما اخس المتوسل اليه اوحى الله تعالى الى داود على نبينا وعليه الصلاة والسلام لا تجعل بينى وبينك عالما مفتونا فيصدك عن محبتى اولئك قطاع الطريق على عبادى وليت شعرى من شهد بقلبه ان الله تعالى هو الفعال وانه لا ضار ولا نافع الا هو وان قلوب العباد بيده وانه لا ينال من الدنيا الا ما قسم له كيف يقصد بعمله غيره تعالى كما فى الفيض ﴿ د ﴾ ابو داود ﴿ عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من تعلم علما يبتغى به وجه الله تعالى ﴾ قال المحشى يعنى الشرعية من الحديث والتفسير والفقه والاصولين واما ماعداها فجائز تعلمه لغير الله تعالى بعضه بالاتفاق وبعضه على الاصح كعلوم العربية ﴿ لا يتعلمه الا ليصيب به غرضا من الدنيا ﴾ بالغين المعجمة او المهملة اى المتاع وقيل عوضا بكسر المهملة فالواو ﴿ لم يجد عرف الجنة يوم القيامة يعنى ريحها ﴾ من الراوى وفى الحديث وان عرفها ليوجد من مسافة خمسمائة عام فاما كناية عن عدم الدخول اصلا ان اوصله الى الكفر او اولا فكامل الايمان لا يفعل مثله واما قولهم تعلمنا العلم لغير الله تعالى فابى العلم ان يكون الا لله وحديث ان الله تعالى ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر

وتسلية لهمومهم المشاهدة من اهوال يوم القيامة ذكره الشارح زين العرب * واخرج الطبرانى فى الكبير المرموز له بقوله (طك) (عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم علماء هذه الامة رجلان) اى صنفان (رجل اتاه الله علما) اى شرعيا اوآلية ﴿٢٥٦﴾ (فبذله) بالتعليم والحث عليه (للناس)

لم يمنع منه طالبا (ولم يأخذ عليه طمعا) فى مقابلة تعليمه بل طلب عليه اجرة من مولاه (ولم يشتربه) اى لم يستبدل به (ثمنا) هو اسم لما يأخذه البايع فى مقابلة المبيع عينا كان اوسلعة وكل ما يحصل عوضا عن الشئ فهو ثمنه قال الله تعالى ولاتشتروا باياتى ثمنا قليلا كما فى المفردات والمواهب (فذلك) اى الموصوف فى تعليمه بما ذكر (يستغفر له حيتان البحر ودواب البر والطير) جمع طائر اواسم جنس (فى جو) بفتح الجيم وتشديد الواو وهو الهواء المتباعد من الارض اى فى هواء (السماء) وانما استغفرت له تعظيما له لانه يعلم الناس الاحسان اليها فى اصطيادها كما فى شرح العلائى (ورجل آتاه الله تعالى علما فبخل به عن عباد الله تعالى واخذ عليه) اى على تعليمه (طمعا وشرى به ثمنا) اى يأخذه شيأ من الدنيا والتنكير للتقليل به والهوان (فذلك) اى الموصوف بما ذكر (يلجم يوم القيامة

فلا يخفى انه ليس مما يشكل به فى مقامنا هذا فافهم ﴿طك﴾ الطبرانى فى الكبير ﴿عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم علماء هذه الامة رجلان رجل آتاه الله تعالى علما فبذله للناس﴾ بالتعليم والتذكير والامر بالمعروف والنهى عن المنكر والافتاء والقضاء ولا يبعد ان يشمل البذل باظهار العمل ليقتدوا اليه فى العمل ﴿ولم يأخذ عليه طمعا﴾ فى مقابلة تعليمه اجرا بل طلب اجره من الله تعالى واما اجرة تعليم الصبيان واخذ وظائف الدرس والمدرسة والامامة والخطابة ونحوها فقد عرف فى محلها ﴿ولم يشتربه ثمنا﴾ يعنى لم يبعه بثمن من اثمان الدنيا ومتاعها بل طلب الجزاء من رب الجزاء ﴿فذلك﴾ الرجل ﴿يستغفر له حيتان﴾ جمع حوت ﴿البحر﴾ وكذا النهر والغدير دلالة اومقايسة اما الحقيقة لان الاستغفار منها امر ممكن اخبر به الصادق فضمونه واقع وان النصوص محمولة على ظواهرها مالم يصرف صارف قطعى كما مر وقد قال يسبح له ما فى السموات والارض وان من شئ الا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم وحكمة تسبيحهم لتنفعهم بالعلم اذ بالعلم يدرى ان الطير لايؤذى ولا يقتل ولا يذبح الا فيما شرع ولا يعذب بجوع وظمأ وحبس فى حر وبرد لا يطيقه ﴿ ولا يجوز الصيد لتلهى كما فى الفيض ولا يبعد ان نزول الرحمة انما هو بصلاح العالم وهو انما يكون بالعلم واما مجاز بمعنى ان استغفارهم له ان يكتب الله تعالى له بعدد كل نوع من الحيوانات الارضية استغفارة مستجابة حكاه عن الحليمى فى الفيض ايضا لعله محمول على الامتناع العادى وعلى تأويل النصوص الظاهرة فى امكان ذلك ﴿ودواب البر والطير فى جو السماء﴾ والارض لوصول بركة العلم اليهم اوتعظيما لهم وقيل ان الحال ناطقة بذلك ﴿ورجل آتاه الله﴾ تعالى ﴿علما فبخل به عن عباد الله تعالى﴾ ولم يعلم ولم يدرس ولم يصنف عند الاحتياج والامكان ﴿واخذ عليه طمعا وشرى به ثمنا﴾ ولو قليلا اذ الظاهر ان التنكير للتقليل حكى عن تاج الدين الاسكندرى اما علم يكون معه الرغبة فى الدنيا والتملق لاربابها وصرف الهمة الى اكتسابها والجمع والادخار والمباهاة والاستكثار وطول الامل ونسيان الآخرة فما ابعد من هذا العلم عليه من ان يكون من ورثة الانبياء وهل ينتقل الشئ الموروث الى الوارث الا بالصفة التى كان بها عند الموروث عنه ومثل من هذه الاوصاف اوصافه من العلماء كمثل الشمعة تضئ على غيرها وهى تحرق نفسها جعل الله تعالى علم العالم الذى عليه من هذا وصفته هكذا حجة عليه وسببا فى تكثير العقوبة لديه ﴿فذلك يلجم يوم القيامة بلجام من نار﴾ الظاهر انه على ظاهره اذ كل امر ممكن اخبر به الصادق فهو على ظاهره اذ الجزاء من جنس الجرم فجزاء سيئة سيئة مثلها الظاهر

بلجام) بكسر اللام قيل عربى وقيل معرب جمعه لجم ككتاب وكتب كما فى المصباح (من نار) الاولى ابقاؤه (انه) على حقيقته اذ لا مانع من اتخاذ لجام من نار والله على كل شئ قدير وجعله من المجاز اوالكناية مردود كما فى المواهب

* يعنى يعاقب بمشاكلة ذنبه ويدان كادين ويلجم بلجام العقوبة وهذا فى العلم اللازم تعليمه كاستعلام كافر عن الاسلام ماهو او حديث عهد به عن تعليم صلاة حضر وقتها وكالمستفتى فانه يلزم فى هذه الجواب لا نوافل العلوم الغير الضرورية المعرفة وقيل العلم ههنا علم الشهادة كما فى زين العرب (وينادى مناد) زيادة فى هوانه (هذا) الاشارة للتحقير مبتدأ خبره (الذى آتاه) بالداعطاه (الله تعالى علما) يحتاج اليه العباد فى المعاش والمعاد (فبخل به عن عباد الله واخذ عليه طمعا وشرى به ثمنا وذلك) النداء لايزال كذلك (حتى يفرغ) بالبناء لغير الفاعل (من الحساب) بين العباد فيؤمر به لمنزله فى الازل * واخرج الشيخان المرموز لهما بقوله (خم) (عن اسامة بن زيد) الذى اتخذ رسول الله له ابنا واسامة ابنه رضى الله تعالى ﴿٢٥٧﴾ عنه (انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول يؤتى بالرجل) اللام فيه للجنس (يوم القيامة) سمى به لقيام الناس فيه من قبورهم كما تقدم (فيلق) اى يرمى (فى النار فيندلق) اى تخرج (اقتاب بطنه) جمع قتب اى امعائه (فيدور بها) فى النار دورا (كما يدور الحمار فى الرحى) زيادة فى النصب (فيجتمع اليه اهل النار فيقولون يافلان) بالبناء على الضم وهو كناية عن اسماء العقلاء (مالك) حتى نزلت هذا المنزل (الم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر) وشان الآمر الفعل والناهى الترك ومن فعل المعروف وترك المنكر لايلابسه العذاب (فيقول بلى) اى انا كنت آمر بالمعروف وانهى عن المنكر لكن (كنت آمر بالمعروف ولا آتيه) (ورقة ٣٣ نى) لا افعل (وانهى عن المنكر وآتيه) وتعذيبه على ترك فعل الاول وعلى فعل الثانى لا على امر فى الاول والنهى فى الثانى لان كلا من ذلك مطلوب وترك مطلوب لايستلزم منه ترك مطلوب آخر كما فى المواهب (وزاد) اى ابن عباس رضى الله تعالى عنه (فى رواية مسلم) عن البخارى رحمه الله تعالى (قال) اى ابن عباس (وانى سمعته عليه السلام يقول مررت ليلة اسرى) بالبناء للمفعول ونائب فاعله قوله (بى باقوام) متعلق بمررت (تقرض) بالبناء للمذكر بالفوقية اى تقطع (شفاههم) جمع شفة (بمقاريض) جمع مقراض بكسر اوله آلة القرض (من نار قلت من هؤلاء) الاشارة للاهانة (ياجبرائيل قال خطباء امتك) خبر مبتدأ مقدر هو هم والمراد بالخطباء الوعاظ (الذين يقولون مالا يفعلون) امرا ونهيا قيل امير بلا عدل كسحاب بلا غيث غنى بلا سخاوة كشجر بلا ثمر عالم بلا عمل كسراج بلا ضوء

انه محمول على اوان الوجوب كالافتاء عند الاستفتاء والارشاد لدى الاسترشاد وتعليم علم الحاله لمن لايعلم ﴿وينادى مناد هذا﴾ للتحقير ﴿الذى آتاه الله﴾ بالهداى اعطاه الله تعالى ﴿علما﴾ يحتاج اليه فى المعاد والمعاش ﴿فبخل به عن عباد الله واخذ عليه طمعا وشرى به ثمنا وذلك﴾ اى الالجام ﴿حتى يفرغ من الحساب﴾ من حسابه او حساب الخلائق فيؤمر به بمنزله ﴿خم﴾ الشيخان ﴿عن اسامة ابن زيد﴾ محب رسول الله وابن محبه وزيد الذى اتخذه رسول الله له ابنا ﴿انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلق﴾ يرمى ﴿فى النار فيندلق﴾ يخرج سريعا ﴿اقتاب بطنه﴾ امعاؤه ﴿فيدور بها﴾ اى الاقتاب ﴿كما يدور الحمار فى الرحى﴾ حول الطاحون لادارته ﴿فيجتمع اليه اهل النار﴾ وهم فى عذاب ﴿فيقولون يافلان مالك﴾ حتى نزلت هذا المنزل المهاب ﴿الم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر﴾ اما لرابطة عقلية بين العذاب والعمل او للقرائن ﴿فيقول﴾ ذلك الرجل ﴿بلى كنت آمر بالمعروف﴾ ولكن لا اعمل فى نفسى بما امرت به الغير ﴿ولا آتيه﴾ لا افعل انا ﴿وانهى عن المنكر﴾ والكن ايضا لم انته عنه بل ﴿آتيه﴾ قال لم تقولون مالا تفعلون لكن وان كان الاثم عظيما عند تلك الحال لايسقط الوجوب بعدم العمل لانهم قالوا لايشترط فى وجوب الامر بالمعروف العمل فيأمر وان لم يعمل فلعل عند عدم الامر وعدم العمل يشتد العذاب ﴿وزاد فى رواية مسلم قال﴾ اى اسامة ﴿وانى سمعته عليه الصلاة والسلام يقول مررت ليلة اسرى بى﴾ الى السماء ﴿باقوام تقرض شفاههم بمقاريض من نار فقلت من هؤلاء ياجبرائيل قال خطباء امتك﴾ وعاظهم ﴿الذين يقولون مالا يفعلون﴾ اى يأمرون الناس بالبر وينسون انفسهم * قيل امير بلا عدل كسحاب بلا غيث وغنى بلا سخاوة كشجرة بلا ثمر

* واخرج الطبرانى وابو نعيم المرموز لهما بقوله (طب نعم) (عن انس بن مالك رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال الزبانية) ولفظ الطبرانى للزبانية بفتح الزاى ﴿٢٥٨﴾ وتخفيف الموحدة وبعد الالف نون مكسورة فتحية خفيفة الموكلون بعذاب اهل النار لدفعهم لهم اليها كما فى المصباح (اسرع) اشد سرعة (الى فسقة) بفتحات جمع فاسق (القراء) للقرآن اى لاختلافهم من الموقف لادخالهم النار (منهم الى عبدة الاوثان) الظرفان متعلقان بافعل التفضيل والوثن بفتحتين الصنم سواء كانت من خشب او حجر اوغيره وجمعه وثن بضمتين كاسد واسد وينسب الى لفظه من يتعبد به فيقال وثنى كما فى المواهب (فيقولون) اى الفسقة المذكورون للزبانية اولبعضهم منكرين ذلك متعجبين منه (يبدأ) بالبناء للمفعول وهمزة الاستفهام الانكارى مقدرة (بنا) فى العذاب (قبل عبدة الاوثان فيقال لهم ليس من يعلم كمن لايعلم) فان الذنب والمخالفة تعظم بمعرفة قدر المخالف كما فى المواهب والحديث قال فيه ابن حبان باطل وقال ابن الجوزى موضوع وقال الذهبى منكر ذكره فى المواهب لكن ذكره الامام عبد العظيم المنذرى فى كتابه الترغيب والترهيب انه غريب وله شاهد صحيح من الاحاديث فلذا ذكره المصنف والله اعلم * واخرج الحاكم المرموز له بقوله (حك) (عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال عليه السلام العلماء) جمع عالم (امناء الرسل على العباد) (والتعويل

وعالم بلا عمل كسراج بلا ضوء ﴿طب﴾ الطبرانى ﴿نعم﴾ وابو نعيم ﴿عن انس بن مالك رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال الزبانية اسرع الى فسقة القراء﴾ اى فسقة حملة القرآن كما وقع فى الجامع الصغير على هذه الرواية من هذا المخرج ﴿منهم الى عبدة الاوثان﴾ الظرفان معلقان باسم التفضيل والوثن بفتحتين الصنم من خشب او حجر اوغيره ﴿فيقولون﴾ اى الفسقة للزبانية والقول اولبعضهم برده قوله فيقال لهم الخ أ﴿يبدأ بنا قبل عبدة الاوثان﴾ تعجبا وانكارا من اجل ان اهل الاسلام وان ارتكب كبيرة ينبغى ان لايحاذى الكفرة فى العذاب فضلا عن السبق لهم ﴿فيقال لهم﴾ من جانب الزبانية اوغيرهم من الملائك اومن الناس * فان قيل مقتضى العلم ان يعلموا وجه الابتداء بهم * قلنا مطلق العلم لايقتضى معرفة جميع الاشياء رب عالم لايعلم اشياء كثيرة سيما الاشياء التى خفى وجهها ودق فهمها لعارض كما شير اوفى نفسه ويجوز ان يذهل عنه لكمال دهشته واضطرا به مما يبتلى به ﴿ليس من يعلم كمن لايعلم﴾ فان الذنب والمخالفة تعظم بمعرفة قدر المخالف ولذلك قال بعض الصحابة للتابعين رضى الله تعالى عنهم اجمعين انكم لتعملون اعمالا هى ادق فى اعناقكم من الشعر كنا نعدها على عهد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من الموبقات اذ كانت معرفة الصحابة بجلال الله تعالى اتم فكان الصغائر عندهم بالاضافة اليه كبائر فبهذا السبب يعظم من العالم مالايعظم من الجاهل ويتجاوزله من المعاصى مالايتجاوز للعالم * فان قيل ظاهر هذا الحديث يقتضى اشدية عذاب المسلم الفاسق من الكافر سيما المشرك العابد للوثن والاجماع وصريح النصوص على خلافه * قلنا يجوز ان تكون الاشدية المذكورة فى بعض الاوقات فقط ولايلزم منه الاشدية المطلقة ويحتمل ان يراد بفسقة القراء اهل الكتاب بنحو من التجوز والعلاقة ظاهرة والسوق قرينة اويراد من عبدة الاوثان جنس من اتخذ الهه هواه من اهل الاسلام بنحو من التمحل ايضا والا فالحديث المخالف لصريح القرآن اوالاجماع منكر اوموضوع * وقد قال فى الفيض عن ابن حبان حديث باطل وابن الجوزى موضوع وعن الطبرانى غريب وقيل عن الذهبى منكر وايضا فى الميزان كذلك لكن فى الفيض ايضا عن المنذرى له مع غرابته شواهد صحيحة من الاحاديث * ثم لايخفى ان هذا الحديث فى ذاته وان كان له تلك الشواهد لايصلح ان يحتج به مع مخالفة ظاهره للقياس كما عرفت وانه اذا كان ذات الشئ باطلا فهل يصح بالوصف العرضى فافهم ﴿حك﴾ الحاكم ﴿عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال عليه الصلاة والسلام﴾ هكذا فى النسخ والقياس انه قال قال عليه الصلاة والسلام ﴿العلماء امناء الرسل على العباد﴾ لحفظهم الشريعة من تحريف المبطلين وتأويل الجاهلين ففيه انه يجب الرجوع

فى تبليغ الشرع الشريف اليهم (مالم يخالطوا السلطان ويدخلوا فى الدنيا) يعنى مدة عدم مخالطة السلطان ومداخلة الدنيا (فاذا دخلوا فى الدنيا) قدمه لانه الداعى لمابعده (وخالطوا السلطان) من له ولاية من الحكام (فقد خانوا الرسل فاعتزلوهم) اى جانبوهم ﴿٢٥٩﴾ ورواه البيهقى بلفظ فاحذروهم فانهم انما يتقربون السلطان بما يوافق هواه ويطلبوا الدنيا بالدين * روى ان رجلا كان يخدم موسى عليه السلام فجعل يقول حدثنى موسى صفى الله حدثنى موسى نجى الله حدثنى موسى كليم الله حتى كثر ماله ففقده موسى عليه السلام فجعل يسئل عنه فلا يحس له حتى جاءه رجل ذات يوم وفى يده خنزير وفى عنقه حبل اسود فقال له موسى عليه السلام اتعرف فلانا قال نعم هو هذا الخنزير فقال موسى عليه السلام يارب اسئلك ان ترده الى حاله حتى اسئل فيما اصابه هذا فاوحى الله اليه لو دعوتنى بالذى دعانى به آدم فمن دونه مااجبتك فيه ولكن اخبرك لم صنعت فيه هذا فانه كان يطلب الدنيا بالدين كما فى احياء علوم الدين * وعن الجارود رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من طلب الدنيا بعمل الآخرة طمس وجهه ويحى ذكره واثبت اسمه فى النار رواه الطبرانى كما فى الانقاذ * واخرج البزار المرموز له (ز) (عن معاذ بن جبل رضى الله تعالى عنه انه قال تعرضت اوتصديت) شك من الراوى اقول التعرض على الشئ والتصدى اليه بمعنى واحد فتأمل

والتعويل فى امر الدين عليهم والامناء جمع امين وهو الثقة الحافظ لما ائتمن عليه وقد اوجب الحق سبحانه سؤالهم حيث قال فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لاتعلمون *قاله الغزالى واذا كانوا امناءه على خلقه فيجب ان يتكفل كل عالم باقليم او بلدا ومحلة او مسجد بتعليم اهلها دينهم وتميز مايضرهم عماينفعهم ومايشقيهم عمايسعدهم ولا ينبغى ان يصبر الى ان يسأل بل يتصدى لدعوة الناس فانهم ورثة الانبياء وهم لم يتركوا الناس على جهلهم بل كانوا ينادونهم فى الجامع ويدورون على دروهم فى الابتداء ويطلبون واحدا بعد واحد فيرشدونهم فان مرضى القلوب لايعرفون مرضهم كما ان من ظهر على وجهه برص لايعرف برصه مالم يعرفه غيره وهذا فرض عين على العلماء وعلى السلاطين ان يرتبوا فى كل محلة من يعلم الناس دينهم فان الدنيا دار المرضى اذ ليس فى بطن الارض الاميت وعلى ظهرها الاسقيم ومرض القلوب اكثر من مرض الابدان والعلماء اطباء والسلاطين قوام ديار المرضى فكل مريض لايقبل العلاج بمداواة العالم سلم للسلطان ليكف شره عن الناس كما يسلم الطبيب المريض لمن يحبه * وايضا فى الجامع الصغير على رواية عثمان رضى الله تعالى عنه العلماء امناء امتى قال الفيض فى شرحه قال الخطيب هذه شهادة من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بانهم اعلام الدين وائمة المسلمين كيف وهم اكمل الخلق علما بوحدانية الله تعالى وصفاته واعرف الناس باحكام الحلال والحرام ثم اطال بكلام لطيف لايحتمله المقام وفى الجامع ايضا العلماء امناء الله على خلقه فان الرسل استودعوهم الشرائع التى جاؤا بها وهى العلوم والاعمال وكلفوا الخلق طلب العلم فهم امناء عليه وعلى العمل به فهم امناء على الوضوء والصلاة وغيرهما فمن وافق علمه عمله ووافق سره علنه كان جاريا على سنة الانبياء فهو الامين ومن كان بضد ذلك فهو الخائن وبين ذلك درجات فلذلك قال ﴿مالم يخالطوا السلطان﴾ بلا مصلحة دينية ودفع مفسدة ضرورية والا فقد يجب ويؤيده قوله ﴿ويدخلوا فى الدنيا﴾ لانهم اذا دخلوا فيها تلطخوا باقذارها وتدنسوا بادناسها ﴿فاذا دخلوا فى الدنيا﴾ التى حبها رأس كل خطيئة ﴿وخالطوا السلطان﴾ الذى لاتخلو خلطته من المداهنة والخوض فى الثناء والاطراء فى المدح وفيه هلاك الدين اذ به يهتز عرش الرحمن ﴿فقد خانوا الرسل فاعتزلوهم﴾ وفى رواية فاحذروهم اى خافوا منهم واستعدوا وتأهبوا لمايبدو منهم من الشر فان تقربهم باستمالة قلبه وتحسين قبيح فعله ومايوافق هواه وان اخبروه بمافيه نجاته استثقلهم وابعدهم والعلماء سادات الناس والناس لهم تبع بلا التباس مالم يتنجسوا بحطام الدنيا فان فعلوا ذلك سقطوا من مراتبهم العلية وهانوا على اهل الدنيا الدنية وفى الآخرة عند الله ﴿ز﴾ البزار ﴿عن معاذ بن جبل رضى الله تعالى عنه انه قال تعرضت او تصديت﴾ شك من الراوى

﴿لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو يطوف﴾ حال من رسول ﴿بالبيت فقلت له يا رسول الله تعالى اى الناس شر﴾ ومعرفته اجانب فى الله ﴿فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم غفرا﴾ اى اسئلك او اغفر غفرا ونكره للتعميم والشمول ﴿سل عن الخير﴾ فانه الاحب ﴿ولا تسل عن الشر﴾ استهانة

واعراضا عنه فان السؤال عن الشر مذموم وهذه معترضة بين السؤال وجوابه وهو ﴿شرار الناس شرار العلماء﴾ لان العلماء عين الناس فخيرهم خيرهم وشرهم شرهم وهذا دليل على القول الاصح لان الشرار جمع شر وهو اسم التفصيل والناس معروف بلام الاستغراق فصار المعنى شرار جميع الناس ذكره المحشى خواجه زاده * واخرج الطبرانى فى الاوسط والبيهقى المرموز لهما بقوله ﴿طص هق﴾ ﴿عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اشد الناس عذابا﴾ اى من الموحدين ﴿يوم القيامة عالم لم ينفعه علمه﴾ وذلك لتحسره بعدم انتفاعه بما تعب فى تحصيله ولذا جاء فى حديث آخر اشد الناس حسرة يوم القيامة رجل امكنه طلب العلم فى الدنيا فلم يطلبه ورجل علم علما فانتفع به من سمعه دونه * وفى الحاشية هذا دليل على القول الاصح

﴿لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو يطوف بالبيت فقلت له يا رسول الله اى الناس شر فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم غفرا﴾ اسئلك مغفرة ﴿سل عن الخير﴾ لانه الاحب الحرى ان يسئل يعنى سل عن اكثر الناس خيرا ﴿ولا تسل عن الشر﴾ اى الناس لا عن نفس الشر لان السؤال عنه ممدوح وان توهم ثم اجاب بقوله ﴿شرار الناس﴾ انما اجاب عنه بعد منع سؤاله لان فى جوابه فوائد مهمة ومقاصد جمة والاقرب ليس المراد المنع الاصلى بل بيان الاولى والاخرى ﴿شرار العلماء﴾ لانهم عصوا ربهم عن علم والمعصية مع العلم اقبح منها مع الجهل * قال عيسى عليه السلام مثل العلماء السوء مثل صخرة وقعت على فم النهر لا تشرب ولا تترك الماء يخلص الى الزرع ومثل قناة البالوعة ظاهرها جص وباطنها نتن ومثل القبور ظاهرها عامر وباطنها عظام الموتى والحديث فى الجامع بهذه الرواية عن هذا المخرج شرار امتى شرار العلماء فى الناس ﴿طص﴾ الطبرانى فى الصغير ﴿هق﴾ البيهقى ﴿عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اشد الناس عذابا يوم القيامة عالم لم ينفعه علمه﴾ لان عصيانه عن ادراك ولذا كان المنافقون فى الدرك الاسفل لكونهم جحدوا بعد العلم وكان اليهود شرا من النصارى لكونهم انكروا بعد المعرفة * قال عبد الحق ومفهوم الحديث ان اعظمهم ثوابا عالم ينفعه علمه * قال الغزالى فالعلم لا يهمل العالم بل يهلكه هلاك الابد او يحييه حياة الابد فمن لم ينفعه علمه لا ينجو منه رأسا برأس فهيهات خطره عظيم وطالبه طالب النعيم المقيم والعذاب السرمد لا ينفك عن الملك او الهلاك فهو كطالب الملك فى الدنيا فان لم يتفق له الاصابة لم يطمع فى السلامة * وعن بعض المتصوفة انما كان عذابه اشد لان العالم يعلم لذة الوصول بخلاف الجاهل فيزيد عذاب العالم بعذاب عدم الوصول على عذاب الجاهل بالعذاب الحسى وقد قالوا العذاب الروحانى ابلغ من الجسمانى * ثم قال فى الفيض عن المنذرى والعراقى والذهبى هذا الحديث ضعيف وعن ابن حجر غريب سندا ومتنا وعن الغير متروك وعن ابن عدى فيه عثمان بن مقسم وعامة حديثه لا يتابع عليه اسنادا ومتنا فالاحتجاج بهذا الحديث ليس بقوى الان يعتبر باتيانه مجرد التأييد لا الدليل مستقلا نعم قال فيه ايضا للحديث اصل اصيل اذ فى المستدرك للحاكم مرفوعا ان اشد الناس عذابا يوم القيامة من قتل نبيا او قتله نبى والمصورون وعالم لا ينتفع بعلمه ثم قال فلو عزاه المؤلف كان احسن * وانا اقول فلو عزاه هذا المؤلف ايضا لكان اقوم منه فى الحسن لكون هذا المقام مقام الاحتجاج واثبات المدعى دون ذلك الموضع ﴿حد﴾ احمد بن حنبل ﴿هق﴾ البيهقى ﴿عن منصور بن زاذان﴾ قيل العالم المشهور ﴿انه قال نبئت﴾ اى اخبرت يعنى اخبرنى بعض الظاهر انه حديث والاخنس مثل هذا المطلب لا يتوصل اليه بالرأى والدراية بل من النقلية

مع لزوم مقارنة الامور الثلاثة لان عدم الانتفاع انما يكون بفقدانها انتهى كلامه * واخرج احمد والبيهقى المرموز له بقوله ﴿حد هق﴾ ﴿عن منصور بن زاذان﴾ بالزاى المعجمة العالم المشهور ﴿انه قال نبئت﴾ من النباء اى اخبرت ﴿ان﴾

(ان بعض من) موصول او موصوف صلته او صفته (يلقى) بالبناء لغير الفاعل (فى النار يتأذى اهل النار بريحه) اى يحصل لهم به الاذى (فيقال له ويلك) بالنصب مفعول مطلق بعامل لا يظهر ابدا وويل دعاء بالهلكة على من يستحق به (ما) اى اى شئ (كنت تعمل امايكفينا ما) فاعل وجملة (نحن فيه) صلة او صفة (حتى ابتليناك وبنتن) بضم النون وسكون الفوقية (ريحك فيقول) ﴿٣٦١﴾ اى المتأذى من عرفه (كنت عالما فلم انتفع بعلمى) فهذا من اثره قال سفيان

فى جهنم واد لا يسكنه الا القراء الزائرون للملوك وعن الاوزاعى ما من شئ ابغض الى الله تعالى من عالم يزور عاملا • وعن محمد ابن سلمة رضى الله تعالى عنه الذباب على العذرة احسن من قارئ على باب هؤلاء وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من دعا لظالم بالبقاء فقد احب ان يعصى الله فى ارضه ولقد سئل سفيان عن ظالم اشرف على الهلاك فى برية هل يسقى بشربة ماء فقال لا فقيل له يموت فقال دعه يموت ذكره فى الكشاف • واخرج البيهقى وابن حبان المرموز لهما بقوله (هق حب) (عن ابى الدرداء) الصحابى موقوفا عليه (انه قال لا يكون المرء عالما) معتدا بعلمه مرضيا عند الله تعالى (حتى يكون) اى العالم (بعلمه عاملا) ففيه طلب العمل بالعلم والا فلا يكون

راغما ولا له نافعا وعن الامام انه قال قال ابراهيم بن ادهم مررت بحجر فقال لى قلبنى فقلبت فاذا عليه مكتوب بما تعلم لا تعمل فكيف تطلب علم ما لم تعلم وقال عليه السلام مثل الذى يتعلم العلم ولا يعمل به كمثل امرأة زنت فى السر فحملت فظهر حملها فافتضحت فلذلك من لا يعمل بعلمه يفضحه الله تعالى على رؤس الخلائق يوم القيامة كما فى مفاتيح الجنان • اخرج الحاكم فى المستدرك المرموز له بقوله (حك) (عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال عليه الصلاة والسلام يكون) اى يوجد (فى آخر زمان عباد)

﴿ان بعض من يلقى فى النار يتأذى اهل النار بريحه﴾ المنتن ﴿فيقال له﴾ اى من المجاور له فى العذاب من اهل النار الظاهر عصاة المؤمنين وان امكن الاطلاق سيما بنحو بعض ما سبق من الاحاديث ﴿ويلك ما كنت تعمل﴾ فى الدنيا ﴿امايكفينا ما نحن فيه﴾ من العذاب ﴿حتى ابتليناك وبنتن ريحك فيقول كنت عالما فلم انتفع بعلمى﴾ لا يخفى ان قوله ويلك مع قوله امايكفينا الى آخره يقتضى كون الاستفهام لنحو التوبيخ والاستهزاء *والجواب عنه يقتضى ان يكون على حقيقته وارادتهما جمع بين الحقيقة والمجاز على انه لا فائدة لهم فى الجواب اذ الظاهر ان فائدة السؤال انما تكون لنحو الانزجار والاعتبار او لاخطار المضرة لئلا يعود الى مثله وهو مفقود فى تلك الدار والجواب ان المقصود هو السؤال الحقيقى والتوبيخ ليس له قصد بل يتولد منه بقرينة المقام بعد تسليمه لا يحسم مادة الاشكال والجواب ان ذلك لزيادة تفضيح هذا العالم وتخجيله ولزيادة عذاب على عذابه لا يناسب كون السائل من اهل النار على ان زيادة عذاب اهل النار من هذا النتن تعذيب لهم بما استحقوا من معاصيهم وجزاء سيئة سيئة مثلها وان الظاهر ان هذا حديث مرسل والاحتجاج بمطلق المرسل فيه تفصيل وكلام قرر فى الاصول ﴿هق﴾ بيهق ﴿حب﴾ ابن حبان ﴿عن ابى الدرداء﴾ رضى الله تعالى عنه ﴿انه قال لا يكون المرء عالما﴾ معتدا به مرضيا بعمله منتفعا به ﴿حتى يكون بعلمه عاملا﴾ فالعلم انما ينفع بالعمل كابليس عالم بدقائق جميع الشرائع الالهية ولم ينفعه علمه لعدم عمله *قال الغزالى فى النصائح الولدية ايها الولد لا تكن من الاعمال مفلسا ومن الاحوال خاليا تيقن ان العلم المجرد لا يأخذ اليد مثاله لو كان على رجل فى برية عشرة اسياف هندية مع اسلحة اخرى وكان الرجل شجاعا واهل حرب فحمل عليه اسد مهيب ما ظنك هل تدفع الاسلحة شره بلا استعمالها وضربها ومن المعلوم انها لا تدفع الا بالتحريك والضرب فكذا لو قرأ مائة الف مسئلة علمية وتعلمها ولم يعمل بها لا تفيده الا بالعمل ومثله لو كان لرجل حرارة ومرض صفراوى يكون علاجه بالسكنجبين والكشكاب فلا يصل البرء الا باستعمالهما *شعر

گرمى دو هزار رطل مى پيمايى * تامى نخورى نباشدت شيدايى *

ولو قرأت العلم الف سنة وجمعت الف كتاب لا تكون مستعدا لرحمة الله تعالى الا بالعمل الى آخر ما قال ﴿حك﴾ حاكم ﴿عن انس﴾ رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يكون فى آخر الزمان عباد ﴿ جمع عابد

بضم المهملة وتشديد الموحدة جمع عابد وهو احد جوع عبد كما فى المواهب (جهال) بوزن ما قبله جمع جاهل (وعلما) جمع عالم (فساق) جمع فاسق وزنه كالذين قبله * واخرج ابن ماجة المرموز له بقوله (جه) عن ابى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿٢٦٢ من كتم علما﴾ اى وقد سئل عنه بلسان الحال او القال اى عن اهله (مما ينفع الله به فى امر الناس) المحتاجين اليه (فى الدين) بدل من الظرف قبله باعادة الجار (الجم) بالبناء لغير الفاعل (يوم القيامة بلجام) تقدم انه بكسر اللام وتخفيف الجيم عربى وقيل عجمى معرب (من نار) قال الله تعالى ان الذين يكتمون ما انزلنا من البينات والهدى الى قوله اللاعنون واما كتمه عن غير اهله فطلوب بل واجب قال الامام الشافعى رحمه الله تعالى من منح الجهال علما اضاعه ومن منع المستوجبين فقد ظلم كما فى المواهب *واخرج البزار والطبرانى فى الاوسط المرموز لهما بقوله (زطط) (عن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) من جملة معجزاته الاخبار بالغيب قبل وجوده فطابق الاخبار منه عنه (يظهر الاسلام) اى يغلب على جميع الاديان فى الارض (حتى يختلف التجار) جمع تاجر (فى البحر) لطلب ربح المال الاختلاف فى الشئ الذهاب والاياب (وحتى يخوض الخيل) اى يشرع (فى سبيل الله) (اولئك) وفى العبارة استعارة مكنية تخييلية لا يخفى بيانها على بيانك فتدبر هذا شان الاسلام فى بدئه سلامة اهله من الرياء (ثم يظهر قوم) يراؤن ويتكبرون (يقرؤن القرآن يقولون من اقرأ منا من اعلم منا من افقه منا) ففيه العمل للمباهاة والمفاخرة

﴿جهال﴾ جمع جاهل يعنى يكثرون العبادة لكن مع جهل احوال تلك العبادة ﴿وعلماء فساق﴾ يتجاسرون على الفسق مع ان مقتضى العلم الامتناع عن على رضى الله تعالى عنه قصم رجلان ظهرى عالم متهتك وجاهل متنسك وعن صاحب الهداية * شعرى *

فساد كبير عالم متهتك * واكبر منه جاهل متنسك
هما فتنة فى العالمين عظيمة * لمن بهما فى دينه يتمسك

ومن جملة فسقهم اختلاطهم بعوام الناس قال سفيان فى جهنم وادى لا يسكن فيه الا القراء الزائرون للملوك * وعنه ايضا كنت تكلمت فى آية واحدة ثلاثة وثلاثين وجها فاكلت لقمة فى يد السلطان فنسيت ذلك كله من شؤم تلك اللقمة * وعن محمد بن سلمة الذباب على العذرة احسن من قارئ على باب هؤلاء ﴿جه﴾ ابن ماجه ﴿عن ابى سعيد رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من كتم علما﴾ سواء عمن طلبه اولم يطلبه ولكن اقتضى الحال تعليمه ﴿مما ينفع الله به فى امر الناس فى الدين الجم يوم القيامة بلجام من نار﴾ جزاء وفاقا المراد هو العلم المأخوذ من الشرع او المتوقف عليه توقف وجود كعلم الكلام او كال كالنحو والمنطق فظهر ان المراد من العلم فى قوله عليه السلام من كتم علما عن اهله الجم يوم القيامة لجاما من نار هو العلم الشرعى لان بعض النصوص يفسر بعضها كما ذهب اليه كثير كالحليمى لا المطلق كما هو ظاهر مطلق كما ذهب اليه بعض والحديث نص فى تحريم الكتم وان خصه بعض بما يلزمه تعليمه او تعين عليه واحترز بقوله عن اهله من كتمه عن غير اهله فطلوب بل واجب فقد سئل بعض العلماء عن شئ ولم يجب فقال السائل اما سمعت خبر من كتم علما عن اهله الخ قال اترك اللجام واذهب فان جاء من يفقهه فكتمته فيلجمنى وقوله تعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم تنبيه على ان حفظ العلم عمن يفسده او يضربه اولى وليس الظلم فى اعطاء غير المستحق باقل من الظلم فى منع المستحق وجعل بعضهم حبس كتب العلم فى صورة الكتم سيما ان عزت نسخته *واخرج البيهقى عن الزهرى اياك وغلول الكتب قيل وما غلولها قال حبسها كذا فى الفيض وعن الشافعى * شعر *

فمن منح الجهال علما اضاعه * ومن منع المستوجبين فقد ظلم

﴿ز﴾ بزار ﴿طط﴾ طبرانى فى الاوسط ﴿عن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يظهر﴾ يغلب ﴿الاسلام﴾ على جميع الاديان ﴿حتى يختلف﴾ يجرى ﴿التجار فى البحر﴾ سليما وامينا ﴿وحتى يخوض﴾ يسرع ﴿الخيل فى سبيل الله تعالى ثم يظهر قوم﴾ يراؤن ويتكبرون ﴿يقرؤن القرآن يقولون من اقرأ منا من اعلم منا من افقه منا﴾ كل الاستفهام للانكار

(اولئك) اى الحقراء (منكم) ايها الامة المحمدية وابدل باعادة الجار قوله (من هذه الامة) لافادة البدل للعموم والشمول (واولئك هم وقود النار) اى ان جوزوا والوقود مايوقد به النار * اخرج الطبرانى المرموز له بقوله (طب) (عن مجاهد) بن جبير التابعى رحمه الله تعالى هذا طريق الامام ابى حنيفة ان الترضى خاص بالصحابة وانما يدعى لغيرهم بالترحم والذى عليه غيره الدعاء بكل لكل (عن ابن عمر) بن الخطاب رضى الله تعالى عنه) الاولى عنهما كما فى المواهب (انه قال لا اعلم) اى الحديث الآتى) (الا عن النبى صلى الله تعالى وسلم) اى ليس هو قولا منى بل منقولا عنه عليه السلام (انه قال من قال انى عالم) على وجه الافتخار من غير داع لبيان حاله (فهو جاهل) لانه لو كان من اولى العرفان لما نظر لنفسه بعين الكمال ولا اثنى عليها بحال ولذا قال صاحب الحكم العطائية لان تصحب جاهلا لا يرضى عن نفسه خير من ان تصحب عالما يرضى عن نفسه انتهى والمفهوم من هذين الحديثين عدم جواز ادعاء العلم والمعرفة لكن ينبغى ان يكون هذا اذا كان الغرض منه تزكية النفس واظهار الفضيلة والعظمة والكبر واما اذا كان الغرض منه تحديث النعمة واظهار الفضيلة عند قوم لا يعرفون قدره وقيمته فلا بأس به فتأمل قال المصنف رحمه الله تعالى عليه (ولا ارى) اى لا ابصر اولا اعلم (عالما منصفا) من اولى الانصاف اما لخارج عنه فخارج عن البحث (اذا نظر) اى نظر اعتبار (وتأمل فى احواله) من الغفلة عن الله وامثالها والاقبال على الدنيا والاشتغال بها (واعماله) المناقضة فى ذلك من رياء وسمعة (يحكم لنفسه) اى لذاته (انها بريئة من هذه الآفات) المهلكات للدين (بل الظن) الظاهر بل اليقين (ان يحكم عليها) اى بالآفات (او ببعضها) ولا يعمى عن القائم به من ذلك الا المتعامى فلا يرى عيب نفسه (فتكبره بالعلم) مع عدم قيامه او قيام ارمه (جهل محض)

﴿اولئك﴾ الاشارة للتحقير ﴿منكم من هذه الامة﴾ بدل باعادة الجار لافادة العموم ﴿واولئك هم وقود النار﴾ الوقود مايوقد به النار ﴿طب﴾ طبرانى ﴿عن مجاهد عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما انه قال لا اعلمه﴾ اى الحديث الآتى ﴿الا عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من قال انى عالم فهو جاهل﴾ لان العالم لا يدعى العلم ومدعى العلم لا يكون عالما وعن بعض الحكماء من رأيته مجيبا عن كل ماسئل ومعبرا الكل ماشهد وذاكرا الكل ماعلم فاستدل بذلك على جهله ودعوى عدم العلم من العالم دليل على قوة علمه لعلك قد سمعت صدور لا ادرى من افضل البشر عليه افضل التحية والتسليمة حين سئل عن افضل البقاع وجبرائيل ايضا حين سأله عنه حتى سأل من الله فاجاب بالمساجد * وفى شفاء عياض حين انزل عليه صلى الله تعالى عليه وسلم خذ العفو وأمر بالعرف سأل من جبرائيل تأويلها فقال حتى اسأل العالم ثم ذهب ثم اتاه فقال الله تبارك وتعالى يأمرك ان تصل من قطعك وتعطى من حرمك وتعفو عمن ظلمك وقال له واصبر على مااصابك انتهى * وايضا حين سئل الشعبى عن مسئلة قال لا ادرى فقيل له اما تستحيى وانت مفتى العراقين فقال ان الملائكة المقربين قالوا لا علم لنا فكيف انا * وقال ابو يوسف ايضا لا ادرى فقيل انت تأكل من بيت المال كذا وكذا فكيف تقول لا ادرى فقال آكل على قدر علمى ولو اكلت على قدر جهلى ماكفانى مال الدنيا باجمعها ومثلها عن العياضى وعن الغير ولعلك سمعته مع زيادة فارجع ونقل عن الحكم العطائية لان تصحب جاهلا لا يرضى عن نفسه خير من ان تصحب عالما يرضى عن نفسه لعل المنع عند تزكية النفس والتكبر ونحوهما والا فعند المصلحة الدينية فيجوز قال المصنف رحمه الله ﴿ولا ارى عالما منصفا﴾ فان غير المنصف لا اعتبار له ﴿اذا نظر وتأمل فى احواله واعماله يحكم لنفسه انها بريئة من هذه الآفات﴾ المذكورة فى الاخبار ﴿بل الظن﴾ الغالب وقد يستعمل فى اليقين ﴿ان يحكم﴾ ذلك العالم ﴿عليها﴾ على نفسه ﴿بها﴾ بهذه الآفات المهلكات ﴿او ببعضها﴾ كما قيل للشعبى ايها العالم قال لست بعالم انما العالم من يخشى الله قال الغزالى العلم لا يبعد عن المعاصى ولا يحمل على الطاعة ولن يبعد غدا عن نار جهنم ﴿فتكبره بالعلم جهل محض﴾ لان العلم المعتد به انما يكون آلة للتواضع لا لكبر قيل ليت شعرى من عرف هذه الاخلاق وسمع قول الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم نحو قوله لا يدخل الجنة من فى قلبه مثقال حبة من خردل من كبر كيف يعظم نفسه

لانه وصف الشئ بخلاف ماهو عليه (وثانية المعرفتين ان يعرف) المكلف (ان الكبر من العباد حرام) الظرف فى محل الحال او الصفة من اسم ان لانه محلى بلام الجنس (وانه لايليق) حقيقة (الا بالله تعالى) لان له الكمال الذى لايشوبه نقص البتة وماسواه فالنقص لازم له فى كل شان الا من يكمله مولاه (وانه) اى الكبر عطف على ان الكبر (صفة مختصة به تعالى) كما تقدم فى الحديث الكبرياء ازارى الحديث (ولو سلم) بالبناء للمفعول (ان العالم) بكسر اللام (برئ من الآفات المذكورة) بان يجتمع فيه الاشياء الثلاثة اى النية الصالحة المقارنة بالعلم والعمل به ونشره لله تعالى بلا طمع من الناس ولا اخذ مال عليه ذكره خواجه زاده (و) سلم (ان لعلمه فضلا) نافعا رافعا (فعلمه) الموصوف بذلك (يورث الخشية من الله تعالى) والخوف اعم من الخشية اذ الخوف المقارن للهيبة والتعظيم

كما فى الحاشية دليله (انما يخشى الله من عباده العلماء) وهذا اقتباس لطيف جائز فى هذا المقام بلاشك ولا كلام (وتواضعا) عطف على خشية (لا) يورث العلم الموصوف بما ذكر (جراءة) على وزن ضخامة وفيه لغات اخر (على الله تعالى و) لا (امنا منه) لانه لايأمن مكر الله الا القوم الخاسرون (و) لا (كبرا على عباده و) لا (عجبا) بعلمه لانه لايدرى اينال به قربا ام بعدا (فلذا) اى لاجل كون العلم مورثا لخشية الله والتواضع لعباده كما فى الحاشية * وقيل اى لاداء العلم لكل جميل وتنزيهه عن كل وصف رذيل انتهى (صار الانبياء) لقيام العلم النافع بهم (متواضعين) للعباد (خاشعين) لله تعالى

ويتكبر على غيره وهو فى النار والعظيم من خلا من النار ﴿ وثانية المعرفتين ﴾ اللتين كانت اولاهما معرفة فضل العالم يعنى الثانى فى علاج العلم الذى هو اعظم اسباب الكبر ﴿ ان يعرف ان الكبر من العباد حرام وانه لايليق الا بالله تعالى وانه صفة مختصة به تعالى ﴾ كما يشير اليه قوله الكبرياء ردائى والعظمة ازارى وقال ان لك عندى قدرا مالم تر لنفسك قدرا فان رأيت لنفسك قدرا فلا قدر لك ومن لم يعلم هذا من الدين فاسم العالم عليه كذب ومن علمه لزمه ان لايتكبر ولايرى لنفسه قدرا فلابد ان يكلف نفسه مايحب مولاه ﴿ ولو سلم ان العالم برئ من الآفات المذكورة ﴾ كما ان مقتضى العلم وطبعه ان يكون كذلك بان يعمل بعلمه على وجه الخلوص والنشر كذلك ﴿ وان لعلمه فضلا ﴾ اى ولو سلم ان لعلمه فضلا لسلامته من آفاته ﴿ فعلمه يورث خشية من الله تعالى قال الله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء ﴾ اقتباس ودليل على الحكم وقد سبق تحقيقه ﴿ و ﴾ يورث ﴿ تواضعا لا جرآءة على ﴾ معصية ﴿ الله ﴾ تعالى ﴿ وامنا منه ﴾ فيه كلام فتأمل ﴿ وكبرا على عباده وعجبا ﴾ لنفسه ذكر العجب هنا تطفلى الا ان يدعى استلزام الكبرياء او عكسه ﴿ فلذا ﴾ اى لاجل ايراث العلم الخشية والتواضع ﴿ صار الانبياء عليهم السلام متواضعين ﴾ لعباده تعالى ﴿ خاشعين ﴾ من جنابه لانه كلما ازداد العلم ازدادت الخشية والتواضع كما مر تفصيله ﴿ لم يكن فيهم كبر ولا عجب ﴾ اصلا فلو كان الكبر جائزا لغيره تعالى لكان الانبياء اكثر كبرا فاذا كان حراما لاختصاصه به تعالى ﴿ فحق العبد ﴾ ايتهل ويجب عليه ﴿ ان لايتكبر على احد ﴾ من الكبار والصغار والفساق والفجار كما هو راى المصنف الا ما استثناه الشرع فان التكبر على المتكبر صدقة ﴿ فان نظر ﴾ العالم ﴿ الى جاهل ﴾ تفصيل لكيفية عدم التكبر على احد ﴿ يقول هذا عصى الله تعالى بجهل وانا عصيته بعلم ﴾ لان الكيس من دان نفسه

(لم يكن فيهم كبر ولا عجب) بل كانوا على اقصى مراتب كمال الممكنات فلو جاز الكبر لغير الله تعالى لكان الانبياء (وان) عليهم السلام اوفر كبرا من جميع الناس لانهم كاملون مكملون مقربون عند الله تعالى مع انهم لم يكونوا كذلك بل كانوا اشد تواضعا وخشية من الله تعالى من جميع الناس لعلمهم ان صفة الكبرياء مخصوصة به تعالى لايليق لاحد من الموجودات غيره سبحانه وتعالى ذكره المحشى خواجه زاده * ثم شرع فى بيان كيفية عدم التكبر على احد بقوله (فحق العبد) اى اذا كان الكبر حراما وصفة مختصة لله تعالى اى الامر الثابت اللازم به (ان لايتكبر) اى العبد المكلف (على احد) من الخلق مطلقا (فان نظر الى جاهل) تريد نفسه لعله التكبر عليه لجهله (يقول) لها (هذا عصى الله تعالى بجهل وانا عصيته بعلم

فهذا) اى لجهله حال معصية (اعذر منى) اقوم واقرب الى كونه معذورا لان العصيان مع العلم اقبح واشنع منه مع الجهل وان لم يكن الجهل فى الاسلام عذرا ﴿٢٦٥﴾ كما فى الحاشية (وان نظر الى عالم) يتفخر عليه بامر دنيوى (يقول) لنفسه ردا عن ذلك (هذا علم مالم اعلم) من العلم والمسائل المهمة والامور الدينية (فكيف اكون مثله) فضلا عن الترفع عليه وقد تقدم فى الحديث العلماء ورثة الانبياء الحديث (وان نظر الى اكبر منه سنا يقول) لرد نفسه عن التكبر عليه (انه اطاع الله تعالى قبلى) لتقدمه فى الوجود على واطاعته لولاه من حينئذ وقد قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من عظم الشيوخ يعطى له مثل عمرهم * وفى تعليم المتعلم ومايزيد فى العمر البر وترك الاذى وتوقير الشيوخ * وان نظر الى مساويه سنا يقول انا اعلم حالى ولا اعلم حاله والمعلوم اولى بالتحقير من المجهول هكذا سمعته من استادى سلمه الله الهادى كما فى حاشية خواجه زاده (وان نظر الى اصغر منه سنا فاستكبر عليه لصغره فعلاجه (يقول) بلسان حاله لنفسه (انى عصيت الله قبله) فانا اكثر منه عصيانا ولا ينظر لطاعته التى فعلها قبل وجوده (بريقة ٣٤ نى) (وان نظر الى مبتدع) اى الى من فى اعتقاده مخالفة لاعتقاد اهل السنة والجماعة (او كافر) متكبرا عليه (يقول مايدرينى) اى اى شئ يجعلنى داريا عالما بكونى خيرا منه

وان الانسان لما يقض ما امره ولا ينبغى لاحد ان يزكى نفسه ولا يضره التسليم المذكور آنفا ﴿فهذا﴾ اى هذا الجاهل ﴿اعذر منى﴾ اقرب الى كونه معذورا عند الله تعالى لان العصيان مع العلم اقبح واشنع منه مع الجهل وان لم يكن الجهل عذرا ﴿وان نظر الى عالم يقول هذا علم مالم اعلم﴾ من المهمات الدينية ﴿فكيف اكون مثله﴾ وايضا يقول هذا يؤدى حق علمه من العمل والخلوص وانا لست كذلك لكن لكون الكلام مع نفس العلم لم يتعرض المصنف الى جهة عمله لكن ان كان سابقية علم الناظر اوضح واظهر يكون مثل هذا القول كالمداهنة فحينئذ يصار الى نحو ما ذكر ﴿وان نظر الى اكبر منه سنا يقول انه اطاع الله تعالى قبلى وان نظر الى اصغر﴾ سنا منه ﴿يقول انى عصيت الله قبله فيكون جرمى اكثر منه فكيف اكون مثله وفى بعض النسخ ﴿وان نظر الى مساويه سنا يقول انا اعلم بحالى ولا اعلم حاله والمعلوم اولى بالتحقير من المجهول﴾ نقل هنا عن رعاية المحاسبى ما حاصله الناس عندك اما مستور فهو افضل منك عندك لتيقنك مكروهك دونه واما قليل الذنب من ذنوبك فى طول عمرك فافضل منك عندك واما كثير الذنب عندك منك ولا شك انك تفارقه فى عمرك ولا تفارق عن نفسك فيجوز عدم عصيانه عند عدم وقوفك على حاله وانت تعرف نفسك انك ليس بخال عن معصية ما فى وقت ما وانت مطلع على ضميرك ولست بمطلع على ضميره فذنوبك عندك فى الحقيقة اكثر من ذنوبه واما عظيم الذنوب التى صدرت من الغير كالقتل والزنى واللواطة والخمر مع عدمها منك فذلك الغير اما ليس بعالم فالخوف عليك مع علمك لعدم احتمال الجرى على موجب علمك اشد من ذلك الغير لجواز العذر بالجهل فلا كبر ايضا بذلك او عالم فاللازم عليك هو الشكر له تعالى على عصمتك من مثلها مع امكان صدورها منك وعليك البغض فى الله وعليك الخوف من الوقوع على مثل ما وقع هو عليه وبما يختم عليك والحال يجوز ان يختم هو بخير وانت على خلافه وانت انما وكل على نفسك دونه فيجوز ان لا يقبل صالح اعمالك ويقبل صالح عمله منه فيغفر له دون انت على انك لا تأمن من الوقوع فى مفسد الاعمال وانت لا تعلم حالك فى علمه تعالى فيجوز ان تكون شقيا عنده وهو سعيد ولا يلزم عليك الخوف من ذنب غيرك بل من ذنبك من عمل صالحا فلنفسه ومن اساء فعليها فانت على الخوف على الغير والله راض عنه ولم يرض عنك وكم من راحم للغير لعصيانه قد رجع الى المعاصى حتى مات عليها وتاب المرحوم ومات عليها فالخوف على نفسك اولى بك من الخوف على غيرك واذا نظرت الى الغير بعين الازدراء على ظن خيريتك منه ذاهلا عما سلف من فرطاتك وجاهلا حالك عند ختامك فقد جمعت بين غضب الله والكبر ﴿وان نظر﴾ ذلك العبد الصالح ﴿الى مبتدع﴾ كصاحب الهوى ﴿او كافر﴾ لا يتكبر عليه و﴿يقول مايدرينى﴾ اى شئ يجعلنى داريا وعالما بكونى خيرا منه

(لعله يختم) بالبناء لغير الفاعل نائبه (له بالاسلام) اى المبتدع والكافر وان كان المبتدع مسلما فى حد ذاته لانه يمكن ان يموت على الاسلام الذى هو عليه قبل اوجدد الاسلام

فمات عليه على تقدير كونه كافرا اولا وكذا الكافر واما حالى فمجهول كما فى الحاشية لخواجه زاده (ويختم لى بماهو عليه آلان) من بدعة فى الاول وكفر فى الثانى (وان نظر الى كلب او خنزير اوحية او عقرب او نحوها) من الحيوانات المستحقرات (يقول هذا) اى كل واحد من هذه الاشياء لعدم تكليفه (لم يعص الله تعالى) اى لم يقع منه معصية (فلا عتاب) منه تعالى له (ولا عقاب عليه) لما ذكر (وانا عصيته) قدم المسند اليه اهتماما وللتقوى كتكرير الاسناد (فانا مستحق لهما) لوجود سببهما منى (فيكون مصروف الهم الى نفسه) وتطهيرها من نجس المعصية (مشغول القلب بعينه لخوفه) اى لاجله (لعاقبته) اى العيب القائم به حال كونه معرضا (عن عيب غيره فان قلت كيف ابغض) بضم الهمزة وكسر العين كما فى المواهب (المبتدع والفاسق فى الله تعالى) فى للتعليل اى له تعالى (وقد امرت) بالبناء لغير الفاعل (به) اى بالبغض المدلول عليه بالفعل (فكيف انهاهما عن المنكر) البدعة والفسق (مع رؤية نفسى دونهما) منزلة (ختام)

﴿ لعله يختم له بالاسلام ويختم لى بما هو عليه الآن ﴾ من البدعة والكفر فليس دوام الهداية الى كما لم يكن ابتداؤها الى وليس له دوام الشقاوة كذلك فبملاحظة الخاتمة ينفى الكبر وعن رعاية المحاسبى ماحاصله وعصارته * فان قلت ان اهل البدع خصماء سنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم همهم اطفاء انوار السنة واحياء اساس الضلالة ومذلة اهل الحق والافتراء بالتأويل وقد وجب علينا بغضهم ونحن نعرف انه قد فضلنا الله عليهم بالعصمة من التدين بمثل اديانهم * قلت نعم لكن ينبغى ان لا يكون قلبك ناسيا لما فرطت من الذنوب وما تقدم فى حقك من علم علام الغيوب بالشقاوة او السعادة اوسوء الخاتمة فلا قطع لك انك خير منهم فى الآخرة وانك ناجى وانهم الهالكون وعلمه تعالى غيب بل يجوز ان تموت على ماهم عليه وهم ميتون على ماانت عليه فان كان عاقبة امرك ماهم عليه عياذا به تعالى فاستصغارهم وظن النجاة فى نفسك تكبر فى نفسك واغترار برأيك * ثم قال فان قلت ان اهل البدع وان كانوا ضالين لكنهم موحدين واما الكافر المحض فلا يمتنع قلبى ان اكون خيرا منه للقطع فى ايمانى مع القطع فى كفره وانا فى احتمال المآل وان كنت متساويا معه لكن فى اعتبار الحال لا ارتياب فى فضلى عليه * قلت نعم لكن الفضل بيد الله تعالى فيجوز ان يمن عليه بالتوبة ويموت وهو اعبد زمانه وتموت انت اكفر اهل زمانك والامن من ذلك الخوف ممتنع ويدل على ذلك انه حين كون نحو ابى بكر وعلى وبلال رضى الله تعالى عنهم على الايمان ينظرون الى نحو عمر ويعرفونه ضالا وكافرا ولا يدرون بما يختم له وقد من الله تعالى له ايمانا فاق كل من اسلم قبله غير ابى بكر ولا يعلمون اكرامه تعالى اياه وكان هو كافرا وقد ارتد قوم اسلموا على عهده صلى الله تعالى عليه وسلم فقتلوا وماتوا كفارا واسلم من كان كافرا وهم مؤمنون وقتلوا شهداء وماتوا على الايمان فان خفت الخاتمة والعاقبة فلن يغلب على قلبك نجاتك وقد احتمل موتك على الكفر وهم ميتون على الايمان فلا جرم بعد مثل هذه الملاحظة تنفى الكبر والاغترار ﴿ وان نظر ﴾ ذلك الصالح ﴿ الى كلب او خنزير اوحية او عقرب او نحوها ﴾ مما يرى شرا محضا ومؤذيا ومضرا اقول بعد ما ذكر قيل لا حاجة الى دفع ذلك اذ يفهم ذلك مما قبله بطريق الاولوية فالاولى اما ان لا يذكر اويذكر قبل ذلك لعل المقام لكونه موجبا لكمال العناية لم يكتف بطريق الدلالة بل اعتنى بطريق العبارة والصراحة ﴿ يقول هذا لم يعص الله تعالى فلا عتاب ولا عقاب عليه واما انا عصيته فانا مستحق لهما ﴾ العتاب والعذاب ﴿ فيكون مصروف الهم الى نفسه مشغول القلب بعيبه لخوفه لعاقبته ﴾ معرضا ﴿ عن عيب غيره فان قلت كيف ابغض المبتدع والفاسق فى الله تعالى ﴾ متعلق بابغض ﴿ و ﴾ الحال انى ﴿ قد امرت به ﴾ ببغضهما ﴿ فكيف انهاهما عن المنكر مع رؤية نفسى دونهما ﴾ وجمعهما تناف وايضا كفر الكافر حالا ثابت قطعا وايمان المؤمن حالا ثابت ايضا قطعا بعد فرض تسليم تساويهما فى الخاتمة يعنى استواء احتمال

(فلت تبغض) كلا منهما (وتنهى) ذا المنكر (لولاك) اى لاجله لالغرض نفسى (اذامرك بهما لا) يفعل كلا ولا واحدا منهما (لنفسك) اى لحظها (وانت فيهما) اى البغض والنهى (لاترى نفسك ناجيا وصاحبك هالكا) الظرف حال من فاعل ترى وهو خبر انت والجملة حال او معطوفة على الجملة قبلها والتركيب من عطف معمولين على معمولى عامل واحد وهو جائز اتفاقا كما تقرر فى موضعه (بل يكون خوفك على نفسك) حينئذ (بما علم الله) اى بسبب علم الله (من خفايا ذنوبك) وسترها عليك عن خلقه (اكثر) خبر يكون (من خوفك عليهما مع الجهل بالخاتمة) حال من الضمير المضاف اليه لكون المضاف عاملا قبلها * ثم شرع لايراد مثال جزئى لزيادة الايضاح بقوله (فتكون) فيما ذكر (كغلام ملك) بفتح وكسر (امره بمراقبة ولده والغضب عليه) عند مخالفته (وضربه مهما اساء) اى وقع منه اساءة (فيغضب عليه) اى على الولد (ويضربه عند الاساءة امتثالا لامر مولاه وتقربا له به) لا لهوى نفسه وحظها والا كان غير ممتثل ولذا قال (بلا تكبر) منه (عليه) لانه اعلى منه مقاما عند الامر (بل هو) لذلك (متواضع له) لانه ولد سيده (يرى) اى المأمور (قدره) اى قدر الابن المأمور بتأديبه (عند مولاه فوق قدر نفسه) اى نفس المأمور

ختام الكافر على الايمان وختام المؤمن على الكفر على ان الغالب ان يختم كل على ماهو عليه حالا وقد مدح الله تعالى المؤمنين على الايمان الحالى ﴿فلت تبغض وتنهى﴾ عماهما عليه لالتعليك وترفعك عليه بل ﴿لولاك اذامرك بهما﴾ بالبغض والنهى ﴿لالنفسك و﴾ الحال ﴿انت فيهما لاترى نفسك ناجيا وصاحبك هالكا﴾ فى البغض والنهى لايخفى ان هذا لايتم عند من يشترط فى الامر بالمعروف والنهى عن المنكر عمل نفسه وانتهاءه وان تم عند من لايشترطهما لكن انت تعلم ان الاصح هو الثانى ولو عند بعض ﴿بل يكون خوفك على نفسك بما علم الله تعالى من خفايا ذنوبك﴾ كالرياء الخفى ﴿اكثر من خوفك عليهما﴾ على المبتدع والكافر لايخفى ان خفايا الذنوب احتمالى والبدعة والكفر قطعى والاحتمال لايثبت به شئ على ان الاصل براءة الذمة وايضا قوله ﴿مع الجهل بالخاتمة﴾ امر احتمالى ومن قواعد الشرع ابقاء ماكان على ماكان وان سوء الخاتمة من قبيل الصفات العارضة ومن قواعده ايضا الاصل العدم فى الصفات العارضة ومنها ايضا استدامة الشئ تعتبر باصله فالاصل دوام الحالة الاولى من الايمان فى المؤمن والكفر فى الكافر فالغالب فى المؤمن والكافر عند الخاتمة ماهما عليه حالا فلعل الجواب الحاسم لمواد الاشكال جميعا ان يقال ان حرمة الكبر انما هى لكونه صفة مختصة به تعالى لالنحو ماذكر من الاسباب وان صدور مثل هذه الفضائل ليس العبد فيه مستقلا بل انما هو بتوفيقه تعالى محضا وان التكبر بجنس هذه الاسباب انما هو رأى فى مقابلة النص وان النصوص ليست بمعللة ولو عند بعض وقد قرر فى محله ان بعض الاحكام تعبدى لايجب ان يعلم له علة ووجه فالواجب على المؤمن الصالح ان لايتكبر على احد ولو كافرا * ثم اراد المصنف مثالا جزئيا لزيادة الايضاح لا لاثبات الحكم حتى يتوهم انه من قبيل قياس المعقول على المحسوس على ان الاحتجاج به فى المقام الخطابى ليس بضعيف كل الضعف فقال ﴿فتكون كغلام ملك امره﴾ اى الملك امر غلامه ﴿بمراقبة﴾ محافظة ﴿ولده﴾ الذى له عنده مكانة رفيعة سيما بالنسبة الى الغلام ﴿وا﴾ مره با ﴿لغضب عليه﴾ فالعطف على المجرور ﴿وضربه مهما اساء﴾ من السوء ﴿فيغضب﴾ ﴿الغلام عليه﴾ اى على الولد ﴿ويضربه عند الاساءة امتثالا لامر مولاه وتقربا له به﴾ بالضرب ﴿بلا تكبر عليه﴾ اى على الولد ﴿بل هو متواضع له﴾ للولد لكن لايخفى ان الملك اما امر بالتكبر صريحا او يستلزم ذلك التزاما وليس بمعقول ان يحصل المقصود مع تواضعه للولد ومن يأمر بالضرب لايأمر بالتواضع بخلاف ما نحن فيه اذ نهيه تعالى عن التكبر وامره بالتواضع عند بعض المبتدع والكافر ﴿يرى قدره﴾ اى قدر الولد عند مولاه فوق قدر نفسه لكن لايرى قدر المبتدع والكافر عند الله تعالى فوق قدره سيما حالا واما الخاتمة فامر احتمالى يندر وقوعه ان شاء الله تعالى وقد قالوا العبرة للغالب الشائع لا للنادر كما نقل عن الكفاية

(فكذلك) اى مثل فاعل الغلام مع ولد سيده فيما ذكر من الامتثال من غير ازدراء بالولد (عليك ان تنظر الى المبتدع والفاسق وتقول) فى نفسك (ربما كان قدره) اى المنكر عليه من كل منهما (عند الله تعالى اعظم) اى من قدرى (لما سبق لهما من حسن العاقبة) لهما (فى الازل ولما سبق لى من سوء العاقبة فيه) اى فى الازل (وانا غافل عنه) اى عما سبق من سوءها (فتغضب) على ذلك المبتدع والعاصى (وتنهى) على ترك المعروف وفعل المنكر (لحكم الامر) لك بذلك (محبة لمولاك) علة الفعلين قبله (اذجرى) منه (مايكرهه تعالى) من البدعة والمعصية (مع التواضع) ظرف لتغضب وتنهى يعنى لاترى لنفسك على نفسه فى ذاتهما شرفا ولاعلوا وانما انت دائر مع الامر الآلهى بحسبه (لمن يجوز ان يكون اقرب منك عنده) تعالى قربا معنويا (فى الآخرة) وذلك شان كل مكلف (والثانى) من الاسباب السبعة للكبر والتكبر (العبادة) هى نهاية الخضوع منك والتذلل (والورع) هو ترك مالابأس به حذرا مما به بأس كامر (فان العابد الورع قد يتكبر على الفاسق) بترك الفروض والواجبات او بترك الورع والتقوى (بل على من) من عابد وورع (لايعمل مثل عمله) ولو فعل الفرائض والواجبات والسنن والمستحبات (من النوافل والاحتراز عن الشبهات وفضول الحلال) اى مايفضل منه فهما متساويان فى اصل العبادة وان اختلفا فى قدر ذلك كما فى التحفة (وهذا) اى الكبر بما ذكر (وورع) (ايضا من الجهل) كالذى كان قبله (فعلاجه ايضا معرفتان) احدهما (معرفة ان فضل العبادة والورع) اى كثرة ثوابهما وعلو رتبتهما عند الله تعالى (انما يكون باستجماعهما) والسين للمبالغة (الشرائط) المعتبرة للعبادة واكمالها (والاركان)

﴿ فكذلك عليك ان تنظر الى المبتدع والفاسق وتقول ربما كان قدره عند الله تعالى اعظم ﴾ منى فى الآخرة ﴿ لما سبق ﴾ فى علمه تعالى ﴿ لهما من حسن العاقبة فى الازل ولما سبق لى من سوء العاقبة فيه و ﴾ الحال ﴿ انا غافل عنه فتغضب وتنهى لحكم الامر محبة لمولاك اذجرى مايكرهه تعالى ﴾ من البدعة والمعصية ﴿ مع التواضع لمن يجوز ان يكون اقرب منك عنده فى الآخرة ﴾ فهكذا بغض العلماء الاكياس فيضم اليه الخوف والتواضع واما المغرور فانه يتكبر ويرجو لنفسه اكثر مما يرجو لغيره مع جهله بالعاقبة فهذا سبيل التواضع لمن عصى الله تعالى واعتقد البدعة مع الغضب عليه ومجانبته لحكم الامر ﴿ والثانى ﴾ من الاسباب السبعة للكبر ﴿ العبادة والورع ﴾ وذلك فتنة عظيمة على العباد ولايخلو عن رذيلة الكبر واستمالة قلوب الناس العباد والزهاد ﴿ فان العابد الورع قد يتكبر على الفاسق بل على من لايعمل مثل عمله من النوافل ﴾ وسائر الفضائل ﴿ و ﴾ من ﴿ الاحتراز عن الشبهات وفضول الحلال وهذا ﴾ اى التكبر بهذين ﴿ ايضا ﴾ كالتكبر بالعلم مذموم ناشئ ﴿ من الجهل ﴾ قيل العالم العامل انما هو المتواضع ثم انك هل تكون اعبد واعلم من الصحابة الذين هم متواضعون رحماء بينهم اشداء على الكفار وقد مثل العالم الغير العامل فى الكتاب العزيز بكلب يلهث دائما وبحمار يحمل اسفارا فاى خزى اعظم من التمثيل بهما واى عتاب اشنع منه ﴿ فعلاجه ايضا ﴾ كالعلم ﴿ معرفتان معرفة ان فضل العبادة والورع انما يكون باستجماعهما ﴾ اى العبادة والورع ﴿ الشرائط ﴾ التى يتوقفان عليها شرائط الاول مذكورة فى الفقهية وشرائط الثانى فى كتب التصوف ﴿ والاركان ﴾ التى كانت فى اجزاء العبادة بحيث لولم يراع ان جزأ اصليا لاتصح العبادة رأسا وان من الاجزاء المكملة لاتصح كمالا وكذا الشرائط اما العبادة فكالصلاة التى شرائطها واركانها ومراعاتها اصلا وكمالا بمراعاة واجبتها وسننها ومستحباتها وفضائلها ومكملاتها التى حررت فى محلها واما الورع فبحر عميق وحمل ثقيل وفعل صعب وامر ذو تعب لحصوله وان كان ممكنا عقلا لكن فكالمحال عادة فلايجرأ على دعوى حصوله عاقل الا متعصب جاهل اذ الورع على ما فى القشيرى عن ابراهيم بن ادهم الورع ترك كل شبهة وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم من حسن اسلام المرء تركه مالايعنيه وترك مالايعنيك ترك الفضلات * وعن ابى بكر الصديق رضى الله عنه كنا ندع سبعين بابا من الحلال مخافة ان نقع فى الحرام * وعن الشبلى الورع ان تتورع عن كل ماسوى الله تعالى * وعن يحيى بن معاذ الورع ورع فى الظاهر وهو لايتحرك الا بالله

وورع فى الباطن وهو لايدخل قلبك سواه وعن يونس بن عبيد الورع الخروج عن كل شبهة ومحاسبة النفس مع كل طرفة وعن مالك بن دينار مكث بالبصرة اربعين سنة فلم يصح له ان يأكل من تمر البصرة ولا من رطبها حتى مات ولم يذقه فكان اذا انقضى وقت الرطب قال يااهل البصرة هذا بطنى مانقص منه شئ ولازاد فيكم شئ والتفصيل فيه ولعلك سمعته سابقا ﴿ ومجانبتهما المفسدات والمكروهات ﴾ بعدم مراعاة بعض شرائطهما او بعدم اتيان بعض موادهما لكن الشبهة البعيدة ليست مما يلزم اجتنابها فيهما كترك التزويج من نساء بلد كبير خوف المحرمية له وترك ماء فى فلاة لجواز عروض النجاسة اوغسل ثوب يخافه لحوق نجاسة عليه عن القرطبى الورع فى مثلها وسوسة شيطانية وسيفصل المصنف ﴿ ومقارنتهما النية الصادقة ﴾ وقد سبق ﴿ والاخلاص ﴾ وهو افراد الحق فى الطاعة بالقصد وهو ان يريد بطاعته التقرب الى الله تعالى دون شئ آخر من تصنع لمخلوق او اكتساب محمدة عند الناس اومدح من الخلق او معنى من المعانى سوى التقرب به الى الله تعالى وفى الحديث القدسى الاخلاص سر من سرى استودعته قلب من احببت من عبادى وقيل التوقى عن ملاحظة الخلق والصدق والتنقى من مطالعة النفس ﴿ والتقوى ﴾ وقد سبق ماهيتها وتحقيقها وتفصيلها متناوشرحا ﴿ وصونهما عن المحبطات ﴾ من الحبط ﴿ والمبطلات ﴾ كالعطف التفسيرى الظاهر ان ذلك مختص بالكفريات اقوالا وافعالا فاجمعوا على انه لاحبوط لطاعة المؤمن بمعصيته ولا لمعصيته بطاعته ومن قال بحبط الاقل بالاكثر منهما مع سقوط مثله فى الاكثر كابى هاشم اوبدونه كابى على فقد خرق الاجماع على مافى انموذج العلوم لاستاذ الشيخ الوالد محمد الطرسوسى عاملهما الله تعالى بلطفه القدوسى وهو الموافق لما فى شرح المواقف فيضمحل مايتوهم هنا من حبط مطلق المعصية واما زوال العمل بنحو الغيبة والنميمة فليس من الباب وقد حقق فى محله ﴿ الى الموت وحصول هذه ﴾ الامور ﴿ باسرها من امثالنا متعسرة بل متعذرة ﴾ لان النفس مجبولة على حب الهوى وان المناهى مطبوعة وقد كان الشيطان فى معيتها ففى كل عبادة قلما يمكن التخلص من سبوقهما وسهامهما وليس المراد هو الامتناع المطلق حتى يتوهم عدم لزوم التكليف لانه حينئذ مالايطاق بل الكلام على طريق المبالغة توضيحا لمرام المقام ﴿ لاسيما ﴾ قيل الاولى ولاسيما مستندا الى مغنى اللبيب ﴿ الاخلاص ﴾ المضاد للرياء ﴿ والتقوى ﴾ بعدما تيقنتهما فيما قبل تعرف وجه الترقى المشار اليه بقوله لاسيما فيهما ﴿ فلذا ﴾ اى لتعذر هذه الامور ﴿ قال الله تعالى فلا تزكوا انفسكم ﴾ لاتمدحوها بانها ازكى من غيرها ﴿ هو ﴾ اى الله ﴿ اعلم بمن اتقى ﴾ فى نفس الامر لاانتم فتزكيتكم ربما تكون على خلاف من اتقى حال كونه ﴿ مشيرا بان تزكية النفس انما تكون بالتقوى ﴾ كما قال الله تعالى ان اكرمكم عند الله اتقيكم بناء على ان تزكية النفس انما تكون بالتقوى وانتم لاتعلمون صدور التقوى منكم

لفقد الماهية المركبة عند فقد جزء من اجزائها (ومجانبتهما) اى ماذكر (المفسدات) اى المبطلات لهما (والمكروهات) لئلا ينقص ثوابهما والافيصيرهما هباء منثورا (ومقارنتهما النية الصادقة والاخلاص والتقوى وصونهما) اى حفظهما (عن المحبطات والمبطلات) الى الموت كالفاظ الكفر اذ بها تحبط الاعمال كلها (وحصول هذه) المتوقف عليها فضلهما (باسرها عن امثالنا متعسرة) خبر عن حصول وانثه لاضافته للجمع فتدبر (بل متعذرة) بحسب الاعم الاغلب والافاذا لاحظت العناية حصلت الرعاية وصينت الاعمال عن الرياء والسمعة والله على كل شئ قدير (لاسيما) الاولى كما قال فى مغنى اللبيب ولاسيما وهى كلمة تدل على اولوية مابعدها بالحكم مما قبلها (الاخلاص) من الرياء والسمعة الذى هو اسرى فى العبادة من دبيب النمل (والتقوى فلذا) اى لاجل حصول هذه الامور من امثالنا متعسرة بل متعذرة (قال الله تعالى فلا تزكوا انفسكم) بالاعمال التى تباشرونها (هو اعلم بمن اتقى) بمن كان عمله مصحوبا بها او بالتقوى من الرياء والسمعة فينفعه ويرفعه (مشيرا) حال من فاعل قال (بان تزكية النفس) عند عمل البر والورع (انما تكون بالتقوى)

لغاية خفـائه وصعوبة حصوله ﴿ وانها ﴾ اى التقوى ﴿لايعلم كنهها وحقيقتها الا الله تعالى ﴾ فلايعرف حصولها الا من يعرف ماهيتها واذا لم يعرف العبد ماهيتها فلايعرف حصولها منه فلاينبغي ان يزكى نفسه بما لايعرف حصوله منها لكن لايخفى مافى هذا الحصر اذ ماهيتها معلومة من الشرع كما مر فالاولى لايعلم صدورها من العبد على وجه القبول بان يراعى شرائطها واركانها ويرفع موانعها الا الله تعالى لعل مراده هذا وان كانت عبارته ذلك ﴿ والمعرفة الثانية ﴾ المتوقف عليهـا العلاج ﴿ مثل ماسبقت ﴾ فى الكبر بالعلم اى فى معرفة ان الكبر من العباد حرام قطعى وانه صفة مختصة به تعالى لايليق لاحد غيره فاذا حصل فى قلب العبد هذه المعرفة كما ينبغي تكفى لزجره عن الكبر لان وجوده يفضى الى منازعة رب العزة فيستحق القذف فى النار ﴿ فتذكرها ﴾ كما اشير آنفا فحاصل العلاج الاول ان الكبر بالعبادة لو تصور انما يتصور بقبولها وقبولها انما يكون باستجماع شرائطها واركانها واتيانها باوصافها المكملة وهذه ليست بمعلومة لقوة صعوبتها وكثرة عوائقها فلا يتصور الكبر بالعبادة وحاصل الثانى ان الكبر صفة مختصة به تعالى وما يختص به تعالى فحرام على العبد قيل هنا عن الرعاية حاصله ان العابد العالم قد يحتقر من هو اعلم منه لعدم عمله مثله كانه يقول هذا مضيع لعلمه والحجة تكون عليه آكد وكذا غير العالم يحتقر من كانت عبادته اقل منه لعدم عمله مثله وينظر كل منهما اليهم نظر الحقارة ويتعظم عليهم فينقبض من وعظهم وسلامهم فيرجو زيارتهم وخدمتهم وعيادتهم دون كل ذلك من نفسه فينظر اليهم بالاستصغار والى نفسه بالتعظيم ويرجو لنفسه اكثر مما يرجو لهم وكذا يخاف عليهم اكثر مما يخاف على نفسه كانه يراهم انهم هالكون دونه وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم كفى بالرجل من الشر ان يحتقر اخاه المسلم فاذا كان نظره الى نفسه كذا واليهم هكذا وكان نظر الغير اليه بالتعظيم والى انفسهم بالاستصغار وخوفهم على انفسهم اكثر مما يخافونه عليه بل ظنهم انهم هالكون وهو ناج فكان الغير اعبد عند الله وهو معرض لمقت الله وحابط لاجر عمله لكبره عليهم وهم معرضون لرحمة الله لتواضعهم وحبهم له وتعظيمهم له فهم متقربون الى الله بقربه والدنو منه والحب اليه لانهم انما فعلوا ذلك حباله تعالى ورجاء لقربته تعالى فقد تعرضوا للمغفرة والغفران وهو متعرض لحبط عمله والعبد عنه تعـالى ﴿ و ﴾ السبب ﴿ الثالث ﴾ للكبر ﴿ النسب ﴾ الشرف من جهة الآباء ﴿ والحسب ﴾ الحسب مايعده الانسان من مفاخر آبائه وايضا مايكون فى نفسه بدون آبائه ﴿ والكبر بهما ﴾ بالنسب والحسب الاولى به كما سيظهر وجهه ﴿ ناشئ عن الجهل ايضا ﴾ كما فى العلم والعمل ﴿ لانه ﴾ اى التكبر بالحسب والنسب الاوفق لانهمـا وان كان الاوقع ذلك فانهم ﴿ تعزز ﴾ اظهـار عزة او تكلف فى العزة ﴿ بكمـال غيره ﴾ فظهر الموعود آنفا من الآباء ﴿ ولذا قيـل لئن ﴾ اللام توطئـة قسم لئن ﴿ فخرت بآباء ذوى شرف لقد صـدقت ﴾ فى تفاخرك

فيعرفون ظواهرها وشعائرها بها (والمعرفة الثانية) المتوقف عليها العلاج (مثل ما) اى المعرفة التى (سبقت) فى المعرفة الثانية فيما قبل (فتذكرها) اى المعرفة ان الكبر من العباد حرام قطعى وانه صفة مختصة به تعالى لايليق لاحد غيره فاذا حصل فى قلب العبد هذه المعرفة كما ينبغي يكفى لزجره عن الكبر لان عدمه يفضى منازعة رب العزة فيستحق القذف فى النار على ما اخبره على لسان حبيبه عليه السلام كذا فى الحاشية لخواجه زاده (والثالث) من الاسباب السبعة للكبر والتكبر (النسب والحسب) بفتحتين مايعده المرأ من المآثر مأخوذ من الحساب وهو عد المناقب لانهم كانوا اذا تفاخروا حسب كل واحد مناقبه ومناقب آبائه كما فى المواهب ملخصا (والكبر) وسكت عن التكبر اكتفاء بما تقدم (بهما ناشئ عن الجهل ايضا لانه تعزز) اى اظهار العز والشرف (بكمال غيره) من الآباء والاجداد (ولذا قيل لئن) بفتح اللام الموزونة بالقسم (فخرت) اى افتخرت (بآباء ذوى شرف لقد صدقت) فى هذا الفخر (ولكن)

(ولكن بئس ما) فاعل او الفاعل مستتر وما تمييز فتدبر (ولدوا) لخلوه عن الكمال فى نفسه (وقال صلى الله تعالى عليه وسلم فيما خرجه) مسلم المرموز له بقوله (م) (عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه من ابطأ به) بفتح الموحدة وتشديد المهملة اى اخر (عمله) السيء او القليل عن دخول الجنة او الوصول الى الدرجات العلى (لم يسرع به نسبه) اى لم يحصل له سرعة الدخول او الوصول الى الجنة من جهة شرف النسب على ما فهم من الحاشية وانما الاسراع لمراضى الله تعالى بحسن العمل (انظر الى ابن آدم) عليه السلام (قابيل) ابن نبى الله ورسوله كما قال النووى وغيره وقابيل اسم اعجمى (وابن نوح) عليه السلام (كنعان) بفتح الكاف وسكون النون الاولى بعدها مهملة وكونه ابن نوح قول مردود ومرذول هذا ما ذكره صاحب المواهب لكن ذكر فى تفسير العيون والمشكاة وغيرهما من المعتبرات على ماروى عن عكرمة ان كنعان ابن نوح عليه السلام لما سمع عن ابيه لا عاصم اليوم من امر الله الا من رحم اتخذ قبة من صفر وحمل فيها الطعام والشراب وردم بابها اى سد الخروق بالرصاص المذاب فلما علا الماء فوقها القى الله عليه البول فلا ينقطع حتى امتلأت القبة فغرق الله الكفار بالماء وغرق ببوله انتهى كلامهم (هل نفعهما نسبهما) مع ماقام بهما مما ذكره مولانا فى التنزيل (ثم انظر) بعد اعتبار شان المذكورين (الى نسبك الحقيقى) الذى نشأت عنه وبنيت عليه (فان اباك القريب) الذى تولدت عنه ونشأت منه (نطفة قذرة) اى غير نظيفة من القذر ما يستقذر لانه متولد منها فى الاصل (وجدك البعيد) الذى خلق منه ابوك آدم (تراب ذليل) لا منعة به ولا قوام له لانه خلق من الطين او التراب الحقيقى من الارض بواسطة المأكولات لانها خرجت من الارض ثم نزل الى صلب الاباء بعد الاكل بها (فكيف يليق بك التكبر بالنسب) وهذا شان نسبك ولذا قال على رضى الله تعالى عنه عجبت لابن آدم كيف يفخر واوله نطفة مذرة وآخره جيفة قذرة وهو بينهما يحمل العذرة * وروى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ياعجبا كل العجب من الشاك فى الله تعالى وهو يرى خلقه

﴿ولكن بئس ماولدوا﴾ اى الآباء المذكورون لخلوك عن الشرف فى نفسك ﴿وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيما خرجه﴾ ﴿م﴾ مسلم ﴿عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه من ابطأ به عمله﴾ الباء للتعدية وكذا فى قوله ﴿لم يسرع به نسبه﴾ يعنى من اخره عمله عن دخول الجنة او وصول المقام الرفيع لم يفد نسبه لعدم مدخله فيهما اذ السبب لهما انما هو الايمان والعمل وقد قال الله تعالى فلا انساب بينهم يومئذ ﴿انظر الى ابن آدم قابيل﴾ قاتل هابيل ﴿وابن نوح﴾ عليهما السلام ﴿كنعان﴾ قيل كون كنعان اسم ذلك الابن قول مردود وقيل انه اسم ابن زوجته وفى الاتقان اسم ابن نوح يام ﴿هل نفعهما نسبهما﴾ مع كونهما من اولاد بعض الانبياء عليهم السلام فلو كان للنسب نفع لنفعهما وليس فليس كما نقل عن تفسير العيون وغيره عن عكرمة ان كنعان حين سمع لا عاصم اليوم من امر الله اتخذ صندوقا من رصاص وجعل فيه طعامه وشرابه وسد بابه بالرصاص المذاب فلما علا الماء ابتلاه الله بالبول الى ان امتلاء الصندوق فغرقه ببوله وقد روى عنه عليه الصلاة والسلام ليدعن قوم الفخر بابائهم وقد صاروا فحما فى جهنم لكن يشكل المطلب الفخر مع الايمان وهما ليسا من اهل الايمان فلا تقريب وقد قال الله تعالى الحقنا بهم ذريتهم وقال وكان ابوهما صالحا وفى بعض الكتب لا فائدة بالنسب الا نسب فاطمة رضى الله تعالى عنها فليتأمل ﴿ثم انظر الى نسبك الحقيقى﴾ الذى كان عنصرك الاصلى منه ﴿فان اباك القريب﴾ منه ﴿نطفة قذرة﴾ يستقذر منها لا مساغ الا الى غسلها او تلوث بها ثوب ﴿وجدك البعيد﴾ الذى خلق منه ابوك آدم عليه السلام ﴿تراب ذليل﴾ يداس تحت الاقدام فاصلك تراب مهين يداس باقدام الاقوام وفصلك مما يغسل منه الابدان ﴿فكيف يليق بك التكبر بالنسب﴾ ثم لا شك ان اجدادك وآباءك ان نجوا فانما ينجون بنحو التواضع وكسب الصلاح لا بالتكبر بل لا انساب فى يوم الهول والشدة بل تلتذ الام الشفيقة المؤمنة بعذاب ولدها الكافر وقد قال الله تعالى يوم يفر المرء من اخيه وامه وابيه وصاحبته وبنيه * وقد روى عن على رضى الله تعالى عنه عجبت لابن آدم كيف يفخر واوله نطفة مذرة وآخره جيفة قذرة وهو بينهما يحمل العذرة

وعجبا ممن يعرف النشأة الاولى ثم ينكر النشـأة الآخره وعجبـا ممن ينكر البعث وهو يموت فى كل يوم ويحيى بعد النوم
واليقظة وعجبا ممن يؤمن بالجنة ومافيها من النعم ثم يسعى لدار الغرور وعجبا من المتكبر الفخور وهو يعلم ان اوله نطفة
مذرة وآخره جيفة قذرة ذكره الامام فى تفسير الكبير (والرابع) ﴿٢٧٢﴾ من الاسباب السبعة للكبر والتكبر

(الجمال وذلك) اى الكبر به (اكثر مايجرى فى النساء) فانهن به يفتخرن ويتكبرن على ازواجهن لنقصان عقلهن فان الجمال سريع الزوال وماشانه ذلك لايليق للافتخار لقوله (وهذا) اى الكبر به (ايضا جهل) كالذى قبله (اذ هو فان) اى حادث (سريع الزوال) بالعيان (لاتنظر) ايها المتكبر بجمالك (الى ظاهرك نظر البهائم وانظر الى باطنك) اهو معمور بنور العرفان مغمور بواردات الفضل والاحسان املا * نظر العقلاء اولك نطفة مذرة * بفتح الميم وكسر المعجمة اى متغيرة (خرجت) استيناف بيانى (من مجرى البول) قال الله تعالى * فلينظر الانسان مم خلق * يعنى فليعتبر الانسان ماذا خلق ثم بين اول خلقهم ليعتبروا فقال * خلق من ماء دافق يخرج من بين الصلب والترائب * اى بين صلب الرجل وترائب المرأة وهى عظام صدرها
كما فى القاضى (ودخلت فى) مجرى (آخر) البول وهو رحم المرأة (واختلطت بـ) نطفة (اخرى) اى (وآخرك)
بنطفتها لانه مركب من مائهما (وهو دم الحيض) الذى هو غذاءك مدة كونك حملا (ثم خرجت منه) اى من الفرج الآخر
(مرة اخرى) بعد خروجك اولا من فرج ابيك وقال الحسن كيف يتكبر من خرج من سبيل البول مرتين ذكره الشيخ زاده

* وروى عنه صلى الله تعالى عليه وسلم وعجبا من المتكبر الفخور وهو يعلم ان اوله نطفة مذرة وآخره جيفة قذرة * وعن جعفر الصادق رضى الله تعالى عنه وعن آبائه الكرام عجبت ان اعظم نفسى وقد خرجت من مخرج البول مرتين * قال فى مختصر الاحياء ويكفيه معنى آية واحدة قتل الانسان ما اكفره من اى شئ خلقه من نطفة خلقه فقدره ثم السبيل يسره ثم اماته فاقبره ثم اذا شاء انشره فاشار ان اول الانسان بعد كونه فى كتم العدم دهورا ولم يكن شيأ مذكورا اذل الاشياء ثم من اقذرها اذ خلقه من تراب ثم من نطفة ثم من علقة ثم من مضغة ثم جعله عظاما ثم كسوة العظام لحما فكان هذا بداية وجوده واما وسط احواله فمدة حياته الى الموت كما فى قوله تعالى ثم السبيل يسره فاحياه بعد ما كان جمادا ميتا ترابا ونطفة واسمعه بعد كونه اصم وبصره بعد عماه وقواه بعد ضعفه وعلمه بعد جهله واغناه بعد فقره واشبعه بعد جوعه وكساه بعد العرى وهداه بعد الضلال فكان فى ذاته لاشئ ثم صار شيأ فانما خلقه من التراب ليعلم انه اذل من كل ذليل ولا يليق به الا التواضع ولا يليق التعظيم الا بالله واما آخر احواله الموت المشار بقوله ثم اماته فاقبره فيعود جمادا كما فى البداية فيصير جيفة منتنة قذرة كريهة تبلى اعضاؤه وتتفتت اجزاؤه ويأكله الدود ثم صار كأن لم يكن بالامس وليته بقى كذلك بل يحيى بطول البلايا وشدائد الاحوال والافزاع فمن هذا حاله كيف يتكبر ﴿والرابع الجمال﴾ ضد القبح وعن سيبويه دقة الحسن ﴿وذلك اكثر مايجرى فى النساء﴾ وقد يجرى فى الغلمان الحسان لانجذاب القلوب يفتخرن ويتكبرن على ازواجهن لنقصان عقلهن لان الجمال سريع الزوال ﴿وهذا ايضا﴾ كالكبر بالنسب ﴿جهل اذ هو فان﴾ من الفناء ﴿سريع الزول﴾ وكل شئ ليس له بقاء فالتكبر به جهل لانه ليس ملكا لصاحبه بل بيده كيد مستعير سيزول فى اوانه ﴿لاتنظر الى ظاهرك نظر البهائم﴾ الظاهر من قبيل اضافة المصدر الى مفعوله اى نظر الرجل للبهائم وقيل النظر الى ظاهر البهائم بدون تدبر الغاية هو النظر الاول الذى يسموه نظر الحمقاء وهو شأن البهائم فان العاقل لايقنع به بل يمعن النظر ويتدبر عاقبته وفعله ﴿وانظر الى باطنك﴾ اهو معمور بمحافظة شريعة وممارسة سنة حبيب الله ﴿نظر العقلاء اولك نطفة مذرة﴾ بفتح وكسر متغيرة بيان لطريق نظر العقلاء ﴿خرجت من مجرى البول﴾ مرتين من ذكر الاب نطفة ومن فرج الام ﴿ودخلت فى﴾ مخرج بول ﴿آخر واختلطت باخرى﴾ بنطفة مذرة اخرى ﴿وهو دم الحيض﴾ مدة حملك بل هو غذاءك فيه ﴿ثم خرجت منه﴾ الفرج الآخر ﴿مرة اخرى﴾ بعد خروجك اولا من فرج ابيك

(وآخرك) اذامت (جيفة قذرة وانت بينهما) اى بين زمنى الولاة والموت (حال العذرة الرجيع) يعنى الغائط فعيل
بمعنى الفاعل لانه رجع عن حالة الاولى بعد ان كان طعاما او علفا (فى امعائك) جمع معا (والبول فى مثانتك) اى مجمع
البول (والمخاط) مايسيل من الانف من رطوبات الدماغ (فى انفك والبزاق فى فمك والوسخ فى اذنيك والدم فى عروقك
والصديد) بفتح المهملة وكسر الثانية الدم المختلط بالقيح (تحت بشرتك) اى جلدك (والصنان) بضم المهملة وتخفيف
النون ريح الابط (تحت ابطك وتغسل الغائط) عبر به بدل العذرة تفننا فى التعبير واصله المكان المنجس
من الارض سمى به الخارج للمجاورة او من اطلاق اسم المحل على الحال فتأمل (كل يوم) من الدبر (دفعة او دفعتين بيدك وتتردد) اى تقصد (الى الخلاء) هو محل قضاء الحاجة (كل يوم مرة او مرتين وكل هذا) اى المذكور مما قام بك (سبب الضعة) بفتح الضاد التواضع لاسبب الكبر (والذل والحياء فضلا عن الكبر والخيلاء) فهذا الجاهل جعل سبب الضعة سببا للكبر (والخامس) من اسباب الكبر (القوة) البدنية (وشدة البطش) بالاعضاء (والتكبر بها جهل ايضا) كاللاتى قبله (اذ الحمار والبقر والجمل والفيل كل ذلك اقوى من الانسان) ولو لا ان الله تعالى ذللها لما تمكن الانسان فيها (واى افتخار) الاستفهام للانكار (فى صفة يسبقك) اى يتقدمك (البهائم فيها) وعلاجه ان يتذكر قوة الله تعالى
وقدرته القاهرة وشدة بطشه كما قال (ربقة ٣٥ نى) وهو القاهر فوق عباده وهو الحكيم الخبير وقال ان بطش ربك
لشديد حتى يذكر ان قوته وقدرته كالعدم بالنسبة اليه (ثم انها) اى بعد هذا العيب او عدم النظر اليه سريعة الزوال
(تزول بحمى) الداء المعروف (يوم ونحوها) من الامراض وقد قيل حمى يوم تذهب نعيم سنة (فلا تقدر على حفظها)
اى القوة (ولا على تحصيلها) عند ذهابها بكبر او هرم او مرض (بل هى) اى القوة (كظل زائل) بالوصف

﴿ وآخرك جيفة قذرة و انت بينهما ﴾ بين الولادة والموت ﴿ حال العذرة الرجيع ﴾
الغائط ﴿ فى امعائك والبول فى مثانتك والمخاط ﴾ مايسيل من الانف ﴿ فى انفك والبزاق
فى فمك والوسخ فى اذنيك والدم فى عروقك والصديد تحت بشرتك ﴾ اى جلدك
﴿ والصنان ﴾ رائحة الابط ﴿ تحت ابطك وتغسل الغائط كل يوم دفعة او دفعتين بيدك
وتتردد الى الخلاء كل يوم مرة او مرتين ﴾ تخرج من باطنك ما لو رأيته بعينك لاستقذرته
فضلا عن ان تمسه او تشمه ولو ترك نفسه اياما لصار أقذر من الجيفة وأنتن من
الدواب المهملة فمن اين للمزبلة ان تفتخر بجمالها والانسان فى الحقيقة مزبلة فانه
منبع الاقذار والنجاسات بل بئر بالوعة ﴿ وكل هذا سبب الضعة ﴾ التواضع
﴿ والذل والحياء فضلا عن الكبر والخيلاء ﴾ فينبغى للعاقل ان يتأمل جنس
هذه الامور ويستحى من الكبر بل يتواضع * وقد قيل اعلم انك اشد فضاحة من المزبلة
وقد سلط عليك امراض وآلام ثم تكون أقذر من الجيف وهل يتكبر طعام الديدان
وبعدما كلتك الديدان يأكل بعضها بعضا فتبقى واحدة تموت جوعا وعن الرعاية قال
صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الله تعالى عز وجل أيعجزنى ابن آدم وانما خلقته من مثل
هذه وبزق عليه السلام فى كفه فخلق الانسان من اقذار وسكن فى اقذار وخرج
من اقذار لانه خرج من صلب ثم من ذكر الى رحم ثم خرج من مخرج القذر
﴿ والخامس ﴾ من اسباب الكبر ﴿ القوة ﴾ البدنية ﴿ وشدة البطش ﴾ الاخذ
بالعنف ﴿ والتكبر بها جهل ايضا اذ الحمار والبقر والجمل والفيل كل ذلك اقوى من
الانسان ﴾ ولو صلح ذلك لذلك لحرى تلك البهائم ان تتكبر على الكل واما ذللها
للانسان وذللناها لهم الآية فمن نعمه تعالى التى توجب التواضع للشكر ﴿ واى افتخار
فى صفة يسبقك البهائم فيها ثم انها تزول بحمى يوم ونحوها ﴾ فلا تجبر فى مدة بل لو
توجع عرق واحد فى يدك لصرت أعجز من كل عاجز وأذل من كل ذليل وانه لو سلب
الذباب منك شيأ لاتستنقذه وان بقة لو دخلت انفك او نملة دخلت اذنك لقتلتك وان
شوكة لو دخلت رجلك لاعجزتك فمن لايطيق دفع امثال هذه فكيف ينبغى له ان يفتخر
بقوته كما فى الاحياء ﴿ فلا يقدر على حفظها ﴾ اى القوة وقد قيل حمى يوم تذهب نعيم
سنة ﴿ ولا على تحصيلها ﴾ بعد الزوال بأدنى علة ﴿ بل هى كظل زائل ﴾ بالوصف

(ونوم نائم) بالاضافة او بالوصف على المبالغة كليل اليل او على المجاز الحكمي من الاسناد للمصدر تجرده كما في المواهب وغيره وماشانه كذلك لاينبغي للعاقل ان يغتربه (والسادس) من الاسباب (المال) هو معروف يذكر ويؤنث فيقال هو المال وهي المال كما في المصباح (والتلذذ بمتاع الدنيا) المتاع في اللغة كل ماتمتع به كالطعام والبز واثاث البيت (والسابع) من الاسباب وهو آخرها (الاتباع) جمع تبع كسبب واسباب (من البنين) جمع تكسير لانه اجرى مجرى جمع التصحيح في اعرابه كما في المواهب (والاقارب والغلمان والجواري والتلامذة والتقرب من السلطان وولاته) بضم الواو جمع وال (وقضاته) بوزن ماقبله جمع قاض (وهذان) السببان من السادس والسابع (اقبح انواع اسباب الكبر) وان كانت كلها قبيحة (لانه تكبر بما هو خارج عن ذات الانسان) ﴿٢٧٤﴾ كالمال والغلمان والتقرب الى السلطان (سريع الزوال والانقلاب) حتى قال بعضهم على لسان الدنيا هي الدنيا تقول بملء فيها حذار حذار من بطشي وفتكي فلا يغرركم مني ابتسام فقولي مضحك والفعل مبكي (يشترك فيه) اي في المال والاتباع يعني فيما ذكر (اليهود والنصارى) بل ذلك فيهم اكثر لان الدنيا جنتهم (لو هلك ماله او اتباعه او عزل) عن قرب السلطان او عن ولايته (او مات سنده) من سلطان او وال (كان اذل الخلق واحقرهم فأف) بالتنوين وبغيره اسم صوت بمعنى اتعذر والتضجر وقيل اسم فعل بمعنى ماذكر وهو الصحيح كما في الفتحية وغيره (لشرف) تنوينه للتحقير (يسبقك به اليهود) وغيره من الكفرة (وأف لشرف) اي تضجرت بمكتسب من المال (يأخذه السارق في لحظة) فيرجع ذلك العز بالفقر فينبغي للعاقل ان يتوجه الى الباقي الذي لايزال ويتأمل في قوله تعالى المال والبنون زينة الحيوة الدنيا اي زينة تتزين بها الانسان في دنياه والباقيات الصالحات اي الاعمال الخيرات التي تبقى ثمرتها ابد الآباد ويندرج فيها مافسرت به الصلاة الخمس والحج وصيام رمضان وسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر والكلام الطيب خير عند ربك من المال والبنين ثوابا اي عائدا وخير املا اي افضل مايأمله الانسان ويرجوه عند الله تعالى كما في القاضي وتمامه في كتابي جامع الازهار (ثم) اي بعد معرفة اسباب الكبر والتكبر فاعلم (ان للتكبر) اي تكلفه (فقط) اي لا للكبر (ثلاثة اسباب اخر) الاول (الحقد) بكسر المهملة وسكون القاف هو الانطواء على العداوة والبغضاء

﴿ونوم نائم﴾ في سرعة التقضي وعدم الحفظ ﴿والسادس المال والتلذذ بمتاع الدنيا﴾ وعلاجه يعرف من السبب السابع ﴿والسابع﴾ آخر الاسباب ﴿الاتباع من البنين والاقارب والغلمان والجواري والتلامذة والتقرب من السلطان وولاته﴾ جمع وال ﴿وقضاته﴾ وبالجملة كل من له مكاثرة ومغالبة باي طريق ﴿وهذان السببان﴾ السادس والسابع ﴿اقبح انواع اسباب الكبر لانه تكبر بما هو خارج عن ذات الانسان﴾ ويده عليه يدعارية ﴿سريع الزوال والانقلاب﴾ فاين هرامسة الدهور وقياصرة القصور واين شداد وعاد واين ارم ذات العماد التي لم يخلق مثلها في البلاد كلهم مضوا وتركوا وانه لو تكبر بفرسه مثلا او داره فمات فرسه وهدمت داره لعاد ذليلا فالمتكبر بامر خارج عن ذاته فهو ظاهر الجهل ﴿يشترك فيه اليهود والنصارى﴾ بل اكثر لان الدنيا جنتهم ﴿لو هلك ماله او اتباعه او عزل﴾ فعل مجهول اي من قرب السلطان مثلا ﴿اومات سنده كان أذل الخلق وأحقرهم فأف﴾ بالتنوين وغيره اسم صوت بمعنى اتقذر واتضجر وقيل اسم فعل بمعنى ماذكر قال في الاتقان كلمة تستعمل عند التضجر والتكره والكرب والبؤس ثم حكى فيها تسعا وثلاثين لغة وتفصيلها فيه ﴿لشرف﴾ في اعتقادك ﴿يسبقك به اليهود﴾ وهم أرذل خلق الله ﴿وأف لشرف يأخذه السارق في لحظة﴾ فتعود ذليلا مفلسا وهذه اسباب ليست في ذاته وماليس في ذاته ليس اليه دوام وجوده وهو في الآخرة وبال ونكال فالتفاخر به غاية جهل وكل ماليس اليك فليس لك وشيء من هذه الامور ليس اليك بل الى واهبه ان ابقاه بقي وان اذاله زال ومانت الاعبد مملوك لاتقدر على شيء فاذا عرفت ذلك فلابد ان يزول كبرك وتتوجه الى الباقيات الصالحات ﴿ثم ان للتكبر فقط﴾ دون الكبر ﴿ثلاثة اسباب أخر﴾ الاول ﴿الحقد﴾ بالكسر قال في المصباح هو انطواء على العداوة والبغضاء

وحقد عليه من باب ضرب كما في المصباح (كالذي يتكبر على من يرى) اي يراه (انه مثله) في اوصاف الكمال (او فوقه) فيها (ولكن) بالسكون (قد غضب عليه بسبب سبق منه) من ذلك المغضوب عليه (فاورثه) الضمير المستكن للسبب والبارز للمجرور بالكاف (حقدا) اي جعله عنده اذلك الانسان (ورسخ في قلبه بغضه) وكراهيته بسبب السوء السابق منه (فلا تطاوعه) اي فلا يوافقه (نفسه ان يتواضع له) اي على ذلك وحذف الجار من ان وان وكي المصدريات عندامن اللبس قياس كما مر في الديباجة (ويحمله) اي بغضه له (على رد الحق اذا جاء من جهته و) يحمله (على الانفة) بفتحات بالنون والفاء الاستنكاف (من قبول نصحه) لعدم اعتماده عليه (و) يحمله ايضا (على ان يجتهد في التقدم عليه) حسا ومعنى (و) الثاني من اسباب التكبر (الحسد فانه) اي الحسد (يدعو) اي من قام به (الى جحد الحق والتكبر على المحسود) ولذا امر الله تعالى بني اسرائيل بشكر نعمه التي انعمها عليهم لاما انعم به على اعدائهم لما ذكر نبه عليه القاضي البيضاوي (مع معرفته بفضله عليه) حال من ضمير يدعو اي مصاحبا الذلك (وعلاج التكبر بهذين ازالتهما) اي الحقد والحسد فلا تبغضه ولا تحسده (وسيجيء ان شاء الله تعالى) في مبحث الحسد والغضب (و) الثالث (الرياء) السابق بيانه (حتى ان الرجل ليناظر) في البحث (من الناس) من للابتداء ومفعول يناظر (من يعلم انه افضل منه) لكن لا يعمل بقضية ذلك العلم لاظهار تفضله عليه (وليس بينهما) في السابق (معرفة ولا حقد ولا حسد) فليس الكبر حينئذ لاحد ذينك السببين السابقين بل للرياء كما قال (ولكن يمتنع من قبول الحق) الذي قاله ذلك المناظر (ويتكبر عليه) اي على قبوله (خيفة ان يقول الناس انه افضل منه) علة الامتناع (ولو خلا معه بنفسه) حال المناظرة (لكان لا يتكبر عليه) لعدم وجود من يرائيه حينئذ اقول علاج هذه الثلاثة هو ان يرجع الى نفسه وينصف حتى يحصل له العلم بان الخير والشر والنفع والضر من الله تعالى فاذا اعتقد هذا يرجى ان يزول عنه العداوة والحقد والحسد والرياء ان شاء الله تعالى

وحقد عليه من باب ضرب وفي لغة من باب تعب والجمع احقاد وقيل كون السريرة مطوية على العداوة والبغضاء ﴿ كالذي يتكبر على من يرى ﴾ في بصيرته ﴿ انه مثله ﴾ في اوصاف الكمال كالعلم والصلاح والدين ﴿ او فوقه ولكن قد غضب عليه بسبب سبق منه ﴾ من المغضوب عليه ولم يقدر على انفاذه ﴿ فاورثه ﴾ اي الغضب اياه ﴿ حقدا ورسخ في قلبه بغضه فلا تطاوعه نفسه ان يتواضع له ﴾ وان كان عنده يستحق التواضع ﴿ ويحمله ﴾ ذلك ﴿ على رد الحق اذا جاء من جهته وعلى الانفة ﴾ بفتحتين الاستنكاف والتباعد ﴿ من قبول نصحه ﴾ وعلى الاقبال على الباطل ﴿ و ﴾ يحمله ﴿ على ان يجتهد في التقدم عليه ﴾ في المجالس وان علم انه لا يستحق ذلك وعلى ان لا يستحله وان ظلمه ولا يعتذر اليه وان جنى عليه ولا يسئله عما هو جاهل به ﴿ و ﴾ الثاني من اسباب التكبر ﴿ الحسد ﴾ وسيأتي بيانه ﴿ فانه يدعو ﴾ يوصل ﴿ الى جحد الحق ﴾ حتى يمتنع من قبول النصح وتعلم العلم فكم من جاهل يشتاق الى العلم وقد بقي في رذيلة الجهل لاستنكافه ان يستفيد من واحد من اهل بلده واقاربه حسدا وبغيا عليه ﴿ و ﴾ الى ﴿ التكبر على المحسود مع معرفته بفضله عليه ﴾ اي الحاسد ولكن الحسد يحمله على ان يعامله باخلاق المتكبرين وان كان باطنه علم انه فوقه ﴿ وعلاج التكبر بهذين ﴾ السببين ﴿ ازالتهما ﴾ اي الحقد والحسد ﴿ وسيجيء ان شاء الله تعالى ﴾ في مبحث الحسد والغضب ﴿ و ﴾ السبب الثالث ﴿ الرياء ﴾ وهو ايضا يدعو الى اخلاق المتكبرين ﴿ حتى ان الرجل ﴾ قيل هذا حرام لكونه رياء اهل الدين ﴿ ليناظر من الناس من يعلم انه افضل منه وليس بينهما معرفة ﴾ او كانت معرفة ﴿ و ﴾ لكن ﴿ لا حقد ولا حسد ﴾ بينهما ﴿ ولكن يمتنع من قبول الحق ﴾ منه ﴿ ويتكبر عليه ﴾ في الاستفادة ﴿ خيفة ان يقول الناس انه افضل منه ﴾ فيكون باعثه على التكبر عليه الرياء المجرد ﴿ ولو خلا معه بنفسه ﴾ بحيث لا يطلع عليه احد ﴿ لكان لا يتكبر عليه ﴾ لعل هذا اكثري والا فله يختلف باختلاف الاشخاص والطبائع اذ يجوز ان يتكبر على ذلك المناظر اما مخافة على نفسه او على اخباره الغير

﴿وقديكون الباعث على التكبر المرآت بأسباب الدنيا﴾ وهو غير الرياء المذكور قبله ﴿كمن يلبس فى بيته﴾ منفردا عن الناس ﴿ما لايلبس عند الناس﴾ لئلا ينظروا اليه بعين الاستصغار ﴿ويستنكف من حمل حوائجه بين الناس ويحمله فى الليل﴾ اى عند عدم رؤية الناس له ﴿او﴾ فى النهار ﴿حيث لايراه الناس﴾ ﴿٢٧٦﴾ لانه مراءاتهم بذلك الفعل الدنيوى وحكم هذا الرياء الكراهة تنزيها ذكره المحشى خواجه زاده

﴿المبحث الرابع﴾

﴿فى علامة﴾ وفى نسخة علامات ﴿الكبر﴾ القائم بالانسان بطبعه ﴿والتكبر﴾ اى المتكلف قيامه ﴿اعلم﴾ ايها الصالح للخطاب ﴿ان الكبر﴾ قديكون لخفائه فى نفسه ﴿يخفى على صاحبه حتى يظن﴾ وفى نسخة يظنه وضمير الفاعل والمفعول لواحد وهو من خصائص افعال القلوب ﴿انه برئ منه﴾ وهذا ادق انواعه لايدرك الا بمزيد التنبه له ﴿فلابد من بيان اخلاق المتكبرين﴾ اخلاق جمع خلق بضم اوليه ويسكن ثانيها تخفيفا وهو الملكة للنفس المدركة بالبصيرة ﴿حتى يعرض﴾ بفتح اوله وكسر ثالثه ﴿كل سالك﴾ فى طريق الله تعالى ﴿نفسه عليها﴾ اى على الاخلاق المذكورة ﴿فيميز﴾ بضم التحتية الاولى وكسر الثانية اى يفصل او بفتح الاولى وسكون التحتية اى يفصل ﴿الخبيث من الطيب فلايغره الغرور﴾ بفتح المعجمة فعول من الغرور الخادعة والمراد هنا ابليس قال الله تعالى ولايغرنكم بالله الغرور ﴿فمنها ان يحب قيام الناس له﴾ عند قدومه ﴿ولا﴾

﴿وقديكون الباعث على التكبر المرآة بأسباب الدنيا﴾ وحكم هذا هو الكراهة تنزيها ﴿كمن يلبس فى بيته مالايلبس عند الناس﴾ لئلا ينظروا اليه نظر الاستصغار لكن قالوا ينبغى لكل ان يتزيى بزىّ نوعه سيما للعلماء ليأمن اذدراء الناس ولئلا يسقط فى اعينهم ولذا قال ابو حنيفة عظموا اعمامكم ووسعوا اكمامكم وقالوا من تزيى بغير زىّ نوعه فأدبوه * قال المناوى فى شرح حديث كان له برد يلبسه فى العيدين والجمعة وكان يتجمل للوفود ايضا * ثم قال الغزالى وهذا كان منه عبادة لانه مأمور بدعوة الناس وترغيبهم فى الاتباع واستمالة قلوبهم ولو سقط من اعينهم لم يرغبوا فى اتباعه وكان يجب عليه ان يظهر لهم محاسن احواله لئلا تزدريه اعينهم فان اعين العوام تمتد الى الظواهر دون السرائر واخذ منه الامام الرافعى انه يسن للامام يوم الجمعة ان يزيد فى حسن الهيئة واللباس ويتعمم ويرتدى انتهى * اقول ان مثل هذا لايبعد من الخواص اذ الاصل انه اسوة يقتدى به فى فعله مالم يقم دليل خصوصه له صلى الله عليه وسلم وان ما علل به جارى فى الغير والشيخ فى قومه كالنبى فى أمته كيف والعلماء ورثة الانبياء فاذكر المصنف من الاطلاق ليس على الاطلاق فليتأمل ﴿ويستنكف من حمل حوائجه﴾ من السوق مثلا الى بيته ﴿بين الناس﴾ لئلا يسقطوه من نظرهم ﴿ويحمله فى الليل﴾ لان الاكثر عدم الرؤية ﴿او﴾ فى النهار ﴿حيث لايراه الناس﴾ عمومه او خصوصه كما عند اشرافهم او عند الغرباء وكذا الكسب بيده فانه يعمل عند الخلوة ويمتنع فى الجلوة يشكل انه قد اشير فيما سبق كما هنا ايضا ان مثله من الرياء ولو جعل من الكبر ايضا لزم التوارد او تحصيل الحاصل ويمكن ان يكون المجموع علة مستقلة على وجه يكون كل واحد جزء علة وعلة ناقصة او يكون احدهما علة للآخر والآخر علة للحكم فاعرفه

﴿المبحث الرابع﴾

﴿فى علامات الكبر والتكبر﴾ الاول ما بنفسه والثانى ما بالتكلف ﴿اعلم ان الكبر﴾ لقوة خفائه ﴿قد يخفى على صاحبه حتى يظن﴾ يعتقد ﴿انه برئ منه﴾ والحال انه متصف به ﴿فلابد من بيان اخلاق المتكبرين حتى يعرض كل سالك﴾ آخرة ﴿نفسه عليها﴾ اى على الاخلاق المذكورة ﴿فيميز الخبيث من الطيب فلايغره الغرور﴾ قيل بالفتح الشيطان كما قال الله تعالى ولايغرنكم بالله الغرور وقيل الهوى او الدنيا ﴿فمنها﴾ اى من اخلاق المتكبرين ﴿ان يحب قيام الناس له﴾ عند قدومه قيل وقد يحب القيام لكونه مجبولا على ذلك من صغره لكونه من اولاد الاشراف بلا اخطار كبر وقد يحب لرغم انف من يخالفه فى الدين وقد يحب ليظهر عظمته فيتعاونون فى نصح الدين وليس شئ من ذلك كبرا والاعمال بالنيات ولكل امرء مانوى

ولايعلم مافي القلوب غير علام الغيوب لايخفى ان الاول منظور فيه ﴿ اوبين يديه ﴾ كماهوعادة الظلمة فان خدامهم وغلمانهم قيام عند حضورهم واشنع مااعتادوا كونهم مرادا ﴿ تعظيما لنفسه ﴾ واظهارا لشرفه عليهم ولعلو منزلته لديهم * وعن علي رضي الله تعالى عنه من اراد ان ينظر الى رجل من اهل النار فلينظر الى رجل قاعد وبين يديه قوم قيام وقد قال انس لم يكن شخص احب اليهم من رسول الله عليه الصلاة والسلام وكانوا اذا رأوه لم يقوموا له لما يعلمون من كراهته لذلك واما لواجب ذلك تعظيما لشرف العلم واظهارا لمرتبة رونقه فليس بمذموم على اطلاقه كما نقل عن العيني شارح البخاري عن اسحاق السعيدي انه قال كنت أرى يحيى بن القطان يصلي العصر ثم يستند الى اصل منار مسجده فيقف بين يديه علي بن المدايني والشاذكوني وعمرو بن علي واحمد بن حنبل ويحيى ابن معين وغيرهم يسئلونه عن الحديث وهم قيام على ارجلهم الى ان تجيء صلاة المغرب ولايقول لأحدهم اجلس ولايجلسون هيبة له ولد سنة عشرين ومائة وتوفي سنة ثمان وتسعين ومائة ويقرب الى هذا الجنس ما في الفتاوى كالخلاصة يتقدم الشاب العالم على الشيخ الغير العالم والتلميذ لايفتح الكلام قبل استاذه ولايجلس مكانه وان غاب عنه ولايرد عليه كلامه ولايتقدم عليه في مشيه* لكن يشكل بما في بعض الفتاوى ايضا ان بعض المشايخ لايقوم عند قدوم العلماء ويقوم عند قدوم الاعوان فسئل عن ذلك فاجاب ان طبيعتهم مجبولة على ذلك فيتأذون من ترك القيام دون مجانسنا انتهى وذلك رضى بالمعصية وعون عليها ﴿ بلا وجدان كراهة من نفسه ﴾ بل يرضى ويكون مسرورا ﴿ لهذا الحب ﴾ حب القيام لايخفى ان الحب ضد الكراهة النفسية فالقيد ليس احترازيا بل من قبيل التأكيد اوالتوضيح كالتكرير الاطنابي ﴿ بل بقبول وركون اليه ﴾ حتى يزيد عليه حبه ويقتضي لأجله حاجته ويعين في امره فلو ترك ذلك يغضب عليه ويعادي ﴿ فان وجد كراهة وعدم اجابة ﴾ للحب المذكور ﴿ في نفسه فذلك ﴾ الحب ﴿ ميل طبعي ﴾ غير ضار لعدم دخوله تحت قدرته لكن كيف يتصور جمع هذا الحب مع هذه الكراهة وهما ضدان الا ان يقال الحب سابق وضروري والكراهة لاحق واختياري فافهم ﴿ او وسوسة ﴾ شيطانية ﴿ لايضران ﴾ اي الميل والوسوسة لعدم دخولهما تحت القدرة ﴿ كما ذكرنا في الرياء ﴾ والضرر المحبة مع عدم الكراهة كما يشير اليه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم من احب ان يمثل له الرجال قياما صفوفا فليتبوأ مقعده من النار* قال المناوي في شرحه المثول الانتصاب يعني يقومون له قياما صفوفا او بان يقام على رأسه وهو جالس ثم قال قال الزمخشري امر بمعنى الخبر كأنه قال من احب ذلك وجب له النار وذلك ناشئ من تعظيم المرء نفسه واعتقاد الكمال وذا عجب وتكبر وجهل وغرور ولايناقضه خبر قوموا الى سيدكم لان سعدا لم يحب ذلك والوعيد لمن احب

(اوبين يديه) كالجنود بين يدي الظلمة (تعظيما لنفسه بلاوجدان) بضم الواو مصدر وجد ضد فقد (كراهة من نفسه لهذا الحب بل بقبول وركون) اي ميل (اليه فان وجد كراهة وعدم اجابة) لذلك الحب (في نفسه) متعلق بوجد (فذلك الحب (ميل طبعي) غير ضار لعدم دخوله تحت قدرته (او وسوسة) من الشيطان خطرت ببال ذلك الانسان (لايضر) اي كل واحد منهما وفي نسخة لايضران على ان او بمعنى الواو (كما ذكرنا في الرياء) ومحبة ذلك مع عدم الكراهة اثمها شديد

قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من احب ان يتمثل له الرجال قياما صفوفا فليتبوأ مقعده من النار (ومنها) اى من علامات التكبر (ان لايمشى) فى حال ما (الاومعه غيره) تكثيرا لسواده وتعظيما لحضرته (يمشى خلفه) زيادة فى التعظيم والجملة حال متداخلة اومترادفة اومستأنفة* واخرج الديلمى واحمد وابن ماجه المرموز لهم بقوله (ديلم حدمج)(عن ابى امامة رضى الله تعالى عنه انه صلى الله تعالى عليه وسلم خرج يمشى الى البقيع) بفتح الموحدة وكسر القاف وسكون التحتية مقبرة اهل المدينة (فتبعه اصحابه) يمشون معه اغتناما لصحبته (فوقف وامرهم ان يتقدموا ومشى خلفهم) تواضعا منه (فسئل) بالبناء لغير الفاعل لعدم تعيين السائل اولعدم تعلق غرض بعينه (عن ذلك) المذكور من تقدمهم وتأخره (فقال انى سمعت خفق) بفتح المعجمة وسكون الفاء اى صوت (نعالكم فاشفقت) اى خفت خوفا مشوبا بالاجلال (ان يقع فى نفسى شئ من الكبر) بمشيكم ورائى فعلم من هذا انه لاامن لاحد من الكبر وان غايته المغلوبية كما فى الحاشية لخواجه زاده (ومنها) اى من اخلاق المتكبرين (ان لايزور غيره) ترفعا (وان كان يحصل من زيارته) للغير (خير له) اى لذلك الزائر او المزور (اولغيره) وبين ذلك الخير بقوله (من تعليم التواضع) ليقتدى به فيه (غفر الله)

والمراد الزيارة فى الله فلا يخالف ماتقدم من ذم زيارة الامراء ومن فى معناهم* وروى ان عمر رضى الله تعالى عنه جاء يوما الى ابى ابن كعب فالقاه وسادة فقال عمر رضى الله عنه لم احضر لهذا وانما جئتك لتفتح عنى عقدة فى قلبى فقال لاتلمنى ياامير المؤمنين

قال النووى معنى الحديث زجر المكلف ان يحب قيام الناس له ولاتعرض فيه للقيام بنهى ولابغيره والمنهى عنه محبة القيام له فلو لم يخطر بباله فقاموا له اولم يقوموا فلا لوم عليه وان احبه اثم قاموا اولا فلا يصح الاحتجاج به لترك القيام ولاينافيه ندب القيام لاهل الكمال ونحوهم انتهى* ثم المصنف اقتفى اثر الغزالى فى الاحياء فى الاكتفاء بالقيام والا فكل ماينبئ عن الترفع والتكبر كالتقدم فى المجلس وعدم المشى قدامه وعدم التكلم قبله وعدم رفع الصوت عنده والتكلم بالآداب فى حضوره ونحوها ملحق بما ذكر فالاكتفاء اما للمقايسة او الدلالة والله اعلم ﴿ومنها ان لايمشى﴾ فى خارج بيته سيما فى اسواق مدينته ﴿الاومعه غيره يمشى خلفه﴾ اوهو راكب والغير كالخدام والغلمان يمشون قدامه وسائر اطرافه ﴿ديلم﴾ الديلمى ﴿حد﴾ احمد ﴿مج﴾ ابن ماجه ﴿عن ابى امامة رضى الله تعالى عنه انه صلى الله تعالى عليه وسلم خرج﴾ من بيته ﴿يمشى الى البقيع﴾ بفتح الباء مقبرة المدينة ﴿فتبعه﴾ عليه السلام ﴿اصحابه فوقف﴾ عليه السلام ﴿وامرهم ان يتقدموا ومشى خلفهم فسئل﴾ منه عليه السلام ﴿عن ذلك فقال انى سمعت خفق نعالكم﴾ اصواتها ﴿فاشفقت﴾ حذرت ﴿ان يقع فى نفسى شئ من الكبر﴾ لعل هذا انما هو لتعليم الامر والافعروض الكبر له بعيد ولوسلم عروضه بغتة لامكن له اخراجه دفعة بلا حاجة الى هذا التقديم فيضعف به ماقال المولى المحشى فعلم من هذا انه لاامن لاحد من الكبر وان غايته المغلوبية * وعن ابى الدرداء لايزال العبد يزداد بعدا من الله تعالى مامشى خلفه وكان عبد الرحمن بن عوف رضى الله تعالى عنه لايعرف من عبيده اذ كان لايتميز عنهم فى صورة ظاهرة ثم لاشك ان الحديث دل على ان مشى الغير خلفه سبب للكبر يلزم احترازه لعل ذلك دائر على القلب فمن لايتخاطر عليه شائبة كبر لايلزم احترازه ﴿ومنها﴾ من اخلاق المتكبرين ﴿ان لا يزور غيره﴾ سيما نحو امثاله ﴿وان كان يحصل من زيارته﴾ للغير ﴿خير له﴾ للزائر او المزور ﴿اولغيره﴾ من استفاضة انوار العلوم وانجذاب الكمالات النفسية من الملكات الحميدة والسير السنية وهذا المسكين قد رضى ان يكون مع الخوالف حيث رجح على منفعة نفسه تلهى هواه واجرى ميولاته الشيطانية ﴿من تعليم التواضع﴾ كلمة من للتبعيض كانه ففيه تنبيه على فضل زيارة الكبار على من دونهم لان اثر التواضع اظهر فيه كما فى الاحتساب ان عمر رضى الله عنه زار يوما ابى بن كعب فالقاه وسادة فقال عمر لم احضر لهذا وانما جئتك لتفتح عنى عقدة فى قلبى فقال لاتلمنى ياامير المؤمنين انى سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول من دخل عليه اخ مسلم فالقاه وسادة له

انى سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال من دخل عليه اخ مسلم فالقاه وسادة له غفر الله لهما جميعا قبل ان يجلس
عليها وتمامه فى نصاب الاحتساب (ومنها) اى من اخلاق المتكبرين (ان يستنكف من جلوس غيره بالقرب منه)
مساوله فى صفة الجلوس ولا يرضى ﴿٢٧٩﴾ (الا ان يجلس) اى ذلك الغير (بين يديه) تكبرا منه عليه (ومنها
ان يتوقى) اى يجتنب (مجالسة المرضى والمعلولين) انفة (ويتحاشى) اى يتنزه (عنهم) تكبرا وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعثمان ابن ابو العاص ضع يدك على الذى يألم من جسدك وقل بسم الله ثلاثا وقل سبع مرات اعوذ بالله وقدرته من شر ما اجد واحاذر قاله له وهذه الرقية لم يكن مختصة به ذكره ابن الملك (ومنها ان لا يتعاطى) اى لا يتناول (بيده شغلا) بضم اوله (فى بيته) فقد كان سيد البشر يفعل ذلك فى بيته الامور يقم بيته ويخصف نعله ويرفع دلوه ولقد كان لكم فى رسول الله اسوة حسنة كما فى المواهب (ومنها ان لا يحمل متاعه الى بيته) ترفعا وتكبرا (وكان صلى الله تعالى عليه وسلم يفعل هذه المنفيات) التى عدم فعلها من علامات الكبر (ومنها ان يستنكف عن لبس الدون من الثياب) كالثوب المرقع
والخشن ترفعا وتعاظما (وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم فيما خرجه) ابو داود المرموز له بقوله (د) (عن ابى امامة)
الاولى من حديث ابى امامة لانه يوهم انه عليه السلام نقله عن ابى امامة (البذاذة) بفتح الموحدة وتخفيف المعجمتين رثاثة الهيئة
(من الايمان) يعنى اختيار البذاذة مع القدرة على النفيسة بلا وجدان كراهة فى القلب اثر ناش من الايمان كما فى الحاشية

غفر الله لهما جميعا قبل ان يجلس عليها ففيه ايضا بيان حصول الخير لهما واستحباب
القدوم بنفسه لاجل العلم ومسئلته ﴿ومنها ان يستنكف من جلوس غيره بالقرب منه﴾
فرارا من ايهام تساوى المنزلة معه والغير فى اعتقاده من الخسائس ﴿الا ان يجلس﴾
ذلك الغير ﴿بين يديه﴾ بعيدا منه كالتلميذ فرضاه فى ذلك الجلوس ﴿ومنها ان يتوقى
مجالسة المرضى والمعلولين ويتحاشى عنهم﴾ لعل هذا ما يكون لداعى الكبر والا فنقل
جواز الفرار من الامراض السارية باذنه تعالى لكن فى الاحياء دخل رجل وعليه
جدرى قد تقشر على رسول الله وعنده اصحابه يأكلون فما جلس بجنب احد الا قام
من جنبه فاجلسه عليه السلام بجنبه وكان ابن عمر رضى الله تعالى عنهما يقعد على
المائدة من رأى من المجذوم والابرص والمبتلى ﴿ومنها ان لا يتعاطى﴾ لا يتناول
﴿بيده شغلا فى بيته﴾ روى ان عمر بن عبد العزيز اتاه ليلة ضيف وكان يكتب وكاد
السراج يطفئ فاراد الضيف اصلاحه فقال ليس من الكرم استخدام الضيف فاراد
ان ينبه الغلام قال اول نومة نامها فقام بنفسه فملأ المصباح زيتا فقال الضيف قمت انت
يا امير المؤمنين فقال ذهبت وانا عمر ورجعت وانا عمر وخير الناس من كان عند الله
متواضعا ﴿ومنها ان لا يحمل متاعه الى بيته﴾ بنفسه ﴿وكان صلى الله تعالى عليه
وسلم يفعل هذه المنفيات﴾ وقال على كرم الله وجهه لا ينقص الرجل من كماله ما حمل
من شئ الى عياله وفى حديث الجامع كان صلى الله تعالى عليه وسلم يخيط ثوبه ويخصف
نعله ويعمل ما يعمل الرجال فى بيوتهم وفيه ايضا يركب الحمار ويخصف النعل
ويرقع القميص ويلبس الصوف ويقول من رغب عن سنتى فليس منى * قال المناوى
عن ابن مسعود كانت الانبياء يستحبون ان يلبسوا الصوف ويحلبوا الغنم ويركبوا
الحمار وقال عيسى عليه السلام بحق اقول انه من طلب الفردوس فغذاء الشعير له والنوم
على المزابل مع الكلاب كثير وفيه ندب خدمة الرجل نفسه وانه لا دناءة فى ذلك ﴿ومنها
ان يستنكف عن لبس الدون من الثياب وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم فيما خرجه﴾
﴿د﴾ ابو داود ﴿عن ابى امامة البذاذة﴾ بفتح الباء رثاثة الهيئة وخلوقة الثياب
وقيل الدون من الثياب ﴿من الايمان﴾ مع القدرة على النفيسة بلا وجدان كراهة
فى القلب وعن زيد بن وهب رأيت عمر بن الخطاب خرج الى السوق وبيده الدرة عليه
ازار فيه اربع عشرة رقعة بعضها من ادم وقال عيسى عليه السلام جودة الثياب خيلاء
القلب وكان اويس القرنى رضى الله تعالى عنه الذى لاجله قال صلى الله تعالى عليه
وسلم انى لاجد نفس الرحمن من قبل اليمن وكان هو يجمع قطع الخرق من المزابل

وهذا ان قصد به تواضعا وزهدا وكفاية للنفس عن الفخر لاشح بالمال واظهار الفقر والافلاس منه (ومنها) اى من اخلاق المتكبرين (ان يستنكف) اى يأنف (عن دعوة الفقير) اذا دعاه (لاعن دعوة الغنى) لغناه (و) لاعن دعوة (الشريف) لشرفه (ومنها ان يستنكف عن قضاء حاجة الاقرباء) بفتح الهمزة وسكون القاف وكسر الراء جمع قريب (والرفقاء) جمع رفيق اى المرافقين من اهل وعيال او الاصحاب فى سفر او حضر كما فى الفتحية (فى السوق) صفة للرفقاء او حال منه لتعريفه بالجنسية (خصوصا) اى اخص خصوصا (شراء الاشياء الخسيسة) لكونها مالا يتعاطاها عادة الاالخدام وصغار الاخدام (كالصابون) اسم معرب معروف (والكبد والكرش) بكسر فسكون وعاء الفرث (والحناء) بكسر المهملة وتشديد النون ممدودا ورق شجر الناغية (والنورة) ويقال لها الجير (والمصطكى والمشط) بضم فسكون (ومنها ان يثقل عليه تقدم الاقران) حسا (فى المشى) امامه (والجلوس) فى محل اعلى من محله (بحيث ان مشى) ظرف التقدم او حال منه اى ملابسا ذلك التقدم بهذه الحيثية واما عند عدم الملابسة بان يكون بينهما اشخاص ادون منه ظاهرا فلا كما فى الحاشية (او جلس) (فان) مصاحبا (باحدهم يمشى خلفه ويجلس تحته) على سبيل الاتفاق (متصلا به) فى المشى والجلوس فلا يرضى بذلك

ويغسلها ويضم بعضها الى بعض ويلبسها ومن احاديث الجامع ان الله يحب المؤمن المتبذل اى تارك الزينة تواضعا المحترف الذى له صناعة يكتسب بها الذى لايبالى مالبس اهو من الفاخرة او ادنى اللباس واقله قيمة لان ذلك دأب الانبياء ومنهج الحكماء قال بعضهم البس من الثياب مايخدمك ولا يستخدمك * قال الغزالى الذين ينظفون ثيابهم ويطلبون الثياب الرفيعة لافرق بينهم وبين العروس التى تزين نفسها طول النهار ولافرق بين عبادة الانسان نفسه وبين عبادته صنما ومن رأى ثوبه بحيث يلتفت اليه قلبه فهو مشغول بنفسه وقال البس مايدفع الحر والبرد ويستر العورة وهو كساء يغطى به رأسه واوسطه قميص وقلنسوة ونعلان واعلاه ان يكون معه منديل وسراويل * وروى ان يحيى بن زكريا عليهما السلام لبس المسوح حتى نقبت جلده فقالت امه البس مكان المسح جبة من صوف ففعل فاوحى الله تعالى اليه يا يحيى انت على الدنيا فبكى ونزعها وعاد كما كان وقال ايضا وكانت قيمة ثوب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عشرة دراهم واحتذى نعلين جديدتين فاعجبه حسنهما فخر ساجدا وقال تواضعت لربى خشية ان يمقتنى ثم خرج بهما الى اول مسكين لقيه فاعطاه اياهما واشترى على رضى الله تعالى عنه ثوبا بثلاثة دراهم فلبسه وهو خليفة وقطع كميه من رسغ وقال الحمد لله الذى هذا من رياشه وتمامه فى المناوى ﴿ومنها ان يستنكف عن﴾ اجابة ﴿دعوة الفقير﴾ وان يحضر الى ضيافته ﴿لاعن دعوة الغنى والشريف﴾ حيث يجيب دعوتهما وقد كان الفقراء افضل من الاغنياء وان كانوا شاكرين ماداما الفقراء صابرين وايضا فى طعامهم بركة وجبر قلوبهم وكسر صولة النفس قال صلى الله تعالى عليه وسلم انظروا الى من هو دونكم ولا تنظروا الى من هو فوقكم فانه اجدر ان تزدادوا نعمة الله تعالى * وعن ابى ذر اوصانى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان احب المساكين وادنو منهم وقد نهى عليه السلام عائشة رضى الله تعالى عنها عن مخالطة الاغنياء * وعن عمر اياكم والدخول على اهل النعمة وحين سأل هرقل من ابى سفيان عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هل يتبعه اشراف الناس او ضعفاؤهم فقال بل ضعفاؤهم قال هرقل هم اتباع الرسل وعن البخارى انه قال عليه الصلاة والسلام حين مر به الغنى والمسكين فى المسجد هذا يعنى المسكين خير من ملئ الارض من مثل هذا يعنى الغنى ﴿ومنها ان يستنكف عن قضاء حاجة الاقرباء والرفقاء﴾ من الاهل والاولاد ﴿فى السوق خصوصا شراء الاشياء الخسيسة كالصابون والكبد والكرش والحناء والنورة والمصطكى والمشط ومنها ان يثقل عليه تقدم الاقران فى المشى والجلوس بحيث﴾ ظرف التقدم او حال منه ﴿ان مشى او جلس باحدهم يمشى خلفه ويجلس تحته متصلا به﴾ اى ملابسا ذلك التقدم بهذه الحيثية

﴿ فان اتفق ذلك ﴾ التقدم فى المشى والجلوس ﴿ فاما ان يذهب ويفارق فلا يمشى ولا يجلس ﴾ معه اصلا ﴿ او يبعد عنه فى المشى والجلوس بحيث يكون بينهما ﴾ اى بين ذلك و بين اقرانه ﴿ اشخاص ممن يعلم كل احدانهم ﴾ اى الاشخاص ﴿ ادون منه ﴾ من المتكبر ﴿ ليظهر ﴾ بين الناس ﴿ انه اختار التواضع اذلو كان متصلا مؤخرا عنه ﴾ فى المشى والجلوس ﴿ لظن انه ادون منه ﴾ وذلك يخف على نفوس المتكبرين اذيوهمون انهم تركوا مكانهم بالاختيار والتفضل فيكون قد تكبر وتكبر باظهار التواضع ايضا ﴿ ومنها عدم قبول الحق عند مناظرة الاقران من صاحبه ﴾ لئلا يظن الناس اعلميته ويهان عليه ويسقط من نظرهم ﴿ وعدم الاعتراف بخطاء ﴾ مع انه يعلم كونه فى خطأ ﴿ و ﴾ عدم ﴿ الشكر له ﴾ لصاحبه على اعلامه وارشاده الى الحق الاولى مع ان اللائق بحاله عند ذلك هو الشكر وعدم ذلك القبول ﴿ اما لعدم الاصغاء والتأمل فى كلامه احتقارا واستصغارا له ﴾ يعنى لا يصغى لكلامه لعدم اعتنائه بكلامه لانه فى اعتقاده حقير وصغير وكذا عدم تأمله لا يخفى ان قوله عدم الشكر وعدم الاعتراف يقتضى فهم كلام صاحبه وقوله هذا يقتضى جانب عدم فهمه فافهم قيل هنا كما فعله المدرسون مع تلاميذهم وان كان الحق فى ايديهم وكما فعل الكفرة مع القرآن لا يخفى الكلام فى المناظرة وهماليسا بمناظرة وان عدم اعتراف الاستاذ من التلميذ يجوز لمصلحة كتشحيذ الاذهان واختبار الافهام وعدم زوال اعتقاد التلميذ فى حق استاذه فيخل بتعلمه كما نقل عن بعض ﴿ او عنادا ومكابرة ﴾ اى اصرارا على الباطل ونصرة للباطل وتقوية له مع العلم به ﴿ فكل هذه ﴾ المذكورات ﴿ ان كان فى الملأ فقط فرياء ﴾ وليس فيه كبر فيعالج بما ذكر من القطع الطمع عن الناس وغير ذلك من ادوية الرياء ﴿ وان كان فيه ﴾ اى فى الملأ ﴿ وفى الخلوة ﴾ جميعا ﴿ فكبر ﴾ فينبغى ان يدوام التواضع والمسكنة حتى يظهر فى قلوبهم انواع العلوم الربانية واصناف المعارف السبحانية كالتراب لتواضعه تحت الاقدام اظهر الله تعالى فيه انواع الثمار والطعام وكان صلى الله تعالى عليه وسلم خفيف المؤونة لين الخلق كريم الطبيعة جميل المعاشرة طلق التوجه بساما من غير ضحك محزونا من غير عبوس رقيق القلب رؤفا رحيما لم يتجشأ قط من شبع ولم يمد يده لطمع يعود المريض ويشيع الجنازة ويجيب الدعوة

(فان اتفق ذلك) اى تقدم الاقران فى المشى والجلوس يعنى وقع فيه بحكم الوقت (فاما ان يذهب) عن ذلك المكان الى مكان آخر (ويفارق) عنه (فلا يمشى ولا يجلس) فيما ذكر (او) لا يفارق ولا يذهب الا انه (يبعد عنه فى المشى والجلوس) حتى لا يعد عرفا بينهما نسبة يبتنى عليها الخفض والرفع (بحيث يكون بينهما اشخاص ممن يعلم كل احد) من الناس (انهم) اى اولئك الفاضلين بينه وبين من تقدم عليه من الاقران (ادون منه) مقاما (ليظهر) بهذا الوجه الاخير (انه اختار التواضع) والتنزل عن محله الذى احل فيه هذه الفواضل (اذ لو كان متصلا) بذلك القرين (مؤخرا عنه) مشيا او مجلسا (لظن) بالبناء للمفعول (ادون منه) فلدفع ذلك فصل باولئك (ومنها) اى من اخلاق المتكبرين (عدم قبول الحق) مع علمه انه الحق (عند مناظرة الاقران) فى المسائل (من صاحبه) متعلق بعدم قبول لئلا يظن الناس انه اعلم منه وان كان محقا (وعدم الاعتراف بخطائه) وان كان عنده علم ذلك فى نفسه (و) عدم (الشكر له) بهداية الله من الخطاء الى الصواب (اما) بكسر الهمزة تفصيل للداعى لعدم القبول (لعدم الاصغاء) اى الميل بحسن الاستماع (والتأمل فى كلامه احتقارا او استصغارا له) اى لاجلهما كما فعله المدرسون مع تلاميذهم وان كان الحق فى ايديهم وكما فعل الكفرة مع القرآن فانهم فاجاؤا بالرد قبل تأملهم فيه قال الله تعالى بل كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه ولما يأتهم تأويله (بريقة ٣٦ ني) (او عنادا) مع ظهور الامر (ومكابرة فكل هذه) اى كل واحد منهما (ان كان فى الملأ) اى فى كبار الناس لانهم يملاؤن عين الناظرين (فقط فرياء) لان الداعى له فى طلب التقدم عندهم سمعة العلم وصيته (وان كان فيه وفى الخلوة فكبر) على الحق وبطره ودفعه فينبغى للمؤمن ان يداوم التواضع والمسكنة حتى يظهر فى قلوبهم انواع العلوم الربانى واصناف المعارف السبحانى كما اظهر الله فى التراب انواع الاطعمة

والثمار لكونه متواضعا تحت الاقدام فاذا قال فى المثنوى ❊ ازبهاران كى شود برسر سنك ❊ خاك شو تا كل برويد رنك رنك ❊ وكان صلى الله تعالى عليه وسلم خفيف المؤنة لين الخلق كريم الطبيعة جميل المعاشرة طلق الوجه بساما من غير ضحك محزونا من غير عبوس رقيق القلب رؤفا رحيما لم يتجشأ قط ﴿٢٨٢﴾ من شبع ولم يمد يده الى طمع يعود المريض ويشيع الجنازة ويجيب الدعوة ويقبل الهدية ويعلف البعير والشاة ويركب الحمار ويخصف النعل ويرقع الثوب ويأكل مع الخادم ويطحن معه اذا عيى ويقيم حوائج البيت ويحمل حاجته فى السوق الى اهله ويصافح مع الغنى والفقير ويبدأهم بالسلام ويسلم على الصبيان اذا مر بهم ولهذا قيل من رأس التواضع ان يبدأ بالسلام من لقيه هكذا ينبغى ان يحرر هذا المبحث كما فى التوفيق والاحياء

﴿المبحث الخامس﴾

هو اخر مباحث الكبر (فى اسباب الضعة) بفتح المعجمة (والتواضع) اى المتكلف قيامه (وفوائدهما) وفى نسخة وفائدتهما ولعله انما ذكره فى مبحث الكبر تحقيقا للمقابلة فان الاشياء تعرف باضدادها والا فكان حقه ان يذكر فيما بعد فى الاخلاق الحميدة فالتواضع ضد التكبر * وقيل خفض الجناح لاهل الصلاح * وقيل التكبر * على الاغنياء والتذلل للفقراء واعرفه المصنف بانه الركون الى رؤية النفس دون غيره (اما الاولى) اى اسباب الضعة (فهى معرفة نفسه من اين الى اين) اى من اى موضع جاءت والى اى موضع تذهب يعنى اولها نطفة مذرة وآخرها جيفة قذرة او تعرف

(تستولى)

قال فى الروضة على رواية ابى سعيد ولا يحتقر ما دعى اليه ولو الى كراع ويقبل الهدية ولو حشف التمر ويعلف البعير والشاة ويركب الحمار ويخصف النعل ويرقع الثوب ويأكل مع الخادم ويطحن معه اذا اعيى ويقيم حوائج البيت ويحمل حاجته فى السوق الى اهله ويتصافح مع الغنى والفقير ويبدأهم بالسلام ويسلم على الصبيان اذا مر بهم ولهذا قيل من رأس التواضع ان يبدأ بالسلام من لقيه كذا نقل عن التوفيق والاحياء

﴿المبحث الخامس﴾

آخر مباحث الكبر ﴿ فى اسباب الضعة ﴾ بفتح المعجمة ﴿ والتواضع وفوائدهما ﴾ من قبيل استكشاف الاشياء بالاضداد فالتواضع ضد التكبر وقيل خفض الجناح لاهل الصلاح * وقيل التكبر للاغنياء والتذلل للفقراء وعرفه المصنف بالركون الى رؤية النفس دون غيره ﴿ اما الاولى ﴾ اسباب الضعة ﴿ فهى معرفة نفسه من اين الى اين ﴾ من تراب ثم نطفة ثم علقة ثم مضغة ثم جسم جاد ثم نفخ الروح فيه ووكلت به الامراض الى ان كان آخره الموت والبلى وتفرق الاجزاء وغذاء الديدان وتناد الهوام والحشرات فى المهان والعذاب قيل عن الرعاية ما حاصله ارأيت من حكم عليه بضرب الف سوط وحبس لاجله فى سجن ينتظر متى يخرج ويضرب كيف ذلته فى السجن وتوقعه فى كل وقت ان يخرج الى العرض فيضرب فكذا من فى سجن الدنيا وقد وجب عليه العذاب لا يدرى متى يخرج من الدنيا فيعرض على العذاب فهو فى خوف العذاب يتوقع الموت فيعمى بعد البصر ويصم بعد السمع ويبكم بعد النطق وتقطع اوصاله فيكون جيفة منتنة وقذرة مستوحشة ثم يحييه الله تعالى الى اهوال القيامة فزفير جهنم فى سمعه وركوب الصراط لابد منه فالعرض على المولى للسؤال لكل عمله فالامر الى عذاب لا يمكن تغييره فى غاية هوان وضعف وذل فاذا تفكر العبد كيف كان مبدأه واصله ونصله وما يرجع اليه من الموت والقبر والبلى والعذاب فلا جرم زال عنه الكبر ولزمه الخضوع والذلة والتواضع والشكر للنعم والانكسار لعل هذا معنى ما يقال يكفى فى هذه المعرفة ان يعرف معنى سبع آيات قتل الانسان ما اكفره من اى شئ خلقه من نطفة خلقه فقدره ثم السبيل يسره ثم اماته فاقبره ثم اذا شاء انشره فقد اشارت الى اول خلق الانسان واوسطه وآخره فخلق من كتم العدم بعد ان لم يكن شيأ مذكورا ولا شئ اخس من العدم ثم خلقه من اذل الاشياء ثم من اقذرها لانه من تراب ثم من نطفة ثم من علقة ثم من مضغة ليس لها حياة وقوة وسمع وبصر ثم خلق ذلك كله فهذا معنى قوله من اى شئ خلقه من نطفة خلقه فقدره ثم امتن بقوله ثم السبيل يسره وهذه اشارة الى ما تيسر له فى مدة حياته الى الموت وهو بعد على غاية النقصان

انه من مخرج البول الى التراب كما فى الحاشية والمواهب (ومعرفة عيوب) التى سترها الله تعالى عليه ولو كشف
لفضح بين العباد وقال المحشى والمراد بالعيوب العيوب الباطنة المذكورة سابقا من قوله اولك نطفة مذرة الخ
* وقد يحتمل عيوب الظاهرة كالعمى والعصم والفلج والزمن وغير ذلك وقد يحتمل ان يكون المراد منها الذنوب والمعاصى
انتهى كلامه (غوائل الكبر) اى مهلكاته ليمتنع عنه ويجتهد فى ازالته (وفوائد التواضع) لله تعالى
ليتشوق النفس الى تحصيله (وفضائله) جمع فضيلة الكمال القائم به وبين الفضائل بقوله (من كونه) اى التواضع (من اخلاق الانبياء) قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اوتيت مفاتيح خزائن الارض فخيرت بين ان اكون نبيا عبدا اونبيا ملكا فاوحى جبرائيل عليه السلام ان تواضع فاخترت ان اكون نبيا عبدا فاوتيت على ذلك اول من تنشق الارض عنه يوم القيامة واول الشافع كما فى التنبيه (والاولياء) روى عن عمر بن عبد العزيز انه اتاه ذات ليلة ضيف فلما صلى العشاء كتب شيأ والضيف عنده فاراد السراج ان يطفئ فقال الضيف ياامير المؤمنين اقوم الى المصباح فاصلحه فقال ليس من مروة الرجل ان يستعمل ضيفه فقال انبه الغلام قال لاهى اول نومة نامها
فقام عمر واخذ البطة فملأ المصباح فقال الضيف قمت بنفسك ياامير المؤمنين قال قمت وانا عمر وقعدت وانا عمر وخير
الناس من كان متواضعا كما فى التنبيه (والعلماء والصالحين) وكانوا اعز الناس عند الخالق وعند الملائكة وعند الله
لانه ماتواضع احد الازاده الله رفعة ذكره المصنف فى حاشيته

تستولى عليه الامراض والعلل وتتضاد فيه الطبائع ويهدم بعضها بعضا فيمرض كرها
ويجوع كرها ولا يأمن فى لحظة من الموت والآفات ثم آخره الموت والتعرض للعقارب
والحساب فان من اهل النار فالخنزير خير منه فمن اين يليق به الكبر وهو عبد مملوك
لايقدر على شئ واليه اشار بقوله ثم اماته فاقبره ثم اذا شاء انشره ﴿ ومعرفة
عيوب غوائل الكبر ﴾ ليمتنع عنه ويجتهد فى ازالته ﴿ و ﴾ معرفة ﴿ فوائد التواضع
وفضائله ﴾ ليتشوق الى تحصيله ﴿ من كونه ﴾ بيان للفضائل ﴿ من اخلاق الانبياء ﴾
عليهم الصلاة والسلام كما روى عنه صلى الله تعالى عليه وسلم اوتيت مفاتيح خزائن
الارض فخيرت بين ان اكون نبيا عبدا ونبيا ملكا بكسر اللام فاوحى جبرائيل ان
تواضع فاخترت ان اكون نبيا عبدا فاوتيت على ذلك ان اكون اول من تنشق الارض
عنه يوم القيامة واول شافع كذا نقل من القنية وفى الفيض عن ابى نعيم فى الحلية اوحى
الله تعالى الى موسى اتدرى لم اصطفيتك على الناس برسالاتى وبكلامى قال لايارب
قال لانه لم يتواضع الى احد قط تواضعك ﴿ والاولياء ﴾ رحمهم الله تعالى وقد سمعت
قريبا قصة عمر بن عبد العزيز ونقل عن تفسير ابى السعود ان ميمون بن مهران كان عنده
ضيف فاستعجلت جاريته بالعشاء فاراقت القصعة على رأس سيدها فقال سيدها احرقتنى
فقالت يامعلم الخير ومؤدب الناس ارجع الى مايقول تعالى والكاظمين الغيظ قال كظمت غيظى
قالت زد فان الله تعالى يقول والعافين عن الناس قال عفوت عنك قالت زد فان الله
تعالى يقول والله يحب المحسنين قال انت حرة لوجه الله تعالى ﴿ والعلماء ﴾ العاملين
﴿ والصالحين ﴾ وكانوا اعز الناس عند الخلق وعند الملائكة وعند الله تعالى لانه
ماتواضع احد الازاده الله تعالى رفعة كذا نقل عن المصنف فى الحاشية وفى حديث
الجامع من تواضع لله رفعه الله تعالى وقيل التواضع لله ان يضع نفسه حيث وضعها الله
تعالى من العجز وذل العبودية تحت اوامره سبحانه وتعالى ليكون عبدا فى كل حال
فيرفعه بين الخلائق وعن الطبرى فى التواضع مصلحة الدارين فلو استعمله الناس
فى الدنيا زالت من بينهم الشحنا واستراحوا من نصب المهاباة والمفاخرة ولذلك
قيل من اراد الرفعة فليتواضع لله تعالى الا ترى ان الماء لما نزل الى اسفل الشجرة
صعد الى اعلاها فكأن سائلا سئله كيف صعدت هنا وانت فى الذل فقال لسان
حاله من تواضع لله رفعه الله قال فى الحكم ماطلب لك شئ مثل الاضطرار
ولا اسرع بالمواهب اليك مثل الذلة والافتقار كذا فى الفيض ملخصا

(ومحمودا عندالله تعالى وسببا لرفعة الدرجات فى اعلى عليين) فثبت ان التواضع من احسن الاخلاق وكان الصالحون من اخلاقهم التواضع فوجب علينا ان نقتدى بهم وامر نبينا عليه السلام بالتواضع فقال واخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين وقدمدح عباده المؤمنين بالتواضع فقال وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا الآية يعنى بالتواضع ووصف الكفار بالكبر فقال تعالى انهم كانوا اذا قيل لهم لا اله الا الله يستكبرون وقال ان الذين يستكبرون عن عبادتى الآية كما فى التنبيه * ثم بين ما هو لازم للعبد بقوله (وكان القياس ان ينزل العبد نفسه منزلته) اى العبد يعنى ان القياس فى التواضع على سائر الاخلاق الحميدة التنزيل المذكور لا الحط عن مرتبتها شرعا وعرفا ولكن ترك هذا القياس فيه لكون النفس مائلة بالطبع الى العلو فلو نزلت منزلتها لخرجت عن مرتبة الاستواء كما فى الحاشية (لا) منزلة (دونها) اى النفس تواضعا (ولا) منزلة (فوقها) اى فوق النفس ترفعا (كالشجاعة) المتوسطة (بين التهور) هو الوقوع فى الامر بلا روية (والجبن) هو الخوف المانع من ذلك رأسا (والعفة) المتوسطة (بين الشره) هو الحرص على الامور (والخمود) عنه (والسخاء) المتوسط (بين البخل) هو التقتير (والاسراف) هو مجاوزة الحد فى النفقة (فان خير الامور اوساطها) كما جاء كذلك فى الحديث والجملة علة لقوله ان ينزل العبد الخ (لكن) بالنون الساكنة استدراك من قوله وكان القياس (لما كان النفس) ذكر الفعل لما ان تأنيث النفس مجازى (وهذا) وانث الخبر لوجوب تأنيث ما اسند لضمير المؤنث مطلقا فقال (مائلة بالطبع الى العلو) على الاقران (كان الاحوط) اى الاكثر احتياطا (والانسب حطها عن مرتبتها) شرعا وعرفا (قليلا) اخراجا لها عما يدعو اليه من العلو وكان الثانية جوابا لما وقليلا صفة مصدر محذوف (اذ ربما) اذ تعليلية وربما للتكثير (لايدرى) اى العبد (مرتبتها فينزل نفسه فوقها غفلة) عن مقامه (وحبا للعلو اذ حب الشئ يعمى ويصم) وهذا تلميح لحديث حبك الشئ يعمى ويصم

﴿و﴾ من كونه ﴿محمودا عندالله تعالى وسببا لرفعة الدرجات فى اعلى عليين﴾ وقد امر الله حبيبه عليه السلام بالتواضع فقال واخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين وقدمدحهم بقوله تعالى وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا اى تواضعا * وفى الروضة اوحى الله تعالى الى عيسى عليه السلام اذا اردت ان تطير مع الملائكة فى الجنة فكن فى الدنيا مع الخلق كالهامة مع الطيور وكن بالتواضع مع الضعفاء كالارض تحت اقدامهم وليكن ما فى يديك كالماء الجارى فى النهر لجميع الخلق وكن مشرفا على الخلق كالشمس على الدنيا وكن حارا فى طاعتى كالنار وكن خائفا وجلا كالورق مع الشجر وكن هينا لينا مع الخلق كالجمل فى يد الجمال وكن خفيفا عند حاجات الناس كالتراب عند الريح وكن ثقيلا عند المعصية كالصخرة الصماء ﴿وكان القياس ان ينزل العبد نفسه منزلته﴾ اى العبد اذ منزلة العبد هو الذل والضعف والحقارة فتكبره خارج عن مقتضى القياس وقيل اى قياس التواضع على سائر الاخلاق الحميدة التنزيل المذكور ﴿لا دونها ولا فوقها﴾ شرعا وعرفا ﴿كالشجاعة بين التهور﴾ هو الوقوع فى امر بلا روية ﴿والجبن والعفة بين الشره﴾ الحرص الشديد ﴿والخمود﴾ موت الشهوة وسكون لهبها فى النفس بالكلية ﴿والسخاء﴾ الجود والكرم ﴿بين البخل والاسراف فان خير الامور اوساطها﴾ وطرفى قصد الامور ذميم ﴿لكن﴾ استدراك من قوله وكان القياس ﴿لما كان النفس﴾ وفى بعض النسخ كانت وهو الاقيس ﴿مائلة بالطبع﴾ اذا خليت عن العوائق وطبعها ان تكون مائلة ﴿الى العلو كان الاحوط﴾ من الاحتياط ﴿والانسب حطها﴾ تنزيل النفس ﴿عن مرتبتها قليلا اذ ربما لايدرى مرتبتها﴾ شرعا وعرفا ﴿فينزل﴾ العبد ﴿نفسه فوقها غفلة﴾ عن مرتبته ﴿وحبا للعلو﴾ على الاقران ﴿اذ حب الشئ يعمى ويصم﴾ قيل هذا تلميح لحديث حبك الشئ يعمى ويصم واقتباس منه لا يخفى انهما مفهومان متنافيان الا باعتبارين قال فى الفيض فى شرح هذا الحديث اى يجعلك اعمى عن عيوب المحبوب واصم عن سماعها حتى لا تبصر قبيح فعله ولا تسمع فيه نهى ناصح بل ترى القبيح منه حسنا وتسمع منه قولا جميلا

وهذا معنى قول كثير يعمى العين النظر الى مساويه ويصم الاذن عن العذل فيه اى يعمى ويصم عن الآخرة اوعن طرق الهدى وفائدته النهى عن حب مالا ينبغى الاغراق فى حبه وهذا الحديث عده العسكرى من الامثال والحب لذة تعمى عن رؤية غير المحبوب وتصم عن سماع العذل فيه والمحبة اذا استولت على القلب سلبته عن صفاته انتهى ويقربه ماقال الجنيد رحمه الله تعالى اذا صدقت المحبة سقطت شروط الادب و ﴿ هذا ﴾ اى كون حط النفس عن مرتبتها احوط وانسب ﴿فى التواضع﴾ اى فى اظهار الضعة ﴿ واما فى الضعة ﴾ نفسها فالاول مافى الظاهر والثانى مافى الباطن ﴿ فالاولى ﴾ الاحرى ﴿ ان يرى ﴾ يعتقد ﴿نفسه ادنى ﴾ اذل ﴿ من كل مخلوق وهذا دأب السلف الصالحين﴾ من ساداتنا الصوفية وغيرهم ﴿حتى قال الشبلى رحمه الله﴾ قيل بكسر المعجمة وسكون الموحدة الولى المشهور بغدادى صحب الجنيد قدس سره مالكى مذهبا عاش سبعا وثمانين سنة وقبره ببغداد ﴿عطل﴾ لعله من التعطيل ﴿ذلى﴾ فاعله اى جعل ذلى ﴿ذل اليهود﴾ معطلا يعنى صار ذل اليهود معطلا بسبب كثرة ذلى لعدم بقاء ذل لهم لجميع الذل حصل له حتى لم يبق لليهود ذل وقد كان اليهود عريقا بالذل عند الناس فهذا يقتضى ان يجعل الشيخ نفسه ادنى من اليهودى الذى هو اذل الخلق فانتظر ﴿وقال ابو سليمان الدارانى رحمه الله لو اراد جميع الخلق ان يضعونى ادنى مما فى نفسى من الدناءة﴾ التى حصلت بنفسها فى نفسه ﴿ ماقدروا عليه ﴾ لعدم تصور رتبة ادنى منها اذ كل منزلة متصورة فى الحقارة فنفسى احقر منها ﴿فان اختلج﴾ اضطرب ﴿فى قلبك انه كيف يتصور ان يرى الانسان﴾ لاسيما المؤمن هذا سؤال نشأ من قول الدارانى والشبلى ﴿نفسه ادنى من فرعون وابليس﴾ وهما فى غاية الحقارة ونهاية الدناءة للقطع بكفرهما وكون كفرهما من اقبح انواع الكفر لان الكفر وان كان ملة واحدة لكنه متفاوت ككفر دعوى الالوهية والذى جمع فيه انواع جهة الكفر وتفرع على كفره انواع الفضائح والشرور والقبائح كما فى ابليس لعل اختيارهما فى المثال للاشارة الى هذين النوعين فهذا كالتصريح من المصنف فى كفر فرعون ولا يضره عدم ذكره فى امثلة من يجوز الحكم بكفره فى وصاياه التركية واما ماوقع من البعض كالدوانى فى رسالته المستقلة من عدم كفاره اقتداء بما ذكره الشيخ ابن عربى فى فصوصه واوضحه بعض شراحه كالجامى بانه مات على الايمان محتجين بقوله تعالى آلآن وقد عصيت قبل وكنت من المفسدين بان الاستفهام الانكارى بمعنى النفى والاصل فى نفى المقيد ان يرجع الى القيد فيكون المعنى ماعصيت يافرعون الان وهكذا فقد اوردوا عليهم كابن الكمال انه يلزمهم اما الكفر او الضلال للمخالفة اما النصوص المحكمة او المفسرة واما النصوص والظواهر * اقول ينبغى ان لا يكفر لكون الاحتجاج بمحتمل النص ولو ببعيد او اما الشيخ ابن عربى فقد طال فيه القيل والقال

واقتباس منه (هذا) كله (فى التواضع) المتكلف (واما فى الضعة) بفتح الضاد * قيل الضعة حالة فى النفس والتواضع حالة فى الظاهر كما فى المواهب (فالاولى ان يرى نفسه) بعين بصيرته (ادنى من كل مخلوق) حتى من فرعون وابليس ليرتفع بذلك عند الله تعالى وعن بعضهم من رأى نفسه خيرا من الزبلة كانت الزبلة خيرا منه كما فى الفتحية (وهذا) اى ان يرى النفس كذلك (دأب السلف) من الصحابة والتابعين (الصالحين) اى القائمين بحقوق الله وحقوق العباد (حتى قال الشبلى رحمه الله) بكسر المعجمة وسكون الموحدة الولى المشهور (عطل ذلى) اى جعل ذلى فى قلبى معطلا (ذل اليهود) الذى احاط بهم بالقدر الالهى اى جعله كلاشئ لقوة ذلى عليه (وقال ابو سليمان الدارانى لو اراد جميع الخلق ان يضعونى) اى ينزلونى منزلا (ادنى مما فى نفسى من الدناءة) اى لسقوط الذى انزلتها فيه (ماقدر واعليه) لان الضعة نهاية مقدور العبد (فان اختلج) اى تحرك (فى قلبك انه) على وجه الاشكال (كيف يتصور ان يرى الانسان نفسه ادنى من فرعون وابليس) وهما فى الخساسة والعبد غاية

وكثر الفتيا والاقوال فاكثر العلماء كفروه كسعد الدين * وان قيل انه غير المعروف وكعلى القارى فى رسالته المخصوصة لرد الفصوص لانه عد مواضع تخطئة الفصوص وكفر بكل الى ان قال ان لزوم التأويل انما هو فى كلام المعصوم والمتشابه لا يوجد فى كلام غير المعصوم فما يكفر واما يلزم عدم فائدة ما وقع فى عامة الفقهية من الفاظ الكفر لانه اذا فتح باب التأويلات الضعيفة والاحتمالات البعيدة لا يكفر مسلم اصلا وهكذا وهكذا ولا يبعد ان تلك الاحتمالات بعد تسليم كونها بعيدة بالنظر الى انفسها لا نسلم بعدها مطلقا بل علو شان قائلها وكماله المتكثرة والمتعددة المهمة فى مواضع سائر كتبه مستلزمة بالوجوه العقلية والطرق النقلية تقرب تلك الاحتمالات بل تيقنها * فان قيل ان تلك الاحتمالات لا تصح كونها مدلولا لالفاظها ولو التزاما ومجازا بالدلالة المعتبرة فى العربية * قلنا هذا بحث استقرائى لا بد له من سند محقق وانه عند بيان مراده من لفظه لا يخطأ بالنظر الى ما نحن فيه وان خطئ من حيث دلالته وجهل بحسبها وانه يجوز ان يكون اصطلاحا مخصوصا به وان لم يكن مناسبة بين المنقول والمنقول عنه كالمرتجل * واقول هذا هو التحقيق فى هذا المقام على وجه يزيل ارتياب اولى الافهام وقيل ان هذه الكلمات من الشيخ صادرة حال الغيبة والسكرة فيلحق بالمجانين فلا يكفر ورد بان كتابته فى تصنيفه بالادلة الدقيقة آب عنه وقيل ان ما يخالف الشرع فى الفصوص من الحاق يهودى * قال ابو السعود فى المعروضات ان كونه كذلك معروف وجمهور المشايخ وبعض العلماء كالشريف العلامة والسيوطى وابن الكمال وابى السعود نزهوه عن الكفر وحكموا بفضله بل بولايته واول بعضهم تلك الكلمات بما لا يلزمه الكفر وقال بعض لا يمكن توفيق ذلك بالشرع بطريق صحيح فليس مثل ذلك الافتراء والالحاق من الغير كما يشهده تواتر حسن حاله وشهرة علو شانه ويشهده ايضا ما وقع فى مشاهير سائر كتبه والاقرب انها من حضرة الشيخ وان التأويل لا يتصور من طريق صحيح وانه فى نفسه رجل صالح صفى والنظر الى كتبه ممنوع وقع فيه نهى سلطانى فليعتقد بحسنه ولا ينظر الى كتبه مثل ذلك كما فى فتاوى ابى السعود ورسالة ابن الكمال ورسالة السيوطى ﴿فقل﴾ فى دفع ذلك ﴿ان الله تعالى خذلهما﴾ ترك عونه ونصرته عنهما ﴿واضلهما﴾ خلق فيهما الضلالة ﴿فوقعا فيما وقعا﴾ من دعوى الالوهية وترك السجود لآدم للاستكبار وفى بعض النسخ فصارا ما صارا يرد عليه ان كان فى اضلاله تعالى مدخل منهما كصرف ارادتهما الجزئية كما هو قاعدة اهل الحق فلا يحسم الجواب مادة الاشكال والا فيلزم الجبر وما وقع فى ديباجة اللامية الشاطبية

* يعد جميع الناس مولى لانهم * على ما قضاه الله يجرون افعلا *

وما اوضحه شارحها الجعبرى اى يعتقد المجتبى كل الناس سادات تواضعا منه لله تعالى ولا يحقر احدا طائعا كان او عاصيا وتعليله يرجح انه يعتقدهم عبيد الله مسلوبين الاختيار والملك والتصرف وتقع افعالهم على ما حكم الله عليهم فى الازل

(فقل) فى دفع ذلك (ان الله تعالى خذلهما واضلهما فوقعها فيما وقعا) من دعوى الالوهية لفرعون وعدم السجود لآدم عليه السلام من ابليس

(و) ان الله (وفقنى) اى خلق فىّ قدرة الطاعة والموافقة لامره (وهدانى للايمان والطاعة فلو عكس) بان خذلنى ووفقهما (لعكس) فكانا موفقين وكنت مخذولا فالحمد لله على النجاة (وليس اجتناب) ترك (نفسى مما فعلاه) من الكفر والمعاصى (من ذاتها) اى نفسها (بل هو من عناية الله تعالى وانا اعلم) قدم المسند اليه للتأكيد او الحصر عند بعضهم (من نفسى من الخبائث) جمع خبيثة صفة المعصية (الكثيرة) وصف تأكيدى والا فجمع التكسير للكثرة (والعيوب العظيمة) وصف الذنوب بكثرة الكم والعيوب بعظم الكيف لان الاول فعل والثانى معنى يقوم لصاحبه (مالا اعلم منهما) اى من فرعون وابليس والجملة مفعول اعلم (والمعلوم) مما ذكر (ادنى من المشكوك والمجهول) واحتقارى لما تيقنت عنه اولى من احتقار من جهلت عن ذلك منه (ولا اعلم كيف اموت) لانه لا يعلم الغيب الا الله (ويحتمل والعياذ) اى الاعتصام (بالله تعالى) والجملة معترضة بين الفعل ومفعوله وهو (ان اموت على الكفر) فقد جاء فى الحديث وان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى مايكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها (فاشار لهما فى العذاب المخلد) اى المؤيد للاشتراك فى السبب وهو الكفر والعياذ بالله تعالى

وعليه دلت النصوص ومن هذا حاله جدير بان يقطع النظر عن خيره وضره ومن نظر المحدثات بعين الفناء لم يبق فى الوجود الا الواجب الوجود وهذا مقام التوحيد فلا يدفع ذلك بل يرد عليه ايضا وماذكره الجبرى بعنوان الدقيقة انه لادليل فى ذلك للجبرية لتعلق الثواب بالامتثال والعقاب بالمخالفة فلا يدفع الاشكال ايضا لان الثواب والعقاب انما يترتبان على الافعال الاختيارية وعلى ماذكر الامتثال والمخالفة من الافعال الاضطرارية والقول ان افعال العباد بتأثير قدرة العبد فقط عند الاشعرى ولو سلم نفعه بالنسبة الى الشاطبى والجبرى فلا شك فى عدم نفعه للمصنف وكذا القول بانه وان كان فعل العبد بتأثير مجموع القدرتين كما سبق لكن اصل قدرة العبد بمحض قدرة الله تعالى وان فعل العبد وان كان صادرا بعد صرفه عادة لكن يمكن تخلفه على خرق عادة فعدم خلق التخلف بعد الصرف يجعل الفعل كالصادر بمحض قدرته تعالى وان نسبة الخذلان والاضلال الى الله تعالى فقط من قبيل التغليب فبعد تسليم صحة ارادته لفظا فلا يحصل الجواب فى كل ذلك معنى ولعل الحق فى الجواب عن اصل الاشكال ان الكبر صفة مختصة به تعالى فلا يجوز ان يتصف به العبد بوجه واما جواز التكبر على المتكبر فلعل الكبر فيه ليس على حقيقته ﴿ووفقنى وهدانى للايمان والطاعة﴾ يعنى ماصدر منى من الايمان والطاعة هو فعل الله بمحض عنايته فالكلام كالكلام ﴿فلو عكس﴾ بان خذلنى ووفقهما ﴿لعكس﴾ لكنت فى خذلان وكانا فى هداية ﴿وليس اجتناب نفسى مما فعلاه﴾ فرعون وابليس ﴿من ذاتها﴾ من ذات نفسى اصلا كما هو الملائم للسياق اوفقط كما هو المذهب عندنا كما اشير ﴿بل من عناية الله تعالى﴾ وتوفيقه ﴿وانا اعلم من نفسى من الخبائث الكثيرة والعيوب العظيمة مالا اعلم منهما﴾ اى فرعون وابليس ﴿والمعلوم ادنى من المشكوك والمجهول﴾ اقول يرد عليه انه وان سلم معلومية الخبائث الكثيرة فى نفسه ومجهوليتها فيهما لكن ايضا معلوم عدم اخبث الخبائث اعنى الكفر ووجود اشرف الفضائل اعنى الايمان فى نفسه وعدم هذا الاشرف مع وجود هذا الاخبث فيهما فكيف يجعل نفسه دونا منهما وقد كان الترجيح بالقوة لا بالكثرة ﴿ولا اعلم كيف اموت﴾ بالايمان او الكفر والعياذ بالله تعالى فان العاقبة مستورة فى غير المعصومين ولهذا كان الامن كفرا ﴿ويحتمل والعياذ بالله تعالى ان اموت على الكفر﴾ بخذلانه تعالى ﴿فاشار لهما فى العذاب المخلد﴾ ويرد ايضا ان عاقبتى مشكوكة وان عاقبتهما مجزومة والمجزومة ادنى من المشكوكة وان غايته المساواة والكلام فى الادنوية على ان التساوى فى العذاب ليس بمسلم اذ مقتضى الحكمة خفة عذاب المؤمن طول عمره والكافر فى خاتمة حاله فالجواب الحق هو الجواب الحق فالحق بالاتباع احق والجواب ان المقام خطابى بل شعرى يقنع بالظن ودعوى وجود الظن لا يخفى انه واهى ايضا

﴿ولنذكر﴾ اورد على مثله بانه يقتضى كون شخص واحد آمرا ومأمورا ويجاب بالحمل على التجريد كانه يجرد من نفسه شخصا ويخاطب معه كما قالوا فى قولهم اعلم ويمكن ذلك باعتبار الحيثيتين نظيره قوله تعالى حكاية عن الكفار ولنحمل خطاياكم ﴿ماورد فى فضائل التواضع﴾ اى بعضها او جميع ماوصل اليه المصنف ووفقه ﴿د﴾ ابو داود ﴿عن عياض عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال ان الله تعالى اوحى الى﴾ وفى نسخة اوصى وحى ارسال وهو الاصل وزعم انه وحى الهام خلاف الاصل بلا دليل والوحى اعلام فى خفاء ﴿ان﴾ بان ﴿تواضعوا﴾ بخفض الجناح ولين الجانب وان مفسرة ﴿حتى لايفخر احد﴾ منكم ﴿على احد﴾ بتعداد محاسنه كبر اورفع قدر نفسه عليه تيها وعجبا قال ابن القيم التواضع انكسار القلب لله وخفض جناح الذل والرحمة للخلق حتى لايرى له على احد فضلا ولايرى له عند احد حقا وافتخار ادعاء العظيم قال الطيبى وحتى هنا بمعنى كى ﴿ولايبغى﴾ بالنصب عطف على تواضعوا اى لايجور ولايتعدى ﴿احد على احد﴾ ولوذميا اومعاهدا اومؤمنا من الامان والبغى مجاوزة الحد فى الظلم قال الجد بن تيمة نهى الله على لسان نبيه عن نوعى الاستطالة للخلق الفخر والبغى لان الاستطالة ان بحق فافتخار وان بغيره فبغى فلا يحل هذا ولا ذاك فان كان الانسان من طائفة فاضلة كبنى هاشم فلا يفضل نفسه فان فضل الجنس لايستلزم فضل الشخص فرب حبشى افضل عند الله من جمهور قريش واخذ منه انه يتأكد للشيخ التواضع مع طلبته واخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين واذا طلب التواضع لمطلق الناس فكيف لمن له حق الصحبة وحرمة التودد وصدق المحبة لكن لايتواضع معهم مع اعتقاد انهم دونه قال ابن عطاء الله من اثبت لنفسه تواضعا فهو المتكبر حقا فالتواضع لايكون الاعن رفعة مع عظمة واقتدار ليس المتواضع الذى اذا تواضع رأى انه فوق ماصنع بل الذى اذا صنع رأى انه دون ماصنع انتهى كذا فى الفيض ﴿طب﴾ الطبرانى ﴿عن ركب المصرى﴾ من حديث نصيح العنسى عن الذهبى ركب رجل مجهول ولم تصح صحبته ونصيح ضعيف وعن الاصابة هذا حديث سنده ضعيف وعن ابن حبان انه لايعتمد عليه كذا فى المناوى * اقول لايضر على المصنف لانه ليس لاثبات حكم ابتداء وقد قالوا بجوز الرواية والعمل فى الاحاديث الضعيفة فى فضائل الاعمال وعن القاموس ركب صحابى اوتابعى غايته انه مرسل اومنقطع ﴿انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم طوبى لمن تواضع فى غير منقصة﴾ قيل اى فى حال الاتصاف بالكمال والا فالتواضع فى النقيصة نقيصة * قال المناوى بان لايضع نفسه بمكان يزرى به ويؤدى الى تضييع حق الحق والخلق فان القصد بالتواضع خفض الجناح للمؤمنين * قال الخواص اياك والاكثار من ذكر نقائصك لانه به يقل شكرك فما ربحته من جهة نظرك الى عيوبك خسرته من جهة تعاميك عن محاسنك التى اودعها الحق

اى بعضه (فى فضائل التواضع) من الاحاديث يعنى شرع فى فوائدها اثر ماذكر اسبابها ليحصل فى قلب السالك الطمئنان بكونه امرا ممدوحا عند الله تعالى وشوق الى تحصيله * اخرج ابو داود المرموزله بقوله (د) (عن عياض عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) قال (ان الله تعالى اوحى) وفى نسخة اوصى (الى ان تواضعوا) اى بالتواضع ويجوز كون ان مفسرة (حتى) للغاية اى الى ان (لايبغى) من البغى اى لايطلب (احد) لكبره (على احد) لاستصغاره له (ولايفخر) من الفخر (احد على احد) وذلك لان الاصل واحد ومابه التقدم عند الله مجهول من قام به منهما ففيم الفخر * واخرج الطبرانى المرموزله بقوله (طب) (عن ركب) بفتح الراء وسكون الكاف آخره موحدة (المصرى) فى القاموس هو صحابى اوتابعى انتهى رضى الله عنه (انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم طوبى) مر معناه واعرابه (لمن تواضع فى غير منقصة) اى فى حال الاتصاف بالكمال

(وقال)

وقال شهود المحاسن هو الاصل واما النقائص فانما طلب النظر اليها بقدر الحاجة لئلا تقع فى العجب وقال اذا اغضبك احد بغير شئ فلا تبدأه بالصلح لانك تذل نفسك فى غير محل وتكبر نفسه بغير حق ومن ثمة قيل الافراط فى التواضع يورث المذلة والافراط فى المؤانسة يورث المهانة * قال ابن عربى الخضوع واجب فى كل حال الى الله تعالى فاذا اتفق فى موضع الاولى فيه ظهور عزة الايمان وجبروته لعزة المؤمن وعظمته وان يظهر فى المؤمن من الانفة والجبروت ما يناقض الخضوع والذلة فالاولى اظهار ما يقتضيه ذلك الموضع * قال الله تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب الآية * وقال واغلظ عليهم * فهذا من باب اظهار عزة الايمان لعزة المؤمن فاذا علمت ان للمواطن احكاما فافعل بمقتضاها تكن حكيما * والفرق بين التواضع والمهانة ان التواضع ما يتولد من معرفته تعالى وجلالة نعوته والمهانة الدناءة والخسة وبذل النفس وابتذالها فى نيل حظوظها كتواضع الفاعل للمفعول به والفرق بين التواضع والضعة ان التواضع رضى الانسان بمنزلة دون ما تستحقه منزلته والضعة وضع الانسان نفسه فى مكان يزرى به والفرق بين التواضع والخشوع ان التواضع يعتبر بالاخلاق والافعال والخشوع باعتبار افعال الجوارح * ولذلك قيل اذا تواضع القلب خشعت الجوارح والكبر ظن الانسان بنفسه انه اكبر من غيره والتكبر اظهار ذلك وهذه صفة لا يستحقها الا الله وحده وفى التكبر على المتكبر صدقة لانه اذا تكبر عليه يمكن ان يتنبه ومن ثمة قال الشافعى ما تكبر على متكبر مرتين وقال الزهرى التجبر على ابناء الدنيا اوثق عرى الاسلام ﴿واذل نفسه﴾ وهو الظاهر الموجود فى نسخ الجامع الصغير وفى نسخ الكتاب ذل اى اعتقد ذل نفسه فى قلبه من غير اظهاره مع وجود التواضع فيه لان التذلل حرام كما اشير اليه ﴿من غير مسئلة﴾ من الناس خصه بالذكر لانه لا ذل فوق السؤال * وفى الجامع الصغير فى غير مسكنة قال الغزالى تشبثت به طائفة فقلما ينفك احدهم عن التكبر على الامثال والترفع الى فوق قدره حتى انهم ليتقاتلون على المجلس فى الارتفاع والقرب من وسادة الصدر والتقدم فى الدخول معللين بصيانة العلم عن الابتذال واذلال النفس منهى عنه المؤمن فيعبرون عن التواضع الذى اثنى الله عليه بالذل وعن الكبر الممقوت عند الله بعزة الدين تحريفا للاسم واضلالا للخلق * فائدة * روى العسكرى ان رجلا مر على عمر وقد تخشع وتذلل وبالغ فى الخضوع فقال عمر الست مسلما قال بلى قال فارفع رأسك وامدد عنقك فان الاسلام عزيز منيع كذا فى المناوى ﴿وانفق مالا جمعه فى غير معصية﴾ بل الى وجوه الخيرات والطاعات اشير عن التبعيضية الى ترك الصدقة بكل المال ﴿وخالط اهل الفقه والحكمة﴾ اى الذين بمخالطتهم تحيى القلوب ﴿ورحم اهل الذل﴾ نحو الفقر ﴿والمسكنة﴾ اى عطف عليهم ورق لهم وواساهم بمقدوره ﴿طوبى لمن طاب كسبه﴾ وفى الجامع الصغير وقع قبل هذا طوبى لمن ذل نفسه * قال المناوى اى رأى ذلها وعجزها فلم يتكبر وتذلل لحقوق الحق وتواضع للخلق روى ان الفاروق حمل حال

والا فالتواضع فى النقيصة نقيصة ﴿وذل فى نفسه﴾ اى اعتقد ذله وكونه ادنى من كل مخلوق فى قلبه ولا يظهر ذلك الذل فى الظاهر لان التذلل حرام من غير ضرورة ﴿من غير مسئلة﴾ لغرض دنيوى وتخصيص المسئلة بالذكر لانه لا ذل فوق السؤال ﴿وانفق﴾ فى الخير كما يدل له المادة اذ يقال فى الشر نفق كما فى المواهب ﴿مالا﴾ التنوين للتعميم ﴿جمعه فى غير معصية﴾ اى فى سبيل الله فحينئذ يكون ظرفا للانفاق او على وفق الشرع فحينئذ يكون ظرف الجمع كما فى الحاشية لخواجه زاده ﴿ورحم﴾ عطف على انفق ﴿اهل الذل﴾ بين الناس لفاقتهم ﴿والمسكنة وخالط اهل الفقه والحكمة﴾ يعنى اختلط بهم واخذ عنهم فاصلح لذلك باطنه وظاهره ﴿طوبى لمن طاب كسبه﴾ اى اكتسابه للمال بان جرى على السنن المحمدى

﴿ وصلحت ﴾ بفتح اللام فى الاصح ﴿ سريرته ﴾ اى باطنه وبصلاحها صلاح علانيته ﴿ وكرمت ﴾ بضم الراء من كانت على وفق الكرم ﴿ علانيته ﴾ وفى نسخة علانية بالتنكير اى كانت

اخلاقه اخلاق الكرام ﴿ وعزل ﴾ اى ابعد ﴿ عن الناس شره ﴾ فلا يؤذى احدا فكان من قال فيه صلى الله تعالى عليه وسلم المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ﴿ طوبى لمن عمل بعلمه ﴾ لحصل له مقصود العلم ونال القرب من الله تعالى لمفهوم حديث من ازداد علما ولم يزدد هدى فانما ازداد من الله بعدا ﴿ وانفق الفضل ﴾ اى مافضل عن حاجته ﴿ من ماله ﴾ لوجه الله ﴿ وامسك الفضل ﴾ عن حاجته ﴿ من قوله ﴾ اى من فضول الكلام ومما لايعنيه قال من حسن اسلام المرء تركه مالايعنيه ولان من عد كلامه من عمله قل كلامه فيما لايعنيه * اخرج ابن حبان المرموز له بقوله ﴿ حب ﴾ ﴿ عن ابى سعيد الخدرى ﴾ ﴿ عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من تواضع لله تعالى ﴾ بانزال نفسه وعدم نظره اليها ﴿ درجة ﴾ ظرف اوثانى مفعولين ان ضمن الفعل متعد لاثنين اللام اشارة للاخلاص لان المراد به التواضع لله تعالى بل لعباده على قصد التقرب

خلافته قربة الى بيت امرأة ارملة انصارية ومربها فى الجامع ﴿ وصلحت سريرته ﴾ بصفات التوحيد والثقة بوعد الله تعالى والخوف منه اوالرجاء والشفقة على خلقه والمحبة لاوليائه ﴿ وكرمت علانيته ﴾ اى ظهرت انوار سريرته على جوارحه فكرمت افعالها بتقوى الله تعالى وبمكارم اخلاق الدين بالصدق والبر وبمراعاة الحقوق ﴿ وعزل عن الناس شره ﴾ فلم يؤذهم ومن ثمة قال مالك بن دينار لراهب عظنى فقال ان استطعت ان تجعل بينك وبين الناس سورا من حديد فافعل وقيل لسقراط لم لاتعاشر الناس فقال وجدت الخلوة اجمع لدواعى السلوة ﴿ طوبى لمن عمل بعلمه ﴾ ائلا يكون علمه وزرا ووبالا عليه * وفى الحديث من ازداد علما ولم يزدد زهدا فانما ازداد من الله تعالى بعدا ﴿ وانفق الفضل ﴾ عن حوائج نفسه وعياله ﴿ من ماله ﴾ فى وجوه القرب ائلا يطغى ويسكن قلبه اليه ويحظى بثوابه فى العقبى ﴿ وامسك الفضل من قوله ﴾ مما يزيد على الحاجة بان ترك الكلام فيما لايعنيه من شغل بنفسه شغل عن الناس ومن شغل بربه شغل عن نفسه وهذا مقام العارفين * قال الغزالى التواضع عامى وخاصى فالعامى اكتفاء بالدون من نحو ملبس ومسكن ومركب والخاصى تمرين النفس على قبول الحق من وضيع اوشريف كذا فى الفيض ﴿ حب ﴾ ابن حبان ﴿ عن ابى سعيد عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من تواضع لله تعالى ﴾ لاجل عظمة الله تواضعا حقيقيا فان التواضع للناس مع اعتقاد عظمة فى النفس ليس بتواضع حقيقى بل هو بالتكبر اشبه ﴿ درجة ﴾ قليلة ﴿ يرفعه الله تعالى درجة ﴾ عظيمة اوكثيرة وقيل المراد بها العموم لانها فى سياق الشرط اى واحدة بعد اخرى وفى اخراج ابى نعيم اوحى الله الى موسى اتدرى لم اصطفيتك على الناس برسالاتى وبكلامى قال لايارب قال لانه لم يتواضع الى احد قط مثل تواضعك وجاء فى رواية تفسير الرفعة هنا بان يصيره فى نفسه صغيرا وفى اعين الناس كبيرا وقيل التواضع لله ان يضع نفسه حيث يضعه الله تعالى من العجز وذل العبودية تحت اوامره سبحانه وتعالى بالامتثال وزواجره بالانزجار واحكامه بالتسليم للاقدار ليكون عبدا فى كل حال فيرفعه بين الخلائق * قال ابن الحاج عن بعض اهل التحقيق من يرى انه خير من الكلب فالكلب خير منه لان الكلب لايدخل النار البتة والمكلف يحتمل ان يدخل ومن اراد الرفعة فليتواضع لله فان الرفعة بقدر النزول الاترى ان الماء لما نزل الى اسفل الشجرة صعد الى اعلاها قال فى الحكم ماطلب لك شئ مثل اضطرار ولا اسرع بالمواهب اليك مثل الذلة والافتقار كما فى الفيض وفى شرح الحكم عن الشبلى من رأى لنفسه قيمة فليس له من التواضع نصيب * وعن ابى يزيد مادام العبد يرى ان فى الخلق من هو شر منه فتكبر قيل فمتى يكون متواضعا قال اذا لم ير لنفسه مقاما ولا حالا وتواضع كل احد على قدر معرفته بنفسه وربه ﴿ حتى يجعله فى اعلى عليين ﴾ يعنى كلما ازداد التواضع ازداد

كما فى الحاشية لخواجه زاده ﴿ يرفع الله تعالى درجة ﴾ المراد بها العموم لانه فى سياق الشرط اى واحدة بعد اخرى ولذا قال ﴿ حتى ﴾ اى الى ان ﴿ يجعله فى اعلا عليين ﴾ من المنازل اللائقة ﴿ بحسبه ﴾

يعنى كلما ازداد التواضع ازداد بحسبه رفع الدرجات حتى يبلغ الى اعلا درجة فى عليين كما فى الحاشية ﴿ومن تكبر على الله
تعالى﴾ اى على عباد الله تعالى على تقدير المضاف لان التكبر على الله تعالى كفر كما مر كذا فى الحاشية ويجوز عدم تقدير
المضاف ويكون الكلام فى وصف كبر الكفار المؤبد لهم فى النار كما فى الفتحية ﴿درجة يضعه الله درجة﴾ وهكذا
﴿حتى يجعله فى اسفل السافلين﴾ وهذا تصريح بمفهوم ما قبله جابه الطناباوفيه مقابلة فى موضعين تأمل

بحسبه رفع الدرجات حتى يبلغ الى اعلى درجة فى عليين كما نقل عنه ﴿ومن تكبر على الله
تعالى درجة﴾ اى عباده تعالى لان التكبر عليه تعالى كفر ويجوز ان يكون وصفا
لمن كفر ﴿يضعه الله تعالى درجة حتى يجعله فى اسفل السافلين﴾ قيل فيه الطرد
والعكس لتأكيد منطوق كل منهما مفهوم الآخر وبالعكس وقيل فيه مقابلة فى موضعين
فتأمل ﴿طط﴾ الطبرانى فى الاوسط ﴿عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم من تواضع لأخيه المسلم﴾ فيه اشارة الى انه لو لم يجر على موجب
اخوته وعلى مقتضى اسلامه ليس له تواضع لان التكبر على المتكبر صدقة كالتكبر على
الفاسق * قال ابن المبارك التكبر على الاغنياء والتواضع للفقراء من التواضع كما فى القشيرية
ويمكن ان هذا القيد اخراج على مخرج العادة لانك قد عرفت التواضع على الذمى
والمستأمن ونحوهما فيفهم غيره اما بالدلالة او بالمقايسة فافهم ﴿رفعه الله تعالى
ومن ارتفع عليه وضعه الله تعالى﴾ لانه تعالى غيور فيجازيه بنقيض قصده قال
فى الرسالة القشيرية عن ابى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه ان النبى صلى الله تعالى
عليه وسلم كان يعلف البعير ويقم البيت ويخصف النعل ويرقع الثوب ويحلب الشاة
ويأكل مع الخادم ويطحن معه اذا اعيى وكان لا يمنعه الحياء ان يحمل بضاعته من السوق
الى اهله وكان يصافح الغنى والفقير ويسلم مبتدأ ولا يحقر ما دعى اليه ولو الى حشف
التمر وكان هين المؤونة لين الخلق كريم الطبيعة جميل المعاشرة طلق الوجه بساما من
غير ضحك محزونا من غير عبوسة متواضعا من غير مذلة جوادا من غير سرف رقيق
القلب رحيما لكل مسلم لم يتجشأ قط من شبع ولم يمد يده الى طمع * وقال مجاهد لما اغرق
الله تعالى قوم نوح عليه السلام شمخت الجبال وتواضع الجودى فجعله الله قرار السفينة
نوح عليه السلام وقال الفضيل اوحى الله تعالى الى الجبال انى مكلم على واحد منكم
نبيا فتطاولت الجبال وتواضع طور سيناء فكلم الله موسى عليه لتواضعه * وعن ابن
شيبان الشرف فى التواضع والعز فى التقوى والحرية فى القناعة * وعن الثورى اعز
الخلق خمسة عالم زاهد وفقيه صوفى وغنى متواضع وفقير شاكر وشريف سنى وقيل
ركب زيد بن ثابت فاخذ ابن عباس بركابه فقال مه يا ابن عم رسول الله فقال هكذا
امرنا ان نفعل بعلمائنا فقال زيد ارنى يدك فاخرجها فقبلها وقال هكذا امرنا ان نفعل
باهل بيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم * وقال عروة رأيت عمر بن الخطاب

يعنى كلما تكبر على عباد الله
تعالى درجة يضعه الله
درجة ثم وثم حتى يجعله
فى اسفل السافلين نعوذ بالله
تعالى منه * واخرج
الطبرانى فى الاوسط
المرموز له بقوله (طط)
(عن ابى هريرة رضى الله
تعالى عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم من تواضع
لاخيه المسلم) لله تعالى
(رفعه الله تعالى) فيجازيه
الله باحسن ما عمل (ومن
ارتفع عليه وضعه الله
تعالى) فيجازيه بنقيض
قصده * وروى باسناد
صحيح عن رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم
انه قال ما من عبد الا وفيه
سلسلتان احدهما الى السماء
السابعة والاخرى الى
الارض السابعة فاذا
تواضع رفعه الله الى السماء
السابعة واذا تكبر وضعه
الله الى الارض السابعة
كما فى العوارض المعارف
* وروى ان الجبال قالوا
يا ربنا فضلت الجودى علينا وهو اصغر قال الله تعالى انه تواضع وانتم تكبرتم وحق علينا ان ارفعه كما فى روضة
العلماء * وروى عن ابى القاسم الصوفى رحمة الله عليه وهو يقول اول ما خلق الله تعالى درة بيضاء فنظر اليها بالهيبة فذابت
فصارت ماء وارتفع زبدها فخلق الله منها الارض فتكبرت الارض فقالت من مثلى فخلق الله الجبال اوتادا للارض
فقهر الارض بالجبال فتكبر الجبال فخلق الحديد فقهره بالنار فتكبر النار فخلق الماء فقهرها به فتكبر الماء فخلق السحاب

فغرق الماء في الدنيا فتكبر السحاب فخلق الريح فتكبر الريح فخلق الله آدم حتى جعل لنفسه بيتا من الحر والبرد والريح فتكبر الادمي فخلق النوم فقربه فتكبر النوم فخلق المرض فقهر به فتكبر المرض فخلق الله الموت فقهر به فتكبر الموت وقهر بالذبح يوم القيامة يذبح بين الجنة والنار * وروى ان موسى عليه السلام ناجى ربه فقال يارب من ابغض خلقك اليك قال الله تعالى ياموسى من تكبر قلبه وغلظ لسانه وصفق عينه وبخلت يده ﴿٢٩٢﴾ كما في حديث الاربعين وقال مولانا في مثنوياته * علت ابليس اناخيربدست * اين مرض درنفس هرمخلوق هست * ازدل ازديده‌ات بس خون رود * تا نواني معجبي بيرون شود * وقال الله تعالى في سورة القصص * تلك * اى التي سمعت خبرها * الدار الآخرة نجعلها للذين لايريدون علوا * اى بغيا وتكبرا وغلبة وقهرا * في الارض ولافسادا * اى ظلما على الناس كما اراد فرعون و قارون * و العاقبة * المحمودة وهي الاستقرار في الجنة * للمتقين * الذين يتواضعون الله ويعملون عملا صالحا كما في تفسير العيون (وقد يكون سبب التواضع) من المتواضع (السخرية) بالمتواضع له (والنفاق) اى اظهار ذلك مع ابطان خلافه (والرياء) اى ليثني عليه بحسن الخلق (والطمع) فيما عند المتواضع له من الاغنياء و الامراء و القضاة وغيرهم من العمال ذكره خواجه زاده (والخوف) من اذاء (فيكون) اى التواضع من ذلك كله (رزيلة) (دون) بحسب العارض) اى الحاصل عن التواضع مما ذكر (والكيف) فيه قوة وضعفا (فعليك) ايها السالك (بصيانته) اى التواضع (عنها) اى الرزيلة (الرابع عشر) من الاخلاق الردية (العجب) بضم المهملة وسكون الجيم (وهو استعظام العمل الصالح) اى رؤية عامله له عظيما (وذكر حصول شرفه بشئ) تنازعه المصدر قبله

رضي الله تعالى عنه وعلى عاتقه قربة ماء فقلت ياامير المؤمنين لاينبغي لك هذا فقال لما اتاني الوفود سامعين مطيعين دخلت نفسي نخوة فاحببت ان اكسرها ومضى بالقربة الى حجرة امرأة من الانصار فافرغها في انائها * وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما من التواضع ان يشرب الرجل من سؤر اخيه وبلغ عمر بن عبد العزيز ان ابناله اشترى خاتما بالف درهم فكتب اليه عمر فاذا اتاك كتابي بع الخاتم واشبع الف بطن واتخذ خاتما من درهمين واجعل فصه حديدا صينيا واكتب عليه رحم الله امرأ عرف قدر نفسه * وقال ابراهيم بن ادهم ماسررت في اسلامي الاثلاث مرات مرة كنت في سفينة وفيها رجل مضحاك كان يقول كنا نأخذ بشعر العلج في بلاد الترك هكذا ويأخذ شعر رأسي ويهزني واخرى كنت عليلا في مسجد فدخل المؤذن وقال اخرج فلم اطق فاخذ برجلي وجرني الى خارج المسجد واخرى كنت بالشام وعلى فرو فلم يميز بين شعره وبين القمل لكثرته فسرني ذلك ومر الحسن بن علي رضي الله تعالى عنهما بصبيان معهم كسر خبز فاستضافوه فنزل واكل معهم ثم حملهم الى منزله واطعمهم وكساهم وقال اليدلهم لانهم لم يجدوا غير ما طعموني ونحن نجد اكثر منه كل ذلك عصارة ما في القشيرية * وعن يونس بن عبيد وقد انصرفت من عرفات لم اشك في الرحمة لولااني كنت فيهم وقيل لمحمد بن مقاتل ادع الله لنا فبكى وقال ليتني لم اكن السبب هلاككم ومن علامات تحقيق هذا الخلق ان لايغضب اذا عيب اونقص ولايكره ان يذم ويقذف بالكبائر ويحكى عن الكرخي استاذ الجنيد ان رجلا دعاه ثلاث مرات الى طعام ثم يرده فيرجع اليه بعد ذلك حتى دخل داره في الرابعة فسأله عن ذلك فقال قد رضيت على الذل عشرين سنة حتى صرت بمنزلة الكلب يطرد فينطرد ثم يدعى فيعود ويرمى له عظم فيجيب ولوردتني خمسين مرة ثم دعوتني بعد ذلك لاجبتك على ما في شرح الحكم ﴿ وقد يكون سبب التواضع السخرية والنفاق والرياء والطمع ﴾ لما في يد من تواضع له من المال والمنصب ونحو ذلك ﴿ والخوف ﴾ ممن تواضع له ﴿ فيكون ﴾ اى التواضع ﴿ رزيلة ﴾ اى ذميمة ﴿ بحسب العارض والكيف فعليك بصيانته ﴾ اى صيانة التواضع ﴿ عنها ﴾ اى عن هذه الرذائل حتى يكون تواضعك ممدوحا ﴿ الرابع عشر العجب ﴾ في الصحاح قد اعجب فلان بنفسه يعني بالبناء للمفعول فهو معجب برأيه وبنفسه والاسم العجب ﴿ وهو استعظام العمل الصالح ﴾ اى اعتقاد عظمة عمله ﴿ وذكر حصول شرفه بشئ ﴾ حال كون ذلك الشئ

﴿ دون الله تعالى ﴾ اى غيره ﴿ من النفس ﴾ لقوة ذكاها به ﴿ او الناس ﴾ ككثرة الاتباع ومن النفس بيان لدون الله
وهذا تعريف اخص له ﴿ وقد يطلق على مطلق استعظام النعمة والركون ﴾ اى الميل ﴿ اليها ﴾ سواء كانت دينيا
او دنيويا مع الاضافة الى النفس او الناس و ﴿ مع نسيان اضافتها الى المنعم ﴾ وهذا التعريف اعم لنعم الدين والدنيا
﴿ وضده ﴾ اى ضد العجب بهذا المعنى ﴿ ذكر المنة ﴾ اى العطية الثقيلة ﴿ من الله تعالى عليه وهو ان يذكر انه ﴾ اى المنعم به
حاصل ﴿ بتوفيق الله تعالى ﴾ اى بهدايته ﴿ وانه الذى شرفه ﴾ به ﴿ وعظم ثوابه ﴾ بما منحه مما يزيد به الثواب ﴿ وقدره ﴾
بجعله من خدمته ويجوز قراءة قدره ﴿٢٩٣﴾ ماضيا عطفا على شرفه ﴿ وهذا الذكر ﴾ من العبد لدفع
العجب بما يبدو منه من صالح العمل كما فى المواهب ﴿ فرض عند دواعى العجب ﴾ فيحسمه ويقطع مادته ومستحب فى سائر الاوقات ﴿ وسبب العجب ﴾ الذى ينشأ منه ﴿ فى الحقيقة الجهل المحض ﴾ اى القوى وهو منشأ عجب المعتزلة حيث قالوا يكون العبد خالقا لافعاله الاختيارية فرارا عن الجبر فوقعوا فى العجب بناء على هذا كما فى الحاشية لخواجه زاده ﴿ او الغفلة ﴾ عن العلم بان كلا لله وان المنة لله ﴿ او الذهول ﴾ عن ذلك وهذا سبب عجب اهل السنة والجماعة لانهم قائلون بكون كل شئ بخلق الله تعالى وارادته وان كل نعمة منه تعالى وحده والعجب مع تذكر ذلك لايتصور منهم
بل يحصل من الذهول والغفلة عن ذلك ذكره المحشى خواجه زاده ﴿ فعلاجه الجملى ﴾ بضم ففتح نسبة للجملة
ضد التفصيل ﴿ معرفة ان كل شئ بخلق الله تعالى وارادته ﴾ فلا يشكل عليه ماقدمه من ان الجزء الاختيارى
من الانسان الذى هو مرجع الكسب ليس بخلق الله لانه ليس بموجود ولايتعلق الخلق الابالموجود كما مر ﴿ وان
كل نعمة ﴾ هى المستلذ المحمود العاقبة ﴿ من عقل ﴾ بيان هو آلة غريزية يدرك بها الضروريات عند سلامة
الآلات كما فى الديباجة ﴿ وعلم وعمل وجاه ومال وغيرها ﴾ من العلم ﴿ من ﴾ الابتداء ﴿ الله تعالى وحده ﴾ اى مبتدأة

﴿ دون الله تعالى من النفس او الناس ﴾ بيان لغيره تعالى قيل هنا اعلم ان العجب انما يكون بصفة
الكمال لامحالة وللعالم بكمال نفسه مطلقا حالتان احداهما ان يكون خائفا على تكدره
او زواله من اصله فهذا ليس بعجب والاخرى ان لايكون خائفا ولكن يكون فرحا به
من حيث انه نعمة من الله تعالى عليه لامن حيث اضافته الى نفسه وهذا ايضا ليس بعجب وله
حالة ثالثة وهى ان لايكون خائفا عليه بل يكون فرحا به مطمئنا اليه من حيث انه كمال ونعمة
لامن حيث انه عطية من الله تعالى بل من حيث انه صفة له ومنسوب اليه ناسيا انه من الله
تعالى وهذا هو العجب الذى ذكرهنا ﴿ وقد يطلق ﴾ العجب ﴿ على مطلق استعظام النعمة
والركون ﴾ اى الميل ﴿ اليها ﴾ دينيا او دنيويا ﴿ مع نسيان اضافتها الى المنعم وضده ﴾
اى العجب على المعنيين ﴿ ذكر المنة ﴾ اى النعمة والعطية ﴿ من الله تعالى عليه وهو ﴾
اى ذكرها ﴿ ان يذكر انه بتوفيق الله تعالى وانه ﴾ اى الله تعالى ﴿ الذى شرفه وعظم
ثوابه وقدره ﴾ بفضله بغير صنع منه ﴿ وهذا الذكر فرض ﴾ على العبد ﴿ عند دواعى
العجب ﴾ مستحب فى سائر الاوقات ﴿ وسبب العجب فى الحقيقة الجهل المحض ﴾ قيل
هو منشأ عجب المعتزلة حيث قالوا بكون العبد خالقا لافعاله الاختيارية فرارا
من الجبر فوقعوا فى العجب بناء على هذا ﴿ او الغفلة والذهول ﴾ هذا سبب عجب
اهل السنة والجماعة لانهم قائلون بان كون كل شئ بخلق الله تعالى وارادته وان كل
نعمة منه تعالى وحده والعجب مع تذكر ذلك لايتصور بل يحصل من الذهول والغفلة
عن ذلك ﴿ فعلاجه الجملى ﴾ اى الاجمالى ﴿ معرفة ان كل شئ بخلق الله تعالى وارادته ﴾
فلا يشكل عليه ماقدمه من ان الجزء الاختيارى من الانسان الذى هو مرجع الكسب
ليس بخلق الله تعالى لانه ليس بموجود ولا يتعلق الخلق الابالموجود كما مر ﴿ وان كل
نعمة ﴾ هى المستلذ المحمود العاقبة ﴿ من عقل ﴾ بيان ﴿ وعلم وعمل وجاه ومال وغيرها ﴾
كلها ﴿ من الله تعالى وحده ﴾ لاخالق ولا منعم سواه هذا علاج العجب الناشئ
من الجهل بذلك وهو عجب المعتزلة وروى انه لما نظر بعض من اصحاب رسول الله
الى كثرة العسكر واستحسنهم فى غزوة حنين قيل انه هو الصديق الاعظم رضى الله تعالى عنه

من قضاله هذا علاج العجب الناشى من الجهل بذلك وهو عجب المعتزلة (والتنبه والتيقظ) عطف على
معرفة (بذكره) اى بذكر ان كل شئ بخلق الله تعالى الخ (واخطاره) كذلك واحضاره (بالبال)
وقد تركنا ههنا كثيرا من الكلام لكونه غير موافق للمرام كما لايخفى على ذوى البصائر والافهام وهذا التنبيه
بذكره الخ علاج العجب الناشى من الغفلة والذهول وهو عجب اهل السنة والجماعة (وفى الظاهر) عطف
على الحقيقة (اسباب) العجب اسباب (الكبر) والتكبر (السبعة السابقة) ثمه (والعلاج التفصيلى) لكل
سبب منها هنا (يعرف مما سبق) فى علاجه ثمه قال الفقيه من اراد ان يكسر العجب فعليه باربعة اشياء اولها ان يرى
التوفيق من الله تعالى فاذا رأى التوفيق من الله فانه يشتغل بالشكر ولايعجب بنفسه والثانى ان ينظر
الى النعماء التى انعم الله بها
عليه فاذا نظر فى نعمائه
اشتغل بالشكر واستقل
عمله ولايعجب به والثالث
ان يخاف ان لايقبل منه
فان اشتغل بخوف عدم
القبول لايعجب بنفسه
والرابع ان ينظر الى ذنوبه
التى اذنب قبل ذلك فاذا
خاف ان يرجح سيئاته على
حسناته فقد كسر عجبه
وكيف يعجب المرأ بعمله
ولا يدرى ماذا يخرج
من كتابه يوم القيامة وانما
يتبين عجبه وسروره
بعد قراءة الكتب الى هنا
كلامه وعن الشعبى كان
رجل اذا مشى اظلته
سحابة فقال رجل لامشين
فى ظله فاعجب الرجل
بنفسه فقال مثل هذا يمشى
فى مثلى فلما افترقا ذهب الظل
مع ذلك الرجل كما فى شرح الحكم لابن العطا رحمه الله تعالى (فعلى السالك) فى طريق الله تعالى (ويكفيك)
(الشكر) بانواع التعبد والتوجه (على كل ماوجد فيه من النعم من علم وعمل وغيرهما) بدل مما قبله باعادة الجار اوحال
من النعم ومن للبيان (و) الشكر (على توفيق الله تعالى وعونه) على الطاعة (ونصره) على نفسه وعلى الشيطان (وخلقه
واعطائه اياه) اى ذلك الخلق السوى (له) قال الله تعالى ومابكم من نعمة فمن الله وقال الله تعالى ولولا فضل الله عليكم
ورحمته مازكى منكم من احد ابدا ولكن الله يزكى من يشاء كما فى المواهب (ومن اقوى العلاج معرفة آفاته) اى مهلكات
العجب الناشية عنه (وهى كثيرة) كما يدل عليه الجمع المضاف اذ هو من الفاظ العموم كما تقرر فى موضعه

قال الصحابة من الكثرة والشوكة لا انهزام لنا فيما بعد ولما وصل الى سمعه صلى الله
تعالى عليه وسلم كره ذلك فرفع الله النصرة فى اول تلك الغزوة تأديبا لهم بان الكثرة
لاتغنى شيأ بدون نصرة الله تعالى قال تعالى لقد نصركم الله فى مواطن كثيرة ويوم حنين
اذ اعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيأ وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ما اصاب
داود عليه السلام ذنب الا شئ من نحو العجب اذ قال يارب مايأتى من ليلة الا وانسان
من آل داود قائم ولايأتى من يوم الا وانسان من آل داود صائم فاوحى الله عزوجل
لم تفعل ذلك الا بى ولولا عونى اياك ماقويت على ذلك وسأكلك الى نفسك وفى
حديث آخر لأكلنك الى نفسك فابتلاه بما ابتلاه ﴿و﴾ علاج العجب الناشئ من الغفلة
وهو عجب اهل السنة ﴿التنبه والتيقظ﴾ عن الغفلة ﴿بذكره﴾ اى بتذكر ان كل شئ
بخلق الله تعالى الى آخره ﴿واخطاره﴾ كذلك ﴿بالبال وفى الظاهر﴾ اسباب العجب
﴿اسباب الكبر السبعة السابقة﴾ فى المبحث الثالث ﴿والعلاج التفصيلى﴾ لكل سبب
منها هنا ﴿يعرف مما سبق﴾ فى علاجه ثم قيل هنا عن الفقيه العجب يدفع باربعة اذا رأى
توفيقا يشغل بشكره واذا رأى نعمة يشغل بشكرها وان يخاف عدم قبول العمل وان يخاف
ترجيح سيئاته وكيف يعجب المرء بعمله ولايدرى ماذا يخرج من كتابه يوم القيامة وانما
يتبين عجبه وسروره بعد قراءة الكتب ﴿فعلى السالك﴾ الذى يسلك من الدنيا الى العقبى
ويريد سلامة بضاعته ورأس مال تجارته فى تلك العقبى ﴿الشكر على كل ماوجد فيه
من النعم من علم وعمل وغيرهما و﴾ الشكر ايضا ﴿على توفيق الله تعالى وعونه ونصره
وخلقه واعطائه اياه له﴾ قال الله تعالى ومابكم من نعمة فمن الله وقال ولولا فضل الله
عليكم ورحمته مازكى منكم من احد ابدا ولكن الله يزكى من يشاء ﴿ومن
اقوى العلاج معرفة آفاته﴾ اى العجب ﴿وهى كثيرة﴾ فان العجب يدعوا
الى الكبر لانه احد اسبابه فيتولد منه الكبر الحاوى لآفات كثيرة كما قال

(ويكفيك) فى ذلك من افراده (انه) اى العجب (سبب للكبر) المذموم (و) سبب (نسيان الذنوب) الصادرة منك من قبل (و) نسيان (نعم الله تعالى بالتوفيق) للعبادة (والتمكين) اى القدرة من الله للعبد (و) سبب (للامن من مكر الله تعالى وعذابه ولان يرى) عطف على الكبر (ان له عندالله تعالى منة) اى نعمة يستحق بها عليه وافر الثواب (وحقا) يجازى عليه (باعماله التى هى نعمة من نعمه وعطية من عطاياه تعالى) انعم بها على ذلك العبد المعجب بذلك العمل فالفضل كله لله تعالى ولا حق للعبد على مولاه فيما اذا يستحق عليه الثواب العجب (و) سبب العجب (يدعو الى ان يزكى نفسه) لطهرها من الرذائل لرضاه عنها فلا يرى كل فعلها الا حسنا لان ذلك شان النظر بعين الرضى (و) الى ان (يمنعه من الاستفادة) من الغير لرؤية ذاته اعلى من المستفاد ﴿٢٩٥﴾ منه ولذا قيل لا ينال العلم مستحى ولا متكبر وسئل عن ابى حنيفة كيف وجدت العلم قال باربعة اشياء تملقت تملق الكلب وتواضعت تواضع السنور وصبرت صبر الحمار وصبحت صباح الغراب * وروى ابن عدى عن معاذ وابى امامة مرفوعا ليس من اخلاق المؤمن التملق الا فى طلب العلم (وفى تعليم المتعلم التملق مذموم الا فى طلب العلم فانه ينبغى ان يتملق لاستاده وشركائه ليستفيد منهم العلم انتهى كلامه وتمام تحقيقه مذكور فيه (والاستشارة) اى يمنعه من المشاورة مع اصحاب الرأى فى الامور مع انها مأمور بها بل هى ميزان الاعتدال للرأى واستقامة الامر قال الشاعر لا تسمع فى امر ولا تعمل به * مالم تزنه لذلك عقل ثان * فالشعر معتدل بوزن عروضه * وكذا اعتدال النفس بالميزان كما فى الفتحية * اخرج البزار والبيهقى المرموز لهما بقوله (زهق) (عن انس رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) انه قال (ثلاث) اى من الخصال وابتدئ بها لوقوعها فى التقسيم بمقابلتها بقوله وثلاث منجيات وثلاث كفارات وثلاث درجات وقد ذكرنا الحديث بطوله فى اعتقاد البدعة (مهلكات) اى موقعات لصاحبها فى الهلاك (شح) بضم المعجمة وتشديد المهملة (مطاع) اى بخل اطاعه صاحبه فغلب عليه فصار متبوعا وصاحبه تابعا له فلا يؤدى ما عليه من حق الحق وحق الخلق كمنع الزكاة والامتناع عن الانفاق على من عليه نفقته ذكره شرح السنة كما فى شرح المصابيح وغيره وانما قيد الشح بالمطاع

﴿ويكفيك انه سبب للكبر ونسيان الذنوب﴾ المتسبب عن قسوة القلب فان من عد عمله عظيما فقلما يخلو عن الكبر وان من يتذكر ذنوبه لا يستعظم عمله ولا يخلو عن اضافة عمله الى ربه وكذا بواقيه فلا يتوهم بل الامر بالعكس فان نسيان الذنوب يدعو الى الكبر ﴿و﴾ نسيان ﴿نعم الله تعالى بالتوفيق والتمكين﴾ اى الاقدار يشكل ان استعظام العمل لا ينافى ملاحظة التوفيق سيما على قاعدة اهل الحق فى افعال العباد اذ لا يخلو التوفيق عن مدخل العبد على جرى عادته تعالى فتأمل فيه ﴿و﴾ سبب ﴿الامن من مكر الله تعالى وعذابه﴾ فان من فيه خوف الله لا يستعظم عمله فان العمل انما يستعظم عند كونه مقبولا عنده تعالى والقبول يوجب الامن واعلم انه ليس المراد العلة المقتضية بل السبب الداعى فى الجملة ﴿و﴾ سبب ﴿لان يرى ان له عند الله تعالى منة وحقا باعماله التى هى نعمة من نعمه وعطية من عطاياه تعالى﴾ انعم بها على ذلك العبد المعجب بذلك العمل فالفضل له تعالى ولا حق للعبد على مولاه ﴿و﴾ سبب ﴿يدعو الى ان يزكى نفسه﴾ لان كل فعلها حسنات فى اعتقادها وانه ميل الى قاعدة الاعتزال فى خلق الاعمال من عدم قدرة الله تعالى بل بقدرة العبد وقد قال الله تعالى فلا تزكوا انفسكم ﴿و﴾ يمنعه من الاستفادة﴾ لانه ليس اعلى منه فى اعتقاده ولذا قيل لا ينال العلم مستحى ولا متكبر وسئل ابو حنيفة رحمه الله كيف وجدت العلم قال باربعة اشياء تملقت كالكلب وتواضعت كالسنور وصبرت كالحمار وصبحت كالغراب ﴿والاستشارة﴾ مع اصحاب الرأى مع انه مأمور بها بل هى ميزان الاعتدال ﴿زهق﴾ البزار والبيهقى ﴿عن انس رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثلاث﴾ نكرة صفة لمحذوف ومن ثمة وقعت مبتدأ اى خصال ثلاث والخبر قوله ﴿مهلكات﴾ اى يردين فاعلهن فى الهلاك ﴿شح﴾ بخل ﴿مطاع﴾ يطيعه صاحبه فى منع الحقوق التى اوجبها الله تعالى عليه فى ماله يقال اطاعه يطيعه فهو مطيع والاسم الطاعة او يطيع هو بخله

فلا يؤدي حقوق الحق والخلق وقد قال الله تعالى وفي اموالهم حق للسائل والمحروم وفي التقييد تنبيه ان هذا الذم انما يتعلق بالانقياد دون نفس البخل كما نقل عن الراغب ﴿وهوى متبع﴾ بان يتبع كل في قوله اوفعله الهوى اوهو يتبع هواه في كل ما امر به ﴿واعجاب المرء بنفسه﴾ اى تحسين كل احد نفسه على غيره وان قبيحا وعن القرطبي انه ملاحظته لها بعين الكمال مع نسيان منة الله تعالى والاعجاب وجدان الشئ حسنا فثمرة العجب الهلاك كما قال الله تعالى في قصة قارون قال انما اوتيته على علم عندي قال الله تعالى فخسفنا به قال الغزالي امهات الخبائث المهلكة ثلاث غالبة على متفقهة العصر الحسد والرياء والعجب فاجتهد في تطهير قلبك منها فان عجزت عنه فانت في غيره اعجز ولا تظن انه يسلك بنية صالحة تعلم العلم وفي قلبك شئ من الحسد والرياء والعجب وثمرة العجب ان يقول انا وانا كما قال ابليس ونتيجته في المجالس التقدم والترفع وطلب التصدر وفي المحاورة الاستنكاف من ان يرد كلامه وذلك مهلك في الدنيا والآخرة وما نقل عن بعض الكبار مما يشعر بالاعجاب نحو ما تحت خضراء السماء مثلي ونحو اسرجت وطفت في اقطار الارض وقلت هل من مبارز فلم يخرج الى احد فمحمول على نحو حال السكر كما قيل عن العوارف وقد سمعت بعض تفصيل الحديث في سابع آفات القلب ومن لطائف هذا الحديث ما اشير اليه سابقا من وجه حكمة معراج نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم وهو انه اختصم الملأ الاعلى وناظروا في اربع مسائل مقدار اربعة آلاف سنة ولم يوفقوا لحلها فلما بعث نبينا عليه السلام علموا ان هذه المشكلات انما تحل منه صلى الله تعالى عليه وسلم فتضرعوا الى الله تعالى لاجله فدعا الله حبيبه الى مقام قاب قوسين او ادنى فاوحى الى عبده ما اوحى ومن جملة هذا الوحي قوله عليه السلام رأيت ربي باحسن صورة فقال يا محمد فيم يختصم الملأ الاعلى فقلت انت تعلم يارب فوضع يده بين كتفي فوجدت بردها بين ثديي ثم قال يا محمد هل تدري فيم يختصم الملأ الاعلى فقلت نعم في الكفارات والمنجيات والدرجات والمهلكات قال صدقت يا محمد ثم قال يا ملائكتي وجدتم حلال المشكلات فاسئلوا اشكالكم فقال اسرافيل ما الكفارات فقال عليه السلام اسباغ الوضوء في المكاره ومشي الاقدام الى الجماعات وانتظار الصلاة بعد الصلاة ثم قال ميكائيل ما الدرجات فقال اطعام الطعام وافشا السلام والصلاة بالليل والناس نيام ثم قال جبرائيل ما المنجيات فقال خشية الله في السر والعلانية والقصد في الفقر والغنى والعدل في الغضب والرضى ثم قال عزرائيل ما المهلكات فقال شح مطاع وهو متبع واعجاب المرء بنفسه فقال الله تعالى في كل صدق محمد ﴿ز﴾ البزار ﴿عنه﴾ اى عن انس رضى الله تعالى عنه ﴿عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال لو لم تذنبوا لخشيت عليكم ماهو اكبر من ذلك﴾ لان صاحب الذنب لا يأمن من مكر الله وعذابه ولا يرى له منة وحقا عند الله تعالى بل يكون خائفا من ذنبه راجيا عفوه ﴿العجب العجب﴾ لان العاصي يعرف عصيانه فيرجو له التوبة والمعجب مغرور

ولم يجعل مجرد الشح مهلكا لانه انما يكون كذلك اذا كان مطاعا اما اذا لم يطع فلا لانه لوازم النفس مستمد من اصل جبلتها الترابي وفي التراب قبض وامساك وليس ذلك بعجيب من الآدمي وهو جبلي فيه تدبر (وهوى) مقصور (متبع) بصيغة المفعول بان يتبع ما امر به فصار هواه متبوعا وصاحبه تابعا له وبنى عليه دينه ولا يبصر دليله قال الله تعالى افرأيت من اتخذ الهه هواه (واعجاب المرء بنفسه) اى ملاحظته بعين الكمال مع نسيان نعمة الله لما تقدم *واخرج البزار المرموز له بقوله (ز) (عنه) اى عن انس رضى الله تعالى عنه (عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال لو لم تذنبوا لخشيت عليكم ماهو اكبر من ذلك) من جريدة الذنب (العجب العجب) بالنصب بدل من ما وبالرفع خبر مبتدأ محذوف جواب ماهو

فتكون الجملة مستأنفة واجل اولاثم بين لكونه اقر فى النفس وكرر زيادة فى التقرير ومبالغة فى التحذير وذلك لان صاحب الذنب لايأمن من مكر الله تعالى وعذابه ولايرى له منة وحقا عند الله تعالى بل يكون خائفا من ذنبه راجيا عفوه تعالى والمعجب لايطلبها لظنه انه ظفر بها (واقبح العجب) اى اشد انواعه قبحا (العجب بالرأى) اى الذى يراه المكلف (الخطاء) لعدم مطابقة الواقع ﴿٢٩٧﴾ كعجب المعتزلة (فيفرح به) مع خطائه فيه (ويصر عليه) لزيادة جهله (ولايسمع نصح) بضم النون (ناصح) يأمره بتركه (بل ينظر) لعجبه (الى غيره بعين الاستجهال) وانه جاهل (قال الله تعالى افمن زين) سكت عن الفاعل الحقيقى للعلم به وهو اما الشيطان او الله تعالى استدراجا وجزاء لفعله الخبيث السابق كما فى الحاشية (له سوء عمله) من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف (فرآه حسنا) اى ابصره وقال الله تعالى فى حق اولئك الذين كفروا بايات ربهم ولقائه (وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا) وذلك استدراج لهم ليبقوا فى ضلالهم (وجميع اهل البدع و) اهل (الضلال) فى الافعال والاحوال (انما اصروا عليها) اى على بدعتهم وضلالهم (لعجبهم بارائهم) فبقوا فى ضلالهم واضلالهم (وعلاج هذا العجب اعسر) من علاج بقية انواعه (بريقة ٣٨ نى) (واصعب) لمداخلته نفس صاحبه (اذ صاحبه يظنه علما) مطابقا للواقع (لاجهلا) غير مطابق له (و) يراه (نعمة) بالمهملة (لانقمة) بالقاف والنون مكسورة فى كل منهما (و) يظنه (صحة) لنفس (لامرضا) اذا بها (فلا يطلب العلاج) لزواله (ولا يصغى) يميل سمعه (الى الاطباء) العارفين بدواء دائه لانه لايراه داء (وهم) اى الاطباء (علماء اهل السنة والجماعة) المنورون القلوب المقبلون على علام الغيوب

بعلمه وعمله فتوبته بعيدة وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا ولذا قيل انين المذنبين احب الى الله تعالى من زجل صوت المسبحين لان زجلهم يشوبه الافتخار وانين اولئك يشوبه الانكسار والمؤمن حبيب الله يصونه ويصرفه عما يفسده الى مايصلحه والعجب يصرف وجه العبد عن الله والذنب يصرفه اليه لان العجب ينتج الاستكبار والذنب ينتج الاضطرار ويؤدى الى الافتقار وخير اوصاف العبد افتقاره واضطراره الى ربه قيل هذا معنى قول بعض السلف ان العبد يعمل الذنب يدخل به الجنة لخوفه من اجله ويعمل الحسنة يدخل بها النار لكبره وعجبه وريائه بها ﴿ واقبح العجب العجب بالرأى الخطاء فيفرح به ﴾ كاهل الهوى ﴿ ويصر عليه ولايسمع نصح ناصح ﴾ لكونه حسنا فى اعتقاده ﴿ بل ينظر الى غيره بعين الاستجهال ﴾ مع انه جاهل ﴿ قال الله تعالى افمن زين له سوء عمله ﴾ بان غلب وهمه وهواه على عقله والمزين الحقيقى اما الله تعالى استدراجا او الشيطان ﴿ فرآه حسنا ﴾ حقا ﴿ وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا ﴾ من حيث لايشعرون ﴿ وجميع اهل البدع والضلال ﴾ اعتقادا وعملا ﴿ انما اصروا عليها ﴾ اى على البدع والضلال ﴿ لعجبهم بارائهم ﴾ التى يرونها حقا فبقوا فى ضلالهم واضلالهم ﴿ وعلاج هذا العجب ﴾ اى العجب بالرأى الخطأ على اعتقاد الحقية ﴿ اعسر واصعب ﴾ روى عنه صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال عند السؤال عن معنى قوله تعالى عليكم انفسكم لايضركم من ضل اذا اهتديتم تأمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر فاذا رأيت شحا مطاعا وهوى متبعا ودنيا مؤثرة واعجاب كل ذى رأى برأيه فعليك نفسك فلولا ان اهل البدع بل الكفار كلهم معجبون برأيهم مااصروا على ماهم عليه من الضلالة ولا اقاموا الادلة عليها فبهذا الاعجاب وقع هلاك جميع الهالكين ﴿ اذ صاحبه يظنه ﴾ ذلك الخطأ فى الرأى ﴿ علما لاجهلا ﴾ لجهل مركب فيصعب دفعه ﴿ ونعمة لانقمة وصحة لامرضا فلا يطلب العلاج ﴾ انما يطلبه بعد العلم الى مايحتاج الى ازالته ﴿ ولا يصغى ﴾ فيستمع ﴿ الى الاطباء ﴾ الروحانيين الحاذقين فى معالجة امراض القلوب بادوية الحجج الشرعية من نحو الكتاب والسنة لعدم اعتقاده داء بل انما يعتقد فى نفسه صحة وشفاء بل دواء ﴿ وهم علماء اهل السنة والجماعة ﴾ كثرهم الله تعالى واعانهم وخذل اعاديهم لان دواءهم مأخذ من معدن الرسالة صلى الله تعالى عليه وسلم بلا انصرافهم من تلقاء انفسهم بالازيادة ولانقصان الخلق

﴿ الخامس عشر ﴾ من الستين ﴿ الحسد وفيه اربعة مباحث ﴾ (١) فى تفسيره وضده مع مناسبهما وحكمهما (٢) فى آفاته (٣) وفى علاجه علما وعملا (٤) وفى العلاج القلبى ﴿ المبحث الاول فى تفسيره وضده ومناسبهما ﴾ اى الحسد وضده ﴿ وحكمهما ﴾ وهو الصواب وفى بعض النسخ حكمها بلا تثنية تعريف ﴿ الحسد ارادة زوال نعمة الله تعالى ﴾ دينية اودنيوية ﴿ عن احد ﴾ من الخلق ﴿ مماله فيه صلاح دينى ﴾ اذ ما ليس له صلاح ليس بحسد بل غيرة دين كمن يجعله علمه اوماله آلة لمعصيته كما سيجيء ﴿ او ﴾ صلاح ﴿ دنيوى ﴾ كالمال والجاه ﴿ من غير ضرر فى الآخرة ﴾ واما به فجائز كمن له اموال كثيرة لايعطى حقها بل يجعلها آلة لمعصيته فتمنى زوال الصلاح الدنيوى المضر لايكون حسدا ﴿ او ﴾ ارادة ﴿ عدم وصولها ﴾ اى النعمة ﴿ اليه ﴾ الى ذلك الاحد ابتداء ﴿ اوحبه من غير انكارله ﴾ اى الحب كمن رأى احدا يحسد احدا على شئ فأحب ذلك الحسد ولم ينكره ﴿ ولو وقع فى قلبك ﴾ ضرورة ﴿ من غير اختيار ﴾ وقصد منك ﴿ ووجدت الانكار لوقوعه فيه ﴾ لعل الاظهر فانكرت ﴿ فلابأس به بالاتفاق ﴾ لان الخاطر لايدخل تحت التكليف اذ الامور الاضطرارية لايؤاخذ بها لايكلف الله نفسا الا وسعها لعل كلمة لابأس هنا ليست على معناها المشهور مما كان تركه اولى اذ الترك اختيارى وقد عرفت ان وجود هذا اضطرارى بل بمعنى لايوجر عليه ولا يأثم كما نقل عن الهداية عند قوله ولابأس بان ينقش المسجد وقد سبق انها قد تستعمل ايضا بمعنى ان المستحب غيره وهو راجع الى الاول وهو المنقول عن الكافى وقد تستعمل فيما يكون فعله اولى كما نقل عن صاحب النهاية عند قوله لابأس بالسواك بل قد تستعمل فى الواجب لان البأس والجناح كالمتساوى ونفى الجناح للوجوب فى قوله تعالى فمن حج البيت او اعتمر فلاجناح عليه ان يطوف بهما فليجز ايضا نفى البأس كذلك كذا قيل ونقل عن الزاهدى انها قد تستعمل بمعنى لايجوز كما فى قولهم لابأس فى النظر الى الاجنبية ﴿ فان لم تجد ﴾ الانكار فى القلب بعد وقوعه بلا اختيار ﴿ اووقع باختيار ﴾ منك ﴿ وارادة زوال ﴾ نعمة الله عن احد ﴿ او ﴾ ارادة ﴿ عدم وصول ﴾ نعمة الى غير ﴿ فان عملت بمقتضاه ﴾ بان صدر منك ما يكون مسببا عنه فقوله ﴿ اوظهر اثره فى بعض الجوارح ﴾ مستغنى عنه وحمل او بمعنى الواو على ان يكون عطف تفسير كما فى قوله تعالى لعله يذكر اويخشى وان جاز فى نفسه كالحمل على التفصيل بعد الاجمال كما فى قوله تعالى كونوا هودا اونصارى تهتدوا قالوا ساحر اومجنون وكالاضراب كما فى قوله تعالى قاب قوسين اوادنى لكن لايخفى انه بعيد من التفاهم ﴿ فحسد حرام ﴾ قيد وقوعى لعله ليس باحترازى ﴿ بالاتفاق ﴾ ومعصية عظيمة واى معصية تزيد على كراهتك لراحة المسلم من غير ان يكون لك فيه مضرة

(الخامس عشر) من الاخلاق الردية القلبية (الحسد وفيه اربعة مباحث) المبحث الاول فى تفسيره وضده ومناسبهما وحكمهما والمبحث الثانى فى آفات الحسد والمبحث الثالث فى علاجه العلمى والعملى والمبحث الرابع فى العلاج القلبى (المبحث الاول) منه (فى تفسيره) اى تعريفه (وضده ومناسبهما) اى مقارنهما فى الجملة (وحكمهما) شرعا (الحسد) شرعا (ارادة) وعبر بعضهم بتمنى (زوال نعمة الله تعالى عن احد) من الخلق ثم بين النعمة بقوله (مما) اى الذى (له فيه صلاح دينى او دنيوى من غير ضرر فى الآخرة) قيد للصلاح الدنيوى اذ تمنى زوال الصلاح الدنيوى المضر بالآخرة لايكون حسدا كمن له اموال كثيرة لايعطى حقها بل يجعلها آلة للمعصية (او) ارادة (عدم وصولها اليه) ابتداء (وحبه) عطف على ارادة (من غير انكار له) اى لذلك الحب (ولو وقع) اى الحب (فى قلبك من غير اختيار) اى فى جبلته (ووجدت الانكار) من قلبك (لوقوعه فيه) لحرمته (فلا بأس به بالاتفاق) لما علمت ان الخواطر لاتدخل تحت التكليف الا ان هم بها اوعزم عليها (فان لم تجد) اى الانكار بعد وقوعه فى القلب بلا اختيار (اووقع باختيار) منك (و ارادة زوال اوعدم وصول فان عملت بمقتضاه) (وان) اى مقتضى ذلك الواقع منه باختيار (اوظهر اثره فى بعض الجوارح فـ) ذلك (حسد حرام) لانطباق تعريفه عليه (بالاتفاق

وان) وقع كذلك لكن (لم تعمل بمقتضاه ولم يظهر اثره اصلا) فى شئ من الجوارح (وكان الموجود) من ذلك (فى القلب نفسه) تأكيد معنوى اى لا فى غيره (فقط) اى دون الجوارح (فحسد) صادق تعريف الحسد السابق عليه (اختلفوا فى حرمته و) فى (كون صاحبه آثما ومختار الامام) حجة الاسلام (الغزالى) بتشديد الزاء نسبة لعمل الغزل ذكره المواهب نقلا عن غوص البحار لزاجزه وقال عصام الدين فى حاشية شرح العقائد لسعد الدين والغزالى بالتخفيف نسبة الى غزالة وهى قرية الطوس والتشديد من تصحيفات العوام كذا فى شرح مسلم للنووى وانا ارجو ان يكون الغزالى نسبة الى غزالة بمعنى الشمس لانه كان كالشمس فى كشف ظلمات الجهالات والبدع انتهى كلامه (حرمته وظن هذا الفقير) مؤلف هذا الكتاب وفى العبارة التفات على طريق السكاكى اذ مقتضى الظاهر وظنى وعدل عن الظاهر خضوعا واسترشادا للحق كما فى المواهب (عدمها) ﴿٢٩٩﴾ اى عدم الحرمة وبعدما كتبت هذا وجدت الشيخ اكمل الدين رحمة الله عليه سبقنى واختار فى هذا عدم الحرمة فى شرح المشارق لكن لم يذكر ما ذكرنا من الدلائل فوقع التوارد فى المدعى فالحمد لله رب العالمين ذكره المصنف فى حاشيته ثم استدل على عدم حرمته (لقوله صلى الله عليه وسلم ثلاث) ابتدأ لوصفه المقدر اى خصائل ثلاث او ثلاث من الخصال (لا ينجو) اى لا يتخلص (منهن احد) وفى رواية لم يسلم منها هذه الامة (الظن) بالناس سوءا (والطيرة) بكسر ففتح اى التطير وهى جعل الشئ علامة للشر (والحسد) للخلاق (وساحدثكم بالمخرج من ذلك) وكانهم قالوا انبئنا قال (اذا ظننت فلا تحقق) مقتضى ظنك (واذا تطيرت فامض) متوكلا عليه تعالى (واذا حسدت) احدا (فلا تبغ) اى ان وجدت فى قلبك شيأ فلا تعمل (خرجه) ابن ابى الدنيا المرموز له بقوله (دنيا) قال الامام ابو الليث معنى قوله اذا ظننت فلا تحقق يعنى اذا ظننت بالمسلم ظن السوء فلا تجعل ذلك حقيقة ما لم تر بالمعاينة وقوله اذا تطيرت فامض يعنى اذا اردت الخروج الى موضع وسمعت صوت الهامة وصوت العقعق واختلج شئ من اعضائك فامض ولا ترجع وقوله واذا حسدت فلا تبغ يعنى اذا كان حسد فى قلبك فلا تتكلم ولا تذكره بسوء فان الله تعالى لا يؤاخذ بما فى قلبك ما لم تقل باللسان او تعمل بما فى ذلك انتهى كلامه وهذا ذكره محمد الروشنى فى مطالع الانوار (وحمل الامام الغزالى رحمه الله تعالى) مبتدأ خبره قوله الآتى غير موجه (هذا) اى الحسد الذى لا يخلو عنه الحاسد

﴿وان لم تعمل بمقتضاه ولم يظهر اثره اصلا﴾ كلا او بعضا فى اى جارحة ﴿وكان الموجود فى القلب نفسه﴾ اى نفس الحسد ﴿فقط﴾ دون الجوارح ﴿فحسد﴾ ايضا لكن ﴿اختلفوا فى حرمته و﴾ فى ﴿كون صاحبه آثما ومختار الامام الغزالى حرمته وظن هذا الفقير﴾ يريد المصنف نفسه هضما لنفسه ﴿عدمها﴾ قال فى الحاشية وبعدما كتبت هذا وجدت الشيخ اكمل الدين فى شرح المشارق سبقنى واختار فى هذا عدم الحرمة لكن لم يذكر ما ذكرنا من الدلائل فوقع التوارد فى المدعى فالحمد لله رب العالمين ﴿لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم ثلاث لا ينجو منهن احد الظن﴾ بالناس سوء ﴿والطيرة﴾ وهو جعل الشئ امارة للشر ﴿والحسد وسأحدثكم بالمخرج﴾ الخلاص ﴿من ذلك﴾ المذكور وذلك المخرج قوله ﴿اذا ظننت﴾ بالسوء لاحد ﴿فلا تحقق﴾ اى لا تخرج اثره فى جوارحك ما لم تتيقن ﴿واذا تطيرت فامض﴾ ولا تعمل بمقتضاه بالتوكل على الله تعالى ﴿واذا حسدت فلا تبغ﴾ لا تظلم على المحسود عليه فعلا او قولا فدل الحديث ان الحسد الذى لا يظهر فى الجوارح اثره ليس بحرام لا يخفى انه يحتمل ان يكون معنى لا تبغ بابقائه فى قلبك واستمراره فيه وهو المناسب لما فى كون ابتدائه اضطراريا وابقائه اختياريا فالحرمة حينئذ لا تحتاج الى الاظهار بالجوارح بل تحصل بمجرد الاستمرار فى القلب ويؤيده ما قلنا من ان النية على الشر ان كانت فى مرتبة التصميم والاستمرار فيؤاخذ بها كما قال الله تعالى ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسؤلا ﴿خرجه﴾ ﴿دنيا﴾ ابن ابى الدنيا ﴿وحمل الامام الغزالى رحمه الله تعالى﴾ مبتدأ خبره قوله غير موجه ﴿هذا﴾ اى الحسد المذكور فى الحديث

﴿على حب الطبع لزوال نعمة العدو﴾ فعلى هذا معنى الحديث اذا حسدت اى وجدت فى قلبك حبا طبيعيا بزوال نعمة العدو
فلا تبغ اى فلا تقبله بل انكره واكرهه كما فى الحاشية ﴿مع الكراهة﴾ من النفس لهذا الحب ﴿من جهة الدين﴾

﴿على حب الطبع لزوال نعمة العدو مع الكراهة من جهة الدين والعقل﴾ على معنى اذا حسدت اذا وجدت حبا طبيعيا فى قلبك لزوال نعمة العدو فلا تبغ اى فلا تقبله بل انكره واكرهه كما نقل عنه ﴿غير موجد اذ الحسد حقيقة فى الارادة﴾ الظاهر مطلق وقد عرفت ان الحسد ليس مطلق الارادة بل ارادة زوال نعمة الله الخ وليس اللفظ فى بعض معناه حقيقيا بل ذكر الكل وارادة الجزء او ذكر الخاص وارادة العام من المجاز نعم استعمال اللفظ فى بعض معناه حقيقة قاصرة عند فخر الاسلام وهذا بعد تسليم ذلك حقيقة مطلقة فافهم ﴿التى هى ضد الكراهة﴾ فيلزم حينئذ كون الارادة بمعنى المحبة والرضى فتأمل فيه بل المتبادر كونها بمعنى الطلب القلبى ﴿فلا تجامعها﴾ اى ارادة مع الكراهة وقد لزم مجامعتهما فى كلام الغزالى والضدان لا يجتمعان اقول كلام الامام على ما حرر المصنف فيما نقل عنه آنفا لا يقتضى اجتماعهما بل يوجد اولا الحب الطبيعى ثم لا يقبله شرعا بل يكرهه ويخرجه عن قلبه فالمحال اجتماع الضدين معا لا وجودهما متعاقبا فاللازم على الامام هو التعاقب وليس هو بمحال والمحال هو المعية وهو ليس بلازم وهذا مع كونه ظاهرا قد خفى على المصنف بل جمهور الشراح لم يتعرضوا ولم ينبهوا على ذلك مع ظهوره نعم يقربه ما قال بعضهم ان اراد نفى امكان وجود الكراهة من الحاسد فغير مسلم لتغاير الجهتين فان الحسد بمقتضى الطبع والكراهة عارضة بمقتضى الشرع وان اراد نفى كونه حسدا مع هذه الكراهة فغير مسلم ايضا الوجود تمام ماهية الحسد فيه غايته حسدا من اثمه بتلك الكراهة ﴿كما لا تجامع الشهوة اعنى حب الطبع ضدها﴾ اى الشهوة ﴿الذى هو النفرة﴾ لعل هذا تنظير للاستظهار لكنه ليس له زيادة فائدة واما قوله ﴿بخلاف كل من الاولين﴾ اى الارادة والكراهة ﴿فانه يجامع كلا من الاخرين﴾ اى الشهوة والنفرة الى آخره فلم نطلع على فائدته فى نفسه بل يستلزم اجتماع الضدين على زعم المصنف لانه اذا وجد الشهوة والنفرة فى الارادة مثلا يلزم اجتماعهما فيها فافهم * وقد قال المولى المحشى اما مجامعة الارادة مع الشهوة فى اكل العسل لصحيح المزاج واما مع النفرة فى اكل الدواء المر لمعلول المزاج واما مجامعة الكراهة مع الشهوة ففى الممتنع عن اكل العسل لاجل ضرره لمرضه ومع النفرة ففى الممتنع عن شرب الدواء المر لعدم احتياجه ﴿والاوليان﴾ اى الارادة والكراهة ﴿اختياريتان﴾ لدخولهما تحت قدرة العبد كون الارادة سيما مباديها اختيارية محل خفاء كيف والاختيارى لا يكون الا فعلا والارادة من قبيل الكيفيات النفسانية وهى مقولة مغايرة للاولى وايضا يجوز لمن له ملكة راسخة فى الشرعيات عروض الكراهة اضطرارية بلا علم وخبر منه كما نشاهد فى بعض من وجداننا ﴿والاخريان﴾ اى الشهوة والنفرة ﴿اضطراريتان﴾ لعدم دخولهما تحت قدرة العبد لا يخفى انهما فى نهايتهما واستمرارهما قد تكونان اختياريتين ﴿لا توصفان بالحل والحرمة﴾ كيف وشهوة المعاصى ونفرة الطاعات قد يمكن اتصافهما بالحرمة فافهم

متعلق بالكراهة لحرمته ﴿والعقل﴾ لانه لا فائدة فيه سوى اتعاب الحاسد ﴿غير موجه﴾ بصيغة المفعول ﴿اذ الحسد حقيقة فى الارادة التى هى ضد الكراهة﴾ لا لمجرد حب الطبع وخطور ذلك له ﴿فلا تجامعها﴾ لان ذلك شان التضاد كما قيل الضد ان لا يجتمعان ﴿كما لا تجامع الشهوة﴾ هى الرغبة فى الامر ﴿اعنى حب الطبع ضدها﴾ اى ضد الشهوة وفسر الضد بقوله ﴿الذى هو النفرة﴾ هى البعد عن الشئ ﴿بخلاف كل من الاولين﴾ اى الارادة والكراهة ﴿فانه يجامع كلا من الاخرين﴾ اى الشهوة والنفرة اما مجامعة الارادة مع الشهوة ففى اكل العسل لصحيح المزاج واما مع النفرة ففى اكل الدواء المر لمعلول المزاج واما مجامعة الكراهة مع الشهوة ففى الممتنع عن اكل العسل لاجل ضرره لمرضه ومع النفرة ففى الممتنع عن شرب الدواء المر لعدم احتياجه ومرارته كذا فى حاشية

خواجه زاد ﴿والاوليان﴾ اى الارادة والكراهة ﴿اختياريتان والاخريان﴾ اى الشهوة والنفرة ﴿وقوله﴾
﴿اضطراريتان﴾ اذ لا قدرة له على الخروج عنهما ﴿لا توصفان بالحل والحرمة﴾ لانها غير داخلين تحت التكليف

﴿وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم فلا تبغ من البغى الذى هو فعل الجوارح﴾ يريد به ردا آخر على الغزالى فانه حمله على عدم القبول بل الاكراه بالقلب ويقول المصنف ان البغى ليس من افعال القلوب بل من افعال الجوارح فالمعنى فلا تبغ بالافعال كما تقدم لا بالقلوب كما ذهب اليه الامام * اقول المفهوم من القاموس بغى الشئ نظر اليه وبغيته ابغيه وبغيته بالكسر طلبته وابغاه الشئ طلبه له واستبغى القوم فبغوه وله طلبوا له والباغى الطالب وبغى عليه علا وظلم وعدل عن الحق واستطال والشئ نظر اليه كيف هو ورقبه وانتظر وعن المصباح بغى على الناس بغيا ظلم واعتدى لا يخفى ان النظر والطلب يكون بالقلب ايضا بل الانتظار ظاهره ان يكون بالقلب وان الظلم وان كان متبادرا فيما بالجوارح لكنه يمكن ان يكون بالقلب فقول المصنف من البغى الذى هو فعل الجوارح مما ينبغى ان لا يقطع به لان الظاهر ان اللفظ مشترك والمشترك لا يتعين احد محتمليه الا بمرجح كما فى الاصول وقد قيل لا حجة مع الاحتمال سيما فى مقابلة الخصم سيما الامام الغزالى ﴿وسئل الحسن﴾ الظاهر الحسن البصرى ﴿عن الحسد فقال غمة﴾ كرب شديد وحزن ﴿لا يضرك مالم تبده﴾ اى مالم تظهره بالجوارح فدل ان مالا تظهره من الحسد لا يضر بمجرد مافى القلب واعلم ان حجية قول التابعى وان ظهر فتواه فى زمن الصحابى كالحسن امر اختلافى بل حجية قول الصحابى ومذهبه ايضا اختلافى حتى روى عن ابى حنيفة رحمه الله لا اقلدهم هم رجال اجتهدوا ونحن رجال وايضا روى عن الشافعى انما نتبعهم فى الروايات واما فى الدراية فهم رجال تكلموا بعقولهم ونحن رجال كذلك وقد قالوا لا حجة مع الاختلاف نعم يحتمل ان يكون حديثا مرسلا ومراسيل الحسن شائعة مشهورة لكن قالوا ان اكثر احاديث الحسن ضعيف لانه يقبل رواية كل لحسن الظن بكل ولذا قيل اكثر احاديث المتصوفة ضعيفة لان حسن الظن واجب عندهم فيقبلون الرواية من الفاسق والمجروح والمستور والمطعون واهل الحديث لا يقبلونها ثم نقل عن رعاية الامام المحاسبى فى باب الرد على كون الحسد بالجوارح دون القلب ان معنى قول الحسن هذا لا يضرك مادامت فى قلبك وكرهتها فلم تظهرها بقول او فعل على ان يكون عدم الاظهار دليلا على كراهتها لعل حاصله راجع الى ان لفظ مالم تبده تجوز عن الحب والابقاء فى القلب من قبيل وضع دليل الشئ مقام ذلك الشئ فان الاظهار دليل الابقاء والحب فدار عدم الضرر هو عدم الكراهة لا مجرد عدم الاظهار ثم قال ماحاصله الحسد انما هو بالقلب واما الاستعمال بالجوارح كما فعل اخوة يوسف فاثم آخر متسبب عن الحسد كما يتسبب عنه الغيبة والوقيعة وتحريم الخير عنه كالعلم او الصلة او المعاونة او الدعاء عليه والايذاء بالجوارح ولو كان جنس هذا حسدا لكان جميع اساءة العباد بعضهم لبعض حسدا ولم يقل به احد بعلم او بعقل فالحسد بالقلب كما يدل عليه قوله تعالى ان تمسسكم حسنة تسؤهم وما ودوا الذين كفروا من اهل الكتاب الآية وقال ودت طائفة من اهل الكتاب لو يضلونكم وغيرها

﴿وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم فلا تبغ من البغى الذى هو فعل الجوارح﴾ الذى يحصل به اذى المحسود ذهب بعض العلماء الى فرق العزم الاختيارى للمعصية وتفصيله منهم صاحب الخلاصة وقاضيخان وقالوا يأثم صاحب العزم المصمم وعدم اثم صاحب ماليس بمصمم وهذا هو الوسط بين التضييق وهو الاثم مطلقا كما اختاره حجة الاسلام والتوسيع وهو عدمه مطلقا بشرط عدم ظهور اثره اصلا وهو مختار شيخ اكمل الدين والمصنف رحمهما الله تعالى كما فى حاشية خواجه زاده ثم ايد المصنف مراده بقوله ﴿وسئل الحسن﴾ البصرى ﴿عن الحسد فقال غمة﴾ بضم المعجمة وتشديد الميم الحيرة واللبس وجمعها غمم كما فى المصباح والمراد هنا كرب شديد تغم الفؤاد ويسر سروره ﴿لا يضرك﴾ باثم ومعصية ﴿مالم تبده﴾ ذكر الضمير لان المراد بها الحسد

(و) ذلك (لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله تعالى تجاوز) اى عفى ترحما لهم وتكريما لحبيبه المصطفى عليه السلام (لامتى) اى امة الاجابة (عما حدثت به انفسها مالم تكلم) مامصدرية ظرفية وتكلم بحذف احدى التائين تخفيفا اى فى القوليات باللسان على وفق ذلك (او تعمل به) اى فى العمليات بالجوارح كذلك اى مدة عدم كل من الامرين المذكورين فلا يؤاخذ بحديث النفس مالم يبلغ حد الجزم وهذا مخصوص بغير الكفر فلو تردد فيه كفر حالا كما فى المواهب * قال الشيخ الاكمل فى شرح المشارق قوله انفسها روى مرفوعا ومنصوبا والرفع اظهر والنصب اشهر اما الرفع فعلى انها فاعل حدثت والنصب على انها مفعول والفاعل الضمير المستتر فيه الراجع الى الامة اى عما حدثت بانفسها والضمير فى به يرجع الى مافى قوله مالم تكلم ومحادثة الشئ نفسه مبنى على التجريد والا فالشئ الواحد لا يكون فاعلا ومفعولا والمراد بحديث النفس مايقع فى القلب ويخطر بالبال وهو على نوعين ضرورى واختيارى فالضرورى مايقع من غير قصد والاختيارى مايقع بالقصد والمراد به فى الحديث هو النوع الثانى لان النوع الاول معفو عن جميع الامم اذا لم يصر عليه لامتناع الاحتراز عنه فلا يبقى لقوله لامتى فائدة وكان النوع الثانى معفوا عن هذه الامة تكريما لنبيهم بشرط ان لا يتكلموا ولا يعملوا به انتهى كلامه * وانما ذكرناه بطوله ليتبين مراد المصنف مع مافيه من الفوائد واللطائف (اخرجه) الشيخان المرموز لهما بقوله (خم) واخرجه الاربعة ايضا (عن ابى هريرة) رضى الله تعالى عنه (مرفوعا) الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولما حمل الامام الغزالى الحديث الاول على الميل الطبيعى لزوال نعمة المحسود مع الكراهة من جهة العقل والشرع كان مظنة ان يحمل عليه هذا الحديث وامثاله ايضا وان لم يصرح به فى الاحياء فرده المصنف بقوله (وحمله من الامام الغزالى على ميل الطبع بلا اختيار) ولا قصد حمله مبتدأ خبره (مردود)

فوصف الحسد بكراهة القلوب للحسنات فاضاف لفعل القلب دون الجوارح ثم قال انما فسرت ذلك لان طائفة تقول ان الحسد بالجوارح وتحتج بقول الحسن هذا وقد دلنا الله تعالى انه بالقلب واستعماله بالجوارح متسبب عنه الاترى قوله تعالى ولا يجدون فى صدورهم حاجة مما اوتوا فدل ان الحسد فى النفس لا فى الجوارح واستعمال الجوارح معصية اخرى هذا خلاصة كلام المحاسبى ثم قيل المحاسبى امام جليل القدر من رجال الرسالة القشيرية ومتقدم على الغزالى فلعل مأخذه منه ثم قيل يمكن ان يكون معنى قول الحسن لا يضرك اى الضرر الدنيوى كالقصاص والحد والتعزير والغرامات المالية مالم يظهر فاذا ظهر اثره ربما يتسبب الى جنس ما ذكر لا يخفى انه وان بعد فى نفسه لكن لغاية اصلاحه لمعارضة القوى كما سمعت لا يكون بعيدا كل البعد فافهم ﴿ ولقوله عليه الصلاة والسلام ان الله تجاوز لامتى عما حدثت به انفسها مالم تكلم ﴾ اى تتكلم ﴿ او تعمل به ﴾ لا يخفى ان المدعى اعنى الحسد الباطنى من مقولة الكيف وحديث النفس من مقولة الفعل فلا تقريب على انه لو كان الحديث محكما فى ظاهره لكان نحو الكفر والعجب والتكبر مما يتم بمجرد القلب متجاوزا عنه * وقد روى عن النووى ان المراد مالا يستقر ولو كفرا اذ لو صرفه من فوره لا يكون كفرا بل متجاوز عنه * وروى عن القرطبى اى لم يؤاخذهم بما يقع فى قلوبهم من القبائح قهرا ثم ان تكلم او عمل به قيل يؤاخذ بهما فقط وقيل يؤاخذ بواحد منهما وبحديث النفس ايضا ولعل التحقيق كما سبق انه انما لا يؤاخذ بحديث النفس مالم يبلغ حد الجزم فلو عزم على ترك واجب او فعل محرم ولو بعد سنين اثم حالا كما فى الفيض ﴿ اخرجه ﴾ ﴿ خم ﴾ البخارى ومسلم ﴿ عن ابى هريرة مرفوعا ﴾ واما الحديث عن الله تعالى اذا هم عبد بسيئة فانا اغفرها مالم يعملها فاذا عملها فانا اكتبها له سيئة واحدة فعن القاضى ان الهم هنا مايمر من غير استقرار ولا توطين والا فعزم مؤاخذ به كما فى حديث اذا التقى المسلمان بسيفهما فالقاتل والمقتول فى النار قالوا يارسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه * قال ابن الملك فيه دلالة على انه يؤاخذ بما فى القلب قيل وعليه عامة الفقهاء والمتكلمين والمحدثين ﴿ وحمله ﴾ اى هذا الحديث ﴿ من ﴾ جانب ﴿ الامام الغزالى على ميل الطبع بلا اختيار ﴾ بل باضطرار

﴿ مردود من اربعة اوجه الاول ان غير الاختيارى لايدخل تحت التكليف ﴾ عندنا لانه تعالى لايكلف نفسا الا وسعها ﴿ فلاذنب فيه فلا عفو و ﴾ لفظ ﴿ تجاوز ﴾ فى الحديث مستعمل ﴿ مع عن بمعنى عفا ﴾ قال المصنف فى الحاشية كما صرح به اللغة اقول ان حديث النفس وان كان نفسه اضطراريا يجوز ان تكون مباديه اختيارية فان النفس لاتحدثه الا باسباب اختيارية غالبا فيجوز التكليف باعتبار مباديه واسبابه على ان المتبادر الذى رجحوه كون انفسها فى الحديث مرفوعا فاعلا لفعل حدثت فيلزم ان تخترع ذلك الحديث الانفس بغير اختيار من صاحبها فيتجه حينئذ ان يحمل لفظ تجاوز على معنى مجازى نحو لايؤاخذ * وقد حكى بعضهم عن القرطبى فى شرح مسلم ان لفظ مافى قوله تعالى وان تبدوا مافى انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله عامة لمايطاق ومالايطاق حتى اشفقت الصحابة من محاسبتهم بجميع ذلك وقالوا كلفنا بمالانطيق فقال صلى الله عليه وسلم اتريدون ان تقولوا كما قال اهل الكتابين من قبلكم سمعنا وعصينا بل قولوا سمعنا واطعنا فاقرهم على مافهموا من العموم فاطمأنت قلوبهم بتكليف مالايطيقونه غايته انه نسخ ذلك قبل الوقوع بعد الاعتقاد كما فى الاصول * وايضا عن القرطبى فى قوله تعالى ولاتحملنا مالاطاقة لنا به الآية تدل على ان الله تعالى تكليفهم بمالايطيقونه ممكنا اوغير ممكن لكنه تعالى تفضل بعدم تكليف مالايطيقونه كالاصر والاغلال التى كلف سائر الامم * وقال البيضاوى عند قوله تعالى لايكلف الله نفسا الا وسعها يدل على عدم وقوع التكليف بالمحال ولايدل على امتناعه وقال فى قوله تعالى ربنا لاتؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا من تفريط وقلة مبالاة اوبانفسها اذلا تمتنع المؤاخذة بها عقلا ثم قال لكنه تعالى وعد التجاوز عنها رحمة وفضلا وقال فى قوله تعالى ولاتحملنا مالاطاقة لنا به وهو يدل على جواز التكليف بما لايطاق والا لما سئل التخلص عنه * واقول ايضا النهى يقرر المشروعية عندنا ليتصور النهى ليكون العبد مبتلى بين ان يترك ويأتى وقال فى الدرر النهى عن الافعال الشرعية يقرر المشروعية وعن الحسية يقتضى كونها مقدورة حسا وعن العقلية يقتضى كونها مقدورة شرعا والا كان عبثا والنهى عن المحال محال ولايخفى ان الدعاء ايضا كالنهى فى العلة والحكم فتأمل * وقال المولى ابو السعود فى تلك الآية ان تعاطى المعاصى لايبعد ان يفضى الى العقاب وان لم يكن عن عزيمة ووعده تعالى بعدمه لايوجب استحالة وقوعه كما ينبئ عنه الرفع فى قوله عليه الصلاة والسلام رفع عن امتى الخطاء والنسيان ومثله بعينه فى المناوى فى شرح هذا الحديث * وبالجملة العفو والتجاوز لايتوقف على وقوع التكليف والذنب يجوز ان يتحقق بلا عزيمة واختيار وقد قرر فى محله فى الفصل الاول ان بعض مالايطاق تكليفه جائز عندنا ﴿ و ﴾ الوجه ﴿ الثانى ان غير الاختيارى لاتؤاخذ به امة من الامم فلا وجه للتخصيص حينئذ ﴾ حين كون المراد غير الاختيارى ﴿ بقوله امتى ﴾ اذ لم يبق له فائدة حينئذ اقول قد سمعت آنفا جواز المؤاخذة

(مردود من اربعة اوجه الاول ان غير الاختيارى) من الخواطر (لايدخل تحت التكليف فلا ذنب فيه فلا عفو و) الحال ان لفظ (تجاوز) المذكور فى الحديث المستعمل (مع عن بمعنى عفا) فلابد ان يكون حديث النفس هنا اختياريا ليكون قابلا للعفو (و) الوجه (الثانى ان غير الاختيارى) من الخواطر (لايؤاخذ به امة من الامم فلا وجه للتخصيص حينئذ) اى حين كون المراد به غير الاختيارى (بقوله امتى

و) الوجه (الثالث ان ذلك الحمل) اى على ميل الطبع (انما يصح على رواية رفع انفسها) على الفاعلية (واما على رواية نصبها) على المفعولية (فلا) اى لايصح ذلك الحمل (اذالرفع دال على الاضطرار) وانها حدثته من غير قصدمنه (والنصب على الاختيار) اى حدثت الامة نفسها ان فعل ذلك الشر وهو اختيارى

مع ان الرواية الاولى اظهر والثانى اشهر (و) الوجه (الرابع) وهو آخر الاوجه (ان اخر الحديث المذكور وهو مالم تكلم اوتعمل به (ينافى ذلك الحمل لانه يفيد معنى الغاية فيه فتقدير الحديث عفاالله عن امتى كما حدثت به انفسها الى ان يظهر اثره على الجوارح امابالتكلم اوبالعمل فيدخل فى العفو) المحدث عنه بقوله عفاالله عن امتى الخ (الهم) اى الميل والتوجه للامر (والعزم) على الدخول وهوفوق ماقبله (بالقلب) تنازعه المصدران (بعد ميل الطبع) المسمى بالخاطر (اذالم يتكلم ولم يعمل به) وقد يجاب بانه وان اقتضى ذلك لكن جاءت المؤاخذة فى الهم والعزم من دليل آخر كمافى النفحية (والمراد بالتكلم) فى قوله عليه السلام مالم تكلم (تكلم) على صيغة المصدر خبر المراد (ماهو) اى ذلك التكلم (اثر من آثاره) اى آثار الحسد (ومقتضى) على صيغة المفعول (من مقتضياته) لامطلق الكلام الذى لايتعلق بالحسد ومثل اثره ومقتضاه بقوله (وبالجملة) (كالغيبة والقدح) اى الطعن فى المحسود (والسب فى الحسد) فى للتعليل (وسوء الظن) بذلك المحسود اى القول بمقتضاه

فى غيرالاختيارى وكون التجاوز تفضلا منه تعالى ويجوز ان يكون التقييد بامتى لواقعة اوحادثة وجدت عندورود الحديث اومن قبيل الاخراج مخرج العادة وان ماذكر المصنف فى الحقيقة راجع الى المفهوم المخالف وهوليس بحجة عندنا فى النصوص وقيل ان ذكر الشئ لاينافى ماعداه فيجوز ان يكون المعنى ان الله تعالى تجاوز لامتى كما تجاوز للامم الماضية ﴿والثالث ان ذلك الحمل﴾ اى الحمل على غيرالاختيارى ﴿انما يصح على رواية رفع انفسها﴾ بانها فاعل حدثت ﴿واما على رواية نصبها فلا﴾ يصح ذلك الحمل ﴿اذالرفع دال على الاضطرار﴾ كما روى عن القرطبى فى شرح مسلم ان اهل اللغة يقولون انفسها بالرفع فاعلا لحدثت فيما لااختيار وايضا مثله عن الحلبى فى شرح مختصر النووى ﴿والنصب﴾ دال ﴿على الاختيار﴾ لايخفى مافيه من الاعتراف بمسئلة الخصم اذلايتم هذا بدون رد رواية الرفع وهو ليس بممكن بل الرفع اظهر وان كان النصب اشهر كما فى المناوى بل فيه تلقين الجواب للخصم واما ماقيل يجوز الاضطرار على رواية النصب ايضا اذالامة تحدث انفسها بحديث هى مضطرة فيه اذليس حديثا باللسان حتى يلزم الاختيار ففيه نظر لايخفى ﴿والرابع ان آخر الحديث المذكور﴾ هوقوله مالم تكلم اوتعمل به ﴿ينافى ذلك الحمل﴾ اى على غيرالاختيارى ﴿لانه يفيد معنى الغاية فيه﴾ هى انتفاء التجاوز ﴿فتقدير الحديث عفاالله تعالى عن امتى كل ماحدثت به انفسها الى ان يظهر اثره﴾ اى اثر ماحدثت به ﴿على الجوارح اما بالتكلم اوبالعمل فيدخل فى العفو الهم والعزم بالقلب بعد ميل الطبع اذا لم يتكلم ولم يعمل به﴾ والهم والعزم اختياريان فدل ان عدم المؤاخذة لايقصر على الاضطرارى بل يشمل مطلق مافى القلب * اقول قد عرفت فى مبحث الرياء عن البزازية ان التصميم فى العزم مؤثم وعن الغير ان التحقيق ان العزم مؤاخذ به وعن على القارى ان النية والارادة والعزيمة مؤاخذ بها وايضا ظاهر قوله تعالى ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسؤلا على ماصرح البيضاوى مناف لاطلاق ماذكر * وقيل انه وان اقتضى ذلك لكن جاءت المؤاخذة فى الهم والعزم من دليل آخر فقد عرفت ان فيه مافيه ﴿والمراد بالتكلم تكلم ماهو اثر من آثاره﴾ اى الحسد لامطلقه لايخفى ان هذا كالمستدرك المستغنى عنه ﴿ومقتضى من مقتضياته كالغيبة والقدح﴾ اى الطعن ﴿والسب﴾ اى الشتم ﴿فى الحسد﴾ لفظ فى من قبيل عذبت امرأة فى هرة اى للحسد ﴿وسوء الظن﴾ لايخفى انه قلبى فيه اعتراف بمسئلة الخصم والتأويل بالقول بعد كونه تكلفا فى نفسه يوجب تجويز سوء الظن القلبى وهو فاسد كما قيل لايخفى انه غير مضر للمصنف لانه سيذكر ان سوء الظن ايضا لايحرم مالم يتكلم به

والا فهو قلبى لا كلام ﴿وكذلك المراد بالعمل﴾ اى عمل يعود ضرره على المحسود ﴿فان قلت ان مجرد اعتقاد الكفر والبدعة حرام﴾ يأثم من يقومان به

على قيامهما وان لم يظهر اثرهما ظاهرا ﴿لا يعفى﴾ عن شئ منهما فى حال ما ﴿فلم لا يكون مجرد سوء الظن والحسد ونحوهما كذلك﴾ اى محرما وان لم يبد قول اوفعل ﴿مع ان كلا منهما فعل قلبى﴾ كالاعتقادين المذكورين ﴿فما الفرق بينهما﴾ الذى حرم به الاولان ويقيد تحريم الحسد ومامعه بما ذكر فيه ﴿قلت الاولان﴾ اى اعتقاد الكفر والبدعة ﴿قبحهما وحرمتهما﴾ القائمان بهما ﴿لذاتهما﴾ فان كلا منهما قبيح فى ذاته ﴿وقبح مانحن فيه﴾ من خطور سوء الظن والحسد ﴿وحرمته لسببية العمل القبيح فاذا تجرد عنه﴾ اى قبح العمل المرتب عليه ﴿ولم يفض اليه﴾ اى قبح العمل ﴿لا يبعد﴾ من سعة رحمة الله تعالى ﴿ان يرتفع عنه الحرمة والاثم﴾ يعنى لا يقومان به اصالة لانهما يقومان ثم يرتفعان عند فقد العمل القبيح ﴿لاسيما﴾ ارتفاعه حينئذ ﴿فى امة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم خير امم﴾ صفة امة وذلك بشهادة قوله تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس الآية وخيريتها ﴿بريقة ٣٩ ني﴾ ﴿لتشريف حبيبه وتكريم صفيه﴾ المصطفى عليه الصلاة والسلام

وبالجملة حاصل كلامه فى هذا المقام لا يضر شئ ما فى القلب غير الكفر والبدعة مالم يتكلم وقد سمعت آنفا المقولات من البزازية ونحوها وايضا عن قاضيخان والخلاصة باثمية العزم المصمم وعن الامام المازرى مذهب القاضى ابى بكر ابن طيب ان وطن عزم المعصية فى قلبه اثم فى اعتقاده وعزمه وخالفه كثير من الفقهاء والمحدثين آخذين بظاهر الحديث وقال القاضى عياض عامة السلف واهل العلم من الفقهاء والمحدثين على ماذهب اليه القاضى ابى بكر بظواهر النصوص ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة فى الذين آمنوا واجتنبوا كثيرا من الظن كيف وقد اجمع العلماء على تحريم الحسد واحتقار المسلمين وارادة المكروه بهم وغير ذلك من اعمال القلوب هذا خلاصة مانقل عن النووى فى شرح مسلم اقول هذا هو التحقيق المناسب لتوفيق الادلة فالامام فى افراط والمصنف فى تفريط وخير الامور اوسطها والله اعلم ﴿وكذلك المراد بالعمل فان قلت ان مجرد اعتقاد الكفر والبدعة﴾ بلا عمل الظاهر مافى الاعتقاديات التى هى اكبر الكبائر ﴿حرام لا يعفى عنه﴾ بدون اثر خارجى ﴿فلم لا يكون مجرد سوء الظن والحسد ونحوهما كذلك﴾ اى حراما لا يعفى عنه ﴿مع ان كلا منهما﴾ اى من النوعين الكفر مع البدعة وسوء الظن مع الحسد فالظاهر منها بدل منهما ﴿فعل قلبى﴾ التحقيق انهما من مقولة الكيف كما فى علم الكلام ﴿فما الفرق بينهما﴾ حتى كان الاول حراما دون الثانى ﴿قلت الاول﴾ اى اعتقاد الكفر والبدعة وهو الاوفق لضمير التثنية فى قوله كلا منهما وفى بعض النسخ الاولان وهو باعتبار المعنى ﴿قبحهما وحرمتهما لذاتهما﴾ لا لكونهما باعثين لعمل محظور وانه ليس لواحد منهما مقصود آخر سوى ذاتهما كجميع الاعتقديات واهل الاصول يقولون الكفر مما قبح لعينه لادراك مجرد العقل قبحه ﴿وقبح مانحن فيه وحرمته﴾ من سوء الظن والحسد ليس كذلك بل ﴿لسببية العمل القبيح﴾ فان اثره من القبائح متسبب عنه ﴿فاذا تجرد عنه ولم يفض اليه لا يبعد﴾ من سعة رحمة الله ﴿ان يرتفع عنه الحرمة والاثم﴾ لا يخفى ان المطلوب انما يتم بالحكم على مقتضى النص وهذا راجع الى الشك الا ان يحمل على التأدب والتبرك كيف وهذا قريب ان يكون من الاعتقاديات وقد قرر انه لا عبرة بالظنيات فى باب الاعتقادات لكن لا يلائم قوله فى اول البحث وظن هذا الفقير عدمها لعل المطلب ظنى فيقنع بالظن ثم لا يخفى انه قرر فى محله ان للوسائل احكام المقاصد ﴿لاسيما فى امة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم خير الامم لتشريف حبيبه وتكريم صفيه﴾ كما يشير اليه لفظ امتى فى الحديث السابق ورفع التكاليف الشاقة من نحو الاصر والاغلال التى كلف بها الامم الخالية من بخع النفس فى التوبة وقطع موضع النجاسة وخمسين صلاة فى كل يوم وصرف ربع المال فى الزكاة وحرمة الحلال عند المعصية ورفع المسخ والخسف

(ثم قصد المعصية) بالقلب بعد خطورها والميل اليهـا بالطبع (وهمها) هو قوة الميل (لاسيما العزم المصمم) بصيغة
الفاعل اى العزم الراسخ الثابت (قلما يوجد بدون الاثر) الظاهر (على الجوارح) فالحرمة والاثم اللازم لهما (و)
كما لا كلام فى قصد المعصية قلما يوجد بدون الاثر على الجوارح (لا كلام ايضا) كما لا كلام فيما تقدم (ان الكمال) البشرى
(ان يخلى) بالمعجمة اى يفرغ (الانسان قلبه عن العزائم الفاسدة و) عن (الصفات الخبيثة) اى من الحسد ولوازمه
والحقد وتوابعه وغير ذلك (وتحليته) بالمهملة اى تحلية الانسان قلبه (بالنيات الصالحة) غاير بين اللفظين اما تفننا فى التعبير
فمراده بالعزائم النية او ايماء الى انه ينبغى المبادرة لصلاح فيقارن القصد العمل ولا كذلك الفساد فلا يتأخر له
عند الهم به كما فى المواهب (و) ب (الصفات) اى المعانى (الحميدة) ليحمد عند مولاه سبحانه تعالى (واما الرياء بطاعة او دليلها) اى الطاعة (فلا ينفك عن عمل بمقتضاه) اى الرياء فلذا حرم مطلقا بخلاف الحسد لانفكاكه عنه كما علمته وهذا جواب عن سوال مقدر ما الفرق بين الرياء والحسد حيث حرم الاول مطلقا وكان فى الثانى ما ذكر كما فى الفتحية * وفى الحاشية خص هذين الصورتين بالذكر لان عدم انفكاك الرياء عن العمل بمقتضاه ظاهر فى باقى الصور والخفاء وتوهم الانفكاك فيهما فقط فلاجل دفع ذلك خصهما بالذكر انتهى كلامه * ثم علل عدم الانفكاك بقوله (فان الاجتنـاب عن
بعض الشبهات ليرى الناس انه ورع كف الجوارح عنها وهو عملها) فما انفك الرياء عن عمله (او)
فلذا حرم (والذكر القلبى والتفكر) بعين البصيرة بنية ان الله تعالى سيظهره بين الناس ويجعله خطيرا بينهم هذا
رياء بنفس الطاعة كما فى الحاشية (عمل قلبى وكلاهما) اى الذكر والتفكر (عمل بمقتضى الرياء) اى بداعيه اظهارا
لهذا الوصف الجميل (واما كف الحسود والجوارح) عما حل فى قلبه من حسد الحسود (فليس بعمل بمقتضى حسده)
اذ مقتضاه الايذاء لا الكف عنه (بل) الكف المذكور (عمل بضد مقتضاه) فلذا لم يأثم من وجد او وقع فى قلبه تمنى زوال النعمة

* قال صلى الله تعالى عليه وسلم بعثت بالحنفية السهلة وقال رفع عن امتى الخسف والمسخ
* قيل لكن فيه مخالفة ظاهرة لقوله تعالى ان تبدوا ما فى انفسكم او تخفوه يحاسبكم
به الله الا ان يقال هذه الآية منسوخة بقوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها وان كان
ضعيفا كما ذكره الفخر الرازى * اقول قد استوفينا الكلام قبل فارجع اليه وقد حكى عن
الحاشى ما حاصله ان الحسد القلبى بلا افضاء الى العمل اثم ولو اشترط الجوارح لكانت
الغيبة المتسببة عن الحسد حسدا وكذا الكذب والضرب ونحوهما ثم قال فقد اخطأ من
تأول ذلك وخرج من معقول الدين وقيل عليه ايضا بقوله تعالى ولكن يؤاخذكم
بما كسبت قلوبكم وقوله اولئك الذين لم يرد الله ان يطهر قلوبهم ﴿ثم قصد المعصية
وهمها لاسيما العزم المصمم﴾ على الفعل ﴿قلما يوجد بدون الاثر على الجوارح﴾
لانه ليس علة تامة فيجوز التخلف الظاهر ان مراده ان ذلك القصد والعزم والهم
لا يؤثم ﴿ولا كلام ايضا ان الكمال ان يخلى الانسان قلبه عن العزائم الفاسدة والصفات
الخبيثة﴾ الرذيلة لان الاحتياط والاخذ بالعزيمة انما هو فى الاتفاق لا يخفى ان الصفات
ما لم تؤثم لا تكون خبيثة ولا فاسدة فافهم ﴿ويحليه بالنيات الصالحة والصفات الحميدة﴾
ليتوصل بها الى الافعال المرضية ان امكن والا فيؤجر لان نية المؤمن خير من عمله ولكل
امرئ ما نوى ﴿واما الرياء بطاعة او دليلها﴾ نحو ذبول الشفتين وخفض الصوت
﴿فلا ينفك عن عمل بمقتضاه﴾ فلا يوجد بلا اثر فلا يوجد له التجرد فلا ترتفع عنه الحرمة
﴿فان الاجتناب عن بعض الشبهات ليرى الناس انه ورع كف الجوارح عنها﴾ اى عن
الشبهات ﴿وهو﴾ اى الكف ﴿عملها﴾ اى الجوارح ﴿والذكر القلبى والتفكر﴾
بنية ان الله تعالى سيظهره بين الناس ويجعله خطيرا شريفا فى الرياء الخفى وهذا رياء بنفس
الطاعة ﴿عمل قلبى﴾ فلا ينفك الرياء بحال عن العمل ﴿وكلاهما﴾ اى الذكر والتفكر
﴿عمل بمقتضى الرياء﴾ فعدم انفكاك الرياء عن العمل فى باقى الصور ظاهر ﴿واما
كف الحسود والجوارح﴾ عن مقتضاه ﴿فليس بعمل بمقتضى حسده بل عمل بضد
مقتضاه﴾ لانه يفعل اثره لا بتركه قيل فلذا لم يأثم من وجد او وقع فى قلبه تمنى زوال النعمة

اوعدم حصولها للمحسود اذا لم يعمل بمقتضى ذلك (واما الكبر والعجب فمن قبيل اعتقاد الكفر والبدعة) في قبح كل فرد من افرادهما وعدم تجرده عنه (والله تعالى اعلم) بمطابقة ما ذكر للحكم به وبعدمه اوذكر في الحاشية لما كان هذا الالحاق بمقتضى القاعدة لا بالصريح ﴿٣٠٧﴾ من الائمة قال المصنف في آخر كلامه والله اعلم انتهى كلامه (وان لم ترد ايها الصالح للخطاب (زوال النعمة) ولا عدم حصولها (ولكن اردت لنفسك مثلها) من غير ضرر على المحسود رأسا (فهو) اى هذا المراد (غبطة) اى تمنى وصولها (ومنافسة ليست) هذه الارادة (بحرام بل) امر (مندوب في الدينى) قال الله تعالى وفي ذلك فليتنافس المتنافسون (وحرص مذموم) من صاحبه (في الدنيوى) فعلم ان الغبطة قسمان دنيوى مذموم ومكروه تنزيها وديني ممدوح ومندوب اليه (وسيجئ ان شاء الله تعالى) بيان الغبطة وتقسيمها (وان لم يكن في النعمة) التى اردت زوالها وعدم حصولها لصاحبها (صلاح) اخروى (لصاحبها بل فساد) في دينه لكونه حراما (ومعصية فاردت زوالها عنه) لتطهيره من الاثام (اوعدم وصولها اليه) فلا يكون حسدا لان جعل علمه وماله آلة معصية مثلا فاردت زوالهما لا يكون حسدا بل غيرة دين لقوله (فذلك) اى زوال النعمة وعدم وصولها اليه (ناش من غيرة المؤمن لله تعالى) وانقاذه اخاه من عذاب الله تعالى والمؤمن مرآة اخيه (مندوب اليه)

اوعدم حصولها للمحسود اذا لم يعمل بمقتضى ذلك ﴿ واما الكبر والعجب فمن قبيل اعتقاد الكفر والبدعة ﴾ في ان قبحهما لذاتهما ﴿ والله تعالى اعلم ﴾ نقل عنه في الحاشية لما كان هذا الالحاق بمقتضى القاعدة لا بالتصريح من الائمة قال المصنف في آخر كلامه والله تعالى اعلم انتهى* اقول قال في بعض حواشي الكتاب ان هذه الكلمة تقال في موضع فيه شبهة وارتياب لعل ذلك لقوة الاشتباه بين الحسد وبين العجب والكبر بل الاولوية والمقايسة بينهما ظاهرة وترجيح احد الطرفين تحكم وقد نقل عن رعاية المحاسبي ان الحسد المحرم يكون من الكبر والعجب ﴿ وان لم ترد ﴾ انت ﴿ زوال النعمة ﴾ الظاهر انه متعلق باول المبحث من نحو قوله الحسد ارادة زوال نعمة الله تعالى ﴿ولكن اردت لنفسك مثلها فهو غبطة ومنافسة ليس بحرام ﴾ عن المصباح المنير الغبطة حسن الحال غبطته غبطا من باب ضرب اذا تمنيت مثل ما ناله من غير ان تريد زواله عنه لما اعجبك منه وعظم عندك وفي الحديث اقوم مقاما يغبطني فيه الاولون والآخرون وعن الرعاية الحسد الذى ليس بمحرم المنافسة لقوله تعالى وفي ذلك فليتنافس المتنافسون وقال سابقوا الى مغفرة من ربكم وسارعوا الى مغفرة من ربكم ولا تكون المسابقة الا ان يسابق غيره لعل من هذا القبيل قوله عليه الصلاة السلام لاحسد الا في اثنتين رجل آتاه الله تعالى مالا فسلطه على هلكته في الحق ورجل آتاه الله تعالى علما فهو يعمل به ويعلمه الناس ﴿ بل ﴾ هو ﴿ مندوب في الدينى ﴾ بل قد يجب كما في الرعاية ان كان ما رأى في غيره اتيان فرض وانتهاء محرم فحسده واجب لانه ان لم يتمن ولم يغتم ويحزن على ما تخلفه ولم يأت مثله يكن عاصيا ﴿ وحرص مذموم في الدنيوى ﴾ فالغبطة اما في دنيوى مكروه تنزيها واما في ديني ممدوح ومندوب اليه ﴿ وسيجئ ان شاء الله تعالى ﴾ في مبحث الحرص وعن الرعاية ان كان ما رأى في الغير من اللذات والتنعمات مباحا له فاغتم ان لا يكون مثله واحب ان يلحق به فيوسع عليه فيكون متنعما مثله فمباح له لكن ينقص الفضل والزهد وان محرما كاكتساب الحرام وانفاق المال بالمعاصى فاغتم ان لا يكون مثله واحب ان يكون مثله فليس بجائز وليس بحسد محرم بل من قبيل الغش لانه من محبته الحرام ﴿ وان لم يكن في النعمة ﴾ التى حسدتها ﴿ صلاح لصاحبها بل ﴾ فيها ﴿ فساد ﴾ له ﴿ ومعصية فاردت زوالها عنه اوعدم وصولها اليه ﴾ الى صاحبها ﴿ فذلك ﴾ امر حسن لانه ﴿ ناشئ من غيرة ﴾ بفتح الغين المعجمة اى انفة وامتناع ﴿ المؤمن لله تعالى ﴾ لرضاء تعالى ﴿ مندوب اليه ﴾ الغيرة اربع قسم لا يوصف بالوجوب والندب وهو غيرة الله تعالى وقسمان واجبان وهما غيرة المؤمن لنفسه ولربه وقسم مذموم وهو غيرة المرأة على بعلها كذا قيل

* اخرج البخاري المرموز له بقوله (خ) (عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
قال ان الله تعالى يغار) للمسلم من ان ينقاد لشيطانه وهواه ودنياه (وان المؤمن يغار) من فعل مالا يجيزه الشرع (وان
غيرة الله تعالى ان يأتي) اي يفعل (المؤمن ماحرم الله عليه) اعلم ان الغيرة على اربعة اقسام قسم منها لايوصف
بالوجوب والندب وهو
غيرة الله تعالى وقسمان منها
واجبان وهما غيرة المؤمن
لنفسه ولربه تعالى وقسم
منها مذموم وهو غيرة
المرأة على بعلها كما في
الحاشية لخواجه زاده
فقال المصنف (والغيرة
في الاصل) اي في اللغة
(كراهية مشاركة الغير
في حق من الحقوق) التي
شانها الخصوص (وغيرة
الله منعه عبده من
الاقدام على الفواحش
لان فيه) اي في اقدام
الفواحش (مشاركة الله
بان يفعل) ذلك العبد
(مايريد من غير تعبد
وتقيد) الاول بالعين
المهملة والموحدة والثاني
بالقاف والتحتية ويجوز
العكس اشارة الى المناسبة
بين المنقول عنه والمنقول
اليه اذ العبد غير ممنوع من
الاقدام على الطاعات فلو
لم يكن ممنوعا من الاقدام
على الفواحش شارك الله
تعالى في كونه فاعلا لما يشاء
من غير تقيد بشيء من
الامر والنهي كما في الحاشية
(بامر ونهي) تنازعهما المصدران اي والفعل كذلك خاص بالله تعالى لانه لا يسئل عما يفعل وغيره (وانزعاج)
ليس كذلك فلذا منعه على ذلك (وغيرة المؤمن لنفسه) عند فعل مالايليق به (هيجان) بفتح اوليه اي تحرك

﴿خ﴾ البخاري ﴿عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم قال ان الله تعالى يغار﴾ من الغيرة اي على عبده المؤمن * وفي رواية ابن
مسعود ان الله تعالى يغار للمسلم وفسر اي يغار عليه ان يتبع شيطانه وهواه وجمع دنياه
لانه حبيبه وغيرته زجره عن ذلك ﴿وان المؤمن يغار﴾ قال المناوي عن العراقي
لم يقل البخاري والمؤمن يغار انتهى وقال الصدر المناوي اخرجه البخاري الا قوله
وان المؤمن يغار وكذا الترمذي انتهى * وقال ابن حجر زاد مسلم على البخاري وان
المؤمن يغار عن بعضهم اشد المؤمنين غيرة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولذلك
كان شديدا في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وانتقامه لله ولم تأخذه فيه لومة لائم
وصحبه تابعوه في الغيرة ﴿وان غيرة الله تعالى﴾ هي ﴿ان يأتي المؤمن ماحرم الله
تعالى عليه﴾ ولذلك حرم الفواحش وشرع عليها اعظم العقوبات والقتلات قال
المناوي في الحديث تحذير شديد من اقتحام حمى المعاصي والآثام المؤدية الى الهلاك
والطرد عن دار السلام * وفي الحديث الالهي يا ابن آدم خلقتك لنفسي وخلقت كل شيء
لك فبحق عليك ان لا تشتغل بما خلقته لك عما خلقتك له وفي اثر آخر خلقتك لنفسي فلا
تلعب وتكفلت برزقك فلا تتعب * تنبيه * من غيرة الحق تعالى على الاكابر انهم اذا
ساكنوا شيأ سواه اولاحظوا غيره شوش عليهم وامتحنهم حتى تصفوا اسرارهم له كما
فعل بيوسف عليه السلام حين قال للذي ظن انه ناج منهما اذكرني عند ربك اي ملك
مصر فلبث في السجن مالبث وابراهيم عليه الصلاة والسلام لما اعجبه اسماعيل
عليه السلام امر بذبحه ونظر بعض الاولياء الى شاب نظرة فاذا كف من الهواء قد لطمه
وسقطت عينه وسمع صوتا لطمة بنظرة وان زدت زدناك وذلك لعلو قدرهم عنده كذا
في الفيض ﴿والغيرة في الاصل﴾ واللغة ﴿كراهية مشاركة الغير في حق من الحقوق﴾
وهي مستحيلة في حقه تعالى فلابد من حمله على معنى يليق به تعالى فلذا قال ﴿وغيرة
الله تعالى منعه عبده من الاقدام على الفواحش لان فيه﴾ اي في الاقدام ﴿مشاركة
العبد﴾ الله تعالى ﴿فيما يختص به تعالى ﴿بان يفعل﴾ متعلق بالمشاركة ﴿مايريد من
غير تعبد وتقيد بامر ونهي﴾ كانه تفسير للتعبد اذ التعبد انما يكون بامتثال الامر وانزجار
النهي ولاشك ان فعل مايريد من غير تعبد مختص به تعالى فلو اقدم العبد على الفواحش
لكان فاعلا يريد من غير تعبد فيلزم المشاركة له تعالى من العبد فيما هو مختص به تعالى
وانما كان بالاقدام على الفواحش فاعلا بلا تعبد لان التعبد اما بامتثال الامر او بالاجتناب
عن النهي وهما منتفيان فاندفع ماأورد عليه من ان العبد مقيد بالامر فافترقا
﴿وغيرة المؤمن لنفسه﴾ عند فعل مالايليق به ﴿هيجان﴾ تحرك واضطراب

(وانزعاج) عطف تفسيرله (من قلبه بحماه) اى كل منهما (على منع الحريم) اى ذات الحريم من النساء والجوارى والخدام او من قبيل ذكر المحل وارادة الحال وهو الساكن فى حريمه من الاولاد والازواج والاماء والعبيد كما فى الحاشية الخ (من الفواحش) كالزنا واللواطة (ومقدماتها) من التكلم مع الاجنبى والنظر اليه والقبلة واللمس وغير ذلك كما فى الحاشية (لان فيه) اى فى هذا النوع او المذكور من الهيجان والانزعاج (كراهية الاشتراك) من الغير له فيما ذكر (وهذه) الغيرة (واجبة) مثاب فاعلها آثم تاركها مع التمكن منها * اخرج مسلم المرموز له بقوله (م) (عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال سعد بن عبادة) الانصارى النجارى هو سيد الانصار الملقب به فيما بينهم (يارسول الله لو وجدت مع اهلى رجلا) اجنبيا (لم امسه) على حذف حرف الاستفهام اى الم امسه بالقتل (حتى آتى باربعة شهداء) لانه لايهراق دمه بالحد الا بذلك (قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نعم) اى الحكم الشرعى كذلك (قال كلا) وليس قول سعد بن عبادة كلا ردا او ردعا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فانه كفر بل اخبار عما فى قلبه بعد تصديقه عليه السلام فكانه قال ان الامر كما قلت يارسول الله ولكن نفسى لاتسمح لذلك ولاتتحمل بل يباشر القتل قبل الاتيان كما فى الحاشية (والذى بعثك بالحق) نبيا ورسولا (ان كنت) ان مخففة من المشددة اى انى كنت (لاعاجله بالسيف) لغلبة الغيرة على (قبل ذلك) اى احضار من ذكر وحاصله ان شانى فى ذلك الحالة المعاجلة بالسيف قبل الاتيان بالشهداء وان امر الله به لان نفسى لاتتحمل ذلك لافرط غيرتها وكمال حميتها كما فى الحاشية الخ وفى المواهب ولم يقصد رد حكم الشرع ولا معارضته انما ذكر بيان حاله حينئذ وغلبة الحماية عليه عند ذلك انتهى (قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) لاصحابه رضى الله تعالى عنهم (اسمعوا الى مايقول سيدكم) المراد سعد بن عبادة لانه سيد الانصار كما مر (انه لغيور) لايمكن لذلك من الصبر المأمور به شرعا (وانا اغير منه) الا انه صلى الله تعالى عليه وسلم قوة ربانية ينزل بها الاعمال على قواعد الشرع الشريف (والله تعالى اغير منى

﴿وانزعاج من قلبه بحمله﴾ اى العبد ﴿على منع الحريم﴾ اى ذات الحريم او من قبيل ذكر المحل وارادة الحال وهو الساكن فى حريمه من الاولاد والازواج والاماء والعبيد ﴿من الفواحش﴾ كالزنى واللواطة ﴿ومقدماته﴾ نحو التكلم مع الاجنبى والنظر والقبلة واللمس وغير ذلك ﴿لان فيه كراهية الاشتراك﴾ من الغير فيما ذكر الذى هو مختص به وحاصله ايضا منع مشاركة الغير فيما ليس له مدخل فيه ﴿وهذه﴾ الغيرة ﴿واجبة﴾ ﴿م﴾ مسلم ﴿عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال سعد بن عبادة﴾ الانصارى ﴿يارسول الله لو وجدت مع اهلى رجلا لم امسه﴾ اى الم امسه بالقتل ﴿حتى آتى باربعة شهداء﴾ من الرجال ﴿قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نعم﴾ فان الحكم الشرعى كذلك ﴿قال﴾ سعد ﴿كلا﴾ قال فى الحاشية ليس هذا من سعد ردا او ردعا لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فانه كفر بل اخبار عما فى قلبه بعد تصديقه عليه السلام فكانه قال ان الامر كما قلت يارسول الله ولكن نفسى لاتتحمل ذلك بل تباشر القتل قبله انتهى فحاصله ان الامر كما ذكرت لكن نفسى ليست بقائمة على ذلك ولا يبعد ان يحمل على معنى غير معنى الردع كحرف جواب بمعنى نعم وبمعنى حقا اى بالنسبة الى مافى قلبى وبمعنى استفتاح الكلام كل ذلك معنى له ذكروه فى محله ﴿والذى بعثك بالحق نبيا﴾ ﴿ان كنت﴾ اى انى كنت فان مخففة ﴿لاعاجله بالسيف قبل ذلك﴾ اى قبل قيام تلك الشهود وحاصله ان شانى فى تلك الحالة المعاجلة بالسيف قبل الاتيان بالشهداء وان امر الله تعالى به لان نفسى لاتتحمل ذلك لافرط غيرتها وكمال حميتها كما فى الحاشية لكن ينبغى ان يحمل على انه اولم يكن قولك هذا او لو لم اعلم الحكم الشرعى كذلك والا فلا ينبغى من الصحابى ان يخالف حكم الشرع سيما فى معرض الرد ﴿قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اسمعوا الى ما يقول سيدكم﴾ لانه سيد الانصار ﴿انه لغيور﴾ لانه لغاية حرصه على منع مشاركة الغير يتجاسر على ما نهى عنه ﴿وانا اغير منه والله تعالى اغير منى﴾ يشكل انه ان كان مقتضى الغيرة القتل بلا شهود

وفى رواية) البخارى المرموز له بقوله (خ) (قال عليه الصلاة والسلام) مخاطبا لقومه (اتعجبون من غيرة سعد) الاستفهام للانكار معناه لاتعجبوا من غيرته (والله لانا اغير منه) اكد لدفع ما يختلج فى افكارهم من انفراد سعد بذلك فبين انه مشارك فيه وانه عليه السلام من ذلك الحظ الاعلى (والله تعالى اغير منى لااحد اغير من الله تعالى من اجل ذلك) اى اغيريته (حرم الفواحش) جمع فاحشة وهى المتناهى فى القبح (ماظهر منها ومابطن) اى الظاهرة كالزنا والباطنة كالكبر والرياء وغيرهما ذكر فى الحاشية انه اختلف العلماء فى من وجد مع اهله رجلا هل يباح له مباشرة قتله قبل ان يأتى باربعة شهداء ام لا فذهب الامام احمد بن حنبل الى الاباحة مطلقا عملا بظاهر هذا الحديث وذهب الشافعى الى الاباحة ديانة لاقضاء عملا بهذا الحديث ودفعا للتعارض بهذا الطريق وذهب ائمتنا الى الحرمة مطلقا الا اذا لم يمكن دفعه الا بالقتل فحينئذ يجوز قتله دفعا للمنكر وان كانت المرأة زوجة الغير وانما لم يعمل ائمتنا بهذا الحديث لوقوع التعارض بين قوله كلا وقوله اسمعوا مع عدم امكان الدفع او لكونه خبر الواحد وهو لايفيد اليقين هذا ويمكن دفع التعارض من قبل الامام احمد بالحمل على نسخ الحكم السابق الذى هو الحرمة بعد قول سعد كلا كما فى استثناء الاذخر بعد قول عباس رضى الله تعالى عنه الا الاذخر فقال (قبل) عليه السلام الا الاذخر بعد منعه عليه السلام من قطع نبات مكة مطلقا انتهى كلامه * وفى العتابية اذا وجد رجل رجلا مع امرأته اوامته او محارمه ورأى بينهما علامة العهر كالقبلة والمس واللعب فله ان يقتلهما اذا باشر الفعل كلاهما طوعا

وكيف كان الحكم الشرعى التوقف على الشهود وكيف تكون غيرة الله وغيرة رسوله سابقة على غيرة سعد وانه لو كان فيه غيرة لما منع عنه وتوقف على الشهود بل ظاهره تناف الا ان يحمل على النسخ على مذهب بعض ولاشك انه بعيد * اقول لايبعد ان يقال انه لغيور اى فى اعتقاده او فى الظاهر وليس كذلك فى نفس الامر لانى اغير منه وليس من شانى تعجيل بل امهل الى ان يظهر ماعينه الشرع من قيام الشهود والله اغير منى وهو يمهل ولايعجل العقوبة فى فور الفواحش وفى وصفه له عليه السلام بالسيادة اشارة لطيفة الى وجه الامهال من ان شان السادات الاقتدار على اخذ الانتقام فى اى وقت شاؤا فلا فرصة تفوت * وبالجملة المقصود هو منع سعد عن تعجيله العقوبة فلا يتوهم التعارض بين قوله اسمعوا وقوله نعم هذا لكن ظاهره مخالف لما فى الفقهية كالبزازية رأى فى منزله رجلا مع اهله يزنى وخاف ان اخذه يقهره فهو فى سعة من قتله ولو كانت مطاوعة له قتلهما وفى الزيلعى والبحر يحل قتله ان لم ينزجر بنحو الصياح وفى فتح الغفار يقتل وان انزجر بنحو صياح وضرب وفى البحر عن المجتبى الاصل فى كل شخص اذا رأى مسلما يزنى ان يحل له قتله وانما يمتنع خوف ان يقتل ولا يصدق انه زنى * ونقل عن جامع الفتاوى ان كانت امرأته او محرمه مكرهة فى الزنى فيه قتله فقط والا قتلهما جميعا فان القتيلان فى منزل واحد فاليمين على القاتل وقيل ان صدر القتل ممن يستبعد ذلك منه وهما متهمان قبل ذلك فالقول قول القاتل مع يمينه * وفى متفرقات فتاوى مؤيدى زاده عن الحاوى وجد اجنبيا مع قرابته فى بيت خال او مفازة خالية فغلب على ظنه انه يزنى بها فله ان يقتلهما اذا باشرا الفعل والا قتل العامد دون الآخر فلا يحتاج الى اقامة البينة وقال بعض لايرخص القتل حتى يرى علامة العمد كالقبلة والمس واللعب وقال فى البحر بعد القول المذكور وعلى هذا القياس المكابرة بالظلم وقطاع الطريق وصاحب المكس وجميع الظلمة بادنى شئ له قيمة وجميع اهل الكبائر والاعوان والسعاة فيباح قتل الكل ويثاب قاتلهم وفيه ايضا لكل مسلم ان يقيم التعزير حال مباشرة المعصية بل حسن لانه نهى عن المنكر وكل مأمور به وبالجملة هذه المنقولات الفقهية موافقة لرأى سعد فى تعجيل العقوبة لا لظاهر الحديث ﴿وفى رواية﴾ ﴿خ﴾ البخارى ﴿قال عليه الصلاة والسلام اتعجبون﴾ مكان اسمعوا معناه الانكار اى لاتعجبوا ﴿من غيرة سعد والله لانا اغير منه والله تعالى اغير منى لااحد اغير من الله تعالى ومن اجل ذلك حرم الفواحش ماظهر منها وما بطن﴾ الظاهر كالزنى والباطن كالكبر والرياء قال فى الحاشية ماحاصله انه يقتله مطلقا

قبل قيام اربعة شهداء عند احمد عملا بظاهر الحديث وديانة لاقضاء عند الشافعي عملا بالحديث ودفعا لتعارض الحديث ولا بقتله بل يحرم عندنا الا ان لا يمكن دفعه بغير القتل وان كانت زوجة الغير للتناقض فى الحديث بين قوله كلا وبين اسمعوا اولكونه خبر وحد لا يفيد اليقين ويمكن دفع التناقض من قبل احد بالحمل على النسخ * اقول اذا عرفت آنفا المنقول عن كتبنا فاطلاق الحرمة مشكل * وقد نقل ايضا عن العتابية انه يقتلهما ان طوعا والفاعل فقط ان كرها ان كان ذلك فى فور ان غضبه وعند التقادم لا ولا يكلف بالبينة بل اليمين يقوم مقامها * وعن معراج الدراية لابد من البينة لكن لا يحتاج الى اربعة بل يكفى شاهدان لانها الوجود مع المرأة لا على الزنى وقيل لابد من اربعة ويجوز اقامة التعزير حال مباشرة المعصية لكل احد وبعدها انما هو للحاكم كما نقل عن البزازية * وفيه ايضا لا يحل قتله ان انزجر بصياح وبلا سلاح والا حل * واجيب عن هذا الاشكال ان المحشى تبع فى اطلاق الحرمة عندنا البزازية فلا يلزم عليه الخبط والغلط كما زعمه البعض * اقول الكلام فى اطلاق الاطلاق مع ائمتنا ويمكن ان يقال انه وان كثر الاقوال فى الكتب لكن المفتى به لزوم البينة على القاتل وعدم التصديق بيمينه كما هو القياس الموافق للحديث المشهور البينة للمدعى واليمين على من انكر ﴿وقد تطلق الغيرة﴾ الظاهر اطلاق مجازى ﴿على كراهية المرأة اشتراك الغير﴾ معها ﴿فى بعلها﴾ زوجها ﴿وهذه﴾ اى غيرة المرأة فى ذلك ﴿مذمومة﴾ لخلاف السنة المشروعة ﴿م﴾ مسلم ﴿عن عائشة رضى الله تعالى عنها﴾ وعن ابويها ﴿ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خرج من عندها ليلا﴾ التفات عند السكاكى ﴿فغرت﴾ اخذتنى الغيرة لخروجه الى بعض نسوانه ﴿عليه﴾ اى على خروجه ﴿فجاء﴾ عليه السلام ﴿فرأى ما اصنع﴾ من الغيرة ﴿فقال مالك يا عائشة أغرت﴾ من الغيرة الهمزة للاستفهام ﴿فقالت﴾ على الالتفات وفى بعض النسخ فقلت ﴿ومالى لا يغار مثلى﴾ فى معرفة شرف قدرة صلى الله تعالى عليه وسلم اوفى كونى من خيار زوجاتك

والاولى ان يقتل المكره دون المكره ولا يفعل هذه الا عند فوران الغضب لا عند التقادم ولا يحتاج القاتل هنا الى اقامة البينة عند خصومة الولى بل اليمين يقوم مقامها انتهى كلامه * وفى معراج الدراية فان قتل رجلا وادعى انه كان يزنى بامرأته وكذبه الولى فلابد من البينة لكن قيل يكفى شاهدان لان البينة تشهد على وجوده مع المرأة * وقيل يأتى باربعة لانه روى عن على رضى الله تعالى عنه كذلك انتهى كلامه * وفى الدرر فى فصل التعزير رأى رجلا مع امرأته اومع محرمه وهما مطاوعان قتل الرجل والمرأة جميعا كذا فى المنية قال فى البزازية فى كتاب الحدود قبيل كتاب السرقة ذكر الهندوانى وجد مع امرأته ﴿٣١١﴾ رجلا ان كان ينزجر بالصياح وبما دون السلاح لا يحل قتله وان لم ينزجر الا بالقتل حل قتله وان طاوعت حل قتلها ايضا وهذا نص على ان التعزير والقتل يليه غير المحتسب وكذا وجدنا رواية عن الامام الثانى فى المنتقى فى المسئلة كما ذكرنا ونص ائمة خوارزم ان اقامة التعزير حال ارتكاب الفاحشة يجوز لكل احد فان كاشف العورة يأمره كل احد بالستر ولو بالعنف ويضرب كاشف الفخذ لا الركبة وبعد الفراغ لا يوافيه الا الحاكم وعلى هذا لو رأى مسلما يزنى يحل له قتله وانما يمتنع لانه لا يصدق فى ذلك انه زنا الى هنا كلام البزازى واذا تقرر هذا فقد تبين لك ان الفاضل المحشى اتبع البزازى فيما ذكره من قوله وذهب ائمتنا الحرمة مطلقا الخ فلا يرد عليه الخبط والغلط كما زعمه البعض فتدبر (وقد تطلق الغيرة) فى العرف (على كراهية المرأة اشتراك الغير) معها (فى بعلها) اى زوجها (وهذه) اى غيرة المرأة فى ذلك (مذمومة) لانها منع لما اجازه الشرع * اخرج مسلم المرموز له بقوله (م) (عن عائشة رضى الله تعالى عنها ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خرج من عندها) من قبيل الالتفات عند السكاكى وتدبر (ليلا) من الليالى (فغرت عليه) من ضراتى ان يأتى احديهن (فجاء) المنزل (فرأى ما اصنع) من الحقد والغضب وما موصولة بدل اشتمال من المفعول (فقال) عليه السلام (مالك) مبتدأ وخبره (يا عائشة اغرت فقالت) وفى نسخة فقلت التفات حكاية من الراوى عن قولها (ومالى لا يغار مثلى) من الازواج

(على مثلك) فى علو الشان (فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لقد جاءك شيطانك قالت يارسول الله او معى) بفتح اوليه الهمزة داخلة على مقدر معطوف عليه اى انا مطيعة له تعالى ومعى (شيطان قال) عليه السلام (نعم قلت ومعك) عطف على معى وفى تعبيرها بقلت بعد حكايته بقالت التفات من الغيبة الى التكلم (قال) عليه السلام (نعم ولكن اعانني الله تعالى حتى اسلم) اى صار مسلما وشان المسلم ان لا يدعو الا بخير اوحتى اسلم منه مع بقائه على كفره لاعانة الله تعالى * وفى حاشية خواجه زاده روى برفع الميم ونصبها المعنى على الاول حتى اكون سالما من وساوسه بسبب عناية الله تعالى وعلى الثانى حتى صار مسلما منقادا لا يأمرنى الا ماهو خير انتهى وهكذا ذكره ابن الملك وذكر فى التوفيق اختلف العلماء هل تسلم الشيطان ام لا فمن قال تسلم روى الحديث بفتح الميم ومن قال لا تسلم رواه بضم الميم كذا فى بعض المعتبرات انتهى (وغيرة المؤمن) المطلوبة (لله تعالى كراهية المعصية و) كراهية (ما لا يحبه الله تعالى) من المخالفات (وهذه) الغيرة (واجبة وضد الحسد) المعرف بما سبق (النصح) بضم فسكون (والنصيحة وهى ارادة بقاء نعمة الله تعالى على احد مماله فيها) اى النعمة (صلاح) اخروى (او) ارادة (حدوثها له وان شئت قلت) فى تعريفها هى (ارادة الخير) (لاخيه) للغير) فى العبادة محسن بديعى (وهى) اى النصيحة (واجبة) بالآيات القرآنية والاحاديث النبوية قال الله تعالى وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان وقال عليه السلام من دل على خير فله مثل اجر فاعله رواه مسلم

﴿على مثلك﴾ فى كونك افضل الموجودات ومظهر رحمة المكونات ﴿فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لقد جاءك شيطانك﴾ كناية عن تحريكه ووسوسته فظهرت المذمومية المقصودة من الاحتجاج بالحديث لكن الظاهر من الغيرة المذمومة ما هى اختيارية كاستمرارها والا فالمجبولة التى طبعت لها النسوان لا تكون مذمومة لعدم دخولها تحت التكليف ﴿قالت يارسول الله او معى شيطان﴾ قيل همزة الاستفهام داخلة على مقدر معطوف عليه اى انا مطيعة ومعى شيطان ﴿قال نعم قلت ومعك يارسول الله﴾ فيه التفات ﴿قال نعم ولكن اعانني الله تعالى عليه حتى اسلم﴾ قال المحشى روى برفع الميم وفتحها والمعنى على الاول حتى اكون سالما من وساوسه بسبب عنايته تعالى وعلى الثانى حتى صار مسلما منقادا لا يأمرنى الا ماهو خير انتهى * اقول ترجح صيغة الماضى بما نقل عن الخطابى انه قول عامة الرواة الاسفيان ابن عيينة فانه يقول فاسلم من شره فان عنده لا يتصور الاسلام من الشيطان وحسنه ابن الجوزى وايد الاول برواية احمد ابن حنبل ولكن الله اعانني عليه فلا يأمرنى الا بحق * وفى رواية الا ان الله تعالى اعانني عليه فاسلم فليس يأمرنى الا بخير * وعن بعض ان هذا وان ظاهرا فى الاسلام لكن يحتمل القول الآخر ورد بورود اسلام القرين النبوى صريحا بلا احتمل تأويل كما فى دلائل ابى نعيم الحافظ على رواية ابن عمر رضى الله تعالى عنهما فضلت على آدم بخصلتين كان شيطانى كافرا اعانني الله عليه حتى اسلم وكن ازواجى عونا لى وكان شيطان آدم كافرا وزوجته عونا على خطيئته * وقيل اختلفوا فى ترجيح الرواية فالخطابى رجح الرفع والقاضى عياض الفتح وهو المختار لقوله عليه الصلاة والسلام فلا يأمرنى الا بخير واختلفوا على رواية الفتح قيل اسلم بمعنى استسلم وانقاد ويؤيده رواية استسلم وقيل صار مسلما مؤمنا ثم قيل هذا هو الظاهر فتأمل ﴿وغيرة المؤمن لله تعالى كراهية المعصية﴾ من نفسه وغيره ﴿وما لا يحبه الله تعالى وهذه واجبة﴾ فيأثم بتركها ﴿وضد الحسد﴾ المذكور ﴿النصح والنصيحة﴾ يقال نصحت لزيد انصح له نصحا ونصيحة وهذه لغة فصيحة عليها قوله تعالى ان اردت ان انصح لكم وفى لغة يتعدى بنفسه فيقال نصحته وهو الاخلاص والصدق فى المشورة والعمل كذا نقل عن المصباح ﴿وهى ارادة بقاء نعمة الله تعالى على احد مما له فيها صلاح﴾ منفعة دينية اودنيوية ﴿او﴾ ارادة ﴿حدوثها له﴾ اى النعمة للغير ﴿وان شئت قلت﴾ هى ﴿ارادة الخير للغير﴾ فيه جناس بديعى ﴿وهى واجبة﴾ بالآية والاحاديث قال الله تعالى وتعاونوا على البر والتقوى وقال عليه السلام من دل على خير فله مثل اجر فاعله وقال لا يؤمن احدكم حتى يحب

و قال عليه السلام لايؤمن احدكم حتى يحب لاخيه مايحب لنفسه متفق عليه * واخرج مسلم المرموزله بقوله (م) (عن تميم) بفتح الفوقية وكسر الميم (الدارى) نسبة للدار (رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الدين) اى معظمه ومداره وفى الحاشية قوام الدين وعماد الشريعة (النصيحة) كرره فى رواية اخرى ثلاثا وهو يدل على وجوب النصيحة له فلو لم تكن واجبة لما كررها فتأمل (قلنا لمن يارسول الله قال الله تعالى) والنصيحة له تعالى لايمان به وصحة الاعتقاد فى وحدانيته وترك الالحاد فى صفاته واخلاص النية فى عبادته وبذل الطاقة فيما امر به ونهى عنه وموالاة من اطاعه ومعاداة من عصاه والاعتراف بنعمه والشكر له عليها وحقيقة هذه الاضافة راجعة الى العبد فى نصيحة نفسه لله والله الغنى وانتم الفقراء ذكره اكمل الدين فى شرح المشارق (ولكتابه) اما النصيحة لكتابه فالايمان به واقامة حروفه فى التلاوة والتخشع عنده والاعتبار بمواعظه والتفكر فى عجائبه والعمل بمحكمه والتسليم بتشابهه كما فى الاكملية (ولرسوله) اما النصيحة لرسوله فهى التصديق لنبوته وقبول ماجاء به والانقياد له واعظام حقه وتعزيزه واشاعة السنة ذكره الشيخ الاكمل فى شرحه (ولائمة المسلمين) واما النصيحة لائمة المسلمين وهم الولاة فاطاعتهم فى المعروف والصلاة خلفهم وجهاد الكفار معهم واداء

لاخيه مايحب لنفسه وقيل لانه ضدها الحسد المجرم ﴿م﴾ مسلم ﴿عن تميم الدارى﴾ كان نصرانيا فوقد على النبى عليه السلام واسلم وكان صاحب ليل وقرآن اشترى حلة بألف يخرج فيها الى الصلاة وهو اول من قص بأذن عمر كذا فى الفيض ﴿ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الدين﴾ الحق الكامل وفى الحاشية قوام الدين وعماد الشريعة ﴿النصيحة﴾ وكرره فى رواية ثلاثا فقيل التكرير دليل الوجوب فتأمل ﴿قلنا لمن يارسول الله قال لله تعالى﴾ بالايمان بالله وتوحيده ووصفه بجميع صفات الكمال والجمال وتنزيهه عن جميع مالايليق بعلو شانه واخلاص النية فى عبادته وبذل الطاقة فى طاعته وتجنب معصيته والحب والبغض فى الله بموالاة من اطاعه ومعاداة من عصاه والاعتراف بنعمه وشكره عليها والشفقة على خلقه والدعاء الى ذلك فمن النصيحة لله تعالى ان لاتدخل فى صفاته ماليس منها وحقيقة هذه الاضافة راجعة الى العبد فى نصيحة نفسه لله والله الغنى وانتم الفقراء ﴿ولكتابه﴾ الاضافة للاستغراق اى جميع كتبه كما فى المؤمن به وذلك ببذل جهده فى الذب عنه من تأويل الجاهلين وانتحال المبطلين وبالوقوف عند احكامه واقامة حروفه فى التلاوة والتخشع عنده والاعتبار بمواعظة والتفكر فى عجائبه والعمل بمحكمه والتسليم لمتشابهه ﴿ولرسوله﴾ بالايمان بجميع ماجاء به ونصرته حيا وميتا واعظام حقه وبث دعوته ونشر سنته والتلطف فى تعليمها وتعلمها والتأدب بآدابه وتجنب من تعرض لأحد من آله واصحابه ﴿ولائمة المسلمين﴾ الخلفاء ونوابهم بمعاونتهم على الحق واعانتهم فيه وتذكيرهم برفق واعلامهم بماغفلوا عنه من حق المسلمين وترك الخروج عليهم والدعاء بصلاحهم والصلاة خلفهم وجهاد الكفار معهم واداء الصدقات اليهم وترك الخروج بالسيف اذا ظهر منهم حيف اوسوء سيرة وعدم تغريرهم بأفراط الثناء عليهم وقد يراد بالائمة العلماء ونصيحتهم قبول ماروا اذا انفردوا وتقليدهم ومتابعتهم اذا اجتمعوا ﴿وعامتهم﴾ بارشادهم لماينفعهم فى مبدأهم ومعادهم وكف الاذى عنهم وتعليمهم ماجهلوه وستر عورتهم وسد خلتهم وامرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر برفق وشفقة والترحم على صغيرهم والتوقير على كبيرهم وتذكير الآخرة بالموعظة الحسنة وان يحب لهم مايحب لنفسه ويكره لهم مايكره لنفسه ويعينهم بالنفس والمال

الصدقات اليهم وترك الخروج بالسيف (برفق • خ نى) اذا ظهر منهم جفاء اوسوء سيرة وتنبيههم عند الغفلة وعدم تغريرهم بالثناء عليهم والدعاء بالصلاح لهم وقد يراد بالائمة العلماء ونصيحتهم قبول ماروه اذا انفردوا وتقليدهم ومتابعتهم اذا اجتمعوا ولست اعنى بالعلماء من تزيى بزيهم وادعى العلم وخالف علماء الشريعة فى فتاواه اذا لم يتحملوا مايفعلون كذا ذكره الشيخ الاكمل فى شرح المشارق (وعامتهم) واما النصيحة لعامة المسلمين الارشاد الى تعليم مايجهلونه فى امر الدين

والحث على احكام الاعتقاد بما يجب به الايمان والتحذير عن المعاصى والامر بالمعروف والنهى عن المنكر والشفقة عليهم والترحم على صغيرهم وكبيرهم وتذكير الآخرة بالموعظة الحسنة والحكمة البالغة قال الله تعالى ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة كما فى الاكملية ايضا وفى المواهب والنصيحة لعامتهم بان يحب لهم من الخير ما يحب لنفسك وتكره لهم من الشر ما تكره لنفسك وتعينهم ويمنع عنهم الموذيات حسب الطاقة انتهى * واخرج الطبرانى المرموز له بقوله (طب) (عن حذيفة) ابن اليمانى (رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من لا يهتم) اى لا يعتنى (بامر المسلمين) بحسب طاقته (فليس منهم) اى ليس من اولى كمالهم (ومن لم يصبح ويمس) اى لم يدخل فى الصباح والمساء (ناصحا) حال من فاعل احدهما اوهما ناقصان وحذف خبر احدهما اختصارا (لله تعالى ولرسوله) اعاد الجار ايماء الى انه ينبغى افراد كل نصح بخصه اهتمامابه وقدم فى هذه الرسول على قوله (ولكتابه) لانه المقصود تبليغا للعباد واقامة دليل نبوته وعكس فيما قبله تفننا فى التعبير (ولامامه ولعامة المسلمين فليس منهم) اى ليس من مكملهم بالايمان الكامل ﴿المبحث الثانى﴾ (فى غوائل) اى مهالك (الحسد) (الغيلة)

والقول ويدفع الموذيات ماقدر ثم بدأ اولا بالله لان الدين له وثنى بكتابه الصادر ببيان احكامه المعجز ببديع نظامه وثلث بما يتلو كلامه فى الرتبة وهو رسوله الهادى لدينه الموقف على احكامه المفصل لمجمل شريعته وربع بأولى الامر الذين هم خلفاء الانبياء القائمون بسنتهم ثم خمس بالتعميم قيل الناصح فى دين الله يحتاج الى علم وعقل وفكر صحيح ورؤية حسنة واعتدال مزاج وتؤدة فان لم تكن فيه هذه الخصال فالخطأ أسرع اليه من الاصابة ومافى مكارم الاخلاق أدق ولا أخفى ولا أعظم من النصيحة* ثم قالوا هذا الحديث وان اوجز لفظا اطنب معنى لان سائر الكلام داخل تحت كله اصلا وفرعا وعملا واعتقادا فمن آمن به وعمل بمضمونه جمع الشريعة بأسرها اكثر ماذكر فى الحديث عصارة فيض القدير واكمل المشارق ﴿طب﴾ لطبرانى ﴿عن حذيفة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من لا يهتم بامر المسلمين﴾ بصرف همته وبذل طوقه فى ارشادهم وتعليمهم وحمايتهم وفصل خصومتهم وتأديب سفهائهم وجمع تفرقتهم ورفع بغضهم وعداوتهم واصلاح مفسدتهم ﴿فليس منهم﴾ اى من المسلمين لانه اما غاش لهم اوساع فى حظوظ نفسه اوغير ميال بحموده تعالى واحكام رسوله وهذه ليست من صفات المسلمين لعل المراد نفى الكمال ﴿ومن لم يصبح ويمس﴾ اى يدخل فى الصباح والمساء يعنى يدوم ليلا ونهارا ﴿ناصحا﴾ بالقلب والقول والعمل ﴿لله تعالى ولرسوله ولكتابه ولامامه﴾ اى ائمة المسلمين اذ بعض الحديث يفسر بعضه ﴿ولعامة المسلمين﴾ اى جميعهم فى اعادة الجار فى المواضع تنبيه على استقلال كل فى النصح وعدم كفاية الاتيان ببعض وعلى لزوم الاهتمام فى كل وعكس الترتيب هنا بين الرسول والكتاب لان الرسول هو المقصود فى التبليغ وان ظهور الكتاب الى الامة بتوسط الرسول* وفى الحديث الاول روعى الى ترتيب الوجود الخارجى اوانه صفته تعالى فينبغى ان يتابع موصوفه تعالى اوان ظهور الرسالة بالاعجاز فكانه مقدم على ظهوره ﴿فليس منهم﴾ من كاملهم لا يخفى ان اول الحديث كالمجمل وآخره كالمفسر اياه فكأنه فسر الاهتمام بأمرهم بمداومة نصحهم ليلا ونهارا لله ولرسوله الى آخره واما معانى هذه النصائح مفصلة مشروحة فى الحديث السابق وانت تعلم ان ظاهر هذا الحديث أدل فى الدلالة على المقصود الذى هو وجوب النصح حيث نفى الاسلام مرتين فيمن ترك النصح فدلالته بالمطابقة بالنسبة الى دلالة الحديث الاول فالاولى عكس الترتيب لعله نظر الى قوة مخرجه اذ قال اهل الاصول ثبت الوجوب بالخبر الواحد فى حديث الشيخين وهو فى قوة الخبر المشهور فيندفع ان المطلوب هو الوجوب والدليل هو خبر الواحد وخبر الواحد لا يفيد الوجوب فمن قبيل عام خص منه البعض

﴿المبحث الثانى﴾

من الاربعة ﴿فى غوائل الحسد﴾ من غاله غولا اهلكه واغتاله قتله على غرة والاسم

فمنه) اى من هذا المبحث (يعرف العلاج) للحسد (الاجمالى) منسوب اليه هو ضد التفصيل وذلك لان المؤمن الطالب للحق اذا سمع تلك الآفات حصل فى قلبه نفرة منه وسعى فى ازالته كما فى الحاشية الخ (وهى) اى الغوائل (ثمانية) بالاستقراء (الاول افساد الطاعات) بالتأثير فى ثوابها * اخرج ابوداود المرموزله بقوله (د) (عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال اياكم والحسد) منصوب على التحذير بعامل محذوف وجوبا لكونه بلفظ ايا والعطف ذكره المواهب ﴿٣١٥﴾ وعلل الامر بالاتقاء المقدر على طريق الاستيناف البيانى بقول (فان الحسد يأكل الحسنات) اى يمحو ثوابها (كما تأكل النار الحطب او قال العشب) ولما كان ظاهر الحديث مخالفا لقواعد اهل السنة والجماعة من عدم حبط العمل بالمعصية احتيج الى التأويل وهو احد الامرين اشار الى الاول بقوله (والمراد اكل الاضعاف اذ لا حبط بالمعاصى) غير الردة (عند اهل السنة) واكل الاضعاف ليس بحبط اذ هو ابطال ماهو جزاء العبادة ولو صورة والاضعاف فضل محض ليس فيها شائبة الجزائية كما فى الحاشية والى الثانى بقوله (او) المراد (تأديته) اى افضاؤه (الى الكفر) وهو محبط بالاتفاق وذلك لان الحاسد بسبب حسده سخط قضاء الله وقدره فى خلقه وكره عدله ونعمته التى قسمها لعباده فلا يرضى بحكم الله بل يتكلم بكلمة الكفر فيبطل حسناته * اخرج الترمذى المرموزله بقوله (ت) (عن الزبير) ابن العوام (ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال دب) اى تحرك وسار (اليكم داء) اى مرض (الامم قبلكم) حال او صفة لما ان التعريف باللام الجنسية وبين الداء بقوله (الحسد والبغضاء) سميا داء لانهما داء القلب ذكره ابن الملك (وهى الحالقة) بالمهملة والقاف اسم فاعل من حلق الرأس (اما) بتخفيف الميم للاستفتاح

الغيلة والغائلة الفساد والشر وغائلة العبد فجوره واباقه والجمع الغوائل وقال الكسائى الغوائل الدواهى كذا نقل عن المصباح ﴿ومنه﴾ اى من هذا المبحث وهو الظاهر وفى بعض النسخ فمنه بالفاء اذ التفريع خفى والتفسير بعيد كالتفصيل ﴿يعرف العلاج الاجمالى وهى ثمانية الاول افساد الطاعات﴾ قد سمعت غير مرة ان حبط الاعمال ليس بثابت عند اهل الحق فانتظر اوارجع الى ماسبق ﴿د﴾ ابوداود ﴿عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال اياكم والحسد﴾ احذروا قلق النفس من رؤية النعمة على الغير وهو اعتراض على الحق ومعاندة له وازالة فضله عن اهله له ومن ثمة قال ﴿فان الحسد يأكل الحسنات﴾ اى يذهبها ويحرقها ويمحو اثرها كما فى الفيض ﴿كما تأكل النار الحطب﴾ اى اليابس لانه يفضى بصاحبه الى اغتياب المحسود وشتمه وقد يتلف ماله ويسفك دمه وكل ذلك مظالم يقتص منها فى الآخرة ويذهب فى عوض ذلك حسناته فكأنه يفسد عمله فلا حجة للمعتزلة فى حبط الطاعات بالمعاصى ❊ تنبيه ❊ قال الغزالى الحاسد جمع لنفسه بين عذابين لان حسده على نعمة الدنيا وكان معذبا بالحسد وما قنع بذلك حتى اضاف اليه عذابا فى الآخرة فقصد محسوده واصاب نفسه واهدى اليه حسناته فهو صديقه وعدو نفسه وربما كان حسده سبب انتشار فضل محسوده كذا فى الفيض ﴿او قال العشب﴾ اى الكلاء وهو شك من الراوى ﴿والمراد اكل الاضعاف﴾ فان كل حسنة بعشرة امثالها فيزيل الحسد التسعة فيبقى الواحد ﴿اذ لا حبط﴾ لعمل الخير ﴿بالمعاصى﴾ غير الكفر ﴿عند اهل السنة﴾ كما مر ﴿او تأديته الى الكفر﴾ باعتقاد الحل او بارتكاب شئ من الفاظ الكفر او افعال الارتداد ولا يخفى ان مراد المصنف من هذين القولين دفع منافات ظاهر الحديث بتلك القاعدة وانت تعلم ان ما اشير اليه آنفا من اقتصاص الآخرة اقرب منهما واما ما قالوا من ان النصوص محمولة على ظاهرها بلا صارف قطعى فلعل ان ماذكروا فى اثبات تلك القاعدة قطعى صارف ﴿ت﴾ الترمذى ﴿عن الزبير﴾ احد العشرة المبشرة رضى الله تعالى عنه ﴿ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال دب﴾ اى سرى ﴿اليكم داء الامم قبلكم﴾ اى عادة الامم الماضية ﴿الحسد والبغضاء﴾ سميا داء لانهما داء القلب ﴿وهى الحالقة﴾ من حلق الرأس ﴿اما﴾ بالتخفيف حرف استفتاح

(انى لااقول تحلق الشعر) كالموسى (ولكن) بسكون النون (تحلق) اى تزيل (الدين) اى الخصلة التى شانها
اهلاك واستيصال للدين استيصال الموسى الشعر قال ابن الملك لانها تمنع الانسان من فعل الخيرات وحضور الصلوات
والمحبة الكاملة فى الله لان الممتلئ صدره حسدا وبغضا لايكمل محبته ولايجد حلاوة الطاعة فى قلبه ولايرضى
بقضاء الله تعالى انتهى كلامه * وقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اربعة جواهر فى جسم بنى آدم يزيلها اربعة اشياء
اما الجواهر فالعقل والدين والحياء والعمل الصالح الغضب يزيل العقل والحسد يزيل الدين والغيبة يزيل العمل الصالح
والطمع يزيل الحياء ذكره الامام الغزالى فى احياء العلوم (والذى نفسى) وفى رواية والذى نفس محمد
(بيده) اى بقدرته وتصرفه (لاتدخلوا الجنة) حذف النون لمناسبة قوله (حتى تؤمنوا) بالله وبما علم مجيء
الرسول به ضرورة وفى نسخ باثبات النون على الاصل (ولاتؤمنون) ﴿٣١٦﴾ اى ايمانا كاملا (حتى تحابوا)
اى يحب بعضكم بعضا
(ألا ادلكم على ماتحابون)
اى به وفى رواية ألا انبئكم
بشئ اذا فعلتموه تحاببتم
قالوا اخبرنا قال عليه
السلام (افشوا) اى
اعلنوا (السلام بينكم)
يعنى عموا به من عرفتم
ومن لا فانه يزيل الصغائر
والحديث اخرجه احمد
ومسلم والضياء المقدسى
وقال المنذرى اسناده
جيد * قيل الحاسد شر
من ابليس * روى ان
ابليس جاء الى باب فرعون
فقرع الباب واستأذن
فقال فرعون من هذا
قال ابليس اناثم قال اما
لوكنت الها لعرفت من
فى الباب فقال له فرعون ادخل يا ملعون فلما دخل عليه قال له فرعون اتعرف على وجه الارض (لايزال)
شرا منى ومنك قال بلى الحاسد ان لى صديقا اجابنى الى كل ماادعوته من الشر فقلت له وقد وجدت على حقك فسل
منى الحاجة فقال ياابليس ان لجارى بقرة فامتها فقلت لاقوة لى على ذلك اريد ان اعطيك عشر بقرات مكانه
فقال لااريد الاهلاكها فعلمت ان الحاسد شر منى ومنك ذكره الامام فى روضته وفخر الدين الرازى فى كبيره
(والثانى) من الغوائل الثمانية للحسد (الافضاء) اى الايلولة (الى فعل المعاصى) وبين ذلك بقوله
(اذلايخلو الحاسد) اى العامل بحسده (عن الغيبة) للمحسود (والكذب) عليه (والسب) له (والشماتة)
اى الفرح بما يسوءه (عادة) وان امكن الخلو فى نفس الامر * واخرج الطبرانى المرموزله بقوله (طب)
(عن ضمرة) بفتح المعجمة وسكون الميم (بن ثعلبة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

﴿ انى لااقول تحلق الشعر ﴾ بنحو الموسى ﴿ ولكن تحلق الدين ﴾ بكسر الدال اى تزيله
اى الخصلة التى شانها ان تحلق اى تهلك وتستأصل الدين كما يستأصل الموسى الشعر لانها
تمنع الانسان من فعل الخيرات وحضور الصلوات والمحبة الكاملة فى الله لان
الممتلئ صدره حسدا وبغضا لاتكمل محبته ولايجد حلاوة الطاعات فى قلبه
ولا يرضى بقضائه تعالى * قيل هنا عن الاحياء قال صلى الله تعالى عليه وسلم اربعة جواهر
فى جسم بنى آدم يزيلها اربعة اشياء اما الجواهر فالعقل والدين والحياء والعمل الصالح
الغضب يزيل العقل والحسد يزيل الدين والغيبة تزيل العمل الصالح والطمع يزيل
الحياء ﴿ والذى نفس محمد بيده لاتدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولاتؤمنون حتى تحابوا
افلا أنبئكم بشئ اذا فعلتموه تحاببتم ﴾ قالوا بلى يارسول الله قال ﴿ افشوا السلام بينكم ﴾
قيل هنا عن التفسير الكبير والروضة روى ان ابليس جاء الى باب فرعون فقرع الباب
فاستأذن فقال فرعون من هذا قال ابليس انا امالوكنت الها لعرفت من بالباب فقال
فرعون ادخل ياملعون ثم قال أتعرف على وجه الارض شرا منى ومنك قال
ابليس نعم الحاسد ان لى صديقا اجابنى الى كل مادعوته من الشر فقلت له قد وجب
على حقك فسل منى الحاجة فقال ان لجارى بقرة فامتها فقلت لاقوة لى على ذلك
اريد ان اعطيك عشر بقرات مكانها فقال لااريد الاهلاكها فعلمت ان الحاسد شر
منى ومنك ﴿ والثانى ﴾ من الغوائل الثمانية للحسد ﴿ الافضاء ﴾ التأدية ﴿ الى فعل
المعاصى اذلايخلو الحاسد عن الغيبة والكذب والسب والشماتة عادة ﴾ ﴿ طب ﴾ الطبرانى
﴿ عن ضمرة ﴾ بفتح الضاد ﴿ بن ثعلبة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

لايزال الناس بخير مالم يتحاسدوا) اى مدة عدم تحاسدهم فاذا تحاسدوا وازالت الخيرية من بينهم فينبغى للمؤمن ان يترك
الحسد والعداوة ويلازم التواضع والمسكنة * روى عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ولاتجسسوا اى لاتطلبوا التطلع على خير احد ولاتحسسوا
اى لاتطلبوا التطلع على شر ولاتناجشوا اى لاتطلبوا الترفع والعلو على الناس ولاتحاسدوا ولاتباغضوا ولاتدابروا
وكونوا عباد الله اى فعباد الله اخوانا كما فى المصابيح وتمامه فى كتابى جامع الازهار (والثالث) من المهالك الثمانية
للحسد (حرمان الشفاعة) اى كونه من الشافعين * اخرج الطبرانى المرموز له بقوله (طب) (عن عبد الله بن بسر) بضم
الموحدة وسكون المهملة الاولى ﴿٣١٧﴾ (عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال ليس منى) اى من ارباب هدى

وطريقى (ذو) اى صاحب
(حسد ولا) ذو (نميمة)
هى نقل كلام الناس بعضهم
لبعض على وجه الافساد
(ولا كهانة) هى الاخبار
بمغيبات الامور (ولا انا
منه) زيادة فى التنفير عن
كل (ثم تلا رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم)
زيادة فى تقبيح ذلك قوله
تعالى فى سورة الاحزاب
(والذين يؤذون المؤمنين
والمؤمنات بغير ما اكتسبوا)
اى بغير مايقتضى للاذى
شرعا وغير استحقاقهم له
وقد نزل فى المنافقين الذين
يؤذون عليا ويسمعونه
وقيل فى زناة يتبعون النساء
وهن كارهات كما فى العيون
(فقد احتملوا بهتانا)
بالكذب عليهم بما رموهم

به (واثما مبينا) اى بينا بما اذوهم به وعبر المصنف بقوله (الآية) ويجوز رفعها ونصبها اى هذه الآية
اواتمها واما جواز الجر على تقدير الى آخره فضعيف (والرابع) من الغوائل الثمانية للحسد (دخول النار) اخرج
الديلمى المرموز له بقوله (ديل) (عن) عبد الله (بن عمرو) عن (انس رضى الله عنهما انه) اى كلا منهما قال (قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ستة) ابتدأ به لتقدير وصف اوموصوف (يدخلون النار قبل الحساب) تعريفهم
اعمالهم (بستة) اى بسبب ستة اشياء من المعاصى كل نفر بسبب واحد من تلك الستة كما فى الحاشية الخ (قيل يا رسول الله
من هم قال الامراء) جمع امير ذوامر ولو قاضيا (بالجور) هو ضد العدل المأمور به من العمل بالشرع الشريف كما
فى الحاشية لخواجه زاده (والعرب بالعصبية) اى بسبب التعصب والتحمر والتعاون وعصبة الرجل من يعصبه

لايزال الناس بخير مالم يتحاسدوا﴾ فاذا تحاسدوا يرتكبون مالاخير فيه من المعاصى
فظهر افضاء الحسد الى المعاصى لكن لايخفى ان كونه حجة المطلوب انما هو بطريق
المفهوم ابتداء ولايخفى ايضا انه ربما توجد المعاصى فى غير التحاسد فلعل الحديث
مبنى على الاكثر ﴿والثالث حرمان الشفاعة﴾ اى شفاعة النبى صلى الله تعالى عليه
وسلم كما يدل عليه الحديث الذى ذكره فى تأييده لا كونه من الشافعين كما توهم ﴿طب﴾
الطبرانى ﴿عن عبد الله بن بسر﴾ بضم الموحدة ﴿عن النبى صلى الله تعالى عليه
وسلم انه قال ليس منى﴾ اى من المهتدين بهدايتى والمتشرعين بشريعتى والجارين
على منهاج سنتى ﴿ذو حسد ولا نميمة﴾ اى السعى بين الناس بالحديث لايقاع فتنة
او وحشة ﴿ولا كهانة﴾ اى القضاء بالغيب كما فى القاموس ﴿ولا انا منه ثم تلا رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم﴾ قوله تعالى ﴿والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير
ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا واثما مبينا الآية﴾ لايخفى ان دلالة هذا الحديث على حرمان
الشفاعة للحسد انما هى بدلالة قوله ليس منى ولا انا منه فافهم * فان قيل ان شفاعته
لاهل الكبائر والحسد لااقل من ان يكون كبيرة قلنا المراد الاستحقاق ﴿والرابع دخول
النار﴾ ﴿ديلم﴾ ﴿عن ابن عمر وانس رضى الله تعالى عنهما انه قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم ستة يدخلون النار قبل الحساب﴾ لفرط شقاوتهم وقوة
عتوهم ﴿بستة﴾ خصال من المعاصى قريب ان يكون من انقسام اجزاء العوض باجزاء
المعوض من قبيل انقسام الآحاد الى الآحاد فلو وجد واحد من ذلك كفى فى ذلك
الدخول فقس عليه اجتماع ثلاث الخصال ﴿قيل يا رسول الله من هم قال الامراء بالجور﴾
اى بالظلم لخيانتهم على امانته تعالى وكفرانهم على اعظم نعم الله تعالى وانهم لكونهم
فى مقام خلافة رسول الله عظمت جنايتهم لان الغرم بالغنم ﴿والعرب بالعصبية﴾ بالتعصب

ويشدظهره وينصره ويقومون بها حتى يخرقون حجاب الشرع الشريف كما فى المواهب والتوفيق ﴿والدهاقين ب﴾ سبب ﴿الكبر﴾ جمع دهقان بالكسر والضم وهو معرب من ده خان بمعنى رئيس القرية واميرها كما فهم من القاموس ﴿والتجار﴾ بضم الفوقية وتشديد الجيم جمع تاجر من التجارة هى تقليب المال لغرض الربح ﴿ب﴾ سبب ﴿الخيانة﴾ وهى كتم عيوب المبيع والغش فيه ﴿واهل الرستاق﴾ بضم الراء هو السواد والقرى وجزم القاموس بان الرستاق معرب رستا وفيه الزرداق الصف من الناس والشطر من النخل معرب رسته ﴿٣١٨﴾ كما فى المواهب ﴿ب﴾ سبب ﴿الجهل﴾ بما عليهم من حق الله تعالى وحق العملة ﴿والعلماء﴾ ﴿ب﴾ سبب ﴿الحسد﴾ يعنى العلماء الذين يطلبون الدنيا يحسدون بعضهم بعضا فاذا كان العالم يطلب بعلمه الآخرة فانه لا يحسد احدا من الناس فاذا تعلم لطلب الدنيا فانه يحسد كما قال الله تعالى حكاية عن اليهود ام يحسدون الناس على ما آتيهم الله من فضله يعنى ان اليهود يحسدون رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه يقولون لو كان رسول الله لشغله ذلك عن كثرة النساء كما فى التنبيه وهذا الحديث من جملة المعجزات الغريبة فانه عليه السلام قد اخبر عما فى ضمير هؤلاء الاقوام وهم الآن على هذه السير والطبايع ﴿والخامس﴾ من المهالك للحسد ﴿الافضاء الى ضرر الغير﴾ باى وجه كان ﴿فلذا﴾ اى لاجل افضاء الحسد الى اضرار الغير وهو حرام او لعظم شر الحاسد اذا حسد ﴿امر الله تعالى﴾ نبيه عليه السلام والامر له يجرى على امته لتبعهم له او امر الصالح للخطاب ﴿بالاستعاذة من شر الحاسد﴾ حيث قال ومن شر حاسد اذا حسد اى اظهر حسده وعمل بمقتضاه كما فى العيون ﴿كما امرنا بالاستعاذة من شر الشيطان﴾ لقوله تعالى واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله كما فى الحاشية ﴿وقال عليه السلام استعينوا على قضاء الحوائج﴾ وفى رواية على انجاح حوائجكم من جلب نفع ودفع ضر

والتناصر والتعاون والغيرة فيما لم يشرع الى ان يخرقوا استار الشرع ﴿والدهاقين﴾ رئيس القرية مثلا ﴿بالكبر والتجار بالخيانة﴾ بنحو الكذب والربا والحيلة فى اكل مال الغير ونحو ستر العيب ﴿واهل الرستاق﴾ السواد والقرى ﴿بالجهل﴾ على ما لزم عليهم من الاعتقاديات والعمليات ﴿والعلماء بالحسد﴾ خصه بالعلماء اما لان المؤاخذة عليهم اشد لعدم جريهم على موجب علمهم اولان الحسد فيهم اكثر سيما بعضهم لبعض كما فى حديث الجامع الصغير ولا يجوز شهادة العلماء بعضهم على بعض لانهم احسد* قال المناوى اى اشداء على الحسد ومن هذا القبيل ما قيل عدو المرء من يعمل بعمله* وعن التفسير الكبير انه قسم الحسد عشرة فجعل فى العلماء تسعة وفى الدنيا واحد وقسم المصائب عشرة فجعل فى الصالحين تسعة وفى الدنيا واحد والذل عشرة تسعة فى اليهود وواحد فى الدنيا والتواضع عشرة تسعة فى النصارى وواحد فى الدنيا والشهوة عشرة تسعة فى النساء وواحد فى الدنيا والعلم عشرة تسعة فى العراق وواحد فى الدنيا والايمان عشرة تسعة فى اليمن وواحد فى الدنيا والعقل عشرة تسعة فى الرجال وواحد فى النساء والبركة عشرة تسعة فى الشام وواحد فى الارض * وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما كانت اليهود قبل بعثة نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم اذا قاتلوا قالوا نسئلك بالنبى الذى وعدتنا ان ترسله الا ما نصرتنا فكانوا ينصرون فلما جاء النبى وعرفوه كفروا به بعد معرفتهم له حسدا قال الله تعالى وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به الآية* ثم نقول المطلوب مطلق دخول النار والمفهوم من الحديث دخول الحاسد من العلماء فقط ودعوى دلالة الحديث على الغير بطريق الدلالة والمقايسة ممنوعة لجواز اختصاص ذلك بالعلماء لقوة اضرارهم اولعدم جريهم على موجب علمهم ويل للجاهل مرة وللعالم مرتين فتأمل ﴿والخامس الافضاء الى اضرار الغير﴾ اى المحسود ﴿فلذا امر الله تعالى﴾ نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿بالاستعاذة من شر الحاسد﴾ بقوله ومن شر حاسد اذا حسد اى اظهر حسده وعمل بمقتضاه ﴿كما امرنا بالاستعاذة من شر الشيطان﴾ بنحو قوله تعالى واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله ﴿وقال صلى الله تعالى عليه وسلم استعينوا على قضاء الحوائج﴾ دينية او دنيوية جلب نفع او دفع ضر

(بالكتمان) اكتفاء باغاثة الله تعالى وصيانة للقلب عما سواه وحذرا من حاسد يطلع عليها فيبطلها فاكتموا واستعينوا بالله تعالى على الظفر بها (فان كل ﴿٣١٩﴾ ذى نعمة محسود) فاكتموا النعمة عن المحسود اشفاقا عليه وعليكم منه ولا ينافى ماذكر الامر بالتحدث بالنعمة لانه فيما بعد الحصول ولا اثر للحاسد حينئذ (خرجه) الطبرانى فى الاوسط وابن ابى الدنيا المرموز لهما بقوله (طط دنيا)(عن معاذ مرفوعا) وفى الجامع الصغير للسيوطى خرجه العقيلى وابن عدى والطبرانى وابى نعيم فى الحلية والبيهقى عن معاذ والخرايطى فى اعتلال القلوب عن عمر بن الخطاب والخطيب عن ابن عباس والخلقى فى فوائده عن على رضى الله تعالى عنه قال ابن ابى حاتم منكر وابن الجوزى موضوع والعراقى ضعيف قال فى التفسير وهو الاوجه كما فى الفتحية (والسادس) من الغوائل الثمانية للحسد (التعب والهم) للحاسد (من غير فائدة) تعود عليه اذ ما قدر الله تعالى لا يتغير لتمنى الحاسد (بل مع وزر ومعصية) فى صورة ظهور اثره على الجوارح بالتكلم والعمل كما فى الحاشية (قال ابن السماك) بفتح المهملة وتشديد الميم من التابعين (لم ار ظالما اشبه بالمظلوم من الحاسد نفس ذائم) اى له نفس ذائم او ذو نفس ذائم استيناف علة الشبه (وعقل هائم) اى حيران فى ازالة ذلك عنه والهائم الحيران (وغم لازم) لعدم مفارقة ذلك له يعنى نفسه نفس ذائم وعقله عقل هائم وغمه غم لازم وفى الاحياء الحاسد

﴿بالكتمان فان كل ذى نعمة﴾ دينية اودنيوية ﴿محسود﴾ يعنى ان اظهرتم حوائجكم حسدوكم فعارضوا فى مرامكم وموضع التحدث ما بعد وقوعها قال بعض الحكماء من كتم سره كان الخيار له ومن افشاه كان الخيار عليه وكم من اظهر سرا اراق دم صاحبه ومنع من بلوغ مآربه ولو كتمه كان من سطواته آمنا ومن عواقبه سالما وبنجاح حوائجه عالما وقال بعضهم سرك من دمك فاذا تكلمت ارقته * وقال انوشروان من حصن سره فله بتحصينه خصلتان الظفر بحاجته والسلامة من السطوات وفى منثور الحكم انفرد بسرك ولا تودعه خازنا فيزول ولا جاهلا فيحول لكن من الاسرار ما لا يستغنى فيه عن مطالعة صديق ومشورة ناصح فيتحرى له من يأتمنه عليه ويستودعه اياه فليس كل من كان امينا على الاموال امينا على الاسرار والعفة عن الاموال ايسر من العفة عن اذاعة الاسرار قال الراغب اذاعة السر من قلة الصبر وضيق الصدر ويوصف به ضعفة الرجال والنساء والصبيان والسبب فى صعوبة كتمان السر ان للانسان قوتين آخذة ومعطية وكلتاهما تتشوق الى الفعل المختصة به ولولا ان الله تعالى وكل المعطية باظهار ما عندها لما اتاك بالاخبار من لم تزوده فصارت هذه القوة تتشوق الى فعلها الخاص بها فعلى الانسان ان يمسكها ولا يطلقها الا حيث يجب اطلاقها كذا فى الفيض * وقيل اكتم ذهبك وذهابك ومذهبك وقيل صدور الاحرار قبور الاسرار ﴿خرجه﴾ اى هذا الحديث ﴿طط﴾ الطبرانى فى الاوسط ﴿دنيا﴾ ابن ابى الدنيا ﴿عن معاذ مرفوعا﴾ قال المناوى اورده ابن الجوزى فى الموضوعات وفى سنده سعيد وهو كذاب ﴿والسادس التعب والهم﴾ الحاسد ﴿من غير فائدة﴾ اذ لا يغير حسده تقدير الله تعالى ﴿بل مع وزر ومعصية﴾ ان ظهر اثره قولا او فعلا ﴿قال ابن السماك رحمه الله﴾ من التابعين ﴿لم ار ظالما اشبه بالمظلوم﴾ فى كثرة تعبه وهمه وحزنه ﴿من الحاسد نفس ذائم﴾ اى ذام ومحقر اومعيب اى له نفس ذائم استئناف علة الشبه كذا قيل ﴿وعقل هائم﴾ اى حيران ومتحير ﴿وغم لازم﴾ لا يفارقه يعنى نفسه نفس ذائم وعقله عقل هائم وغمه غم لازم وفى الاحياء الحاسد لا يخلو ابدا من الغم والهم * وعن معاوية رضى الله تعالى عنه يا بنى اياك والحسد فانه يتبين فيك قبل ان يتبين فى عدوك قال ابو الليث ليس شئ من الشر اضر من الحسد يصل الى الحاسد به خمس عقوبات قبل ان يصل الى المحسود مكروه (١) غم لا ينقطع (٢) مصيبة لا يؤجر عليها (٣) مذمة لا يحمد بها (٤) يسخط عليه الرب (٥) يغلق عليه باب التوفيق * وعن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان لنعم الله اعداء قيل ومن اولئك قال الذين يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله وعن زكريا عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام قال الله تعالى الحاسد عدو لنعمتى ساخط لقضائى غير راض بقسمتى بين عبادى

* قال فى القشيرية اثر الحسد يتبين فيك قبل ان يتبين فى عدوك وفى بعض الكتب الحاسد عدو نعمتى ﴿ والسابع عمى القلب حتى يكاد لايفهم حكما من احكام الله تعالى ﴾ فتنطمس بصيرته وتعمى سريرته ﴿ قال سفيان رحمه الله لاتكن حاسدا تكن سريع الفهم ﴾ فى كل حق وحكم شرعى قال فى المنهاج عن سفيان عليك بطول الصمت تملك الورع ولاتكن حريصا على الدنيا تكن حافظا ولاتكن طعانا تنج من السن الناس ولاتكن حاسدا تكن سريع الفهم ﴿ والثامن الحرمان ﴾ من نيل المراد ﴿ والخذلان ﴾ عدم الوصول الى الامانى ضد التوفيق وفسر بتيسير اسباب الشر والسوء ﴿ فلايكاد يظفر بمراده ولاينصر على عدوه ﴾ كما قال حاتم الطعين غير ذى دين والعائب غير عابد والنمام غير مأمون والحسود غير منصور قلت الحسود كيف يظفر بمراده ومراده ذوال نعم الله عن المسلمين وكيف ينصر على اعدائه وهم عباد الله المؤمنون كذا فى المنهاج ﴿ فلذا قيل ﴾ فالقائل بعض السلف وهكذا فى الرسالة القشيرية ثم فى بعض المواضع انه حديث موضوع كما فى موضوعات على القارى ﴿ الحسود لايسود ﴾ اى الكثير الحسد لايصل الى مرتبة السيادة على احد اصلا بل حاله فى انخفاض دائما وامره فى نقصان فلايصل الى مراد ومن غوائل الحسد تنقيص العمر قال فى القشيرية * قال الاصمعى رأيت اعرابيا اتى عليه مائة وعشرون سنة فقلت ما اطول عمرك فقال تركت الحسد فبقيت ومنها الافضاء الى ضرب اعماله وجه صاحبه قال فيها ايضا وفى بعض الآثار ان فى السماء الخامسة ملكا يمر به عمل عبد له ضوء كضوء الشمس فيقول قف فانا ملك الحسد اضرب به وجه صاحبه فانه حاسد ومنها عداوة نعمة الله تعالى * قال فى الاحياء عن النبى عليه الصلاة والسلام ان لنعم الله تعالى اعداء فقيل ومن ذلك قال الذين يحسدون الناس ومنها الافضاء الى لعنة الملائكة وغضبهم ومنها شدة الموت ومنها الفضاحة والعقوبة فى الموقف * قال فى الاحياء قال بعضهم الحاسد لاينال من المجالس الا مذمة وذلا ولاينال من الملائكة الا لعنة وغضبا ولاينال من الخلق الا جزعا وغما ولاينال عند النزع الا شدة وهولا ولاينال عند الموقف الا فضيحة ونكالا ومنها عدم قبول دعوة صاحبه * قال ابو الليث يقال ثلاثة لايستجاب دعوتهم آكل الحرام ومكثار الغيبة ومن كان فى قلبه غل او حسد للمسلمين * ومنها مبارزة ربه عن بعض الحكماء بارز الحاسد ربه من خمسة اوجه (١) قد ابغض نعمة الله تعالى على غيره (٢) سخط بقسمة ربه (٣) بخل بفضله تعالى (٤) يريد خذلان من اختاره الله تعالى (٥) اعان ابليس بل صار شريكه فى صفة خاصة صار بها كابليس وهى حسده على آدم عليه وعلى نبينا افضل التسليمة وغيرها من الغوائل كادان لايتناهى كما ذكر بعضها هنا آنفا فى ضمن الكلام

المبحث الثالث

﴿ فى العلاج العلمى والعملى الاول ﴾ اى العلمى ﴿ ان تعلم ان الحسد ضرر عليك فى الدنيا والدين ﴾ كما ذكر فى الغوائل الاولى تقديم الدين فاما لوجودها اولا او لان اهل الدنيا يكثر

لايخلو ابدا من الغم والهم اذ لايزال اعداؤه او واحد منهم فى نعم الله تعالى (والسابع) من المهالك الثمانية للحسد (عمى القلب حتى لايكاد يفهم) اى الحاسد عند غليان داعى الحسد فيه (حكما من احكام الله) فتنطمس بصيرته وتعمى سريرته (قال سفيان) الثورى (لاتكن حاسدا) لاحد (يكن سريع الفهم) هو اخذ المعنى من لفظ المخاطب لبقاء نور القلب غير مشوب بظلمة (والثامن) من غوائل الحسد (الحرمان) من المطلوب بالحسد (والخذلان) بالوقوع فى معصية (فلا يكاد يظفر بمراده وينصر على عدوه فلذا) اى لعدم مقاربته الظفر (قيل) فى ضروب الامثال (الحسود لايسود) اى لايصير سيد الناس وفيه حكاية مشهورة مذكورة فى كتابى جامع الازهار فى الباب الحادى وليتلون من اراده فليرجع اليه

المبحث الثالث

من المباحث الاربعة للحسد (فى العلاج العلمى و) العلاج (العملى الاول ان تعلم ان الحسد ضرر عليك فى الدنيا) بما تقدم (و) فى (الدين) لانه معصية (خوفهم)

﴿ وانه ﴾ عطف على ان الحسد ﴿ لاضرر فيه على المحسود فيهما ﴾ اى فى الدنيا والدين لانه لايقدر احد على تغيير تقدير الله تعالى ﴿ بل ينتفع به ﴾ اى بالحسد ﴿ فيهما ﴾ اى فى الدنيا والدين ﴿ اما ضرره لك فى الدين ﴾ بدأ به لانه الاهم عند الصالحين ﴿ فلانك بالحسد ﴾ له ﴿ سخطت قضاء الله تعالى وكرهت نعمته التى قسمها لعباده وعدله واستنكرت ذلك وغششت رجلا من المؤمنين وتركت نصحه ﴾ الواجب له

عليك لانه من عامة المؤمنين ﴿ والغش حرام ﴾ قال صلى الله عليه وسلم من غشنا فليس منا ﴿ والنصيحة ﴾ لهم ﴿ واجبة ﴾ كما تقدم فى الحديث ﴿ واما ﴾ ضررك ﴿ فى الدنيا فغم ﴾ على عدم سلب نعمته منه ﴿ وحزن ﴾ بقلبك لذلك ﴿ وضيق نفس ﴾ براحة من حسدته فيسوءك ذلك له ﴿ واما انه لاضرر على المحسود فيهما ﴾ اى فى الدين والدنيا ﴿ فظاهر ﴾ اى وجهه وذلك ﴿ لان النعمة لاتزول عنه ﴾ اى المحسود ﴿ بحسدك ﴾ فلا يلحقه ضرر دنيوى ﴿ ولا يأثم به ﴾ اى بالحسد فلا يصيبه ضرر دينى ﴿ واما انتفاعه ﴾ اى المحسود ﴿ فيها ﴾ اى فى الآخرة ﴿ فهو انه مظلوم من جهتك ﴾ والمظلوم مأجور ودعوته على ظالمه مجابة قال عليه السلام فى آخر حديث ابن عباس رضى الله تعالى عنهما واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينها وبين الله حجاب كما قيل ان دعائه قبل ان يرفع (بريقة ٤١ نى) يديه مجاب ﴿ لاسيما اذا اخرجك الحسد ﴾ القلبى ﴿ الى القول ﴾ المضر له من غيبة ونميمة ونحوهما ﴿ والفعل ﴾ بالغش والايذاء ﴿ بالغيبة له وهتك ستره والقدح فيه ﴾ بما لم يجد الشرع اذ الحرمة فى هذه الحالة متفق عليها ﴿ ونحوها ﴾ من قبائح الذنوب المكتسبة للحاسد عند حسده ﴿ فهذه هدايا تهديها اليه ﴾ من عملك الصالح ﴿ فينتفع بها فى الآخرة ﴾ يأخذ من حسناتك فان لم تكن لك حسنات وضع عليك من سيئاته

خوفهم من دنياهم او ان معظم سببه هو الدنيا ﴿ وانه لاضرر فيه على المحسود فيهما ﴾ فى الدين والدنيا كما سيأتى ولانه لايقدر احد على تغيير خلق الله تعالى ﴿ بل ينتفع به فيهما اما ضرره لك ﴾ ايها الحاسد ﴿ فى الدين فلانك بالحسد سخطت قضاء الله تعالى ﴾ بما اعطاه للمحسود ﴿ وكرهت نعمته التى قسمها لعباده ﴾ كما قال الله تعالى نحن قسمنا بينهم معيشتهم ﴿ و ﴾ ﴿ كرهت ﴾ ﴿ عدله ﴾ بمنعك ما اعطاه لمحسودك ﴿ واستنكرت ذلك ﴾ الفعل منه تعالى ﴿ وغششت ﴾ غشه غشا من باب قتل والاسم غش بالكسر لم ينصحه وزين له غير المصلحة كذا عن المصباح ﴿ رجلا من المؤمنين وتركت نصحه والغش ﴾ الذى صدر منك بحسدك ﴿ حرام ﴾ قال صلى الله تعالى عليه وسلم من غشنا فليس منا وفى حديث آخر من غش فليس منا * قال المناوى اى خان يعنى ليس على سنتنا وطريقتنا فى مناصحة الاخوان ﴿ والنصيحة واجبة ﴾ وفى الحديث الدين النصيحة * قال فى الفيض اى عماده وقوامه النصيحة على وزان الحج عرفة فبولغ فى النصيحة حتى جعل الدين كله اياها * وقيل هذا الحديث ربع الاسلام وقال النووى بل هو وحده فلذا كانت النصيحة اعظم وصايا السلف وظاهر الخبر وجوب النصح وان علم عدم فائدته ومن قبل النصيحة امن الفضيحة ومن ابى فلا يلومن الا نفسه وايضا من ضرره الدينى انه مفارقة اولياء الله تعالى ومشاكة ابليس وسائر الكفار فى محبتهم البلايا للمؤمنين وزوال النعم وانه يبطل به حسناته ثم انه لو اكتفى المصنف هنا بالاحالة على الغوائل لكان اخصر لعله اراد زيادة تفصيل لمزيد الاهتمام ﴿ واما ﴾ ضررك ﴿ فى الدنيا فغم وحزن وضيق نفس ﴾ كما عرفت فى الغوائل ﴿ واما انه لاضرر على المحسود فيهما ﴾ فى الدين والدنيا ﴿ فظاهر لان النعمة لاتزول عنه ﴾ اى المحسود ﴿ بحسدك ولا يأثم به ﴾ بالحسد فلا يلحقه ضرر دنيوى اودينى ﴿ واما انتفاعه ﴾ اى انتفاع المحسود من حسد الحاسد ﴿ فى الآخرة فهو انه مظلوم من جهتك ﴾ والمظلوم مأجور ودعوته على ظالمه مجابة كما فى الحديث اتق دعوة المظلوم فانه ليس بينها وبين الله حجاب كما قيل ان دعاءه قبل رفع يديه مجاب ﴿ لاسيما اذا اخرجك الحسد الى القول ﴾ فى عرضه ودينه والحاق الشين به ﴿ والفعل بالغيبة له وهتك ستره ﴾ بين الناس ﴿ والقدح فيه ونحوها ﴾ كالسعايات الباطلة الى الظلمة لاضراره مالا او بدنا او عرضا وتحريك مدع عليه ﴿ فهذه هدايا تهديها اليه فينتفع بها فى الآخرة ﴾ يعنى انك بذلك تهدى اليه حسناتك يوم القيامة

* روى عن الحسن البصرى ان رجلا قال له ان فلانا قد اغتابك فبعث اليه طبقا من الرطب وقال بلغنى انك اهديت الىّ حسنات فاردت ان اكافيك عليها فاعذرنى فانى لا اقدر ان اكافيك بها على التمام وهكذا روى عن الامام الاعظم كما فى التنبيه والمواهب (واما) انتفاء المحسود (فى الدنيا فلان اهم اغراض الخلق مساءة الاعداء وغمهم) كما ذكر فى الاحياء ان الحاسد لا يخلو ابدا من الغم والهم والمحنة اذ لا يزول اعداؤه او واحد منهم فى نعم الله تعالى فمثال الحاسد كمن رمى عدوه بحجر فلم يصب عدوه وعادت الى عينه فاعمته لان الحاسد يريد المحنة لعدوه فحصلت لنفسه الى هنا كلامه (والعلاج العملى) فى دفع الحسد اورفعه (ان يكلف نفسه نقيض مقتضاه) ﴿٣٢٢﴾ اى نقيض الحسد النصح (فان بعثه) اى الحسد القلبى (على القدح فيه) باللسان (كلف لسانه المدح له) فيبرأ من اثمه (وان) بعثه (على التكبر عليه) احتقاراله (الزم نفسه التواضع له) عملا لها بنقيض مراده (والاعتذار اليه) مما قد يبدو منه من خلافه (وان) بعثه (على كف الانعام عليه) لبغضه له (الزم نفسه) مجاهدة لها (الزيادة فى الانعام وان) بعثه (على الدعاء عليه) بسلب نعمه (دعا له بزيادة النعمة التى حسده فيها) ليكون ما يفعله ماحيا لاثم ما سبقه من ارادة الحسد القلبى والله الموفق وبذلك يعود المحسود صديقا له قال الله تعالى ادفع بالتى هى احسن فاذا الذى بينك وبينه عداوة كانه ولى حميم * وعن عايشة رضى الله عنها عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال تهادوا فان الهدية تمع الضغينة اى الحسد وقد جاء فى الحديث اهل الجنة ثلاثة المحسود والمحب له والكاف عنه اى من يكف عنه الاذى والحسد والبغض والكراهة كما فى المشكاة ﴿ المبحث الرابع ﴾ من المباحث الاربعة للحسد (فى العلاج القلعى) للحسد لقلعه رأسا واجتنابه اصلا (وهو) اى هذا العلاج (يحتاج الى معرفة اسبابه ثم ازالتها) اذ المداواة موقوفة على معرفة الداء وسببه (وهى) اى الاسباب (ستة) الاول التعزز والثانى التكبر والثالث خوف فوت المقصود والرابع حب الرياسة

ان كانت والا يحمل عليك وزره فتلقى فى النار فاضفت له نعمة الى نعمة واضفت لنفسك شقاوة الى شقاوة ويكون نظيرك كمن رمى الى عدوه حجرا فلم يصب وانقلب اليه فاعمى عينه * وروى عن الحسن البصرى ان رجلا قال له ان فلانا قد اغتابك فبعث اليه طبقا من الرطب وقال بلغنى انك اهديت الى حسنات فاردت ان اكافئك عليها فاعذرنى فانى لا اقدر ان اكافئك بها على التمام وهكذا روى عن الامام الاعظم رحمهما الله تعالى ﴿واما﴾ انتفاءه ﴿فى الدنيا فلان اهم اغراض الخلق مساءة الاعداء وغمهم﴾ قال فى الاحياء الحاسد لا يخلو ابدا من الغم والهم والمحنة اذ لا يزال اعداؤه او واحد منهم فى نعمة الله تعالى انتهى ولا عذاب اعظم مما فى الحاسد من الم الحسد وغاية امانى اعدائك ان يكونوا فى نعمة وانت فى غم وحسرة وقد فعلت بنفسك مرادهم من فرح عدوك بغمك ولو علم بخلاصك من الم الحسد لكان اعظم مصيبة عنده فاذن انت عدو نفسك وصديق عدوك اذ قد حزنت وخسرت وآثرت على عدوك ابليس ﴿ والعلاج العملى ان يكلف نفسه نقيض متقضاه ﴾ اى نقيض الحسد هو النصح ﴿فان بعثه﴾ اى الحسد الحاسد ﴿على القدح فيه﴾ باللسان ﴿كلف لسانه المدح له﴾ والثناء عليه ﴿وان﴾ بعثه ﴿على التكبر عليه﴾ احتقاراله ﴿لزم نفسه التواضع له﴾ عملا لها بنقيض مرادها ﴿ والاعتذار اليه ﴾ مما قد يبدو منه ﴿ وان ﴾ بعثه ﴿على كف الانعام عليه الزم نفسه الزيادة فى الانعام وان﴾ بعثه ﴿على الدعاء عليه﴾ بالشر ﴿دعا له بزيادة النعمة التى حسده فيها﴾ اى لاجل هذه النعمة ليكون ما يفعله ماحيا لاثم ما سبقه وهذه هى ادوية الحسد وهى نافعة جدا الا انها مرة قطعا والنفع فى الدواء المر فمن لم يصبر على مرارة الدواء لم ينل حلاوة الشفاء

﴿المبحث الرابع﴾

من الاربعة ﴿فى العلاج القلعى وهو يحتاج الى معرفة اسبابه ثم ازالتها﴾ فانها مواد هذا المرض ولا ينقمع المرض الا بقمع المادة ولو انقمع لم يظهر كثيرا ﴿وهى﴾ اسباب الحسد ﴿ستة﴾ (١) تعزز (٢) تكبر (٣) خوف فوت المقصود (٤) حب الرياسة

والخامس خبث النفس والسادس الحقد ﴿ الاول التعزز ﴾ بالمهملة والزائين من المحسود على الحاسد وهذا مذموم ومكروه ﴿وهو ان يثقل﴾ بضم القاف ﴿عليه﴾ اى على الحاسد ﴿ان يترفع عليه غيره﴾ اياكان وفصله بقوله ﴿فاذا اصاب بعض امثاله﴾ المساوين له فى الرفعة ﴿ولاية﴾ كقضاء اوحسبة ﴿اوعلما﴾ زاد به عليه ﴿اومالا﴾ تقدم به عند العامة ﴿خاف﴾ اى الحاسد ﴿ان يتكبر﴾ اى المحسود ﴿عليه﴾ اى على الحاسد ﴿وهو لا يطيق تكبره﴾ لكونه فى طبقته ﴿ولا تسمح﴾ اى لا ترضى ﴿نفسه باحتمال صلفه﴾ بفتح المهملة واللام هو كما فى القاموس مجاوزة قدر الظرف والادعاء فوق ذلك تكبرا ﴿وتفاخره عليه﴾ لمساواته له ﴿٣٢٣﴾ فى اصل الرتبة وهذا امر طار ﴿فليس غرضه﴾ من حسده ﴿ان يتكبر عليه﴾ لمساواته له رتبة ﴿بل غرضه﴾ من اظهار تكبره عليه ﴿ان يدفع كبره ويرضى﴾ ذلك المتكبر عليه ﴿مساواته﴾ اى مساواة هذا المتكبر ﴿وزيادة عليه من غير تكبر﴾ ثم شرع الى تفصيل حكمه بقوله ﴿فان اراد﴾ اى الحاسد ﴿عدم وصوله الى تلك النعمة اوزوالها﴾ بعد وصولها ﴿مقيدة﴾ حال من النعمة فى الاولى اومن ضميرها فى الثانى وان كان مضافا اليه لان المضاف عامل فيه قبل الاضافة كما فى المواهب ﴿بالافضاء الى التكبر فليس بحسد لمامر﴾ من انه تمنى عدم وصول النعمة اوزوالها عن احد ممن له فيه صلاح وهذا المفضى الى الكبر لا صلاح فيه ﴿وان﴾ اراد ذلك ﴿مطلقا﴾ من غير تقييد بالافضاء للكبر ﴿ فحسد ﴾ مذموم ﴿ لعدم التيقن بالفساد ﴾ بكبره عليه حينئذ لان ذلك موهوم فلا يباح له المحرم المعلوم تحريمه ﴿وامكان التقييد﴾ للتمنى بعدم الافضاء له فالارادة المذكورة مع عدم التيقن بالفساد وامكان التقييد دالة على وجود الحسد فى القلب فعلاجه تحصيل التواضع لان التعزز ان يرى الانسان نفسه فى مرتبتها شرعا وعرفا فاذا رآها ادنى منها قليلا زال لا محالة كما فى حاشية خواجه زاده ﴿ والثانى ﴾ من الاسباب الستة للحسد ﴿التكبر فان من فى طبعه التكبر على انسان﴾ لرؤيته انه فوقه ﴿واستصغاره﴾ له لرؤيته بعين الصغر ﴿ واستخدامه فاذا نال ﴾ ذلك الانسان ﴿ نعمة ﴾ ما ﴿ خاف ﴾ اى ذلك المتكبر طبعا ﴿ ان لا يتحمل تكبره

(٥) خبث النفس (٦) الحقد ﴿ الاول التعزز ﴾ بالمهملة والزايين اى التكلف من الحاسد للترفع والعزة على المحسود كما يشير اليه قوله ﴿وهو ان يثقل عليه﴾ الحاسد ﴿ان يترفع عليه غيره﴾ بشيء من اسباب الترفع ﴿فاذا اصاب بعض امثاله﴾ واقرانه ﴿ولاية﴾ رياسة كالجاه ﴿اوعلما اومالا﴾ لاسيما اكثر من علمه وماله ﴿خاف ان يتكبر عليه وهو لا يطيق تكبره ولا تسمح﴾ تقنع وترضى ﴿نفسه باحتمال صلفه﴾ ادعاء التكبر فوق مرتبته ﴿وتفاخره عليه فليس غرضه التكبر عليه بل غرضه ان يدفع كبره﴾ عن نفسه ﴿ويرضى بمساواته له وزيادته عليه من غير تكبر﴾ هذا التفصيل لم يقع فى الاحياء بل اكتفى بما قبله على ان يكون من اسباب الحسد على الاطلاق ثم اعقبه المصنف من التفصيل وان وافق القياس لكنه مخالف للاصل المنحل عنه فلابد من التوفيق فلعل الغزالى جعل مضمون قوله خاف ان يتكبر الخ من الامور الموهومة التى ليس لها تأثير فى الخارجيات بل من قبيل سوء الظن بالمسلم والكل مأمور بحسن الظن فتأمل ﴿فان اراد عدم وصوله الى تلك النعمة اوزوالها﴾ ارادة ﴿مقيدة بالافضاء الى الكبر فليس بحسد لمامر﴾ فيما نقل عنه من انه ناش من غيرة المؤمن لله تعالى لانه على هذا التقدير ليس له صلاح دينى ﴿وان﴾ اراد عدم وصوله الى تلك النعمة اوزوالها ﴿مطلقا﴾ عن التقييد بذلك القيد اعنى الافضاء الى الكبر ﴿فحسد لعدم التيقن بالفساد﴾ وهو الافضاء الى الكبر وايضا اللازم حمل المؤمن على الصلاح ﴿وامكان التقييد﴾ بالصلاح فالارادة المذكورة مع عدم التيقن دالة على وجود الحسد فى القلب فعلاجه التواضع لان التعزز ان يرى الانسان لنفسه شرفا فى مرتبتها شرعا وعرفا فاذا رآها ادنى منها قليلا زال لا محالة كذا نقل عن المصنف ﴿والثانى التكبر فان من فى طبعه التكبر على انسان﴾ لرؤية نفسه ارفع منه ﴿واستصغاره واستخدامه﴾ وتوقعه الانقياد له والمتابعة فى اغراضه ﴿فاذا نال﴾ ذلك الانسان ﴿نعمة خاف ان لا يتحمل﴾ وفى بعض النسخ كما فى نسخة الاحياء ان لا يحتمل ﴿تكبره

ويترفع عن متابعته وخدمته ﴿ بل ربما يتشوف الى مساواته اوالى ان يرتفع عليه فيعود متكبرا عليه بعد ان كان هو متكبرا عليه ﴿ فيريد زوالها ﴾ اى زوال تلك النعمة لاجراء غرضه قال فى الاحياء ومن التكبر والتعزز حسد اكثر الكفار للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم اذ قالوا كيف يتقدم علينا يتيم وكيف نطأطئ له رؤسنا وقالوا لولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين عظيم اى كان لا يثقل علينا ان نتواضع له ونتبعه ان كان عظيما ﴿ وعلاجه سبق ﴾ يعنى الزم نفسه التواضع له والاعتذار اليه كما نقل عن المصنف وقيل بكف نفسه عن قضية الحسد بالعمل بضده مجاهدة لنفسه ومخالفة لها ولانه صار كبرا فعلاجه علاجه ﴿ والثالث ﴾ خوف ﴿ سببية نعمة الغير ﴾ من نحو الفضل والكمالات دنيويا او دينيا ﴿ لفوت مقصوده ﴾ من نحو المال والجاه والاحسان وحصول الامانى والاغراض الممانعة بين حصول ذلك المقصود فى الحاسد وفى المحسود كلا او بعضا وحاصله طلب مضرة الغير لمنفعته او ترجيح نفعه على نفع الغير ﴿ وذلك ﴾ السبب ﴿ يختص بمتزاحمين ﴾ متجاذبين ﴿ على مقصود واحد ﴾ يعنى يطلب كل منهما ان يكون ذلك المقصود له دون صاحبه ﴿ فان كل واحد ﴾ منهما ﴿ يحسد صاحبه فى كل نعمة يكون زوالها عنه ﴾ عن صاحبها ﴿ عونا له فى الانفراد بمقصوده ﴾ فوجود النعمة فى المحسود مناف لحصول مقصود الحاسد كلا او بعضا ﴿ فهذا الحسد يكون بين الامثال والاقران كالضرات ﴾ سميت بالضرة لطلب كل منهما ضرر الاخرى اوتكون فى ضررها ﴿ والاخوة ﴾ وكذا الاخوات ﴿ يقصدون المنزلة فى قلب الزوج ﴾ ليتوجه ويحسن اليها دون الاخرى ﴿ والابوين ﴾ فالاول للاول والثانى للثانى للتوصل الى مقاصد الكرامة والاحسان ﴿ وتلامذة ﴾ والاوفق وتلميذى ﴿ استاذ ﴾ بالذال المعجمة فى العلم وبالمهملة فى الصنائع كما فى بعض كتب ابن الكمال وقد يقال بالعكس وبعدم الفرق ﴿ واحد ومريدى ﴾ سمى المريد مريدا لارادته وجه الله تعالى بترك ما عليه العادة من التفريح فى اوطان الغفلة والركون الى اتباع الشهوة وترك مادعت اليه المنية بالتزام المجاهدات وتحمل المكابدات والمصاعب والمتاعب ومعالجة الاخلاق وممارسة الاشواق * وقال فى القشيرية من صفات المريدين التحبب اليه بالنوافل والخلوص فى نصيحة الامة والانس بالخلوة والصبر على مقاساة الاحكام والايثار لامره والحياء من نظره وبذل المجهود فى محبوبه والتعرض لكل سبب يوصل اليه والقناعة بالخمول وعدم القرار بالقلب الى ان يوصل الى الرب وفيها ايضا اذا رأيت المريد يشتغل بالرخص والكسب فليس يجئ منه شئ والفرق بين المريد والمراد فالمريد المبتدى والمراد المنتهى والمريد يسير والمراد يسار به والمريد يراعى سياسة العلم والمراد تولاه رعاية الحق وهكذا وهكذا ﴿ شيخ واحد ﴾ فى سلوك الطريقة الصوفية ﴿ وندماء الملك ﴾ جمع نديم بمعنى صاحب ﴿ وخواصه ﴾ مثل وزرائه للتوصل به الى الجاه والمال ﴿ ووعاظ بلدة واحدة ﴾ اذا كان اغراضهم جمع المال او المقبولية او حصول الامانى

الحسد بالعمل بضده مجاهدة لنفسه ومخالفة لها ولانه صار كبرا فعلاجه علاجه (والثالث) من الاسباب الستة للحسد (سببية نعمة الغير لفوة مقصوده) اى يتسبب عنها فوت مقصود الحاسد (وذلك) اى هذا السبب (يختص بمتزاحمين على مقصود واحد) توجها لحصوله (فان كل واحد منهما (يحسد صاحبه فى كل نعمة) قائمة به لا مطلقا بل فى نعمة (يكون زوالها عنه) اى عن المحسود (عونا له فى الانفراد بمقصوده) ليظفر به دونه (فهذا الحسد) اى المحظور (يكون بين الامثال) فى الصفات والاحوال (والاقران كالضرات) اى الزوجات لزوج واحد (والاخوة) بكسر فسكون (يقصدون المنزلة فى قلب الزوج) بالنسبة للضرات (والابوين) بالنسبة للاخوة (وتلامذة استاذ) بالمعجمة شيخ العلم فتدبر (واحد) للتقدم عنده (ومريدى شيخ واحد) فى سلوك الطريقة (وندماء الملك وخواصه) جمع نديم ومنه الوزراء (ووعاظ بلدة واحدة

وطلاب ولاية وقضاء وتدريس) وتولية اوقاف اوجهة من جهاداتها وما آله) اى مرجعه (حب المال والرياسة)
فلذا حسد نظيره اذا وصل المقام فعلاجه علاجهما علاج الاول سيأتى والثانى سبق من كونه كالاوهميا وغير ذلك
كما فى الحاشية (والرابع) من الاسباب الستة للحسد (مجرد حب الرياسة) من غير ملاحظة مال او ولاية

وطلاب ولاية ﴾ كوالى ولاية ﴿ وقضاء ﴾ منصب معين ﴿ وتدريس ﴾ مدرسة معينة ﴿ وتولية اوقاف اوجهة من جهاتها ﴾ اى جهات الاوقاف يشكل انه ان اراد من هذا السبب ونحوه مجرد ما فى القلب كما هو الظاهر من ظاهر عبارته فليس بموافق لمختاره وان وافق لمختار الغزالى كما سبق وان اراد الثمرة والاثر فى الجوارح فالوزر له لا للحسد والكلام فيما الحسد الان بقال فعند ظهور الاثر فى اللسان او فى الجوارح يكون لما فى القلب وزر غيرما فى الجوارح فتأمل * ومما ينبغى ان ينبه عليه انه ان كان الحسد لاجل حسد المحسود للحاسد فينبغى ان لا يكون حسد الا انه حينئذ يكون مقيدا بالافضاء الى الحسد كالافضاء الى الكبر فى التعزز للمشاركة فى العلة ولا يخفى ان الفرق تحكم ﴿ وما آله ﴾ اى ما آل السبب الثالث ﴿ حب المال ﴾ فى البعض ﴿ او الرياسة ﴾ فى الآخر فعلاجه علاجهما وعلاج الاول سيأتى وعلاج الثانى سبق من كونه كالاوهميا وغير ذلك ﴿ والرابع مجرد حب الرياسة ﴾ لعل التقييد بالمجرد للفرق عما قبله فافهم ﴿ لكن يريد ان يكون عديم النظير فى فن من الفنون ﴾ ليس المراد من الفن هنا ما هو المعروف من نوع العلوم بل اعم منه اما بعموم المجاز او بالمعنى اللغوى كما يشهده ما فى آخر الكلام ﴿ ويغلب عليه حب الثناء ﴾ قال فى الاحياء بدله اذا غلب عليه حب الثناء فرح بما يمدح به من انه وحيد الدهر وفريد العصر فى فنه ﴿ فاذا سمع بنظير له فى اقصى العالم ﴾ اى فى عالم يمكن مزاحمة رياسته او يضعفها لا فى غاية بعد كالهند واليمن وان نقل عن المصنف ﴿ ساءه ذلك واحب موته و ﴾ احب ﴿ زوال النعمة التى بها ﴾ او بتلك النعمة ﴿ يشاركه ﴾ اى يشارك الحاسد المحسود ﴿ فى المنزلة من شجاعة او علم او عبادة او صناعة ﴾ من الصنائع ﴿ او جمال او ثروة ﴾ بفتح المثلثة وسكون الراء كثرة ماله وقد فهم مما سبق انه ليس فى هذا السبب عداوة ولا تعزز ولا تكبر على المحسود ولا خوف من فوات مقصوده سوى تمحض الرياسة بدعوى الانفراد ومنه انكار علماء اليهود رسالة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خيفة بطلان رياستهم ﴿ والخامس خبث النفس وشحها بالخير ﴾ اى بخلها مع الحرص ﴿ لعباد الله تعالى ﴾ حاصله ارادة زوال نعمة الغير وضرره من غير قصد منفعة نفسه ودفع مضرته بل لمجرد خبث نفسه ﴿ فانك ﴾ ايها الناظر الممتحن ﴿ تجد من لا يشتغل برياسة وتكبر وطلب مال ﴾ مثلا ﴿ اذا وصف عنده حسن حال عبد ﴾ اى عبد كان ولو لم يكن بينه وبين ذلك العبد وحسن حاله علاقة مانعة نفعه ودفع مضرته ﴿ فى نعمة يشق ﴾ من المشقة ﴿ عليه ذلك ﴾ اى حسن الحال المذكور من غير سابقة مقتضية لذلك ﴿ واذا وصف له اضطراب امور الناس ﴾ كاصابة البلوى والمكاره ﴿ وادبارهم

وبلا سببية نعمة الغير لفوات مقصوده (لكن يريد ان يكون عديم النظير فى فن من الفنون) العلمية (ويغلب عليه حب الثناء) من الخلق (فاذا سمع بنظير له فى اقصى العالم) اى من بلا دنائية عنه (ساءه ذلك واحب موته و) احب (زوال النعمة التى بها يشاركه) اى شارك المحسود الحاسد (فى المنزلة) ظرف لغو متعلق بشارك (من شجاعة او علم او عبادة او صناعة او جمال اوثروة) بفتح المثلثة وسكون الراء كثرة ماله والجار مع المجرور فى محل الحال بيان النعمة (والخامس) من الاسباب الستة للحسد (خبث النفس وشحها) الشح مثلثة البخل والحرص كما فى القاموس (بالخير لعباد الله تعالى) واللام بمعنى على اى وان لم يضره اصلا واستدل لوجوب ذلك بقوله (فانك تجد من لا تشتغل برياسة) فى المصباح رأس الشخص يرأس بفتحتين رياسة شرف قدره فهو رئيس والجمع رؤساء
كشريف وشرفاء انتهى اى بشرف وقدر (وتكبر وطلب مال) اللذين هما من اسباب الحسد (اذا وصف عنده حسن حال عبد فى نعمة يشق عليه ذلك) اى وصف حسن حاله لخبث طبعه وقبح نفسه (واذا وصف له اضطراب امور الناس وادبارهم

وفوات مقاصدهم ﴾ وعدم الوصول الى مرامهم وبطلان سعايتهم وتضييق عيشهم ﴿فرح به فهو ابدا يحب الادبار﴾ اى ادبار النعم ﴿لغيره ويبخل بنعمة الله تعالى على عباده﴾ كانهم يأخذون ذلك من خزانته وملكه ويقال البخيل من يبخل بمال نفسه والشحيح من يبخل بمال غيره فهذا يبخل بنعم الله تعالى عز وجل على عباده ﴿الذين ليس بينهم وبينه عداوة ولا رابطه﴾ علاقة موجبة لذلك بل لمجرد خبث فى النفس ورذالة فى الطبع كما قال فى القشيرية عن بعض الكتب الحاسد عدو نعمتى وعن معاوية كل انسان اقدر على ان ارضيه الا الحاسد فانه لا يرضيه الا زوال النعمة * وعن عمر بن عبد العزيز مارأيت ظالما اشبه بمظلوم من الحاسد غم دائم ونفس متتابع وقيل اذا رأى الحاسد نعمه بهت واذا رأى عثرة شمت * وقيل اذا اراد الله تعالى ان يسلط على عبد عدوا لا يرحمه سلط عليه حاسدا ﴿ وهذا اخبث الحسد واعسره ازالة وعلاجا لانه طبع وجبلة ﴾ بخلاف سائر اسباب الحسد لانها عارضة يتصور زوالها فيطمع فى ازالتها وهذا خبث جبلى فهو ﴿ يكاد يستحيل فى العادة زواله ﴾ قال فى الاحياء فتعسر ازالته اذ يستحيل فى العادة ازالته لا يخفى ان ظاهره يقتضى عدم التكليف بازالة الحسد المتسبب عن هذا السبب لكونه تكليفا بما لا يطاق فيلزم عدم المؤاخذة به ايضا * وايضا مخالف لقاعدة اهل الحق من جواز تبديل الاخلاق وموافق لبعض الاهواء من الامتناع * فان قيل هذا موافق لحديث مسند احمد على رواية ابى الدرداء على ما فى الجامع الصغير اذا سمعتم بجبل زال عن مكانه فصدقوا واذا سمعتم برجل زال عن خلقه فلا تصدقوا فانه يصير الى ما جبل عليه * قال المناوى فى شرحه يعنى وان فرط منه على سبيل الندرة خلاف ما يقتضيه طبعه فما هو الا كطيف منام اوبرق لاح وحال المتطبع كالجرح يندمل على فساد فلابد وان ينبعث عن فتق ولو بعد حين ثم قال وهذا الخبر صريح فى ان حسن الخلق لا يمكن اكتسابه قلنا التمسك لنا فى امثاله انما هو باقوال علمائنا واتخاذ مذاهبهم اذ يجوز ان يكون للحديث تأويل او تخصيص او معارض قوى مثلا ولا نطلع عليها وحسن الظن بهم انهم اطلعوا وعرفوا مقصد الحديث * وقد قال المناوى فى شرحه الخلق تارة للقوة الغريزية وهو المراد هنا وتارة يجعل اسما للحالة المكتسبة التى يصير بها الانسان خليقا ان يفعل شيأ دون شئ وتارة يجعل الخلق من الخلاقة اى الملاسة فيجعل الخلق مرة للهيئة الموجودة فى النفس التى يصدر عنها الفعل بلا فكر ومرة اسما للفعل الصادر عنها باسمه وعلى ذلك اسماء انواعها من نحو عفة وعدالة وشجاعة فان ذلك للهيئة والفعل جميعا انتهى * فان قيل لعل المراد هو اصل القوة الكيفية الغريزية * قلنا فكذا فى الجميع فلا وجه للتخصيص على ان الكلام فيما يمكن زواله * وتفصيل البحث حينئذ ان اريد من هذا الحسد اصل الطبيعة فلا وجه تخصيصه وانه لا صنع للعبد فيه بل بمحض قدرة الله تعالى

وفوات مقاصدهم) المطلوبة لهم (فرح به) مع عدم ضرر يلحقه من نفعهم ونفع ما يلحقهم من ضررهم (فهو) لخبثها (ابدا) فى كل زمن يجئ بنعمة الله على عباده الذين (يحب الادبار) للنعم (لغيره) متعلق بيحب او بالادبار واللام بمعنى عن (ويبخل) شحا منه (بنعمة الله تعالى على عباده الذين ليس بينهم وبينه عداوة ولا رابطة) فى طلب امر ما (وهذا) لكونه ناش من الطبيعة (اخبث الحسد) لانه يحسد كل احد (واعسره ازالة وعلاجا) لانه ملكة لنفسه كما قال (لانه طبع وجبلة يكاد) اى يقارب (يستحيل) خبر يكاد (فى العادة زواله) لعسر الخروج عن مقتضى الطبع

وقد قيل اذا سمعت ان جبلا تحول من مكانه فصدق وان انسانا تحول عن طبعه فلا والله الموفق (والسادس) من الاسباب الستة للحسد وهو آخر الاسباب (الحقد وهو السادس عشر من آفات القلب) المذمومة شرعا والحقد بكسر المهملة وسكون القاف الانطواء على العداوة والبغضاء كامن (وفيه) اى فى حق الحقد (ثلاث مقالات) المقالة الاولى فى تفسيره والمقالة الثانية فى غوائله والمقالة الثالثة فى اسبابه غاير بين المظروف فيه وفيما قبله وهو المباحث تفننا فى التعبير وتلطفا فى التقرير ﴿٣٢٧﴾ لان لكل جديد لذة (المقالة الاولى فى تفسيره وحكمه وهو) اى تفسيره (ان يلزم نفسه استثقال احد) من الناس بسبب من الاسباب (والنفار عنه) بكسر النون وتخفيف الفاء اى النفرة (والبغض له وارادة الشر) وهذا التعريف مأخوذ من الاحياء حيث قال * اعلم ان الغضب اذا الزم كظمه للعجز من التشفى فى الحال رجع الى الباطن واحتقن فيه فصار حقدا ومعنى الحقد ان يلزم قلبه الاستثقال والبغضة له والنفار منه وان يدوم ذلك ويبقى وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم المؤمن ليس بحقود فالحقد ثمرة الغضب انتهى كلامه وقال السيد الشريف فى التعريفات الحقد طلب النفس للانتقام وتحقيقه ان الغضب اذا الزم كظمه للعجز عن التشفى فى الحال رجع الى الباطن واحتقن فيه فصار حقدا انتهى كلامه (وحكمه) شرعا (ان لم يكن) اى الحقد (ب) سبب (ظلم) من المحقود عليه (اصابه) اى الحاقد فى ماله او بدنه او عرضه (منه) اى من المحقود عليه (بل ب) سبب (حق وعدل كالامر بالمعروف والنهى عن المنكر ف) حقده (حرام) عليه لانه حقد عما لم يبح الشرع (وان كان به) اى ان كان الحقد بسبب ظلم اصابه من ظالم فحصل له الحقد كما فى الحاشية (فليس ب) حقد (حرام) لكونه صاحب الحق (فان لم يقدر) بان يكون صاحب الحق من اراذل الناس والظالم من اشرافهم (على اخذ الحق فله التأخير الى يوم القيامة)

كما فى اصول سائر الملكات النفسانية كالارادة والقدرة وان اريد الاثر المترتب على ذلك الاصل فالظاهر انه من قبيل افعال العباد لا من الطبيعة الغريزية فلا يستحيل زواله * اقول التحقيق فى الجواب ان المراد الثانى والمراد من الاستحالة العادية هو الاستحالة بحسب عادة الناس لا بحسب عادة الله تعالى غايته ان زواله عسر بالنسبة الى السائر يشير اليه قوله اعسر وقوله يكاد فى التعبير مبالغة مجازية وتشبيه بليغ ﴿والسادس﴾ وهو آخر الاسباب ﴿الحقد وهو السادس عشر من آفات القلب﴾ اعلم ان الغزالى جعل الاسباب سبعة وجعل احدها التعجب كما فى قوله تعالى ما انتم الا بشر مثلنا فتعجبوا من كون الرسل بشرا مثلهم فحسدوا وارادوا زوال نعمة الرسالة عنهم لخوف تفضيل مثلهم عليهم وايضا عبر بالعداوة والبغضاء بدل الحقد هنا لعل المصنف اعتبر رجوع التعجب الى احد الستة كالتعزز والحقد وان البغض اثر الحقد كما اشار اليه الامام وان غرض المصنف استيفاء مباحث الحقد والحقد خصلة ذميمة مستقلة معروفة به بخلاف غرض الامام كما يظهر بالرجوع الى الاحياء ﴿وفيه ثلاث مقالات﴾ فى تفسيره وغوائله واسبابه ﴿المقالة الاولى فى تفسيره وحكمه وهو﴾ اى تفسيره ﴿ان يلزم نفسه استثقال احد والنفار منه﴾ بكسر النون من النفرة ﴿والبغض له وارادة الشر﴾ وزيد فى الاحياء وان يدوم ذلك ويبقى ﴿وحكمه﴾ شرعا ﴿ان لم يكن بظلم﴾ فى ماله وبدنه وعرضه ﴿اصابه منه﴾ من المحقود عليه ﴿بل بحق وعدل كالامر بالمعروف والنهى عن المنكر فحرام﴾ لان اللازم حينئذ انقياده والاطاعة اليه فيما امر ونهى لانه حينئذ انما فعل ما فعل بامره تعالى وان فعله ذلك صيانة ووقاية موجب الحب لا الحقد ﴿وان كان به﴾ اى ان كان الحقد بسبب ظلم اصابه منه ﴿فليس بحرام﴾ بل من قبيل البغض فى الله ﴿فان لم يقدر على اخذ الحق﴾ لعتو الظالم ورياسته وكون المظلوم من اخساء الناس ﴿فله التأخير الى يوم القيامة﴾ هذا الاطلاق وان سلم بالنسبة الى الحقوق البدنية والعرضية لكن بالنسبة الى المالية لا يخلو عن خفاء لانه يقتضى تفصيلا * وفى قاضيخان رجل له على رجل دين فمات الطالب ولم يؤد المديون الدين الى ورثته قال محمد بن سلمة ارجو ان يكون الدين يوم القيامة للطالب وفى المنية رجل له على آخر دين فتقاضاه فمنعه ظلما فمات صاحب الدين فالخصومة فى الظلم بالمنع

لانه ينتصف فيه فيه من الظالم المظلوم ﴿و﴾ له ﴿العفو﴾ حالا لانه حقه ﴿وهو﴾ اى العفو ﴿ افضل قال الله تعالى ﴾ فى سورة البقرة ﴿ وان تعفوا اقرب للتقوى ﴾ مبتدأ وخبر وتعليل اى ترك بعضكم بعضا حقه اقرب لاجل التقوى اذالاخذ كانه عوض من غير معوض عنه اوترك المروة عند ذلك ترك للتقوى وفى الآية ندب الى الانسانية بينهم لانه تعالى امر كل واحد منهما بالعفو ثم قال تأكيدا لها * ولاتنسوا ﴿٣٢٨﴾ الفضل * اى التفضيل والاحسان *بينكم * باعطاء كل المهر لها وترك المرأة نصيبها منه * ان الله بما تعملون بصير * اى عالم باعمالكم فيجازيكم بها قيل تزوج جبير بن مطعم امرأة وطلقها قبل الدخول فاكمل لها الصداق وقال انا احق بالعفو كما فى تفسير العيون وقال الله تعالى فى سورة الاعراف ﴿خذ العفو﴾ اى المساهلة بالناس فى الدين ولاتشق عليهم بالكلفة حتى لاتنفروا ومنه قوله عليه السلام يسروا ولاتعسروا وقيل خذ العفو عمن ظلمك كما فى العيون قال المحشى امر الله حبيبه عليه السلام باخذ العفو عن الناس وهذا امر لامته ايضا فلو لم يكن محمودا عنده تعالى لما امر به انتهى كلامه آخر الاية ﴿وأمر بالعرف﴾ اى بما يرتضيه العقل والشرع من الخصال كتقوى الله وصلة الرحم وغض البصر وحفظ اللسان عما لايعنى صاحبه * واعرض عن الجاهلين * عليك من المشركين بما يصدر منهم من السوء يعنى احلم عنهم ولاتغضب وهذا قبل آية ﴿ثم﴾ السيف* وقيل اعرض عن السفهاء اذا سفهوا عليكم ولاتقابلهم بالسفاهة * قيل ليس فى القرآن آية اجمع لمكارم الاخلاق من هذه الآية * وروى ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سئل جبرائيل عن هذه الآية فقال جبرائيل عليه السلام له

للميت وفى الدين للوارث هو المختار وفى الخلاصة له على آخر دين فتقاضاه فمنعه ظلما فمات صاحب الدين قال اكثر المشايخ لايكون للاول حق الخصومة لان الخصومة بسبب الدين وقد انتقل الى الورثة وفى صلح النوازل لومات الطالب والمطلوب جاحد فالاجر له فى الآخرة سواء استحلفه اولم يستحلفه ولوقضى ورثته برئ من الدين وفى بعض الفتاوى ان امكن استيفاؤ بالقاضى او الوالى فاهمل وآخر الى الآخرة فينقل الى الورثة والافلا بل للطالب وقيل ثواب وزر الاذى فى عدم الاعطاء للطالب وثواب نفس المال للورثة وقيل هنا مثل هذه المذكورات ان لم يكن الحق بطريق الحق كثمن المبيع والقرض والا كالغصب والسرقة فللطالب فقط كما دل عليه كلام المصنف اقول فى دلالة كلام المصنف خفاء ولابد لما فصله من بيان وذكر ايضا حديثا لاثبات مدعاه وفى تقريبه ايضا خفاء (و) له (العفو وهو افضل) من التأخير الى الاخرة قال فى الاحياء اخذ الحق بلا زيادة ولانقصان هو العدل والاحسان بالصدقة والعفو هو افضل والظلم بما لاتستحقه هو الجور وهو اختيار الاراذل والفضل احسان الصديقين والعدل منتهى درجات الصالحين وسيشير اليه المصنف* ﴿قال الله تعالى وان تعفوا اقرب للتقوى﴾ والتقوى جماع كل خير اى اقرب الى الله تعالى لاجل التقوى ولاتنسوا الفضل كالعفو والاحسان بينكم وقال الله تعالى خذ العفو هذا مبنى على ان الخطاب للنبى خطاب لامته قال القاضى عياض فى شفائه واما العفو فهو ترك المؤاخذة وهذا مما ادب الله تعالى به نبيه محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ﴿خذ العفو وأمر بالعرف﴾ روى ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لما نزلت هذه الآية سأل جبرائيل عن تأويلها فقال له حتى اسئل العالم ثم ذهب واتاه فقال يا محمد ان الله يأمرك ان تصل من قطعك وتعطى من حرمك وتعفو عمن ظلمك وهو صلى الله تعالى عليه وسلم لايزيد على كثرة الاذى الاصبرا وعلى اسراف الجاهل الاحلما اى عفوا وروى ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لما كثرت رباعيته وشج وجهه يوم احد شق ذلك على اصحابه شديدا وقالوا لودعوت عليهم فقال انى لم ابعث لعانا ولكن بعثت داعيا ورحمة اللهم اهد قومى فانهم لايعلمون انظر ما فى هذا القول من جماع الفضل ودرجات الاحسان وحسن الخلق وكرم النفس غاية الصبر والحلم اذلم يقتصر صلى الله تعالى عليه وسلم على السكوت عنهم حتى عفا عنهم ثم شفق عليهم ورحمهم ودعا وشفع لهم فقال اهد

معناها ان تعطى من حرمك وتعفو عمن ظلمك وتصل من قطعك كما فى تفسير العيون وقال الله تعالى فى سورة آل عمران (والعافين عن الناس) اى الذين يعفون عن ظلمهم بعد قدرتهم عليه او عن مماليكهم لسوء ادبهم فلا ينتقمون منهم بل يصفحون ويسمحون طلبا للجزاء عن ذلك من الله تعالى آخر الآية * والله يحب المحسنين * واللام فيه للجنس اى يحب كل محسن من الاحرار والمماليك ﴿٣٢٩﴾ قال صلى الله عليه وسلم ينادى مناد يوم القيامة اين الذين كانت اجورهم على الله فلا يقوم الا من عفى كما فى تفسير العيون ايضا وقال الله تعالى فى سورة النور (وليعفوا) اى ليتجاوزوا عن خطائهم (وليصفحوا) اى ليعرضوا عن ذنوبهم فالمعنى لا يخلفوا على ان لا يحسنوا اليهم ولا يقصروا فيه فليعودوا بالعفو والصفح (الا تحبون ان يغفر الله لكم) اى اذا عفوتم فقال ابو بكر بل احب ان يغفر الله تعالى ورد الى مسطح نفقته آخر الآية * والله غفور رحيم * اى يغفر ذنوب المؤمنين ويرحمهم كما فى تفسير الشيخ * واخرج مسلم والترمذى المرموز لهما بقوله (م ت) (عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ما نقصت صدقة من مال) ما نافية ومن للتبعيض او للتبيين او زيادة اى ما نقصت صدقة بعض مال او شيأ من مال او مالا بل تزيد اضعاف ما يعطى منه

ثم اظهر سبب الشفقة والرحمة بقوله قومى ثم اعتذر عنهم بجهلهم فقال انهم لا يعلمون انتهى ملخصا وقال الله تعالى ﴿ والعافين عن الناس ﴾ آخر الآية والله يحب المحسنين عن تفسير العيون قال صلى الله تعالى عليه وسلم ينادى مناد يوم القيامة اين الذين كانت اجورهم على الله تعالى فلا يقوم الا من عفا وقال الله تعالى ﴿ وليعفوا وليصفحوا ﴾ اى ليعرضوا عن ذنوبهم وهو فى معنى العفو فيدل على العفو ولو التزاما ﴿ الا تحبون ان يغفر الله لكم ﴾ قيل اى اذا عفوتم لا يخفى ان المطلوب من الآيات هو الدلالة على افضلية العفو واللازم من بعضها هو اصل العفو لا افضليته فافهم (م) مسلم ﴿ ت ﴾ الترمذى ﴿ عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ما نقصت صدقة من مال ﴾ قال الطيبى من هذه تحتمل ان تكون زائدة اى ما نقصت مالا وتحتمل ان تكون صلة لنقصت والمفعول الاول محذوف اى ما نقصت شيأ من مال فى الدنيا بالبركة فيه ودفع المفسدات عنه والاخلاف عليه بما هو اجدى وانفع واكثر واطيب وما انفقتم من شئ فهو يخلفه او فى الآخرة باجزال الاجر وتضعيفه او فيهما وذلك جابر لاوصاف ذلك النقص بل وقع لبعض الكمل انه تصدق من ماله فلم يجد فيه نقصا * قال الفاكهانى اخبرنى من اثق به انه تصدق من عشرين درهما بدرهم فوزنها فلم تنقص قال وانا وقع لى ذلك وقول الكلاباذى قد يراد بالصدقة الفرض وباخراجها لم تنقص ماله لكونها دينا فيه بعد لا يخفى كذ فى الفيض فحمل بعض الشارحين هنا على الفرض بعيد ﴿ وما زاد الله عبدا بعفو ﴾ اى بسبب عفوه ﴿ الا عزا ﴾ فى الدنيا فان من عرف بالعفو والصفح عظم فى القلوب او فى الآخرة بان يعظم ثوابه او فيهما ﴿ وما تواضع احد لله الا رفعه الله تعالى ﴾ بان يثبت له فى القلوب بتواضعه منزلة عند الناس وكذا فى الآخرة على سرير خلد لا يفنى ومنبر ملك لا يبلى ومن تواضع فى تحمل مؤن خلقه كفاه الله مؤونة ما رفعه الى هذا المقام ومن تواضع فى قبول الحق ممن دونه قبل الله منه مدخول طاعاته ونفعه بقليل حسناته وزاد فى رفعة درجاته وحفظه بمعقبات رحمته من بين يديه ومن خلفه اعلم ان من جبلة الانسان الشح بالمال ومتابعة السبعية من ايثار الغضب والانتقام والاسترسال بالكبر الذى هو من نتائج الشيطنة فاراد الشارع ان يقلعها فحث اولا على الصدقة ليتحلى بالسخاء والكرم وثانيا على العفو ليتعزز بالحلم والكرم وثالثا على التواضع ليرفع درجاته فى الدارين

فى الدنيا بالبركة فيه ودفع المفسدات عنه (بريقة ٢٤ فى) وفى الآخرة باجزال الاجر ذكره المواهب وابن الملك (وما زاد الله تعالى (عبدا بعفو) الباء للسببية اى بسبب ان يعفو ذلك العبد عمن ظلم عليه مع قدرته على الانتقام (الا عزا) اى زاد عزا ورفعة فى الدنيا فان من عرف بالعفو عظم فى قلوب الناس او فى الآخرة بان يعظم ثوابه او فيهما كما فى المواهب وابن الملك (وما تواضع احد) من المؤمنين رقا وعبودية واغتبارا لامره واجتنابا لنهيه تعالى (الا رفعه الله تعالى) فى الدنيا والآخرة

وجه الاستدلال بالحديث ان العفو سبب لعزة الدارين ولا يخفى ما فيه من الفضل لكن لا يخفى
ان المطلوب افضلية العفو عند عدم القدرة على اخذ الحق والآيات والحديث
مطلق والمطلق لا يدل على المقيد اذ المطلق ساكت والمقيد ناطق وان المطلق عام
والعام لا يدل على الخاص باحدى الدلالات الثلاث الا ان يدعى حصول المسورة الكلية
منها فالمطلوب حاصل بطريق ضم صغرى سهلة الحصول او المقام ظني وظن المطلوب
منها ظاهر ﴿ وان قدر ﴾ على اخذه عطف على قوله فان لم يقدر على اخذ الحق
﴿ فله العفو ايضا ﴾ كما اذا لم يقدر ﴿ وهذا افضل من العفو الاول ﴾ اى العفو مع العجز
وعدم القدرة لعجز ذلك عن الاخذ حالا وانه اشق على النفس قال فى الجامع الصغير
على رواية معاذ عن تخريج مسند احمد والطبرانى افضل الفضائل ان تصل من قطعك
وتعطى من حرمك وتصفح عمن ظلمك قال شارحه المناوى لان ذلك اشق على النفس
من سائر العبادات الشاقة فكان افضل اقول هذا الحديث صريح فى الدلالة على
المطلوب بكلا النوعين فلعل المصنف لم يقف عليه او وقف على ما قال العراقى ان سنده
ضعيف فتأمل قال الراغب فالعفو عمن ظلمك نهاية الحلم والشجاعة واعطاء من حرمك
نهاية الاحسان وقال بعضهم من قابل الاساءة بالاحسان فهو اكمل افراد الانسان وهو
المستحق اقصر وصف انسانية عليه حقيقة او ادعاء ومبالغة ومن ثمرات هذا الخلق
صيرورة العدو خليلا او صيرورته قتيلا وينكل بسهام القدرة الالهية تنكيلا قال حجة
الاسلام رأيت فى الانجيل قال عيسى لقد قيل لكم من قبل ان السن بالسن والانف بالانف
والاذن بالاذن والآن اقول لكم لا تقابلوا الشر بالشر من ضرب خدك الايمن فحول
اليه الايسر ومن اخذ رداءك فاعطه ازارك * تنبيه * قال بعضهم رأى ابن الخطاب
شيخ ابن عربى ربه فى النوم فقال يارب علمنى شيأ آخذه عنك بلا واسطة فقال يا ابن
الخطاب من احسن الى من اساء اليه فقد اخلص لله شكرا ومن اساء الى من احسن اليه
فقد بدل نعمة الله كفرا فقال يارب حسبى فقال حسبك كذا فى الفيض ﴿ و ﴾ من
﴿ الانتصار ﴾ اى استيفاء حقه من غير زيادة عليه وهو ﴾ اى الانتصار
﴿ العدل المفضول ﴾ وقد عرفت قريبا ما نقل عن الاحياء ان العدل منتهى درجات
الصالحين والفضل احسان الصديقين هذا اذا خلى عن العوارض وطبعه ان يكون
كذلك ﴿ لكن قد يكون ﴾ العدل ﴿ افضل من العفو بعارض ﴾ موجب لذلك ﴿ مثل
كون العفو سببا لتكثير ظلمه ﴾ لتوهمه ان العدم الانتقام منه للعجز ﴿ و ﴾ كون
﴿ الانتصار ﴾ سببا ﴿ لتقليله او عدمه ﴾ اذا كان الحق قصاصا مثلا ﴿ او نحو
ذلك ﴾ من العوارض مثل كونه عبرة للغير لعل من هذا القبيل ما اقتص ورثة على
رضى الله تعالى عنه بقاتله ابن ملجم بعد ما اوصى بالعفو حيث قال على رضى الله تعالى
عنه حين ضربه ابن ملجم وحل الى منزله انا بالامس صاحبكم واليوم عبرة لكم وغدا
مفارقكم ان ابق فانا ولى دمى وان افن فالفناء ميعادى وان اعف فالعفو لى قربة

والحديث ذكره احد
ايضا فكان على المصنف
ذكر رمزه كما فى المواهب
(وان قدر) عطف على
قوله فان لم يقدر على اخذ
الحق اى ان قدر على اخذ
الحق حالا (فله العفو
ايضا) كماله الاخذ
(وهذا) اى عفو القادر
(افضل من العفو الاول)
العجز ذلك عن الاخذ
حالا (و) فضل من
(الانتصار) وفى نسخة
الاستنصار فيه وفيما يأتى
(اى استيفاء حقه من غير
زيادة عليه وهو العدل
المفضول) لانه باستيفائه
قد اخذ ما كان له فلم يبق له
منه ما يجازى عليه وهو
مفضول للعفو (لكن
قد يكون) اى الانتصار
(افضل من العفو) عن
المذنب (بعارض) يرجحه
على العفو (مثل كون
العفو) لجهله (سببا
لتكثير ظلمه) لتوهمه ان
عدم الانتقام منه للعجز عنه
(و) كون (الانتصار)
سببا (لتقليله) لانه يخشى
ان يجازى لفعله فيكف عنه
(او عدمه) اى ترك الظلم
رأسا (او نحو ذلك)
من المرجحات

وهو حسنة لكم فاعفوا الاتحبون ان يغفر الله لكم والله ما يجأنى من الموت وارد كرهته ولا طالع انكرته وماعندالله خيرللابرار ﴿ وان زاد ﴾ على حقه ﴿ فجور وظلم قال الله تعالى ﴾ فى سورة الشورى ﴿ ولمن انتصر بعد ظلمه ﴾ اى اقتص ﴿ فاولئك ماعليهم من سبيل الى الامور ﴾ بالمعاتبة والمعاقبة * انما السبيل على الذين يظلمون الناس * يبدؤنهم بالاضرار ويطلبون مالايستحقونه تجبرا عليهم * ويبغون فى الارض بغير الحق * اى يتكبرون فيها تجبر اوفسادا * اولئك * الموصوفون بماذكر من الظلم والبغى بغير الحق * لهم عذاب اليم * على ظلمهم وبغيهم * ولمن صبر * على الاذى * وغفر * لمن ظلمه ولم ينتصر اوفوض امره الى الله تعالى * ان ذلك * الذى ذكر من الصبر والمغفرة * لمن عزم الامور * اى من معزوماتها التى امر الله بها على سبيل الندب ﴿ ولا يجر منكم ﴾ اى لا يحملنكم ﴿ شنئان قوم ﴾ اى شدة بغضكم للمشركين ﴿ على ان لاتعدلوا ﴾ اى على ترك العدل فيهم بالمثلة ونحوها مما لا يجوز بل التزموا العدل مع العدو والصديق وجه الاستشهاد مفاد من قوله ماعليهم من سبيل يعنى ليس بعد الاقتصاص شئ آخر ومن قوله ويبغون الى آخره ومن قوله على ان لاتعدلوا فتأمل قال فى الاحياء قال عقبة بن عامر لقيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ياعقبة الا اخبرك بافضل اخلاق اهل الدنيا والآخرة تصل من قطعك وتعطى من حرمك وتعفو عمن ظلمك قال موسى يارب اى عبادك اعز عليك قال الذى اذا قدر عفا ولذلك سئل ابو الدرداء من اعز الناس قال الذى يعفو اذا قدر اعفو ايعزكم الله وعنه صلى الله تعالى عليه وسلم من دعا على ظالم فقد انتصر وعن جابر عنه عليه السلام ثلاث من جاء بهن مع ايمان دخل من اى ابواب الجنة شاء وزوج من الحور العين حيث شاء من ادى حقا وقرأ فى دبر كل صلاة قل هو الله احد عشر مرات وعفا عن قاتله وقال ابوبكر رضى الله عنه او احداهن يارسول الله قال او احداهن وقال بعضهم اذا اراد الله ان يغضب عبدا قيض له من يظلمه * وقيل ان ذا القرنين لم يكن نبيا ولكن اعطى ما اعطى باربع اذا قدر عفا واذا وعد وفى واذا حدث صدق ولا يجمع اليوم لغد واعلم انه كلما كان الذنب عظيما ازداد العفو فضلا * وروى ان زيادا قال لرجل من الخوارج ان جئت باخيك والا ضرب عنقك فقال ارأيت ان جئتك بكتاب من امير المؤمنين تخلى سبيلى قال نعم قال فانى آتيك بكتاب من العزيز الحكيم واقيم عليه الشاهدين ابراهيم وموسى وتلا ام لم ينبأ بما فى صحف موسى وابراهيم الذى وفى الا تزر وازرة وزر اخرى فقال زياد خلوا سبيله وقال هذا رجل لقن حجته * وقال مالك بن دينار اتينا منزل الحكم بن ايوب ليلا وجاء الحسن وهو خائف فدخلنا عليه مع الحسن فذكر الحسن قصة يوسف عليه السلام ومافعل معه اخوته من بيعهم له وطرحهم له فى الجب فقال باعوا اخاهم واحزنوا اباهم وذكر مالقى من كيد النساء ومن الحبس ثم قال ايها الامير ماذا صنع الله اذ له رفع ذكره واعلى كعبه وجعله على خزائن الارض

﴿ وان زاد ﴾ فى الاقتصار على حقه ﴿ فهو جور ﴾ اى افراط فى الانتقام ﴿ وظلم ﴾ اى اخذ زائد على الحق ﴿ قال الله تعالى ﴾ فى سورة الشورى ﴿ ولمن انتصر ﴾ اى اقتص ﴿ بعد ظلمه ﴾ اى ظلم الظالم اياه او بعد ظلم المظلوم ﴿ فاولئك ﴾ اى المنتصرون ﴿ ماعليهم من سبيل ﴾ اى عيب ولاطعن اخر الاية * انما السبيل على الذين يظلمون الناس * اى يبدؤنهم بالظلم * ويبغون * اى يطلبون * فى الارض * تكبرا * بغير الحق اولئك لهم عذاب اليم * اى وجيع * ولمن صبر * عن مظلمة ولم يقتص من صاحبه * وغفر * اى تجاوز عنه وفوض امره الى الله * ان ذلك * اى صبره وتجاوزه عنه * لمن عزم الامور * اى من معروفاتها التى امر الله بها على سبيل الندب كما فى تفسير العيون وهذا هو المراد من قوله ﴿ الى الامور ﴾ فتأمل وقال الله تعالى فى سورة المائدة ﴿ ولا يجر منكم ﴾ اى لا يحملنكم ﴿ شنئان قوم ﴾ اى بغضاؤهم وهم الكفار ﴿ على ان لاتعدلوا ﴾ بل التزموا العدل مع العدو والصديق كما فى المواهب

فما ذا صنع حين اكمل له امره وجمع له اهله قال لاتثريب عليكم اليوم يغفر الله لكم فعرض بالحلم والعفو عن اصحابه قال الحكم وانا اقول لاتثريب عليكم اليوم ﴿المقالة الثانية في غوائله﴾ الحقد ﴿وهى احدعشر﴾ (١) حسد (٢) شماتة (٣) هجر (٤) استصغار (٥) كذب (٦) غيبة (٧) افشاء سر (٨) استهزاء (٩) ايذاء (١٠) منع حق (١١) منع مغفرة ﴿الاول الحسد والثانى الشماتة بما اصابه من البلايا اى الفرح والسرور والضحك به وهى﴾ الشماتة ﴿السابع عشر﴾ من آفات القلب ﴿ت﴾ الترمذى قال حسن غريب ﴿عن واثلة بن الاسقع رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لاتظهر الشماتة﴾ اى السرور عند رؤية المصيبة ﴿باخيك فيعافيه الله تعالى﴾ حيث زكيت نفسك ورفعت منزلك وشمخت بنفسك وشمت به وفى الجامع الصغير فيرحمه الله تعالى بدل فيعافيه ﴿ويبتليك﴾ وهذا معدود من جوامع الكلم ※تنبيه※ اخذقوم من هذا الخبر ان فى الشماتة بالعدو غاية الضرر فالحذر الحذر نعم افتى ابن عبد السلام بانه لاملام بالفرح بموت العدو من حيث انقطاع شره عنه وكفاية ضرره كما فى الفيض ثم انه قيل اورد هذا الحديث ابن الجوزى فى الموضوع والقزوينى ايضا انتقده على المصابيح وادعى وضعه لكن العلائى نازعهما كذا فى الفيض * فى الاحتجاج به وان وافق القياس كلام سيما عند الاحتجاج به ابتداء ﴿فالفرح بمصيبة العدو مذموم جدا﴾ لكونه سببا لانعكاس المصيبة عليه بابتلاء من شمت وعافية من شمت عليه اولانه ارتكاب المنهى عنه ﴿خصوصا اذاحملها﴾ اى تلك المصيبة ﴿على كرامة نفسه﴾ يعنى يقول الحاقد ان مصيبة عدوى انما هى من كرامتى ﴿و﴾ على ﴿اجابة دعائه﴾ كأن يقول ماابتلى به عدوى من هذه المصيبة انما هو باجابة دعوتى عليه لانه حينئذ عجب وتزكية نفس وغرور ﴿بل﴾ يجب ﴿عليه﴾ على الحاقد ﴿ان يخاف﴾ من مصيبة عدوه ﴿ان تكون مكرا﴾ من الله تعالى ﴿له﴾ واستدراجا للحاقد حيث ابتلى عدوه وعافاه ﴿و﴾ يجب على الحاقد ان ﴿يحزن﴾ على احتمال كونه مكر الله تعالى ﴿و﴾ يجب ايضا ان ﴿يدعو﴾ الله ﴿بازالة بلائه﴾ اى العدو ﴿و﴾ يدعو ﴿بان يخلفه﴾ اى عدوه الله تعالى ﴿خيرا مما فات﴾ من النعم بتلك المصيبة فى الوجوب هذا نظر الا ان يراد بالوجوب معنى مجازى ثم ان هذا الدعاء سبب لخلاص الحاقد من تلك المصيبة كما قال الله تعالى ومن يشفع شفاعة حسنة يكن له نصيب منها * اخرج احمد والبخارى فى الادب عن ابى الدرداء ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يقول ان دعوة المرء المسلم مستجابة لاخيه بظهر الغيب عند رأسه ملك موكل كلما دعا لاخيه بخير قال آمين ولك بمثل ذلك فدعوة الملك لاترد والتفصيل فى البيضاوى فى هذه الآية ﴿الا ان يكون﴾ ذلك العدو استدراك من قوله والفرح مذموم او من قوله بل عليه ان يخاف

(المقالة الثانية فى غوائله) المتعلقة بالحقد (وهى احدعشر) حسد شماتة هجر استصغار كذب غيبة افشاء سر استهزاء ايذاء منع حق منع مغفرة ذكره المصنف فى حاشيته (الاول الحسد والثانى الشماتة بما اصابه من البلايا اى الفرح والسرور والضحك به) اى بما اصابه منها (وهى) اى الشماتة المذكورة الامر (السابع عشر) من آفات القلب اخرج الترمذى المرموز له بقوله (ت) (عن واثلة ابن الاسقع رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لاتظهر الشماتة) اى السرور (باخيك) اى بمصيبته (فيعافيه الله تعالى) منها بفضله (ويبتليك) بذلك جزاء لما جنيت عليه يعنى لاتكن منك اظهار الشماتة بما اصاب اخاك المسلم من البلاء فعافاه الله تعالى اياه وابتلاه اياك كما فى الحاشية (فالفرح بمصيبة العدو مذموم جدا) لانه فرح بما يؤذى المؤمن ظاهرا (خصوصا) اى خص خصوصا (اذا حملها) المصيبة الواقعة بالمصاب (على كرامة نفسه و) على (اجابة دعائه) بالبلاء (بل) الواجب (عليه ان يخاف) اى الحاقد (ان تكون) حصول ذلك بالمذكور (مكرا له) بالداعى (و) ان (يحزن) لما اصابه لان المؤمن للمؤمن كالنفس الواحدة (ويدعو بازالة بلائه) عنه (وبان يخلفه) اى يعطيه خلفا (خيرا مما فات) عليه من اهل او مال (الا ان يكون) اى المصاب (ظالما)

(ظالما) للناس (فاصابه بلاء يمنعه من الظلم) فلا تحزن لكونه مجازاة له من الظلم (ويكون لغيره من الظلمة عبرة) يعتبرون منه
الى الاتعاظ (ونكالا) يمنعهم عن مفارقة الظلم (فنفرحه حينئذ) اى حين كون المحقود ظالما (بزوال الظلم) المرتب على
حصول البلاء لا عليه نفسه (والثالث) من الغوائل للحقد (هجره) اى المحقود عليه (وعداوته وهو) اى ماذكر الامر
(الثامن عشر) من آفات القلب * اخرج ابو داود المرموز له بقوله (د) (عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم لا يحل) اى لا يجوز (لمؤمن) المراد به ذو الايمان فيشمل الذكر والانثى اوذكره لكونه الغالب
فلا مفهوم للقيد فتأمل (ان يهجر مؤمنا) يقاطعه ويترك الكلام معه ويعرض عنه (فوق ثلاث)
من الايام واغتفرت الثلاث لكونها مفهوما من الحديث عند من يقول بمفهوم المخالفة وانما عفى عنها فى الثلث لان الادمى مجبول على سوء الخلق والغضب كما فى ابن الملك (فاذا مرت به ثلاث) وقد هجره فيها (فليلقه) وجوبا لقطع الهجر (وليسلم عليه) فيخرج به من الهجر (فان رد) اى المسلم عليه السلام (عليه) اى على البادى بالسلام (فقد اشتركا فى الاجر) للسلام وهو عشر حسنات لما روى انه عليه السلام قال من قال السلام عليكم كتب له عشر حسنات ومن قال السلام عليكم ورحمة الله كتب له عشرون حسنات ومن قال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته كتب له ثلاثون حسنة
وهذه نهاية السلام (وان لم يرد عليه) لقوة حقده (فقد باء) اى رجع ذلك الابى (بالاثم) اى بذنب ترك الواجب
عليه (وزاد) اى ابو داود (فى رواية فمن هجر فوق ثلاث دخل النار) اى ان عوقب والا فالله تعالى غفر ذلك
(وهذا) اى خطر الهجر فوق الثلاث (محمول على الهجر لاجل الدنيا) واغراضها (واما) الهجر الحاصل (لاجل
الآخرة والمعصية والتأديب) بان امر بمعروف فلم يأتمر به ونهاه عن المنكر فلم ينته عنه (فـ) هجره لذلك (جائز)
حينئذ (بل مستحب) لانه بغض فى الله لما روى ان افضل الاعمال الحب فى الله والبغض فى الله فتأمل

﴿ظالما﴾ للناس ﴿فاصابه بلاء يمنعه من الظلم ويكون لغيره من الظلمة عبرة﴾ يعتبرون منه ويزجرون عن اتيان مثله ﴿ونكالا﴾ نكل به ينكل اصابه بنازلة ﴿فنفرحه حينئذ بزوال الظلم﴾ لا باصابة البلاء والمصيبة له فلا يكون مذموما بل غيرة فى الدين والغيرة من الايمان وعن بعضهم كن غيور الله واحذر من الغيرة الطبيعية الحيوانية ان تلبس عليك نفسك بها والميزان ان الذى يغار لله انما يغار لانتهاك حرماته على نفسه وعلى غيره ﴿والثالث﴾ من غوائل الحقد ﴿هجره﴾ اى المحقود ﴿وعداوته وهو﴾ اى الهجر والعداوة ﴿الثامن عشر﴾ من آفات القلب ﴿د﴾ ابى داود ﴿عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا يحل لمؤمن﴾ اما بالتغليب او بعموم المجاز اولان الذكر متبوع للاناث فالحكم للكل قالوا ان عادة الشرع فى الحكم المشترك بين الذكر والانثى بصيغة الذكر وفى المختص بالانثى بصيغة الانثى ﴿ان يهجر مؤمنا﴾ يتركه ويقاطعه لعله قيد اكثرى او الذمى فى المعاملات تابع للمسلم ﴿فوق ثلاث﴾ ليال لعل الثلاث ومادونها معفو للحرج او تخصيص الفوق لقوة الاثم او المفهوم ليس بمعتبر فى الادلة عندنا تأمل ﴿فاذا مرت به ثلاث﴾ اى ليال والهجر باق ﴿فليلقه﴾ امر بالملاقاة والاصل فى الامر الوجوب ﴿وليسلم عليه﴾ للوصل والانس الظاهر ان هذا الامر للندب والقران فى النظم لا يوجب القران فى الحكم عندنا ﴿فان رد عليه﴾ اى على البادى بالسلام الذى وجب عليه كما فى حديث صل من قطعك واعف عن ظلمك واحسن الى من اساء اليك ﴿فقد اشتركا فى الاجر﴾ الذى هو عشر حسنات كما روى من قال السلام عليكم كتب له عشر حسنات ومن قال السلام عليكم ورحمة الله كتب له عشرون حسنة ومن قال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته كتب له ثلاثون حسنة وهذه نهاية السلام ﴿وان لم يرد عليه فقد باء﴾ اى رجع ﴿بالاثم وزاد﴾ اى ابو داود ﴿فى رواية فمن هجر فوق ثلاث دخل النار﴾ اى يستحق دخولها فلا ينافى المغفرة بالمشيئة والشفاعة ﴿وهذا﴾ الوعيد ﴿محمول على الهجر لاجل الدنيا واما لاجل الآخرة والمعصية والتأديب فجائز بل مستحب﴾ للحب فى الله والبغض فى الله ولانه تأديب وتربية كما روى ان افضل الاعمال

من غير تقدير) بايام بل مادام به الداعي بهجرة (لوروده عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) فقد هجر عليه السلام الثلاثة
المتخلفين في غزوة تبوك وهم كعب بن مالك وهلال بن امية ومرارة بن الربيع وامر الناس بهجرانهم خمسين يوما كما ذكره
ابن الملك في شرح المصابيح فهجروا حتى تاب الله عليهم وكذا يجوز للوالد ان يغضب على ولده وللزوج على زوجته والسيد
على عبده ثلاثة ايام للتأديب لانه عليه السلام هاجر على زوجته وتركهن شهرا واعتكف في المسجد كذا ذكره
زين العرب وقد هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم زوجته زينب ﴿٣٣٤﴾ اكثر من شهرين لما روى عن عايشة
رضى الله عنها اعتقل بعير لصفية هي جارية للنبي عليه السلام وعند زينب فضل ظهر اي دابة زائدة قدر حاجة فقال عليه السلام لزينب اعطيها بعيرا فقالت انا اعطي تلك اليهودية اي كان ابو صفية يهوديا فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم فهجرها اي فتركها ولم يدخل بيتها ذا الحجة والمحرم وبعض صفر كما في المصابيح والمطالع (و) عن (الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين) فانهم هجروا لاجل الآخرة والتأديب والتهذيب فلو لم يكن مشروعا بهذه النية لما فعل افضل البشر عليه السلام واصحابه رضوان الله تعالى عليهم اجمعين (والرابع) من غوائل الحقد (استصغاره) اي المحقود عليه (وهو التكبر وقدمر والخامس) من
الغوائل للحقد (افضاؤه الى الكذب) منه (عليه) لبغضه له (والسادس) افضاؤه (الى غيبته) (عن)
والسابع الى افشاء سره والثامن الى الاستهزاء به) فيسخر به ازاه (والتاسع الى ايذائه) اي المحقود عليه (بغير حق)
وهذا تعميم بعد تخصيص (او) ايذائه (باكثر منه) اي اكثر مما يستحقه في جزائه (والعاشر الى منع حقه)
عليه (من صلة رحم) ان كان بينهما قرابة (وقضاء دين) بعد موته (ورد مظلمة) ان كان المحقود مظلوما بسبب
من جهته كما في الحاشية (والحادي عشر) من غوائل الحقد وهو آخر الغوائل له (منعه) اي منع الحقد عن الحاقد

الحب في الله والبغض في الله وروى عنه صلى الله تعالى عليه وسلم اني رأيت
حول العرش منابر من النور عليها قوم لباسهم نور ووجوههم نور ليسوا انبياء
يغبطهم النبيون والشهداء قالوا يا رسول الله انصف حالهم لنا قال هم المتحابون في الله
والمتزاورون في الله والمتجالسون في الله واوحى الله تعالى الى موسى بن عمران هل عملت لي
عملا قط قال الهي صليت لك وصمت لك وتصدقت لك وذكرت لك فقال الله
تعالى ان الصلاة لك برهان والصوم لك جنة والصدقة لك ظل والذكر لك
نور فاي عمل عملت لي فقال موسى يارب دلني على عمل هو لك فقال ياموسى هل واليت لي
ولياقط وهل عاديت لي عدوا قط فعلم موسى عليه السلام ان احب الاعمال الحب في الله
والبغض في الله ﴿ من غير تقدير ﴾ وقت ﴿ لوروده عن النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم ﴾ كما هجر الثلاث المتخلفين في غزوة تبوك وهم كعب بن مالك وهلال بن
امية ومرارة الربيع وامر الناس بهجرانهم خمسين يوما كما في ابن الملك وانه هجر جميع
زوجاته مرة شهرا للتأديب ومرة شهرين ونصفا لبعضهن وكذا يجوز للوالد ان يغضب
على ولده وللزوج على زوجته والسيد على عبده ثلاثة ايام قيل عن الفيض ومن المصلحة ما جاء
من هجر بعض السلف لبعض فقد هجر سعد بن ابي وقاص عمار بن ياسر وعثمان عبد الرحمن بن
عوف وطاووس وهب ابن منبه والحسن ابن سيرين الى ان ماتوا وهجر ابن المسيب
اباه وكان زياتا فلم يكلمه الى ان مات وكان الثوري يتعلم من ابن ابي ليلى ثم هجره فمات ابن ابي ليلى
فلم يشهد جنازته وهجر احمد بن حنبل عمه واولاده لقبولهم جائزة السلطان ﴿و﴾ عن
﴿الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين﴾ فلو لم يكن مشروعا بهذه النية لما فعله افضل
البشر واصحابه وخيار امته ﴿والرابع﴾ من الغوائل الحقد ﴿استصغاره﴾ اي المحقود
عليه ﴿ وهو التكبر وقد مر والخامس افضاؤه ﴾ اي الحقد ﴿ الى الكذب ﴾
والبهتان ﴿ عليه ﴾ بل الشهادة عليه زورا ﴿ والسادس ﴾ افضاؤه ﴿ الى غيبته
والسابع الى افشاء سره والثامن الى الاستهزاء به ﴾ والسخرية منه ﴿ والتاسع
الى ايذائه بغير حق ﴾ تعميم بعد تخصيص ﴿ او ﴾ ايذائه ﴿ باكثر منه ﴾ اي اكثر من
حقه ﴿ والعاشر الى منع حقه من صلة رحم وقضاء دين ورد مظلمة ﴾ بالاداء
او بالاستحلال ان كان مظلوما بسبب من جهته ﴿ والحادي عشر منعه ﴾ اي الحقد

(عن مغفرة صاحبه) اى من قام به الحقد اخرج الطبرانى فى الكبير والاوسط المرموز لهما بقوله (طكط) (عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثلاث) اى من خصال مذمومة (من لم يكن فيه واحدة منهن فان الله يغفر له ماسوى ذلك) اى الثلاث من الذنوب (لمن يشاء) اى لا يعاقبه على ذنبه احده (من مات لا يشرك بالله شيأ) من الشرك جليا او خفيا او شيأ من المعبودات والحال مقارنة للموت فلا عبرة شرعا بما تقدمه ولم يكن عنده (و) الثانى (من لم يكن ساحرا) اى عاملا للسحر متمرنا فيه كما يدل له وصفه بقوله (من السحرة) بفتحات جمع ساحر اعلم ان السحر كفران رأى التأثير من نفسه ومعصية كبيرة ان رأى ذلك بخلق الله تعالى عقيب مباشرة الاسباب كما فى الحاشية (و) الثالث (من لم يحقد على اخيه) اى المؤمن واما الحقد على الكفرة ولو اهل ذمة لكفرهم فغير مانع منها كما فى المواهب * واخرج الطبرانى فى الاوسط المرموز له بقوله (طط) (عن جابر رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال تعرض

﴿ عن مغفرة صاحبه ﴾ اى صاحب الحقد وهو الحاقد ﴿ طكط ﴾ الطبرانى فى الكبير والاوسط ﴿ عن ابن عباس ﴾ رضى الله تعالى عنهما ﴿ انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث ﴾ خصال مذمومة ﴿ من لم يكن فيه واحدة منهن فان الله ﴾ تعالى ﴿ يغفر ماسوى ذلك لمن يشاء ﴾ يشكل بان هذه الثلاث ان ادت الى الكفر فكلامنا فى حقد ليس ذلك بكفر كما هو الظاهر وان لم تؤد اليه فمعارض بقوله تعالى ويغفر مادون ذلك لمن يشاء على انه راجع الى الاستدلال بالمفهوم فافهم فانتظر ﴿ من مات لا يشرك بالله ﴾ تعالى ﴿ شيأ ﴾ وهو ظاهر موافق لهذه الآية ﴿ ومن لم يكن ساحرا من السحرة ﴾ كفران رأى التأثير من نفسه وكبيرة ان رأى بخلق الله تعالى ان اريد من الشرك مطلق الكفر وهو المتبادر فيكن من قبيل كون قسيم الشئ قسما منه اولا يغفر غير شرك وهو خلاف النص القطعى كما عرفت آنفا وان اريد الشرك المخصوص فيلزم ان يغفر الكفر غير شرك وهو خلاف النص ايضا والجواب انه اذا قوبل الخاص بالعام يراد بالعام ماعدا الخاص فانتظر ايضا ﴿ ومن لم يحقد على اخيه ﴾ فى الاسلام فان الحقد شؤم وقد ورد فى ذمه من كتاب وسنة مالا يحصى وهو من البلايا التى ابتلى بها المناظرون قال الغزالى لايكاد المناظر ينفك عنه اذ لاترى مناظرا يقدر على ان لا يضمر الحقد على من يحرك رأسه عند كلام خصمه ويتوقف فى كلامه فلا يقابله بحسن اصغاء بل يضمر الحقد ويربه فى النفس وغاية تمسكه الاخفاء بالنفاق ثم ان وجه الاحتجاج بالحديث انه فهم منه انه تعالى لا يغفر للحاقد كما لا يغفر للمشرك والساحر فيرد ان اريد من الحقد ما يوجب الكفر فبعد تسليم ذاته لا يخفى ان الكلام فيما لايكون كفرا والا فينافى ايضا الاية السابقة على ان الاحتجاج كما عرفت بطريق المفهوم * والجواب ان كلمة ما فى قوله تعالى ويغفر مادون ذلك ليس بعام كما تقرر فى الاصول ان ما الموصولة او الموصوفة ليس بقطعى فى العموم بل قد يكون خاصا وان سلم فى نفسه لكن مخالف للاجماع على انه تعالى يجوز عفوه كل معصية غير الشرك لعل الجواب ان السحر والحقد وان لم يكونا كفرا وجاز عفوهما لكنه ليس بواقع او كعدم الواقع لكمال قلته ولا يبعد ان تحمل الآية من قبيل عام خص منه البعض والمخصص هذا الحديث فليتأمل جدا ﴿ طط ﴾ الطبرانى فى الاوسط ﴿ عن جابر رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال تعرض ﴾ والمعروض عليه هو الله تعالى او ملك يوكله جميع صحف الاعمال وضبطها كذا فى الفيض لكن فى حديث آخر فى الجامع الصغير تعرض الاعمال يوم الاثنين والخميس على الله تعالى وتعرض على الانبياء وعلى الآباء والامهات يوم الجمعة فيفرحون بحسناتهم وتزداد وجوههم بياضا واشراقا فاتقوا الله تعالى ولا تؤذوا موتاكم فالمعروض عليه هو الله تعالى والانبياء والاصول اذ النصوص يفسر بعضها بعضا آخر او بقاعدة حمل المطلق على المقيد فافهم

الاعمال) اى اعمال الاسبوع على الله تعالى (يوم الاثنين والخميس فمن) هو (مستغفر) اى طالب المغفرة (فيغفرله) بالبناء لغير الفاعل للعلم به (ومن) هو (تائب فيتاب عليه) اى يقبل توبته (ويرد اهل الضغائن) بالمعجمتين جمع ضغينة من ضغن صدره ضغنا من باب تعب حقد والاسم الضغن والجمع اضغان كحمل واحمال كما فى المواهب (بضغائنهم) اى بسببها (حتى) اى الى ان (يتوبوا) من الضغائن ففيه ان الحقد لغير الله تعالى مانع من غفر الذنوب وقبول التوبة وذلك شوم اى شوم * اخرج الطبرانى فى الاوسط ايضا المرموز له بقوله (طط) (عن معاذ بن جبل رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال يطلع الله تعالى) بتشديد المهملة افتعال من الطلوع قلبت تاؤه طاء تخفيفا اى ينظر الله اليهم بعين العناية والرحمة (الى جميع خلقه ليلة النصف من شعبان) من غروب الشمس الى طلوع فجرها (فيغفر) لعموم رحمته حينئذ (لجميع خلقه الا المشرك) فلا يغفرله لاشراكه (اومشاحن) هو من عاد اخاه لغرض دنيوى وحمل الاوزاعى على الرافضة لانهم اقبح انواعه وفى القاموس والشاحن المذكور فى الحديث صاحب البدعة التارك للجماعة وقدجاءت ذنوب عديدة تمنع من المغفرة تلك الليلة بينتها فى كتابى جامع الازهار (وفى رواية) للبيهقى المرموز له بقوله (هق) (عن عائشة رضى الله تعالى عنها وعن ابويها ويؤخر) بالبناء للفاعل اى الله تعالى اولغيره اى يؤمر المؤكل بهم من الملائكة بان يوخروا (اهل الحقد كلهم) على ما هم عليه من الذنوب بلا غفر (المقالة الثالثة فى سبب الحقد وهو الغضب فانه) اى الحاقد (اذا لزم كظمه) اى كظم الغضب لعدم المؤاخذة به (ب) سبب (عجزه) عن المغضوب عليه لكونه قويا منه (عن التشفى) اى عن الانتقام عنه (فى الحال) لغلبته منه (رجع (بل) الى الباطن) اى عاد الغضب الى باطنه (واحتقن) اى اجتمع فاستتر فى الباطن واحتبس (فيه) وعاد الى الحقد (فصار حقدا) بعد ان كان غضبا معرضا للزوال (وفيه) اى فى الغضب (خمس مقامات) غاير بين المعدودات لما مر المقام الاول فى تفسير الغضب واقسامه والمقام الثانى فى علاج علمى والمقام الثالث فى علاج عملى بعد هيجان والمقام الرابع فى العلاج القلعى والمقام الخامس فى الحلم كما ذكره المصنف فى حاشيته (المقام الاول فى تفسير الغضب واقسامه اعلم ان الغضب) شرعا (وهو غليان دم القلب) اى حركة الدم الرقيق فى القلب دفعة (لدفع) اى عند دفع (الموذيات) عند (قبل وقوعها) كما اذا حمل عليه انسان (ولطلب التشفى) عطف على لدفع الموذيات اى حصول شفا القلب بالانتقام من الجانى عليه (والانتقام بعد وصولها) اى الموذيات (ليس بمذموم) خبر ان فى قوله ان الغضب وقوله وهو غليان دم القلب جملة معترضة بين اسم ان وخبرها فتدبر

﴿الاعمال يوم الاثنين والخميس فمن مستغفر فيغفرله ومن تائب فيتاب عليه ويرد اهل الضغائن﴾ بالمعجمتين جمع ضغينة من ضغن صدره ضغنا من باب تعب حقد ﴿بضغائنهم﴾ اى بسببها ﴿حتى يتوبوا﴾ من الضغائن فلم يتب من الحقد لايغفرله وهو المطلوب ﴿طط﴾ ﴿عن معاذ بن جبل رضى الله عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال يطلع﴾ اى ينظر ﴿الله تعالى الى جميع خلقه﴾ بالرحمة والمغفرة ﴿ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه الا المشرك اومشاحن﴾ قيل هنا عن القاموس والمشاحن المذكور فى الحديث صاحب البدعة التارك للجماعة ولايخفى انه لاتقريب حينئذ والاقرب مانقل عن المصباح شحنت عليه شحنا من باب تعب حقدت * اعلم انه لابد من التوفيق بين هذه الاحاديث لايهامها التنافى فافهم ﴿وفى رواية﴾ ﴿هق﴾ البيهقى ﴿عن عائشة رضى الله تعالى عنها وعن ابويها ويؤخر اهل الحقد كلهم﴾ عليه من الذنوب بلا مغفرة ﴿المقالة الثالثة فى سبب الحقد وهو الغضب فانه﴾ اى الحاقد ﴿اذا لزم كظمه﴾ اى كظم الغضب ﴿بعجزه عن التشفى﴾ عن الانتقام منه ﴿فى الحال رجع﴾ الغضب ﴿الى الباطن واحتقن﴾ احتبس ﴿فيه فصار حقدا﴾ بعد ان كان غضبا ﴿وفيه﴾ اى فى الغضب ﴿خمسة مقامات المقام الاول فى تفسير الغضب واقسامه﴾ المقام الثانى فى العلاج العلمى الثالث فى علاجه بعد هيجانه الرابع فى العلاج القلعى الخامس فى الحلم ﴿اعلم ان الغضب وهو غليان دم القلب﴾ والقلب جسم صنوبرى تحت الثدى اليسار اى حركة الدم الرقيق فى القلب دفعة ﴿لدفع المؤذيات قبل وقوعها ولطلب التشفى والانتقام بعد وصولها ليس بمذموم﴾ فى الشرع مطلقا

(بل هو امر لازم) لئلا تطؤه الاقدام (به يحفظ الدين والدنيا) من ارباب الفساد (ومنه) اى من الانتقام بميزان العدل (الشجاعة الممدوحة عقلا وشرعا وعرفا) اى بكل من هذه الاوجه (وانما المذموم طرفاه تفريطه) بدل من طرفاه والاول تفريطه وهو نقصانه وقلته (وضعفه) اى الضعف فيه (المسمى بالجبن وهو) اى الجبن الامر (التاسع عشر وذلك) الاشارة اليه للاستهانة لقوله (مذموم جدا) قويا (لانه يثمر) بضم التحتية وسكون المثلثة اى ينتج (عدم الغيرة) على الحريم رأسا (او) يثمر ﴿٣٣٧﴾ وينتج (قلة الحمية) غاير بين اللفظين تفننا (على الزوجة والاقرباء و) ينتج (خسة) اى دناءة (النفس) ورزالتها (و) ينتج (احتمال الذل والضيم) فى المصباح ضامه ضيما مثل ضاره ضيرا وزنا ومعنى (فى غير محله والخور) بفتح المعجمة والواو الضعف والمهانة (والسكوت) بالفوقية اى عن الكلام وبالنون اى عن الانكار (عند مشاهدة المنكرات) رعاية لمباشرها او تعظيما له وليس ذلك من الحياء كما قدمنا (قال الله تعالى) فى سورة التوبة محرضا على الشجاعة (وليجدوا) اى الكفار (فيكم غلظة) اى شدة فى القتال وصبرا وقال الله تعالى فى سورة النور بعدما امره بجلد الزانى والزانية نهيا عن اخذ الرأفة والشفقة بهما فى دين الله تعالى (ولا تأخذكم بهما) اى بالزانى والزانية (رأفة) اى شفقة ورحمة لان حق الله تعالى (بريقة ٤٣ نى) اولى واهم (فى دين الله) ظرف لغو اى لا ترأفوا فى دين الله بالحدود بالحد الذى امر الله به فالله اولى بعباده فتأمل وقال الله تعالى فى سورة الفتح مدحا لاصحاب رسوله (اشداء) لله (على الكفار) بالغلظة لا يرحمونهم لانهم اعداء الله (رحماء) اى متحابون فى الله (بينهم) اخرج البيهقى والطبرانى فى الاوسط المرموز لهما بقوله (هق طط) (عن على رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال خير امتى احداؤها) اى اشداؤها حدة هى ما يعترى الانسان من الغضب يعنى خير امتى ما كانوا كالحديد فى الصلابة فيما يخالف الشرع الشريف وسعوا ارده

﴿بل هو امر لازم به يحفظ الدين والدنيا ومنه﴾ اى الانتقام ﴿الشجاعة الممدوحة عقلا وشرعا وعرفا﴾ قيل الشجاعة هيئة للقوة العقلية بها يقدم على امور ينبغى ان يقدم كالقتال مع الكفار ما لم يزيدوا على ضعف المسلمين واستخلاص مسلم من يد متعدد ﴿وانما المذموم طرفاه تفريطه وضعفه المسمى بالجبن وهو التاسع عشر﴾ من آفات القلب وفسر الجبن بانه ضد الغضب اعنى سكون النفس فيما ينبغى ان يتحرك منه ومبدأه بطلان شهوة الانتقام ﴿وذلك مذموم جدا﴾ ومرض ردى غاية الرداءة حتى قال الشافعى من استغضب فلم يغضب فهو حمار ومن استرضى فلم يرض فهو شيطان ﴿لانه يثمر عدم الغيرة﴾ والغيرة من الايمان ﴿او قلة الحمية﴾ اى الانفة والاحتفاظ ﴿على الزوجة والاقرباء و﴾ يثمر ايضا ﴿خسة النفس والاحتمال الذل والضيم﴾ اى الظلم ﴿فى غير محله﴾ المشروع ﴿والخور﴾ بفتح المعجمة اى الضعف ﴿والسكوت عند مشاهدة المنكرات﴾ ويورث ايضا سوء العيش وطمع كل احد فى ماله وقلة الثبات فى الامور وارتكاب ما يوجب التوبيخ والتعطل فى الامور المهمة وليس ذلك من الحياء الممدوح ﴿قال الله تعالى﴾ فى سورة التوبة محرضا على الشجاعة ﴿وليجدوا﴾ اى الكفار ﴿فيكم غلظة﴾ اى شدة فى القتال وصبرا وفى سورة النور ﴿ولا تأخذكم بهما﴾ اى الزانى والزانية ﴿رأفة﴾ شفقة ورحمة ﴿فى دين الله﴾ فى طاعته واقامة حده فتعطلوه او تسامحوا فيه وقال صلى الله تعالى عليه وسلم لو سرقت فاطمة بنت محمد لقطعت يدها * وفى سورة محمد ﴿اشداء على الكفار﴾ اى اصحابه عليه الصلاة والسلام يعنى يظهرون الشدة والمهابة والصلابة لمن خالف دينهم لا يخفى ان المذهب عندنا كون الاعتبار بعموم الصيغة لا بخصوص السبب ولا يبعد المقايسة ايضا فتأمل وايضا قال تعالى لحبيبه عليه الصلاة والسلام واغلظ عليهم اى على الكفار والمنافقين والغلظة هى الشدة من آثار قوة الحمية وهو الغضب ﴿هق﴾ البيهقى ﴿طط﴾ الطبرانى فى الاوسط ﴿عن على رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال خير امتى احداؤها﴾ اى من كان كالحديد فى الصلابة فيما يخالف الشرع وسعى فى رده وابطاله * وفى حديث الجامع الصغير الحدة تعترى خيار امتى وفسرها هنا بالصلابة فى الدين وفيه ايضا الحدة لا تكون الا فى صالحى امتى وابرارها الحديث

كما فى الحاشية* واخرج الطبرانى من حديث ابن عباس مرفوعا الحدة تعترى خيار امتى* واخرج الديلمى فى الفردوس من حديث انس مرفوعا الحدة لا تكون الا فى صالحى امتى وابرارها كما فى المواهب (وقدم ماورد) من الحديث (فى الغيرة) اى فى حق وجوب غيرة المؤمن لنفسه ورد به الاحاديث منها حديث سعد بن عبادة رضى الله تعالى عنه حيث قال كلا ان كنت لاعاجله بالسيف الحديث فذكرها كما فى الحاشية (فينبغى) اى للجبان (ان يعالج نفسه) ليتنفر عنها (بايقاعه) ذكر الضمير باعتبار المعالج وفى نسخة بايقاعها وهو ظاهر (فيما يخاف) بطبيعه لجبنه (ويفر منه) لخوفه (بتكلف مرة بعد اخرى) الباء متعلق بايقاعه (واسماعها) عطف على ايقاعه (غوائل الجبن) السابق بعضها (وفوائد الشجاعة) ليتشوق اليها (وتذكيرها) اى فوائد الشجاعة (كرارا ومرارا) بكسر اولهما جمع مرة وكرة (حتى يزول) اى الجبن عنه بمزاولة اسباب ضده (ويقوى غضبه) من الاقدام على الاعداء ٣٣٨ (وافراطه) بدل من طرفاه اى وانما المذموم افراطه او الثانى افراطه (وزيادته وغلبته وسرعته وشدة المسمى بالتهور وهو) اى التهور الامر (العشرون) من الامور القلبية (وثمر الحدة والعنف) بضم المهملة ضد الرفق (وضده الحلم) بكسر المهملة مصدر حلم بالضم صفح وستر فهو حليم كذا فى المصباح (وهو ملكة الطمأنينة) اى كيفية راسخة فى النفس باعثة على الطمانينة والسكون (عند) تحقق (محركات) قوة (الغضب) كما فى الحاشية لخواجه زاده (وعدم هيجانه الا بسبب قوى وتمكن دفعه) عطف على الطمانينة (عنده) اى الحلم (بلا تعب) للملكة القائمة به (وثمر اللين والرفق) خلاف العنف (والتهور مرض عظيم الضرر) لانه هجوم على الامر من غير روية (صعب (آفات) العلاج) لانه ملكة والخروج عنها بعد تمكنها صعب (فلابد) لعلاجها (من شدة المجاهدة والتشمر) كناية عن مزيد الاقبال على ذلك (والسعى فيه) ليحصل المراد من ذلك الداء (وعلاجه باربعة اشياء بالعلم) بالعلاج العلمى (والعمل) اى بالعلاج العملى (وازالة السبب) اى العلاج بازالة السبب (وتحصيل الضد) اى العلاج بتحصيل الضد (فلنبين كل واحد منها) من الاربعة (بمقام) من الكلام (على حدة) بانفراد مصدر وحد حذفت فاؤه وعوض عنها الهاء آخره (المقام الثانى فى العلاج العلمى) الذى هو اول العلاجات (وهو نافع قبله) اى قبل التهور بالوقوع عنه (وحين الهيجان) بالانفصال منه (بالتذكر) متعلق بالعلاج (او التذكير) اى تذكير الغير آفات التهور

وفيه ايضا خيار امتى احداؤهم الذين اذا غضبوا رجعوا ﴿وقدم ماورد فى الغيرة فينبغى﴾ الجبان ﴿ان يعالج نفسه﴾ لتنفر عنها ﴿بايقاعه﴾ وفى بعض النسخ بايقاعها وهو الظاهر ﴿فيما يخاف ويفر منه﴾ من المخاوف والمعارك وذكر وجوب الموت وعدم نفع الحذر عند نزول القدر لانه لا ينفع حذر من قدر قال الله تعالى اينما تكونوا يدرككم الموت ولو كنتم فى بروج مشيدة لكن بشرط عدم ايقاع التهلكة كالمرور منفردا فى طرق المهلكة وكذا البيتوتة ﴿بتكلف مرة بعد اخرى﴾ حتى يحصل له ملكة يقتدر بها على الاقدام على ما يسوغ الشرع الاقدام ﴿واسماعها﴾ اى نفسه ﴿غوائل الجبن﴾ لتنفر منه ﴿وفوائد الشجاعة﴾ لتتشوق اليها ﴿وتذكيرها كرارا ومرارا﴾ مرة بعد اخرى الاولى وتذكرها ﴿حتى يزول﴾ جبنه ﴿ويقوى غضبه﴾ المرغوب ﴿وافراطه﴾ اى افراط الغضب عطف على تفريطه ﴿وزيادته وغلبته وسرعته وشدته المسمى بالتهور وهو﴾ اى التهور ﴿العشرون﴾ من آفات القلب ﴿وثمر الحدة والعنف وضده﴾ اى التهور ﴿الحلم وهو ملكة الطمأنينة﴾ اى كيفية راسخة فى النفس باعثة على الطمانينة والسكون ﴿عند﴾ تحقق ﴿محركات الغضب﴾ اى سبب حركة الغضب من المؤذيات والمنفرات ﴿وعدم هيجانه الا بسبب قوى وتمكن﴾ مصدر معطوف على قوله الطمانينة ﴿دفعه عنده﴾ اى عند الهيجان ﴿بلا تعب﴾ والتمكن مع التعب ليس بحلم بل تحلم ﴿وثمر اللين والرفق والتهور مرض عظيم الضرر﴾ لان ضرره لنفسه ولغيره بخلاف الجبن فانه لنفسه فقط ومن اعظم ضرر التهور الكفر بالله تعالى عوذا بالله تعالى منه ﴿صعب العلاج فلابد من شدة المجاهدة والتشمر والسعى فيه﴾ اى فى ازالته ليتخلص منه ﴿وعلاجه باربعة اشياء بالعلم﴾ اى العلاج العلمى ﴿والعمل﴾ اى العملى ﴿وازالة السبب﴾ اى العلاج بازالة السبب ﴿وتحصيل الضد فلنبين كل واحد منها بمقام على حدة المقام الثانى﴾ من الخمسة للغضب ﴿فى العلاج العلمى وهو نافع قبله﴾ اى قبل التهور ﴿وحين الهيجان بالتذكر﴾ بنفسه ﴿او التذكير﴾ اى تذكير الغير له

وفوائد الكظم بالغضبان ﴿ ان لم يشتد جداوالا ﴾ بان اشتد كذلك حتى ما ابقى اصلا حبل لينا ﴿فلا يفيد﴾ اى التذكير ﴿بل يضر ويكون﴾ لغلبة غضبه وشدة لهبه ﴿ كالوقود ﴾ يأ كل ما صيد ﴿وهو﴾ اى العلاج العلمى ﴿معرفة آفاته﴾ اى الغضب والتهور ﴿وفوائد كظم الغيظ﴾ مع القدرة على العمل بمقتضاه ﴿اما آفاته فاربعة الاول﴾ والاولى الاولى وكذا فيما يأتى فتدبر ﴿ فساد رأس الطاعات ﴾ وهو الايمان * اخرج البيهقى والطبرانى فى الكبير المرموز لهما بقوله ﴿هق طك﴾ ﴿عن بهز﴾ بفتح الموحدة وسكون الهاء وبالزاى ﴿ابن حكيم عن ابيه﴾ حكيم ﴿عن جده﴾ وهو معاوية بن حيدة ﴿عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال الغضب﴾ مر تعريفه ﴿يفسد الايمان﴾ لما يقع من المؤمن عنده مما قد يفضى للكفر كما سيأتى افساد ﴿ كما يفسد الصبر ﴾ وهو بفتح المهملة وكسر الموحدة فى الاشهر وسكونها للتخفيف لغة قليلة قال بعضهم لم تسمع فى السعة وحكى فيه ثلاث لغات وهو الدواء المر كذا فى المصباح ﴿العسل﴾ بابطال حلاوته وايراد حرارته ﴿المراد﴾ فى هذا الحديث من ﴿ الغضب فيما لا ينبغى ﴾ من اغراض الدنيا واعراضها ﴿ اوصدوره فيما ينبغى ﴾ من المخالفات الداعية له ﴿ اكثر ﴾ كما ﴿ اواشد ﴾ كيفا ﴿مما ينبغى فهو﴾ اى الغضب الموصوف بهذين القيدين ﴿ التهور وكثيرا ﴾ مفعول مطلق او ظرف ﴿ ما ﴾ مزيدة للشيوع ﴿يطلق﴾ بالبناء لغير الفاعل ﴿ الغضب عليه ﴾ اى على التهور من اطلاق السبب على المسبب مجازا مرسلا او للتلازم ﴿لا﴾ على ﴿اصل الغضب﴾ المعرف بما سبق وجرى المصنف على ان علاقة اطلاقه على التهور اللازم فقال ﴿لما انه امر لازم ﴾ له فيكون من اطلاق الملزوم وارادة اللازم ﴿و﴾ الحال ﴿قد صدر﴾ اى الغضب المحمود ﴿ عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مرارا عند محله ﴾ بقدر ذلك الذنب وحسبه قوة وضعفا وقلة وكثرة فلو كان اصل الغضب مفسدا لما صدر عن سيد المرسلين عليه السلام فانه عليه السلام كان يغضب حتى تحمر وجنتاه ويقول اللهم انما انا بشر اغضب كما يغضب البشر فايما مسلم لعنته اوضربته فاجعلهما منى صلاة عليه وزكوة وقربة تقرب بها اليك يوم القيامة وكان عليه السلام يقول الغضب لايخرجنى عن الحق وقال الامام اليافعى فى نشر العطر روينا فى الصحيح عن عائشة رضى الله تعالى عنها انه دخل رجلان على رسول الله صلى الله عليه وسلم بشئ لا ادرى ما هو فاغضباه فلعنهما وسبهما فلما خرجا قلت يارسول الله

آفات التهور وفوائد الكظم ﴿ ان لم يشتد جداوالا ﴾ اى وان اشتد ﴿ فلا يفيد ﴾ شئ من التذكر والتذكير ﴿ بل قد يضر ويكون ﴾ لغلبة غضبه وشدة لهبه ﴿ كالوقود ﴾ يزيد تلهب النار لستر العقل بدخانه المظلم فان معدن الفكر الدماغ ويتصاعد عند شدة الغضب من غليان دم القلب دخان الدماغ المظلم فيستولى على معادن الفكر وربما يتعدى على معادن الحس فيظلم عينه حتى لا يرى شيأ وتسود عليه الدنيا باسرها ﴿ وهو ﴾ اى العلاج العلمى ﴿ معرفة آفاته ﴾ آفات التهور ﴿ وفوائد كظم الغيظ ﴾ مع القدرة على العمل بمقتضاه ﴿ اما آفاته ﴾ اى التهور ﴿ فاربعة الاول افساد رأس الطاعات ﴾ وهو الايمان ﴿ هق ﴾ البيهقى ﴿ طك ﴾ والطبرانى فى الكبرى ﴿ عن بهز ﴾ بفتح الموحدة وسكون الهاء وبالزاى المعجمة ﴿ ابن حكيم عن ابيه عن جده ﴾ معاوية بن حيدة ﴿ عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال الغضب ﴾ اى التهور ﴿ يفسد الايمان ﴾ اى شأنه افساد الايمان ﴿ كما يفسد الصبر ﴾ بفتح المهملة وكسر الموحدة الدواء المر نبت يراد عند اطلاقه عصارته ﴿ العسل المراد الغضب فيما لا ينبغى ﴾ شرعا اوعقلا ﴿ اوصدوره فيما ينبغى ﴾ من المواضع المشروع بها ﴿ اكثر اواشد مما ينبغى فهو ﴾ اى الغضب الموصوف بهذين القيدين ﴿ التهور وكثيرا ما يطلق الغضب عليه ﴾ اى على التهور من اطلاق السبب على المسبب ﴿ لا ﴾ على ﴿ اصل الغضب ﴾ الذى هو مجرد غليان دم القلب على الاطلاق ﴿ لما انه ﴾ اى اصله ﴿ امر لازم ﴾ قيل فمن قبيل اطلاق الملزوم على اللازم ﴿ وقد صدر ﴾ اى هذا الغضب ﴿ عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مرارا عند محله ﴾ وهو الغضب عند انتهاك حرماته تعالى قوة وضعفا فلو كان اصله مفسدا لما صدر عن سيد المرسلين فانه عليه الصلاة والسلام كان يغضب حتى تحمر وجنتاه ويقول انما انا بشر اغضب كما يغضب البشر فايما مسلم لعنته او ضربته فاجعلهما لى صلاة عليه وزكاة وقربة تقربه بها اليك يوم القيامة وكان يقول الغضب لا يخرجنى عن الحق وعن نشر العطر لليافعى عن

لعنتهما و سببتهماقال اوماعلمت ماشارطت عليه ربى قلت اللهم انما انابشر فاى المسلمين لعنته اوسببته فاجعله له زكاة واجر وقال الامام الشافعى رحمه الله تعالى من استغضب فلم يغضب فهو حمار انتهى ﴿ووجه افساده الايمان﴾ المذكور فى الحديث ﴿انه كثيرا مايصدر عن شدة الغضب﴾ الحال بالغضبان ﴿قول او فعل يوجب الكفر﴾ ولذا امر الانسان عنده بالاستعاذة بالله تعالى من الشيطان الرجيم على ماسيجئ تحقيقه ﴿والثانى﴾ من آفات التهور ﴿خوف المكافاة﴾ اى المجازاة له على تهوره ﴿من الله تعالى فان قدرة الله تعالى عليك﴾ ايها المتهور ﴿اعظم من قدرتك على هذا الانسان﴾ الذى انتقمت منه من غير مقتض او به مع زيادة على قدر جرمه فكذا ذنبك على الله تعالى اعظم من ذنبه عليك ﴿فلو امضيت﴾ اى عملت بمقتضاه ﴿غضبك عليه﴾ اى على مغضبته بالانتقام منه ﴿لم تأمن من ان يمضى الله تعالى غضبه عليك يوم القيامة﴾ ولات حين مناص ﴿و الثالث﴾ من آفات التهور ﴿حصول العداوة﴾ بين الغضبان والمجنى عليه ﴿فيتشمر﴾ اى يجتهد ﴿العدو﴾ الذى تهورت فى جانبه ﴿لمقابلتك﴾ اى لمقابلة تهورك يتهور منه كذلك بالمقالات الضارة والافاعيل المهلكة وقال تعالى ولاتلقوا بايديكم الى التهلكة ﴿والسعى فى هدم اغراضك﴾ بابطالها ﴿والشماتة بمصائبك﴾ اى الفرح والسرور بما اصابك من البلايا والمحن كما فى الحاشية ﴿فيشوش﴾ ذلك العدو ﴿عليك معاشك﴾ بما يخشى من سوء معاملته لك ﴿ومعادك﴾ اى اعمال الآخرة ﴿فلا تتفرغ للعلم و﴾ لا ﴿العمل﴾ للشاغل عن ذلك عن كل منهما ﴿مع﴾ ﴿والرابع﴾ من آفات التهور ﴿قبح صورتك عند الغضب﴾ بانزعاج البدن وانتشار الدم فى ظاهر البشرة ﴿ومشابهتك للكلب الضارى﴾ اى المجترى على اذى الناس الحريص على العض المعتاد له ﴿والسبع العادى﴾ بالبطش والقهر وكل من ذلك قبيح ﴿واما فوائد كظم الغيظ﴾ وهو الثانى من طرق العلاج ﴿فسبعة﴾ الاولى فسبع ﴿الاول اعداد﴾ بكسر الهمزة اى تهيئة ﴿الجنة له قال الله تعالى﴾ فى سورة آل عمران وسارعوا الى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والارض اعدت للمتقين الذين ينفقون فى السراء والضراء ﴿والكاظمين الغيظ

عائشة رضى الله تعالى عنها وعن ابويها فكلماه بشئ لاادرى ماهو فاغضباه * الحديث وفى الاحياء قال على كرم الله وجهه كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لايغضب للدنيا فاذا غضب للحق لم يعرف احدا ولم يقم لغضبه شئ حتى ينتصر له فكان يغضب على الحق وان كان غضبه لله ﴿ ووجه افساده الايمان ﴾ المذكور فى الحديث ﴿ انه كثيرا ما يصدر عن شدة الغضب قول او فعل يوجب الكفر ﴾ اذ عنده يزول العقل ولذا امر بالاستعاذة عنده ﴿ والثانى ﴾ من آفات التهور ﴿ خوف المكافات ﴾ اى المجازاة له على تهوره ﴿ من الله تعالى فان قدرة الله تعالى عليك اعظم من قدرتك على هذا الانسان ﴾ وكذا ذنبك اعظم من ذنبه عليك ﴿ فلو امضيت غضبك عليه ﴾ وعملت بمقتضاه ﴿ لم تأمن من ان يمضى الله غضبه عليك يوم القيامة ﴾ حين اشتد احتياجك الى العفو وقد قال تعالى فى بعض الكتب يا ابن آدم اذكرنى حين تغضب اذكرك حين اغضب فلا امحقك فيمن امحق ﴿ والثالث حصول العداوة ﴾ بينك وبين المغضوب عليه ﴿ فيتشمر ﴾ يجهد ﴿ العدو لمقابلتك والسعى فى هدم اغراضك والشماتة بمصائبك ﴾ اى الفرح والسرور بما اصابك من البلايا والمحن وانت لاتخلو عن المصائب فخف انت عواقب الغضب فى الدنيا ان كنت لاتخاف فى الآخرة ﴿ فيشوش ﴾ ذلك العدو ﴿ عليك معاشك ﴾ بما يخشى من سوء معاملته معك ﴿ ومعادك ﴾ اى اعمال الآخرة ﴿ فلا تتفرغ للعلم والعمل ﴾ ومايعنيك فى الآخرة فتكون محروما من الثواب ومعرضا للعقاب ﴿ والرابع قبح صورتك عند الغضب ﴾ وقبح باطنك اعظم من قبح ظاهرك فان الظاهر عنوان الباطل وانما قبحت صورة الباطن اولا ثم انتشر قبحها الى الظاهر فتغير الظاهر ثمرة تغير الباطن فقس المثمر على الثمرة لان ثمرة تنبئ عن الشجرة ﴿ ومشابهتك للكلب الضارى ﴾ المجترئ على اذى الناس الحريص على العض المعتاد له ﴿ والسبع العادى ﴾ من العداوة ﴿ واما فوائد كظم الغيظ ﴾ وهو الثانى من طرق العلاج ﴿ فسبعة ﴾ قيل الاولى فسبع لعله للمطابقة للفائدة ولا يبعد ان يكون باعتبار لفظ الثانى او العلاج نعم فى بعض النسخ فسبع وهو الموافق لقوله ﴿ الاول اعداد الجنة له ﴾ بجعل صاحبه معداومهيئا للجنة ﴿ قال الله تعالى والكاظمين الغيض ﴾ اى الممسكين غيظهم

والعافين عن الناس) والله يحب المحسنين وكظم الغيظ والعفو عن الناس من اسباب الجنة لصاحبهما (والثانى) من فوائد كظم الغيظ (التخيير) اى اباحة التخيير (فى الحور العين) الحور بضم المهملة جمع حوراء والعين بكسر المهملة واسعة العين كما مر فى الديباجة * اخرج ﴿٣٤١﴾ ابوداود والترمذى المرموز لهما بقوله (دت) (عن سهل بن سعد الانصارى الساعدى (رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال من كظم غيظا) اى كف عن امضائه مع تمكنه كما قال (وهو يستطيع ان ينفذه) بالذال المعجمة جملة حالية من فاعل كظم كمن غضب على عبيده والجوارى والتلاميذ وغير ذلك ممن له قدرة على ضربه وقيده كما فى الحاشية الخ (دعاه الله تعالى) تشريفا له (يوم القيامة على رؤس الخلايق) ويزيد كرامته (حتى يخيره فى اى الحور شاء) فيختار منهن ماشاء * وروى عن ميمون بن مهران ان جاريته جاءت بمرقة فعثرت فصبت المرقة عليه فاراد ميمون ان يضربها فقالت يامولاى استعمل قول الله تعالى والكاظمين الغيظ قال قد فعلت فقالت اعمل بما بعده والعافين عن الناس قال قد عفوت عنك فقالت الجارية والله يحب المحسنين فقال ميمون احسنت اليك فانت حرة لوجه الله تعالى كما فى التنبيه (والثالث) من فوائد كظم الغيظ (دفع عذاب الله تعالى) عنه * اخرج الطبرانى فى الاوسط المرموز له بقوله (طط) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من دفع غضبه) بعدم الجرى على مقتضاه اى وهو قادر على الانتقام

مع القدرة لمجرد رضاه تعالى من كظمت القربة اذا ملأتها وشددت رأسها آخره ﴿والعافين عن الناس﴾ اى التاركين عقوبة من استحقوا عقوبته وعن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان هؤلاء قليل الا من عصمه الله وقد كانوا كثيرا فى الامم التى مضت ذكره البيضاوى والله يحب المحسنين دلالته على المطلوب انما هى بملاحظة المعطوف عليه يعنى فى سورة آل عمران وسارعوا الى مغفرة من ربكم وجنة عرضها كعرض السماء والارض اعدت للمتقين الذين ينفقون فى السراء والضراء والكاظمين الغيظ الآية روى عن ميمون ان جاريته جاءت بمرقة فعثرت فصبت المرقة عليه فاراد ميمون ان يضربها فقالت يامولاى استعمل قوله عزوجل والكاظمين الغيظ قال فعلت فقالت اعمل بما بعده والعافين عن الناس قال عفوت فقالت الجارية والله يحب المحسنين قال ميمون انت حرة لوجه الله * شعر *

اذا اعتذر الصديق اليك عذرا * تجاوز عن معاصيه الكثيرة

فان الشافعى روى حديثا * باسناد صحيح عن مغيرة

بان قال الرسول يقيل ربى * بعذر واحد الفى خطيرة

لايخفى ان مجرد الكظم لايكون معدا للجنة بل بالضمام المعطوف والمعطوف عليه اعنى العفو والانفاق اذ الواو للجمع وخاص به الا ان يراد من الاعداد مطلقه فيشتمل على مافيه مدخل سيما بالجزئية وحمل الواوين على معنى او صرف عن الظاهر والنصوص عندنا محمولة على الظاهر بلا صارف قطعى ﴿والثانى﴾ من الفوائد ﴿التخيير فى الحور العين﴾ فى البهاء والحسن ويحتمل فى المقدار والعدد ﴿د﴾ ابو داود ﴿ت﴾ الترمذى ﴿عن سهل ابن سعد ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال من كظم غيضا﴾ اى امسك وكف عن امضائه ﴿وهو يستطيع ان ينفذه﴾ اى يعمل بمقتضاه ﴿دعاه الله تعالى يوم القيامة على رؤس الخلائق﴾ لانه قهر النفس الامارة بالسوء والنفس مجبولة فى مثله على الانتقام والمجازاة بالاساءة ولذا كان ذلك من آداب الانبياء والمرسلين ومن ثمة خدم انس المصطفى عشر سنين فلم يقل له فى شئ فعله لم فعلته ولا فى شئ تركه لم تركته ﴿حتى يخيره فى اى الحور شاء﴾ فيختار ماشاء منهن تدبر وفى الطبرانى على رواية معاذ حتى يزوجه من اى الحور شاء وفيه ايضا فى الاوسط والصغير من كظم غيضا وهو قادر على انفاذه زوجه الله تعالى من الحوار العين يوم القيامة ومن ترك ثوب جمال وهو قادر على لبسه كساه الله تعالى رداء الايمان يوم القيامة ومن انكح عبدا وضع الله تعالى على رأسه تاج الملك يوم القيامة كذا فى الفيض ﴿والثالث دفع عذاب الله تعالى﴾ ﴿طط﴾ الطبرانى فى الاوسط ﴿عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال صلى الله تعالى عليه وسلم من دفع غضبه﴾ حال الاستطاعة بدليل الحديث السابق

(دفع الله تعالى عنه عذابه) مكافاةً له على كظم غيظه وقهر نفسه وتمة الحديث ومن حفظ لسانه ستر الله تعالى عورته (والرابع) من فوائد كظم الغيظ (عظم الاجر) بتكثيره وتشريفه * اخرج ابن ماجة المرموز له بقوله (مج) (عن) عبدالله (ابن عمر) بن الخطاب (رضى الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مامن جرعة اعظم اجرا) اى اكبر ثوابا واسنى مقاما (عندالله تعالى) عندية شرف (من جرعة غيظ) الاضافة بيانية (كظمها عبد ابتغاء وجه الله تعالى) شبه جرع غيظه ورده لباطنه بتجرع الماء وهى احب جرعة يتجرعها العبد الى الله تعالى لحبس نفسه عن التشفى كما فى المواهب (والخامس) من الفوائد لكظم الغيظ (حفظ الله تعالى اياه) له من البلايا ما حفظا خاصا من تشفيه ه

(والسادس رحمته له) تعالى بارادة الاحسان اوفعله مجازا مرسلا لاستحالة ارادة الحقيقة (والسابع) من فوائد كظم الغيظ (محبته اياه) تعالى والمراد منها غايتها من التوفيق او الرضى او حسن الثناء عليه فى عالم الملكوت *اخرج الحاكم فى المستدرك المرموز له بقوله (حك) (عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثلاث) خصال او خصال ثلاث (من كن فيه) اى اجتمعن فيه (اواه الله تعالى) اى ضمه والافصح فى المتعدى المد قال الله تعالى وآويناهما الى ربوة وفى القاصر القصر قال الله تعالى اذ اوى الفتية الى الكهف (فى كنفه) اى رحمته وحمايته وهذا كناية عن كونه فى حفظ الله تعالى وحمايته وان لم يكن كناية عن هذا فحقيقته لا يتصور فى حقه تعالى والكنف يستعمل فى الخيمة ايضا كثيرا كما فى الحاشية الخ والاضافة اليه اضافة تشريف وتكريم (وستر) (وستر عليه) ما جناه من ذنوبه وعيوبه فى الدنيا (برحمته) الباء صلة ستر يعنى ستر عليه ذنوبه ولم يؤاخذه بعفوه وكرمه (وادخله فى محبته) اى اربابها احدها (من اذا اعطى) بالبناء لغير الفاعل ليعم كل معط سواء كان حقيقيا وهو الله تعالى او صوريا وهو من جرى على يده العطاء يعنى اذا اعطى نعمة من نعم الله او نعمة من الصدقة من العبد (شكر) اى النعمة الواصلة منه (واذا قدر) على تنفيذ الغضب والعمل بمقتضاه (غفر) الجانى عليه (و) ثالثها (اذا غضب) على وزن علم (فتر) اى سكن غضبه بما علمه من آفاته

﴿ دفع الله تعالى عنه عذابه ﴾ مكافاة له على كظم غيظه وقهر نفسه قال فى الفيض ضعفه المنذرى * وقال الهيثمى فيه عبد السلام وهو ضعيف دلالة هذا الحديث على المطلوب مبنية على ان يكون دفع الغضب عين كظم الغيظ او مستلزما له ﴿ والرابع عظم الاجر ﴾ ﴿ مج ﴾ ابن ماجه ﴿ عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مامن جرعة اعظم اجرا عند الله ﴾ تعالى ﴿ من جرعة غيظ كظمها عبد ﴾ مع القدرة على التنفيذ شبه جرع غيظه ورده الى باطنه بتجرع الماء وهى احب جرعة يتجرعها العبد واعظمها ثوابا وارفعها درجة لحبس نفسه عن التشفى ولا يحصل هذا العظم الا عند القدرة على الانتقام وبكف غضبه لله تعالى ﴿ ابتغاء وجه الله تعالى والخامس حفظ الله تعالى اياه ﴾ من المحن والخزى والبلوى فى الدنيا ومن العذاب فى الآخرة ﴿ والسادس رحمته له والسابع محبته اياه ﴾ دليل هذه الثلاثة ما خرج ﴿ حك ﴾ الحاكم ﴿ عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثلاث ﴾ خصال ﴿ من كن فيه ﴾ اى وجدن باجتماعه تعالى ﴿ آواه ﴾ سكنه ﴿ الله تعالى فى كنفه ﴾ بفتحتين بمعنى الجانب اى ادخله فى حمايته وحفظه فى الدنيا والآخرة ﴿ وستر عليه برحمته وادخله فى محبته ﴾ جعله من جملة احبائه واوليائه ﴿ من اذا اعطى ﴾ له نعمة ﴿ شكر ﴾ بلسانه او بقلبه او باركانه لان الشكر صرف العبد جميع ما انعم الله تعالى به عليه الى ما خلق له ﴿ واذا قدر ﴾ على العمل بمقتضى غضبه او على من ظلمه واساء اليه ﴿ غفر ﴾ اى عفا كما فى حديث واعف عمن ظلمك ﴿ واذا غضب فتر ﴾ من الفتور والضعف كناية عن الازالة هذه السبع على استقراء المصنف والافمن فوائده ملئ الجوف بالايمان كما فى الجامع الصغير * عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما مامن جرعة احب الى الله من جرعة غيظ يكظمها عبد ما كظمها عبد لله الا ملاء الله جوفه ايمانا وملاء القلب بالامن كما فى حديث الجامع الصغير ايضا من كظم غيظا وهو يقدر على انفاذه ملاء الله قلبه امنا وايمانا

وستر العورة كما فيه ايضا من كف غضبه ستر الله عورته والاجلية * قال فى الاحياء عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واجلكم من غفر بعد القدرة * وملء القلب بالرضى كما فى الاحياء ايضا عنه عليه الصلاة والسلام من كظم غيظا ولو شاء ان يمضيه امضاه ملأ الله قلبه يوم القيامة رضى * وتقوالله تعالى فى الاحياء عن عمر رضى الله تعالى عنه من اتقى الله لم يشف غيظه ومن خاف الله لم يفعل مايريد قال المحشى هنا اعلم ان اعلى المراتب الحلم اى عدم الغضب بشئ من اسبابه ثم العفو مع الكظم ثم الكظم بدون العفو اى عدم العمل بمقتضى الغضب فى الحال بل بعد ساعة على وفق الشرع الشريف انتهى *قال فى الاحياء الحلم افضل من كظم الغيظ كما فى حديث اللهم اغننى بالعلم وزينى بالحلم واكرمنى بالتقوى وجملنى بالعافية *وفى حديث ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ابتغوا الرفق عند الله قالوا وماهى يارسول الله قال تصل من قطعك وتعطى من منعك وتحلم على من جهل عليك *وعن على رضى الله تعالى عنه ان الرجل المسلم ليدرك بالحلم درجة الصائم القائم وعن عطاء يمشون على الارض هونا اى حلما وعن ابن ابى حبيب وكهلا اى منتهى الحلم وعن مجاهد مروا كراما اى اذا اوذوا صفحوا وفى حديث ابن عباس ثلاث من لم تكن واحدة منهن فيه فلا يعتد بشئ من عمله تقوى تحجره عن معاصى الله وحلم يكف به السفيه وخلق يعيش به بين الناس وعنه صلى الله تعالى عليه وسلم اذا جمع الله تعالى الخلائق يوم القيامة نادى مناد اين اهل الفضل فيقوم ناس يسيرون فينطلقون سراعا الى الجنة فتتلقاهم الملائكة وتقول لهم مالنا نراكم سراعا فيقولون نحن اهل الفضل فيقولون ما كان فضلكم فيقولون كنا اذا ظلمنا صبرنا واذا اسيئ الينا غفرنا واذا جهل علينا حلمنا فيقولون لهم ادخلوا الجنة فنعم اجر العاملين * وقال على رضى الله تعالى عنه ان اول ماعوض الحليم عن حلمه ان الناس كلهم اعوانه على الجاهل وقال انس فى قوله تعالى فاذا الذى بينك وبينه عداوة كأنه ولى حميم الى قوله عظيم قال هو الذى يشتمه اخوه فيقول له ان كنت كاذبا غفر الله لك وان كنت صادقا غفر الله لى وسب رجل ابن عباس قال هل لك من حاجة فنقضيها فنكس الرجل رأسه واستحيى *وعن على ابن الحسن بن على رضى الله تعالى عنهم انه سبه رجل فرمى اليه قميصه وامر له بالف درهم ومر المسيح عليه وعلى نبينا السلام بقوم من اليهود فقالوا له شرا فقال لهم خيرا فقيل له انهم يقولون شرا وانت تقول خيرا فقال كل واحد ينفق مما عنده وفى الحلم ثلاثة اشياء السرور فى نفسه والمحمدة عند الناس والثواب عند الله تعالى ﴿ هذه الفوائد ﴾ السبع لكظم الغيظ ﴿ لمجرد الكظم ﴾ بلا انضمام العفو ﴿ واما اذا عفى معه ﴾ اى مع الكظم ﴿ فاكثر ﴾ فوائد ﴿ واعظم ﴾ عوائد لايخفى ان اطلاقه ليس بمسلم يظهر بما ذكره من الآية فى الفائدة الاولى كما فى الرابع والخامس فتأمل وبما قد سبق من حديث ان افضل الفضائل ان تصل من قطعك وتعفو عمن ظلمك وتحسن الى من اساء اليك وغيره

* اعلم ان اعلى المراتب الحلم اى عدم الغضب بشئ من اسبابه ثم العفو مع الكظم ثم الكظم بدون العفو اى عدم العمل بمقتضى الغضب فى الحال بل بعد ساعة على وفق الشريف كما فى الحاشية لخواجه زاده (هذه الفوائد) السبع السابق ذكرها (لمجرد الكظم واما اذا عفا معه) اى مع الكظم (ف) ثوابه (اكثر) عددا (واعظم) اجرا وشرفا

(فانك اذا عفوت مع عجزك واحتياجك) لان كل مخلوق عاجز والله تعالى غنى عن العالمين فالغنى بالعفو اولى من العاجز
كما قال (فالله تعالى) القادر الغنى (اولى ان يعفو) عنك (مع قدرته وغنائه ويدل عليه) اى على ما ذكر من بعد الفاء
(قوله تعالى) فى سورة النور (وليعفوا وليصفحوا الا تحبون ان يغفر الله ﴿٢٤﴾ لكم) فالجزاء من جنس العمل
ولذا قال الصديق كما مر عنه بلى والله انى لاحب ان يغفر الله لى وفى الحديث المرفوع كما تدين تدان (المقام الثالث فى العلاج العملى) للغضب (بعد الهيجان) ليسكن (وهو اربعة اشياء الاول التوضئ) اى فعل الوضوء *اخرج ابوداود المرموز له بقوله) (د) عن عطية رضى الله تعالى عنه) كان عليه تعيينه بنسبته فان المسمى بعطية من الصحابة نحو العشرة وهذا عطية بن عروة العفوفى السعدى صحابى يعد فى الشاميين وقد سكت عليه ابوداود فالحديث صالح وقد اخرجه احمد ايضا كذا فى المواهب (انه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الغضب) خلق (من الشيطان) اى هو المحرك له الباعث عليه ليقوى الاذى (وان الشيطان) اى ابليس) (خلق من النار) لانه اب الجن ومنهم الذين قال الله تعالى فيهم خلق الجان من مارج من
نار وقال الله تعالى والجان خلقناه من قبل من نار السموم وكان الشيطان اعبد الملائكة فعصى فجعل شيطانا (قال)
كما فى الفتحية (وانما تطفى النار بالماء) فى الاعم الاغلب (فاذا غضب احدكم فليتوضأ) ندبا وضوءه للصلوة وان كان متوضأ

﴿فانك اذا عفوت مع عجزك﴾ ليس هذا العجز ما يقابل عفو القادر كما سبق بل بمعنى
عدم المؤثر الحقيقى ﴿واحتياجك﴾ هذا انما يظهر فى عفو الحقوق المالية واما البدنية
والعرضية فلا الا بتحمل واتساع ﴿فالله تعالى اولى ان يعفو﴾ عنك ﴿مع قدرته وغنائه﴾
لا يخفى انه لا تظهر هذه الاكثرية والاعظمية بتطبيق ادلة العفو والكظم بل الاكثرية فى
جانب الكظم كما يظهر بالرجوع والمعتمد فى مثل هذه المطالب الشرعى انما هو بالنقل لا بالرأى
والعقل فان من الادلة الفاسدة اثبات المطلب النقلى بالعقل كالعكس على ان ذلك كقياس
الشاهد على الغائب على انه يمكن اجراء هذا الدليل فى كظم الغيظ ايضا فليتأمل فى ادلة
العفو ثبوتا ودلالة حق التأمل حتى تظهر حقيقة مطلوب المصنف وان كان مخالفا
لغرض المصنف فافهم ﴿ويدل عليه﴾ اى على الكثرة والعظم ﴿قوله تعالى وليعفوا
وليصفحوا الا تحبون ان يغفر الله لكم﴾ هذا كما ترى فافهم لعل الاولى انه لما كان لكل منهما
فضائل مستقلة فلا شك ان مجموعهما افضل من كل منهما فالاولى ايضا ان يكتفى بما
قبل قوله فانك اذا عفوت اذ المطلوب هو العفو مع الكظم بالنسبة الى الكظم والدليل
كما ترى ﴿المقام الثالث فى العلاج العملى﴾ للغضب ﴿بعد الهيجان وهو اربعة اشياء
الاول التوضئ﴾ ﴿د﴾ ابو داود ﴿عن عطية﴾ رضى الله تعالى عنه ﴿انه قال ان رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الغضب من الشيطان﴾ من وسوسته ﴿وان الشيطان
خلق من النار﴾ كما قال الله تعالى وخلق الجان من مارج من نار وقال والجان خلقناه
من قبل من نار السموم والشيطان خلق من الجان وعن وهب تزوج مارج مارجة
فتولد منهما الجن ثم تفرع قبائل الجن ومنهم ابليس فتكثروا عدد الرمل وكذا تكثر
اولاد ابليس الى ان امتلأت الاقطار فاسكن الجان فى الهواء وابليس مع اولاده
فى السماء الدنيا وامرهم بالعبادة وافتخرت السماء برفعتها وما فيها من العباد فشكت
الارض الى الله تعالى فاوحى الله اليها بانى خالق منك صورة ارزقها العقل والعلم واللسان
وانزل اليها القرآن فاستقرت الارض فهى حينئذ بياض كالفضة فانزل الجان على
الارض لطلبها بشرط العبادة فنزلوا فعبدوا دهرا طويلا ثم اخذوا بالمعاصى واستغاثت
الارض فاوحى الله اليها ان اسكتى فانا باعث اليهم رسلا فبعث الله ثمانمائة نبى من الجن
فى ثمانمائة سنة فقتلوا الكل فامر الله تعالى ابليس وانزله مع الجن فتقاتلوا مع الجان فهربوا
الى بقعة من الارض ثم سكن ابليس فى الارض وعبد الله الى ان رفعه الله الى السماء السابعة
وكان ذا منزلة عظيمة ثم ابتلى من كبره وعجبه بما ابتلى العياذ به تعالى ﴿وانما تطفأ﴾ اى تخمد
﴿النار بالماء﴾ لانه ضدها لان طبع النار حار يابس والماء بارد رطب ﴿فاذا غضب احدكم
فليتوضأ﴾ قبل ندبا مؤكدا وضوءه للصلاة وان كان متوضئا فالغسل افضل

﴿والثانى الجلوس﴾ ان كان قائما ﴿والاضطجاع﴾ ان كان قاعدا وذكر فى شرح المصابيح انما امره بالجلوس والاضطجاع لئلا يحصل منه فى حال غضبه ما يندم عليه فان المضطجع ابعد من الحركة والبطش من القاعد والقاعد من القائم اقول لعله اراد به التواضع والخفض لان الغضب ينشأ من الكبر والترفع والله الموفق ﴿قال المحشى خواجه زاده فعلم من هذه الاحاديث الشريفة ان للتوضئ وتغيير الهيئة والاستعاذة والدعاء المخصوص نفعا فى دفع الغضب باذن الله تعالى انتهى كلامه* واخرج ابو داود المرموز له بقوله ﴿د﴾ ﴿عن ابى ذر الغفارى رضى الله تعالى عنه انه﴾ قال ﴿قال لنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا غضب احدكم وهو قائم فليجلس﴾ ندبا ﴿فان ذهب عنه﴾ بجلوسه ﴿الغضب﴾ فذاك اوفيها ونعمت ﴿والا﴾ اى فان لم يذهب بعد الجلوس ﴿فليضطجع﴾ على جنبه لان القائم متأهب للانتقام والقاعد دونه والمضطجع دونهما ﴿والثالث﴾ من علاج العملى للغضب ﴿الاستعاذة﴾ اى التحصن بالله تعالى من الشيطان الرجيم* اخرج البخارى والمسلم المشار اليهما بقوله ﴿خ م﴾ ﴿عن سليمان بن صرد﴾ بضم المهملة وفتح الثانية صحابى ﴿رضى الله تعالى عنه انه قال استب﴾ اى تسابا ﴿رجلان عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ونحن عنده فبينما﴾ ما كافة لبين عن الاضافة ﴿يسب احدهما﴾ (وفى نسخة غضبى) ﴿صاحبه مغضبا﴾ بصيغة المفعول حال من الفاعل ﴿قد احمر وجهه﴾ حال مترادفة منه او من ضمير مغضبا يكون متداخلة وبينما ظرف لغو ﴿قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لاعلم﴾ عدد المؤكدات لانكار المخاطب بذلك كما سيأتى عند ﴿كلمة﴾ المراد بها الجملة المقيدة ﴿او قالها الذهب عنه الذى يجد﴾ الجملة الشرطية فى محل النصب صفة كلمة وبدل من قوله او قالها الخ قوله ﴿او قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ذهب عنه ما يجد﴾ حذف اللام من جواب لو تخفيفا

---

* قال الطيبى اراد ان يقول اذا غضب احدكم فليستعذ من الشيطان فان الغضب من الشيطان فصور حالة الغضب ومنشأه ثم ارشد الى تسكينه فاخرج الكلام هذا المخرج ليكون اجمع وانفع وللموانع ازجر واردع وهذا التصوير لايمنع من اجرائه على الحقيقة لانه من باب الكناية وهذا تحذير شديد من الغضب ولاينافيه قول امامنا الشافعى رحمه الله تعالى عليه من استغضب فلم يغضب فهو حمار ومن استرضى فلم يرض فهو شيطان جبار لان قوة الغضب محلها القلب ومعناها غليان دمه لطلب الانتقام فمن فرط فيها حتى انعدم العقل بالكلية او ضعف اوافرط حتى جاوز حدها الشرعى ذم ذما شديدا ومحل كلام الشافعى الاول والحديث الثانى وسبب ذم الاول استلزامه انعدام الغيرة والحمية والانفة مما يؤنف منه ﴿والثانى الجلوس﴾ ان كان قائما ﴿والاضطجاع﴾ ان قاعدا ﴿د﴾ ابو داود ﴿عن ابى ذر الغفارى رضى الله تعالى عنه انه﴾ قال ﴿قال لنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا غضب احدكم وهو قائم فليجلس﴾ ندبا ﴿فان ذهب عنه الغضب﴾ فذاك اوفيها ونعمت ﴿والا﴾ فان استمر ﴿فليضطجع﴾ على جنبه لان القائم متأهب للانتقام والقاعد دونه والمضطجع دونهما والقصد ان يبعد من هيئة الوثوب والمبادرة للبطش ما امكن حسما لمادة المبادرة وحمل الطيبى الاضطجاع على التواضع والخفض لان الغضب منشؤه الكبر صرف عن ظاهره بلا ضرورة وهذا اذا لم يكن الغضب لله والا فهو من الدين وقوة النفس فى الحق فبالغضب قوتل الكفار واقيمت الحدود وذهبت الرحمة عن اعداء الله من القلوب ﴿والثالث الاستعاذة﴾ ﴿خ م﴾ ﴿عن سليمان بن صرد﴾ رضى الله تعالى عنه ﴿انه قال استب﴾ اى تسابا ﴿رجلان عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ونحن عنده فبينما يسب احدهما صاحبه مغضبا﴾ بصيغة المفعول ﴿قد احمر وجهه﴾ حال مترادفة او متداخلة ﴿قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انى لاعلم كلمة﴾ المراد كلمة التعوذ الآتى ﴿لو قالها لذهب عنه الذى يجد﴾ من الغضب وبين تلك الكلمة بقوله ﴿لو قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ذهب عنه ما يجد﴾ وفيه دلالة ان الغضب لغير الله من نزغات الشيطان وانه بالاستعاذة يسكن *وفى الجامع الصغير اذا غضب الرجل فقال اعوذ بالله سكن غضبه قال شارحه لما يأتى ان الغضب من الشيطان اى من اغوائه ووسوسته والاستعاذة من اقوى سلاح المؤمن على دفع كيد اللعين ابليس ومكره واذا تأمل معنى الاستعاذة وهو الالتجاء الى الله تعالى

(والرابع) من العلاج العملي للغضب (دعاء مخصوص) لدفع ذلك * اخرج ابن السني الدينوري المرموز له بقوله (سنى)
بالمهملة والنون المشددة (عن عائشة رضي الله تعالى عنها انها قالت دخل علينا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وانا غضبى)
جملة حالية من المجرور (فاخذ بطرف المفصل) بكسر اوله وفتح ثالثة (من انفي فعركه) اى دلكه (ثم قال يا عويش) تصغير
عايشة ترخيم (قولي اللهم اغفر لي ذنبي واذهب غيظ قلبي) الناشي منه هذا الغضب (واجرني) اى احفظني
وارحمني (من الشيطان) الرجيم اى من وسواسه (المقام الرابع في العلاج القلعي) بالقاف والعين المهملة بينهما لام
اى الذي يقلع الداء من اصله (وهو) اى هذا العلاج يكون (بازالة السبب وهو) اى السبب (الحرص
على الجاه والتكبر والعجب) مرفوعان عطفا على الحرص (وصاحب احد هذه الثلاثة) الادواء (يغضب بادنى شئ يوهم) اى يوقع في الوهم (نقصانه) وان لم يكن في نفس الامر (مما) بيان الشئ (لا يغضب به) بسببه (غيره عادة) لعدم النقص فيه (وعلاجها) اى علاج هذه الامراض الثلاثة (ما سبق والمزاح) عطف على الحرص اى السبب من اسباب الغضب المزاح الى قوله منع حقه (والهزل) ضد الجد (والهزو) اى الاستهزاء (والتعيير) هو الحاق العار به (والمماراة والمضادة) اى المجادلة في امر ما (والظلم) هو الخروج عن الحد (بالقول كالكذب عليه) هو الاخبار عنه بخلاف الواقع (والغيبة) لوقوع
فيه بما يكرهه (والنميمة والشتم او) الظلم عليه (بالفعل كالضرب واخذ المال) منه عدوانا (ومنع حقه) (فان)
الذي له عليه بوجه شرعي (وهذه الاشياء) اى كل منها (تورث الغضب لاكثر الناس) بخلاف الاقل وهو الحلم
(فعليك الاجتناب منها) اى مجموعها ومن كل فرد من افرادها مع صاحبك لئلا تغضبه بمداخلة شئ منها (الا ان تتيقن تحمله)
لما يصدر منك لمحبته لك (وحلمه) فتحمل الضيم (فلا بأس حينئذ بما حل) اى بالامر الجائز (منها قليلا) كما كان يفعل
صلى الله تعالى عليه وسلم من قليل الممازحة مع اصحابه ويمزح ولا يقول الا حقا هذا في صدور ما ذكر منك
لغيرك (واما اذا صدرت) هذه الامور (من غيرك فيك فعليك الحلم والعفو) لما تقدم من الآيات الواردة في طلب ذلك

والاعتصام به وضم له التفكر فيما ورد في كظمه وثوابه واستحضار ان الله تعالى اعظم
قدرته على من غضب عليه سكن غضبه لا محالة قال اهل المعرفة هذه الكلمة وسيلة
المقربين واعتصام الخائفين ومباسطة المحبين وامتثال لامر رب العالمين ﴿ والرابع دعاء
مخصوص ﴾ لدفعه ﴿ سنى ﴾ ابن السني ﴿ عن عائشة رضي الله تعالى عنها ﴾
وعن ابويها ﴿ انها قالت دخل علينا النبي عليه الصلاة والسلام وانا غضبى ﴾
على وزن عطشى ﴿ فاخذ بطرف المفصل ﴾ بكسر اوله وفتح ثالثه ﴿ من انفي فعركه ﴾
اى دلكه ﴿ ثم قال يا عويش ﴾ تصغير عائشة تصغير ترخيم للتعطف ﴿ قولي اللهم اغفر لي
ذنبي واذهب غيظ قلبي واجرني ﴾ خلصني ﴿ من الشيطان المقام الرابع في العلاج
القلعي وهو بازالة السبب وهو الحرص على الجاه والتكبر والعجب وصاحب احد
هذه الثلاثة ﴾ الادواء ﴿ يغضب بادنى شئ يوهم نقصانه ﴾ وان لم يكن في نفس
الامر ﴿ مما لا يغضب به غيره عادة ﴾ ويغضب بادنى شئ لكماله وعدم النقص فيه
﴿ وعلاجها ﴾ اى علاج هذه الامراض الثلاثة ﴿ سبق والمزاح ﴾ بالرفع معطوف
على العجب والحرص ﴿ والهزل ﴾ ضد الجد ﴿ والهزو ﴾ اى السخرية ﴿ والتعيير ﴾
اى التعييب والتوبيخ ﴿ والمماراة ﴾ اى المخاصمة والمجادلة ﴿ والمضادة ﴾ اى المخالفة
والمعاندة ﴿ والظلم ﴾ اى الخروج عن الحد ﴿ بالقول كالكذب عليه والغيبة والنميمة
والشتم او ﴾ الظلم ﴿ بالفعل كالضرب واخذ المال ﴾ ظلما وعدوانا ﴿ ومنع حقه ﴾
بوجه ما ﴿ وهذه الاشياء تورث الغضب لاكثر الناس فعليك الاجتناب منها ﴾ لان
اكثرها اخلاق مذمومة في نفسها مع انها سبب للغضب وبعضها وان مباحا في نفسه لكنه
مؤد اليه فيكون مذموما باعتباره ﴿ الا ان تتيقن تحمله وحلمه فلا بأس حينئذ ﴾ اى
حين التحمل والحلم ﴿ بما حل منها قليلا ﴾ مثل المزاح كما كان يفعل صلى الله تعالى
عليه وسلم من قليل الممازحة مع اصحابه ويمزح ولا يقول الا حقا هذا فيما اذا صدرت منك
لغيرك ﴿ واما اذا صدرت ﴾ هذه الامور ﴿ من غيرك فيك فعليك الحلم والعفو ﴾ لما سبق

(فان لم تقدر) على العفو والحلم لكون طبعك بخلافه (فعليك الصبر) اى حبس النفس على ماتكره من التجاوز (والكظم) ترك الانتقام مع القدرة عليه (والانتصار) بقدر الظلامة (وان لم تقدر) اى على الصبر والكظم (فلا تذهب ولا تجلس فى مظانها) اسلم من توابعها (وان وقعت) فى المواقع المذكورة مع عدم القدرة (بغتة) اى فجأة (ففر) من ذلك المجمع الواقع فيه ذلك (فرارك من الاسد) يعنى فرارا قويا (واحوال هذه الاشياء) المتقدمة (سيجئ ان شاء الله تعالى) فى آفات اللسان (ومن اشد بواعث الغضب) والتهور (عند الجهل) الظرف متعلق بالبواعث (تسميتهم اياه شجاعة ورجولية وعزة نفس وغيرة) بفتح المعجمة وسكون التحتية والراء المفتوحة (وكبر همة وغيرة وحمية حتى) اى كى (تميل النفس اليه وتستحسنه) لحسن اسمائه تغافلا عن قبح مسماه (وقد يتأكد ذلك) المذكور من الميل والاستحسان (بحكاية شدة الغضب من الاكابر فى معرض المدح) تنازعه حكاية الغضب (والنفوس مائلة) بطبعها (الى التشبه بالاكابر) فى الدنيا والعمل بعملهم وان تلحق بهم (وهذا) اى التسمية بالامور المذكوره والمدح شدة الغضب (خطأ) اى خلاف الصواب (وجهل) غير مطابق للواقع (بل هو) حقيقة (مرض قلب ونقصان عقل) زين القبيح وقبح المليح (الاترى) مايدل لذلك (ان المريض) اللام فيه للجنس (اسرع غضبا من الصحيح) لفساد مزاجه بالمرض الذى اخرجه عن الاعتدال (والمرأة من الرجل) لنقصان عقلها عن عقله بشهادة قوله عليه السلام مارأيت من ناقصات عقل ودين اذهب للب الرجل الحازم منكن رواه البخارى (والشيخ) لضعفه (من الكهل) لتوسط قواه وعدم وصولها لمنتهاه الشيخ فان الكواهل من الرجال ماجاوزوا الثلاثين (ومنه) اى من اشد دواعى الغضب (الامر بالمعروف) هو ماعرف شرعا من واجب او مندوب (والنهى عن المنكر) فان المأمور والناهى اذا لم يكن لهما كمال عقل يغضبان فى فعل ذلك (خصوصا اذا كان بالحدة والعنف وعدم الاضافة الى الشارع) بان اسند ذلك لذاته ونفسه (و) خصوصا (فى الملأ) اى اكابر القوم ولذا قال الامام الشافعى رحمه الله من وعظ اخاه سرا فقد نصحه ومن وعظه جهرا فقد فضحه وشانه (فيظن المخاطب انه) من عند (هذا) المتكلم لا) من عند (الشارع وانه يريده

﴿فان لم تقدر﴾ على الحلم والعفو لكون طبعك بخلافه ﴿فعليك الصبر والكظم﴾ فى الحال ﴿والانتصار﴾ بعده على وفق الشرع بقدر الظلامة ﴿وان لم تقدر عليهما﴾ اى الكظم والغيظ ﴿فلا تذهب ولا تجلس فى مظانها﴾ اى مكان يظن فيه هذه الاشياء ﴿فان وقعت﴾ انت فيها ﴿بغتة﴾ فجأة ﴿ففر﴾ منها ﴿فرارك﴾ اى مثل فرارك ﴿من الاسد﴾ فان ضررها اشد منه ﴿واحوال هذه الاشياء﴾ فى تفسيرها واحكامها فى الشرع ﴿سيجئ ان شاء الله تعالى﴾ فى آفات اللسان ﴿ومن اشد بواعث الغضب﴾ والتهور ﴿عند الجهال﴾ ظرف البواعث ﴿تسميتهم اياه﴾ الغضب والتهور ﴿شجاعة ورجولية وعزة نفس وكبر همة وغيرة وحمية﴾ اى تلقيبه بالالقاب المحمودة غباوة وجهلا ﴿حتى تميل النفس اليه وتستحسنه﴾ وتشوق الى تحصيله ظنا منها انه امر محمود فى نفسه بمجرد التسمية ﴿وقد يتأكد ذلك﴾ اى ميل النفس ﴿بحكاية شدة الغضب من الاكابر فى معرض المدح﴾ بالشجاعة ونحوها ﴿والنفس مائلة الى التشبه بالاكابر﴾ فيهيج الغضب فى القلب بسببه ﴿وهذا﴾ المذكور من التسمية بالامور المذكورة والمدح بشدة الغضب ﴿خطأ وجهل بل هو مرض قلب ونقصان عقل الاترى ان المريض اسرع غضبا من الصحيح والمرأة من الرجل والشيخ من الكهل﴾ لضعف قواه والكهل من الرجال من يبلغ ثلاثين الى خمسين فشيخ الى آخر عمره ﴿ومنه﴾ اى من اشد بواعثه ﴿الامر بالمعروف والنهى عن المنكر﴾ المعروف ماعرف شرعا من واجب وندب والمنكر حرام ومكروه تحريما او تنزيها ﴿خصوصا اذا كان بالحدة والعنف وعدم الاضافة الى الشارع﴾ خصوصا ﴿فى الملأ﴾ فربما كابر القوم ولذا قال الشافعى من وعظ اخاه سرا فقد نصحه وزانه ومن وعظه جهرا فقد فضحه وشانه ﴿فيظن المخاطب انه من عند المتكلم لا﴾ من عند ﴿الشارع وانه﴾ اى الآمر ﴿يريده﴾ بالامر بالمعروف والنهى عن المنكر

اللمز والطعن لا النصح) باخراجه من ظلمة المخالفة لنور الموافقة ﴿٣٤٨﴾ (فيغضب لجهله وعلاجه) القاطع له حينئذ (التكلم) معه (باللين والرفق) ضد العنف قال الله تعالى لموسى وهرون عليهما السلام لما وجههما لفرعون فقولا له قولا لينا لعله يتذكر او يخشى وقال الشافعي رحمه الله تعالى يحصل بالرفق والرياسة ما لا يحصل بالسيف والسياسة (والاضافة) لانقياد المؤمنين لذلك (الى الشارع وفي السر ان امكن) بان عزم على فعل منكر في المستقبل واما اذا باشر بالفعل فلا يمكن التكلم سرا بل جهرا مع الرفق واللين لان القصد التعليم لا الحاق الشين لاحد (وتعلم الشرائع) عطف على التكلم ليخرج بها عما ارتاب فيه مع صاحبه (واما اذا غضب مع العلم) بان ذلك امر والنهي من الشارع واذا خوطب سرا (فمن الرياء) ان لا يرى بعين الجهل والاستصغار (او الكبر او العجب) عن قبول الحق (ومنه) اي من الاشد المذكور (الظن الخطاء) اي غير المطابق للواقع (وعدم فهم مراد المتكلم) من كلامه (فعلى المتكلم التبيين والتفسير) لكلامه (والاحتراز عن الاجمال في كلامه) وتعقيد المقال (واحتمال الاذى) والصبر عليه (وشرائط

﴿ اللمز والطعن لا النصح فيغضب لجهله ﴾ بالاحكام الشرعية اذ العالم يعرفه وان لم يضفه الى الشارع ويعرف انه النصح فلا اشتباه في حقه فلا غضب ﴿وعلاجه﴾ علاج هذا السبب والباعث ﴿ التكلم باللين والرفق ﴾ وهو العمدة في الحسبة قيل وعظ المأمون واعظ فعنف فقال يا رجل ارفق فقد بعث الله تعالى من هو خير منك الى من هو شر مني فامره بالرفق فقال فقولا له قولا لينا الآية * وفي نصاب الاحتساب ان حسنا وحسينا رضي الله عنهما خرجا الى الصحراء فرأيا شيخا يتوضأ ولا يحسن الوضوء فقالا مع انفسهما انه شيخ فكيف نقول له انك لا تعلم الوضوء لعله يغضب فاتفقا ان يجيئا اليه فيعلماه الوضوء فدنوا منه وقالا يا شيخ انظر الينا اينا احسن علما بالوضوء فتوضئا بين يديه وهو ينظر اليهما فقال انكما تحسنان الوضوء ولكنني لا احسنه فتعلمت منكما هذا للاكبر سنا من الآمر وان كان مثله فيشفع ويرفق به ثم يأمره وان اصغر يضيفه ويحسن اليه ثم يأمره حتى ان ابراهيم الخليل عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام اضاف مائتي مجوسي فلما اكلوا الطعام قالوا له ما تأمرنا يا ابراهيم قال ان لي اليكم حاجة فقالوا ما حاجتك فقال اسجدوا لربي مرة واحدة فتشاوروا فيما بينهم وقالوا ان هذا الرجل اصطنع معروفا كثيرا فلو سجدنا لربه مرة واحدة ثم رجعنا الى آلهتنا لا تضرنا تلك السجدة فسجدوا جميعا فلما وضعوا رؤسهم على الارض ناجى ربه فقال رب اني جهدت جهدي حتى حملتهم على هذا ولا طاقة لي فوق هذا وانما التوفيق بيدك اللهم اشرح صدورهم بالاسلام فرفعوا رؤسهم فاسلموا جميعا ﴿والاضافة الى الشارع وفي السر ان امكن﴾ بان عزم على فعل منكر في المستقبل واما اذا باشر بالفعل فلا يمكن التكلم حينئذ سرا بل لابد من التكلم جهرا بالرفق واللين قال في نصاب ينبغي للآمر بالمعروف ان يأمر في السر ان استطاع ذلك ليكون ابلغ في الموعظة والنصيحة وقال ابو الدرداء رضي الله تعالى عنه من وعظ اخاه في العلانية فقد شانه ومن وعظه في السر فقد زانه وان لم تنفعه الموعظة في السر يأمره بالعلانية ﴿وتعلم الشرائع ﴾ عطف على التكلم ليزول كونه من عند المتكلم ﴿ واما اذا غضب مع العلم ﴾ بالشرائع ﴿ فمن الرياء او الكبر او العجب ومنه ﴾ اي من اشد بواعثه ﴿الظن الخطأ ﴾ لعدم مطابقته للواقع ﴿ وعدم فهم مراد المتكلم ﴾ من كلامه بان يريد من كلامه معنى مجازيا وهو يفهم الحقيقة لخفاء قرينته او معنى حقيقيا وهو مشهور في المجازي او مشترك بتزاحم المعاني ﴿ فعلى المتكلم التبيين والتفسير ﴾ بشرائط التعريف اللفظي او لا يتكلم ابتداء بكلام يوهم المخاطب غير المعنى المقصود وذلك قوله ﴿والاحتراز عن الاجمال في كلامه ﴾ الظاهر ليس ما في مصطلح الاصول من مقابلة المشكل والخفي بل ما يشمل الكل بل المشترك ايضا واما المتشابه فلا يقع في كلام غير الشارع الا ان يكون على طريق الاقتباس او بلفظ آية او سنة شاملة للمتشابه كما في كلم الناس على قدر عقولهم واتقوا مواضع التهم في كلامه ﴿ واحتمال الاذى ﴾ من جانب المخاطب قال في الشرعة

وشرائط الامر بالمعروف ثلاثة صحة النية من اعلاء كلمة الدين وكلمة الله والثاني معرفة الحجة والثالث الصبر على مايصيبه من المكروه *قال في نصاب الاحتساب ويجب فيه ثلاث خصال رفق قال الله تعالى فبما رحمة من الله لنت لهم فان الغلظة لاتزيد الافساد اوحلم في ذلك عما يقال له من المكروه وفقه لئلا يصير امره بالمعروف منكرا وينبغي ان يشاور اصحابه فيما اشكل عليه كما سأل عمر عبد الرحمن بن عوف ومجانبة التجسس وروى نحو هذا ان عمر رضي الله تعالى عنه كان يعس ليلة مع ابن مسعود رضي الله عنهما فاطلع من خلل باب فاذا شيخ بين يديه شراب وقينة تغنيه فتسور عليه فقال ماأقبح شيخا مثلك يكون على مثل هذا الحال فقام اليه الرجل وقال يا امير المؤمنين انشدك الله الاما انصفتني حتى اتكلم قال قل قال ان كنت عصيت الله واحدة فقد عصيت انت في ثلاث قال ماهن قال تجسست وقد نهاك الله عنه وقال ولا تجسسوا وتسورت وقد قال الله تعالى عز وجل وليس البر بان تأتوا البيوت من ظهورها الى وأتوا البيوت من ابوابها ودخلت بغير اذن وقد قال الله تعالى لاتدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على اهلها فقال عمر رضي الله عنه صدقت فهل انت عاف لي فقال غفر الله لك فخرج عمر وهو يبكي ويقول ويل لعمر ان لم يغفر الله له يجد الرجل يختفي بهذا عن اهله وولده والآن يقول رأى امير المؤمنين ان لايتجسس ولا يتسور ولا يدخل بيتا بلا اذن ﴿وعلى السامع التثبت﴾ اى التثبات ﴿والتأمل﴾ في الكلام قال الله تعالى في الحجرات يا ايها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبأ * اى بخبر كذب * فتبينوا ان تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على مافعلتم نادمين ﴿وحسن الظن بالمؤمنين﴾ فلا يحمل كلامه على وجه قبيح وقد امكن حمله على وجه حسن * وعن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما لاتظنن بكلمة خرجت من فيء اخيك سوأ وانت تجد في الخير محملا ثم ظاهره الاطلاق لكن قال في الفيض بصلحاء المسلمين في حديث حسن الظن من حسن العبادة وقال يعني اعتقاد الخير والصلاح في حق المسلمين عبادة وقال وقيل اسوأ الناس حالا من لايثق باحد لسوء ظنه ولايثق به احد لسوء فعله وقد بلغ حسن الظن عند بعضهم الى ان يجد الجلاد الذي يضرب الرقاب ويعذب اخف حسابا منه يوم القيامة واقرب الى رضى الله تعالى عنه ﴿وان اشتبه﴾ مراد المتكلم بعد التأمل يعني يجتهد اولا لتأويل كلامه بمحمل حسن ولو باحتمال ضعيف اوقليل من المجاز والكناية والاستعارة او حقيقة مقابلة مجاز مشهور ونحوها ﴿فعليه الاستفسار﴾ اى يسأله عن مراده من كلامه ﴿لا العجلة وسوء الظن﴾ فانه مذموم فلعل له محملا صحيحا وانت لم تطلع عليه قال في الدرر والبزازية اذا كان في المسئلة وجوه توجب الاكفار ووجه واحد يمنعه يميل العالم الى مايمنعه ولا يرجح الوجوه على الواحد لان الترجيح لايقع بكثرة الادلة * شعر *

وكم من عائب قولا صحيحا * وآفته من الفهم السقيم

* قال في تبيين المحارم ان من اعظم مداخل الشيطان في القلب سوء الظن

(وعلى السامع) للكلام (التثبت والتأمل) في الكلام قال الله تعالى في سورة الحجرات * يا ايها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبأ * اى بخبر كذب * فتبينوا ان تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على مافعلتم نادمين * نزل حين بعث النبي صلى الله عليه وسلم الوليد بن عقبة الى بني المصطلق ليقبض الصدقات فخرجوا اليه ليعظموه فخشي منهم لما كان بينه وبينهم عداوة فرجع الى النبي عليه السلام هاربا وقال انهم منعوا الصدقة وهموا بقتلي فهم رسول الله عليه السلام ان يبعث لقتالهم فجاؤا الى المدينة وقالوا يارسول الله لما بلغ قدوم رسولك الينا خرجنا ان نلقاه بالتعظيم وانا نعوذ بالله تعالى من غضبه وغضب رسوله فاغتم رسول الله بما فعل الوليد فاخبر النبي بذلك اى يا ايها الذين الآية كما في تفسير العيون (وحسن الظن بالمؤمنين) فلا يحمل كلامه على وجه قبيح وقد امكن حمله على وجه حسن (وان اشتبه) مراد المتكلم بعد التأمل على السامع (فعليه) اى على المخاطب (الاستفسار) اى طلب البيان (لا العجلة) الذم (وسوء الظن) فلعل له محملا صحيحا قال * وكم من عائب قولا صحيحا * وآفته من الفهم السقيم

﴿ومنه﴾ اى من الاشد المذكور ﴿الفعل الضار الصادر﴾ من فاعله ﴿خطاء﴾ يعنى من غير روية وفكر ﴿كمن يرمى الى صيد﴾ لاصطياده ﴿فيقع﴾ سهمه ﴿على انسان او﴾ على ﴿ماله فيتلف﴾ اى يهلك بذلك ﴿فعليه﴾ اى على المخطئ ﴿التثبت فى امره ﴿والاحتياط﴾ باداء غرامة المخطئ فيه ﴿وعلى المجنى عليه﴾ على سبيل التأكيد ﴿العفو﴾ عن ذلك لخطائه ﴿وان لم يقدر﴾ على العفو رأسا ﴿فالتضمين على وفق الشرع﴾ اى على حسبه من غير زيادة ﴿لا التهور﴾ اى الوقوع فى الامر لاعن روية ﴿ومنه﴾ اى من الاشد المذكور ﴿حب الدنيا والحرص عليها فان لرجل قد يسئل من غنى شيأ﴾ من الدنيا ﴿فلا يعطيه﴾ ذلك الغنى ﴿فيغضبان﴾ اى السائل والمسؤل اما السائل فلعدم اعطائه ماهو مراده من المال واما المسؤل الغنى فلسؤال السائل ماهو شقيق نفسه وروحه كما فهم من الحاشية ﴿وسيجئ علاجه ان شاء الله تعالى فان كان غضبه لمجرد رد كلامه﴾ لالعدم حصول مطلوبه ﴿و﴾ ل ﴿عدم اجابته﴾ ﴿٣٠٥﴾ ولو بالقول ﴿فمن التكبر او العجب﴾ لامن الغضب ﴿كمن يغضب عند رد شفاعته فى امر مباح اوحرام﴾ تكبرا واعجابا بنفسه امالرد شفاعته فى امر واجب كاعطاء الدائن حقه فان كان لمجرد رد كلامه فكبر او عجب وان كان لفعله امرا منكرا وتركه واجبا فغضب فى الله تعالى كما فى الحاشية * ومنه * اى من الاشد المذكور * ماصدر من صبى او مجنون او حيوان * لاتميزله * مما يتأذى به * لضعف عقله * كبكاء كثير * من الصبى * وشتم * من المجنون * وعثار * من الحيوان * فيغضب وربما يشتم * من صدر منه ذلك * ويلعن ويضرب * حذف المفعول اقتصارا لدلالة المقام عليه * وهذا * اى النوع من الغضب * من اقبح انواع الغضب * واشدها قبحا * ومنشاؤه خبث الطبع * وعدم تسليم الامر لصاحبه المحرك المسكن * ﴿واما﴾ واقبح من هذا * اى من الغضب من نحو حيوان لادراك له * من يغضب على جماد بسقوطه * من محله * او عدم قراره * فيه * او عدم انقطاعه * كالحبل * او انكساره * كالحجر عند ارادته ذلك * او نحوه * من المرادات من الجماد وتخلف عن الحصول * فيغضب * من ذلك الجماد * ويشتم بل ربما يضربه ويتلفه * بالتكسير واذهابه * مع علمه بانه * اى المغضوب منه * لاحياة له ولا شعور ولا تأذى * عطف خاص على عام وذلك لانه جماد وهذا شانه ولا يرد مافى البخارى من غضب سيدنا موسى عليه الصلاة والسلام على الحجر الذى فر بثوبه الذى وضعه عليه عند الغسل فمر وراءه حتى اتى على بنى اسرائيل وهو يقول ثوبى حجر فلما وقف ضربه وقال ابو هريرة حتى ان الحجر لاذنب من ضربه لان ذلك الحجر خلق فيه

وهو حرام بالآية اجتنبوا كثيرا من الظن الآية وبالحديث اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث فى الاحياء وكما يجب عليك السكوت بلسانك عن مساويه يجب عليك بقلبك بترك اساءة الظن فسوء الظن غيبة القلب واما ان انكشف بيقين ومشاهدة فلا يمكنك ان تحمله بمحمل حسن فعليك ان تحمله على سهو ونسيان وخطأ ما امكن ﴿ومنه﴾ اى من الاشد المذكور ﴿الفعل الضار الصادر خطأ كمن يرمى الى صيد فيقع الى انسان او ماله فيتلف﴾ ذلك الانسان او ماله فاذا كان هذا الخطأ باعثا شديدا الى الغضب والغضب وصف ﴿فعليه﴾ اى على الفاعل المخطئ ﴿التثبت والاحتياط﴾ فى امره حتى يتخلص من الخطأ ﴿وعلى المجنى عليه العفو﴾ فان العفو افضل كامر ﴿وان لم يقدر﴾ على العفو يشكل ان عدم القدرة انما يكون بالامتناع ولو بالغير ولاشك ان العفو ليس له ذلك الامتناع بل هو من الافعال الاختيارية مطلقا ﴿فالتضمين﴾ ما اتلفه نفسا او مالا ﴿على وفق الشرع﴾ بلا زيادة ولا نقصان لان جزآء سيئة سيئة مثلها وان الجريمة على قدر الجرم ﴿لا التهور﴾ والغضب ﴿ومنه حب الدنيا والحرص عليها﴾ اى على الدنيا ﴿فان الرجل﴾ الفقير ﴿قد يسأل من غنى شيأ﴾ من امتعة الدنيا ﴿فلا يعطيه﴾ ذلك الغنى ﴿فيغضبان﴾ اى السائل والمسؤل اما السائل لمنعه واما المسؤل فلسؤال السائل ماهو شقيق نفسه وروحه او لغضب السائل ﴿وسيجئ علاجه﴾ اى علاج حب الدنيا ﴿ان شاء الله تعالى فان كان غضبه﴾ غضب السائل ﴿لمجرد رد كلامه وعدم اجابته﴾ لا لكون الغنى مانعا للمال عنه ﴿فمن التكبر او العجب﴾ لامن المحبة ﴿كمن يغضب عند رد شفاعته فى امر مباح﴾ كالشفاعة للتصدق على الفقراء ﴿اوحرام﴾ كالشفاعة لاجل عمل الفسق

ادراك فعامله موسى عليه السلام معاملة المدرك بضربه له باخذ ثوبه كمعاملة سيدنا محمد عليه السلام جبل احد لما رجف تحته بنحو ذلك بضربه بقدمه وقوله له اسكن كما في التحفة * ومن الاقبح * من يغضب على فعل نفسه كالعثار * كما اذا عثر * وعدم احسان شئ * باشر عليه * فيسب نفسه * غضبا عليها * ويلعنه * الاولى ويلعنها والتذكير باعتبار الشخص * ويضربه * وهذا قبيح * بخلاف من يغضب على نفسه لعصيانه لله تعالى اوكسله * اى فتوره في العمل الصالح * اوتركه بعض النوافل * فيغضب لله تعالى * فيحمل عليها امورا شاقة * جزاء لما باشرته من العصيان اوتركه من الاحسان * وربما * اى كثيرا ما * يحلف * لذلك على فعل الامر الشاق * او ينذر * ليلزمه اتمامه * وهذا * اى الغضب على نفسه لله تعالى * حسن والغضب عليها * غيرة * اى خصلة * دينية * لرجوعها للدين * واقبح من هذا كله من يغضب على الله تعالى في اوامره ونواهيه * استثقالا للاول وحبا للناهى * او * يغضب * على الرسول * الاولى على رسول الله * في سنته * لمشقتها عليه وتقدم غيره عليه بسببها * وكثيرا ما يقع هذا * الغضب الاقبح بعد الغضب على شئ * صدر من الغير * وقول غيره له هذا امر الله * الذى امرتك به * او نهيه * اى منهيه الذى نهيتك عنه * او سنة نبيه صلى الله عليه وسلم * الذى حرضتك عليها فيغضب حينئذ والعياذ بالله تعالى فيؤدى غضبه لفساد ايمانه * فلذا قال صلى الله عليه وسلم الغضب يفسد الايمان * تقدم بيانه بمزيد * فنعوذ بالله من شرور انفسنا * المؤدية لامثال ذلك وبالجملة من تيقن ان الخير والشر والنفع والضر كلها ﴿٣٥١﴾ بيد الله تعالى فلا يغضب لشئ اصلا * روى ان ابليس تبدو لموسى عليه السلام فقال ياموسى اياك والحدة فانى العب بالرجل الحديد كما يلعب الصبيان بالكرة * وعن وهب بن منبه رضى الله تعالى عنه انه قال للكفر اربعة اركان الغضب والشهوة والحرص والطمع * وعن انس رضى الله تعالى عنه

واما الغضب لرد شفاعته في امر واجب كالشفاعة في اعطاء المديون دينه للدائن فان لمجرد رد كلامه فمن التكبر او العجب وان لفعله امرا منكرا وتركه واجبا فغضب في الله ﴿ ومنه ﴾ من اشد بواعث الغضب ﴿ الغدر وهو نقض العهد ﴾ قيل العهد ما يكون من الجانبين واما ما يكون من جانب فوعد ونقضه خلف وعد ﴿ والميثاق ﴾ كعطف تفسير او ما يكون على التأكد لانه من الوثاقة ﴿ بلا ايذان ﴾ اى بلا اعلام بالنقض مثلا اذا عاهد الامام مع الكفار ورأى نقض العهد خيرا لا يجوز له ذلك قبل الايذان وكذا سائر العهود ﴿ وهو الحادى والعشرون من آفات القلب ﴾ ﴿ م ﴾ مسلم ﴿ عن ﴾ ابى سعيد ﴿ الخدرى رضى الله تعالى عنه انه صلى الله تعالى عليه وسلم

كنت امشى مع رسول الله عليه الصلاة والسلام وعليه برد نجرانى غليظ الحاشية فادركه اعرابى فجبذه بردائه جبذة شديدة فنظرت الى صفحة عاتق النبى قد اثرت فيها حاشية الرداء من شدة جبذه ثم قال يا محمد مر لى من الله الذى عندك فالتفت اليه فضحك عليه السلام ثم امر له بعطاء متفق عليه * وعن انس رضى الله عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال اذا بعث الله تعالى الخلايق يوم القيامة نادى مناد من تحت العرش ثلاثة اصوات يامعشر الموحدين ان الله قد عفا عنكم فليعف بعضكم عن بعض رواه في الاحياء * وعن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال موسى عليه السلام يارب اى عبادك اعز عليك قال الذى اذا قدر عفا رواه الخرائطى في مكارم الاخلاق * وعن انس بن مالك رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا وقف العباد نادى مناد ليقم من اجره على الله فليدخل الجنة قيل من ذا الذى اجره على الله قال العافون عن الناس فقام كذا وكذا الفا فدخلوا الجنة بغير حساب رواه الطبرانى في مكارم الاخلاق والآيات الكريمة والاحاديث الشريفة في كظم الغيظ والعفو كثيرة جدا وفيما ذكره المص مع ماذكرنا كفاية للعاقل فتأمل (ومنه) اى من اشد بواعث الغضب (الغدر وهو نقض العهد) كان يقول انسان على شئ نفعل كذا وقبلا ثم اخلف الآخر فيكون غادرا بخلاف الوعد وهو ان يكون من جانب واحد ثم اخلف ذلك الواحد فيكون خلف وعد كما في الحاشية (والميثاق) ممن عاهده فاخذ منك الميثاق (بلا ايذان) اى بلا اعلام له بالنقض (وهو الحادى والعشرون من آفات القلب) اخرج مسلم المرموز له بقوله (م) (عن) ابى سعيد (الخدرى رضى الله تعالى عنه انه صلى الله تعالى عليه وسلم

(بقدر غدره) اى بحسب غدره قوة وضعفا اهانةله واعلاما للخلائق عمله القبيح (وهو) اى الغدر (حرام) لمافيه من الاضر ارالبين (وضده واجب) ولو مع الكفار فلا ينقض عهدهم الا بالايذان لهم (وهو) اى ضده (حفظ العهد والميثاق (وعند الحاجة الى نقضه) اى نكث العهد وابطاله (وجب ايذانه) اى اعلامه مثلا اذاعاهد الامام مع الكفار واراد نقض العهد ورى خيرا فيه لايجوز ذلك قبل الايذان وكذا سائر العهود فلا بدلها من الوفاء بالعهد والمضى على موجبه فاذا اراد نقضها وجب عليها الايذان والاعلام كما فى الحاشية الخ وغيره قال الله تعالى * واما تخافن من قوم خيانة فانبذ اليهم * اى اطرح اليهم عهدهم على سواء * فلا تكونوا على توهم بقاء العهد فيكون ذلك خيانة منك ان الله لايحب الخائنين * تعليل لنبذ العهد وعدم مفاجاة القتال بالاعلام كما فى الفتحية (ومنه الخيانة وهو) والتذكير باعتبار الداء (الثانى والعشرون

قال لكل غادر لواء ﴾ وهو العلم دون الراية والجمع الوية كذا عن المصباح وانما كان له لواء لاظهار غدره لاهل الموقف فيزيد عذابه بالفضاحة والملومية وقيل القادر الذى يقول قولا ولا يفى فشمل من لم يف اذا نذر وبما حلف عليه ﴿ عنداسته يوم القيامة ﴾ قيل والاست العجز ويراد به حلقة الدبر يحتمل ان يكون ذلك اللواء ممسكاله من عند دبره بيد بعض الملائكة اشارة الى ادباره وتنكيس حاله وقبيح امره وقيل بمعنى انه يلصق به ويدنى منه دنوا لايكون معه اشتباه ليزداد فضيحة وتضاعف اهانة * وعن ابن عربى يريد الشهرة به وهى عظيمة فى النفوس كبيرة على القلوب يخلق الله تعالى عند وجودها من الالم فى النفوس ماشاء على قدرها وانما كان عنداسته لتكون الصورتان مكشوفتين الظاهرة فى الاخلاق والباطنة فى الخلق انتهى ﴿ يرفع له بقدر غدره ﴾ فمن عظم غدره رفع لواؤه اكثر ومن كان غدره ادنى رفع لواؤه كذلك وقيل لكل غادر علامة يشهر بها فى الناس لان موضع اللواء الشهرة وفى حديث آخر لكل غادر لواء يعرف به يوم القيامة وفى رواية الاولا غادر اعظم غدرا من امير عامة وفى حديث آخر من امنه رجل على دمه فقتله فانه يحمل لواء غدره يوم القيامة ﴿ وهو حرام ﴾ للاحاديث السابقة من التقبيح والتغليظ والتشديد بالوعيد سيما من صاحب الولاية العامة لان ضرر غدره متعد وقيل نهى الرعية الامام عن الغدر بالخروج عليه لكن فى ثبوت الحرمة بالخبر الواحد خفاء وان كان دلالة المتن قطعية الا ان يراد من الحرمة الكراهة فتأمل ﴿ وضده واجب ﴾ ولو مع الكفار ﴿ وهو حفظ العهد وعند الحاجة الى نقضه ﴾ اى ابطال العهد ﴿ وجب ايذانه ﴾ اى اعلامه قال الله تعالى واما تخافن من قوم خيانة فانبذ اليهم على سواء اى اطرح اليهم عهدهم على سواء لئلا يكونوا على توهم بقاء العهد فيكون خيانة والله لايحب الخائنين تعليل لنبذ العهد وعدم مفاجأة القتال بلا اعلام * قيل هنا ومن حفظ العهود الواجبة حفظ عهود المشايخ فمن عاهد فى سلوك طريق الله فيجب عليه المحافظة على عهده * وفى الفيض اذا ظهر للمريد ان الشيخ الآخر ممن يقتدى به فله ذلك وقال آخرون لا كما لايكون المكلف بين رسولين مختلفى الشرائع والمرأة بين زوجين وهذا اذا كان مريد تربية فان كان مريد صحبة البركة فلا مانع من الجمع لانه ليس تحت حكمهم * وقال بعض الصوفية ينبغى لمن يخدم كبيرا كاملا ثم فقده ان لايصحب الا من هو اكمل منه والاجعل صحبته مع الله كما قيل كن مع الله وان لم تقدر كن مع من كان مع الله كما فى قوله تعالى كونوا مع الصادقين لعل ذلك مقيد بعدم اذن الشيخ فلا يجوز نقض عهود المشايخ بمتاركتهم وايذائه اليهم بل الى من ينسب اليهم وتحريك خاطره بسوء حيا كان اوميتا فانه غدر ﴿ ومنه ﴾ من اشد البواعث ﴿ الخيانة وهو ﴾ اى الخيانة قيل والتذكير باعتبار الداء والاوجه بمعنى فعل الخيانة بل بمعنى السبب من اسباب الغضب ويمكن ان هذا من قبيل مايجوز تذكيره وتأنيثه ﴿ الثانى والعشرون ﴾ من آفات القلب

وهو ايضا حرام) من خصال النفاق ففي الحديث آية المنافق ثلاث الى ان قال واذا ائتمن خان (وضده) اى ضد هذا الامر

(وهو) اى الضد (الامانة واجب) قال عليه السلام ادّ الامانة الى من ائتمنك ولا تخن من خانك * واخرج

﴿وهو ايضا حرام﴾ كالغدر لانه من خصال النفاق كما في حديث آية المنافق ثلاث الى ان قال واذا ائتمن خان ﴿وضده﴾ اى ضد هذا الامر ﴿وهو الامانة واجب﴾ كما في حديث ادّ الامانة الى من ائتمنك ولا تخن من خانك ﴿حد﴾ احمد ﴿ر﴾ البزار ﴿طط﴾ الطبرانى في الاوسط ﴿حب﴾ ابن حبان ﴿عن انس﴾ بن مالك ﴿رضى الله تعالى عنه انه قال قلما﴾ قيل بمعنى ما النافية لان لفظة ما الداخلة كافة عن العمل فيكون لمجرد النفى اقول المقام يقتضى النفى لكن لم نطلع وجه دلالته على النفى ثم هو فعل ماض وما كافة عن طلب الفاعل فلا فاعل له وكذا طال وكثر نحو قلما يبرح زيد وطالما صحبتك وكثر ما قلت كذا ﴿خطبنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الا قال الايمان﴾ كامل لا نفى حقيقة الايمان الا ان يراد الاستحلال ﴿لمن لا امانة له﴾ فان المؤمن من امنه الخلق على انفسهم واموالهم فمن خان وجار فليس بمؤمن ﴿ولا دين﴾ هو الخضوع لاوامر الله تعالى ونواهيه وامانته والعهد الذى وضعه الله تعالى بينه وبين عباده يوم اقرارهم بالربوبية ﴿لمن لا عهد له﴾ قيل عن التيسير هذا وامثاله وعيد لا يراد به الوقوع بل الزجر والردع ونفى الكمال والفضيلة قال الحكيم والعهد هو تذكرة الله للعبد يوم اخذ الميثاق فنسيه الاعداء وحفظه الموحدون لكن يعتريهم الغفلة فاوفرهم حظا من الحفظ اوفرهم حظا من الذكر انتهى قال المظهر هذا لغير الامام واما الامام اذا غدر مع الحربى لمصلحة فجائز * اقول اطلاقه غير مسلم كما مر قال الطيبى في الحديث اشكال لان الدين والايمان والاسلام اسماء مترادفة لمفهوم واحد فلم فرق بينهما وخص كل واحد بمعنى وجوابه انهما وان اختلفا لفظا فقد اتفقا هنا معنى فان الامانة ان مع الله بمعنى التكليفات فلازم الوجود كالامانة في لزوم الاداء وان مع الخلق فظاهر والعهد ان مع الله فاشتان ما اخذه على ذرية آدم في الازل وهو الاقرار بربوبيته وما اخذه عند هبوط آدم من متابعة هدى الله بالاعتصام بكتابه تعالى وسنة رسله وان مع الخلق فظاهر ايضا فحينئذ ترجع الامانة والعهد الى طاعته تعالى في اداء حقوقه فكانه لا ايمان ولا دين ان لا يفى بعهد الله تعالى بعد ميثاقه ولا يؤدى امانته بعد حملها وهى التكاليف انتهى موجزا * ثم نقل عن الهيثمى ضعف الحديث لكن الغير وثقه وفي الجامع لا ايمان ان لا امانة له ولا صلاة لمن لا طهور له ولا دين لمن لا صلاة له وموضع الصلاة من الدين كموضع الرأس من الجسد ﴿وتجرى الامانة والخيانة في القول ايضا﴾ كجريانها في الاموال والابضاع ﴿د﴾ ابو داود ﴿عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المستشار﴾ الذى طلب منه المشورة ﴿مؤتمن﴾ اى امين فيما يسئل من الامور فلا يكتم ما هو مصلحة للمستشير فان كتم فقد ضره وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار فيجب عليه ان لا يشير الا بما رآه صوابا فانه

احمد والبزار والطبرانى في الاوسط وابن حبان المرموز لهم بقوله (حد ز طط حب) (عن انس) بن مالك (رضى الله تعالى عنه انه قال قلما) بمعنى ما النافية لان لفظ ما الداخلة عليه كافة عن العمل فيكون لمجرد النفى وهو احد الافعال الثلاثة التى يكف بها وطال وكثر (خطبنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) اى ما قام فينا خطيبا لامر ما (الا قال) محرضا على الامانة (لا ايمان) كامل (لمن لا امانة له) فان المؤمن من امنه الخلق على انفسهم واموالهم فمن خان وجار فليس بمؤمن (ولا دين لمن لا عهد له) قال في التيسير هذا وامثاله وعيد لا يراد به الوقوع بل الزجر والردع ونفى الكمال والفضيلة * قال الحكيم والعهد هو تذكرة الله للعبد يوم اخذ الميثاق فنسيه الاعداء وحفظه الموحدون لكن يعتريهم غفلة فاوفرهم خطاء من الحفظ اوفرهم خطاء من الذكر الى هنا كلامه (وتجرى الامانة والخيانة

في القول ايضا) لجريهما في الاموال (بريقة ٥٥ نى) والابضاع * اخرج ابو داود المرموز له بقوله (د) (عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال صلى الله تعالى عليه وسلم المستشار) اى المطلوب منه المشورة والرأى في امور مهمة (مؤتمن) اى امين

اعتمد بكلامه من استشار معه ﴿ومن افتى﴾ بالبناء لغير الفاعل كما فى التيسير ﴿بغير علم كان اثمه على من افتاه﴾ اى على خلاف علمه كان الاثم على المفتى اذا كان ثقة فى علمه وعمله وغير مطعون من جهة العلماء الثقاة او افتى بالقول المهجور فاذا لم يكن كذلك فالاثم عليهما كما فى الحاشية لخواجه زاده اما او اجتهد فاخطأ فلا اثم عليه ولا على المستفتى بل للعالم اجر كما فى المواهب قال المناوى هذا فى الاصل حديثان احدهما قوله ﴿٣٥٤﴾ المستشار مؤتمن رواه البخارى ومسلم والثانى قوله عليه السلام من افتى الى آخر الحديث رواه الحاكم وابوداود كلهم من ابى هريرة والمصنف جعلها حديثا واحدا فتأمل ﴿ومن اشار على اخيه﴾ وان لم يستشره ﴿بامر يعلم ان الرشد﴾ بضم فسكون وكذا الرشاد ضد الغى ﴿فى غيره فقد خانه﴾ والله لا يحب الخائنين والحديث رواه الحاكم فى المستدرك ﴿ومنه خلف الوعد﴾ اذا عزم عليه عند الوعد اما لو عزم على الوفاء فيخلف عنه لعدم قدرته عليه فلا والوعد يستعمل فى الخير والوعيد فى الشر فانجاز الاول وخلف الثانى كرم بخلاف العكس كما قيل الكريم اذا عهد وفا واذا اوعد عفا كما فى الحاشية * ثم اعلم ان الفرق بين العهد والوعد ان الاول يكون من الجانبين والثانى من جانب واحد ونقض الاول بغير عذر حرام مطلقا بلا اذان واما نقض الثانى فخلف وعدحرام بنية الخلف لانه كذب محرم والانجاز فى هذه الصورة واجب لانه نهى عن منكر فبتركه يضاعف الاثم وبفعله يرتفع كما فى البيع الفاسد ومن يفعل الذنب فان الواجب فى الاول الفسخ وعلى الثانى التوبة فاذا فسخا العقد وتاب ارتفع الاثم والا فيصير مضاعفا اثم نفس العقد والذنب واثم الاصرار على المنكر وترك الواجب الذى هو الفسخ والتوبة ﴿واثم﴾

كالامانة للرجل الذى لا يأمن على ايداع ماله الا الثقة وفيه حث على ما يحصل به معظم الدين وهو النصح لله ولرسوله ولعامة المسلمين وبه يحصل التحابب والائتلاف وفى الجامع زيد هنا قوله فاذا استشير فليشر بما هو صانع لنفسه قال المناوى لان الدين النصيحة كما تقرر واقصى موجبات البخل ان لا يرى الانسان لاخيه ما يراه لنفسه انما المؤمنون اخوة وفيه ايماء بطلب الاستشارة المأمور بها فى قوله تعالى وشاورهم فى الامر وقيل المشاورة حصن من الندامة وامن وسلامة ونعم لعون المشاورة * تنبيه * قال بعض الكاملين يحتاج الناصح والمشير الى علم كبير كثير فانه يحتاج الى علم الشريعة وهو العلم العام المتضمن لاحوال الناس وعلم الزمان وعلم المكان وعلم الترجيح فيفعل بحسب الارجح عنده واذا عرف من احوال انسان المخالفة وانه اذا ارشده بشئ فعل ضده يشير عليه بما لا ينبغى وهذا يسمى علم السياسة فلذا قالوا المشير والناصح يحتاج الى علم وعقل وفكر صحيح وروية حسنة واعتدال مزاج وتؤدة وتأن فان لم يجمع هذه الخصال فخطاؤه اسرع من اصابته كذا فى الفيض ﴿ومن افتى بغير علم﴾ او على خلاف علمه كان الاثم على المفتى اما لو اجتهد فاخطاء فلا اثم عليه ولا على المستفتى بل ان اصاب فله اجران وان اخطأ فله اجر واحد ﴿كان اثمه على من افتاه﴾ اذا كان ثقة فى علمه وعمله وغير معطون من جهة العلماء الثقاة او افتى بالقول المهجور واذا لم يكن كذلك فالاثم عليهما واما اذا اجتهد الثقة فاخطأ فلا اثم عليه ان لم يكن طريق الحق بينا ولا على المستفتى بل للعالم اجر نقل عن المواهب لعل هذا فى الاجتهاديات * وفى الجامع عن على رضى الله تعالى عنه عن تاريخ ابن عساكر من افتى بغير علم لعنته ملائكة السموات والارض ﴿ومن اشار على اخيه﴾ قيل وان لم يستشره ﴿بامر يعلم ان الرشد فى غيره فقد خانه﴾ اقول فى الجامع هذان حديثان احدهما المستشار مؤتمن لكن بالزيادة المشارة آنفا والثانى من افتى الخ حكى ذلك عن المناوى لكن لم اره فى المناوى على شرح الجامع ﴿ومنه﴾ من اشد نواعنه ﴿خلف الوعد﴾ اذا اقدر على انجازه واما خلف الوعيد فقيل كرم ثم فرق بين العهد والوعد الاول من الجانبين والثانى من جانب ونقض الاول بغير عذر حرام مطلقا بلا ايذان والثانى خلف وعدحرام بنية الخلف لانه كذب محرم والانجاز حينئذ واجب لانه نهى منكر فبتركه يضاعف الاثم وبفعله يرتفع كالبيع الفاسد ومن يفعل الذنب لان الواجب فى الاول الفسخ وفى الثانى التوبة فاذا فسخا العقد وتاب ارتفع الاثم والا فيصير مضاعفا اثم نفس العهد والذنب

وجائز بنية الوفاء ثم هو مستحب لا واجب لان الكذب بناء على عدم الوفاء ليس بعمد حرام فلا يلزم رفعه ولكن لتحقيق الصدق يستحب الوفاء كما فى حاشية خواجه زاده

(وهو) اى خلف الوعد (الثالث والعشرون) من الآفات القلبية (وضده انجاز الوعد والوفاء به قال الله تعالى) ذا ما خلفه (يا ايها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتا) المقت اشد البغض وهو تميز (عند الله ان تقولوا) فاعل كبر (ما لا تفعلون) فى هذا الاسلوب من الكلام ما لا يخفى من المبالغة نزلت فى جماعة قالوا لو ودنا ان الله دلنا على احب الاعمال اليه فنعمل به فاخبر الله نبيه انه الجهاد فلما فرض نكل عنه بعضهم وكرهوا فنزلت او لما التمسوا الجهاد فابتلوا به فولوا يوم احد او فى المنافقين يعدون نصر المؤمنين ولا يفون وعلى كل ففيه وعيد شديد لخلف الوعد والعهد كما فى المواهب وغيره من المفسرين * اخرج مسلم المرموز له بقوله (م) (عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم آية) اى علامة (المنافق) نفاق الافعال (ثلاث) لا ينافى زيادتها عليه لان العدد لا مفهوم له (وان صام وصلى وزعم انه مؤمن) والجملة وصلية علمت حال اعرابها اجالا ام تفصيلا ثم (اذا حدث) اى تكلم (كذب) اى اخبر بخلاف الواقع

واثم الاصرار على المنكر وترك الواجب الذى هو التفسخ والتوبة وجائز بنية الوفاء ثم هو مستحب لا واجب لان الكذب بناء على عدم الوفاء ليس بعمد حرام فلا يلزم رفعه ولكن لتحقيق الصدق يستحب الوفاء كما فى الحاشية ﴿وهو﴾ خلف الوعد ﴿الثالث العشرون﴾ من آفات القلب ﴿وضده انجاز الوعد والوفاء به قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون﴾ روى ان المسلمين قالوا لو علمنا احب الاعمال الى الله تعالى لبذلنا فيه اموالنا وانفسنا فانزل الله تعالى ان الله يحب الذين يقاتلون فى سبيله فولوا يوم احد فنزلت ولم مركبة من لام الجر وما الاستفهامية والاكثر حذف الفها مع حرف الجر لكثرة استعمالهما معا واغنائهما فى الدلالة على المستفهم عنه ﴿كبر مقتا﴾ اشد البغض نسبة للتميز للدلالة على ان قولهم هذا مقت خالص كبير عند من يحقر دونه كل عظيم مبالغة فى المنع عنه ﴿عند الله ان تقولوا﴾ فاعل كبر ﴿ما لا تفعلون﴾ ﴿م﴾ مسلم ﴿عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم آية﴾ علامة ﴿المنافق ثلاث﴾ قيل لا ينافى زيادتها عليه لان العدد لا مفهوم له لا يخفى ان مدار الاشكال من اضافة آية الى المحلى باللام ولا عهد ولا دليل للجنس فالمضاف والمضاف اليه للاستغراق فلا دخل فى الجواب لاعتبار المفهوم وعدمه فتأمل ﴿وان صام وصلى﴾ وهما من عظام ما بنى الاسلام عليه والظاهر منهما الفرض خلافا لمن وهم العموم بالنفل ﴿وزعم﴾ اعتقد ﴿انه مسلم﴾ يعنى لا يفيد عامة اعماله واعتقاد اسلامه ولا يخفى انه لا يكفر صاحب هذه الخصال ولو بمجموعها فالمراد الاستحلال كما روى عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما او يحمل على نفى كمال الايمان او على عدم نفع الايمان فى الانزجار عن مثل هذه الكبائر كما قيل او على سلب المدح الذى وصف به المؤمنون واستحقاق الذم الذى وصف به المنافقون والفاسقون كما عن الحسن ويمكن ان يراد من المنافق مطلق الفاسق على المجاز المرسل او شبيهه المنافق ومثله على حذف المضاف او يتجوز فى لفظ الآية ولا يبعد ان تحمل الآية على الامارة والامارة مما يتخلف ويؤيد ذلك ما روى عن البخارى انه ينزع عنه نور الايمان كما فى حديث من زنى نزع الله نور الايمان من قبله *وقيل لما استحال حمل الحديث على ظاهره قيل المراد نفاق العمل كما فى قول حذيفة لعمر رضى الله تعالى عنهما هل تعلم شيأ من النفاق اى من صفات المنافقين الفعلية * وقيل محمول على من اعتاد ذلك ولم يبال تهاونا بامرها فيكون منافقا خالصا * وقيل ان تلك الخصال محمولة على انها آية المنافقين فى زمانه لاجتناب اصحابه عن تلك الخصال ولا توجد الا فى المنافقين كما روى عن ابن عباس وابن عمر رضى الله تعالى عنهم ﴿اذا حدث﴾ مما فى الدين او فى الدنيا ﴿كذب﴾ عمدا واما الصور التى جوز فيها الكذب فبآثار اخر فهذا من قبيل عام خص منه البعض

(واذا وعد) بذل شيء ما (اخلف) اى ترك الوفاء به مع تمكنه منه (واذا ائتمن) بالبناء لغير الفاعل اى امنه الغير على شيء ما (خان) يعنى اذا جعل امينا ووضع عنده امانة من عرض اومال اوقول خان فيه * يعنى اكثر العلماء حملوا هذا الحديث على من كان فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم من المنافقين وقالوا اللام للعهد الخارجى لا مطلق المنافقين لمخالفته الاجماع على ان شيأ من ذلك لا يوجب الكفر والنفاق ولما اول لم يكن معارضا وان كان من الصحاح لما خرجه * تد * وان كان من الحسان فلذا عملوا بهذا دون ذلك ﴿٣٥٦﴾ واما الامام احمد رحمه الله فقد نظر الى كون هذا الحديث من الصحاح وكون ماخرجهما من الحسان فعمل به وقال بحرمة الخلف مطلقا كما فى الحاشية الخ لما سيأتى *واخرج الشيخان المرموز لهما بقوله (خ م) (عن) عبد الله (بن عمرو بن العاص) الصحابى ابن الصحابى (رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اربع) من الخصال (من كن) اى اجتمعن (فيه كان منافقا) نفاق افعال (خالصا) له (ومن كانت فيه خصلة منهن كان فيه خصلة من النفاق حتى يدعها) اى يتركها (اذا ائتمن) اى وضع عنده امانة عن عرض اومال اوقول (خان) فيه (واذا حدث) اى تكلم (كذب) اى اخبر بخلاف الواقع (واذا عاهد) اى اعطى العهد لغيره (غدر) اى نقض وترك الوفاء من غير اعلامه (واذا خاصم فجر) اى خرج عن طريق الحق * قيل هذا مخصوص بزمانه عليه السلام لاطلاعه بنور الوحى بواطن المتصفين بهذه الخصال فاعلم اصحابه نفاقهم ليحترزوا عنهم وانما لم يعينهم حذرا عن الفتنة بان يلحقوا بالحاربين ويحتمل ان يكون عاما لا مخصوصا بزمانه عليه السلام فيحتاج الى تأويله بان معناه من اتصف بهذه الخصال واستحلها يكون منافقا او معناه من اتصف بها يكون شبها بالمنافق الخالص وانما قال عليه السلام كان منافقا ولم يقل شبيها به تغليظا عليه ولعل هذا يكون فى حق من اعتاد هذه الخصال لا فى حق من ندرت منه

﴿ واذا وعد اخلف ﴾ الا ان لا يقدر على اتيانه لان مثل هذا محمول على الاستطاعة وسلامة الاسباب لان التكليف بما لا يطاق ممتنع ﴿ اذا ائتمن ﴾ بالمفعول وضع عنده امانة اموالا واقوالا لاسيما اسرارا ﴿ خان ﴾ ﴿ خ م ﴾ ﴿ عن ابن عمرو بن العاص رضى الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ﴾ اى شديد الشبه بالمنافقين بسبب هذه الخصال لغلبتها عليه ومصيرها خلقا وعادة وديدنا له قيل عن الكرمانى اربع مبتدأ بتقدير اربع خصال والا فهو نكرة صرفة والشرطية خبره ويحتمل كون الشرطية صفة واذا حدث خبره *وقال التفتازانى اربع مبتدأ والجملة بعده صفة له قال والاحسن ان يجعل اربع خبرا مقدما ومن مبتدأ الخبر ﴿ ومن كان فيه خصلة منهن كان فيه خصلة من النفاق حتى يدعها ﴾ يتركها عن ابن حجر النفاق لغة مخالفة الباطن للظاهر فان فى اعتقاد الايمان فنفاق الكفر والا فنفاق العمل ويدخل فيه الفعل والترك وتتفاوت مراتبه ﴿ اذا ائتمن خان واذا حدث ﴾ خبر عن ماضى الاحوال ﴿ كذب ﴾ لتمهيد معذرته فى التقصير واذا وعد اخلف لم يف ﴿ واذا عاهد غدر ﴾ نقض العهد ترك الوفاء به ﴿ واذا خاصم فجر ﴾ مال فى الخصومة عن الحق وقال الباطل فى الفيض عن البيضاوى يحتمل اختصاص هذا بابناء زمانه لعلمه بنور الوحى بواطن احوالهم وميز المخلص والمنافق بما يخص المنافق فى زمانه ولم يصرح باسمائهم لعلمه بان منهم من يتوب ولان عدم التعيين اوقع فى النصيحة واجلب للدعوة وابعد عن النفور والمخاصمة ويحتمل العموم للتأكيد فى الزجر ايذانا بانها طلائع النفاق التى هى اسمج القبائح فانه كفر مموه باستهزاء وخداع مع رب الارباب فعلم من ذلك انها منافية لحال المسلمين ولذلك بالغ سبحانه وتعالى فى شانهم ونعى عليهم بالخصال الشنيعة ومثلهم بالامثال القبيحة وجعلهم اشداء على الكفار واعدلهم الدرك الاسفل من النار فيعلم من ذلك ان هذه الاشياء اولى الامور واحقها بان يهاجر عنها ولا يؤتى مراتعها فان من رتع حول حمى النفاق يوشك ان يقع فيه ويحتمل ارادة النفاق العرفى من مخالفة السر العلن مطلقا فيراعى امور الدين علنا ويترك محافظتها والنفاق مأخوذ من النفق وهو السرب الذى له طريقان وعن الطيبى اقبحها الكذب لقوله تعالى ولهم عذاب اليم بما كانوا يكذبون

وعن الغزالي والخلف في الوعد قبيح فاياك وان تعد بشيء الا وتفي به بل ينبغي ان يكون احسانك للناس فعلا بلا قول فان اضطررت الى الوعد فاحذر ان تخلف الا لعجز او ضرورة فان ذلك من امارات النفاق وخبائث الاخلاق ﴿فالوعد بنية الخلف كذب عمد حرام﴾ فالوفاء به واجب كالفسخ في العقد الفاسد والتوبة للمذنب واذا وفى ارتفع الاثم والايضاعف هذا اذا خلى عن العوارض والموانع وطبعه ان يكون كذلك والا فسيأتي جواز الكذب في ثلاث صور مثلا ﴿واما بنية الوفاء فجائز﴾ بل مطلوب اذا كان فيه ادخال سرور على المؤمن ﴿ثم انه﴾ اى الوفاء على تقدير نيته ﴿لا يجب عند اكثر العلماء رحمهم الله تعالى﴾ عز وجل وعند غير الاكثر واجب كما يأتي وانه لم يكن واجبا مع انه كذب لعدم تعمده كما يشير اليه قوله آنفا كذب عمد فالا عمد فيه لا وجوب فيه ﴿بل يستحب فيكون خلفه﴾ بعدم الوفاء ﴿مكروها تنزيها﴾ ونقل عن العيني شرح البخاري وقال العلماء يستحب الوفاء بالهبة وغيرها استحبابا مؤكدا ويكره اخلافه كراهة تنزيه لا تحريم ويستحب ان يعقب الوعد بالمشيئة ليخرج عن صورة الكذب ويستحب اخلاف الوعيد اذا كان المتوعد به لا يترتب على تركه مفسدة انتهى وفي الفتاوى الزينية لابن نجيم عند عد الصغائر وخلف الوعد قاصدا له ﴿بدليل قوله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا وعد الرجل﴾ اخاه بما يسوغ شرعا ﴿ونوى ان يفي له﴾ قيل فيه دليل على ان النية الصالحة يثاب الانسان عليها ﴿فلم يف به﴾ قيل لعذر منعه ﴿فلا جناح عليه وفي رواية فلا اثم عليه﴾ لا يخفى على هذا لا تقريب لان عدم الاتيان ان لعذر فينبغي ان لا يكون الاتيان مستحبا ولا الخلف مكروها بل قوله فلا جناح فالظاهر انه ينفي الكراهة مطلقا فانه قد يجتمع الجواز مع الكراهة كما تسمع كثيرا من الفقهاء يقول يجوز مع الكراهة وان قوله لا جناح في معنى لا بأس ومن معاني لا بأس ما هو تركه اولى لكن هذا الترك غير كراهة الا ان يدعى شمول الكراهة اليه بناء على ان الاحكام خمسة فلو لم يدخل لانعدم الحصر قال المناوي اما لو تخلف عن الوفاء بغير عذر فهو ملام بل التزم بعض الائمة تأثيمه لمفهوم هذا الحديث ولان الوفاء بالعهد مأمور به في جميع الاديان لكن ابو حنيفة والشافعي على ان الوفاء مستحب لا واجب ويأول هذا الخبر انه لا يأثم حيث كان الوعد لا زماله بذاته لا للوعد ومنعه عذر قال في شرح الرعاية والوعد الذي هو محل الخلاف كل ما يدخل الشخص فيه بسبب مواعدتك في مضرة او كلفة ومنه ما لو تكلف طعاما او جلس ينتظر موعدك انتهى فتأمل ﴿رواه﴾ ﴿ت د﴾ ﴿عن زيد بن ارقم﴾ رضي الله تعالى عنه والحديث بهذين المخرجين على هاتين الروايتين وقع في الجامع هكذا اذا وعد الرجل اخاه وفي نيته ان يفي ولم يجيء للميعاد فلا اثم عليه ثم قال في الفيض الحديث غريب وسنده ليس بقوي قال الذهبي وفيه ابو نعمان مجهل كشيخه ابي الوقاص وقال المناوي اشتمل سنده على مجهولين انتهى ولا يخفى ان دلالة الحديث على هذا ليس بقوي كما فهمت من السابق

او معناه يكون منافقا في امور الدين وهو المنافق العرفي لا الشرعي كذا قاله ابن الملك في شرح المشارق (فالوعد بنية الخلف) عنده (كذب) لانه اخبار بخلاف الواقع (عمد) لتعمده له وعزمه عليه (حرام) لذمه في الكتاب والسنة فالوفاء به واجب لكونه نهيا عن المنكر كالفسخ في العقد الفاسد والتوبة للمذنب فاذا وفا ارتفع الاثم والايضاعف كما في الحاشية (واما) الوعد (بنية الوفاء فجائز) بل مطلوب اذ كان فيه ادخال السرور على المؤمن لانه ليس بكذب (ثم انه لا يجب) اى الوفاء (عند اكثر العلماء) وان كان عدمه كذبا لانه ليس بكذب عمد فليس بحرام فلا يجب الوفاء لدفع المنكر لكن لتحقيق الصدق يستحب ذلك لقوله (بل يستحب فيكون خلفه) بعدم الوفاء (مكروها تنزيها) للامة في امر (بدليل قوله عليه السلام اذا وعد الرجل) غيره وعدا (ونوى) اى عزم (ان يفي) بوعده (فلم يف به فلا جناح) اى لا اثم (عليه) من الاثم ولا غيره (وفي رواية فلا اثم عليه) والروايات يفسر بعضها بعضا (رواه) الترمذي وابو داود المرموز لهما بقوله (ت د) (عن زيد بن ارقم)

وعندالامام احمد) بن حنبل (ومن تبعه) من الائمة والمقلدين له (الوفاء واجب) شرعا فتاركه آثم (والخلف) بعدم الوفاء (حرام مطلقا) عنده سواء عزم على الوفاء عند الوعد ام على تركه (ففيه شبهة الخلاف) اوجوبه والشبهة كذلك نهى عن مخالفتها والخروج منها فكان كالكراهة الوارد بها النهى (و) فيه (آية) ى علامة (النفاق) كما جاءت به السنة (وشان السالك) فى طريق الله تعالى (الاجتناب) اى التباعد (من الخلاف) قال الفقهاء الخروج من الخلاف سنة بلا خلاف مالم يشتد ضعف مدركه او يصادم سنة صحيحة اويوقع الخروج منه فى خلاف آخر كما فى المواهب (والاخذ بالوفاق) اعلم ان الرجل اذا حلف ان لايتكلم اباه اوامه ﴿٣٥٨﴾ اواحدا من المسلمين ينبغى ان يحنث نفسه ويكفر عن يمينه بدليل ماروى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من حلف على يمين فاجر فرأى غيرها خيرا منها فليأت بالذى هو خير وليكفر عن يمينه والكلام مع هؤلاء خير من الوفاء باليمين * وكذا اذا حلف ان لايصوم اولا يصلى او لايؤدى زكوة او لايحج او لايتوضأ او لايغسل من الجنابة او لايأتى الى الجمعة او العيدين اولايتصدق على المساكين اولايؤدى صدقة الفطر يحنث نفسه فى هذا كله ويكفر عن يمينه لان هذه الاشياء كلها طاعة واتيان الطاعة افضل من تركها والوفاء باليمين فى مثلها معصية كذا فى الروضة * وكفارته عتق رقبة اواطعام عشرة مساكين كما هما فى الظهار او كسوتهم لكل ثوب يستر عامة بدنه فلم يجز السراويل وان عجز عنها وقت الاداء صام ثلاثة ايام ذكره صدر الشريعة وغيره * ولوقال والله لادخل دار فلان اولا ابيع ولااشترى اولا اخرج اولا اتزين بزينة فعليه الوفاء بذلك لايجابه على نفسه ولانه ليس بمأمور بذلك ولانه فى اتيانه طاعة ولافى تركه معصية وكان الوفاء به اولى واذا حلف وقال لله على ان اصوم فعليه الوفاء ولوقال لله على ان اصلى ركعتين فى مكان كذا جازله ان يصليها فى موضع آخر فى ظاهر الاصول كما فى الروضة بقى ههنا ابحاث واسرار اودعتها فى كتابى جامع الازهار (ومنه) اى من اشد اسباب الغضب

(التكلم)

﴿ وعند الامام احمد ومن تبعه الوفاء واجب ﴾ فتاركه آثم ﴿ والخلف ﴾ بالاعذر ﴿ حرام مطلقا ﴾ عزم على الوفاء اولا ﴿ ففيه شبهة الخلاف وآية النفاق ﴾ لايخفى ان الخلاف من غير ائمة الحنفية هنا ليس بمعتبر فى الفتوى الا ان يراد طريق التقوى كما يشير اليه قوله ﴿ وشأن السالك ﴾ الى الله ﴿ الاجتناب من الخلاف ﴾ فانهم يعتبرون خلاف كل الائمة اذ خلاف غير من قلده معتبر عندهم لانه وان خطأ فى اعتقاده لكنه يحتمل الحق كقولنا ان مذهب ابى حنيفة حق يحتمل الخطأ ومذهب غيره خطأ يحتمل الحق والمتورع المتقى يحترز عن هذا الاحتمال مهما قدر لكن قوله وآية النفاق يقتضى الحرمة ولوظنا فافهم ﴿ والاخذ بالوفاق ﴾ قال البسطامى فى حل الرموز ويجب على الصوفى ان يحصل من العلم مايصح به عمله على وفق الشرع على الاتفاق بين المذاهب الاربعة فالصوفى اذا كان حنفى المذهب مثلا وجب عليه الاحتياط فى امر وضوئه وصلاته وسائر عباداته حتى يكون موافقا لمذهب الشافعى ومالك واحمد فان مذهب الصوفية الجمع بين اقوال الفقهاء فان لم يتيسر الجمع يأخذو بالاحوط والاولى فان الشافعى لايعترض عليك ان لم تتوضأ فى القلتين وابا حنيفة لايعترض عليك اذا توضأت لمس الذكر و المرأة والواجب ان يحب اصحاب المذاهب الاربعة ويدعو بالخير لجميعهم ولا يتعصب اصلا واما الرخص فيجب تركها على كل حال اتفاقا انتهى هذا فى التقوى فان العمل بالرخص عند اهل الفتوى جائز اما فعله صلى الله تعالى عليه وسلم وقوله ومحبته الرخص فمحمول على تعليم الشريعة اوقبل اعلام لزوم العزيمة قيل قال الفقهاء الخروج من الخلاف سنة بلا خلاف مالم يشتد ضعف مدركه او يصادم سنة صحيحة اويوقع الخروج منه فى خلاف آخر كذا نقل عن المواهب وفى حديث الجامع ان الله تعالى يحب ان تؤتى رخصه كما يحب ان تؤتى عزائمه وفيه ايضا ان الله يحب ان تؤتى رخصه كما يكره ان تؤتى معصيته وفيه ايضا ان الله يحب ان تقبل رخصه كما يحب العبد مغفرة ربه ﴿ ومنه ﴾ من اشد بواعثه

(التكلم وعرض الحاجة لمشغول بهم او مهموم) بخوف مكروه فى مستقبل (او مغموم) على فوت مطلوب فى الماضى (او محزون) لما اصابه من فقر او نحوه مما يخرج صاحبه من الاعتدال غالبا (ومنه ما صدر من صبي او مجنون

﴿التكلم وعرض الحاجة لمشغول بهم او مهموم﴾ لامر مستقبل ﴿او مغموم﴾ لما فاته فى الماضى ﴿او محزون﴾ لما اصابه من البلايا والمصائب فى الحال ﴿ومنه ما صدر من صبى او مجنون او حيوان مما يتأذى به كبكاء كثير﴾ للصبى ﴿وشتم﴾ من المجنون ﴿وعثار﴾ من الحيوان ﴿فيغضب﴾ منه ﴿وربما يشتم ويلعن ويضرب﴾ يجوز ضرب الحيوان الاوجهه ﴿وهذا﴾ النوع ﴿من اقبح انواع الغضب ومنشؤه خبث الطبع﴾ ورداءة النفس والنبى صلى الله تعالى عليه وسلم يتحمل اذاهم ويتمشى على هواهم كما روى عنه صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال انى لادخل فى الصلاة وانا اريد ان اصليها فاسمع بكاء الصبى فاتوجز فى صلاتى مما اعلم من شدة وجد امه ببكائه فانه اوجز صلاته ولم يغضب وان شغل قلبه به ﴿واقبح من هذا﴾ الغضب ﴿من يغضب على جماد﴾ كحجر وشجر ﴿بسقوطه﴾ عليه ﴿او عدم قراره﴾ فى مكانه عند الوضع ؛ روى من غضب موسى عليه السلام على حجر وضع عليه ثوبه ففر الحجر مع الثوب عند ارادة اخذه الثوب فقيل لان الحجر فعل مثل فعل العقلاء ﴿او عدم انقطاعه او﴾ عدم ﴿انكساره او نحوه فيغضب﴾ لتخلفه عن مراده ﴿ويشتم بل ربما يضربه ويتلفه﴾ كالكسر والاحراق والبيع فيدخل فى المبذرين ﴿مع علمه بانه لا حياة له ولا شعور ولا تأذى﴾ من ضربه وشتمه ﴿و﴾ غضب ﴿من يغضب على فعل نفسه كالعثار﴾ فى المشى ﴿وعدم احسان شئ﴾ من اعماله مما اراده ﴿فيسب نفسه ويلعنه ويضربه﴾ وربما يقتل نفسه او يلقيها من مكان مرتفع ﴿بخلاف من يغضب على نفسه بعصيانه لله تعالى﴾ بترك اوامره او ارتكاب مناهيه ﴿او كسله﴾ عن بعض الطاعات ﴿او تركه بعض النوافل فيحمل عليه امورا شاقة﴾ حتى ينقاد لما دونها والاولى فيحمل عليها ولعله من الناسخ ﴿وربما يحلف او ينذر﴾ بالامور الشاقة كالنذر بالصوم او الحج او التصدق ﴿وهذا حسن وغيرة﴾ حمية ﴿دينية﴾ يثاب بها ﴿واقبح من هذا﴾ المذكور ﴿كله من يغضب على الله تعالى فى اوامره ونواهيه او على الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم فى سنته﴾ لان هذا كفر صريح ﴿وكثيرا ما يقع هذا﴾ الغضب ﴿بعد﴾ الغضب على شئ ﴿و﴾ بعد ﴿قول غيره له هذا امر الله تعالى او نهيه او سنة نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم﴾ فيغضب على الله تعالى او حبيبه عليه السلام ويكفر والعياذ بالله تعالى منه ويكون قول الغير وقود الغضب حتى يوقعه فى اشد المهالك ﴿فلذا قال صلى الله تعالى عليه وسلم الغضب يفسد الايمان﴾ الظاهر من الغضب الاستغراق فيقتضى ان يفسد كل غضب الايمان وليس كذلك وان الظاهر ان قوله فلذا اشارة الى الغضب الى الله ورسوله كما يدل عليه لفظ الفاء ولو اريد العهد لزم اثبات القرينة وهى صعبة ولو اول فساد الايمان لاضمحل الاستدلال الا ان يراد عموم المجاز ﴿فنعوذ بالله من شرور انفسنا﴾ وسيئات اعمالنا ﴿واما الغضب عند رؤية المعاصى والمنكرات فمحمود لانه غضب فى الله تعالى وحمية للدين﴾ صيانة

او حيوان مما يتأذى به كبكاء كثير وشتم وعثار فيغضب وربما يشتم ويلعن ويضرب وهذا من اقبح انواع الغضب ومنشأه خبث الطبع واقبح من هذا من يغضب على جماد بسقوطه او عدم قراره او عدم انقطاعه او انكساره او نحوه فيغضب ويشتم بل ربما يضربه ويتلفه مع علمه بانه لا حياة له ولا شعور ولا تأذى ومن يغضب على فعل نفسه كالاثار وعدم احسان شئ فيسب نفسه ويلعنه ويضربه بخلاف من يغضب على نفسه بعصيانه الله تعالى او كسله او تركه بعض النوافل فيحمل عليه امورا شاقة وربما يحلف او ينذر وهذا حسن وغيرة دينية واقبح من هذا كله من يغضب على الله تعالى فى اوامره ونواهيه او على الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم فى سنته وكثيرا ما يقع هذا بعد الغضب على شئ وقول غيره له هذا امر الله تعالى او نهيه او سنة نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم فلذا قال صلى الله تعالى عليه وسلم الغضب يفسد الايمان فنعوذ بالله من شرور انفسنا واما

الغضب عند رؤية المعاصى والمنكرات) شرعا (فمحمود لانه غضب فى الله تعالى) فى للتعليل نحو حديث عذبت امرأة فى هرة او الظرفية المجازية اى فى جهته وجانبه لا فى حظ النفس وغرضها (وحمية للدين) من ان يخرق جانبه او يتعدى حدوده

(ولكن) محل حده كونه (بشرط الاعتدال) يعنى بلاافراط ولاتفريط (وعدم تجاوز الحد المشروع) ومثل المجاوزله (فى القول) بقوله (كيا كافر ويامنافق ويازانى ويالوطى ويا سارق فان كلها حرام فيكون) الاتيان به (تهورا) اى خروجا عن حد الشرع (بل يكتفى بنحو ياجاهل) لان الجهل شان الانسان * والله اخرجكم من بطون امهاتكم لاتعلمون شيأ (ويااحمق) يعنى ياناقص العقل اداو كمل لمنع من الغضب (ان احتيج اليه) اى القول (و) بشرط عدم تجاوز الحد المشروع (فى الفعل) ومثل الفعل المجاوز بقوله (كالضرب الشديد و) الضرب (الجارح و) الضرب (المتلف) للمضروب (بل يكتفى) فى الغضب بالفعل (بنحو الجذب) للمغضوب عليه (و) بـ(التفريق بينه وبين المعصية) التى غضب عليه لاجلها لله تعالى فيحول بينه وبينها (الا ان لايمكن) الحيلولة والتفريق بينه وبينها (بدون الضرب) لشدة هيجانه وقوة حرصه عليها (فيقتصر) من الضرب على (بقدر الضرورة) الذى يحصل به التفريق بل يضيفه ويحسن اليه بلطف ثم يأمره لئلا يضيق صدره كما حكى ان ابراهيم الخليل عليه السلام اضاف مائتى مجوسى فلما اكلوا الطعام فقالوا له ماتأمرنا ياابراهيم قال ابراهيم عليه السلام ان لى اليكم حاجة فقالوا ماحاجتك قال ابراهيم عليه السلام اسجدوا لربى مرة واحدة فتشاوروا فيما بينهم وقالوا ان هذا الرجل قد اصطنع معروفا كثيرا فلو سجدنا لربه مرة واحدة ثم رجعنا الى آلهتنا لايضرنا ذلك فسجدوا جميعا فلما وضعوا رؤسهم على الارض ناجى ربه فقال عليه السلام الهى انى جهدت جهدى حتى حملتهم على هذا ولاطاقة لى فوق هذا وانما التوفيق والهداية بيدك اللهم اشرح صدورهم بالاسلام فرفعوا رؤسهم من السجود فاسلموا جميعا كما فى نصاب الاحتساب * مسئلة ويستحب الرفق فى الاحتساب على الذمى ايضا كما روى ان اليهود اتوا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقالوا السام عليك فقال وعليكم فقالت عائشة رضى الله تعالى عنها السام عليكم ولعنكم الله وغضب الله عليكم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلا ياعائشة عليك بالرفق اياك والعنف والفحش قالت اولم تسمع ماقالوا قال اولم تسمعى ماقلت ورددت عليهم فيستجاب لى فيهم ولايستجاب لهم فى كما فى نصاب الاحتساب (وكثير)

﴿ولكن بشرط الاعتدال وعدم تجاوز الحد المشروع فى القول كيا كافر ويامنافق ويازانى ويالوطى ويا سارق فان كلها﴾ اى كل هذه الالفاظ ﴿حرام فيكون تهورا﴾ خروجا عن حد الشرع ولذا يجب التعزير ولو اتى مأولا لانه وان لم يلزم التعزير لكنه لاينبغى ذلك ﴿بل يكتفى بنحو ياجاهل﴾ لانه اما جاهل فى نفسه او عالم لم يمش على نهج علمه واما العالم الغير العامل ملحق بالجاهل كما قال الله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء ﴿ويااحمق﴾ اى ناقص العقل فلو لم يكن احمق لم يقرب المنكر ﴿ان احتيج اليه﴾ كالمعاندة والاصرار فى الاظهار فيه اشارة الى ان الاولى ان لايأتى مثل ذلك ايضا فى الابتداء بل يرفق ويلين كما فى قوله تعالى فقولا له قولا لينا وقال صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله يحب الرفق فى الامر كله كما فى الجامع الصغير وفى نصاب الاحتساب وينبغى اللين والشفقة ولايكون فظا غليظ القلب لانه تعالى قال فقولا له قولا لينا ووعظ المأمون الخليفة واعظ بعنف فقال يارجل ارفق فقد بعث الله خيرا منك الى شر منى فامر بالرفق فقال فقولا له قولا لينا فيعظ برفق ولين لابعنف وترفع فانه يؤيد داعية المعصية ويحمل العاصى على المقابلة والايذاء قال صلى الله تعالى عليه وسلم لايأمر بالمعروف ولاينه عن المنكر الا رفيق فيما يأمر به رفيق فيما ينهى عنه حليم فيما يأمر به حليم فيما ينهى عنه ﴿وفى الفعل﴾ عطف على قوله فى القول ﴿كالضرب الشديد﴾ لعل التجاوز فى الشدة لافى اصل الضرب كما فى حديث اذا رأيتم منكرا فلتغيروا بيدكم الحديث قال فى النصاب قد يكون التعزير بالصفع وبتعريك الاذن وبالكلام العنيف وبالضرب وباخذ المال وفى الفتاوى يقيم التعزير كل احد حال مباشرة المعصية ومن حد او عزر فمات هدر دمه ويكون بالقتل ابتداء وبهدم بيته وبالنفى عن البلد على حسب جنايته ورأى الامام والقاضى ﴿والجارح والمتلف بل يكتفى﴾ فى الغضب بالفعل ﴿بنحو الجذب والتفريق بينه وبين المعصية﴾ التى غضب لاجلها ﴿الا ان لايمكن بدون الضرب﴾ الشديد فيأتى به للضرورة ﴿فيقتصر بقدر الضرورة﴾ ولايتجاوز الحد لان ماثبت بالضرورة يتقدر بقدرها

﴿وكثير من المحتسبين﴾ اى المنصوبين فى مقام الحسبة للامر بالمعروف والنهى عن المنكر ﴿يخطئون فى هذا﴾ فيضربون فوق حاجة الضرب ﴿فيفرطون﴾ اى يتجاوزون عن الحد المطلوب ﴿فى الحسبة﴾ شرعا ﴿فلا يفى خيرهم﴾ وهو اقامة الشعائر ﴿شرهم﴾ وهو ضرب المؤمن بغير مبيح شرعى فلا يقاوم الخير الشرودرء المفاسد مقدم على جلب المصالح

 ﴿فى الحلم وهو﴾ اى الحلم ﴿افضل من كظم الغيظ﴾ السابق بيانه ﴿لانه﴾ اى كظمه ﴿تحلم﴾ اى تكلف للحلم ﴿بعد هيجان الغضب﴾ منه لوجود سببه ولا مانع منه ﴿محتاج﴾ لذلك ﴿الى مجاهدة كثيرة﴾ لان الغضب قد قام فيحتاج لما يقاومه مما يخمد به لهبه ﴿والحلم عدم الهيجان﴾ اصالة لقوة الثبات وشدة الرصانة ﴿وهو﴾ اى الحلم ﴿دال على كمال العقل﴾ ممن قام به ﴿و﴾ على ﴿انكسار قوة الغضب﴾ منه ﴿و خضوعه﴾ اى الغضب ﴿للعقل﴾ القائم به ﴿وفيه﴾ اى فى الحلم ﴿ثلاث مقاصد﴾ المقصد الاول فى فوائد الحلم المقصد الثانى فى فوائد ثمراته المقصد الثالث فى طريق تحصيل الحلم ﴿المقصد الاول فى فوائد الحلم وهى اربعة﴾ الاول محبة الله تعالى والثانى زينة ومطلوب لمحمد عليه السلام والثالث كونه قرين العلم والرابع رفع الدرجات ﴿الاول محبة الله تعالى﴾ لصاحبه * اخرج ابو نعيم

﴿وكثير من المحتسبين﴾ اى الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر فان المعنى الشرعى للاحتساب ذلك ﴿يخطئون فى هذا﴾ فيضربون فوق حاجة الضرب ﴿فيفرطون﴾ يتجاوزون الحد ﴿فى الحسبة﴾ هو فى الشريعة عام يتناول كل مشروع وفى العرف اختص باموركاراقة الخمور وكسر المعازف واصلاح الشوارع والتفصيل فى نصاب الاحتساب ﴿فلا يفى خيرهم﴾ فى الاحتساب ﴿شرهم﴾ كالضرب بغير مبيح شرعى ودرء المفاسد اولى من جلب المنافع * وفى النصاب ان عمر كان يعس مع ابن مسعود رضى الله تعالى عنهما فاطلع من خلل باب فاذا شيخ بين يديه شراب ومغنية تغنيه فتسور عليه فقال ما اقبح شيخا مثلك فقال الرجل ان عصيت واحدة فقد عصيت فى ثلاث تجسست وقد نهاك الله تعالى قال ولا تجسسوا وتسورت وقال الله تعالى وليس البر بان تأتوا البيوت من ظهورها ولكن البر من اتقى وأتوا البيوت من ابوابها ودخلت بغير اذن وقال لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا فقال عمر صدقت فهل انت غافر لى فقال غفر الله لك فخرج عمر وهو يبكى ويقول ويل لعمر ان لم يغفر الله تعالى له وفى آخر شرح العضد للجلال الدوانى وقعت القصة بنحو آخر ﴿المقام الخامس﴾ من مقامات الغضب ﴿فى الحلم وهو افضل من كظم الغيظ لانه﴾ اى كظم الغيظ ﴿تحلم﴾ تكلف الحلم ﴿بعد هيجان الغضب محتاج الى مجاهدة كثيرة﴾ لقيام الغضب ولكن اذا تعود ذلك مدة صار ذلك اعتيادا فلا يكون فى كظمه تعب وهذا طريق اكتساب الحلم كما سيجيئ ﴿والحلم﴾ هو ﴿عدم الهيجان﴾ عند وجود محركات الغضب ﴿وهو﴾ اى الحلم ﴿دال على كمال العقل﴾ لعدم غضبه مع وجود سببه لكثرة ادراكه وشدة تأنيه فى استقبال الوقائع والنوازل واصطباره عليها ﴿و﴾ دال على ﴿انكسار قوة الغضب وخضوعه﴾ اى الغضب يعنى تذلله وانقياده ﴿للعقل﴾ ولكن ابتداؤه التحلم وكظم الغيظ لما بينا ﴿وفيه﴾ فى الحلم ﴿ثلاثة مقاصد﴾ فى فوائد الحلم وفى فوائد ثمراته وفى طريق تحصيل الحلم ﴿المقصد الاول فى فوائد الحلم وهى اربعة الاول محبة الله تعالى﴾ اى رضاه عمن اتصف به ﴿صف﴾ الاصفهانى ﴿عن عائشة رضى الله تعالى عنها﴾ وعن ابويها ﴿انها قالت سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول وجبت﴾ صارت كالواجب فى عدم التخلف اوجوبا عاديا ﴿محبة الله تعالى على من اغضب﴾ بالبناء للمفعول ﴿فحلم﴾ فلم يؤاخذ من اغضبه وهذا فى الغضب لغير الله ثم قال فى المناوى فى اسانيده

فى الصفوة المرموزله بقوله ﴿صف﴾ ﴿بريقة ٤٦ ن﴾ ﴿عن عائشة رضى الله عنها انها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وجبت﴾ بالايجاب من الله تعالى على ذاته ﴿محبة الله تعالى﴾ يعنى صارت كالواجب عند الله تعالى فى عدم التخلف بمقتضى الوعد والواجب بمعنى الجدير واللائق كما فى الحاشية الخ ﴿على من اغضب﴾ بالبناء لغير الفاعل اى من يراد اغضابه بسبب من الاسباب المحركة لقوة الغضب ﴿فحلم﴾ بضم اللام وهذا فى الغضب لغير الله تعالى كما فى المواهب

* واخرج الطبرانى المرموزله بقوله (طب) (عن فاطمة الزهراء (رضى الله تعالى عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله تعالى يحب الحيى) بتشديد الياء الاخيرة صفة مشبهة من الحياء يعنى ان الله يحب ويرضى من قام به الحياء الداعى لكل جميل والرادع عن كل رذالة (الحليم) اى الصفوح (المتعفف) اى المحترز عما فى ايدى الناس زهدا وقناعة بلا ضرورة (ويبغض البذى) اى السفيه والبذى الرجل الفاحش المتكلم بالكلام القبيح من البذاء وهو التكلم بالقبايح والفواحش والعيوب (الفاحش) اى المتكلم بالفحش عطف تفسيرله (السائل الملحف) بصيغة الفاعل من الالحاف بمعنى الالحاح الجد فى طلب الشئ (والثانى) من فوائد الحلم (كونه) اى الحلم (زينة ومطلوبا لمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم) اخرج ابن ابى الدنيا المرموزله بقوله (دنيا عن) سفيان (ابن عيينة) على صيغة التصغير (انه قال) كان (من دعاء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم اغننى بالعلم) اى علم طريق الآخرة لا زينة الدنيا اذ ليس الغنى الابه

احمد بن داود بن عبد الغفار قد وثقه الحاكم وقال فى الميزان كذبه الدارقطنى وغيره ثم ساق من اكاذيبه هذا الخبر وقال فى اللسان ابن طاهر كان يضع الحديث ﴿طب﴾ الطبرانى ﴿عن فاطمة رضى الله تعالى عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم﴾ ومن مناقبها رضى الله تعالى عنها ان عائشة رضى الله تعالى عنها سئلت اى الناس احب الى النبى عليه الصلاة والسلام قالت فاطمة قيل ومن الرجال قالت زوجها وقال صلى الله تعالى عليه وسلم هذا ملك نزل لم ينزل الارض قط قبل هذه الليلة استأذن ربه ان يسلم على ويبشرنى بان فاطمة سيدة نساء اهل الجنة وان الحسن والحسين سيدا شباب اهل الجنة وقال لها صلى الله تعالى عليه وسلم يا بنية اما ترضين انك سيدة نساء العالمين قالت يا ابت فاين مريم قال تلك سيدة نساء عالمها وانت سيدة نساء عالمك اما والله زوجتك سيدا فى الدنيا والآخرة * فان قيل قربها للنبى يقتضى كثرة روايتها كعائشة والحال ان احاديثها فى غاية قلة * قلنا لعدم كثرة عمرها بعده عليه السلام اذ ماتت بعده بستة اشهر وقيل ثلاثة اشهر بنت تسع وعشرين سنة وقيل ثمان وعشرين ونصف فى رمضان رضى الله تعالى عنها وصلى على ابيها وسلم ﴿ان الله تعالى يحب الحيى﴾ صفة مشبهة من الحياء اى العبد صاحب الحياء الداعى للجميل الوداع للرذالة ﴿الحليم المتعفف﴾ المتحرز عما فى ايدى الناس زهدا وقناعة بلا ضرورة ﴿ويبغض البذى﴾ من يتكلم بالسوء وقد فسر بالسفيه ﴿الفاحش﴾ المتكلم بالفواحش والقبائح والعيوب ﴿السائل الملحف﴾ الملح الجد فى طلب الشئ فدل الحديث انه تعالى يحب الحلم كالحياء والعفة ﴿و﴾ المطلوب ﴿الثانى كونه﴾ اى الحلم ﴿زينة ومطلوبا لمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم﴾ ﴿دنيا﴾ ﴿عن﴾ سفيان ﴿ابن عيينة﴾ على صيغة التصغير ﴿انه قال كان من دعاء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم اغننى بالعلم﴾ المراد العلم النافع وهو العلم بالله تعالى وصفاته واسمائه والعلم بكيفية التعبد له والتأدب بين يديه فهذا هو العلم الذى بسط فى الصدر شعاعه فيتسع وينشرح للاسلام وقيل العلم النافع هو الذى يستعان به على طاعة الله ويلزمه المخافة من الله تعالى والوقوف على حدود الله * وقال الشيخ ابو عبد الرحمن السلمى كل علم لا يورث صاحبه الخشية والتواضع والنصيحة للخلق والشفقة عليهم ولا يحمله على حسن معاملة الله تعالى ودوام موافقته وطلب الحلال وحفظ الجوارح واداء الامانة ومخالفة النفس وصيانة الشهوات فذلك العلم الذى لا ينفع وهو الذى استعاذ النبى عليه السلام منه بقوله اعوذ بك من علم لا ينفع * وعن الجنيد العلم النافع مادل صاحبه على التواضع ودوام المجاهدة ورعاية السرور ومراقبة الظاهر والخوف من الله والاعراض عن الدنيا وعن طالبها والتقلل منها ومجانبة ابواب اربابها وترك مافيها على من فيها والنصيحة للخلق وحسن الخلق معهم ومجالسة الفقراء وتعظيم اولياء الله والاقبال على ما يعنيه * وقال الفضيل العالم طبيب الدين ودواء الدنيا داء الدين فاذا كان الطبيب يجر الداء الى نفسه فمتى يبرئ غيره * شعر *

وغير تقى يأمر الناس بالتقى * طبيب يداوى الناس وهو مريض

فاذا كان العالم بهذا المحل من الدين كان اماما يقتدى به فى الظاهر والباطن يهتدى بنوره

وهو القطب وعليه المدار (وزينى بالحلم) اى اجعله زينة لى (واكرمنى بالتقوى) لاكون من اكرم الناس عندك ان اكرمكم عندالله اتقاكم (وجملنى بالعافية) اى جمل بدنى بالصحة من الامراض الكثيرة فانه لاجمال كجمالها والحديث رواه ابن النجار والرافعى من حديث ﴿٣٦٣﴾ ابن عمر موصولا وهو فيما اورده المصنف منفصل لسقوط التابعى والصحابى من المواهب (والثالث) من فوائد الحلم (كونه قرين) اى مقارن (العلم ومأمورابه) اخرج ابن السنى المرموز له بقوله (سنى) (عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اطلبوا العلم) فطلبه فرض بعضه عينى وبعضه كفائى (واطلبوا) ندبا (مع العلم) اى مع طلبه (السكينة) اى السكون والوقار (والحلم لينوا) امر من اللين ضد العنف اى اجعلوا اخلاقكم لينة (لمن تعلمون) من الطلبة والتلامذة (ولمن تتعلمون منه) من المشايخ والاساتيذ لما تقدم من طلب التملق من الطالب لشيخه (ولا تكونوا من جبابرة العلماء) جمع جبار وهو الذى يجبر غيره على مراده من امره ونهيه (فيغلب) بجبروتكم (جهلكم) فاعل يغلب (حلمكم والرابع) من فوائد الحلم (رفع الدرجات) عند الله تعالى او الحسية فى الجنة (وشرف البنيان) فى الجنان المعنوى او الحسى * اخرج الطبرانى فى الكبير والبزار المرموز لهما بقوله (طب ز) (عن عبادة) بضم المهملة وتخفيف الموحدة (بن الصامت) الانصارى (رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) تحريضا على العلم مشوقا اليه (ألا) بالتخفيف اداة استفتاح (انبئكم) من الانباء او من التنبئة (بما) اى بالذى (يشرف الله به البنيان) التفعيل للتصيير

كل من صحبه ويستضئ بعلمه كل من تبعه ويكون حجة الله تعالى على عباده وبركة الاحسان فى بلاده كذا فى شرح الحكم ﴿ وزينى بالحلم ﴾ اى الصبر على الاذى والتجاوز بل الاحسان والاكرام وتحمل الاذى وترك الانتقام ولذا عند كسر رباعيته وشج وجهه يوم احد قالوا لو دعوت الله عليهم فقال لم ابعث لعانا ولكن بعثت داعيا ورحمة اللهم اهد قومى فانهم لايعلمون وفى رواية اغفر لقومى * قال القاضى ابو الفضل انظر ما فى هذا القول من غاية الحلم اذ لم يقتصر صلى الله تعالى عليه وسلم على السكوت عنهم حتى عفا عنهم ثم اشفق عليهم ورحمهم ودعا وشفع لهم فقال اغفر او اهد ثم اظهر سبب الرحمة بقوله لقومى ثم اعتذر عنهم بجهلهم فقال فانهم لايعلمون والتفصيل فى الشفاء لعياض كامر ﴿ وكرمنى بالتقوى ﴾ فانه لا اكرام منها عند الله تعالى ان اكرمكم عند الله اتقيكم ﴿ وجملنى بالعافية ﴾ قيل العافية من جوامع الكلم ثم ان العافية هل هى سلامة الدين من البدعة والعمل من الآفة والنفس من الشهوة والقلب من المنية اوهى الاستقامة على الدين ومصاحبة الصالحين وزيادة الطاعات على ممر الساعات او قرار القلب مع الله تعالى لحظة او نفس بلا بلاء ورزق بلا عناء وعمل بلا رياء او ان لايكلك الله تعالى الى غيره اودين قويم وبدن غير سقيم وقلب سليم والتوكل على الرب الكريم او الختم على الشهادة والبعث فى زمرة اهل الولاية والمرور على الصراط بالسلامة ثم دخول الجنة اوهى عشر خمس فى الدنيا العلم والعمل والاخلاص والشكر والرضى بالقضاء وخمس فى الاخرة بياض الوجه ورجحان الميزان بالحسنات والجواز على الصراط والنجاة من النيران والدخول فى الجنان هذه اقوال فى العافية وحين سئل عليه الصلاة والسلام عن افضل الدعاء قال سلوا الله تعالى العافية فان احدا لم يعط بعد اليقين خيرا من العافية كذا نقل عن الخالصة ﴿ والثالث ﴾ من فوائد الحلم ﴿ كونه قرين العلم ومأمورا به ﴾ ﴿ سنى ﴾ ابن السنى ﴿ عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اطلبوا العلم ﴾ الامر لمطلق الوجوب عينا او كفاية ﴿ واطلبوا مع العلم السكينة ﴾ قيل الامر للندب والسكينة الوقار ﴿ والحلم لينوا ﴾ اجعلوا اخلاقكم لينة ﴿ لمن تعلمون ﴾ من التلامذة ﴿ ولمن تتعلمون منه ﴾ الاساتذة ﴿ ولا تكونوا من جبابرة العلماء ﴾ من التجبر وهو التكبر ﴿ فيغلب جهلكم حلمكم والرابع رفع الدرجات وشرف البنيان ﴾ فى الجنان ﴿ طب ﴾ الطبرانى ﴿ ز ﴾ البزار ﴿ عن عبادة بن الصامت رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ألا انبئكم ﴾ اخبركم ﴿ بما يشرف الله تعالى به البنيان ﴾ التفعيل للتصيير

اى بصيره شريفا اى عليا والبنيان مايبنى ﴿ويرفع به الدرجات قالوا نعم﴾ اى نبئنا ﴿يارسول الله قال تحلم﴾ بضم اللام ﴿على من جهل﴾ بكسر الهاء اى غضب ﴿عليك﴾ بقوله اوغيره ﴿وتعفو﴾ ترك المؤاخذة ﴿عمن ظلمك﴾ من العباد فى نفسك اومايتعلق بك ﴿وتعطى﴾ من عندك ﴿من حرمك﴾ مما عنده مجاهدة لنفسك ﴿وتصل﴾ بما تستطيع من صلة الارحام ﴿من قطعك﴾ منهم ﴿المقصد الثانى﴾ من الاربعة ﴿فى فوائد ثمراته﴾ اى نتائج نتيجة الحلم ﴿اعنى﴾ تفسير ثمرته ﴿اللين والرفق﴾ بكسر اوله وسكون ثانيهما ضد العنف ﴿وهى خمسة﴾ ﴿٣٦٤﴾ الاول حرمة النار عليه والثانى اليمن والثالث عدم الحرمان عن الخير والرابع زين صاحبه والخامس محبة الله تعالى ﴿الاول حرمة﴾ اى تحريم ﴿النار عليه﴾ فلا يدخلها * اخرج الترمذى المرموز له بقوله ﴿ت﴾ ﴿عن﴾ عبد الله ﴿ابن مسعود﴾ ابن غافل الهذلى ﴿رضى الله عنه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا﴾ بتخفيف اللام ﴿اخبركم بمن تحرم﴾ بالتحتية ﴿على النار﴾ فيمنع منها ﴿وبمن يحرم﴾ بالفوقية ﴿عليه النار﴾ فلا يدخلها وفى رواية الا اخبركم بمن تحرم عليه النار غدا ولما كان هذا مطلوبا لكل مؤمن اكتفى الراوى عن ذكر قوله من الحاضرين قالوا نعم اولوضوحه لم يحتاجوا اليه فينبئهم بقوله ﴿على كل قريب﴾ الى الناس اومن الخير ﴿هين﴾ مخففا من الهون السكينة والوقار ﴿سهل﴾ ضد الخشونة اى لين يقضى حوائجهم وينقاد للشرع فى امره ونهيه ﴿والثانى﴾ من فوائد ثمرة الحلم ﴿اليمن﴾ بضم التحتية وسكون الميم ضد الشوم يعنى سبب اليمن والبركة * اخرج الطبرانى فى الاوسط والبيهقى المرموز لهما بقوله ﴿طط هق﴾ ﴿عن عائشة﴾ رضى الله عنها ﴿انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الرفق يمن﴾ اى سبب اليمن والبركة ﴿سبب﴾

اى بصيره شريفا ﴿ويرفع به الدرجات قالوا نعم يارسول الله قال تحلم﴾ بضم ﴿على من جهل﴾ بكسر الهاء اى غضب ﴿عليك وتعفو عمن ظلمك وتعطى من حرمك وتصل من قطعك﴾ كما فى حديث افضل الفضائل ان تصل من قطعك وتعطى من من حرمك وتصفح عمن ظلمك * وفى حديث الجامع الا اعلمك خصلات ينفعك الله بهن عليك بالعلم فان العلم خليل المؤمن والحلم وزيره والعقل دليله والعمل قيمه والرفق ابوه واللين اخوه والصبر امير جنوده * قال المناوى انما كان الحلم وزيرا لانه سعة الصدر وطيب النفس فاذا اتسع الصدر وانشرح بالنور ابصرت النفس رشدها من غيها وعواقب الخير والشر فطابت وانما تطيب النفس بسعة الصدر وانما يتسع بولوج النور الآلهى فاذا اشرق نور اليقين ذهبت الحيرة وزالت المخاوف واستراح القلب وهى صفة الحلم فهو وزير المؤمن يوازره على امر ربه على مايقتضيه العلم فاذا فقد الحلم ضاقت النفس وانفردت بلاوزير * وفى حديث ايضا الحليم سيد فى الدنيا والآخرة فظهر من هذين الحديثين ان فائدة الحلم لاتنحصر فيما ذكر اذ من فوائده الوزارة والسيادة ﴿المقصد الثانى﴾ من مقاصد الحلم ﴿فى فوائد ثمراته﴾ اى نتائج نتيجته ﴿اعنى﴾ بها ﴿اللين والرفق﴾ ضد العنف وهو لطافة الفعل ولين الجانب ﴿وهى﴾ اى الفوائد ﴿خمسة الاول حرمة النار عليه﴾ فمن كان حاله الرفق واللين فى كل من يصاحبه فيحرم عليه النار ﴿ت﴾ ﴿عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم﴾ قيل عن الهيثمى فيه عبد الله ابن مصعب رضى الله تعالى عنه ضعيف وقيل عن الطبرانى رجاله رجال الصحيح ﴿ألا اخبركم بمن يحرم على النار وبمن تحرم عليه النار﴾ لاتصل النار اليه ﴿على كل قريب﴾ الى الناس فى المجالس والتلطف والتواضع ﴿هين﴾ من الهون وهو السهولة والسكينة والوقار ﴿سهل﴾ يقضى حوائجهم ويخدمهم وينقاد للشرع فى امره ونهيه * قال الماوردى بين هذا الحديث ان حسن الخلق يدخل صاحبه الجنة ويحرمه على النار فان حسن الخلق عبارة عن كون الانسان سهل العريكة لين الجانب طلق الوجه قليل النفور طيب الكلمة ﴿والثانى اليمن﴾ بضم فسكون ضد الشوم ﴿طط﴾ الطبرانى فى الاوسط ﴿هق﴾ البيهقى ﴿عن عائشة﴾ رضى الله تعالى عنها وعن ابويها ﴿انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الرفق يمن﴾

(والخرق) بضم فسكون او بفتح فسكون الحمق وان لا يحسن الرجل التصرف فى الامور (شوم) اى سوء الخلق محق للبركة وشأمة اصاحبه وقال عليه السلام ان الله رفيق يحب الرفق فى الامور كلها متفق عليه (والثالث عدم الحرمان عن الخير) بان يحجب منه * اخرج ابوداود المرموزله بقوله (د) (عن جرير رضى الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول من يحرم) من الحرمان (الرفق يحرم الخير كله) اى يصير محروما منه وفيه فضل الرفق وشرفه والحديث رواه ايضا احمد ومسلم وابن ماجة ﴿٢٦٥﴾ رحمهم الله (والرابع) من فوائد ثمرة الحلم (زين صاحبه) هو ضد الشين (والخامس محبة الله تعالى له) اى اصاحبه هو آخر الفوائد * اخرج مسلم المرموزله بقوله (م) (عن عائشة رضى الله تعالى عنها ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الرفق لايكون فى شئ) من الاشياء (الازانه) اى حسنه وجعله مزينا ومحسنا (ولاينزع) اى يباعد (عن شئ) من الاشياء (الاشانه) اى صيره شيأ معيوبا (وفى رواية ان الله يحب) اى يرضى (الرفق) من العباد (ويعطى) من الثواب (على الرفق مالايعطى) منه (على العنف) لخسته (ومالايعطى على ماسواه) اى على غير الرفق من الخصال الحميدة العنف ضد الرفق وهو الشدة والصلابة يعنى ان الله تعالى يعطى عبده على الرفق والحلم من الاجر والثواب مالايعطى على الشدة والصلابة لو استحق العبد بها الاجر والثواب ومالايعطى على ماسواه مما يستحق به الانسان الاجر من الخصال الحميدة والافعال المرضية وقال عليه السلام اذا احب الله تعالى اهل بيت ادخل عليهم الرفق رواه الامام كما فى التوفيق (المقصد الثالث) من المقاصد الثلاثة (فى طريق تحصيل الحلم وهو) اى تحصيله (التحلم) اى تكلف الحلم (اعنى حمل النفس على كظم الغيظ) وان كان حمله مشاقا عليها (مرة بعد اخرى بالتكلف) هذا لمن لم يكن مجبولا على الحلم لانه غير محتاج اليه لكنه قليل كما فى الحاشية

سبب لليمن واليمن البركة ﴿والخرق﴾ بضم فسكون ﴿شوم﴾ الحمق والجهل كما فى النهاية وقيل قلة التنبه لطريق الحق حق والجهل بالامور العملية خرق بان يفعل اكثر مما يجب اواقل او على غير نظام محمود* وفى الجامع على رواية جرير الرفق به الزياد والبركة ومن يحرم الرفق يحرم الخير* وفيه ايضا الرفق فى المعيشة خير من بعض التجارة وفى حديث آخر من فقه الرجل رفقه فى معيشته وفيه ايضا على رواية جرير الرفق رأس الحكمة فان به تنتظم الامور ويصلح حال الجمهور * قال سفيان الثورى اتدرون ما الرفق هو ان تضع الامور مواضعها الشدة فى موضعها واللين فى موضعه والسيف فى موضعه والسوط فى موضعه* وقال الزمخشرى من الامور امور لايصلح فيها الا الشدة كالجرح يعالج فاذا احتيج الى الحديد لم يكن منه بدواعلم انهم لايعطون بالشدة شيأ الا اعطوا باللين افضل منه قال برزجهر * كن شديدا بعد رفق لا رفيقا بعد شدة * لان الشدة بعد الرفق عز والرفق بعد الشدة ذل ﴿والثالث عدم الحرمان عن الخير﴾ ﴿د﴾ ابوداود ﴿عن جرير رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول من يحرم الرفق يحرم الخير كله﴾ اى صار محروما من الخير وفيه فضل الرفق وشرفه ومن ثمة قيل الرفق فى الامور كالمسك فى العطور ﴿والرابع زين صاحبه والخامس محبة الله تعالى له﴾ ﴿م﴾ ﴿عن عائشة رضى الله تعالى عنها﴾ قيل فيه موسى بن هارون قال الذهبى فى الضعفاء كذا فى الفيض ﴿ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الرفق لايكون فى شئ الازانه﴾ من الزين اول هذا الحديث الرفق يمن والخرق شؤم واذا اراد الله باهل بيت خيرا ادخل عليهم باب الرفق فان الرفق الخ كما فى الجامع ﴿ولاينزع عن شئ الاشانه﴾ من الشين ضد الزين ولذا كثر ثناء الشرع فى جانب الرفق قال عمرو بن العاص لابنه عبدالله رضى الله عنهما ما الرفق قال ان تكون ذا اناة وتلاين والخرق معاداة امامك ومناواة من يقدر على ضررك ﴿وفى رواية﴾ عنها ﴿ان الله تعالى يحب الرفق ويعطى على الرفق﴾ من الاجر ﴿مالايعطى على العنف ومالايعطى على ماسواه﴾ اى على غير الرفق من الخصال الحميدة يعنى ان الله تعالى يعطى عبده على الرفق من الاجر والثواب مالايعطى على الشدة والصلابة ﴿المقصد الثالث فى طريق تحصيل الحلم وهو﴾ اى الطريق ﴿التحلم﴾ اى تكلف الحلم ﴿اعنى حمل النفس على كظم الغيظ﴾ وان كان حمله شاقا عليها ﴿مرة بعد اخرى بالتكلف﴾ بالمشقة

(حتى يكون) اى يصير بالمداومة والاكثار منه (ملكة) بالتكرار (وطبعا) بالاستمرار (مسمى بالحلم) لاعتياده له اذالعادة ماغلب اوتكرر * اخرج الدارقطنى والطبرانى المرموز لهما بقوله (طب قطن) (عن ابى الدرداء رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انما العلم) اى حصوله (بالتعلم) والحصر اضافى باعتبار الاعم الاغلب فلا ينافى حصول المعارف وبث انواع العلوم فى قلب العارف المتبع للهدى النبوى كما فى الفتحية (و) انما (الحلم) اى حصوله (بالتحلم) اى بالتكلف له ابتداء فاذا زاوله وتمرن عليه صار خلقا له (ومن تحرى) اى طلب (الخير) المرضى لله تعالى مثل العلم والحلم مثلا (يعطه) بصدق طلبه فصدق الطلب ضامن بحصول المطلوب (ومن يتق) اى يتجنب (الشر) المبغوض له تعالى مثل الغضب و الجهل مثلا (يوقه) اى يوقه الله تعالى وترك الفاعل فى الفعلين للعلم به اذ لا يكون ذلك من غيره (وعن بعض السلف رحمهم الله) والمراد منه عبدالله بن مبارك (انى حصلت الحلم) حتى صرت حليما (بمساكنة) والمراد بمساكنة (متهور) فى الافعال (بذى اللسان) بالموحدة والمعجمة اى فاحش اللسان (مدة مديدة) ظرف لمساكنة (وكنت اصبر على اذاه) لتهوره وبذاءة لسانه (واكظم غيظى) اى امنع نفسى من الانتقام (حتى)

﴿حتى يكون ملكة وطبعا﴾ كالملكة الطبيعية الغريزية ﴿مسمى بالحلم﴾ لان الخلق عبارة عن هيئة فى النفس يصدر عنها الفعل بسهولة من غير روية وتكلف ولكن كون التكلف طريق تحصيله اذا لم يكن مجبولا عليه فحينئذ لا يحتاج اليه لكنه قليل جدا يشكل ان الحلم ليس من قبيل الفعل حتى يمكن تحصيله واكتسابه بل من قبيل الكيف فكيف يمكن تحصيله اذ الكيفيات النفسانية طبيعة ضرورية لا يمكن استحصالها بالقصد والارادة فليتأمل قال المحشى هذا من لم يكن مجبولا على الحلم لانه غير محتاج اليه لكنه قليل ﴿طب قطن﴾ الطبرانى والدارقطنى ﴿عن ابى الدرداء رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انما العلم بالتعلم﴾ هذا ليس بحصر اضافى او اكثرى كما توهم لان العلم المعتبر ليس الا من الانبياء وورثتهم على سبيل التعليم وتعلمه طلبه من اهله حيث كانوا فلا علم الا بتعليم الشارع ولو بواسطة وما تفيده العبادة والتقوى والمجاهدة والرياضة انما هو فهم يوافق الاصول ويشرح الصدور ويوسع العقول ثم هو ينقسم لما يدخل تحت دائرة الاحكام وما يدخل تحت دائرة العبارة وان كان مما تتناوله الاشارة ومالا تفهمه الضمائر وان اشارت اليه الحقائق فى وضوحه عند مشاهدته وتحققه عند متلقيه قال ابن مسعود تعلموا فان احدكم لا يدرى متى يحتاج اليه وقال ابن سعد ماسبقنا ابن هشام بالعلم الا انه يشد ثوبه عند صدره ويسأل وكنا تمنعنا الحداثة عنه *وقال الثورى من رق وجهه رق علمه وقال مجاهد لا يتعلم مستحيى ولا متكبر وقيل لابن عباس بم نلت هذا العلم قال بلسان سئول وقلب عقول كذا فى الفيض ﴿و﴾ انما ﴿الحلم بالتحلم﴾ اى ببسط النفس وتنشيطها له قال الراغب الحلم امساك النفس عن هيجان الغضب والتحلم امساكها عن قضاء الوطر اذا هاج الغضب ﴿ومن تحرى الخير﴾ اى طلبه وقصده او من يجتهد فى تحصيل الخير ﴿يعطه﴾ اى يعطيه الله تعالى اياه ﴿ومن يتق﴾ وفى رواية يتوق ﴿الشر﴾ مثل الجهل والغضب ﴿يوقه﴾ لان الامور بيده ولا مانع لما يعطيه * تنبيه * قال بعضهم ويحصل العلم بالفيض الالهى لكنه نادر غير مطرد فلذا تم الكلام نحو الغالب قال الراغب الفضائل ضربان نظرى وعملى وكل منهما على وجهين بتعلم بشرى يحتاج الى زمان وتدرب وممارسة ويتقوى الانسان فيه درجة فدرجة وان كان ممن يكفى فيه ادنى ممارسة بحسب اختلاف الطبائع فى الذكاء والبلادة والثانى بفيض الهى نحو ان يولد انسان عالما بغير تعلم كعيسى ويحيى عليهما السلام وقد يكون بالطبع كصبى صادق اللهجة والسخاء وآخر بعكسه وقد يكون بالتعلم والعادة فمن صار فاضلا طبعا وعادة وتعلما فهو كامل الفضيلة ومن كان راذلا فهو كامل الرذيلة ﴿وعن بعض السلف رحمهم الله﴾ تعالى قيل هو عبد الله بن المبارك ﴿انى حصلت الحلم﴾ حتى صرت حليما ﴿بمساكنة متهور﴾ فى الافعال ﴿بذى اللسان﴾ بالموحدة فالمعجمة فاحش ﴿مدة مديدة وكنت اصبر على اذاه﴾ بالتهور وفحش اللسان ﴿واكظم غيظى﴾ امنع نفسى من الانتقام بالتكليف

(حتى صار ملكة لى) غاية لمقدر اى ولازمت ذلك حتى صار ملكة وطبعالها (وهكذا) مثل تحصيل الحلم بالتحلم (طريق تحصيل كل خلق حسن) باكتسابه والمزاولة له (كالتواضع) اى كالتنزل (والسخاء) اى الجود والكرم (والشجاعة اعنى) بالتشبيه فى تحصيل ماذكر بتحصيل الحلم (الممارسة الكثيرة بالتكلف) وهى المعبر عنها بالملكة (الى ان يكون كيفية راسخة وكذا) اى لحصول الاخلاق بالممارسة الكثيرة بالتكلف (طريق ازالة كل خلق سئ) قبيح شرعا اوعرفا اوعرفا وشرعا والافما استقبحه العرف واستحسنه الشرع حسن كما فى المواهب اذلاحكم لغير الشرع (كالكبر) ضد التواضع (والبخل) ضد السخاء (والجبن) ضد الشجاعة (اعنى) بجامع الشبه (الممارسة الكثيرة على

ترك مقتضاه) اى مقتضى الخلق المطلوبة ازالته (والعمل بضده الى ان تزول تلك الملكة الرديئة باذن الله تعالى) والحاصل ان كلا يقوى بالعمل بمقتضاه ويضعف بضده فظهر ان طريق التحصيل الممارسة الكثيرة على الحسن منه الى ان تكون ملكة وصادرة من غير روية وان طريق الازالة العمل بالضد وترك مقتضاه لان كلما فعل ذلك حصل له ضعف وفتور حتى يزول باذن الله تعالى رأسا كما فى الحاشية الخ * ثم اعلم انهم اختلفوا اهل الخلق الحسن غريزة ام مكتسبة تمسك من قال غريزة بقوله عليه السلام ان الله تعالى قسم بينكم اخلاقكم كما قسم ارزاقكم الحديث رواه البخارى رحمه الله وقال القرطبى الخلق جبلة

﴿ حتى صار ملكة لى ﴾ روى عن لقمان انى تعلمت الحكمة من الحمقاء والادب ممن ليس له ادب فانى كلما رأيت منهم فعلا مخالفا لطبعى وقبيحا فى منظرى تعودت المخالفة اياهم * فان قيل اصل كل خلق من مقولة الكيف وهو امر ضرورى لافعل كسبى فكيف ينقلب الضرورى كسبيا بتكلف العبد * قلنا العل اصله باق على خلقته الاصلية والتغير والتبدل بالتكلف انما هو لاثره والمفهوم من كلام بعض ان الخلق من قبيل الفعل فلا كلام فى صحة تبدله حينئذ والسابق الى الخاطر من عبارات بعضهم انه من مقولة الكيف عند الحكيم والصوفية ومن الفعل عند المتكلمين ﴿ وهكذا ﴾ كتحصيل الحلم بالتحلم ﴿ طريق تحصيل كل خلق حسن كالتواضع والسخاء والشجاعة اعنى ﴾ بالتشبيه فى تحصيل ماذكر بتحصيل الحلم ﴿ الممارسة الكثيرة بالتكلف الى ان يكون كيفية راسخة وكذا ﴾ لحصول الاخلاق بالتكلف ﴿ طريق ازالة كل خلق سئ كالكبر والبخل والجبن ﴾ الاول ضد للاول والثانى للثانى والثالث للثالث مرة بعد اخرى ﴿ اعنى ﴾ بجامع الشبه ﴿ الممارسة الكثيرة على ترك مقتضاه ﴾ اى الخلق المطلوب ازالته ﴿ والعمل بضده ﴾ كما يقال الاشياء تنكشف بضدها ﴿ الى ان تزول تلك الملكة الرديئة باذن الله تعالى ﴾ والحاصل ان كل خلق يقوى بالعمل بمقتضاه ويضعف بل يعدم بالعمل بضده فظهر ان طريق التحصيل الممارسة الكثيرة على الحسن منه الى ان يكون ملكة صادرة من غير روية وان طريق الازالة العمل بالضد وتركه بمقتضاه لانه كلما فعل ذلك حصل له ضعف وفتور حتى يزول باذنه تعالى رأسا كما فى الحاشية * ثم اعلم انه اختلف ان الخلق طبيعة غريزية غير مكتسبة عند بعض لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله تعالى قسم بينكم اخلاقكم كما قسم ارزاقكم رواه البخارى * وعن القرطبى الخلق جبلة فى نوع الانسان وهم متفاوتون فمن غلب عليه شئ منها كان محمودا والا بالمجاهدة فيه حتى يصير محمودا وكذا ان كان ضعيفا فيرتاض صاحبه حتى يقوى كما نقل عن المواهب اللدنية * اقول هذا مستند الى الصوفية والحكماء وعند المتكلمين كسبية

فى نوع الانسان وهم متفاوتون فمن غلب عليه شئ منها كان محمودا والا امر بالمجاهدة فيه حتى يصير محمودا وكذا ان كان ضعيفا فيرتاض صاحبه حتى يقوى * وفى حديث وفد عبد القيس قوله صلى الله عليه وسلم لعبد الاشج ان فيك لخصلتين يحبهما الله ورسوله الحلم والاناة فقال يارسول الله قديما كانا فى ام حديثا فقال قديما فقال الحمد لله الذى جبلنى على خلقين يحبهما رواه احمد والنسائى وصححه ابن حبان فترديد السؤال وتقريره يشعر بان فى الخلق ماهو جبلى وماهو مكتسب كما فى المواهب اللدنية وكلام المصنف قابل لما ذكر من ان منه الكسبى ومنه الجبلى والله تعالى اعلم الامر

﴿الرابع والعشرون﴾ من آفات القلب ﴿سوء الظن بالله تعالى﴾ بانه لايغفر ذنبه ولايعطى اربه ﴿و﴾ بالمؤمنين ﴿بمجرد الوهم اوالشك﴾ بفسادهم وفسقهم من غير علم اوظن واما به فليس بحرام بل بغض فى الله مأمور به كذا فى الحاشية لكن قالوا ينبغى للمسلم ان رأى عيبا فى اخيه ان يحسن الظن ماقدر بتأويلات فعند مطلق الظن ينبغى ان لايتجاسر على المماشاة على موجب ظنه ويحمل على الصلاح بادنى امكان الااذا اقتضى دواعى الامر بالمعروف والتأديب والتعليم الشرعى ﴿فانه حرام﴾ قال الغزالى وهو حرام كسوء القول لكن لست اعنى به الاعقد القلب حكمه على غيره بالسوء اما الخواطر وحديث النفس فعفو بل الشك عفو ايضا فالمنهى عنه هو الظن والظن ماتركن اليه النفس ويميل اليه القلب وسبب حرمته ان اسرار القلوب لايعرفها الاعلام الغيوب فيلزم المنازعة معه تعالى فى الحصر بدعوى المشاركة فليس لك الظن الابعيان لايحتمل التأويل كما قيل

اذا ساء فعل المرء ساءت ظنونه * وصدق مايعتاده من توهم
وعادى محبيه بقول عدوه * واصبح فى ليل من الشك مظلم

﴿قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن﴾ كونوا منه على جانب وابهام الكثير ليحتاط فى كل ظن ويتأمل حتى يعلم انه من اى القبيل فان من الظن مايجب اتباعه كالظن حيث لاقاطع فيه من العمليات وحسن الظن بالله تعالى ومايحرم كالظن فى الالهيات والنبوات حيث يخالفه قاطع وظن السوء بالمؤمنين ومايباح كالظن فى الامور المعاشية ﴿ان بعض الظن اثم﴾ تعليل مستأنف للامر والاثم الذنب الذى تستحق العقوبة عليه لايخفى انه لايلزم من اثمية بعض الظن الاجتناب عن اكثر الظن غايته أثمية بعض الظن وانه يفهم منه ان بعض الظن ليس باثم ولايبعد ان يقال ان البعض يتحقق فى ضمن الاكثر وان المفهوم ليس بمعتبر فى النصوص عندنا فيكون صورة الدليل اذاكان اكثر الظن أثما فالاجتناب عن اكثره لازم لكن المقدم صدق وهو قوله ان بعض الظن اثم لكن لايتم المقصود مالم يتعين الاكثر المطلوب الاان يقال جانب الاقل حسن الظن وانما كان سوء الظن اكثر لان الانسان مجبول على الهوى ودواعى الهوى كالطبيعى وخلافها كالقسرى وماهو طبيعى اكثر اوجانب الاقل سوء الظن الذى طريقه ماليس بوهم وشك بل علم اوظن ايضا كانه فافهمه ﴿م﴾ ﴿عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اياكم والظن﴾ اى ظن السوء الذى لادليل له واوظنا والافيشكل بماتقدم *وفى الفيض اى احذروا اسوء الظن بمن لايساء الظن به من العدول والظن تهمة تقع فى القلب بلادليل ﴿فان الظن﴾ اقام الظاهر مقام الضمير لزيادة تمكن فى ذكر السامع ﴿اكذب الحديث﴾ لانه بالقاء الشيطان فى نفس الانسان واستشكل تسمية الظن حديثا* واجيب بان المراد عدم مطابقة الواقع قولا وغيره اومانشأ عن الظن فوصف الظن به مجازا *قال الغزالى ومن حكم بشئ على غيره بالظن بعثه الشيطان على ان يطول فيه اللسان بالغيبة

﴿الرابع والعشرون﴾ من آفات القلب ﴿سوء الظن بالله تعالى﴾ بانه لايغفر ذنبه ولايعطيه اربه ﴿و﴾ سوء الظن ﴿بالمؤمنين﴾ بان يظن بهم السوء والقبيح ﴿بمجرد الوهم﴾ وهو الطرف المرجوح ﴿اوالشك﴾ هو مطلق التردد مع استواء الطرفين واماماهو يظن الفساد اوعلمه فليس بحرام بل بغض فى الله تعالى مأمور به كما فى الحاشية الخ ﴿فانه﴾ اى سوء الظن ﴿حرام﴾ بالكتاب والسنة ﴿قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن﴾ وهو ظن السوء بالله تعالى اوباخوانكم المسلمين ﴿ان بعض الظن اثم﴾ فكونوا على حذر منه حتى لاتقعوا فيه * واخرج مسلم المرموزله بقوله ﴿م﴾ ﴿عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اياكم والظن﴾ منصوب على التحذير بعامل محذوف اى بعدوا انفسكم من الظن والظن من انفسكم ثم علل بقوله ﴿فان الظن﴾ الذى يقع فى القلب بلا دليل ﴿اكذب الحديث﴾ اى حديث النفس فانه يكون بالقاء الشيطان فى نفس الانسان

ووصف الظن بالحديث مجازا فانه ناش عنه كما فى المواهب (ولا تجسسوا) بالجيم من التجسس وهو تفتيش احوال الغير
اى لا تطلبوا التطلع على خير الناس بلطف كالجاسوس (ولا تحسسوا) بحاء مهملة من الحس وهو استماع الحديث الغير
خفية اى لا تطلبوا الشئ بالحاسة كاستراق السمع وابصار الشئ خفية وبينه وبين ماقبله جناس مصحف كما فى الفتحية
يعنى لا تطلبوا التطلع على خير احد ﴿٣٦٩﴾ ولا على شره وكلاهما منهى لانه لو اطلعت على خير احد ربما يحصل لك
حسد بان لا يكون فيك ذلك الخير وان اطلعت على شره تعيبه وتفضحه ذكره ابن الملك فى شرح المصابيح وفى الحاشية التحسس منهى الا اذا كان ذلك متعلقا بظلم فى ماله او بدنه او عرضه فحينئذ يجوز التحسس لدفع الظلم والخلاص من شره انتهى كلامه والمنكر الخفى اذا حصل للمحتسب ظن به بواسطة القرائن او يقين وكان قادرا على تغييره مستثنى عن هذا النهى كما فى الحاشية الخ (ولا تنافسوا) بفاء وسين مهملة من المنافسة وهى الرغبة فى التفرد بالشئ يعنى لا ترغبوا فيما رغب فيه الغير من متاع الدنيا وقال القاضى فى قوله تعالى ﴿فليتنافس المتنافسون﴾ اى فليرتغب المرتغبون (ولا تحاسدوا) اى لا يتمن احدكم زوال نعمة الغير (ولا تباغضوا) اى لا تتعاطوا اسباب البغض
فى قلوبكم (ولا تدابروا) اى لا تقاطعوا (بقية ٤٧ نى) يقال تدابر القوم اذا ادبر كل واحد عن صاحبه
(وكونوا عباد الله) بحذف حرف النداء (اخوانا) اى اكتسبوا ما تصيرون به اخوانا بما ذكر وغيره (كما امركم) الكاف
صفة مصدر محذوف والعائد محذوف اى امركموه او به (المسلم اخو المسلم) اى يجمعهما دين واحد والاخوة الدينية
اعظم من الحقيقة لان ثمرة هذه دنيوية وتلك اخروية ثم استأنف ببيان حق الاخوة بقوله (لا يظلمه) بالعدوان عليه

فيهلك او يقصر فى القيام بحقوقه او ينظر اليه بعين الاحتقار ويرى نفسه خيرا منه وكل
ذلك من المهلكات ولذا منع الشرع من التعرض للتهم ﴿ ولا تجسسوا ﴾ قال المناوى
بجيم اى لا تتعرفوا خير الناس بلطف كالجاسوس قال الزمخشرى التجسس ان لا تترك
عباد الله تحت ستره فتتوصل الى الاطلاع عليهم والتجسس عن احوالهم وهتك الستر حتى
ينكشف لك ما كان مستورا عنك ويستثنى منه ما يكون طريقا لانقاذ محترم من هلاك
ونحوه كأن يخبر ثقة بان فلانا خلا برجل ليقتله او امرأة ليزنى بها فيجاز التجسس كما
نقله النووى عن الاحكام السلطانية واستجاده ﴿ ولا تحسسوا ﴾ بحاء مهملة
اى لا تطلبوا الشئ بالحاسة كاستراق السمع وابصار الشئ خفية وقيل الاول الفحص
عن عورات الناس وبواطن امورهم بنفسه او بغيره والثانى ان يتولاه بنفسه وقيل الاول
يختص بالشر والثانى اعم كما فى الفيض قيل عن شرح المصابيح لابن ملك يعنى لا تطلبوا
التطلع على خير احد ولا على شره لان اطلاع الخير ربما يفضى الى حسد واطلاع الشر
يفضى الى التعييب والتفضيح * وفى الحاشية والتجسس منهى الا اذا كان متعلقا بظلم فى ماله
او بدنه او عرضه فيجوز التجسس لدفع الظلم والخلاص من شره * وفيه ايضا والمنكر الخفى
اذا حصل الى المحتسب ظن به بواسطة القرائن وكان قادرا على تغييره مستثنى من هذا النهى
﴿ ولا تنافسوا ﴾ من المنافسة وهو الرغبة فى الشئ والانفراد به ومنه وفى ذلك
فليتنافس المتنافسون اى لا ترغبوا فيما رغب فيه الغير من اسباب الدنيا بعد دليل الرضاء
وقيل التنافس والتحاسد واحد فى المعنى وان اختلفا فى الاصل ﴿ ولا تحاسدوا ﴾
بزوال نعمة الغير وفى رواية لا تقاطعوا ولا تدابروا ﴿ ولا تباغضوا ﴾ لا يبغض بعضكم بعضا
او لا تستعملوا ما هو سبب البغض بينكم ﴿ ولا تدابروا ﴾ اى لا تعملوا بمقتضى التباغض
مأخوذ من الدبر فان كلا من المتباغضين يولى دبره صاحبه وقيل لا تغتابوا قال فى العارضة
التدابر ان يولى كل منهم صاحبه دبره محسوسا بالابدان ومعقولا بالعقائد والآراء
والاقوال ﴿ وكونوا عباد الله ﴾ بحذف حرف النداء او خبر كان ﴿ اخوانا ﴾ حصلوا ما تكونون
الاخوة به مما ذكر او غيره كما فى الاخ فى الله او ان تركتم ما ذكر فكنتم اخوانا والا فاعداء
﴿ كما امركم ﴾ الكاف صفة مصدر محذوف والعائد محذوف اى امركموه او به ﴿ المسلم
اخ المسلم ﴾ اى يجمعهما دين واحد والاخوة الدينية اعظم من الخارجية ﴿ لا يظلمه ﴾
كأنه بيان او تعليل للاخوة لان شان الاخ عدم ظلم اخيه كما يؤيده حديث المسلم من سلم

(ولايخذله) بضم الذال المعجمة يدعه فى يد الظالم مع تمكنه من نصرته (ولا يحقره) اى لايراه حقيرا وان كان نازلا فى مراتب الدنيا ثم استأنف بيانه بقوله (التقوى ههنا ثلاثا) اى يكرر هذه الجملة تأكيدا لمضمونها واهتمامابه (ويشير) بقوله ههنا (الى صدره) ومحل التقوى محل العقل وهو القلب وقيل محل العقل الرأس لفقده عند عروض الغلبة على الرأس كما فى المواهب وفى الحاشية فاذا كانت التقوى فى الصدر لايحل لمسلم ان يحتقر مسلما اصلا لانه لايدرى مافى قلبه الابعلامة ظاهرة كترك تعديل الاركان وتغنى مشايخ زماننا ورقصهم ايضا فانها حرام لايقبل الصلاح اصلا انتهى (بحسب امرئ) الباء صلة فى الخبر المتقدم اهتماما اى كفاية شخص (من الشر) لتعظمه عندالله تعالى (ان يحقر اخاه المسلم) مبتداء لقوله حسب امرئ لرثاثة هيئته اونحو ذلك (وكل المسلم) حقيقة اوحكما (على المسلم) متعلق بقوله (حرام) قدم اهتماما وابدل من كل قوله (دمه) فلايهراق الا كما قال عليه السلام فى الحديث الآخر لايحل دم امرئ مسلم الاباحدى ثلاث النفس بالنفس والثيب الزانى والتارك لدينه المفارق للجماعة (وعرضه) اى حسبه (وماله) فلايؤخذ منه الامافرضه الشرع كالزكوة والنفقة على من عليه مؤنته (ان الله تعالى لاينظر الى اجسادكم) عظما وغيره (ولاالى صوركم) اى لايجازيكم على ظواهرها اعاد لا ايماء الى استقلال كل بالنفى (ولا الى اعمالكم ولكن ينظر الى قلوبكم) اى الى طهارتها التى هى محل التقوى واوعية الجواهر وكنوز المعارف قال المحشى (مخالفان) خواجه زاده يعنى ان منظر الله تعالى اولا وبالذات هو القلب ثم الاعمال فان كان القلب سالما عن العزايم الفاسدة ومحلى بالنيات المحمودة ينظر الى الاعمال فان كانت مستجمعة للشرائط والاركان تقبل والافلا وان لم يكن القلب سالما عنها لاتقبل الاعمال مطلقا لان الاعمال ليست بمنظر الله تعالى اصلا كما زعمت الملاحدة ولا كما زعم بعض المتصوفة فى زماننا من ان المنظر هو القلب فبعد ما كان سالما عن الاغراض الفاسدة قبلت الاعمال مستجمعا للشرائط والاركان اولا فان

المسلمون من لسانه ويده والمؤمن من امنه الناس على دمائهم واموالهم قال القاضى فمن لم يراع حكم الله فى ذمام المسلمين والكف عنهم لم يكمل اسلامه قال القيصرى الاسلام مقام عظيم وحال شريف من تحقق به فى الدنيا فحاله حال اهل الجنة فى العقبى ومعناه الانقياد للاوامر وترك الاستعصاء لها والامساك عن ايذاء من دخل فى الاسلام من جميع الخلق ونفع اهله وكف الاذى عنهم كذا فى الفيض ﴿ولايخذله﴾ اى لايترك النصرة والاعانة لاسيما عند مؤاخذة الظالم مع تمكنه من نصرته ﴿ولايحقره﴾ اى لايراه حقيرا فلايتكبر عليه ﴿التقوى ههنا﴾ مبتدأ وخبر ﴿ثلاثا﴾ الظاهر قالها ثلاث مرات ﴿ويشير﴾ صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله ههنا ﴿الى صدره﴾ اى قلبه فاذا كانت التقوى فى الصدر لايحل لمسلم ان يحقر مسلما اصلا لانه لايدرى مافى قلبه الابعلامة ظاهرة كترك تعديل الاركان وتغنى مشايخ زماننا ورقصهم ايضا فانها حرام لايقبل الصلاح كما فى الحاشية ﴿بحسب امرئ﴾ اى كافيه الباء زائدة والسين ساكنة وان يحقره مبتداء خبره بحسب ﴿من الشر ان يحقر اخاه المسلم وكل المسلم على المسلم حرام دمه﴾ اى اهراق دمه كما فى حديث لايحل دم امرئ مسلم الاباحدى ثلاث النفس بالنفس والثيب الزانى والتارك لدينه المفارق للجماعة ﴿و﴾ هتك ﴿عرضه و﴾ اخذ ﴿ماله﴾ بغير حق كالسرقة والغصب والربا والحيلة فى التجارات ﴿ان الله تعالى لاينظر الى اجسادكم ولا الى صوركم﴾ كالحسن والعظم والقوة ﴿ولا الى اعمالكم ولكن ينظر الى قلوبكم﴾ الى طهارتها عماسواه اوهل بالخلوص اولا قيل القلوب محل التقوى واوعية الجواهر وكنوز المعارف * وقال المحشى يعنى ان منظر الله اولا وبالذات هو القلب ثم الاعمال فان سالما عن العزائم الفاسدة ومحلا بالنيات المحمودة ينظر الى الاعمال فان كانت مستجمعة للشرائط والاركان يقبل والافلا وان لم يكن القلب سالما لايقبل الاعمال مطلقا لان الاعمال ليست منظر الله اصلا كما زعمت الملاحدة ولا كما زعم بعض المتصوفة فى زماننا من ان المنظر هو القلب فبعد ما كان سالما عن الاغراض الفاسدة والاخلاق الرديئة قبلت الاعمال مستجمعة للشرائط والاركان اولا لان كلا القولين خارقان للاجماع

كلا القولين خارقان للاجماع مخالفان لقواعد الشرع الشريف انتهى كلامه ﴿وزاد في رواية ولا تناجشوا﴾ بالجيم المعجمة من النجش بفتح النون والجيم وسكونها وهو ان يزيد في البيع من غير حاجة اليه بل تحريكا لرغبة المشترى وذلك منهى عنه بعد حصول الرضاء من الجانبين واماقبله فجائز ﴿وزاد﴾ البخارى المرموزله بقوله ﴿خ﴾ في متن الحديث ﴿ولا يخطب الرجل على خطبة اخيه﴾ الخطبة بالكسر المرأة المخطوبة بالنكاح وكذا الذمى فالعقد جار على الغالب ﴿حتى ينكح اويترك﴾ ولو بالاغراض عرفا ومن الترك الاذن له في ذلك كما جاء في رواية ولا يخطب الرجل على خطبة اخيه الا باذنه ﴿واما اهل المعصية﴾ يعنى من لم يصل الى الفسق لقوله ﴿و﴾ اهل ﴿الفسق﴾ اى ارباب الكبائر والمصرون على الصغائر وقد زادت على الحسنات ﴿المجاهرون﴾ جمع باعتبار المعنى لان اهلا لكونه مضافا عام ﴿او﴾ لم يجاهر والاانه ﴿دل عليه قرائن تفيد غلبة الظن﴾ بحصول ذلك منهم ﴿فعلينا﴾ وجوبا ﴿ان نبغضهم في الله تعالى﴾ لالغرض نفسانى ولذا ينقطع البغض بخروجهم عماهو فيه ﴿وليس﴾ بغضهم ﴿من سوء الظن في شئ﴾ حتى يتناوله النهى عنه ﴿ويدل على هذا﴾ على كون القرائن الدالة على غلبة الظن كافية على سوء الظن ﴿قوله تعالى﴾ في سورة النساء انكارا على المؤمنين اذا اختلفوا في المنافقين الذين رجعوا عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يوم احد اتقتلون ام تتركون كما في المواهب قال الشيخ شهاب الدين في تفسيره نزل في قوم هاجروا من مكة الى المدينة ثم رجعوا الى مكة وكتبوا الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انا على دينك ولكن اشتقنا على بلدنا ولم نحمل هواء المدينة فاختلف المسلمون في امرهم من الاسلام والكفر فبين الله نفاقهم فقال ﴿فمالكم﴾ اى ما امركم وشانكم تفرقتم ﴿في﴾ امر ﴿المنافقين فئتين﴾ اى فرقتين ولم تتفقوا على كفرهم ونفاقهم ﴿الآية﴾ بالرفع او النصب والله اركسهم بما كسبوا اتريدون ان تهدوا من اضل الله ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا فقوله فئتين حال من ضمير المخاطب والعامل فيه قوله لكم او الفعل المستفاد من قوله لكم كما تقول مالك قائما وقوله في المنافقين حال من الضمير ايضا او من فئتين وقوله والله اركسهم بما كسبوا اى ردهم الى حكم الكفرة او اركسهم الى النار بسبب كسبهم ما يوجب ذلك واصل الركس رد الشئ مقلوبا والجملة حال من المنافقين هذا معنى الآية الكريمة اجمالا وتمام التفسير في التفاسير ومراد المصنف منها ظاهر وهو ان الله تعالى وبخ المؤمنين لاجل ترددهم في امر المنافقين مع ظهور بعض علامات النفاق وكذا امر الفساق اذا ظهر منهم بعض علامات الفسق هذا مراده وقد تركنا كثيرا من كلام بعض الشراح في هذا المقام لكونه غير موافق للمرام كما لا يخفى على ذوى البصائر والافهام

مخالفان لقواعد الشرع لقوله عليه الصلاة والسلام الان في الجسد مضغة الحديث ﴿وزاد في رواية ولا تناجشوا﴾ التناجش ان يزيد هذا على ذلك وذلك على هذا في البيع والنجش رفع الثمن بعد تقرر الرضاء واماقبله فجائز لانه بيع من يزيد وقيل النهى عن اغراء بعضهم بعضا على الشر والخصومة وقيل الزيادة من غير قصد شراء ليغتر الراغب فيشترى بما ذكره واصله الاغراء والتحريض وانمانهى عنه لمافيه من التغرير وقيل المراد اغراء بعضهم بعضا على الشر والخصومة وقيل عن القاضى ذم بعضهم بعضا ﴿وزاد﴾ ﴿خ﴾ ﴿ولا يخطب الرجل على خطبة﴾ بالكسر طلب الرجل المرأة للتزوج ﴿اخيه حتى ينكح او يترك﴾ هذا النهى بعد الرضاء واماقبله فلاوحرمة ماذكر من الظن انماهو في حق غير المجاهرين او عدم دلالة القرآئن المفيدة لغلبة الظن ﴿واما اهل المعصية والفسق المجاهرين﴾ صفة للمعصية والفسق وفى بعض النسخ المجاهرون صفة للاهل لما فيه من معنى الجمعية ﴿او﴾ لم يجاهر لكن ﴿دل عليه﴾ على الفسق ﴿قرائن تفيد غلبة الظن﴾ بحصول ذلك منهم ﴿فعلينا ان نبغضهم في الله تعالى﴾ لالغرض نفسانى ولذا ينقطع البغض بخروجهم عماهم فيه ﴿وليس﴾ بغضهم ﴿من سوء الظن في شئ ويدل على هذا﴾ اى كون القرائن الدالة على غلبة الظن كافية على سوء الظن ﴿قوله تعالى﴾ انكارا على المؤمنين ﴿فمالكم﴾ اى ما امركم وشانكم تفرقتم ﴿في﴾ امر ﴿المنافقين﴾ ولم تتفقوا على كفرهم ﴿فئتين الآية﴾ فرقتين حال من ضمير المخاطب

﴿وعلى الاول﴾ اى الظن بغير ذى الفجور انما يحرم شرعا ﴿اذا ظهر اثره على الجوارح﴾ الظاهرة باغتياب اونحوه ﴿قال سفيان﴾ بن سعيد ﴿الثورى رحمه الله تعالى﴾ بفتح المثلثة وسكون الواو نسبة لثور قال السيوطى فى لب الالباب بطن من همدان ﴿الظن ظنان احدهما اثم﴾ يعصى به صاحبه ﴿وهو ان تظن﴾ باخيك المسلم ظن سوء ﴿وتتكلم به﴾ فيضم اليه اذا جارحة اللسان ﴿و﴾ الظن ﴿الاخر ليس باثم﴾ والباء للتأكيد ﴿وهو ان تظن﴾ اى يخطر ببالك ﴿ولا تتكلم به﴾ بذلك الظن ﴿وهذا﴾ الكلام ﴿هو المختار﴾ لانتفاء الاذى عند مجرد الظن من غير صحة الكلام له ﴿وقد سبق﴾ مثله ﴿فى الحسد وضد سوء الظن حسن الظن بالله تعالى﴾ بان الله تعالى يقبل عمله ويبلغ من فضله امله

﴿وبالمؤمنين﴾ بانهم على خير من الله تعالى ﴿اما الاول﴾ اى حسن الظن بالله تعالى ﴿فواجب﴾ لما جاء فى الآيات القرآنية والسنن النبوية مما تدل عليه وحاصل الامر بحسن الظن بالله عند الموت وذلك لمباشرة سببه وهو الممارسة الكثيرة عليه فى حال الحياة حتى يصير ملكة فى النفس وهذا لا ينافى قولهم وينبغى ان يكون الخوف غالبا فى الصحة لان حسن الظن بالنظر الى رحمة الله الواسعة كل شئ وفضله العظيم والخوف بالنظر الى الذنوب والمعاصى التى بها يستحق العبد اشد الاستحقاق العذاب بالنار واللائق ذكر ذلك غالبا فيها للزجر عن المعاصى والانابة الى الله تعالى ذكره خواجه زاده فى حاشيته * اخرج مسلم المرموز له بقوله (م)

﴿وعلى الاول﴾ على مجرد الشك والوهم ﴿انما يحرم﴾ الظن ﴿اذا ظهر اثره﴾ اثر الظن ﴿على الجوارح﴾ باغتياب ونحوه ﴿قال سفيان الثورى رحمه الله تعالى﴾ قيل الثور بطن من همدان سوء ﴿الظن ظنان احدهما اثم وهو ان تظن وتتكلم به والآخر ليس باثم وهو ان تظن﴾ بقلبك فقط ﴿ولا تتكلم به وهذا﴾ عدم الحرمة مالم يظهر اثره على الجوارح ﴿هو المختار﴾ عند المصنف والشيخ اكمل الدين خلافا للغزالى ﴿وقد سبق فى الحسد وضد سوء الظن حسن الظن بالله وبالمؤمنين اما الاول﴾ حسن الظن بالله ﴿فواجب﴾ وهذا لا ينافى قولهم ينبغى ان يكون الخوف غالبا فى الصحة لان حسن الظن بالنظر الى رحمة الله الواسعة كل شئ وفضله العظيم والخوف بالنظر الى الذنوب والمعاصى التى يستحق بها العبد اشد الاستحقاق العذاب بالنار واللائق ذكر ذلك غالبا فيها للزجر عن المعاصى والانابة الى الله تعالى كما ذكره المحشى ﴿م﴾ ﴿عن جابر رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله﴾ تعالى بان يظن انه يرحمه ويعفو عنه لانه اذا حضر اجله وانت رحلته لم يبق لخوفه معنى يودى الى القنوط * قال الطيبى نهى ان يموت على غير حالة حسن الظن وذلك ليس بمقدور بل المراد الامر بحسن الظن ليوافق الموت وهو عليه نحو قوله تعالى ولا تموتن الا وانتم مسلمون وهذا قاله قبل موته بثلاث والنهى وان وقع عن الموت لكنه غير مراد اذهو غير مقدور بل المراد النهى عن سوء الظن بل عن ترك الخشوع وافاد الحث على العمل الصالح المفضى الى حسن الظن والتنبيه على تأميل العفو وتحقيق الرجاء فى روح الله ومغفرته قال تعالى قل يا عبادى الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا انه هو الغفور الرحيم ﴿خ م ت﴾ ﴿عن ابى هريرة رضى الله عنه مرفوعا قال الله تعالى انا عند ظن عبدى بى﴾ كظن الغفران اذا استغفر والقبول اذا تاب والاجابة اذا دعا والكفاية اذا طلب الكفاية كذا نقل عن النووى فى شرح مسلم وكظن قبول العمل الصالح وكذا ظن العقوبة على عصيانه * وفى جامع الصغير قال الله تعالى يا ابن آدم انك مادعوتنى اى مدة دعائك لى ورجوتنى غفرت لك ذنوبك

﴿عن جابر رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يموتن احدكم الا وهو يحسن ﴿على﴾ الظن بالله تعالى﴾ اى لا يموتن احدكم بحال الا فى هذه الحالة بان يظن انه تعالى يرحمه ويغفر له لقوله تعالى * قل يا عبادى الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا انه هو الغفور الرحيم * وذلك لانه اذا احتضر لم يبق لخوفه معنى بل ربما يؤدى للقنوط والحديث * اخرجه احمد وابوداود وابن ماجه واخرج الشيخان والترمذى المشار اليها بقوله ﴿خ م ت﴾ ﴿عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا قال الله تعالى انا عند ظن عبدى بى﴾

هذا حديث قدسى سبق تحقيقه ففيه الحض على تحسين ظنه بمولاه * واخرج ابو داود المرموز له بقوله (د) (عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال حسن الظن بالله تعالى) وبدوام فضله (من حسن العبادة) وقيل حسن الظن بالمؤمنين اعتقاد الخير والصلاح منهم من جملة احكام العبادة فمن تبعيضية والحديث * اخرجه الحاكم فى المستدرك واخرج ابن حبان واحمد والبيهقى المرموز لهم بقوله (حد حب هق) (عن واثلة) بالمثلثة ابن الاسقع (رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول قال الله تعالى انا عند ظن عبدى بى) فمن حسن ظنه به اناله الحسنى وضده بضده كما قال (ان ظن خيرا) كالعفو والاحسان والنعم الحسان (فله) ذلك فضلا ومنة منه تعالى (وان ظن شرا) بان الله تعالى لا يغفر له (فله) والاصل فعليه وعبر بما ذكر مشاكلة فتدبر * واخرج الطبرانى المشار اليه بقوله (طب) (عن) عبد الله (بن مسعود رضى الله تعالى عنه انه قال والذى لا اله غيره لا يحسن) من الاحسان او التحسين (عبد) والتنكير للتعميم اذ هو فى سياق النفى (بالله تعالى الظن الا اعطاه ظنه) واوصل اليه يوم القيامة (وذلك ب) سبب (ان الخير بيده) اى بقدرته قال المحشى خواجه زاده هذا الحديث موقوف ولكنه بمنزلة المرفوع لانه ليس يدرك بالعقل بل هو موقوف على السماع ويدل عليه القسم انتهى كلامه * واخرج البيهقى المرموز له بقوله (هق) (عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم امر الله

على ما كان منك من عظائم وجرائم او ما دمت تدعونى وترجو مغفرتى ولا تقنط من رحمتى فاغفر لك ولا تعظم على مغفرتك وان كانت ذنوبك كثيرة وذلك لان الدعاء مخ العبادة والرجاء متضمن لحسن الظن بالله وهو قال انا عند ظن عبدى بى وعند ذلك تتوجه الرحمة له فاذا توجهت لا يتعاظمها شئ لانها وسعت كل شئ كذا فى الفيض * وفيه ايضا قال الله تعالى عبدى اى يا عبدى انا عند ظنك بى وانا معك بالتوفيق والمعونة اذا ذكرتنى دعوتنى فاسمع ما تقول فاجيبك * قال ابن ابى جمرة انا معك بحسب ما قصدت من ذكرك لى باللسان فقط او بالقلب فقط او بهما ثم دلالة هذا الحديث على المطلوب اعنى وجوب حسن الظن بالله خفية متنا وسندا لان الخبر خبر واحد ولانه لا يلزم من كونه تعالى عند ظن عبده وجوب حسن ظن العبد به تعالى * قلنا لعلك قد سمعت عن الاصول ان الخبر المرعى شرائطه يدل على الوجوب سيما حديث الشيخين فى رتبة المشهور وان متن الحديث ليس نفس المطلوب بل مستلزم له ودال عليه بنحو ان يقال اذا كان الله عند ظن العبد به حسنا وسوأ فحسن الظن واجب لكن المقدم حق فالتالى كذلك اما المقدم فلهذا الحديث واما الملازمة فلعلها ظاهرة ﴿د﴾ ﴿عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال حسن الظن بالله تعالى﴾ وقع هذا الحديث فى الجامع الصغير على تخريج الترمذى والحاكم ايضا برواية ابى هريرة بمجرد حسن الظن بلا تقييد بالله تعالى ولم يتعرض شرحه للزوم هذا القيد فالحديث مطلق والمطلق لا يدل على المقيد باى الدلالة الثلاث وتقييد المطلق بالرأى ليس بجائز فافهم ﴿من﴾ جملة ﴿حسن العبادة﴾ ﴿حب﴾ ابن حبان ﴿حد﴾ احمد ﴿هق﴾ البيهقى ﴿عن واثلة رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول قال الله تعالى انا عند ظن عبدى بى ان ظن خيرا﴾ كالعفو والاحسان والاجابة ﴿فله﴾ ذلك فضلا ومنة منه تعالى ﴿وان ظن شرا﴾ بانه لا يغفره ﴿وله﴾ قيل الاصل فعليه وعبر بما ذكر مشاكلة ﴿طب﴾ طبرانى ﴿عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه انه قال والذى لا اله غيره لا يحسن عبد بالله الظن الا اعطاه ظنه﴾ اى مقتضى ظنه واوصله اليه يوم القيامة ﴿وذلك﴾ الاعطاء ﴿بان الخير بيده﴾ ذكر الخير وحده لانه المعنى بالذات والشر بالعرض اذ لا يوجد شر جزئى ما لم يتضمن خيرا كليا او لان الكلام وقع فيه * ثم قال المحشى هذا الحديث موقوف ولكنه بمنزلة المرفوع لانه ليس مما يدرك بالعقل بل هو موقوف على السماع ويدل عليه القسم ﴿عق﴾ بيهقى ﴿عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى وسلم امر الله تعالى﴾ يعنى فى يوم القيامة عبر بالماضى لتحقق وقوعه

بعيد) يوم القيامة (الى النار) لسوء عمله (فلما وقف على شفتها) اى جانب النار يقال شفه كل شئ اى حرفه وطرفه (التفت) الى غير جانبها (فقال اما) بتخفيف الميم اداة استفتاح (والله يارب) بالكسر احترازبه عن الياء المحذوفة تخفيفا وبالضم على انه منادى مفردا (ان كان ظنى بك) كلمة ان مخففة من الثقيلة يجوزهنا اعمالها واهمالها ويجوز لفظة كان زائدة فتدبر (لحسن) فى الدنيا من اقالة العثار (فقال الله تعالى ردوه) اى لموقفه الذى امر به منه الى النار او الى الجنة ثم استأنف بقوله (انا عند ظن عبدى بى) وانجاه بحسن ظنه بى من عذابه فينبغى على كل مسلم ان يتصف بهذه الصفة لقوله عليه السلام تخلقوا باخلاق الله تعالى واتصاف العبد بها ان يستر عيوب المؤمنين وعوراتهم * روى عن ابن عباس رضى الله عنه انه قال ان ابراهيم عليه السلام يسئل ان يرى ملكوت السموات والارض فرفعه الله تعالى فى الهواء فرأى ابراهيم عليه السلام رجلا يزنى فدعا بهلاكه فاهلكه الله تعالى بدعائه فلما صعدا على من ذلك رأى رجلا آخر يشرب الخمر فدعا بهلاكه فاهلكه الله تعالى بدعائه فلما صعد اعلى من ذلك رأى رجلا آخر يتلوط فدعا بهلاكه ﴿٣٧٤﴾ فاهلكه الله تعالى بدعائه فلما صعد اعلى من ذلك رأى رجلا يعقد عقد الربوا فدعا بهلاكه فاوحى الله تعالى اليه ان يا ابراهيم انى ارى كل يوم وساعة الف الف واكثر من عبادى فى المعاصى واستر عليهم معصيتهم ولا افضحهم الى خلقى ولا اهلكهم ازل فاو صعدت اعلى من هذا ورأيت معاصى عبادى ودعوت بهلاكهم اجيب دعائك فاهلك عبادى كلهم يا ابراهيم ليس احد احب الىّ ممن يستر على عبادى عوراتهم اذا اطلع على عوراتهم وليس احد ابغض الىّ ممن يفضح عبادى اذا اطلع على

﴿ بعيد الى النار فلما وقف على شفتها ﴾ اى طرفها يقال شفا كل شئ اى حرفه وطرفه ﴿ التفت ﴾ خلفه مثلا ﴿ فقال اما والله يارب ان ﴾ مخففة وضمير الشان محذوف ﴿ كان ظنى بك لحسن ﴾ فى الدنيا وقد خرجت به ﴿ فقال الله عز وجل ردوه انا عند ظن عبدى بى ﴾ فينبغى لكل مسلم ان يحسن ظنه به تعالى ﴿ واما الثانى ﴾ هو حسن الظن بالمؤمنين ﴿ فمندوب اليه فيما يشك فيه من امرهم ﴾ من الفساد والصلاح اى استوائهما فعند رجحان جانب الصلاح فبطريق الاولى لا يخفى ان ظاهره عند رجحان جانب الفساد فحسن الظن ليس بمندوب بل اللازم حينئذ البغض فى الله كما مر قريبا فافهم لكن يشكل ان مدار الظن هو دليل الدال ظنا على الحكم فكيف يمكن الظن عند كون مداره شكا * وقد قيل ان الشك من باب التصورات والظن من التصديقات وتحصيل التصديق من التصور ليس بجائز على المذهب وان الشك والظن ماهيتان متباينتان فكيف تحصل احداهما من الاخرى فكيف يتحصل حسن الظن عند كون موجبه شكا ﴿ ويحتمل الصلاح والفساد ﴾ احتمالا مساويا ﴿ خصوصا فى المسلم الظاهر عدالته ﴾ لا يخفى انه بانضمام العدالة الى التساوى الصورى يخرج من الشك الى الظن فلا يكون من الباب ﴿ فحمله على الفساد حرام ﴾ اللازم اثبات ذلك بالدليل كما فى حسن الظن بالله تعالى لعله اعتمد على دلالة ادلة سوء الظن فافهم ﴿ و ﴾ حمله ﴿ على الصلاح ﴾ بحسن الظن ﴿ مستحب ﴾ لادلة حسن الظن يرد عليه انه اذا كان الحمل على الفساد حراما يلزم ان يكون ذلك منهيا وقرر فى الاصول ان النهى

عوراتهم كذا ذكره الامام والشيخزاده رحمه الله تعالى * وفى النوادر اذا رأى رجلا مشغولا بذنب فله (عن) ان يمنعه بحيث لا يفضحه فان تفضيح المسلم حرام انتهى وفى صدر الشريعة وسترها فى الحدود افضل وابر لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم من ستر مسلما ستره الله تعالى فى الدنيا والآخرة وقال صلى الله تعالى عليه وسلم من عير على مؤمن بفاحشة فهو كفاعلها وكان حقا على الله ان يوقعه فيها * وقال الامام النووى الستر على المحرم انما يكون مندوبا اذا لم يشتهر بالفساد واما اذا اشتهر بالفساد فيستحب ان يرفع امره الى الوالى ان لم يخف من ترتب الفساد على دفعه لان الستر عليه يكون تقوية على فعله انتهى كلامه (واما الثانى) وهو حسن الظن بالمؤمنين (فمندوب اليه فيما يشك فيه من امرهم) وفيما يوهم بالطريق الاولى (ويحتمل الصلاح والفساد خصوصا فى المسلم الظاهر العدالته) فحسن الظن به اكد (فحمله) اى من ذكر (على الفساد حرام و) حمله (على الصلاح) من قصد وجه الله والتقرب اليه (مستحب) لما جاء فى تحسين الظن من الاخبار

اماعدم الحمل على شئ من الصلاح و الفساد بل التوقف فجائز ليس بحرام ولا مندوب كما فى الحاشية ﴿الخامس والعشرون﴾ من الآفات القلبية ﴿التطير والطيرة﴾ كالعنبة وزنا من الطير وكلاهما بمعنى ﴿وهو التشأم﴾ اى جعل الشئ علامة للشر وذلك على زعم العرب فى الجاهلية فانهم كانوا يتبركون بسنوحها اى بمرورها من مياسرك الى ميامنك اذ كان من عادتهم انهم اذا خرجوا لحاجة فان رأوا الطير او الوحش بميمنة يتبركون به ويذهبون فى حاجتهم وان رأوا الطير او الوحش بميسرة يتشأمون به ويرجعون الى بيوتهم وربما كانوا ينفرون الطيور او الوحش فينظرون انها ان اخذت ذات اليمين يتبركون به ويمضون فى سفرهم وحاجتهم واذا اخذت ذات الشمال يتشأمون بها ويرجعون من سفرهم وحاجتهم والحاصل انهم كانوا يتبركون بالسوانح ويتشأمون

بالبوارح والسانح مامر من الطير او الوحش بين يديك من جهة يسارك الى يمينك والعرب كانوا يتيمنوا به لامكان رميه وصيده من غير الانحراف والبارح مامر من الطير او الوحش من جهة يمينك الى يسارك والعرب كانوا يتشأمون لعدم امكان رميه وصيده من غير الانحراف فنفى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وابطله واخبر انه ليس له تأثير بنفع وضر فهذا معنى قوله لا طيرة الحديث ﴿وهو﴾ اى التطير ﴿حرام﴾ بالاتفاق والاختلاف فى الكفر ذهب بعض الفقهاء الى انه كفر بناء على ظاهر الحديث وبعض آخر الى انه ليس بكفر وحملوا قوله عليه السلام الطيرة شرك على التشبيه البليغ

عن الشئ امر بضده فاللازم هو الوجوب لا الاستحباب وقد كان الظاهر انه من قبيل ما كان له ضد واحد* وقد قيل ايضا ان ضد المنهى عنه واجب ان قوى المقصود بالنهى والافسنة مؤكدة فتأمل* ثم قال فى الحاشية واما عدم الحمل على شئ من الصلاح والفساد بل التوقف فجائز ليس بحرام ولا مندوب ﴿الخامس والعشرون﴾ من الآفات القلبية ﴿التطير﴾ مصدر تطير من الشئ واطير منه ﴿والطيرة﴾ وهو فى الاصل التفاؤل بالطير فانهم يتفاءلون باسمائها واصواتها ومرورها ثم خص بالتشاؤم وهو جعل الشئ علامة للشر والشؤم ضد اليمن فلذا قال ﴿وهو التشاؤم﴾ وذلك انهم اذا خرجوا لحاجة فان رأوا الطير بميمنة يتبركون به وان بميسرة يتشاءمون ويرجعون الى بيوتهم وربما ينفرون الطيور فان اخذت جانب اليمين يتبركون او جانب اليسار فيتركون ﴿وهو حرام﴾ بالاتفاق وانما الاختلاف فى الكفر كما ذهب اليه بعض الفقهاء لظاهر مثل هذا الحديث ﴿د﴾ ابو داود ﴿عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الطيرة شرك﴾ على التشبيه البليغ كزيد اسد او من حيث اعتقاد التأثير منه* قال المحشى هذا اذا عمل بمقتضاه وحققه واما اذا لم يحقق فلا بالاتفاق بل لا اثم عليه على المختار وانما كان شركا لان العرب يعتقدون ان ما يتشاءمون به سبب مؤثر فى حصول المكروه ومن اعتقد ان غير الله ينفع او يضر فقد اشرك والفرق بين التطير والطيرة ان التطير الظن السيئ بالقلب والطيرة الفعل المترتب عليه وقد جاء النهى عن الطيرة فى الكتب السماوية ﴿ثلاثا﴾ اى كرر هذه الجملة ثلاثا تأكيدا اهتماما بشانه ودفعا لتوهم ارادة غير المعنى المقصود لخفاء النسبة بين الشرك والتطير ﴿ومامنا﴾ اى ليس محسوبا من جماعتنا معاشر المسلمين اوليس من اهل الاسلام من يتطير ﴿الا﴾ ويجد ذلك من نفسه

كزيد اسد هذا الاختلاف اذا عمل بمقتضاه وحققه واما اذا لم يحقق فلا بالاتفاق بل لا اثم على المختار كما فى الحاشية لخواجه زاده * اخرج ابو داود المرموز له بقوله ﴿د﴾ ﴿عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الطيرة﴾ بكسر الطاء وفتح الياء اسم ما يتشأم* وقيل مصدر تطير اى تشأم كما فى ابن الملك ﴿شرك﴾ اى من اعتقد ان الطيرة تضر او تنفع فقد اشرك وانما النافع والضار هو الله تعالى كما فى شرح المصابيح ﴿ثلاثا﴾ يعنى كرر هذه الجملة ثلاثا تأكيد المضمونها واهتماما به قال ابن مسعود ﴿ومامنا﴾ اى لا يكون من اهل الاسلام من يتطير لكونه شركا ﴿الا﴾ اى الامن يتعرض له وهمه وهو من الوساوس المرفوعة عن هذه الامة ولكن لما توكلنا على الله تعالى وقبلنا حديث رسول الله واعتقدنا صدقه اذهب الله عنا ذلك رأسا واقر قلوبنا على السنة واتباع الحق فهذا معنى قوله

(ولكن الله) بتخفيف النون ورفع الجلالة مبتدأ او بتشديدها ونصبها اسمها (يذهبه بالتوكل) اى اثم الطيرة به ويصير بذلك الداء دواء ويذهب به رأسا قالوا هذه الزيادة ليست من كلام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بل من كلام الراوى ويسمى هذا فى اصطلاح المحدثين الحديث المدرج لان الراوى ادرج كلامه فى كلام النبى عليه السلام من غير دلالة عليه كما فى الحاشية لخ وغيره * وقال المناوى حكى الترمذى عن البخارى عن سليمان بن حرب ان قوله ومامنا الى آخره كلام ابن مسعود ولكن تعقبه ابن القطان وقال ان كل كلام مسوق فى السياق لايقبل دعوى الدرج فيه الا بحجة ودليل انتهى كلامه فلعله من كلام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لموافقته قوله عليه السلام ثلاث لاينجو منهن احد الظن والطيرة والحسد وساحدثكم بالمخرج من ذلك اذا ظننت فلا تحقق واذا تطيرت فامض واذا حسدت فلا تبغ رواه ابن ابى الدنيا كما مر والله الموفق وعن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه ان التمايم والرقى والتولة من الشرك قال الازهرى واحدها تميمة وهى خرزات وكانت العرب يعلقونها على اولادهم يتقون بها النفس اى العين بزعمهم وهو باطل ولهذا قال عليه السلام من علق تميمة فقد اشرك ولا بأس بالمعاذات اذا كتب فيها القرآن ولكن ينزعه عند الخلاء والقربان كما فى نصاب الاحتساب وفى الفتاوى الخانية امرأة ارادت ان تصنع لها تعويذا ليحبها زوجها بعدما كان يبغضها ذكر فى الجامع الصغير ان ذلك حرام لايحل وفى الفتاوى الخانية ايضا رجل يتخذ لعبة ليفرق بين المرأة وزوجها قالوا هو مرتد يحكم بردته ويقتل اذا كان يعتقد التفريق من اللعبة لانه كافر * الساحر اذا تاب قبل ان يؤخذ يقبل توبته وان اخذ ثم تاب لم تقبل توبته وكذلك الزنديق وعليه الفتوى كما فى النصاب والبزازية * اخرج البخارى المرموز له بقوله (خ) (عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لاعدوى) من الاعداء وهو مجاوزة العلة من صاحبها الى غيره ذكره ابن الملك يعنى لايتجاوز العلة من صاحبها لغيره بطبعها وانما الذى اوقع الداء بالثانى عند مخالطته الاول هو الذى انزله بالاول (ولا طيرة) اى لاتطير ولا تشأم موجود فى الاسلام وانما الموجود فيه الفال الحسن

(وعن)

﴿ولكن الله يذهبه﴾ اى التطير ﴿بالتوكل﴾ فالتوكل علاج للتطير او يذهب اثم التطير عن الخطابى معنى الحديث مامنا الامن يعترضه التطير وتستولى على قلبه الكراهية فيه فحذفه اختصارا للكلام واعتمادا على فهم السامع قال البخارى كان سليمان ابن حرب ينكر هذا ويقول هذا ليس من قوله النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكأنه من كلام ابن مسعود لكن قال المناوى تعقبه ابن القطان وقال ان كل كلام مسوق فى السياق لايقبل دعوى الدرج فيه الا بحجة ودليل وقيل فلعله كلام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لموافقته قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ثلاث لاينجو منهن احد الظن والطير والحسد وساحدثكم بالمخرج من ذلك اذا ظننت فلا تحقق واذا تطيرت فامض واذا حسدت فلا تبغ وعن ابن مسعود ان التمائم والرقى والتولة من الشرك التمائم خرزات تعلقها العرب على اولادهم لاتقاء العين كقوله عليه الصلاة والسلام من علق تميمة فقد اشرك وانما كان شركا عند ارادة دفع المقدرات المكتوبة وعن ابن عبد البر ان اعتقد رد القدر وعن ابن حجر وغيره هذا فيما لم يكن فيه نحو قرآن والا فما فيه ذكره تعالى فلا نهى عنه فانه انما جعل للتبرك والتعوذ باسمائه وكذا لانهى فيما يعلق لاجل الزينة مالم يبلغ الخيلاء والسرف كذا فى الفيض وفى النصاب لكن ينزعه عند الخلاء والقربان وعن الخانية ماصنعت المرأة لحب زوجها حرام وما يتخذ لعبة لتفريق المرأة عن زوجها ارتداد فيقتل ان اعتقد التفريق من اللعبة وكذا فى البزازية ﴿خ عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لاعدوى﴾ مجاوزة العلة من صاحبها الى غيره كما فى المبارق اى لاسراية لعلة من صاحبها لغيره كما يعتقد الطبيعيون من سرايتها بالطبع بل ذلك متعلق بالمشيئة الربانية والنهى عن مداناة المجذوم من قبيل اتقاء الجدار المائل والسفينة المعيبة ﴿ولا طيرة﴾ اى تشاؤم كما مر وفى النصاب اذا خرج الى السفر فصاح العقعق ورجع من سفره يكفر عند بعض المشايخ

وكان اهل الجاهلية اذا قصد واحد الى حاجة واتى الطير الى جانبه الايسر يتشأم به فيرجع هذا هو الطيرة
فابطلها النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله ولا طير كامر وذكر فى نصاب الاحتساب ان الرجل اذا خرج الى السفر
فصاح العقعق ورجع من سفره يكفر عند بعض المشايخ وذكر فى المحيط ان الهامة اذا صاحت فقال رجل يموت المريض
يكفر القائل عند البعض انتهى كلامه (ولا هامة) بتخفيف الميم على المشهور وقيل بتشديدها قال فى شرح السنة البوم
والبومة وان العرب تزعم ان عظام الموتى تصير هامة فتطير ويقولون لا يدفن ميت الا ويخرج من قبره هامة وهى انثى البوم
ومن ذلك تطير العامة بصوت الهامة ﴿٣٧٧﴾ فابطل الشرع ذلك بقوله ولا هامة انتهى كلامه وقال ابن الاثير فى شرحه
وكانت العرب يقولون ان
القتيل يخرج من هامة رأسه
هامة فلا يزال يقول اسقونى
اسقونى حتى يقتل قاتله
فعند ذلك يذهب انتهى كلامه
وذكر فى المواهب وكانت
العرب تزعم ان روح القتيل
الذى لا يدرك ثأره وارشه
وديته يصير هامة يطير
الى يوم القيامة يقول
اسقونى اسقونى فان اخذ
ثأره سكن انتهى كلامه
*وذكر الفاضل ابن الملك
فى شرح المصابيح وكانت
العرب تزعم ان عظام الميت
اذا بليت تصير هامة
ويخرج من القبر ويتردد
ويأتى الميت باخبار اهله
فابطل النبى صلى الله تعالى
عليه وسلم هذا الاعتقاد
الى هنا كلامه (ولا صفر)
قيل اراد به الشئ المجعول
فى الجاهلية بتأخير المحرم
الى صفر وجعلهم اياه الشهر الحرام (بريقة ٤٨ نى) فيقاتلون فى المحرم ويحرمون فى صفر بدله* وقيل كانوا يتشاءمون
بصفر ويمتنعون من السفر والتزوج ونحوهما وقيل الصفر حية فى بطن الانسان والماشية موذية وتلدغه اذا جاعت
كما فى ابن الملك فى شرح المصابيح (وزاد) البخارى (فى رواية وفر) بفتح آخره تخفيفا وكسره تخلصا تدبر (من المجذوم)
اسم مفعول من الجذام بالجيم والمعجمة داء يحمر منه العضو ثم يسود ثم ينتثر فرارا (كما تفر من الاسد) كذلك والعلة
فيه ان الجذام من الامراض المتعدية كالجرب والحصباء والبرص والوباء ونحوها وقد تتعدى باذن الله تعالى فيحصل
منه ضرر واما قوله عليه السلام لا عدوى فالمراد منه نفى ما كان فى الجاهلية يزعمون ان المرض يتعدى بطبعه

وعن المحيط اذا صاحت الهامة فقال رجل يموت المريض يكفر عند البعض
(ولا هامة) بتخفيف الميم على الصحيح وحكى ابوزيد تشديدها دابة تخرج من رأس
القتيل او تتولد من دمه فلا تزال تصيح حتى يؤخذ بثاره كذا تزعم العرب فاكذبهم
الشارع* قال القرطبى ولا ينافيه خبر لا يورد ممرض على مصح ابنائه على الاعتقاد او تشويش
النفس وتأثير الوهم فيه دفع التعارض بلا مدخل فيه للنسخ* وعن ابن رجب المشروع
عند وجود الاسباب المكروهة الاشتغال بما يرجى به دفع العذاب من اعمال الطاعات
والدعاء والتوكل على الله* قيل عن شرح السنة ومن ذلك تطير العامة بصوت الهامة
(ولا صفر) بفتحتين وهو تأخير المحرم الى صفر فى النسيئ او دابة فى بطن الانسان
تلدغه اذا جاعت* قال البيضاوى ويحتمل ان يكون نفيا لما توهم ان شهر صفر تكثر فيه
الدواهى* وعن جواهر الفتاوى سألته عن جماعة لا يسافرون فى صفر ولا يبتدؤن
بالاعمال فيه من النكاح والدخول فيه ويتمسكون بما روى عن النبى عليه الصلاة والسلام
من بشرنى بخروج صفر بشرته بالجنة هل يصح هذا الخبر وهل فيه نحوسة ونهى
عن العمل فيه* وكذا لا يسافرون اذا كان القمر فى برج العقرب وكذا لا يخيطون الثياب
ولا يقطعونها اذا كان القمر فى برج الاسد هل الامر كما زعموا قال اما ما يقولون فى صفر
فذا شئ كانت العرب يقولون ذلك واما ما يقولون القمر فى العقرب او فى الاسد فانه
شئ يذكره اهل النجوم ولتنفيذ مقالتهم ينسبون الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهو
كذب محض انتهى* قوله كانت العرب الخ يشعر ارادة تجوزه وانت تعلم ان فعل العرب
لا يكون طريقا الى الجواز بل اكثر افعالهم افعال زمان الجهالة وليس بشئ فى الحجج
الشرعية ولا يخفى ان هذا الحديث حجة عليه ثم قيل ومن زعمات العرب ان فى بطن الانسان
حية تعضه اذا جاع ويسمونها صفرا (وزاد) البخارى (فى رواية وفر من المجذوم
كما تفر من الاسد) لانه من الامراض المتعدية باذن الله تعالى كالجرب والحصباء
والوباء باذنه تعالى واما قوله ولا عدوى يعنى بطبعه لا بفعله تعالى كما زعم العرب

لايفعل الله تعالى كما فى ابن الملك فى شرح المصابيح . وروى انه عليه السلام لما قال لاعدوى آه فقال اعرابى فما بال الابل يكون فى الرمل كانها الظباء فيخالطها البعير الاجرب فيجربها * فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فمن اعدى الاول استفهام اى فمن اجرب البعير اولا وكان ذلك بقضاء الله تعالى وقدره لا بالعدوى وقال لاعدوى ولاهامة ولانوء ذكره ابن الملك * واخرج ابوداود المرموز له بقوله ﴿د﴾ ﴿عن قطن﴾ بفتح القاف والمهملة والنون ﴿ابن قبيصة رضى الله تعالى عنهما﴾ على صيغة التصغير ﴿عن ابيه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول العيافة﴾ بكسر المهملة وتخفيف التحتية وبالفاء التكهن قال المصنف فى حاشيته العيافة زجر الطيور والاعتبار باسمائها واصواتها ومساقطها وامثال ذلك منها العائف انتهى ﴿والطيرة﴾ وهى التشأم بالطيور كما مر واصواتها والوانها وجهة مسيرتها عند تنفيرها كما فى الفتحية ﴿والطرق﴾ بضم المهملة الاولى اى الضرب بالحصاء ذكره المصنف وفى الحاشية الخ ومن هذا القبيل الضرب بالبقلاء والشعير فى زماننا انتهى كلامه ﴿من الجبت﴾ اى من اعمال السحر فكما ان السحر حرام فكذلك هذه وفى الفردوس الجبت كل مايعبد من دون الله تعالى وقيل الكهنة والشياطين انتهى وقد فسر قوله تعالى بالجبت والطاغوت بالكهنة والشياطين وهو المراد ههنا فان الطيرة على مامر مصدر بمعنى التطير واصل التطير التفأل بالطير ثم استعمل فى كل مايتفأل به ويعدشوما سواء كان طيرا اوغيره * وروى انه عليه السلام قال الطيرة من الشرك يعنى انها من اعمال اهل الشرك والكفر والجاهلية فانهم كانوا يتشاءمون بالعقاب على العقوبة وبالغراب على الغربة وبالهدهد على الهداية * والحاصل انهم يتمنون بكل مايوافق هواهم وان كان جالبا لكل شر ووبال ويتشاءمون بكل مايخالف هواهم وان كان جاذبا لكل خير ونوال ويتشاءمون بالهامة وان كان انصح الطيور لابن آدم واشفق له * روى عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه انه قال كنت عند كعب الاحبار وهو عند عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه فقال كعب رضى الله عنه ألا اخبرك ياامير المؤمنين باغرب شئ قرأته فى كتب الانبياء عليهم السلام ان هامة جاءت الى سليمان فقالت السلام عليك يانبى الله فقال سليمان وعليك السلام ياهامة اخبرينى كيف لاتأكلين من الزرع ﴿عن﴾

وعن عياض فى صحيح شرح مسلم كان فى وفد ثقيف رجل مجذوم فارسل اليه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انا قد بايعناك فارجع * وفى البخارى فر من المجذوم فرارك من الاسد وعن جابر انه عليه السلام اكل مع المجزوم وقال ثقة بالله وتوكلا عليه ومن عائشة رضى الله تعالى عنها وكان لنا مولى مجذوم وكان يأكل فى صحافى ويشرب فى اقداحى وينام على فراشى وذهب عمر رضى الله تعالى عنه وغيره من السلف الى الاكل معه ورأوا ان الامر باجتنابه منسوخ والصحيح عدم نسخه لامكان الجمع بحمل الفرار على الاستحباب والاحتياط واما الاكل فلتعليم الجواز واختلف هل للمرأة الخيار فى فسخ النكاح عند وجدانها زوجها مجذوما وايضا هل للأمة منع نفسها عن قربان مولاها وهل يمنع من الدخول فى المسجد وانهم عند تكثرهم هل يؤمرون باتخاذ موضع لانفسهم خاصة وهل يمنعهم من تصرفاتهم النافعة ﴿د﴾ ﴿عن قطن﴾ بفتحتين ﴿ابن قبيصة رضى الله تعالى عنهما عن ابيه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول العيافة﴾ بكسر المهملة قيل هو التكهن لكن فى الحاشية زجر الطيور عن اماكنها والاعتبار باسمائها واصواتها ومساقطها وامثال ذلك من العيافة ﴿والطيرة﴾ اى التشؤم باسماء الطيور واصواتها والوانها وجهة مسيرها عند تنفيرها كما يتفأل بالعقاب على العقوبة وبالغراب على الغربة وبالهدهد على الهدى وكما ينظر ان طار الى جهة اليمين تيمن او اليسار تشاءم ﴿والطرق﴾ بفتح وسكون الضرب بالحصى او الخط بالرمل ومنه الضرب بالباقلاء والشعير فى زماننا وهو ضرب من الكهانة ﴿من الجبت﴾ من اعمال السحر فكالسحر فى الحرمة وعن الفردوس الجبت مايعبد من دون الله تعالى وقيل الكهنة والشياطين فعلى هذا يكون المعنى من اعمال اهل الشرك والكهنة والشياطين قيل والحاصل انهم يتيمنون بكل مايوافق هواهم وان كان جانب شر ويتشاءمون بما يخالف وان جانب خير ويتشاءمون بالهامة وان انصح الطيور لابن آدم واشفق به * ونقل عن حياة الحيوان

قالت يانبي الله ان آدم اخرج من الجنة بسببه قال كيف لاتشربين من الماء قالت يانبي الله لانه غرق فيه قوم نوح عليه السلام فمن اجل ذلك لااشربه قال لها سليمان كيف تركت العمران ونزلت الخراب قالت لان الخراب ميراث الله تعالى فانا اسكن ميراث الله قال الله وكم اهلكنا من قرية بطرت معيشتها فتلك مساكنهم لم تسكن من بعدهم الاقليلا وكنا نحن الوارثين فالدنيا كلها ميراث الله قال سليمان فما تقولين اذا جلست فوق خربة قالت اقول اين الذين كانوا يبغون بالدنيا ويتنعمون فيها قال سليمان فما صياحك في الدور اذا مررت عليها قالت اقول ويل لابن آدم كيف ينامون وامامهم الشدائد قال فمالك لاتخرجين بالنهار قالت من كثرة ظلم بني آدم لانفسهم قال اخبريني ماتقولين في صياحك قالت اقول تزودوا ياغافلين وتهيئوا لسفركم سبحان خالق النور فقال سليمان ليس في الطيور طير انصح لابن آدم ولااشفق عليه من الهامة ﴿٣٧٩﴾ ولافي قلوب الجهال ابغض منها ذكره الامام الدميري في حياة الحيوان *واخرج البخاري ومسلم المرموز لهما بقوله (خم) (عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لاعدوى) اي بطبعها كما يقول الطبايعون والاطباء في امراض خاصة (ولاطير) اي التفأل والتشأم بالطير (وانما الشؤم) ضد اليمن (في ثلاث في الفرس) بان يكون شموسا او يستعمل في الحرم (والمرأة) بان تكون بذية اللسان او عاقرا او معترضة للريب (والدار) بضيق مساكنها وسوء جيرانها (وفي رواية) له (قال) الراوي (ذكروا) اي الصحابة (الشؤم عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ان كان الشؤم في شئ في الدار والمرأة والفرس) قيل ربط الشرطية على قوله ولاطيرة تدل على انتفاء الشوم عن هذه الثلاثة ايضا اي لو كان للشوم وجود في شئ لكان في هذه الاشياء فانها اقبل الاشياء للانسان وامسه واهمه لكن لاوجود له فيها فلا وجود له اصلا كذا ذكره ابن الملك والشيخ زاده * واخرج ابوداود المرموز له بقوله (د) (عن انس رضي الله تعالى عنه انه قال قال رجل يارسول الله انا كنا في دار كثير) مبتدأ (فيها) حال من قوله (عددنا) وهو الخبر والجملة صفة دار (وكثير فيها اموالنا فتحولنا) بالسكنى (الى دار اخرى فقل فيها عددنا) بالموت (وقلت فيها اموالنا) بالحاجة (فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ذروها) اي الدار المحول اليها (ذميمة) اي مذمومة (اختلفوا) اي العلماء (في تطبيق

عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه انه قال كنت عند كعب الاحبار وهو عند عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه فقال ألا اخبرك ياامير المؤمنين باغرب شئ قرأته في كتاب الله ان هامة جاءت سليمان عليه السلام فقالت السلام عليك يانبي الله فقال وعليك السلام ياهامة لم لاتأكلين من الزرع قالت خرج آدم بسببه قال لم لاتشربين من الماء قالت غرق فيه قوم نوح قال لم تركت العمران واخترت الخراب قالت لان الخراب ميراث الله تعالى قال فما صياحك في الدور قالت اقول ويل لبني آدم كيف ينامون وامامهم الشدائد قال لم لاتخرجين في النهار قالت من كثرة ظلم بني آدم لانفسهم قال ماتقولين في صياحك قالت اقول تزودوا ياغافلين وتهيئوا لسفركم سبحان خالق النور فقال سليمان عليه السلام ليس في الطيور انصح لابن آدم واشفق من الهامة ولافي قلوب الجهال ابغض منها ﴿خم﴾ ﴿عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لاعدوى﴾ بطبعها كالطبائعيين والاطباء في بعض الامراض كما سبق ﴿ولاطيرة وانما الشؤم﴾ ضد اليمن ﴿في ثلاث في الفرس﴾ بان تكون شموسا او تستعمل في الحرم ﴿والمرأة﴾ بان تكون بذية اللسان او عاقرا او معرضة للعيب ﴿والدار﴾ بضيق مساكنها وسوء جيرانها ﴿وفي رواية قال ذكروا الشؤم عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ان كان الشؤم في شئ ففي الدار والمرأة والفرس﴾ قيل معناه لوكان للشؤم وجود لكان في هذه الاشياء وليس فليس ﴿د﴾ ﴿عن انس رضي الله تعالى عنه انه قال قال رجل يارسول الله انا كنا في دار كثير فيها عددنا وكثير فيها اموالنا فتحولنا﴾ نقلنا وهاجرنا ﴿الى دار اخرى فقل فيها عددنا﴾ بالموت ﴿وقلت فيها اموالنا﴾ بالتلف وعدم النماء ﴿فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ذروها ذميمة اختلفوا في تطبيق

قوله صلى الله تعالى عليه وسلم انما الشؤم فى ثلاث بعموم قوله صلى الله تعالى عليه وسلم الطيرة شرك ﴿ وقوله عليه الصلاة والسلام ﴿ ولا طيرة ﴿ وجه التعارض ان قوله الطيرة شرك فى قوة سالبة كلية اعنى لا شئ من الطيرة بموجود لقوله ولا طيرة وقوله انما الشؤم فى قوة موجبة جزئية اعنى بعض الطيرة موجود اذ الطيرة هى التشاؤم فان هذه الثلاثة بعض من مطلق الطيرة فهما قضيتان متناقضتان فاما يوفق او يرجح احداهما او يحكم ان كان موضعا يجرى فيه النسخ بنسخ احداهما ان علم تاريخهما والا تساقطا ولم يحكم بشئ من موجبهما فيحكم بما تقضى القواعد والاصول اذا لم يرد شئ من هذين الامرين ﴿ قال بعضهم شؤم الثلاث بطريق الفرض ﴿ والتقدير ﴿ بدليل الرواية الاخرى ﴿ وهى ان كان الشؤم فى شئ ففى الدار والمرأة والفرس لان وضع ان للشك واصل الشك العدم او بمعنى لو كما اشير آنفا وان بعض الرواية يفسر بعضها كبعض الحديث للبعض الآخر والآية كذلك فحاصله منع لقوله بعض الطيرة موجود لكن يرد ان قوله قبله ولا طيرة لا يلائم لما ذكره لا سيما التعبير بكلمة انما الموضوعة للحصر والتأكيد بل الظاهر ان قوله وانما الشؤم بيان تغيير لما قبله اذ يجوز كونه بيان تغيير بالعطف وعدم ذكر اهل الاصول ليس لعدم جوازه بل لعدم اطراده وانضباطه كما فى المرآة وانه لا يفهم من تخصيص هذه الثلاثة بالفرض وجه بل الجميع فى الامكان والامتناع متساو وعلى ان قوله ذروها ذميمة آب عن ذلك وتأويله ايضا بعيد ﴿ و ﴿ قال ﴿ بعضهم ﴿ منع التلاث الجزئية بمعنى عدم اتحاد موضوعها مع موضوع الكلية والاتحاد شرط فى الوحدات الثمانية ﴿ شؤم المرأة سوء خلقها ﴿ مثلا او فى الاكثر والا فيجوز بغيرها ﴿ وشؤم الفرس شموسها ﴿ نفرتها من راكبها واشتدادها كما وفق النووى بين قوله صلى الله تعالى عليه وسلم الخير معقود بنواصى الخيل وبين قوله ان الشؤم قد يكون فى الفرس بان الشؤم فى الفرس بعدم كونها معدة للغزو ونحوه وان الشؤم والخير يجتمعان فيها لتفسيره الخير بالاجر والمغنم فى الرواية الاخرى ولا يمنع مع هذا ان يتشاءم به انتهى ﴿ وشؤم الدار ضيقها وسوء جيرانها ﴿ مثلا فان نحو بعدها عن المسجد او بعدها عن الماء وبعض المنافع الدنيوية مثل ذلك فحاصل ذلك منع كون الشؤم فى الحديث بمعنى الطيرة بل بمعناه اللغوى وتفصيله ان اريد من الطيرة فى الجزئية هو الشؤم بمعنى جعل الشئ علامة للشر فلا نسلم ذلك اذ الشؤم فى الحديث بالمعنى اللغوى وان اللغوى فالجزئية مسلمة لكن لا نسلم اتحاد موضوعى الجزئية والكلية اذ موضوع الكلية السالبة هو الشؤم بمعنى العلامة المذكورة وقد شرط فى التناقض اتحاد الموضوع كما مر آنفا لا يخفى ان قوله ذروها ذميمة ليس بملائم لذلك بل آب ايضا وان الشؤم بهذا المعنى كثير افراده فلا يحسن تخصيصه بالثلاثة سيما باداة الحصر ﴿ وقيل شؤم المرأة غلاء مهرها ﴿ تجاوزه عن الحد ﴿ وقيل ان لا تلد ﴿ لكونها عاقرا ﴿ وشؤم الفرس ان لا يغزى عليها ﴿ بل تعد للاغراض الفاسدة

صلى الله تعالى عليه وسلم الطيرة شرك ولا طيرة ﴾ الظرف متعلق بالمصدر ﴿ قال بعضهم شؤم الثلاث بطريق الفرض ﴾ والتقدير ﴿ بدليل الرواية الاخرى ﴾ وهى ان كان الشوم فى شئ ففى الدار والمرأة والفرس يعنى ان كان له وجود فى شئ يكون فى هذه الثلاثة فانها اقبل الاشياء لكن لا وجود له فيها فلا وجود اصلا * وقيل غير ذلك كذا فى التيسير ﴿ و ﴾ قال ﴿ بعضهم ﴾ الشؤم فى تلك الاحاديث غير الطيرة ﴿ شؤم المرأة ﴾ كما قدمنا ﴿ سوء خلقها وشؤم الفرس شموسها ﴾ اى نفرتها من راكبها ومنع ظهرها من ان يركب صاحبها او اشتدادها عليه كما فى المواهب والحاشية ﴿ وشؤم الدار ضيقها وسوء جيرانها ﴾ فلا مخالفة اذ ليست هذه من افراد الطيرة ﴿ وقيل ﴾ اى قال بعضهم كذلك الا انه فسر الشوم بغير ما ذكر فقال ﴿ شؤم المرأة غلاء ﴾ اى زيادة ﴿ مهرها ﴾ وفى الحديث من يمن المرأة خفة صداقها ﴿ وقيل ﴾ شومها ﴿ ان لا تلد ﴾ لكونها عاقرا ﴿ وشؤم الفرس ان لا يغزى عليها ﴾ فى سبيل الله ﴿ مثل ﴾

بان تعد للاغراض النفسانية (و) قال (بعضهم) فى الجمع ان المنفى من الطيرة عام مخصوص (ان هذه الثلاثة مخصوصة من الطيرة) بالجواز لشدة الابتلاء بها عادة فعلى القولين الاولين عموم قوله لاطيرة باق على حاله لكن على الاول الشوم بمعنى التطير وهو فى هذه الثلاثة بطريق الفرض والتقدير لا التحقق وعلى القول الثانى الشوم ليس بمعناه بل بمعنى آخر هو ما ذكر فى المتن وعلى الثالث العموم ليس بباق بل هذه الثلاثة مخصوصة من العموم والشوم بمعنى التطير كما فى الحاشية لخواجه زاده (ويقويه) اى يقوى هذا الجمع (قوله صلى الله تعالى عليه وسلم فى الحديث الآخر ذروها ذميمة) اى اتركوها مذمومة (ويكون شؤمها) المودع فيها (باذن الله تعالى) اى بقدرته (وبخاصية وضعها فيها كالادوية المضرة) يوجد الله الداء عندها لانها المؤثرة لذلك (و) كـ (العين) المؤثرة فى المعين فان تأثيرها بقدرة الله تعالى (لا بطبعها) وهذا من النوع الذى يسميه المحدثون المختلف والمؤتلف كما فى المواهب وذكر السنوسى فى كتابه وكذلك لا اثر للنار فى شئ من الاحراق او الطبخ او التسخين او غير ذلك لا بطبعها ولا بقوة وضعت فيها بل الله اجرى العادة اختيارا منه تعالى بايجاد تلك الامور عندها لا بها وقس على هذا ما يوجد من القطع عند السكين والالم عند الجرح والشبع عند الطعام والرى عند الماء والضوء عند الشمس ونحو ذلك فاقطع فى ذلك كله بانه مخلوق لله تعالى بلا واسطة وانه لا تأثير فيه اصلا للاشياء التى جرت العادة بوجودها معها

مثل التفاخر لا يخفى ان هذين راجعان الى ما قبله بل الاولى ان يجمع كله بفصل واحد ﴿وبعضهم﴾ قال ﴿ان هذه الثلاثة مخصوصة من الطيرة﴾ بالجواز لشدة الابتلاء بها عادة كذا قيل لا يخفى ان امتناع الطيرة يشبه ان يكون ذاتيا فاشتداد الابتلاء لا يؤثر فى جوازه واما جهة عموم البلوى والعسر والحرج فانما يؤثر فيما هو من الموضوعات الشرعية لا الامتناعات العقلية فيه يضعف قوله ﴿ويقويه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم فى الحديث الآخر ذروها ذميمة﴾ لان الاحتجاج بالاحاديث بل بمطلق النص انما يمكن اذا كان مضمونها من الامور الممكنة والا فتأول النصوص ان امكن والا فترد ان امكن كاخبار الواحد والا كالاخبار الصحيحة المشهورة فيكون من المتشابهات فيتوقف ولا يبعد ان يقال ليس المراد بالشرك فى الحديث ظاهره اذ التشاؤم لا يستلزم تأثير غيره تعالى حقيقة بل مثله يجرى فى غير التشؤم بل فى مطلق العاديات بل فى الاتفاقيات الغالبة فلا يحسن تخصيصه بالتشاؤم فلعل الحق انه يجوز خلق الله تعالى فى بعض الاشياء الشؤم دون بعض فنفى ذلك البعض فى بعض الاحاديث واثبت فى بعضها الآخر واليه يشير قوله ﴿ويكون شؤمها باذن الله تعالى وبخاصية وضعها فيها﴾ فان قيل فاذا ثبت الشؤم فى البعض بالنص فلم لا يجوز ان يثبت فى البعض الآخر بالقياس * قلنا لا يجوز القياس فى مقابلة النص لانه ان نفى ذلك بتلك الكلية السالبة النبوية فيكون رأيا فى مقابلة النص وان ثبوت حكم الاصل انما هو بنص على خلاف القياس ومن شرط القياس ان يكون ثبوت المقيس عليه خارجا عن سنن القياس * فان قيل انهم قد يدعون الشؤمية فى غير هؤلاء الثلاثة كهؤلاء الثلاثة ويسندون ذلك الى التجربة وقد علم فى فن الميزان بل الاصول ان التجربيات من مقدمات البرهان * قلنا لا نسلم التجربة لانها انما تتصور عند عدم التخلف كما تكرر فلا شك ان ذلك ظاهر المنع ولو سلم فليس كل تجربة من اليقينية بل منها ظنية كما تقرر فى محله فلم لا يجوز ان يكون منها وهمية كما يشهد به الوجدان ولو سلم فيجوز حصر الثلاثة فى الحديث بناء على الاعم والاغلب فتأمل فيه ﴿كالادوية المضرة والعين﴾ المصيبة ﴿لا بطبعها﴾ فحاصله ان التشاؤم جائز فى الثلاثة لا بطبعها بل باذنه تعالى واما غيرها فلا يجوز باذنه تعالى كما لا بطبعها لعدم النص ولعدم القياس كما عرفت فاعتقاد التشاؤم فى غير الثلاثة كما يكون كذبا لعدم خارج لنسبته يستلزم تكذيبه صلى الله تعالى عليه وسلم فيكفر ان على قصد التكذيب عياذا بالله تعالى والا فيكفر ايضا عند من يقول لزوم الكفر كفر ولا يكفر عند من لا يقول به بل يشترط الالتزام فى كونه كافرا فافهم * لعل هذا الجواب الثالث هو الحق لما عرفت فيكون ايجاد الشؤم فيها كايجاد الحرارة والطبخ والاحراق للنار

ثم قال فيه فقد ذكر غير واحد من محقق الامة الاتفاق على كفر من اعتقد تأثير تلك الاشياء بطبعها والخلاف فى كفر من اعتقد تأثيرها بقوة او خاصة جعلها الله تعالى فيها انتهى كلام السنوسى فى صغراه وكبراه وبقى ههنا تحقيق ظاهر وتدقيق باطن اودعتها فى كتابى جامع الازهار من اراده فليطالع اليه (وكذا) اى كالاختلاف ﴿٣٨٢﴾ فيما ذكر (اختلفوا فى تطبيق قوله صلى الله تعالى عليه وسلم وفر من المجذوم) المومى الى عدوى الجذام فامر بالفرار منه (وقوله لايورد ممرض) اى ذو ابل مرض (على مصح) من كانت ابله صحيحة (خرجه) (خ م) اى الشيخان (عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه) مرفوعا (لعموم) متعلق بتطبيق (قوله عليه الصلاة والسلام لاعدوى اكثرهم) من العلماء (حملوا) الحديثين (الاولين على صيانة الاعتقاد) عما يكفر صاحبه او يبدعه لان خلطة المجذوم والمريض ربما يحصل عندها بحكمة الله تعالى ذلك المرض للمخالطة فيتوهم ضعيف الاعتقاد ان ذلك بطريق العدوى فسد الباب ومنع منها درأ للمفسدة (كما فى الطاعون) نهى عن القدوم عليه لذلك (وبعضهم) كالحافظ ابن حجر العسقلانى واخرين (على ان المنفى) بلا عدوى (التعدية بالطبع) لا مطلق التعدية واما على قول الاكثرين فالمنفى مطلق التعدية وحديث الفرار والنهى عن الايراد محمولان على الصيانة المذكورة كما فى الحشية لخواجه زاده (كما يعتقده اصحاب الطبيعة) (وفى) ويقال لهم الطبايعون (واما) العدوى (باذن الله تعالى) بتيسيره (وخلقه) ذلك فى مخالطة المريض (فجائز

فى كونه من الامور العادية الاختيارية له تعالى لا بابداع قوة موجبة لما ذكر ونحوه الالم عند الجرح والشبع عند الطعام كما فى شرح العقائد للتفتازانى * ونقل عن السنوسى الاتفاق فى اكفار من اعتقد تأثير هذه الاشياء بطبعها ﴿ وكذا اختلفوا فى تطبيق قوله صلى الله تعالى عليه وسلم وفر من المجذوم وقوله عليه الصلاة والسلام لايورد ممرض ﴾ بكسر الراء من كانت ابله مرضى ﴿ على مصح ﴾ من كانت ابله صحيحة ﴿ خرجه ﴾ ﴿ خ م ﴾ عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه لعموم قوله عليه الصلاة والسلام لاعدوى اكثرهم حملوا الاولين على صيانة الاعتقاد ﴾ عما يكفر صاحبه او يبدعه عند حصول تلك الامراض بالمخالطة على طريق الاتفاق باعتقاد التأثير من غيره تعالى ﴿ كما ﴾ فى الحديث الوارد ﴿ فى ﴾ حق ﴿ الطاعون ﴾ حيث كرهوا القدوم عليه بالضرورة وفى الجامع الصغير فاذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها فرارا واذا وقع بارض ولستم بها فلا تهبطوا عليها * وفى رواية فاذا سمعتم به بارض فلا تقدموا عليه وفى رواية فمن سمع به بارض فلا يقدمن عليه وان وقع بارض وهو بها فلا يخرج فرارا منه نقل عن القاضى عياض هذا اى صيانة الاعتقاد وهو قول الاكثرين كما قالت عائشة رضى الله تعالى عنها الفرار منه كالفرار من الزحف ﴿ وبعضهم ﴾ حمل ﴿ على ان المنفى ﴾ بقوله لاعدوى ﴿ التعدية بالطبع ﴾ فيجوز السراية باذنه تعالى وعلى الاول لاسراية مطلقا وهو الاكثر كما اشير آنفا ﴿ كما يعتقده اصحاب الطبيعة ﴾ من الفلاسفة ﴿ واما باذن الله تعالى وخلقه فجائز ﴾ وهو الموافق لما نقل ان عمر رضى الله تعالى عنه حين توجه الى الشام وسمع ان الطاعون فيها رجع فقيل أتفر من قضاء الله تعالى قال فرارى من قضاء الله وعن ابى موسى الاشعرى ومسروق والاسود ابن هلال فروا من الطاعون وعن عمرو بن العاص فروا من هذا الرجز فى الشعاب والاودية ورؤس الجبال وفى الاشباه عن البزازيه واذا تزلزلت الارض وهو فى بيته يستحب له الفرار الى الصحراء لقوله تعالى ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة وفيه قيل الفرار مما لا يطاق من سنن المرسلين ثم قال وهو يفيد جواز الفرار من الطاعون اذا نزل ببلده والحديث فى الصحيحين بخلافه انتهى * قال الحموى فى شرحه قوله وهو يفيد جواز الفرار من الطاعون * اقول فى الافادة نظر ظاهر لمن تدبر انتهى قال المناوى فى شرح حديث اذا وقع بارض وانتم الخ عن الخطابى احد الامرين تأديب وتعليم والآخر تفويض وتسليم وعن التوربشتى انه شرع لنا التوقى من المحذور وقد صح انه عليه الصلاة والسلام لما بلغ الحجر منع اصحابه من دخوله انتهى * وعن فتاوى ابى السعود الفرار من الطاعون بنية الالتجاء من قهره الى لطفه جائز

وفی شرح الشرعة عن النووی فی شرح مسلم ان الجزام کالجرب والحصباء والوباء من الامراض المتعدیة باذنه تعالی لابطبعها کما اعتقد فی الجاهلیة ویؤید ذلك ایضا ماقال بعض من ان تصرفات من هو فی بلد فیها الطاعون تعتبر من الثلث کالمریض ومن فی المعرکة انتهی* وفی الاشباه فلو غصب صبیا ومات عنده لم یضمنه الا اذا نقله الی مسبعة او مکان الوباء او الحمی ﴿وارتضاه الامام التوربشتی رحمة الله تعالی﴾ من فضلا الحنفیه ﴿لما فیه من التوفیق بین الاحادیث﴾ نفسها بعضها مع بعض کما سبق ﴿وبینها﴾ الظاهر علی الاستخدام ﴿وبین قول الاطباء﴾ اذ ظاهر بعض الاحادیث منع السرایة مطلقا وقول الاطباء اثبات السرایة فی البعض وحمل منع السرایة علی ماهی بالطبع وحمل اثبات السرایة علی ماهی باذنه تعالی توفیق بینهما وکذلك قول الاطباء ﴿حیث ذهبوا الی ان العلل السبع تعدی﴾ لایخفی انه انما یتم هذا التوفیق اذا لم یصرحوا السرایة بالطبع وان علم الطب نوع من علم الحکمة والحکماء ینفون صدور الاشیاء من الله تعالی ابتداء غیر العقل الاول بل ینسبون صدور مثل ماذکرنا الی العقل الفیاض ای العاشر ﴿الجذام﴾ یقال جذم الانسان اذا اصابه الجذام لانه یقطع اللحم ویسقطه ﴿والجرب﴾ خلط غلیظ یحدث فی الجلد من مخالطة البلغم الملح للدم ﴿والجدری﴾ قروح تتنفط عن الجلد ممتلئة ماء ثم تتقیح واول من عذب به فرعون ثم بقی بعده ﴿والحصبة﴾ وزان کلمة بثر تخرج بالجسد ویقال هی الجدری ﴿والبخر﴾ نتن ریح الفم ﴿والرمد﴾ وجع العین ﴿و﴾ السابع ﴿الامراض الوبائیة﴾ قد تفسر بالطاعون والحمی المحرقة والتعدیة غیر مقصورة علی هذه السبع بل مذاهبهم ان کل علة یکون لها نتن وریح کریه لها تعدیة اورد علی قول الاطباء انه لیت شعری ماسبب قول الاطباء بالسرایة مع ان سبب الامراض احتلاط الاخلاط والاستقصات واجیب عن ذلك مع ان اسباب الامراض اختلاط الاخلاط عندهم بان من یقرب من صاحب هذه الاورام یحصل له رائحة کریحة تکون سببا لاختلاط الاخلاط السبب لحصول الامراض فیمرض مثل مرضه ویؤیده امرهم بالتباعد عنه وبعدم الجلوس تحت الریح منه انتهی* اقول لعل الحق انه ان کان بجریان عادة منه تعالی فیحصل المرض بمجرد القربیة فیحدث الله تعالی اختلاط الاخلاط حینئذ فیمرض بل یجوز ان یمرض بلا اختلاط اصلا عن القاضی عیاض الجامع ههنا ثلاثة امور احدها مالم یقع الضرر به ولا اطردت به عادة لاخاصة ولاعامة فهذا لایلتفت الیه وانکر الشرع لالتفات الیه وهو الطیرة والثانی مایقع عنده الضرر عموما لاخصوصا ونادرا لامتکررا کالوباء فلا یقدم علیه ولایخرج منه والثالث مایخص ولایعم کالدار والفرس والمرأة فهذا یباح الفرار منه

وارتضاه الامام التوربشتی) شارح المصابیح من الائمة الحنفیة بضم التاء وسکون الواو وکسر الراء والموحدة وسکون المعجمة بعدها فوقیة فیا نسب ﴿٣٨٣﴾ نسبته الی توربشت من شیراز ذکره ابن السبکی فی الطبقات کذا فی لب اللباب فی الانساب للسیوطی (رحمة الله تعالی) جملة دعائیة مستأنفة او خبریة حال باضمار قد (لما فیه من التوفیق بین الاحادیث) متعلق بارتضاه وذلك لان ظاهر هذه الاحادیث تعارض ویرتفع ذلك بما ذکر (و) لما فیه من التوفیق (بینها وبین قول الاطباء حیث ذهبوا الی ان العلل السبع تعدی) ای یتجاوز عن محلها الی غیره (الجذام والجرب) بفتحتین فی کتب الطلب انه خلط غلیظ یحدث تحت الجلد من مخالطة البلغم الملح للدم یکون معه بثور وربما یحصل معه هزال لکثرته انتهی (والجدری) بضم الجیم وفتحها والدال مفتوحة فیهما قروح تنفط عن الجلد ممتلئة ماء ثم ینفتح وصاحبها جدید مجدر یقال اول من عذب به قوم فرعون ثم بقی بعدهم کما فی القنیة والمصباح (والحصبة) بوزن کلمة واسکان الصاد لغة بثر یخرج بالجسد ویقال هی الجدری (والبخر) هو ریح الفم فالذکر ابخر والانثی بخری (والرمد) بفتح اولیه داء العین (والامراض الوبائیة) ای الطاعون والحمی المحرقة الحاصلة من التعفن کما فی الحاشیة الخ یعنی ان کلها تعدی باذن الله تعالی وخلقه لابطبعها فتدبر

(وضد الطيرة الفأل وهو) اى الفأل (مستحب) لما روى الشيخان المرموز لهما بقوله (خم) (عن انس رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاعدوى) اى لايتجاوز العلة من صاحبها لغيرة بطبعها (ولاطيرة) اى لاتطير ولاتشأم فى الاسلام وانما الموجود فيه الفال الحسن كما قال (ويعجبنى الفأل الحسن) وذلك لمافيه من حسن الظن بالله تعالى (قالوا) اى الصحابة يارسول الله (ومالفأل) اى الذى يعجبك (قال) عليه السلام (كلمة طيبة) لحسن مدلولها فيتيمن به مثل ياواجد ياسالم فاذا سمعهما من له حاجة يقع فى قلبه رجاء الوجدان ورجاء السلامة كما قال * اخرج الترمذى بقوله (ت) (عن انس رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يعجبه اذا خرج لحاجة ان يسمع ياراشد يانجيح) الراشد هو المهتدى والنجيح هو المظفر فى فعله * وروى ابو داود عن بريدة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان لايتطير من شئ وكان اذا بعث عاملا سأل عن اسمه فان اعجبه فرح به ورؤى بشر ذلك فى وجهه وان كره اسمه رؤى كراهية ذلك فى وجهه واذا دخل قرية سأل عن اسمها فان اعجبه اسمها فرح بها ورؤى بشر ذلك فى وجهه وان كره اسمها رؤى كراهية ذلك فى وجهه هكذا ذكره فى شرح المصابيح وشرح التوفيق * واخرج ابو داود المرموز له بقوله (د) (عن عروة بن عامر رضى الله تعالى عنه انه

﴿وضد الطيرة الفأل﴾ بالهمزة ربما يخففها الناس ﴿وهو مستحب﴾ قيل الفأل فيما يسر ويسوء والسرور غالب والطيرة فيما يسوء فقط وقد يتجوز فى السرور وقيل الطيرة فيما يسوء والفأل فيما يسر ﴿خم﴾ ﴿عن انس رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لاعدوى ولاطيرة ويعجبنى الفأل﴾ لانه كان يحب الفأل الحسن لما فيه من حسن الظن بالله تعالى فينال بذلك فائدة قال فى فتح البارى الفأل الحسن شرطه ان لايقصد الشر والافطيرة كذا فى الفيض ﴿قالوا ومالفأل قال كلمة طيبة﴾ اى يحصل التبرك والتيمن بها لحسن مدلولها مثل ياواجد وياسالم فاذا سمع من له حاجة يقع فى قلبه رجاء الوجدان والسلامة وبالجملة استماع الكلمة الدالة على حصول المرام والنجاح وخير العاقبة ﴿ت﴾ ﴿عن انس رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يعجبه اذا خرج لحاجة ان يسمع ياراشد يانجيح﴾ وهو من قضيت حاجته يعنى يتبرك بهما وعن شرح المصابيح على رواية ابى داود عن بريدة ان رسول الله كان لايتطير بشئ وكان اذا بعث عاملا سأل عن اسمه فان اعجبه فرح به ورؤى بشر ذلك فى وجهه وان كره اسمه رؤى كراهية ذلك فى وجهه واذا دخل قرية سأل عن اسمها فان اعجبه اسمها فرح بها ورؤى بشر ذلك فى وجهه وان كره اسمها رؤى كراهية ذلك فى وجهه ﴿د﴾ ﴿عن عروة بن عامر رضى الله تعالى عنه انه ذكرت الطيرة عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال احسنها﴾ الاضافة لادنى ملابسة والاحسن بمعنى الحسن اى حسن ماكان من جنس العلامة لشئ فيمعنى اصل الفعل اذلاحسن للطيرة الاان يتجوز كما اشير آنفا ﴿الفأل﴾ لما فيه من حسن الظن بالله تعالى ورجاء الخير والطيرة ليست كذلك ﴿ولاترد مسلما﴾ عن حاجته التى خرج اليها وهو خبر فى معنى النهى يعنى ينبغى ان لاترد الطيرة مسلما عن مطلوبه حاصله نهى عن رد الطيرة ومنعها مسلما عن مقصوده مثل السفر والبيع والنكاح اذا رأى شيأ يظنه شرا * وفى النصاب اذا خرج الى السفر نصاح العقعق ورجع من سفره يكفر عند بعض المشايخ

ذكرت) بالبناء لغير الفاعل (الطيرة عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقال احسنها الفأل) (وذكر) الاضافة لادنى ملابسة والاحسن بمعنى الحسن اى حسن ماكان من جنس العلامة الحسنى ذكره خواجه زاده وفى المواهب افعل المراد به اصل الفعل اذلاحسن فى الطيرة (ولاترد مسلما) عن حاجته التى خرج لها وان اثرت فى قلبه بحسب الطبع لما ان حق المؤمن التوكل على الله تعالى فى كل شان يعنى ينبغى ان لاترد الطيرة مسلما عن مطلبه ومقصوده وفى الحاشية هذا خبر فى معنى النهى وحاصله نهى عن رد الطيرة ومنعها مسلما عن مقصوده وعمله مثل السفر والبيع والشراء والنكاح اذا رؤى شيأ يظنه شرا كالعقعق والارنب والعفر ونحو ذلك من الحاشية لخواجه زاده

* وقدذكر فى نصاب الاحتساب ان الرجل اذا خرج الى السفر فصاح العقعق ورجع من سفره يكفر عند بعض المشايخ وذكر فى المحيط ان الهامة اذا صاحت فقال رجل يموت المريض يكفر القائل عند البعض على ما مر (واذا رأى احدكم مايكره) بالبناء للفاعل او للمفعول من الامور (فليقل) لدفع ذلك له (اللهم لايأتى بالحسنات الاانت) قال الله تعالى وما بكم من نعمة فمن الله (ولايدفع السيئات الاانت) لانه الفاعل المطلق (ولاحول ولاقوة الابك) لانك القادر على كل مراد (فظهر ان المراد بالفأل المحمود) فى الاخبار

(ليس الفأل الذى يفعل فى زماننا مايسمونه) اى العوام (قال القرآن) اى اخذ انسان المراد احسن ام قبيح منه وذلك مكروه لانه ربما ظهر له مايكره فيقع فيما لايليق كما وقع للوليد بن عبد الملك لما اخذ الفال منه خرج له قوله تعالى * واستفتحوا وخاب كل جبار عنيد * فجعل المصحف فى ثوب وعلقه ورماه بالنشاب وانشأ يقول * اترهب كل جبار عنيد * فها اناذاك جبار عنيد * اذا ماجئت ربك يوم حشر * فقل يارب مزقنى الوليد * (اوفال دانيال ونحوهما بل هى) اى تلك المسماة بما ذكر (من قبيل الاستقسام بالازلام) اى طلب القسم وهو الحظ والنصيب والازلام جمع زلم مثل قلم لفظا ومعنى عادة العرب ذلك فى الجاهلية فحرم الله تعالى بقوله وان تستقسموا بالازلام اى الاقلام الثلاثة مكتوب على واحد امرنى ربى وعلى آخر نهانى ربى وليس على الثالث شئ فاذا خرج ما كتب (بقية ٤٩ فى) عليه امرنى ربى يفعلون ماقصدوه واذا خرج ما كتب عليه نهانى ربى لم يفعلوا ذلك واذا خرج مالم يكتب عليه يبطلون القسم ثانيا وثالثا ورابعا الى ان يخرج ما كتب عليه امرنى ربى او نهانى ربى ذكره المحشى والشيخ زاده وخواجه زاده (فلايجوز استعمالها) لان علم الغيب خاص بالله تعالى (ولا) يجوز (اعتقادها حقا كيف) اى كيف يجوز استعمالها واعتقادها حقا (وان فيها الخبر عن الغيب) وانه لايعلم من فى السموات والارض الغيب الا الله

وذكر فى المحيط ان الهامة اذا صاحت فقال رجل يموت المريض يكفر عند البعض لعل ذلك على سبيل اليقين لاعلى الظن والتخمين ﴿واذا رأى احدكم مايكره﴾ على الفاعل او المفعول ﴿فليقل اللهم لايأتى بالحسنات الاانت﴾ دينية اودنيوية ﴿ولايدفع السيئات الاانت ولاحول ولاقوة الابك﴾ قال المناوى القوة وسط مابين الحول وظاهر القدرة لان اول مايوجد فى الباطن من همة العمل يسمى حولا ومايحس به الاعضاء مثلا قوة وظهور العمل بصورة البطش والتناول قدرة ولذلك كان كلمة لاحول ولاقوة الابالله مرجع الامور والاعمال * وعن الدميرى فى حياة الحيوان اعلم ان التطير انما يضر من اشفق منه وخاف واما من لم يبال به ولم يعتن به فلايضره البتة لاسيما ان قال عند رؤية مايتطير به او سماعه اللهم لاطير الاطيرك ولاخير الاخيرك ولااله غيرك اللهم لايأتى بالحسنات الاانت ولايذهب بالسيئات الاانت ولاحول ولاقوة الابك واما من يعتنى به فهو اليه اسرع من السيل الى منحدر قد فتحت له ابواب الوساوس فيما يسمعه ويراه ويفتح له الشيطان من المناسبات البعيدة والقريبة فى اللفظ والمعنى مايفسد عليه دينه ويكدر عليه عيشه انتهى فاذا سمعت هذه الاخبار ﴿فظهر لك﴾ ان المراد بالفأل المحمود ليس الفأل الذى يفعل فى زماننا مما يسمونه فأل القرآن اوفال دانيال اونحوهما ﴿كالرنجيات ولعل منه الجفريات والكهانة ﴿بل هى﴾ اى الاشياء المذكورة ﴿من قبيل الاستقسام بالازلام﴾ اى طلب القسم وهو الحظ والنصيب والازلام جمع زلم مثل قلم لفظا ومعنى كان ذلك عادة الجاهلية فحرمه تعالى بقوله وان تستقسموا بالازلام اى الاقلام الثلاثة مكتوب على واحد منها امرنى ربى وعلى آخر نهانى ربى وليس على الثالث شئ فاذا خرج ما امرنى يفعلون ذلك ومانهانى لم يفعلوا واذا خرج الخالى يستقسمون ثانيا وثالثا ﴿فلايجوز استعمالها﴾ اى هذه الاشياء التى هى من قبيل الاستقسام لانه حكم على الغيب ﴿ولا﴾ يجوز ﴿اعتقادها حقا﴾ لعدم خارج يطابقه ﴿كيف وان فيها الخبر عن الغيب﴾ وعلم الغيب منفرد به تعالى لكن يرد عليه ان اريد علم الغيب على الاستقلال فغير مسلم وان بالامارات والعلائم او الاستدلال بالتجارب فكون ذلك من قبيل الحكم على الغيب ممنوع بل مثل ذلك كثير فيما يجوز شرعا ولهذا لايكفر صاحبها * قال فى شرح العقائد وبالجملة العلم بالغيب امر تفرد به الله تعالى

وقال تعالى عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا الآية (و) فيه (التطير بالقرآن العظيم) ان ظهر منه ما يؤدى لذلك (نعوذ بالله
تعالى) وروى مسلم عن معاوية بن الحكم السلمى انه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن خط الرمل
فقال عليه السلام كان نبى من
الانبياء وهو ادريس وقيل
هو دانيال يخط فمن وافق
خطه فذاك يعنى من وافق
خطه خط ذلك النبى فذاك
الذى تجدون اصابته كذا
قال القاضى وقال الخطابى
يجوز ان يراد به الزجر لان
ذلك للنبى كان معجزة له
وموافقة خط غيره لخطه
ممتنع فلا يباح لنا خط الرمل
قال النووى هذا هو
الصحيح ذكره ابن الملك
فى شرح المشارق * ثم
ان ذلك الخط يأتى الحازق
الى ارض لها رخوة
فيخط فيها خطوطا كثيرة
ثم يرجع فيمحو منها على
مهل خطين خطين فان بقى
خطين فهما علامة النجح
وان بقى خط واحد فهو
علامة الخيبة كما فى الحدائق
(وانما الفال التيمن) اى
طلب اليمن (والتبرك
بالكلمة الموافقة للمراد لما قال
صلى الله تعالى عليه وسلم
كالراشد والنجيح) لما
ذكرنا (ويلحق بها) اى
بالكلمة فى حصول اليمن
والتبرك (رؤية الصالحين)
يتيمن بهم فى قضاء المطالب
(والايام الشريفة) المعدة
لحصول الفيض عادة كايام الاعياد وكيوم الاربعاء لبدء السبق والخميس والاثنين للسفر كما فى الحاشية (ونحوهما)

لا سبيل اليه للعباد الا باعلام منه او الهام بطريق المعجزة والكرامة ثم قال
او ارشاد الى الاستدلال بالامارات فيما يمكن ذلك فيه ولهذا ذكر فى الفتاوى ان قول
القائل عند رؤية هالة القمر يكون مطر مدعيا علم الغيب لا بعلامة كفر ﴿ والتطير
بالقرآن العظيم نعوذ بالله تعالى ﴾ عن القهستانى اخذ الفأل من القرآن مكروه اى
كراهة تحريم لانه المحمل عند الاطلاق عندنا * وعن ابن عربى فى تفسير سورة المائدة
تحريمه ومباح عند الحنابلة ومقتضى مذهب الشافعى كراهة تنزيه لانها المحمل عند
الاطلاق عندهم * وفى كتاب ادب الدنيا للماوردى ان الوليد بن يزيد بن عبد الملك تفأل يوما
فى المصحف فخرج له قوله تعالى واستفتحوا وخاب كل جبار عنيد فمزق المصحف وانشأ * شعر *

اتوعد جبار عنيد * فها انا ذاك جبار عنيد
اذا ما جئت ربك يوم حشر * فقل يارب مزقنى الوليد

فلم يلبث الا اياما يسيرة حتى قتل وصلب رأسه على قصره ثم على سور بلده وقيل
بجواز التفاؤل دون التشاؤم حتى يروى عن على رضى الله تعالى عنه لعلك سمعت
ذلك فيما سبق وروى مسلم عن معاوية بن الحكم انه قال سألت رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم عن خط الرمل فقال كان نبى من الانبياء وهو ادريس وقيل هو
دانيال يخط فمن وافق خطه فذاك اى تجدون اصابته كذا نقل عن القاضى * وعن
الخطابى يجوز ان يراد به الزجر لان ذلك كان معجزة له وموافقة خط غيره له ممتنع
فلا يباح لنا خط الرمل قال فى المبارق عن النووى هو الصحيح ﴿ وانما الفأل التيمن
والتبرك بالكلمة الموافقة للمراد لما قال صلى الله تعالى عليه وسلم كالراشد والنجيح ﴾
كما سبق ﴿ ويلحق بها ﴾ الكلمة الحسنة ﴿ رؤية الصالحين ﴾ يتيمن بهم فى قضاء
المطالب ﴿ و ﴾ مصادفة ﴿ الايام الشريفة ﴾ المعدة لحصول الفيض عادة كايام
الاعياد وكيوم الاربعاء لبدأ السبق والخميس والاثنين للسفر كما ذكره المحشى لكن
يشكل ان التفؤل مالا يكون بالقصد والايام انما تكون بالقصد لكن يشكل بقوله صلى الله
تعالى عليه وسلم على تخريج الطبرانى على رواية جابر رضى الله تعالى عنه يوم الاربعاء
يوم نحس مستمر وايضا قال القاضى فى قوله تعالى فى يوم نحس مستمر استمر شؤمه وكان
يوم الاربعاء آخر الشهر * اقول قال بعضهم قد نسخ يوم النحس من هذه الامة شرفا
لنبينا عليه الصلاة والسلام واما الحديث وان فى الجامع الصغير ايضا فقال على
القارى عن السخاوى لا اصل له وعن جابر رضى الله تعالى عنه وعلى فرض صحته
انه للاعداء واما الاحباء فمبارك وسعيد وقيل دائر على الاعتقاد نحسا اولا ويؤيده
حديث ما بدئ بشئ يوم الاربعاء الا وقد تم وان طعن عليه ايضا وقال على القارى
فى موضوعاته ان الاربعاء سعد مستقر على الابرار وقد اعتمد من ائمتنا صاحب الهداية على
هذا الحديث وكان يعمل به فى ابتداء درسه وقد قال العسقلانى اشتكت الاربعاء الى الله تعالى
تشاؤم الناس بها فمنحها انه ما ابتدئ بشئ فيها الا تم ومثله ايضا فى تعليم المتعلم

(ونحوهما فليس فيه) اى فى الفال (الحكم على الغائب) كما فى قال دانيال (بل مجرد طلب الخير ورجاء حصول المراد والبشارة من الله تعالى) اى لحصول اربه والفرق بين الفال والطيرة مع كون كل واحد منهما استدلالا بالامارة على عاقبة الامر ومآله ان الكلمة الحسنة التى تجرى على لسان الانسان لدلالتها على الموافق للمراد يمكن الاستدلال بها على المراد بخلاف طيران الطير وحركات البهائم واصواتها فانها لعدم دلالتها على معنى لا يمكن الاستدلال بها على شئ وان كان اهل الجاهلية يستدلون بها ويتشأمون ببعضها ويتيمنون ببعضها ذكره احمد الرومى فى مؤلفه والحاصل ان عباد الله المؤمنين اذا عرض لهم امر مهم من امورهم الدين والدنيا يستحب لهم ان يشاوروا فى ذلك بجماعة من اهل البصيرة يكون اقلهم عشرة ويعلم من حالهم النصيحة والشفقة ويثق بدينهم وعلمهم وان لم يجد منهم الا واحدا يشاور ذلك الواحد عشر مرات وان لم تجدوا واحدا منهم يرجع الى امرأته اوالى امرأة ﴿۳۸۷﴾ اخرى من محرمه وبعد المشاورة يخالفها كما ورد فى الحديث لكن بعد ان يستخير الله فى ذلك سبع مرات او ثلاث مرات او مرة بالاستخارة التى رواها البخارى فى صحيحه كما سيأتى وروى انه عليه السلام كان يشاور اصحابه فى جميع الامور حتى حوايج بيته * وروى على انه قال ماهلكت امرئ عن المشاورة وقيل لوشاور آدم عليه السلام الملائكة فى اكله من الشجرة المنهية لما وقع فيما وقع وقيل افراد الانسان ثلاثة رجل ونصف رجل ولا شئ فالرجل من له رأى صائب ويشاور ونصف الرجل من له رأى صائب ولا يشاور فباجتماع الامرين يصير الرجل تاما والاحاديث الصحيحة الواردة فى المشاورة كثيرة ويغنى عن جميعها قوله تعالى لنبيه عليه السلام وشاورهم فى الامر فانه عليه السلام مع كونه اكمل الخلق ولم يكن افطن منه امر بالمشاورة فى هذه الآية فالظن بغيره * قال العلماء يستحب الاستخارة بالصلاة ركعتين من النافلة والدعاء الذى رواه البخارى فى صحيحه عن جابر رضى الله عنه انه قال كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يعلمنا الاستخارة فى الامور كلها كما يعلمنا السورة من القرآن ويقول اذا هم احدكم بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل اللهم انى استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك واسألك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لى فى دينى ومعاشى وعاقبة امرى وعاجله فاقدره لى ويسره لى ثم بارك لى فيه وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لى فى دينى ومعاشى وعاقبة امرى وعاجله فاصرفه عنى واصرفنى عنه واقدر لى الخير حيث كان ثم ارضنى به ثم يعمل ما يشرح له صدره فينبغى ان يكررها سبعا لما روى انه

﴿ونحوهما فليس فيه﴾ اى الفأل ﴿الحكم على الغائب﴾ كما فى الكاهن ﴿بل مجرد طلب الخير ورجاء حصول المراد والبشارة من الله تعالى﴾ بحصول مقصوده قيل على تخريج مالك عن يحيى بن سعد ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اتى بلقحة تحلب فقال من يحلب هذه فقام رجل فقال عليه الصلاة والسلام ما اسمك قال مرة قال اجلس ثم قال عليه الصلاة والسلام من يحلب هذه فقام رجل فقال له ما اسمك قال حرب قال عليه الصلاة والسلام اجلس ثم قال من يحلب هذه فقام رجل فقال ما اسمك قال يعيش قال صلى الله تعالى عليه وسلم احلب ومثله عن البزار عن بريدة * وروى عن يحيى بن سعد ان عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه قال لرجل ما اسمك قال جمرة فقال ابن من قال ابن شهاب قال ممن قال من الحرقة قال اين مسكنك قال بحرة النار قال بايها قال بذات لظى فقال له عمر ادرك اهلك فقد احترقوا فكان كما قال * وفى السيرة انه صلى الله تعالى عليه وسلم لما خرج الى بدر مر برجلين فسأل عن اسمهما فقيل احدهما مسجح والآخر مخزى فعدل عن طريقهما لا يخفى ان ما ذكر كله من قبيل التشاؤم وقيل ان هذا ليس من التطير بل من كراهة الاسم القبيح وقد روى ان عمر رضى الله تعالى عنه قام فقال لا ادرى أأقول أم اسكت فقال له قل فقال كيف نهيتنا عن الطيرة وتطيرت فقال ما تطيرت ولكنى آثرت الاسم الحسن وفى الجامع الصغير اطلبوا الخير عند حسان الوجوه قال المناوى عند صباح الوجوه اى الطلقة المتبشرة وجوههم لان طلاقة الوجه عنوان ما فى النفس وليس فى الارض قبيح الا ووجهه احسن ما فيه ولبعضهم

ودل على معروفه حسن وجهه * فبورك هذا من دليل مبارك

عليه السلام قال يا انس اذا هممت بامر فاستخر ربك سبع مرات ثم انظر الى الذى سبق الى قلبك فان الخير فيه ذكره ابراهيم الحلبى فى صغيره وكبيره واما الاستخارة فى امور الدين كالحج والجهاد وجميع ابواب الخيرات فعلى تعيين الوقت لا على نفس الفعل كما فى شرح الكبير * واما الجهلة والفسقة الذين ضلوا عن طريق الحق وخرجوا عن سواء السبيل اذا عزم احدهم على امر يذهب الى صاحب الرمل والحصى والشعير والباقلاء فيلعبون بعقله ويزداد بسؤالهم جهلا وضارة لانه يصدقهم فيما يقولونه له ويعطيهم على ذلك اجرة ولا يعلم ذلك المسكين انه بذلك يهدم دينه ودنياه لما ذكر فى شرح العقائد ان تصديق الكاهن بما يخبره عن الغيب كفر لقوله عليه السلام من اتى كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما انزل على محمد عليه السلام والكاهن هو مخبر عن الغيب سواء كان بالرمل والحصى والشعير او غير ذلك وذلك كله حرام لكونه من قبيل الطيرة المنهى عنها او من قبيل الاستقسام بالازلام قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم * من اتى عرافا * وهو مخبر بما خفى من المسروقات ومكان الضالة ﴿٣٨٨﴾ وفى الصحاح العراف الكاهن * فسئله عن شئ لم يقبل له صلاة اربعين ليلة اى يوما والمراد بعدم قبول صلوته عدم كمالها او تخصيص الصلاة لكونها عماد الدين فيكون صيامه وغيره كذلك وتمامه فى كتابى جامع الازهار وفى القاضيخان رجل تزوج امرأة بغير شهود فقال الرجل والمرأة « وخداى را ويغمبررا كواه كرديم » * قالوا يكون كفرا لانه اعتقد ان الرسول عليه السلام يعلم الغيب حين كان فى الاحياء فكيف بالموت رجل قال انا اعلم المسروقات قال الشيخ الامام ابو بكر محمد بن الفضل هذا القائل ومن صدقه يكون كافرا قيل له فان قال هذا القائل انا اخبر باخبار الجن يأتينى بذلك قال هو ومن صدقه يكون كافرا لقوله عليه السلام من اتى كاهنا (اتيان) وصدقه فيما قال فقد كفر بما انزل على محمد صلى الله تعالى عليه وسلم فلا يعلم الغيب الا الله لا الجن ولا الانس يقول الله فى الاخبار عن الجن ما لبثوا فى العذاب المهين الى هنا كلام قاضيخان وتفصيله على ما فصله القاضى والكشاف ان داود عليه السلام اسس بيت المقدس فى موضع فسطاط موسى عليه السلام فمات قبل تمامه فوصى به سليمن عليه السلام فاستعمل الجن فيه فلم يتم بعد اذ دنا اجله فاعلم به فاراد سليمان عليه السلام ان يعمى عليهم اى على الجن موته ليتموه فدعا سليمان الجن فبنوا عليه اى على سليمان صرحا من قوارير ليس له باب فقام سليمان فى جوفه يصلى متكئا على عصاه فقبض روحه وهو متكئ على عصاه فبقى كذلك حتى اكل العصا الارضة وهى الدويدة كالقمل فخر سليمان عليه السلام ثم فتحوا باب الصرح وارادوا ان يعرفوا وقت موته فوضعوا الارضة على العصا فاكلت يوما وليلة فحسبوا على ذلك فوجدوه قدمات منذ سنة

وقيل حسن الوجه عند طلب الحاجة وفى حديث الخطيب عن جابر رضى الله تعالى عنه مرفوعا اطلبوا حوائجكم عند حسان الوجوه ان قضاها قضاها بوجه طليق وان ردها ردها بوجه طليق فربما بذل حسن الوجه على حياء صاحبه ومروته لانه غالبى وغيره نادر وقد نظم بعضهم معنى الحديث فقال

يدل على معروفه حسن وجهه * ومازال حسن الوجه احدى الشواهد

* ورع * فى حديث الجامع من اتى عرافا فسأله عن شئ لم تقبل له صلاة اربعين ليلة وفيه * من اتى عرافا * من يدعى علم المسروق والضالة * او كاهنا * من يدعى علم الكوائن المستقبلة والاسرار ويدعى اخبار الجن والغيب ومنهم من يدعى ادراكه بفهم اعطيه وامارات يستدل بها عليه وعن ابن حجر الكاهن من يخبر عن الغيبيات بجن اولا والعراف من يخبر عنها بمقدمات اسباب كذا فى الفيض ولكن فى الاخير كلام كما ويفسر الكاهن ايضا بمن يخبر عما يحدث او عن غائب او طالع احد بسعد او نحس او دولة او محنة * فصدقه بما يقول فقد كفر بما انزل على محمد الكفر عند التصديق القلبى ولو ظنا وقيل مقيد بالاعتقاد القطعى لا عند السؤال استهزاء ثم لا تعارض بينه وبين ما قبله لان هذا عند اعتقاد علم الكاهن الغيب استقلالا وذلك عند اعتقاده بتلقى الجن مما سمعته من الملائكة او بالهام من الله فلا يكفر من هذه الجهة كذا فى الفيض فتأمل وانتظر * وفيه ايضا من اتى كاهنا فصدقه بما يقول او اتى امرأته حائضا او اتى امرأة فى دبرها فقد برئ مما انزل على محمد قيل عن المظهر فعل هذه المذكورات ان بالاستحلال فكفر والا فكفران نعمة * قال فى الفيض ان حرمة

اتيان الكاهن شديدة حتى فى الملل السابقة قال فى السفر الثانى من التوراة لاتتبعوا العرافين والقافة ولاتنطلقوا اليهم ولاتسألوهم عن شئ لئلا تنجسوا بهم وفى الثالث من تبعهم وضل بهم انزل به غضبى الشديد واهلكه من شعبه * وفيه ايضا من اتى كاهنا فسأله عن شئ حجبت عنه التوبة اربعين ليلة فان صدقه فيما قال كفر

وفى شرح العقائد ان تصديق الكاهن فيما اخبره من الغيب كفر

* وفى قاضيخان رجل تزوج امرأة بغير شهود فقال «خداى را وپيغمبررا كواه كرديم» فيكفر لانه اعتقد ان الرسول يعلم الغيب * ورجل قال اعلم المسروقات كفر انتهى ملخصا

م م
م

تم الجزء الثانى ويليه الجزء الثالث
اوله السادس والعشرون من الآفات القلبية

﴿يقول الراجى غفران المساوى محمد حلمى بن عبدالله بن محمد القره حصار صاحبى﴾ يامن بنعمته تتم الصالحات * وبكريم فضله تنشر البركات * نسئلك الهداية بحمدك وان كان عاجزين عن الخوض فى لجج بحره المتلاطم * والمعونة على شكر آلائك وان جلت عن الدخول تحت العد المتعاطم * ونستجدى منك وافر الصلاة * وعلى التسليمات * على سيدنا محمد افضل المخلوقات * وعلى آله وصحبه اولى المكرمات * ومن تبع سبلهم * وارتشف من سحب معاليهم طلهم (اما بعد) فقد تم بحمده تعالى وبكرمه طبع جزء الاول والثانى من شرح الطريقة المحمدية وشريعة النبوية فى سيرة احمدية لبقية المحققين من احى بتأليفه رميم التحقيقات * وشيد بصنعه معالى الفضل المندرسات * مولانا ابى سعيد الخادمى وقد حلى هامش هذا الكتاب بالوسيلة الاحمدية والذريعة السرمدية على طريقة المحمدية للعالم النحرير مولانا رجب افندى * ادام الله نشرهما الى قيام الابدى * وبذلت وسعى فى تصحيحهما حسب الامكان فجاء بحمد الله تعالى تقر به عين الناظر * وينشرح به الروح والخاطر * مع انيسى (محمد كامل بن عصمت الصندوقى) و(محمد كامل بن احمد رشدى القره حصارى) نال الله مرامهما الدنيوى والاخروى * وذلك بالمطبعة الشركة الصحافية العثمانية * حفظها الله عن الآفات السماوية والارضية * جزا الله عنا وعنكم على ذلك الصنيع الذى نفعه العام احسن الجزاء * بنظارة (محمد امين افندى هزارغرادى) على ذمة الشركة الصحافية وتم طبع جزء الاول والثانى فى يمن عصر حضرت السلطان ابن السلطان ﴿السلطان الغازى عبدالحميد خان﴾ دامت دولته مادامت الشريعة بتأييد الرحمان * ووفق الله تعالى ختام طبع جزء الثالث الرابع عن قريب الزمان * بعون ملك المنان * فى شهر رجب الشريف فى سنة ثمان عشر وثلاثمائة والف * من هجرة من له المجد والشرف * وصلى الله على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين * والحمد لله رب العالمين آمين * يامعين

قال الله تعالى * فلما قضينا عليه الموت * اى على سليمان عليه السلام * مادلهم على موته * اى مادل الجن * الا دابة الارض * اى الارضة هى دودة تأكل الشجرة تأكل منسأته * اى عصاه * فلما خر * اى سقط سليمان عليه السلام ميتا * تبينت الجن * اى ظهر امرهم للانس وكان الانس تزعم ان الجن يعلم الغيب * ان لو كانوا يعلمون الغيب مالبثوا فى العذاب المهين * بدل من الجن بدل الاشتمال الى هنا كلام القاضى والكشاف هذا خلاصة الكلام فى هذا المقام وقد تركنا ههنا كثيرا من الكلام * من جواز التطير بالقرأن والطيرة بالهامة والهوام * لكونه غير موافق لمذهب اهل الاسلام * كما لايخفى على ذوى البصائر والافهام * فتأمل وكن متطهرا * ولاتكن متطيرا * ان الله يحب المتطهرين * ويبغض المشركين والمتطيرين * يسرنا الله تعالى عملا موافقا لرضائه بلطفه وكرمه *

م م
م







